شبكة الألوكة
www.alukah.net

مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

نسيم الرياض في شرح شفاء القاضي عياض (ج٥)

المؤلف

أحمد بن محمد بن عمر (الخفاجي)

الملاحظات

- أصل هذه النسخة في مكتبة ملليت العامة بتركيا.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية
في السلطنة العثمانية العثمانية
عدد ٣٩٩

الجزء الخامس للامام العلامة

شهاب الدين احمد القسطلاني

ترجمة الامام القسطلاني

وهو الامام العلامة الناسك الواعظ المقرئ شيخ المحدثين شهاب الائمة والدين احمد بن محمد بن
ابي بكر بن عبد الملك بن احمد بن محمد بن حسين بن علي القسطلاني القاهري الشافعي الخطيب
ولد في ثاني شهر ذي القعدة سنة احدى وخمسين وثمان مايتة بمصر وحفظ الشاطبية وغيرها
من المتون واخذ عن جماعة منهم البرهان المحلوني والجلال البكري والشيخ خالد الازهري والحافظ
ابو الخير السخاوي والشيخ الاسلام زكريا الانصاري والف هذا الشرح الحافل وسماه ارشاد
الساري لشرح صحيح البخاري وشرح صحيح مسلم الى اثناء كتاب الحج وشرح الشاطبية
والبرده وصنف مسالك الحنفا في الصلاة على المصطفى وصنف المواهب اللدنية
بالمنح المحمدية وصنف لطايف الاشارات في القرآت الاربعة عشر وكان يحب العارف
بالله تعالى الشيخ ابراهيم المتبولي وجلس للوعظ بالجامع العتيق وتوفي يوم الخميس
مستهل محرم افتتاح سنة ٩٢٣ وتعذر الخروج به الى الصحرا في ذلك اليوم لانه اليوم
الذي دخل فيه السلطان سليم مصر وكان يوما مشهودا ودفن على الامام العيني شارح
البخاري بمدرسته بخط الجامع رحمهما الله تعالى

MİLLET GENEL KÜTÜPHANESİ
KISIM : Ferzullah
ESKİ KAYİT No. 397
YENİ KAYİT No.
TASNİF No.

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم

كتاب تفسير القرآن كذا لابوي ذر والوقت ولغيرهما كتاب التفسير لبسم الله الرحمن الرحيم فاخر البسملة وعرف البسملة التفسير وحذف المضاف اليه والتفسير هو البيان وهل التفسير والتاويل بمعنى فقيل التفسير بيان المراد باللفظ والتاويل بيان المراد بالمعنى وقال قوم منهم ابو عبيد هما بمعنى وقال ابو العباس الازدي النظر في القران من وجهين من حيث هو منقول وهي جملة التفسير وطريق الرواية والنقل والثاني من حيث هو معقول وهي جملة الثاني وطريق الرواية والعقل قال الله تعالى انا جعلناه قرانا عربيا لعلكم تعقلون فلا بد من معرفة اللسان العربي في فهم القران العربي فيعرف الطالب الكلمة وشرح لغتها واعرابها ثم يتغلغل في معرفة المعاني ظاهرا وباطنا فيوفي كل منها حقه وقال غير التفسير علم يعرف به فهم كتاب الله المنزل وبيان معانيه واستخراج احكامه وحكمه واستمداد ذلك من علم اللغة والنحو والتصريف وعلم البيان واصول الفقه والقرات ويحتاج الى معرفة اسباب النزول والناسخ والمنسوخ وذكر القاضي ابو بكر ابن العربي في كتاب قانون التاويل ان علوم القران خمسون علما واربعمائة وسبعة الاف علم وسبعون الف علم على عدد كلم القران مضروبة في اربعة قال بعض السلف ان لكل كلمة ظاهر وباطن وحد ومطلع وهذا يطلق دون اعتبار تركيبه وما بينها من روابط وهذا مالا يحصى ولا يعلمه الله انتهى وحذفت الالف من بسم الله بعد الباء تنبيها على شدة المصاحبة والاتصال بذكر الله **الرحمن الرحيم اسمان** مشتقان **من الرحمة** وزعم بعضهم انه غير مشتق لقولهم ولما الرحمن واجيب بانهم جهلوا الصفة لا الموصوف ولذا لم يقولوا ومن الرحمن وقول المبرد فيما حكاه ابن الانباري في الزاهر الرحمن اسم عبراني ليس بعربي قول مرغوب عنه والدليل على اشتقاقه ما صححه الترمذي من حديث عبد الرحمن بن عوف انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول قال الله تعالى انا الرحمن خلقت الرحم وشققت لها اسما من اسمي الحديث قال القرطبي وهذا نص في الاشتقاق فلا معنى للمخالفة والشقاق انتهى الرحمن فعلان من رحم كغضبان من غضب والرحيم فعيل منه كمريض من مرض والرحمة في اللغة رقة القلب وانعطاف يقتضي التفضل والاحسان ومنه الرحيم لانعطافها على ولدها وهو مجاز باسم السبب عن المسبب ويستعمل في حقه تعالى تجوزا عن انعامه او عن ارادة الخير لخلقه اذ المعنى الحقيقي يستحيل في حقه تعالى واختلف في اللفظين فقيل هما مترادفان كندمان ونديم ورد بان امكان المخالفة يمنع الترادف ثم على الاختلاف قيل الرحمن ابلغ لان زيادة البناء هو مقتضى الاستعمال حيث يقال رحمن الدنيا والاخرة ورحيم الاخرة واسند ابن جرير

وقف

عن العرزمي انه قال الرحمن بجميع الخلق والرحيم بالمومنين وقال تعالى الرحمن على العرش استوى وقال تعالى وكان بالمومنين رحيما فخصهم باسمه الرحيم فدل ان الرحمن اشد مبالغة من الرحمة لعمومها في الدارين لجميع خلقه والرحيم خاص بالمومنين وا جيب بانه ورد في الدعا الماثور رحمان الدنيا والاخرة ورحيمهما واورد على ما ذكر من زيادة البناء حذر وحاذر وكمر ابن ابي الربيع وغيره لكن قال البدر الدماميني والنقص حذر وحاذر يندفع بهذا الحكم الكثري لا كلي وبان ما ذكر لا ينافي ان يقع في البناء الاقص زيادة معنى بسبب اخر كالالحاق بالامور الجليلة مثل شره ونهم وبان ذلك فيما اذا كان اللفظان المتلازمان في الاشتقاق متحدي النوع في المعنى كعوت وعوتان لاحذر وحاذر للاختلاف في المعنى قال وهنا فائدة حسنة وهي ان بعض المتاخرين كان يقول ان صفات الله تعالى التي هي على صيغة المبالغة كغفار ورحيم وغفور كلها مجاز لان الذي موضوعة للمبالغة ولا مبالغة فيها لان المبالغة هي ان تنسب لشيء اكثر مما له وصفات الله تعالى متناهية في الكمال لا يمكن المبالغة فيها وايضا فالمبالغة انما تكون في صفات تقبل الزيادة والنقص وصفات الله تعالى منزهة عن ذلك انتهى وقول بعضهم ان الرحيم اشد مبالغة لانه اكد به والمؤكد يكون اقوى من المؤكد وقول ان الرحمن علم بالغلبة اجيب عنه بانه ليس من باب التاكيد بل من باب النعت بعد النعت وقيل ان الرحمن علم بالغلبة لانه جاء غير تابع لموصوف لقوله الرحمن علم القران وشهره تعقب بانه لا يلزم من مجيئه غير تابع ان لا يكون نعتا لان المنعوت اذا علم جاز حذفه وابقاء نعته وقال بعضهم ان اراد القائل انه علم اختصاصه تعالى به فصحيح ولا يمنع هذا وقوعه نعتا وان اراد انه جار كالعلم لا ينظر فيه الى معنى السبق فممنوع لظهور معنى الوصفيه وعلمية الغلبة يردها ان لفظ الرحمن لم يستعمل الا له تعالى فلا يتحقق فيه الغلبة واما قول بني حنيفة في مسيلمة رحمان اليمامة فمن فحشهم في كفرهم ولما سمي بذلك كساه الله جلباب الكذب وشهره به فلا يغتال الا مسيلمة الكذاب والا ظهر ان رحمن غير مصروف كعطشان وقال البيضاوي وتخصيص التسمية بهذه الاسما ليعلم العارف ان المستحق لان يستعان به في مجامع الامور هو المعبود الحقيقي الذي هو مولي النعم كلها عاجلها واجلها جليلها وحقيرها فيتوجه بشراشره الى جناب القدس ويتمسك بحبل التوفيق ويشغل سره بذكره والاستمداد به على غيره **الرحيم والراحم معنى** كما يعلم والعالم وهذا بالنظر الى اصل المعنى والا فصيغة فعيل من صيغ المبالغة فمعناها زايد على معنى الفاعل وقد يرد صيغة فعيل بمعنى الصفة المشبهة وفيها ايضا زيادة لدلالتها على الثبوت بخلاف مجرد الفاعل فانه يدل على الحدوث

شبكة الألوكة www.alukah.net

ويحتمل ان يكون المراد ان فعيلا بمعنى فاعل لا بمعنى مفعول لانه قدر بمعنى مفعول
فاحترز عنه **باب ما جاء في فاتحة الكتاب** اي من الفصل او من التفسير
اواعم من ذلك والفاتحة في الاصل اما مصدر كالعاقبة يسمى بها اول ما يفتتح به الشي
من باب اطلاق المصدر على المفعول والتا للنقل الى الاسمية واضافتها الى الكتاب
بمعنى من ان اول الشي بعضه ثم جعلت علما للسورة المعينة لانها اول الكتاب المنجز
قاله بعضهم وسقط لفظ لابي ذر **وسميت ام الكتاب انه** بفتح الهمزة اي لانه **يبدا**
بكتابتها في المصاحف ويبدا بقراءتها في الصلاة هذا كلام ابي عبيدة في المجاز وكره
انس والحسن وابن سيرين تسميتها بذلك قال الاولون انما ذلك اللوح المحفوظ واما
حبيب بان في حديث ابي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ام القرآن
وام الكتاب صححه الترمذي لكن قال الشافعي في هذا التعليل مناسب لتسميتها
بفاتحة الكتاب لا بام الكتاب وقد ذكر بعض المحققين ان السبب في تسميتها
ام الكتاب اشتمالها على كليات المعاني التي في القرآن من الثنا على الله تعالى وهو
ظاهر من التعبد بالامر والنهي وهي في اياك نعبد لان معنى العبادة قيام العبد
بما تعبد به وكلفه من امتثال الاوامر والنواهي وفي الصراط المستقيم ايضا
من الوعد والوعيد وهو في الذين انعمت عليهم وفي المغضوب عليهم وفي يوم
الدين اي الجزا ايضا وانما كانت الثلاثة اصول مقاصد القرآن لان الغرض
الاصل اما الاخبار في المعارف الالهية وهو اما ان يتعلق بذات الله تعالى وصفاته
وهو المراد بقوله الحمد لله رب العالمين او بافعاله وهو المراد بقوله الرحمن الرحيم
او بالمعاد والاعتراض بان كثيرا من السور لذلك لم يندفع بعدم المساواة لانها فاتحة الكتاب وسابقة
السور وقد اقتصر مصنفها على كليات المعاني الثلاثة بالترتيب على وجه
اجمالي لان اولها ثنا واوسطها تعبد واخرها وعد ووعيد ثم يصير ذلك مفصلا
في سايرالسور فكانت منها بمنزلة مكة من سايرالقرى على ما روي من انها شهدت
ارضها ثم دحيت الارض من تحتها فتامل ان تسمية ام القرآن كما سميت مكة ام القرى
لانتشي لانها مفتتحة وما قاله المولف هو معنى قول البيضاوي
وتسمى ام القرآن لانها مفتتحة ومبدوء اي بفتتح بها كتابة المصاحف ويبدا
بقراءتها في الصلاة وقيل لانها تفتح ابواب الجنة ولها اسما اخر لانطيل
والدين الجزا في الخير والشر رواه عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن ابي
قلابة عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو مرسل رجاله ثقات ورواه عبد الرزاق
بهذا الاسناد ايضا عن ابي قلابة عن ابي الدرداء موقوفا وابو قلابة لم يدرك
ابا الدرداء لكنه له شاهد موصول من حديث ابن عمر اخرجه ابن عدي وضعفه
وفي المثل **كما تدين تدان** وهذا من كلام ابي عبيدة ايضا كما بعده وقال
مجاهد فيما وصله عبد بن حميد من طريق منصور عنه في قوله **بالدين** اي **بالحساب** ومن طريق ورقا عن ابن ابي نجيح عن مجاهد ايضا
في قوله تعالى كلا بل لا تكرمون اليتيم قال لا تعطونه حقه وبه قال **حدثنا مسدد**

هو ابن مسرهد قال **حدثنا يحيى** بن سعيد القطان عن شعبة بن الحجاج انه قال
حدثني بالافراد **حبيب** ابن عبد الرحمن بالحا المهملة مصغرا الانصاري **عن حفص**
بن عاصم ابي ابن عم ابن الخطاب **عن ابي سعيد** بن المعلى واسمه رافع وقيل الحرث
وقواه بن عبد البر وهو الذي قبله انه **قال كنت اصلي في المسجد فدعاني رسول الله**
صلى الله عليه وسلم فلم اجبه وفي تفسير الانفال من وجه اخر عن شعبة فلم
اته حتى صليت ثم اتيته **فقلت يا رسول الله اني كنت اصلي فقال الم يقل الله استجيبوا**
لله وللرسول اذا دعاكم زاد ابو ذر لما يحييكم واستدل به على ان اجابته واجبة
يقتضي المرء بتركها وهل تبطل الصلاة ام لا صرح جماعة من اصحابنا الشافعية
وغيرهم بعدم البطلان وانه حكم يختص به صلى الله عليه وسلم فهل مثل خطاب
المصلي له بقوله السلام عليك ايها النبي ومثله ينبطل الصلاة وفيه بحث لاحتمال
ان تكون اجابته واجبة سواكان المخاطب في الصلاة ام لا امر كونه يخرج بالا
جابة من الصلاة اولا يخرج فليس في الحديث ما يستلزمه فيحتمل ان يجب
الاجابة من الصلاة اولا يخرج فليس في الحديث ما يستلزمه فيحتمل ولو
خرج المجيب من الصلاة والى ذلك جنح بعض الشافعية **ثم قال لي** عليه السلام
لاعلمنك سورة هي اعظم السور وفي نسخة هي اعظم سورة **في القرآن** يعظم
قدرها بالخاصية التي لم تشاركها فيها غيرها من السور لاشتمالها على فوايد
ومعان كثيرة مع وجازة الفاظها واستدل به على جواز تفضيل بعض القرآن
على بعض وهو محكي عن اكثر العلما كابن راهويه وابن العربي ومنع من ذلك
الاشعري والباقلاني وجماعة لان المفضول ناقص عن درجة الافضل
واسما الله تعالى وصفاته وكلامه لا يفضل فيها واجيب بان التفضيل
انما هو بمعنى ان ثواب بعضه اعظم من بعض فالتفضيل انما هو من حيث
المعاني لا من حيث الصفة وفي حديث ابي هريرة عند الحاكم اكتب
ان اعلمك سورة لم تنزل في التوراة ولا في الانجيل ولا في الزبور ولا في القرآن
مثلها **قبل ان تخرج من المسجد ثم اخذ بيدي** بالافراد **فلما اراد ان يخرج**
من المسجد **قلت له** زاد ابو هريرة يا رسول الله **الم تقل لاعلمنك سورة**
هي اعظم سورة في القرآن قال الحمد لله رب العالمين خبر مبتدا محذوف
اي هي كما صرح بها في رواية معاذ في تفسير الانفال **هي السبع** لانها سبع ايات
كسورة الماعون لاثالث لهما **المثاني** لانها تثنى على مرور الاوقات اي تكرر
فلا تنقطع وتدرس فلا تندرس وقيل لانها تثنى في كل ركعة اي يعاد
او لانها تثنى بها واستثنيت لهذه الامة لم تنزل على من قبلها فان قيل
في الحديث السبع المثاني وفي القرآن سبعا من المثاني اجيب
بانه لا اختلاف بين الخبرين اذ الجملتان من نمطان **والقرآن العظيم الذي**
اوتيته قال الزمخشري ان قيل بم عطف القرآن على السبع المثاني وعطف

شبكة الألوكة www.alukah.net

النبي على نفسه مالا يجوز قلنا ليس بذلك وانما هو من باب ذكر الشيء بوصفين
احدهما معطوف على الاخر والتقدير اثنياك ما يقال له السبع المثاني والقرآن العظيم
اي الجامع لهذين النوعين وقال الطيبي عطف القرآن على السبع المثاني المراد
منه الفاتحة وهو من باب عطف العام على الخاص تنزيلا للتغاير في الوصف
منزلة التغاير في الذات والنسبة او مي صلى الله عليه وسلم بقوله الا اعلمك
اعظم سورة في القرآن حيث نكر السورة واردفها لبيد له على انك اذا تفحصت
سورة سورة في القرآن وجدتها اعظم منها وتظهر في النسق لكن من عطف
الخاص على العام من كان عدو الله وملائكته ورسله وجبريل وميكائيل انتهى
وهو معنى قول الخطابي قال في الفتح وفيه بحث لاحتمال ان يكون قوله
والقرآن العظيم محذوف الخبر والتقدير ما بعد الفاتحة مثلا فيكون
وصف الفاتحة بقوله هي السبع المثاني مع عطف قوله والقرآن العظيم
وهو الذي اوتيته زيادة على الفاتحة وفيه دليل على ان الفاتحة سبع ايات
لكن منهم من عد البسملة دون ما بعدها وهو قول من عد صراط الذين انعمت عليهم ومنهم من عكس
قال الطيبي وعد التسمية اولى لان انعمت لا يناسب وزانه وزنات فواضل
السور ولحديث ابن عباس لبسم الله الرحمن الرحيم الاية السابعة ونقل
عن حسين بن علي الجعفي انها ست ايات لم يعد البسملة عن عمرو بن
عبيد انها ثمان لانه عدها وعد انعمت عليهم وهذا الحديث اخرجه ايضا
في فضايل القرآن والتفسير وابو داود في الصلاة وكذا النسائي وفي التفسير
ايضا وفضايل القرآن وابن ماجه في ثواب التسبيح **باب**
غير المغضوب عليهم ولا الضالين والجمهور على جر غير بدل من الذين
على المعين او من ضمير عليهم ورد بان اصل غير الوصفية والابدال بالاوصاف
ضعيفة وقد يقال استعمل غير استعمال الاسماء نحو غيرك يفعل كذا فجاز وقوعه
بدلا لذلك وعن سيبويه نقل ما اضافته غير محضة قد يتخصص فيتعرف
والا الصفة المشبهة وغير داخل في هذا المفهوم وقرأ شاذا بالنصب فقيل
حال من ضمير عليهم ورد بانها انعمت وقيل من الذين وعاملها يعني الاضافة
قال ابن كثير والمعنى اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين انعمت عليهم
من تقدم وصفهم بالهداية والاستقامة غير صراط المغضوب عليهم وهم الذين
فسدت ارادتهم فعلموا الحق وعدلوا عنه ولا صراط الضالين وهم الذين فقدوا
العلم فهم حايرون في الضلالة لا يهتدون الى الحق وكذا الكلام بلا ليدل على ان
ثم فريقين فاسدين وهو رد على من زعم ان لا في نحو ولا الضالين زايدة وعلى من زعم ان
النفي لكل منهم عطف على المغضوب عليهم الذين انعمت وبالجملة فهذا من باب التأكيد
لما مر من ان غير وصف للذين انعمت والمغايرة بين الوصفين تقتضي ايجاب
الفعل

والنصارى

فما نقص فيه من تلك المعاني شيء يلحق به انتهى وقال في شرح المشكاة ردوا الشمس
الي رؤسهم وحرها والجامهم بالعرق وبالخروج الخلاص وهذا الحديث يأتي ان شاء الله تعالى
في التوحيد واخرجه مسلم في الايمان والنسائي في التفسير وابن ماجة في الزهد باب
بالتنوين بغير ترجمة قال مجاهد فيما وصله عبد بن حميد عن ورقاء عن ابن ابي
نجيح عنه في قوله تعالى واذا خلوا الى شياطينهم اي اصحابهم من المنافقين
والمشركين وسموا شياطين لانهم ماثلوا الشياطين في تمردهم وهم المظهرون
كفرهم واضافتهم اليهم للمشاركة في الكفر وقال مجاهد ايضا فيما وصله
عبد بن حميد بالاسناد المذكور في قوله تعالى والله محيط بالكافرين اي الله جامعهم
زاد الطبري في جهنم قال البيضاوي كالمحشر ي وجملة والله محيط اعتراض
لا محل لها صبغة اي دين يريد قوله تعالى صبغة الله وهذا ايضا عبد
بن حميد عن مجاهد ايضا وقال البيضاوي اي صبغنا الله صبغته وهي فطرة
الله التي فطر الناس عليها فانها حلية الانسان كما ان الصبغة تحلية المصبوغ
وقال مجاهد ايضا في قوله تعالى الا على الخاشعين اي على المؤمنين حقا
وصله عبد بن حميد قال مجاهد ايضا بقوة اي يعمل بما فيه وصلة عنه عبد
ابن حميد ايضا ولابي ذر وقوله وقال مجاهد وقال ابو العالية فيما
وصله ابن ابي حاتم في قوله تعالى تكاد تميز من الغيظ كلما القي فيها فوج
سألهم خزنتها الم يأتكم نذير قالوا بلى قد جاءنا نذير فكذبنا وقلنا ما نزل الله من شيء
ان انتم الا في ضلال كبير وقوله تعالى بين يديها وما خلفها اي عبرة
لمن بقي اي من بعدهم من الناس وقوله تعالى لا شية فيها بالياء من غير
همز اي لا بياض فيها وقال عين هو ابو عبيد القاسم بن سلام في قوله تعالى
يسومونكم اي يولونكم بضم اوله وسكون الواو وقال في قوله تعالى هنالك
الولاية بفتح الواو وهما مصدر الولا بفتح الواو داعه وهي الربوبية واذا
كسرت الواو ففي الامارة بكسر الهمزة وانما ذكر هذه ليوبد بها تفسير يسومونكم
يولونكم وقال بعضهم المحبوب التي يوكل كلها فوم ذكر القرامي معاني القرآن
عن عطا وقتادة وقال قتادة فيما وصله عبد بن حميد في قوله تعالى فباؤا
اي فانقلبوا وقال عين في قوله تعالى يستحقون اي يستحقون كذا قاله
ابو عبيدة اي على المشركين ويقولون اللهم انصرنا بنبي اخر الزمان المنعوت
في التوراة وقال في قوله تعالى وليبسوا ما شروا به انفسهم اي باعوا وقوله تعالى
راعنا من الرعونة اذا اردوا ان يجتمعوا انسانا قالوا راعنا نسبة الى الرعن والرعونة
الحمق والجملة في محل نصب وفي قوله تعالى لا تجزي اي لا تقضي وفي قوله تعالى لا
تتبعوا خطوات الشيطان من المحظور والمعين اثام اي اثار الشيطان وجميع ما
ذكر من قوله قال مجاهد التالي لباب الى هنا ثابت للمستملي والكشميهني ساقط
للحموي قوله تعالى فلا تجعلوا لله اندادا جمع ند وهو المثل والنظير وانتم تعلمون
حال من ضمير فلا تجعلوا ومفعول تعلمون متروك اي وحالكم انكم من ذوي العلم وا
لنظر واصابة الراي فلو تأملتم ادنى تأمل اضطركم عقلكم الى اثبات موجد الكتاب منفرد

بوجود

بوجود الذات متعال عن مشابهة المخلوقات اوله مفعول اي وانتم تعلمون انه الذي
خلق ما ذكر وانتم تعلمون انه الذي خلق ما ذكر وانتم تعلمون انه لا ند له وعلى كلا التقديرين
متعلق العلم محذوف اما حواله على العقل او للعلم به وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر حدثنا عثمان بن ابي شيبة الحافظ الكوفي قال حدثنا جرير وهو
ابن عبد الحميد الرازي عن منصور عن ابي وائل بالهمزة شقيق بن سلمة
عن عمرو بن سرحبيل بالسين وعدمه الهمداني عن عبد الله ابن مسعود انه قال
سألت النبي صلى الله عليه وسلم اي ذنب اعظم عند الله قال ان تجعل لله ندا اي مثلا
ونظيرا وهو خلقك وغير لا يستطيع خلق شيء فوجوه الخلق يدل على الخالق واستقامة
الخلق تدل على توحيده ولو كان المدبرتين لم يكن على الاستقامة ولذا قال موحد
الجاهلية زيد بن عمرو بن نفيل

أربا واحدا ام الف رب ... أدين اذا تقسمت الامور
تركت اللات والعزى جميعا ... كذلك يفعل الرجل البصير

قلت ان ذلك لعظيم قلت نراي وبالتشديد من غير تنوين قال العلقماني لا نه
موقوف عليه في كلام السايل ينتظر الجواب منه عليه السلام والتنوين لا يوقف
عليه اجماعا وتنوينه مع وصله بما بعده خطا بل ينبغي ان يوقف عليه وقفة لطيفة
ثم يأتي بما بعده انتهى قال في المصابيح هذا عجيب فان الحاكي لا يجب عليه
في حاله وصل الكلام بما قبله او بما بعده ان يراعي حال المحكي عنه في الابتداء والوقف
بل يفعل هو ما يقتضي حالته التي هو فيها وقد قيده ابن الجوزي في مشكل الصحيحين
بالتشديد والتنوين كما في الفرع وقال هكذا سمعته من ابن الخشاب وقال
لا يجوز لا تنوينه لانه لم يجرب غير مضاف قال وان تقتل في الفرع باسقاط
الواو ولدك حال كونك تخاف ان يطعم معك قلت نراي قال ان تزاني حليلة
جارك بفتح الحا المهملة وكسر اللام الاولى اي زوجته فانه زنا وابطال لما او مما لله
به من حفظ حقوق الجيران وهذا الحديث اخرجه هنا ايضا وفي التوحيد والادب
والمحاربين ومسلم في الايمان والنسائي فيه والرجم والمحاربة وقوله تعالى و
ظللنا عليكم الغمام سخر الله لهم السحاب يظلهم من الشمس حين كانوا في التيه
وانزلنا عليكم المن والسلوى كلوا من طيبات ما رزقناكم وما ظلمونا ولكن كانوا
انفسهم يظلمون بالكفر وسقط لابي ذر قوله تعالى من طيبات الى اخره
انفسهم وقال بعد كلوا الى يظلمون وقال مجاهد فيما وصله الفريابي عن
المن الكمأة والسلوى الطير وعن ابن عباس فيما رواه ابن ابي حاتم قال كان المن
ينزل على النحل فيأكلون منه ما شاؤا وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين
قال حدثنا سفيان الثوري عن عبد الملك بن عمير القرشي عن عمرو بن حريث
بضم الحا مصغرا وعمرو بفتح العين وسكون الميم عن سعيد بن زيد احد العشرة
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله ولابوي ذر واتوفت النبي صلى الله عليه وسلم

الكماة بفتح الكاف وسكون الميم والهمزة المفتوحة شيء ينبت بنفسه من غير استيناف وتكلف وهو نوع من المن لا نعلم فيه سقط بلا كلفة وماؤها شفاء للعين اذا ذري بها الكحل والتوتيا وغيرهما مما يكتحل به اما اذا اكتحل بها مفردا فلا لانه يؤذي العين وقال النووي الصواب ان مجرد مائها شفاء مطلقا وانما وصفت الكماة بذلك لانها من الحلال الذي ليس فيه شبهة واعترض الخطابي وغيره بان هذا خلاف هذا فانه ليس المراد انها نوع من المن المنزل على بني اسرائيل فان ذلك شيء كالترنجبين وانما عنينا انها نبتت بنفسها من غير استيناف ولا مونة واجيب بانه وقع في رواية ابن عيينة عن عبد الملك بن عمير في حديث الباب من المن الذي انزل على بني اسرائيل فظهرت المناسبة على ما لا يخفى باب بالتنوين واذ قلنا ادخلوا هذه القرية اي بيت المقدس فكلوا منها حيث شئتم رغدا انصب على المصدر او الحال من الواو اي واسعا وادخلوا الباب اي باب القرية سجدا حال من فاعل ادخلوا وهو جمع ساجد اي منطامنين مخبتين او ساجدين لله شكرا على اخراجهم من التيه وقولوا حطة بالرفع خبر مبتدا محذوف اي امرنا حطة قال الزمخشري والاصل النصب بمعنى حط عنا ذنوبنا حطة ورفعت لتعطي معنى الثبات وتكون الجملة في محل نصب بالقول نغفر لكم خطاياكم بجزوم في جواب الامر اي يسجود كم وعاكم ونستزيد المحسنين ثوابا ولابي ذر حيث شئتم الاية وسيعطي ما بعد رغدا يريد بقوله تعالى وكلا منها رغدا قال ابو عبيد واسع كثير وفي نسخة واسعا كثيرا بالنصب وهذا ثابت في رواية ابي ذر عن المستملي والكشميهني ساقط لغيرهما وبه قال حدثني بالافراد محمد غير منسوب ونسبه ابن السكن عن العزيزي كما في الفتح فقال محمد بن سلام قال ابن حجر ويحتمل عندي ان يكون محمد بن يحيى الذهلي فانه يروي عن عبد الرحمن بن مهدي ايضا وقال الحياني الاشبه انه محمد بن بشار بشندار المعجمة وزاد الكوماني او المثنى قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ابو سعيد البصري قال ابن المديني ما رايت اعلم منه عن ابن المبارك عبد الله عن معمر بفتح الميمين هو بن راشد الازدي عن همام بن منبه بتشديد الميم الاولى ومنبه بتشديد الموحدة المكسورة ابن كامل الصنعاني اخي وهب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال قيل لبني اسرائيل لما خرجوا من التيه بعد اربعين سنة مع يوشع بن نون عليه السلام وفتح الله عليهم بيت المقدس عشية جمعة وقد حبست لهم الشمس فقاتلوا حتى امكن الفتح ادخلوا الباب باب البلد سجدا شكرا لله على ما انعم به عليهم من الفتح والنصر ورد ملكهم اليهم وانقياد عدوهم من التيه وعن ابن عباس فيما رواه ابن جرير بسند قال ركعا وعن بعضهم المراد به ان يطوفوا عليها على هيئة الكيفية با لمطوف في الحكاية وهي في محل النصب بالقول وانما مع النصب حركة الحكاية وتقدم تحريرها في حيث مبنية لاضافتها الى الجملة وسميت بها اسم الصفة من الحط كالجلسة وعن

ادخلوا

ابن عباس فيما رواه ابن حاتم قال قيل لهم قولوا مغفرة فدخلوا يزحفون بفتح الحاء المهملة على استاههم بفتح الهمزة وسكون المهملة اي اوراكهم فبدلوا اي غيروا السجود بالزحف وقالوا حطة كما قيل وزاد واعلى ذلك مستهزئين حبة في شعيرة بفتح العين والراء وفي رواية حنطة بالنون بدل حطة وللكشميهني في الايمان في شعيرة بزيادة تحتية بعد الراء بين المهملة وحاصل الامر انهم امروا ان يجمعوا لله تعالى عند الفتح بالعمل والقول وان يعتقدوا بذلهم مخالفوا غاية المخالفة ولذا قال الله تعالى في حقهم فانزلنا على الذين ظلموا رجزا من السماء بما كانوا يفسقون والمراد بالرجز الطاعون قيل انه مات به في ساعة اربعة وعشرون الفا قوله تعالى من كان ولابي ذر باب من كان عدوا لجبريل قال ابن جرير اجمع اهل العلم بالتاويل ان هذه الاية نزلت جوابا لليهود من بني اسرائيل اذ زعموا ان جبريل عدو لهم وان ميكاييل ولي لهم وقال عكرمة مولى بن عباس فيما وصله الطبري جبر بفتح الجيم وسكون الموحدة وسك بكسر المهملة وسراف بفتح السين المهملة وتخفيف الراء وبالفاء المكسورة الاول من جبريل والثاني من ميكاييل والثالث من اسرافيل قيل معنى الثلاثة عبد ايل بكسر الهمزة وسكون التحتية معناها في الثلاثة الله اي جبريل عبد الله وميكاييل عبد الله واسرافيل عبد الله وقال بعضهم جبريل اسم ملك اعجمي فذلك لا ينصرف للعجمة والعلمية ومن قال هو مشتق او مركب تركيب اضافة رد قوله لان تركيب الاضافة لكان مصروفا وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد عبد الله بن منير بضم الميم وكسر النون وسكون التحتية اخو عبيد الله وابو عبد الرحمن المروزي الزاهد انه سمع عبد الله بن بكر بفتح الموحدة وسكون الكاف بن حبيب السهمي قال حدثنا حميد الطويل عن انس رضي الله عنه انه قال سمع عبد الله ابن سلام بتخفيف اللام تقدم ١٠ رسول الله صلى الله عليه وسلم ولابي ذر عن الكشميهني بمقدم ممر بتحتين الحدوم وله عن الحموي والمستملي تقدم رسول الله بحذف الجار زاد في باب واذ قال ربك للملائكة من كتاب بدء الخلق المدينة وهو في ارض يخترف بالخاء المعجمة الساكنة والفاء اي يجتني من ثمارها فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني سائلك عن ثلاث اي ثلاث مسائل لا يعلمهن الا نبي ما اول اشراط الساعة بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة اي علاماتها وما اول طعام اهل الجنة وما ينزع الولد الى ابيه بالزاي المكسورة واخره عين مهملة او يشبه اباه ويذهب اليه او الى امه قال عليه السلام اخبرني به جبريل آنفا بمد الهمزة وكسر النون قال ابن سلام ذاك وفي الفرع ذلك بالام عدو اليهود من الملائكة وفي حديث ابن عباس عند احمد انهم قالوا انه ليس من نبي الا وله ملك يأتيه بالخبر فاخبرنا من صاحبك قال جبريل قالوا حينئذ نتابعك بنزول بالحرب والقتال ونعدك لو قلت ميكاييل بالرزق ينزل بالرحمة والنبات فانطلق جبريل فاخبرك فاخبرنا فنتبعك فقال جبريل فكان عدو اليهود من اجل ميكاييل فانزل الله تعالى جبريل على قلبك الى قوله كافرين فانزل الله تعالى في ذلك من كان عدوا لجبريل الى قوله الفاسقون وقال الخطابي وكان حقه ان يقول فانه نزله على قلبك فاضمر قبل الذكر لدلالة المعنى عليه ثم اظهر على سبيل التفخيم لشان الوحي وتعظيم امره وقال غيره انما قال على قلبك لان القلب محل العقل والفهم والحفظ وكان حقه ان يقول على قلبي لكنه خاطب بذلك جميع

شبكة الألوكة www.alukah.net

كما نه قال قيل ما تكلمت به وزاد ابي ذر باذن الله اي بامره تعالى اما اشراط الساعة
فنار تحشر الناس من المشرق الى المغرب واما طعام اهل الجنة ولابي الوقت اول
طعام ياكله اهل الجنة فزيادة كبد الحوت ولابي ذر عن الحموي والمستملي الحوت وهي
القطعة المنفردة المتعلقة بالكبد وهي اطيبها واهنى الاطعمة واذا سبق ماء الرجل
نزعت اي جذبته اليها قال بن سلام اشهد ان لا اله الا الله واشهد انك رسول الله
يا رسول الله ان اليهود بهت بضم الموحدة وسكون الهاء قال الكرماني جمع بهوت
وهو الكثير البهتان وقيل بهت اي كذابون مماردون لا يرجعون الى الحق وانهم
ان يعلموا باسلامي قبل ان تسالهم يبهتوني فجاءت اليهود فقال النبي صلى الله
عليه وسلم اي رجل عبد الله ابن سلام فيكم قالوا خيرنا وابن خيرنا افضلنا وسيدنا
وابن سيدنا قال عليه السلام ارايتم ان اسلم عبد الله بن سلام سقط ابن سلام
لابي ذر فقالوا اعاذه الله من ذلك فخرج عبد الله فقال اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا
رسول الله فقالوا شرنا وابن شرنا وانتقصوه ولابي ذر فانتقصوه بالفاء بدل الواو
قال ابن سلام فهذا الذي كنت اخاف يا رسول الله وهذا الحديث ذكره المولف
قبيل المغازي وفي احاديث الانبياء باب قوله تعالى ما ننسخ من اية
او ننسها بفتح نون نسخ الاولى وبينها مضارع نسخ وضم ابن عامر النون وكسر
السين مضارع انسخ ولابي ذر ننسها بضم النون الاولى وكسر الثانية من غير همز
وهي قراءة نافع وابن عامر والكوفيين من النزك والاولى من التاخير وزاد ابو ذر
نات بخير منها وما مفعول مقدم للنسخ وهي شرطية جازمة لما ولنقدير اي شيء
نسخ وقيل شرطيه جازمه لنسخ واقعة موضع المصدر ومن اية هو المفعول
به التقدير اي نسخ ينسخ اية ورد بانه يلزم من خلو جملة الجزا من ضمير يعود على اسم
الشرط وهو لا يجوز ومن اية للتبعيض في متعلقه بمحذوف لانها صفة لاسم
الشرط والنسخ لغة الازالة او النقل من غير ازالة وشرعا بيان ينتهي انتهاء التعبد
بمثلها او الحكم المستفاد منها او بهما جميعا مثال نسخ قرانها وابقاء حكمها كوجوب
ليحتسبة اذا زنيا فانه وجوبها والحكم فقط نحو وعلى الذين يطيقونه فديه طعام مسكين
والحكم والتلاوة نحو عشر رضعات بحرمن روى مسلم عن عايشه كان فيما انزل عشر
رضعات معلومات ننسخت بخمس ويكون بلا بدل كالصدقة امام نحو عليه السلام
ويبدل مثائل كالقبلة واخف لعدة الوفا وانتقل لنسخ التخيير بين صوم رمضان والفديه
قال تعالى وعلى الذين يطيقونه فديه وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد عمر بن حفص
بفتح العين وسكون الميم البصري الصيرفي قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال
حدثنا سفيان الثوري عن حبيب هو ابن ابي ثابت واسمه قيس بن دينار والكوفي
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس انه قال قال عمر رضي الله عنه اقرانا ابي وهو ابن كعب
اي كتاب الله وانا نقضي اي نحكم بما في كتاب الله على قراءة ابي وانا لندع شيئا من
قول ابي وذاك بالغاء خبر لان ابيا يقول لا ادع شيئا سمعته ولابي ذر سمعت من رسول

الله

الله عليه وسلم كان يقول ينسخ تلاوة شيء من القران لكونه لم يبلغه النسخ فرد عليه بقوله
وقد قال الله تعالى ما ننسخ من اية او ننسها فانه يدل على ثبوت النسخ في البعض ولابي
ذر او ننساها بضم اوله وكسر ثالثه وهذا الحديث سوقوف واخرجه الترمذي عن
انس مرفوعا وعند البيهقي مرفوعا ايضا الفي ابن علي بن ابي طالب
باب بالتنوين وقالوا اتخذ الله ولدا سبحانه نزلت ردا على النصارى
لما قالوا المسيح ابن الله واليهود لما قالوا عزير ابن الله وشركوا العرب الملايكة بنات
الله وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو بن ابي حمزة
عن عبد الله بن ابي حسين بضم الحاء وفتح السين العرشي النوفلي المكي انه قال
حدثنا نافع بن جبير بضم الجيم وفتح الموحدة ابن مطعم القرشي عن بن عباس رضي
الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال قال الله تعالى كذبني ابن ادم ولم يكن له
ذلك وشتمني ولم يكن له ذلك فاما تكذيبه اياي فقوله لن يعيدني كما بدانه ليس
باول الخلق باهون علي من اعادته واما شتمه اياي فقوله لي ولد وانا الاحد الصمد
الذي لم الد ولم اولد ولم يكن لي كفوا احد فسبحاني ان اتخذ صاحبة ولا ولدا
اي تنزهت ان اتخذ صاحبة ولا ولدا ان مصدرية اي من اتخاذي الزوجة والولد
لما كان الباري سبحانه وتعالى واجب الوجود لذاته قديما موجودا قبل وجود
الاشيا وكان كل مولود محدثا انتفت عنه الوالديه ولما كان لا يشبهه احد
من خلقه ولا يجانسه حتى يكون له من جنسه صاحبة فيتولد انتفت عنه
الوالديه ومن هذا قوله تعالى اني يكون له ولد ولم تكن له صاحبة باب
بالتنوين واتخذوا وسقط لغير ابي ذر باب وقال بدله قوله واتخذوا من مقام
ابراهيم مصلى بكسر خا اتخذ وابتغاء الامر فقيل عطف على اذكروا اذا قيل
ان الخطاب هنا لبني اسرايل اي اذكروا نعمتي واتخذوا وقرا نافع وابن عامر
واتخذوا ماضيا بلحظ الخبر فقيل عطفا على جعلنا اي واتخذ الناس مقام ابراهيم
بمعنى الكعبة قبلة يصلون اليها مثابة قال ابو عبيد في تفسير يثوبون
يرجعون وعن ابن عباس ما رواه الطبري قال يا تونه ثم يرجعون الى اهليهم يعودون
اليه لا يقضون منه وطرا وبه قال حدثنا مسدد بالمهملات ابن مسرهد قال حدثنا
ابن سعيد القطان عن حميد الطويل عن انس انه قال قال عمر ابن الخطاب رضي الله
عنه وافقت ربي في ثلاث او وافقني ربي في ثلاث قلت يا رسول الله لو اتخذت من مقام ابراهيم
مصلى فنزلت واية الحجاب قلت يا رسول الله لو امرت نساءك ان يحتجبن فانه يكلمهن البر والفاجر
فنزلت اية الحجاب واجتمع نساء النبي صلى الله عليه وسلم في الغيرة عليه فقلت لهن عسى ربه ان طلقكن
ان يبدله ازواجا خيرا منكن فنزلت كذلك فقلت يا رسول الله الم تحدث ان مقام ابراهيم

بين بئري القبلة بقوم المقام عنده وسقط من الفرع وزاد في باب ما جاء في القبلة
من كتاب الصلاة فنزلت واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى وقلت يا رسول الله يدخل
عليك ابي في محجبات المومنين البر والفاجر اي الفاسق وهو يقابل البر فلو امرت
امهات المومنين بالحجاب وجواب لو محذوف في المومنين او هي للتمني فلا يفتقر لجواب
وعند بن مالك هي لو المصدرية فاغنت عن فعل التمني زاد في الصلاة فنزلت اية الحجاب
قال ابي عمر وبلغني ان معاتبة النبي صلى الله عليه وسلم بعض نسايه حفصة
وعايشة فدخلت عليهن قلت ولابي ذر فقلت بزيادة فا ان انتهين او ليبدلن
الله رسوله صلى الله عليه وسلم سقطت التصلية لغير ابي ذر خيرا منكن حتى اتيت
احدى نسايه قالت يا عمر اما بالتخفيف في رسول الله صلى الله عليه وسلم سقطت
التصلية لابي ذر ما يعظ نسايه حتى يعظهن انت فانايله هذا ام سلمة كما في سورة
التحريم بلفظ فقالت ام سلمة عجبا لك يا بن الخطاب دخلت في كل شي حتى تبتغي ان تدخل
بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وازواجه وقال الخطيب هي زينب بنت جحش وتبعه الزوزني
فانزل الله عسى ربه ان طلقكن ان يبدله ازواجا خيرا منكن مسلمات الاية وهذا
الحديث سبق في باب ما جاء في القبلة من الصلاة وقال ابن ابي مريم سعيد بن محمد بن
الحكم ابن ابي مريم المصري مما رواه المولف في الصلاة مذاكرة اخبرنا يحيى بن ايوب الغافقي
قال حدثني بالافراد حميد الطويل قال سمعت انسا عن عمر رضي الله عنهما فوله تعالى
ولابي ذر باب واذ يرفع ابراهيم القواعد من البيت واسماعيل كان بنا وله
الحجارة وانما عطف عليه لانه كان له مدخل في البناء ربنا تقبل منا اي يقولان
ربنا والجملة حال انك انت السميع لدعائنا العليم بما نقاد المولف القواعد اساسه
واحدتها قاعدة والقواعد من النساء احدها ولابي ذر واحدتها بزيادة تا
التانيث وفي نسخة واحدتها دون نون النسوة قاعد بغير تانيث ففيه اشارة الى
الفرق بينهما في مفرد هما وبه قال حدثنا اسماعيل ابن ابي اويس قال حدثني
بالافراد مالك الامام عن ابن شهاب الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر بن
الخطاب ان عبد الله ابن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه اخبر عبد الله بن عمر
عن عايشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال الم تري بحذف النون للجزم اي الم تر في ان قومك قريشا بنوا الكعبة واقتصروا
عن قواعد ابراهيم قالت عايشة فقلت يا رسول الله الا تردها بضم الدال ولابي
ذر بفتحها عليه قواعد ابراهيم قال لولا حدثان قومك اي قريش بكسر الحا وسكون
الدال المهملتين وفتح المثلثة مبتدا خبره محذوف وجوبا اي موجود بعني قرب
عهدهم بالكفر اي لردوها عليها قواعد ابراهيم وفي باب فضل مكة وبنيانها
من الحج فعلت فقال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما لين كانت عايشة سمعت
هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ارى بضم الهمزة اي ما اظن رسول الله صلى
الله عليه وسلم ترك استلام الركنين اللذين يلين الحجر بكسر الحا وسكون الجيم

اي يقترنا منه الا ان البيت لم يتم بتشديد الميم الاولى مفتوحة اي ما نقص منه
وهو الذي كان في الاصل ومطابقته للترجمة في قوله واقتصروا حيث قواعد ابراهيم
باب بالتنوين قولوا امنا بالله وما انزل الينا القرآن والخطاب
للمومنين وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني
محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة العبدي البصري يقال بندار قال
حدثنا عثمان بن عمر بضم العين بن فارس البصري قال اخبرنا علي بن المبارك الهنائي
بضم الهاء وتخفيف النون ممدود عن يحيى بن ابي كثير بالمثلثة الطائي مولاهم عن
ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال
كان اهل الكتاب اليهود يقرون التوراة بالعبرانية بكسر العين المهملة وسكون
الموحدة ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم يعني اذا كان ما يخبرونكم به محتملا لان يكون
في نفس الامر صدقا فتكذبوه فتقعوا في الحرج وقولوا امنا بالله وما انزل الينا
ولغير ابي ذر الاية بدل قوله الينا سيقول السفهاء وفي بعض النسخ وعزاه في الفتح
لابي ذر باب قوله تعالى سيقول السفهاء من الناس المنكرين لتغيير القبلة
من مشركي العرب او احبار يهود او في المنافقين والجار والمجرور في محل نصب على الحال
من السفهاء والعامل فيها سيقول وهي حال مبينة ما ولاهم ما صرفهم عن قبلتهم
التي كانوا عليها يعني بيت المقدس ولا بد من حذف مضاف في على تقديرها اي على توجيهها
وجملة الاستفهام في محل نصب بالقول قل لله المشرق والمغرب حيث ما وجهنا توجهنا
فالطاعة في امتثال امره ولو وجهنا كل يوم مرات الى جهات متعددة فنحن عبيده
وفي تصرفه وحده انه يهدي من يشاء الى صراط مستقيم وسقط من قوله التي كانوا
عليها الى اخر لابي ذر وقالوا بعد قوله عن قبلتهم الاية وبه قال حدثنا ابو نعيم
الفضل بن دكين انه سمع زهيرا بضم الزاي مصغرا ابن معاوية عن بن اسحاق عمرو
بن عبد الله السبيعي عن البرا بن عازب رضي الله عنه ان النبي وفي نسخة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم صلى الى بيت المقدس بالمدينة ستة عشر شهرا او سبعة عشر
شهرا بالشك من الراوي وكان يعجبه ان تكون قبلته البيت بكسر القاف وفتح الموحدة
اي جهة البيت العتيق وانه صلى الله عليه وسلم صلى او صلاها صلاة العصر
بالشك من الراوي ونصب صلاة بدل من الضمير المنصوب في صلاها وصلى معه عليه
السلام قوم لم اعرف اسماءهم فخرج رجل هو عباد بن بشر او عباد بن نهيك بن تيم الله
صلى معه عليه السلام فمر على اهل المسجد من بني حارثة والمسجد بالمدينة او مسجد قبا
وهم الانصار حقيقة او من اطلاق الجزء على الكل وارادة الكل قال اشهد اي احلف بالله
صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم قبل مكة اي حال كونه متوجها الى مكة فحولوا كما هم
قبل البيت من جهة البيت العتيق وكان الذي مات على القبلة قبل ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قبل ان تحول قبل البيت الحرام رجال قتلوا لم ندر ما تقول فيهم ذكر الواحدي

شبكة الألوكة www.alukah.net

في اسباب النزول منهم سعد بن زرارة وابو امامة احد بني النجار والبراء ابن معرور احد
بني سلمة لكن ذكر ان اسعد بن زرارة مات في السنة الاولى من الهجرة والبراء ابن معرور
في صفر قبل قدومه المدينة بشهر فانزل الله وما كان الله ليضيع ايمانكم صلاتكم الى
بيت المقدس ان الله بالناس لرؤف رحيم فلا يضيع اجورهم وفي رواية ابي ذر
بعد قوله ايمانكم الاية وسقط ما بعدها وهذا الحديث سبق في كتاب الايمان
في باب الصلاة من الايمان وكذلك ولابي ذر قوله وكذلك اي كما جعلناكم
مهديين الى الصراط المستقيم وجعلنا قبلتكم افضل القبل جعلناكم امة وسطا
اي خيارا او عدلا وجعل بمعنى صير فيتعدى لاثنين فالضمير مفعول اول وامة
ثان ووسطا نعت وهذا بالتحريك اسم لما بين الطرفين ويطلق على خيار الشيء
فيه لغتان يقال بالسكون والالف التي بعد تقول جلست وسط القوم بالتحريك
وقيل المفتوح في الاصل مصدر والساكن ظرف لتكونوا شهداء على الناس يوم القيامة
ويكون الرسول عليكم شهيدا هو يوسف ابن موسى ابن راشد بن بلال القطان
الكوفي قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد او اسامة حماد بن اسامة والسياق
لابي ذر قال المغيرة عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابي صالح ذكوان الزيات وقال
ابو اسامة حماد يحيى عن الاعمش حدثنا ابو صالح ففيه تصريح الاعمش بالتحديث
عن ابي سعيد سعيد بن مالك بن سنان الخدري رضي الله عنه انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم يدعى نوح يوم القيامة فيقول لبيك وسعديك اوتيت فيقول
هل بلغت فيقول نعم فيقال لامته هل بلغكم فيقولون ما اتانا من نذير فيقول
من يشهد لك فيقول يشهد لي محمد وامته فيشهدون له انه بلغ زاد ابو معاوية عن
الاعمش عند النسائي فتدعون فتشهدون وتشهدون لنوح انه قد بلغ فذلك قوله
ويكون الرسول عليكم شهيدا والوسط العدل هو مرفوع من نفس الخبر لا مدرج كما
قاله في الفتح فذلك جل ذكره وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس
ويكون الرسول عليكم شهيدا والوسط العدل هو مرفوع من نفس الخبر لا مدرج
كما قاله في الفتح وسقط لابي ذر لفظ جل ذكره وقد سبق الحديث في كتاب الانبياء
وما ولابي ذر في باب قوله وما جعلنا القبلة التي كنت عليها قبل القبلة مفعول
اول والتي كنت عليها ثان فان الجعل بمعنى التصيير اي الجهة التي كنت عليها وهي الكعبة
فانه عليه السلام كان يصلي اليها بمكة ثم لما هاجر امر بالصلاة الى القدس تالفا
لليهود ليؤمنوا فعلم من اصل الترك ان استقبال الكعبة وما جعلنا القبلة قبلتك بيت المقدس
الا لنعلم لنختبر ونبين من يتبع الرسول في الصلاة الى الكعبة ممن ينقلب على
عقبيه فيرتد عن دينه بعد ومن موصول ويتبع صلته والموصول وصلته في محل
المفعول بنعلم وعلى عقبيه في محل نصب على الحال قال البيضاوي فان قلت
كيف يكون علم الله تعالى غاية للجعل وهو لم يزل عالما واجاب بان هنا واشباهه
جاءت التحليق الحالي لغير بعوناه الجزاء والمجازاة ليتعلق به الغاية موجودا وقيل

لنعلم

لنعلم رسوله والمؤمنون لكنه اسند الى نفسه لانهم خواصه او للتمييز الثابت عن المتزلزل
لقوله تعالى ليميز الله الخبيث من الطيب فوضع العلم موضع التمييز المسبب عنه وان
كانت اي التحويلة لكبيرة للثقيلة شاقة وان مخففة عن الثقيلة دخلت على ناسخ
الابتداء والخبر واللام للفرق بينها وبين النافية الا على الذين هدى الله وهم
التابعون الصادقون في اتباع والاستثناء مفرغ وجاز ذلك وان لم يتقدمه نفي ولا
شبهه لانه في معنى النفي وما كان الله ليضيع ايمانكم اي بالقبلة المنسوخة او صلاتكم
اليها ان الله بالناس لرؤف رحيم ولابي ذر بعد قوله من يتبع الرسول الاية وسقط ما
بعدها عنده وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى عن
سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال بينا الناس
بقباء يصلون الصبح في مسجد قبا بالقاف على الاشهر اذ جاءهم هو عباد بن بشر
فقال لهم انزل الله على النبي صلى الله عليه وسلم قرانا هو قوله تعالى قد نرى تقلب
وجهك في السما الايات ان يستقبل الكعبة فاستقبلوها بكسر الموحدة على الامر
وبفتحها على الخبر فتوجهوا الى الكعبة من غير ان تتوالى خطاهم عند التوجه
بل كانت متفرقة وهذا الحديث سبق في باب ما جاء في القبلة في اوائل كتاب
الصلاة باب قد نرى ولابي ذر في باب قوله قد نرى تقلب وجهك
في السما اي تردد وجهك في جهة السما قطعا للوحي فقيل وقد يصرف المضارع الى
معنى المبين لهذه الاية واشباهها وقول الزمخشري وقد نرى ربما نرى ومعناه كثرة
الرؤية لقوله قد اترك القرن مصفرا انما صلة نفقه ابو حيان بانه شرح قوله قد نرى
بربما ورب كثرة الرواة عند المحققين لتقليل الشيء في نفسه او لتقليل نظر الشر
قال وما ادعاه من كثرة الرؤية لا يدل عليه اللفظ لانه لم يوضع للكثرة فدمج المضارع اريد المعنى
ام لا وانما فهمت من التقلب فلنولينك قبلة ترضاها تحبها وتشوف اليها لمقاصد
دينيه وافقت مشيئة الله وحكمه والجملة في محل نصب صفة لقبلة قول وجهك
شطر المسجد الحرام نحوه وجهته ولغير ابي ذر سمعت قوله في السما الى عما تعملون
وسقط ما بعدها وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا معتمر
بضم الميم الاولى وسكون العين وفتح الفوقية وكسر الميم اخرى ابن سليمان
بن طرخان عن انس رضي الله عنه انه قال لم يبق من صلى القبلتين الى الصلاة
الى بيت المقدس والى الكعبة من المهاجرين والانصار غيري وهذا قاله انسا على ان
عمر ولي انتيت الذين اوتوا الكتاب اليهود بكل اية بكل برهان ومحجة على ان
الكعبة قبلة ما تبعوا قبلتك ان لم يؤمنوا بها ولا صلوا اليها ولا يدل انتيت على
القسم المحذوف وان شرطيه فاجتمع شرط وقسم فالجواب له اي قوله لئن اتيت
الذين اوتوا الكتاب الخ والضمير لليهود ولبعضهم على سبيل الفرض فالتقدير وما امكنهم الله
من ذلك ولابي ذر ما تبعوا قبلتك فتشمل الاية واسقاط ما بعده وقوله قال ابو

شبكة الألوكة www.alukah.net

حدثنا خالد بن مخلد بفتح الميم وسكون الخا البجلي الكوفي قال حدثنا سليمان هو بن بلال قال حدثني بالافراد عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال بينما الناس بالميم في صلاة الصبح بقباجاهم رجل جاد بن بشر فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انزل عليه الليلة قران بالتنكير لان المراد البعض واطلق الليلة على بعض اليوم الماضي وما بينه مجازا وامر بضم الهمزة مبنيا للمفعول اي امر الله نبيه عليه السلام ان تستقبل الكعبة الا بتخفيف اللام فاستقبلوها بكسر الموحدة لا بفتحها لما لا يخفى وكان وجه الناس الى الشام تغيير من الراوي فاستداروا بوجوههم الى الكعبة ولم يمروا باعادة ما صلوا الى جهة بيت المقدس لان النسخ لا يثبت في حق المكلف حتى يبلغه الذين اتيناهم الكتاب هم علماؤهم يعرفونه صلى الله عليه وسلم بنعته وصفته كما يعرفون ابناءهم روي ان عمر سأل عبد الله بن سلام عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انا اعلم به مني يا بني قال ولم قال لاني لست اشك في محمد انه نبي فاما ولدي فلعل والدته خانت زاده السمرقندي في روايته الخزاعي عنك يا عبد الله وقيل الضمير يعرفونه للخزان وقيل لتحويله للقبلة وظاهر سياق الاية ثم يختفي اختيارهم وان فريقا منهم طايفة من اليهود ليكتمون الحق محمدا وما جاء به الى قوله فلا تكونن من الممترين الشاكين في انه من ربك او في كتمانهم الحق عالمين به والمراد نهي الامة لان الرسول لا يشك وسقط لابي ذر وان فريقا الى الحق الى قوله فلا تكونن من الممترين فزاد فلا تكونن وبه قال حدثنا يحيى بن قزعة بضم القاف والزاي والعين المهملة المفتوحات قال حدثنا مالك الامام عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال بينا الناس بغير ميم بقباء في صلاة الصبح اذ جاءهم اتٍ هو عباد بن بشر فقال ان النبي صلى الله عليه وسلم قد انزل عليه الليلة قرآن اي قوله قد نرى تقلب وجهك في السما الايات وقد امر بضم الهمزة ان استقبل القبلة فاستقبلوها بكسر الموحدة وكانت وجوههم الى الشام من كلام الراوي فاستداروا الى القبلة وهذه طريقة اخرى للحديث السابق ولكل وجهة في نسخة باب ولكل من اهل الملل وجهه قبلة هو موليها وجهة فاستبقوا الخيرات من امر القبلة وغيره اينما تكونوا يأت بكم الله جميعا ان الله على كل شيء قدير اي هو قادر على جمعكم من الارض وان تفرقت اجسادكم وابدانكم ووقع في رواية ابي ذر بعد قوله هو موليها الاية وسقط لابي ذر ما بعدها وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني محمد بن المثنى العنزي الزمن البصري قال حدثني عبد الاعلى بن عبد الاعلى قال حدثنا سعيد بن ابي عروبة بفتح العين المهملة وسكون الراء وبالموحدة واسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي قال سمعت البراء بن عازب رضي الله عنهما قال صلينا مع النبي صلى الله عليه وسلم نحو بيت المقدس اي ونحن بمكة ستة عشر شهرا وبضعة عشر شهرا بالشك من الراوي ثم صرفه الله عز وجل نحو الكعبة فمر رجل ببني حارثة في صلاة العصر والام وللابي ذر عن الكشميهني

نوصرفوا بضم اوله مبنيا للمفعول اي صرف الله نبيه واصحابه نحو القبلة اي الكعبة الحرام وهذا الحديث اخرجه مسلم في الصلاة والنسائي فيه وفي التفسير ومن حيث خرجت اي ومن اي مكان خرجت للسفر فول وجهك شطر المسجد الحرام اذا صليت وانه اي الامر به وهو التوجه للكعبة للحق من ربك وما الله بغافل عما تعملون فيجازيكم باعمالكم وفي رواية ابي ذر بعد قوله شطر المسجد الحرام الاية وحذف ما بعدها شطره مبتدا اي شطر المسجد الحرام وخبره بلغات وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا عبد العزيز بن مسلم القسملي قال حدثنا عبد الله بن دينار العدوي مولاهم ابو عبد الرحمن المدني مولى بن عمر قال سمعت بن عمر رضي الله عنهما يقول بينما الناس بالميم وفي نسخة باسقاطها في صلاة الصبح بقبا من مسجدها فقال آت وفي رواية ابي ذر جاءهم آت هو عباد بن بشر فقال لهم انزل الليلة بضم الهمزة قرآن فامر بضم الهمزة اي النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر وامر بالواو بدل الفا ان يستقبل الكعبة اذا صلى فاستقبلوها بكسر الموحدة فاستداروا بالفا وغير ابي ذر واستداروا كهيئتهم من غير تغيير فتوجهوا الى الكعبة من غير ان تتوالى خطاهم عند التوجه وكان وجه الناس الى الشام تغيير من الراوي كما سبق ومن حيث خرجت فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره هذا امر ثابت منه تعالى باستقبال الكعبة واختلف في حكمه التكرار فقيل تاكيد لانه اول ناسخ وقع في الاسلام مما نص عليه ابن عباس وغيره والنسخ من مظان الفتنة والشبهة فناسب ان يؤكد امرها ويعاد ذكرها مرة بعد اخرى وقيل انه منزل على احوال فالاول لمن بمكة والثاني لمن بغيرها من البلدان والثالث لمن خرج في الاسفار ولابي ذر عن الكشميهني شطره بالنصب اي تلقاءه وزاد في رواية غير ابي ذر بعد قوله وحيث ما كنتم اي قوله ولئلا يكون للناس عليكم حجة تقتدون بي اي في ما صليت عنه الا من ظلموا منهم فلا تخشوهم واخشوني ولاتم نعمتي عليكم ولعلكم تهتدون وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي ابو رجا البلخي وسقط لابي ذر ابن سعيد سعيد عن مالك الامام الاعظم عن عبد الله بن دينار مولى ابن عمر رضي الله عنهما انه قال بينما بالميم الناس في صلاة الصبح بقبا اذ جاءهم آت عباد فقال لهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انزل عليه الليلة نصب على الظرفية وفي نسخة قرآن كالرواية السابقة والمراد قد نرى تقلب وجهك في السما الايات وقد امر ان يستقبل الكعبة فاستقبلوها بكسر الموحدة قال الراوي وكانت وجوههم الى اهل الشام فاستداروا الى القبلة ولابي ذر وفي نسخة ايضا الى الكعبة ان الصفا ولابي ذر باب قوله ان الصفا والمروة ان واسمها وشر محذوف اي طواف الصفا ويتبغي الصفا اي الصفا والمروة علمين لجبلين بعروفين واللام فيها للغلبة والمروة الحجارة الصغار والخبر قوله من شعائر الله اي من مناسك الحج من حج البيت او اعتمر شرط في محل رفع بالابتداء وجح في موضع جزم والبيت نصب على المفعول به

شبكة الألوكة www.alukah.net

لاعلى الظرف والجواب قوله فلا جناح عليه ان يطوف بهما الاجماع على مشروعيه الطواف بهما في الحج والعمرة واختلف في وجوبه فعن مالك والشافعي انه ركن لقوله عليه السلام اسعوا فان الله كتب عليكم السعي رواه احمد وعن الامام احمد انه سنة لقوله تعالى فلا جناح عليه فانه يفهم منه التخيير وهو ضعيف لان نفي الجناح يدل على الجواز الداخل في معنى الوجوب فلا يدفعه وعن ابي حنيفة انه واجب يجبر بالدم ومن تطوع خيرا فضل طاعة وخيرا نصب على انه صفة مصدر محذوف اي تطوعا خيرا فان الله شاكر يقبل اليسير ويعطي الجزيل او شاكر يعتبر اعمالكم عليم بالثواب لا يخفى عليه طاعتكم شعائر ولابي ذر الشعائر علامات واحدتها شعيرة وهي العلامة والاجود في شعائر الهمزة عكس معايش وقال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله الطبري من طريق علي ابن ابي طلحة عنه الصفوان الحجر ويقال الحجارة الملس بضم الميم وسكون اللام جمع املس اي لا تنبت شيئا ايذا كذا قاله اهل اللغة والواحدة اي واحدة الصفوان صفوانة بمعنى الصفا والصفا اقصر للجمع وهي الصخرة الصماء الملساء فالصفا عين واو لغولهم صفوان والاشتقاق يدل عليه لانه من الصفو وسقط للحموي من قوله وقال ابن عباس الى اخره وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام انه قال قلت لعائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وانا يومئذ حديث السن ارايت قول الله تبارك وتعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما فما ارى على احد شيئا من الاثم ان لا يطوف بهما لان مفهوم الاية ان السعي ليس بواجب لانها دلت على رفع الجناح وهو الاثم وذلك يدل على الاباحة لانه لو كان واجبا لما قيل فيه مثل هذا فقالت عائشة زادة عليه قوله وكلا لو كانت كما تقول كانت فلا جناح عليه ان لا يطوف بهما بزيادة لا بعد ان فانها حينئذ كانت تدل على رفع الاثم عن تاركه وذلك حقيقة المباح فلم يكن في الاية نص على الوجوب ولا عدمه نعم بينت ان الاقتصار في الاية على نفي الاثم لسبب خاص فقالت انما انزلت هذه الاية في الانصار كانوا يهلون لمناة بفتح الميم والنون المخففة مجرورا بالفتحة للعلمية والتانيث قبل ان يسلموا وسميت بذلك لان القبائل كانت تتمنى اي تراق عندها وكانت مناة حذو قديد بفتح الحاء المهملة وسكون الذال المعجمة اخره واو اي مقابل قديد بضم القاف وفتح الدال موضع من منازل طريق مكة الى المدينة وكانوا يتحرجون اي يتحرزون من الاثم ان يطوفوا بالتثنية وفي اليونينية في التخفيف بين الصفا والمروة كراهة لصنمي غيرهم اساف الذي كان على الصفا وتاليه الذي كان بالمروة وحبهم صنميهم الذي بقديد وكان ذلك سنة في اباءهم من احرم لمناة لم يطف بين الصفا والمروة فلما جاء الاسلام سالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك الطواف بينهما فانزل الله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله عن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما

وهذا

ولهذا الحديث سقط للحموي وقد سبق في باب وجوب الصفا والمروة من كتاب الحج مطولا وبه قال حدثنا محمد بن يوسف بن واقد الغريابي قال حدثنا سفيان هو الثوري عن عاصم بن سليمان الاحول البصري ابو عبد الرحمن انه قال سالت انس بن مالك رضي الله عنه عن الصفا والمروة في باب ما جاء في السعي بين الصفا والمروة قال قلت لانس اكنتم تكرهون السعي بين الصفا والمروة فقال كنا نرى بضم النون ولابي ذر نرى بفتحها انها من امر الجاهلية الذي كانوا يتعبدون به فلما كان الاسلام امسكنا عنها فانزل الله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه كذا لابي ذر ولغيره بعد ان الصفا والمروة الى قوله ان يطوفوا بهما وهذا الحديث قد مر في الحج باب قوله تعالى ومن الناس من يتخذ من دون الله اندادا من الاصنام اضدادا كذا فسره ابو عبيدة وهو تفسير باللازم لان الند في اللغة المثل وزاد ابو ذر في روايته بعد قوله اندادا يجبونهم كحب الله يعني اضدادا واحدها ند بكسر النون وتشديد الدال المهملة والكاف في كحب الله في محل نصب نعتا لمصدر محذوف قاله ابن عطية حب مصدر مضاف للمفعول في اللفظ وهو في التقدير مضاف للفاعل المضمر التقدير كحبكم الله او كحبهم الله ومراده بالمضمر في المصدر كما ان ذلك الفاعل من جنس الضمائر ولا يريد ان الفاعل مضمر في المصدر كما يضمر في الافعال لان هذا قول مردود لان المقدر اسم جنس لا يضمر فيه لجموده والمعنى انهم يعظمونهم لتعظيم الله ويسوون بينه وبينهم في المحبة وسقط باب قوله لابي ذر وبه قال حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان المروزي عن ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون عن الاعمش سليمان بن مهران عن شقيق ابي وائل بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم كلمة وقلت انا اخرى قال النبي صلى الله عليه وسلم من مات وهو يدعو من دون الله ندا دخل النار والند المثل من ند ندا واذا نفر ونادت الرجل ندا فنفر خص بالمخالف المماثل في الذات كما خص المساوي للمماثله في القدر وتسمية ما يعبده المشركون من دون الله اندادا لانهم لما تركوا عبادته الى عبادتها شابهت حالهم حال من يعتقد انها ذات واجبة بالذات قادرة ان تدفع عنهم باس الله وتمنحهم ما لم يرد الله بهم من خير فتركم به وشنع عليهم بان جعلوا اندادا الى يمتنع ان يكون له ند وقلت انا من مات وهو لا يدعو لله ندا دخل الجنة لان انتفاء السبب يقتضي انتفاء المسبب فاذا انتفى دعوى الند انتفى دخول النار واذا انتفى دخولها لزم دخول الجنة اذ لا واسطة بينهما واما اصحاب الاعراف فقد عرف استثناؤهم من العموم يا ايها الذين امنوا ولابي ذر باب بالتنوين يا ايها الذين كتب عليكم القصاص في القتلى اي بسبب القتلى كقوله دخلت الدار في هذه والقصاص ما خوذ من قص الاثر فكان القاتل سلك طريقا من القتل يقص اثره فيها ويمشي على سبيله في ذلك والقتلى جمع قتيل لفظ مونث تانيث الجماعة اي فرض عليكم على التخيير اذا كان القتل عمدا ظلما ان يقتل الحر بالحر الى قوله عذاب اليم ولابي ذر الى اليم وقد روى ابن ابي حاتم في سبب نزول هذه الاية ان حيين من العرب اقتتلوا في الجاهلية قبل الاسلام بخليل وكان بينهم قتل وجراحات حتى قتلوا العبيد والنساء فلم يا خذ بعضهم من بعض حتى اسلموا وكان احد الحيين يتطاول على الاخر في العدة والاموال فحلفوا ان لا يرضوا حتى

يقتل الحر منكم بالعبد والذكر بالانثى فزلت واستدل بها المالكيه والشافعيه على انه لا يقتل الحر بالعبد
والذكر بالانثى مما لا يبدى على عكسه فان المزوم حيث لم يظهر للتخصيص عرض سوي اختصاص الحكم وانما
مع مالك والشافعي قتل الحر بالعبد سواء كان عبده او عبد غيره لحديث لا يقتل حر بعبده رواه
الدارقطني وقالت الحنفية اية الجرة منسوخة باية المايده والنفس بالنفس فالقصاص ثابت بين
العبد والحر والذكر والانثى ويستدلون بقوله عليه السلام المسلمون تتكافاء دماؤهم وبان التفاضل
غير معتبر في الانفس بدليل ان جماعة لو قتلوا واحدا قتلوا به واجيب بان دعوى
النسخ باية المايده غير سايغ لانه حكاية ما في التوراة فلا تنسخ ما في القرآن وعن الحسن وغيره
لا يقتل الرجل بالمراة لهذه الاية وخالفهم الجمهور وهو مذهب الائمة فقالوا يقتل الذكر بالانثى
والانثى بالذكر بالاجماع وحينئذ فالمتعلق في الكشاف عن الشافعي ومالك انه لا يقتل الذكر بالانثى
لا عمل فيه يعفى اي ترك وسقط ذلك في نسخ وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير بن عيسى
المكي قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا عمرو بن دينار قال سمعت مجاهدا
ابن جبر الخضرمي قال سمعت بن عباس رضي الله عنهما يقول كان في بني اسرايل القصاص ولم تكن
فيهم الدية فقال الله تعالى لهذه الامة كتب بالانثى فمن عفي له من اخيه شيء اي شيء العفو لان
عفا لازم وفاعله الاشعار بان بعض العفو كاف لعفو تام في اسقاط القصاص وقيل
عفي بمعنى ترك وبل اعطاه ومعنى يتعدي بعن الجاني وبالى الذنب قال الله تعالى عفا الله عنك
من جهة اخيه بعني ولي الدم وذكر بلفظ الاخوة اثارة الى انه بينهما من الجنسيه والاسلام ليرق له
ويعطف عليه قال القاضي في تفسيره فالعفو ان يقبل الولي الدية من العفو عنه في العقل
العمد فاتباع بالمعروف واداء اليه باحسان بتشديد الفوقيه وكسر الموحدة ولا يعنف
يتبع بفتح المثناة التحتيه اليا وسكون الفوقيه وفتح الموحدة اي يطلب ولي المقتول الدية بالمعروف
من غير عنف ويودي العفو عنه الدية باحسان من غير مطل ولا بخس ذلك الحكم المذكور من العفو
والدية تخفيف من ربكم ورحمة مما كتب على من كان قبلكم لان اهل التوراة كتب عليهم القصاص فقط
وحرم عليهم العفو واخذ الدية واهل الانجيل العفو وحرم عليهم القصاص والدية والعفو تيسيرا
عليهم وتوسعة فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب اليم اي قتل بفتحات بعد قبول الدية فله عذاب
موجع في الاخرة او في الدنيا بان يقتل ولا محاله قال سعيد ابن ابي عروبة عن قتادة عن الحسن
عن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اعافي رجلا قتل بعد اخذه الدية
يعني لا اقبل منه الدية بل اقتله وبه قال حدثنا محمد بن عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن انس
ابن مالك بن النضر الانصاري قال حدثنا حميد الطويل ان انسا حدثهم عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال كتاب الله القصاص برفعهما على ان كتاب مبتدا والقصاص خبره ونصبهما على الاول
اغراء والثاني بدل منه ونصب الاول ورفع الثاني على انه خبر مبتدا محذوف الخبر اي التعوا كتاب
الله فيه القصاص والحين حكم كتاب الله القصاص فيه حذف مضاف وهو يشير الى قوله تعالى والجروح
قصاص وقوله والسن بالسن وهو كالتاكيد لما في الايدي مختص هنا سافد نبطر لا في الصلح وفي هذا
الباب جوز وعي ما بالبناء للمفعول والافراد عبد الله بن منيره بضم الميم وكسر النون

ويعد

ويعد التحتية المكسورة بنت المنذر عمته روى ابو عبد الرحمن الزهري المروزي انه سمع عبد الله بن بكر
بسكون الكاف السهمي قال حدثنا حميد الطويل عن انس رضي الله عنه ان الربيع بضم الراء وفتح الموحدة
وتشديد التحتية المكسورة بنت النضر عمته اي عمة انس كسرت ثنية جارية اي امراة شابة لا الراة
اذ لا قصاص بين الامة والحرة فطلبوا اي قوم الربيع اليها العفو عن الربيع فابوا اي قوم الجارية فعرضوا
يعني قوم الربيع الارش فابوا الا القصاص وابوا اي امتنعوا من الاخذ والعفو الا القصاص فامر
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقصاص يحتمل ان يكون المراد بالكسر القلع او كسر يمكن المماثلة
فيه ليتصور القصاص المامور به والا فلا قصاص في كسر عظم غير منضبط فقال انس بن النضر
بفتح النون وسكون الضاد المعجمة عم انس بن مالك يا رسول الله اتكسر ثنية الربيع لا والذي بعثك
بالحق لا تكسر ثنيتها ليس رد حكم الشرع بل بنفي لوقوعه توقعا ورجاء من فضل الله تعالى ان يرضي
خصمها ويلقي في قلبه العفو عنها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا انس كتاب اي حكم كتاب
الله القصاص وسقط قوله فقال رسول الله الا من الجزع فرضي الغرماء فعفوا عن الربيع فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره اي جعله بارا في قسمه وفعل
ما اراده باب ذكر قوله تعالى يا ايها الذين كتب عليكم الصيام مصدر
صام يصوم صياما الاصل صواما فاجتمعت الواو والياء والصوم لغة الامساك وشرعا الامساك
عن المفطرات الثلاث الاكل والشرب والجماع بشرايط النية كما كتب على الذين من قبلكم نعت
موضحه نصب بنعت مصدر محذوف اي كتب كتبا والمعنى كما فرض صومكم كذلك صوم من قبلكم في عدة الايام
كما روي ان رمضان كتب على النصاري فوقع في برد او حر شديد فحولوه الى الربيع وزادوا عليه عشرين
كفارة للتحويله فالتشبيه حقيقة وقيل كما في موضع نصب على النعت لتقدير كتابا اوصوما
كما ادعى الخال كان الكلام كتب عليكم الصيام ومثلها ما كتب على الذين من قبلكم وروى ابن ابي حاتم من
حديث بن عمر مرفوعا باسناد فيه مجهول صيام رمضان كتبه الله على الامم قبلكم او المراد بالصيام
دون وقته وقدم ذا للتشبيه واقع على نفس الصوم فقط وكان الصوم على ادم عليه الصلاة والسلام
ايام البيض وعلى قوم موسى عاشورا والتشبيه لا يقتضي التسوية من كل وجه لعلكم تتقون
لان الصوم فيه تزكية للبدن وتضييق للشيطان وبه قال حدثنا مسدد هو بن مسرهد
قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبد الله بضم المعين مصغرا ابن عثمان عمر بن حفص
ابن عاصم بن عمر بن الخطاب انه قال كان عاشورا يصومه اهل الجاهلية قريش ومن علم افتروا
في ذلك بشرع سبق فلما نزل رمضان اي صوم رمضان في شعبان في السنة الثانية من الهجرة قال
عليه السلام من شاء صامه ومن شاء لم يصمه وبه قال حدثنا ابو ذر حدثني عبد الله بن محمد
المسندي قال حدثنا بن عيينة سفيان عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عروة بن الزبير
عن عايشة رضي الله عنها انها قالت كان عاشورا يصام قبل رمضان فلما نزل رمضان اي فرض
صومه زاد هنا لابي ذر لفظة قال من شاء صام اي عاشورا ومن شاء افطر وبه قال حدثني
بالافراد محمود هو بن غيلان قال اخبرنا عبد الله بضم المعين مصغرا ابن يوسف بن باذل الكوفي عن
ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال دخل عليه النعت
بفتح الفوقية وسكون الشين المعجمة وبعد العين المهملة المفتوحة ساكن قيس الكندي وكان من

اسلم ثم ارتد بعد النبي صلى الله عليه وسلم ثم رجع الى الاسلام في خلافة الصديق رضي الله عنه وهو يطيع
بفتح اوله وثالثه اي والحال ان عبد الله كان يأكل فقال اي الاشعث اليوم عاشورا وعند مسلم
من رواية عبد الرحمن بن يزيد فقال اي ابن مسعود يا ابا محمد وهي كنية الاشعث اذن ابي الخز قال
اذ ليس اليوم يوم عاشورا فقال اي ابن مسعود كان يصام بين عاشورا قبل ان ينزل رمضان
فلما نزل رمضان ترك بضم اوله مبنيا للمفعول اي ترك صومه فاذن اي فاضرب فكل وهذا الحديث
اخرجه مسلم في الصوم وبه قال حدثنا وفي نسخ حدثني بالافراد محمد بن المثنى العنزي الزمن البصري
قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا هشام هو بن عروة قال اخبرني بالافراد ابي
عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان عاشورا تصومه قريش في
الجاهلية وكان النبي صلى الله عليه وسلم يصومه زاد في كتاب الصوم في رواية ابو الوقت
وذر وابن عساكر في الجاهلية فلما قدم المدينة صامه يعني عادته وامر الناس بصيامه فلما
نزل رمضان كان رمضان الفريضة وترك عاشورا فكان من شاء صامه ومن شاء لم يصمه
واستدل بهذا على ان صيام عاشورا كان فريضة قبل نزول رمضان ثم نسخ لكن في حديث
معاوية السابق سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا يوم عاشورا ولم يكتب الله عليكم
صيامه ونحوه دليل مشهور مذهب الشافعية والحنابلة انه لم يكن فرضا قط ولا نسخ برمضان
وبقيه مبحث ذلك سبق في الصوم باب قوله عز وجل وبسط ذلك لغير ابي ذر
ايا ما معدودات اي موقتات بعدد معلوم ونصب ايا ما بعامل فقد واي فصوموا ايا ما
وهذا النصب اما على الظرفية او المفعولية به اتساعا وقيل نصب بكتب اما على الظرف او المفعول
به ورده ابو حيان فقال اما النصب على الظرف فانه محل للفعل والكتابة ليست واقعة
في الايام لكن متعلقها هو الواقع في الايام واما على المفعول اتساعا فان ذلك مبين على كونه
ظرفا لكتب وتقدم انه خطأ ومعدودات صفة والمراد به رمضان او ما وجب صومه قبل
وجوبه ونسخ به وهو عاشورا كما مر فمن كان منكم مريضا مرضا يضره الصوم ويشق عليه
معه او على سفر في موضع نصب عطفا على خبر كان واو للتنويع فعدة اي فعليه صوم
عدد ايام المرض او السفر من ايام اخر ان افطر فحذف الشرط والمضاف اليه للعلم به
وعلى الذين يطيقونه ان افطروا فدية طعام مسكين نصف صاع من بر او صاع من غيره
ثم نسخ ذلك فمن تطوع خيرا فزاد في الفدية فهو اي فالتطوع خير له وله في محل رفع صفة
لخير فيتعلق بمحذوف اي خير كائن له وان تصوموا ايها المطيقون وان مصدرية اي
صومكم وهو مرفوع بالابتداء خير لكم من الفدية والتطوع للخير ان كنتم تعلمون شرطحذف
جوابه تقديره اخترتموه او معناه ان كنتم من اهل العلم او التدبر علمتم ان الصوم خير لكم
وقال عطاء هو بن ابي رباح مما وصله عبد الرزاق يعطى من المرض كله كما قال الله تعالى
والذي عليه الجمهور انه يباح الفطر لمريض يطيقه الصوم ضررا يبيح التيمم وان ظن عليه الصوم
ويتعين وقال الحسن البصري فيما وصله عبد بن حميد وابراهيم النخعي فيما وصله عبد بن حميد
ايضا المرضع والحامل بالواو ولابي ذر او الحامل اذا خافتا على انفسهما او ولديهما فطرتا ان
وكان في النسخ من غيرها ثم يقضيان ويجب مع ذلك الفدية في الجوف على الولد اخذا من اية

وعل

وعلى الولد اخذ من اية وعلى الذين يطيقونه فدية قال ابن عباس انها نسخت الا في حق الحامل
والمرضع رواه البيهقي عنه لا في الخوف على النفس كالمريض فلا فدية واما الشيخ الكبير اذا لم يطق
الصيام فانه يفطر ويجب عليه الفدية دون القضاء فقد اطعم انس بعد ما كبر بكسر الموحدة
ويشق عليه الصوم وكان حينئذ في عشر المائة عاما او عامين بالشك من الراوي كل يوم مسكينا
خبزا ولحما وافطر وهذا رواه عبد بن حميد من طريق النضر بن انس لكن الواجب لكل يوم فاتت
صومه مد وهو رطل وثلث وبالكيل المصري نصف قدح من جنس الفطرة فلا يجزئ نحو دقيق
وسويق ومثل الكبير المريض الذي لا يطيق الصوم ولا يرجى برؤه للاية السابقة على القول بانها
لم تنسخ اصلا قراءة العامة يطيقونه بكسر الطاء وسكون التحتية من لطاق يطيق كما قام يقيم
وهو الاتر وبه قال حدثني بالافراد اسحاق هو بن راهويه قال اخبرنا روح بفتح الراء وبعد الواو
الساكنة حاء مهملة بن عبادة قال حدثنا زكريا بن اسحاق المكي قال حدثنا عمرو بن دينار عن عطا
هو ابن ابي رباح المكي سمع ولابي ذر عن انه سمع ابن عباس رضي الله عنهما بخلا ولابي ذر عن الحموي
والمستملي يقول وعلى الذين يطيقونه بفتح الطاء مخففة وواو مشددة مبنيا للمفعول من طوق
بفتح اوله بوزن قطع قال مجاهد يتجاوونه وعن عمرو بن دينار فيما رواه النسائي من طريق ابن
جريج يكلفونه اي يكلفون اطاقته وفي نسخة يطوقونه فلا يطيقونه فدية طعام مسكين قال
قال بن عباس ليست منسوخة هو الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة لا يستطيعان ان يصوما
فيطعمان لكل يوم مسكينا افطراه وفيه دليل للشافعي ومن وافقه ان الشيخ الكبير ومن ذكر معه
اذا شق عليه الصوم فافطر فعليه الفدية خلافا للمالك ومن وافقه ومن افطر لكبر ثم قوي
على القضاء بعد يقضي ويطعم عند الشافعي واحمد وقال الكوفيون لا اطعام فمن شهد منكم
الشهر فليصمه من يجوز ان يكون شرطيه وموصولة ومنكم في موضع نصب على الحال من المستكن
في شهد فيتعلق بمحذوف ايكائنا منكم والشهر نصب على الظرفية والمراد يشهد حضر ومفعوله
محذوف اي فمن حضر منكم المصر في الشهر ولم يكن مسافرا فليصم فيه والفاء جواب الشرط او زائدة
في الخبر والهاء نصب على الظرف كما في الكشف وتعقب بان الفعل لا يتعدى لضمير الظرف
الا بعد الاذان بتوسع فيه فينصب نصب المفعول به وبه قال حدثنا عياش بن الوليد
بالمثناة التحتية والشين المعجمة الرقام البصري قال حدثنا عبد الله بضم العين مصغرا
بن عبد بن عاصم بن عمر بن الخطاب من نافع عن بن عمر انه قرأ فدية طعام بغير تنوين وجر
طعام على الاضافة مساكين بالجمع وهي رواية ابي ذر وقراءة نافع وابن ذكوان مقابلة
الجمع بالجمع وقرأ ابن كثير وابو عمرو والكوفيون بالتنوين والرفع على ان فدية مبتدأ خبره في
الجار قبله وطعام بدل من فدية او عطف بيان وتخصيص فدية بتقديم الجار واضافتها
سوغ الابتدا مساكين بالتوحيد مراعاة الافراد العموم اي على كل واحد ممن يطيق الصوم
فان قلت افرد المسلمين والمعين على الكثرة لان الذين يطيقونه جمع وكل واحد
منهم يلزمه مسكين فكان الوجه ان يجمعوا كما جمع المطيقون اجيب بان الافراد احسن
لانه يوهم بالمعين ان لكل واحد مسكينا وقرأ هشام بالتنوين والرفع والجمع على ما هو حينئذ
اي فعليه فمن شهد منكم الشهر فليصمه فاثبت الله تعالى صيامه على المقيم الصحيح وخص

فيه للمريض والمسافر وكذا الشيخ الفاني الذي لا يستطيع وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي
ابو رجاء البغلاني قال حدثنا بكر بن مضر بفتح الموحدة وسكون الكاف ومضر عجيم
مضمومه وضاد معجمة مفتوحة فراء ابن محمد بن حكيم المصري عن عمر بن الحرث بفتح العين
بن يعقوب بن عبد الله مولى قيس بن سعد بن عبادة الانصاري المصري احد الائمة الاعلام عن بكير بن عبد الله بضم الموحدة وفتح الكاف ممعزا ابن الاشج مولى بني مخرمة
المدني نزيل مصر عن يزيد بن ابي عبيد الاسلمي مولى سلمة بن الاكوع عن سلمة انه قال
لما نزل وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين كان من اراد ان يفطر ويفتدي فعل
حتى نزلت التي بعدها فنسختها كذا في شرح مسلم للنووي فليصمه نسختها كلها او بعضها فيكون حكم
الاطعام باقيا على من لم يطق الصوم لكبر وقال مالك جميع الاطعام منسوخ لكنه مستحب
وهذا الحديث اخرجه مسلم في الصوم وكذا ابو داود والترمذي واخرجه النسائي
في التفسير قال ابو عبد الله البخاري مات بكير هو بن عبد الله بن الاشج قبل يزيد
يزيد بن ابي عبيد الاسلمي وكانت في سنة عشرين ومائة او قبلها او بعدها وتوفي يزيد
سنة ست اوسبع واربعين ومائة وسقط قوله قال ابو عبد الله الى آخره في رواية غير
المستملي احل بضم الهمزة مبنيا للمفعول اي احل الله كلم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم
عد الرفث الذي هو كناية عن الجماع والاصل ان يتعدى بالباء يقال ارفث فلان بامرأته
لتضمنه معنى الافضاء قال الله تعالى وقد افضى بعضكم الى بعض كانه قد احل لكم الافضاء
الى نسائكم بالرفث هن اي نسائكم لباس لكم وانتم لباس لهن قال الزمخشري لما كان الرجل
والمرأة يعتنقان ويشتمل كل واحد منهما على صاحبه في عناقه تشبه بالملباس المشتمل عليه
قال الحوفي اذا ما التجميع نبي عطفها تثنت فكانت عليه لباسا وراد الغافي لان كل واحد
منهما يستر حال صاحبه ويمنعه من الفجور ونحوه قال السمرقندي والجملة استيناف
تبين سبب الاحلال وهو قلة الصبر عنهن وصعوبة اجتنابهن لكثرة المخالطة
وشدة الملابسة فلذلك رخص في المباشرة علم الله انكم كنتم في موضع خبر لان تختانون
انفسكم تظلمونها بتعريضها للعقاب وتنقيص حظها من الثواب فتاب عليكم حين
تبتم مما ارتكبتم من المحظور وعفا عنكم ويحتمل ان يريد عن المعصية بعينها فتكون
تاكيدا وتاسيسا زيادة على التوبة ويحتمل ان يريد عفا عما كان الزمكم من اجتناب
النساء جميعا تركه لكم كما تعول شيء يعفو عنه اي متروك فالآن اي فالوقت الذي كان
يحرم عليكم فيه الجماع من الليل باشروهن اي جامعوهن وابتغوا ما كتب الله
لكم اي اطلبوا بالقدرة لكم وانتبه في اللوح من الولد والمعنى ان المباشر ينبغي انه يكون
غرضه الولد فانه الحكمة من خلق الشهوة وشرع في النكاح لاقضاء الوطر قاله في اسرار
التنزيل وكشاف وقال السمرقندي ابتغوا بالقرآن ما اباح لكم فيه وامر بتوبته وسقط
من قوله هن لباس لكم الخ في رواية ابي ذر وقاف بعد قوله الى نسائكم الى قوله وابتغوا
ما كتب الله لكم وبه قال حدثنا عبد الله ثم الفاء من حدثنا لابن السكن ومروان هو ابن معاوية
الفزاري قال حدثنا يزيد بن ابي زياد عن مسلم البطين عن ابن ابي ليلى عن
عمرو بن عبد الله الكوفي

عن

عن البراء بن عازب قال المؤلف وحدثنا ولابي ذر وحدثني بالافراد احمد بن عثمان بن حكيم الاودي
الكوفي قال حدثنا شريح بن مسلمة بسكون معجمة مضمومة وراء مفتوحة آخره حاء مهملة وسلمة
بفتح الميم واللام والكوفي حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابراهيم بن يوسف عن ابيه يوسف
حسين جده ابن اسحاق انه قال سمعت البراء رضي الله عنه قال لما نزل صوم رمضان كانوا
اي الصحابة لا يقربون النساء اي لا يجامعوهن رمضان كله ليلا ونهارا وفي الصيام عن البراء
ايضا من طريق اسرائيل انهم كانوا لا ياكلون ولا يشربون اذا ناموا ومفهوم ذكر ان الاكل
والشرب كان ماذونا فيه ليلا ما لم يحل النوم لكن بقية الاحاديث الواردة في هذا تدل
على عدم الذوق فيحمل قوله كانوا لا يقربون النساء على الغالب بحمل الاحاديث وكان
رجال يجونون انفسهم فيجامعون ويا كلون ويشربون منهم ابن الخطاب وكعب بن مالك
وقيس بن صرمة الانصاري فانزل الله علم الله انكم كنتم تختانون انفسكم فتاب عليكم
وعفا عنكم وسقط قوله وعفا عنكم لابي ذر وقال بدل ذلك الاية باب
قوله تعالى وسقط التبويب وتاليه لابي ذر وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض
ممتد عبى منهما بعد النوم في رمضان حتى اي الى ان يتبين لكم الخيط الابيض وهو اول
ما يبدو من الفجر المعترض في الافق كالخيط الممدود من الخيط الاسود وهو ما يمتد
معه من عنق الليل شبهها بخيطين ابيض واسود من الفجر بيان للخيط الابيض والتقى به
عن بيان الخيط الاسود دلالة عليه وبذلك خرجا من الاستعارة اي التمثيل كما قاله
القاضي الزمخشري وفي من الفجر يجوز كونها تبعيضية فتتعلق بتبين ومن في من الخيط
لابتداء الغاية وهي ومجرورها في محل نصب بتبين قال الطيبي لان الخيط الابيض هو
بعض الفجر وان يتعلق بمحذوف على انها حال من الضمير في الابيض اي الخيط الذي هو ابين
كائنا من الفجر وعلى هذا يجوز كون من لبيان الجنس كانه قيل الخيط الابيض الذي هو الفجر
ثم اتموا الصيام اذا الليل الى غروب الشمس والجار والمجرور يتعلق بالاتمام او في محل نصب
على الحال من الصيام فيتعلق بمحذوف كائنا الى الليل ولا تباشروهن ولا تجامعوهن وانتم عاكفون
في المساجد بنية القربة والجملة حالية من فاعل تباشروهن قال الضحاك كان الرجل اذا
اعتكف خرج من المسجد جامع ان شاء حتى نزلت هذه الاية الى قوله يتقون اي تتقون مخالفة
الاوامر والنواهي وسقط ثم اتموا الصيام الى آخره في رواية ابي ذر وقال الاية العاكف المقيم
وكذا فسره ابو عبيدة وسقط ذلك لغير المستملي وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل
المنقري بكسر الميم وسكون النون وفتح قاف حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن حصين
بفتح الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمي الكوفي عن الشعبي عامر بن شراحيل عن
عدي هو بن حاتم الصحابي رضي الله عنه انه قال اخذ عدي بعد نزول اية حتى يتبين
لكم الخيط الابيض عقالا بكسر العين اي خيطا ابيض وعقالا اسود الى وجعلهما تحت
وسادته كما في رواية هشيم عن حصين في الصيام حتى كان بعض الليل نظر اليهما فلم يستبينا
فلم يظهر له فلما اصبح اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله جعلت تحت وسادتي
وسادته الاصلي عقالي اي لاستبين بهما الفجر من الليل ولكنك مريض وسادي

قال عليه السلام ان وسادك اذا بفتح التاء وتاتيث اذا العريض ان بفتح الهمزة كان الخيط
الابيض والاسود المذكوران في الاية تحت وسادتك بزيادة فوقيه بعد الدال وقول الخطابي
كني بالوسادة عن النوم اي نومك اذ الطويل ومعنى العريض هنا الواسع الكثير لا خلاف الطويل
الحديث لان المشرق والمغرب اذا كانا تحت الوسادة لزم عرضه قطعا وبه قال حدثنا قتيبة بن
سعيد ابو رجاء الثقفي وسقط ابن سعيد لابي ذر قال حدثنا جرير هو بن عبد الحميد عن مطرف
بضم الميم وفتح الطاء المهملة وبعد الراء المشددة المكسورة فابن طريف الكوفي عن الشعبي عامر
بن شراحيل عن عدي بن حاتم رضي الله عنه انه قال قلت يا رسول الله ما الخيط الابيض
من الخيط الاسود وكان قد وضع عقالين تحت وسادته فاسبق احدهما الخيطان قال عليه السلام
انك لعريض القفا ان ابصرت الخيطين فسر الخطابي عرض القفا بالبلهة والغفلة والبلادة
وحينئذ فهو كناية لا مكان ارادة الحقيقة بل هي اولى لانه اذا كان وسادة عريضا قفاه
عريضا ثم قال عليه السلام لا بل هو لسواد الليل وبياض النهار وبه قال حدثنا
بن ابي مريم سعيد بن محمد بن الحكم المصري قال حدثنا ابو غسان بفتح الغين المعجمة
وتشديد السين المهملة وبعد الالف نون محمد بن مطرف بكسر الراء المشددة بلفظ
اسم الفاعل المدني قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابو حازم بالحاء المهملة والزاي مسلمة
بن دينار عن سهيل بن سعد بسكون الهاء والعين الساعدي رضي الله عنه انه قال
وانزلت بالواو ولابي ذر انزلت باسقاطها وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من
الخيط الاسود ولم ينزل بضم اوله وفتح ثالثه ولابي ذر تنزل بفتح ثم كسر من الجر
وكان يقال بالواو اذا اردوا الصوم ربط احدهم في رجليه الخيط الابيض والخيط الاسود
ولا يزال ياكل حتى يتبين له رويتهما فانزل الله هذا وهو لابي ذر بعد يحذف الضمير من الجر
فعلموا انما يعني الليل والنهار للتصريح بذلك وهذا الحديث صريح في نزول من الجر بعد
سابقه وحديث عدي مقتضاه اتصاله به واجيب بالتعدد وقد مر الحديث
وسياقه في كتاب الصوم والله الموفق وليس البر لابي ذر باب قوله ليس بان تاتوا
البيوت من ظهرها اذا احرموا وليس البر من اتى البيوت من ظهرها اذا اتقى المحارم في تغيير احكامه
والاعتراض على افعاله لعلكم تفلحون لكي تظفروا بالهدى والبر وقع في رواية ابي ذر
بعد قوله من اتقى الاية وحذف ما بعدها وبه قال عبيد الله بن موسى بضم العين مصغرا
ابو محمد العبسي مولاهم الكوفي عن اسرائيل بن يونس عن جده ابي اسحاق عمرو بن عبد
الله السبيعي عن البراء بن عازب رضي الله عنه انه قال كانوا اي الانصار وسائر العرب
غير الحمس وهم قريش اذا احرموا بالحج او العمرة في الجاهلية اتوا البيت من ظهره من نقب او نحوه
من رواية الاصيلي فانزل الله تعالى وليس البر بان تاتوا البيوت من ظهورها ولكن
البر من اتقى وايت البيوت من ابوابها ونقل بن كثير عن محمد بن كعب قال كان الرجل اذا اعتكف
لم يدخل منزله من باب البيت فانزل الله الاية وقاتلوهم ولابي ذر باب قوله وقاتلوهم يبغي
اهل مكة حتى لا يكون شرك ويكون الدين لله خالصا له ليس للشيطان فيه نصيب
لا يكون دين الله ظاهرا على سائر الاديان كما هو الصحيح

كله

قاتله الله هي العليا فهو في سبيل الله فان انتهوا عن الشرك وقتال المومنين فكفوا عنهم فلا
عدوان اي فمن قاتلهم بعد ذلك فهو ظالم ولا عدوان الا على الظالمين اي فلا عدوان عليهم
بعد ذلك وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن بشار بفتح الموحدة
وتشديد المعجمة العبدي البصري قال حدثنا عبد الوهاب عن عبد المجيد الثقفي قال
حدثنا عبيد الله بن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه اتاه رجلان قيل
لهما العلاء بن عرار بمهملات الاولى مكسورة وحبان بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة
صاحب الدثينة بفتح المهملة والمثلثة وكسر النون وتشديد التحتية او نافع بن الازرق
في فتنة بن الزبير عبد الله حين حاصره الحجاج في اخر سنة ثلاث وسبعين بمكة فقالا
ان الناس ضعوا بصاد مهملة ونون مفتوحتين اي ضعوا ما نزل من الاختلاف ولغير
الكشميري ضيعوا بمعجمة مضمومة فتحتية مشددة مكسورة وانت ابن عمر وصاحب النبي صلى
الله عليه وسلم فما يمنعك ان تخرج فقال يمنعني ان الله حرم دم اخي المسلم فقالا الم
يقل الله وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة فقال قد فعلنا فكانت الفتنة
اي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى لا تكن فتنة اي شرك وكان الدين لله وانتم
تريدون ان تقاتلوا اي على الملك حتى تكون فتنة ويكون الدين لغير الله وحاصل هذا
ان الرجلان كانا يريان قتال من خالف الامام وابن عمر لا يرى القتال على الملك وزاد عثمان
بن صالح السهمي البصري احد شيوخ المولف على رواية محمد بن بشار عن ابن وهب عبد الله
المصري انه قال اخبرني بالافراد فلان قيل هو عبد الله بن لهيعة بفتح اللام وكسرها وبعد التحتية
الساكنة عين مهملة قاضي مصر وعالمها ضعفه غير واحد وحياة بن شريح بفتح الحاء المهملة
وسكون التحتية وفتح الواو وشريح بالشين المعجمة المضمومة وفتح الراء المصري وهو الاكبر وليس
هو الحضرمي عن بكر بن عمرو المعافري بفتح الميم وتخفيف العين المهملة وكسر الفاء ان بكير
بن عبد الله بضم الموحدة وفتح الكاف مصغرا ابن الاشج حدثه عن نافع مولى بن عمر ان رجلا
اتى ابن عمر فقال له يا ابا عبد الرحمن ما حملك على ان تحج عاما وتعتمر عاما وتترك الجهاد اي القتال
الذي هو كالجهاد اي القتال الذي هو كالجهاد في سبيل الله عز وجل في الثواب وقد علمت
ما رغب الله فيه قال اي ابن عمر للرجل يا ابن اخي بني الاسلام على خمس ايمان بالله ورسوله
والصلاة الخمس وصيام رمضان واداء الزكاة وحج البيت قال اي الرجل يا ابا عبد
الرحمن الا ابا التخفيف تسمع ما ذكر الله في كتابه وان طائفتان من المومنين اقتتلوا ابا بغير
بعضهم على بعض والجمع باعتبار المعنى لان كل طائفة جمع فاصلحوا بينهما بالنصح والدعا الى
حكم الله فان بغت احداهما اي تعدت على الاخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء اي ترجع
الى امر الله وتسمع للحق وتطيعه وسقط لغير ابي ذر قوله فان بغت احداهما الى قوله
حتى تفيء فقاتلوهم حتى لا تكون فتنة شرك قال ابن عمر فعلنا ذلك على عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم وكان الاسلام قليلا فكان الرجل يفتن في دينه بنبيا
للمفعول اما يقتلوه وان يعذبوه بلفظ الماضي في الاول والمضارع في الثاني كناية
الى استمرار التعذيب بخلاف القتل وفي الفرع اويعذبوه ولابي ذر وانما يفتن فيه

باب بيان العوقية وهي النون وهو الصواب لان اما التي يجزم هي الشرطيه وليت هنا شرطيه
ووجهت الاولى بان النون قد تحذف لغير ناصب ولا جازم في لغة شهيرة **حتى كثر الاسكم**
فلم تكن فتنة قال الرجل **ما توكم** في **علي** وهو بتسر الحان السابركان من الخوارج فانهم
يوالون النبي ير و يخطيون عثمان وعليا فرد عليه بن عمر بذكر مناقبهما ومنزلتهما من
النبي صلى الله عليه وسلم حيث **قال انا عثمان** رضي الله عنه **فكان الله عفا عنه** لما قر يوم احد في
كتابه العزيز حيث قال في العمل ولقد عفا الله عنكم والجلالة رفع اسم كان وخبرها عفى ويجوز
نصبها اسم كان الشبيهة اخت ان **واما انتم فكرهتم ان يعفوا عنه** بمثناة فوقية مع سكون
الواو خطابا للجماعة ولابي ذر يعفو بالتحتية وفتح الواو اي فكرهتم ان يعفو الله عنه
واما علي فابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم **وختنه** بفتح الخاء المعجمة والمثناة الفوقية
بن زوج ابنته **واشار بيده فقال هذا بيته حيث ترون** اي بين انبات رسول الله صلى
الله عليه وسلم يريد بيان قربه وقرابته منه صلى الله عليه وسلم منزلا ومنزلة **باب**
قوله تعالى وسقط ذلك لغير ابي ذر **وانفقوا في سبيل الله** في سايروجوه القربات
بايديكم الى التهلكة بالكف عن المعروف والانفاق فيه فانه يقوي العدو ويسلطهم
على اهلاكم او المراد الامساك وحب المال فانه يعود الى الهلاك الموبد والباء في بايديكم
زايدة في المفعول به لان التي يتعدى بنفسه قال تعالى فالقوا موسى عصاه وقيل
متعلقه بالفعل غير زايدة والمفعول محذوف اي ولا تلقوا انفسكم بايديكم يقال
اهلك فلان نفسه بيده اذا تسبب لهلاكها **واحسنوا** اعمالكم واخلاقكم او تفضلوا
على المحاويج ان الله يحب المحسنين التهلكة والهلاك واحد مصدران وبه قال **حدثنا**
بالجمع ولابي ذر حدثني **اسحاق** بن راهويه بن المحاج قال **اخبرنا النضر** بالضاد المعجمة
بن شميل قال **حدثنا شعبة** ابن الحجاج **بن سليمان** بن مهران الاعمش انه **قال سمعت**
ابا وايل شقيق بن سلمة **عن حذيفة** **وانفقوا في سبيل الله ولا تلقوا**
بايديكم الى التهلكة قال نزلت في النفقة قال ابو ايوب الانصاري ناصروه يعني هذه
الاية الحديث رواه ابو داود فينا معشر الانصار انا لما اعز الله دينه وكثرنا مرود قلنا
فيما بيننا لو اقبلنا على اموالنا فاصلحناها فانزل الله هذه الاية الحديث رواه ابو
داود وهذا لفظه والترمذي والنسائي وعبد بن حميد وابن ابي حاتم وابن جرير
وابن مردويه والحافظ ابو يعلى في مسنده وابن حبان في صحيحه والحاكم في مستدركه
وهذا معسر لقول حذيفة هذا **فمن كان** ولابي ذر باب قوله من كان **منكم مريضا**
او به اذا من راسه كجراحة وقمل وبه قال **حدثنا ادم** بن ابي اياس قال **حدثنا شعبة**
بن الحجاج **عن عبد الرحمن بن الاصبهاني** انه **قال سمعت عبد الله بن معقل** بفتح الميم وسكون
العين المهملة وبعد القاف المكسورة لام بن مخون المزني الكوفي التابعي **قال قعدت الى**
كعب بن عجرة بضم العين المهملة وبعد الجيم الساكنة راء مفتوحة ابن امية الانصاري **في هذا**
المسجد يعني مسجد الكوفة فسالته عن قوله تعالى في حق المحرم الذي اتى قومه وهو في البية
صلى الله عليه وسلم والقمل يتناثر على وجهه فقال ما كنت اظن ان الجهد بلغ بك هذا
ارى بضم الهمزة اظن ان الجهد بفتح الميم بلغ بك هذا الذي انت فيه من ضيق حالك فقال عليه السلام ما كنت
اعرف الجهد بالفتح **فقال** عليه السلام **اما تجد شاة قلت**

اصل

لا احدها

لا احدها **قال صم ثلاثة ايام** بيان لقوله تعالى او صيام **او اطعم** بكسر العين **ستة مساكين**
بيان لقوله او صدقة **لكل مسكين نصف مد صاع طعام** بنصب نصف على المفعولية او رفع
مبتدا مؤخر **ولحالق راسك** قال بن عجرة **فنزلت** اي الاية **في** بكسر الهاء وتشديد التحتية
خاصة وكنى لكم عامة بالنصب ولابي ذر عامة بالرفع وهذا الحديث سبق في باب
الاطعام من الحج فمن تمتع ولابي ذر ربا بتنوين فمن تمتع **بالعمرة الى الحج** شامل لمن احرم
بها او احرم بالعمرة اولا فلما فرغ من العمرة احرم بالحج وهذا هو التمتع الخاص وهو
المعروف في كلام الفقهاء والتمتع العام يشمل القسمين وبه قال **حدثنا محمد** هو بن
سرهد قال **حدثنا يحيى** بن سعيد القطان **عن عمر بن مسلم عن ابي بكر** البصري قاضي
حدثنا ابن رجا بالجيم ممدودا وعمران بن ملحان العطاردي البصري **عن عمران بن حصين**
بضم الحاء رضي الله عنهما انه **قال انزلت اية المتعة في كتاب الله** يعني القرآن **فعملنا بها** اي المتعة
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم **ولم ينزل** بضم اوله وفتح ثالثه **قرآن يحرمه**
اي التمتع **ولم ينه** بفتح اوله ولابي ذر عن النهي بضمه ولابي ذر عن الحرمي والمستملي فلم ينه
بدل الواو با لفا بدل الواو **عنها** اي المتعة فذكر الضمير باعتبار التمتع وانثه باعتبار
التمتع لمتعة **حتى مات** النبي صلى الله عليه وسلم **قال رجل** قيل هو عثمان لانه كان ينهى عنها
برايه ما شاء زاد في نسخة قال محمد بن البخاري يقال انه اي الرجل عمر لانه كان ينهى عنها
ويقول ان ناخذ بكتاب ربنا فانه يامرنا بالتمام يعني قوله واتموا الحج والعمرة لله وفي
نفس الامر لم يكن عمر رضي الله عنه ينهى عنها محرما لها انما كان ينهى عنها ليكثر قصد الناس
البيت حاجين ومعتمرين قاله الحافظ عماد الدين كثير في تفسيره وهذا الحديث
اخرجه مسلم في الحج والنسائي في التفسير **ليس عليكم جناح** ولابي ذر ربا ليس عليكم
جناح **ان تبتغوا** اي ان تطلبوا **فضلا من ربكم** اي بالتجارة وبه قال **حدثني** بالافراد
محمد هو بن سلام البيكندي **قال اخبرني** بالافراد ايضا ولابي ذر اخبرنا **ابن عيينة**
سفيان **عن عمرو** هو بن دينار **عن بن عباس** رضي الله عنهما انه **قال كانت عكاظ** وباقي
المعجمة ومجنة بفتح الميم والجيم **وذو المجاز** بفتح الميم والجيم وبعد الالف زاي **اسواقا**
في الجاهلية نصب اسواقا خبر كان وكانت معايشهم منها ولابي ذر عن الكشميهني اسواق
الجاهلية حذف الجار واضافة اسواق للاحقه **فتاثموا** تحرج المسلمون **ان يتجروا**
بتشديد الفوقية بعد التحتية وبالجيم المكسورة بعدها ميم مضمونة من التجارة في الموسم
يتجروا بالحاء المهملة وفتح الراء المشددة **في المواسم فنزلت ليس عليكم جناح ان**
تبتغوا فضلا من ربكم قال بن عباس ابي في مواسم الحج وهذا الحديث سبق في
التجارة ايام الموسم من كتاب الحج **باب** **ثم افيضوا** ارجعوا من حيث
افاض الناس **حدثنا** **حدثنا** **عن ابيه** **حدثنا** **عن عائشة** رضي الله عنها انها قالت كانت قريش ومن
دان دينها وهو بنو عامر بن صعصعة وثقيف وخزاعة فيما قاله الخطاب يقفون

لهذا ايا

بعرفات فلما جاء الاسلام امر الله عز وجل حبيبه صلى الله عليه وسلم سقط لابي ذر
ان يأتي عرفات ثم يقف بها ثم يفيض منها بنصب الفعلين عطفا على السابق فذلك
قوله تعالى ثم افيضوا من حيث افاض الناس سائر العرب غير قريش ومن دان
دينهم وقيل المراد بالناس ابراهيم وقيل ادم وقرئ الناس بالكسر اي الناس يريد
ادم من قوله تعالى فنسي والمعنى ان الافاضة من عرفة شرع قديم فلا تغيروه
وقد الحديث قدم في الحج وبه قال حدثنا فضيل بن سليمان بضم الفاء وفتح الضاد
في الاول وضم السين وفتح اللام من الثاني النهيري بالنون مصغرا البصري قال حدثنا
فضيل بن سليمان بضم الفاء وفتح الضاد في الاول وضم السين في وفتح اللام من الثاني موسى
بن عقبة الامام في المغازي قال اخبرني بالافراد كريب هو بن ابي مسلم الهاشمي
هو لاهم المدني مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال يطوف الرجل
بالبيت بفتح المثناة التحتية والطاء المخففة وضم الواو المشددة مضارع طاف ثلاثيه وفي
نسخة يطوف بالتحتية وضم الطاء المخففة الرجل بالرفع على الفاعلية ما كان حلالا
اي مقيما بمكة او دخل بعمرة وتحلل منها حتى يهل بالحج فاذا ركب الى عرفة فمن تيسر له هديه
بكسر الدال وتشديد التحتية وفي نسخة هديه بسكون الدال وتخفيف التحتية اخر
هما من الابل او البقر او الغنم وجزا الشرط قوله بدل من الهدي والجار باسر محذوف
اي فذبحه ذلك او فليهد بذلك قاله الكرماني اي ذلك شيأ غير ان لم تكن ثلاثة ايام يصمهن
في الحج وذلك قبل يوم عرفة لانه ليس للحاج فطر وهذا القيد من ابن عباس لاطلاق الاية
فان كان احد يوم من الايام الثلاثة يوم عرفة فلا جناح عليه ولا يجوز صوم شيء منها
يوم النحر ولا في ايام التشريق كما سبق في الحج ولا يجوز تقديمها على الاحرام بالحج لانها
عبادة بدنية فلا تقدم على وقتها ثم ليطلق بالجزم بلام الامر ولابي ذر عن المستملي
ينطلق بحذف اللام حتى يقف بعرفات من صلاة العصر عند صيرورة ظل كل شيء
مثله او بعد صلاتها مع الظهر تقديم للسفر الى ان يكون الظلام بغروب الشمس
ثم ليدفعوا من عرفات اذا دفعوا منها حتى يبلغوا جمعا بفتح الجيم وسكون الميم
وهو المزدلفة الذي يبيتون به صفة لجمعا ومن من ابيات وللاصيلي وابي
ذر عن الحموي يبيتون بتبرز بفوقية بعد التحتية المضمومة موحدة فوقانية اولها مفتوح
مشددا اي يطلب فيه البروهي الصواب وعليها اقتصر في الفتح وفي نسخة يتبرز
بزاي معجمة اخره بدل الراء من التبرز وهو الخروج للبراز وهو انفصال الواسع
لاجل قضاء الحاجة ثم ليذكروا الله كثيرا بكسر الراء امر افراد وفي نسخة ثم ليذكروا
الله بضمير الجمع واكثروا التكبير والتهليل بالواو المفتوحة من غير هز قبلها في
الفرع وغيره من النسخ المعتمدة التي رفعت عليها وقال الحافظ ابن حجر وتبعه العيني
او اكثروا بالشك من الراوي اي اهلوا قال ليذكروا الله او اكثروا التكبير والتهليل
قبل ان تضحوا ثم افيضوا اتموا حيث افاض فان الناس كانوا يفيضون وفي قوله
تعالى ثم افيضوا من حيث افاض الناس واستغفروا ان تقفوا المشاعر كلها

ان

ان الله غفور رحيم بغفر ذنب المستغفرين وكثيرا ما يامر الله بذكره بعد قضاء
العبادات تؤمر الجمرة التي عند العقبة وهو غاية لقوله ثم افيضوا او لقوله اكثروا
التكبير ومنهم وفي نسخة باب ومنهم من يقول ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة
حسنة وقنا عذاب النار وفي رواية ابي ذر بعد قوله في الدنيا حسنة الاية وسقط
ما بعده وبه قال حدثنا ابو معمر بميمين مفتوحتين بينهما عين ساكنة عبد الله
بن عمرو المنقري المقعد قال حدثنا الوارث ابو سعيد بن ذكوان العنبري مولاهم
التنوري بفتح المثناة وتشديد النون البصري عن عبد العزيز بن صهيب البناني بوحدة
مضمومة ونونين البصري عن انس رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه
وسلم يقول اللهم ربنا سقط لفظ ربنا لابي ذر اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة
وقنا عذاب النار قال بن كثير جمعت هذه الدعوة كل خير من الدنيا وصرفت كل شر فان
الحسنة في الدنيا تشمل على كل مطلوب دنيوي وعافية ورزق واسع وعلم نافع وعمل
صالح وغير ذلك واما الحسنة في الاخرة فاعلا ذلك دخول الجنة وتوابعه من الامن من الفزع
الاكبر في العرصات وتيسير الحساب وغير ذلك واما النجاة من النار فهو يقتضي تيسير
اسبابه في الدنيا من اجتناب المحارم والاثام وترك الشبهات وهذا الحديث اخرجه
ايضا في الدعوات وابو داود في الصلاة وهو الد الخصام اي تشديد العداوة والجدال
للمسلمين وفي نسخة باب وهو الد الخصام وقال عطا هو بن ابي رباح مما وصله
الطبري النسل في قوله تعالى ويهلك الحرث والنسل الحيوان وبه قال حدثنا قتيبة
بن عقبة السدوسي العامري الكوفي قال حدثنا سفيان بن سعيد بن مسروق
الثوري عن بن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن ابن ابي مليكة عبد الله عن عائشة
رضي الله عنهما يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ابغض الرجال الى الله الالد
بفتح الهمزة واللام وتشديد الدال المهملة الخصم بفتح المعجمة وكسر الصاد المهملة قال
الجوهري رجل الدبين اللدد وهو الشديد الخصومة والخصم بكسر الصاد والشديد
الخصومة وقال بن الاثير اللدد الخصومة الشديدة وقال التوربشتي الاول بنيي
من الشدة والثاني عن الكثرة وقال شارح المشكاة العين انه شديد في نفسه بليغ
في خصومته فلا يلزم منه التكرار قال الزمخشري في قوله تعالى وهو الد الخصام اي
شديد الجدال والعداوة للمسلمين واضافته الالد بمعنى في او جمع الخصام والدعلى
المبالغة او الخصام جمع خصم كصعب وصعاب بمعنى وهو اشد الخصوم خصومة
وقال عبد الله هو بن الوليد العدني حدثنا سفيان هو الثوري كما جزم به في رواية ابن وضاح
عن بن ابي مليكة عبد الله عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا
وصله سفيان الثوري في جامعه وذكر المؤلف لتصريحه برفعه الى الرسول صلى الله عليه
وسلم وفي نسخة صحيح وفي نسخة باب اذا حنث ناسيا في الايمان حنيثم ان يأكل او يشرب
هي المنقطعة وتقدير بل والهمزة للتقدير والتقدير اثم حنيثم وقيل لمن تشكوا قبل امر
عن تقدير والمعنى ان تدخلوا الجنة قبل ان تبتلوا وتختبروا وتمتحنوا كما

شبكة الألوكة www.alukah.net

فعل بالذين من قبلكم من الامم ولذا قال ولما يأتكم مثل الذين من قبلكم مستهم البأساء
والضراء في الامراض والاسقام والالام والمصائب والنوائب وقال بن عباس وابن مسعود
وغيرهما البأساء قال ابن عباس والضراء السقم والواو في ولما للحال والجملة بعدها
نصب عليها ولما حرف جزم معناها النفي كلم وفيها توقع ولذا جعل مقابله قد الى قرب
وفي رواية ابي ذر بعد بعد قوله من قبلكم الاية وحذف ما عدا من ذلك وعند ابن ابي حاتم
في تفسيره انها نزلت يوم الاحزاب حين اصاب النبي صلى الله عليه وسلم بلاء وحصر وقيل
في يوم احد وقيل نزلت تسلية للمهاجرين حين نزلوا ديارهم واموالهم بايدي المشركين
وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بابراهيم ابن موسى بن يزيد الرازي الفراء الصغير
قال اخبرنا هشام هو ابن حسان عن ابن جريج عبد الملك انه قال سمعت بن ابي
مليكة عبد الله يقول لي قال بن عباس رضي الله عنه في قوله تعالى حتى اذا استيأس
الرسل ليس في الكلام شيء حتى يكون غاية له فقد رواه وما ارسلنا من قبلك الا رجالا
فتراخى نصره حتى وقيل غير ذلك بما يأتي ان شاء الله تعالى في سورة يوسف وظنوا
انهم قد كذبوا حقيقة ذا لها المعجمة وفي قراءة الكوفيين على البناء للفاعل اعاد الضمير مرتين
وكذب على الرسل اي هم ظنوا ان انفسهم كذبهم ما حدثهم به من النصرة كما يقال صدق
رجاه وكذب رجاه او اعاد الضمير على الكفار اي وظن الكفار ان الرسل قد كذبوا
فيما وعدوا به من النصر او غير ذلك فيما يأتي ان شاء الله تعالى في سورة يوسف ذهب
بها اي بهذه الاية ابن عباس هنالك اي فيهم منها لما فهمه من اية البقرة من الاستعاذ
والاستيطان وبلا حتى يقول الرسول والذين امنوا معه لتناهي الشدة والاستطالة
المدة بحيث تقطعت حبال الصبر متى نصر الله استبطأ التاجر فقيل لهم الا ان نصر الله
قريب استعانوا لهم الى طلبتهم من عاجل النصر بهذه الاية يوسف في مجيء النصر بعد اياس
والاستعاذ وفي رواية الاشارة الى ان الوصول الى الله تعالى والعثور بالكرامة عنده
برفض الكذب وكابده الشدايد والرياضات قال بن ابي مليكة فلقيت عروة بن
الزبير فذكرت له ذلك المذكور من تحقيق ذاك كذبوا فقال قالت عايشة معاذ
علي بن عباس معاذ الله والله ما وعد الله رسوله من شيء قط الا اعلم انه كائن
قبل ان يموت غير ان العلم لا للكون ولكن لم يزل البلاء بالرسل حتى خافوا ان يكون
من معهم من المومنين يكذبونهم وانكار عايشة على بن عباس انما هو من جهة ان مراده
ان الرسل ظنوا انهم كذبوا من عند الله لا من عند انفسهم بقرينة الاستبطاء باية البقرة
لا يقال لو كان كما قالت عايشة لقيل وتيقنوا انهم قد كذبوا الان تكذيب القوم لهم كان
متحققا لان تكذيب الجماعة من المومنين كان مظنونا والمتيقن هو تكذيب من لم يومن
باصلا قال الله تعالى [illegible] يوسف ان شاء الله تعالى فكانت تقرؤها
[illegible] هو قراءة الباقين بضم الكاف وفتح الذال المعجمة وتشديدها مبنيا
[illegible] فيهم وظن المرسل ان
[illegible] ما وعدهم به من العذاب [illegible] على الرسل
[illegible] كذبوا [illegible] مبتدأ وخبر وجاز الاخبار عن المعرفة

بالمصدر

بالمصدر اما للمبالغة او على مضاف من الاول اي طي نسائكم حرث اي كحرث او الثاني اي ينسائكم
ذوات حرث ولكم في موضع رفع صفة لحرث متعلق بمحذوف واو الخبر والمبتدا جمع لانه
مصدر والافصح فيه الافراد والتذكير حينئذ وقال في الكشاف حرث لكم مواضع حرث
لكم وهذا مجاز عندهم بالمجاز شبيهها لما يأتي في ارحامهن من النطف التي منها
بالبذور وقال في المصابيح قوله وهذا مجاز قيل باعتبار اطلاق الحرث على مواضع الحرث
وقيل باعتبار حمل المشبه به على المشبه بعد حذف الاداة كما في زيد اسد عليك فكنا
ما يقال له المجاز وان لم يكن له استعارة وكان التجوز في ظاهر الحكم بانه هو نظرا
الى هذا التشبيه متفرع على تشبيه النطف الملقاة في ارحامهن بالبذور اذ لولا اعتبار
ذلك لم يكن بهذا الحسن وقيل المراد بالمجاز الاستعارة بالكناية لان في جعل النساء محا
دلالة على ان النطف بذور على ما اشار اليه بقوله تشبيهها لما يأتي اي اخرج كما تقول ان هذا
الوضع لمختبر التجمعان قال المولى سعد الدين التفتازاني ولا اري ذلك جاريا على
القانون الا ان يقال التقدير نساوكم حرث لنطفكم ليكون المشبه مطرحا والمشبه به
مكنيا انتهى وقد روي عن مقاتل فزوج نسائكم مزرعة للولد فاتوا حرثكم اي فاتوهن
كما يأتون المحارث اني شئتم اي كيف شئتم مستقبلين ومستدبرين اذا كان في صمام
واحد وقيل اني بمعنى حيث وقيل مبين وقدموا لانفسكم الاية اي ما يدخر لكم الثواب
قيل هو طلب الولد وعند بن جرير عن عطا قال اراه عن بن عباس وقدموا لانفسكم قال
يقول بسم الله التسمية عند الجماع وسقط لابي ذر قوله وقدموا لانفسكم وبه قال
حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد اسحاق بن راهويه قال اخبرنا النضر بن شميل
بالصاد المعجمة وشميل بضم الشين المعجمة وفتح الميم قال اخبرنا بن عون بفتح العين
المهملة وسكون الواو وبالنون عبد الله الفقيه المشهور عن نافع مولى بن عمر انه قال
كان بن عمر رضي الله عنهما اذا قرأ القرآن لم يتكلم حتى يفرغ منه فاخذت
عليه يوما اي امسكت المصحف وهو يقرأ على ظهر قلبه وعند الدارقطني في غرايب مالك
من رواية عبيد الله بن عمر عن نافع قال قال لي بن عمر امسك على المصحف يا نافع فقرأ
سورة البقرة حتى انتهى الى مكان هو قوله نساوكم حرث لكم قال تدري فيما انزلت
بعد الميم ولابي ذر فيم انزلت قال لا قال انزلت في كذا وكذا اي في اتيا النسا
في ادبارهن ثم مضى اي في قراءته وقد ساق المولف هذا الحديث مبهما لمكان الاية والتغير
وقد اخرج اسحاق بن راهويه في مسنده وتفسيره بالاسناد المذكور هنا هذا الحديث
بلفظ حتى انتهى الى نساوكم حرث لكم فاتوا حرثكم اني شئتم فقال لتبيين فيه انزلت هذه الاية
قلت لا قال نزلت في كيت وكيت المناسبة ايراد هذا هنا تبيين وبه يعلم ان عطف المولف
على قوله اخبرنا النضر بن شميل قوله عن عبيد الله هو بن عبد الوارث بن سعيد قال
حدثني ابي قال حدثنا ايوب السختياني عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما انه قال في قوله
تعالى فاتوا حرثكم انى شئتم اتاها في [illegible] وهو الظرف اي في الدبر

شبكة الألوكة www.alukah.net

كما وقع التصريح به عند ابن جرير في هذا الحديث من طريق عبد الصمد عن ابيه فيل واسقط المولف ذلك لاستنكاره وقول الكرماني فيه دليل على جواز حذف المجرور دون الاكتفاء بالمجاور عورض بان هذا لا يجوز الا عند بعض النحويين في ضرورة الشعر وقول الحافظ بن حجر انه نوع من انواع البديع يسمى الاكتفاء لا بد له من نكتة يحسن سيرها استفاده منه العيني فقال ليت شعري من قال من اهل صناعة البديع ان حذف المجرور وذكر الجار وحده من انواع البديع والاكتفاء انما يكون في شيئين متضادين يذكر احدهما ويكتفي به عن الاخر كما في سرابيل تقيكم الحر والبرد واجاب في انتقاض الاعتراض بان ما ذكره العيني هو احد انواع الاكتفاء والنوع الثاني الاكتفاء ببعض الكلام وحذف باقيه والثالث اشد منه وهو حذف بعض الكلمة قال وهذا المعترض لا يدري ويكثر علي من يدري انتهى وفي شرح المريد بن ان المولف ترك بياضا بعد في فقال بعضهم لانه لما راى احاديث تدل للاباحة لحديث ابن عمر واخر يدل للمنع ولم يترجح عنده في ذلك شيء بيض لما يكتب عند الترجيح فاخترمته المنية رواه اي الحديث محمد بن يحيى بن سعيد القطان ١٠ البصري ابو صالح البصري فيما رواه الطبراني في الاوسط عن ابيه يحيى بن سعيد بن فروخ بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وسكون الواو ثم معجمة عن عبيد الله بضم العين بن عمر ٥٠ ٦٠ عن نافع عن ابن عمر ولفظ الطبراني قال انما انزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم نساؤكم حرث لكم رخصة في اتيان الدبر قال الطبراني لم يروه عن عبيد الله ابن عمر الا يحيى بن سعيد تفرد به ابنه قال في الفتح لم ينفرد يحيى بن سعيد بن عمر لانه يحيى بن سعيد فقد رواه عبد العزيز الدراوردي عن عبيد الله بن عمر عن نافع ايضا كما عند الدارقطني في غرائب مالك ورواه الدارقطني ايضا في الغرائب من طريق الدراوردي عن مالك عن نافع عن ابن عمر بلفظ نزلت في رجل من الانصار اصاب امراته في دبرها فاعظم الناس ذلك فنزلت قال فقلت له من دبرها في قبلها قال لا في دبرها لكن قال فقلت له من دبرها لكن قال الحافظ ابن كثير لا يصح وقال في الفتح وتابع نافعا على رواية زيد بن اسلم عن ابن عمر عند النسائي باسناد صحيح وتكلم الازدي في بعض رواته ورد عليه ابن عبد البر واصابه قال واما رواية نافع عنه فتغير تكاد ان يرد بها عنه زيد بن اسلم قال ابن ابي حاتم الرازي لو كان هذا عند زيد ابن اسلم عن ابن عمر لما اوقع نافع قال ابن كثير وهذا تعليل منه لهذا الحديث وقد رواه عن ابن عمر ايضا ابنه عبد الله كما عند النسائي وسالم ابنه وسعيد بن يسار كما عند النسائي وابن جرير ولم ينفرد ابن عمر بذلك بل رواه ايضا ابو سعيد الخدري كما قاله ابن جرير والطحاوي في مشكله بلفظ ان رجلا اصاب امراته في دبرها فانكر الناس عليه فانزل الله الاية قد نقل اباحة ذلك عن جماعة من السلف لهذه الاحاديث وظاهر الاية ونسبه فيه بعضهم الى كثير من الصحابة والتابعين والائمة الاربعة مالك وغيرهم واباحة كثيرة من السلف حكاها ملقن لم يسمع عن مالك باحته فاصحابه يضربون [illegible] وشاعها وعن نافع [illegible] انتهى

لكن

لكن روى الخطيب عن مالك من طريق اسرائيل بن روح قال سالت مالكا عن ذلك فقال ما انتم الغرج قلت هل يكون الحرث الا موضع الزرع لا نعد والغرج قلت يا ابا عبد الله انهم يقولون انك تقول ذلك قال يكذبون علي يكذبون فالظاهر ان اصحابه المتاخرون اعتمدوا على هذه القصة ولعل مالكا رجع عن قوله الاول او كان يروي العمل على خلاف حديث ابن عمر فلم يعمل به وان كانت الرواية فيه صحيحة على قاعدته ولذا قال بعض المالكية ان ما حمل اباحته عن مالك كاذب مفتر ونقل عن ابن وهب انه قال سالت مالكا فقلت خلوا عنك انك تراه قال معاذ الله وتلى نساؤكم حرث لكم قال ولا يكون الحديث الا موضع الزرع وانما نسب هذا الكتاب العزبن وهو كتاب الله مجهول لا يعتمد عليه قال القرطبي ومالك اجل من ان يكون له كتاب سد ومذهب الشافعي وابي حنيفة وصاحبيه واحد والجمهور والنخعي يمر لورود النهي عن فعله وتغاطيه في حديث خزيمة ابن ثابت عند احمد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ياتي الرجل امراته في دبرها وحديث ابن عباس عند الترمذي مرفوعا لا ينظر الله الى الرجل اتى امراته في دبرها في احاديث كثيرة يطول ذكرها وحملوا ما ورد عن عمر على انه ياتيها في قبلها من دبرها وقد روى النسائي باسناد صحيح عن ابن ابي النضر انه قال لنافع انه قد كثر عليك القول انك تقول عن ابن عمر انه افتى ان تؤتى النساء في ادبارهن قال كذبوا علي ولكن ساحدثك كيف كان الامر ان ابن عمر عرض المصحف يوما وانا عنده حتى بلغ نساؤكم حرث فاتوا حرثكم اني شئتم فقال يا نافع هل تعلم فيمن انزلت هذه الاية قلت لا قال انا كنا معشر قريش نجبي النساء فلما دخلنا المدينة ونكحنا نساء الانصار اردنا منهن ما كنا نريد منهن فاذا هن تدكرهن ذلك واعظمته وكانت نساء الانصار قد اخذن بحال اليهود وانما يوتين على جنوبهن فانزل الله نساؤكم حرث لكم وقد روى ابو جعفر الغريابي عن ابي عبد الصمد الحبل عن ابن عمر مرفوعا ملعونة لا ينظر الله اليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ويقول ادخلوا النار مع الداخلين الفاعل والمفعول به والناكح يده والناكح البهيمة وناكح المراة في دبرها والجامع بين المراة وابنتها والزاني بحليلة جاره والمؤذي جارة حتى يلعنه واما ما حكاه الطحاوي عن محمد بن عبد الحكم انه سمع الشافعي يقول ما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم في تحليله ولا تحريمه شيء والقياس انه حلال فقال ابو نصر بن الصباغ كان يحلف بالله الذي لا اله الا هو لقد كذب يعني ابن الحكم على الشافعي في ذلك فان الشافعي نص على تحريمه في ستة كتب مركبة انتهى واما ما ذكره الحاكم في مناقب الشافعي من طريق ابن عبد الحكم ايضا انه حكى عن الشافعي مناظرة وجرت بينه وبين محمد ابن الحسن احتج عليه بان الحرث انما يكون في الفرج فقال له فقال له فكون نساؤكم الفرج محرمات فالتزمه فقال ارايت لو وطيها بين ساقيها او في اعكانها اتي حرث قال نعم فليس يجيء بما لا يعقل به فيحتمل كما قال الحاكم ان يكون الرجوع عن طريق المناظرة وان كان لا يجوز بذلك حجة عند اهل العلم غير المستكف الذي [illegible] كما يشير اليه كلام الاوزاعي الذي [illegible] قال [illegible] ابو يحيى الجعفل بن [illegible]

في الفتح ونقل في العمدة عن المري انه ابن عيينة عن ابن المنكدر رحمه الله قال سمعت
جابرا رضي الله عنه قال كانت اليهود تقول وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين
قال حدثنا سفيان هو الثوري كما قاله في الفتح وقال العيني عن المري انه ابن
عيينة عن ابن المنكدر رحمه الله قال سمعت جابرا رضي الله عنه قال كانت اليهود
تقول اذا جامعها من ورائها لفظ رواية الاسماعيلي من طريق يحيى بن ابي زائدة
عن سفيان بن عيينة عن ابن المنكدر اذا اتى الرجل امرأته من دبرها في قبلها ومن طريق
ابي حازم عن ابن المنكدر فجاءت جاالولد احول نزلت تكذيبا لليهود في زعمهم نساؤكم
حرث لكم فاتوا حرثكم اني شئتم فاباح للرجال ان يتمتعوا بنسائهم كيف شاؤا اي فاتوهن
كما يأتون ارضكم التي تريدون ان تحرثوها من اي جهة شئتم لا يحظر عليكم جهة
دون جهة والمعنى جامعوهن من اي شق اردتم بعد ان يكون المأتي واحدا وهو
موضع الحرث وهذا من الكتاب بآيات الظريفة والتوريات المستحسنة قاله الزمخشري
قال الطيبي لانه ابيح لهم ان يأتوهن من اي جهة شاؤا والاراضي المحاوكة وقيد بالحرث
ليشير ان لا يجاوز البتة موضع البذر وان يتحاوز عن مجرى الشهوة وهذا
الحديث اخرجه مسلم في النكاح وغيره والترمذي في التفسير والنسائي في عشرة النسا
وابن ماجة في النكاح باب واذا طلقتم النسا فبلغن اجلهن اي انقضت
عدتهن فلا تعضلوهن لا تمنعوهن ان ينكحن ازواجهن والمخاطب بذلك الاولياء
لما يأتي ان شاء الله تعالى قريبا في الباب وبه قال حدثنا عبيد الله بن سعيد
ابن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن قال حدثنا ابو عامر عبد الملك بن عمرو
العقدي بفتح العين المهملة وتشديد الموحدة التيمي البصري قال حدثنا الحسن
البصري قال حدثني بالافراد معقل بن يسار بفتح الميم وسكون العين المهملة
وكسر القاف ويسار بالعين المهملة مخففة المزني قال كانت لي اخت اسمها جميل بضم
الجيم مصغرا كما عند ابن الكلبي او ليلى كما عند السهيلي يخطب الي بضم اوله وفتح ثالثه وقال ابراهيم
هو بن طهمان ما وصله المؤلف في النكاح عن يونس هو ابن عبيد بن دينار والعبدي
عن الحسن البصري انه قال حدثني بالافراد معقل بن يسار فيه تصريح الحسن بالتحديث
عن معقل كالسابق وبه قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد ؛ قال حدثنا يونس
بن عبيد عن الحسن البصري ان اخت معقل بن يسار وقيل في اسمها غير ما سبق في هذا
الباب فاطمة كما عند ابن اسحاق ويحتمل التعدد ان يكون لها اسمان ولقب او لقبان
واسم طلقها زوجها هو كما في احكام القرآن لاسماعيل القاضي ابو البداح بن عاصم وتقييد
الذهبي بان ابا البداح تابعي غلط الصواب والصحبة لابيه فيحتمل ان يكون هو الزوج
وجزم بعض المتأخرين فيما قاله الحافظ بن حجر بانه البداح بن عاصم وكنيته ابو عمرو
قال فان كان محفوظا فهو اخو ابي البداح التابعي وفي كتاب الصحابة للشيخ عز الدين
بن عبد السلام ان عبد الله بن رواحة فتركها حتى انقضت عدتها فخطبها فزوجها
اخاه معقل بن يسار فانتزع بجفاء جاهلي فنزلت فيه فلا تعضلوهن ان ينكحن

ازواجهن وهذا صريح في نزول هذه الاية في هذه القصة ولا يمنع ذلك كون ظاهر
الخطاب في السياق للازواج حيث وقع فيها واذا طلقتم النسا لكن قوله في بقيتها ان ينكحن
ازواجهن ظاهر في ان العضل يتعلق بالاولياء وفيه ان المرأة لا تملك ان تزوج نفسها
وانه لا بد في النكاح من ولي ان لو تملكت من ذلك لم يكن لعضل الولي معنى ولا تعارض
باستاد النكاح اليهن لانه سبب توقعه على اذنهن وفي هذه المسالة خلاف يأتي
ان شاء الله تعالى بيانه وقوته مجرورا في موضعه من كتاب النكاح والذين يتوفون
وفي نسخة باب والذين يتوفون منكم ويذرون يريدون ازواجا يتربصن بعدهم
بانفسهن فلا يتزوجن ولا يخرجن ولا يتزين اربعة اشهر وعشرا من الليالي
ويحتمل ان تكون الحكمة في هذا المقدار ان الجنين في غالب الامر يتحرك لثلاثة اشهر
ان كان ذكرا ولاربعة ان كان انثى واعتبر اقصى الاجلين وزيد عليه العشر استظهارا
اذ ربما يضعن حركته في المبادي فلا يحسن بها ولا يخرج عن ذلك الا المتوفى عنها زوجها
وهي حامل فان عدتها بوضع الحمل ولو لم تمكث بعده سوى لحظة لعموم قوله تعالى
وولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن والامة فان عدتها على النصف من عدة الحرة
شهران وخمس ليال لانها لما كانت على النصف من الحر في الحرف كذلك في العدة وكان
ابن عباس يرى ان يتربصن بابعد الاجلين من الوضع او اربعة اشهر وعشر للجمع بين
الايتين ولهما حذف جيد ومسلك قوي لولا ما ثبت به السنة في حديث سبيعة الآتي
سلمية الآتي ان شاء الله تعالى قريبا بحول الله وقوته وثابت العشر باعتبار الليالي
لانها غرر الشهور والايام ولذلك لا يستعملون التذكير في مثله فظهرا الى الايام
حتى انهم يقولون صمت عشرا ويشهد له قوله ان لبثتم الا عشرا وان لبثتم الا يوما فاذا بلغن
اجلهن انقضت عدتهن فلا جناح عليكم اي فلا اثم عليكم ايها الاولياء والمسلمون
فيما فعلن في انفسهن من التوصل للخطاب والتزين وسائر ما حرم للعدة بالمعروف
بالوجه الذي لا ينكره الشرع والله بما تعملون خبير فيجازيكم عليه وسقط قوله فاذا
بلغن للاصيلي وابي ذر وقال بما تعملون خبيرا يعضون اي من قوله فنصف ما فرضتم
الا ان يعفون قال ابن عجلان وغيره يريد ان يتربصن بابعد اجلين اي المطلقات فلا
ياخذن شيأ والصيغة يحتمل التذكير والتانيث يقال الرجلان يعضون فا
لنسا يعضون فالواو في الاول ضمير والنون علامة الرفع وفي الثاني لام الفعل وا
لنون ضمير النسا ولذلك لم تؤثر فيه ان ها هنا ونصب المعطوف وسقط قوله يعضون
يعفين لابي ذر وبه قال حدثني بالافراد امية بن بسطام بضم الهمزة وفتح الميم
وتشديد التحتية وبسطام بكسر الموحدة وسكون المهملة بن المنتشر العيسى البصري
قال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي وفتح الراء مصغرا عن حبيب ووقع في الفرع
هنا خبيب بالخا المعجمة المضمومة الازدي الاموي البصري قال عن ابن مليكة عبد الله
انه قال قال ابن الزبير عبد الله قلت وعثمان بن عفان والذين يتوفون
منكم ويذرون ازواجا قال اي ابن الزبير قد نسختها الاية الاخرى فلم تكتبها او تدعها

بانفسهن اربعة اشهر وعشرا فكم بكسر اللام وفتح الميم تكتبها وقد نسخ حكمها بالاربعة الاشهر
في الحكمة في ابقاء رسمها مع زوال حكمها وبقاء حكمها بعد التي نسختها يوهم بقاء
حكمها اولم تدعها اي تتركها في المصحف والشك من الراوي ابي اللفظين قال وقال
في المصابيح المعنى فلم تكتبها او فلم لا تدعها فحذف حرف النفي اعتمادا على فهم المعنى
قال وقد جا بعد هذا وقال تدعها يا ابن اختي لا اغير شيئا منه من مكانه انتهى
والاستفهام انكاري وكان ابن الزبير يظن ان الذي ينسخ حكمه لا يكتب قال عثمان
رضي الله عنه مجيبا له عن استشكاله يا ابن اخي قاله على علة الوجوب او نظرا الى اخرة
الايمان لا اغير شيئا منه من مكانه اذ هو توقيفي اي فكما وجدتها مثبتة في المصحف
بعدها اثبتها حيث وجدتها وفيه ان ترتيب الآي توقيفي وبه قال حدثنا
بالجمع ولابي ذر حدثني اسحاق هو بن راهويه قال حدثنا روح بفتح الراء ابن عبادة
بضم العين وتخفيف الموحدة اخره لام ابن عباد بفتح العين وتشديد الموحدة
عن ابن جريج عبد الله المكي عن مجاهد هو بن جبير المفسر والذين يتوفون
منكم ويذرون ازواجا قال كانت هذه العدة اي المذكورة في قوله تعالى يتربصن
بانفسهن اربعة عشر وعشرا تعتد عند اهل زوجها واجب فانزل الله تعالى والذين
يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَاجِهِم بنصب وصية في قراءة ابي عمرو وابن
عامر وحفص وحمزة والذين يتوفون يوصون وصية او ليوصوا وصية بالرفع
قرا الباقون على تقدير ووصية الذين يتوفون او حكمهم وصية متاعا الى الحول
نصب بلفظ وصية لانها مصدر مسنون ولا يضر تانيثها بالتاء لتاليها عليه والاصل
وصية بمتاع ثم حذف حرف الجر فانتصب ما بعده وهذه اذا لم تجعل الوصية
منصوبة على المصدر لان المصدر المؤكد لا يعمل وانما يجي ذلك حال رفعها او نصبها
على المفعول غير اخراج نصب لمتاعا او بدل منه او حال من الزوجات اي غير مخرجات
او حال من الموصين اي غير مخرجين فان خرجن من منزل الازواج فلا جناح عليكم
ايها الاولياء فيما فعلن في انفسهن من معروف مما لم ينكر الشرع وهذا يدل
على انه لم يكن عليها ملازمة مسكن الزوج والاحداد عليه وانما كانت مخيرة بين
الملازمة واخذ النفقة وبين الخروج وتركها قال جعل الله لها اي للمعتدة المذكورة
في الاية الاولى تمام السنة سبعة اشهر ولابي ذر بعة اشهر وعشرين ليلة وصية
ان شاءت سكنت في وصيتها وان شاءت خرجت وهو قول الله تعالى غير اخراج فان
خرجن فلا جناح عليكم فالعدة وهي الاربعة اشهر والعشر كما هي واجب عليها
قال شبل بن عباد عن ابن ابي نجيح ذكر التقدم عن مجاهد وهذا يدل على ان مجاهدا يرى
نسخ هذه الاية ثم عطف المؤلف على قوله عن مجاهد قوله وقال عطا هو بن ابي رباح
قال في الفتح وهو من رواية ابن ابي نجيح عن عطا وهو من زعم انه معلق وتعقبه العيني
بانه وصله عبد الرزاق وعن عطا في ظاهر التعليق قال بن عباس نسخت هذه الاية
عدتها عندها حيث شاءت وهو الناسخ لقول الله تعالى غير اخراج قال

عطا

عطا مفسرا لما رواه بن عباس ان شاءت اعتدت عند اهله ولابي ذر عن
الكشميهني عند اهلها وسكنت في وصيتها وان شاءت خرجت لقول الله تعالى
فلا جناح عليكم فيما فعلن لدلالته على التخيير قال عطا ثم جا الميراث في
قوله تعالى ولهن الربع مما تركتم ان لم يكن لكم ولد فان كان لكم ولد فلهن
الثمن فنسخ السكنى وتركت الوصية فتعتد حيث شاءت ولا سكنى لها قال ابن
كثير فهذا القول الذي عول عليه مجاهد وعطا من ان هذه الاية لم تدل على
وجوب الاعتداد سنة كما زعمه الجمهور حتى يكون ذلك نسوخا بالاربعة اشهر وعشرا
وانما دلت على ان ذلك كان من باب الوصايا فنسخ الزوجات ان يمكن من السكنى
في بيوت ازواجهن بعد وفاتهم حولا كاملا ان اخترن ذلك ولهذا قال وصية
لازواجهم اي يوصيكم الله بهن وصية لقوله تعالى يوصيكم الله في اولادكم الاية وعن محمد
بن يوسف الفريابي شيخ المؤلف وهو معطوف على قوله حدثنا روح او على قوله المؤلف
عند وقد وصله ابو نعيم في مستخرجه من طريق محمد بن عبد الملك بن زنجويه عن
محمد بن يوسف وهو الفريابي انه قال عن ابن ابي نجيح بفتح النون وكسر الجيم وبعد
التحتية الساكنة حاء مهملة عبد الله واسم ابي نجيح يسار عن مجاهد بهذا وعن ابي
نجيح عن عطا عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال نسخت هذه الاية عدتها
في اهلها فتعتد حيث شاءت لقول الله غير اخراج نحو ابي نحو ما روى عن مجاهد
بكسر المهملة وتشديد الموحدة بن موسى المروزي قال فيما سبق وبه قال حدثنا
ولابي ذر حدثني بالافراد حبان بكسر المهملة وتشديد الموحدة بن موسى المروزي
قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا عبد الله
بن عون بالنون واسم جده ارطبان البصري عن محمد بن سيرين انه قال جلست
الى مجلس فيه عظم بضم العين المهملة وسكون الظا المعجمة جمع اي عظما من الانصار
وفيهم عبد الرحمن بن ابي ليلى اسمه يسار الكوفي زاد في سورة الطلاق فذكروا الخبر الاتي
فذكرت حديث عبد الله بن عتبة بضم العين وسكون الفوقية ابن مسعود الهذلي
التابعي ابن اخي عبد الله بن مسعود في شان سبيعة بنت الحرث بضم السين المهملة
وفتح الموحدة وفتح العين المهملة مصغر اسبعة الاسلمية وكانت زوج سعد بن خولة
فتوفي بمكة فقال لها ابو السنابل بن بعكك ان اجلك اربعة اشهر وعشرا وكانت قد
وضعت بعد وفاة زوجها باياك قيل خمس وعشرين ليلة وقيل اقل من ذلك فلما قال
لها ابو السنابل ذلك اتت النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال قد حللت فانكحي
من شئت فقال عبد الرحمن بن ابي ليلى ولكن عمه بضب بلكن المشددة ولابي ذر
ولكن عمه بتخفيف النون ورفع عمه اي عم عبد الله ابن عتبة وهو عبد الله بن مسعود
كان لا يقول ذلك به بقول نفسه باخر الاجلين قال محمد بن سيرين فخلت اني غير
اي دوجرة ان كذبت بل رجل في باب الكوفة يقال له عبد الله بن عتبة [illegible]
الكوفة وتوفي بها في زمن عبد الملك بن مروان ومتوسه و وقوع ذلك [illegible]

وكان قد سكن الكوفة وتوفي بها ورفع من سيرين صوته قال اي ابن سيرين ثم خرجت فلقيت مالك بن عامر ابا عطية الهمداني او مالك بن عوف ابي بن نضلة صاحب بن مسعود والشك من الراوي قلت له كيف كان قول ابن مسعود في عدة المتوفى عنها زوجها وهي حامل الوابي وهو للحال فقال مالك بن عامر او مالك بن عوف قال بن مسعود اجعلون عليها التغليظ وهو طول زمن عدة الحمل اذا زادت على اربعة اشهر وعشر ولا تجعلون لها الرخصة وهي خروجها من العدة اذا وضعت لاقل من اربعة اشهر وعشر لنزلت بلام تاكيد قسم محذوف اي والله لنزلت ولابي ذر عن المستملي انزلت سورة النساء القصوى التي هي سورة الطلاق ومراده منها اولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن بعد الطول التي هي سورة البقرة ومراده منها والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا وموضوع كلام بن مسعود ان المتاخر هو الناسخ لكن الجمهور ان لا نسخ بل عموم ايه البقرة مخصوص باية الطلاق وقد روى ابو داود وابن ابي حاتم من طريق منصور قال بلغ بن مسعود ان عليا يقول بخلاف احد الاجلين فقال من شاء لاعنته ان التي في النساء القصرى انزلت بعد سورة البقرة ثم قرا واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن وقال ابوب السختياني ما وصله في سورة الطلاق عن محمد هو بن سيرين لقيت ابا عطية مالك بن عامر من غير شك بان قوله تعالى حافظوا على الصلوات بالاداء في اوقاتها والمداومة عليها وفي فاعل هنا قولان احدهما انه يعود على ابن مسعود وقيل لطارق العمل وعاتبت اللص ولما ضمن المحافظة بعين المواظبة عداها بعلى والثاني ان فاعل على باسم من اسمائه تعالى يقبل بين العبد وربه كانه قيل احفظ هذه الصلاة يحفظك الله وقيل بين العبد والصلاة اي احفظها تحفظك والصلاة الوسطى ذكر للخاص بعد العام اي الوسطى بينها او الفضلى منها من قولهم للافضل الاوسط قاله الزمخشري وتعقب بان الذين يقتضيه الظاهر ان يكون الوسطى فعلى مونث الاوسط فعلى مونث الاوسط كالفضلى مونث الافضل قال اعرابي لعبد النبي صلى الله عليه وسلم يا اوسط الناس طرا في مفاخرهم واكرم الناس ابا وامة وقال تعالى قال اوسطهم اي افضلهم ومنه يقال فلان واسطة قومه اي افضلهم وعينهم وليست من الوسط الذي معناه متوسط بين شيئين لان فعلا معناها افعل التفضيل ولا يبنى للتفضيل الا ما يقبل الزيادة والنقص والوسط بمعنى العدل والخيار يقبلها بخلاف المتوسط بين الشيئين فانه لا يقبلها فلا يبنى منه افعل التفضيل وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا يزيد من الزيادة بن هارون الواسطي قال اخبرنا هشام هو بن حسان القردوسي عن محمد هو بن سيرين عن عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة العلين عن علي رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثني ولابي ذر حدثني

عبد

عبد الرحمن بن بشير بن الحكم قال حدثني يحيى بن سعيد القطان قال هشام هو ابن حسان حدثنا هشام قال حدثنا محمد هو بن سيرين عن عبيدة السلماني عن علي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم الخندق حبسونا اي منعونا عن ايقاع صلاة الوسطى زاد مسلم صلاة العصر واضافة الصلاة الى الوسطى من اضافة الصفة الى الموصوف واجازه الكوفيون حتى غربت الشمس زاد مسلم ثم صلاها بين المغرب والعشاء ويحتمل ان يكون اخرها نسيانا لاشتغاله بامر العدو وكان هذا قبل نزول صلاة الخوف ملا الله قبورهم وبيوتهم او بيوتهم اي مساكن بيوتهم واجوافهم شك يحيى بن سعيد القطان نارا وقد اختلف السلف والخلف في تعيين الصلاة الوسطى قال الترمذي والبغوي اكثر علماء الصحابة وغيرهم انها العصر وقال الماوردي انه قول جمهور التابعين وحكاه الدمياطي عن عمر وعلي وابن مسعود وابي ايوب وابن عمر وسمرة بن جندب وابي هريرة وابي سعيد وحفصة وام حبيبة وام سلمة وهو مذهب احمد وقال ابن المنذر انه الصحيح عن ابي حنيفة ولام سلمة صاحبة واختاره بن حبيب من المالكية لحديث علي مرفوعا عند احمد شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر وكذا هو في حديث ابن مسعود والبراء بن عازب عند مسلم وسمرة عند احمد وابي هريرة عند ابن جرير وابي مالك الاشعري عند ابن جرير ايضا وابن مسعود وعند ابي حاتم وابن حبان في صحيحه ويويد ذلك الامر بالمحافظة عليها لحديث من فاتته صلاة العصر فكانما وتر اهله وماله واجتماع الملائكة في وقتها وروى بن جرير من طريق هشام بن عروة عن ابيه قال كان في مصحف عائشة حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وهي صلاة العصر رواه بن جرير وعورض بان العطف بالواو في قوله وصلاة العصر تقتضي المغايرة واجيب بان الواو زايدة او هو من عطف الصفات لان عطف الذوات لقوله ولكن رسول الله وخاتم النبيين لكن هي منسوخة التلاوة كما في حديث البراء بن عازب عند مسلم بلفظ نزلت حافظوا على الصلوات وصلاة العصر فقرانا ها على رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شاء الله ثم نسخها الله عز وجل وانزل حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقيل انها الصبح رواه مالك في موطاه بلاغا عن علي وابن عباس وابن عباس وهو مذهب مالك ونص عليه الشافعي محتجا بقوله وقوموا لله قانتين والقنوت عنده في صلاة الصبح وقيل هي الظهر لحديث زيد بن ثابت عند احمد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر بالهاجرة ولم يصل صلاة اشد على اصحابه منها فنزلت حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقال ان قبلها صلاتين وبعدها صلاتين رواه ابو داود في سننه من حديث شعبة وقيل هي المغرب واحتج لذلك بانها وتر عدد الركعات ولا تقصر في السفر وبان قبلها صلاتي سر وبعدها صلاتي جهر وقيل هي العشاء اختاره الواحدي ونقله القرطبي والسفاقسي واحتجوا بانها بين صلاتين لا تقصران وقيل هي واحدة من الخمس لا بعينها وابهمت ليحافظ على جميع الصلوات كليلة القدر في الحول او الشهر او العشر واختاره امام الحرمين وقيل مجموع الصلوات الخمس

رواه ابن ابي حاتم عن ابن عمر قال الحافظ ابن كثير وفي صحته نظر والعجب اختيار ابن عبد البر له
مع اطلاعه وحفظه وانها لاحدي الكبر اذا اختار مع اطلاعه وحفظه ما لم يقم عليه دليل
وقيل الصبح والعصر لقوة الادلة في ان كلا منهما قيل انه الوسطى فظاهر القرآن الصبح
ونص الحديث العصر وقيل غير ذلك قال ابن كثير والمدار وبه يترك النزاع في الصبح و
العصر وقد ثبت السنة انها العصر وان كان قد نص في الجديد انها الصبح لصحة الاحاديث
انها العصر لقوله اذا صح الحديث وقلت قولا فانا راجع عن قولي وقايل بذلك كثير من
جماعة من الشافعية انها الصبح قولا واحدا باب قوله تعالى وقوموا لله في الصلاة
حال كونكم قانتين اي مطيعين كذا فسر ابن مسعود وابن عباس وجماعة من التابعين
فيما ذكره ابن ابي حاتم وقيل خاشعين ذليلين مستكينين بين يديه ساكتين وقال
ابن المسيب المراد به القنوت في الصبح وبه قال حدثنا مسدد هو بن مسرهد قال
حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن اسماعيل بن ابي خالد الاحمسي مولاهم البجلي عن الحرث
بن شبيل بضم المعجمة وفتح الموحدة اخر لام مصغرا عن ابي عمرو بفتح العين سعد
ابن اياس الشيباني بفتح الشين المعجمة المخضرم عاش مائة وعشرين سنة عن زيد بن
ارقم رضي الله عنه انه قال كنا نتكلم في الصلاة يزاد في باب ما ينهى من الكلام في الصلاة
في اواخر كتاب الصلاة من طريق عيسى بن يونس عن اسماعيل ابن ابي خالد يعني عهد
النبي صلى الله عليه وسلم يكلم احدنا اخاه وفي طريق عيسى بن يونس صاحبه بدل
اخاه في حاجته حتى ابى الله ان نزلت هذه الاية حافظوا على الصلوات والصلاة
الوسطى وقوموا لله قانتين فامرنا بالسكوت عن الكلام الذي لا يتعلق بالصلاة
وليس في الصلاة حالة سكوت وقد اشكل هذا الحديث من جهة انه ثبت ان تحريم
الكلام في الصلاة كان بمكة قبل الهجرة الى المدينة وبعد الهجرة الى ارض الحبشة لحديث
ابن مسعود كنا نسلم على النبي صلى الله عليه وسلم قبل ان يهاجر الى الحبشة وهو في
الصلاة فيرد علينا فلما قدمنا سلمت عليه فلم يرد علي الحديث وهذه الاية مدنية
باتفاق فقيل انما اراد زيد بن ارقم الاخبار عن جنس الناس واستدل على تحريم
ذلك بهذه الاية بحسب ما فهمه منها وقيل اراد ان ذلك وقع بالمدينة بعد الهجرة
اليها ويكون ذلك قد تبايح مرتين وحرم مرتين قال ابن كثير والاول اظهر فان خفتم
ولابي ذر باب قوله فان خفتم اي من عدو او غيره فرجالا او ركبانا نصب على الحال
والعامل محذوف تقديره فصلوا رجالا او رجالا جمع راجل كقائم وقيام واو للتعميم
او الاباحة او التخيير فاذا امنتم من العدو وزال خوفكم فاذكروا الله اي اقيموا صلاتكم
كما امركم تامة الركوع والسجود والقيام والقعود كما علمكم ما لم تكونوا تعلمون الكاف
في كما في موضع نصب نعتا لمصدر محذوف او حالا من ضمير المصدر المحذوف وما مصدرية
او بمعنى الذي وما لم تكونوا تعلمون مفعول علمكم والمعنى فصلوا الصلاة كما علمكم الله
علمكم وقطع ذلك عن الصلاة المشبه بها بين هيئتي الصلاتين الواقعة قبل الخوف
وبعده في حالة الامن وفي رواية ابي ذر عنه فاذا امنتم الاية وحذف ما بعد ذلك

وقال

وقال ابن جبير سعيد ما وصله ابن حاتم في تفسير قوله تعالى وسع كرسيه اي علمه
تسمية للصفة باسم مكان صاحبها ومنه قيل للعلم الكراسي وقيل يعبر به عن السر
قال مالي با مرك كرسي اكاتمه ولا بكرسي علم الله مخلوقان وقد يعبر به عن الملك
لجلوسه عليه تسمية للحال باسم المحل وهو في الاصل لما يقعد عليه ولا يفضل عن
مقعد الحال وتفسير ابن جبير هذا فيه اشارة الى ان لا كرسي في الحقيقة ولا قاعد
وانما هو سبحانه عن علمه كما في عين ما سبق وقال قوم هو جسم بين يدي العرش ولذلك
سمي كرسيا محيط بالسموات السبع والارضون السبع عند الكرسي الا كحلقة ملقاة بارض
فلاة وان فضل العرش على الكرسي كفضل الصحراء على تلك الحلقة وزعم بعض اهل الهيئة
من الاسلاميين ان الكرسي هو الفلك الثامن وهو فلك الثوابت الذي فوقه الفلك
التاسع هو الاطلس ورد ذلك عليهم اخرون يقال في تفسير قوله تعالى وزاده
اي طالوت بسطة اي زيادة وفضلا في العلم والجسم ناهل فيهما ان يولى الملك
وكان رجلا جسيما اذا مد الرجل القايم بيده ينال رأسه وافر العقل وافر العلم
على مقاومة العدو ومكابدة الحرب افرغ يريد قوله تعالى ربنا افرغ اي انزل علينا
صبرا على القتال وسقط لابي ذر قوله تعالى الى هنا ولا يؤده اي لا يثقله حفظهما يقال
ادني هذا الامر اي اثقلني والاداء بالمد مخففا كالاول والايد كما نه يشير
الا الى قوله داود ذو الايد اي القوة والسنة من قوله لا تاخذه سنة نعاس ولابي
ذر للنعاس كذا فسره ابن عباس فيما اخرجه ابن ابي حاتم وقوله وانظر الى طعامك و
شرابك لم يتسنه اي لم يتغير بمرور الزمان وعبر بالافراد لان الطعام والشراب كالجنس
الواحد او اعاد الضمير الى الشراب لانه اقرب مذكور وتم جملة اخرى حذفت لدلالة هذه عليها
اي انظر الى طعامك لم يتسنه او سكت عن تغير الطعام تنبيها بالادنى على الاعلى لانه اذا لم يتغير
الشراب مع سرعة التغير اليه وهو رديء اي ذهبت حجته وقرى فيهت مبنيا للفاعل اي
فغلب ابراهيم الكافر وقوله او كالذي مر على قرية وهي خاوية اي لا انيس فيها والمار
عزير كما عند ابن ابي حاتم وبالقرية المقدسة عروشها اي ابنيتها ساقطة السقف هي نعاس
وقد مر وقوله تعالى وانظر الى العظام كيف ننشزها بالراء اي نحركها قال السدي وغيره
تزعقت عظام حمار حوله يمينا وشمالا فنظر اليها وهي تلوح من بياضها فبعث ربنا
مجمعتها من كل موضع من تلك المحلة ثم ركبت كل عظم في موضعه حتى صار حمارا قايما من عظام
لا لحم عليها ثم كساه الله لحما وعصبا وعروقا وجلدا وبعث ملكا فنفخ في منخري الحمار فنهق
باذن الله عز وجل وذلك كله بمرأى العزير وسقط لابي ذر من قوله عروشها الى اخره
وقوله فاصابها اعصار اي ريح عاصف يهب من الارض الى السما المعهود فيه نار اي فتحرق
ما في جنته من نخيل واعناب والمعنى تمثيل حال من يفعل الافعال الحسنة ويضم اليها ما
يحبطها مثل الربا والايذاء الحسرة والاسف اذا كان يوم القيامة واشتد حاجته اليها وجد
محبطة بحال من هذا شانه وقال ابن عباس رضي الله عنهما ما وصله ابن جرير في قوله
فتركه صلدا اي ليس عليه شيء من تراب فكذلك نفقة المرائي والمشرك لا شيء معه يوم القيامة
من خير اي وقال

شبكة الألوكة www.alukah.net

عكرمة تما وصله عبد بن حميد في قوله تعالى اصابها وابل اي مطر شديد قطره والظل
في قوله تعالى فظلا اي المطر وهذا يجوز منه والمعروف ان الظل هو المطر الصغير
والطل في فظل جواب الشرط ولابد من حذف بعدها ليكمل جملة الجواب اي فظل يصيبها
فالمحذوف الخبر وجاز الابتدا بالنكرة لانها في جواب الشرط وهذا ص
مثل عمل المومن ينفسه اي بتغيير وقد مر وسقط لابي ذر من قوله وقال ابن عباس
الى اخر قوله بتغيير وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا
ولابي ذر اخبرنا مالك الامام عن نافع ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كان اذا سيل
عن كيفية صلاة الخوف قال يتقدم الامام وطايفة من الناس حيث لا يبلغهم سهام
العدو ويصلي بهم الامام ركعة ويكون طايفة منهم بينهم وبين العدو تحرسهم منه لم يصلوا
فاذا صلوا الذين ولابي ذر فاذا صلى الذين معه اي مع الامام ركعة وتكون طايفة
منهم بينهم وبين العدو تحرسهم منه لم يصلوا فاذا صلوا الذين ولابي ذر استاخروا وكان
الطايفة الذين لم يصلوا فيكونون في وجه العدو ولا يسلمون بل يستمرون
في الصلاة ويتقدم الذين لم يصلوا والامام قاري منتظرهم فيصلون معه ركعة ثم
ينصرف الامام من صلاته بالتسليم وقد صلى ركعتين فيقوم كل واحد ولابي ذر فيقوم
كل واحدة من الطايفتين فيصلون لانفسهم ركعة بعد ان ينصرف الامام فيكون كل منها
واحد ولابي الوقت كل واحدة من الطايفتين قد صلى ركعتين وهذه الكيفية اخفى
الخفية كما نبهت عليه في صلاة الخوف فان كان الخوف هو اشد من ذلك صلوا حيث ذهاد
كونهم رجالا قياما على اقدامهم او ركبانا على دوابهم وزاد مسلم يومي ايماء مستقبلي
القبلة او غير مستقبليها قال مالك الامام الاعظم قال نافع لا ارى بضم الهمزة
اي لا اظن عبد الله بن عمر ذكر ذلك الا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولذا
وقع في كتاب صلاة الخوف من حديثه التصريح برفعه وفي بعض النسخ تقديم هذا
الحديث على قوله وقال ابن جبير والذين وفي بعض النسخ باب والذين يتوفون منكم ويذرون
ازواجا سقطت الاية لغير ابي ذر وقصار الحديث لابي من الباب السابق وبه قال حدثني
بالافراد ولابي ذر حدثنا عبد الله بن ابي الاسود هو عبد الله بن محمد بن ابي الاسود
واسمه حميد بن اخت عبد الرحمن بن مهدي الحافظ البصري قال حدثنا حميد بن الاسود
هو حميد عبد الله ويزيد بن زريع بضم الزاي وفتح الراء مصغرا قالا حدثنا حبيب
ابن الشهيد بفتح الشين المعجمة وكسرها الازدي مولاهم البصري عن ابي مليكة بضم
عبد الله انه قال قال ابن الزبير عبد الله قلت لعثمان بن عفان رضي الله عنه هذه
الاية التي في البقرة والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا الى قوله غير اخراج قد
نسختها الاية الاخرى والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا يتربصن بانفسهن
اربعة اشهر وعشرا فلم تكتبها بكسر اللام استفهام انكاري قال اي عثمان تدعها اي
تتركها مثبتة في المصحف يا ابن اخي لا اغير شيا منه اي من المصحف من مكانه قال حميد اي
ابن الاسود اي عمن بعد المذكور من الثقة وقد تابع جلاد بن يزيد بن زريع مجرم به واذ قال وفي

نسخة

نسخة باب واذ قال ابراهيم رب ارني كيف تحيي الموتى فصرهن بكسر الصاد لحمزة ولبا قين
بضمها قال ابن عباس وغيره اي قطعهن واجلهن فالكلمتان لفظ مشترك بين هذين
المعنيين وقيل الكسر بمعنى القطع والضم بمعنى الاماله وسقط قوله فصرهن فقطعهن
لغير ابي ذر وبه قال حدثنا احمد بن صالح ابو جعفر المصري قال حدثنا ابن وهب عبد
الله المصري قال اخبرني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وسعيد هو ابن المسيب كلاهما عن ابي هريرة رضي الله
عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحن احق بالشك من ابراهيم لو كان الشك
في القدرة تطرق الى الانبيا لكنت انا احق به وقد علم انه لم يشك فابراهيم صلى الله عليه وسلم
لم يشك اذ قال رب ارني كيف تحيي الموتى وقد ذكروا في سبب سوال الخليل لذلك وجوها
فقيل انه لما احتج على نمرود بقوله ربي الذي يحيي ويميت قال نمرود انا احيي واميت اطلق
محبوسا وقتل اخر قال ابراهيم ان الله يحيي بان يقصد الى جسد ميت فيحييه ويجعل
فيه الروح فقال نمرود وانت عاينت ذلك فلم يتحد ان يقول له نعم عاينته فقال رب
ارني كيف تحيي الموتى حتى يخبر به معاينة ان سئل عن ذلك مرة اخرى وقيل انه سال
زيادة يقين وقوة طمانينة اذ العلوم الضروريه والنظريه قد تتفاضل في قوتها
وطريان الشكوك على الضروريات ممتنع ومجوز في النظريات فاراد الانتقال من النظر
او الخبر الى المشاهدة والترقي من علم اليقين الى عين اليقين فليس الخبر كالمعاينة وا
ختلفوا في عاقل اذ فقيل يجوز كونه قال اولم تومن اي قال له ذلك ربه وقت قوله
ذلك بقوله الم تر الى ربك اي الم تر اذ قال ابراهيم وكونه مضمرا تقديره واذكر فاذ على
هذين القولين مفعولا لاظرف ورب مضاف لنا المتكلم حذفت استغنا عنها بالكسرة
والرويه بصريه فيتعدى لواحد ولما دخلت همزة النقل نصب مفعولا ثانيا فالاول
يا المتكلم والثاني الجملة الاستفهاميه وهي معلقه للرويه وكيف في موضع نصب
على التشبيه بالظرف او بالحال والعامل فيها يحيي قال اولم تومن باني قادر على الاحيا با
عادة التركيب والحياة قال له ذلك وقد علم انه اثبت الناس ايانا يجيب بما اجاب فتعلم
السامعون عرضه قال بلى امنت ولكن ليطمين قلبي اللام لام كي فالفعل منصوب باضمار
ان وهو مبني لاتصاله بنون التوكيد في اللازم متعلقه محذوف بعد لكن تقديره ولكن
سالتك كيفية الاحيا للاطمينان ولابد من تقدير حرف اخر قيل لكن يقع معه الاستدراك
والتقدير بلى امنت وما سالتك غير مومن ولكن سالت ليطمين قلبي اي لازيد بصيره
وسكون قلب بمصاحبه العيان الى الوحي والاستدلال وقال الطيبي سوال الخليل
عليه السلام لم يكن عن شك في القدرة على الاحيا ولكن عن كيفيتها ومعرفة كيفيتها لا
يشترط في الايمان والسوال بصيغة كيف الدلالة على الحال هو كما لو علمت ان زيدا الحكم
في الناس فسالت عن تفاصيل حكمه فقيل كيف تحكم بسوالك لم يقع عن كونه حاكما
ولكن عن احواله كلها وهو يشعر بالتصديق بالحكم ولذلك قطع النبي صلى الله عليه
وسلم ما يقع في الاوهام من نسبة الشك اليه بقوله نحن احق بالشك اي نحمد الله ان شكك

فابراهيم اولي فان قيل فعلى هذا كيف قال اولم نؤمن قلبا هذه الصيغة في الافهام قد تستعمل ايضا عند الشك في القدرة كما يقول لمن يريد امرا يستعجز عنه أزين كيف بصيغة مجابقوله اولم نؤمن والدليل ليزول الاحتمال اللفظي في العبارة ويحصل النص الذي لا ارتياب فيه فان قلت قول ابراهيم عليه السلام ليطمئن قلبي يشعر ظاهره بعدم الطمأنينة عند السؤال قلت معناه ليزول عن قلبي الفكر في كيفية الاحياء بتصويرها مشاهدة فتزول الكيفيات المحتملة انتهى وزاد في نسخة هنا فصربهن فقطعهن وقد سبق وهذا الحديث قد ذكره المولف في كتاب الانبياء ما

قوله عز وجل ايود احدكم قال البيضاوي كالزمخشري الهمزة في ايود للانكار ان تكون له جنة من نخيل في موضع نصب صفة لجنة اي كائنة من نخيل واعناب تجري من تحتها الانهار جملة تجري صفة لجنة او حال منها لانها قد وصف له فيها من كل الثمرات جملة من مبتدا وخبر مقدم لكن المبتدا لا يكون جارا ومجرورا فاول على طريق حذف المبتدا والجار والمجرور صفته قائمة مقامه اي له فيه رزق من كل الثمرات او فاكهة من كل الثمرات محذف الموصوف نفسه او من زائدة اي له فيها كل الثمرات على راي الاخفش وجعل الجنة منها مع ما فيها من سائر الاشجار تغليبا لها لشرفها وكثرة منافعها ثم ذكر ان فيها من كل الثمرات ليدل على احتوائها على سائر انواع الاشجار وليس في النوع ذكر قوله فيها من كل الثمرات بل قال بعد قوله فيه الى قوله يتفكرون اي يتفكرون في الايات فيعتبرون بها اولابي ذر من نخيل واعناب الى قوله يتفكرون وبه قال حدثنا ابراهيم بن موسى الفراء قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني عن ابن جريج بجيمين بينهما راء مفتوحة فتحتية ساكنة عبد الملك بن عبد العزيز بن عبد الملك الله قال سمعت عبد الله بن ابي مليكة يحدث عن ابن عباس قال ابن جريج وسمعت اخاه ابا بكر بن ابي مليكة يحدث عن عبيد بن عمير بضم العين فيهما اللبثي المكي انه قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه يوما لاصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بنصم اي في اي شيء تزون بضم الفوقية اي تظنون ولابي ذر تزون بفتحها اي تعلمون هذه الاية نزلت ايود احدكم ان تكون له جنة من نخيل قالوا الله اعلم فغضب عمر فان قلت ما وجه غضبه مع كونهم وكلوا العلم الى الله اجيب بانه سالهم عن تعيين ما عندهم في نزول الاية ظنا او عدا على اختلاف الروايتين فاجابوا بجواب يصلح صدوره من العالم بالشيء والجاهل به فلم يحصل المقصود فقال عمر قولوا نعلم اولا نعلم يا امير المؤمنين قال ابن عباس في نفسي منها شيء يا ابن اخي قل ولا تحقر نفسك بفتح الفوقية وسكون الحاء المهملة وكسر القاف قال ابن عباس ضربت مثلا لعمل قال اي لرجل غني عند فقير يعمل بطاعة الله عز وجل ثم بعث الله له الشيطان فعمل بالمعاصي حتى اغرق بفتح الهمزة وسكون الغين المعجمة اضاع اعماله الصالحة بما ارتكب من المعاصي واحتاج الى شيء من الطاعات في اهم احواله فلم يحصل له منه شيء وهانة احوج ما كان اليه ولذا قال فاصابه اي كبر السن فان الفاقة في النشوخة

اصعب

اصعب وله ذرية ضعفاء صغار لا قدرة لهم على الكسب فاصابها اعصار وهو الريح الشديد فيه نار فاحترقت ثماره وابادت اشجاره واخرج ابن المنذر الحديث من وجه اخر عن ابن ابي مليكة فقال بعد قوله اي عمل قال ابن عباس نبي الله في روعي فقال صدقت يا بن اخي عنى بها العمل ابن ادم افقر ما تكون الى جنة اذا كبر سنه وكثر عياله وابن ادم افقر ما يكون الى عمله يوم يبعث الحديث وضرب المثل بما ذكر لتكشف المعنى المتمثل له ورفع الحجاب عنه وابرزه في صورة المشاهد المحسوس ليساعد فيه الوهم العقل مع منازعته من الوهم لان من طبعه ميل الحس رجح المكاشاة ولذا شاعت الامثال في الكتب الالهية وقلت في عبارة البلغاء واشارات الحكماء قاله البيضاوي فصربهن بضم الصاد فقطعهن كذا في الفرع وسقط لابي ذر لا يسالون ولابي ذر باب لا تسالون الناس الحافا نصب على المصدر بفعل مقدر اي يلحفون الحافا والجملة الفعلية حال من فاعل يسالون او مفعولا من اجله اي لا تسالون لاجل الكاف الالحاف او مصدرا في موضع الحال لا تسالون ملحفين فقال الحق علي والجع علي واحفاني بالمسئلة اي بالغ فيها كل بعين واحد والوب اذا نفت الحكم عن محكوم عليه فالاكثر في لسانهم نفي ذلك القيد فاذا قلت ما رايت رجلا صالحا فالاكثر على انك رايت رجلا لكن ليس بصالح ويجوز انك لم تر رجلا اصلا فقوله لا يسالون الناس الحافا موهوم انهم يسالون الناس الحافا لكن لا بالالحاف ويجوز ان يراد انهم لا يسالون ولا يلحفون فهو كقوله فلان لا يرجى خيره اي لا خير عنده البتة يرجى فيحفكم تبخلوا اي يجهدكم في السؤال بالالحاح وبه قال حدثنا ابن ابي مريم سعيد بن محمد بن الحكم بن ابي مريم المصري قال حدثنا محمد بن جعفر المدني قال حدثني بالافراد شريك بن ابي نمر بفتح النون وكسر الميم ان عطاء بن يسار بالسين المهملة المخففة وعبد الرحمن بن ابي عمرة الانصاري قالا سمعنا ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس المسكين الكامل في المسالة اي المسكنة انما المسكين الكامل الذي يتعفف من المسالة فيحسبه الجاهل غنيا واقرءوا ولابي ذر فاقرءوا ان شئتم بحذف الواو ويعني قوله تعالى لا يسالون الناس الحافا وقابل بعين شيخ المالف سعيد بن ابي مريم كما وقع بيننا عند الا سماعيلي والحديث مر في باب لا يسالون الناس الحافا من كتاب الزكاة واحل الله البيع وفي نسخة باب قول الله البيع وحرم الربا جملة مستانفة من كلام الله ورد لما قالوه بحكم العقل من التسوية بين البيع والربا وجيد فلا محل لها من الاعراب وقيل هي من تتمة قولهم اعتراضا على الشرع حيث قالوا انما البيع مثل الربا وفي في موضع نصب بالقول عطفا على القول واستشعد من جهة ان جوابهم بقوله فمن جاءه موعظة الخ يحتاج الى تقدير والاصل عدمه الممس قال الفراء هو الجنون وعن ابن عباس مما رواه ابن ابي حاتم قال اكل الربا يبعث يوم القيامة مجنونا وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث ابو حفص النخعي الكوفي قال حدثنا ابي حفص قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا مسلم هو ابن ابي ضحى الكوفي عن مسروق هو ابن الاجدع عن عايشة رضي الله عنها انها قالت لما نزلت

شبكة الألوكة www.alukah.net

الايات من سورة البقرة في الربا الذين يأكلون الربا الى ولا تظلمون قراها ولابي ذر وقرأ
رسول الله صلى الله عليه وسلم على الناس زاد في البيع في المسجد ثم حرم التجارة في الخمر
بيعا وشرابا بعد وقوع تحريمه ليس يمحق الله الربا قال ابو عبيدة يذهبه بالكلية
من يد صاحبه او يحرمه بركته فلا ينتفع بل يجذبه في الدنيا ويعاقبه عليه في الاخرى
وفي نسخة باب يمحق الله الربا وبه قال حدثنا بشر بن خالد بكسر الموحدة
وسكون الشين المعجمة العواقبي العسكري قال اخبرنا محمد بن جعفر غندر عن شعبة
بن الحجاج عن سليمان بن مهران ولابي ذر زيادة الاعمش انه قال سمعت ابا الضحى
مسلم بن صبيح يحدث عن مسروق هو بن الاجدع عن عايشة رضي الله عنها انها قالت
لما انزلت الايات الاواخر من سورة البقرة فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاذنوا باسكان الهمزة وفي نسخة باب فاذنوا بسكون الهمزة وفتح الجيم امر من اذن
يأذن بحرب من الله ورسوله بالالصاق اي فاعلموا وتنكير حرب للتعظيم وهذا
تهديد شديد ووعيد اكيد لمن استمر على تعاطي الربا بعد هذا الانذار وعن بن
عباس يقال يوم القيامة لاكل الربا خذ سلاحك للحرب ثم قرأ الاية وسقط قوله من الله
ورسوله لغير ابي ذر وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار بالشين المعجمة البصري قال
قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن منصور عن ابي
الضحى مسلم بن الصبيح عن مسروق هو بن الاجدع عن عايشة رضي الله عنها
انها قالت لما انزلت الايات من اخر سورة البقرة سقط سوط لابي ذر فراها
النبي صلى الله عليه وسلم فرآها ابو ذر عليهم في المسجد وحرم التجارة في الخمر وهذه
طريق اخرى للحديث وان كان ولابي ذر وباب وان كان ابي وان حدث عسر يسر
ذر اعسره فكان يكني بناقلها فنظرة ان جواب الشرط ونظرة خبر مبتدا محذوف
فلكم نظرة او مبتدا حذف خبره اي فعليكم نظرة الى ميسورة اي يسار لا كما كان اهل
الجاهلية يقول احدهم لدينه اذا حل عليه الدين اما ان تقضي واما ان تزيدني ثم
يذب الى الوضع عنه فاوعد عليه الثواب الجزيل بقوله وان تصدقوا بالابراء خير لكم الكن
ثوابا من الانظار ان كنتم تعلمون ما في ذلك من الثواب وسقط لابي ذر وان تصدقوا
اخره وقال بعده الاية وقال لنا محمد بن يوسف الفريابي مذاكرة بما هو موصول
في تفسيره عن سفيان هو الثوري عن منصور هو بن المعتمر والاعمش سليمان
كلاهما عن ابي الضحى مسلم بن صبيح عن مسروق هو ابن الاجدع عن عايشة رضي الله عنها
انها قالت لما نزلت الايات من اخر سورة البقرة قام رسول الله صلى الله عليه
وسلم في المسجد فقرأهن علينا ثم حرم التجارة في الخمر واقتضى صنيع المؤلف في هذه
التراجم ان المراد بالايات ايات الربا كلها الى اية الدين هذا باب
بالتنوين وارتجوا يوما ترجعون فيه الى الله هو يوم القيامة وهو يوم الموت
وبه قال حدثنا قبيصة بن عقبة السوائي الكوفي قال حدثنا سفيان بن
سعيد الثوري عن عاصم هو بن سليمان الاحول عن الشعبي عامر بن شراحيل

عن

عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال اخر اية نزلت عن النبي صلى الله عليه وسلم
واخرج الطبري من طريق عن ابن عباس اخر اية انزلت على النبي صلى الله عليه وسلم
واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله قيل فلعل المؤلف اراد بجمع بين قول ابن
عباس قال العيني يعني بالاشارة وعن ابن جبير انه عاش بعد نزولها صلى الله
عليه وسلم تسع ليال وقيل غير ذلك ونبه في الفتح على ان الاخر بين في الربا تاخر
نزول الايات المتعلقة به من سورة البقرة واما حكم تحريمه فسابق على ذلك بمدة
طويلة على ما يدل عليه قوله عز وجل في ال عمران في قصة احد يا ايها الذين امنوا
لا تاكلوا الربا وبه الى ان شاء الله تعالى ان اخر اية نزلت يستفتونك في اخر
النساء وما في ذلك من المباحث بعون الله وقوته باب بالتنوين
وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه من السوافيها يحاسبكم به الله يوم القيامة
فيغفر لمن يشاء مغفرته ويعذب من يشاء تعذيبه ويغفر ويعذب بجزم الباء
عطفا على المجزوم ورفعهما ابن عامر وعاصم خبرا مبتدا محذوف اي فهو
يغفر والله على كل شيء قدير فيقدر على الاحياء والمحاسبة وسقط قوله يحاسبكم
الى اخر الاية لابي ذر وقال بعد او تخفوه الاية فانزلت هذه الاية اشتد ذلك
على الصحابة رضي الله عنهم وحاسبوا انفسهم ومن محاسبة الله لهم على جليل الاعمال و
حقيرها وبه قال حدثنا محمد غير منسوب فقيل هو بن يحيى الذهلي قاله الكلا
وقيل بن ابراهيم اليوسنجي قاله الحاكم وقيل بن ادريس الرازي قال حدثنا
النفيلي بضم النون وفتح الفاء وسكون التحتية عبد الله بن محمد بن علي بن نفيل
قال حدثنا مسكين بكسر الميم وسكون السين المهملة بن بكير الحراني ونسبه ولا
للتغلبي في البخاري الاهذا الحديث عن شعبة بن الحجاج العتكي مولاهم عن خالد الحذا
بالحاء المهملة والذال المعجمة المشددة ممدودا بن مهران ابي المنازل بفتح الميم وكسر
الزاي البصري عن مروان الاصفر ابي خليفة البصري قيل اسم ابيه خاقان
وقيل سالم عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وهو بن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه انها قد نسخت بضم النون مبنيا للمفعول وسقط لفظ انها لابي ذر
وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه الاية نسختها الاية التي بعدها كما قال في التي
بعد وعند الامام احمد من حديث ابي هريرة لما نزلت وان تبدوا ما في انفسكم الاية
التي بعدها كما قال في التي بعد وعند الامام احمد من حديث ابي هريرة لما نزلت
وان تبدوا ما في انفسكم الاية اشتد ذلك على الصحابة فاتوا رسول الله صلى الله عليه
وسلم ثم جثوا على الركب وقالوا يا رسول الله كلفنا من الاعمال ما نطيق الصلاة و
الصيام والجهاد وقد انزل عليك هذه الاية ولا نطيقها فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اتريدون ان تقولوا كما قال اهل الكتابيين من قبلكم سمعنا وعصينا
بل قولوا سمعنا واطعنا غفرانك ربنا واليك المصير فلما اقرها القوم وذلت بها

باذني

انتم انزل الله في اثرها من الرسول بما انزل اليه من ربه والمومنون الى والبكم المصير
فلما فعلوا ذلك نسخها الله فانزل لا يكلف الله نفسا الا وسعها لها الى اخرها ورواه
مسلم منفردا به ولفظه قال فعلوا نسخها الله فانزل لا يكلف الله نفسا الا وسعها
لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت ربنا لا تواخذنا ان نسينا او اخطانا قال نعم ربنا
ولا تحمل علينا اصرا كما حملته على الذين من قبلنا قال نعم ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا
به قال نعم واعف عنا واغفر لنا وارحمنا انت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين
قال نعم **باب** بالتنوين **امن الرسول بما انزل اليه من ربه** عن
انس ابن مالك فيما رواه الحاكم في مستدركه وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه لما
لما نزلت هذه الاية على النبي صلى الله عليه وسلم حق له ان يوصف **وقال بن عباس**
فيما وصله الطبراني من طريق علي بن ابي طلحة عنه في قوله تعالى ولا تحمل علينا
اصرا اي **عهدا** وهو تفسير باللازم لان الوفا بالعهد شديد واصل الاصر
الشي الثقيل ويطلق على التشديد وقال التابعة ٥
ويا مانع الضيم ان يغشى سرواتهم والحامل الاصر عنهم بعد ما عرفوا
وفسره بعضهم هنا بشماتة الاعدا **ويقال عزائك** اي **معزتك فاغفرلنا**
وهذا تفسير اي عبيد وقال الزمخشري منصوب باضمار فعله يقال عزائك
والظاهر ان هذا من المصادر اللازم اضمار عاملها نيابتها عنه وبه قال
حدثني بالافراد **اسحاق بن منصور** الكوسج التميمي المروزي وسقط بن منصور
لغير ابي ذر قال **اخبرنا** ولابي ذر حدثنا **روح** هو بن عبادة قال **اخبرنا شعبة**
بن الحجاج **عن خالد الحذا** البصري **عن مروان الاصفر** البصري ايضا **عن رجل من**
اصحاب رسول الله ولابي ذر من اصحاب النبي **صلى الله عليه وسلم قال** ابي الاصفر
احسب ابي الرجل المبهم **ابن عمر** جزم في السابقة فاعمل قوله هنا احسبه كان قيل جزمه
وكان قد نسي ثم تذكر **ان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه قال** اي ابن عمر **نسختها**
الاية التي بعدها لا يكلف الله نفسا الا وسعها اي لا يكلف الله تعالى احدا فوق
طاقته لطفا منه تعالى بخلقه ورافة بهم واحسانا اليهم فارتفعت ما كان اشفق
منه الصحابة في قوله وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه مما سبكم به الله اي هو
وان حسب وساله لكن لا يعذب الا على ما يملك الشخص رفعه فاما ما لا يملك رفعه
من وسوسة النفس وحديثها فهذا لا يكلف به الانسان فان قلت ان النسخ لا يدخل
الخبر لانه يوهم الكذب اي يوقعه في الوهم اي الذهن حيث يخبر بالشي ثم ينقضه
وهذا محال على الله تعالى اجيب بان المذكور هنا وان كان خبرا لكنه
يتضمن حكما كالاخبار بما مضى من احاديث الامم ونحو ذلك على انه قد جوز جماعة النسخ
في الخبر المستقبل لجواز المحو فيما يقدر قال تعالى يمحو الله ما يشا ويثبت والاخبار
يتبعه وعلى هذا القول البصري وقيل يجوز على الماضي ايضا لجواز ان يقول لنوح
لبث

في قومه

الف سنة ثم يقول لبثت فيهم الف سنة الا خمسين عاما وعلى هذا القول الامام
الرازي والآمدي وقال البيهقي النسخ هنا بمعنى التخصيص او التبيين فانه للاية الا
ولي وردت مورد العموم فبينت الذي بعدها ان ما يخفى شيا الا يواخذ به وهو
حديث النفس الذي لا يستطاع دفعه **سورة ال عمران** زاد ابو ذر ه
بسم الله الرحمن الرحيم **تقاة وتقيه** بوزن مطيه **واحد** اي كلاهما
مصدر بمعنى واحد وبالثانية قرا يعقوب والتا فيهما بدل من الواو والاصل
تقاه وفيه مصدر على فعلة من الوقايه وزاد المولف قوله تعالى الا ان تتقوا منهم
تقاه المسوق بقوله لا يتخذ المومنون الكافرين اولياء من دون المومنين ومن يفعل
ذلك اي اتخاذهم اولياء فليس من الله في شي الا ان تتقوا منهم تقاة اي الا ان تخافوا
من جهتهم ما يجب اتقاوه والاستثنا مفرغ المفعول من اجله والتقايل فيه لا
يتخذ اي لا يتخذ المومن الكافر وليا لشي من الاشيا الا للتقية ظاهرا فيكون موالية
في الظاهر ومعاديه في الباطن قال بن عباس ليس بالتقية بالعمل انما التقية
باللسان ونصب تقاة في الاية على المصدر اي تتقوا منهم تقاه فتقاه واقعة
موضع الاتقا او نصب ونصب على الحال من فاعل يتقوا فتكون حالا موكدة صر
اي **برد** يريد قوله تعالى مثل ما ينفقون في هذه الحياة الدنيا كمثل ريح فيها صر
وسقط لابي ذر يقال الي هنا **شفا حفرة** من النار هو **مثل شفا الدلية**
بفتح الرا وشفا بفتح الشين مقصور وهو من ذوات الواو يثنى بالواو ويجمع شفوين
ويكتب بالالف وجمع على اشفا والمعنى كنتم مشفين على الوقوع في نار جهنم لكفركم
فانقذكم الله منها بالاسلام وقوله تعالى وغدوت من اهلك **تبوي المومنين** قال ابو
عبيدة اي **تتخذ معسكرا** بفتح الكاف وقال غير ابي عبيدة تتنزل فتقعد يب
لاثنين احدهما بنفسه والاخر بحرف الجر وقد تحذف لهذه الاية **المسوم** وكان
عند ابي عبيدة الواو اسم مفعول وتكسرها اسم فاعل **الذي لا سيما** بالمد والقصر
بعلامة او بصوفة او بمكان من العلامات وفي نسخة قبل الصوم والخيل المسومة
وروى ابن ابي حاتم عن علي قال كان سيما الملايكة يوم بدر الصوف الابيض وكان
سيماهم ايضا في نواصي خيولهم قوله وكاين من بني قتل معه **ربيون**
الجمع والواحد ولابي ذر الجموع بالواو بدل الياء واحدها **ربي** وهو العالم منسوب
الى الرب وكسرت راوه تغييرا في النسب وقيل لا تغيير وهو نسبة الى الربه وهي
الجماعة وفيها لغتان الكسر والضم قوله تعالى ولقد صدقكم الله وعده اذ **تحسونهم**
اي **تقتلونهم قتلا باذنه** بتسليطه اياكم عليهم وقوله تعالى او كانوا **غزا**
قال ابو عبيدة **واحدها غاز** ومعنى الاية انه تعالى نهى عباده المومنين عن مشابهة
الكفار في اعتقادهم الفاسد الدال عليه قولهم لاخوانهم الذين ماتوا في الاسفار
والجهاد لو كانوا عندنا ما ماتوا ولا قتلوا كما اصابهم ما اصابهم فان ذلك حكمه الله تعالى في قلوبهم حسرة
وسقط لابي ذر **تحسونهم** الى هنا قوله لقد منّ الله الذين قالوا ان الله فقير ونحن

شبكة الألوكة www.alukah.net

سنكتب اي سنحفظه ما قالوا في علمنا ولا نهمله لانه كلام عظيم اذ هو كفر بالله تعالى خالدين فيها نزلا من عند الله اي ثوابا قال ابو حيان النزل ما يهيأ للنزيل وهو الضيف ثم اتسع فيه فاطلق على الرزق وهل هو مصدر او جمع قولان ويجوز وننزل من الله بضم الواو وفتح الزاي لقوله لكن انزلته قال في العمدة يعني ان منزلا الذي هو المصدر يكون بمعنى منزلا على صيغة اسم المفعول من قولك انزلته انتهى وقال مجاهد ما رواه الثوري في تفسيره واخرجه عبد الرزاق عن الثوري والخيل المسومة هي المطهمة بضم الميم وفتح الطاء وتشديد الهاء الحسان قال الاصمعي المطهم التام كل شيء منه على حدته فهو بارع الجمال زاد ابو ذر عن الكشميهني والمستملي وقال سعيد بن جبير مما وصله الثوري وعبد الله بن عبد الرحمن بن ابزي بفتح الهمزة والزاي بينهما موحدة ساكنة مما وصله الطبري الراعية هي المسومة بفتح الواو وقال ابن جبير سعيد مما وصله عبد في قوله تعالى وسيدا وحصورا اي لا يأتي النساء منعا لنفسه مع ميلها الى الشهوات وكماله ومن لم يكن له ميل لا يسمى حصورا ولا بد فيه من المنع لان السجن انما سمي منعا لما فيه من المنع من الخروج وقال عكرمة مولى ابن عباس مما وصله الطبري في قوله ويأتوكم من فورهم هذا اي من غضبهم يوم بدر وقال غيره من ساعتهم هذه وسقط لابي ذر من قوله وقال ابن جبير اي هنا وقال مجاهد مما وصله عبد بن حميد يجرح بي هو النطفة وفي نسخة من الميت والنطفة تخرج منتنة ويجرح بفتح الاول وضم الثالث منها الحي بالرفع ولغير ابي ذر ويخرج بضم ثم كسر منها الحي انقلب الشيء وتحويل الشيء اراه بضم الهمزة اي اظنه الي ان تؤب وهذا ساقط لابي ذر رباني حكمات وقال مجاهد مما اخرجه عبد بن حميد هي الحلال والحرام واخر متشابهات اي يصدق بعضه بعضا القول تعالى وما يضل به الا الفاسقين ولقوله جل ذكره ويجعل الرجس على الذين لا يعقلون ولقوله تعالى والذين اهتدوا زادهم هدى زاد ابو ذر عن المستملي والكشميهني وآتاهم تقواهم هذا تفسير المناسبة وذلك ان المفهوم من الاية الاولى ان الفاسق وهو الضال يزيد ضلالة وتصدقه الاية الاخرى حيث يجعل الرجس الذي لا يعقل وكذلك يزيد للمهتدي الهداية قال الكرماني وقال بعضهم المحكم ما وضح معناه فيدخل فيه المجمل ومحكمات احكمت بالنص والظاهر والمتشابه ما تردد فيه الاحتمالات فيدخل المجمل والمؤول وقال الزمخشري محكمات احكمت عبارتها بان حفظت من الاحتمالات والاشتباه قال الزجاج فيما حكاه الطيبي المعنى احكمت في الابانة يرجع الى ذاته والثاني الى امر يعرض له والاول على ضروب ما يرجع الى جهة اللفظ سواء اكان مفردا او مركبا كالغريب والمجاز والمشترك والمركب اما

للاختصار

للاختصار نحو واسال القرية او للاطناب نحو ليس كمثله شيء او لاعلان اللفظ نحو فان عثر على انهما استحقا اثما فآخران يقومان مقامهما الابوة وثانيهما ما يرجع الى المعنى اما من جهة وقته كاوصاف الباري عز وجل واوصاف القيامة او من جهة ترك الترتيب ظاهرا نحو ولو ان قرآنا سيرت به الجبال او قطعت به الارض او كلم به الموتى بل لله الامر جميعا افلم ييأس الذين امنوا ان لو يشاء الله لهدى الناس جميعا او خفيا نحو ولا تجسسوا او من جهة ترك الترتيب ظاهرا نحو ولو جعلنا ملكا لجعلناه رجلا وللبسنا عليهم ما يلبسون وثالثها ما يرجع الى اللفظ والمعنى معا واقسامه بحسب تركيب بعض وجوه اللفظ مع بعض وجوه المعنى نحو غرابة اللفظ مع دقة المعنى ستة انواع لان وجوه اللفظ ثلاثة ووجوه المعنى اثنان ومضروب الثلاثة في اثنين ستة والقسم الثاني من المتشابه وهو ما يرجع الى ما يوضع في اللفظ وهو خمسة انواع الاول من جهة الكمية كالعموم والخصوص الثاني من جهة الكيفية كالوجوب والندب الثالث من جهة الزمان كالناسخ والمنسوخ الرابع من جهة المكان كالمواضع والامور التي نزلت فيها نحو وليس البر بان تاتوا البيوت من ظهورها وقوله انما النسيء زيادة في الكفر فانه يحتاج الى معرفة ذلك لمعرفتهم ما دونهم من الجاهلية الخامس من جهة الاضافة وهي الشروط التي بها يصح الفعل او يفسد كشروط العبادات والانكحة والبيوع وقد قسم المشابه والمحكم بحسب ذاتهما الى اربعة واقسام المحكم من جهة اللفظ والمعنى لقوله تعالى قل تعالوا اتل ما حرم ربكم عليكم الى اخر الايات الثاني متشابه من جهتهما معا لقوله تعالى ممن يريد الله ان يهديه الاية الثالث متشابه في اللفظ محكم في المعنى لقوله تعالى وجاء ربك الاية الرابع متشابه في المعنى محكم في اللفظ كوانشاعه والملائكة وانما كان فيه المتشابه لانه باعث على تعلم علم الاستدلال لانه معرفة المتشابه متوقفة على معرفة علم الاستدلال فتكون حاملة على تعلمه فتتوجه الرغبات اليه ويتنافس فيه المحصلون فكان كالشيء الشائق بجلاله فانه اذا لم يوجد فيما المتشابه فلم يحتج اليه كل الاحتياج فيتعطل ويضيع ويكون كل شيء كاسد قاله الطيبي وقوله تعالى فاما الذين في قلوبهم مرض زيغ اي شك وضلال وخروج عن الحق الى الباطل فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة مصدر مضاف لمفعوله منصوب على المفعول له اي لاجل طلب المشتبهات بضم الميم وسكون المعجمة وفتح الفوقية وكسر الموحدة ليفتنوا الناس عن دينهم لتمكنهم من تحريفها الى مقاصدهم الفاسدة كاحتجاج النصارى بان القرآن نطق بان عيسى روح الله وكلمته وتركوا الاحتجاج بقوله ان هو الا عبد انعمنا عليه وان مثل عيسى عند الله كمثل ادم خلقه من تراب وهذا بخلاف المحكم فلا نصيب لهم فيه لانه رافع لهم وحجة عليهم وتفسير الفتنة بالمشتبهات لمجاهد وصله عبد بن حميد والراسخون في العلم يعلمون ولابي ذر عن المستملي والكشميهني هنا والراسخون في العلم يعلمون يقولون خبر المبتدا الذي هو والراسخون او حال اي والراسخون يعلمون تاويله حال كونهم قائلين ذلك او خبر مبتدا مضمر اي هم يقولون اضافه زاد في نسخة عن المستملي والكشميهني كل به من عند ربنا اي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كل من المشابه والمحكم من عنده وما يذكر الا اولوا الالباب وما يذكر وسقط جميع هذه الا
شارة من اول السورة الى هنا عن الحموي وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال
حدثنا يزيد بن ابراهيم ابو سعيد التستري بالتاء المثناة عن ابن ابي مليكة عبد الله
بن عبد الرحمن عن القاسم بن محمد اي ابن بكر الصديق عن عايشة رضي الله عنها
انها قالت تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الاية هو الذي انزل عليك الكتاب
منه ايات محكمات هن ام الكتاب قال الزمخشري اي اصل الكتاب تحمل المشابهات عليها
قال الطيبي وذلك لان العرب تسمي كل جامع يكون مرجعا ليس اما قال القاضي البيضاوي
والقياس امهات الكتاب وافرد على ان الكل بمنزلة انه واحدة او على تاويل كل واحدة
واخر متشابهات عطف على ايات وايات ومتشابهات نعت لاخر وفي الحقيقة اخر
نعت لمحذوف تقديره وايات اخر متشابهات فاما الذين في قلوبهم زيغ قال الراغب
الزيغ الميل عن الاستقامة الى احد الجانبين ومنه زاغت الشمس عن كبد السماء وزاغ البصر
والقلب وقال بعضهم الزيغ اخص من مطلق الميل فان الزيغ لا يقال الا لما كان من
حق الى باطل والمراد اهل البدع فيتبعون ما تشابه ابتغاء الفتنة وابتغاء تاويله
على ما يشتهون وما يعلم تاويله الا الله والراسخون في العلم قال في الكشاف اي
لا يهتدي الى تاصيله الحق الذي يجب ان يحمل عليه الا الله وتعقبه في الانتصاف
بانه لا يجوز اطلاق الاهتداء على الله تعالى لما فيه من ايهام سبق جهل وضلال من تحدد
اسلامه تهتديا وانعقد الاجماع على امتناع اطلاق الالفاظ الموهمة عليه تعالى قال
والظاهر عرض قسم الاهتداء الى الراسخين في العلم وعطف عن معمول ذلك الحق جل
جلاله يقولون امنا به وفي مصحف ابن مسعود ويقول الراسخون في العلم امنا
به واو وقيل يقول وثبت ذلك عن قراءة ابن عباس كما رواه عبد الرزاق باسناد صحيح
وهو يدل على ان الواو للاستيناف قال صاحب المرشد لا انكار لتقاصر العبد في القران
استاثر الله تعالى بعلمه دون خلقه فالوقف على الله على هذا تام ولا يكاد يوجد
في التنزيل الا وما بعدها رفع لا وينثني ويثلث لقوله تعالى اما السفينة واما الغلام
واما الجدار والايات فالمعنى واما الراسخون فحذف لدلالة الكلام عليه فان قيل فيلزم
على هذا ان يجيء في الجواب بالفاء وليس بعد والراسخون الفا فجوابه ان اما لما حذفت
ذهب حكمها الذي يختص بها فجرى مجرى الابتداء والخبر كل من عند ربنا وما يذكر الا
اولوا الالباب وسقط قوله وما يعلم تاويله الا الله من نسخة ابي ذر وقالوا بعد قوله
وابتغاء تاويله ابي قوله وما يذكر الا اولوا الالباب قالت عايشة رضي الله عنها قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا رايتيه الذين يتبعون ما تشابه منه
فاولئك الذين فاحذروهم بكسر التاء رايت وكاف اولئك على خطاب عايشة وفتحها على
انه لكل احد ولابي ذر عن الكشميهني فاحذرهم بالافراد ابي احذر ايها المخاطب الاصغا
اليهم فاول ما ظهر ذلك من اليهود كما عند ابن اسحاق في تاويلهم الحروف المقطعة وان
عدودها بالجمل بمدة هذه الامة ثم اول ما ظهر في الاسلام من الخوارج وحديث

الباب

الباب اخرجه مسلم في القدر وابو داود في السنة والترمذي في التفسير باب
بالتنوين في قوله تعالى واني اعيذها اي اجيرها بك وذريتها من الشيطان الرجيم
وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثني بالافراد عبد
الله بن محمد المسندي قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر
بميمين بينهما عين ساكنة ابن راشد الازدي مولاهم البصري عن الزهري محمد بن
مسلم بن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال ما من مولود يولد الا والشيطان يمسه ابتداء للتسليط وفي صفة ابليس
وجنوده من بدء الخلق كل ابني لادم يطعن الشيطان في جنبيه حين يولد فيستهل
صارخا من مس الشيطان اياه صارخا نصب على المصدر لفعله ثم قال يا ابا الاسرائيل
وابنها عيسى فحفظهما الله تعالى ببركة دعوة امها حيث قالت اني اعيذها بك وذريتها
من الشيطان الرجيم ولم يكن لمريم ذرية غير عيسى عليه السلام وزاد في باب صفة ابليس
ذهب يطعن فطعن في الحجاب فالمراد به الجلدة التي يكون فيها الجنين وهي المشيمة وتعل
العيني ان القاضي عياض اشار الى ان جميع الانبياء يشاركون عيسى عليه السلام في ذلك
قال القرطبي وهو قول مجاهد وقد طعن الزمخشري في معنى هذا الحديث وتوقف في
صحته فقال ان صح فمعناه ان كل مولود يطمع الشيطان في اغوايه الا ترى ان كلا منهما
كانا معصومين وكذلك كل من كان في صفتهما لقوله تعالى الا عبادك منهم المخلصين
واستهلاله صارخا مسه تخييل وتصوير لطمعه فيه كانه يمسه ويضرب بيده عليه
ويقول هذا من اغوايه ونحوه من التخييل قول ابن الرومي لما تؤذن الدنيا به من صروفها
يكون بكا الطفل ساعة يولد واما حقيقة المس والنخس كما يوهم اهل الحشو فكما ورد
سلط ابليس على الناس بنخسهم لامتلاء الدنيا مراحا وعياطا انتهى قال الولي
سعد الدين لعمن اولا في الحديث بجواز انه لم يوافق هواه والا فاي امتناع في
ان يمس الشيطان المولود حين يولد بحيث يصوح كما تراه يصيح ولا يكون ذلك في
جميع الاوقات حتى يلزم امتلاء الدنيا بالصراخ ولا تلك المسة للاغوايه وتفي بصحة هذا
الحديث رواية الثقات وتصحيح الشيخين له من غير قدح من غيرهما وقال غيره الحمل
على طمع الشيطان في الاغواء صرف للكلام عن ظاهره وتكذيب لظاهر الخبر مع انه لا مانع
في العقل منه وكيف يكون المحافظة عنده على قول ابن الرومي اولى من رعاية ظاهر
كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وهو هذا الان ما انزل به سلطانا وقال
في الانتصاف الحديث مدرج في الصحاح فلا يعطله المعطل الى نزهات الفلاسفه والا
نتصاف يقول ابن الرومي سوادب يجب ان يجتنب عنه وقال الطيبي قوله ما من مولود
الا والشيطان يمسه لقوله تعالى وما اهلكنا من قرية الا ولها كتاب معلوم في ان
الواو داخلة بين الصفة والموصوف لتاكيد اللصوق فتفيد الحصر مع التاكيد
فاذا الاستثنا في لقوله كل من كان في صفتهما ولا بعد اختصاصهما بهذه الفضيلة دون
الانبيا واما قوله الا عبادك منهم المخلصين فجوابه اني وجدان يمكنه الله من المس

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مع انه تعالى بعضهم من الاغوا ومن الشعر فمن باب حسن التعليل فلا يصلح للاستشهاد
ثم يقول ابو هريرة واقرؤا ان شئتم وانى اعيذها بك وذريتها من الشيطان
الرجيم وهذا فيه شئ من حيث ان سياق الاية يدل على ان دعاجنة ام مريم باعاذتها وذريتها
من الشيطان الرجيم المفسر في الحديث بان يجعلها من مس الشيطان عند ولادتها ناشئ
عن وضعها مريم ولم ارمن نبه على هذا والذي يظهر لي ان يكون حنة علمت انها انثى مريم
قبل تمام وضعها عند بروزها الى ما يعلم منه ذلك فقالت حينئذ اني وضعتها انثى وانى
اعيذها فاستجيب لها تمام تكامل وضعها فاراد الشيطان التمكن من مريم فمنعه الله منها
ببركة دعائها والتعبير بالبعض عن الكل سائغ شايع وليس في الاية دليل على ان تعالى
استجاب دعاءها بل الضمير في قوله تعالى فتقبلها لمريم اي فرضي بها ربها في النذر وامكان
الذكر نعم الحديث يدل على الاجابة فتامل وهذا الحديث قد سبق في احاديث الانبيا
في باب واذكر في الكتاب مريم هذا اباب بالتنوين في قوله تعالى ان الذين
يشترون اي يستبدلون بعهد الله بما عاهدوا عليه من الايمان بالرسول وذكر صفته
للناس وبيان امره وايمانهم اي وبما حلفوا به من قولهم والله لنؤمنن به ثمنا قليلا
متاع الدنيا اولئك لا اخلاق لهم اي لا خير لهم في الاخرة ولهم عذاب اليم اي مولم
اي موجع بكسر الجيم من الالم وهو في موضع يعمل بضم الميم وكسر العين وسقط
لابي ذر اولئك لا اخلاق لهم وبه قال حدثنا محاج بن منهال بكسر الميم السلمي البرساني
البصري حدثنا ابو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري عن الاعمش سليمان بن مهران
عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من حلف يمين صبر باضافة يمين الى صبر لما بينهما من الملابسة
قال عياض ابي اكره حلف او حلف اوحلف جراة واقدما لقوله فتعالى فاصبر بهم على النار
اوذي او عاهد او حقا من حقوقهم لقي الله وهو عليه غضبان اسم فاعل من الغضب
والمراد لازمه كالعذاب والانتقام فانزل الله تصديق ذلك ان الذين يشترون بعهد
الله وايمانهم ثمنا قليلا اولئك لا اخلاق في الاخرة الى اخر الاية قال فدخل الاشعث
شعث بن قيس الكندي وقال ما يحدثكم اي اي شئ يحدثكم ابو عبد الرحمن عبد الله
بن مسعود لنا كذا وكذا قال في بكسر الفا وتشديد الخا المعجمة انزلت هذه الاية كانت
لي بئر في ارض بن عم لي اسمه معدان ولقبه الخشخيش زاد احمد من طريق عاصم بن
ابي النجود عن شقيق في بئر كانت لي في يده فجحدني قال النبي صلى الله عليه وسلم
بينتك اي الواجب بينتك انها بئرك او يمينه قلت اذا يحلف فضب باذا يا رسول
الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم من حلف على مال وهو فيه يمين صبر خفض بلا
اضافة كالاولى وسماه بيمينا مجازا للملابسة بينهما والمراد ما شانه ان يكون محلوفا عليه
والا فهو قبل اليمين ليس محلوفا عليه فيكون من مجاز الاستعارة يقتطع في موضع الحال
وكتشميري ليقتطع اي لاجل ان يقتطع بها مال امرئ مسلم وهو فيها فاجر غير

جاهل

جاهل ولا ناس ولا مكره لقي الله وهو عليه غضبان فينتقم منه وهذا الحديث
في كتاب الشهادات وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد هو بن ابي حاتم
البغدادي وسقط لابي ذر لفظة هو سمع هيثما بضم الها وفتح المعجمة بن بشر بضم
الموحدة وفتح المعجمة مصغر بن الواسطي يقول اخبرنا العوام بتشديد الواو بن
حوشب بفتح الحا المهملة وسكون الواو وبعد المعجمة المفتوحة موحدة عن ابراهيم
ابن عبد الرحمن السلمي عن عبد الله بن ابي اوفى بفتح الهمزة والفا رضي الله عنهما
ان رجلا لم يسم اقام سلعته في السوق اي روجها فيه فحلف فيها باسه لقد اعطى
بفتح الهمزة والطا اي بدلها ولكتشميري فيها لقد اعطي اي دفع له من المسا من مالم يعط
بفتح الطا ليوقع فيها رجلا من المسلمين ممن يريد الشرا فنزلت هذه الاية ان الذين
يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الى اخر الاية وقد مر هذا الحديث
في باب ما يكره من الحلف في البيع في كتاب البيع وبه قال حدثنا نصر بن علي بن نصر
الجهضمي قال حدثنا عبد الله بن داود بن عمر بن عامر الخريبي نسبة الى خريبة بالخاء
المعجمة والموحدة مصغرا محله بالبصرة كان سكنها وهو كوفي في الاصل عن بن جريج عبد
الملك بن عبد العزيز عن ابن ابي مليكة عبد الله ان امراتين لم يعرف الحافظ ابن حجر
اسمهما كانتا تخرزان بفتح الفوقية وسكون المعجمة وبعد الرا المكسورة زاي معجمة
من حرز الحق وخرج جرزه بضم الحا وكسرها من بيت او في الحجرة بضم الحا المهملة
وسكون الجيم وبالرا الموضع المفرد من الدار وفي الزرع او في الحرب بكسر الحا وسكون الجيم
واسقاط الها والشك من الراوي وافاد الحافظ بن حجر ان هذه رواية الاصيلي وحده
وان رواية الاكثرين في بيت وفي الحجرة بواو العطف وصوبها وقال ان سبب الخطا
في رواية الاصيلي ان في السياق حذف فابينه ابن السكن في روايته حيث جا فيها في
بيت وفي حجرة حذات بضم الحا المهملة وتشديد الذال واخر مثلثة اي ناس يحدثون
قالوا فالواو عاطفة لكن المبتدا محذوف ثم قال وحاصله ان المراتين كانتا في
البيت وكان في الحجرة المجاورة بيت ناس يتحدثون فسقط المبتدا من الرواية فصار
مشكلا فعدل الراوي عن الواو الى او التي للتردد فرارا من استحالة كون الرابين
في البيت وفي الحجرة انتهى وتعقب العيني بان كون الواو للعطف غير مسلم لفساد المعنى وبانه لا
يلزم من كون الواو للعطف ان يكون المبتدا محذوفا

على الاخرى اي انقذت الاشقى في كفها فرفع بضم الراء مبنيا للمفعول امرها اي ابن
عباس رضي الله عنهما فقال ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعطى الناس
بدعواهم اي بمجردها اذا قبلت فلا فرق فيها بين الدماء والاموال وغيرهما وبطلان
اللازم ظاهر لانه ظلم ثم قال ابن عباس ذكروها بالله اي خوفوا المراة الاخرى عليها
من اليمين الفاجرة وما فيها من الاستخفاف واقرارا عليها قوله تعالى ان الذين يشترون
بعهد الله الاية والموعود عليه حرمان الثواب ووقوع العقاب من خمسة اوجه
وعدم الخلاق في الاخرة وهذا النصيب في الخير مشروط بعدم التوبة بالاجماع وعندنا
بعدم العفو ايضا لقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء
وعدم الكلام عبارة عن شدة السخط نعوذ بالله منه فلا يشكل بقوله تعالى ولنسالنهم
اجمعين وقيل لا يكلمهم كلاما يسرهم ولعله اولى انه تخصيص وهو خير من المجاز وعدم النظر
مجاز عن عدم المبالاة والاهانة للمخصب يقال فلان غير منظور لفلان اي غير ملتفت
اليه ويعني عدم الثناء عليهم والعذاب الاليم المولم ومن الجملة الاسمية يستفاد دوامه قاله
بعض المحققين من المفسرين فذكروها بفتح الكاف جملة ما مسه ولابي ذر فذكرها
بالافراد فاعترفت بانها انقذت الاشقى في كفي صاحبتها فقال ابن عباس قال
النبي صلى الله عليه وسلم للمدعي عليه اي اذا لم يكن بينة لدفع ما ادعي عليه
وعند البيهقي باسناد جيد لو يعطى الناس بدعواهم لادعى قوم دماء قوم واموالهم
ولكن البينة على المدعي واليمين على من انكر نعم قد يجعل اليمين في جانب المدعي
في مواضع تاسس الدليل كالقيامة كما وقع التصريح باستثنائها في حديث
عمرو بن سعيد عن ابيه عن جده عند البزار وقطني والبيهقي وهذا الحديث قد
مضى في الرهن والمشركة مختصرا وقد اخرجه بقيه الجماعة هذا باب
بالتنوين وسقط لابي ذر قل يا اهل الكتاب هم نصارى نجران او يهود المدينة او الفريقان
لعموم اللفظ الى كلمة من اطلاقها على الجملة المفيدة ثم وصفها بقوله تعالى الا نعبد
الا الله الاية سواء بالجر على الحكاية ولابي ذر سواء بالنصب اي استوت استواء وتجوز
الرفع قال ابو عبيدة اي قصد بالجر واقصد ابالنصب وبالرفع كما مر في سواء به قال
حدثني بالافراد ابراهيم بن موسى ابو اسحاق الفراء الرازي الصغير عن هشام
هو ابن يوسف الصنعاني عن معمر هو ابن راشد قال المالكي وحدثني بالافراد عبد الله
بن محمد المسندي قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا
معمر هو ابن راشد المذكور عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد
عبيد الله بضم العين مصغرا ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود قال حدثني بالافراد
ابن عباس قال حدثني بالافراد ابو سفيان صخر بن حرب حال كونه من فيه الى
في عبر بفيه موضع الله اشارة الى ان مكة من الاصقاع اليه بحيث اذا احتاج الى الجواب
قال انطلقت في المدة التي كانت بيني وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم ولابي
ذر وبين النبي صلى الله عليه وسلم مدة الصلح بالحديبية على وضع الحرب عشرين

قال فينا

قال فينا بغير ميم انا بالشام اذ جي بكتاب من النبي صلى الله عليه وسلم الى هرقل الملك قيصر
عظيم الروم قال ابو سفيان وكان دحية ابو خليفة الكلبي جاء به من عند رسول الله صلى الله
عليه وسلم الى احرس ست فدفعه دحيه الى عظيم اهل بصرى المحدث بن ابي شمر الغساني
فدفعه عظيم بصرى الى هرقل هل هاهنا احد من قوم هذا الرجل الذي يزعم انه نبي
فقال نعم قال ابو سفيان فدعيت بضم الدال مبنيا للمفعول في اي الواضح معمر ما بين الثلاثة
الى العشرة من قريش فدخلنا على هرقل الفاء فصيحة افصحت عن محذوف اي فجاؤا رسول
الله صلى الله عليه وسلم رسول هل فطلبنا فتوجهنا معه حتى وصلنا اليه فاستاذن لنا فاذن
لنا فدخلنا عليه فاجلسنا بين يديه بضم الهمزة وسكون الجيم وكسر اللام وسكون السين
فقال انكم اقرب نسبا من هذا الرجل الذي يزعم انه نبي فقال ابو سفيان فقلت
انا اي اقربهم نسبا واختارهو قل ذلك لان الاقرب احدي بالاطلاع على قرينه من غيره فاجلسوني بين يديه اي بدي هرقل واجلسوا اصحابي الرشيق خلفي وعند الواقدي
فقال لترجمانه قل لاصحابه انا جعلتكم عند كتفيه لترد وا عليه كذبا ان قال ثم دعا بترجمانه
الذي يفسر لغة بلغته فقال له قل لهم اني سائل بالتنوين هذا اي ابا سفيان عن هذا الذي
يزعم انه نبي اشار اليه اشارة القريب لقرب العهد بذكره فكذبوه بتشديد الذال مكسورة بتعدي
الى مفعول واحد والمخفف الى مفعولين يقول كذبني الحديث وهذا من الغريب قال ابو
سفيان وايم الله بالهمز وبغيره لولا ان يؤثروا بضم التحتية وكسر المثلثة مع الافراد مبنيا
للمفعول على الكذب رفع مفعول ناب عن الفاعل اي لولا ان يروا ويحكوا عني الكذب وهو
قبيح لكذبت اي عليه ثم قال لترجمانه سله كيف حسبه فيكم وفي كتاب الوحي كيف نسبه
فيكم والحسب ما يعده الانسان من مفاخرة اباءه قال الجوهري النسب والذي تحصل به الاولا
من جهة الاباء قال ابو سفيان قلت هو فينا ذو حسب رفع وعند البزار من حديث وجيد
قال كيف حسبه فيكم قال هو من احسب ما لا يفضل عليه احد قال فهل ولابي ذر هل كان
من للمستملي في ء اباءه ملك بفتح الميم وكسر اللام مرة قال ابو سفيان
قلت لا قال فهل كنتم تتهمونه بالكذب على الناس قبل ان يقول ما قال قال ابو
سفيان قلت بل ضعفاؤهم قال هرقل يزيدون او ينقصون بحذف همزة الاستفهام
وهو نزع بن مالك مطلقا خلافا لمن خصه بالشر قال ابو سفيان قلت لا ينقصون بل يزيدون
قال هرقل هل يرتد احد منهم عن دينه بعد ان يدخل فيه سخطة له بضم السين وفتحها
والنصب مفعول لاجله او حال وقال العيني السخطة بالياء ايضا بفتح السين فقط اي هل يرتد
احد منهم كراهة لدينه وعدم رضى قال ابو سفيان قلت لا قال فهل قاتلتموه قال ابو
سفيان قلت نعم قاتلناه قال هرقل فكيف كان قتالكم اياه بفصل ثاني الضميرين قال ابو
سفيان قلت يكون الحرب بيننا وبينه سجالا بكسر السين وفتح الجيم اي نوبا اي نوبة
له ونوبة لنا كما قال يصيب منا ونصيب منه وقد كانت المقاتلة وقعت بينه عليه السلام
وبينهم في بدر فاصاب المسلمون منهم وفي احد فاصاب المشركون من المسلمين وفي الخندق
فاصبت من الطائفتين ناس قليلا قال هرقل فهل يغدر بكسر الدال اي ينقض العهد

قال ابو سفيان قلت لا يغدر ونحن منه في هذه المدة مدة صلح الحديبية او غيبته وانقطاع اخباره عنه ما ندري ما هو صانع فيها لم نجزم نفيه قال ابو سفيان والله ما امكنني من كلمة ادخل فيها شيأ انتقصه به غير هذه الكلمة قال هرقل ضل قال هذا القول احد من قريش قلته قال ابو سفيان اني سائلك اي قل له حاكيا عن هرقل اني سائلك او المراد اني سائلك على لسان هرقل لان الترجمان يعيد كلام هرقل ويعيده لهرقل كلام ابي سفيان عن رتبة حسب فيكم قالت انه فيكم ذو حسب رفيع وكذلك الرسل تبعث في ارفع احساب قومها رسالتك هل كان في ابايه ملك بفتح الميم وكسر اللام واسقاط من الجارة قالت ان لا اختلت اي في نفسي واطلق على حديث النفس قولا لو كان من ابايه ملك قلت رجل يطلب ملك ابايه بالجمع وفي كتاب الوحي ملك ابيه بالافراد وسالتك عن اتباعه بفتح الجموع وسكون الفوقية افعفاؤهم ام اشرافهم فقلت بل اضعفاهم اتبعوه وهم اتباع الرسل عليهم السلام غالبا بخلاف اهل الاستكبار الصرين على الشقاق بغيا وحسدا كابي جهل وسالتك هل لهم تتهمونه بالكذب قبل ان يقول ما قال قالت ان لا فعرفت انه لم يكن ليدع الكذب على الناس قبل ان تظهر رسالته ثم يذهب فيكذب على الله سبحانه اظهارها ويذهب ويكذب بعضب عند ابي ذر عطفا على المنسوب السابق وسالتك هل يرتد احد منهم عن دينه الاسلام بعد ان يدخل فيه سخطة له بفتح السين قالت ان لا وكذلك الايمان اذا خالط بشاشة القلوب التي يدخل فيها والقلوب بالجر على الاضافة وسالتك هل يزيد ون ام ينقصون قالت انهم يزيدون وكذلك الايمان لا يزال في زيادة حتى يتم بالامر المستقر فيه من الصلاة وغيرها وسالتك هل قاتلتموه فيكون الحرب بينكم وبينه سجالا ينال منكم وتنالوا منه هو سعي قوله في الاول نصب سنا ونصب سنه وكذلك الهل تبتلى ض ثم يكون لهم العاقبة وهذه الجملة مرقومة وسالتك هل قاتلتموه الى هاهنا حذفها الراوي في كتاب الوحي وسالتك هل يغدر بكسر الدال قالت ان لا يغدر وكذلك الرسل لا تغدر لانها لا تطلب حظ الدنيا الذي لا بي طالبه بالغدر وسالتك هل قال احد هذا القول قبله قالت ان لا فقلت لو كان قال هذا القول احد قبله قيل رجل ائتم في كتاب الوحي لقلت الا سيلة رجل ائتم يقول قبله قيله ذكر الاجوبة على ترتيب الاسيلة واجاب عن كل بما يقتضيه الحال دال على ثبوت النبوة ما راه في كتبهم او استقراه من العادة ولم يقع في بدء الوحي مرتبا واخرها هنا بقيه الاسيلة وهو العاشر اي بعد الاجوبة كما اشار اليه بقوله قال ابو سفيان ثم قال اي هرقل ثم بفتح الفوقية بعد الميم يامرهم قال ابو سفيان قلت يامرنا بالصلاة والزكاة والصلة والعفاف بفتح العين المهملة اي الكف عن المحارم وخوارم المروة وزاد في الوحي الجواب عن هذه قال اي هرقل ان يكن ما ولابي ذر كما كما يقول فيه حقا فانه نبي وفي دلايله النبوة لابي نعيم بسند ضعيف ان هرقل اخرج لهم سفطا ذهب عليه فقبل من ذهب فاخرج منه حريرة مطوية سود فيها عليهم الى ان كان اخرها صورة محمد صلى الله عليه وسلم قال فقبلنا جميعا هذه صورة محمد فذكر لهم انهم صور الانبياء واسماء خاتمهم صلى الله عليه وسلم وقد كتب انه خارج اي انه سيبعث في هذا الزمان ولو اراك بحذف النون ولابي ذر

ولا بي ذر ولم اكن اظانه منكم بعشر قريش ولو اني اعلم اني اخلص بضم اللام اي اصل اليه لاحببت لقاءه وفي بدء الوحي لتجشمت بجيم وشين معجمة اي لتكلفت الوصول اليه ولو كنت عنده فغسلت عن قدميه ما تحته تاكيد له يكون عليها قاله مبالغة في خدمته وليبلغن ملكه ما تحت قدمي بالتثنية وزاد في بدء الوحي هاتين اي ارض بيت المقدس او ارض مكة قال ابو سفيان فدعا هرقل بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقراه بنفسه او الترجمان بامره فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله الى هرقل عظيم طاغية الروم سلام على من اتبع الهدى هو كقوله موسى وهارون لفرعون وا لسلام على من اتبع الهدى اما بعد فاني ادعوك بداعية الاسلام بكسر الدال المهملة اي بالكلمة الداعية الى الاسلام وهي شهادة التوحيد اسلم بكسر اللام تسلم بفتحها واسلم بكسرها تاكيد يؤتك الله اجرك مرتين لكونه مؤمنا بنبيه ثم امن محمد عليه الصلاة والسلام او ان اسلامه سبب اسلام اتباعه والمجزوم في اسلم على الامر والثالث تاكيد له والثاني جواب للاول ويؤتك بحذف حرف العلة جواب اخر ويحتمل ان يكون اسلم اولا اي لا تعتقد في المسيح ما يعتقده النصاري واسلم ثانيا اي ادخل في دين الاسلام و لذا قال يؤتك الله اجرك مرتين فان توليت فان عليك مع اثم الاسيين بهمزة وتشديد التحتية بعد السين اي الزارعين فيه بهم على جميع الرعايا وقيل الاريسيين ينتسبون الى عبد الله بن اريس رجل كان تنظم النصاري ابتدع في دينه اشيا في اللغة لدين عيسى عليه السلام ويا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم ان لا نعبد الا الله بدل من كلمة بدل كل من كل الى قوله اشهدوا بانا مسلمون والخطاب في اشهدوا للمسلمين اي فان تولوا عن هذه الدعوة اشهدوا وهم انتم على استمراركم على الاسلام الذي شرعه الله لكم فان قلت ان هذه الستة كانت بعد الحديبية وقبل الفتح كما صرح به في هذا الحديث وقد ذكر ابن اسحاق وغيره ان صدر سورة ال عمران الى بضع وثمانين اية منها نزلت في وفد نجران وقال الزهري هم اول من بذل الجزية ولا خلاف ان اية الجزية نزلت بعد الفتح فما الجمع بين كتابة هذه الاية قبل الفتح الى هرقل في جملة الكتاب وبين ما ذكر ابن اسحاق والزهري اجيب باحتمال نزول الاية من قبل الفتح واخرى بعده وبان قدوم وفد نجران كان قبل الحديبية وما بذلوه كان مصالحة عن المباهلة لا عن الجزية ووافق نزول الجزية بعد ذلك على وفق ذلك كما جاء وفق الخمس والاربعة الاخماس وفق ما فعله عبد الله بن جحش في تلك السرية قبل بدر فنزلت فريضة القسم على وفق ذلك وباحتمال ان يكون صلى الله عليه وسلم امر بكتابتها قبل نزولها ثم نزل القران موافقة له كما نزل موافقة عمر في الحجاب وفي الاساري وعدم الصلاة على المنافقين كما لم يختلف فيه قاله ابن كثير فلما فرغ هرقل من قراءة الكتاب ارتفعت الاصوات عنده وكثر اللغط من عظماء الروم ولعله سبب ما فهموه من سبل هرقل الى التصديق وامر بنا فاخرجنا بضم الهمزة مع الفتح

شبكة الألوكة www.alukah.net

وكسر الميم اي عظم امر ابن ابي كبشة بسكون الميم اي شان ابن ابي كبشه بفتح الكاف
الحديث ابن عبد الرحمن وسكون الموحدة كنيه ابي النبي صلى الله عليه وسلم من الرضاع
الحرث بن عبد العزي كما عند ابن مالو لا وقيل غير ذلك مما سبق في بدء الوحي انه بكسر
الهمزة على الاستيناف لتخافه بفتح بين الاصفر وهم الروم قال ابو سفيان فما زلت
موقنا بامر رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سيظهر حتى ادخل الله الاسلام فاظهر
ذلك اليقين قال الزهري محمد بن مسلم بن شهاب فدعا هرقل الغا فصيحه اي
فسار هرقل الى حمص فكتب الى صاحبه معاط الاسقف برومية فجاءوا به فدعا
عظما الروم فجمعهم في دار له وفي بدء الوحي انه اجمعهم في مسكح اي قصر حوله بيوت
واغلقه ثم اطلعه عليهم من مكان فيه عال حوفا على نفسه ان يفكروا مقالة فيما
الى قتله ثم خطبهم فقال يا معشر الروم هل لكم رغبة في الفلاح والرشد
بضم الراء المعجمة ولابي ذر والرشد بضم الراء وسكون المعجمة اخر الابد اي الزمان وان
يثبت لكم ملككم لانه علم لمن الكتب ان لا امة بعد هذه الامة قال ض
فحاصوا حمر الوحش بحاء وصاد مهملتين اي نفروا ونفرها الى الابواب التي ليست
الكاينة في الدار الجاسوة لهم ليخرجوا منها فوجدوها قد غلقت بضم الغين وكسر
اللام مشددة فقال بهرقل على بهم اي احضروهم الي فدعا بهم فردوهم قال لهم
اني انما اختبرت شدتكم على دينكم بمقالتي هذه فقد رايت منكم الذي احببت فسجدوا
له هتيفته اذ كانت عادتهم ذلك لملوكهم او كناية عن تقبيلهم الارض بين يديه لان
فاعل ربما يصير غالبا كهيبة الساجد ورضوا عنه اي رجعوا مما كانوا فهموا به
عند نفورهم من الخروج عليه هذا باب بالتنوين في قوله تعالى لن تنالوا البر حتى
تنفقوا مما تحبون ان لن يدركوا كمال البر او ثواب الله او الجنة او لم تكونوا ابرارا
حتى تكون الانفاق من محبوب اموالكم او ما يعمه وغيره لبذل الجاه في معاونة الناس
والبدن في طاعة الله والمهجة في سبيل الله ومن في بما تحبون تبعيضيه يدل
عليه قراءة عبد الله بعض ما تحبون ويحتمل ان يجعل ان يكون تفسير معنى لاقراءة
الي به علم ولابي ذر الاية بدل قوله الي به عليم وسقط لغير لفظ باب وبه قال
حدثنا اسماعيل ابن ابي اوس قال حدثني بالتوحيد مالك الامام عن اسحاق بن
عبد الله بن ابي طلحة الانصاري المدني ابي يحيى انه سمع انس بن مالك الانصاري
رضي الله عنه يقول كان ابو طلحة زيد بن سهل زوج ام انس بن مالك رضي الله
عنه اكثر انصاري بالمدينة نخلا بتميز وكان احب امواله اليه بيرحا بتحتية
خبر كان ورفع بيرحا اسمها وقد اختلف في ضبط هذه اللفظة وسبق في كتاب
الزكاة ما يكفي ويشفي والذي لخصته فيها من كلامهم كسر الموحدة وضم الراء اسم كان
وبفتحها خبرها مع الهمزة الساكنة بعد الموحدة واليد الحاء ومد يا مصروفا
وغير مصروف لان تانيثه معنوي لهند ومقصور فيهن اثنى عشر وبفتح
الموحدة وسكون التحتية من غير همز وفتح الراء وضمها خبر كان او اسمها ومد حاء

قصرا او غير مصروف او بمقصور وفي ستة اثنان من مزايا القصر على انه اسم مقصور
ولا تركيب فيه فيعرب كسائر المقصور وهو الصعابي والزمخشري والمجد والشيرازي
منها فتح الموحدة والراء على سائرها من الممدود والمقصور بل قال الباجي انها الفصحى على اني
در وعين وكانت اي بيرحا مستقبلة المسجد النبوي وكان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يدخلها ويشرب منها فيها طيب صفة للمحذوف فلما نزلت لن تنالوا البر حتى
تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة رضي الله عنه فقال يا رسول ان الله تعالى يقول لن
تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وانا احب اموالي الى بيرحا بالرفع اسم ان وانها
صدقة لله ارجو برها اي خيرها وذخرها بضم الذال المعجمة اي لاجدها عند الله
فضعها يا رسول حيث اراك الله قال ولابي در فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
بخ بفتح الموحدة وسكون المعجمة فعل ومال غير مكرر هنا ذلك مال رابح ذلك مال رابح بالمثناة
التحتية من الربح اي من شانه الذهاب والفوات فاذا ذهب في الخير فهو اولى وكررها
تنتين للمبالغة وقد سمعت ما قلت واني ارى ان تجعلها يا اقربين قال ابو
طلحة افعل ما قلت يا رسول الله فقسمها ابو طلحة في اقاربه وبني عمه من عطف العام على الخاص
ولابي عمه قال عبد الله بن يوسف التنيسي مما وصله المولف في الوقف وروح بن
عبادة بن العلا التنيسي ابو محمد البصري مما وصله احمد في روايتهما عن مالك حفظك لمالك
رابح بالموحدة اي بربح صاحبه في الاخرة وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا
يحيى بن يحيى النيسابوري قال قرات على مالك الامام قال رابح بالمثناة التحتية بدل
الموحدة اسم فاعل من الرواح نقيض الغدو وبه قال حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري
قال حدثني بالافراد ابي هو عبد الله بن المثنى عن ثمامة بضم المثلثة
وتخفيف الميم بن عبد الله بن انس قاضي البصرة عن جده انس هو بن مالك رضي الله
عنه قال فجعلها اي بيرحا ابو طلحة حسان بن ثابت وابي هو بن كعب وانا اقرب
اليه منهما ولم يجعل لي منها شيا هذا طريق من حديث ساقه بتمامه من هذا الوجه
في الوقت وسقط هنا في رواية ابي ذر ونبه لغيره هذا باب بالتنوين
في قوله تعالى قل فاتوا بالتوراة فاتلوها ان كنتم صادقين لما قال عليه السلام انا
على ملة ابراهيم قال اليهود كيف وانت تاكل لحوم الابل والبانها فقال عليه السلام
كان حلالا لابراهيم فنحن نحله فقالت اليهود كل شي الخنا اليوم نحرمه كان محرما على نوح
وابراهيم حتى انتهى الينا فانزل الله تعالى تكذيبا لهم ورد عليهم حيث ارادوا ابراءه
ساحتهم مما بغي عليهم من البغي والظلم وابتدعوه من سائر انواعهم التي
كلها اركبوها منها كثيرة حرم عليهم نوعا من الطيبات عقوبة لهم في قوله تعالى فبظلم من
الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات احلت لهم الى قوله عذابا اليما وفي قوله تعالى وعلى
الذين هادوا حرمنا عليهم كل ذي ظفر الى قوله ذلك جزيناهم ببغيهم كل الطعام اي
المطعومات كان حلالا اي حلا لابني اسرائيل الا ما حرم اسرائيل وهو يعقوب عليه السلام
على نفسه من قبل ان تنزل التوراة وهو لحوم الابل والبانها وكان ذلك تاديبا في

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في شرعهم قيل لان به عرف الشافعي ان شيئا لم يأكل احب الطعام اليه وكان ذلك احب الله و قيل فعل ذلك للتداوي بالمباح لا للاطباء واحتج به من جوز للنبي ان يجتهد والمانع ان يقول ذلك باذن من الله وهو كتحريمه ابتداء ثم امر الله تعالى نبيه محمد صلى الله عليه ان يحاج اليهود بكتابهم فقال قل اي لليهود فاتوا بالتوراة فاتلوها اي فاقرأوها فافتضاطفه بما قلناه او فيها ان بعقوب حرم ذلك على نفسه قبل ان ينزل وان تحريمه ما حرم عليهم حادث بظلمهم فلم يجبروها فثبت صدق النبي صلى الله عليه وسلم فيه وجواز النسخ الذي ينكرونه بهذا ما يقتضيه سياق هذه الاية التي اوردها البخاري في هذا الباب وعليه المفسرون وبه قال حدثني بالافراد ابراهيم المنذر ابو اسحاق الحزامي قال حدثنا ابو ضمرة بفتح الضاد المعجمة وسكون الميم انس بن عياض الليثي قال حدثنا موسى بن عقبة الامام في المغازي عن نافع مولى بن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما سقط لابي ذر لفظ عبد الله ان اليهود يهود خيبر جاؤا الى النبي صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة من السنة الرابعة برجل منهم لم يسم وامرأة اسمها بسرة تذرينا قال النووي وكانا من اهل العهد فقال لهم عليه السلام كيف تفعلون ولابي ذر عن الكشميهني كيف تفعلون من زنى منكم قالوا نحممهما بضم النون وفتح الحاء المهملة وكسر الميم الاولى مشددة من التحميم يعني نسود وجوههما بالحمم وهو الفحم و نضربهما فقال عليه السلام لا تجدون في التوراة الرجم على من زنى اذا احصن فقالوا لا نجد فيها شيئا وانما سالهم عليه السلام ليلزمهم بما يعتقدونه في كتابهم الموافق لحكم الاسلام اقامة للحجة عليهم لتخليد ومعرفة الحكم منهم فقال لهم عبد الله بن سلام رضي الله عنه كذبتم فاتوا بالتوراة فاتلوها ان كنتم صادقين فان ذلك موجود فيها لم يعني واستدل به بن عبد البر على ان التوراة صحيحة بايديهم ولو لا ذلك ما سالهم رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها ولا دعاهم واجيب بان سؤاله عنها لا يدل على صحة جميع ما فيها وانما يدل على صحة المسؤول عنه منها وقد علم صلى الله عليه وسلم ذلك بوحي او باخبار من اسلم منهم فاراد بذلك تبكيتهم واقامة الحجة عليهم بخالفتهم كتابهم وتكذيبهم عليه واخبارهم بما ليس فيه وانكارهم ما هو فيه فاتوا بالتوراة فنشروها فوضع عبد الله بن صوريا فدرسها بكسر الميم صيغة مبالغة اي صاحب دراسة كتبهم وكان اعلم من بقي من الاحبار بالتوراة وزعم السهيلي انه اسلم ولابي ذر عن الحموي والمستملي يدارسها بضم الميم على وزن المفاعلة من المدارسة قال في الفتح والاول اوجه وهو الذي يدرسها منهم بضم التحتية وفتح الدال المهملة وتشديد الراء المكسورة وفي نسخة يدرسها بفتح اوله وسكون الدال وضم الراء مخففة لغة على اية الرجم فطفق بكسر الفاء اي جعل يقرأ من التوراة ما دون يده اي قبلها وما وراءها ولا يقرأ اية الرجم فنزع يده عبد الله بن سلام عن اية الرجم فقال ما هذه فلما راوذلك اي اليهود قالوا ولابي ذر عن الكشميهني فلما راى ذلك المدراس قال هي اية الرجم فامر منها صلى الله عليه وسلم فرجما بحكم شرعه قريبا من حيث موضع الجنائز عند المسجد وفي هذه القصة من حديث جابر عند ابي داود

في سننه

في سننه انه شهد عنده صلى الله عليه وسلم اربعة انهم رأوا مكحلة في فرجها مثل الميل في المكحلة قال النووي فان صح هذا فان كان الشهود مسلمين فظاهر وان كانوا كفارا فلا اعتبار بشهادتهم ويتعين انها اقرت بالزنا فلذا حكم عليه السلام برجمها قال اي ابن عمر فرأيت صاحبها صاحب المرأة الذي زنا بها يحنا بفتح اوله وسكون الجيم وبعد النون المفتوحة همزة مضمومة اي اكب ولابي ذر عن الكشميهني يجيء بفتح حرف المضارعة وسكون الحاء المهملة وكسر النون بعدها تحتية اي يميل و ينعطف عليها حال كونه يقيها الحجارة وفي هذا الحديث من الفوائد وجوب حد الزنا على الكافر وبه قال الشافعي واحمد وابو حنيفة والجمهور خلافا لمالك حيث قال لا حد عليه وانه ليس من شرط الاحصان المقتضي للرجم الاسلام وهو مذهب الشافعي واحمد خلافا لمالك ولابي حنيفة حيث قالا لا يرجم الذمي لان من شرط الاحصان الاسلام وان النكحة الكفار صحيحة الا ما ثبت احصانهم وانهم مخاطبون بالفروع خلافا للحنفية وهذا الحديث قد سبق مختصرا في الجنائز ويأتي ان شاء الله تعالى في الحدود هنا

باب بالتنوين في قوله تعالى كنتم خير امة اخرجت للناس قيل كانت ناقصة على بابها فتصلح للانقطاع نحو كان زيد قائما وللدوام نحو وكان الله غفورا رحيما وهي بمنزلة لم يزل وهذا بحسب القرائن فقوله كنتم خير امة لا يدل على انهم لم يكونوا خيرا فصاروا خيرا او انقطع ذلك عنهم وقال في الكشاف كان عبارة عن وجود الشيء في زمان ماض على سبيل الابهام وليس فيه دليل على عدم سابق ولا على انقطاع ومنه قوله تعالى وكان الله غفورا رحيما وكنتم خير امة كانه قيل وجدتم خير امة قال ابو حيان قوله لم يدل على عدم سابق هذا اذا لم يكن بمعنى صار فان كانت بمعنى صار دلت على عدم سابق فاذا قلت كان زيد عالما بمعنى صار يدعالما دلت على انه انتقل من حالة الجهل الى حالة العلم وقوله ولا على انقطاع طارئ قد سبق ان الصحيح انها كسائر الافعال تدل بدلالة المعنى منها على الانقطاع ثم تستعمل حيث لا انقطاع وفرق بين الدلالة والاستعمال الا ترى انك تقول هذا اللفظ يدل على العموم قد يستعمل حيث لا يراد العموم بل المخصوص وقوله كانه قيل وجدتم خير امة يدل على انها التامة وان خير امة حال وقوله وكان الله غفورا رحيما لا شك انها الناقصة متعارضها واجاب ابو العباس الحلبي بانه لا تعارض لان هذا تغيير معنى لا تغيير اعراب وقيل ان كان هذا تامة بمعنى وجدتم وحينئذ فخير امة نصب على الحال وقيل زائدة اي انتم خير امة والخطاب للصحابة وهذا مرجوح او غلط لانها لا تزاد ولا يقتنل ابن مالك الاتفاق عليه وقيل الخطاب لجميع الامة اي كنتم في علم الله وقيل في اللوح المحفوظ وعن ابن عباس فيما رواه احمد في مسنده والنسائي في سننه والحاكم في مستدركه قال لهم الذين هاجروا مع النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة والصحيح كما قاله بن كثير العموم في جميع الامة كل قرن بحسبه وخير قرونهم الذين بعث فيهم صلى الله عليه وسلم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم وفي سنن ابن ماجة ومستدرك الحاكم وحسنه الترمذي عن معاوية بن حيدة مرفوعا انتم توفون سبعين امة انتم خيرها واكرمها على الله عز وجل وبه قال

حدثنا محمد بن يوسف البيكندي عن سفيان الثوري عن ميسرة هذا المبهمة

بن عمار الاشجعي الكوفي عن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي سلمان الاشجعي عن ابي هريرة
رضي الله عنه في قوله تعالى كنتم خير امة اخرجت للناس قال خير الناس للناس اي خير بعضهم
الناس لبعضهم اي انفعهم لهم وانما كان كذلك لانكم تاتون بهم في السلاسل في اعناقهم حتى
يدخلون في الاسلام ثم سبي في اسلامهم وقول الزركشي وحيد ليس بهذا التفسير بصحيح ولا
معنى لادخاله في السنة لانه لم يرفعه ليس بصحيح بل اساءة ادب لا ينبغي ارتكاب مثلها وقد
تقدم من وجه اخر في اواخر الجهاد مرفوعا بلفظ عجب الله من قوم يدخلون الجنة في
السلاسل يعني للاساري الذين تقدم بهم اهل الاسلام في الوثاق والاغلال والقيود
ثم بعد ذلك يسلمون وتصلح سرايرهم واعمالهم فيكونون من اهل الجنة وبهذا الحديث
اخرجه النسائي في التفسير هذا باب بالتنوين وهو ساقط كالحظ
باب قتله في قوله تعالى اذ همت طائفتان منكم ان تفشلا عامل الظرف اذكر او هو
بدل من اذ غدوت فالعامل فيه العامل في المبدل منه او الناصب له عليم والهم العزم
او هو دونه وذكر ان اول ما يبدر بالقلب الانسان يسمى خاطرا فاذا قوي سمي حديث نفس
فاذا قوي سمي بها فاذا قوي سمي عزما ثم بعده اما قول او فعل وبه قال حدثنا عباس بن عبد
الله المدني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال قال عمرو وهو بن دينار سمعت جابر
بن عبد الله رضي الله عنهما يقول لما نزلت اذ همت طائفتان منكم ان تفشلا ان نجبنا
ونتخلفا عن الرسول صلى الله عليه وسلم ونذهبا مع عبد الله بن ابي وكان ذلك في غزوة احد
والله وليهما اي عاصمهما عن اتباع تلك الخطرة التي ليست عزيمة بل حديث نفس وكيف يكون
عزيمة والله تعالى يقول والله وليهما والله تعالى لا يكون ولي من عزم على خذلان رسوله
عليه السلام ومتابعة عدوه عبد الله بن ابي ويجوز ان يكون اسمه عزيمة كما قال ابن عباس
ويكون قوله والله وليهما جملة حالية مقدرة للتوبيخ والاستبعاد اي لم وحد منها الفشل
والجبن وتلك العزيمة والحال ان الله سبحانه وتعالى بجلاله وعظمته هو الناصر لهما فالهما
تفشلا ان قال اي جابر عن الطائفتان بنو حارثة في روايته وهم من الاوس وبنو
سلمة بكسر اللام وهم من الخزرج وما يحب وقال سفيان بن عيينة في روايته مره وما
يسرني بذلك وما يحب انها اي الامة لم تنزل لقول الله تعالى والله وليهما ومعنوه
ان نزولها سره لما حصل بهم من الشر وتثبيت الولاية ودل ذلك على ان يسوءهم تلك الهمة
العادية عن العزم ثم كلام ابن عباس السابق مبني على التوبيخ ونصره قوله وعلى الله فليتوكل
المؤمنون فانه يابى الا ان يكون تفريضا وتغليظا في هذا المقام وكذا قوله تعالى
فاتقوا الله لعلكم تشكرون تشتمل على تشديد عظيم يعني فاتقوا الله في الثبات معه
ولا تضعفوا ان نعمته وبني نعمة الاسلام لا يقابل شكرها الا ببذل المجهود وبذل
الانفس تثبتوا معه لعلكم تدركون شكر هذه النعمة وكل هذه التشديدات لا ترد
على حديث النفس وانما قول جابر فينا بنو سلمة وبنو حارثة وامتيازه اياهما عن الغير
فلا يستقيم الا على العزيمة ليفيد المبالغة وهو على اسلوب قوله عما الله عنكم لم اذنت
لهم قال في فتوح الغيب وهذا الحديث سبق في المغازي هذا باب
بالتنوين في قوله تعالى ليس لك من الامر شيء وبه قال حدثنا خان بن سويد بكسر

الخاء

الخاء المهملة وتشديد الواو المدني قال حدثنا عبد الله بن المبارك المروزي قال
اخبرنا معمر هو بن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثني بالافراد عن
سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رفع
من الركوع في الركعة الاخيرة من الفجر اي بعد ان كسرت رباعيته يوم احد يقول اللهم
العن فلانا وفلانا وفلانا هم صفوان ابن امية وسهل بن عمير والحرث بن هشام كما
في حديث مرسل اورده المولف في غزوة احد ووصله احمد والترمذي وزاد في اخره فنزلت
عليهم كلهم وسمى الترمذي في روايته اباسفيان بن حرب وفي كتاب ابن ابي شيبة منهم انفق
بن هشام قال في المختصر منه وهو وهم فان انفاقه قتل قبل ذلك ببدر قال وتقدم الكلام على
ذلك في حديث عمر وبن العاص فوهم من نقله محمد ما يقول سمع الله لمن حمده ربنا
ولك الحمد باثبات الواو فانزل الله ليس لك من الامر شيء الى قوله فانهم ظالمون
قال في فتوح الغيب وقوله اي بعد والله غفور رحيم فتتميم مناد على ان جانب العذاب
وفي قوله فانهم ظالمون تتميم لامر التعذيب وادماج لرجحان المغفرة يعني بسبب التعذيب
كونهم ظالمين والا فالرحمة مقتضية للغفران وقال صاحب الانوار قوله يغفر لمن
يشاء ويعذب من يشاء تنبيه على وجوب التعذيب والتقييد بالتوبة وعدمها كالمنافي
له والله غفور رحيم لعباده فلا تبادروا الى الدعاء عليهم رواه اي الحديث المذكور بالاسناد
السابق اسحاق بن راشد الجزري عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب وهذا وصله
الطبراني في معجمه الكبير وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل المنقري البصري قال
حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين بن ابراهيم بن سعد بن عبد الرحمن بن عوف
قال حدثنا ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب وابي سلمة بن عبد
الرحمن بن عوف كلاهما عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان اذا اراد ان يدعو على احد او يدعو لاحد اي في الصلاة قنت بعد الركوع فربما قال اذا
قال سمع الله لمن حمده اللهم ربنا لك الحمد اللهم الخ الوليد بن الوليد اخي خالد بن الوليد
اسلم وتوفي في حياته عليه السلام وهمزة الخ قطيع وسلمة بن هشام هو بن عم الذكي قبلهم
واخوا بي جهل وكان من السابقين الى الاسلام وعياش بن ابي ربيعة ابن عم الذكي قبلهم
وهو من السابقين ايضا وفي الزيادات من حديث الحافظ ابي بكر بن زياد النيسابوري
عن جابر رافع صلى الله عليه وسلم راسه من الركعة الاخيرة من صلاة الصبح صبيحة خمس
عشرة من رمضان فقال اللهم الخ الحديث وفيه دعا بذلك خمس عشرة يوما حتى اذا كان
صبيحة يوم الغطر ترك الدعاء اللهم اشدد وطاءك بفتح الواو وسكون الطاء المهملة وهمزة
مفتوحة اي باسكر على مضر واجعلها سنين كسني يوسف بنون واحدة على
المشهور حالة كونه يجهر بذلك وكان عليه السلام يقول في بعض صلاته في صلاة
الفجر فيه اشارة الى انه كان لا يداوم على ذلك اللهم العن فلانا وفلانا لاحياء قبايل
من العرب سماهم في رواية يونس عن الزهري عند مسلم وعلا وذكوان وعصية
حتى انزل الله ليس لك من الامر شيء الاية بالنصب اي اقرا الاية واستشكل بان قصه

شبكة الألوكة www.alukah.net

ع يعلم وكان كانت بعد احد ونزول ليس لك من الامر شيء في قصة احد فكيف يتاخر السبب عن النزول
واجاب في الفتح بان قوله حتى انزل الله سقط من رواية الزهري عن سالم كما بينه
ذلك مسلم في رواية يونس المذكورة فقال هنا قال يعني الزهري ثم قال بلغنا انه نزل ذلك
فانزلت قال وهذا البلاغ لا يصح وقصة رعل وذكوان اجنبية عن قصة احد فيحتمل قصتهم
كانت عقب ذلك وتاخر نزول الاية عن سببها قليلا ثم نزلت في جميع ذلك وقد ورد في
سبب نزول الاية شيء اخر غير ما تقدم لما سيتى في قصة احد فعند مسلم من حديث انس ان
النبي صلى الله عليه وسلم كسرت رباعيته يوم احد وشج وجهه حتى سال الدم على وجهه فقال
كيف يفلح قوم فعلوا هذا بنبيهم وهو يدعوهم الى ربهم فانزل الله ليس لك من الامر شيء واورد
المولف في المغازي معلقا بصوت وطرف الحديث بينه وبين حديث ابن عمر المسوق اول
هذا الباب ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا على المذكورين بعد ذلك في صلاته فانزل الله الاية في
الامر بن حميد في ما وقع له من كسر الرباعية وشج الوجه وفيما نشاء من ذلك من الدعاء للقوم
عنهم حيث قال كيف يفلح قوم اي لن يفلحوا ابدا فقال الله له ليس لك من الامر شيء اي كيف يستبعد
الفلاح وبيد الله ازمة الامور التي في السموات والارض يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء
وليس لك من الامر الا التفويض والرضى بما قضي وسقط لابي ذر قوله الاية والحديث
رواه النسائي **باب والرسول يدعوكم** مبتدا وخبر في موضع نصب
على الحال ودعوة الرسول الى عباد الله الى يدعوهم الى ترك الفرار من العدو والى
الرجعة والكسرة **في اخراكم** قال البخاري تبعا لابي عبيدة **وهو اي اخراكم تانيث**
اخركم بكسر الخاء المعجمة قال في الفتح والعمدة والتنقيح فيه لان اخري تانيث اخر
بفتح الخاء لا كسرها وزاد في التنقيح افعل تفضيل كفضلى وافضل وتعقبه في المصابيح
فقال نظر البخاري ادق من هذا وذلك انه لو جعل اخري هنا تانيثا لاخر بفتح الخاء لم يكن
فيه دلالة على هذا المعنى بحسب الوضع وصار انما يدل على الوجهين بالمغايرة فقط تقول
مررت برجل حسن ورجل اخر اي مغاير للاول وليس المراد تاخره في الوجود عن السابق
وكذا مررت بامراة جميلة واخرى والمراد في الاية الدلالة على التاخر فلذلك قال تانيث
اخركم بكسر الخاء لتصير اخري دالة على التاخر كما قالت اولاهم لاخراهم اي المتقدمة للمتاخرة
واستفيد هذا المعنى من وجود في كلامهم بل هو الاصل انتهى **وقال ابن عباس** كما
وصله ابن ابي حاتم في قوله تعالى **احدى الحسنيين** اي **فتح او شهادة** ومحل ذكر
ذكر هذا في سورة براءة على ما لا يخفى واحتمال وقوع احدى الحسنيين وهي الشهادة وقعت
في احد استبعده في العمدة وبه قال **حدثنا عمر** قال **حدثنا زهير** هو بن معاوية
حدثنا ابو اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي **قال سمعت البراء بن عازب** رضي الله
عنهما **قال جعل النبي صلى الله عليه وسلم** امر **على الرجالة** بتشديد الجيم خلاف
الفارس وكانوا خمسين رجلا رماة **يوم احد عبد الله بن جبير** بضم الجيم وفتح الموحدة
الانصاري **واقبلوا** وفي الفرع فاقبلوا اي المسلمون حال كونهم **منهزمين** اي
بعضهم وذلك انهم ساروا ثلاث فرق فرقة انهزموا الى الهوية الى قرب المدينة فلم

يرجعوا

يرجعوا حتى مضى القتال وهم قليل ونزل فيهم ان الذين تولوا منكم يوم التقى الجمعان وفرقة
صاروا حيارى لما سمعوا ان الله صلى الله عليه وسلم قتل غاية الواحد منهم ان يدب عن نفسه او يتمر
على بعيدة في القتال الى ان يقتل وهم اكثر الصحابة وفرقة ثبتت مع النبي صلى الله عليه وسلم
حتى تراجع القسم الثاني شيئا فشيئا لما عرفوا ان الله صلى الله عليه وسلم حي **فذاك اذ يدعوهم**
الرسول في اخراهم اي في ساقتهم وحماتهم الاخرى **ولم يبق مع النبي صلى الله عليه وسلم**
من اصحابه **غير اثني عشر رجلا** يسكون اليا من المهاجرين ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وسعد
ابن ابي وقاص وطلحة والزبير وابو عبيدة وعبد الرحمن بن عوف ومن الانصار واسيد
ابن حضير والحباب ابن المنذر والحرث بن الصمة وسعد بن معاذ وابو دجانة وعاصم
بن ثابت بن ابي الافلح وسهل بن حنيف ذكره الواقدي والبلاذري فهم ستة عشر رجلا
باب قوله وسقط لفظ قوله الكشميهني والحموي **امنة نعاسا** اي انزل الله
عليكم بسبب ما اصابكم من الغم الامن حتى اخذكم النعاس وبه قال **حدثنا** ولابي ذر حدثني
بالافراد **اسحاق بن ابراهيم بن عبد الرحمن ابو يعقوب** البغدادي الملقب بلو لو ابن عمر
احمد بن منيع قال **حدثنا حسين بن محمد** بضم الحاء وفتح السين المروزي المعلم نزل بغداد
قال **حدثنا شيبان** بن عبد الرحمن التميمي النحوي **عن قتادة** بن دعامة انه قال
حدثنا انس هو بن مالك رضي الله عنه **ان ابا طلحة** زيد بن سهل الانصاري **قال**
حدثنا انس بن مالك **النعاس** وهي **في مسافنا** بفتح الميم وتشديد الفاء جمع مصفف اي في موقفنا
يوم احد امنة لاهل اليقين فينامون من غير تخوف جازمين بان الله سيبصر رسوله
ويخبره موموله وعند ابن ابي حاتم عن عبد الله بن مسعود انه قال النعاس في القتال
من الله وفي الصلاة من الشيطان **قال فجعل سيفي يسقط من يدي فاخذه**
ويسقط فاخذه زاد البيهقي من طريق يونس بن محمد عن شيبان قال والطائفة
الاخرى المنافقون ليس لهم هم الا انفسهم اجبن قوم واربعه واخذله للحق
يظنون بالله غير الحق ظن الجاهلية كذبا انما هو اهل شك وريب في الله عز وجل
كذا رواه بهذا الزيادة قال بن كثير كما نقله من كلام قتادة وانما لم يتعين الطائفة
الاخرى لانهم مستغرقون في انفسهم فلا تنزل عليهم السكينة لانهم واردو حال
لا يثلوث بهم **باب** قوله تعالى **الذين استجابوا لله والرسول**
من بعد ما اصابهم القرح يوم احد والموصول مجرور وصفة للمومنين في قوله وان
الله لا يضيع اجر المومنين او منصوب باعني او مبتدا خبره **للذين احسنوا منهم واتقوا اجر عظيم**
من للتبعيض مثلا وعد الله الذين امنوا وعملوا الصالحات منهم مغفرة
لانه لو حمل على التبعيض لزم ان يكون كلهم محسنين قال في فتوح الغيب فالكلام فيه
تخريج وجوه من الذين استجابوا لله والرسول المحسن المتقي وسبب نزول هذه الاية
ان المشركين لما اصابهم ما اصابوا من المسلمين كروا راجعين الى بلادهم فلما
بلغوا الروحاء سوا لوم بعضهم بعضا على اهل المدينة وجعلوها الغيصلة وهو ابالرجوع
فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فندب اصحابه الى الروح في طلبهم ليرعبهم

شبكة الألوكة www.alukah.net

ويريهم ان فيهم قوة وجلدا وقال لا يخرجن معنا الا من حضر الوقعة يوم احد سوى
جابر بن عبد الله فانه اذن له فخرج صلى الله عليه وسلم مع جماعة حتى بلغوا حمراء
الاسد وهي على ثمانية اميال من المدينة وكان باصحابه القرح فتحاملوا على انفسهم
حتى لا يفوتهم الاجر والقى الله الرعب في قلوب المشركين فذهبوا فترك وقال
البخاري كابي عبيدة القرح بفتح القاف اي الجراح جميع جراحه بالكسر فيهما استجابوا
اي اجابوا يقول العرب استجبتك اي اجبتك و يستجيب اي يجيب وهذا وان
كان في سورة الشورى فما ورده هنا استشهاد السابقة ولم يذكر المولف هنا
حديثا ولعله بيض له واللايق بالسياق هنا حديث عايشة عند المولف في المغازي
الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما اصابهم القرح اي اخر الاية قال لعروة يا ابن
اختي كان ابواك منهم الزبير وابو بكر رضي الله عنهما فلما اصاب نبي الله صلى الله عليه وسلم
ما اصاب يوم احد انصرف عنه المشركون خاف ان يرجعوا فقال من يرجع في اثرهم
فانتدب منهم سبعون رجلا فيهم ابو بكر والزبير رضي الله عنهما واما حديث ابن مردويه
عن عايشة قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان لي ابواك من الذين
استجابوا لله والرسول من بعد ما اصابهم القرح ابو بكر والزبير رضي الله عنهم فرفعه
خطا محض لمخالفته رواية الثقات من وقفه على عايشة كما سبق ولان الزبير
ليس هو من ابا عايشة وانما قالت لعروة بن الزبير ذلك لانه ابن اختها اسما
بتشديد بكر بهذا باب بالتنوين في قوله تعالى ان الناس قد
جمعوا لكم الاية بالنصب بتقدير فعل وسقط لفظ الاية لابي ذر وزاد فاخشوهم
وزاد كاية الفتح الذين قال لهم الناس وبه قال حدثنا احمد بن يونس ذهبه لجده
واسم ابيه عبد الله التميمي اليربوعي الكوفي قال البخاري اراه بضم الهمزة قال حدثنا
ابو بكر هو شعبة بن عياش بالشين المعجمة الغاري فكان البخاري شك في شيخه
شيخه وقد رواه الحاكم في مستدركه من طريق احمد بن يونس عن ابي بكر ابن عياش
بالجزم من غير تردد عن ابي حصين بفتح الحا وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم
عن ابي الضحى مسلم بن صبيح مصغرا عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال في قوله
تعالى حسبنا الله ونعم الوكيل قالها ابراهيم الخليل عليه السلام حين القي في
النار وقالها محمد صلى الله عليه وسلم حين قالوا له عليه الصلاة والسلام ان
الناس ابا سفيان واصحابه قد جمعوا لكم يقصدون غزوكم وكان ابو سفيان
نادى عند انصرافه من احد يا محمد موعدنا موسم بدر القابل ان شئت فقال عليه الصلاة
والسلام ان شاء الله فلما كان الله القابل خرج في اهل مكة حتى نزل من الظهران
فانزل الله الرعب في قلبه وبدا له ان يرجع فمر به ركب من عبد قيس يريدون
المدينة للميرة فشرط لهم حمل بعير من زبيب ان ثبطوا المسلمين وقيل لهم نعيم ابن
مسعود وقد قدم محرما فساله ذلك والتزم له عشرا من الابل فخرج نعيم
فوجد المسلمين يتجهزون فقال لهم انوكم في دياركم فلو بغلت احد منكم الا شريدا قتريدون

ان

ان يخرجوا وقد جمعوا فاخشوهم ولا يخرجوا اليهم فزادهم اي المقول ايمانا فلم يلتفتوا
اليه ولم يضعفوا بل ثبت به يقينهم بالله واخلصوا النية في الجهاد وفي ذلك دليل على
ان الايمان يزيد وينقص وقالوا حسبنا الله عطف على قالهم والجملة بعد هذا القول
نصب به وحسب بمعنى اسم الفاعل اي محسنا اي كافيا ونعم الوكيل ونعم المولى اليه والمخصوص
بالمدح محذوف اي الله وهذا الحديث اخرجه النسائي في التفسير وبه قال حدثنا
مالك بن اسماعيل ابو غسان النهدي الكوفي قال حدثنا اسرايل بن يونس
بن ابي اسحاق السبيعي الهمداني الكوفي عن ابي حصين بفتح الحا وكسر الصاد المهملتين
عثمان بن عاصم عن ابي الضحى مسلم بن صبيح بفتح الصاد وفتح الموحدة عن ابن عباس رضي الله عنهما
انه قال كان اخر قول ابراهيم الخليل حين القي في النار حسبي الله ونعم الوكيل
فلما اخلص قلبه له قال الله تعالى يا نار كوني بردا وسلاما على ابراهيم وفي حديث
ابي هريرة عند ابن مردويه مرفوعا اذا وقعتم في الامر العظيم فقولوا حسبنا الله
ونعم الوكيل هذا باب بالتنوين في قوله تعالى ولا تحسبن الذين
يبخلون بما اتاهم الله من فضله قرئ يحسبن بالياء والتاء وعلى التقديرين فمفعول
محذوف اي بخل الذين اذا كان الحسبان للنبي صلى الله عليه وسلم او لكل احد فتقديره من بخل
الذين يبخلون واذا كان الفاعل الذين فالتقدير بخلهم هو خيرا لهم بل هو شر لهم سيطوقون
ما بخلوا به بيان الشر اي سيصير عذاب بخلهم لازما كالطوق في اعناقهم يوم القيامة
روي انه حية تنهشه من فوقه الى قدميه ويثور راسه ولله ميراث السموات والارض ما فيهما مما يتوارث
ملكه له تعالى فالهم ولا يبخلون بملكه ولا ينفقونه في سبيله والتعبير بالميراث خطاب
بما نعلم والله بما تعملون خبير وسقط لغير ابي ذر من قوله هو خيرا لهم الى وقال
الاية بالنصب وقال الكوفي عن ابن عباس فيما رواه ابن جرير نزلت في اهل الكتاب
الذين بخلوا بما في ايديهم من الكتب المنزلة ان يبينوها وقيل في اليهود الذين سئلوا
ان يخبروا بصفة محمد صلى الله عليه وسلم عندهم فبخلوا بذلك وكتموه فيكون البخل بكتمان
العلم والطوق ان يجعل في رقابهم اطواق النار وفي حديث ابي هريرة مرفوعا
من سئل عن علم فكتمه الجمه الله بلجام من نار يوم القيامة رواه احمد وابو داود وابن
ماجة وحسنه الترمذي وصححه الحاكم سيطوقون قال البخاري كابي عبيدة هو
كقوله طوقته بطوق وعند عبد الرزاق وسعيد بن منصور باسناد جيد قال يطوق
من الكاوي به قال حدثني بالافراد عبد الله بن كثير بضم الميم وبعد المثلثة الساكنة
راء المروزي انه سمع ابا النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة هاشم بن
القاسم الملقب بقيم التميمي يقول حدثنا عبد الرحمن هو ابن عبد الله بن دينار عن ابيه
عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من اتاه ابله بعد الهمزة اي اعطاه الله مالا فلم يود زكاته مثل له
بضم الميم مبنيا للمفعول اي صور له ماله الذي لم يود زكاته شجاعا قال في المصابيح
نصب على الحال اي حية اقرع لاشعر على راسه لكثرة سمه وطول عمره له زبيبتان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بزاي فوحدة بينهما تحتية ساكنة نقطتان سوداوان فوق عنبه وهو احب ما
يكون منها يطوقه بفتح الواو والمشددة اي يجعل طوقا في عنقه يوم القيامة احد
بالهز منيه بكسر اللام والزاي بينهما هاء ساكنة ولابي ذر والاصيلي بالهز منيه النسفية
بحق نقدفيه بكسر المهملة اي جابني فيه يقول اي الشجاع له انا مالك انا كنزك
يقول ذلك تكلما وبزيده حسرة ثم تلى اي قرا صلى الله عليه وسلم هذه
الاية ولا تحسبن الذين يبخلون بما اتاهم الله من فضله الى اخر الاية وهذا الحديث
سبق في باب اثم مانع الزكاة في كتابه هذا بالتنوين في قوله
ولتسمعن من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم يعني اليهود ومن الذين اشركوا
اذى كثيرا باللسان والفعل من هجا الرسول صلى الله عليه وسلم والطعن في الدين
وداعر الكفرة على المسلمين اخبره تعالى بذلك عنه مقدمة المدينة قبل وقعة
بدر مسليا له مما يناله من الاذى وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع
قال اخبرنا شعيب هو بن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه
قال اخبرني بالافراد ولابي ذر اخبرنا عروة بن الزبير بن العوام ان اسامة
بن زيد اسم جده حارثة الكلبي رضي الله عنهما اخبره ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم ركب على حمار على قطيفة بفتح القاف وكسر الطاء المهملة كساء غليظة فدكية
بفتح الفاء فدال مهملة مفتوحتين صقعها منسوبة الى فدك بلد مشهور على مرحلتين
من المدينة وارد ف بالواو في اليونينية وفي الفرع فاردف اسامة بن زيد وراءه حال
كونه يعود سعد بن عبادة بضم العين وتخفيف الوحدة الانصاري احد
النقباء في بني الحرث بن الخزرج وبضم قوم سعد قتل وقعة بدر ولابي
ذر عن الكشميهني وقيعة بكسر القاف بعدها تحتية ساكنة قال حتى مر بمجلس
عبد الله بن ابي ولم يعلم قط فاذا في المجلس اخلاط بفتح الهمزة وسكون الخاء
المعجمة انواع من المسلمين والمشركين عبدة الاوثان بالجر بدل من سابقه واليهود
والمسلمين بذكر المسلمين اولا واخرا وسخطت الاخيرة من رواية مسلم وفي المجلس
عبد الله بن رواحة بفتح الراء والواو المخففة والحاء المهملة بن ثعلبة بن امرء القيس
الاشرابها في جمادى الاولى سنة ثمان فلما غشيت المجلس بمعجمة الدابة بفتح العين
وجيمين مخففتين اي غبارها وبمجاجة رواية مسلم خمر بفتح الخاء المعجمة وتشديد الميم اي غطى
عبد الله ابن ابي انفه ولابي ذر عن الكشميهني وجهه برداية ثم قال لا تغبروا علينا
فسلم رسول الله عليهم ثم وقف فنزل فدعاهم الى الله وقرا عليهم ثم وقف
فنزل عن الدابة فدعاهم الى الله وقرا عليهم ثم وقف فنزل عن الدابة فدعاهم الى الله وقرا عليهم
بالواو عبد الله بن ابي سلول للنبي صلى الله عليه وسلم ايها المرء لا شيء احسن مما تقول بفتح الميم
وفتح السين والنون افعل تفضيل وهو اسم لا بضم النون وكسر العين وضم النون وما بعدها واحد
ان ولابي ذر فلا تؤذنا بجد فيها على الاصل في الجزم في مجلسنا بالافراد ولابي ذر في مجالسنا بالجمع

ارجع الى رحلك فمن جاءك فاقصص عليه فقال عبد الله بن رواحة بلى يا
رسول الله فاعشنا به بهمزة وصل وفتح الشين المعجمة في مجالسنا فانا نحب ذلك فاستب
بالفا ولابي ذر واستب المسلمون والمشركون واليهود بعطف اليهود على المشركين وان كانوا
داخلين فيهم تنبيها على زيادة شرهم حتى كادوا يتثاورون بالمثلثة اي يثور
بعضهم على بعض فيقتتلوا فلم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يخفضهم بالخا والضاد المعجمتين
يسكنهم حين سكتوا بالنون من السكون ولابي ذر عن المستملي وقال في الفتح عن الكشميهني
حتى سكتوا بالتاء المثناة الفوقية من السكوت ثم ركب النبي صلى الله عليه وسلم دابته فسار
حتى دخل على سعد بن عبادة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم يا سعد الم تسمع قال
ابو حباب بضم الحاء المهملة وتخفيف الموحدة الاولى يريد عبد الله بن ابي قال كذا وكذا
قال سعد بن عبادة يا رسول الله اعف عنه واصفح عنه والله الذي انزل عليك الكتاب
لقد جاءك الحق الذي انزل عليك ولابي ذر بترك باسقاط الهمزة وتشديد الزاي لقد اصطلح
بدل او عطف بيان وفي نسخة ولقد اصطلح اهل هذه البحيرة بضم الموحدة مصغرا اي
اي البليدة والمراد المدينة النبوية ولابي ذر عن المستملي والكشميهني البحيرة بفتح الموحدة
وسكون المهملة على ان يتوجوه تاج الملك فيعصبونه بالعصابة اي فيتمموه بعمامته
الملوك وقال في الكواكب اي يجعلونه رئيسا لهم ويعونه عليهم وكان الرئيس معصبا لما
يعصب برايه من الامرد قيل كان الروساء يعصبون رؤسهم بعصابة يعرفون بها وفي بعض
النسخ يعصبونه بغير فا فيكون بدلا من قوله على ان يتوجوه والنون ثابتة في فيعصبونه
ساقطة من يتوجوه قال في المصابيح فغيبة الجمع بين اعمالان وانثاها في كلام واحد كما في
قوله ان تقران على انساء يحكما مبني السلام وان لا تشعرا احدا ولابي ذر وحده فيعصبوه
بالفا وحذف النون كذا في غير ما نسخ من المقابل على اليونينية والصحيحة بحضرة
انام الحياة في عصم بن مالك مع جمع من الحفاظ والاصول المعتمدة وقال الحافظ ابن حجر
في الفتح ووقع في غير البخاري فيعصبونه اي بالنون والتقدير فهم يعصبونه او فاجاء
يعصبونه ولعله لم يقف على رواية الاكثرين بالنون فلما اي الله ذلك بالحق الذي
اعطاك الله شرف بفتح الشين المعجمة وبعد الراء المكسورة قاف اي غصه ابن ابي بذلك الحق
الذي اعطاه الله وسقط لفظ الجلالة بعد اعطاك للدلالة الاولى فذلك الذي اوتنيت به فعلت به
ما رايت من فعله وقوله القبيح فعفا عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان النبي صلى
الله عليه وسلم واصحابه يعفون عن المشركين واهل الكتاب كما امرهم الله ويصبرون
على الاذى قال الله تعالى ولتسمعن من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين
اشركوا اذى كثيرا لهذا احديث اخرجه ابن ابي حاتم وغيره عن السابق فسند البخاري
وقال في اخره وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتاول في العفو ما امره الله به حتى اذن الله
فيهم فكل من قام بحق او امر بمعروف او نهى عن منكر فلابد ان يوذى الله قاله دواء الا الصبر
في الله والاستعانة به والرجوع اليه وقال الله ودكثير من اهل الكتاب لو يردونكم من
بعد ايمانكم كفارا حسدا من عند انفسهم الى اخر الاية زاد ابو نعيم في مستخرجه

من وجه اخر ما نظهر به المناسبة وهو قوله فاعفوا واصفحوا وكان النبي صلى الله عليه وسلم
يتناول العفو ولابي ذر في العفو ما امره الله به حتى اذن الله له فيهم بالقتال فترك العفو
عنهم بالنسبة للقتال والا فكم عفا الله عن كثير من اليهود والمشركين بالمن والفداء وغير ذلك
فلما غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم بدرا فقتل الله به صناديد كفار قريش بالصاد المهملة
اي ساداتهم قال ابي بالتنوين ابن سلول ومن معه من المشركين وعبدة الاوثان عطفهم على
المشركين من عطف الخاص على العام لان ايمانهم كان بعد وضلالهم اشد هذا امر قد توجه
اي ظهر وجهه فبايعوا الرسول صلى الله عليه وسلم على الاسلام فاسلموا فبايعوا بفتح التحتية
بلفظ الماضي والرسول نصب على المفعولية ولابي ذر والاصيلي فبايعوا بكسرها بلفظ الامر
لرسول الله ولما يتفق العيني كابن حجر على هذه الرواية قال ويحتمل ان يكون بلفظ الامر
وهذا الحديث اخرجه المؤلف في الجهاد مختصرا وفي اللباس والادب والطب والاستئذان
ومسلم في المغازي والنسائي في الطب هذا باب بالتنوين في قوله لا تحسبن
الذين يفرحون بما اتوا سقط باب لغير ابي ذر والخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم والمفعول
الاول الذين يفرحون والثاني كفاره وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم هو سعيد
بن الحكم بن محمد بن ابي مريم الجمحي مولاهم البصري قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا محمد بن
جعفر اي بن كثير المدني قال حدثني بالافراد زيد بن اسلم العدوي عن عطاء بن يسار
بتخفيف السين المهملة عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رجالا من المنافقين
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى
الغزو وتخلفوا عنه وفرحوا بمقعدهم مصدر سميمي بقعودهم خلاف رسول الله صلى
الله عليه وسلم فاذا قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوه الى المدينة اعتذروا اليه
من تخلفهم وحلفوا ض
فنزلت لا تحسبن الذين يفرحون بما اتوا بما فعلوا من التدليس ويحبون ان يحمدوا
بما لم يفعلوا وسقط من قوله بما اتوا الخ في رواية غير ابي ذر وقال لوابعد يفرحون الاية وهذا
الحديث اخرجه مسلم في التوبة وبه قال حدثني بالافراد ابراهيم بن موسى ابو اسحاق
الرازي العراقي قال اخبرنا هشام هو بن يوسف الصنعاني ان ابن جريج عبد الملك ابن عبد الملك
بن عبد العزيز اخبرهو عن ابن ابي مليكة عبد الله وفي الفرع قال اخبرني بالافراد ابن ابي
مليكة ان علقمة بن وقاص الليثي من اجل التابعين بل قيل له ان صحبة اخبره ان مروان
بن الحكم بن ابي العاص وكان يومئذ اميرا على المدينة من قبل معاوية ثم ولي الخلافة قال
لبوابه لئن كان عندها ابو سعيد وزيد بن ثابت ورافع بن خديج فقال يا اباسعيد اترى قول
الله تعالى لا تحسبن الذين يفرحون الاية فقال ان هذا ليس من ذلك انما ذاك ان ناسا من المنافقين
وضه فان كان لهم نصر وفتح حلفوا لهم على سرورهم رواه بن مردويه بذلك ليحمدوهم على فوحصهم
وسرورهم فكان مروان توقف في ذلك وارادة زيادة الاستظهار فقال لبوابه اذهب يا رافع الى
ابن عباس فقل له لئن كان كل امرئ فرح بما اوتي بضم الهمزة وكسر الفوقية اي اعطي
واحب ان يحمد بضم اوله مبنيا للمفعول عالم بفعل معذبا نصب خبر كان لنعذبن بفتح

الدال

الدال المشددة اجمعون بالواو لان كلنا نخرج بما اوتي ونحب ان نحمد بما لم نفعل وفي
حجاج بن محمد اجمعين على الاصل فقال بن عباس منكرا عليهم السؤال عن ذلك ومالكم ولابي مالكم
باسقاط الواو ولابي ذر والوقت مالهم بالمهابدل الكاف ولهذه اي ولسؤال عن هذه المسألة
انما دعي النبي صلى الله عليه وسلم يهود ولابي ذر يهودا بالتنوين فسألهم عن شيء فتيل
عن صفته عندهم بايضاح فلبسوه اياه واخبروه وفي الفرع فاخبروه بغير اي بصفته
عليه السلام في الجملة فاروه بفتح الهمزة والراء ان قد استحمد والله بفتح الفوقية لبنا للفاعل
اي طلبوا ان يحمدهم قال في الاساس استحمد الله الي خلقه باحسانه اليهم وانعامه عليهم بما اجروه
عنه على الاجمال فبما سألهم وفرحوا بما اتوا بضم الهمزة وسكون الواو وهم لما الفوقية اي
اعطوا ولابي ذر عن المستملي والكشميهني بما اتوا بفتح الهمزة والفوقية من غير واو ولابي باجاوا به
من كتمانهم بكسر الكاف للعلم ثم قرأ بن عباس رضي الله عنهما : : واذ اخذ الله ميثاق الذين
اوتوا الكتاب اي العلماء كذلك قوله يفرحون بما اتوا بضم الهمزة ولابي ذر عن المستملي والكشميهني
بما اتوا بلفظ القرآن اي جاءوا ويحبون ان يحمدوا بما لم يفعلوا من الوفاء بالميثاق واظهار الحق
والاخبار بالصدق تابعه اي تابع هشام بن يوسف عبد الرزاق على روايته اياه عن بن
جريج عبد الملك فيما وصله الاسماعيلي قال حدثنا ابن مقاتل محمد المروزي قال اخبرنا
ولابي ذر حدثنا الحجاج بن منهال او محمد المصيصي الاعور عن بن جريج عبد الملك بن عبد
العزيز انه قال اخبرني بالافراد بن ابي مليكة عبد الله عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف
انه اخبره ان مروان بن الحكم بهذا الحديث ولم يورد متنه ولفظ مسلم ان مروان قال لبوابه
اذهب يا رافع الى ابن عباس فقل له فذكر نحو حديث هشام عن بن جريج السابق
باب قوله تعالى ان في خلق السموات من الارتفاع والاتساع وما
فيهما من الكواكب السيارات الثوابت وغيرها والارض من الانخفاض والكثافة والارتفاع
وما فيهما من البحار والجبال والقفار والاشجار والنبات والحيوان والمعادن وغيرها
واختلاف الليل والنهار في الطول والقصر وتعاقبهما لايات لدلالات واضحات
على وجود الصانع ووحدته وكمال قدرته واقتصر على هذه الثلاثة في هذه الاية لان
مناط الاستدلال هو التغيير وهذه مشتركة لجملة انواعه فانه اما ان يكون في ذات الشيء
او صفاتها قاله في الانوار وقال في المفاتيح ما حاصله ان السالك الى الله لا بد في اول الامر
من تكثير الدلائل وبعد كمال العرفان يميل الى تقليل الدلائل لان اشتغاله بها كالحجاب
له عن استغراق القلب في معرفة الله تعالى ثم انه سبحانه حذف هنا الدلائل الارضية
واستبقى الدلائل السماوية لانها اقهر وابهر والعجايب فيها اكثر انتقال القلب منها الى عظمة
الله وكبريائه لاولي الالباب لذوي العقول الصافية الذين يفتحون بصائرهم
للنظر والاستدلال والاعتبار لينظروا في آياته نظر المتبصر غافلين عما فيها من عجايب مخلوقاته
وغرايب مبتدعاته وسقط لغير ابي ذر قوله واختلاف الليل والنهار الى آخره وقال الاية بعد
قوله والارض وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا محمد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بن جعفر هو بن كثير قال اخبرني بالافراد شريك بن عبد الله بن ابي نمر بفتح النون
وكسر الميم عن كريب بضم الكاف وفتح الراء بن عباس رضي الله عنهما انه قال بت عند
خالتي ميمونة ولابي ذر في بيت ميمونة فتحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم مع اهله
ساعة ثم رقد فلما كان ثلث الليل الاخر رفع صفة للثلث وفي كتاب الوتر من طريق
مخرمة بن سليمان عن كريب فنام حتى انتصف الليل او قريبا منه فاعله قام مرتين
سعه فنظر الى السما فقال ان في خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار لايات
لاولي الالباب العشر الايات التي اخرها ثم قام عليه الصلاة فتوضا وادى في الوتر فاحس
الوضو واشتد عا اي استاد رحلي اجدي عشرة ركعة وهي اكثر الوتر عند الشافعية كما مر
في موضعه صلاته ثم اذن بلال للصبح فصلى النبي صلى الله عليه وسلم ركعتين سنة
الصبح في بيته ثم خرج الى المسجد فصلى الصبح زاد في نسخة بالناس بهذا باب
بالتنوين في قوله تعالى الذين يذكرون الله في موضع جر نعت الاول او خبر مبتدا
محذوف اي هم الذين يذكرون الله حال كونهم قياما وقعودا وعلى جنوبهم او بدا ومن
على الذكر بالسنتهم وقلوبهم لان التخصيص لا يخلوا عن هذه الاقوال وقيل يصلون على
الهيات الثلاث حسب طاقتهم لحديث عمران بن الحصين المروي في البخاري والترمذي
وغيرهما صلي قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب قال في الانوار وهو حجة للشافعي رضي الله عنه في ان المريض يصلي مضطجعا على جنبه الايمن مستقبلا
بقاديم بدنه وقيل الاولان في الصلاة والثالثة عند النوم وقيل انه العبا م
باوامره والقعود عن زواجره والاجتناب عن مخالفته ويتفكرون في خلق
السموات والارض التفكر هو اعمال الخاطر في الشي وترداد القلب فيه وهو قوة مطرقه
للعلم الى المتفكر لتفكر حيوان تلك القوة بحسب نظر العقل لا يمكن التفكر الا فيما له
صورة في القلب ولذا قيل تفكروا في الاء الله ولا تتفكروا في الله اذ كان الله منزها
عن ان توصف بصورة ولذا اخبر تعالى عن هولا بانهم يتفكروا في خلق السموات والارض
وما ابدع فيها من عجايب المصنوعات وغرايب المبدعات ليدلهم ذلك على كمال قدرته
ودلايل التوحيد منحصرة في الافاق والانفس ودلايل الافاق اعظم قال تعالى لخلق
السموات والارض اكبر من خلق الناس فلذا امر بالتفكر في خلق السموات والارض لان
دلايلها اعظم فانه اذا تذكر الانسان في اصغر وقتة من الشحراي عرقا واحدا ممن امر وسطها
ينشعب منه عروق كثيرة الى الجانبين ثم ينشعب من كل عرق عروق دقيقة ولا تزال كذلك
حتى لا يراه الحيس فيعلم ان الخالق خلق فيها قوى جاذبة لغذا ايهاس قعر الارض يتوزع
في كل جزء من اجزايها بتقدير العزيز العليم فاذا تامل ذلك علم عجزه عن الوقوف على كيفية
خلقها وما فيها من العجايب فالتفكر تذهب العقله وتحدث للقلب الخشية كما يحدث
الماء للزرع انما وما جلبت القلوب بمثل الاجزان والاستار بمثل التفكر وقال بعضهم
قوله ويتفكرون في خلق السموات والارض هو من جعل الجزم ممد التعلق الفعلان التفكر
قايم بالتفكر منه اولم ينظروا في ملكوت السموات والارض والمخلوقات محلا لتعلق

النظر

النظر لا الفحص النظر فان النظر قايم مقام الناظر حال فيه ومنه اولم يتفكروا في انفسهم
اي في خلق انفسهم وهذا كله مجاز التشبيه وسقط لابي ذر باب وقوله ويتفكرون
الى اخره وقال بعد جنوبهم الايه وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا
عبد الرحمن بن مهدي بفتح الميم وسكون الهاء وكسر الدال وتشديد التحتية بن حسان
العنبري مولاهم ابو سعيد البصري عن مالك بن انس الامام الاعظم عن مخرمة بن
سليمان الاسدي الوالبي بكسر اللام والموحدة المدني عن كريب مولا ابن عباس
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال بت عند خالتي ميمونة ام المومنين رضي الله عنها
فقلت لانظرن الى صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فطرحت بضم الطا وكسر الرا
مبنيا للمفعول لرسول الله صلى الله عليه وسلم وسادة رفع مفعول ثاب عن الفاعل
فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم في طولها اي وابن عباس في عرضها قال بن عبد البر
فكان ابن عباس مضطجعا عند رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم او عند راسه فجعل يمسح
اليوم فيه حذف وكرر في الرواية الاخرى من الوتر قام حين انتصف الليل او قريبا منه
فاستيقظ يمسح النوم اي ازله عن وجهه ثم قرا ولابي ذر عن الحموي والمستملي فقرا الايات
العشر الاواخر من سورة ال عمران التي اولها ان في خلق السموات والارض حتى ختم
الاستمال ولابي ذر عن الكشميهني سقا معلقا فاخذه فتوضا منه لتجدد الطهارة
لا للنوم ثم قام يصلي قال بن عباس ثم جيت فقمت الى جنبه فوضع يده
كالرواية الاتية اليمنى على راسي ثم اخذ باذني فجعل يفتلها بكسر المثناة الفوقية
اي يدلكها لينتبه ثم صلى ركعتين ثم صلى ركعتين ثم صلى ركعتين
ثم صلى ركعتين ثم صلى ركعتين ست مرات باثنتي عشر ركعة ثم اوتر بواحدة
فتلك ثلاث عشر ركعة يسلم بين كل ركعتين هذا ما بالتنوين
في قوله تعالى ربنا يعني يتفكرون في خلق السموات والارض حال كونهم قايلين ربنا
انك من تدخل النار فقد اخزيته اي اهنته واذللته او اهلكته او افضحته وابلغت
في اخزايه والخزي ضرب من الاستحقاق او الكسا يلحق الانسان وبه الحيا المفرط وقد
تمسك المعتزلة بهذا على ان صاحب الكبيرة غير مومن لانه اذا دخل النار فقد
اخزاه الله والمومن لا يخزى لقوله تعالى يوم القيامة لا يخزي الله النبي والذين امنوا معه
فوجب ان من يدخل النار لا يكون مومنا واجيب بان المخزي فسر بوجوه من المعاني
فلم لا يجوز ان يراد في كل صورة بعض مثلا في قوله تعالى يوم لا يخزي الله النبي والذين
امنوا اي لا يهلكهم وفي الاول يريد المعاهدة والاهانة والحاصل ان لفظ الاخزا مشترك
بين الاهلاك والتجهيل واللفظ المشترك لا يمكن ادخاله في طريق النفي والاثبات على
صيغته جميعا وحينئذ يسقط الاستدلال وما للظالمين من انصار يمنعونهم يوم
القيامة ووضع المظهر موضع الضمير للدلالة على ان ظلمهم سبب لادخالهم النار وانقطاع
النصرة عنهم في الخلاص منها وقول الزمخشري انه اعلام بانه من يدخل النار فلا ناصر له يشفعه

ولا غير وهذا على مذهب المعتزلة في نفس الشفاعة احاد عنه عنه القاضي
بانه لا يلزم من نفس النصرة نفس الشفاعة لان النصرة دفع بشر وسقط لابي ذر
لفظ باب وقوله وما للظالمين من انصار وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني
قال حدثنا محمد بن عيسى بفتح الميم وسكون العين ابن يحيى الغزال المدني قال
حدثنا مالك الامام دار الهجرة ولابي ذر عن مالك عن مخرمة بن سليمان الوالبي عن كريب
مولى عبد الله بن عباس ان عبد الله بن عباس ولابي ذر مولى ابن عباس ان ابن عباس
اخبره انه بات عند ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وهي خالته اخت امه لبابة
قال فاضطجعت في عرض الوسادة واضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم واهله
في طولها فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انتصف الليل او قبله بقليل او بعده
بقليل ثم استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل يمسح النوم اي اثره عن وجهه
بيديه بالتثنية ثم قرأ العشر الايات الخواتم جمع خاتمة من سورة ال عمران ثم قام الى
شن معلقة اتى باعتبار القربة فتوضأ منها فجدد الوضوء لان وضوءه بطل بالنوم
او انه صلى الله عليه وسلم احسن بحدوث الحدث فتوضأ له كما انه احسن بتخلل الطهارة حيث
استيقظ وصلى بتوضأ كما رواه ابي فاحسن وضوءه بان اتى تاما منه وباته ولابينا في التحقيق
ثم قام يصلي قال ابن عباس به فصنعت مثل ما صنع اجمع او غالبه ثم ذهبت
فقمت الى جنبه فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده اليمنى عليا راسي واخذ باذني
اليمنى يفتلها للاصلي واخذ بيده اليمنى قال في الفتح وهو وهم والصواب الاولى يفتلها
يد لكها اي لينتبه من بقية نومه ويستحضر افعال الرسول صلى الله عليه وسلم والجملة
حالية من الاحوال المقدرة وفيه ان الفعل القليل غير مبطل للصلاة فصلى ركعتين ثم
ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم اوتر فتلك
صلاة ثلاث عشرة ركعة ثم اضطجع حتى جاءه المؤذن للاول فقام فصلى ركعتين
خفيفتين ثم خرج فصلى الصبح ثم خرج الى المسجد فصلى الصبح بالناس وهذه
طريقة اخرى لحديث ابن عباس وليس فيها الاتفيين بتشديد التحتية والباق هنا اثم وهذا
باب بالتنوين في قوله تعالى ربنا انا سمعنا منادیا هو محمد صلى الله
عليه وسلم قال الله تعالى وداعيا الى الله باذنه وقيل القرآن لقوله تعالى يهدي الى الرشد
فكانه يدعوا الى نفسه وسمع ان وخلت على ما يصح ان يسمع نحو سمعت كلامك وقراءتك فتعدت
لواحد وان خلت على ما لا يصح سماعه بان كان ذاتا فلا يصح الا قتصاره عليه وحده بل لا بد من
الدلالة على شيء يسمع نحو سمعت رجلا يقول كذا وللنحاة في هذه المسئلة قولان احدهما
ان يتعدى فيه ايضا الى مفعول واحد والجملة الواقعة بعد المنصوب صفة ان كان قبلها
نكرة وحالا ان كان معرفة والثاني نحو قول الفارسي وجماعة يتعدى لاثنين الجملة
في محل الثاني منهما فعلى قول الجمهور ويكون ينادي في محل نصب لانه صفة لمنصوب
قبله وعلى قول الفارسي يكون في محل نصب مفعول ثان وقال الزمخشري يقول سمعت
رجلا كذا وسمعت زيدا يتكلم فتوقع الفعل بالرجل و بحذف المسموع لانك وصفته بما يسمع

اوجعلته حالا عنه فاعناك عن ذكره ولولا الوصف او الحال لم يكن منه بد وان يقال سمعت
كلام فلان او قوله وذكر المنادي مع قوله ينادي تفخيم لشان المنادي ولانه اذا اطلق
ذهب الوهم الى منادي للحرب او لاغاثة المكروب وغيرهما واللام في للايمان بمعنى الى او
بمعنى الباء ومفعول ينادي محذوف اي الناس ويجوز ان الايمان مفعول بنحو اماث
واحيا الايه نصب بفعل مقدر مناسب وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي
البغلاني بفتح الموحدة وسكون المعجمة وسقط لابي ذر ابن سعد عن مالك الامام
عن مخرمة بن سليمان الوالبي عن كريب ابن عباس ان ابن عباس رضي الله
عنهما اخبره انه بات عند ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وهي خالته
قال فاضطجعت في عرض الوسادة واضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى
اذا انتصف الليل او قبله بقليل استيقظ ولابي ذر ثم استيقظ رسول الله صلى الله عليه
وسلم فجعل ولابي ذر عن الكشميهني فجلس يمسح النوم اي اثره عن وجهه بيده
بالافراد ثم قرأ العشر الايات الخواتم من سورة ال عمران زاد في بعض طرق الصحيح
وهو عند ابن مردويه ولفظ مسلم وكان في دعائه اللهم اجعل في قلبي نورا وفي بصري
نورا وفي سمعي نورا وعن يميني نورا وعن يساري نورا وفوقي نورا وتحتي نورا واساسي
نورا وخلفي نورا وعظم لي نورا قال كريب وسبعا في التابوت فالقيت بعض ولد العباس
فحدثني بهن فذكر عصبي ولحمي ودمي وشعري وبشري وزاد في اخرى ولساني واجعل
في نفسي نورا وكان باعثه على هذي وعلى الصلاة قوله ان في خلق السموات والارض
الى قوله فقنا عذاب النار لان النار الفضيحة يقتضي مقدرا يرتبط معها تقديره ربنا
ما خلقت هذا باطلا بل خلقته للدلالة على معرفتك ومن عرفك يجب عليه اداطاعتك
واجتناب معصيتك فقنا عذاب النار برحمتك وخبره انه صلى الله عليه وسلم لما تفكر
في عجايب الملك والملكوت وعرج الى عالم الجبروت حتى انتهى الى سرادقات الجلال فتح
لسانه باكل كر ثم اتبع بدانه وروحه بالتاهب والوقوف في مقام التناجي والدعا
ويتعين طلب النور للاعضاء لان يتجلى بانوار المعرفة والطاعة ويتعوذ
من ظلمة الجهالة والمعصية لان الانسان ذو اسر هوى وطغيان راى انه قد احاطت به ظلمات
الحيلة معتوره عليه من فوقه الى قدمه والا وحته الثائرة من نيران الشهوات من جوانبه
ورای الشيطان باتيه من الجهات الست بوساوسه وشبهات ظلمات بعضها فوق بعض
لم ير التخلص فيها مساغا الا بانوار ساطعة تتلك الجهات فسال الله ان يمده بها ليتناصل
سا قطات تلك الظلمات ارشاد اللامة وتعليما لهم قاله في شرح المشكاة ثم قام عليه السلام
الى شن معلقه وفي رواية لمسلم ثم عدل الى شجب من ماء وهو السقاء الذي اخلق فتوضا
منها فاحسن وضوءه ثم قام يصلي قال ابن عباس فقمت فصنعت مثل ما صنع ثم ذهبت
فقمت الى جنبه وفي رواية فقمت عن يساره فاخذني فجعلني عن يمينه فتوضا رسول
الله صلى الله عليه وسلم يده اليمنى على راسي واخذ باذني اليمنى يفتلها فصلى ركعتين ثم
ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين في اثنتي عشرة ركعة ثم اوتر بواحدة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ثم اضطجع زاد في مسلم فنام حتى نفخ وكان اذا نام نفخ حتى جاه المؤذن فقام فصلى ركعتين خفيفتين سنة الفجر من غير ان يتوضا ثم خرج فصلى باصحابه الصبح سورة

النساء

مدنية زاد ابو ذر بسم الله الرحمن الرحيم والمستملي والكشميهني قال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم باسناد صحيح من طريق ابن جريج عن عطا فيه يستنكف يريد تفسير قوله ومن يستنكف عن عبادته ويستكبروا العطف للتفسير اي يانف وقال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم عن علي ابن طلحة عنه قواما قوامكم من معايشكم بكسر القاف وبعدها واو والثلاثة بالياء التحتية اذ مراده ولا تؤتوا السفها اموالكم التي جعل الله لكم قياما قيل لم يقصد المؤلف بها التلاوة بل حذف الكلمة الثانية اشارة الى تفسيرها وقد قال ابو عبيدة قياما وقواما بمنزلة واحدة بقوله هذا قوام امرك وقيامه اي ما يقوم به امرك والاصل بالواو فابدلوها بكسر القاف وتقلبها بالواو وقراه ابن عمر رضي الله عنهما وقوله او يجعل الله لهن سبيلا يعني الرجم للثيب والجلد للبكر قاله ابن عباس فيما وصله عبد بن حميد باسناد صحيح وكان الحكم في ابتداء الاسلام ان المراة اذا زنت وثبت زناها حبست في بيت حتى تموت وقال غيره اي غير ابن عباس وسقطت الجملة كلها من قوله قال ابن عباس الى هنا من رواية الحموي مثنى وثلاث قال ابو عبيدة يعني اثنين وثلاثا واربعا ولا تجاوز العرب رباع اختلف في هذه الالفاظ هل يجوز فيها القياس او يقتصر فيها على السماع فذهب البصريون الى الثاني والكوفيون الى الاول والسماع والمسموع من ذلك احد عشر لفظا احاد وموحد وثنا ومثنى وثلاث ومثلث ورباع ومربع ومخمس وعشار ومعشر لكن قال ابن الحاجب هل يقال خماس ومخمس الى عشار ومعشر فيه خلاف والاصح انه لم يثبت وهذا هو الذي اختاره الوثني وجمهور النحاة على منع صرفها واخبار الفرا صرفها وان كان المنع عنده اولى ومنع الصرف للعدل والوصف لانها معدولة عن صيغة الى صيغة وذلك انها معدولة عن عدد مذكور فاذا قلت جاء القوم احاد او موحد او ثلاث او مثلث كان بمنزلة قولك جاؤا واحدا واحدا وثلاثة ثلاثة ولا يزاد بالمعدول عند التاكيد انما يراد به تكرير العدة وكمثوله علمته الحساب بابا بابا او للعدل والتوزين اولعدلها عن عدد تكرر وعدلها عن التانيث او التكرار للعدل اقوال وقول البخاري بعني اثنتين وثلاثا وارباعا ليس معناه ذلك بل معناه المكرر نحو اثنتين اثنتين وانما تركها عنا واعلم الشهرة او انه عنده ليس بمعنى التكرار هذا باب

بالتنوين في قوله تعالى وان خفتم ان لا تقسطوا ان لا تعدلوا من اقسط ولا نافية اي وان خفتم عدم الاقساط اي العدل وقرئ تقسطوا بفتح التاء ابن قسط وهو بمعنى جار على المشهور في ان الرباعي بمعنى عدل والثلاثي بمعنى جار وكان الهمزة فيه للسلب فمعنى اقسط ازال القسط وهو الجور ولا على هذا زايدة ليس الا والا يفسر المعنى كراهة ان لا تعدلوا وحكى الزجاج ان قسط الثلاثي تستعمل استعمال الرباعي وعلى هذا فيكون لا غير زايدة كما هي في الاولى وجواب الشرط في وان خفتم فانكحوا واحدة وبه قال

حدثنا

حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد ابراهيم بن موسى الفراء الرازي الصغير قال اخبرنا هشام يعني ابن يوسف الصنعاني عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز انه قال اخبرني بالافراد هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها ان رجلا كانت له اي عنده يتيمة مات ابوها فنكحها اي تزوجها وكان لها عرق بفتح العين والمهملة وسكون الذال المعجمة اخ قاف اي نخلة وكان الرجل يمسكها اي اليتيمة عليه اي لاجله فعل هنا تعليليه ولابي ذر عن الكشميهني فيمسكها عليه ولم تكن لها اليتيمة من نفسه شيء فنزلت فيه وان خفتم ان لا تقسطوا في اليتامى قال هشام بن يوسف احسبه اي عروة قال كانت اي اليتيمة شريكته اي الرجل في ذلك العذق وفي ماله وقوله ان رجلا كانت له يتيمة يوهم انها نزلت في شخص معين والعرف عن هشام ابن عروة التعميم ووقع عند الاسماعيلي لذلك ولفظه انزلت في الرجل يكون عنده اليتيمة وكذا في الرواية اللاحقة من طريق ابن شهاب عن عروة وقضية العذق التي يرغب عن نكاحها ولها التي يرغب في نكاحها فهي التي يحبسها لمالها وجمالها فلا يزوجها لغيره ويريد ان يتزوجها بدون صداقها مثلها وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف عن صالح بن كيسان بفتح الكاف عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير انه سال عايشة رضي الله عنها عن معنى قول الله تعالى وان خفتم ان لا تقسطوا في اليتامى فقالت عايشة لم يا ابن اختي اسماء ولابي الوقت يا ابن اختي هذه اليتيمة التي تكون في حجر وليها فتشاركه في ماله ويعجبه الذي يرى من مالها وجمالها فيريد وليها ان يتزوجها بغير ان يقسط في صداقها فيعطيها مثل ما يعطيها غيره هو معطوف على محذوف بغير يعني يريد ان يتزوجها بغير ان يعطيها مثل ما يعطيها غيره اي من يرغب في نكاحها ويدل على ذلك قوله فنهوا ان ينكحوهن الا ان يقسطوا لهن ويبلغوا لهن باللام ولابي ذر عن الحموي والمستملي بهن اعلا منتهى اي طريقتهن في الصداق وعادتهن في ذلك فامروا بالغا ان ينكحوا ما طاب حلال لهم من النساء سواهن اي سوى اليتامى من النساء وقد تقرر ان مالا تستعمل في ذوي العقول واستعملها هنا لهن ذهابا الى الصفة كانه قيل النوع الطيب من النساء اي الحلال او المشتهى والثاني ارجح لاقتضاء المقام ولان الامر بالنكاح لا يكون الا في الحلال فوجب الحمل على شيء اخر اذ اجرى لهن مجرى غير العقلاء لنقصان عقلهن لقوله او ما ملكت ايمانهن قال عروة بن الزبير بالسند السابق قالت عايشة وان الناس استفتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم طلبوا منه الفتيا في امر النساء بعد نزول هذه الاية وبي وان خفتم الي ورباع فانزل الله تعالى ويستفتونك في النساء الاية قالت عايشة وقول الله تعالى في اية اخرى وترغبون ان تنكحوهن كذا في رواية صالح وليس ذلك في رواية اخرى بل هو في نفس الاية وعند مسلم

والنسائي واللفظ له من طريق ليعقوب ان ابراهيم بن سعد عن ابيه بهذا الاسناد في هذا
الموضع فانزل الله يستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى
النساء اللاتي لا تؤتونهن ما كتب لهن وترغبون ان تنكحوهن وذكر الله انه يتلى عليكم في
الكتاب الاية الاولى وهي قوله وان خفتم ان لا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء
قالت عايشة وقول الله في الاية الاخرى وترغبون ان تنكحوهن قال في الفتح وظهر انه مسقط
من رواية البخاري شيء رغبة احدكم عن يتيمته يا لم يرد بها حين تكون قليلة
المال والجمال قالت اي عايشة فنهوا ان ينكحوا عن من رغبوا في ماله وجماله في يتامى
النساء الا بالقسط بالعدل من اجل رغبتهم عنهن اذا كن قليلات المال والجمال
فينبغي ان يكون نكاح الغنية الجميلة ونكاح الفقيرة الدميمة على السواء في العدل وسيق
هذا الحديث في الشركة في باب شركة اليتيم هذا باب بالتنوين يذكر فيه قوله تعالى ومن كان فقيرا فليأكل من مال اليتامى بالمعروف
فاذا دفعتم اليهم اموالهم بعد بلوغهم وايناس رشدهم فاشهدوا عليهم ندبا بانهم
قبضوها لئلا يقدموا على الدعوى الكاذبة ولانه انفى للتهمة وكفى بالله حال كونه حسيبا
اي محاسبا فلا تخالفوا امره ولا تتجاوزوا ما حدكم وسقط لفظ باب لابي ذر ودفعين
وكفى بالله حسيبا وقالوا بعد فاشهدوا عليهم الاية وبدارا بدر ولا تاكلوها اسرافا
وبدارا اي مبادرة قبل بلوغهم من غير حاجة اعتدنا بدر اعتدنا لهم عتدا قال ابو
عبيدة اي اعتدنا افعلنا ولابي ذر عن الكشميهني اعتدنا فتحلنا من العتاد
بفتح العين وبه قال حدثني بالافراد اسحاق هو بن منصور كما جزم به في المهر خلف وقيل
هو بن راهويه قال اخبرنا عبد الله بن نمير بضم النون وفتح الميم قال حدثنا هشام عن ابيه
عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها في قوله تعالى ومن كان غنيا فليستعفف عنه ولياكل منه شيئا
عن مال اليتيم فليستعفف عنه ولا ياكل منه شيئا ومن كان منهم فقيرا فليأكل
بالمعروف انها نزلت في مال اليتيم ولابي ذر عن الكشميهني في والي اليتيم اذا كان
فقيرا انه ياكل منه مكان قيامه عليه بمعروف بقدر حاجته بحيث لا يتجاوز
اجرة المثل ولا يزداد اذا ايسر على الصحيح عند الشافعية وقيل ياخذ بالقرض لما
روي عن ابن عباس وغيره نظيره وعن ابن عباس ياكل من ماله بالمعروف حتى لا يحتاج
الى مال اليتيم وقيل لا ياكل وان كان فقيرا لقوله تعالى ان الذين ياكلون اموال اليتامى
ظلما واجيب بانه عام والخاص مقدم عليه والصحيح لا يحرم وفي فيد الظلم اشعار به
ولفظ الاستعفاف والاكل بالمعروف مشعر ايضا به وفي حديث شعيب عن ابيه
عن جده ان رجلا سال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ليس لي مال ولي يتيم فقال كل من مال
يتيمك غير مسرف ولا مبذر ولا متاثل مالا رواه احمد وغيره وقوله غير متاثل اي غير جامع
يقال مال مائل اي مجموع واصل واثله الذي اصله هذا باب بالتنوين يذكر فيه
قوله تعالى واذا حضر القسمة لتركات اولوا القربى واليتامى والمساكين ممن لا يرث فارزقوهم
منه من متروك الوالدين والاقربين تطييبا لقلوبهم وتصدقا عليهم وقيل يعود الضمير الى

الميراث وفي اكثر النسخ والمساكين الاية وحذف فارزقوهم منه وهو امر ندب للمبالغ من الورثة
وقيل امر وجوب وكان في ابتداء الاسلام ثم اختلف في نسخه فقيل باية المواريث فالحق الله
لكل ذي حق حقه وصارت الوصية من ماله فوض بها لذوي قرابته حيث شاء وهذا مذهب
جمهور الفقهاء الاربعة واصحابهم وعن بن عباس ان الاية محكمة غير منسوخة وبه
قال حدثنا احمد بن محمد بضم الحاء مصغرا الغزنوي الكوفي الطريثيثي بضم الطاء المهملة وراء
مثلثتين مصغر صهر عبد الله بن موسى بالغين بواو ام سلمة لجمعه حديثها وتبعه
له وفي كامل ابن عدي انه كان له اتصال ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فلغب بذلك
وليس له في البخاري سوى هذا الحديث قال اخبرنا عبد الله ابن عبد الرحمن الاشجعي
الكوفي عن سفيان الثوري عن السيباني بفتح السين المهملة وبعد الياء الساكنة موحدة ثم الف ثم نون
سليمان بن ابي سليمان فيروز الكوفي عن عكرمة مولى بن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى
واذا حضر القسمة اولوا القربى واليتامى والمساكين قال هي محكمة وليت بمنسوخة
تفسير للمحكمة تابعه اي تابع عكرمة سعيد هو بن جبير عن بن عباس ما وصله في الوصايا
بلفظ ان ناسا يزعمون ان هذه الاية نسخت ولا والله ما نسخت ولكنها مما تهاون
الناس بها هما واليان زوال يرث وذاك الذي يرزق ويقال لا يرث وذاك الذي يقال
له بالمعروف يقول لا اصلك ان اعطيك وتابعا عن بن عباس رويات اخرى ضعيفة عند
ابن ابي حاتم وابن مردويه انها منسوخة باب بالتنوين كذا لابي ذر وله
عن المستملي باب قوله بالاضافة يوصيكم الله يامركم ويعهد اليكم في شان ميراث اولادكم
للعدل فان اهل الجاهلية كانوا يجعلون جميع الميراث للذكور دون الاناث فامر الله تعالى
بالتسوية بينهم في اصل الميراث وفاوت بين الصنفين فجعل للذكر مثل حظ الانثيين
وذلك لاحتياج الرجل الى مونة النفقة والكلفة واستنبط بعضهم من الاية ان الله تعالى
ارحم بخلقه من الوالد بولده حيث وصى الوالدين باولادهم وبه قال حدثنا
حدثني بالافراد ابراهيم بن موسى التميمي الفراء الرازي الصغير قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا هشام هو بن يوسف الصنعاني ان ابن جريج عبد الملك اخبرهم قال
اخبرني بالافراد الطشعاني بن منكدر محمد ولابي ذر ابن المنكدر بالتعريف عن
جابر هو بن عبد الله الانصاري رضي الله عنه وعن ابيه انه قال عادني النبي
صلى الله عليه وسلم وابو بكر الصديق رضي الله عنه من مرض في بني سلمة بكسر
اللام قومر بني جابر بطن من الخزرج حال كونهما ماشيين فوجد النبي صلى الله عليه
لا عقل اي لا افهم وزاد الكشميهني شيا فدعا بما فتوضا منه ثم رش علي اي بقي
الذي توضا منه فافقت من الاغما فقلت ما تامرني ان اصنع في مالي يا رسول
الله وفي رواية شعبة عن محمد بن المنكدر عند المولف في الطهارة فقلت يا رسول
الله لمن الميراث انما يرثني كلالة فنزلت يوصيكم الله في اولادكم كذا لابن جريج
قال الدمياطي وهو وهم والذي نزل في جابر يستفتونك قل الله يفتيكم
في الكلالة كذا رواه شعبة والثوري عن ابن المنكدر وبوبت عليه ما في بعض

شبكة الألوكة
www.alukah.net

طرقه من قول جابر انما يرثني كلالة والكلالة من لا والد له ولا ولد ولم يكن لجابر حينئذ
ولد ولا والد انتهى وفي مسلم عن عمرو الناقد والنسائي عن محمد بن منصور كلاهما
عن بن عيينه عن بن المنكدر حتى نزلت عليه اية الميراث يستفتونك قل الله يفتيكم
في الكلالة وقد ساق البخاري حديث جابر عن قتيبة عن بن عيينه في اول
كتاب الفرايض وفي اخر حتى نزلت اية الميراث ولم يذكر ما اراده الناقد قال
في الفتح فاشعر بان الزيادة عنده مدرجة من كلام ابن عيينة ولم يتفرد ابن
جريج بتعيين الاية المذكورة فقد ذكرها ابن عيينة على الاختلاف عند الطاهر
انها بوصلم الله كما صرح به في رواية بن جريج ومن تابعه واما من قال انها يستفتونك
فمحدثه ان جابرا لم يكن له حينئذ ولد وانما كان يورث كلالة فكان المناسب
لقصة نزول يستفتونك لكن ليس ذلك لان الكلالة اختلف في تفسيرها
فقيل هي اسم المال الموروث وقيل اسم الميت وقيل اسم الارث فلما لم يتعين تفسيرها
بمن لا ولد له ولا والد لم يصح الاستدلال لان يستفتونك نزلت في اخر الامر وانه
المواريث نزلت قبل ذلك عدة في ورثة سعد بن الربيع وكان قتل يوم احد
وخلف ابنتين وامهما واخاه فاخذ الخ المال فنزلت وبه احتج من قال انها
لم تنزل في قصة جابر وانما نزلت في قصة ابنتي سعد بن الربيع وليس ذلك
بلازم اذ لا مانع ان تنزل في الامرين معا فقد ظهر ان ابن جريج لم يهم والله
اعلم وهذا الحديث سبق في الطهارة هذا **باب** بالتنوين
ولابي ذر عن المستملي باب قوله بالاضافة **ولكم نصف ما ترك ازواجكم**
ان لم يكن لهن ولد وارث من بطنها او من صلب بينها او بني بينها وان سفل
ذكرا كان او انثى منكم او من غيركم وبه قال **حدثنا** محمد بن يوسف الحريابي
عن ورقاء بن عمر اليشكري وقيل الشيباني **عن بن ابي نجيح** اسمه عبد الله وابو
نجيح بفتح النون وكسر الجيم اخو مهملة اسمه يسار ضد اليمين **عن عطاء** هو بن
ابي رباح **عن ابن عباس** رضي الله عنهما انه **قال كان المال للولد** اي مال الشخص
اذا مات لولده **وكانت الوصية للوالدين** وابيح جبه على ما يراه الوصي من المساواه
والتفضيل **فنسخ الله من ذلك ما احب** باية المواريث **فجعل للذكر** من الاولاد
مثل حظ الانثيين وجعل للابوين لكل واحد منهما السدس ان كان
للميت ولد ذكرا وانثى **والثلث** ان لم يكن له ولد **وجعل للمراة** اي الزوجة
الثمن مع الولد **والربع** مع عدمه **وللزوج الشطر** مع عدم الولد **والربع** عند
وجوده وهذا الحديث قدم في الوصايا هذا **باب**
بالتنوين في قوله تعالى **لا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها** ان ترثوا في موضع
رفع على النائب عليه بحل اي لا يحل لكم ارث النساء والنساء مفعول به اما على
حذف مضاف اي ترثوا اموال النساء والخطاب للازواج لانه روي ان الرجل

كان اذا لم يكن له غرض في المراة امسكها حتى تموت فيرثها او تفتدي بمالها ان لم
تمت ولما من غير حذف على معنى ان لم يكن بمعنى التي الموروث ان كان الخطاب
للاولياء او لاقربا الميت كما يأتي قريبا ان شاء الله تعالى وكرها في موضع نصب على
الحال من النساء اي برثوهن كارهات او مكروهات **ولا تعضلوهن** في موضع
جزم بلا الناهية او نصب عطفا على ان ترثوا ولا للتاكيد النفي وفي الكلام حذف
اي لا تعضلوهن من النكاح ان كان الخطاب للاولياء او لا تعضلوهن من
الطلاق ان كان للازواج **لتذهبوا ببعض** اللام متعلقة بيعضلوهن والبا
للتعدية المراد فه لهمزتها او للمصاحبة فالجار في محل نصب على الحال وتتعلق
بمحذوف اي لتذهبوا مصحوبين ببعض **ما اتيتموهن** وما موصولة بمعنى الذي
او نكرة موصوفة وعلى التقديرين فالعايد محذوف وسقط ولا تعضلوهن
لغير ابي ذر وقالوا الاية **و يذكر عن بن عباس** مما وصله الطبراني وابن ابي حاتم
ولا تعضلوهن اي **لا تقهروهن** بالتاسب والتكشيه لا تقهروهن
بالنون وقوله تعالى انه حوبا قال بن عباس فيما وصله بن ابي حاتم باسناد صحيح
اي **اثما** وقوله تعالى ذلك ادنى ان لا **تعولوا** قال بن عباس فيما وصله ابن
المنذر اي **تميلوا** من عال يقول اذا مال وجار وفسره الامام الشافعي بان
لا يكثر عيالكم ورده جماعة لابي بكر بن داود الرازي والزجاج فقال الزجاج
هذا غلط من جهة المعنى واللفظ اما الاول فان اباحة الرازي مع انه مظنه
كثرة العيال كالتزوج وامّا اللفظ فلان مادة عال بمعنى كثر عياله من ذوات
الياء لانه من العيلة واما عال بمعنى جار فمن ذوات الواو فاختلفت المادتان
وقال صاحب المنتظم قال اولا ان لا تعدلوا فوجب ان يكون ضده الجور وايضا
فقد حاق المفسرين وقد رد الناس على هولاء اقوالهم ان التسري ايضا
يكثر معه العيال مع انه مباح فممنوع لان الامة ليست كالمتزوجة لذا يعزل
عنها بغير اذنها ويوجرها وياخذ اجرتها بنفقتها عليه وعليها وعلى اولادها
ويقال عال الرجل عياله يعولهم اي مانهم بمونهم اي انفق عليهم ومنه ابدا
بنفسك ثم بمن تعول وحكى بن الاعرابي عال الرجل يعول كثر عياله
وعال يعيل افتقر وصار له عايلة والحاصل ان كان يكون لازما ومتعديا فاللازم
يكون بمعنى عال وجار ومنه عال الميزان وبمعنى كثر عياله وبمعنى تقاقم الامر والمضارع
من كل يقول وعال الرجل افتقر وعال في الارض وهب فيها والمضارع من هذين يعيل
والمتعدي يكون بمعنى انفعل وبمعنى مان من المونة وبمعنى غلب ومنه عيل صبري و
مضارع هذا كله يعول وبمعنى اعجز يعيل عالين الامر اي اعجز ومضارع هذا يعيل
والمصدر عيل ومعيل فقد تلخص من هذا ان عال اللازم يكون تارة من ذوات الواو
وتارة من ذوات الياء باختلاف المعنى وكذلك عال المتعدي ايضا وقد روى الازهري
عن الكسائي قال عال الرجل اذا افتقر واعال اذا كثر عياله وهذا يقوي قول الشافعي

شبكة الألوكة www.alukah.net

لان الكسايي لا يحكي عن العرب الا ما حفظه وضبطه وقول الشافعي نفسه محكي
البصري عن ابن حاتم قال كان الشافعي اعلم بلسان العرب منا ونعلم لغة وعن ابي
عمر الدوري المقارئ وكان من ائمة اللغة قال هي لغة حمير واما قولهم انه خالف المفسرين
فليس كذلك فقد روي عن زيد بن اسلم نحو قوله اسنده الدارقطني وذكره الازهري
في كتابه تهذيب اللغة واما قولهم اختلفت الماذنان فليس بصحيح فقد تقدم حكايته
بن الاعرابي عن العرب عال الرجل يعول كثر عياله وحكاه الكسايي والدوري وقرا
طلحة بن مصرف ان لا تعيلوا بضم التا المضارعة من اعال كثر عياله وبي تعضد تفسير
الشافعي من حيث المعنى وقد بسط الامام فخر الدين العمارة في الرد على ابي بكر الرازي
وقال الزمخشري بعد ان وجه قول الشافعي بنحو ما سبق وكلام مثله من اعلم
ائمة الشرع ورد من المجتهدين حقيق بالحمل على الصحة والسداد وكفى بكتابنا المترجم
بكتاب شافي العين من كلام العرب من ان يخفى عليه مثل هذا ولكن للعلما فرقا وا
سالب تسلك في تفسير هذه الكلمة طريقة الكتابات انتهى وقوله
اعلم كعالم مثل لا طلاعه على علوم العربية وكونه اقاحظ وافوقها وقوله تعالى
وانوا النساء صدقاتهن نحلة ولابي ذر فالنحلة المهر وقيل فريضة مسماة
وقيل عطية وهبة وسمي الصداق نحلة من حيث انه لا يجب في مقابلته عوض التمتع
دون عوض تابي وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي قال حدثنا ولابي ذر
اخبرنا اسباط بن محمد بفتح الهمزة وسكون السين المهملة وبالموحدة القرشي
الكوفي حدثنا الشيباني سليمان بن فيروز عن عكرمة مولى ابن عباس عن
ابن عباس رضي الله عنهما قال الشيباني سليمان وذكره ابي الحرث ابو الحسن
اسمه عطا السواي بضم السين وتخفيف الواو ممدودا وليس هو مهاجر المذكور
في باب الابرار يظهر لان هذا يتيم لاسواي ولا اظنه ذكره الا عن بن عباس
فبيان الشيباني له فيه طريقان احدهما موصوله وبي عكرمة عن بن عباس وا
لثانية منشكوك في وصلها وبي ابو الحسن السواي عن بن عباس في قوله والثانية
لمشكوك في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها ولا
تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما اتيتموهن قال كانوا ابي اهل الجاهلية كما
قاله السدي او اهل المدينة كما قاله الضحاك وقال الواحدي في الجاهلية واول
الاسلام اذا مات الرجل كان اولياوه احق بامراته ان شا بعضهم تزوجها
لمن ارادوا واحد واصدقها وان شالم يزوجوها بل يحبس بها حتى تموت فيرثوها
او تفدي نفسها فنهم بالغا ولابي ذر احق بها من اهلها فنزلت هذه الاية
في ذلك وفي رواية ابي معاوية عن الشيباني عن عكرمة وحده عن بن عباس في هذا
الحديث تخصيص ذلك بمن مات زوجها قبل ان خل بها
وعند الطبراني من طريق بن جريج عن عكرمة انها نزلت في فضة خاصة قال نزلت
لبنة بنت معن بن عاصم ابن الاوس وكانت تحت ابي قيس بن الاسلت فتوفي

عنها

عنها فجاء ابنه فجات النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا نبي الله لا انا ورثت
ورثت زوجي ولا انا تزوجت فانكح فنزلت الاية قال لما توفي ابو قيس بن الاسلت اراد
ابنه ان يتزوج امرانه وكان ذلك لهم في الجاهلية فنزلت هذه الاية وقال زيد
بن اسلم كان اهل يثرب اذا مات الرجل منهم في الجاهلية ورث امراته من يرث
ماله وكان يعضلها حتى يرثها او يزوجها من اراد وكان اهل تهامه يسيئ الرجل صحبة
المراة حتى يطلقها ويشترط عليها ان لا تنكح الا من اراد حتى تفتدي منه ببعض ما اعطا ها
فنهى الله المومنين عن ذلك رواه بن ابي حاتم وعن بن عباس كانت المراة في الجاهلية
اذا مات زوجها جا رجل فالقى عليها ثوبا كان احق بها وعنه من طريق السدي ان
سبق الوارث فالقى عليها ثوبه كان احق بها وان سبقت هي الى اهلها فهي احق
بنفسها وحديث الباب اخرجه المولف ايضا في الاكراه وابو داود في النكاح والنسا
في التفسير هذا باب بالتنوين كذا لابي ذر
وله عن المستملي باب قوله بالاضافة ولكل جعلنا موالي مما ترك الوالدان
والاقربون الاية زاد ابو ذر والوقت والذين عاقدت ايمانكم اي والذين
تحالفتم بالايمان الولادة انتم وهم فاتوهم نصيبهم من الميراث ان الله على شي
شهيدا اي ولكل شي تركه الوالدان والاقربون عمارنا يا حذوفه ومما ترك
بيان لكل وقيه انه فصل بينها بعامل الموصوف وان جعلنا موالي صفة لكل فا
لتقدير لكل طايفة جعلنا هم موالي نصيب مما ترك هولا ولكل ميت جعلنا ورثة
من هذا المتروك وفيه ايضا ضعف لخروج الاولاد عنه وان جعل التقدير
لكل احد جعلنا موالي فيكون من صلة موالي لانهم في معنى الوارث وقاعل ترك
ضمير يعود على كل والوالدان والاقربون بيان الموالي كانه جواب من سيل عنهم وسقطت
لهنا لفظ الاية قال عمر وابن راشد الصنعاني كما قال الكرماني او معمر بن المثنى كما
قاله بن حجر موالي اي اولياورثة بنصب الكلمتين تفسير للموالي ولابي ذر
والوقت اوليا موالي بالاضافة نحو مسجد الاراك والاضافة للبيان واوليا ورثة
بالاضافة ايضا عاقدت ايمانكم هو مولى اليمين وهو الحليف يعني اوليا
الميت الذي يكون ميراثه ويجوز ونه على نوعين ولي بالارث وهو الوالدان
والاقربون وولي بالموالاة وعقد الولادة وهم الذين عاقدت ايمانكم ونبات
لابي ذر ايمانكم والموالي ايضا بن العم قاله بن جرير نقلا عن العرب وانشد
عليه قول العقيل بن العباس بهلا بني عمنا بهلا موالينا لا يظهرون لكما الا مدفونا
والموالي المنعم المعتق بكسر التا الذي انعم عليه مرقوقه بالعتق كان رقيقا والموالي
المعتق بفتح التا الذي كان رقيقا فمن عليه بالعتق والمولى عليك لانه يلي
امور الناس والمولى مولى في الدين وقيل غير ذلك مما يطول استقصاؤه
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا الصلت بن محمد بفتح الصاد المهملة
وسكون اللام اخو مشاة مولاهم البصري قال حدثنا ابو اسامة

حماد بن اسامة عن ادريس بن يزيد الاودي عن طلحة بن مصرف بفتح الميم وكسر الراء الياني عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى ولكل جعلنا موالي قال ورثة وبه قال قتادة ومجاهد وغيرهما والذين عاقدت ايمانكم اي عاقدت ايمانكم ذوي ايمانكم قال ابن عباس كان المهاجرون لما قدموا المدينة يرث المهاجر ولا بوي ذر والوقت المهاجر من زيادة منتاة تحته شقيقة الانصاري ورث ذو رحمه اي اقربايه للاخوة التي اخى النبي صلى الله عليه وسلم بينهم يعني بين المهاجرين والانصار وكان هذا في ابتداء الاسلام فلما نزلت ولكل جعلنا موالي نسخت بضم النون مبنيا للمفعول اي وارثه الكائن باية ولكل جعلنا موالي وروى الطبري بن طريق علي ابن ابي طلحة عن ابن عباس قال كان الرجل يعاقد الرجل فاذا مات ورثه الاخر فانزل الله عز وجل واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض في كتاب الله من المومنين والمهاجرين ومن طريق قتادة كان الرجل يعاقد الرجل في الجاهلية فيقول دمي دمك وترثني وارثك فلما جاء الاسلام امروا ان يوتيهم نصيبهم من الميراث وهو السدس ثم نسخ ذلك بالميراث فقالوا والارحام بعضهم اولى ببعض وهذا هو المعتمد ويحتمل ان يكون النسخ وضع مرتبين الاول حيث كان المعاقد يرث وحده دون العصبة فنزلت ولكل فصاروا جميعا يرثون وعلى هذا يتنزل حديث ابن عباس ثم نسخ ذلك اية الاحزاب وخص الميراث بالعصبة قاله في الفتح ثم قال اي ابن عباس في قوله تعالى والذين عاقدت ايمانكم من النصر والرفادة بكسر الراء اي المعاونة والنصيحة والجار والمجرور متعلق بمحذوف اي والذين عاقدت ايمانكم فاتوهم نصيبهم كما صرح به الطبري في روايته عن كريب عن ابي اسامة بهذا الاسناد وقد ذهب الميراث بين المتعاقدين ويوصي له بكسر الصاد اي للحليف وهذا الحديث قد سبق في باب والذين عاقدت في الكفالة سمع ابو اسامة حماد بن اسامة ادريس بن يزيد الاودي وسمع ادريس طلحة بن مصرف فيه التصريح بالتحديث ولم يثبت هذا الا في رواية المستملي والكشميهني كما في الفرع وقال ابن حجر في رواية المستملي وحده وتبعه العيني باب ـــــ بالتنوين كذا لابي ذر وله عن المستملي باب قوله بزيادة قوله على الاضافة ان الله لا يظلم مثقال ذرة اي لا ينقص من ثواب عمل المهر ذرة يعني زنة ذره والذرة في الاصل اصغر النمل التي لا وزن لها وقيل ما يرفعه الكف من التراب وقيل كل جزء من اجزاء الهباء في الكوة ذرة ويقال لها الدرياح ورقة كالدور ورقة النخالة ووزن ربع خردلة ووزن الخردلة سبع وقيل لا وزن لها قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن عبد العزيز الرملي يعرف بابن الواسطي قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا ابو عمر بضم العين حفص بن ميسرة منه المنة العقيلي بالضم الصنعاني نزيل عسقلان عن زيد بن اسلم العدوي المدني عن عطاء بن يسار بالعين المهملة المخففة

الهلالي

المدني مولى ميمونة عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه ان اناسا بضم الهمزة ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر ناسا اخذ فيها في زمن النبي صلى الله عليه وسلم قالوا يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة قال النبي صلى الله عليه وسلم نعم ترونه وهذه رواية الامتحان المميزة بين من عبد الله وبين من عبد غيره لا رواية الكرامة التي هي ثواب او لبايه في الجنة هل تضارون بضم اوله وراية مشددة بصيغة المفاعلة اي لا يضرون احدا ولا يضركم لمنازعة ولا محاذاة ولا مضايقة في راية الشمس ثم اكده بقوله بالظهيرة وهي اشتداد حر الشمس بالنهار في الصيف ضوء بالرفع واعربه في الكواكب بالجر بدلا مما قبله ثم زاده تاكيدا بقوله ليس فيها سحاب قالوا لا وهل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر وهي كالظهيرة في الشمس ضوء بالرفع او بالجر كما مر ليس فيها سحاب قالوا لا كذا في حاشية الفرع بالتكرار مصحح عليه قال النبي صلى الله عليه وسلم ما تضارون في رؤية الله عز وجل يوم القيامة الا كما تضارون في رؤية احدهما والتشبيه الواقع هنا انما هو في الوضوح وزوال الشك لا في المقابلة والجهة وسائر الانواع العادية عند رؤية المحدثات فالرؤية له تعالى حقيقة لكنا لا نكيفها بل نكل كنه معرفتها الى علمه تعالى اذا كان يوم القيامة اذن مؤذن اي نادى مناد بينتج بسكون المثناة التحتية ولابي ذر عن الحموي والكشميهني يتبع بتشديد ها وله عن المستملي فتتبع بزيادة فاء مع سكون التحتية والرفع في كلها ويجوز الجزم بتقدير الكلام كلامه ما كانت تعد فلا يبقى من كان يعبد غير الله من الاصنام جمع صنم ما عبد من دون الله والانصاب جمع نصب محركة كانت تعبد من دون الله الا يتساقطون في النار حتى اذا لم الامن كان يعبد الله من هو مطيع لربه وفاجر متمسك بالمعاصي والعجور وحثران اهل الكتاب بضم الحاء المهملة وتشديد الموحدة المفتوحة بعدها راء اي بقايا اهل الكتاب فيه عن اليهود فيقال لهم لم تكذبون ولابي ذر عن الحموي والمستملي ما كنتم تعبدون قالوا كنا نعبد عزير ابن الله فيقال لهم كذبتم في كونه بن الله ويلزم منه نفي عبادة ابن الله ما اتخذ الله من صاحبة ولا ولد فماذا تبغون اي يطلبون فقالوا عطشنا ربنا باسقاط اداة النداء فاسقنا فيئا راي اليهم الا ترون فيحشرون الى النار كانها سراب بالشين المهملة هو الذي تراه نصف النهار في الارض القفر او الفلاة المستوي في الحر الشديد يلمع بين الظهائر حتى اذا جاءه لم يجده شيئا حطم بكسر الطاء المهملة اي يكسر بعضها بعضا لشدة ايقادها وتلاطم امواج لهبها يتساقطون في النار تقدم في العين النصاري فيقال لهم من كنتم تعبدون قالوا كنا نعبد المسيح بن الله فيقال لهم كذبتم ما اتخذ الله من صاحبة لنا ولا ولد فيقال لهم ماذا تبغون فذلك مثل الاول اي فقالوا ربنا عطشنا ربنا الى اخره حتى اذا لم يبق الا من كان يعبد الله من بر او فاجر اتاهم رب العالمين اي في

اي ظهرلهم واشتهر معرويته من غير تكييف ولا حركة وانتقال في ادبي صورة اي اقرب صفته التي راوه اي عرفوه فيها بانه لا يشبه شيأ من المحدثات زاد في نسخة اول مره فيما رآه ولابي ذر وتقال ما ذا تنتظرون بنبيكم كل انه ما كانت تعبد قالوا فارقنا الناس الذين كنا اشد الناس فيهم واعظم رغبة في الدنيا فعوضنا الله بها اقفرا اي احوج ما كنا اليهم في معايشنا ومصالحنا ديناونا ولم يصاحبهم بل قاطعناهم ونحن ننتظر وعد ربنا الذي كنا نعبده في الدنيا فيقول انا ربكم فيقولون زاد مسلم في روايته نعوذ بالله منك لا نشرك بالله شيأ مرتين او ثلاثا وانما قالوا ذلك لانه سبحانه وتعالى تجلى لهم بصفة لم يعرفوها وقال الخطابي قيل انما حجبهم عن تحقيق الرؤية في هذه الكرة من اجل من كان معهم من المنافقين الذين لا يستحقون الرؤية وهم عن ربهم محجوبون فاذا تميزوا عنهم رفعت الحجب فيعرفوا عند ما يرونه انت ربنا وبقية مباحث ذلك تأتي ان شاء الله تعالى في محل هذا باب بالتنوين في قوله تعالى فكيف اذا جينا من كل امة بشهيد استفهام توبيخ اي فكيف نما ل هولاء الكفار اذا جينا من كل امة بنبيهم يشهد على كفرهم لقوله تعالى وكنت عليهم شهيدا فكيف في موضع رفع خبر مبتدا محذوف والعامل في اذا هو هذا المقدر او في محل نصب بفعل محذوف اي فكيف يكونون او يصنعون ويجري فيها الوجهان النصب على التشبيه بالحال كما هو مذهب سيبويه او على التشبيه بالظرف كما هو مذهب الاخفش وهو العامل في اذا ايضا ومن كل امة متعلق بجينا والمعنى انه يوتى بنبي كل امة يشهد عليها ولها وجيئنا بك يا محمد على هولاء شهيدا اي يشهد على صدق هولاء الشهداء الحصول علمك بعقايدهم لدلالة كتابك وشرعك عليها قواعدهم وقال ابو حيان الاظهر ان هذه الجملة في موضع جر عطفا على جيئنا الاول اي فكيف يصنعون وقت المجيبين المختال والمحتال بفتح الخاء المعجمة والمثناة الفوقية المشددة معناها واحد كذا في رواية الاكثر ولا ينتظم هذا مع المختال لان المختال هو صاحب الخيلا والكبر فهو مفتعل من الخيلا واما اختال فهو فعال من الختل وهو الخديعة فلا يمكن ان يكون بمعنى المختال المراد به التكبر وللاصيلي والحال بدون الفوقية بدل المختال وصوبه غير واحد لانه يطلق على معان كثيرة فيكون بمعنى المخايل وهو المتكبر ومراده قوله تعالى ان الله لا يحب من كان مختالا فخورا تطمس وجوها اي نسويها حتى تعود كاقفائهم حقيقة او هو تمثيل وليس المراد حقيقة هنا واسند الطبري عن قتادة والمراد ان نعود الاوجه في الاقفيه يقال طمس الكتاب اذا محاه ومراده قوله تعالى من قبل ان نطمس وجوها فنطمس هنا نصب على الحكاية كما لا يخفى وقوله تعالى وكفى بجهنم سعيرا اي وقودا ولا محل لسياق هذه الايات هنا فيحتمل ان يكون من السماح وبه قال حدثنا صدقة بن الفضل المروزي قال اخبرنا ولابي ذر اخبرني بالافراد يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري عن سليمان بن

مهران الاعمش عن ابراهيم النخعي عن عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة بن عمرو السلماني عن عبيد الله هو بن مسعود قال يحيى بن سعيد القطان بالاسناد السابق بعض الحديث عن عمرو بن مرة بفتح العين مرة بضم الميم وتشديد الراء الجملي بفتح الجيم والميم ابي عبد الله الكوفي الاعمش اي من رواية الاعمش عن عمرو بن مرة عن ابراهيم كما صرح بذلك في باب البكا عند قراءة القرآن حيث اخرجه عن مسدد عن يحيى القطان بالاسناد المذكور وقال بعده قال الاعمش وبعض الحديث حدثني عمرو بن مرة عن ابراهيم والحاصل ان الاعمش سمع الحديث من ابراهيم النخعي وسمع بعضه من عمرو بن مرة عن ابراهيم سمعه عن عبيدة عن بن مسعود انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اقرا زاد في باب من احب ان يسمع القرآن من غيره من طريق عمر بن حفص عن ابيه عن الاعمش القرآن وهو يتصدق بالبعض قلت اقرا عليك وعليك انزل قال قال احب ان اسمعه من غيري قال بن بطال يحتمل ان يكون احب ان يسمعه من غيره ليكون عرض القرآن سنة او ليتدبره ويتفهموا وذلك ان المستمع اقوى على التدبر ونفسه اخلا وانشط لذلك من القاري لاشتغاله بالقراءة واحكامها وهذا بخلاف قراءته صلى الله عليه وسلم على ابن كعب فانه اراد ان يعلمه كيف اداء القراءة ومخارج الحروف فقرات عليه سورة النساء حتى بلغت فكيف اذا جينا من كل امة بشهيد وجيئنا بك على هولاء شهيدا قال عليه السلام امسك وفي باب البكا عند قراءة القرآن قال لي كف او امسك على الشك فاذا عيناه تذرفان بالعجمة وكسر الراء المبتدا وهو عيناه واذا للمفاجاة او يطلقان دمعهما او بكاؤه عليه السلام على المعنويين او لمعظم ما تضمنته الاية من هول المطلع وشدة الامر او بكاء فرح لا بكاء جزع لانه تعالى جعل امته شهداء على سايرالامم كما قاله الشاعر طفح السرور علي حتى انه من عظم ما قد سرني ابكاني وهذا الاخير نقله صاحب فتوح الغيب عن الزمخشري وفي هذا الحديث ثلاثة من التابعين على نسق واحد واخرجه ايضا في فضايل القرآن وكذا النسايي كذلك

باب قوله تعالى وسقط الباب وتاليه لغير ابي ذر وان كنتم مرضى مرضا يخاف معه من استعمال الماء او مرضا يمنع من الوصول اليه والمرض انحراف مزاج مصدر معه الافعال غير مستقيمه والمراد هنا كل يخاف منه محذور ولو شيئا فشيأ حسا كعضو ظاهر وعن مجاهد فيما وصله ورواه ابن ابي حاتم ان قوله ان كنتم مرضى نزلت في رجل من الانصار كان مريضا فلم يستطع ان يقوم ويتوضا ولم يكن له خادم يناوله فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فانزل الله هذه الاية وهذا مرسل او على سفر طويل او قصير لا تجد وافيه الماء والسفر هو الخروج عن الوطن ويبقى ان يكون مباحا او جاء احد منكم من الغايط فاحدث بخروج الخارج من احد السبيلين واصل الغايط المطمين من الارض وكانت عادة العرب اتيانه للحدث ليستتروهم عن اعين الناس فكنوا به عن الخارج تسمية للشيء باسم

شبكة الألوكة www.alukah.net

مكانه صعيدا يريد تفسير قوله فتيمموا صعيدا قال وجه الارض بالنصب ولابي
ذر وجه الارض بالرفع بتقدير هو والمراد بوجه الارض سواء كان عليها تراب او لا
ولذا قال الحنفية لو ضرب الجنب يده على حجر صلد ومسح اجزاه وقال الشافعي
لابد ان تعلق باليد شيء من التراب لقوله تعالى في سورة المائدة فامسحوا بو
جوهكم وايديكم منه اي من بعضه وحمل من الابتدائية تعسف اذ لا يفهم
من نحو ذلك الا التبعيض والمسح ببعض الخشب والحجر غير مقصود هذا وانه وصف
بالطيب والارض الطيبة هي المنبتة وغير الطيبة لا ينبت وغير التراب لا ينبت
والذي لا ينبت لا يكون طيبا فهو امر بالتراب فقط وقال الشافعي وهو القدوة
في اللغة وقوله فيها الحجر لا يقع اسم الصعيد الا على تراب ذي غبار فاما البطحا
الغليظة والرقيقة فلم يقع عليها اسم الصعيد فان خالطه تراب او سدر
يكون له غبار كان الذي خالطه هو الصعيد وقد وافق الشافعي الغوا وابو
عبيدة وفي حديث حذيفة عند الدارقطني في سننه وابي عوانة في صحيحه
مرفوعا جعلت لي الارض مسجدا وتربتها طهورا وعند مسلم تربتها وهذا
مغفول لابيه والمفسر يقضي على المجمل وقال جابر هو بن عبد الله الانصاري
فيما وصله ابن ابي حاتم في قوله تعالى يريدون ان يتحاكموا الى الطاغوت كانت
الطواغيت بالمشاة جمع طاغوت التي يتحاكمون اليها في الجاهلية في قبيلة جهينة
طاغوت واحد وفي قبيلة اسلم طاغوت واحد وفي كل حي من احياء العرب واحد وهي
كهان بضم الكاف وتشديد الهاء جمع كاهن ينزل عليهم الشيطان بالاخبار عن الكائنات
في المستقبل وقال عمر بن الخطاب

ض

عبد بن حميد قوله تعالى يومنون بالجبت والطاغوت الجبت هو السحر والطاغوت
هو الشيطان وقال عكرمة مولى بن عباس فيما وصله عبد بن حميد ايضا
الجبت بلسان الحبشة هو شيطان والطاغوت هو الكاهن وقيد جواز وقوع المو
بالافراد محمد هو بن سلام البيكندي كما في رواية ابي ذر عن الحموي والمستملي
وابن عساكر وغيرهما قال اخبرنا عبدة بفتح العين وسكون الموحدة بن سليمان
الكوفي يقال اسمه عبد الرحمن عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي
الله عنها انها قالت هلكت اي ضاعت قلادة بكسر القاف وكان ثمنها اثني عشر درهما
لاسماء بنت ابي بكر كانت عائشة استعارتها منها وقولها في كتاب التيمم انقطع عقد لي
فاضافتها لها امانا ذلك باعتبار حيازتها لذلك واستلابها لمنفعته فبعث النبي صلى
الله عليه وسلم في طلبها رجالا فحضرت الصلاة وليسوا
على وضوء فلم يجدوا ماء فصلوا بهم على غير وضوء فانزل الله يعني ايه التيمم وسقط
لابي ذر قوله يعني اية وحينئذ فالتيمم نصب على المفعولية وهذا الحديث سبق تاما
في كتاب التيمم ادلي الامر ولغير ابي ذر باب قوله تعالى واطيعوا الله واطيعوا الرسول

واولي منكم اي ذوي الامر وهم الخلفاء الراشدون ومن سلك طريقهم في رعاية العدل
ويندرج فيهم القضاة وامراء السرية امر الله الناس بطاعتهم بعد ما امرهم بالعدل
تنبيها على ان وجوب طاعتهم فيما داموا على الحق وقيل على آلة الشرع لقوله تعالى ولو
ردوه الى الرسول والى اولي الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم وبه قال
حدثنا صدقة بن الفضل المروزي ولابن السكن فيما ذكر في الفتح حدثنا شيخه
بضم المهملة وفتح النون وبعد التحتية الساكنة دال مهملة بدل صدقة واسم والد
شيخه داود الميصي وضعف ابو حاتم سنده قال اخبرنا حجاج بن محمد المصيصي
الاعور عن بن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن يعلى بن مسلم بفتح التحتية وسكون
العين وفتح اللام ومسلم بضم الميم وسكون السين المهملة بن هرمز عن سعيد بن جبير
الاسدي مولاهم الكوفي عن بن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى اطيعوا الله
واطيعوا الرسول واولي الامر منكم قال نزلت في عبد الله بن حذافة بن قيس
بن عدي القرشي السهمي من قدماء المهاجرين توفي بمصر في خلافة عثمان رضي الله عنهما
اذ بعثه النبي صلى الله عليه وسلم في سرية وكانت فيه دعابة فنزلوا ببعض الطريق
واوقد نارا يصطلون عليها فقال عزمت عليكم لما وثبتم في هذه النار فقام
بعضهم بذلك قال اجلسوا انما كنت امزح فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال من
امركم بمعصية فلا تطيعوه رواه ابن سعد وبوب عليه البخاري فقال سريه عبد الله
بن حذافة السهمي وعلقمة بن مجزز المدلجي ويقال انها سرية الانصاري نمر وي
عن علي قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم سرية واستعمل رجلا من الانصار
وامرهم ان يطيعوه فغضب فقال اليس قد امركم النبي صلى الله عليه وسلم ان تطيعوني
قالوا بلى قال فاجمعوا لي حطبا فجمعوا فقال اوقدوا فاوقدوا فقال ادخلوا
فهموا وجعل بعضهم يمسك بعضا ويقولون فررنا الى النبي صلى الله عليه وسلم
من النار فما زالوا حتى خمدت النار فسكن غضبه فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم
فقال لو دخلوها ما خرجوا منها الى يوم القيامة الطاعة في المعروف واختلاف
السياقين يدل على التعدد لا سيما وعبد الله بن حذافة مهاجري قرشي والذي
في حديث علي انصاري وقد اعترض الراوي على القول بان الاية نزلت في
عبد الله بن حذافة بانه وهم من غير بن عباس لان الاية ان كانت نزلت قبل
هذه القصة فكيف يخفى عبد الله بن حذافة بالطاعة دون غيره وان كانت
بعد فانما قيل لهم انما الطاعة في المعروف وما قيل لهم لا تطيعوه واجاب
في الفتح بان المراد من قصة بن حذافة قوله تعالى فان تنازعتم في شيء فردوه الى
الله والرسول لان اهل السرية تنازعوا في امتثال ما امرهم به فالذين لم يطيعوا
ان يطيعوه وقفوا عند امتثال الامر بالطاعة والذين امتنعوا عارض عندهم
العزائم من النار فناسب ان يترك في ذلك ما يؤول بهم الى ما يفعلونه عند التنازع
وهو الرد الى الله والى رسوله باب بالتنوين في قوله تعالى فلا وربك

اي فوربك ولامزيدة لتاكيد القسم لا لنظاهر لاني في قوله لايومنون لانها تزاد ايضا
في الاثبات لقوله تعالى لااقسم بهذا البلد فانه في الاثبات كانكشاف وعبارته بعد
ذكره نحو ماسبق فان قلت هلا زعمت انها زيدت لنظاهر لاني لايومنون قلت
يابى زيد استواء النفي فيه والاثبات وقوله فلا اقسم بما تبصرون وما لاتبصرون
انه لقول رسول كريم انتهى قال في الانتصاف اراد الزمخشري انها لما زيدت تحت
لايكون القسم منفيا ولت على انها انما تزاد لتاكيد القسم فجعلت كذلك في النفي والظاهر
عندي انها هنا لتوطئة القسم وهو لم يذكر ما نفاه انما ذكر مجملا لغير هذا وذلك لايابى
مجيئها بالنفي على الوجه الاخر من التوطيه على ان دخولها على المثبت فيه نظر فلم تات
في الكلام لكتاب الله العزيز الا مع القسم بالفعل لااقسم بهذا البلد لااقسم بيوم القيامه
لااقسم بمواقع النجوم فلا اقسم بما تبصرون ولم تات الا في القسم بغير الله ولد سر يابى
ان يكون هاهنا لتاكيد القسم وذلك ان المراد بها تعظيم المقسم به في الايات المذكوره
فكانه بدخولها يقول اعطاني لهذه الاشيا المقسم بها كلا اعظام اذهي تستوجب
فوق ذلك وانما يذكر هذا التوهم وقوع عدم تعظيمها فيوكد بذلك ويجعل القسم
ظاهرا وفي القسم بالمبهم الوهم زايل فلا يحتاج الى تاكيد فتعين حملها على التوطيه
ولانكاد نجدها في الكتاب العزيز داخلة على قسم مثبت انا في النفي فكثير انتهى
وقيل ان لا الثانيه زايدة والقسم معترض بين حرف النفي والمنفي وكان التقدير
فلا يومنون وربك حتى يحكموك فيما تشجر بينهم او فيما اختلف بينهم واختلط وحتى
غاية متعلقه بقوله لايومنون اي ينتفي عنهم الايمان الى هذه الغاية وهي تحكيمك
وعدم وجدانهم الحرج وتسليمهم الامر كله وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المدني
قال حدثنا محمد بن جعفر هو غندر قال اخبرنا معمر بضمتين مفتوحتين بينهما
عين ساكنة بن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عروة بن الزبير
انه قال خاصم الزبير بن العوام رجلا من الانصار هو ثابت بن قيس بن شماس
وقيل حميد وقيل حاطب ابن ابي بلتعة في شراج بفتح الشين المعجمة وكسر الرا
اخره جيم مسيل الماء يكون في الجبل وينزل الى السهل من الحرة بفتح الحا وتشديد
الرا المهملتين جارج المدينة زاد في باب سكر الانصار من الشرب فقال الانصاري
سرح الماء الذي عليه فاختصما عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه
وسلم اسق يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك الانصاري فقالت
الانصار يا رسول الله ان كان بفتح الهمزة اي حكمت له بالتقدم والترجيح لان كان ابن
عمتك صفية بنت المطلب ولابي ذر عن الكشميهني ان كان بهمز مفتوحة ممدودة
استفهام ان كان ابن عمتك وله عن الحموي والمستملي وان كان بواو وكسر الهمزة ووقع
عند الطبري فقال اعدل يا رسول الله وان كان ابن عمتك فتلون وجهه عليه
السلام اي تغير من الغضب لانتهاك حرمة النبوة ولابوذر والوقت فتلون
وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اسق يا زبير ثم احبس الماء بهمزة

وصل

وصل فيها حتى يرجع يصير الماء الى الجدر بفتح الجيم وسكون المهملة ما وضع بين
شربات النخل كالجدار والمراد به جدران الشربات وهي الحفر التي تحفر في اصول النخل
ثم ارسل الماء الى جارك بهمزة قطع واستوعى النبي صلى الله عليه وسلم للزبير
حقه اي استوفاه كله كاملا حتى كانه جمعه في وعاء بحيث لم يترك منه شيئا
في صريح الحكم حين احفظه بالحا المهملة والفا والظا المعجمة اي اغضبه الانصاري
كان صلى الله عليه وسلم اشار عليهما في اول الامر بامرلهما ولابي ذر
عن الكشميهني له اي للانصاري فيه سعة وهو الصلح على ترك بعض حق الزبير فلما
لم يرض الانصاري قال الزبير فما احسب هذه الايات الا نزلت وفي باب شرب الاعلى
من الاسفل من كتاب الشرب فقال الزبير والله ان هذه الاية انزلت في ذلك فلا
وربك لايومنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم قيل وكان هذا الرجل يهوديا وعورض
به وصف مدح ولا يبعد ان يبتلى غير المعصوم بمثل ذلك عند الغضب ما هو من
الصفات البشرية وفي المفاتيح كما بقوي في معالم التنزيل وروي انه لما خرجا مرا
على المقداد فقال لمن كان القضاء قال الانصاري لابن عمته ولوي شدقيه وتغطمن
له يهوديا كان مع المقداد فقال قاتل الله هولا يشهدون انه رسول الله ثم يتهمونه
في قضا يقضي بينهم وايم الله لقد اذنبنا ذنبا ذنبا امره في حياة موسى عليه السلام فدعا
الى التوبة فقال اقتلوا انفسكم وبلغ قتلانا سبعين الفا في طاعة الله حتى
رضي عنا فقال ثابت بن قيس بن شماس ان الله ليعلم مني الصدق ولوامرني بحمدا
ان اقتل نفسي لفعلت هذا باب بالتنوين في قوله تعالى فاولئك اي
من اطاع الله والرسول مع الذين انعم الله عليهم من النبيين في الجنة تجيب يتمكن
كل واحد منهم من رويه الاخوان المحجاب اذا زال ما هد بعضهم بعضا وليس المراد
كون الكل في درجة واحدة لان ذلك يقتضي التسوية في الدرجة بين الفاضل
والمفضول وهو غير جايز والاظهر ان بقوله من النبيين بيان للذين انعم الله عليهم
وجوز تعلق من النبيين بيطع اي ومن يطع الله والرسول من النبيين ومن بعدهم
ويكون قوله فاولئك مع الذين انعم الله عليهم اشارة الى الملا الاعلى ثم قال
وحسن اولئك رفيقا وتبين ذلك قوله عليه الصلاة والسلام عند الموت
اللهم الحقني بالرفيق الاعلى قاله الراغب وتعقبه ابو حيان فافسده
معنى وصناعة المعنى فلان الرسول هنا هو محمد صلى الله عليه وسلم وقد اخبر
تعالى انه من يطع الله ورسوله فهو مع من ذكر ولو جعل من النبيين متعلقا بيطع
لكان من النبيين تفسيرا لمن الشرطية فيلزم ان يكون في زمانه عليه السلام او بعده
انبيا يطيعونه وهذا غير ممكن لقوله تعالى وخاتم النبيين ولقوله عليه السلام
لا نبي بعدي واما الصناعة فلان ما قبل الا لا الواقعة جواب الشرط لا يعمل فيما
بعدها لو قلت ان يضرب يقم عمرو زيدا لم يجز وسقط قوله باب لغير ابي
ذر وبه قال حدثنا محمد بن عبد الله بن حوشب بفتح الحا المهملة والشين المعجمة

شبكة الألوكة www.alukah.net

بينهما واو ساكنة الطايفي نزيل الكوفة قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون
العين ولابي ذر عن ابراهيم بن سعد عن ابيه سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن
بن عوف بن الزبير عن عروة ابن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت سمعت
رسول الله ولابي ذر والوقت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما من نبي عرض
الاخيرين المقام في الدنيا والرحلة الى الاخرة وكان في شكواه الذي قبض
فيه ولابي ذر عن الكشميهني التي قبض فيها اخذته بحة شديده بضم الموحده
وتشديد الحا المهملة غلظ صوت وخشونة حلق فسمعته يقول مع الذين
انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهدا والصالحين فعلمت انه
صلى الله عليه وسلم خير بضم الحا المعجمة اي بين الدنيا والاخرة فاختار الاخرة
وهذا معنى قوله في الحديث الاخر اللهم الرفيق الاعلا ثلاثا وقد ذكروا في سبب
نزول هذه الاية ان رجلا من الانصار جا الى النبي صلى الله عليه وسلم يا فلان
ما لي اراك محزونا فقال يا نبي الله شي فكرت فيه قال وما هو قال نحن نغدو عليك
ونروح وننظر الى وجهك ونجالسك غدا ترفع مع النبيين فلا نصل اليك فلم
يرد النبي صلى الله عليه وسلم عليه شيا فاتاه جبريل بهذه الاية من يطع الله
والرسول فاولئك مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهدا
والصالحين وحسن اولئك رفيقا قال فبعث اليه النبي صلى الله عليه وسلم
فبشره رواه ابن جرير من حديث سعيد بن جبير مرسلا ورواه الطبراني عن
عايشة مرفوعا بلفظ فقال يا رسول الله انك لاحب الي من نفسي واهلي واني
لاكون في البيت فاذكرك فما اصبر حتى اتيك فانظر اليك واذا ذكرت موتك
عرفت انك ترفع مع النبيين واني ان دخلت الجنة خشيت ان لا اراك فلم يرد
عليه النبي صلى الله عليه وسلم حتى نزل عليه جبريل عليه السلام بهذه الاية
وقد سمى الواحدي وغيره الرجل ثوبان وقد تشتمل على غير ما حديث مرتبك
اخبر قوله تعالى وما لكم ولابي ذر بما بالتنوين في قوله تعالى وما لكم
سدادا لكم خبره وجملة لا تقاتلون في سبيل الله الاظهر انها في موضع نصب
على الحال اي ما لكم غير متقاتلين والعامل في هذه الحالة الاستقرار المقدر ولا
المستضعفين جر على الاظهر بالعطف على سبيل الله اي في سبيل الله وفي خلاص
فيقتوا بين اظهرهم مستذلين يلقون منهم الاذى الشديد الاية كذا لابوي ذر
والوقت ولغيرهما بعد قوله من الرجال والنسا الى الظالم اهلها الظالم صفة
للقرية وهي مكة واهلها رفع به على الفاعلية وهم كفرة قريش وال في الظالم موصولة
بمعنى التي اي التي ظلم اهلها بالكفر فالظالم جار على القرية لفظا وهو لما بعدها معنى
وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا سفيان بن عيينة

عن

عن عبيد الله بضم العين مصغرا ابن ابي يزيد المكي انه قال سمعت ابن عباس
رضي الله عنهما قال كنت انا وامي ام الفضل لبابة بنت الحرث الهلالية من المستضعفين
بمكة وزاد ابو ذر من الرجال والنسا والولدان ومراده حكاية الاية والاولى
من الولدان جمع وليد وهو الصغير ولعله من المستضعفين وبه قال
حدثنا سليمان بن حرب الواشحي بشين معجمة وحا مهملة قال حدثنا حماد بن
زيد اي ابن درهم الجهضمي الازدي عن ايوب السختياني عن ابن ابي مليكة عبد
الله ابن عبد الرحمن ان ابن عباس ولابي ذر عن الحموي والمستملي عن ابن عباس رضي
الله عنهما تلا قرا قوله تعالى الا المستضعفين من الرجال والنسا والولدان
قال كنت انا وامي ممن عذر الله بالذال المعجمة اي ممن جعلهم الله من المعذورين
ويذكر عن ابن عباس رضي الله عنهما مما وصله ابن ابي حاتم في تفسيره في قوله تعالى
حصرت اي ضاقت صدورهم وعنه ايضا مما وصله الطبري في قوله تعالى وان
تلوا او تعرضوا اعرضوا عنها وسقط قوله تلوا والى آخره ولابي ذر وقال
غيره اي غير ابن عباس في قوله تعالى مراغما كثيرا وسعة المراغم بفتح المعجمة هو المهاجر
بفتح الجيم قال ابو عبيدة في قوله تعالى كتابا موقوتا اي موقتا وقته عليهم
تتابع وتعالى وسقط قوله موقوتا الى آخر لابي ذر فما لكم ولابي ذر باب بالتنوين
اي في قوله تعالى فما لكم مبتدا وخبر في المنافقين يجوز تعلقه بما تعلق به الخبر
وهو لكم ويجوز تعلقه بمحذوف على انه حال من فئتين والمعنى مالكم لا تتفقوا
في شانهم افترقتم في شانهم بالخلاف في نفاقهم مع ظهور والله اركسهم ردهم في
حكم المشركين كما كانوا بما كسبوا الباسببيه وما مصدرية او بمعنى الذي والعايد
محذوف على الثاني لا الاول وسقط لغير ابوي ذر والوقت بما كسبوا قال ابن عباس
رضي الله عنهما مما وصله الطبري في قوله اركسهم اي بدد هم يعني فرقهم ومن ثم سلم
وقوله فيه واحد فيئتين ومعناه جماعة لقوله تعالى كم من فيئة قليلة وفيئة
تقاتل في سبيل الله وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار بندار العبدي
قال حدثنا غندر محمد بن جعفر وعبد الرحمن بن مهدي قالا حدثنا شعبة
بن الحجاج عن عدي بفتح العين وكسر الدال المهملتين بن ثابت الانصاري
الله بن ابو بزيد الخطمي الصحابي عن زيد بن ثابت الانصاري رضي الله عنه انه قال
في قوله تعالى فما لكم في المنافقين فيئتين رجع ناس من اصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم من احد وهم عبد الله بن ابي المنافق واتباعه وكانوا ثلثماية وبقي
النبي صلى الله عليه وسلم في سبع ماية وكان الناس فيهم فرقتين فريق يقول اقتلهم
يا رسول فانهم منافقون وفريق يقول لا نقتلهم فانهم تكلموا بكلمة الاسلام فنزلت
فما لكم في المنافقين فيئتين وقال اي النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر فقال
انها اي المدينة طيبة تنفي الخبث كما تنفي النار خبث الفضة ولابي ذر عن الحموي
خبث الحديد بدل الفضة وقيل نزلت في قوم رجعوا الى مكة وارتدوا وقيل في عبد
الله ابن ابي المنافق لما تكلم في حديث الافك وتقاولت الاوس والخزرج سببه وهذا

ايضا هذا قول ابن عباس وقال ابو عبيدة في قوله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

غريب وقيل غير ذلك هذا باب بالتنوين في قوله تعالى واذا
جاءهم اي ضعفا المومنين او المنافقين امر من الامن بفتح او عينة او الخوف
كقتل وهزيمة عن سرايا رسول الله صلى الله عليه وبعوثه اذاعوا به اي
افشوه بين الناس قبل ان يخبر به الرسول صلى الله عليه وسلم فيضعف بذلك
قلوب المومنين ولو ردوه لذلك الامر الى الرسول والى كبار الصحابة العارفين
بمصالح الامور ومفاسدها كعلم تدبير ما اخبروا به الذين يستنبطونه
اي يستخرجونه وفيه انكار على من بادر الى الامور قبل تحققها فيخبر بها
ويفشيها وينشرها وقد لا يكون لها صحة وفي حديث ابي هريرة مرفوعا
كفى بالمرء اثما ان يحدث بكل ما سمع رواه مسلم وسقط التنبيه وقوله واذا
جاءهم امر من الامن لغير ابوي ذر والوقت ولغير ابي ذر لفظه اي من قوله
اي افشوه حسيبا يريد قوله تعالى ان الله كان على كل شئ حسيبا اي كافيا
وسقط هذا لابي ذر الا اناثا يريد قوله تعالى ان يدعون من دونه الا
اناثا اي ما يعبدون من دونه الا اناثا لان كل من عبد شيئا فقد دعاه
لحاجته واناثا يعني الموات حجرا او مدرا وما اشبهه قال الحسن كل شئ
لا روح فيه كالحجر والخشبة اناث وقد كانوا يسمون اصنامهم باسما الاناث
فيقولون اللات والعزى ومناة وعن الحسن ان لكل قبيلة صنما يدعى انثى
بني فلان وذلك لقولهم انهن بنات الله او قولهم بنات الله الملائكة بنات الله
وانما نعبدهم ليقربونا الى الله زلفى اتخذوا ربابا وصوروهن صور الحواري
وقالوا هؤلاء يشبهن بنات الله الذي نعبده يعنون الملائكة وعن كعب
في الاية قال مع كل صنم جنية رواه بن ابي حاتم وسقط لفظ يعني لغير ابي ذر
مريدا يريد قوله تعالى وان يدعون اي ما يعبدون من بعبادة الاصنام
الا شيطانا مريدا اي متمردا قال قتادة فيما رواه بن ابي حاتم متمردا
على معصية الله قال تعالى الم اعهد اليكم يا بني ادم ان لا تعبدوا الشيطان
وسقط قوله مريد متمرد الكشميهني والحموي فليبتكن هو من حكاية قول
الشيطان في قوله وقال لاتخذن من عبادك نصيبا مفروضا اي حظا مقدرا
معلوما ولاضلنهم اي عن طريق الحق ولامنينهم من طول العمر وبلوغ الامل
وتوقع الرحمة للمذنب بغير توبة او الخروج من النار بالشفاعة ولآمرنهم
فليبتكن اذان الانعام بتكه اي قطعه وقد كانوا يشقون اذن الناقة
اذا ولدت خمسة ابطن وجاء الخامس ذكرا وحرموا على انفسهم الانتفاع
بها ولا يردفها عن ماء ولا مرعى فشيلا يريد قوله ومن اصدق من الله قيلا
والتسعة على التمييز وقيلا وقولا واحدا وقولا الثلاثة مصادر بمعنى
طبع بضم الطاء وكسر الموحدة اي ختم يريد تفسير قوله تعالى طبع الله
على قلوبهم ولم يذكر المولف حديثا في هذا الباب قال الحافظ بن كثير
فيذكر هنا بعين عند تفسير اية الباب حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه

المتفق

المتفق عليه حين بلغه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طلق نساءه فجاء من منزله حتى
دخل المسجد فوجد الناس ينكتون ذلك فلم يصبر حتى استاذن على النبي صلى الله عليه
وسلم فاستفهمه اطلقت نساءك قال لا فقلت الله اكبر وذكر الحديث بطوله وعند مسلم
فقلت اطلقتهن فقال فقمت على باب المسجد فناديت باعلا صوتي لم يطلق نساءه ونزلت
هذه الاية واذا جاءهم امر من الامن او الخوف اذاعوا به ولو ردوه الى الرسول والى اولي الامر
منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم فكنت انا استنبطت ذلك الامر قال الحافظ ابن
حجر وهذه القصة عند البخاري لكن بدون هذه الزيادة فلست على شرطه وكانه
اشار اليها بهذه الترجمة انتهى وظاهر قول المفسرين السابق ان سبب نزول
الاية الاخبار عن السرايا والبعوث بالامن او الخوف وهو خلاف ما في حديث مسلم
باب بالتنوين في قوله تعالى ومن يقتل مومنا حال كونه
متعمدا مجازوه جهنم خبر ومن يقتل ودخلت الفا لتضمن المبتدا معنى الشرط وتمام
الاية خالدا فيها وغضب الله ولعنه واعد له عذابا عظيما وهذا تهديد شديد ووعيد
اكيد اشتمل على انواع من العذاب يجتمع في غير هذا الذنب العظيم المقرون بالشرك
في غير ماية ومن ثم قال ابن عباس ان قاتل المومن عمدا لا تقبل توبته وبه قال حدثنا
ادم بن ابي اياس العسقلاني الخراساني الاصل قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال
حدثنا مغيرة بن النعمان النخعي الكوفي قال سمعت يزيد عن سعيد بن جبير الاسدي مولاهم
الكوفي قال ابن ابي حاتم اختلف فيها اي في حكمها وسقط قوله اية لغير ابوي ذر والوقت فدخلت
فيها بالدال والخاء المهملة ولابي ذر فدخلت بالدال والحاء المعجمة اي بعد رجلين ابي ابن
عباس فسالته عنها فقال نزلت هذه الاية ومن يقتل مومنا متعمدا مجازوه
جهنم هي اخر ما نزل وفي الباب وما سنهما نبي وروى احمد والطبري من طريق يحيى
المجابر والنسائي وابن ماجة من طريق عمار الذهبي كلاهما عن سالم بن ابي الجعد
قال كنا عند بن عباس بعد ما كف بصره فاتاه رجل فناداه يا عبد الله ابن عباس ما ترى
في رجل قتل مومنا متعمدا فقال جزاوه جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه
واعد له عذابا عظيما قال افرايت ان تاب وعمل صالحا ثم اهتدى قال بن عباس
ثكلته امه واين له التوبة والهدى والذي نفسي بيده لقد سمعت نبيكم يقول
ثكلته امه قاتل مومن متعمدا جاء يوم القيامة اخذ بيمينه او بشماله او داجه
تشخب دما قبل الله الذي نفسي بيده لقد انزلت هذه الاية وما نسختها من اية
حتى قبض نبيكم صلى الله عليه وسلم وقد روي هذا عن بن عباس من طرق كثيرة
وقال به جماعة من السلف وهو محمول عند الجمهور على الزجر والتغليظ للدلائل
الدالة على خلافه والا فكل ذنب ممحو بالتوبة وناهيك بمحو الشرك دليلا وهو من التغليظ
لحديث لزوال الدنيا اهون عند الله وقوله من قتل رجل مسلم وحديث من اعان على
قتل مسلم ولو بشطر كلمة جاء يوم القيامة مكتوبا بين عينيه ايسا من رحمة الله وكقوله
تعالى ومن كفر فان الله غني عن العالمين اي لم يحتج اليه تغليظا وتشديدا وكل ذلك

شبكة الألوكة www.alukah.net

لا يعارض نصوص الكتاب الدالة على عموم العفو فلا بد من التخصيص بمن لم يتب او فعله
مستحلا او الخلود المكث الطويل فان الدلايل متظاهرة على ان عصاة لا يدوم عذابهم والحق
انه متى صدر عن المومن مثل هذا الذنب فمات ولم يتب فحكمه الى الله ان شاء عفى وان
شاء عذبه بقدر ما يشاء ثم يخرجه الى الجنة وفي سنن ابي داود عن ابي مخلد فهي جزاءه
فان شاء الله ان يتجاوز عن عذابه اي جزايه فعل قال الواحدي والاصل ان الله تعالى
يجوز ان يخلف الوعيد وان كان لا يجوز ان يخلف الوعد وبهذا وردت السنة فاذن
لا مدخل لذكر التوبة وتركها في الاية ولا يفتقر اخراج المومن من النار الى دليل ولا
الى تخصيص عام ولا الى تفسير الخلود بالمكث الطويل قاله في فتوح الغيب وسيكون
لنا ان شاء الله تعالى عوده الى البحث في ذلك في سورة الفرقان بعون الله وقوته

باب بالتنوين في قوله تعالى **ولا تقولوا لمن القى اليكم السلام**
لست مومنا اللام للتبليغ ومن موصولة او موصوفة والقى ماضي اللفظ لكنه بمعنى المستقبل
اي لمن يلقي لان النهي لا يكون عما انقضى اي لا يقولوا لمن حياكم بتحية السلام انه انما
قالها تعوذا فتعدوا عليه بالسيف لتاخذوا ماله ولكن كفوا واقبلوا منه ما اظهره
السلم بكسر السين وسكون اللام وهو قراءة ورش عن عاصم بن الجحود **والسلم**
بفتحتين من غير الف وهي قراءة نافع وابن عامر وحمزة وفي السبع والسلم وسكون
اللام بعد فتح رويس عن عاصم الجحدري **والسلام** بفتحتين ثم الف وهي قراءة الباقين
واخذا اي في المعنى وهو الاستسلام والانقياد واستعمال ذي الالف في التحية
اكثر وبه قال **حدثني** بالافراد ولابي ذر حدثنا **علي بن عبد الله** المدينى قال
حدثنا سفيان بن عيينة **عن عمرو** هو بن دينار **عن عطا** هو بن ابي رباح **عن بن عباس**
رضي الله عنهما في قوله تعالى **ولا تقولوا لمن القى اليكم السلام لست مومنا** قال
قال ابن عباس كان رجل الغين عن وفتح النون تصغير غنم **فلحقه المسلمون** وكانوا
في سرية **فقال** اي الرجل لهم **السلام عليكم** وعند احمد والترمذي من طريق سماك
عن عكرمة عن ابن عباس قالوا ما سلم علينا الا ليتعوذ منا **فقتلوه** وكان الذي قتله
محكم ابن جثامة كما ذكره البغوي في معجم الصحابة وكان امير السرية ابو قتادة كذا
نقله في المقدمة وكذا رواه ابن اسحاق في المغازي واحمد من طريقه عن عبد الله بن ابي
حدرد الاسلمي بلحظ بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفر من المسلمين فيهم
ابو قتادة ومحلم ابن جثامة فمر بنا عامر بن الاضبط الاشجعي فسلم علينا فحمل عليه
محلم فقتله **واخذ غنيمته** وفي رواية سماك وانتهى غنمه الى صلى الله عليه وسلم
فانزل الله في ذلك يعني قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا ضربتم في الارض فتبينوا
الى قوله **عرض الحياة** ولابي ذر الى قوله **تبتغون عرض الحياه الدنيا** اي حطامها
وهو تلك الغنيمة وروى الثعلبي من طريق الكلبي عن ابي صالح عن ابن عباس اسم المقتول
مرداس بكسر الميم وسكون الراء وبالمهملتين ابن نهيك بفتح النون وكسر الهاء اخو

تبالة لرجل غنيم بضم غ

عالب بن فهالة الكعبي وان قوم مرداس لما انهزموا بقي وحده وكان الجا غنمه الى جبل
فلما لحقوه قال لا اله الا الله محمد رسول الله السلام عليكم فقتله اسامة بن زيد فلما
رجعوا نزلت الاية واخرج عبد بن حميد من طريق قتادة نحوه وكذا الطبري من طريق
السدي ولا مانع من التعدد ونزول الاية صريحا **قال عطا بن ابي رباح قال ابن عباس**
رضي الله عنهما **السلام** بالف بعد اللام المفتوحة وهو موصول بالاسناد السابق
وحديث الباب اخرجه مسلم في التفسير وكذا ابو داود في الحروف والنسائي في التفسير
والسير **باب** بالتنوين في قوله تعالى **لا يستوي القاعدون**
من المومنين غير اولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله كذا في الفرع وغيره باسقاط
اولي الضرر وثبت ذلك في بعضها ولابي ذر من المومنين وسقط ما بعد ذلك وبه قال
حدثنا اسماعيل بن عبد الله الاويسي المدني **قال حدثني** بالافراد **ابراهيم بن سعد**
بسكون العين بن ابراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف **عن صالح بن كيسان** بفتح الكاف
التابعي **عن ابن شهاب** محمد بن مسلم الزهري انه **قال حدثني** بالافراد **سهل بن سعد**
الساعدي الصحابي **انه راى مروان بن الحكم** التابعي ابن ابي العاص في المسجد
قال فاقبلت حتى جلست الى جنبه فاخبرنا بفتح الراء ان زيد بن ثابت اخبره
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم املى عليه **لا يستوي القاعدون من المومنين**
والمجاهدون في سبيل الله بدون **غير اولي الضرر فجاءه عليه السلام ابن ام**
مكتوم عبد الله او عمرو واسم ابيه زايده **وهو** صلى الله عليه وسلم **يملها** بضم
التحتية وكسر الميم وتشديد اللام اي يلقي الاية **علي قال يا رسول الله والله لو**
استطيع الجهاد لجاهدت وكان اعمى فانزل الله على رسوله صلى الله عليه وسلم **وفخذه**
على فخذي فثقلت علي فخذه حتى خفت ان ترض في الفرع ترض بفتح
التاء وضم الراء وضم الفوقية وفتح الفوقية وتشديد الضاد المعجمة اي تدق **فخذي ثم سري**
بفتح المهملة وتشديد الراء المكسورة انكشف **عنه** وازيل يقال سريت الثوب وسريته
اذا خلعته والتشديد فيه للمبالغة اي ازيل عنه ما نزل به من برحا الوحي **فانزل**
الله غير اولي الضرر بالحركات الثلاث في غير بالنصب نافع وابن عامر والكسائي
على الاستثناء وعلى الحال وبالرفع ابن كثير وابو عمرو وحمزة وعاصم على الصفة
القاعدون لان القاعدون غير معينين فهو مثل قوله ولقد امر على اللئيم يسبني
قال الزجاج غير صفة للقاعدين وان كان اصلها ان يكون صفة للنكرة المعين
لا يستوي القاعدون الذين هم غير اولي الضرر اي الاصحاء والمجاهدون
وان كانوا كلهم موصوفين وبالجر في الشاذ على الصفة للمومنين او البدل منه وبهذا
الحديث سبق في الجهاد وبه قال **حدثنا حفص بن عمر** بن الحرث الحوضي قال
حدثنا شعبة ابن الحجاج **عن ابي اسحاق** عمرو بن عبد الله السبيعي **عن البراء** بن عازب
رضي الله عنه **انه قال لما نزلت لا يستوي القاعدون من المومنين ودعا رسول الله**
صلى الله عليه وسلم **زيدا** هو بن ثابت كاتب الوحي **فامر بكتابتها فكتبها فجاء ابن ام**

شبكة الألوكة www.alukah.net

مكتوم الاعمى فشكا الى رسول صلى الله عليه وسلم ضرارته بفتح الضاد المعجمة اى
عماه قال الراغب الضرر اسم عام لكل ما يضر بالانسان في بدنه ونفسه وعلى سبيل الكناية
عبر عن الاعمى بالضرير فانزل الله غير اولي الضرر وسبق هذا الحديث في الجهاد
وبه قال حدثنا محمد بن يوسف الزيادي عن اسرايل بن يونس عن جده ابي اسحاق
عمرو بن السبيعي عن البراء بن عازب رضي الله عنه انه قال لما نزلت لا يستوي القاعدون
من المومنين قال النبي صلى الله عليه وسلم ادعوا فلانا اي زيد بن ثابت فدعوه فجاء
ومعه الدواة واللوح والكتف شك من الراوي فقال اكتب لا يستوي القاعدون
من المومنين والمجاهدون في سبيل الله وخلف النبي صلى الله ابن ام مكتوم وجمع
بين قوله هنا ان ابن ام مكتوم كان خلف النبي صلى الله عليه وسلم وبين قوله في رواية
شعبة السابقة فعاد زيدا فكتبها فجا ابن ام مكتوم بانه قام من مقامه خلف النبي
صلى الله عليه وسلم حتى جا مواجهة فخاطبه فقال يا رسول الله انا ضرير اي
لا استطيع الجهاد فنزلت مكانها اي مكان الكتابة في الحال قبل قبل ان يجف
القلم لا يستوي القاعدون من المومنين غير اولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله
لم يقتصر الراوي هنا على ذكر الكلمة الزايدة وهي غير اولي الضرر كما في السابقة
فيحتمل ان يكون الوحي نزل باعادة الاية بالزيادة بعد ان نزل بدونها فحكى
الراوي صورة الحال او نزل بقوله غير اولي الضرر فقط واعاد الراوي الاية من اولها
حتى يتصل الاستثنا منه قاله بن التين وايد الاخير الحافظ بن حجر برواية
خارجة بن زيد عن ابيه عند احمد فان فيها ثم سريت عنه فقال اقرا فقرات
عليه لا يستوي القاعدون من المومنين فقال النبي صلى الله عليه وسلم غير اولي
الضرر قال زيد فالحقتها فوالله لكاني انظر الى ملحقها عند صدع كان في الكتف
وعند الطبراني والبزار وصححه بن حبان من حديث الفلتان بالفا واللام والفوقية
المفتوحات بن عاصم فقال النبي صلى الله عليه وسلم للكاتب اكتب غير اولي الضرر
وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد ابراهيم بن موسى بن يزيد الفراء الرازي
الصغير قال اخبرنا هشام هو بن يوسف ان ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز
اخبرهم لتحويل السند قال المولف وحدثني بالافراد اسحاق هو بن منصور لابن
راهويه قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك قال اخبرني بالافراد عبد الكريم الجزري
بالجيم والزاي والد ان تعيشها بكسر الميم وسكون القاف وفتح السين المهملة
ابن مخدة بضم الموحدة وسكون الجيم ويقال مخدة بفتح النون وبدال مولا عبد
الله ابن الحرث بن نوفل بن عبد المطلب اخبره ان ابن عباس رضي الله عنهما اخبره
ان زيد بن ثابت الفرد باخراجه المالف دون مسلم واخرجه الترمذي من طريق مجاج
عن ابن جريج عن عبد الكريم وزاد لما نزلت غزوة بدر قال عبد الله بن جحش
وابن ام مكتوم انا اعميان يا رسول الله فهل لنا رخصة فنزلت لا يستوي القاعدون

من المومنين غير اولي الضرر وفضل الله المجاهدين على القاعدين درجة فهولا القاعدون
غير اولي الضرر فضل الله المجاهدين على القاعدين اجرا عظيما درجات منه على القاعدين
من المومنين غير اولي الضرر وقال حسن غريب من هذا الوجه من حديث ابن عباس ومن
قوله درجه الى اخره من قول بن جريج كما بينه الطبري وقال بدل قوله في روايه
الترمذي عبد الله بن جحش ابو احمد بن جحش وهو الصواب واسم ابي احمد هذا عبد بغير
اضافة وهو مشهور بكنيته والمعين لا مساواة بين القاعدين من غير عذر وبين المجاهدين
وان كان هذا معلوما لكن فايدته كما في الكشاف التذكير بما بينهما من التفاوت
العظيم والنون البعد والتحريك الى الجهاد وقوله ان جعله فضل الله المجاهدين موضحة
لما معنى من استوا القاعدين والمجاهدين والمعين على القاعدين غير اولي الضرر
مع قوله بعدوا المفضلون درجة واحدة هم الذين فضلوا على القاعدين
الاصرا والمفضلون درجات الذين فضلوا على القاعدين الذين اذن لهم في التخلف
التغابن بغيرهم لان الغزو فرض كفاية تعقبه في الترتيب فقال فيه نظر لانه فسر
القاعدين بغير اولي الضرر وانما يستقيم على تفسيرهم بالاصرا كما في المعالم وقال
غيره ويقابل ان يقول فعلى هذا لم يبق للاستثنا بيان لان التقدير وفضل
الله المجاهدين على القاعدين الا اولي الضرر فانهم ليسوا بمفضلين لكن قال
في فتوح الغيب ان قوله وفضل الله المجاهدين جملة موضحة الى اخر المراد منه وما
عطف عليه من قوله وفضل الله الثاني كلاهما بيان للجملة الاولى ولا بد من المطابقة
بين البيان والمبين والمذكور في البيان شيان وليس في المبين سوى ذكر غير
اولي الضرر فالواجب ان يقدر ما يوافقه من قوله لا يستوي القاعدون اولي الضرر
وغير اولي الضرر وهو من اسلوب الجمع التقديري لدلالة التفضيل على المفضل
وقال الراغب ان قيل لم كرر الفضل واوجب في الاول درجة وفي الثاني
درجات وقيدها بقوله منه واردفها بالمغفرة والرحمة قيل عني بالدرجة
ما يوتيه في الدنيا من الغنيمة ومن السرور بالظفر وجميل الذكر وبالدرجات
ما يتحفهم في الاخرة ونبه بالافراد في الاول والجمع في الثاني ان ثواب الدنيا في
جنب ثواب الاخرة يسير وقيدها بقوله منه لتعظيمها واردفها بالمغفرة
والرحمة ايذانا بالوصول الى الدرجات بعد الخلاص من التبعات قال في فتوح
الغيب والذي تقتضيه البلاغة هذا وبيانه ان قوله وفضل الله المجاهدين
جملة موضحة لما نفي الاستوي فحسب وانما كرر وفضل الله المجاهدين لنياط
به من الزيادة ما لم ينطبه اولا فالفضل الاول الظفر والغنيمة والذكر الجميل
في الدنيا والثاني المقامات السنية والدرجات العالية والفوز بالرضوان في
العقبى ثم قال هذا تفسير متين موافق للنظم لا تعقيد فيه غير محتاج
الى جعل المجاهدين متعينين كما ينبئ عنه ظاهر الكشاف وبطايفة سبب
النزول ويلايم حديث انس مرفوعا لقد خلفتم في المدينة اقواما ما سرتم مسيرا

اولا قطعن واديا الا كانوا معكم قاله حين رجع من غزوة تبوك ودنا من المدينة والحديث
موصولان بالمساواة بين المجاهدين والاضرار عليه دلالة مفهوم الصفة والاستثنا
من غير اولي الضرر وكلام الزجاج الا اولوا الضرر فانهم يساوون المجاهدين يعني
يعني في اصل الثواب لا في المضاعفة لانها تتعلق بالفعل هذا باب
بالتنوين في قوله تعالى ان الذين توفاهم الملائكة ملك الموت واعوانه ونهم سنة
ثلاثة لقبض ارواح المومنين وثلاثة للكفار او المراد ملك الموت وحده وذكر
بلفظ الجمع للتعظيم اي توفاهم الملائكة بقبض ارواحهم حال كونهم ظالمي انفسهم ويصح
توفاهم ان يكون للماضي وذكر الفعل لانه فعل جمع والاستقبال اي الذين توفاهم
حذفت التا الثانية لاجتماع المثلين قال في فتوح الغيب واذا حمل على الاستقبال
يكون من باب حكاية الحال الماضية قالوا اي الملائكة لهم فيم كنتم من امر الدين
في فريق المسلمين او المشركين والسوال للتوبيخ يعني لم تركتم الجهاد والهجرة والبقرة
قالوا كنا مستضعفين في الارض لا نقدر على الخروج من مكة قالوا اي الملائكة
الم تكن ارض الله واسعة فتهاجروا فيها الايه اي الى المدينة ويخرجوا من بين
اظهر المشركين وسقط لابي ذر قوله قالوا الخ الى اخره وسقط الباب من اكثر النسخ
وثبت في بعضها وبه قال حدثنا عبد الله بن يزيد المقرى ابو عبد الرحمن المكي
اصله من البصرة او الاهواز اقرا القران نيفا وسبعين سنة وهو من كبار شيوخ
البخاري قال حدثنا حياة بفتح المهملة وسكون التحتية وفتح الواو ابن شريح بالشين
المعجمة المضمومة والراء المفتوحة وبعد التحتية الساكنة مهملة ابو زرعة التجيبي
بضم الفوقية وكسر الجيم المصري وغيره هو بن لهيعة المصري كما اخرجه الطبراني
في الصغير قالا حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن نوفل الاسدي ابو الاسود بضم
عروة بن الزبير قال قطع على اهل المدينة بعث بضم القاف وكسر الطا مبنيا
للمفعول اي الزموا باخراج جيش لقتال اهل الشام في خلافة عبد الله بن
الزبير على مكة فاكتتب فيه بالمثناة الفوقية الاولى وكسر الثانية وسكون الوحدة
مبنيا للمفعول فاتيت عكرمة مولى بن عباس فاخبرته باني اكتتبت في ذلك
البعث فنهاني عن ذلك اشد النهي ثم قال اخبرني ابن عباس ان ناسا من
المسلمين سماهم ابن ابي حاتم في تفسيره من طريق ابن جريج عن عكرمة ومن طريق
ابن عيينة عن ابن اسحاق عمرو بن امية ابن خلف والعاص بن منبه بن الحجاج و
الحرث بن زمعة وابا قيس بن الفاكهة وعند بن جريج ابو قيس بن الوليد بن المغيرة
وعند بن مردوية من طريق اشعث ابن سوار عن عكرمة عن بن عباس ابن الوليد
ابن عتبة بن ربيعة والعلا بن امية بن خلف كانوا مع المشركين يكثرون
سواد المشركين على رسول الله ولابي ذر عن الكشميهني على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم وفي رواية اشعث المذكورة انهم خرجوا الى بدر فاراد قتله المسلمين
دخلهم شك وقال غرهؤلاء دينهم فقتلوا ببدر باتي السهم فيرمى به بضم التحتية

وفتح

وفتح الميم مبنيا للمفعول وفي نسخة يرمى باسقاط الفا ولابي ذر يدفن بالدال
بدل الراء فيصيب احدهم يصيب على المفعولية فيقتله او يضرب فيقتل بضم
حروف المضارعة من الفعلين وفتح ثالثهما قال في الكواكب الدراري وعرض
٢ ان الله ذم من كثر سواد المشركين مع انهم كانوا لا يريدون
بقلوبهم موافقتهم فكذلك انت لا تكثر سواد هذا الجيش وان كنت لا تريد
موافقتهم لانهم يقاتلون في سبيل الله فانزل الله ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي
انفسهم الاية اي بخروجهم مع المشركين وتكثير سوادهم حتى قتلوا معهم رواه
اي الحديث المذكور الليث بن سعد مما وصله الاسماعيلي والطبراني في الاوسط
من طريق ابي صالح كاتب الليث عن الليث عن ابي الاسود عن عكرمة لكن بدون
قصة ابي الاسود وعند الطبري وابن ابي حاتم من طريق عمرو بن دينار عن عكرمة
عن بن عباس قال كان قوم من اهل مكة اسلموا وكانوا يخفون الاسلام فاخرجهم المشركو
معهم يوم بدر فاصيب بعضهم فقال المسلمون هولا كانوا مسلمين فاكرهوا فاستغفروا
لهم فنزلت فكتبوا بها الى من بقي من المسلمين وانه لا عذر لهم فخرجوا فلحقهم المشركون
ففتنوهم فرجعوا فنزلت ومن الناس من يقول امنا بالله الاية فكتبت اليهم
بذلك فخرجوا فلحقوهم فنجا من نجا وقتل من قتل وعن سمرة قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من جامع المشرك او سكن معه فانه مثله رواه ابو داود
الا المستضعفين وفي بعض النسخ باب بالتنوين اي في قوله تعالى
الا المستضعفين استثنا من قوله فاولئك ماواهم جهنم وساءت مصيرا
فيكون الاستثنا متصلا كانه قيل فاولئك في جهنم الا المستضعفين والصحيح
انه منقطع لان الضمير في ماواهم عائد على الذين توفاهم وهؤلا المتوفون
اما كفار او عصاة بالتخلف وهم قادرون على الهجرة فلم يتدرج فيهم المستضعفون
فكان منقطعا عن الرجال والنسا والولدان الذين لا يستطيعون حيلة في
الخروج من مكة لعجزهم وفقرهم ولا يهتدون سبيلا ولا معرفة لهم بالمسالك
من مكة الى المدينة واستشكل ادخال الولدان في جملة المستثنين من اهل
الوعيد لانه يوهم دخول الولدان فيه اذا استطاعوا واهتدوا واجيب
بان التعجز متمكن من الولدان لا ينفك عنهم فكانوا خارجين من جملتهم في الوعيد
ضرورة فاذا لم يدخلوا فيه لم يخرجوا بالاستثنا فان قلت فاذا لم يخرجوا
بالاستثنا كيف ذكرهم في جملة المستثنى اجيب ليبين ان الرجال والنسا
الذين لا يستطيعون صاروا في انتفا الذنب كالولدان مبالغة لان المعطوف
عليه ليست فيه صفة المعطوف لمشاركتهما في الحكم او المراد بالولدان العبيد
او البالغون وهو اولى من ارادة المراهقين لعدم توبيخ نحوهم وكذا هو اولى ان حمل
البيضاوي ذلك على المبالغة في الامر باعتبار انهم على صدد وجوب الهجرة فانهم اذا بلغوا
وقدروا على الهجرة فلا محيص لهم عنها فان قوامهم يجب عليهم ان يهاجروا بهم متى امكنت قال

الطيبي وعلى هذا المبالغة راجعة الى وجوب الهجرة وانها خارجة عن حكم
سائر التكاليف حيث اوجبت على من لم تجب عليه نبي وبه قال حدثنا ابو النعمان
محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا حماد هو بن زيد عن ايوب السختياني عن ابي
مليكة عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى المستضعفين من
قال كانت امي ام الفضل لبابة بنت الحرث ممن عذر الله اي من جعله الله من
المعذورين وسبق هذا الحديث في هذه السورة باب
قوله تعالى فاولئك عسى الله ان يعفو عنهم اي يتجاوز عنهم بترك هجرهم الهجرة وعسى
من الله واجب لانه اطماع والله تعالى اذا طمع عبدا في شيء اوصله اليه الا انه كذا في
رواية ابي ذر ولغيره فعسى الله ان يعفو عنهم اي يتجاوز عنهم بترك هجرهم الهجرة
وليس هو لفظ القرآن وكان الله عفوا غفورا وبه قال حدثنا ابو نعيم
الفضل بن دكين قال حدثنا شيبان بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي
هريرة رضي الله عنه انه قال بينا نحن بفناء ميم النبي صلى الله عليه وسلم وهي
العشا اذ قال سمع الله لمن حمده ثم قال قبل ان يسجد اللهم نج عياش بن ابي ربيعة
اخا بني جهل لامه اللهم نج سلمة بن هشام اخا بني جهل اللهم نج الوليد بن الوليد
ابن المغيرة المخزومي اخا خالد بن الوليد وهؤلاء قوم من اهل مكة اسلموا
فعنتهم قريش وعذبوهم ثم نجوا منهم بمركته عليه السلام ثم هاجروا اليه
اللهم نج المستضعفين من المؤمنين غلام يرفا ش ونج بفتح النون وتشديد
الجيم ثم دعى على من عوقهم من الهجرة فقال اللهم اشدد وطأتك بفتح الواو وسكون
الطاء اي عقوبتك على كفار قريش اولاد مضر اللهم اجعلها اوطأتك سنين
اعواما محدبة كسني يوسف عليه السلام المذكورة في قوله تعالى ثم يأتي
من بعد ذلك سبع شداد واهل السنة سبهه على وزن جبهه حذفت لامها
ونقلت حركتها الى النون فاذا اضفتها حذفت نون الجمع للاضافة جريا على
اللغة الغالبة فيه وفي اخواته مجرى جمع المذكر السالم لكنه شاذ لانه عاقل
ولتعيين مفرده بكسر اوله وقد سبق هذا الحديث في باب يهوي بها
لتكبير حين يسجد وفي اوايل الاستسقا باب قوله
تعالى سقط لفظ باب وتاكيد لغير المستحلي ولا جناح عليكم اي لا اثم عليكم
ان كان بكم اذا من مطر او كنتم مرضى ان تضعوا اسلحتكم فيه باب الرخصة في
وضع الاسلحة ان ثقل عليهم حملها بسبب ما يلحقهم من مطر او ضعفهم من
مرض وامرهم مع ذلك باخذ الحذر ليلا يغفلوا فيهجم عليهم العدو ودل ذلك
على وجوب الحذر عن جميع المضار المظنونة ومن ثم علم ان العلاج بالدوا
والاحتراز عن الوبا والتحذر عن الجلوس تحت الجدار المايل واجب وسقط
لابي ذر من قوله او كنتم الى اخره وقال بعد قوله من مطر لابيه وبه قال حدثنا
محمد بن مقاتل ابو الحسن المساي نزيل بغداد ثم مكة قال اخبرنا حجاج هو بن محمد

الاعر

الاعر عن بن جريج عبد الملك بن عبد العزيز انه قال اخبرني بالافراد يعلى بن مسلم بن هرمز
عن سعيد بن جبير عن بن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى ان كان بكم اذا من مطر
او كنتم مرضى قال اي ابن عباس عبد الرحمن بن عوف كان جريحا اي نزلت فيه وعبد
الرحمن مبتدا خبره كان جريحا والجملة من قول ابن عباس وهذا الحديث اخرجه النسائي
باب قوله كذا للمستملي وسقط ذلك لغيره ويستفتونك اي يسئلونك
الفتوى في النسا اي في ميراثهن قل الله يفتيكم فيهن وكانت العرب لا تورث من
وما يتلى عليكم في يتامى النسا موضع اما رفع عطفا على المستكن في يفتيكم العايد عليه
تعالى وجاز ذلك للفصل بالمفعول والجار والمجرور والمتلو في الكتاب في معنى
اليتامي قوله وان خفتم ان لا تقسطوا في اليتامي باعتبارين مختلفين كما في
زيد وعطاوه واعجبني زيد وكرمه وذلك ان قوله يفتيكم فيهن بمنزلة اعجبني زيد
وعطاوه جيء به للتوطيه والتمهيد وقوله وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى
النسا بمنزلته وكرمه لانه المقصود بالذكر او مبتدا وفي الكتاب والمراد به
اللوح المحفوظ تعظيما للمتلو عليهم وان العدل والصفة في حقوق اليتامي من
عظايم الامور والمخل بها ظلما منها وان ما عظمه الله او نصب على تقديره ونبين لكم ما
يتلى او جر بالقسم اي ولقسم ما يتلى عليكم ولا يصح العطف على الضمير المجرور من
من حيث اللفظ والمعنى اما اللفظ فانه لا يجوز العطف على الضمير المجرور من
غير اعادة الجار واما المعنى فلانه يلزم ان يكون الافتا في شان المتلو مع انه
انه ليس السوال عنه وبه قال حدثنا ولابي ذر ثني بالافراد عبيد بن اسماعيل
ابو محمد القرشي الهباري الكوفي اسمه عبد الله وعبيد لقبه قال حدثنا ابو اسامة
حماد بن اسامة قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام
عن عايشة رضي الله عنها في قوله تعالى ويستفتونك في النسا سقطت الواو لابي ذر
قل الله يفتيكم فيهن الى قوله وترغبون ان تنكحوهن اي في نكاحهن قالت عايشة
وسقط لغير ابي ذر عايشة هو الرجل يكون عنده اليتيمه هو وليها القايم بامورها
ووارثها فاشركته بفتح الهمزة والدال ولابي ذر فتشركه بفتح التا والذي ماله حتى
في العذق بفتح العين وسكون المعجمة وفي النخلة ولابي ذر في العدق بكسر العين اي
اي الكباسة وهي عنقود التمر فيرغب ان ينكحها ابي عن نكاحها ويكره ان يزوجها رجلا
غيره فيشركه الرجل الذين يتزوجها في ماله بمشركته ايبالذي شركته فيه فيعضلها
بضم الضاد المعجمة نصب عطفا على المنصوب السابق ولذا فيشركها ويجوز رفعها عطفا
على يرغب ويكره ان ينعها من التزوج ورويا بن ابي حاتم من طريق الذي قال كان لي ابن عم
عم بنته ولها مال ورثته عن ابيها وكان جابر يرغب في نكاحها ولا ينكحها خشية
الزوج بمالها فسال النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فنزلت هذه الاية وهذا الحديث
سبق في باب وان خفتم ان لا تقسطوا في اليتامي اول هذه السورة وان خافت من
بعلها اي زوجها نشوزا بان ينجافي عنها وعنها نفقته وبعضه او يؤذيها بشتم او ضرب

شبكة الألوكة www.alukah.net

او اعراضا بتقليل المحادثة والموانسة بسبب طعن في سن او دمامة او غيرها وامرأة فاعل بفعل مضمر واجب الاضمار وهو من باب الاشتغال والتقدير وان خافت امراة خافت ولا يجوز رفعه بالابتدا لان اداة الشرط لا يليها الا الفعل عند جمهور البصريين وقال ابن عباس فيما وصله بن ابي حاتم شقاق يريد قوله تعالى وان خفتم شقاق اي تفاسد واصل الشقاق المخالفة وكون كل واحد من المتخالفين في شق غير صاحبه ومحل ذكر هذه الاية قبل على تالا يبقى واحضرت الانفس الشح قال الامام المعنى ان الشح جعل كالامر المجاور للنفوس اذ اللازم لها يعني ان النفوس مطبوعة على الشح وهذا معنى قول الكشاف ان الشح قد جعل حاضرا لها لا يغيب عنها ابدا ولا تنفك عنه يعني انها مطبوعة عليه فالمراة كالمراة لا تكاد تسمح بقسمتها وتغير قسمتها والرجل لا يكاد نفسه تسمح بان يقسم لها وان يميل اذا رغب عنها واحب غيرها وجملة واحضرت كقوله والصلح خيرا عتراض قال ابو حيان كانه يريد ان قوله وان يتفرقا معطوف على قوله فلا جناح عليه فجاءت الجملتان بينهما اعتراض وتعقبه بعضهم فقال فيه نظر فان بعدها جملا اخر فكان ينبغي ان يقول الزمخشري في الجميع انها اعتراض ولا يخص والصلح خير واحضرت الانفس بذلك وانما اراد الزمخشري بذلك الاعتراض بين قوله وان امراة وقوله وان تحسنوا فانهما شرطان متعاطفان ويدل عليه تفسيره بما يفيد هذا المعنى فليتنظر من موضعه وقد فسر المولف الشح بما فسر به ابن عباس مما وصله ابن ابي حاتم حيث قال هواه في الشي يحرص عليه وقيل الشح البخل مع الحرص وقيل الافراط في الحرص كالمعلقة يريد فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة قال ابن عباس فيما وصله بن ابي حاتم لا ايم همزة مفتوحة وتحتيه مشددة مكسورة اي لا زوج لها ولا ذات زوج وقال ابن عباس ايضا مما وصله ابن ابي حاتم ايضا من طريق علي بن ابي طلحة عنه في قوله نشوزا اي بغضا وبه قال حدثنا محمد بن سفائل ابو الحسن المجاور بمكة قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها في قوله تعالى وان خافت من بعلها نشوزا او اعراضا قالت الرجل تكون عنده المراة ليس مستكثر منها اي في المحبة والمعاشرة والملازمة يريد ان يفارقها فتقول اجعلك من شاني في حل اي وتتركني من غير طلاق فنزلت هذه الاية قال ابو ذر والوقشوذر عن الحموي وان امراة خافت من بعلها نشوزا او اعراضا الايه في ذلك فاذا تصالحا الزوجان على ان تطيب له نفسا في الشيء او عن بعضها فلا جناح عليهما كما فعلت سوده بنت زمعه فيما رواه الترمذي عن ابن عباس بلفظ خشيت سوده ان يطلقها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله لا تطلقني واجعل نوبتي لعايشه ففعل ونزلت هذه الاية وقال حسن غريب وكان صلى الله عليه وسلم يقسم لعايشه يومين يومها ويوم سوده وترك سوده في جملة نسايه وفعل ذلك لتقايس به امته في مشروعية ذلك وجوازه

ان

وجواز ان المنافقين وفي نسخة باب بالتنوين اي في قوله تعالى ان المنافقين في الدرك الاسفل من النار قال ابن عباس ما وصله ابن ابي حاتم اي اسفل النار فالنار سبع دركات والمنافق في اسفلها وقال ابو هريرة فيما رواه بن ابي حاتم الدرك الاسفل بيوت لها ابواب تطبق عليها فتوقد من فوقهم ومن تحتهم ولعل ذلك لاجل انه في اسفل السافلين من درجات الانسانيه وكيف لا وقد ضم الى الكفر التحزيب بالاسلام واهله والمنافق هو المظهر للاسلام المبطن للكفر فلذا كان عذابه اشد من الكفار وتسميه غيره بالمنافق كما في الحديث الصحيح ثلاث من كن فيه كان منافقا خالصا فالتغليظ نفعا يريد قوله تعالى في سورة الانعام ان استطعت ان تبتغي نفقا في الارض قال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم ايضا اي سربا وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث الكوفي قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران حدثني بالافراد عن الاسود بن يزيد النخعي وهو خال ابراهيم انه قال كنا في حلقه عبد الله بن مسعود وحلقه بسكون اللام فجاء حذيفة ابن اليمان حتى قام علينا فسلم ثم قال لقد انزل النفاق على قوم خير منكم اي ابتلوا به والخيريه باعتبار انهم كانوا من طبقة التابعين لكن الله تعالى ابتلاهم فارتد وا او نافقوا فذهبت الخيرية منهم قال الاسود بن يزيد منتحيا من كلام حذيفة سبحان الله تعالى يقول ان المنافقين في الدرك الاسفل من النار فتبسم عبد الله بن مسعود متعجبا من حذيفة وبما قاله من قول الحق وما حذر منه وجلس حذيفة بن اليمان في ناحية المسجد فقام عبد الله بن مسعود فتفرق اصحابه فكان الاسود فزر ابا بن ابي حذيفة بن اليمان بالحصا الى ليستدعيني فاتيته فقال حذيفة عجبت من ضحكه اي ضحك عبد الله بن مسعود مقتصرا عليه اي على الضحك وقد عرفت ما قلت لقد انزل النفاق على قوم كانوا خيرا منكم ثم تابوا اي رجعوا عن النفاق فتاب الله عليهم واستدل به لقوله الا الذين تابوا واصلحوا واعتصموا بالله واخلصوا دينهم لله فاولئك مع المومنين على صحة توبة الزنديق وقبولها كما عليه الجمهور وهذا الحديث اخرجه النسائي في التفسير

باب قوله عز وجل انا اوحينا اليك كما اوحينا الى نوح الى قوله وعيسى وهارون وسليمان وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وقوله كما ارسلنا الى نوح لغير ابوي ذر والوقت والكاف في كما اوحينا نصب بمصدر محذوف اي ايحاء مثل ايحائنا او على انه حال من ذلك المصدر المحذوف وما يحتمل المصدرية فلا يفتقر الى عايد على الصحيح والموصولية فيكون العايد محذوفا وعن ابن عباس رضي الله عنهما فيما رواه ابن اسحاق ان سكينا وعدي بن زيد قال يا محمد ما نعلم ان الله انزل على بشر من شي من بعد موسى فانزل الله في ذلك انا اوحينا اليك وعن محمد بن كعب القرظي انزل الله يسالك اهل الكتاب ان ينزل عليهم كتابا من السما الى قوله بهتانا عظيما فما تلاها عليهم يعني اليهود واخبرهم باعمالهم الخبيثة جحدوا

كل ما انزل الله وقالوا ما انزل الله على بشر من شيء قال ولا على احد فانزل الله وما قدروا
الله حق قدره اذ قالوا ما انزل الله على بشر من شيء قال ابن كثير وفي هذا الذي قاله
محمد بن كعب نظر فان هذه الاية مكية في سورة الانعام وهذه الاية التي
في النساء مدنية وهي رد عليهم لما سالوه صلى الله عليه وسلم ان ينزل عليهم كتابا
من السماء قال الله تعالى فقد سالوا موسى اكبر من ذلك ثم ذكر قضايحهم ومعايبهم
ثم ذكر انه اوحى الى عبده كما اوحى الى غيره من النبيين فقال مخاطبا حبيبه واثر
صيغة التعظيم تعظيما للموحي والموحى اليه انا اوحينا اليك كما اوحينا الى نوح اي لك
اسوة بالانبياء السالفة فناسى بهم ولا تقص عليك من انبيا الرسل ما نبئت به
فؤادك لان شان وحيك لشان وحيهم وبدا بنوح لانه اول نبي قاسي الشدة
من الامة وعطف عليه النبيين من بعده وخص منهم داود عليه تشريفا لهم
وترك ذكر موسى ليسرده مع ذكرهم بقوله وكلم الله موسى تكليما على نمط اعم من
الاول لان قوله ورسلا قد قصصناهم عليك من قبل ورسلا لم نقصصهم من
التعميم الحاصر مزيد الشرف واختصاصه موسى التكليم دونهم اي رسلا فضلهم
واختارهم واتاهم الايات البينات والمعجزات القاهرات الى ما لا يحصى وخص
موسى بالتعظيم وثلاث ذكرهم على اسلوب جمعهم في وصف عام على جهة المدح
والتعظيم سارين في غيرهم وهو كونهم مبشرين ومنذرين وفعلهم حجة على الله
على الخلق فلا تقطع معاذيرهم فيدخل في هذا القسم كل من دعا الى هدى وبشر وانذر
كالعلما وظهر من هذا التقدير من طبقات الداعين الى الله باسرهم قاله في فتوح
الغيب وبه قال حدثنا مسدد هو بن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد
القطان عن سفيان الثوري انه قال حدثني بالافراد الاعمش سليمان عن ابي
وايل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال لينبغي لاحد ولابي ذر عن الحموي والمستملي لعبد بدل قوله
احدان يقول انا خير من يونس بن متى بفتح الميم والشاة الفوقية المشددة مفعول
اسم ابيه وقيل اسم امه اي ليس لاحدان يفضل نفسه على يونس اوليس لاحدان يعتقدني
عليه وهذا منه صلى الله عليه وسلم على طريق التواضع فلا يعارض انا سيد ولد ادم الخ
منه صلى الله عليه وسلم على طريق التحدث بالنعمة والاعلام للامة برفيع منزلته
ليعتقدوه او قال الاول قبل ان يعلم الثاني وبه قال حدثنا محمد بن سنان
بكسر السين وتخفيف النون العوقي بفتح العين والواو بعدها قاف قال
قال حدثنا فليح بضم الفا وفتح اللام اخو مهملة مصغرا بن سليمان قال حدثنا
هلال هو بن علي عن عطا بن يسار ضد اليمن عن ابي هريرة رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من قال انا خير يعني نفسه او النبي صلى الله عليه
وسلم من يونس بن متى فقد كذب لعله قال ذلك زجرا عن توهم حط مرتبة يونس لما
في قوله تعالى ولا تكن كصاحب الحوت فقال سدا للذريعة وهذا هو السبب

في

في تخصيص يونس بالذكر من بين سائر الانبيا عليهم السلام وهذا الحديث قد ذكر
في احاديث الانبيا باب بالتنوين وقوله تعالى يستفتونك اي في
الكلالة حذف لدلالة الثاني قل الله يفتيكم في الكلالة ان امرؤ هلك اي مات
وارتفع امرؤ بالضمير المفسر بالمذكور ليس له ولد اي ابن صفة لامرؤ استدل به
من قال ليس من شرط الكلالة انتفا الوالد بل يكفي انتفا الولد وهو رواية
عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه رواه ابن جرير عنه باسناد صحيح اليه لكن الذي عليه
الجمهور من الصحابة والتابعين انه من لا ولد له ولا والد وهو قول ابي بكر الصديق
رضي الله عنه اخرجه بن ابي شيبة ويدل على ذلك قوله تعالى وله اخت فلها نصف
ما ترك ولو كان معها اب لم ترث شيا لانه يحجبها بالاجماع فدل على انه من لا ولد
له بنص القران ولا والد بالنص عند التامل ايضا لان الاخت لا يفرض لها النصف
مع الوالد بل ليس لها ميراث بالكليه والمراد الاخت من الابوين او الاب لانه جعل
اخوها عصبة وابن الام لا يكون عصبة وهو اي والمرء يرثها اي جميع مال الاخت
ان كان الامر بالعكس ان لم يكن لها ولد قيل وكان اوانث اي ولا والد لانه لو كان لها
والد لم يرث الاخ شيا والكلالة من لم يرثه اب او ابن كما مر وهو كما قال ابو عبيدة
مصدر من تكلله النسب اي يعطف النسب عليه وقال في الصحاح ويقال هو مصدره
من تكلله النسب اي نطرقه كانه لحظ طرفيه من جهة الولد والوالد وليس له منهما
احد فسمي المصدر انتهى وقال غيره والكلالة في الاصل مصدر بمعنى الكلال
وهو ذهاب القوة من الاعيا وعلى هذا القول فقول العيني متعقبا على الحافظ
ابن حجر عزو ما ذكره البخاري من كونه مصدر لابي عبيدة فيه نظر لان تكلل على
وزن تفعل ومصدره تفعل وليس بمصدر بل هو اسم لا يحفى ما فيه وقيل كلما
احتف بالشيء من جوانبه فهو اكليل وبه سميت لان الورك يحيطون به من جوانبه
وقيل الاب والابن طرفان للرجل فاذا مات ولم يخلفهما فقد ذهبا عن ذهاب
طرفيه فسمي ذهاب الطرفين كلالة وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قاضي
مكة قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي انه قال
سمعت البرا بن عازب رضي الله عنه قال اخر سورة نزلت على النبي صلى الله
عليه وسلم براءة بالتنوين واخر اية نزلت يستفتونك زاد ابو ذر قل الله
يفتيكم في الكلالة وقد سبق في البقرة من حديث ابن عباس اخر اية نزلت
اية الربا فيحتمل ان يقال اخرية الاولى باعتبار نزول احكام الميراث والاخرى
باحكام الربا وهذا الحديث اخرجه مسلم في الفرايض وكذا ابو داود والنسائي

بسم الله الرحمن الرحيم باب تفسير سورة
المايدة

وهي مدنية الا اليوم اكملت لكم دينكم فبعرفة عشيتها قال في
البيوع ومن نسب هذه السورة الى عرفة فقد سها بل نزلت بالمدينة سوى
الايات من اولها فانهن نزلن في حجة الوداع وهو على راحلته بعرفة بعد العصر

شبكة الألوكة www.alukah.net

انتهى وقد روى الامام احمد عن اسماء بنت يزيد قالت اني لاخذة بذمام العضباء ناقة رسول الله عليه وسلم اذ نزلت عليه المائدة كلها وكادت من ثقلها تدق عضد الناقة وعن ابن عمر اخر سورة نزلت المائدة والفتح قال الترمذي حسن غريب **حرم** يريد قوله غير محل الصيد وانتم حرم قال ابو عبيدة **واحدها حرام** والمعنى وانتم محرمون وهذه الجملة ساقطة لغير ابوي ذر والوقت **فبما نقضهم** ميثاقهم قال قتادة وغيره اي **بنقضهم** اي بسبب نقضهم ميثاق الله وعهده بان كذبوا الرسل الذين جاءوا من بعد موسى وكتموا نعت محمد صلى الله عليه وسلم **بعذبناهم** من الرحمة ومسخنا بعضهم وضربنا عليهم الجزية **التي كتب الله** يريد قوله تعالى ادخلوا الارض المقدسة التي كتب الله لكم اي التي **جعل الله** لكم **نتوء** يريد قوله تعالى اني اريد ان تبوء باثمي معناه **تحل** كذا فسره مجاهد **دابرة** يريد قوله تعالى يقولون نخشى ان تصيبنا دايرة اي **دولة** كذا فسره السدي **وقال غيره** قيل هو غير السدي اي غير من فسر السابق وسقط للنسفي وقال غيره فلا اشكال **الاغراء** المذكور في قوله فاغرينا بينهم العداوة هو **التسليط** وقيل اغرينا **اجورهن** يريد اذا اتيتموهن اجورهن وهي **مهورهن** وهذا تفسير ابي عبيدة **المهيمن** يريد قوله تعالى ومهيمنا عليه قال ابن عباس وصله ابن ابي حاتم عن علي بن ابي طلحة عنه ومهيمنا عليه قال المهيمن **الامين** القرآن امين **على كل كتاب قبله** وقال ابن جريج القرآن امين على الكتب المتقدمة فما وافقه منها فحق وما خالفه منها فهو باطل وقال العوفي عن ابن عباس ومهيمنا اي حاكما على ما قبله من الكتب قال وفي الفرع وقال سفيان هو الثوري **ما في القرآن** اية اشد **على من** قوله تعالى **لستم على شيء** حتى تقيموا التوراة والانجيل وما انزل اليكم من ربكم لما فيها من التكليف من العمل باحكامها **مخمصة** قال ابن عباس مجاعة وقال ايضا فيما وصله ابن ابي حاتم في قوله تعالى **من احياها** يعني من حرم قتلها الا بحق يحيي **الناس** منه جميعا وقال ايضا في قوله تعالى لكل جعلنا منكم شرعة **ومنهاجا** يعني سبلا وسنة وسقط قوله قال سفيان الى هنا لغير ابوي ذر والوقت **فان عثر** على انها استحقا اثما اي **ظهر** وقوله تعالى من الذين استحق عليهم الاوليان **واحدها** اولى وهذا ثابت في بعض النسخ ساقط من الفرع واصله **باب** قوله تعالى **اليوم اكملت لكم دينكم** وزاد غير ابي ذر هنا وقال ابن عباس مخمصة مجاعة وقد سبق بلا فائدة في ذكره وسبق باب قوله لغير ابي ذر وبه قال **حدثني** بالافراد **محمد بن بشار** بالموحدة والمعجمة المشددة العبدي البصري ابو بكر بندار قال **حدثنا عبد الرحمن** هو بن مهدي قال **حدثنا سفيان** هو الثوري **عن قيس** هو بن مسلم **عن طارق بن شهاب** البجلي الاحمسي الكوفي له رؤية انه قال **قالت اليهود** لكعب الاحبار قبل ان يسلم ومن معه من اليهود وكان اسلام كعب في خلافة عمر على المشهور لعمر **بن الخطاب** رضي الله عنه **انكم** معشر المسلمين **تقرؤون** اية **لو نزلت فينا** معشر

اليهود

اليهود لاتخذناها عيدا مسرفيه لكمال الدين وزاد في الايمان قال اي اية قال اليوم **اكملت لكم دينكم** واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا **فقال عمر اني لاعلم حيث** انزلت **واين انزلت** قال في العشي وحيث للمكان اتفاقا وقال الاخفش قد ترد للزمان واين قال في الصحاح اذا قلت ابن زيد فانما يسال عن مكانه وحينئذ فيكون حيث هنا للمكان واين للمكان فلا تكرار وعند احمد عن عبد الرحمن بن مهدي حيث انزلت واين يوم انزلت **واين رسول الله صلى الله عليه وسلم حين** ولابي ذر حيث انزلت بزاد احمد انزلت **يوم عرفة وانا** بكسر الهمزة وتشديد النون **والله بعرفة** اشارة الى المكان والمسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم واقف بعرفة **قال سفيان** الثوري بالعنعنة السابق **وان كان يوم الجمعة ام لا** سبق في الايمان من وجه اخر عن قيس بن مسلم الجزم بانه كان يوم الجمعة **اليوم اكملت لكم دينكم** وهذا الحديث قدم في كتاب الايمان **باب** قوله تعالى وثبت باب وقوله لابي ذر عن المستملي **فلم تجدوا ماء** معطوف على ما قبله والمعنى او جاء احد منكم من الغائط او لامستم النساء فطلبتم الماء فلم تجدوه **طيبا** ولعل ذكر الكلام في التيمم ثانيا للتحقيق مشموله للجنب والمحدث حيث ذكر عقيب وان كنتم جنبا فاطهروا فانه نقل عن عمر وابن مسعود عنه ذكر الاولى التخصيص بالمحدث **تيمموا** اي **تعمدوا** وسقط تيمموا تعمدوا للغير المستملي وقوله تعالى ولا **امين** البيت الحرام اي **حاضر بن امت وتيممت واحد** قاله ابو عبيدة وقال ابن عباس **لمستم ومسستموهن** وفي الفرع ولمستموهن **واللاتي دخلتم بهن** والافضا النكاح فالاول وصله اسماعيل القاضي في احكام القرآن من طريق مجاهد عنه والثاني وصله بن المنذر والثالث بن ابي حاتم من طريق عاصم بن ابي طلحة عنه والرابع ابن ابي حاتم من طريق بكر بن عبد الله المزني عن بن عباس وبه قال **حدثنا اسماعيل** بن ابي اويس بن عبد الله **قال حدثني** بالافراد **مالك** الامام **عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه** القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق **عن عائشة** رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها **قالت خرجنا مع رسول الله** ولابي ذر مع النبي **صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره** هو غزوة بني المصطلق وكانت سنة ست او خمس **حتى اذا كنا بالبيداء** بفتح الموحدة والمد او **بذات الجيش** بفتح الجيم وبعد الياء الساكنة شين معجمة موضعين بين مكة والمدينة والشك من عائشة **انقطع عقد لي** بكسر العين وسكون القاف اي قلادة واضافته لها باعتبار استيلائها المنتفعة والا فهو لاسماء استعارته منها **فاقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على التماسه واقام الناس معه وليسوا على ماء وليس معهم** ماء **فاتى الناس الى ابي بكر الصديق** رضي الله عنه وسقط لفظ الصديق لابي ذر **فقالوا له الا ترى ما صنعت عائشة اقامت برسول الله صلى الله عليه وسلم وبالناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء فجاء ابو بكر ورسول الله**

صلى الله عليه وسلم واضع راسه على فخذي بالذال المعجمة قد نام فقال ولابي
ذر قال حبست رسول الله صلى الله عليه وسلم وحبست الناس وليسوا على
ماء وليس قالت ولابوي ذر والوقت فقالت عايشه فعاتبني ابو بكر وقال
ماشاء الله ان يقول فقال حبست الناس في قلادة وفي كل مرة يكون بين عنا وجعل
يطعنني بيده في خاصرتي رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذي فقام رسول الله
صلى الله عليه وسلم حين اصبح ولغير ابوي ذر والوقت حتى اصبح على غير ماء
فانزل الله اية التيمم التي بالمايدة زاد ابو ذر فتيمموا بلفظ الماضي اي تيمم الناس
لاجل الامة او هو امر على ما هو لفظ القران ذكره بيان او بدل عن اية التيمم اي
انزل الله فتيمموا وفي نسخة فتيمما فقال اسيد بن حضير بضم الحاء وفتح الضاد
المعجمة مصغرا السابقه الانصاري الاشهلي ما هي اي البركة التي حصلت
للمسلمين برخصة التيمم وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد يحيى
بن سليمان الجعفي الكوفي نزيل مصر قال حدثني بالافراد بن وهب عبد الله
قال اخبرني بالافراد عمرو بفتح العين بن الحرث المصري ان عبد الرحمن بن
القاسم حدثه عن ابيه القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق عن عايشه رضي الله
عنها انها قالت سقطت قلادة بكسر القاف لي بالبيداء ليس في هذه الرواية
او بذات الجيش ونحن داخلون المدينة الواو للحال فاناخ النبي صلى الله عليه
راحلته ونزل عنها فتنحى اي وضعها في مجرى حال كونه عليه الصلاة والسلام واقدا
اقبل ابو بكر فلكزني اللكزة بالزاي اي دفعني في صدري بيده دفعة شديدة
وقال حبست الناس في قلادة في الموت لما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد رقدني ثم
ان النبي صلى الله عليه وسلم استيقظ وحضرت الصلاة اي صلاة الصبح والتمس الماء فلم تجد
يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة الاية فقال اسيد بن حضير لقد بارك الله
للناس فيكم اي بسببكم يا ال بكر يا انتم الا بركة لهم يا
قوله عز وجل وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وقوله للكشميهني والحموي فاذهب
انت وربك رفع عطفا على الفاعل المستتر في اذهب وجاز ذلك للتاكيد بالضمير
ويحتمل انهم ارادوا حقيقة الذهاب على القياس لان مذهب اليهود التنجيم ويؤيده
مقابلة الذهاب بالقعود في قولهم فقاتلوا انا ها هنا قاعدون وظاهر
الكلام انهم قالوا لهم ذلك استهانة بالله ورسوله وعدم مبالاة بهما واصل
هذا ان موسى عليه السلام امر ان يدخلوا مدينة الجبارين وهي اريحا فبعث
اليهم اثني عشر عينا من كل سبط منهم عينا ليانوه بخبر القوم فلما دخلوها راوا
امرا عظيما من هيئتهم وعظمتهم فدخلوا حايطا لبعضهم فجاء صاحب الحايط
ليجني الثمار من حايطه فنظر الى نارهم فتبعهم فكلما اصاب واحدا منهم اخذه
فجعله في كمه مع الفاكهة حتى التقطهم كلهم فجعلهم في كمه مع الفاكهة وذهب
الى ملكهم فنشرهم بين يديه فقال الملك قد رايتم شاننا فاذهبوا واخبروا

صاحبكم

صاحبكم رواه ابن جرير عن عبد الكريم بن الهيثم حدثنا ابراهيم بن متا وحدثنا
سفيان عن ابي سعيد عن عكرمة عن ابن عباس قال ابن كثير في هذا الا
نظر وقد ذكر كثير من المفسرين اخبارا من وضعي بني اسرائيل في عظم خلق
هؤلاء الجبارين وانه كان فيهم عوج ابن عنق بنت ادم عليه السلام وانه كان
طوله ثلاثة الاف ذراع وثلثمايته وثلاثة وثلاثين ذراعا وثلث ذراع
بتحرير الحساب وهذا شيء يستحيا منه ثم هو مخالف لما في الصحيح ان رسول
صلى الله عليه وسلم قال ان الله خلق ادم طوله ستون ذراعا ثم لم يزل
المخلوق ينقص حتى الان ثم ذكروا ان عوجا كان كافرا وانه امتنع من ركوب
السفينة وان الطوفان لم يصل الى ركبته وهذا كذب وافتراء ان الله
تعالى ذكر ان نوحا دعى على اهل الارض من الكافرين ديارا وقال تعالى
رب لا تذر على الارض من الكافرين ديارا وقال تعالى فانجيناه ومن معه
في الفلك المشحون ثم اغرقنا بعد الباقين وقال تعالى لا عاصم اليوم
من امر الله الا من رحم وان كان ابن نوح اغرق فكيف يبقى عوج ابن عنق وهذا
كافر لا يسوغ في عقل ولا يشرع ثم في وجود رجل يقال له عوج ابن عنق نظر وانيه
انتهى وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا اسرايل بن
يونس السبيعي عن مخارق بضم الميم وتخفيف الخاء المعجمة وقاف بن عبيد الله الاحمسي
الكوفي عن طارق عن شهاب الاحمسي البجلي الكوفي انه قال سمعت ابن مسعود
عبد الله رضي الله عنه قال شهدت بن المقداد هو بن الاسود وكان قد تبناه فنسب
اليه واسم ابيه عمرو لتحويل السند قال المولف بالسند وحدثني بالافراد احمد
هو احمد بن عمر البغدادي ليس له في البخاري الا هذا الموضع قال حدثنا ابو
النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة هاشم بن القاسم التميمي الخراساني
المهملة عبيد الله بن عبد الرحمن الكوفي عن طارق هو ابن شهاب عن عبد الله
هو بن مسعود انه قال قال المقداد هو المعروف بابن الاسود يوم بدر يومئذ
ولابي ذر عن الحموي والمستملي يوم يا رسول الله انا لا نقول لك كما قالت
كل لك لابي ذر كما قالت بنو اسرايل لموسى فاذهب انت وربك فقاتلا انا
ها هنا قاعدون ولكن امض ونحن معك وعند احمد ولكن اذهب انت وربك
فقاتلا انا معكما مقاتلون فكانه سري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اي
ازيل عن المكروهات كلها ورواه ابي الحديث المذكور وكيع عن ابن الجراح الرؤاسي
فيما وصله احمد واسحاق في مسنديهما عنه عن سفيان هو الثوري عن مخارق ان المقداد
قال ذلك القول وهو يا رسول الله انا لا نقول لك الذي اخرج للنبي صلى الله عليه وسلم
ومراد البخاري ان صوغ سياقه هذا انه مرسل بخلاف سياق الاشجعي واستظهر
لرواية الاشجعي الموصولة برواية اسرايل وقد وقع له رواه وكيع الى اخر ما قدمنا
على قوله حدثنا ابو نعيم عند ابي ذر موخرا عند غيره قال في الفتح وهو اشبه بالصواب

وعند بن جرير عن قتادة قال ذكر لنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاصحابه
يوم الجمعة يوم الحديبية حين صد المشركون الهدي وحيل بينهم وبين منا سكهم
اي اذهب الهدي فناخره عن البيت فقال المقداد انا والله لا يكون كما لملا من بني اسرايل
اذ قالوا لنبيهم اذهب انت وربك فقاتلا انا معكم مقاتلون فلما سمعها اصحاب رسول
الله صلى الله عليه وسلم تنابعوا على ذلك قال الحافظ ابن كثير وهذا ان كان
محفوظا يوم الحديبية فيحتمل انه كرر هذه المقالة يوم بدر قال لها يوم بدر
وسقط قوله ذلك لابي ذر هذا باب بالتنوين في قوله
تعالى انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا منصوب
من اجله اي يحاربون لاجل الفساد او حالا اي مفسدين ان يقتلوا خبر المبتدا
وهو جزاء الذين او يصلبوا الى قوله او ينفوا من الارض اي من ارض المنابة الى غيرها
وقال ابو حنيفة بالحبس لان المحبوس لا يبقى احد من احبابه ولا ينتفع بلذات الدنيا
واو قيل للتخيير اي للامام ان يفعل بهم اي خصلة شاء وهو مروي عن ابن
عباس من طريق علي ابن ابي طلحة فيما رواه ابن جرير قال في شارح البردوي
فيما حكاه الطيبي نظر هذا القايل ان كله اول لتخيير حقيقة فيجب العمل بها
الى ان يقوم دليل المجاز ولان قطع الطريق في ذاته جناية واحدة وهذه الا
جزية ذكرت بمقابلتها فيصلح كل واحد جزاء له فثبت التخيير كما في كفارة اليمين
انتهى والجمهور انها للتنويع قال اماما الشافعي اخبرنا ابراهيم هو ابن ابي
يحيى عن صالح مولى التوءمة عن ابن عباس في قطاع الطريق اذا قتلوا واخذوا
المال قتلوا ولم يصلبوا واذا اخذوا المال ولم يقتلوا قطعت ايديهم وارجلهم
من خلاف واذا اخافوا السبيل ولم يأخذوا مالا نفوا من الارض ورواه ابن ابي
شيبة عن عطية عن ابن عباس بنحوه واجاب عما سبق من القول بالتخيير بانه غير ممكن لان الجزاء على حسب الجناية ويزداد بزيادتها
وينقص بنقصانها قال تعالى وجزاء سيئة سيئة مثلها فيبعد ان يقال عند
غلظ الجناية ويعاقب باخف الانواع وعند خفتها باغلظها وذلك بان المحاربة
تفاوت انواعها في صفة الجناية من نحو معين او اخذ مال او قتل نفس او جمع
مبين القتل واخذ المال المذكور في الاية اجزايه متفاوتة في معنى التشديد
والغلظة توقع الاستفسار بتلك المقدمة عن بيان تقسيم الاجزية على انواع
الجناية نصا وهذا التقسيم يرجع الى اصل لهم وهو ان الجملة اذا قوبلت بالجملة تقسم
البعض على البعض انتهى واختلف في كيفية الصلب فقيل يصلب حيا ثم يطعن
في بطنه برمح حتى يموت وعن الشافعي يقتل اولا ثم يصلب عليه ثم يصلب وهل
يصلب ثلاثة ايام ثم ينزل او يترك حتى يتهرى ويسيل صديده ص
وسقط قوله ان يقتلوا الى اخره ولابي ذر قال بعد قوله تعالى فساد الاية المحاربة
لله قال سعيد بن جبير فيما وصله بن ابي حاتم من طريق ابي لهيعة عن عطا ابن دينار

وعنه

وعنه وهي الكفر قال تعالى يحاربون الله ورسوله وقال غيره هو من باب حذف
المضاف اي يحاربون اولياء الله واولياء رسوله وهم المشركون ففيه تعظيم لهم ومنه
قوله تعالى من عادى لي وليا فقد اذنته بالحرب واصل الحرب السلب والمحاربة
بسلب الروح والمال والمراد هنا قطع الطريق وهو اخذ المال مكابرة اعتمادا على
الشوكة وان كانت في مصر وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا
محمد بن عبد الله الانصاري اخو شيوخ المولف روى عنه بواسطة قال حدثنا ابن عون
هو ابن عون بن ارطبان المزني البصري قال حدثني بالافراد سليمان بفتح السين و
سكون اللام ولابي ذر عن الكشميهني سليمان بضم السين وفتح اللام مصغرا والصواب
الاول كما ذكره ابن طاهر وعبد الغني المقدسي وغيرهما ابو رجا مولى ابي قلابة
بكسر القاف عبد الله ابن زيد عن ابي قلابة انه كان جالسا خلف عمر بن عبد العزيز
وقد بعث برسير له للناس ثم اذن لهم فدخلوا فذكروا القسامة لما استشارهم
عمر فيها وذكروا له مشايخها فقالوا نقول فيها القود ص: وقالوا قد قادت بها
الخلفا قبلك وفي المغازي من طريق ايوب والحجاج الصواف عن ابي رجا فقالوا حق قضى
بها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقضت بها الخلفا قبلك فالتفت عمر رحمة الله عليه
الى ابي قلابة وهو خلف ظهره فقال ما تقول يا عبد الله بن زيد او قال ما تقول
يا ابا قلابة شك الراوي زاد في الديات من طريق الحجاج بن ابي عثمان عن ابي رجا
فقلت يا امير المومنين عندك دوس الاجناد واشراف العرب ارايت لو ان خمسين
منهم شهدوا على رجل محصن بدمشق انه قد زنى ولم يروه اكنت ترجمه قال لا قلت
ارايت لو ان خمسين منهم شهدوا على رجل محصن انه اسرق اكنت تقطعه ولم يروه
قال لا قلت زاد في الديات ايضا والله ما علمت نفسا حل قتلها في الاسلام الا رجل
زنا بعد احصان او قتل نفسا بغير نفس او حارب الله ورسوله صلى الله عليه وسلم
فسقطت التصليب لغير ابي ذر وزاد في الديات وارتد عن الاسلام فقال عيينة بفتح
العين المهملة وسكون التحتانية وفتح الموحدة والسين المهملة ابن سعيد بن العاص ابن
امية القرشي الاموي حدثنا انس هو بن مالك بكذا وكذا يعني بحديث العرنيين قال
ابو قلابة قلت ولابي ذر فقلت اياي حدث انس قال قدم رهط من عكل او عرينة
ثمانية سنة على النبي صلى الله عليه وسلم فكلموه بدا ان يبايعوه على الاسلام قد
استوفوا هذه الارض اي استثقلوا المدينة فلم يوافق هواها ابدانهم وكانوا قد
سقموا فقال صلى الله عليه وسلم هذه نعم يعني ابلا لنا تخرج لنرعى مع ابل الصدقة
فاخرجوا فيها فاشربوا من البانها وابوالها للتداوي فليس فيه دليل على الاباحة
في غير حال الضرورة وعن بن عباس مرفوعا فيما رواه ابن المنذر ان في ابوال الابل شفا
للذوبة بطونهم والذوبة فساد المعدة فلا دلالة فيه على الطهارة فخرجوا فيها فشربوا
من البانها واستصحوا اي حصلت لهم الصحة من ذلك الدوا وسالوا عن الراعي يسار
النوبي فقتلوه واطردوا النعم بتشديد الطا اي ساقوها تشديدا فما بسطا

شبكة الألوكة www.alukah.net

بضم اوله وسكون المهملة وبعد الفوقية موحدة ساكنة فطاء مهملة فهمزة مبني
للمفعول استفعال من البطؤ الذي هو نقيض السرعة اي بطئ يبتطأ من بطؤ لا
المكليين وهي نسخة اخرى فالبيتشقي بالقاف بدل الطا من غير همز او ما يترك
من هؤلا استفهام فيه معنى التعجب كالسابق قتلوا النفس وحاربوا الله ورسوله
في رواية حميد عن انس عند الامام وهربوا محاربين وخوفوا رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال ابن سيرين منجيا من ابي قلابة سبحان الله قال ابو قلابة
فقلت لعنبة تتهمني فيما رويته من حديث انس وفي الديات فقال عنبة
بن سعيد والله ان سمعت كاليوم قط فقلت اترد علي حديثي يا عنبة قال
لا ولكن جيئ بالحديث على وجهه حدثنا بهذا انس قال ابو قلابة وقال عنبة يا
اهل كذا اي يا اهل الشام لان وقوع ذلك كان بها وقول الحافظ ابن حجر انه وقع في
التصريح به من رواية الديات لم اره فلعله سهو انكم لن تزالوا بخير ما ابقى بضم
الهمزة وكسر القاف مبنيا للمفعول هذا ابو قلابة فيكم ومثل هذا ولابي ذر او وهو
شك من الراوي ولابي ذر ايضا عن الحموي والمستملي ما ابقى مثل هذا فيكم برفع مثل
وضم همزة ابقى وكسر قافه وللكشميهني ما ابقى الله مثل هذا فيكم باظهار الفاعل وفي
الديات والله لا يزال هذا الجند بخير ما عاش هذا الشيخ بين اظهرهم وهذا الحديث
مر في الطهارة في ابوال الابل والمغازي وباتي ان شا الله تعالى بعون الله في الديات
مع بقية مباحثه باب قوله تعالى والجروح قصاص اي ذات
قصاص فيما يمكن ان يقتص منه وهذا تعميم بعد التخصيص لان الله تعالى ذكر
النفس والعين والانف والاذن فخص الاربعة بالذكر ثم قال والجروح قصاص
على سبيل العموم فيما يمكن ان يقتص منه كاليد والرجل واما ما لا يمكن ككسر في عظم
او جراحة في بطن يخاف منها التلف فلا قصاص فيه بل فيه الارش والحكومة
وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وقوله الكشميهني والحموي وبه قال حدثني بالافراد
محمد بن سلام السلمي مولاهم البخاري البيكندي قال اخبرنا الفزاري بفتح
الفا والزاي وبعد الالف راء اسمه مروان بن معاوية بن الحرث عن حميد الطويل عن
انس هو ابن مالك الانصاري رضي الله عنه انه قال كسرت الربيع بضم الرا
وفتح الموحدة وبعد التحتية المكسورة المشددة عين مهملة وهي عمة انس بن مالك
للنبية جارية من الانصار اي ثنية غيهب قبيلة ولم تسم فطلب القوم اي قوم الجارية
القصاص من الربيع فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم ليحكم بينهم فامر النبي صلى الله
عليه وسلم بالقصاص من الربيع فقال انس ابن النضر بالضاد المعجمة السالكنة
عم انس ابن مالك لا والله لا تكسر سنها ليس رد الحكم بل نفي لوقوعه لما كان له عند
الله من القرب والشفقة بفضل الله ولطفه انه لا يخيبه بل يلهمهم العفو فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يا انس كتاب الله القصاص بالرفع مبتدا وخبر قال يقال
والسن بالسن ان قلنا شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد ناسخ فرضي القوم فتركوا

القصاص

عن القصاص عن الربيع وقبلوا الارش فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله
من لو اقسم على الله لابره يأتي قسمه وهذا الحديث قدسبق في باب الصلح في الدية من كتاب
الصلح باب بالتنوين في قوله تعالى يا ايها الرسول بلغ جميع ما انزل اليك من
ربك اي كافة الناس مجاهرا به غير مراقب احدا ولا جايفة مكروها قال مجاهد
فما رواه ابن ابي حاتم لما نزلت يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك قال
قال يا رب كيف اصنع وانا وحدي يجتمعون علي فنزلت وان لم تفعل فما بلغت
رسالته اي فان اهملت شيئا من ذلك فما بلغت رسالته لان ترك ابلاغ البعض تخط
للباقي لانه ليس بعضه اولى من بعض وبهذا يظهر المقابلة بين الشرط والجزا قال
ابن الحاجب الشرط والجزا اذا اتحدا كان المراد بالجزا المبالغة فوضع قوله فما بلغت
رسالته موضع امر عظيم اي فان لم تفعل يفعل فقد ارتكبت امرا عظيما وقال في الا
تناصف قال وان لم يفعل ولم يقل ولم يبلغ ليتغاير اللفظ وان اتحد المعنى
وهي احسن مخرجة من تكرار اللفظ الواحد في الشرط والجزا وهذا من محاسن
علم البيان وقدر المضاف وهو قوله جميع ما انزل لانه صلوات الله وسلامه عليه
كان مبلغا فعلى هذا فايدة الامر المبالغة والكمال يعني ربما اتاك الوحي بما
يكره ان تبلغه خوفا من قومك فبلغ الكل ولا تخف قال الداودي فيما حكاه الطيبي
فان قيل كيف قال ان لم تفعل فما بلغت رسالته وذلك كفر لك ان لم تبلغ شيئا
فما بلغت قبل معناه وان لم تبلغ كل ما انزل اليك تكون في حكم من لم تبلغ شيئا
مما نزل الله بخلاف ما قالت الشيعة انه قد كتم انبا على سبيل التقيه وعن بعض
الصوفية ما يتعلق به مصالح العباد وامن باطلاعهم عليه فهو منزه عن كتمانه
واما ما خص به من الغيب ولم يتعلق به مصالح امته فله بل عليه كتمانه الثوري وبه
قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابي قال حدثنا سفيان الثوري عن اسماعيل
هو ابن الاجدع عن عايشة رضي الله عنها انها قالت وقال البجلي الكوفي عن الشعبي
عامر بن سراحيل عن مسروق هو بن الاجدع عن عايشة رضي الله عنها انها قالت
من حدثك ان محمدا صلى الله عليه وسلم كتم شيئا مما انزل عليه بضم الميم مبنيا
للمفعول ولابي ذر عن الكشميهني مما انزل الله عليه فقد كذب والله يقول يا ايها
الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك الاية وسقط لفظ من ربك لغير ابي ذر وفي
الصحيحين عنها ولو كان محمد صلى الله عليه وسلم كاتما شيئا لكتم هذه الاية وتخفي في نفسك
ما الله مبديه وتخشى الناس والله احق ان تخشاه وقد شهدت له امته بابلاغ الرسالة
والامانة واستنطقهم بذلك في اعظم المحافل في خطبته يوم حجة الوداع وقد كان هناك
من اصحابه نحو من اربعين الفا كما ثبت في صحيح مسلم وحديث الباب اخرجه
المولف هنا مختصرا وفي مواضع اخر مطولا ومسلم في كتاب الايمان والترمذي
والنسائي في كتاب التفسير من سننهما من طرق عن الشعبي باب
قوله عز وجل لا يواخذكم الله باللغو في ايمانكم هو قول المرء بلا قصد لا والله

شبكة الألوكة www.alukah.net

وبلي والله وهذا مذهب الشافعي وقيل احلف هل عليه الظن وهو مذهب ابي حنيفة
وقيل اليمين في الغضب وقيل في النسيان وقيل الحلف على ترك المأكل والمشرب والملبس
والصحيح انه اليمين من غير قصد وبه قال حدثنا علي بن مسلمة بفتح اللام الابرقي
بفتح الالف والموحدة المخففة وبعد القاف تحتية ثم كاف النحوي والكسائي هي ابن عبد الله
قبل وهو خطأ قال حدثنا مالك بن سعير بسين مضمومة فعين مفتوحة مهملتين
مصغرا ابن الخمس بكسر الخاء المعجمة وسكون الميم بعدها سين مهملة الكوفي صدوق
وضعفه ابو داود وليس له في البخاري سوى هذا الحديث واخر في الدعوات
وكلاهما قد توبع عليه عنده وردي اصحاب السنن قال حدثنا هشام عن
ابيه عروة بن الزبير ابن العوام عن عائشة رضي الله عنها انها قالت انزلت
هذه الاية لا يواخذكم الله باللغو في ايمانكم في قول الرجل لا والله وبلي
والله اي كل واحدة منهما اذا قالها معتقدة لغو فلو قالهما معا فالاولى لغو
والثانية منعقدة لانها استدراك مقصود قاله الماوردي فيما نقله عنه في الفتح
وسيأتي ذلك ثانيا ان شاء الله تعالى في الايمان وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني
بالافراد احمد بن ابي رجاء بالخوف واسمه عبد الله بن ايوب الحنفي الهروي قال
حدثنا النضر بالضاد المعجمة بن شميل المازني عن هشام انه قال اخبرني
بالافراد ابي عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان اباها ابا بكر الصديق
رضي الله عنه كان لا يحنث في يمين وتقدم بن حيان كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا حلف على يمين لم يحنث وما في البخاري هو الصحيح كما في الفتح حين انزل
الله كفارة اليمين في القرآن فكفارته اطعام عشرة مساكين الى اخره قال ابو
بكر لا ارى بفتح الهمزة اي لا اعلم يمينا ارى بضم الهمزة اي اظن غيرها ولابي
ذر عن الكشميهني ان غيرها خيرا منها الا قبلت رخصة الله وفعلت الذي هو
خيرا اي وكفرت عن يميني وعن ابن جرير مما نقله الثعلبي في تفسيره انها نزلت
في ابي بكر حلف ان لا ينفق على مسطح لخوضه في الافك فعاد الى مسطح بما كان ينفقه
وسقط لابي ذر باب قوله وثبت له والله اعلم باب قوله عز وجل
يا ايها الذين امنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم اي ما طاب ولذ منه وقد
كان النبي صلى الله عليه وسلم يأكل الدجاج ويحب الحلوى والعسل وحكى
عن الحسن انه قال لبعض الاولياء ما منع نفسه اكل الدجاج والفالوذج انزى
لعاب النحل بلباب البر بخالص السمن بعيبه مسلم وما نقل لدعن بعضهم انه لا يأكل
الفالوذج ويقول لا اودي شكره قال ابن رشد آنما المبارد قيل نعم قال انه جاهد
ان نعمة فيه اكثر من الفالوذج انتهى نعم من ترك لذات الدنيا وشهواتها وانقطع
الى الله تعالى سرعان العباد ته من غير ضرر نفس ولا تفويت حق ففضيلة لا منع
منها بل هو مأمور بها وقد سبق قوله باب ابي اخر قوله امنوا لغير ابي ذر وبه قال
حدثنا عمرو بن عون بفتح العين فيهما السلمي الواسطي نزيل البصرة قال حدثنا

خالد

خالد هو بن عبد الله الطحان عن اسماعيل هو بن ابي خالد عن قيس هو بن ابي حازم عن
عبد الله هو بن مسعود رضي الله عنه انه قال كنا نغزو مع النبي صلى الله عليه
وسلم وليس معنا نساء فقلنا الا نختص بالخاء المعجمة والصاد المهملة اي لاستدعي
من يفعل بنا الخصاء ليعالج ذلك بانفسنا والخصاء الشق على الانثيين وانتزاعهما
فنهانا عن ذلك نهي تحريم لما فيه من تغيير خلق الله ووقع النسل وكفر النعمة لان
خلق الشخص رجلا من النعم العظيمة وقد يتضمن ذلك بفاعله الى الهلاك وخص
لنا بعد ذلك ان تتزوج المرأة بالثوب اي الى اجل وهو نكاح المتعة وليس قوله
بالثوب قيدا فيجوز بغيره مما يتراضيان عليه ثم قرأ ابن مسعود يا ايها الذين امنوا
لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم قال النووي في استشهاد ابن مسعود بالاية
انه كان يعتقد اباحة المتعة كابن عباس ولعله لم يكن حينئذ بلغه الناسخ ثم
بلغه فرجع بعد وهذا الحديث اخرجه ايضا في النكاح وكذا مسلم واخرجه النسائي
في التفسير باب قوله عز وجل انما الخمر والميسر والانصاب
والازلام خبر عن الاشياء المتقدمة وانما اخبر عن جمع بمفرد لانه على حذف مضاف
من عمل الشيطان لانه سبب من تسويله وتزيينه والجملة في موضع رفع صفة لرجس
وقال بالواو ولابي ذر فقال ابن عباس رضي الله عنهما وصله ابن المنذر من طريق علي
بن ابي طلحة عنه الازلام هي القداح اي السهام من طريق علي بن ابي طلحة التي يقتسمون
بها في الامور في الجاهلية والنصب ولابي ذر باسقاط الواو وبضم النون والصاد
قال بن عباس ما وصله بن ابي حاتم ايضا انصاب كانوا ينصبونها يذبحون عليها وقال
ابن قتيبة حجارة ينصبونها ويذبحون عندها فتنصب عليها وما الذبائح وقال عزرمة
اي عن بن عباس الازلام بفتحتين هو القداح بكسر القاف وسكون الدال وهو السهم الذي
لا ريش له وهو واحد الازلام ويقال للسهم اول ما يقطع قطع ثم ينحت ويبرى فيسمى
بدءا ثم يقوم فيسمى قويما ثم يبرى ويركب يصله فيسمى سهما والاستقسام هو ان يجيل
بالجيم القداح فيمتنها فان نهته بان خرج في يدي ربي او نزك فان امرته بان خرج
من ربي فعل ما تامره زاد ابو ذر به وان معنى قوله يجيل بضم التحتية وكسر الجيم
اي يديرها من الادارة وكانوا يعطون الغيم على اجالها ثمانية دراهم وقد اعلموا
القداح وكانت سبعة مستوية موضوعة في جوف الكعبة عند هبل اعظم اصنامهم
اعلاما يكتبونها عليها بضروب اي بانواع من الامور فعلي واحد من ربي ربي
وعلي الاخر نهاني ربي وعلى اخر منكم وعلى الاخر من غيركم وعلى اخر ملصق
وعلى اخر العقل والسابع غفل اي ليس عليه شيء وكانوا اذا اختلفوا في
نكاح بيان قسمهم من الامر الذي يريدونه كسفر او نكاح او تجارة او اختلفوا في
من سبا او امر قتيل او حمل عقل وهو الدية او غير ذلك من الامور العظيمة فان اجالوا
على من وجد منكم كان وسطا فيهم وان خرج من غيركم كان خلفا فيهم وان خرج
ملصقا كان على حاله وان اختلفوا في العقل فمن خرج عليه فدحه يحمله وان خرج

شبكة الألوكة www.alukah.net

القتل الذي لا علامة عليه اجالوا ثنيا حتى يخرج المكتوب عليه وقد نهاهم الله عن ذلك وحرمه وسماه فسقا ودفع في رواية يستقسمون به بتذكير الضمير اي يستقسمون بذلك العمل **وفعلت منه** قسمت قال في العمدة اشار به الى من اراد ان يخبر عن نفسه من لفظ الاستقسام تقول قسمت بضم التاء **والمقسوم** بضم القاف على وزن فعول **المصدر** وبه قال **حدثنا** ولابي ذر حدثني بالافراد **اسحاق بن ابراهيم** المروزي بابن راهويه قال **اخبرنا محمد بن بشر** بكسر الموحدة وسكون المعجمة ابن الوازع ابو عبد الله الهمداني الكوفي قال **حدثنا عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز** ابن مروان بن الحكم القرشي الاموي المدني قال **حدثني** بالافراد **نافع** عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال **نزل تحريم الخمر وان في المدينة** ولابي ذر وان بالمدينة بالموحدة بدل في **يومئذ** قبل **تحريمها خمسة اشربة** شراب العسل والتمر والحنطة والشعير والذرة **ما فيها شراب العنب** وهذا الحديث من افراده وبه قال **حدثنا يعقوب بن ابراهيم** الدورقي قال **حدثنا ابن علية** بضم العين المهملة وفتح اللام وتشديد التحتية اسماعيل بن ابراهيم وعلية امه قال **حدثنا عبد العزيز بن صهيب** بضم المهملة وفتح الهاء آخره موحدة مصغرا البناني البصري **قال قال انس بن مالك** رضي الله عنه **ما كان لنا خمر غير فضيخكم** بفتح الفاء وكسر الضاد والخاء المعجمتين شراب يتخذ من البسر وحده من غير ان تمسه النار والفضيخ بالكسر لان البسر يفضخ ويترك في وعاء حتى يغلي **هذا الذي تسمونه الفضيخ وانى لقائم اسقي ابا طلحة** زيد بن سهل الانصاري زوج ام انس **وفلانا وفلانا** رفع من تسمية من كان مع ابي طلحة عند مسلم ابو دجانة وسهيل بن بيضاء وابو عبيدة وابن كعب ومعاذ بن جبل وابو ايوب اذ جاء رجل لم يسم **فقال وفي الصوع قال وهل بلغكم الخبر فقالوا وما ذاك قال حرمت الخمر اي حرمها الله تعالى على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم قالوا اهرق** بهمزة مفتوحة فهاء ساكنة فراء مكسورة امر من اهراق ولابي ذر عن الحموي والمستملي هرق بفتح الهاء وكسر الراء من غير همز وله ايضا عن الكشميهني أرق بهمزة مفتوحة فراء مكسورة من غير هاء قال الخفاجي الجمع بين الهاء والهمزة يجيد لان الهاء بدل من الهمزة فلا يجمع بينهما واجيب بانهم قد يجمعون بينهما كما في الصحاح وغيره وصرح به سيبويه اي صب **هذه الغلال يا انس** بكسر الغين المعجمة اي الجرار التي لا يقل احدها الا القوي من الرجال **قال** اي انس **فاسألوا عنها ولا راجعوها بعد خبر الرجل** ففيه قبول خبر الواحد وهذا الحديث اخرجه مسلم في الاشربة وبه قال **حدثنا صدقة بن الفضل** المروزي قال **اخبرنا ابن عيينة سفيان عن عمرو** بفتح العين **ابن دينار عن جابر** هو ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه **صبح اناس** بفتح الصاد وتشديد الموحدة **غداة احد سنة ثلاث الخمر** وفي الجهاد من طريق علي بن عبد الله المديني في اصبح ناس الخمر يوم احد اي شربوه صبوحا اي بالغداة **فقتلوا من يومهم جميعا شهدا** وعند الاسماعيلي

من طريق

من طريق القواريري عن سفيان اصبح قوم الخمر اول النهار وقتلوا آخر النهار وقتلوا شهدا **وذلك قبل تحريمها** وزاد البزار في مسنده فقالت اليهود قد مات بعض الذين قتلوا وهي في بطونهم فانزل الله ليس على الذين امنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا وفي سياق هذا الحديث غرابة وفي مسلم من حديث سعد بن ابي وقاص قال منع رجل من الانصار طعاما وقد عانا فشربنا الخمر قبل ان تحرم حتى سكرنا فتفاخرنا الحديث وفيه فنزلت انما الخمر والميسر الى قوله فهل انتم منتهون وحديث الباب اخرجه البخاري ايضا في الجهاد والمغازي وبه قال **حدثنا اسحاق** ابن ابراهيم بن راهويه **الحنظلي** قال **اخبرنا عيسى** بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي **وابن ادريس** عبد الله الازدي الكوفي كلاهما **عن ابي حيان** بفتح الحاء المهملة وتشديد التحتية يحيى بن سعيد التيمي **عن الشعبي** عامر بن شراحيل **عن ابن عمر** رضي الله عنهما انه **قال سمعت عمر** رضي الله عنه **على منبر النبي** صلى الله عليه وسلم **يقول اما بعد ايها الناس انه نزل تحريم الخمر وهي من خمسة من العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير** وفي هذا بيان حصول الخمر من ماذكر وليس للحصر لحلو التركيب عن اداية ولتحقيقه يقول **والخمر ما خامر العقل** اي ستره وغطاه كالخمار سواء كان مما ذكر او من غيره كانواع الحبوب والنبات كالافيون والحشيشة ولا تعارض بين قول ابن عمر اولا نزل تحريم الخمر وان بالمدينة يومئذ لخمسة اشربة مما فيها شراب العنب وبين قول عمر نزل تحريم الخمر وهي من خمسة الى آخره لان الاول افاد ان التحريم نزل في حالة لم يكن شراب العنب فيها بالمدينة والقول الثاني وهو قول عمر لا يقتضي ان شراب العنب كان بالمدينة اذ ذاك بوجه وحينئذ فلا تعارض كما لا يخفى وهذا الحديث اخرجه ايضا في الاعتصام والاشربة ومسلم في آخر الكتاب وابو داود في الاشربة وكذا الترمذي والنسائي فيه وفي الوليمة هذا

باب

بالتنوين في قوله عز وجل **ليس على الذين امنوا وعملوا الصالحات جناح** اثم **فيما طعموا** يقول طعمت الطعام والشراب ومن الشراب والمراد ما لا يحرم عليهم لقوله اذا ما اتقوا اي اتقوا المحرم الى قوله **والله يحب المحسنين** وسقط لابي ذر قوله اي آخره وقال بعد طعموا الآية وسقط لغيره لفظ باب وبه قال **حدثنا ابو النعمان** محمد بن الفضل السدوسي عارم قال **حدثنا حماد بن زيد** اسم جده درهم الجهضمي قال **حدثنا ثابت** هو ابن اسلم البناني **عن انس** رضي الله عنه **ان الخمر التي اهريقت** بضم الهمزة وسكون الهاء آخره قاف وفي ذر هريقت بضم الهمزة **الفضيخ** بالضاد والخاء المعجمتين مرفوع خبر ان وهو السخة من البرمكامر قريبا قال البخاري **وزادني محمد** هو بن سلام لابن يحيى الذهلي وهم من قال انه هو ويؤيده ما في رواية ابي ذر حينئذ قال محمد البيكندي وقد تبين بهذا ان قول صاحب المصابيح تبعا للمرقاة في التنقيح ان القائل زادني هو العزيزي و محمد هو البخاري سهو وظهر ان البخاري سمع هذا الحديث بن ابي النعمان مختصرا ومن محمد بن سلام البيكندي **عن ابي النعمان** مطولا **قال كنت ساقي القوم في منزل ابي طلحة** الانصاري **فنزل تحريم**

الهاء من هريقت صح

الخمر فامر اي النبي صلى الله عليه وسلم منادياً قال الحافظ ابن حجر لم ار التصريح باسمه فنادى
بتحريمها وكان ذلك عام الفتح سنة ثمان لحديث ابن عباس عند أحمد بلفظه قال سألت
ابن عباس عن بيع الخمر فقال كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم صديق من ثقيف او دوس
فلقيه يوم الفتح براوية خمر يهديها اليه فقال يا فلان اما علمت ان الله حرمها فاقبل
الرجل عليا غلامه فقال بعها فقال ان الذي حرم شربها حرم بيعها فقال ابو طلحة اي
لانس اخرج فانظر هذا الصوت قال اليس خرجت اي فسمعت ثم عدت الى ابي طلحة
فقلت له هذا منادي ينادي الا ان الخمر قد حرمت حرمها الله على لسان رسوله
صلى الله عليه وسلم فقال لي اذهب فاهرقها بهمزة مفتوحة فهاء ساكنة مخزوم
على الامر ولابي ذر عن الحموي والمستملي فهرقها بفتح الهاء من غير همز وله ايضا
عن الكشميهني فارقها بهمزة مفتوحة فراء مكسورة قال فارقتها فخرت اي سالت
في سكك المدينة اي طرقها قال انس وكانت خمورهم يومئذ الفضيخ فقال بعض
القوم قتل قوم وهي في بطونهم وعند النسائي والبيهقي من طريق ابن عباس قال نزل
تحريم الخمر في ناس شربوها ثم اصبحوا قد عثوا فلما صحوا جعل بعضهم يرى الاثر بوجه الاخر
فنزلت فقال ناس من المتكلمين وعند البزار ان الذين قالوا ذلك كانوا من اليهود وافاد
في الفتح ان في رواية الاسماعيلي عن ابي خليفة عن احمد بن عبدة ومحمد بن موسى عن حماد
في اخر هذا الحديث قال حماد فلا ادري هذا يعني قوله فقال بعض القوم الى اخره
في هذا الحديث اي عن انس او قاله ثابت اي مرسلا قال فانزل الله ليس على
الذين امنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا والمعنى بيان انه لا جناح عليهم فيما
طعموا اذا ما اتقوا المحارم والحكم عام وان اختص السبب فالجناح مرتفع عن كل
من يطعم شيأ من المستلذات اذا ما اتقى الله فيما حرم الله عليه منها ودام على الايمان
او ازداد ايمانا عند من يقول به وقال في فتوح الغيب والمعنى ليس المطلوب من
المومنين الزهادة عن المستلذات وتحريم الطيبات وانما المطلوب منهم الترقي
في مدارج التقوى والايمان الى مراتب الاخلاص ومعارج القدس والكمال وذلك
بان ينتهوا على الانتفاع على الشكر وعلى الايمان بما يجب الايمان به وعلى الاعمال الصالحة
لتحصل الاستقامة التامة فيتمكن بالاستقامة من الترقي الى مرتبة المشاهدة
ومعارج ان تعبد الله كانك تراه وبهذا المعنى يقول واحسنوا وبها يمنح الدلفي
عند الله وتحققه ان الله يحب المحسنين انتهى وقال غيره والتعبير بالتقوى
الشكر لا يلايم صفة الكمال وان قوله وعملوا الصالحات ان يأتوا الاعمال الصالحة
واتقوا الخمر والميسر بعد تحريمها او داموا على التقوى والايمان ثم اتقوا سائر المحرمات
او ثبتوا على التقوى واحسنوا الى الناس بالمواساة معهم في الانفاق عليهم في
الانفاق عليهم من الطيبات وتحيل التقوى عن الكفر والكبائر والصغائر
واضعف ما قيل فيه انه للتكرار والتاكيد قال القاضي ويحتمل ان يكون هذا
التكرير باعتبار الاوقات الثلاثة او باعتبار الحالات الثلاث استعمال الانسان

التقوى

التقوى والايمان بينه وبين نفسه وبينه وبين الناس وبينه وبين الله ولذلك
بدل الايمان بالاحسان في الكرة الثالثة اشارة الى ما قال عليه السلام في تفسير
او باعتبار المراتب الثلاث المبدا والوسط والمنتهى او باعتبار ما ينبغي فانه
ينبغي ان يترك المحرمات توقيا من العذاب والشبهات تحرزا عن الوقوع في الحرام
وبعض المباحات تحفظا للنفس عن الخسة وتهذيبا لها عن دنس الطبيعة انتهى
وختم الكلام بشعر بان من فعل ذلك من المحسنين وانه يستجلب المحبة الالهية
وسياتي مزيد لشرح حديث الباب ان شاء الله تعالى في الاشربة بهذا
باب قوله عز وجل لا تسالوا الرسول صلى الله عليه وسلم عن اشياء ان
تبد لكم اي تظهر لكم تسؤكم والجملة الشرطية وما عطف عليها وهو وان تسالوا
عنها صفة لاشياء ومعنى حين ينزل القران اي ما دام النبي صلى الله عليه وسلم في
الحياة فانه قد يترتب سوالكم بتكاليف تسؤكم وتتعرضوا الشديد العقاب
بالتغيير في اوامرها وسقط لفظ باب قوله لغير ابي ذر وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني مندر بن الوليد بن عبد الرحمن الحارودي بالجيم العبدي
البصري قال حدثنا ابي الوليد قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن موسى بن انس عن ابيه
انس هو ابن مالك رضي الله عنه قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبة
ما سمعت مثلها قط وكان فيما رواه النضر بن شميل عن شعبة عند مسلم قد بلغه
عن اصحابه شيء فخطب بسبب ذلك قال لو تعلمون من عظمة الله وشدة عقابه بالهل
الجرايم واهوال القيامة ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا قال انس فغطى اصحاب
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وجوههم لهم خنين بالخاء المعجمة للكشميهني
اي صوت مرتفع من الانف بالبكاء غنة وللحموي والمستملي حنين بالحاء المهملة اي
صوت مرتفع بالبكاء من الصدر وهو دون الانتحاب فقال رجل هو عبد الله
ابن حذافة او قيس بن حذافة او خارجة بن حذافة وكان يطعن فيه عن ابي
قال صلى الله عليه وسلم ابوك فلان اي حذافة فنزلت هذه الاية لا تسالوا
عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم وهذا الحديث اخرجه ايضا في الرقاق والاعتصام
ومسلم في فضايل النبي صلى الله عليه وسلم والترمذي في التفسير والنسائي
في الرقايق رواه اي حديث الباب النضر ابن شميل فيما وصله مسلم وروح
بن عبادة فيما وصله البخاري في الاعتصام كلاهما عن شعبة بن الحجاج باسناده
وعند ابن جرير عن قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم سالوه حتى احفوه
بالمسالة فصعد المنبر فقال لا تسالوني اليوم عن شيء الا بينته فاشفق الصحابة
ان يكون بين يدي امر قد حضر قال فجعلت لا التفت يمينا ولا شمالا الا وجدت كلا
قد لامسه بثوبه يبكي فانشا رجل كان يلاحي فيدعى لغير ابيه فقال يا نبي الله من ابي
قال ابوك حذافة ثم قام الى عمر فقال رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا عائذا
بالله من شر الفتن الحديث وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد الفضل

بن سهل البغدادي قال حدثنا المنذر باسكان الضاد المعجمة هاشم بن القاسم الخراساني
قال حدثنا ابو خيثمة بفتح المعجمة والمثلثة بينهما تحتية ساكنة زهير بن معاوية
الجعفي الكوفي قال حدثنا ابو الجوزة بضم الجيم مصغرا حطاف بكسر الحاء وتشديد
الطاء المهملتين ابن خفاف بضم الخاء المعجمة وتخفيف الفاء الجرمي بفتح الجيم عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال كان قوم يسالون رسول الله صلى الله عليه وسلم استهزاء
فيقول الرجل له عليه السلام من ابي ويقول الرجل تضل ناقته اين ناقتي فانزل الله
فيهم هذه الاية يا ايها الذين امنوا لا تسالوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم حتى فرغ
من الاية كلها سقط ان تبد لكم تسؤكم في رواية ابي ذر وهذا الحديث من افراد
البخاري وقيل نزلت في شان الحج فعن علي لما نزلت ولله على الناس حج البيت قالوا
يا رسول الله افي كل عام فسكت فقالوا يا رسول الله افي كل عام قال لا ولو قلت نعم
لوجبت فانزل الله عز وجل يا ايها الذين امنوا لا تسالوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم
رواه الترمذي وقال حديث غريب هذا باب بالتنوين في قوله
عز وجل ما جعل الله من بحيرة ولا سايبة ولا وصيلة ولا حام يجوز كون
جعل بمعنى سمى فيتعدى لاثنين احدهما محذوف اي ما سمى الله حيوانا بحيرة ومنع
ابو حيان كون جعل هنا بمعنى شرع او وضع او امر وخرج الاية على التصيير وجعل
المفعول الثاني محذوفا اي ما صيره الله بحيرة مشروعة واذ قال الله يا عيسى ابن
مريم الاية قلت للناس معناه يقول قال الله عرضه ان لفظ قال الذي هو ماض
يقول الصانع لان الله تعالى انما يقول هذا القول يوم القيامة توبيخا للنصارى و
تقريعا ويويده قوله هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم وذلك في القيامة
واذ هنا صلة اي زايدة لان اذ للماضي والقول للمستقبل وقال غيره اذ قد
تجي بمعنى اذا القول ولو ترى اذ فزعوا وقوله ثم اجزاك عبدان اذ جزي جنان عدن في السموات
العلى وصوب ابن جرير قول السدي ان هذا كان في الدنيا حين رفع الى السماء الدنيا
الهاء في قوله هل يستطيع ربك ان ينزل مايدة اصلها مفعولة
مراده ان لفظ المايدة وان كان على لفظ فاعله وهو بمعنى مفعوله يعني ممود
لان ماد اصله ميد قلبت الياء الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها والمفعول منها ممود
كعيشة راضية وان كانت على وزن فاعله فهي بمعنى مرضية لامتناع وصف
الهيئة بكونها راضية غير واضح لان لفظ باينة هنا على اصله بمعنى قاطعه لان التطليقة
البائنة يقطع حكم العقد والمعنى من حيث اللغة صيد بها صاحبها من خبز
يعني اخيرها لان مادة بميده لغة في مادة ميد من المبره ومن حيث الاشتقاق
يقال ماد دين يميد من باب فعل يفعل بفتح العين في الماضي وكسرها في
المستقبل وقال ابو حاتم المايدة الطعام نفسه والناس يطرحونها الخوان انتهى
قال في الصحاح المايدة خوان عليه طعام فاذا لم يكن عليه طعام فليس بمايدة وانما
هو خوان وقال ابن عباس رضي الله عنهما فيما رواه ابن ابي حاتم من طريق علي ابن ابي

طلحة

طلحة عنه في قوله تعالى يا عيسى اني متوفيك معناه ممتك وهذه الاية من سورة
ال عمران قيل وذكرها هنا لمناسبة قلما توفيتني وكلاهما من قصة عيسى وبه قال
حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي البصري قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون
السين العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري ابو اسحاق المدني نزيل
بغداد عن صالح بن كيسان بفتح الكاف المدني مودب ولد عمر بن عبد العزيز عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب بن حزن القرشي المخزومي قال ابن المديني
لا اعلم في التابعين اوسع علما منه انه قال البحيرة التي يمنع درها للطواغيت
اي لبنها لاجل الاصنام فلا يحلبها احد من الناس ذكرا او انثى وخص ابو عبيدة ذا المنع
بالنساء دون الرجال وقال غيره البحيرة فعيله بمعنى مفعوله واشتقاقها من
البحر وهو الشق يقال بحرنا قته اذا شق اذنها واختلف فيها فقيل هي الناقة
تنتج خمسة ابطن اخرها ذكر فتشق اذنها وتترك فلا تركب ولا تحلب ولا تطرد عن
مرعي ولا ماء والسايبه بوزن فاعله بمعنى مسيبه كانوا يسيبونها لاصنامهم لاجلها
تذهب حيث شاءت لا تحمل عليها شيء ولا تحبس عن مرعي ولا ماء وذلك ان الرجل كان اذا
مرض او غاب له قريب نذر ان شفاه الله او مريضة او قدم غايبه فناقته سايبه
في بمنزلة البحيرة وقيل هي من جميع الانعام قال اي سعيد بن المسيب بالسند
المذكور وقال ابو هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رايت
عمرو بن عامر الخزاعي بضم الخاء المعجمة وتخفيف الزاي وسبق في باب اذا انفلتت الدابة
في الصلاة ورايت فيها عمرو بن لحيي بضم اللام وفتح الحاء المهملة قال الكرماني عامر اسم وابي
اسمه ربيعة بن حارثة بن عمرو النهي وعند احمد من حديث ابن مسعود مرفوعا ان
اول سيب السوايب وعند الامام ابو جعفر احمد بن عامر وعند عبد الرزاق
من حديث زيد بن اسلم مرفوعا عمرو بن لحي اخو بني كعب قال ابن كثير معمر وهذا هو
ابن لحي بن قمعة اخر ملوك خزاعة الذين ولوا البيت بعد جرهم وعند ابن جرير عن
هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاكثم بن الجون يا اكثم رايت عمرو بن لحي
ابن قمعة ابن خندف يجر قصبه بضم القاف وسكون الصاد المهملة وبعدها موحدة
يعني امعاءه في النار كان اول من سيب السوايب قال سعيد بن المسيب ما هو مدرج
لامر فوع والوصيلة فعيلة بمعنى فاعلة هي الناقة البكر تبكر اي تبادر في اول نتاج
بمعنى فاعله الابل بانثى ثم تثني بفتح المثلثة وتشديد النون بعد بانثى
ليس بينهما ذكر وكانوا يسيبونها اي الوصلة لطواغيتهم لاجلها
الموفية من اجل ان وصلت بفتح الواو وفي الفرع كاصله وفي نسخها نسخة بعضها احدها
اي احدى الانثيين بالانثى الاخرى ليس بينهما ذكر ويجوز كسر الهمزة من ان وصلت
وقيل الوصلة من جنس الغنم وقيل هي الشاة تنتج سبعة ابطن عناقين فاذا ولدت
في اخرها عناقا وجديا قيل وصلين اخاها فحرم بحرمي السايبة وقيل ذكر والكل هو فحل
الابل يضرب الضراب المعدوم فينتج من صلبه بطن بعد بطن الى عشرة ابطن فاذا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فقضي ضرابه ودعوه للطواغيت بتخفيف الدال اي تركوه لاجل الطواغيت ولابي ذر ودعوه بتشديدها واعنوه من الحمل فلم يحمل عليه شيء وسموه الحامي لانه حمى ظهره وقيل الحام الفحل بولد لولده وقيل الذي يضرب في ابل الرجل عشر سنين وقالوا ابو اليمان الحكم بن نافع ولابي ذر وقال لي ابو اليمان اخبرنا شعيب هو بن ابي حمزة الحمصي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال شهدت زيد ابن المسيب قال يخبره بهذا بتحتيه مضمومة فجيم ساكنة فموحدة من الاخبار اي سعيد ابن المسيب بخبر الزهري ولابي ذر عن الحموي والمستملي قال يجبر بموحدة مفتوحة فجيم مهملة فتحتية ساكنة اشارة الى تغيير البحيرة وغيرها كما في رواية ابراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن الزهري قال اي سعيد ابن المسيب وقال اي ابو هريرة رضي الله عنه سمعت النبي صلى الله عليه وسلم نحوه اي المذكور في الرواية السابقة وهو قوله البحيرة التي تمنع ذرها للطواغيت ورواه اي الحديث المذكور ابن الهاد يزيد بن عبد الله بن اسامة الليثي عن ابن شهاب الزهري عن سعيد هو بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وهذه رواه ابن مردويه من طريق حميد بن قال فالمهري عن ابن الهاد ولفظه رايت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبة في النار وكان اول من سيب السوائب والسيبه التي كانت تسيب فلا يحمل عليها شيء الى آخر التفسير المذكور وقال الحافظ ابن كثير في ما رايته في تفسيره قال الحاكم اراد البخاري ان يزيد بن عبد الله بن الهادي رواه عن عبد الوهاب من نحب عن الزهري كذا حكاه عن شيخنا ابو الحجاج المزي في الاطراف وسكت ولم يبينه عليه وفيما قاله الحاكم نظر فان الامام احمد وابا جعفر بن جرير رواياه من حديث الليث بن سعد عن ابن الهاد عن الزهري نفسه والله اعلم وبه قال حدثني بالافراد محمد بن ابي يعقوب اسحاق ابو عبد الله الكرماني بكسر الكاف وضبطه النووي بفتحها والاول هو المشهور قال حدثنا حسان ابن ابراهيم ابن عبد الله الكرماني ابو هشام العنزي بنون مفتوحة بعدها زاي مكسورة قال حدثنا يونس ابن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم ابن شهاب عن عروة بن الزبير بن العوام ان عايشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رايت جهنم حقيقة او عرض عليه مثالها وكان ذلك في كسوف الشمس يحطم بكسر الطاء اي ياكل بعضها بعضا ورايت عمرو هو بن عامر الخزاعي يجر قصبة بضم القاف وسكون المهملة امعاءه في النار وسقط للعلم به وهو اول من سيب السوائب وقد سبق هذا الحديث مطولا في ابواب الغسل في الصلاة من وجه اخر عن يونس بن يزيد هذا

باب

بالتنوين في قوله تعالى وكنت عليهم شهيدا رقيبا لي اشاهد لم امكنكم من هذا القول الشنيع وهو المذكور في قوله تعالى آانت قلت للناس اتخذوني وامي الهين من دون الله فضلا ان يعتقد وه ما دمت فيهم فلما توفيتني اي بالرفع الى السما لقوله اني متوفيك ورافعك والتوفي اخذ الشيء وافيا والموت نوع منه كنت انت الرقيب عليهم الحافظ لاحوالهم فتمنع من اردت عصمته بادلة العقل والايات التي انزلت اليهم وانت على

كل

كل شيء شهيد يطلع عليه مراقب له قال في فتوح الغيب فان قلت اذا كان الشهيد بمعنى الرقيب عليهم مع انه دليل الكلام بقوله وانت على كل شيء شهيد واجاب بانه خولف بين العبارتين ليميز بين الشهيدين والرقيبين فكون عيسى عليه السلام رقيبا كالرقيب الذي يمنع ويلزم بل هو كالشاهد على المشهود عليه ومنعه بمجرد القول وانه تعالى هو الذي يمنع منع الزاجر بنصب الادلة وانزال البينات وارسال الرسل وسقط لابي ذر قوله فلما توفيتني الى اخره وقال بعد قوله ما دمت فيهم الاية وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرنا المغيرة بن النعمان النخعي الكوفي قال سمعت سعيد بن جبير الاسدي مولاهم الكوفي عن بن عباس رضي الله عنهما انه قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ايها الناس انكم تحشرون اي تجمعون يوم القيامة الى الله تعالى حفاة عراة غرلا بضم الغين المعجمة وسكون الراجع اغزل وهو الاقلف والاغزل الذي تقطع من ذكره الصبي قال بن عبد البر يحشر الادمي عاريا ولكل من الاعضاء ما كان به يوم القيامة يوم ولد ثم قطع له شيء يرد حتى الاقلف وقال ابو الوفاء ابن عقيل حشفة الاقلف توقاة بالقلفة فلما ازالوها في الدنيا اعاد الله في الاخرة ليذيقها من حلاوة فضله وسقط لابي ذر عن الكشميهني ثم قرا كما بدانا اول خلق نعيده وعدا علينا الى اخر الاية قال في شرح المشكاة ان قيل سياق الاية في اثبات الحشر والنشر لان المعين المذكور عن العدم كما اوجدنا اولا عن العدم فكيف يستشهد بهذا المعين المذكور واجاب بان سياق الاية دل على اثبات الحشر واشارتها على المعين المراد من الحديث وهو من باب الادماج ثم قال عليه الصلاة والسلام الا بالتخفيف للاستفتاح وان اول الخلايق يكسى يوم القيامة ابراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم لانه اول من عري في ذات الله حين القاه في النار ولا يلزم من اوليته كذلك تفضيله على نبينا صلى الله عليه وسلم لانا نقول اذا استاثر الله عبدا تفضيله على اجر واستاثر المستاثر عليه على المستاثر بتلك الواحدة بوجوها افضل منها كانت الفضيلة له كمحله نبينا التي يكسا ها بعد الخليل حلة خضرا وهي حلة الكرامة مقرنبة اجلاسه عند ساق العرش وهي اعلا واكمل فتجبر بنفاستها ما فات من الاولية ولا خفى بان منصب الشفاعة حيث لا يؤذن لاحد غير نبينا فيه لم يسبق سابقه لاولي السابقة ولا فضيلة لذوي الفضايل الا انت عليها وكم له من فضايل مختصة به لم يسبق اليها ولم يشارك فيها الا بالتخفيف ايضا وانه يجاء بضم الياء وفتح الجيم برجال من امتي فيوخذ بهم ذات الشمال جهة النار فاقول يا رب اصحابي بضم الهمزة وفتح المهملة مصغرا والتصغير يدل على التقليل والمراد انهم تاخروا عن بعض الحقوق وقصروا فيها او من ارتد من جفاة الاعراب ولابي ذر عن الكشميهني اصحابي بالتكثير فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك فاقول كما قال العبد الصالح عيسى صلى الله عليه وسلم وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم فلما توفيتني كنت انت الرقيب عليهم زاد ابو ذر وانت على كل شيء شهيد وهذا موضح الترجمة على ما لا يخفى فيقال ان هولا لم يزالوا مرتدين على

اعتدادهم منذ بالنون ولابي ذر عن الكشميهني من فارقتهم لم يرد به خواص الصحابة الذين لزموه وعرفوا الصحبة فقد صانهم الله وعصمهم من ذلك وانما ارتد قوم من جفاة الاعراب من المولفة قلوبهم ممن لا بصيرة له في الدين وهذا الحديث يأتي ان شاء الله تعالى في الرقاق بعون الله وقوته باب قوله عز وجل ان تعذبهم فانهم عبادك اي ان عذبتهم فلا يعذب الا عبادك ولا اعتراض على المالك فيما يتصرف فيه من ملكه وانتم تسلمون ذلك حيث عبدوا غيرك وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم ان قيل كيف جاز ان يقول وان تغفر لهم فتعرض بسواله العفو عنهم مع علمه انه تعالى قد حكم بانه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة اجيب بان هذا ليس بسوال وانما هو كلام محاط بتظاهر قدرته تعالى على ما يريد وعلى مقتضى حكمته ولذا قال انك انت العزيز الحكيم فبينها انه لا امتناع لاحد من عزته ولا اعتراض في حكمه وحكمته فان عذبت فعدل وان غفرت ففضل قال اذ نبت ذنبا عظيما وانت للعفو اهل فان عفوت فتفضل وان عذبت فعدل وعدم غفران الشرك مقتضى الوعيد بلا امتناع فيه لذاته وسقط قوله وان تغفر لهم الى اخره لابي ذر وقال بعد قوله فانهم عبادك الا يه وبه قال حدثنا محمد بن كثير العبدي البصري قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا سفيان الثوري قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا المغيرة بن النعمان النخعي قال حدثني بالافراد سعيد بن جبير الاسدي مولاهم عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انكم محشورون يوم القيامة وزاد في الرواية السابقة الى الله وان ناسا ولابي ذر عن الكشميهني وان رجالا يوخذ بهم ذات الشمال فيمة النار فاقول كما قال العبد الصالح عيسى ابن مريم عليهما السلام وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم الى قوله العزيز الحكيم فان قلت ما وجه مناسبة العزيز الحكيم بعد التعذيب والمغفرة وبالقسم الاخير المقتور انسب ظاهرا اجيب بان مجموع الوصفين لمجموع الحكمين كانه قال ان تعذبهم فانهم عبادك ولا تفوتك فتعذيبهم وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم الذي لا يفعل الا بمقتضى الحكمة الا بالنظر الى انهم يستحقون المغفرة بل باعتبار ان فعلك لا يكون الا لحكمة وجه الصواب وهذا الحديث اخرجه ايضا في الرقاق واحاديث الانبياء ومسلم في صفة القيامة والترمذي في الزهد والنسائي في الجنائز والتفسير

سورة الانعام

وقد نزلت سورة الانعام بمكة ليلا جملة حولها سبعون الف ملك يجارون حولها بالتسبيح رواه الحاكم في مستدركه عن جعفر بن عون حدثنا اسماعيل بن عبد الرحمن حدثنا محمد ابن المنكدر عن جابر لما نزلت سورة الانعام سبح رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال لقد شيع هذه السورة من الملائكة ما سد الافق ثم قال صحيح على شرط مسلم فان اسماعيل هو السدي قال الذهبي لا والله لم يدرك جعفر السدي واظن هذا ممنوعا وعند ابن مردويه عن انس بن مالك مرفوعا نزلت سورة الانعام مهاموكب من الملائكة سد ما بين الخافقين لهم زجل بالتسبيح والارض بهم تربح ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سبحان الله العظيم لسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لغير ابي ذر قال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله ابن ابي حاتم من

من طريق ابن جريج عن عطاء عنه ثم لم تكن فتنتهم اي معذرتهم اي التي يتوهمون انهم يتخلصون بها وسقط ثم لم تكن فتنتهم لغير ابي ذر وقال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم ايضا في قوله تعالى وهو الذي انشا جنات معروشات اي ما يعرش من الكروم وغير ذلك وسقط هذا لغير ابي ذر وقال ابن عباس ايضا فيما وصله ابن ابي حاتم في قوله تعالى حمولة وفرشا يعني ما يحمل عليها اي الاثقال وفي قوله وليسا عليهم لتنهنا عليهم فيقولون ما هذا الا بشر مثلكم وفي قوله تعالى وينئون عنه يتباعدون عنه اي ان يومنوا به عليه الصلاة والسلام وفي قوله تعالى ان تبسل نفس تفضح وفي قوله ابسلوا اي افتضحوا بهمزة مضمومة وكسر الضاد المعجمة ولابي ذر ففضحوا بغير همز وفي قوله والملائكة باسطوا ايديهم ابسطوا الضرب من قوله لئن بسطت الي يدك الاية لتقتلني وليس البسط الضرب نفسه وفي قوله قد استكثر تم اي اضللتم كثيرا منهم وكذلك قال مجاهد والحسن وقتادة وفي قوله ما ذرا من الحرث قال جعلوا لله ولابي ذر وقوله استكثرتم من الانس وسقط لغيره وبي من ثمراتهم وما لهم نصيبا وللشيطان والا وثانا نصيبا وروي انهم كانوا يصرفون مما عينوه لله الى الضيفان والمساكين ولكن لاوثانهم يتعهدونه على تقديرهم ثم ان رووا ما عينوه لله اركى بدلوه لاصنامهم وان رووا لها اركى تركوه لها حبا لها في قوله مما ذرا تنبيه على ما فرطوا جهالتهم وانهم اشركوا الخالق في خلقه جمادا لا يقدر على شيء ثم رجموه عليهم بان جعلوا الزاكي له وسقط لغير ابي ذر مما ذرا لفظ مما من قوله مما ذرا وقال ابن عباس ايضا في قوله تعالى على قلوبهم اكنة ان يفقهوه واحدها كنان وهو ستر ما تشي وهذا ثابت لابي ذر عن المستملي ساقط لغيره وفي قوله اما باد غام الميم في الاخرى وحذفها من الكتابة ولابي ذر ما مر ما اشتملت عليه ارحام الانثيين يعني هل يشتمل الاعلى ذكر او انثى فلم تحرمون بعضا ويحللون بعضا ويعود عليهم في قولهم ما في بطون هذه الانعام خالصة لذكورنا ومحرم على ازواجنا وفي قوله اودما مسفوحا اي مهراقا يعني مصبوبا كالدم في العروق كالكبد والطحال وهذا ثابت للكشميهني ساقط لغيره وفي قوله صدف اي اعرض عن ايات الله وفي قوله ابلسوا من قوله تعالى فاذا هم مبلسون اي اويسوا بضم الهمزة مبنيا للمفعول ولابي ذر عن الحموي والمستملي ابسوا بفتح الهمزة واسقاط الواو مبنيا للفاعل من ابس اذا انقطع وفي قوله ابسطوا عاكسوا اي اسلموا اي الى الهلاك بسبب اعمالهم القبيحة وعنادهم الزائغة وقد ذكر هذا قريبا بغير هذا التفسير وفي قوله في سورة القصص سرمدا الى يوم القيامة اي دايما قيل وذكر هنا لمناسبة قوله في هذه السورة وجاعل الليل سكنا وفي قوله استهوته اي اضلته الشياطين وفي قوله ثم انتم تمترون اي تشكون وفي قوله وفي اذانهم وقرا اي صمم واما الوقر بكسر الواو فانه الحمل يكسر المهملة وسقط لغير ابي ذر فانه واما قوله اساطير الاولين واحدها اسطور بضم الهمزة وسكون السين وضم الطا واساطير بكسر الهمزة وفتح الطا وبعدها الف وهي الرهات بضم الهاء وتشديد الراء اي الاباطيل وقوله ابلسا يائسا في قوله فاخذناهم بالباسا

من الباس وهو الشدة ويكون من البوس بالضم وهو ضد النعيم وقوله او جهرة
اي معاينة وقوله الصور بضم الصاد وفتح الواو في قوله يوم ينفخ في الصور اي
جماعة صورة اي يوم ينفخ فيها فتجيء كقوله سوء سورة وسور بالسين
المهملة فيهما قال ابن كثير والصحيح ان المراد بالصور القرن الذي ينفخ فيه اسرافيل عليه السلام
للاحاديث الواردة فيه وقوله ملكوت بفتح التاء في البونينية في قوله تعالى وكذلك نرى
ابراهيم ملكوت السموات والارض اي ملك وقيل الواو والتاء زايدتان مثل رهبوت خير
من رحموت اي في الوزن ويقول ترهب خير من ان ترحم كذلك ولابي ذر
ملكوت وملك رهبوت وحموت والصواب الاول فانه فسر ملكوت بملك واشار الى ان
وزن ملكوت مثل رهبوت ورحموت ويؤيده قول ابي عبيدة في تفسير الاية
حيث قال اي ملك السموات والارض خرجت مخرج قولهم في المثل رهبوت خير
من رحموت اي رهبة خير من رحمة وقوله فلما جن عليه الليل اي اظلم وقوله تعالى
عما يصفون اي علا وهذا ثابت لابي ذر ساقط لغيره كقوله وان تعدل كل عدل
لا يؤخذ منها اي تقسط بضم العين فيه من الافساط وهو العدل والضمير في انه قوله
يرجع الى النفس الكافرة المذكورة قبل لا يقبل منها في ذلك اليوم هو يوم القيامة
لان التوبة انما تنفع في حال الحياة قبل الموت وفي قوله والشمس والقمر حسبانا
يقال على الله حسابه اي حسابه كبشهان وشهاب اي بحسبان بحسبان متقن مقدر
لا يتغير ولا يضطرب بل كل منهما له منازل يسلكها في الصيف والشتاء فيترتب على ذلك اختلاف
الليل والنهار طولا وقصرا ويقال حسبانا اي مرامي اي نرميا بها ورجوما لك الشياطين
وسقط قوله ويقال لابي ذر وقوله مستقر في قوله تعالى انشأكم من نفس واحدة
فمستقر في الصلب ومستودع في الرحم كذا وقع هنا ومثله قول ابي عبيدة
مستقر في صلب الاب ومستودع في رحم الامة كذا اخرجه عبد بن حميد من حديث
محمد بن الحنفية وقال معمر عن قتادة عند عبد الرزاق مستقر في الرحم ومستودع
في الصلب واخرج سعيد بن منصور مثله من حديث ابن عباس باسناد صحيح واخرج
عبد الرزاق عن ابن مسعود قال مستقر بها في الدنيا ومستودعها في الاخرة وعند الطبراني
من حديثه المستقر الرحم والمستودع الارض وقوله القنوان في قوله ومن النخل من طلعها
قنوان دانية اي العذق بكسر العين المهملة وسكون الذال المعجمة اخره قاف وهو
العرجون ما فيه من الشماريخ والاثنان قنوان فيستوي فيه التثنية والجمع نعم
يظهر الفرق بينهما في رواية ابي ذر جيء تكرر عنده صنوان مع كسر نون الاولى ورفع
الثانية التي هي نون الجمع الجاري عليها الاعراب يقول في التثنية هذان قنوان بالكسر
واخذت قنوين في النصب وضربت بقنوين في الجر فتقلب الف التثنية فيها ويقول
في الجمع هذه قنوان بالرفع لانه في حالة الرفع واخذت قنوانا في النصب وضربت
بقنوان بالجر ولا يتغير فيه الالف والاعراب يجري على النون ويحصل الفرق ايضا بالاضافة فان نون التثنية محذوف دون نون الجمع وسقطت قنوان الثانية لغير
ابي

ذر مثل صنو وصنوان في التثنية والجمع والكسر والتثنية والحركات الثلاث في الجمع وهو
بكسر الصاد المهملة وسكون النون واصله ان تطلع نخلتان من عرق من واحد وهذه
التفاسير المذكورة مقدم بعضها على بعض في بعض النسخ وموخر في اخرى وساقط
بعضها من بعض باب بالتنوين في قوله تعالى وعنده مفاتح
الغيب لا يعلمها الا هو المفاتح جمع مفتح بفتح الميم وهو الخزانة او جمع بفتح بكسر
الميم وهو المفتاح بالثبات الالف وجمعه مفاتيح بياء بعد الالف وقرأها ابن السميع وهو
الالة التي يفتح بها فعلى الاول يكون المعنى وعنده خزائن الغيب وهذا منقول
عن السدي فيما رواه الطبري وعلى الثاني يكون قد جعل للغيب مفاتيح على طريق الاستعارة
لان المفاتيح هي التي يتوصل بها الى ما في الخزائن المستوثق منها بالاغلاق فمن علم كيف يفتح
بها ويتوصل الى ما فيها فهو عالم وكذلك ها هنا ان شاء الله تعالى عالم بجميع المعلومات
ما غاب منها وما لم يغب عبر عنه بهذه العبارة اشارة الى انه هو الى المتوصل الى المغيبات
وحده لا يتوصل اليها غيره وهذا هو الفائدة بالتغيب بعد وفيه رد على المنجم المحذول
الذي يدعي علم الغيب والغيب المطرود الذي يزعم ان الله تعالى لا يعلم وجوز الواحدي
انه جمع مفتح بفتح الميم على انه مصدر بمعنى الفتح اي وعنده فتوح الغيب اي يفتح
الغيب على من يشاء من عباده ويطلق المفتاح على المحسوس والمعنوي وفي حديث انس مثاله
صححه ابن حبان ان من الناس مفاتيح للخير وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله
بن سعد بن يحيى القرشي العامري الاويسي قال حدثنا ابراهيم ابن سعد بسكون
العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سالم بن
عبد الله عن ابيه عبد الله ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال مفاتيح الغيب بوزن ماجد اي خزائن الغيب خمس لا يعلمها الا الله فمن
ادعى علم شيء فقد كذب القرآن العظيم وذكر خمسا وان كان الغيب لا يتناهى لان العدد
لا يبقى مزايدا عليه اولان هذه الخمس هي التي كانوا يدعون علمها ان الله عنده علم الساعة
اي علم قيامها فلا يعلم ذلك نبي مرسل ولا ملك مقرب لا يجليها لوقتها الا هو ومن ثم
انكر الداودي على الطبري دعواه انه بقي من الدنيا ما مضى منها المصطفى نصف يوم ونحو
خمس مائة عام قال وتقوم الساعة لان دعواه مخالفة لصريح القرآن والسنة ويمكن
الرد عليه ان الامر وقع بخلاف ما قال فقد مضت بعد حينيا به ستة ثم ثلاث
مائة وزيادة لكن الطبري تمسك بحديث ابي نعيلة رفعه لن تقوم هذه الامة ان يوفرها
الله نصف يوم الحديث اخرجه ابو داود وعزاه لكنه ليس صريحا في انها لا توخر اكثر من ذلك
وينزل الغيث فلا يعلم وقت انزاله من غير تقديم ولا تاخير وفي بلد لا يجاوزه
الا هو لكن اذا امر به علمته ملائكة الموكلون به ومن شاء الله من خلقه ويعلم ما في
الارحام مما يريد ان يخلقه اذكرا ام انثى اتام ام ناقص لا احد سواه لكن اذا امس
بكونه ذكرا او انثى او شقيا او سعيدا علمه الملائكة الموكلون بذلك ومن شاء الله من
خلقه وما تدري نفس ماذا تكسب غدا في دنياها او اخراها من خير او شر وما تدري

نفس بأي ارض تموت اي في بلد هالم غيرها فليس احد من الناس تدري اين مضجعه
من الارض اني بحر او في بر سهل او جبل ان الله عليم خبير والاستدراك من نفي علم
غير الباري تعالى بوقت انزال المطر ويقولنا لكن اذا امره علمته ملايكته الموكلون
به او اخره مستفاد من قوله عالم الغيب فلا يظهر على غيبه احد الا من ارتضى من رسول
الاية ومقتضاه اطلاع الرسول على بعض الغيب والولي تابع للرسول يأخذ عنه وسقط
قوله ويعلم ما في الارحام الى اخره لابي ذر وقال الى اخر الاية وهذا الحديث قد
سبق في الاستسقاء ويأتي ان شاء الله تعالى في سورة الرعد ولقمان وبالله
المستعان باب قوله تعالى قل هو القادر على ان يبعث عليكم
عذابا من فوقكم كما فعل بقوم نوح ولوط واصحاب الفيل او من تحت ارجلكم كما اعرف
فرعون وخسف بقارون وعند ابي مردويه من حديث ابي بن كعب عذابا من فوقكم
قال الرجم او من تحت ارجلكم الخسف وقيل من فوقكم اكابركم وحكامكم ومن تحت ارجلكم
سفلتكم وعبيدكم وقيل المراد بالفوق حبس المطر وبالتحت منع النبات وسقط
لغير ابي ذر او من تحت ارجلكم وقالوا الاية وثبت قوله باب لابي ذر وسقط للباقين
يلبسكم في قوله او يلبسكم اي يخلطكم من الالتباس يلبسون يخلطون وهذا كالذي
قبل ابي عبيدة وقوله شيعا اي فرقا اي لا يكون سيحة واحدة يعني يخلط امركم
خلط اضطراب لا خلط اتفاق يقاتل بعضكم بعضا وبه قال حدثنا ابو النعمان
محمد بن الفضل عارم قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم الجهضمي عن عمرو بن دينار
عن جابر الانصاري رضي الله عنه انه قال لما نزلت هذه الاية قل هو القادر على ان يبعث
عليكم عذابا من فوقكم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعوذ بوجهك بذا تكرر الا
سماعيلي من طريق حماد بن زيد عن عمرو الكل منهم او من تحت ارجلكم قال وسقط لابي ذر قال
عليه السلام اعوذ بوجهك زاده الاسماعيلي الكريم ايضا او يلبسكم يخلطكم في ثلاثهم
القتال شيعا ويذيق بعضكم بأس بعض اي يقاتل بعضكم بعضا وقال مجاهد
يعني اهواء متفرقة وهو ما كان فيهم من الفتن والاختلاف وقال بعضهم هو ما فيه
الناس الان من الاختلاف ولا تهوا وسفك الدماء قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم هذا العون لان الفتن بين المخلوقين وعذابكم لهون من عذاب الله فابتليت
هذه الامة بالفتن ليكفر بها عنهم او قال هذا يسوءك الراوي وعند ابن مردويه من
حديث ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوت الله ان يرفع عن امتي اربعا
فرفع عنهم اثنين وابى ان يرفع عنهم اثنتين دعوت الله ان يرفع عنهم الرجم من السما
والخسف من الارض وان لا يلبسهم شيعا وان لا يذيق بعضهم بأس بعض فرفع الله عنهم الخسف
والرجم لا يقعان في هذه الامة لكن روى احمد من حديث ابي بن كعب في هذه الامة قال
هن اربع ولكن واقع لا محالة فمضت اثنتان بعد وفاته بينهم بخمس وعشرين سنة
البسوا شيعا وذاق بعضهم بأس بعض وبقيت اثنتان واقعتان لا محالة الخسف والرجم
لكنه اعل بانه مخالف لحديث جابر وعنها وبان ابي بن كعب لم يدرك سنة خمس وعشرين

من الوفاة

من الوفاة النبوية فكان حديثه انتهى عند قوله لا محالة والثاني كلام بعض الرواة
وجمع بينهما بان حديث جابر يفيد بزيان وجود الصحابة وبعد ذلك تحور وقوعها وعند
احمد باسناد صحيح من حديث صحار بضم الصاد وبالحاء المخففة المهملتين العبدي رفعه
لا تقوم الساعة حتى يخسف بقبايل الحديث ذكره في فتح الباري وفي حديث ربيعة
الجرشي عند ابن ابي خيثمة رفعه يكون في امتي الخسف والقذف والمسخ وحديث
الباب اخرجه المولف ايضا في التوحيد والنسائي في التفسير هذا باب
بالتنوين في قوله تعالى ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اي بشرك وسقط لفظ باب لغير
ابي ذر وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة بندار
العبدي قال حدثنا ابن ابي عدي هو محمد واسم ابي عدي ابراهيم البصري عن شعبة
ابن الحجاج عن سليمان بن مهران الاعمش عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد الله
ابن مسعود رضي الله عنه انه قال لما نزلت ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اي عظيم اي لم يخلطوه
بشرك كما يأتي واستشكل تصور خلط الايمان بالشرك وحمله بعضهم على خلطها ظاهرا او
باطنا اي لم ينافقوا او المراد بالايمان مجرد التصديق بالصانع وحده فيكون من اللغو لغويا
وحينئذ فلا اشكال قال اصحابه صلى الله عليه وسلم ورضي عنهم وايانا لم يظلم وفي نسخة
عن ابي ذر عن الحموي لا يظلم فنزلت عقب ذلك ان الشرك لظلم عظيم فبين ان عموم اللفظ
المفهوم من الاتيان به يكرم في سياق النفي غير مراد بل هو من العام الذي اريد به الخاص
وهو الشرك الذي هو اعلاه انواع الظلم وهذا الحديث قد سبق في باب الايمان
باب قوله جل وعلا ويونس ولوطا هو ابن هارون بن اخي ابراهيم
الخليل عليه السلام وكلا فضلنا على العالمين اي عالمي زمانهم وتمسك به من قال ان
الانبيا افضل من الملايكة لدخوله في عموم الجمع المحلى به وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني
بالافراد محمد بن بشار بندار العبدي قال حدثنا محمد بن مرديع عبد الرحمن قال حدثنا
شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن ابن العالية رفيع بضم الراء وفتح الفاء وبعد
التحتية الساكنة عين مهملة بن مهران الرياحي انه قال حدثني بالافراد ابن عم نبيكم يعني
ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما ينبغي لعبد ان يقول
انا خير من يونس بن متى بفتح الميم والقصر منونة وضبط المتكلم يحتمل ان يعود
الى قايل اي لا يقول بعض الجاهلين من المجتهدين في العبادة او العلم او غير
ذلك من الفضايل فانه ولو بلغ لم يبلغ درجة النبوة ويويده ما في بعض الروايات
ما ينبغي لعبد ان يقول وقيل يعود الى الرسول صلى الله عليه وسلم اي لا ينبغي لاحد
ان يفضلني عليه قاله على سبيل التواضع او قبل ان يعلم انه سيد ولد آدم وفيه
نظر من جهة معرفة المتقدم مرتبة ثم قاله وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس بكسر الهمزة
وتخفيف التحتية قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرنا اسعد بن ابراهيم بسكون
العين قال سمعت حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال ما ينبغي لعبد ان يقول انا خير من يونس بن متى فيه الكف

عن الخوض منظاهره على تفضيل نبينا محمد صلى الله عليه وسلم على جميع الانبيا وخص يونس بالذكر خوفا من توهم من توهم حط رتبته العليه بقضة الحوت وهذا الحديث قد سبق مرارا وقد بينت بان قوله لابي ذر عن المستملي باب قوله سبحانه وتعالى اولئك الذين هدى الله قال الزجاج الانبيا الذين ذكرهم الله فبهداهم اقتده الهاء في اقتده للوقف ومن اثبتها في الوصل ساكنة كالحرميين والبصري وعاصم اجرى الوصل مجرى الوقف واسبعها ابن عامر على انها كناية المصدر اي اقتدا وحذفها الاخران على انها هاء ساكنة للسكت وقياسها في الوصل الحذف وفي هذه الاية دلالة على فضل نبينا صلى الله عليه وسلم على سائر الانبيا لانه سبحانه امره بالاقتدا بهدى من اقتصه لذلك الامر فوجب ان يجمع فيه جميع خصايلهم واخلاقهم المتفرقة فثبت بهذا انه صلى الله عليه وسلم افضل الانبيا وتقدير قوله فبهداهم بنيه حصر الامر في هذا الامر في هذا الاقتدا وانه لا هدي غيره والمراد اصول الدين وهو الذي يستحق ان يسمى الهدي المطلق فانه لا يقبل النسخ ولذا في مكارم الاخلاق والصفات الحميدة المشهورة عن كل واحد من هولا الانبيا ولو امر بالاقتدا في شروع تلك الاديان لم يكن دينا سمحا وكان يجب محافظة كتبهم ومراجعتها عند الحاجة وبطلان اللازم بالاتفاق يدل على بطلان الملزوم وسقط لغير ابي ذر وقوله باب قوله وبه قال حدثني بالتوحيد ابراهيم بن موسى الفرا الرازي المتوفى قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني ان ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز اخبرهم قال اخبرني بالافراد سليمان بن ابي مسلم الاحول المكي قيل اسم ابيه عبد الله ان مجاهدا هو ابن جبير بفتح الجيم وسكون الموحدة المخزومي مولاهم المكي الامام في التفسير اخبره انه سال ابن عباس رضي الله عنهما اني سورة ص سجدة فقال نعم ثم تلا فخرا وودهبنا زاد ابو ذر له اسحاق ويعقوب الى قوله فبهداهم اقتده ثم قال هو منهم اي داود من الانبيا المذكورين في هذه الاية زاد على الرواية الماضية يزيد بن هارون الواسطي فيما وصله البخاري في سورة ص وسهل بن يوسف بسكون الهاء الانماطي فيما وصله المالكي في احاديث الانبيا ثلاثتهم عن العوام بتشديد الواو بن حوشب وصله لاسما ومحمد بن عبيد مصغرا من غير اضافة الطنافسي الكوفي فيما وصله البخاري بفتح الفا المهملة وسكون الواو وفتح المعجمة اخر موحدة عن مجاهد المذكور انفا انه قال قلت لابن عباس فقال نبيكم صلى الله عليه وسلم من امران يقتدي بهم اي فقد سجدها داود فسجد ها رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتدا به فاستدل بهذا على ان شرع من قبلنا شرع لنا وهي مسالة مشهورة في الاصول وياتي هذا الحديث ان شا الله تعالى في سورة ص تبعون الله باب قوله عز وجل وعلى الذين هادوا اي وعلى اليهود حرمنا كل ذي ظفر ان لم يكن منفرج الاصابع مشقوقها رواه ابن ابي حاتم من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس باسناد حسن وذلك لشوم ظلمهم لقوله تعالى فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم ومن البقر والغنم

والغنم حرمنا عليهم شحومهما الايه اي الشروب بالثا المثلثة المضمومة والدا اخره موحده وهو شحم قد غشي الكرش والامعا رقيق وشحم الكلى وترك الجر والغنم علي التخليل لم يحرم منها الا الشحوم الخاصة واستثني من الشحم ما علقت بظهورهم او ما اشتمل على الاحشا فانه غير محرم وهو المراد بقوله تعالى او الحوايا جمع حاوية كقاعة وقواع او حوية كسفينة وسفاين ومن عطف على شحومهما جعل او بمعنى الواو وفي بمنزلة قولك لا تطع زيدا او عمرا تطع الجماعة ومثله جالس الحسن او ابن سيرين او الشعبي فليس المعنى ان امرتك بمجالسة واحد منهم فانت مصيب وان جالست الجماعة فانت مصيب وقال ابن الحاجب او في قوله ولا تطع منهم اثما او كفورا بمعناها او هو احد الامرين وانما جا التعجيز من النهي الذي فيه معنى النفي لان المعنى قبل وجود النهي فما تطيع اثما او كفورا اي واحدا منهما فيعم العموم فيهما من جهة النهي الدخل خلاف الاثبات فانه قد يفعل احدهما دون الاخر وهو معنى دقيق والحاصل انك اذا عطفت او الحوايا او ما اختلط بعظم على شحومهما دخلت الثلاث تحت حكم النفي فتحريم الكل سوي ما استثني واذا عطف على فيستثني له شحوم سوي الشحوم ولو على الاول للاباحة وعلى الثاني للتنويع قاله في فتوح الغيب وفي رواية ابي ذر قوله ومن البقر الى اخره وقال بعد قوله ظفر الى قوله وانا الصادقون وقال ابن عباس فيما وصله ابن جرير من طريق علي ابن ابي طلحة عنه في تفسير قوله كل ذي ظفر الجر والنعامة ونحوها الحوايا الخور بفتح الميم وصله ابن جرير عن ابن عباس من طريق علي ابن ابي طلحة وعبد الرزاق عن معمر عن قتادة وفي رواية ابي الوقت المباعر بالجمع وكذا قاله سعيد بن جبير فيما اخرجه ابن جرير وقال الحوايا جمع حويه وهي ما تحول واجتمع واستدار من البطن وهي بنات اللبن وهي المباعر وفيها الاسا وقال غيره عن ابن عباس في قوله تعالى وعلى الذين هادوا صاروا يهودا وانا قوله تعالى انا هدنا اليك بالاعراف معناه تبنا بدل تبنا كذا نقل عن ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير وغيرهم وسقط قوله وقال عين ابي اخرم لابي ذر وبه قال حدثنا عمرو بن خالد بفتح العين ابن فروخ بن سعيد الحراني التميمي نزل مصر قال حدثنا الليث بن سعد الامام المصري عن يزيد بن ابي حبيب ابي رجا البصري واسم ابيه سويد انه قال قال عطا هو ابن ابي رباح سمعت جابر ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد في باب بيع الميتة من كتاب البيع عام الفتح وهو بمكة قال قاتل الله اليهود اي لعنهم لما حرم الله عليهم شحومها اي اكل شحوم الميتة اي الكل شحوم الميتة حملوه اي اذابوه المذكور واستخرجوا دهنه ثم باعوه ولابي الوقت وابي ذر عن الكشميهني حملوها باعوها على الاصل فاكلوها اي اثمانها وقال ابو عاصم الضحاك النبيل شيخ البخاري مما وصله البخاري حدثنا عبد الحميد بن جعفر الانصاري قال حدثنا يزيد بن ابي حبيب قال كتب الي عطا هو ابن ابي رباح قال سمعت جابرا هو ابن عبد الله رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم زاد ابو ذر سئل اي مثل المذكور من الحديث

شبكة الألوكة
www.alukah.net

باب قوله تعالى ولا تقربوا الفواحش الكبائر او الزنا ما ظهر منها وما
بطن في محل نصب بدل اشتمال من الفواحش اي لا تقربوا ظاهرها وباطنها وهو الزنا
سرا او جهرا او عمل الجوارح والنية او عموم الازمان ولفظ الباب ثابت لابي ذر وبه قال
حدثنا حفص بن عمر بضم العين قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن عمرو بفتح العين
بن مرة الراوي الكوفي الاعمى عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي
الله عنه انه قال لا احد اغير من الله افعل التفضيل من الغيرة بفتح الغين وهي الانفة
والحمية في حق المخلوق وفي حق الخالق تحريمه ومنعه ان يأتي المومن ما حرمه عليه قال
ابن حجر يقول لا احد افضل منك برفع افضل لانه خبر لا كما يرفع خبران ويقول لا غلام
لك فان فضلت بينهما بطل عملها يقول لا لك غلام فان وصفت اسم لا كان ثلاثة اوجه
النصب بغير تنوين وبتنوين والرفع بتنوين وكذلك اي ولاجل غيرته حرم الفواحش
ما ظهر منها وما بطن ولا شيء احب اليه المدح من الله وكذلك مدح نفسه بالرفع والنصب
في الحب وهو افضل تفضيل بمعنى المفعول والمدح فاعله نحو ما رايت رجلا احسن في عينه
الكحل منه في عين زيد ونقل البرماوي كالزركشي ان عبد اللطيف البغدادي استبطن
هذا جواز قول مدحت الله قال وليس مرتجا لاحتمال ان يكون المراد ان الله يحب ان
يمدح غيره ترغيبا للعبد في الازدياد مما يقتضي المدح ولذلك مدح نفسه لان المراد
يحب ان يمدحه غيره قال في المصابيح وما اعترض به الزركشي على عدم الصراحة
بابدا الاحتمال المذكور ليس من قبل نفسه بل ذكره الشيخ بهاء الدين السبكي في اول شرح
التلخيص انتهى وهذا الذي قاله عبد اللطيف هو في شرحه على الخطيب البارزي
وعبارة شرح التلخيص المذكور ومراد عبد اللطيف كقوله قد يطلق المدح على الله
تعالى انه تقول مدحت الله وما ذكره هو ما فهمه النووي وليس مرتجا لاحتمال ان لا يكون
المراد الخ قال في المصابيح الظاهر الجواز ولذلك مدح نفسه شاهد صدق على صحته
وحبه وتعالى المدح ليثيب عليه فيتنعم المكلف لا يشتغي هو بالمدح تعالى الله علوا
كبيرا قال عمرو بن مرة قلت لابي وايل هل سمعته اي هذا الحديث من
عبد الله ابن مسعود قال ابو وايل نعم سمعته من عبد الله قلت ورفعه عبد الله
الى النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث
اخرجه مسلم في التوبة والنسائي في التفسير والترمذي في الدعوات وكيل ولابي
ذر ووكيل بزيادة واو ومراده تفسير وهو على كل شيء وكيل اي حفيظ ومحيط
به كذا فسره ابو عبيدة وقوله وحشرنا عليهم كل شيء قبلا هو جمع قبيل والمعنى انه
صروب للعذاب كل ضرب منها قبيل قال ابو عبيدة وحشرنا جمعنا وقبلا جمع قبيل
اي صنف وقال مجاهد قبلا افواجا قبيلا قبيلا اي يعرض عليهم كل امة من الامم فتخبرهم
بصدق الرسل فيما جاءهم به ما كانوا ليومنوا به الا ان يشاء الله وقال ابن جرير ويحتمل
ان يكون القبل جمع قبيل وهو الضمين والكفيل اي وحشرنا عليهم كل شيء قبلا يضمنون
لهم ان الذي يعدهم هو حق وهو معنى قوله في الاية الاخرى او تاتي بالله والملائكة

قبيلا

قبيلا انتهى وبالكفيل فسره باصناف العذاب فليحرر ورخرف القول كل شيء حسنه
وشيته بتشديد السين المهملة في الاولى والشين المعجمة في الثانية من التوشية اي
زينته وكل شيء مبتدا وتاكيد عطف عليه وهو باطل جملة حالية وهو زخرف خبر المبتدا
ودخلت الفاء فيه لتضمن المبتدا معنى الشرط وسقط قوله وكل حفيظ الى هنا للحموي والمستملي
والكشميهني وحرث حجر اي حرام والاشارة الى ما عينوا من الحرث والانعام للا ضام
او البحيرة ونحوها وكل ممنوع فهو حجر محجور بمعنى مفعول ويطلق على المذكر والمونث
والواحد والجمع والحجر كل بناء بنيته ويقال للانثى من الخيل حجر بفتح الحاء تانيث ويقال
للعقل حجر واحجى بالالف المكسورة والجيم واما الحجر فواضح ثمود وما حجرت عليه من الارض فهو
حجر ومنه سمي حطب البيت الحرام حجرا كانه مشتق من محطوم مثل قتيل من مقتول واما حجر
اليمامة بفتح الحاء فهو منزل وسقط قوله وحرث حجر الى هنا لابي ذر النسفي قال في الفتح و
هو اولى باب قوله تعالى هلم شهداءكم لغة اهل الحجاز للواحد والاثنين والجمع واهل نجد يقولون للاثنين هلما وللجمع هلموا وللمراة هلمي وللنساء
هلمين والمعنى هاتوا استشهدوا كم واحضروهم وسقط قوله باب قوله لغير ابي ذر
باب قوله تعالى لا ينفع نفسا ايمانها اي يوم ياتي بعض ايات ربك
كطلوع الشمس من مغربها او خروج الدابة او الدجال او ياجوج وماجوج وحضور الموت لا ينفع نفسا
ايمانها اذا صار الامر عيانا والايمان برهانا وقول الزمخشري فلم يفرق كما تري
بين النفس الكافرة اذا امنت في غير وقت الايمان وبين النفس التي امنت في وقتها
ولم تكسب خيرا ومراده بذلك كما في الانتصاف الاستدلال على ان الكافر والعاصي
في الخلود سوي حيث سوي في الاية بينهما في عدم الانتفاع بالايمان عند
ظهور الايات مدفوع بما قاله المحققون ان التقدير لم تكن امنت من قبل او كسبت
في ايمانها من قبل فيوافق الايات والاحاديث الشاهدة بان مجرد الايمان ينفع
ويورث النجاة ولو بعد حين وفي الاية لف واصله يوم ياتي بعض ايات ربك لا
ينفع نفسا لم تكن مومنة من قبل ايمانها ولا نفسا لم تكسب في ايمانها خيرا قال ما يكسبه
من الخير بعد حذف الجزءين وحاصله ان الايمان المجرد قبل كشف مساوئ الخاتمة
نافع وان الايمان المقارن بالعمل الصالح انفع واما بعدها فلا ينفع شيئا اصلا وبه
قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا
عمارة ابو نزعة هو بن عمرو البجلي الكوفي قال حدثنا ابو هريرة رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها فاذا
لعدم قيام الساعة ويوييد ما رواه البيهقي في كتاب البعث والنشور عن الحاكم
ابن عبد الله ان اول الايات ظهور الدجال ثم نزول عيسى ثم خروج ياجوج وما
جوج ثم خروج الدجال ثم طلوع الشمس من مغربها وهو اول الايات العظام الودية
بتغيير احوال العالم العلوي وذلك ان الكفار اذا قبض المسلمون في زمن عيسى
ولم ينفع الكفار ايمانهم ايام عيسى لما صار الدين واحدا فاذا قبض عيسى ومن معه

شبكة الألوكة www.alukah.net

من المسلمين رجع اكثرهم الى الكفر فعند ذلك تطلع الشمس من مغربها فاذا راوها
الناس امن من اي من على الارض وذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل
او كسبت اي لا ينفع مومنا لم يكن عمل صالحا قبل الطلوع عمل صالح بعد الطلوع لان
حكم الايمان والعمل الصالح حينئذ حكم من امن او عمل عند الغرغرة وذلك لا يفيد شيا
كما قال الله تعالى فلم يك ينفعهم ايمانهم لما راوا باسنا وهذا الحديث اخرجه مسلم في الايمان
وابو داود في الملاحم والغالب في الوصايا وابن ماجة في الفتن وبه قال حدثني بالافراد
اسحاق هو بن نصر ابو ابراهيم السعدي كما جزم به حلف او هو ابن منصور ابو يعقوب
المروزي الكوسج كما جزم به ابو مسعود الدمشقي لكن قال الحافظ بن حجر ان الاول اقوى
قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن همام هو بن منبه الصنعاني عن ابي هريرة رضي
الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس
من مغربها وايه ذلك ان يطول الليل حتى يكون قدر ليلتين رواه بن مردويه بن خمس
حذيفة مرفوعا فاذا طلعت من مغربها ورآها الناس امنوا اجمعون وذلك حين لا ينفع
نفسا ايمانها ثم قرا الاية ومسلم عن ابي عمر مرفوعا ان اول الايات خروج طلوع
الشمس من مغربها الحديث واستشكل بان طلوع الشمس ليس باول الايات
وان الدخان والدجال قبله واجيب بان الايات اما امارات دالة على قرب
قيام الساعة واما امارات دالة على وجود قيام الساعة وحصولها ومن الاول
الدخان وخروج الدجال ونحوها ومن الثاني طلوع الشمس من مغربها ويمي اولا كان
مبدا القسم الثاني وياتي ان شا الله تعالى بقية من فوايد العوايد المتعلقة
بهذه الاحاديث والمباحث في محالها من هذا الكتاب وبالله المستعان وعليه
التكلان سورة الاعراف مكية الا ثمان ايات من قوله تعالى
قوله واسالهم الى واذ نتقنا الجبل وزاد ابو ذر هنا بسم الله الرحمن الرحيم
قال بن عباس رضي الله عنهما فيما وصله ابن جرير من طريق علي ابن ابي طلحة عنه
وريشا بالجمع وهي اقراة الحسن جمع ريش كشعب وشعاب وقراة الباقين
وريشا بالافراد المال يقال تريش اي تمول وعند بن جرير من وجه اخر عن ابن
عباس الرياش اللباس والعيش والنعيم وقيل الريش لباس من الزينة استعير
من ريش الطير بعلاقته الزينة وعن بن عباس ايضا من طريق ابن جريج عن عطا
عنه مما وصله ابن جرير ايضا في قوله تعالى انه لا يحب المعتدين اي في الدنيا
كالذي يساله درجة الانبيا او عمل من لا يستحقه والذي يرفع صوته عند الدعا
وفي حديث سعد بن ابي وقاص عند ابي داود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال سيكون قوم يعتدون في الدعا وقرا هذه الاية وعند الامام احمد من
حديث عبد الله بن مغفل انه سمع ابنه يقول اللهم اني اساله القصر الابيض عن
يمين الجنة اذا دخلتها فقال يا بني لسال الله الجنة وعذ به من النار فاني
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يكون قوم يعتدون في الدنيا

والطهور

والطهور وكذا اخرجه ابن ماجة عن ابي بكر ابن ابي شيبة عن عفان به وفي غير
اي غير الدنيا وسقط انه لا يحب لغير ابوي ذر والوقت وقوله وفي غير
للمستملي وقوله تعالى تؤبد لنا مكان السيئة الحسنة حتى عفوا اي كثروا
او كثرت اموالهم يقال عفى الشعير اذا كثر وقوله تعالى في سورة سال
اي السائل قيل وذكرهنا قوله توطيه لقوله في هذه السورة افتح بيننا اي اقض
بيننا وسقط قوله بيننا لابي ذر وقوله نتقنا الجبل اي رفعنا الجبل وسقط قوله
الجبل لغير ابوي ذر وقوله انبجست اي انفجرت وقوله متبر اي خسران وقوله
اسى اي فكيف احزن على قوم كافرين وقوله في سورة المايدة تاس اي تحزن ذكر
استطرادا هذا كله تفسير ابن عباس وقال غيره اي غير بن عباس في قوله تعالى
ما منعك ان لا تسجد تقول ما منعك ان تسجد فلا صلة مثلها في ليلا يعلم موكدة
يجيء الفعل الذي دخلت عليه ومنه على ان النوع عليه ترك السجود وقوله وطفقا
يخصفان اخذ اي ادم وحوا الخصاف بكسر الخا من ورق الجنة يولغان الورق
يخصفان الورق بعضه الى بعض لما ذاقا طعم الشجرة اخذن في الاكل بالها شعورهم
المخالفة وسقط عنهما ثيابهما وظهرت لهما سواتهما وقيل كانت من نور وكان احدهما
لا يرى سواة الاخر واخذ يجعلان ورقة على ورقة على ورقة لستر السواة كما تخصف
النعل بان تجعل طاقة على طاقة وتوثق بالسيور حتى تجتمع الاوراق كالثوب وهو
ورق التين وقيل اللوز والخصفة بالتحريك الجلة التي تعمل من الخوص للتمر وجمعها
خصف وحصاف قال ابو البقا يخصفان ما فيه خصف وهو متعد الى مفعول
واحد والمفعول شيا من ورق الجنة وقال ابو عبيدة في قوله سواتهما كناية عن
فرجيهما وسقط هذا لابي ذر ولا متاع الى حين هو هاهنا الى يوم القيامة
وسقط لغير ابي ذر هو يوم والحين عند العرب من ساعة الى ما لا يحصى عددها
ولابوي ذر والوقت عدده واقله ساعة الرياش والريش واحد وهو ما ظهر من
اللباس وذكر قريبا معناه بالمال وغيره وقوله تعالى عن اللباس انه يراكم هو وقبيله
اي جيله بالجيم المكسورة وهم والشياطين الذي هو منهم وعند المعتزلة ان
سبب عدم رايتنا اياهم لطافتنا ورايتهم ايانا لكثافتنا واستدلوا بالاية على
امتناع رويتهم ولا يخفى ان ما قالوه مجرد دعوى من غير دليل وان الخبر عن مرئي
الدوية من حيث لا ترونهم لا يدل على استحالة التوعيمكن ان يستدل على فساد مذهبهم
بقوله صلى الله عليه وسلم فغلبني ما ارجه عفريت فاردت ان اربطه الى سارية من سواري
المسجد لينظر واليه فذكرت دعوة اخي سليمان فرددته خاسيا وقوله تعالى
حتى اذا ادارکوا اي اجتمعوا فيها جميعا وشاق الانسان بتشديد القاف وفي نسخة
وسام الانسان بالميم المهملة والميم المشددة بدل المعجمة والقاف وهما بمعنى واحد
وسام الدابة كلمها يسيم سوما بضم السين المهملة واحدها سمي وهي سبعة عيناه
قال ابو عبيدة ومنخراه وفمه واذناه ودبره واحليله وقال الداعب السم والسم كل ثقب ضيق

لحرم الابرة وثقب الابرة وجمعه سموم وقدسم ادخله فيه وفي السم ثلاث لغات فتح سينه وضمها وكسرها ومراد المولف بذلك تفسيرها قوله تعالى ولا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل في سم الخياط وتحت عموم قوله تعالى ان الذين كذبوا بايانتا واستكبروا عنها لا تفتح لهم ابواب السما الدهريه منكرو ادلايل الذات والصفات ومنكروا دلايل التوحيد وهم المشركون والبراهمة منكرو اصحة النبوات ومنكرو اصحة المعاد الذين استكبروا عن الايمان بها لا تفتح ابواب السما لارواحهم ولا لاد عيتهم حتى تفتح لارواح المومنين واعمالهم والولوج الدخول وسم الخياط الابرة فاذا علق على محال كان محالا لان الجمل اعظم الحيوانات عند العرب وثقب الابرة اضيق الثقب وقوله تعالى ومن فوقهم غواش اي ماغشوا اي عظوا به قال محمد ابن كعب القرظي لهم من جهنم بهاد الفرش ومن فوقهم غواش اللحف وقوله الرياح نشرا بالنون المضمومة اي متفرقه قيل لا يقع قطرة من المطر الا بعد عمل اربع رياح الصبا يهيج السحاب والشمال يجمعه والجنوب يدره والدبور يفرقه وقوله والذي خبث لا يخرج الا نكدا اي قليلا عدم النفع ونصبه على الحال وتقدير الكلام والبلد الذي خبث لا يخرج نباته الا نكدا محذوف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه فصار مرفوعا مستترا وهذا مثل من يسمع الايات و ينتفع بها ومن لا يرفع اليها راسه ولم يتاثر بالمواعظ وقوله تعالى كلما يقذفوا ابي سواقيها اي حق واجب على قوله تعالى اني رسول رب العالمين حقيق اي حق واجب على قوله استترهبوهم من الرهبة وهي الخوف وقوله فاذا هي تلقف تلقم بالكل ما يلقونه ويوهمون انه كف وقوله الا انما كابرهم اي حظهم نصيبهم عند الله طوفان يشير الى قوله تعالى فارسلنا عليهم الطوفان اي من السيل المتلف للزرع والثمار ويقال ايضا للموت الكثير الطوفان وهو مروي عن ابن عباس ورواه ابن مردويه باسنادين ضعيفين عن عايشه مرفوعا والقمل هو الحمان بفتح الحا المهملة ضبطه البرماوي والدماميني كالكرماني وضبطه ابن حجر بضمها كالقنع وسكون الميم يشبه ولابي ذر يشبه صغار الحلم بفتح الحا المهملة واللام قال الاصمعي فيما ذكره الجوهري اوله فمقامه ثم حمانة ثم قراديم حلمة وهي القراد العظيم عروشن وعريش يريد تفسير قوله تعالى وما كانوا يعرشون اي يبنون ولا مطابقة بين قوله بنا قال ابن عباس فيما رواه الطبري وما كانوا يعرشون وقوله البخاري عروش وعريش لان العريش جمع عرش وهو سرير الملك ولو قال يعرشون يبنون لكان اشبه وقوله ولما سقط في ايديهم وقال ابو عبيدة كل من ندم فقد سقط في يده لان النادم المتحسر يعض يده غما فتصير يده مسقوطا عنها الاسباط يريد قوله تعالى وقطعناهم اثنتي عشرة اسباطا قال ابو عبيدة هم قبايل والسبط من السبط بالتحريك وهو شجر تعتلفه الابل وكذلك القبيلة جعل الاب كالشجرة والاولاد كالاغصان وقوله تعالى يعدون في السبت قال ابو عبيدة اي يتعدون له وسقط لابي ذر لفظ له وفي نسخة

نسخة به بالموحدة بدل اللام يجاوزون وفي نسخة يتجاوزون اي حدود الله بالصيد فيه وقد نهوا عنه تعد بفتح اوله يجاوز وفي نسخة تعد بسكون العين المهمله تجاوز بضم اوله وكسر الواو ولابي ذر بعد تجاوز وقوله شرعا اي شوارع ظاهره يعلو وجه الما من تشرع علينا اذا دنا واشرف وقوله بعذاب بيئس اي شديد فعيل من بوس يبوس باسا اذا اشتد وقوله اخلد الى الارض فعد وتقاعس اي تاخر وابطا وهو عبارة عن شدة ميله الى الارض الى زهرة الدنيا وزينتها واقباله على لذاتها وشهواتها وقوله في الارض ثابت لابي ذر وابي الوقت وقوله سنستدرجهم اي ناتيهم من مامنهم اي من موضع امنهم لقوله تعالى فاتاهم من حيث لم يحتسبوا وجه التشبيه اخذ الله اياهم بغتة واصل الاستدراج والاستبعاد والاسترذال درجه بعد درجة ان يا خذهم قليلا قليلا اي ان تدركهم العقوبة وذلك انهم لما جددوا خطيئة جددت لهم نعمة فظنوا ذلك تقريبا من الله تعالى وانسابهم الاستغفار وقولهم اولم يتفكروا ما بصاحبهم من جنة اي من جنون والاستفهام بمعنى التوبيخ والتحريض اي اولم ينظروا بعقولهم لان التفكر طلب بالقلب وذلك انه كما ينتقدم رويه البصر بتقلب الحدقة نحو المرئي يتقدم البصيرة بتقلب حدقة العقل الى الجوانب اي انه كيف يتصور منه صلى الله عليه وسلم الجنون وهو يدعوهم الى الله تعالى ويقيم على ذلك الدلايل القاطعة بالغاظ بلغت في الفصاحة الى حقيقة يعجز عنها الاولون والاخرون وقوله حملا خفيفا وقوله ايان مرساها اي متى خروجها واشتقاق اين من اي لان معناه اي وقت وسقط لغير ابوي ذر والوقت ايان مرساها الى اخر مرت به استمر بها اي يجوا الحمل فاعتمه وعن ابن عباس استمرت به فشلت احلت امرا ويسقط قوله مرت الى اخر من رواية ابي ذر قوله واما ينزغنك قال ابو عبيدة اي يستخفنك وقال غيره واما يتخسنك من الشيطان تخس اي وسوسة تحملك على خلاف ما امرت به فاستعذ بالله من نزغه وقوله ان الذين اتقوا اذا مسهم طيف من الشيطان قال ابو عبيدة اي ملم يقال به لمم صرع به او اصابه ذنب او هجر به ويقال طايف بالف اسم فاعل من طاف يطوف كانها طافت بهم دارت حولهم وفي قراة نافع وابن عامر وعاصم وحمزة ردء كالسابقة واحد في المعنى وقوله واخوانهم يمد وتهم قال ابو عبيدة اي واخوان الشياطين الذين لم يتقوا اي يزينون لهم الغي والكفر وقوله واذكر ربك في نفسك تضرعا وخيفة اي حوفا قال ابو عبيدة وقال ابن جريج في قوله تعالى ادعوا ربكم تضرعا وخيفة اي من الاخفا المشهور ان المزيد فيه ما خوذ من الثلاثي وهو الخفا دون العكس وانما قال من الاخفا نظرا الى ان الاشتقاق ان تنتظم الصيغتان بمعنى واحد وقوله والاصال في قوله تعالى بالغدو والاصال قال ابو عبيدة واحدها اصيلي وهو ما بين العصر الى المغرب كقولك وفي نسخة لقولك بكرة واصيلا والتقييد بالوقتين لان الغداة ينقلب

شبكة الألوكة www.alukah.net

من الموت الى الحياة ومن الظلمة التي تشاكل العدم الى النشور المناسب الموجود وفي الاخر وفي الاخر بالعكس انما وفي نسخة قل انما ولابي ذر باب قول الله عز وجل قل انما حرم ربي الفواحش ما تزايد قبحه وقيل ما يتعلق بالفروج وقيل الكبائر وقيل الطواف بالبيت مراده وهو قول ابن عباس ويؤيده السياق فان قوله ينزع عنها لباسها يريد بها سوآتهما يريد على وجه التشبيه في قوله لا يفتننكم الشيطان اي لا تتبعوا سبيله بوقعكم الشيطان بسببها في الغلبة وهو السعي في الطواف فتخرجوا دخول الجنة كما اخرجهما ابويكم من الجنة وقد يقال الحمل على الاعم من جميعها اول محافظة على الحصر المستفاد من انما ذكر ان صغير الاثم كل الذنوب كما قيل لم يخل اليه وقيل الخمر وعورض بان تحريمها بالمدينة وهو مكية ما ظهر منها وما بطن جهرها وسرها وعن ابن عباس فيما رواه ابن جرير قال كانوا في الجاهلية لا يرون فاباكون ان يسعى في السر ويستحيون في العلانية فحرم الله ذلك في السر والعلانية وبه قال حدثنا سليمان ابن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عمرو بن مرة بفتح العين الاعمى الكوفي عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال عمرو بن مرة قلت لابي وابل انت سمعت هذا الحديث من عبد الله يعني بن مسعود قال ابو وابل سمعته ورفعه الى رسول صلى الله عليه وسلم قال لا احد اغير من الله فلذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن قال قتادة فيما ذكره ابن جرير المراد بالفواحش وقال سعيد بن جبير ومجاهد ما ظهر نكاح الامهات وما بطن الزنا والحمل على العموم كما مر انفا ولا احد احب اليه المدحة بكسر الميم اجره ثانيا بمن الله فلذلك اي فلاجل حبه المدحة من خلقه ليثبهم عليها مدح نفسه المقدسة ولما جا موسى ولابي ذر باب بالتنوين في قوله جل وعلا ولما جا موسى اي حضر لميقاتنا للوقت الذي عيناه له واللام للاختصاص كهي في قوله اتيته لعشر خلون من رمضان وليست بمعنى عند قيل لابد هنا من تقدير مضاف اي لاجل ميقاتنا او لانقضا ميقاتنا وكلمه ربه من غير واسطة على جبل الطور ثلاثا مغايرا لهذه الحروف والاصوات قديما بذاته تعالى وخلق فيه ادراكا سمع وكما تثبت رؤية ذاته جل وعلا مع ان ليس بجسم ولا عرض فلذلك كلامه وان لم يكن صوتا ولا حرفا صح ان يسمع وروي ان موسى عليه السلام كان يسمع كلام الله من كل جهة وفيه اشارة الى ان سماع كلامه القديم ليس من جنس كلام المحدثين وجواب لما في قوله قال اي لما كلمه ربه وخصه بهذه المرتبة صحت نعته الى رتبة الرؤية ويشوق الى ذلك فسأل ربه ان يريه ذاته المقدسة فقال رب ارني انظر اليك اي ارني انظر اليك فياتي معمول ارني محذوف والرؤية عين النظر لكن المعين اجلى فتمكنا من رؤيتك بان يتجلى لي فانظر اليك وادراك والاية تدل على جواز رؤية الله تعالى لان موسى عليه السلام سالها وكان عارفا بالجايز والممتنع فلو كان محالا لما طلبها ولذلك قال تعالى جوابا لن تراني ولم يقل

لن

لن اريك ولن اريك ولن ينظر الي كانه قال ان المانع ليس الا حالتك واني غير محجوب بل محتجب بجلالي منك وهو كونك فان في فنائك وصفي باقي فاذا جاوزت فنظره الينا ووصلت الي دار البقا فزت بمطلوبك ولا يلزم من نفي لن التابيد اذ لو قلنا به لاقتضينا ان موسى لا يراه ابدا ولا في الاخرة وكيف قد ثبت في الحديث الموازين الموزين يرون الله تعالى في القيامة فموسى عليه السلام احرى بذلك وما قيل انه سال عن لسان قوم فمردود وبان القوم ان كانوا مومنين كما لهم منع موسى والا لم يجدلهم ذلك كانكار ضمانه قول الله وروي صحيحا محي السنة عن الحسن قال هاج لموسى الشوق فسال الرؤية فقال الهي قد سمعت كلامك فاشتهت اني النظر اليك فارني انظر اليك فلان انظر اليك ثم اموت احب الي من ان اعيش ولم اراك ولكن انظر الى الجبل زبيرا الذي هو اشد مني خلقا فان استقر ثبت مكانه فسوف تراني اشاره الى عدم قدرته على الرؤية على وجه الاستدراك في تعليق الرؤية على استقرار الجبل دليل بالجواز ضرورة ان المعلق على الممكن ممكن فلما تجلى ربه للجبل اي لو ظهر شيء عظمته له وقدرته وامره وحمل اللفظ على المعهود والاكمل اولى فيجوز ان يخلق الله له حياة وسمعا وبصرا كما جعله محلا لخطابه بقوله يا جبال اوبي معه كما جعل الشجرة محلا للكلام وكل هذا لا يحيله من يومن بالله ان الله على كل شيء قدير جعله دكا مدكوكا مفتتا وعن ابن عباس صار ترابا وعن ابن مردويه انه ساخ في الارض فهو يهوي فيها الى يوم القيامة وعن ابن ابي حاتم من حديث انس بن مالك مرفوعا لما تجلى ربه للجبل طارت لعظمته ستة اجبل فوقعت ثلاثة بالمدينة وثلاثة بمكة بالمدينة احد ورقان وضوى وبمكة حرا وثبير وثور قال ابن كثير وهو حديث غريب بل منكر وخر موسى صعقا مغشيا عليه من شدة هول ما راى وقيل افاق اي من الغشي قال سبحانك تنبت اليك اي انزهك وانوب اليك عن ان اطلب الرؤية في الدنيا او بغير اذنك وحسنات الابرار سيات المقربين فكانت التوبة لذلك فان التوبة في حق الانبيا الكمال وان اول المومنين بانها لا تطلب في الدنيا وبغير الاذن وسقط لابي ذر قال لن تراني ابي اخره وقال بعد قوله اني انظر اليك قال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله ابن جرير من طريق علي ابن ابي طلحة عنه في تفسير قوله اني انظر اليك ابي اعطني وبه قال حدثنا محمد بن يوسف البيكندي قال حدثنا سفيان هو بن عيينة عن عمرو بن يحيى بفتح العين المازني بالزاي والنون الانصاري المدني عن ابيه يحيى بن عمارة عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال رجل من اليهود قيل اسمه فنحاص بكسر الفا وسكون النون وبعد الحا المهملة الف فصاد مهملة وعزاه بن شكوال لابن اسحاق وفيه نظر سبق في الاشخاص الى النبي صلى الله عليه وسلم قد لطم وجهه بضم اللام وكسر الطا المهملة مبنيا للمفعول ووجهه رافع منصوب نايب وقال محمد ان رجلا من اصحابك من الانصار لطم وجهي وهذا يضعف قول الحافظ ابي بكر ابن ابي الدنيا ان الذي لطم اليهودي في هذه القصة هو ابو بكر الصديق لان ما في الصحيح اصح وارجح قال عليه السلام ادعوه فدعوه فلما حضر قال عليه السلام مستفهما منه

لم تلمت وجهه قال الانصاري يا رسول الله اني مررت باليهود الذي كان فيهم فسمعته يقول
في حلوف والذي اصطفى موسى على البشر فقلت ولاخيه ذ عن الكشميهني قلت وعلى محمد زاد في
ذلك ابو ذ عن الحموي والمستملي قال فقلت وعلى محمد واخذتني غضبة من ذلك فلطمته قال
عليه السلام علي طريق التواضع او قبل ان يعلم انه سيد ولد ادم لا تخيروني من بين الانبيا
او يخير يهودي الي تنقيص اولا تفضلوا علي ذلك باهوائكم وارائكم بل بما اتاكم الله من البينات
او بالنظر الي النبوة والرسالة فان شانهما لا يختلف باختلاف الاشخاص بل كلهم في ذلك سواء وان
اختلفت مراتبهم فان الناس يصعقون يوم القيامة قال الحافظ بن كثير الظاهر ان
هذا الصعق يكون في عرصات القيامة بحصل امر يصعقون منه الله اعلم به وقد يكون
ذلك اذا جاء ربك لفصل القضاء وتجلى للخلايق الملك الديان كما صعق موسى من تجلي
الرب عز وجل ولهذا قال نبينا صلى الله عليه وسلم فلا ادري افاق قبل ام جوزي بصعقة
الصور التي تكون هي رواية عبد الله بن الفضل بنفخ في الصور فيصعق من في السموات
ومن في الارض الا من شاء الله ثم ينفخ فيه اخرى فاكون اول من بعث وهو معنى قوله هنا
فاكون اول من يفيق فاذا انا بموسى اخذ بقائمة من قوائم العرش فلا ادري
افاق قبلي فيكون فيه فضيلة ظاهرة او جوزي ولابي ذ عن الحموي والمستملي جوزي
باثبات الواو بصعقة الطور فلم يصعق لكن لفظ يفيق وافاق انما يستعمل في
الحي واما الموت فيقال فيه بعث منه وصعقة الطور لم يكن موتا ويحتمل ان يكون
اللفظ على ظاهره فيكون قاله قبل ان يعلم انه اول من تنشق الارض قال الداودي
وقوله اول من يفيق ليس بمحفوظ والصحيح اول من تنشق عنه الارض المن والسلوي
وفي نسخة بابه المن والسلوي وبه قال حدثنا مسلم بن ابراهيم الفراهيدي
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد الملك بن عمير بضم العين وفتح الميم القرشي الكوفي
عن عمرو بن حريث بضم الحاء المهملة وآخره مثلثة مصغرا عن سعيد بن زيد احد العشرة
رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الكمأة بفتح الكاف وسكون الميم نوع
من المن لانه ينبت بنفسه من غير علاج ولا مؤنة كما كان ينزل على بني اسرايل وماؤها
شفاء للعاملين اما بخلطه بدواء اخر واما بمجرده وصوبه النووي وللحموي من العين
شفاء العين وهذا الحديث اخرجه في الطب وسلم في الاطعمة والترمذي والنسائي
وابن ماجة في الطب باب بالتنوين قل يا ايها الناس شامل للعرب وغيرهم
كاهل الكتاب اني رسول الله اليكم حال من المجرور باللام وفيه رد على العيسوية من اليهود
واتباع عيسى الاصبهاني من الزاعمين تخصيص ارساله عليه السلام بالعرب وقيل المراد
بالناس العقلاء ومن بلغته الدعوة له ملك السموات والارض نصب باعني او جر نعت
للجلالة وان قيل بين النعت والمنعوت بما هو متعلق المضاف اليه ومناسبة ذكر السموات
والارض هنا الاشعار بان له تخصيص من شاء بما شاء من تخصيص الرسالة وتعميمها لا اله
الا هو جملة لا محل لها من الاعراب او بدل من الصلة التي هي ملك السموات والارض ويغايل
ان يقول الاولى الاستئناف ويكون كالجواب لمن سال لماذا اختص بذلك واجيب بانه اتاكد
بالالوهيه

وقوله يحيي ويميت يجري لمجري الدليل على ذلك فامنوا بالله ورسوله النبي الامي
الذي لا يخط كتابا بيده ولا يقرؤه وقد ولد في قوم اميين ونشا بين ظهورهم من بلد
ليس به علم لم يعرف اخبار الماضيين ولم يخرج الى قطر فيكتسب علمه فجاءهم
باخبار التوراة والانجيل والامم الماضية الى غير ذلك من العلوم التي يعجز عن بلوغها القوي
البشري مما لا يرتاب انه امر النبي ووحي سماوي الذي يومن بالله وكلماته المنزلة عليه
وعلى سائر الرسل من كتب ووحي وقراءة وكلمته بالافراد يراد بها الجنس او القرآن او عيسى
وفي حديث عبادة بن عبادة بن الصامت عند البخاري مرفوعا من قال اشهد ان لا اله الا الله
وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله وان عيسى عبد الله ورسوله وكلمته الحديث
قال في الانوار اريد بالكلمة في الاية عيسى تعريضا باليهود وتنبيها على ان من لم يومن به
لم يعتبر ايمانه وقال غيره جعله اي كلمة كن وخص بها عيسى لانه لم يوجد بغيرها
وان كان غيره كذلك لكنه ينسب الى خطفة الاب في الجملة واتبعوه اسلكوا طريقه
واقتفوا اثره لعلكم تهتدون الى الصراط المستقيم وسقط لغير ابي ذر لفظ باب وله
من قوله لا اله الا هو الى احرها وقال بعد قوله والارض الاية وثبت ذلك للباقين
وبه قال حدثنا ولابي ذ وحدثني بالافراد عبد الله غير منسوب عند الاكثرين
وعنده لابي الهيثم عن العزيزي عن البخاري عبد الله بن حماد وبذلك جزم ابو نصر
الكلاباذي وعبد الله هذا هو الاصبهاني بعد الهمزة وضم الميم المخففة وهو من تلامذة
البخاري وكان يورق بين يديه وكان حافظا وشارك البخاري في كثير من شيوخه
وروايته عنه هنا من رواية الاكابر عن الاصاغر قال حدثنا سليمان بن عبد الرحمن
الدمشقي من شيوخ المؤلف وموسى بن هارون البتي بضم الموحدة وتشديد النون
المكسورة والبردي بضم الموحدة وتشديد الراء الكوفي قدم مصر وسكن الفيوم وليس
له في البخاري غير هذا الحديث قال حدثنا الوليد بن مسلم ابو العباس الدمشقي قال
حدثنا عبد الله بن العلاء بفتح العين والمد بن زبر بفتح الزاي وبكون الموحدة الربعي
بفتح الراء وبالموحدة وبالعين المهملة قال حدثني الاوزاعي بسر بن عبيد الله بضم الموحدة
وسكون المهملة وعبيد الله بضم العين مصغرا الحضرمي من الشاميين قال حدثني بالافراد
وزاد ابو ذر ريس عايذ الله الخولاني بالخاء المعجمة المفتوحة والنون قال سمعت ابا الدرداء
عويمر الانصاري رضي الله عنه يقول كانت بين ابي بكر وعمر رضي الله عنهما محاورة بالحاء والراء
المهملتين فاغضب ابو بكر عمر رضي الله عنهما فانصرف عنه عمر حال كونه مغضبا فاتبعه ابو بكر
يساله ان يستغفر له فلم يفعل حتى اغلق بابه في وجهه فاتى ابو بكر الى ابي الدرداء ومن عنده عليه السلام فقال
ابو بكر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابو الدرداء ومن عنده عليه السلام فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اما صاحبكم هذا يعني ابا بكر فقد غامر بالغين المعجمة وبعدها
الف فيهم ثم ذهب ابو الدرداء الى منزله فلم يجد زوجته ام الدرداء وذهبت الى قومها بني
فهر بن مالك فقال ابو الدرداء لابي بكر رضي الله عنهما فانطلق ابو بكر الى منزل عمر فلم يجد عمر في منزله فاتى
الى النبي صلى الله عليه وسلم فجعل وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يتمعر حتى اشفق ابو بكر رضي الله عنه
فجثا على ركبتيه فقال يا رسول الله والله لانا كنت اظلم مرتين فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله بعثني اليكم
فقلتم كذبت وقال ابو بكر صدق وواساني بنفسه وماله فهل انتم تاركوا لي صاحبي مرتين فما اوذي بعدها

شبكة الألوكة www.alukah.net

وبين الصديق قال ابو الدرداء وغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي الثالث فجعل وجه رسول
الله صلى الله عليه وسلم يتمعر اي يتغير من شدة الغضب وجعل ابو بكر يقول وهو جاث على
ركبتيه مشفقا ان ينال عمر من النبي صلى الله عليه وسلم ما يكره والله يا رسول الله لانا كنت اي اظلم
من عمر في ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل انتم تاركوا لي صاحبي هل انتم تاركوا لي صاحبي
مرتين وتاركوا بغير نون مضاف لصاحبي مع الفصل بين المضاف والمضاف اليه بالجار والمجرور
وكنوا عن عامرين الكثير من المشركين قتل اولادهم شركاءهم بينا ين للمفعول ورفع
قتل ونصب اولادهم وجر شركايهم وفي قراءة متواتره ونصبهن اهل العربيه لها للفصل
انا هولا عتقادهم ان القرآن بحسب وجوه العربية وهو خطا فالعربية تضح بالقراءة لا القراءة
بالعربية وقد اطلت الكلام في بحث ذلك في كتاب القرآن الاربعة عشر وتقديم الجار يفيد
الاختصاص وفي رواية ابي ذر تاركون لي بالنون على الاصل اني قلت يا ايها الناس اني
رسول الله اليكم جميعا فقلتم كذبت وقال ابو بكر صدقت وهذا كما مر قريبا خطاب عام
يرد العيسوية من اليهود المصدقين ببعثة ابي العرب لا الى الكل لانا نقول انهم اقروا بانه رسول
واذا كان كذلك كان مصدقا بكل ما يدعيه وقد ثبت بالتواتر وتظاهر هذه الاية انه
كان يدعي عموم رسالته فوجب تصديقه وبطل قولهم انه كان مبعوثا الى بني اسرايل وهذا
الحديث من افراد المالكي قال ابو عبد الله هو البخاري في تفسير غاما اي سبق بالخير
بالخمسة الساكنة كذا فسره والذي في الصحاح والنهاية اي غاص اي دخل في عرض الخصومة وهي
معظمها والغامر الذي يربي بنفسه في الامور المهلكة وقيل هو من الغمر بالكسر وهو الحقد
اي حاقد غير وقد يرد بخلاف وهذا ثابت في رواية ابوي ذر والوقت وذر ساقط لغيرهما
قال في المشارق كذا فسره المستملي عن البخاري وهو يدل على ساقط للحموي والكشميهني
على ما لا يخفى باب قوله حطة كذا لابي ذر ولغيره وقولوا حطة
برفع خبر مبتدا محذوف اي سيلتنا حطة والاصل حط عنا ذنوبنا وبه قال حدثنا
اسحاق بن ابراهيم الحنظلي بن راهويه قال اخبرنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا
معمر هو بن راشد عن همام بن منبه بتشديد الميم الاولى ومنبه بتشديد الموحدة
المكسورة اخي وهب انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال صلى الله عليه وسلم
قيل لبني اسرايل لما خرجوا من التيه ادخلوا الباب باب بلد القدس سجدا شكرا لله
على نعمة الفتح وانقاذهم من التيه وفرار ابن عباس الركوع هنا بالسجود وقولوا حطة
بالرفع نغفر لكم خطاياكم وسقط قوله نغفر لكم خطاياكم في رواية سورة البقرة فبدلوا
اي غيروا فدخلوا يزحفون على استاههم بفتح الهمزة وسكون المهملة اوراكهم وقالوا
حبة في شعرة بفتح العين والمكشميهني في شعرة بكسر العين وبا تحتيه بدلوا السجود
بالزحف وبدلوا قولوا حطة حبة بحا مفتوحة موحدة وزاد وفي شعيرة او شعرة وهذا
الحديث قد سبق بالقوة باب قوله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم خذ
العفو اي الفضل وما اتى من غير كلفة وامر بالعرف المعروف كما يأتي ان شاء الله تعالى
واعرض عن الجاهلين كما يوجد واصحابه وكان هذا قبل الامر بالقتال العرف هو المعروف المنكر

من الافعال وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال حدثنا شعيب هو بن ابي حمزة
عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد
الله بن عتبة ابن مسعود ان ابن عباس رضي الله عنهما قال قدم عيينة ابن حصن
ابن حذيفة بضم الحا مصغر الخزاري فنزل على ابن اخيه الحر بن قيس اي بن حصن
وكان من النفر الذين يدنيهم اي يقربهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه وكان القرا اصحاب
مجالس عمر ومشاورته كهولا كانوا او شبانا بضم الشين وتشديد الموحدة والمكشميهني
او شبانا بفتح الشين وبموحدتين الاولى مخففة فقال عيينة لابن اخيه الحر بن قيس
يا ابن اخي لك وجه وجيه ولابي در هل لك وجه عند هذا الامير فاستاذن لي عليه فقال
الحر سأستاذن لك عليه قال ابن عباس فاستاذن الحر لعيينة فاذن له عمر فلما دخل عليه
قال هي بكسر الهاء وسكون الياء كلمة تهديد وقيل هي ضمير وهناك محذوف اي اي واهية
يا ابن الخطاب فوالله ما تعطينا الجزل بفتح الجيم وسكون الزاي اي ما تعطينا العطا الكثير
ولا تحكم فينا بالعدل فغضب عمر رضي الله عنه حتى هم وكان شهيدا بالله ولابي الوقت
حتى هم ان يوقع نفسه فيه فقال له الحر يا امير المومنين ان الله تعالى قال لنبيه خذ
العفو وامر بالعرف واعرض عن الجاهلين وان هذا من الجاهلين والله ما جاوزها
اي ما جاوز الاية المتلوة اي لم يتعد العمل بها عمر حين تلاها عليه الحر وكان وقافا
عند كتاب الله لا يتجاوز حكمه وهذا الحديث من افراده واخرجه ايضا في الاعتصام
وبه قال حدثنا يحيى غير منسوب فقال بن السكن يحيى بن موسى بجين المعروف بخت
وقال المستملي يحيى بن جعفر البيكندي وربما قال بن محمد قال حدثنا وكيع هو بن الجراح
الرواسي بزا مضمومة فمهملة ففتحتين مهملة الكوفي الحافظ الكتاب عن هشام عن ابيه
عروة بن الزبير بن العوام ابن خويلد بن اسد بن عبد العزى بن قصي القرشي الاسدي
ابي عبد الله المدني احد الفقهاء السبعة التابعين الجلة رضي الله عنه عن عبد الله بن الزبير
اخيه عبد الله بن الزبير بن العوام انه قال ما انزل الله هذه الاية الا في اخلاق
العفو وامر بالعرف واعرض عن الجاهلين قال ما انزل الله هذه الاية الا في اخلاق
الناس وقال عبد الله بن مراد بفتح الموحدة وتشديد الراء وبعد الالف مهملة وهو
عبد الله بن عامر ابن براد بن يزيد بن ابي بردة ابن ابي موسى الاشعري ونسبه الى
جده لشهرته به حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثنا هشام اخبرني بالافراد
عروة عن اخيه عبد الله بن الزبير انه قال امر الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم
ان يأخذ العفو من اخلاق الناس او كما قال وقد اختلف على هشام في هذا الحديث
فوصله بعضهم كالاسماعيلي وقال سعيد ابن ابي عروبة عن قتادة خذ العفو الى اخره
هذه اخلاق امر الله تعالى بها نبيه صلى الله عليه وسلم ودله عليها فامره ان يأخذ
العفو من اخلاق من بشره له من غير تشديد ويدخل فيه ترك التشدد فيما يتعلق بالحقوق
المالية وكان هذا قبل الزكاة وروى بن جرير وابن ابي حاتم جميعا عن ابي قال لما انزل الله
على نبيه صلى الله عليه وسلم خذ العفو الاية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذا يا
جبريل قال ان الله امرك ان تعفو عن من ظلمك وتعطي من حرمك وتصل من قطعك وهو مرسل
له شواهد وله وجوه اخر كما قاله الحافظ ابن كثير وهو مطابق للفظ لان وصل القاطع

شبكة الألوكة www.alukah.net

عنوعنه واعطاه من اهم امر بالمعروف والعفو عن الظالم اعراض عن الجاهل فالايه مشتملة
على مكارم الاخلاق فيما يتعلق بمعاملة الناس ولذا قال جعفر الصادق ليس في القرآن اية
اجمع لمكارم الاخلاق منها قال بعض الكبراء الناس رجلان محسن فخذ ما عفا لك من احسانه
ولا تكلفه طاقته ومأمور فمره بالمعروف فان تمادى في ضلالة واستعص عليك واعرض
في جهله لما عرض عنه فلعل ذلك يرده كما قال تعالى ادفع بالتي هي احسن **سورة**
الانفال مدنية وايها ست وسبعون **بسم الله الرحمن الرحيم** سقطت البسملة
لغير ابي ذر قوله تعالى **يسئلونك عن الانفال** عن حكمها لاختلاف وقع بينهم فيها يأتي ذكره
ان شاء الله تعالى **قل الانفال لله والرسول** يقسمها صلى الله عليه وسلم على ما يأمره الله تعالى
فاتقوا الله في الاختلاف **واصلحوا ذات بينكم** اي الحال التي بينكم اصلاحا يجمل به الالفة
والاتفاق وذلك بالمواساة والمساعدة في المغانم وسقط قوله يسئلونك الى اخره لابي ذر قال
ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله من طريق علي بن ابي طلحة عنه **الانفال** هي **المغانم** كانت لرسول
الله صلى الله عليه وسلم خالصة ليس لاحد فيها شئ وقيل سميت المغانم انفالا لان المسلمين فضلوا
بها على سائر الامم الذين لم يحل لهم وسميت التطوع نافلة لزيادته على الفرض ويعقوب لكونه
كونه زيادة على ما سأل وفي الاصطلاح ما شرط الامام لمن باشر خطر التقدم طليعة ولؤما
السلب للقاتل قال قتادة فيما رواه عبد الرزاق في قوله تعالى وتذهب ريحكم
اي الحرب وقيل المراد الحقيقة فان النصر لا يكون الا بريح يبعثها الله تعالى وفي الحديث
نصرت بالصبا **يقال نافلة** اي عطية وبه قال **حدثني** بالافراد **محمد بن عبد الرحيم**
صاعقة قال **حدثنا سعيد بن سليمان** سعد ويه البغدادي قال **اخبرنا هشيم**
بضم الهاء وفتح المعجمة مصغرا ابن بشير الواسطي قال **اخبرنا ابو بشر** بكسر الموحدة
وسكون المعجمة جعفر بن ابي وحشية اياس الواسطي قال **اخبرنا ابو بشر** بكسر الموحدة
وسكون المعجمة **عن سعيد بن جبير** انه **قال قلت لابن عباس صورة الانفال** ما سبب
نزولها **قال نزلت في غزوة بدر** وروى ابو داود والنسائي وابن جرير وابن
مردويه واللفظ له وابن حبان والحاكم من طرق عن داود بن ابي هند عن عكرمة عن ابن عباس
قال لما كان يوم بدر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صنع كذا وكذا فله كذا وكذا فتسارع
في ذلك شبان الرجال وبقي الشيوخ تحت الرايات فلما كانت الغنائم جاؤا يطلبون
الذي جعل لهم فقال الشيوخ لا تستأثروا علينا فانا كفاء لكم لو انكشفتم فينا فتسارعوا
فانزل الله عليه يسئلونك عن الانفال الى قوله ان كنتم مؤمنين **الشوكة** في قوله تعالى
وتودون ان غير ذات الشوكة **الحد** بالحاء المهملة والقتال وهي العير تكون كم وليكرهون
ملاقاة العير لكثرة عددهم وعددهم وهذا ساقط لابي ذر وقوله **مردفين** بكسر الدال
الدال واردفين اي جاء بعدي وعن ابن عباس وراكل ملك ملك وعنه ما روي من طريق
علي ابن ابي طلحة قال واعد الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم ثلاثة من الملائكة وكانت
جبريل في خمس مائة من الملائكة ميكائيل في خمس مائة بجنبه **ذوقوا** يريد قوله

تعالى

تعالى ذالكم فذوقوه اي **باشروا وحربوا** اي العذاب العاجل من ضرب الاعناق وقطع الا
طراف **وليس هذا من ذوق الفم** وقوله **فيركمه** قال ابو عبيدة اي **يجمعه** ويضم بعضه على
بعض او يجعل الكافر مع ما انفق للصد على سبيل اي جهنم ليكون المال عليه لقوله تعالى فتكوى
بها جباههم **شرد** يريد قوله تعالى فاما تثقفنهم في الحرب فشرد بهم من خلفهم قال ابو
عبيدة اي **فرق** وقال عطاء غلظ عقوبتهم والتنكيل قتلا ليخاف من سواهم من العدو
وان جنحوا اي **طلبوا السلم** للصلح **يثخن** في الارض قال ابو عبيدة اي **يغلب** بكثرة
القتل في العدو والمبالغة فيه حتى يذل الكفرة ويعز الاسلام **وقال مجاهد** في قوله
تعالى وما كان صلاتهم عند البيت **مكاء** **وتصدية** **وقال اصابعهم في افواههم** **وتصدية** الصفير
كذا رواه ابن حميد عن مجاهد وعن ابن عمر مما رواه ابن جرير المكاء الصفير والتصدية التصفيق
وعن ابن عباس مما وصله ورواه ابن ابي حاتم كانت قريش تطوف بالبيت عراة تصفر وتصفق
ليثبتوك اي **ليحبسوك** وما روي عن عبيد بن حميد ان قريشا لما ائتمروا بالنبي صلى الله عليه
وسلم ليثبتوه او يقتلوه او يخرجوه قال له عمه ابو طالب هل تدري ما ائتمروا بك قال
يريدون ان **يسجنوني** او **يقتلوني** او **يخرجوني** فقال من اخبرك بهذا قال رب الحذا الى اخره
نقفية بن كيسان ان ذكر ابي طالب فيه غريب جدا بل منكر لان هذه الاية مدنية وبعده
القصة اما كان ليلة الهجرة بموت ابي طالب بنحو ثلاث سنين وذكر ابن اسحاق عن
ابن عباس انهم اجتمعوا في دار الندوة فدخل عليهم ابليس في صورة شيخ نجدي فقال
بعضهم نحبسوه في بيت ونسد داخله غير كوة يلقون اليه طعامه وشرابه منها
حتى يموت فقال ابليس بئس الرأي يأتيكم من يقاتلكم من قومه ويخلصه من ايديكم
وقال هشام بن عمرو الرأي ان تحملوه على جمل فتخرجوه من ارضكم فلا يضركم ما صنع فقال
بئس الرأي يفسد قومكم غيركم ويقاتلكم به فقال ابو جهل انا ارى ان تأخذوا من
كل بطن غلاما وتعطوه سيفا فيضربوه ضربة واحدة فيتفرق دمه في القبائل فقال
ابليس صدق هذا الفتى فتفرقوا على ذلك فاتى جبريل النبي صلى الله عليه وسلم
واخبره بالخبر وامره بالهجرة وانزل عليه بعد قدومه المدينة الانفال الحديث ابليس
وتغيير صورته لان فيه اعانة للكفار ولا يليق بحكمة الله تعالى ان يجعل ابليس
قادرا عليه واجيب ـــــ بانه اذا امر بعد ان يسلطه **عند الله** ما يدب على الارض
اوسع البهائم **الصم** عن سماع الحق **البكم** عن فهمه ولذا قال **الذين لا يعقلون**
جعلهم من البهائم ثم جعلهم شرها وبه قال **حدثنا محمد بن يوسف** الفريابي
قال **حدثنا ورقا** بفتح الواو وعبد الله وابو مجلز بفتح النون وكسر الجيم اخره حاء
مهملة وبعد الالف الساكنة قاف ممدود بن عمرو بن كليب عن ابي مجلز عبد الله وابو مجلز بفتح
النون وكسر الجيم اخو حاء مهملة اسمه بسار الشقري المكي **عن مجاهد** **الصم** **عن ابن عباس**
رضي الله عنهما في قوله تعالى **ان شر الدواب عند الله الصم البكم الذين لا يعقلون**
قال **نفر من بني عبد الدار** من قريش وكانوا يحملون اللواء يوم احد فقتلوا واسماؤهم
في السيرة قاله في الخدمة وقوله شر البرية لان كل دابة شر من سواهم مطيعة لله فيما

شبكة الألوكة
www.alukah.net

خلقت له وهو لاخلقوا العبادة فكفروا وهذا يعم كل مشرك من حيث الظاهر
وان كان السبب خاصا كما لا يخفى يا ايها الذين امنوا استجيبوا لله وللرسول اذا
دعاكم الاستجابة هي الطاعة والامتثال والدعوة البعث والتحريض ووحد الضمير
ولم يثنه لان استجابة الرسول كاستجابة الباري جل وعلا وانما يذكر احدهما
مع الاخر للتوكيد لما يحييكم من علوم الديانات والشرايع لان العلم حياة كما ان
الجهل موت واعلموا ان الله يحول بين المرء وقلبه اي يحول بينه وبين المكروهات
اذا شاء ذلك وبينه وبين الايمان ان قدر شقاوته والمراد الحث على المبادرة على
اخلاص القلب وتصفيته قبل ان يحول الله بينه وبينه بالموت وفيه تنبيه
على اطلاعه تعالى على مكنونات قلوبهم وانه اليه تحشرون فيجازيكم على ما اطلع عليه في
قلوبكم وسقط قوله واعلموا الي اخره ولابي ذر وقال بعد قوله لما يحييكم الايه استجيبوا
قال ابو عبيدة اي اجيبوا وقوله لما يحييكم اي يصلحكم وبه قال حدثني بالافراد
اسحاق ابن ابراهيم بن راهويه او ابن منصور قال اخبرنا روح بفتح الراء ابن عبادة بضم
الموحدة القيسي البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن خبيب بن عبد الرحمن بضم
الخاء المعجمة وبعد الموحدة الاولى المفتوحة تحتيه ساكنة الخزرجي المدني انه قال سمعت
حفص بن عاصم العمري يحدث عن ابن سعيد بن المعلى بضم الميم وفتح اللام المشددة
الانصاري واسمه حارث او رافع او اوس رضي الله عنه قال كنت اصلي زاد في الفاتحة
في المسجد فدعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم اتمكن بعد الهمزة حتى صليت
ثم اتيته فقال ما منعك ان تاتي زاد في الفاتحة فقلت يا رسول اني كنت اصلي فقال
الم يقل الله يا ايها الذين امنوا استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم ورجح بعضهم
ان اجابته لا تبطل الصلاة لان الصلاة اجابة قال فظاهر الحديث يدل عليه
ولذا رجح تفسير الاستجابة بالطاعة والدعوة بالبعث والتحريض وقيل كانت
دعاء فلم لا يحتمل التاخير لمجاز قطع الصلاة ثم قال عليه الصلاة والسلام لاعلمنك اعظم سورة
في القران من جهة الثواب بعلى قراءتها لما اشتملت عليه من الثناء والدعاء والسؤال قيل ان
اخرج زاد في الفاتحة من المسجد فذهب رسول الله عليه وسلم ليخرج من المسجد وذكرت
له وفي الفاتحة فقلت له الم تقل لاعلمنك سورة هي اعظم القران وقال معاذ بن
ابي معاذ العنبري حدثنا شعبة بن الحجاج عن خبيب بن عبد الرحمن وسقط بن عبد
الرحمن لغير ابي ذر انه سمع حفصا العمري ابا سعيد بن المعلى رجلا من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث المذكور وقال هي الحمد لله رب العالمين السبع المثاني
بالرفع بدل من الحمد او عطف بيان وهذا وصله الحسن بن ابي سفيان وفايدة ايراده بها
ما فيه من تصريح سماع حفص من ابي سعيد باب قوله عز وجل واذ قالوا
اللهم ان كان هذا ابي القران هو الحق من عندك منزلا فامطر علينا حجارة من السما
عقوبة لنا على الانكار وفايدة قولهم من السما والامطار لا يكون الا من السما المبالغة في العذاب
فانها محل الرحمة كانهم قالوا بدل رحمتك النازلة من السما بنزول العذاب منها او انها اشد

تاثيرا اذا سقطت من اعلا الاماكن او ايتنا بعذاب اليم بنوع اخر والمراد نفي كونه حقا واذا
انتفى كونه حقا لم يستوجب منكر عذابا فكان تعليق العذاب بكونه حقا مع اعتقادهم انه
ليس بحق للتعليق بالمحال في قولك ان كان الباطل حقا فامطر علينا حجارة وهذا من عنادهم
وتمردهم روي ان معاية قال الرجل من سبا ما اجهل قومك حين ملكوا عليكم امراة فقال ما اجهل
من قومي قومك حين قالوا ان كان هذا هو الحق من عندك فامطر علينا حجارة من السما ولم يقولوا
فاهدنا له وبروي ان النضر ابن الحارث لعنه الله لما قال ان هذا الا اساطير الاولين قال النبي
صلى الله عليه وسلم ويلك انه كلام الله فقال هو والله ما هو الا جهل اللهم ان كان هذا هو الحق من عندك
واسناده الى الجمع اسناد ما فعله رييس القوم اليهم وسقط قوله باب قوله لغير ابي ذر وقال
ابن عيينة سفيان بن عيينة في قوله في تفسيره رواية سعيد بن عبد الرحمن المخزومي ما سمى الله سطرا
في القران الا عذابا اورد به عليه قوله تعالى ان كان بكم اذا من مطر فان المراد به المطر قطعا
وسنة الاذى به بالملك والبلل والوصل الحاصل منه لا يخرجه عن كونه سطرا وشعبة الغيث
الغيث وهو قوله تعالى وهو الذي ينزل الغيث من بعد ما قنطوا وبه قال حدثني بالافراد احمد
غير منسوب وقد جزم الحاكم ابو احمد وابو عبد الله ابنا ابن المنصور بن عبد الوهاب النيسابوري
قال حدثنا عبيد الله بن معاذ بضم العين وفتح الموحدة مع فرا ابن حبان العنبري التيمي البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد الحميد بن دينار تابعي
صغير زاد غير ابي ذر هو بن كرد بضم الكاف مع ضمه وفرا ساكنة فدالين الاولى مكسورة بينهما
تحتية ساكنة صاحب الزيادي بكسر الزاي وتخفيف التحتية انه سمع انس بن مالك رضي
الله عنه يقول قال ابو جهل لعنه الله اللهم ان كان هذا هو الحق نصب خبرا عن الكون
وهو فصل وقرئ بالرفع على ان هو مبتدا خبره فصل والحق خبر فامطر علينا حجارة من السما
او ائتنا بعذاب اليم قال ابو عبيدة كل شيء امطرت وتوعد من العذاب وما كان من الرحمة فهو
مطرت فنزلت وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون
وما لهم ان لا يعذبهم الله وهم يصدون عن المسجد الحرام الاية وسقط لابي ذر وما كان معذبهم
اي يصدون والي غير المسجد الحرام وقد اورد ابن المنير في تفسيره هنا سوالا كما نقله عنه في
المصابيح فقال فقد حكى الله عنهم هذا الكلام في الاية وهو من جنس نظم القران فقد وجد فيه
بعض التكلم ببعض القران فكيف يتم نفي المعارضة بالكلية وقد وجد بعضها ومنها حكاية الله
عنهم في الاسرا وقالوا لن نؤمن لك حتى تفجر لنا من الارض ينبوعا واجاب بان الايتان تمثل
هذا القدر من الكلام لا يكفي في حصول المعارضة لان هذا المقدار قليل لا يظهر فيه وجوه الفصاحة
والبلاغة قال العلامة البدر الدماميني وهذا الجواب انما يتمشى على القول بان التحدي انما
وقع بالسور الطويلة التي يظهر فيها قوى الكلام وهذا الحديث اخرجه مسلم في ذكر المنافقين
والكفار ما باب قوله تعالى وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم اللام للتاكيد
النفي والدلالة على ان تعذيبهم عذاب استئصال والنبي صلى الله عليه وسلم بين اظهرهم غير مستتبعهم
في الحكمة خارج عن عادته تعالى في قصابه قال بن عباس فيما رواه عنه علي بن طلحة ما كان الله ليعذب
قوما وانبيا بهم بين اظهرهم حتى يخرجهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون في موضع الحال

ومعناه نفي الاستغفار عنهم اي ولو كانوا من يومن ويستغفر من الكفر لما عذبهم ولكنهم لا يومنون ولا يستغفرون او ما كان معذبهم وفيهم من يستغفر وهم المسلمون بين اظهرهم من تخلف من المستضعفين او من اولادهم من يستغفر او يريد اسلام بعضهم او استغفار الكفار اذ كانوا يقولون متعمد التلبية غفرانك وفيه ان الاستغفار امان من العذاب وفي حديث فضالة ابن عبيد عند الامام احمد مرفوعا العبد امن من عذاب الله ما استغفر الله عز وجل وتامل علو مرتبة الاستغفار وعظم موقعه كيف قرن حصوله مع وجود سيد المرسلين في استدفاع البلاء وعن ابن عباس فيما رواه ابن ابي حاتم ان الله جعل في هذه الامة امانين لا يزالون محصومين من قوارع العذاب ما دام بين اظهرهم فامان قبضه الله اليكم ليه وامان بقي فيكم تم تلا الاية وروى ابن جرير انهم قالوا ما قالوا ثم استدوا فقالوا غفرانك اللهم فانزل الله وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون وسقط لغير ابي ذر قوله وثبت له وبه قال حدثنا محمد بن النضر بن عبد الوهاب ابو احمد السابق قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا عبيد الله بن معاذ تصغير عبد قال حدثنا ابي معاذ العنبري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد الحميد بن دينار صاحب الزيادة انه سمع انسا ابن مالك يقول قال قال ابو جهل لما قال النضر بن الحرث ان هذا الا اساطير الاولين اللهم ان كان هذا هو الحق من عندك فامطر علينا حجارة من السما او ائتنا بعذاب اليم فنزلت وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون وليس المراد نفي مطلق العذاب عنهم بدليل ما بعده اذ هاجر عليه السلام عنهم كما يدل له قوله وما لهم استفهام بمعنى التقدير اي لا يعذبهم الله وهم يصدون عن المسجد الحرام اي وما لهم استفهام بمعنى التقدير ايضا اي ان لا يعذبهم وهذا الجار يتعلق بما تعلق به لهم من الاستقرار والعين واي مانع فيهم من العذاب وسببه واقع وهو صدهم المسلمين عن المسجد الحرام عام الحديبية واخراجهم الرسول والمومنين الى البحر فالعذاب واقع لا محالة بهم فاخرج الرسول صلى الله عليه وسلم من بين اظهرهم او فتح الله بهم باسه يوم بدر فقتل صناديدهم واسر سراتهم وقاتلوهم حث للمومنين على قتال الكفار وفي بعض النسخ باب قوله وقاتلوهم وقد لابي ذر حتى لا تكون فتنة اي الى ان يوحد فيهم شرك قط ويكون الدين كله لله ويضمحل عنهم كل دين باطل وسقط ويكون الدين لله الى اخره لغير ابي ذر وبه قال حدثني بالافراد الحسن بن عبد العزيز الجروي بالجيم والراء المفتوحتين المصري نزيل بغداد قال حدثنا عبيد الله بن يحيى الحافري بفتح الميم والعين المهملة وكسر الفا وبعدها الراء البرلسي قال حدثنا حياة بفتح الحا المهملة والواو بينهما تحتية ساكنة ابن شريح بالجيم المفتوحة اوله والمهملة اخره عن بكر بن عمرو بفتح الموحدة والعين المعافري عن بكير بضم الموحدة مصغرا ابن عبد الله الاشج عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رجلا بضم حبان بالموحدة صاحب الدثينة والعلا بن عزار بمهملات الاولى مكسورة او نافع بن الازرق او الهيثم بن حنش جاء زاد في البقرة في فتنة ابن الزبير فقال له يا اباعبد

الرحمن الا تسمع ما ذكر الله في القران وان طايفتان من المومنين اقتتلوا بامعين بعضهم على بعض الى اخر الاية فما يمنعك ان لا تقاتل كما ذكر الله في كتابه لا زايدة كهي في قوله ما منعك ان لا تسجد وكان لم يقاتل في حرب من الحروب الواقعة بين المسلمين لصغين والجمل ومحاصرة ابن الزبير فقال يا ابن اخي اعتبر بهذه الاية ولا اقاتل احب الي من ان اعتبر بهذه الاية يقول الله تعالى فيها ومن يقتل مومنا متعمدا الى اخرها اعترفوا الموصعين بالعين المعجمة والمثناة من الاعتراء اي تاويل هذه الاية وان طايفتان احب من تاويل الاخرى ومن يقتل مومنا التي فيها تغليظ شديد وتهديد عظيم ولابي ذر والكشميهني اعتر بضم العين المهملة وتشديد التحتية الموضعين قال الرجل فان الله يقول وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة هذا موضع الترجمة قال ابن عمر قد فعلنا ذلك على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حين كان الاسلام قليلا فكان الرجل يفتن في دينه بضم الباء اي للمفعول ان يقتلوه او ما يوثقوه ولابي ذر يقتلونه ويوثقونه باثبات النون فيهما وحذف نون الرفع وهي موجودة في الكلام الفصيح نثرا ونظما كما قاله ابن مالك حتى كثر الاسلام فلم تكن فتنة بحذف النون فما راي الرجل انه ان لم يوافق فيما قاله يريد القتال قال فما قولك في علي وعثمان وكان السايل كان من الخوارج قال بن عمر ما قولي في علي وعثمان اما عثمان فكان الله قد عفى عنه لما هرب يوم احد في قوله ولقد عفى عنكم فكرهتم ان تعفوا عنه بالعوفيه وسكون الواو خطابا للجماعة واما علي فابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وختنه بفتح الخا المعجمة والمثناة العوفيه اي زوج ابنته واشار بيده وهذه ابنته بهمزة وصل او ابنته بتركها والمراد بها فاطمة وذلك من الراوي محافظة على نقل اللفظ على وجهين كما سمع اي هذه ابنة او بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث تروون سرها بين سارد ابيها وفي رواية وهذه ابنته بالنون او ابنته بالتحتية بدلها واحدا البيوت وشك الراوي فاتي بالخطين مع حذف الشك تخرجا من ان يجوم بلفظ هو فيه شاك وللكشميهني او ابنته بهمزة مفتوحة فوحدة ساكنة فتحتية مضمومة فموحدة بلفظ جمع العلة في البيت وهو شاك قال في المصابيح ويروى هذه ابنتيه او ابنته الاول جمع بنا والثاني احد البيوت وقال الحافظ ابن حجر يجاب على من وجه اخر هو ذاك جيته او سقط ببيوت النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية النسائي ولكن انظر الي منزلته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس في المسجد غير بيته قال وهذا يدل على انه تصحف على بعض الرواة فتوهما ابنته بموحدة ثم نون ثم طرا له الشك فقال بنته او بيته والمعتمد انه البيت فقط لما ذكرنا من الروايات المصرحة بذلك وتانيث اسم الاشارة باعتبار البقعة وفيه بيان قربه من النبي صلى الله عليه وسلم مكانة ومكانا وبه قال حدثنا ابن يونس بضم الياء عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي قال حدثنا زهير بضم الزاي ابن معاوية الجعفي قال حدثنا بيان بفتح الموحدة والتحتية المخففة وبعد الالف نون بن بشر بموحدة مكسورة فمعجمة ساكنة ان وبرة بفتح الواو والموحدة والراء وقد تسكن الموحدة بن عبد الرحمن السلمي بضم الميم وسكون المهملة وبالام الحارثي حدثه قال حدثني بالافراد سعيد ابن جبير قال خرج علينا او الينا ابن عمر فقال له رجل سبق الخاطئ اسمه فرماكيف ترى في قتال

الفتنة فقال بن عمر ولابي ذر قال وهل تدري ما الفتنة قال كان محمد صلى الله عليه وسلم يقاتل المشركين وكان الدخول عليهم فتنة وليس القتال معه كقتالكم ولابي ذر وليس قتالكم على الملك بضم الميم بل كان قتالا على الدين لان المشركين كانوا يفتنون المسلمين اما بالقتل واما بالحبس **باب** قوله تعالى يا ايها النبي حرض المؤمنين بالغ في حثهم على القتال ولذا قال عليه السلام لاصحابه يوم بدر لما قبل المشركون في عددهم وعددهم قوموا الى جنة عرضها السموات والارض ان يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين وان يكن منكم مائة اي صابرة يغلبوا الفا من الذين كفروا شرط في معين الامر معنى ليصير عشرون في مقابلة مائتين ومائة في مقابلة الف كل واحد لعشرة بانهم قوم لا يفقهون اي بسبب انهم جهلة بالله واليوم الاخر يقاتلون لغير طلب ثواب واعتقاد اجر في الاخرة لتكذيبهم لها وسقط ان يكن منكم عشرون الى آخره وقال بعد قوله القتال الاية وسقط لفظ باب لغيره وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة بن عمرو بفتح العين بن دينار عن بن عباس رضي الله عنهما انه قال لما نزلت ان يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين زاد ابو ذر وان يكن منكم مائة فكتب بضم الكاف اي فرض عليهم ان لا يفر واحد من عشرة هو معنى الاية وقال سفيان بن عيينة غير مرة ان لا يفر عشرون من مائتين وهذا يوافق لفظ القرآن فالظاهر ان سفيان كان يروي تارة بالمعنى وتارة باللفظ ثم نزلت الآن خفف الله عنكم الاية فكتب بفتح الكاف اي فرض الله تعالى ان لا يفر مائة من مائتين وزاد سفيان مرة نزلت حرض المؤمنين على القتال ان يكن منكم عشرون صابرون يريد انه حدث بالزيادة مرة ومرة بدونها قال سفيان ابن شبرمة بضم الشين المعجمة والراء بينهما موحدة ساكنة عبد الله قاضي الكوفة التابعي واري بضم الهمزة اي الظن الامر بالمعروف والنهي عن المنكر مثل هذا الحكم المذكور في الجهاد بجامع اعلاء كلمة الحق وارخاص كلمة الباطل وقول صاحب التلويح هذا التعليق رواه بن ابي حاتم متصلا في الفتح ثانيه وهم لان في رواية بن ابي عمر عن سفيان عن ابن ابي نجيح في مسنده جهاقال سفيان فذكرته لابن شبرمة فذكر مثله الآن خفف الله عنكم وعلم ان فيكم ضعفا في القوة والجلد الاية مراده غير ابي ذر في قوله والله مع الصابرين وبه قال حدثنا يحيى ابن عبد السلمي بضم السين وفتح اللام خاقان البلخي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي اخبرنا جرير بن حازم بفتح جيم جرير وحازم بالحاء المهملة والزاي قال اخبرني بالافراد الزبير بضم الزاي ابن خريت بكسر الخاء المعجمة والراء المشددة وبعد التحتية الساكنة فوقية بصري من صغار التابعين عن عكرمة عن بن عباس رضي الله عنهما انه قال لما نزلت ان يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين شق ذلك على المسلمين حين فرض عليهم ان لا يفر واحد من عشرة فجاء التخفيف عنهم وعند بن اسحاق من طريق عطاء عن بن عباس فخفف عنهم فنسخها بالاية الاخرى فقال الآن خفف الله عنكم وعلم ان فيكم ضعفا في البلدان او في البصيرة فان يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين امر بلفظ الخبر اذ لو كان خبرا لم يقع تخلف المخبر عنه والمعنى عنه في وجوب

المصابرة

المصابرة لمثليهما ان المسلم على احدى الحسنيين اما ان يقتل فيدخل الجنة او يسلم فيفوز بالاجر والغنيمة والكافر يقاتل على الفوز بالدنيا وقد زاد الاسماعيلي في الحديث فرض عليهم ان لا يفر رجل من رجلين ولا قوم من مثلهم والحاصل انه يحرم على المقاتل الانصراف عن الضعف اذا لم يزد على الكفار على مثليهما فاوفى مسلم كافرين فله الانصراف فان كان هو الذي طلبهما لان فرض الجهاد والثبات انما هو في الجماعة لكن قال البلقيني الاظهر يقتضي نصا الشافعي في المختصر انه ليس له الانصراف قال بن عباس فلما خفف الله عنهم من العدة نقص من الصبر بقدر ما خفف عنهم في هذا الحديث اخرجه ابو داود في الجهاد **سورة** **براءة** مدنية ولها اسماء اخر تزيد على العشرة منها التوبة والفاضحة والمثيرة لانها تدعو الى التوبة وتفضح المنافقين وتنشفسقهم اي تبرامنهم وهي من اخر ما نزل ولم يكتبوا البسملة اولها لانها امان وبراءة نزلت لرفعه او توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يبين موضعها وكانت قصتها تشابه قصة الانفال لان فيها ذكر العهود وفي براءة نبذها فضمت اليها **وليجة** يريد قوله تعالى ولم يتخذوا من دون الله ولا رسوله ولا المؤمنين وليجة **كل شيء ادخلته في شيء** وهي فعيلة من الولوج كالدخيلة وهي نظير البطانة ولدخلة والمعنى لا ينبغي ان يبدو لهم ويفشوا اليهم اسرارهم وسقط قوله وليجة الى آخره لابي ذر ونبت لجبريل **الشقة** في قوله سعدت عليهم الشقة هي **السفر** وقيل هي المسافة التي تقطع مشقة يقال شقه اي بعدت عليهم الشقة البعيدة اي يشق على الانسان سلوكها **المخيال** في قوله ما زاد وكم الاحبال **العتاد والحبال الموت** كذا في جميع الروايات والصواب المونة بضم الميم وزيادة ها اخره وهو ضرب من الجنوب وقوله تعالى **ولا تفتني** لا توخني من التوبيخ ولابي ذر عن المستملي لا توهني بالهاء وتشديد النون من الوهن وهو الضعف ولابن السكن ولا تؤثمني بمثلثة مشددة وميم ساكنة من الاثم وصوبه القاضي عياض **كرها** بفتح الكاف **وكرها** بضمها **ولجا** اي الى المعين ومراده قوله تعالى فلا تنفق طوعا او كرها **مدخلا** بتشديد الدال يريد لو يجدون ملجا او مغارات او مدخلا اي **يدخلون فيه** والمدخل السرب في الارض في قوله تعالى لولوا اليه وهم **يجمحون** اي **يسرعون** اسراعا لا يردهم شيء كالفرس الجموح وقوله واصحاب مدين **والمؤتفكات** وهي قريات قوم لوط **ايتفكت** اي انقلبت بها اي القريات **الارض** نصا عاليها سافلها وامطر عليها حجارة من سجيل **اهوى** يريد والمؤتفكة اهوى بسورة النجم فقال القاضي في بهوة بضم الهاء وتشديد الواو اي مكان عميق وذكرها استطرادا وقوله تعالى في جنات عدن اي خلد بضم الخاء المعجمة وسكون اللام يقال **عدنت** بارض اي اقمت بها **ومنه معدن** وهو الموضع الذي يستخرج منه كالذهب والفضة ونحوهما ويقال فلان في معدن صدق اي في منبت صدق كأنه صار معدنا للمزوم له **الخوالف** يريد قوله رضوا بان يكونوا مع الخوالف ونسر بقوله **الخوالف الذي خلفني فصعد بعدي** ومنه اي ومن هذا اللفظ **يخلفه في الغابرين** قال عليه السلام في حديث ام سلمة اللهم اخلف لابي سلمة وارفع درجته في المهديين واخلفه في عقبه في الغابرين رواه مسلم قال النووي اي الباقين **ويجوز** ان يكون احا من الخالفة وهي المرأة **وان** ولابي ذر فان **كان** خوالف **جمع الذكور** فان لم يوجد على تقدير جمعه

شبكة الألوكة www.alukah.net

على فواعل الاصرفان فارس وفوارس وهالك وهوالك قاله ابو عبيدة وزاد ابن مالك شاهق
وشواهق وناكس ونواكس وداجن وداجن وهذه الخمسة جمع فاعل وهو شاذ والمعهود
من اوزان كلام العرب ان فواعل جمع خالف وحينئذ انما يجوز ان تكون النساء اذا كان جمع الخالفة
على خوالف واما الخالف فجمع على الخالفين بالياء والنون والمشهور في فواعل انه جمع فاعلة
فان كان من صفة النساء فواضح وقد تحذف الهاء في صفة المؤنث من النساء وان كان من صفة
الرجال فانما للمبالغة يقال رجل خالفة لا خير فيه والاصل في جمعه بالنون كما مر والمراد
بالخوالف في الاية النساء والرجال العاجزون والصبيان فجمع بجمع المونث تغليبا لكونهن
اكثر في ذلك من غيرهن وقوله واولئك لهم الخيرات واحده خيرة بفتح الخاء وسكون
التحتية اخرها تاء تانيث وهي الفواضل قاله ابو عبيدة قوله واخرون مرجون
لامر الله ليقضي فيهم ما هو قاض وهذه ساقطة لابي ذر الشغا بفتح المعجمة والغاء مقصورا
يريد قوله تعالى على شفا جرف هار وفسر الشغا بقوله شفير ثم قال وهو اي
الشفير حده بالدال بعد الحاء المهملتين وللكشميهني وهو حرفته اي جانبه والجرف
ما تحدر من السيول والاودية اي تحفر بالماء فصار واهيا هار اي هاير يقال انهار
البير اذا تقدمت قال القاضي وانما وضع شفا الجرف وهو ما جرفه الوادي الهاير
في مقابلة التقوى تمثيلا لما بنوا عليه امر دينهم في البطلان وسرعة الانطماس ثم رشحه
بما يقارنه في النار وضعفه في مقابلة الرضوان تنبيها على ان تاسيس ذلك على تحفظه
عن النار ويوصله الى رضوان الله تعالى وتقطيبانه التي الجنة او ناهاوتاسيس هذا
على صدد الوقوع في النار ساعة فساعة ثم ان مصيرهم الى النار لا محالة انتهى وقوله
ان ابراهيم لاواه اي شفقا وفرقا كناية عن فيط ترحمه ورقة قلبه وفيه بيان
الجاهد له على الاستغفار لابيه مع شكاسته عليه وقال الشاعر وهو المنقب
بتشديد القاف المفتوحة العبدي واسمه جعاثن بن عايذ بن محصن اذا ما قمت ارحلها
بليل بفتح الهمزة والحاء المهملة من رحلت الناقة ارحلها اذا شددت الرحل على ظهرها والرحل
اصغر من القتب تاوه اهة عبد الهمزة قال الحربي في دره الغواص يقولون في التاوه
اوّه والافصح ان يقال اوه بكسر الهاء وضمها وفتحها والكسر اغلب وعليه قول الشاعر
فاوه لذكراها اذا ما ذكرتها وتنشد بعضهم الواو فتقول اه ومنهم من حذف الهاء وكسر
الواو فقال اوِ وتصريف الفعل منها اه وتاوه والمصدر الاهه ومنه قول منقب
العبدي اذا ما قمت ارحلها بليت * وهذا البيت من جملة قصيدة اولها
* افاطم بينك متعبني وشوقك ما سالت كان تبسمي *
* فان لو تحالفني شمالي لما انتجتها ابدا يميني *

باب قوله عز وجل براة من الله ورسوله اي هذه براة مبدا
صدورها من الله تعالى وغاية انتهائها الى الذين عاهدتم من المشركين فبراة خبر
مبتدا محذوف وقيل مبتدا خبره الى الذين وجاز الابتدا بالنكرة لانها تخصصت بالجار
بعدها والمعنى ان الله ورسوله بريئان من العهد الذي عاهدتم به المشركين وذلك انهم عاهدوا

مشركي العرب فنكثوا ولم يف به الا بنو ضمرة وبنو كنانة فامرهم بنبذ العهد الي من نقضه
وامروا ان يسيحوا الاربعة اشهر الحرم صيانة لها من القتال وقوله اذان اي اعلام يقال
يقال اذنته ايذانا واذانا وهو اسم قام مقام المصدر هذا الخبر ابي ذر وقال ابن عباس
رضي الله عنهما رواه ابن ابي حاتم من طريق علي ابن ابي طلحة عنه في قوله ويقولون هو اذن
يصدق كما سمع وسمي بالجارحة للمبالغة كانه من وفور سماعه صار حامله الة السماع كما سمي
الجاموس بذلك وقوله خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها لان الزكاة وا
لتزكية في اللغة الطهارة ونحوها وفي نفحة ونحو هذا كثير في القران او تعاونت
العرب والزكاة الطاعة والاخلاص اي تابى بعضها رواه ابن ابي حاتم من طريق علي
ابن طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى تطهرهم وتزكيهم بها قال الزكاة طاعة الله والاخلاص وقوله تعالى في سورة فصلت ودليل للمشركين الذين لا يوتون الزكاة
قال ابن عباس فيما رواه علي بن ابي طلحة عنه لا يشهدون ان لا اله الا الله
وهذا ذكر استطراد وقوله تعالى يضاهون قال ابن عباس فيما رواه ابن ابي حاتم
عن علي بن ابي طلحة عنه يشبهون وقال ابو عبيدة هي التشبيه وقال القاضي اي
يضاهي قول الذين كفروا بحذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه والمضاهاة المشابهة
وهذا اخبار من الله تعالى عن قول اليهود عزير ابن الله والنصارى المسيح ابن الله فانا
كذبهم بقوله تعالى ذلك قولهم بافواههم والتقييد بكونه بافواههم مع ان القول لا يكون
الا بالفم للاشعار بانه لا دليل عليه فهو كالمهملات لم يقصد بها الدلالة على المعاني
وقول اليهود هذا كان مذهبا مشهورا عندهم او قاله بعض من سلف منهم ثم فشا في ذريته
فتبعهم فلم يكذبوا مع تهايلهم على التكذيب وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام ابن
عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي
الله قال سمعت البرا بن عازب رضي الله عنه يقول اخر اية نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم يستفتونك
قل الله يفتيكم في الكلالة في اخر سورة النسا واخر سورة نزلت براة فان قلت سبق في اواخر سورة البقرة من حديث ابن عباس ان سورة النصر
اخر سورة نزلت واجيب بان المراد اخرية مخصوصة لان الاولية والاخرية من الامور
النسبية وانما السورة فان اخرية النصر باعتبار نزولها كاملة بخلاف براة فالمراد
اولها او معظمها والا ففيها ايات كثيرة نزلت قبل سنة الوفاة النبوية ويكون
لناه عوده الى الاتمام فيتبين من مبحث ذلك ان سورة النصر ان شاء الله تعالى بعون الله
وقوته باب قوله تعالى فسيحوا في الارض اربعة اشهر اولها
شوال واخرها المحرم قاله الزهري او من يوم النحر الى عشرين من ربيع الاخر واشكل
ان كثيرا الاولى بالتتم كيف يحاسبون بمدة لم يبلغهم حكمها واجاب ظهر لهم امرها يوم
النحر كما يأتي ان شاء الله تعالى واستشكل بعضهم القولين بانه لو بقي ذلك كله الا
شهر الحرام المشار اليها في قوله فاذا انسلخ الاشهر الحرم واجيب باحتمال
ان يكون من قبيل التغليب وهذا امر من الله لنا بمقتضى العهد كما مر وروى سعيد

شبكة الألوكة www.alukah.net

ابن منصور والنسائي عن زيد بن يثيع بتحتية مضمومة وقد تبدل همزة بعدها مثلثة مفتوحة فتحتية ساكنة فعين مهملة الهمداني الكوفي المخضرم قال سألت عليا بأي شيء بعثت قال بأنه لا يدخل الجنة الا نفس مؤمنة ولا يطوف بالبيت عريان ولا يجتمع مسلم ومشرك في الحج بعد عامهم هذا ومن كان له عهد فعهده الى مدته ومن لم يكن له عهد فاربعة اشهر واستدل بهذا الاخير كما قاله ابن حجر وغيره على ان قوله تعالى فسيحوا في الارض اربعة اشهر مختص بمن لم يكن له عهد بوقت او من لم يكن له عهد اصلا واما من له عهد موقت او من لم يكن له عهد ونوالى مدته وروى الطبراني من طريق ابن اسحاق قال هم صنفان صنف كان له عهد دون اربعة اشهر فاهل تمام اربعة اشهر وصنف كانت مدة عهده بغير اجل فقصرت على اربعة اشهر وعن ابن عباس ان الاربعة اشهر اجل من كان له عهد موقت بقدرها او يزيد عليها وان من ليس له عهد فانقضاؤه الى سلخ المحرم لقوله فاذا انسلخ الاشهر الحرم فاقتلوا المشركين وعن ابي هريرة قال كان اول الاربعة اشهر عند نزول براءة في شوال وكان اخرها اخر المحرم وبذلك يجمع بين ذلك وبين قوله فاذا انسلخ الاشهر الحرم واعلموا انكم غير معجزي الله اي لا تفوتونه وان امهلكم وان الله مخزي الكافرين مذلهم بالقتل والاسر في الدنيا والعذاب في الاخرة فسيحوا قال ابو عبيدة اي سيروا وقال غيره انسحوا في الخير والسير وابعدوا عن العمارات وسقط باب قوله لغير ابي ذر وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد سعيد بن عفير هو بن كثير بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء المصري قال حدثني بالافراد الليث بن سعد الامام المصري قال حدثني بالافراد ايضا عقيل بضم العين المهملة وفتح القاف بن خالد الايلي ولابي ذر عن عقيل عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري واخبرني بالافراد ووافق العطف وقال في الكواكب اشعارا بانه اخبره ايضا بغير ذلك وهو عطف على مقدر قال في الفتح ولم ار في طرق حديث ابي هريرة عن ابي بكر زيادة الاذان وقع في رواية شعيب عن الزهري قال فيها وكان المشركون يوافون بالتجارة فينتفع بها المسلمون فلما حرم الله على المشركون ان يقربوا المسجد الحرام وحد المسلمون في انفسهم مما قطع عليهم من التجارة فانزلت وان خفتم عيلة الاية ثم اخذ في الاية الاخرى اخرجه الحديث واخرجه الطبراني وابن مردويه مطولا وقال في العمدة ولم يعين الكرماني والظاهر ان المقدر وهكذا عن بن شهاب حدثني واخبرني حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري قال وتظهر الفائدة فيه على قول من يقول بالعرق بين حدثنا وبين اخبرنا كذا قال فليتامل ان ابا هريرة رضي الله عنه قال بعثني ابو بكر الصديق رضي الله عنه في تلك الحجة زاد في الحج من طريق يحيى بن بكير التي امره عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل حجة الوداع في مؤذنين جمع مؤذن من الايذان وهو الاعلام يعني يوم النحر سنة تسع من الهجرة يؤذنون اي يعلمون الناس يعني ان لا يحج بفتح الهمزة وتشديد اللام ونصب يحج بان ولا النافية بعد

العام

العام المذكور مشرك هو مستثنى من قوله تعالى فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا والمراد الحرم كله ولا يطوف بالبيت عريان بنصب يطوف عطفا على يحج وفتح به الاربعة الثلاثة على وجوب ستر العورة في الطواف خلافا لابي حنيفة حيث جوز بطواف العريان ولابي ذر لا يحج بالرفع ولا نافية مهملة ويطوف رفع عطف على يحج قال حميد بن عبد الرحمن بالسند السابق ثم اردف رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا بكر بعلي بن ابي طالب وعند الامام من حديث انس بن مالك وقال الترمذي حسن غريب انه صلى الله عليه وسلم بعث ببراءة مع ابي بكر فلما بلغ ذا الحليفة قال لا يبلغها الا انا او رجل من اهل بيتي فبعث بها مع علي رضي الله عنه فامره ان يؤذن ببراءة اي ببعضها وقد تبعه في الفتح على ان هذا القدر من الحديث مرسل لان حميدا لم يدرك ذلك ولا صرح بسماعه له من ابي هريرة قال ابو هريرة رضي الله عنه بالاسناد المذكور قال في الفتح وكان حميد اجمل قصة توجه ابي من المدينة الى ان لحق ابا بكر عن خبر ابي هريرة وحمل بقية القصة كلها عن ابي هريرة انتهى واذن معنا علي رضي الله عنه يوم النحر في اهل منى ببراءة ولابي ذر عن الكشميهني قال ابو بكر بدل قال ابو هريرة قال الحافظ بن حجر وهو غلط فاحش مخالف لرواية الجمع وانما هو كلام ابي هريرة قطعا وهو الذي كان يؤذن بذلك وان لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان وزاد احمد من رواية محرز بن ابي هريرة عن ابيه ولا يدخل الجنة الا مومن فان قلت منها فايدة قوله ولا يدخل الجنة الا مومن اجيب الاعلام بان المشرك بعدها لا تقبل منه بعد هذا غير الايمان لقوله تعالى فاذا انسلخ الاشهر فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وقد سبق حديث الباب في الصلاة والحج بابه قوله جل وعلا واذان من الله ورسوله الى الناس يوم الحج الاكبر وعرفة كذا روي عن علي وعمر فيما رواه ابن جرير وعن ابن عباس ومجاهد فيما رواه بن ابي حاتم وروي مرسلا عن عكرمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب يوم عرفة فقال هذا يوم الحج الاكبر وقيل انه يوم النحر واليه ذهب حميد بن عبد الرحمن كما سيأتي ان شاء الله تعالى قريبا في باب الا الذين عاهدتم من المشركين وروي عن بن عمر وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر عند الجمرات في حجة الوداع فقال هذا يوم الحج الاكبر وبه قال كثيرون لان اعمال المناسك تتم فيه والجمهور ان الحج الاصغر العمرة وقيل الاصغر يوم عرفة والاكبر يوم النحر وقيل حجة الوداع الاكبر لما وقع فيها من اعزاز الاسلام والاذلال الكفر أن الله بريء من المشركين ورسوله رفع مبتدا والخبر محذوف اي ورسوله بريء منهم او معطوف على الضمير المستكن في بريء وجاز ذلك للفصل المسوغ للعطف ورفعه هذا بان الفاعلية فان تبتم فهو خير لكم اي فالتوب عن الشرك او التاب عن المعصية خير من البقاء عليها وافعل التفضيل لمطلق الخيرية وان تولتم اعرضتم فاعلموا انكم غير معجزي الله بل هو قادر عليكم وقاهره وبشر الذين كفروا بعذاب اليم في الدنيا

شبكة الألوكة www.alukah.net

بالحزي والنكال وفي الاهزة بالمقامع والاغلال والبشارة تكلم وسقط لابي ذر فان تبتم
الى اخره وقال بعد قوله ورسوله الى المتقين وساق في نسخة الاية كلها الى اخر المتقين
اذ ظهر عند المرة اي اعلمهم وسقط ذلك لابي ذر وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد عقيل بضم العين المهملة
ابن خالد قال ابن شهاب الزهري فاخبرني بالافراد حميد ابن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة
رضي الله قال بعثني ابو بكر رضي الله عنه في تلك الحجة التي كان ابو بكر فيها اميرا على الحاج
في المؤذنين الذين يعلمون يوم النحر سمي الحافظ ابن حجر من كان مع الصديق في تلك الحجة
سعد بن ابي وقاص وجابرا فيما اخرجه الطبري يؤذنون بمنى ان لا يحج بتشديد اللام
بعد العام الذي وقع فيه الاعلام بتركه ولا يطوف بالبيت عريان بنصب يطوف واعاد
كانت بناءه ابي هريرة لذلك بامر الصديق فكان ابو هريرة ينادي بما يلقيه اليه علي ما
امر بتبليغه وان كان الامر في ذلك مصروفا الى علي لان الصديق كان هو الامير على الناس
في تلك الحجة وكان علي لم يطق المبادين وحده فاحتاج لمعين يعينه على ذلك فكان ابو هريرة ينادي
بما يلقيه اليه علي ما امر بتبليغه ويدل لذلك حديث محمد بن ابي هريرة عن ابيه
قال كنت مع علي حين بعثه النبي صلى الله عليه وسلم ببراءة الى اهل مكة فكنت انادي
معه بذلك حتى يضحل صوتي وكان ينادي قبلي حتى يعيي قال حميد هو ابن عبد
الرحمن المذكور شرارد في النبي صلى الله عليه وسلم الصديق على بن ابي طالب وسقط ابن
ابي طالب لابي ذر وفي نسخة شرارد في النبي صلى الله عليه وسلم علي ابن ابي
طالب باسقاط حرف الجر لها فامره ان يؤذن ببراءة اي ببضع وثلاثين اية منها
منتهاها عند قوله ولو كره المشركون فعليه يحمل قال ابو هريرة بالاسناد السابق فاذن
معنا علي في اهل منى يوم النحر ببراءة من اولها الى ولو كره المشركون وببعض ما اشتملت
عليه ان لا يحج بعد العام مشرك وهو قوله تعالى انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد
الحرام بعد عامهم هذا وبهذا يندفع استشكال ان عليا كان مامورا بان يؤذن ببراءة
فكيف اذن بان لا يحج بعد العام مشرك كما قاله الكرماني ولا يطوف بالبيت عريان وببراءة
مجرور وعلامة الجر فتحه وهو الثابت في الروايات ويجوز رفعه منونا على الحكاية
الا الذين عاهدتم من المشركين استثنا من المشركين والتقدير ببراءة من الله الى
المشركين الامن الذين لم ينقضوا وسقط هذا لابي ذر وبه قال حدثنا ولابي
ذر حدثني بالافراد اسحاق هو بن منصور ابو يعقوب الكوسج المروزي قال حدثنا
يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن
بن عوف عن صالح هو بن كيسان عن ابن شهاب الزهري ان حميد بن عبد الرحمن
ابن عوف اخبره ان ابا هريرة اخبره ان ابا بكر رضي الله عنه بعثه اي بعث ابا
هريرة في الحجة التي امره بتشديد الميم اي جعله رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها
امير اقبل حجة الوداع في رهط وهو ما دون العشرة من الرجال يؤذن ولابي ذر عن الكشميهني
يؤذنون في الناس بمنى ان لا يحجن بنون التاكيد الثقيلة بعد العام مشرك ولا يطوف

بالنصب

بالنصب بالبيت عريان فكان حميد يقول يوم النحر يوم الحج الاكبر من اجل حديث ابي هريرة
وهذه الزيادة ادرجها بنصب عن ابي هريرة كما في الجزية ولفظه عن ابي هريرة بعثني
ابو بكر فيمن يؤذن يوم النحر بمنى لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان ويوم
الحج الاكبر يوم النحر وانما قيل الاكبر من اجل قول الناس الحج الاصغر فنبذ ابو بكر الى الناس
في ذلك العام فلم يحج عام حجة الوداع التي حج فيها النبي صلى الله عليه وسلم مشرك وقول
حميد هذا استنبطه من قوله تعالى واذان من الله ورسوله الى الناس يوم الحج الاكبر
ومن مناداة ابي هريرة بذلك بامر ابي بكر يوم النحر فدل على ان المراد بيوم الحج الاكبر
يوم النحر وسياق رواية شعيب يوهم ان ذلك مما نادى به ابو هريرة رضي الله عنه
وليس كذلك فقد قطعت الروايات عن ابي هريرة بان الذي نادى به ابو هريرة هو ومن معه من قبل ابي بكر بثلاث مع حج
المشركين ويقع طواف العريان وان عليا كان ايضا ينادي بها وكان بن يدين كان
عهد بعهده الى مدته وان لا يدخل الجنة الا مسلم وكان هذه الاخيرة كالتوطئة
لان لا يحج بعد العام مشرك واما التي قبلها وهي التي اختص علي بتبليغها قاله في الفتح
باب بالتنوين في قوله سبحانه وتعالى فقاتلوا ائمة الكفر اي فقاتلوا
المشركين الذين نقضوا العهد وطعنوا في دينكم تصريح التكذيب وتقبيح احكام الله
فوضع ائمة الكفر موضع الضمير اذ التقدير وقاتلوهم للاشارة الى انهم بذلك صاروا ائمة
الكفرة وقادتهم او المراد رؤساءهم وخصوا بذلك لان قتلهم اهم انهم لا ايمان لهم
بفتح الهمزة جمع يمين وهو مناسب للنكث ويحتمل انهم لا يوفون بها وان صدرت منهم
واستشهد به الحنفية على ان يمين الكافر لا تكون شرعية وعند الشافعي يمين شرعية بدليل
وصفها بالنكث وقرأ ابن عامر بكسر الهمزة مصدرا من يمن ايمانا اي لا تصديق لهم او لا امان
وسقط باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا ابن المثنى العنزي الزمن قال حدثنا يحيى
بن سعيد القطان قال حدثنا اسماعيل بن ابي خالد قال حدثنا زيد بن وهب الجهني
ابو سليمان الكوفي المخضرم قال كنا عند حذيفة بن اليمان فقال ما بقي من اصحاب هذه
الاية الا ثلاثة كذا وقع مبهما عند البخاري ووافقه النسائي وابن مردويه كلاهما على
الابهام وايراد ذلك هنا وهو يوهي الى ان المراد الاية المسوقة هنا وروى الطبري من طريق
حبيب بن حسان عن زيد بن وهب قال كنا عند حذيفة فقرا هذه الاية فقاتلوا ائمة
الكفر قال ما قوتل اهل هذه الاية بعد لكن وقع عند الاسماعيلي من رواية بن عيينة
عن اسماعيل ابن ابي خالد بلفظ ما بقي من المنافقين من اهل هذه الاية لا تتخذها
عدوي وعدوكم اولياء الاية ما ذكر في خبر ابن عيينة محق هذا الحديث ان يحوج في سورة
الممتحنة والمراد بكونهم لم يقاتلوا ان قتالهم لم يقع لعدم وقوع الشرط لان لفظ
الاية وان نكثوا ايمانهم من بعد عهدهم وطعنوا في دينكم فقاتلوا فلما يقع منهم نكث
ولا طعن لم يقاتلوا وقوله الا ثلاثة سمي منهم في رواية ابي بشر عن مجاهد ابو
سفيان بن حرب وفي رواية معمر عن قتادة ابو جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وابو سفيان

وسهل بن عمرو تعقب بان ابا جهل وعتبة قتلا ببدر وانما ينطبق التفسير على من نزلت الاية
المذكورة وهي حي فيصح في ابي سفيان وسهل بن عمرو وقد اسلما قاله في الفتح ولا من المنافقين
الذين يظهرون الاسلام ويبطنون الكفر الا اربعة قال الحافظ بن حجر لم اقف على تسميتهم الا
وقد كان حذيفة صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم في شان المنافقين بعرفهم
دون غيره فقال اعرابي لم يعرف اسمه انكم اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم نصب
اي بدل من الضمير في انكم او منادى مضاف حذفت منه الاداة تخبرونا بسكون الخاء وتخفيف
مع تشديد الموحدة وفي نسخة تخبرونا بنونين على الاصل لان النون لا تحذف الا لناصب
او جازم والاولى نسخة فصيحة لبعض العرب وزاد الاسماعيلي عن اشياء فلا ندري
ض
فبال هؤلاء الذين يبقرون بثناة تحتية مفتوحة
موحدة ساكنة فقاف مضمومة وفي رواية غير ابي ذر يبقرون بضم التحتية وفتح الموحدة
وتشديد القاف مكسورة اي يفتحون او يثقبون بيوتنا وفي نسخة يبقرون بالنون
الساكنة بدل الموحدة وضم القاف ويسرقون اعلاقنا بالعين المهملة واللقاف
اي نفائس اموالنا وفي بعض النسخ اغلاقنا بالمعجمة وكذا وجده مضبوطا بخط الحافظ
الشرف الدمياطي لكن قال السخاوي لا اعلم له وجها قال وفي فتح الباري ويمكن
توجيهه بان الاغلاق جمع غلق بشخصين وهو ما يغلق ويفتح بالمفتاح والغلق
ايضا الباب فالمعنى يسرقون مفاتيح الاغلاق ويفتحون الابواب ويأخذون
ما فيه او المعنى يسرقون الابواب وتكون السرقة عن قلعها واخذها ليتمكنوا من
الدخول فيها من الدخول فيها قال حذيفة اولئك اي الذين يبقرون ويسرقون الفساق
اي لا الكفار ولا المنافقون اهل اي نعم لم يبق الا ارجعة احدهم شيخ كبير لو يجد
اسمه لو شرب الماء البارد لما وجد برده لذهاب شهوته وفساد معدته بسبب عقوبته
من الله له في الدنيا فلا يفرق بين الاشياء
باب قوله جل وعلا والذين
ض من معنى الشرط ودخلت الفاء في خبره وهو قوله فبشرهم بعذاب اليم لذلك ووجه
الضمير والسابق شيآن الذهب والفضة لانه يعود على المكنوزات وهي اعم من النقدين
او عودا الى الفضة لانها اقرب مذكور ولكونها اكثر واكثر بيان حال صاحبها عن بيان حال
صاحب الذهب اولان الفضة اكثر انتفاعا في المعاملات من الذهب واصل الكنز الجمع
وتخصيصها بالذكر مع ان غيرها او لم يود زكاته كاموال التجارة بعدت صاحبه لكونها
ثمنا لها في العالب وكل شيء جمع بعضه الى بعض فهو مكنوز واكثر علماء الصحابة على ان الكنز
المذموم هو المال الذي لا تؤدى زكاته وروي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ايما مال ادیت
زكاته فليس بكنز وان كان مدفونا في الارض وايما مال لم تؤد زكاته فهو كنز يكوى به صاحبه
وان كان على وجه الارض وقيل المال الكثير اذا جمع وهو الكنز المذموم وان ادیت زكاته واستدل
له بعموم اللفظ وقوله عليه السلام الرويبضة حديث علي عند عبد الرزاق ولفظه عن علي في قوله
والذين يكنزون الذهب والفضة الاية قال النبي صلى الله عليه وسلم تبا للذهب تبا للفضة

يقولها

يقولها ثلاثا قال فشق ذلك على اصحابه وقالوا فاي مال نتخذ فقال عمر انا اعلم لكم ذلك
فقال يا رسول الله ان اصحابك قد شق عليهم وقالوا فاي المال نتخذ قال لسانا ذاكرا
وقلبا شاكرا وزوجة مؤمنة تعين احدكم على دينه ويمكن ان يجاب بحمل ذلك على ترك الاولى
لانه يعذب الانسان على مال جمعه من حل واخرج عنه حق الله تعالى وقد قال عليه
السلام نعم المال الصالح للرجل الصالح وسقط باب قوله لغير ابي ذر وبه قال حدثنا
الحكم ابن نافع ابو اليمان الحمصي قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا
ابو الزناد عبد الله بن ذكوان ان عبد الرحمن ابن هرمز الاعرج حدثه انه قال
حدثني بالافراد ابو هريرة رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
يكون كنز احدهم بالها اي يصور وفي الفرع احدكم بايوم القيامة شجاعا اقرع اي حية تنفط
جلد راسها لكثرة السم وطول العمر وزاد ابو نعيم في مستخرجه يفر منه صاحبه و
يطلبه انا كنزك فلا يزال به حتى يلقمه اصبعه وقد سبق في الزكاة بتمامه من وجه اخر
واوردها هنا مختصرا وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي قال حدثنا جرير
بفتح الجيم بن عبد الحميد عن حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن
السلمي الكوفي عن زيد بن وهب الجهني الكوفي انه قال مررت على ابي ذر جندب بن
جنادة على الاصح بالربذة بالراء والموحدة والمعجمة المفتوحات موضع قريب من
المدينة فقلت له ما انزلك بهذه الارض قال كنا بالشام فقرات قوله تعالى والذين
يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب اليم قال
معاوية ابن ابي سفيان حين كان اميرا على الشام ما هذه الاية فينا نزلت ما هذه
الا في اهل الكتاب نظرا الى سياق الاية لانها نزلت في الاحبار والرهبان
الذين لا يؤدون الزكاة قال ابو ذر قلت لمعاوية انها كانت فينا وفيهم نزلت نظرا الى عموم
الاية وزاد في الزكاة فكان بيني وبينه في ذلك وكتب الي عثمان رضي الله عنه يشكوني
فكتب الي عثمان ان اقدم المدينة فقدمتها فكثر علي الناس حتى كانهم لم يروني قبل
ذلك فذكرت ذلك لعثمان فقال ان شئت تنحيت وكنت قريبا فذاك الذي انزلني هذا المنزل
باب قوله عز وجل يوم يحمى عليها اي المكنوزات او الدراهم
في نار جهنم بجوز كون يحمى من حميته او احميته ثلاثيا او رباعيا يقال حميت
الحديدة واحميتها اي اوقدت عليها للحمى والفاعل المحذوف هو النار تقديره
يوم يحمي النار عليها فلما حذف الفاعل ذهبت علامة التانيث لذهابه كقولك قرئت
الغصة الى الامير فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم تخصيص هذه الاعضاء
لانه جمع المال والبخل به كان لطلب الوجاهة فوقع العذاب بنقيض المطلوبة
والظهر لان البخيل يولي ظهره عن السايل اولانها اشرف الاعضاء لاشتمالها على الدماغ
والقلب والكبد هذا ما كنزتم لانفسكم محول لحول محذوف اي يقال لهم هذا ما كنتم لمنفعة
انفسكم فصار مضرة لها وسبب تعذيبها فذوقوا ما كنتم تكنزون اي جزاء الذي
كنزتموه لان المكنوز لا يذاق وسقط باب قوله عز وجل لغير ابي ذر وبه قال وقال

شبكة الألوكة
www.alukah.net

احمد بن شبيب بن سعيد بفتح المعجمة وكسر الموحدة الاولى فيهما وصله ابو داود في الطلاق والمنسوخ ووقع في رواية الكشميهني في باب ما ادي زكاته فليس بكنز حدثنا احمد بن شبيب قال حدثنا ابي شبيب بن سعيد البصري عن يونس ابن يزيد الايلي عن ابن شهاب عن خالد بن اسلم اخي زيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب انه قال خرجنا مع عبد الله بن عمر رضي الله عنهما زاد في الزكاة فقال اعرابي اخبرني قول الله والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فقال هذا فقبل ان تنزل الزكاة اذ كانت الصدقة فرضا بافضل عن الكفاية لقوله يسئلونك ماذا ينفقون قل العفو فلما انزلت ابتة الزكاة جعلها الله اي الزكاة طهرا للاموال ولخرجها عن رذايل الاخلاق

باب قوله جل وعلا ان عدة الشهور عند الله

العدة مصدر عد بمعنى التمييز والثني عشر خبر ان في كتاب الله في اللوح المحفوظ لانه اصل الكتب او القرآن او فيما حكم به وهو صفة لاثني عشر يوم خلق السموات والارض متعلق بكتاب الله على جعله مصدرا منها اربعة حرم واما قيل لهذا المقدار من الزمان شهر لانه يشتهر بالقمر ومنها ابتداؤه وانتهاؤه والقمر هو الشهر قال فاصبح اجمل الطرف ما يستزيده يرى الشهر قبل الناس وهو كجبل القشعم قال ابو عبيدة مجازه هو العظيم اي المستقيم وزاد ابو ذر ذلك الدين اي تحرير الاشهر الحرم هو الدين المستقيم دين ابراهيم وتخصيص بعض الزمان بالحرمة كليلة القدر والجمعة والعيد بالفضل دون بعض ان النفوس مجبولة على الشر يشق عليها الامتناع عن الشر بالكلية فمنعت عنه في بعض الاوقات لحرمته وقد كانوا يعظمون هذه الاشهر حتى لو لقي الرجل قاتل ابيه لم يتعرض له فاكد الله تعالى ذلك بان منع الظلم فيها بقوله فلا تظلموا فيهن انفسكم اي لا تحلوا حرامها ولذا قيل لا يحل القتال فيها ولا في المحرم والجمهور على ان حرمة القتال فيها منسوخة ويؤيده ما روي انه صلى الله عليه وسلم حاصر الطايف في شهر حرام وهو في ذي القعدة كما ثبت في الصحيحين انه حاصرها اربعين يوما وسقط باب قوله لغير ابي ذر وبه قال حدثنا حماد بن زايد بتشديد الميم ابن درهم الازدي الجهضمي البصري عن ايوب السختياني عن محمد هو ابن سيرين عن ابن ابي بكرة عبد الرحمن عن ابيه ابي بكرة نفيع بن الحرث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في خطبته في حجة الوداع عين في اوسط ايام التشريق ايها الناس ان الزمان قد استدار اي عاد الحج الى ذي الحجة وبطل النسيء وهو تاخير حرمة الشهر الى شهر اخر وذلك انهم كانوا اذا جاء شهر حرام وهم محاربون احلوه وحرموا مكانه شهرا اخر ورضوا بخصوص الاشهر واعتبروا مجرد العدد فتحل فكانوا يستحلون القتال في المحرم لطول مدة التحريم بتوالي ثلاثة اشهر حرمة ثم يحرمون صفر مكانه فكانهم يغترضونه يعرفونه وقيل كانوا يحلون المحرم مع صفر من عام ويحرمونها

محرمين وقيل بل كانوا قد ارعاهم احتاجوا الى صفر ايضا فاحلوه وجعل مكانه ربيعا ثم كانوا يزيدون ذلك التحرير والتحليل بالتاخير على السنة كلها الى ان جاء الاسلام وافق حجة الوداع رجوع التحرير الى المحرم الحقيقي وصار الحج مختصا بوقت معين واستقام حساب السنة ورجع الاصل الى الموضوع يوم خلق السموات والارض السنة العربية الهلالية اثني عشر شهرا على ما نطق به كتاب الله وسنة رسوله من ابراهيم واسماعيل عليهما الصلاة والسلام وذلك بعدد البروج التي تدور الشمس فيها السنة الشمسية فاذا قورنت بها كانت السنة دورته الشمسية واما جعل الله تعالى الاعتبار بدور القمر لان طهوره في السماء ايجاب الى حساب فلم يحوجنا الى ذلك كما قال عليه السلام انا امة امية لا نكتب ولا نحسب الشهر هكذا وهكذا الحديث واما يحاق الله تعالى على الشمس احكام الصلاة والصيام حيث كان مشاهدا بالبصر لا يحتاج الى حساب ولا كتاب فالصلاة تتعلق بطلوع الفجر وطلوع الشمس وبغروب الشمس والسنة القمرية اقل من الشمسية بعشرة ايام وعلوم وسبب ذلك النقصان تنتقل الشهور القمرية من فصل الى اخر فيقع الحج في السنة باردة وفي الصيف اخرى وذكر الطبري انهم يجعلون السنة ثلاثة عشر شهرا ومن وجه اخر يجعلونها اثني عشر شهرا وخمسة وعشرين يوما فيدور الاعوام والشهور كذلك وقول ابي بكرة الصديق رضي الله عنه سنة تسع كانت في ذي القعدة فيه نظر لان الله تعالى قال واذان من الله ورسوله الى الناس يوم الحج الاكبر الاية واما تؤدي بذلك في حجة ابي بكر فلو لم يكن في الحجة لما قاله تعالى يوم الحج الاكبر منها اربعة حرم لعظم حرمتها وحرمة الذنب فيها او لتحريم القتال فيها ثلاث متواليات اي متتابعات وهو تفسير للاربعة الحرم قال ابن التين بالتاء في الفتح الصوت ثلاثة متواليه بعين لان المميز الشهر قال وجعله اعاد الضمير على المعنى اي ثلاث مدد متواليات لكن اذا اريد كر التمييز جاز التذكير والتانيث ولابي ذر ثلاثة متواليات ذو القعدة وذو الحجة بفتح القاف والحاء والمحرم ورجب مضر وهي القبيلة المشهورة واضافه اليهم لانهم كانوا ممن سكين بتعظيمه الذي من جمادى الاخرة وشعبان وهذا تاكيد وتصحيح لقول مضر نافيا به قول ربيعة ان رجبا المحرم هو الشهر بين شعبان وشوال وهو رمضان اليوم واما كانت الاشهر اربعة وثلاثة بعود واحدة فورد لاجل اداء مناسك الحج والعمرة محرم قبل شهر الحج شهر ليسار فيه الى الحج وهو ذو القعدة لانهم كانوا يقعدون فيه من القتال وحرم شهر ذي الحجة لانهم يوقعون فيه الحج ويشتغلون بادا المناسك وحرم بعده شهرا اخر وهو المحرم ليرجعون فيه الى اقصى بلادهم امنين وحرم رجب بين وسط الحول لاجل زيارة البيت والاعتمار به لمن تقدم اليه من اقصى جزيرة العرب فيزوره ثم يعود الى وطنه امنا وقد تمسك من قال بانها من سنتين بقوله ثلاث متواليات من حيث كونها ثلاث متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم وواحد فرد وهو رجب وقد روي من حديث ابن عمر رفعوها او لعل رجب لكن في اسناده ضعف وعن اهل المدينة انها من سنتين واولها

ذو القعدة ثم ذو الحجة ثم المحرم وعن اهل الكوفة انها من سنة واحدة اولها رجب
ثم المحرم ثم رجب ثم القعده ثم الحجة واختلف ايها افضل فقال بعض الشافعيه
رجب وضعفه النووي وغيره وقيل المحرم قاله الحسن ورجحه النووي وقيل
المحرم وقيل ذو الحجة روي عن سعيد بن جبير وغيره وهذا الحديث ذكر في بدء
الخلق باب قوله تعالى وسقطا من اليونينيه ثاني اثنين نصب
على الحال من مفعول اخرجوه وهو ثل خامس خمسة اي احد اثنين اذ هما في الغار
اي حصلا فيه والغار ثقب في الجبل جمع على غيران اذ يقول صلى الله عليه وسلم لصاحبه رضي الله عنه
وهو ابو بكر الصديق فيه دليل على ان من ذكر كون ابي بكر من الصحابة كفر لتكذيبه
القرآن فان قلت لا دلالة في اللفظ على خصوصه اجيب بان الاجماع على انه لم يكن غيره
لا تحزن ان الله معنا اي معينا اي ناظرا وسقط لغير ابي ذر اذ يقول لصاحبه
لا تحزن ان الله معنا وقال معنا ناصرنا السكينة فعيله من السكون يريد تفسير
قوله تعالى فانزل الله سكينته عليه اي علي الصديق اي ما القى في قلبه من الامنه
التي سكن عندها وعلم انهم لا يصلون اليه وقيل الضمير عايد على النبي صلى الله
عليه وسلم قال بعضهم وهذا اقوى والسكينة هي ما ينزل الله على انبيايه من الخيط
والخصايص التي لا تصلح الا لهم لقوله تعالى فيه سكينة من ربكم وبه قال حدثنا
عبد الله بن محمد الجعفي المسندي قال حدثنا حيان بفتح الحا المهملة وتشديد
الموحدة بن هلال الباهلي قال حدثنا همام بفتح الها وتشديد الميم الاولى
يحيى بن دينار الاودي بفتح المهملة وسكون الواو وكسر المعجمة البصري قال
حدثنا ثابت هو بن اسلم البناني قال حدثنا انس هو بن مالك قال حدثني
بالافراد ابو بكر الصديق رضي الله عنه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم
في الغار بثور الجبل خلف مكة من طريق اليمن فرايت اثار المشركين لما طلعوا
فوق الغار وفي رواية فرفعت راسي فاذا انا باقدام القوم قلت يا رسول الله
لو ان احدهم رفع قدمه وانا قال عليه السلام يا ابا بكر ما ظنك باثنين
يريد نفسه الشريفة وابا بكر الله ثالثهما بالنصر والمعونة وبه قال
حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي المسندي قال حدثنا ابن عيينه سفيان عن
ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن بن ابي مليكة عبد الله بن عبد الرحمن
عن بن عباس رضي الله عنهما انه قال حين وقع بينه اي بين بن عباس وبين
ابن الزبير عبد الله بسبب البيعة وذلك ان ابن الزبير امتنع من مبايعة يزيد
ابن معاوية لما مات ابوه واصر على ذلك حتى مات يزيد ثم عاد ابن الزبير الى نفسه
بالخلافة فبويع بها واطاعه اهل الحجاز ومصر والعراق وخراسان وكثير من اهل
الشام ثم غلب مروان على الشام وقتل الضحاك بن قيس الامير من قتل الزبير
ثم توفي مروان منه خمس وستين وقام عبد الله ابنه مقامه وغلب المختار
ابن ابي عبيد على الكوفة فقر منه من كان من قبل ابن الزبير وكان محمد بن الحنفية

وعبد

رضي الله عنه

وعبد الله بن عباس ستين بمكة من قتل الحسين فدعاهما ابن الزبير الى البيعة له فامتنعا
وقالا لا نبايع حتى يجتمع الناس على خليفة وتبعهما على ذلك جماعة منهم ابن الزبير عليهم
وحصرهم فبلغ ذلك المختار فجهز اليهم جيشا فاخرجوهما واستاذنوا منه في قتال ابن الزبير
فامتنعا وخرجا الى الطايف قال بن ابي مليكة قلت اي لابن عباس كما انكر عليه
امتناعه من مبايعة ابن الزبير بعد اشرفه واستحقاقه للخلافة ابوه الزبير
ابن العوام احد العشرة المبشرة بالجنة وامه اسما بنت ابي بكر الصديق وخالته
عايشة ام المومنين وجده ابو بكر صاحب النبي صلى الله عليه وسلم في الغار وجدته
ام ابيه الزبير صفيه بنت عبد المطلب عمة النبي صلى الله عليه وسلم قال عبد الله
ابن محمد المسندي شيخ المولف فقلت لسفيان بن عيينه اسناده اي هذا الحديث
ما هو اسناده ويجوز النصب على تقدير اذكر اسناده فقال اي سفيان حدثنا شغله
انسان بكلام او نحوه ولم يقل ابن جريج بالرفع اي لم يقل حدثنا ابن جريج فاحتمل
ان يكون اراد ان يدخل بينهما واسطه واحتمل ان لا يدخله ولذلك استظهر البخاري
فاخراج الحديث من وجه اخر عن ابن جريج ثم وجه عن شيخه وبه قال حدثني بالافراد
عبد الله بن محمد هو المسندي السابق قال حدثني بالافراد يحيى بن سعيد بفتح الميم
البغدادي الحافظ المشهور امام الجرح والتعديل المتوفى سنة ثلاث وستين ومايتين
بالمدينة النبوية وله بضع وسبعين سنة قال حدثنا حجاج هو بن محمد المصيصي قال
ابن جريج عبد الملك قال ابن ابي مليكة عبد الله وكان بينهما اي بين الزبير وابن عباس
شيء بما يصدر بين المتحاصين وقيل كان اختلاف في بعض قرات القران فعدوت
على بن عباس فقلت له اترى ان تقاتل ابن الزبير بهمزة الاستفهام الانكاري
فيحل بالنصب حرم الله وفي نسخة ما حرم الله اي من القتال في الحرم فقال اي ابن عباس
معاذ الله اي اعتصم بالله عن احلال ما حرم الله ان الله كتب اي قدر ابن الزبير
وبني امية محلين مبيحين القتال في الحرم قال في الفتح الباري وانما نسب بن الزبير
لذلك وان كان بنو امية هم الذين ابتدوه بالقتال وحصروه وانما بدا منه اولا
دفعهم عن نفسه لانه بعد ان رد بهم الله عنه حصر بني هاشم ليبايعوه فشرع فيما
يوذن باباحة القتال في الحرم واي اي قال ابن عباس واين والله لا احله اي القتال
ابدا وان قوتلت فيه قال بن ابي مليكة بالاسناد السابق قال ابن عباس قال
الناس الذين وجهه ابن الزبير تابع بكسر التحتية والامر لابن الزبير بالخلافة
قال بن عباس فقلت لم يعد الامر اي الخلافة يريد انها كانت بعيده عنه لماله من
الشرف باسلافه الذين ذكرهم بقوله اما ابوه فحواري رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالحا المهملة اي ناصره يريد بذلك ابن عباس الزبير واما جده فصاحب الغار يريد
بن لكيز ابن عباس ابا بكر الصديق رضي الله عنه واما امه فذات النطاق يريد ابنة
عباس بذلك احسن توتيبا بالافراد لانها شقت نطاقها لسفرة رسول الله صلى الله عليه
وسلم وسقاية عند الهجرة يريد ابن عباس اسماء رضي الله عنها بنت ابي بكر واما

لجزم على

خالته وام المومنين يريد ابن عباس عايشة رضي الله عنها واما عمته فزوج النبي
صلى الله عليه وسلم يريد بن عباس خديجه واطلق عليها عمته تجوزا وانما هي عمة
ابيه لانها خديجة بنت خويلد بن اسد والزبير هو ابن العوام بن خويلد بن اسد واما
النبي صلى الله عليه وسلم فجدته ام ابيه يريد ابن عباس صفية بنت ابي طالب ثم ذكر
شرفه بصفتين الذاتيه الحميده بقوله ثم عفيف في الاسلام يريد عمايشين من
الرذايل قاري القران زاد ابن ابي خثيمة في تاريخه هنا وتركت بني عم اذ عنت لابن
الزبير وتركت بني عمي ابن امية والله ان وصلوني اي بنو امية ووصلوني من قريب
اي بسبب القرابة وذلك لان عباسا هو بن عبد المطلب ابن هاشم بن عبد صاخر وامية
ابن عبد شمس بن عبد مناف فعبد المطلب ابن عم امية جد يرداد بن الحكم بن ابي العاص
وهذا اشكر من ابن عباس لبني امية وعتب علي بن الزبير وان رموني ربوني ان كانوا حلي
امرا بفتح الراو وضم الموحدة المشددة فيهما وهو في الثاني من باب اكاوي البراغيث
وللكشميهني زي اكوا بالاقراد على الاصل ورفع الفا سابقه اي امثال واحدها كوا كرام
في احسابهم وعند ابي مخنف الاحيازي من طريق اخرى ان ابن عباس لما حضرة الوفاة
بالطايف جمع بنيه فقال يا بني ان ابي الزبير لما خرج بمكة شددت ازري ودعوت الناس
الي بيعته وتركت بني عمناس بني امية الذين ان قتلونا قتلونا انفا وان ربونا ربونا كراما
فلما اصاب حتفي فهذا ضرع ان مراد ابن عباس بنو امية لا بنو اسد برهط بن الزبير
وقال الازرقي كان بن الزبير اذا دعى الناس في الاذن بدا ببني اسد على بني هاشم وبني
عبد المطلب وغيرهم فكذا ابن عباس وآثر بالمد والمثلثة اي اختار ابن الزبير بعد ان
ادعت له وتركت بني عمي علي التوتيات جمع توتية صفوف توت لمثناتين وواو والاسامات
بضم الهمزة جمع اسامة والحيدات بضم الحا المهملة مصغر حيد يريد ابن عباس انطعا بفتح
الهمزة وسكون الوحدة وضم الفا المهملة جمع بطن وبها دون القبيلة وفوق الفخذ وقال
ابطنا ولم يقل بطونا لان الاول جمع قلة فجبر به تخيرا لهم من بني اسد توتيت كذا في
غير ما فرع من الفروع المقابلة على اصل اليونيني بني توتيت وقال الحافظ ابن حجر قوله
ابن توتيت كذا وقع في روايات البخاري وصوابه بني توتيت بنه عليه عياض وهو في مستخرج
ابن نعيم بني على الصواب انتهى وهذا عجيب فان خط الحافظ بن حجر على كثير من
الفروع المقابلة على اليونينية بالتوا والسين وتويت هو ابن الحرش بن عبد العزى بن قيس
ومن بني اسامة بن اسد بن عبد العزى وبني اسد وابي مرة من اسد واما الحيدات فنسبة
الى بني حميد بن زهير بن الحارث بن اسد بن عبد العزى ويجتمع هذه الابطن مع
خويلد بن اسد جد الزبير بن ابي وقاص بكسر الهمزة وبالقاف ابي ظهر يعني القديمة بضم القاف
وفتح الدال المهملة وكسر الميم وتشديد التحتية مثنية التخفيف وهو مثل يريد انه ركب
معالي الامور وتقدم في الشرف والفضل على اصحابه يعني ابن عباس عبد الملك بن مروان
ابن الحكم بن ابي العاص وانه بكسر الهمزة لوي ذنبه بتشديد الواو وتخفف يعني بن
الزبير يعني تخلف عن معالي الامور او كناية عن الحين كما تفعل السباع اذا ارادت النوم

او

او وقف فلم يتقدم ولم يتاخر ولا وضع الاشيا مواضعها قاله في الناصح وافضى الكاشح وهذا
قاله الداودي وفي رواية ابي مخنف وان ابن الزبير يعني القهقري كما قال ثم قال في فتح
الباري وهو المناسب لقوله في عبد الملك يعني القديمه وكان الامر قال ابن عباس فان عبد
الملك لم يزل في تقدم من امره حتى استخلف العراق من بن الزبير وقتل اخاه مصعبا ثم جهز العساكر
الى ابن الزبير بمكة فكان من الامر ما كان ولم يزل امر ابن الزبير في تاخير الى ان قتل
رحمه الله ورضي عنه وبه قال حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون بضم العين مصغرا من غير
اضافة ابن ميمون المدني قال حدثنا عيسى بن يونس بن ابي اسحاق الهمداني الكوفي عن عمر
ابن سعيد بضم العين في الاول وكسرها في الثاني بن ابي حسين النوفلي القرشي المكي انه
قال اخبرني بالافراد بن ابي مليكة عبد الله قال دخلنا على ابن عباس رضي الله عنهما فقال
الا بالتخفيف يعجبون لابن الزبير قام في امره هذا يعني الخلافة فقلت لاحاسبني نفسي
له ما حاسبتها لابي بكر ولا عمر اي لانا قشى نفسي لابن الزبير في معونته ولا استقصين
عليها في النصح له والذب عنه ما انا قشتها للعمرين وما نافية وقال الداودي اي لا ذكرت
من مناقبه ما لم اذكر في مناقبهما وانا منع ابن عباس ذلك لاشتراك الناس في معرفة مناقبه
ابي بكر وعمر بخلاف ابن الزبير فاكانت مناقبه في الشهرة كمناقبهما فاظهر ذلك ابن عباس
وبينه للناس ايضا فامه له ولهما بلام الابتدا والضمير للعمرين وفي نسخة فلهما كانا اولى
بكل خير منه اي وابن الزبير وقلت وهو نسخة فقلت بهولا ابن عمة النبي صلى الله عليه
وسلم صفية بنت عبد المطلب وابن الزبير هو ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم وابن ابي بكر
الصديق رضي الله عنه وابن اخي خديجة ام المومنين رضي الله عنها انما هو ابن ابن اخي
خديجة العوام وابن ابنته ابي بكر اسما وابن ابن صفية وفي جدته لابيه وعبر بذلك على سبيل المجاز
فاذا هو اي ابن الزبير يتعلى بتشديد اللام يترفع تشحيا عين ولا يريد ذلك قال العيني
كابن مجا اي لا يريد ان الكون من خاصة وقال البرماوي كالكرماني ولا يريد ذلك العقول اذا اعاب
قال بن عباس فقلت ما كنت اظن اعرض اي اظهر هذا المخوض من نفسي له فيدعه اي يتركه
ولا يرضى به مني وما اراه بضم الهمزة اي وما اظنه يريد بي خيرا في الرعية عين وللكشميهني
وانما اراه بدل وما وهو تصحيف كما لا يخفى وان كان لابد اي الذي صدر منه لافراق له
منه لان وفي الفرع التكبري ان يريني بفتح الموحدة بنو اعمي بنو اسية اي يكونوا على امرا
احب الي من ان يريني غيرهم اذ هم اقرب الي من بني اسد كما مر ولمن زايدة عند ابي ذر
باب قوله جل وعلا وسقط لغير ابي ذر والموقعة قلوبهم بالجر كلفظ التنزيل
والرفع على الاستيناف وحذف باب ونائبه وهم قوم اسلموا وبينهم ضعيفة فيه وبث الف
قلوبهم او اشراف يترقب باعطائهم ومراعاتهم اسلام نظرايهم قال مجاهد المفسر فيما
وصله الفريابي عن ورقا بن ابي نجيح عنه بنا لنوهم بالعطية وبه قال حدثنا محمد بن كثير
بالمثلثة العبدي البصري قال اخبرنا سفيان الثوري عن ابنه سعيد بن مسروق عن
ابن ابي نعيم بضم النون وسكون العين المهملة عبد الرحمن عن ابي سعيد سعد
ابن مالك الخدري رضي الله عنه انه قال بعث ابي النبي صلى الله عليه وسلم بشيء الباعث

علي بن طالب كما في البخاري في باب قول الله تعالى واما عاد من كتاب الانبيآء وعند مسلم وبن
ماجة بن والنبيّ ذهبية فقسمه عليه السلام اي ذلك النبيّ بين اربعة سماهم في رواية
الباب المذكورة الاقرع بن حابس الحنظلي ثم المجاشعي وعيينة بن بدر الفزاري
وزيد الطآئي احد بني نبهان وعلقمة بن علاثة العامري ثم احد بني كلاب وقال
عليه السلام انما فعلت ليتألفوا على الاسلام رغبة فيما يصل اليهم من المال فقال رجل من بني
تميم يقال له ذو الخويصرة واسمه حرقوص بن زهير ما عدلت في القسمة فقال صلى الله عليه
وسلم يخرج من ضئضئ بكسر الصادين المعجمتين وسكون الهمزة الاولى اي من نسل هذا
الرجل المعين كحرقوص قوم يمرقون من الدين يخرجون منه زاد في كتاب الانبيا ومروق
السهم من الرمية وقول صاحب التنقيح ان المولف كان ينبغي ان يترجم هذا الحديث
بقوله تعالى ومنهم من يلمزك في الصدقات اجاب عنه في المصابيح بان ما صنعه
ظاهر لان الحديث اشتمل على اعطاء المولفة قلوبهم صريحا واشتمل على لمزة في الصدقات
فان ترجم على الاول صح وعلى الثاني صح ولا تعلم اولوية احدهما بالنسبة الى الاخر فلا
وجه للاعتراض باب قوله جل وعلا وسقط لغير ابي ذر الذين يلمزون
المطوعين من المومنين زاد ابو ذر في الصدقات وهذا من صفات المنافقين والذين
في موضع رفع بالابتداء ومن المومنين حال من المطوعين يلمزون اي يعيبون وسقط هذا
لابي ذر وجهدهم بضم الجيم وجهدهم بفتحها اي طاقتهم مصدر جهد في الامر اذا بالغ فيه
وبه قال حدثني بالافراد بشر بن خالد بكسر الموحدة وسكون المعجمة العسكري ابو محمد
الواسطي نزيل البصرة قال اخبرنا محمد بن جعفر البيكندي غندر الهذلي مولاهم البصري
عن شعبة بن الحجاج عن سليمان بن مهران الاعمش عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن بن مسعود
عقبة بن عمرو البدري الانصاري انه قال لما امرنا بضم الهمزة مبنيا للمفعول ولابي ذر
بالصدقة بحذف الضمير المنصوب وفي الزكاة في باب اتقوا النار ولو بشق تمرة لما
نزلت اية الصدقة كنا نتحامل اي نحمل بعضنا بالاجرة وقال البرماوي كالكرماني
اي نتكلف في الحمل من حطب وغيره زاد البرماوي وصوابه كنا نحامل كما سبق في بقيه
الروايات انتهى ومعناه نوجر انفسنا في الحمل فجا ابو عقيل بفتح العين المهملة وكسر
القاف جيحان بجاءين مهملتين بينهما موحدة ساكنة وبعد الالف موحدة اخرى ابن
صاع من تمر في الزكاة بصاع نجتمل انه غير ابي عقيل او هو هو ويكون ابى بنصف
ثم بنصف وجآء انسان قيل هو عبد الرحمن بن عوف باكثر منه قيل بالعين رواه البزار
من حديث ابي هريرة وعند ابن اسحاق عن قتادة باربعة الاف وعند الطبري عن بن
عباس باربع مائة اوقية من ذهب وعند عبد الرزاق عن معمر عن قتادة ثمانية الاف
دينار قال في الفتح واصح الطرق ثمانية الاف درهم فقال المنافقون ان الله لغني عن
صدقة هذا الاول وما فعل هذا الاخر عبد الرحمن بن عوف ما فعله من العطية الا رياء
وتذكروا والله بل كان متطوعا فنزلت الذين يلمزون المطوعين من المومنين في الصدقات
والذين لا يجدون الا جهدهم الاية فيها او يعيبون المياسير والفقرا وبه قال حدثني

ولغير

ولغير ابي ذر حدثنا بالجمع اسحاق بن ابراهيم بن راهويه قال قلت لابي اسامة حماد بن
اسامة احدثكم بهمز الاستفهام زايدة بن قدامة ابو الصلت الكوفي عن سليمان بن مهران
الاعمش عن شقيق هو ابو وايل بن سلمة عن ابي مسعود عقبة بن عمرو الانصاري
البدري انه قال قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يامرنا بالصدقة فينطلق
بعضنا يحتمل ويسعى احدنا حتى يجئ بالمد من التمر او الشيء نحوها فيتصدق به وان لاحدهم اليوم
مايه الف من الدراهم والدنانير لكثرة الفتوح والاموال ومراده كما قال الدين بن المنير انهم
كانوا يتصدقون مع قلة اليد ويكلفون ذلك ثم وسع الله عليهم فصاروا يتصدقون
من يسير مع عدم حنثيته عنوا اليوم نصب على الظرفية قال شقيق كانه اي ابا
مسعود تعرض بنفسه لكونه مزدريا في الاموال الكثيرة وهذا الحديث قد سبق في اوايل
الزكاة باب قوله عز وجل وسقط لغير ابي ذر استغفر لهم او لا
تستغفر لهم اللفظ لفظ الامر ومعناه الامر الخبر اي ان ثبت استغفارهم وان نفت
فلا مستغفر لهم ثم اعلمه الله تعالى انه لا يغفر لهم وان استغفر لهم سبعين مرة
فقال ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم والسبعون للتكثير و
سقط فلن يغفر الله لهم لغير ابي ذر وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد
عبيد بن اسماعيل بضم العين من غير اضافة واسمه عبد الله ابو محمد القرشي الهباري
الكوفي مولد هبار بن الاسود عن ابي اسامة حماد بن اسامة عن عبيد الله بضم العين
ابن عبد الله ابن عمر العمري عن نافع مولى بن عمر عن بن عمر رضي الله عنهما انه قال لما
توفي عبد الله بن ابي بضم الموحدة وفتح الواو وتشديد التحتية بن سلول المنافق في ذي
القعدة سنة تسع بعد منصرفهم من تبوك وكان قد تخلف عنها كما نقله في الفتح عن
الواقدي والحاكم وسقط لغير ابي ذر ابن ابي جا ابنه عبد الله بن عبد الله وكان من
المخلصين وفضلا الصحابة اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله ان يعطيه
قميصه يكفن فيه اباه فاعطاه قميصه للكفن فيه اباه فالاعطانا وقع لابنه العبد
الصالح وقيل ان عبد الله المنافق كان اعطى العباس يوم بدر قميصا لما اسر العباس
فكافاه النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك ليلا يكون لمنافق منة عليهم ثم سأله ان يصلي
عليه فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي زاد ابو ذر والوقت وان عساكر
والاصيلي عليه فقام عمر ابن الخطاب رضي الله عنه فاخذ بثوب رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال يا رسول الله يصلي عليه وفي نسخة اتصلي عليه باثبات همزة الاستفهام
الانكاري وقد نهاك ربك ان تصلي عليه قيل لعله قال ذلك بطريق الالهام والا
فلم يتقدم منهي عن الصلاة على المنافقين كما يرشد اليه قوله في اخر هذا الحديث فما صلى
الله ولا قام على احد منهم وزعم بعضهم ان عمر اطلع على نهي خاص في ذلك واحسن ما قيل
انه فهم النهي من قوله تعالى استغفر لهم او لا تستغفر لهم من حيث انه سوى بين الاستغفار
وعدمه في عدم النفع وعلل ذلك بكفرهم وقد ثبت في الشرع امتناع المغفرة لمن مات كافرا
والدعا بوقوع ما علم انتفاؤه وقوعه شرعا او عقلا ممتنع ولا ريب ان الصلاة على الميت المشرك

استغفار له وهما وقد نهي فتكون الصلاة عليه منهيا عنها هذا مع ما عرف من صلاته على رئيس
عنه في الدين وكثرة بعضه للمنافقين وقال الزين ابن المنير فيما حكاه عنه في الفتح وانما
قال ذلك عرضا على النبي صلى الله عليه وسلم ومشورة لا الزاما وله عوايد بذلك ولا يبعد ان يكون
النبي صلى الله عليه وسلم اذن له في مثل ذلك فلا يستلزم ما وقع عن عمر انه اجتهد مع وجود
كما تمسك به قوم في جواز ذلك وانما اشار بالذي ظهر فقط ولهذا احتمل منه صلى الله عليه وسلم
احلفه بثوبه ومخاطبته له في مثل ذلك العام حيث التفت اليه متبسما كما في حديث ابن عباس
في هذا الباب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما خيرني الله بين الاستغفار وعدمه
فقال استغفر لهم او لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة وسازيده
على السبعين وعند عبد بن حميد من طريق قتادة والله لازيدن على السبعين وسالت
الزمخشري فقال فان قلت كيف حتي على رسول الله صلى الله عليه وسلم بحتي ان السبعين
مثل في التكثير وهو افصح العرب واخبرهم باساليب الكلام وتمثيلاته والذي يفهم من ذكره
هذا العدد كثرة الاستغفار كيف وقد تلاه بقوله ذلك بانهم كفروا الاية فبين الصارف
عن المغفرة لهم حتي قال خيرني وسازيد على السبعين واجاب بانه لم يحتم عليه
ذلك ولكنه خيل بما قال اظهارا لغاية رحمته ورافته على من بعث اليه كقول ابراهيم
ومن عصاني فانك غفور رحيم وفي اظهار النبي الرحمة والرافة لطف لامته ودعائهم الى ترحم
بعضهم على بعض انتهى قال في فتوح الغيب قوله خيل ابي صور في خياله او في خيال السامع ظاهر
اللفظ ابراهيم عليه السلام باعد عصيانه في قوله ومن عصاني عصيان الله المراد منه عبادة
الاصنام قال وهو من اسلوب التورية وهو ان يطلق لفظا له معنيان قريب وبعيد فيراد
البعيد منهما التهى وتعقب بعضهم ذلك بانه يجب عليه صلى الله عليه وسلم اظهار ما علم
من الله في امر الكفر وما يترتب عليه من العقاب للزجر وبانه يستلزم جواز الاستغفار
للكافر مع العلم بانه لا يجوز ولذا قيل ما كان يعرف كفره وعند عبد الرزاق عن معمر والطبري
من طريق سعيد كلاهما عن قتادة قال ارسل عبد الله بن ابي الى النبي صلى الله عليه
وسلم فلما دخل عليه قال اهلك كل حب يهود فقال يا رسول الله انما ارسلت اليك لتستغفر لي ولم ارسل اليك لتوبخني ثم سأله ان يعطيه قميصه يكفن فيه فاجابه
قال الحافظ ابن حجر وهذا مرسل مع ثقة رجاله ويفسره ما اخرجه الطبراني من طريق الحكم
ابن ابان عن عكرمة عن ابن عباس قال لما مرض عبد الله بن ابي جاه النبي صلى الله عليه وسلم
فكلمه فقال قد فهمت ما تقول فامنن علي فكفني في قميصك وصل علي فتفعل قال وكان
عبد الله بن ابي اراد بذلك دفع العار عن ولده وعشيرته بعد موته فاظهر الرغبة في صلاة
النبي صلى الله عليه وسلم عليه ووقعت اجابته الى سواله على حسب ما اظهر من حاله فالنهي
عن الاستغفار لمن مات مشركا لا يستلزم النهي عن الاستغفار لمن مات مظهرا للاسلام
قال ابي عمر جريا على ما يعامله من احواله انه منافق قال فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه
وسلم احواله على ظاهر حكم الاسلام واستيلافا لقومه لا سيما ولم ينهى صريح عن الصلاة
عن المنافقين فاستعمل احسن الامرين في السياسة حتى كشف الله تعالى الغطاء وبهي

فانتهى

فانتهى فانزل الله تعالى ولا تصل على احد منهم مات ابدا ولا تقم على قبره زاده سرد
من حديث ابي هريرة عمر فترك الصلاة عليهم وابن ابي حاتم ولا قام على قبره وعند الطبري
من حديث قتادة انه صلى الله عليه وسلم قال ومايغني فيمن الله وابي لارجوا
ان يسلم بذلك الف من قومه وقد روي ان العباس الخزرج اسلموا لما راوه يستكثر
بثوبه ويتوقع ان دفاع العذاب عنه به وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو بن عبد
الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم
العين وفتح القاف بن خالد بن عقيل بفتح العين الايلي وقال غيرهم هو ابو
صالح عبد الله ابن صالح كاتب الليث حدثني بالافراد الليث بن سعد قال حدثني
بالافراد ايضا عقيل الايلي عن بن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم
العين في الاول بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال لما مات
عبد الله بن ابي بن سلول بفتح السين المهملة وضم اللام وسكون الواو وبعدها لام اسم ام
عبد الله المذكور وابن بالرفع صفة عبد الله لا صفة ابيه دعي له رسول الله صلى الله عليه
وسلم بفتح الدال مبنيا للمفعول يصلي عليه فلما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم للصلاة
عليه وثبت اليه فقلت يا رسول الله اتصلي على ابن ابي بهمزة الاستفهام وقد قال يوم
كذا وكذا عدد بفتح العين وكسر الدال الاولي ولابي ذر اعدد بضم العين والدال واسقاط
التاء ثنية يشير بذلك الى مثل قوله لاستغفرن لها على من عند رسول الله حتى ينفضوا وقوله
لاخرجن الاعز منها الاذل فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم تنبيها من صلاته عمر وبعضه للمنافقين
وتنابيه وتطييبا لقلبه كما لمعتذر له عن ترك قبول كلامه وقال اخر اي تاخر عني
يا عمر وقيل معناه اخر عني راسك فاختصر ايجازا وبلاغة فلما اكثرت عليه قال اني
خيرت بين الاستغفار وسبق جواب الزمخشري عن ذلك وقال صاحب الانتصاف
مفهوم الاية نزلت فيه الاقدام حتى الكرماني ابو بكر الباقلاني صحة الحديث وقال
لا يجوز ان يقبل هذا ولا يصح ان الرسول قاله وقال امام الحرمين في مختصره هذا الحديث
غير مخرج في الصحيح وقال في البرهان لا يصححه اهل الحديث وقال الغزالي في المستصفى
الاظهر ان هذا الخبر غير صحيح وقال الداودي الشارح هذا الحديث غير محفوظ وهذا
عجيب من هؤلاء الائمة كيف يحاولون رده وطعنوا فيه مع كثرة طرقه واتفاق الصحيحين على
تصحيحه بل وسائر الذين خرجوا في الصحيح واخرجه النسائي وابن ماجة لو اعلم ان ان زدت
على السبعين يغفر له بجزم فحفروا جوابا للشرط ولابي ذر عن الكشميهني فغفر له معا وضم
العين وفتح الراء بلفظ الماضي قال في الفتح والاولى اوجه لزدت عليها نزدد هنا وفي
الرواية السابقة قال سازيد ووعده صادق ولا سيما وقد ثبت قوله لازيدن بصيغة
المبالغة في التاليد وروى الطبري من طريق مغيرة عن الشعبي قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم قال الله ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم فانا استغفر سبعين
وسبعين وسبعين واجيب باحتمال ان يكون بعد ذلك استعملها بالمحال لان جواز المغفرة
بالزيادة كان ثابتا قبل نزول الاية مجازا ان يكون نافيا على اصله في الجواز قال الحافظ ابو الفضل

وحاصله ان العمل بالبقاء على حكم الاصل مع المبالغة لا ينافيان فكانه جوز ان المغفرة تحصل بالزيارة على المستضعفين لانه جازم بذلك ولا يخفى ما فيه او يكون طلب المغفرة لتعظيم المدعو فاذا تعذرت المغفرة عوض الداعي عنها ما يليق به من الثواب او دفع السوائم ثبت بالخبر وقد تحصل بذلك تخفيف عن المدعو له كما في قصة ابي طالب قاله ابن المنير وفيه نظر لاستلزامه منع وعية طلب المغفرة لمن تستحيل المغفرة له شرعا قال فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر الواقدي ان مجمع بن حارثة قال ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم اطال على جنازة قط ما اطال على جنازة عبد الله بن ابي من الوقوف قال فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم انصرف من صلاته فلم يمكث الا يسيرا حتى نزلت الايتان من براءة ولا تصل على احد منهم مات ابدا الى قوله وهم فاسقون قال عمر رضي الله عنه فعجبت بعد بالبنا على الضم لقطعه من الاضافة من جرائي بضم الجيم وسكون الراء ثم همزة اي من اقدامي على رسول الله صلى الله عليه وسلم والله ورسوله اعلم باب قوله عز وجل وسقط لغير ابي ذر ولا تصل على احد منهم مات ابدا ظرف منصوب بالنهي ومنهم صفة لاحد او حال من الضمير في مات اي مات حال كونه منهم اي متصفا بصفة النفاق كقولهم انت مني اي على طريقتي وهذا النهي عام في كل من عرف نفاقه وان كان سبب النزول خاصا بابن ابي راس المنافقين وقد ورد ما يدل للزوم لها في عدد معين منهم ابن ابي وغيره لعلمه تعالى بموتهم على الكفر بخلاف غيرهم فان تابوا فقتلهم الواقدي عن معمر عن الزهري عن حذيفة قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اني مسر اليك سرا فلا تذكره لاحد اني نهيت ان اصلي على فلان وفلان رهط دي عدد من المنافقين قال ولذلك كان عمر اذا اراد ان يصلي على احد استتبع حذيفة فان مشى معه حذيفة والا لم يصل عليه ومن طريق اخرى عن جبير بن مطعم انهم اثنتي عشر رجلا ولا تقم على قبره وبه قال حدثني بالافراد ابراهيم بن المنذر الزمني الحزامي ابو اسحاق المدني قال حدثنا انس بن عياض الليثي ابو حمزة المدني عن عبيد الله بضم العين وفتح الموحدة بن عبد الله بن عمر بن الخطاب شقيق سالم عن نافع مولى ابن عمر عن عمر رضي الله عنهما انه قال وسقط لابي ذر لفظ انه لما توفي عبد الله ابن ابي المنافق جا ابنه عبد الله ابي رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد في الرواية السابقة من طريق ابي اسامة عن عبد الله فسالوا ان يعطيه قميصه يكفن فيه اباه فاعطاه قميصه وامره ولابي ذر وامره بالفا بدل الواو ان يكفنه فيه ثم قام عليه السلام يصلي عليه فاخذ عمر بن الخطاب بثوبه فقال تصلي عليه استفهام حذفت منه الاداة وهو اي والحال انه منافق وقد نهاك الله ان تستغفر لهم اي للمنافقين ومن لازم النهي عن الاستغفار عدم الصلاة وظهر بهذه الرواية ان في قوله في طريق ابن اسامة عن عبيد الله وقد نهاك ربك ان تصلي عليه وبين اخبار بان ابه النهي عن الصلاة عن كل مشرك والقيام على قبره نزلت بعد ذلك قال عليه السلام انما خيرني الله بين الاستغفار وعدمه او اخبرني الله

با

بالموحدة بدل النجيسة وزيادة همزة اوله من الاخبار على الشك وفي اكثر بلفظ التخيير بلفظ الاستفتاح وعدمه من غير شك وسقط لفظ الجلالة في قوله او اخبرني الله لابي ذر فقال استغفر لهم او لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم سقط لابي ذر قوله فلن الى اخره فقال السلام سازيده بضم المفعول على سبعين استشكل اخذه من مفهوم العدد حتى قال سازيده على السبعين مع انه قد سبق قبل ذلك بمدة طويلة قوله تعالى في حق ابي طالب ما كان للنبي والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى واجيب بان الاستغفار لابن ابي انما هو لقصد تطييب من بقي منهم وفي ذلك نظر فليتامل قال فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلينا معه فيه ان عمر ترك راي نفسه وتابع النبي صلى الله عليه وسلم ثم انزل الله عليه ولا بي ذر انزل عليه بضم الهمزة مبنيا للمفعول ولا تصل على احد منهم مات ابدا ولا تقم على قبره للدفن او الزيارة انهم كفروا بالله ورسوله وماتوا وهم فاسقون تعليل للنهي والتعليل بالفسق مع ان الكفر اعظم قبل للاشعار بانه كان عندهم موصوفا بالفسق ايضا فان الكافر قد يكون عدلا عند اهله وانما نهي عن الصلاة دون التكفين لان البخل به يخل بلزمه عليه السلام او لانه اعلم قيصه حين اسر ببدر كما مر ولانه ما كان يرد سايلا وتكفينه فيه وان علم عليه السلام انه لا يرد عنه العذاب فلان ابنه قال لا تشمت به الاعداء ولاحمد ولابي داود من حديث قتادة قال ابنه يا رسول الله ان تانه لم يزل بخير بهذا ورجا اسلام غيره كما مر وسقط لابي ذر قوله ولا تقم على قبره الى اخره انتهى باب قوله تعالى التوب وتالييه ثابت لابي ذر ساقط لغيره سيحلفون بالله لكم ايمانا كاذبة والمحلوف عليه انهم ما قدروا على الخروج في غزوة تبوك اذا انقلبتم رجعتم من الوا اليهم لتعرضوا عنهم فلا تقابلوهم فاعرضوا عنهم احتقارا لهم ولا تعنفوهم انهم رجس قذر نجس بواطنهم واعتقاداتهم وهو علة للاعراض وترك المعاتبة وماواهم جهنم مصيرهم في الاخرة اليها وهو من تمام التعليل جزاء بما كانوا يكسبون من النفاق ونصب جزاء على المصدر بفعل من لفظه مقدرا اي يجزون جزاء وسقط قوله فاعرضوا عنهم الى اخره لابي ذر وقال ابن حجر سقط لكم اي من قوله سيحلفون بالله لكم من رواية الاصيلي والصواب اثباتها وبه قال حدثنا يحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخزومي البصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين بن خالد الايلي عن ابن شهاب الزهري عن عبد الرحمن ابن عبد الله ان اباه عبد الله بن كعب ولغير ابي ذر زيادة ابن مالك قال سمعت ابي كعب بن مالك حين تخلف عن غزوة تبوك غير منصرف بفتح الراء يقول والله ما انعم الله علي من نعمة بعد اذ هداني للاسلام ولابي ذر عن المستملي علي عبد قال الحافظ ابن حجر والاول هو الصواب اعظم من صدقي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا اكون كذبته لازيدة والمعين ان اكون كذبته واستشكل كون اكون مستقبل وكذب ماض واجيب بان المستقبل في معنى الاستمرار المتناول للماضي فلا منافاة بينهما

عليه الصلاة و

فاهلك بكسر اللام وتفتح والنصب اي فان اهلك كما اهلك اي كهلاك الذين كذبوا حين انزل الوحي بقوله سيحلفون بالله لكم اذا انقلبتم اليهم الي قوله الفاسقين الخارجين عن طاعته وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث قد ذكره المولف في غزوة تبوك مطولا باب قوله جل وعلا يحلفون لكم لترضوا عنهم يحلفون لكم فان ترضوا عنهم الي قوله الفاسقين والمراد النهي عن الرضى عنهم قال في المصابيح لا تكرار في هذه المعاوي لان الاول يعين قوله سيحلفون خطاب منافقي المدينة وهذه مع المنافقين من الاعراب وهذا الباب وتاليه ثابت لابي ذر وحده من غير ذكر حديث ساقط لغيره واخرون نسق على قوله منافقون اي ومن حولكم قوم اخرون غير المذكورين اعترفوا اقروا بذنوبهم ولم يعتذروا من تخلفهم بالمعاذير الكاذبة خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا الجهاد والتخلف عنه اظهار الندم والاعتراف بالخروج وهو التخلف وموافقة اهل النفاق وبمجرد الاعتراف ليس بتوبة لكن رجي انهم تابوا وكان الاعتراف بعقبه التوبة وكل منهما مخلوط بالاخر كقولك خلطت الماء واللبن فكل مخلوط ومخلوط به الاخر ولو قلت خلطت الماء باللبن كان الماء مخلوطا واللبن مخلوطا ومخلوطا بهما كان قلت خلطت الماء باللبن واللبن بالماء وهو استعارة عن الجمع بينهما عسى الله ان يتوب عليهم جملة مستانفة وعسى من الله واجب وانما عبر بها للاشعار بان ما بعدها تفاوت ليس الاعلى سبيل التفضل منه سبحانه حتى لا يتكل المرء بل يكون على خوف وحذر والمعنى عسى الله ان يقبل توبتهم فان قلت كيف قال ان يتوب عليهم ولم يسبق للتوبة ذكر اجيب بانه مدلول عليها بقوله اعترفوا بذنوبهم قاله في الانوار كالكشاف ان الله غفور رحيم وسقط قوله خلطوا الي اخر لابي ذر وقال بعد قوله بذنوبهم الاية قال ابن المنير وهذه الاية وان كانت في اناس معينين الا انها عامة في كل المذنبين المخطئين وقد قال مجاهد نزلت في ابي لبابة لما قال لبني قريظة انه الذبح واشار بيده الي حلقه وقال ابن عباس في ابي لبابة وجماعة من اصحابه تخلفوا عن غزوة تبوك وقال بعضهم ابو لبابة وخمسة معهم وقيل وسبعة وقيل وتسعة فلما رجع النبي صلى الله عليه وسلم من غزوة تبوك ربطوا انفسهم بسواري المسجد وحلفوا لا يحلهم الا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما انزل الله الاية اطلقهم صلى الله عليه وسلم وعفا عنهم وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني مومل بضم الميم الاولي وفتح الثانية مشددة وقد تكسر بينهما همزة مفتوحة اخره لام زاد في غير رواية ابي ذر بهوبن بهشام وهو البشكري بخاء معجمة ابو هشام البصري قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم المعروف بابن علية اسم امه الاسدي مولاهم البصري قال حدثنا ابو رجاء عمران العطاردي قال حدثنا عوف بفتح العين المهملة وسكون الواو اخو خال ابي جميلة بفتح الجيم الاعرابي العبدي البصري قال حدثنا ابو رجاء عمران العطاردي قال حدثنا سمرة بن جندب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه

عليه وسلم لنا في حكايه منامه الطويل قال اتاني الليلة اتيان بهمزة ممدودة فوقيه مكسورة فمثناة تحتية اي ملكان فابتعثاني من النوم فانتهينا واما ولابي ذر فانتهينا معهما الي مدينة مبنية بلبن ذهب ولبن فضة بكسر الوحدتين من لبن فتلقانا رجال شطر نصف من خلقهم كاحسن ما انت وشطر اي نصف كاقبح ما انت راء قالا المكان لهم للرجال اذهبوا فقعوا في ذلك النهر بفتح الهاء وقعوا فيه ثم رجعوا الينا قد ذهب ذلك السوء عنهم فصاروا في احسن صورة قالا المكان لي هذه جنة عدن وهذا كل منزلك قالا اما القوم الذين كانوا شطر منهم حسن وشطر منهم قبيح فقيل الصواب حسنا وقبيحا لكن كان تامه وشطر مبتدا وحسن خبره والجملة حال بدون الواو وهو قبيح لقوله اهبطوا بعضكم لبعض عدو قاله الكرماني فانهم خلطوا عملا صالحا واخر سيئا تجاوز الله عنهم كذا اورده مختصرا هنا وياتي بتمامه ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته في التعبير باب قوله تعالى ما كان اي ما ينبغي للنبي والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين لان النبوة والايمان يمنعان من ذلك وسقط باب وتاليه لغير ابي ذر وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني اسحاق بن ابراهيم بن نصر ابو ابراهيم السعدي المروزي وقيل البخاري قال اخبرنا ولابي ذر اخبرنا عبد الرزاق بن همام الصنعاني قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا معمر بسكون العين ابن راشد البصري عن الزهري محمد بن مسلم ابن شهاب عن سعيد بن المسيب بفتح التحتية وقد تكسر عن ابيه المسيب بن حزن انه قال لما حضرت ابا طالب الوفاة اي علاماتها دخل النبي ولغير ابي ذر فدخل عليه النبي صلى الله عليه وسلم وعنده ابو جهل عمرو بن هشام وعبد الله بن ابي امية المخزومي عام الفتح فقال النبي صلى الله عليه وسلم اي عم اي يا عمي وحذفت بالاضافة للتخفيف قل لا اله الا الله وجواب الامر قوله احاج بضم الهمزة وتشديد الجيم احتج لكبها فقال ابو جهل وعبد الله ابن ابي امية يا ابا طالب اترغب فهمزة الاستفهام للانكاري اي انقرض عن ملة عبد المطلب ابيك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لما ابى ان يقول كلمة الاخلاص لاستغفرن لك كما استغفر ابراهيم لابيه ما لم انه عنك بضم الهمزة وسكون النون مبنيا للمفعول فنزلت في ابي طالب اية ما كان للنبي صلى الله عليه وسلم والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم لموتهم على الشرك وقيل ان سبب نزولها ما في مسلم ومسند احمد وسنن ابي داود والنسائي وابن ماجة عن ابي هريرة رضي الله عنه اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم قبر امه فبكى وابكى من حوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم استاذنت ربي ان استغفر لها فلم ياذن لي واستاذنته ان ازور قبرها فاذن لي فزوروا القبور فانها تذكر الاخرة قال في الكشاف وهذا اصح لان موت ابي طالب كان قبل الهجرة وهذا اخر ما نزل

بالدينة وتعقبه صاحب التقريب فيما حكاه الطيبي بانه يجوز ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يستغفر لابي طالب الى حين نزولها والتشديد يدمع الكفار انما ظهر في هذه السورة
قال في فتوح الغيب وهذا هو الحق ورواية نزولها في ابي طالب هي الصحيحة وسقط
قوله للشركين الاية باب قوله سبحانه وتعالى لقد تاب الله على النبي من اذنه
للمنافقين في التخلف في غزوة تبوك والاحسن ان يكون من قبيل ليغفر لك الله
ما تقدم من ذنبك وما تاخر وقيل هو بعث على التوبة على سبيل التعريض لانه
صلى الله عليه وسلم ومن يستغني على التوبة فوصفها ليكون بعثا للمؤمنين على
التوبة على سبيل التعريض واباته لفضلها والمهاجرين والانصار اي وتاب عليهم
حقيقة لانه لا يتحقق الانسان من الزلات او كانوا يتوبون عن وساوس تقع في قلوبهم
المزين اتبعوه حقيقة بان خرج اولا وتبعوه او مجازا عن اتيانهم امره ونهيه
في ساعة العسرة في وقت الشدة الحاصلة لهم في غزوة تبوك اي من عسرة الزاد
والماء والظهر والقيض وبعد المشقة اذ العسرة كلها تتبع لتلك الساعة وبها يقع
الاجر على الله وان كان عرف الساعة لما قل من الزمن كالقطعة من النهار لساعات
الرواح الى الجمعة فالمراد بها هنا من وقت الخروج الى العود وروي انه لما فقد
زادهم كان النفر منهم يلصقون التمرة تداولا نهم عطشوا حتى نحروا ابلهم
فشربوا عصارة ما في كروشها حتى استسقى لهم صلى الله عليه وسلم فامطرت
عليهم سحابة فرتجاوزهم وكان الرجلان والثلاثة يعتقبون البعير الواحد
من بعد ما كاد تزيغ قلوب فريق منهم عن الثبات على الايمان او اتباع الرسول لما
نالهم من المشقة والشدة ثم تاب عليهم تكرير للتوكيد من حيث المعنى فيكون
الضمير للفريق المذكور في قوله كاد تزيغ قلوب فريق منهم لصدور الكيدودة
منهم انه بهم رؤف رحيم حين تاب عليهم وسقط قوله في ساعة العسرة الى اخره وقال
بعد قوله اتبعوه الاية وبه قال حدثنا احمد بن صالح ابو جعفر بن الطبري المصري
قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرني
بالافراد يونس بن يزيد الايلي قال احمد هو بن صالح شيخ المولف المذكور حدثنا
ايضا عنبسة بفتح العين المهملة وسكون النون وفتح الموحدة والسين المهملة
ابن خالد بن يزيد الايلي بن اخي يونس قال حدثنا يونس الايلي عن ابن شهاب
الزهري انه قال اخبرني بالافراد عبد الرحمن بن كعب نسبه لجده واسم ابيه
عبد الله ولابي ذر زيادة بن مالك قال اخبرني بالافراد ايضا ابي عبد الله بن
كعب الانصاري المدني الشاعر قال في فتح الباري والحاصل ان احمد بن صالح
روى هذا الحديث عن شيخين عن يونس لكن فرقها الاختلاف الصيغة ثم ظهر
ان السند بهما متحد وليس كذلك لان في رواية ابن وهب ان شيخ بن شهاب هنا
عبد الرحمن بن كعب عبد الله بن كعب كذا اخرجه النسائي عن سليمان بن معاذ
المهري عن بن وهب وتعلل البخاري بناه على ان عبد الرحمن نسب لجده فاتحد

الروايتان

الروايتان نبه على ذلك الحافظ ابو علي الصدفي فيما قرانه بخطه في هامش نسخته وقد
اورد البخاري رواية بن وهب بهذا الاسناد في النذر فوقع في رواية ابي ذر عبد
الرحمن بن كعب وانما اخرج النسائي بعض الحديث وقد وجدت بعض الحديث في سنن
ابي داود عن سليمان بن داود شيخ البخاري فيه كما في النسائي وعن ابي الطاهر بن
السراج عن بن وهب كذلك انتهى وقد تعقبه تلميذه شيخنا الحافظ ابو الخير
السخاوي رحمه الله فيما وجد بخطه في حاشية نسخته من فتح الباري بان البخاري قد
اخرج حديث عنبسة في وفود الانصار فيما مضى ووقع هناك عبد الرحمن بن عبد
الله بن كعب بن مالك واخرج حديث بن وهب والنذر فيما سياتي ووقع ايضا
فيه كذلك وحينئذ فمسندها متحد وكذا رايت الدمياطي الحق هناك في نسخته ما صح عليه
عبد الله في نسب عبد الرحمن وكذا اثبت عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب في سنن
ابي داود وحسبما اثبت في رواية اللولوي وابن داسه عنه عن شيخه بن السراج
وسليمان بن داود والمهري كلاهما عن بن وهب نعم قيل ان الذي في رواية ابن
داسه عبد الله بن عبد الله بن كعب وهو وهم لان عبد الله الاول انما هو عبد الرحمن
واما رواية فتي كما مر في رواية بن السبتي وابن الاحمر عن عبد الرحمن بن كعب
ابن مالك بدون وحينئذ فهذا خلاف ما اقتضاه كلام شيخنا من اتحاد سند
ابي داود والنسائي ثم ان قوله سليمان ابن معاذ ان سهو اما من الكاتب او من غيره
فانما هو بن داود انتهى وكان ابي عبد الله قائد كعب ابيه من بنيه بنين
بفتح الموحدة وكسر النون وسكون التحتية حين عمي وكان ابناوه اربعة عبد الله
وعبد الرحمن ومحمد وعبيد قال سمعت ابي كعب بن مالك في حديثه الطويل في قصة
توبته السوق هنا مختصرا على المحتاج منه كالوصايا المنزول فيه قوله تعالى وعلى
الثلاثة الذين خلفوا زاد نسخة حتى اذا ضاقت عليهم الارض بما رحبت قال في
اخر حديثه يا رسول الله ان من توبتي ان انخلع ان اخرج من جميع مالي صدقة الى
الله ورسوله بنصب صدقة اي لاجل التصدق او حالا بمعنى متصدقا والى بمعنى
اللام اي صدقة خالصة ولوجه رسوله ولابي ذر والى رسوله فقال له النبي صلى الله عليه
وسلم امسك عليك بعض مالك فهو خير لك من ان تضور بالفقر وتخرع الصبر على
الاضافة وعلى الثلاثة اي وتاب على الثلاثة فهو تنسيق على النبي او على الضمير في
عليهم اي ثم تاب عليهم وعلى الثلاثة وكذا كرر حرف الجر والثلاثة هم كعب
ابن مالك الاسلمي الانصاري وهلال بن امية الواقفي ومرارة بن الربيع العمري
الذين خلفوا تخلفوا عن غزوة تبوك او خلف امرهم فانهم المرجون بقي اذا ضاقت
عليهم الارض بما رحبت برحبها اي مع سعتها للشدة حيرتهم وقلقهم وضاقت عليهم انفسهم
فلم تتسع لصبر ما نزل بهم من الهم والاشفاق وظنوا علموا ان لا ملجا من الله
اي لا مفر من عذاب الله الا اليه بالتوبة والاستغفار والاستثناء من العام المحذوف
اي لا ملجا لاحد الا اليه ثم تاب عليهم رجع عليهم بالقبول والرحمة مرة بعد اخرى

ليتوبوا ليستقيموا على توبتهم ويثبتوا او ليتوبوا ايضا فيما يستقبل كما فرطت منهم زلة لانهم علموا بالنصوص الصحيحة ان ظاهر بان الخطيبة يستدعي تجدد التوبة ان الله هو التواب الرحيم على من تاب في ولو عاد في اليوم مائة مرة كما روي ما اصر من استغفر ولو عاد في اليوم مائة مرة الرحيم به بعد التوبة وسقط قوله وضاقت عليهم انفسهم الى اخره لابي ذر وقال بعد قوله رحبت الاية وبه قال حدثني بالافراد محمد هو بن النضر النيسابوري ابن ابراهيم بن ابراهيم البوشنجي او ابن يحيى الذهلي وبالاولين قال الحاكم وبالاخير ابو علي الغساني قال حدثنا يحيى احد ابن ابي شعيب نسبه لجده واسم ابيه عبد الله بن ابي شعيب مسلم قال الحافظ بن حجر وقع في رواية ابن السكن حدثني احمد بن ابي شعيب من غير ذكر محمد المختلف فيه والاول هو المشهور وان كان احمد بن ابي شعيب من مشايخ المولف قال حدثنا موسى بن اعين بفتح الهمزة والتحتية بينهما عين ساكنة واخره نون الجزري بالجيم والزاي والراء قال حدثنا اسحاق بن راشد الجزري ايضا ان الزهري محمد بن مسلم بن شهاب حدثه قال اخبرني بالافراد عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك عن ابيه عبد الله قال سمعت ابي كعب بن مالك عن ابيه عبد الله قال سمعت ابي كعب بن مالك وهو ابي كعب احد الثلاثة وهو هلال ابن اميه ومرارة بن الربيع الذين يثب عليهم بكسر العوقيه وسكون التحتيه مجهول تاب يتوب توبة انه لم يتخلف عن رسول صلى الله عليه وسلم في غزوة غزاها قط غير غزوتين غزوة العسره بضم العين وسكون السين المهملتين وهي غزوة تبوك وغزوة بدر قال فاجمعت اي صدق رسول الله ولابي ذر عن الكشميهني صدقي رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ان بلغني انه عليه السلام توجه قافلا من الغزو واهتم من غير عذر وتفكر بما يخرج بمن سخط الرسول وطفق بتذكر الكذب لذلك فاراح الله عنه الباطل فاجمع على الصدق اي جزم به وعقد عليه قصده واصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم قادما في رمضان ضحى وسقطت هذه اللفظة بن كثير من الاصول وكان عليه السلام قل ما تقدم من سفر سافره الا ضحى وكان يبدو بالمسجد فيركع فيه ركعتين قبل ان يدخل منزله ونهى النبي صلى الله عليه وسلم اي بعد ان اعترف بين يديه انه تخلف من غير عذر وقوله عليه السلام له قم حتى يقضي الله فيك عن كلامي وكلام صاحبي هلال واميه لكونهما تخلفا من غير عذر واعتذر فاكذب نفسه عن كلام احد من المتخلفين غيرنا وهم الذين اعتذروا اليه وقبل منهم علانيتهم واستغفر لهم ووكل سرايرهم الى الله وكانوا بضعة وثمانين رجلا فاجتنب الناس كلامنا اي الثلاثة قال كعب فكثبت لذلك حتى طال علي الامر وما من شيء اهم الي من ان اموت فيهيل علي النبي صلى الله عليه وسلم او يموت رسول الله فاكون من الناس بتلك المنزلة فلا يكلمني احد منهم ولا يصلي عليه بكسر لام يصلي وفي نسخة يصلي بفتحها ولابي ذر عن الكشميهني ولا يسلم علي بدل يصلي وفي نسخة حكاها القاضي عياض

عياض عن بعض الرواة ولا يسلمني والمعروف ان فعل السلام انما يتعدي بعلى وقد يكون اتباعا لبكلمني قال القاضي او يرجع الى قول من فسر السلام بان معناه انك مسلم مني قال في المصابيح وسقطت ولا يسلمني للاصيلي كذا قال فليحرر قال وقوله عز وجل وعلى الثلاثة الذين خلفوا تنويها على نبيه صلى الله عليه وسلم حين بقي الثلث الاخر من الليل بعد مضي خمسين ليلة من النهي عن كلامهم ورسول الله صلى الله عليه وسلم عند ام سلمة رضي الله تعالى عنها والواو للحال وكانت ام سلمة محسنة في شان معتبه بفتح الميم وسكون العين المهملة وكسر التون وتشديد التحتية اي ذات اعتنا ولابي ذر عن الكشميهني معتبة في امري بضم الميم وكسر العين فتحتية ساكنة فتون مفتوحة اي ذات اعانة قال العيني وليست بمشتقة من العون كما قاله بعضهم بريد الحافظ ابن حجر وقد رايت في هامش الفرع مما عزاه للبونينية عن عياض معتبة يعني بفتح الميم اي وكسر العين من العون قال والاول الحق بالحديث فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ام سلمة بنت ابي امية على كعب قالت افلا بهمزة الاستفهام ارسل اليه فابشره قال اذا يحطمكم الناس بفتح اوله وكسر ثالثه منصوب باذا من الحطم بالحاء والطاء المهملتين وهو الدرس والمستملي والكشميهني يخطفكم بفتح ثالثه والنصب من الخطف بالخاء المعجمة والفاء وهو مجاز عن الارداح فيمنعونكم النوم بانبات النون بعد الواو ولا فيمنعوكم بحذفها سائر الليلة اي ما فيها حتى اذا صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الفجر اذن بحذف همزة اي اعلم بتوبة الله علينا وكان عليه الصلاة والسلام اذا استبشر استنار وجهه حتى كانه قطعة من القمر يشبه به دون الشمس لانه يملا الارض بنوره ويونس كل من شاهده ويجمع النور من غير اذى ويتمكن من النظر اليه بخلاف الشمس فانها تكل البصر فلا يتمكن البصر والتقييد بالقطعة مع كثرة ما ورد في كثير من كلام البلغاء من التشبيه بالقمر من غير تقييد وقد كان كعب قائل هذا من شعراء الصحابة فلا بد في التقييد بذلك من حكمة وما قيل في ذلك من الاحتراز من السواد الذي في القمر ليس بقوي لان المراد بتشبيهه ما في القمر من الضياء والاستنارة وهو في تمامه لا يكون فيها اقل ما في القطعة المجودة فكان التشبيه وقع على بعض الوجه فناسب ان يشبه ببعض القمر وكنا ايها الثلاثة بلفظ النداء وحذاه الاختصاص الذين خلفوا ولابي ذر خلفنا عن الامر الذي قبل بضم اوله مبنيا للمفعول كالسابق من هؤلاء الذين اعتذروا ووكل سرايرهم الى الله عز وجل وليس المراد التخلف من الغزو بل التخلف عن حكم امثالهم من المتخلفين عن الغزو والذين اعتذروا وقبلوا حين انزل الله عز وجل لنا التوبة فلما ذكر بضم الذال الذين كذبوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بتخفيف ذال كذبوا ونصب رسول لان كذب يتعدى بدون الصلة فاعتذروا بالباطل ذكروا بشر ما ذكر به احد قال الله سبحانه وتعالى يعتذرون اليكم اي في التخلف اذا رجعتم اليهم من الغزو قل لا تعتذروا بالمعاذير الكاذبة لن نؤمن لكم لم نصدقكم ان لكم عذرا قد نبانا

من اخباركم وسير الله عملكم ورسوله الايه يعني ان تبتم واصلحتم زاد الله عملكم وجازاكم
عليه وذكر الرسول لانه شهيد اعلكم واعلم وسقط قوله الايه لابي ذر وهذا الحديث
قطع من حديث كعب وقد ذكره المولف تاما في المغازي هذا باب
بالتنوين في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين الذين
صدقت نياتهم واستقامت قلوبهم واعمالهم وخرجوا الى الغزو باخلاص والخطاب
للمنافقين اي يا ايها الذين امنوا في العلانية اتقوا الله وكونوا مع الصادقين
الذين صدقوا واخلصوا النية وعن ابن عمر فيما ذكره ابن كثير وكونوا مع الصادقين
مع محمد واصحابه وسقط التبويب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى
ابن عبد الله بن بكير ونسبه لجده قال حدثنا الليث بن سعد الامام المجتهد
عن عقيل بضم العين بن خالد الايلي عن ابن شهاب الزهري عن عبد الرحمن بن عبد
الله بن كعب بن مالك ان ابا عبد الله ابن كعب بن مالك ولابي ذر عن عبد الله بن كعب
ابن مالك وكان عبد الله قايد كعب بن مالك زاد في السابقة عن بنيه حين عمي
قال سمعت كعب بن مالك يحدث عن خبره حين تخلف عن قصة تبوك واخبار الرسول
عليه السلام بالصدق من شانه بانه لم يكن له عذر في التخلف فوالله ما اعلم احدا
ابلاه الله بالوحدة الساكنة اي انعم الله عليه ذكرت ذلك القول الصدق لرسول
الله صلى الله عليه وسلم الى يومي هذا كذبا وانزل الله عز وجل على رسوله صلى
الله عليه وسلم لقد تاب الله على النبي والمهاجرين ولابي ذر زيادة والا
نصار الى قوله وكونوا مع الصادقين باب قوله جل وعلا
لقد جاكم رسول يعني محمد من انفسكم من جنسكم صفة لرسول اي من صميم العرب
وقرا ابن عباس وابو العالية وابن محيض ومحبوب عن ابي عمرو ويعقوب
من بعض طرقه وهي قراءة صلى الله عليه وسلم وفاطمة وعايشة بفتح الفا
اي من اشرفكم وقال الزجاج هي مخاطبة لجميع العالم والمعنى لقد جاكم رسول
من البشر وانما كان من الجنس لان الجنس الى الجنس اميل ثم رتب عليه صفات
اخر لتعداد المنن علي الرسل اليهم فقال عزيز عليه اي شديد شاق ما عنتم
اي عنتكم اي اثمكم وعصيانكم فما مصدرية وهي ابتدا وعزيز خبر مقدم ويجوز
ان تكون ما موصولة اي يعز عليه الذي عنتموه بسببه محذوف العايد على التدريج
كقوله بما يسر المرو ما ذهب الليالي اي بسببه ذهاب الليالي وكان ذهابهن له ذهابا
من الرافة وهي اشد الرحمة ولم يجمع الله اسمين من اسمايه لاحد غير نبينا صلى
الله عليه وسلم قاله الحسين بن الفضل وسقط لابي ذر قوله حريص الى قوله
وقال بعد قوله عنتم الى قوله وبه قال حدثنا اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب هو بن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني
بالافراد ابو سلمة بالسين المهملة والموحدة المشددة المفتوحتين وبعد

الالف قاف عبيد المدني الثقفي ابو سعيد ان زيد بن ثابت الانصاري رضي الله
عنه وكان ممن يكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم قال ارسل الي ابو بكر
الصديق في خلافته محقل اهل اليمامة ظرف زمان اي ايام والمراد عقب مقابلة
الصحابة رضي الله عنهم مسيلمة الكذاب سنة احدى عشرة سبب ادعايه النبوة
وارتداد كثير من العرب وقيل كثير من الصحابة وعنده عمر بن الخطاب رضي الله عنه
فقال لي ابو بكر ان عمر اتاني فقال ان القتل قد استحر بسين مهملة ساكنة فتوقيه
ثم مهملة فراء مشددة مفتوحتان اي اشتد وكثر يوم القتال الواقع في اليمامة بالناس
قيل قتل بها من المسلمين الف وماية وقيل الف واربعمايه منهم سبعون
جمعوا القران اي محموعهم لان كل فرد جمعه واني احشى ان يستحر القتل اي يكثر بالقراء
في المواطن التي يقع فيها القتال مع الكفار فيذهب كثير من القران الا ان تجمعوه واني
لارى ان تجمع انت القران ولابي ذر ان تجمع القران بضم اول مجمع مبنيا للمفعول
قال ابو بكر قلت ولابي ذر فقلت لعمر كيف افعل شيا لم يفعله رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال لي عمر هو اي جمع القران والله خير من تركه وهو
رد لقوله كيف تفعل شيا لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما لم
يجمعه رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كان يترقبه من النسخ فلم يزل عمر
يراجعني فيه في جمع القران حتى شرح الله لذلك صدري ورايت الذي راي عمر
اذ هو من النصح لله ولرسوله ولكتابه واذن فيه عليه السلام بقوله في حديث
ابي سعيد عند مسلم لا تكتبوا عني شيا غير القران وغايته جمع ما كان مكتوبا
قيل فلا يتوجه اعتراض الرافضة علي الصديق قال زيد بن ثابت قال ابو
بكر ذلك وعمر عنده جالس لا يتكلم وسقط لابي ذر قوله عنده جالس فقال لي ابو
بكر انك رجل شاب بالزاي اشار الى نشاطه وقوته فيما يطلب منه وبعده عن البيان
عاقل يعني المراد ولا نتهمك بكذب ولا نسيان والذي لا ينبغي ان نتركه ان النفس اليه
وسقطت الواو لابي ذر كنت تكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم اي فهو
اكثر ممارسة له من غيره فجمع هذه الخصوصيات الاربعة فيه تدل على انه اولى بذلك
ممن لم تجتمع فيه فتتبع القران فاجمعه وقد كان القران كله كتب في العهد النبوي
لكن غير مجموع في موضع واحد ولا مرتب السور قال زيد فوالله لو كلفني ابو بكر
نقل جبل من الجبال ما كان اثقل علي مما امرني به من جمع القران قال ذلك حوفا
من التقصير في احصاما امر بجمعه قلت للعمرين كيف تفعلان شيا لم يفعله النبي
ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي ابو بكر هو والله خير فلم ازل
اراجعه حتى شرح الله صدري للذي شرح الله له صدر ابي بكر وعمر لما في ذلك
من المصلحة العامة فقمت فتتبعت القران حال كوني اجمعه بما عندي وعند غيري
من الرقاع بكسر الراجع رقعة من ادم او ورق او نحوهما والاكتاف بالمثناة الفوقية
جمع كتف عظم عريض في اصل كف الحيوان ينتشف ويكتب فيه والعسب بضم العين

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والسين المهملتين اخره موحدة جمع عسيب وهو جريد النخل يكشط وان خوصه
يكتبون في طرفه العريض وصدور الرجال الذين جمعوا القران وحفظوه كملا في
حياته صلى الله عليه وسلم لابي بن كعب ومعاذ ابن جبل فيكون ما في الرقاع
والاكتاف وغيرها تقريرا على تقرير حتى وجدت من سورة التوبة اية
مع خزيمة الانصاري هو بن ثابت بن الفاكه الخطمي والشهادتين لواحدها
اي الاية مع غيره كذا بالنصب على الشط في الفرع وفي فرع اخر غير بالجر
اي لواحد هما مع غير خزيمة مكتوبة فالمراد بالنفي نفي وجودها مكتوبة لا
نفي كونها محفوظة لقد جاكم رسول من انفسكم الي عزيز عليه ما عنتم
حريص عليكم بالمومنين رؤف رحيم الي اخرها وسقط لابي ذر حريص
عليكم وكانت الصحف التي جمع فيها القران عند ابي بكر حتى توفاه الله ثم
عند حفصه بنت عمر رضي الله عنهما تابعه اي تابع شعيبا في روايته عن الزهري
عثمان ابن عمر بفتح العين وسكون الميم بن فارس البصري العبدي فيما
وصله احمد واسحاق في مسنديهما عنه و تابعه ايضا الليث بن سعد
الامام فيما وصله المولف في فضايل القران وفي التوحيد كلاهما
عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري وقال الليث بن سعد
فيما وصله ابو القاسم البغوي في فضايل القران حدثني عبد الرحمن بن
خالد النهي امير مصر عن ابن شهاب الزهري فزاد الليث فيه بنيتها
اخر عن الزهري وقال مع ابي خزيمة الانصاري وهو بن اوس بن امرء
ابن ثعلبة ابن عتم بن مالك بن النجار بلفظ الكنية مخالف السابق وقال
موسى بن اسماعيل فيما وصله المولف في فضايل القران عن ابراهيم
ابن سعد انه قال حدثنا ابن شهاب الزهري وقال مع ابي خزيمة بلفظ
الكنية وتابعه اي وتابع موسى بن اسماعيل في روايته عن ابراهيم يعقوب
ابن ابراهيم عن ابيه ابراهيم بن سعد المذكور على قوله ابي خزيمة با
لكنية وهذه وصلها ابو بكر بن ابي داود في كتاب المصاحف وغيره وقال ابو
ثابت محمد بن عبيد الله المدني فيما وصله المولف في الاحكام حدثنا ابراهيم
ابن سعد المذكور وقال مع خزيمة او ابي خزيمه بالشك والتحقيق كما قال
في فتح الباري ان اية التوبة مع ابي خزيمه بالكنية ورواية الاحزاب
مع خزيمة وهذا الحديث اخرجه الترمذي في التفسير والنسائي
في فضايل القران وعند ابن ابي داود من رواية يحيى بن عبد الرحمن
ابن حاطب فجا خزيمة بن ثابت فقال اني رايتكم تركتم اياتين لم تكتبوهما
قالوا وما هما قال تلقيت من رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد
جاكم رسول من انفسكم الي اخر السورة فقال عثمان وانا اشهد فاين
ترى ان تجعلها قال اختم بها ما نزل من القران وعن ابي العالية عن ابي

كعب عند عبد الله بن الامام احمد انهم جمعوا القران في المصاحف في خلافة
ابي بكر وكان رجال يكتبون و يملي عليهم ابي بن كعب فلما انتهوا الي هذه الاية
ثم انصرفوا صرف الله قلوبهم بانهم قوم لا يفقهون فظنوا ان هذا اخر ما انزل
من القران فقال لهم ابي ابن كعب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرا
بعدها اياتين لقد جاكم رسول الي وتهورب العرش العظيم وعند احمد
قال ابي الحرث بن خزيمة بها تين الاياتين لقد جاكم رسول الي عمر ابن الخطاب
فقال من معك على هذا قال لا ادري والله اني اشهد لسمعتها من رسول الله
صلى الله عليه وسلم بسم الله الرحمن الرحيم سورة يونس
مكية وهي ماية وتسع ايات وقدم ابو ذر السورة على البسملة وقال ابن
عباس رضي الله عنهما فيما وصله ابن ابي حاتم من طريق ابن جريج عن
عطا عنه فاختلط زاد ابو ذر والوقت به نبات الارض اي فنبت بالماء من كل لون
مما ياكل الناس من الحنطة والشعير وساير حبوب الارض وقالوا اتخذ الله ولدا
حين قالوا الملايكة بنات الله وقال اليهود عزير بن الله والنصاري عيسى ابن
الله وسقطت الواو في بعض النسخ موافقة للفظ التنزيل سبحانه تنزيه له
عن اتخاذ الولد هو الغني عن كل شيء فهو علة للتنزيه عن اتخاذ الولد وسقط
وقالوا الي اخره لابي ذر وليس فيه حديث موقع فيحتمل ارادته لتخرج
ما يناسب ذلك فيضيق له ولم يتيسر ايراده هنا وقال زيد بن اسلم ابو اسامة
مولى عمر بن الخطاب مما وصله بن جرير ان لهم قدم صدق هو محمد صلى
الله عليه وسلم واخرج الطبري من طريق الحسن او قتادة قال محمد شفيع
لهم ووصله ابن مردويه من حديث علي ومن حديث ابي سعيد باسنادين
ضعيفين وقال مجاهد هو بن جبر فيما وصله الفريابي من طريق ابي نجيح
عنه قدم صدق قال خير ورجحه بن جرير لقول العرب لفلان قدم صدق
في كذا اي قدم فيه خيرا وقدم سوء في كذا اذا قدم فيه شرا يقال تلك
ايات الله قال ابو عبيدة يعني هذه اعلام القران وان زاد ان معنى
تلك هذه وصله من حديث حرف الكلام عن الخطاب الى الغيبة كما ان في
الاول حرف اسلم لاشارة عن الغايب الى الحاضر حتى اذا كنتم في الفلك وجرين
وشعه بهم المعنى بكم قال البيضاوي واللفظ للاول وفايدة حرف اللام عن الخطاب
الى الغيبة المبالغة كانه يذكر لغيرهم حالهم ليعجبهم منها ويستدعي منهم الانكار
والتقبيح وسقط قوله تعالى الي اخره لابي ذر دعواهم ولابي ذر يقال دعواهم
قال ابو عبيدة دعاوهم في الجنة اللهم انا نسبحك تسبيحا احيطبهم قال ابو
عبيدة دنوا من الهلكة زاد غيره وسدت عليهم مسالك الخلاص كمن احاط العدو
احاطت به خطيئته اي من جميع جوانبه فاتبعهم بتشديد التاء الفوقية
واتبعهم بفتح الهمزة وسكون الفوقية واحد في المعنى والوصل والقطع

والتخفيف والتشديد وبه قرا الحسن يريد قوله تعالى فاتبعهم فرعون بجنوده
عدوا يريد قوله تعالى بغيا وعدوانا من العدو وان اي لاجل البغي والعدوان
وقال مجاهد فيما وصله الفريابي وعبد بن حميد من طريق بن ابي نجيح عنه
في قوله تعالى ولو يعجل الله للناس الشر استعجالهم بالخير هو قول الانسان
لولده وماله اذا غضب اللهم لا تبارك له فيه وفي الفرج له فيه وليس له في
اصله والعنه لقضى اليهم اجلهم لاهلك من دعي عليه بضم همزة اهلك ودال
دعي مبنيين للمفعول ولابي ذر لاهلك من دعي عليه بفتحها ولاماته
قال في فتوح الغيب ولو يعجل الله يتضمن معنى بقي التعجيل لان لو لتعليق
ما امتنع بامتناع غيره يعني لم يكن التعجيل ولا قضا العذاب فيلزم
من ذلك حصول المهلة وهذا لطف من الله تعالى بعباده ورحمة في
حديث مسلم عن جابر مرفوعا لا يدعوا احد علي انفسكم ولا تدعوا علي اولادكم
وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَمْوَالِكُمْ لَا تُوَافِقُوا مِنَ اللهِ سَاعَةً يُسْأَلُ فِيهَا عَطَاءً فَيَسْتَجِيبَ
لكم ففيه النهي عن ذلك احسنوا الحسنى قال مجاهد فيما وصله الفريابي
وعنه اي مثلها حسنى وزيادة اي مغفرة ولابوي الوقت وذر رضوان
وقال غيره هو قتادة النظر الي وجهه تعالى وقد رواه مسلم
والترمذي وغيرهما من حديث صهيب مرفوعا وروي عن الصديق وحذيفة
وابن عباس وغيرهم من السلف والخلف الكبريا قال مجاهد في قوله تعالى
وتكون لكم الكبريا هو الملك بضم الميم لان النبي اذا صدق صارت نقاليد
امته وملكهم اليه وجاوزنا وفي سخ بادر وجاوزنا ببني اسرايل البحر بحر
القلزم حافظين لهم وكانوا فيما قيل الفا الفا وستمائة الف وفيهم مائة
الف حصان اذهم ليس فيهم انثى وعن ابن عباس فيما رواه ابن مردوية
بسند كان مع فرعون سبعون قايدا مع كل قايد لسبعون الفا وكان فرعون
في الدهم وهارون على مقدمة بني اسرايل وموسى في الساقة فلما قربت
مقدمة فرعون منهم قال بنو اسرايل لموسى هذا البحر امامنا اذا دخلناه
غرقنا وفرعون خلفنا ان ادركنا قتلنا قال كلا ان معي ربي سيهدين
فاوحى الله اليه ان اضرب البحر بعصاك فضربه فانفلق فكان كل فرق
كالطود العظيم وصار اثني عشر طريقا لكل سبط واحد وامر الله الريح فنشفت
ارضه وتخرق المايين الفرق كهيئة الشبابيك لكل قوم الاخرين ليلا
يظنوا انهم هلكوا وجاوزت بنو اسرايل البحر فلما خرج اخرهم لم يرد
منه انثى فرعون وجنوده الي حافته من الناحية الاخري فلما راى ذلك
هاله واعجبه وهابه وهم بالرجوع وهيهات ولات حين مناص نفذ القدر
واستجيبت الدعوة وجا جبريل على فرس انثى وخاض البحر فلما شم ادهم فرعون
ريح فرس جبريل اقتحم وراه ولم يملك فرعون من امره شيا واقتحمت الخيول

خلفه

خلفه في البحر وميكايل في ساقتهم يسوقهم لا يترك احدا منهم الا الحقه بهم فلما تكاملوا وهم
اولهم بالخروج منه امر الله القادر القاهر فانطبق عليهم فلم ينج منهم احد وجعلت
الامواج ترفعهم وتخفضهم وتراكمت الامواج فوق فرعون حتى اذا ادركه الغرق
وعاينه سكرات الموت قال وهو كذلك حيث لا ينفع نفسا ايمانها امنت انه لا اله
الا الذي امنت به بنو اسرايل وانا من المسلمين وما علم اللعين ان التوبة عند
المعاينة غير نافعة فلم يكن ينفعهم ايمانهم لما راوا باسنا ولذا قال الله تعالى في
جواب فرعون الآن اي اتومن وقت الاضطرار وقد عصيت قبل وفي حديث ابن عباس
عند احمد وغيره فرفع الما قال فرعون امنت ان لا اله الا الذي امنت به بنو اسرايل
قال لي جبريل لو رايتني وقد اخذت من حال البحر فدسسته في فيه مخافة ان يناله الرحمة
ورواه الترمذي وقال حسن وحال البحر هو طينة الاسود والمعين لو رايتني لرايت
امرا عجيبا يبهت الواصف عن كنهه فاني لما شاهدت تلك الحالة غضب غضبا على تلك الحالة
عدو الله لادعايه تلك العظمة فجعلت اخذ الحمئة فاجعلها في فيه مخافة ان
تدركه الرحمة لسعتها والحاصل انه انما فعل ذلك غضبا لله وعلما منه انه لا ينفعه
الايمان لانه كره ايمانه لان كراهة الايمان من الكافر كفر لكن قال ابو منصور الماتريدي
في التاويلات الدين بالكفر ليس بكفر مطلقا انما يكون كذلك اذا رضي بكفر نفسه
لا بكفر غيره ويوسده قصة ابن ابي سرح المروية في سنن ابي داود والنسائي لما
جا يوم الفتح بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم وطلب المبايعة ثلاث مرات وكل
ذلك ياتي ثم يابعه ثم اقبل على اصحابه فقال اما كان فيكم رجل رشيد يقوم الى هذا
حين راني لعفت على بيعته فيقتله الحديث وقيل انما قصد فرعون بقوله الخلاص
اولانه كان لمجرد التعليق كما قال امنت به بنو اسرايل فكانه قال لا اعرفه فكيف
يزول كفره بهذا التقليد وقد روي ان جبريل استغث ما قوله في عبد لرجل
نشا في ماله ونعمته فكفر نعمته وجحد حقه وادعى السيادة دونه فكتب يقول الوليد
ابن مصعب جزا العبد الخابث على سيده الكافر لعماه ان يغرق في البحر فلما الجمه الغرق
تاوله جبريل خطه فغرقه وسقط لابي ذر فاتبعهم الى اخره وقال الى قوله وانا من المسلمين
ننجيك بسكون النون وتخفيف الجيم من انجى وهي قراة يعقوب وفي نسخة ننجيك بتخفيف
الجيم اي نلقيك على نجوة من الارض وهو اي النجوة النشز بفتح النون والمعجمة اخره
زاي وهو المكان المرتفع وقرا ابن السبيع ننجيك بالجا المهملة المشددة اي نلقيك بناحية
ما يلي البحر لتراك بنو اسرايل قال كعب رماه الى الساحل كانه ثور وروي ابن ابي حاتم
من طريق الضحاك عن ابن عباس قال لما خرج موسى واصحابه قال من تخلف من قوم فرعون
ما غرق فرعون وقومه ولكنهم في قراهم يسيرون فاوحى الله الى البحر ان لفظ فرعون
عريانا فلفظه عريانا اصلع ادهم قصيرا ومن طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد ببدنك
قال بجسدك ومن طريق ابي صخر المدني قال البدن الدرع الذي كان عليه قبل وكانت
له درع من ذهب يعرف بها وكان في انفسهم ان فرعون اعظم شانا من ان يغرق وبه

وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة بالدار العبدي البصري
قال حدثنا غندر محمد بن جعفر البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي بشر
بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابي وحشية واسمه اياس اليشكري البصري عن سعيد
ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة
فاقام بها الى عاشوراء من السنة الثانية واذا اليهود تصوم عاشوراء فسالهم فقالوا
هذا يوم ظهر فيه موسى على فرعون وفي رواية ض
فقال لهم ما هذا اليوم الذي تصومونه قالوا هذا يوم عظيم انجى الله فيه موسى
واغرق فيه فرعون وقومه فصامه موسى شكرا فنحن نصومه فقال النبي صلى الله
عليه وسلم لاصحابه انتم احق بموسى منهم فصوموا ومطابقة للترجمة في رواية انجى
الله فيه موسى واغرق فيه فرعون وقومه كما لا يخفى وسبق حديث الباب في الصيام
بنحوه سورة هود مائة وثلاث وعشرون اية بسم الله الرحمن الرحيم
سقطت البسملة لغير ابي ذر قال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله بن ابي حاتم
من طريق علي بن ابي طلحة عنه في قوله تعالى حكايه عن لوط عليه السلام حين جاته
الملايكة في صورة غلام وظن انهم اناث فخاف عليهم ان يقصدهم قومه فيعجز عن
مدافعتهم هذا يوم عصيب اي شديد وفي قوله لاجرم اي بلى اي حقا انهم في الاخرة
هم الاخسرون وقال غيره في قوله تعالى وحاق اي نزل بهم واصابهم سحيق اي تنزل
وفي قوله تعالى انه ليوس فعول من يئست والمعنى ولين اذ قنا الانسان حلاوة
نعمة بعد لذتها ثم سلبناها منه انه ليقطوع رجاه من فضل الله لقلة صبره وعدم
تثبته به كفور لان الوصف باليوس لا يليق الا بالكافر فانه يقع في الياس اذا زال
سلبت نعمته والمسلم يثق بالله ان يعيدها احسن مما كانت وقال مجاهد
في قوله تعالى فلا تبتئس اي لا تحزن وهذا وصله الطبري من طريق ابن ابي نجيح
عن مجاهد كقوله في قوله تعالى الا انهم يثنون صدورهم شك وافتراء بالغا والذي
في اكثر الفروع المقابلة على اليونينية وامتراء في الحق باليم يستخفوا منه اي من
الله ان استطاعوا وهذه الالفاظ المحدة كلها من البسملة الى هنا مقدمة في رواية
ابي ذر موخرة وفي رواية غيره عن ثالثها وقال ابو ميسرة ضد الميسنة عمرو بن
شرحبيل الهمداني التابعي من قوله عز وجل ان ابراهيم لاواه الرجيم بالحبشية وهذا ذكره
المولف في ترجمة ابراهيم من احاديث الانبيا وقال ابن عباس في قوله تعالى بادي
الراي اي ما ظهر من غير تعمق وقال مجاهد في قوله تعالى واستوت على الجودي
الجودي جبل بالجزيرة التي بين دجلة والفرات قرب الموصل تشامخت الجبال ليبيد
من الغرق وتطاولت وتواضع هو لله عز وجل فلم يغرق وقال قتادة استوت
عليه شهرا حتى نزلوا منها وقال الحسن البصري انك لانت الحليم باللام يستهزؤن
به وقال ابن عباس اقلعي امسكي المطر عصيب اي شديد لاجرم اي بلى وفار التنور
نبع الماء فيه وارتفع كالقدر يفور والتنور تنور الخبز وابتدا النبوع منه خارق للعادة

وكان

وكان في الكوفة في موضع مسجد اوفي المهند وقيل في غيرهما فيها وقال عكرمة التنور
وجه الارض وقيل هو اشرف موضع فيها الا انهم يثنون صدورهم مضارع ثنى يثني
ثنيا اي طوى والحرف وصدورهم مفعول والمعنى يحرفون صدورهم ووجوههم
عن الحق وقوله ليستخفوا اللام متعلقه بيثنون كما قاله الحوفي وغيره والمعنى
انهم يفعلون ثني الصدر لهذه العلة وقال الزمخشري ومن تبعه متعلقه
بمحذوف تقديره ويريدون ليستخفوا من الله فلا تطلع رسوله والمومنين على ازورارهم
ونظير اضمار يريدون لغو والمعنى الى اضماره الا ضمار في قوله ان اضرب بعصاك
البحر فانفلق بعصاه فضرب فانفلق لكن قال في الدر ليس المعنى الذي يعودنا الى
اضمار الفعل هناك كالمعنى هنا لان ثم لابد من حذف معطوف يضطر الفعل الى
تقديره لانه ليس من لازم الامر بالضرب انفلاق البحر فلا بد ان يتعقل وضرب
فانفلق واما في هذه فالاستخفاء علة صالحة لثنيهم صدورهم فلا اضطرار
بنا الى اضمار الارادة قال في فتوح الغيب شبهه بقوله اضرب بعصاك في
مجرد ارادة التقدير ليستقيم المعنى وروي عنه في الحاشية تثني الصدر بمعنى
الاعراض اظهار للتفاوت فلم يصح ان يتعلق به لام التعليل فوجب اضمار ما يصح
تعلقها به من شيء يستوي معه المعنى فلذلك قدر ويريدون ليستخفوا من الله اي
يظهرون الخلاف ويريدون مع ذلك ان يستخفوا منه الا حين يستغشون
ثيابهم يجعلونها اغشيته واغطية والناصب للظرف مضمر قدره في الكشاف
بين يريدون اي يريدون الاستخفاء حتى يستغشون ثيابهم كراهة ان يسمعوا
القران او الخاصب له قوله يعلم اي الا يعلم ما يسرون في قلوبهم وما يعلنون
باقوالهم فلا تفاوت في علمه بين سرهم وعلنهم انه عليم بذات الصدور باسرار
ذوات الصدور وقال غيره اي غير عكرمة وحاق اي نزل سحيق ينزله بوس فعول
من بيئت بسكون الياء وقال مجاهد تبتئس بفوقيتين مفتوحتين بينهما موحدة
ساكنة اي تحزن يثنون صدورهم شك وامتراء في الحق ليستخفوا منه اي من
الله ان استطاعوا وبه قال حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح بالصاد المهملة والموحدة
المشددة وبعد الالف حاء مهملة الزعفراني قال حدثنا حجاج هو ابن محمد الاعور قال
قال ابن جريج عبد الملك اخبرني بالافراد محمد بن عباد بن جعفر المخزومي انه سمع ابن عباس
رضي الله عنهما يثنوا لانهم يثنون بفتح الفوقية والنون الاولى بينهما مثلثة ساكنة وبعد
الواو الساكنة نون اخرى مكسورة ثم باتحتية مضارع اثنوني على وزن افعوعل كما
عشوشب يعشوشب من العشب وهو بنا مبالغة لتكثير المعنى صدورهم بالرفع على
الفاعلية ولابي ذر يثنوني بالتحتية بدل الفوقية صدورهم بالنصب قال اي محمد بن عباد
ساكنة عنها ض فقال اناس كانوا يستحيون من الحيا
ولابي ذر يستحيون من الاستخفاء ان يخلوا اي ان يد خلوا في الخلا فيفضوا الى السما
وان يجامعوا نساءهم ويفضوا الى السما بعوراتهم مكشوفات فيمكنون صدورهم

ويغطون رؤسهم استحياء فنزل ذلك فيهم الا انهم يثنون صدورهم الا بياء الى اخره وبه
قال حدثنا بالافراد ابراهيم بن موسى الفراء الرازي الصغير قال اخبرنا هشام هو
ابن يوسف الصنعاني عن بن جريج عبد الملك واخبرني محمد بن عباد بن جعفر بالواو عطفا
على معنى راي اخبرني غير محمد بن عباد ومحمد بن عباد ان ابن عباس رضي الله عنهما قرا
الا انهم يثنون بفتح المثناة الفوقيه والنون الاولى وكسر الثانية وبعدها تحتية ولابي ذر
يثنون بضم النون الاولى وفتح الثانية واسقاط التحتية بعدها صدورهم بنصب
على المفعوليه قال محمد ابن عباد قلت يا ابا العباس هي كنية عبد الله بن عباس
ما تثنون بفتح النون الاولى وبعد الثانية تحتية صدورهم بالرفع قال كان
الرجل يجامع امراته فيستحي وفي نسخة فيستحيي بمثناتين تحتيتين او يتخلى فيستحي
من كشف عورته فنزلت الا انهم يثنون صدورهم وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله
بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا عمرو هو بن دينار قال قرا ابن عباس
الا انهم يثنون بالتحتية المفتوحة وضم النون الاولى وفتح الاخرى مخففا بنون
نصب على المفعوليه ولابي ذر يثنوني باثبات بعد النون وفتح النون الاولى
صدورهم بالنصب والتانيث مجاري مجازا تذكير الفعل باعتبار تاويله فاعله
بالجمع وتانيثه باعتبار تاويله بالجماعة وفي بعض الحواشي الموثوق بها قال
الحموي يروى عن بن عباس ثلاثة اوجه تثنون اي بالفوقية وضم النون الاولى
وبعد الثانية تحتية وتثنوني اي بالفوقية وفتح النون الاولى وتحتية بعد الثانية
ليستخفوا منه الا حين يبيتون ثيابهم وقال عكرمة اي غشي عمرو بن دينار
فيما وصله الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى
يستغشون اي يغطون رؤسهم قال الحافظ بن حجر وتفسير التغشي بالتغطية
متفق عليه وتخصيص ذلك بالراس يحتاج الى توقيف وهو مقبول من بن عباس
وقوله في قصة لوط سيء بهم اي ساءظنه بقومه وضاق بهم اي باضيافه فالضمير
الاول للقوم والثاني للاضياف فاختلف الضميران والاكثرون على اتحادهما
كما مر قريبا وقوله تعالى للوط فاسر باهلك بقطع من الليل اي بسواد وصله بن ابي
حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن بن عباس وقال قتادة فيما وصله عبد الرزاق
بطائفة من الليل اليه انيب وغير ابي ذر وقال مجاهد انيب ارجع ثم زاد في
رواية اليه وسقط لغير ابوذر والوقت اليه الاولى باب

قوله جل وعلا وكان عرشه على الماء قبل خلق السموات والارض وعن بن عباس وكان
الماء على متن الريح وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو بن
ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله ولابي ذر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال قال الله تعالى انفق عليك بفتح الهمزة في الاولى وضمها في الثانية وجزم الاولى
بالامر والثاني بالجواب يد الله ملاى كناية عن خزانته التي لا تنفد بالعطاء لا يغيضها

بغيض

التحتية وكسر العين وبالضاد المعجمتين بينهما تحتية ساكنة اي لا ينقصها نفقة سحاء الليل
والنهار بنصبهما على الظرفية وسحاء بسين وحاء مشددة مهملتين ممدودا يقال
سح يسح فهو ساح وهي سحا فعلا لا افعل لها لهطلا يروي وهي فعلا لا افعل
لها لهطلا سحا بالتنوين على المصدر اي دايمة الصب والهطل بالعطاء ووصفها بالامتلا
لكثرة منافعها فجعلها كالعين التي لا يغيضها الاستقاء ولا ينقصها الامتياح قاله ابن
الاثير ولفظ بيده حملة حكم سائر المنشآت بهات تاويلا وتفويضا وقال ارايتم اخبروني
ما انفق اي الذي انفقه منذ بالنون ولابي ذر منذ خلق السموات والارض فانه لم
يغض بفتح التحتية وكسر العين وبالضاد المعجمتين لم ينقص ما في يده وكان عرشه
على الماء وبيده الميزان كناية عن العدل بين الخلق يخفض ويرفع من باب مواعاة النظير
اي يخفض من شاء ويرفع من شاء ويوسع الرزق على من يشاء ويقتره على من يشاء وهذا
الحديث اخرجه في التوحيد والسياق في التفسير بعضه اعتراك من باب افتعلت
وفي رواية عن الكشميهني ايضا افتعل بكاف الخطاب من باب الافتعال قال العيني
والصواب ان يقال اعتزي افتعل فلا يحتاج لكاف الخطاب في الوزن من عروته اي
اصبته قال الجوهري عروت الرجل اعروه عروا اذا المممت به وانيته طالبا فهو
معرو وفلان تعروه الاضياف ويعتريه اي يغشاه ومن اي ومن هذا الاصل قولهم
فلان يعروه اي يصيبه واعتراني اي تغشاني اخذ ناصيتها اي في ملكه بضم الميم في الفرع
وفي اليونينية بكسرها وسلطانه وهو لها قادر عليها يصرفها على ما يريد بها وهذا
كله من قوله اعتراك الى هنا ثابت في رواية الكشميهني عنيد بالياء في قوله واتبعوا
امر كل جبار عنيد وعنود بالواو وعاند بالالف واحد قال ابو عبيدة هو تاكيد
التخيير وقال غيره هو من عند عندا وعندا وعنودا اذا طغى والمعنى عضوا من
دعائهم الى الايمان واطاعوا من دعاهم الى الكفران ويقول الاشهاد قال ابو عبيدة
واحدهم شاهد مثل صاحب واصحاب وهذا ثابت هنا لابي ذر فقط وبه الى بعد
ان شاء الله تعالى والمراد الاشهاد هنا الملايكة والنبيون والمومنون وعن قتادة
وهواجر وقيل الجوارح استعمركم جعلكم عمارا يقال اعمرته الدار فهي عمرى اي جعلتها له
ملكا لهم وهذا تفسير ابي عبيدة وقيل استعمركم فيها اقدركم على عمارتها وامركم بها وقوله
فما زادوهم لا تفصل اليه نكرهم قال ابو عبيدة نكرهم الثلاثي المزيد فيه واستنكرهم
الذي من باب الاستفعال كلها واحد في المعنى وهو الانكار وذلك ان الخليل عليه
السلام لما جاءه الرسل وهم جبريل ومن معه من الملايكة وجاء بعجل سمين ورايديهم
لا تصل اليه انكر ذلك وخاف ان يريد وا به مكروها فقال له لا تخف انا ملايكة مرسلة
لعذاب قوم لوط وانما لم تمد ايدينا لانا لا ناكل حميد مجيد كانه اي مجيد على وزن فعيل
من صيغة ماجد والتغيير بكان فيه شيء فانه يوزن فعيل من غير شك وقال الفشيري
قيل هو بمعنى العظيم الرفيع القدر فهو فعيل بمعنى مفعول وقيل معناه الجزيل
العطاء فهو فعيل بمعنى فاعل وحميد محمود لفعل ما يستحق به الحمد ويوصل العبد

الخلايق

شبكة الألوكة www.alukah.net

الى مراده فلا يبعد ان يرزق الولد في ايان الكبر وهو ما خود من حمد بفتح الحآ ومن سخة
حمد بضمها مبنيا للمجهول فهو حامد سجيل يريد قوله تعالى واسطرنا عليها حجارة
من سجيل قال ابو عبيدة هو الشديد الكبير بالموحدة من الحجارة الصلبة وا
ستشكله السخاقسي كابن قتيبة بانه لو كان معنى السجيل الشديد لما دخلت
عليه من وكان يقال حجارة سجيلا لانه لا يقال حجارة من شديد واجيب
باحتمال حذف الموصوف اي وارسلنا عليهم حجارة كائنة من شديد كبير اي من حجر
قوي شديد صلب سجيل بالام وسجين بالنون بمعنى واحد واللام والنون
اختان من حيث انهما من حروف الزوايد وكل منهما يخلب عن الاخر وقال تميم بن
مقبل العامري العجلاني الشاعر المخضرم مما يشهد لذلك ورجلة بفتح الرا
وسكون الجيم والجراي وربّ رجلة جمع راجل خلاف الفارس بضربون البيض
بفتح الموحدة في الفرع جمع بيضة وهي الخودة اي يضربون مواضع البيض وهي
الروس وهي نسخة البيض بكسر الموحدة جمع ابيض وهو السيف اي يضربون با
لبيض عاتق الخافض ضاحيه بالضاد المعجمة اي في وقت الضحوة او ظاهره ضربا
نواجي بحذف احدى التاين اذا وصله تتواصى به الابطال اي الشجعان شعيبا بكسر السين
وتشديد الجيم وبالنون اي شديدا والى مدين اخاهم شعيبا اي ارسلنا الى اهل مدين
اخاهم شعيبا لان مدين بلد بناه فسمي باسمه وهو على حذف مضاف ومثله في ذلك
واسال القرية واسال العير هي اهل القرية والعير ولابي ذر واصحاب العير وكان
اهل قرية شعيب مطففين فامرهم بالتوحيد اولا لانه الاصل ثم ان نوفوا
حقوق الناس ولا ينقصوهم وراكم ظهريا يريد قول شعيب لما قاله قومه ولولا رهطك
لرجمناك يا قوم ارهطي اعز عليكم من الله واتخذ تموه وراكم ظهريا يقول لم تلتفتوا
اليه اي جعلتم امر الله خلف ظهوركم يعظمون امر رهطي وتتركون تعظيم الله ولا
تخافونه ويقال اذا لم يقض الرجل حاجته اي حاجة زيد مثلا ظهرت لحاجتي ولابي
ذر وجعلني باسقاط الفوقية لحاجتي انه اي خلف ظهرك بالام بدل الموحدة كانه
استخف بها وجعلتني ولابي ذر وجعلني باسقاط الفوقية ظهريا اي خلف ظهرك
والظهري هنا ان تاخذ معك دابة او وعاء تستظهر به عند الحاجة ان احتجت لكن
هذا لا يصح ان يفسر به ما في القرآن فحذف هنا كما لابي ذر وجه اراذلنا يريد
قول قوم نوح وما نراك اتبعك الا الذين هم اراذلنا اي سقاطنا بضم السين وتشديد
القاف وفي بعضها سقاطنا بتخفيفها اي احساؤنا وهذا كله من قوله والى مدين
الى ثابت للكشميهني فقط وسقط لابي ذر قوله اخاهم شعيبا اجرامي يريد قل
ان اقترفته فعلي اجرامي هو مصدر من اجرمت بالهمز وبعضهم يقول من جرمت
ثلاثيا مجردا والمعنى ان صح اني اقترفته فعلي وبال اجرامي وحينئذ لم يصح فانا بريء
من نسبة الافتراء اليه وام في قوله ام يقولون سقطت تفيد الاضراب عن التصح
فيكون نسبة الافتراء الى نوح وذهب بعضهم الى انه اعتراض خوطب به النبي صلى الله

عليه

عليه وسلم وسقط لفظ هو الذي بعد اجرامي لابي ذر الفلك بضم الفا وسكون اللام
والفلك واحد بفتحتين كذا في الفرع وفي نسخة الفلك والفلك بضم الفا فيهما واسكان
اللام في الاول وفتحها في الثاني وفي نسخة الفلك والفلك بفتحتين في الاولى وبضم
ثم سكون في الثانية ورجحه السفاقسي وقال الاول واحد والثاني جمع مثل اسد
واسد وفي اخرى الفلك والفلك بضم ثم سكون فيهما جميعا وصوبه الخافي عياض
والمراد ان الجمع والواحد بلفظ واحد وفي التنزيل في المفرد وفي الفلك المشحون وفي
الجمع حتى اذا كنتم في الفلك وجرين بهم وهي السفينة في الواحد والسفن في الجمع
واللفظ وان كان واحدا لكنه يحتاج بحسب التقدير فضة فلك للواحد لضمه فعل
وضمه فلك للجمع كضمة اسد مجراها بضم الميم يريد قوله وقال اركبوا فيها بسم الله مجراها
اي مدفعها بفتح الميم وفي بعض الاصول يوقفها بالواو والقاف والفا وعزي
لرواية القابسي قال الحافظ ابن حجر وهو تصحيف لم اره في شيء من النسخ وهو فاسد
المعنى وهي اي مجراها مصدر اجريت وارسيت اي حبست ويقرا بالتحتية ولابي ذر وقعوا
بالفوقية مرساها بفتح الميم من رسته هي اي السفينة اي ركدت واستقرت ومجراها بفتح
الميم من جرت هي وفتح الميمين وياسا كنة وهي قراة المطوعي عن الاعمش ويقرا ايضا مجراها
ومرساها بضم الميم وياسا كنة منها بدل الالف مع كسر الرا والسين وهي قراة الحسن والمعنى
يريد قوله في سورة صا وقد ورد راسيات وذكر استطراد الذكر مرساها
وسقط الاذرعي رجل وبقول الاشهاد هؤلا الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله على الظالمين
مثل صاحب واصحاب وقد ثبت ذكر هذا بلفظ ويقول الاشهاد واحدها شاهد
واصحاب في رواية ابي ذر في غير هذا الموضع قريبا وبه قال حدثنا مسدد هو بن مسرهد
قال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي مصغرا قال حدثنا سعيد هو بن ابي عروبة
وهشام هو ابن ابي عبد الله الدستوائي قالا حدثنا قتادة بن دعامة عن صفوان بن محرز
بضم الميم وسكون الحا بالمهملة وكسر الرا اخره زاي انه قال بينا بغير ميم ابن عمر بن عبد الله
يطوف بالكعبة اذ عرض له رجل لم يسم فقال له يا ابا عبد الرحمن او قال يا بن عمر وسقط
لابي ذر لفظ قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم في النجوى التي تكون في القيامة بين الله
وبين المومنين فقال ولابي ذر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يدني المومن من
ربه بضم الياء وفتح النون من يدين مبنيا للمفعول اي يقرب منه وقال هشام الدستوائي
يدنو المومن بفتح الياء وضم النون اي يقرب من ربه حتى يضع عليه كنفه بنون مفتوحة
اي جانبه والدنو والكنف مجازان والمراد الستر والرحمة فيقرره بذنوبه ولابي ذر فيقول
بنصب الرا يقول له تعرف ذنب كذا يقول العبد اعرف ربي اعرف مرتين بحذف اداة النداء من

الاولى وهي والمرادي في الثانية فيقول الله جل وعلا ستر تها اي عليك في الدنيا واغفرها لك
اليوم ثم تطوى صحيفة حسناته بضم الثناة الفوقية وفتح الواو بيا المفعول من الطي ولابي
ذر عن الكشميهني ثم يعطى من الاعطا مبنيا للمفعول بصحيفة نصب على المفعولية اي يعطى
هو صحيفة حسناته واما الاخرون بالمد وفتح الخا المعجمة او الكفار بالشك من الراوي
بمادي بالتحتية وفتح الدال على رؤس الاشهاد هولا الذين كذبوا على ربهم زاد ابو ذر الا لعنة
الله على الظالمين وهذا وعيد شديد وقال شيبان بن عبد الرحمن النحوي بها وصله بن مردويه
عن قتادة حدثنا صفوان اي ابن عمر وهذا الحديث سبق في المظالم باب
قوله سبحانه وتعالى وكذلك اخذ ربك اذا اخذ القرى ولذلك خبر مقدم واخذ مبتدا
موخر والتقدير ومثل ذلك الاخذ اخذ ربك الامم السالفة اخذ ربك واذا ظرف ناصبة
المصدر وصلته والمسالة من باب التنازع فان الاخذ يطلب القرى واخذ الفعل ايضا يطلبها
فالمسالة من اعمال الثاني المحذوف من الاول وهي ظالمة جملة حالية ان اخذه اليم شديد
وجيع صعب على الماخوذ وفيه تحذير عظيم عن الظلم كفرا كان او غيره لغيره او لنفسه
ولكل اهل قرية ظالمة الرفد المرفود قال ابو عبيدة العين المعين بضم الميم وكسر العين
فسر المردوف بالمعين يقال في المصابيح وفيه نظر وقال البرماوي والوجه المكان ثم وجهه
كالكرماني بان يكون الفاعل فيه بمعنى المفعول او يكون من باب دي كذا اي عون
دي اعانة وفي نسخة المعان بالالف بدل المعين رفدته اي اعنته وقوله تعالى ولا
تركنوا الى الذين ظلموا اي لا تميلوا اليهم ادنى ميل فان الركون هو الميل اليسير كالتزين
بزيهم وتعظيم ذكرهم اولا ترضوا اعمالهم روى عبد بن حميد من طريق الربيع بن انس
لا تركنوا الى الذين ظلموا لا ترضوا اعمالهم فتستحان بطالم فكانه قد رضي بفعله واذا
كان في الركون الى من وجد منه ما يسمى ظلما هذا الوعيد الشديد فما ظنك بالركون الى الموسومين
بالظلم ثم بالميل اليهم كل الميل ثم الظلم لنفسه والا نهماك فيه اعاذنا الله من كل مكروه
عنه وكرمه فلو لو كان اي فهلا كان وهي في حرف ابن مسعود رواه عبد الرزاق وسقط من
تركنوا الى هنا لابي ذر انزفوا اي اهلكوا قال في الفتح وهو تفسير باللازم اي كان النزف
كان سبب الاهلاكم وقال ابن عباس نزفير وشهيق الزفير صوت شديد والشهيق رده
وسقط لابي ذر قول ابن عباس هذا الى اخره وبه قال حدثنا صدقة بن الفضل المروزي
قال اخبرنا ابو معاوية محمد بن خازم بالخا والزاي المعجمتين بينهما الف واخره ميم الضرير
قال حدثنا يزيد بن ابي بردة بضم الموحدة وفتح الراي في الاول وضم الموحدة وسكون الدال
في الثاني وهو جد يزيد واسم ابيه عبد الله بن ابي بردة عن جده ابي بردة عامر عن ابيه
ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الله ليملي اللام للتاكيد ويملي اي يمهل للظالم حتى اذا اخذه لم يفلته بضم اوله اي
لم يخلصه ابدا لكثرة ظلمه بالشرك فان كان مومنا لم يخلصه مدة طويلة بعد جنايته قال ابو
موسى ثم قرا صلى الله عليه وسلم وكذلك اخذ ربك اذا اخذ القرى وهي ظالمة ان اخذه اليم شديد
وهذا الحديث اخرجه مسلم في الادب والترمذي والنسايي في التفسير وابن ماجة في الفتن

باب

باب قوله تعالى واقم الصلاة المفروضة طرفي النهار ظرف لاقم قال في الدر ويضعف
ان يكون ظرفا للصلاة كانه قيل اقم الصلاة الواقعة في هذين الوقتين والظرف وان لم
يكن ظرفا لكنه لما اضيف الى الظرف اعرب باعرابه كقوله انبتت اول النهار واخضر ونصف
الليل بنصب هذه كلها على الظرف لما اضيفت اليه وان كانت ليست موضوعة للظرفية
وزلفا من الليل نصب نسق على طرفي فينصب الظرف اذا المراد به ساعات الليل القريبة
او على المفعول به نسقا على الصلاة واختلف في طرفي النهار وزلف الليل فقيل الظرف
الاول الصبح والثاني العصر والزلف المغرب والعشا وليست الظهر في هذه الاية
على هذا القول بل في غيرها وقيل الظرفان الصبح والمغرب وقيل غير ذلك واحسنها الاول
ان الحسنات يذهبن السيات اي يكفرها ذلك ذكرى للذاكرين عظة لمن يتعظ لو وعظ
زلفا بفتح اللام اي ساعات بعد ساعات واحدتها زلفة اي ساعة ومنزلة ومنه
سميت المزدلفة اي لمجي الناس اليها في ساعات من الليل اولا زدلافهم يعني لاقترابهم الى الله
وحصول المنزلة لهم عنده وقيل الزلف منزلة بعد منزلة فيكون بمعنى النازل واما
الزلفى فمصدر من القربى قال تعالى وان له عندنا لزلفى وحسن مآب ازدلفوا بالزاي
بعد الراي اي اجتمعوا ازلفنا اي جمعنا قال تعالى وازلفنا ثم الاخرين اي جمعنا وبه قال
حدثنا مسدد هو بن مسرهد قال حدثنا يزيد بن زريع مصغر الغير ابي ذهو بن
زريع قال حدثنا سليمان التيمي عن ابن عثمان عبد الرحمن النهدي عن بن مسعود
عبد الله رضي الله عنه ان رجلا هو ابو اليسر كعب بن عمرو وقيل بن سهان التمار وقيل عمرو
ابن غزية اصاب من امراة من الانصار كما عند بن مردويه قبلة فاتى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فذكر ذلك له وعند مسلم واصحاب السنن من طريق سماك ابن حرب عن ابراهيم
النخعي عن علقمة والاسود عن ابن مسعود جا رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله اني وجدت امراة في بستان فصنعت بها كل شي غير اني لم اجامعها قبلتها
ولزمتها فاجعل بي ما شيئت فانزل الله عليه صلى الله عليه وسلم والغا عاطفة على تقدير
اي فذكر له فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلى الرجل مع النبي صلى الله عليه
وسلم كما في حديث انس فانزل الله واقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات
يذهبن السيات ذلك ذكرى للذاكرين قال الرجل الي بفتح الميم للاستفهام اي هذه
الاية بان صلاتي مذهبة لمحصيتي مختصة بي او عامة للناس كلهم قال عليه السلام لمن عمل
بها من امتي واستنبط ابن المنذر منه انه لا حد على من وطيء اجنبية فيما دون الجماع
وفيه عدم الحد في القبلة ونحوها وسقوط التفات على من اتى فيما منها وجانبا يانا دما
وهذا الحديث قد سبق في باب الصلاة كفارة في المواقيت من كتاب الصلاة

سورة يوسف عليه الصلاة والسلام

بسم الله الرحمن الرحيم كذا لابي ذر وسقطت لغيره وقال فضيل بضم الفا وفتح المعجمة
ابن عياض بن موسى الزاهد المتوفى بمكة سنة سبع وثمانين وماية ما وصله بن المنذر
ومسلم في مسنده عن حصين بضم الحا وفتح الصاد المهملتين بن عبد الرحمن السلمي

شبكة الألوكة www.alukah.net

عن مجاهد هو بن جبر المكسر متكا بضم الميم وسكون الفوقية وتنوين الكاف من غير همز وهي قراءة ابن عباس وابن عمر ومجاهد وقتادة والجحدري الاترج بضم الهمزة وسكون الفوقية وضم الراء وتشديد الجيم ولابي ذر الاترنج بزيادة نون بعد الراء وتخفيف الجيم لغتان واستشدوا ۞ فاهدت متنة لبني ايها ۞ حب بها المتثمة الوقاح ۞ والعثمة من النون الشديدة والذكر عثمثم والعثمثم الاسد والوقاح بالواو والمفتوحة والقاف الصلب قال فضيل هو بن عياض فيما وصله ابن ابي حاتم من طريق يحيى بن ثمان عنه الاترنج بتشديد الجيم باللغة الحبشية متكا بضم الميم وسكون التاء من غير همز كالسابق كل شيء ولابي ذر قال كل شيء قطع بالسكين كالاترج وغيره من الفواكه واستشد ول

تشرب الاثم بالصواع جهارا ۞ وترى المتك بيننا مستعارا ۞

قيل وهو من متك بمعنى تبك الشيء اي قطعه فعلى هذا يحتمل ان يكون الميم بدلا من التاء وهو بدل مطرد في لغة قوم ويحتمل ان تكون مادة اخرى وافقت هذه وقال قتادة في قوله تعالى وانه لذو علم وزاد ابو ذر لما علمناه اي عامل بما علم وصله ابن ابي حاتم والضمير في وانه ليعقوب كما يرشد اليه قوله الاحاجة في نفس يعقوب قضاها وقال بن جبير فيما رواه ابن منده وابن مردويه ولابي ذر سعيد بن جبير صواع ولابي ذر صواع الملك ملوك الغارسي بفتح الميم وتشديد الكاف الاولى مضمومة مكيال معروف لاهل العراق الذي يكتال طرفاه كانت تشرب به الاعاجم وكان من فضة وزاد ابن اسحاق مرصعا بالجواهر وكان يستقي به الملك ثم جعل صاعا فكال به فقال ابن عباس في قوله لولا ان تفندون اي تجهلون وقال الضحاك تهرمون فيقولون شيخ كبير قد ذهب عقله وعند ابن مردويه عن بن عباس في قوله ولما فصلت العير لما خرجت العير هاجت ريح فانتت بقميص يوسف فقال ابي لاجد ريح يوسف لولا ان تفندون قال لولا ان تسفهون قال فوجد ريحه من مسيرة ثلاثة ايام وقال غيره اي غير ابن عباس في قوله تعالى والقوه في غيابة الجب غيابة بالرفع كل شيء مبتدا وفي نسخة غيابة غيب عنك شيا في محل جر صفة لشيء وشيا مفعول غيب وهو غيابه خبر المبتدا والمبتدا اذا تضمن معنى الشرط يدخل الفا في خبره والجب بالجيم الركية التي لم تطو قاله ابو عبيدة وسمي به لكونه محفورا في جيوب الارض اي ما غلظ منها والغيابة قال الهروي شبه طاق في البير فويق الماء يغيب ما فيه عن العيون وقال الكلبي يكون في شعر الجب لان اسفله واسع ورأسه ضيق فلا يكاد الناظر يرى ما في جوانبه والالف واللام في الجب للعهد فقيل هو جب بيت المقدس وقيل بارض الاردن وقيل على ثلاثة فراسخ من منزل يعقوب وقوله وما انت بمؤمن لنا ولو كنا بمصدق لسوء ظنك منا وقوله ولما بلغ اشده اي قبل ان ياخذ في النقصان وهو ما بين الثلاثين والاربعين قيل من الشباب ومبدؤه قبل بلوغ الحلم يقال بلغ اشده ويلغوا اشدهم اي فيكون اشد في المفرد والجمع لفظ واحد وقال بعضهم واحدها اي الاشد شد بفتح الشين من غير همزة وهو فعول سيبويه والكسائي والمتكا بتشديد الفوقية وبعد الكاف همزة على قراءة الجمهور اسم مفعول ما اتكات عليه كشراب

او الحديث

عن مجاهد هو بن جبر المكسر متكا بضم الميم وسكون الفوقية وتنوين الكاف من غير همز وصله ابن ابي حاتم من طريق يحيى بن ثمان عنه الاترنج بتشديد الجيم باللغة الحبشية متكا بضم الميم وسكون التاء من غير همز كالسابق كل شيء ولابي ذر قال كل شيء قطع بالسكين كالاترج وغيره من الفواكه واستشد ول

تشرب الاثم بالصواع جهارا ۞ وترى المتك بيننا مستعارا ۞

قيل وهو من متك بمعنى تبك الشيء اي قطعه فعلى هذا يحتمل ان يكون الميم بدلا من التاء وهو بدل مطرد في لغة قوم ويحتمل ان تكون مادة اخرى وافقت هذه وقال قتادة في قوله تعالى وانه لذو علم وزاد ابو ذر لما علمناه اي عامل بما علم وصله ابن ابي حاتم والضمير في وانه ليعقوب كما يرشد اليه قوله الاحاجة في نفس يعقوب قضاها وقال بن جبير فيما رواه ابن منده وابن مردويه ولابي ذر سعيد بن جبير صواع ولابي ذر صواع الملك ملوك الغارسي بفتح الميم وتشديد الكاف الاولى مضمومة مكيال معروف لاهل العراق الذي يكتال طرفاه كانت تشرب به الاعاجم وكان من فضة وزاد ابن اسحاق مرصعا بالجواهر وكان يستقي به الملك ثم جعل صاعا فكال به فقال ابن عباس في قوله لولا ان تفندون اي تجهلون وقال الضحاك تهرمون فيقولون شيخ كبير قد ذهب عقله وعند ابن مردويه عن بن عباس في قوله ولما فصلت العير لما خرجت العير هاجت ريح فانتت بقميص يوسف فقال ابي لاجد ريح يوسف لولا ان تفندون قال لولا تسفهون قال فوجد ريحه من مسيرة ثلاثة ايام وقال غيره اي غير ابن عباس في قوله تعالى والقوه في غيابة الجب غيابة بالرفع كل شيء مبتدا وفي نسخة غيابة غيب عنك شيا في محل جر صفة لشيء وشيا مفعول غيب وهو غيابه خبر المبتدا والمبتدا اذا تضمن معنى الشرط يدخل الفا في خبره والجب بالجيم الركية التي لم تطو قاله ابو عبيدة وسمي به لكونه محفورا في جيوب الارض اي ما غلظ منها والغيابة قال الهروي شبه طاق في البير فويق الماء يغيب ما فيه عن العيون وقال الكلبي يكون في شعر الجب لان اسفله واسع ورأسه ضيق فلا يكاد الناظر يرى ما في جوانبه والالف واللام في الجب للعهد فقيل هو جب بيت المقدس وقيل بارض الاردن وقيل على ثلاثة فراسخ من منزل يعقوب وقوله وما انت بمؤمن لنا ولو كنا بمصدق لسوء ظنك منا وقوله ولما بلغ اشده اي قبل ان ياخذ في النقصان وهو ما بين الثلاثين والاربعين قيل من الشباب ومبدؤه قبل بلوغ الحلم يقال بلغ اشده ويلغوا اشدهم اي فيكون اشد في المفرد والجمع لفظ واحد وقال بعضهم واحدها اي الاشد شد بفتح الشين من غير همزة وهو فعول سيبويه والكسائي والمتكا بتشديد الفوقية وبعد الكاف همزة على قراءة الجمهور اسم مفعول ما اتكات عليه كشراب او الحديث او الطعام اي لاجل شراب الى اخره وابطل قول الذي قال ان المتكا هو الاترج بتشديد الجيم للادغام ولابي ذر الاترنج بالنون للوهم وليس في كلام العرب الاترج اي ليس حسرا في كلامهم به وهذا آخره من كلام ابي عبيدة ولفظه وزعم قوم ان الاترنج وهذا ابطل ابطل باطل والارض انتهى وتعقب بما في المحكم حيث قال المتكا الاترنج وتبعه الجوهري في صحاحه عن الاخفش وقال ابو حنيفة الدينوري بالضم الاترنج وبالفتح السوسن وعن ابي علي القالي وابن فارس في مجملة نحوه وعند عبد بن حميد ان ابن عباس كان يقرؤها متكا مخففة ويقول هو الاترج فلما احتج عليهم اي على القائلين بانه الاترنج ولابي ذر عن الحموي والمستملي فيما احتج بالمتكاة التحتية بدل اللام بانه ولابي ذر بان المتكا بالتشديد والهمزة السارد يعني وسايد فزا الى شر منه فقالوا بالفا ولابي ذر وقالوا انما هو المنك ساكنة النون مخففة وساكنة نصب وانما المنك المخفف طرف النظر المتكا بالفتح للميم والتخفيف والمد فيهما وهي التي لم تختن ويقال النظر اي ايضا فان كان ثم بفتح المثلثة اي هناك اترج بتشديد الجيم فانه كانه بعد المتكا وقيل المتكا طعام جزجرا وقال ابن عباس وسعيد بن جبير والحسن وقتادة ومجاهد متكا طعاما سما ومتكا لان اهل الطعام اذا جلسوا يتكيون على الوسايد فسمي الطعام متكا على الاستعارة وقيل ملكا طعام يحتاج الى ان يقطع بالسكين لانه متى كان احتاج الانسان الى ان يتكا عليه عند القطع وقد علم عامر ان المتكا المخفف يكون بمعنى وطرف النظر وان المشدد ما يتكا عليه من وسادة وحينئذ فلا تعارض بين القولين كما لا يخفى وكان الاولى سياق قوله والمتكا ما اتكات عليه عقب قوله متكا كل شيء وكان الاولى سياق قوله والمتكا ما اتكات عليه عقب قوله متكا كل شيء قطع بالسكين ويشبه ان يكون من ناسخ كغيره ما يقع غير مرتب وقوله قد شغفها يقال بلغ الى شغافها قال السفاقسي بكسر الشين المعجمة ضبطه المحققون وفي كتب اللغة بفتحها وهو غلاف قلبها وهو جلده رقيقه وزاد القاضي كغيره حتى وصل الى فؤادها حسا وقال غيره احاط بقلبها مثل احاطة الشغاف بالقلب بمعنى ان اشتغالها بحبه صار حجابا بينها وبين كل ما سوى هذه المحبة فلا يخطر ببالها سواه واما شغفها بالعين المهملة وهي قراءة الحسن وابن محيص من الشغوف وهو الذي احرق قلبه الحب وهو من شغف البعير اذا هناه اي طلاه بالقطران فاحرقه وقد كشف ابو عبيد عن الى هذا المعنى فقال الشغف بالمهملة احرق القلب مع لذة يجدها كما ان البعير اذا طلي بالقطران بلغ منه مثل ذلك ثم يبترجع اليه وقوله اصب اليهن اي اميل الى اجابتهن زاد ابو ذر صبا مال اليه وقوله اضغاث احلام هي فالا تاويل له وقال قتادة فيما رواه عبد الرزاق هي الاحلام الكاذبة والضغث بكسر الضاد وسكون الغين المعجمتين ملئ اليدين حشيش وما اشبهه جمعا واحدا واجناسا مختلطة وخصه في الكشاف بما جمع من اخلاط النبات فقال واصل الاضغاث ما جمع من اخلاط النبات وحزم فاستعير لذلك اي استعيرت الاضغاث للتخاليط والاباطيل والجامع الاختلاط

غير تعبير بين جيد وردي والاضافة في اضغاث احلام بمعنى من التقدير اضغاث من احلام
ومنه وخذ بيدك ضغثا ماه وملي الكف من الحشيش وهو من جنس واحد روي انه اخذ
عشكالا من نخلة لامن قوله اضغاث احلام الذي يعني لاتاويل له واحدها اي الاضغاث
ضغث وقوله نمير يريد قوله هذه بضاعتنا ردت الينا وغير اهلنا من الميرة بكسر الميم
وهي الطعام اي نجلب الى اهلنا الطعام ونزداد كيل بعير اي ما يحمل بعير بسبب
حضور اخينا لانه كان يكيل لكل رجل حمل بعير وقال مجاهد فيما رواه الفريابي من
طريق ابن ابي نجيح عنه كيل بعير اي كيل حمار وايده ابن خالويه بان اخوه يوسف
كانوا بارض كنعان ولم يكن بها ابل قال بن عادل وكونه البعير المعروف اصح وقوله
اوى اليه ضم اليه اخاه بنيامين علي الطعام الي المنزل روي انه اجلس كل اثنين على
مائدة فبقي بنيامين وحده فقال لو كان اخي يوسف حيا لاجلست معه فقال يوسف بقي اخوكم
وحيدا فاجلسه معه على مائدته وجعل يواكله فلما كان الليل امر ان ينزل كل اثنين منهم بيتا
وقال هذا ثاني له اخذه معي فاواه اليه السقاية يريد قوله فلما جهزهم بجهازهم جعل
السقاية مكيال انا كان يوسف عليه السلام يشرب به فجعله مكيالا ليلا يكتالوا بغير
فيظلموا قوله فلما استيئسوا منه يئسوا من يوسف واجابته اياهم وزيادة السين والتا
للمبالغة قوله ولا تيأسوا من روح الله معناه الرحمة ورواح الله بفتح الراء رحمته وتنفيسه
وعن قتادة من فضل الله وقيل من فرج الله وقوله خلصوا نجيا اي اعتزلوا والكشميهني
اعتزلوا نجيا وهو الصواب اي انفردوا وعيسى معهم اخوهم او حلا بعضهم عن بعض يتناجون
لا عالمهم غيرهم ويجيء حال من فاعل خلصوا فيجيء يستوي فيه المذكر والمونث والجمع انجيه بالهمز
يتناجون الواحد نجي والاثنان والجمع نجي اما الاول النجي فعيل بمعنى مفاعل كالعشير والخليط
بمعنى المخالط والمعاشر كقوله تعالى وقربناه نجيا اي مناجيا وهذا في الاستعمال يفرد
مطلقا يقال هم خليطك وعشيرتك اي مخالطوك ومعاشروك واما الاثنان صفة على فعيل
بمنزلة صديق وبابه يوجد لانه بمنزلة المصادر كالصهيل والوحيد واما الاثنان مصدر
بمعنى التناجي كما قيل بمعناه قال تعالى واذ هم نجوى وحينئذ فيكون فيه التاويلات
المذكورة في عدل وبابه وقد يجمع فيقال انجيه بالهمز كما مر قال اذ اما القوم كانوا انجيه وقال
لبيد وشهدت انجيه الاقاقة عاليا يعني وارداف الملوك شهود وكان من حقه اذا جعل
وصفا ان يجمع على افعلة كغني واغنياء وشقي واشقياء وقال البغوي اي النجي يصلح للجماعة
كما قالوا هاهنا وللواحد كما قال وقربناه نجيا واما جاز للواحد والجمع لانه مصدر
جعل نفسه كالعدل ومثله البغوي يكون اسما ومصدرا قال تعالى واذ هم نجوى اي
متناجين وقال ما يكون من نجوى ثلاثة وقال في المصدر انما النجوى من الشيطان
قال في المفاتيح واحسن الوجوه ان يقال انهم تخصصوا تناجيا لان من كمل حصول امر
من الامور فيه وصف بانه صار عين ذلك الشيء فلما اخذوا في التناجي الى غاية الحد
صاروا كانهم في انفسهم نفس التناجي وحقيقته وسقط من قوله استيأسوا يئسوا
الى اخره وفي رواية الحموي وثبت للكشميهني والمستملي قوله تعالى تفتأ بالالف صورة

الهمزة

الهمزة ولابي ذر تفتؤ بالواو وهو جواب القسم على حذف لا وهي نافية بمعنى لا
تزال ومنه قول الشاعر بالله تبكي على الامام ذو وجد بشيمخر به الصبيان والاوس
اي لا يبقي وقوله فقلت يمين الله ابرح الله قاعدا و يدل على حذفها انه لو كان مثبتا
لاقترن بلام الابتدا و نون التوكيد عند البصريين واحدها عند الكوفيين وتقول
والله احبك يريد لا احبك وهو من المواراة فان كثيرا من الناس يبادرونه الى اثبات
المحبة وقوله حتى تكون حرضا اي محرضا بضم الميم وفتح الراء يذيبك الهم والمحبي لا تزال
يذكر يوسف بالحزن والبكا عليه حتى تموت من الهم والحرض في الاصل مصدر ولذلك
لا يونث ولا يجمع يقول هو حرض وهم حرض وهي حرض وهن حرض تحسسوا
يريد قوله تعالى يا بني اذهبوا فتحسسوا اي تخبروا خبرا من اخبار يوسف واخيه
والتحسيس طلب الشيء بالحاسة مزجاة بالرفع لابي ذر وغيره مزجاة بالجر كالذي
قوله وجيئنا ببضاعة مزجاة اي قليلة بالرفع ولابي ذر وغيره قليلة بالجر وقيل
رديئة وقوله تعالى افامنوا ان تاتيهم غاشية من عذاب الله اي عامة مجللة بفتح
الجيم وكسر اللام الاولى مشددة من جلل الشيء اذا عمه صفته لغاشية باب
قوله جل وعلا احاطا بالبوسن عليه السلام وبتم نعمته عليك بالنبوة او بسعادة الدارين
وعلى ال يعقوب كما اتمها على ابويك جدك وجد ابيك بالرسالة من قبل اي من قبلك ابراهيم
واسحاق بدل من ابويك او عطف وقيل اتمام النعمة على ابراهيم بالخلة وعلى اسحاق
باخراج يعقوب والاسباط من صلبه الاية وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني عبد الله
ابن محمد المسندي وفي الفرع وقال حدثنا بالواو والعطف قبل قال وعند خلف في الاطراف
كما سنه عليه في الفتح وقال عبد الله قال الحافظ ابن حجر والاول اولى اي لان الثاني
يقتضي المذاكرة لا التحديث قال حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث التنوري عن عبد
الرحمن بن عبد الله بن دينار عن ابيه عبد الله عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله
عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الكريم بن الكريم بن الكريم بن الكريم يوسف
رفع خبر مبتدا وهو قوله الكريم بن يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم وقد جمع يوسف عليه
السلام مكارم الاخلاق مع شرف النبوة وكونه ابنا لثلاثة ابناء وقد وقع قوله الكريم
الكريم الى اخره موزونا وهو لا ينافي قوله تعالى وما علمناه الشعر اذ لم يقع هذا منه صلى
الله عليه وسلم قصدا وسقط باب قوله لغير ابي ذر وسقط له ابراهيم واسحاق وقال
بعد قوله من قبل الاية وسبق الحديث عند المولف في باب الانبيا
باب قوله عز وجل لقد كان في يوسف واخوته اي في قصصهم
وحديثهم ايات علامات و دلايل على قدرة الله وحكمته في كل شيء ولابي ذر اية بالتوحيد على ارادة الجنس وهي قراءة ابن كثير للسائلين عن قصتهم او على نبوة محمد صلى
الله عليه وسلم وثبت لفظ باب قوله لابي ذر عن المستملي وسقط لغيره وبه قال
حدثني بالافراد محمد هو بن سلام قال اخبرنا عبدة بفتح العين وسكون الموحدة وبعد
الدال المفتوحة تاء تانيث بن سليمان عن عبيد الله بضم العين مصغرا وهو العمري عن

سعيد ابن ابي سعيد كيسان المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال سيل رسول
الله صلى الله عليه وسلم اي الناس اكرم قال اكرمهم عند الله اتقاهم قال تعالى ان
اكرمكم عند الله اتقاكم قالوا ليس عن هذا نسالك قال فاكرم الناس يوسف نبي الله ابن
نبي الله ابن نبي الله ابن خليل الله فضيلة خاصة بيوسف لم يشركه فيها احد ولا يلزم من ذلك
افضل من غيره مطلقا قالوا ليس عن هذا نسالك قال فمعادن العرب اي عن اصول العرب
التي ينسبون اليها ويتفاخرون بها تسئلوني ولابي ذر تسالونني بنونين قالوا نعم
وانما جعل الانساب معادن لما فيها من الاستعدادات المتفاوتة منها قابلة لفيض
الله على مراتب المحدثات ومنها غير قابلة له وشبههم بالمعادن لانها اوعية للعلوم
كما ان المعادن اوعية للجواهر قال فخياركم في الجاهلية خياركم في الاسلام اذا فقهوا
بضم القاف ولابي ذر فقهوا بكسرها فالوضيع العالم خير من الشريف الجاهل فلذا قيد
بقوله اذا فقهوا تابعه اي تابع عبدة ابو اسامة حماد بن اسامة عن عبيد الله
بضم العين المصغر وهذه المتابعة وصلها المولف في احاديث الانبياء باب
قوله تعالى قال اي يعقوب بل سولت قيل هذه الجملة معدودة فقدرت لم يالم
الذيب بل سولت لكم انفسكم امرا في شانه فصبر جميل مبتدا حذف خبره اي صبر
جميل امثل لي او خبر حذف مبتدوه اي امري صبر جميل وروي مرفوعا الصبر
الجميل وهوان يعرف ان منزل ذلك والذي لا يكون فيه فمن بث لم يصبر ويدل له انما
اشكو بثي وحزني الى الله ودل قوله جميل على ان الصبر قسمان جميل وهوان يعرف
ان منزل ذلك البلاء وهو المالك الذي لا اعتراض عليه في تصرفه فيستغرق قلبه في
هذا المقام ويكون ما نفاله من الشكاية وغير الجميل هو الصبر لساير الاغراض لا لاجل
الرضا بقضاء الله سبحانه وتعالى وثبت قوله فصبر جميل لابي ذر وقوله باب قوله
لقد كان الكشميهني والمستملي وسقط لغيرهم سولت اي زينت وسهلت قاله ابن عباس
وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون
العين بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري قال المولف وحدثنا الحجاج بن منهال
السلمي الانماطي البصري قال حدثنا عبد الله بن عمر النميري بضم النون مصغر النمر
الحيوان المشهور قال حدثنا يونس بن يزيد الايلي بفتح الهمزة وسكون التحتية قال
سمعت الزهري بن شهاب يقول سمعت عروة بن الزبير بن العوام وسعيد بن المسيب
بفتح التحتية وقد تكسر وعلقمة بن وقاص الليثي وعبيد الله بن عبد الله بضم العين في
الاول ابن عتبة بن مسعود احد الفقهاء السبعة عن حديث عايشة رضي الله عنها زوج النبي
صلى الله عليه وسلم حين قال لها اهل الافك مسطح وحمنة وحسان وعبد الله بن ابي ورئيس
ابن رفاعة وغيرهم ما قالوا من ابلغ ما يكون من الافتراء الكذب وسقط لابي ذر ما قالوا
فبراها تعالى من ذلك بما انزله في سورة النور قال الزهري كل حدثني طايفة من الحديث
اي بعضا منه ولا يفيد عدم التعيين اذ كل ثقة حافظ قال النبي صلى الله عليه وسلم لعايشة
بعد ان افاض الناس في قول اصحاب الافك كما بسط في غير ما موضع كتاب فقد بلغ انسا

بعضهن

بعضهن بعضا وعتب عزوة اعذارا ان كنت بريئة مما نسب اليك فسيبرئك الله منه وان كنت
المممت بذنب اي اتيته من غير عادة فاستغفري الله وتوبي اليه منه قال عليه قلت اني
والله لا اجد مثلا وفي الشهادات لا اجد لي ولكم مثلا الا ابا يوسف يعقوب عليهما السلام
اذ قال فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون الايات من سورة النور وسقط لغير
ابي ذر عصبة منكم وبه قال حدثنا موسى هو بن اسماعيل المنقري قال حدثنا ابو عوانة
الوضاح عن حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين بن عبد الرحمن السلمي عن ابي وايل
شقيق بن سلمة انه قال حدثني بالافراد ايضا مسروق بن الاجدع بالجيم والدال والعين المهملتين
قال حدثتني بالافراد ايضا ام رومان بضم الراء وتفتح بنت عامر بن عويمر بن عبد شمس قال
الحافظ ابو نعيم بقيت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم دهرا طويلا وفيه تاييد لتفرد
بسماع مسروق منها فيكون الحديث متصلا واما قول ابن سعد انها توفيت سنة ست ونزل
النبي صلى الله عليه وسلم قبرها وقول الخطيب ان مسروقا لم يسمع منها فقال الحافظ
ابن حجر الراجح ان مستند قايل ذلك انما هو ما روي عن علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف
ان ام رومان ماتت سنة ست وقد نبه البخاري في تاريخه الاوسط الصغير على انها
رواية ضعيفة فقال في فضل من مات في خلافة عثمان قال علي بن زيد عن القاسم ماتت
ام رومان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم سنة ست قال البخاري وفيه نظر وحديث مسروق
اسناده اي اصح باسناد او قد جزم ابراهيم الحربي الحافظ بان مسروقا انما سمع من ام رومان
في خلافة عمر فقد ظهر ان الذي وقع في الصحيح هو الصواب وهي ام عايشة رضي الله عنهما
قالت بينا نحن عند عايشة اذ اتتها امراة من الانصار وهي تقول فعل الله بفلان وفعل بفلان قالت
فقلت لها انه عيب ذكر الحديث فقالت عايشة اي حديث فاخبرتها قالت فسمعه ابو بكر رضي الله
عنه ورسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم فخرت مغشيا عليها فما افاقت الا وعليها
حمى بنافض فقالت للنبي صلى الله عليه وسلم لعل الذي حصل لها في حديث اي من
اجل حديث تحدث به في حقها وهو حديث الافك فتحدثت بعض اوله مبنيا للمفعول قالت
ام رومان نعم وقعدت عايشة قالت مثلي ومثلكم ليعقوب وبنيه بل سولت لكم انفسكم
فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون اي صفتي بصفة يعقوب عليه السلام
حيث صبر صبرا جميلا وقال والله المستعان وسقط قوله بل سولت لكم انفسكم الى
جميل لغير ابي ذر باب قوله عز وجل وراودته امراة العزيز التي هو في
بيتها عن نفسه وذلك انه كان في غاية الجمال والبهاء والكمال فدعاها ذلك الى ان
طلبت منه برفق ولين قول ان نوافقها والمراودة الصدر والزيادة طلب النكاح يقال
راود فلان جاريته على نفسها وراودته عن نفسه اذا حاول كل واحد منهما الوطي
وتعدي هنا بعن لانه ضمن معنى خادعته اي خادعته عن نفسه والمفاعلة هنا من
واحد كواو يق المريض ويحتمل ان يكون على بابها فان كلا منهما كان يطلب من صاحبه
شيا برفق هي تطلب منه الفعل وهو يطلب منها الترك وغلقت الابواب قيل كانت

شبكة الألوكة www.alukah.net

سبعة والتشديد للتكثير وقالت هيت لك ولابي ذر بكسر الهاء وبها قتان وقال عكرمة
مولى ابن عباس هيت لك باللغة الحورانية هلم وهذا وصله ابن جرير عن عكرمة عن ابن
عباس وقال ابو عبيدة القاسم بن سلام وكان الكسائي يقول هي لغة لاهل حوران وقيل
الى اهل الحجاز وقال ابن حبيب اي تعاله بها السكت وهذا وصله الطبري وابو الشيخ
من طريقه وقال السدي معربة من القبطية بمعنى هلم وقال ابن عباس والحسن من السريانية
وقيل من العبرانية والجمهور على انها عربية وقال مجاهد هي كلمة حث واقبال اي اقبل
او بادر ثم هي في بعض اللغات يتعين فعليتها وفي بعضها اسميتها وفي بعضها يجوز الامران
كما استوفيته من التوان ان شاء الله تعالى وبه قال حدثني بالافراد احمد بن سعيد بكسر
العين ابو جعفر الدارمي المروزي قال حدثنا بشر بن عمر بكسر الموحدة وسكون
المعجمة وعمر بضم العين الازدي البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سليمان بن
مهران الاعمش عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه وقط
لفظ عبد الله لابي ذر قالت هيت لك بفتح الهاء والفوقية ولابي ذر هيت بكسر الهاء وضم
الفوقية من غير همز فيهما قال واغانقراها بالنون لابي ذر ولغير يقرأها بالياء كما
علمناها بضم العين مبني للمفعول وهذا قد اورده المؤلف مختصرا وقد اخرجه عبد
الرزاق كما قال الحافظ بن كثير وابن جرير عن الثوري عن الاعمش بلفظ اني سمعت القراء
فسمعتهم متقاربين فاقرؤا كما علمتم واياكم والتنطع والاختلاف فانما هو كقول
الرجل تعال وهلم ويقال ثم قرأ وقالت هيت لك قلت ان ناسا يقرؤنها هيت لك قال
لان اقرأها كما علمت احب الي وكذا اخرجه ابن مردويه من طريق طلحة بن مصرف عن ابي
وايل ان ابن مسعود قرأها هيت بالفتح ومن طريق سليمان التيمي عن الاعمش باسناده
لكن قال بالضم وروى عبد بن حميد من طريق ابي وايل قال قرأها عبد الله بالفتح
فقلت له ان الناس يقولونها بالضم فذكره قال في الفتح وهذا اقوى وقرأه ابن مسعود
كذلك لكن بالهمز انتهى وفي هذه اللفظة خمس قراءات فنافع وابن ذكوان وابو جعفر
بكسر الهاء وياء ساكنة وياء مفتوحة وابن كثير بفتح الهاء وياء ساكنة وتاء مضمومة وهشام
بها مكسورة وهمز ساكنة وتاء مفتوحة او مضمومة والباقون بفتح الهاء وياء ساكنة
وياء مفتوحة وعن ابن محيصن فتح الهاء وسكون الباء وكسر التاء وكسر الهاء والتابينهما
ياء ساكنة وكسر التا بعدها ياء ساكنة ثم تاء مضمومة بوزن حيث فهي اربعة في الشاذ
فصارت تسعة فتتعين كونها اسم فعل في غير قراءة ابن عباس ورب جيت وفي غيره
قراءة كسر الهاء سواء كان ذلك بالياء او بالهمزة من فتح التا بناها على الفتح تخفيفا نحو اين
وكين ومن ضمها فتشبيها بحيث ومن كسر فعلى اصل التقاء الساكنين وتتعين فعليتها
في قراءة ابن عباس فانها فيها فعل ماض مبني للمفعول بسند لضمير المتكلم من جهات
الشيء ويحتمل الامرين في قراءة من كسر الهاء وضم التا فيحتمل ان يكون اسم فعل بني
على الضم فلا وان يكون فعلا مسند الضم المتكلم من ها الرجل ليبي بمجيء وقوله تعالى

الكرمي

آلوسي منواه اي معامه بضم الميم قاله ابو عبيدة وعن ابن مسعود عبد الله مما وصله الحاكم
في مستدركه من طريق جرير عن الاعمش في قوله تعالى في سورة الصافات وسقط هذا
لغير ابي ذر وابي الوقت كذا في الفرع مجبت وبل عجبت ويسخرون بضم الياء كما يقرأ هيت
بالضم وعند ابن ابي حاتم من طريق الاعمش عن ابي وايل عن ابن مسعود انه قرأ بل عجبت
واذا ثبت الرفع فليس لانكاره معنى بل يحمل على ما يليق به تعالى وبه قال حدثنا الحميدي
عبد الله بن الزبير المكي قال حدثنا سفيان بن عيينة بن الاعمش سليمان عن مسلم
هو ابن صبيح بضم الصاد المهملة وفتح الموحدة اخره حاء مهملة مصغرا عن مسروق هو ابن
الاجدع عن عبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه انه قال ان قريشا لما ابطؤا عن النبي
ﷺ دعا عليهم النبي صلى الله عليه وسلم بالاسلام زاد في الاستسقاء بي عليهم قال اللهم
اكفنيهم بسبع كسبع يوسف فاصابتهم سنة بفتح السين اي جدب ومحط حصت
بالحاء والصاد المشددة المهملتين اي اذهبت كل شيء حتى اكلوا العظام زاد في الاستسقاء
والميتة حتى جعل الرجل ينظر الى السماء فيرى بينه وبينها مثل الدخان من ضعف
بصره بسبب الجوع قال الله عز وجل وفي الاستسقاء فجاء ابو سفيان فقال يا محمد
جيت تامر بصلة الرحم وان قومك هلكوا فادع الله تعالى فقرأ فارتقب يوم تاتي
السماء بدخان مبين قال الله عز وجل انا كاشفوا العذاب قليلا انكم عائدون
اي الى الكفر وفي الاستسقاء في باب دعا النبي صلى الله عليه وسلم اجعلها
سنين كسني يوسف يوم تاتي السماء بدخان مبين الى قوله عائدون وفي سورة
الدخان فاستسقى فسقوا فنزلت انكم عائدون فلما اصابتهم الرفاهية فانزل الله
عز وجل يوم نبطشة البطشة الكبرى انا منتقمون قال عبد الله افيكشف بضم
الياء وفتح الشين مبنيا للمفعول عنهم العذاب يوم القيامة وقد مضى الدخان
الحاصل بسبب الجوع ومضت البطشة الكبرى يوم بدر وعن الحسن البطشة الكبرى
يوم القيامة ووجه المناسبة بين الحديث والترجمة في قوله مجبا ابو سفيان
فقال يا محمد حيث تامر بصلة الرحم وان قومك قد هلكوا فادع الله فدعا فعفيه
انه عفا عن قومه كما عفا يوسف عن امراة العزيز باب قوله
جل وعلا فلما جاءه الرسول رسول الملك ليخرجه من السجن قال ارجع الى ربك فسئله
ما بال النسوة اللاتي قطعن ايديهن اي عن سببه عن حقيقة شانهن ليعلم
براءتي عن تلك التهمة واراد بذلك حسم مادة الفساد عنه ليلا يبخس قدره عند الملك
ولعل مقطوع عرضه عليه السلام انه لا يقع خلل في الدعوة واظهار النبوة وقال مسئلة
ما بال النسوة ولم يقل فسئله ان يفتش عن حالهن تهييجا له عن البحث وتحقيق
الحال ولم يتعرض لامراة العزيز مع ما صنعت به كرما ومراعاة وعبر بها التي سال
عنها عن حقيقة الشيء ظاهرا ان ربي بكيدهن عليم حتى قلن اطع مولاتك او ان
كل واحدة منهن طمعت فيه فلما لم تجد مطلوبها فيه ظنت فيه ونسبته الى التعنت
فرجع الرسول من عند يوسف الى الملك فدعا النسوة وامراة العزيز فلما حضرن من

قال لهن ما خطبكن اي ما شانكن اذ راودتن يوسف عن نفسه هل وجدتن منه
عيبا ليكن فنزهته متعجبات من كمال عقله حيث قلن حاش لله وحاش بغير
الف بعد الشين وحاشا بها لفظا تنزيه فيكون اسما ويدل له قراءة بعضهم حاشا
لله بالادب للتنوين واستثنا وذهب سيبويه واكثر البصريين الى انها حرف لمنزلة
الا لانها جر المستثنى وقوله حصحص اي وضح الحق بانكشاف ما يغمره وهو معنى
قول بعض المفسرين وقيل ظهر من حص شعره اي استاصل قطعه بحيث ظهرت
بشرته وهذا انما قالته امراة العزيز لما علمت ان هذه الناظرات والتفحصات
انما وقعت بسببها وقبل ان النسوة اقبلن عليها تعوزنها وقيل خافت ان يشهدن
عليها فاعترفت وهذه شهادة جارة لمارأها جانبها ولم يذكرها السيد فعرفت
انه ترك ذكرها تعظيما لها لمكافاته على ذلك فكشفت الغطا واعترفت ان الذنب كله
من جانبها وانه كان منبرا عن الكل وسقط باب قوله لغير ابي ذر وبه قال حدثنا
ولابي ذر حدثني بالافراد سعيد بن تليد بفتح العين وفتح اللام وبعد اللام التحتية
الساكنة دال مهملة هو سعيد بكسر العين بن عيسى بن تليد المصري قال حدثنا عبد
الرحمن بن القاسم المصري العتقي صاحب الامام مالك عن بكير بن مضر بفتح الموحدة
وسكون الكاف ومضر بضم الميم وفتح المعجمة بن محمد المصري عن عمرو بن الحرث بفتح
العين بن يعقوب بن عبد الله مولى قيس بن سعيد بن عبادة الايلي عن ابن شهاب
الزهري عن سعيد بن المسيب المخزومي احد الاعلام وابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يرحم
الله لوطا هو ابن اخي ابراهيم الخليل وكان ممن امن وهاجر معه الى مصر لقد كان
يأوي الى ركن شديد يشير الى قوله تعالى قال لان لي بكم قوة او اوي الى ركن شديد
ولو لبثت في السجن ما لبث ولابي ذر وركنت يوسف بضم اللام وكان قد لبث سبع سنين
وسبعة اشهر وسبعة ايام وسبع ساعات كما قيل لاسرعت الى الاجابة الى الخروج لاجبت الداعي
من السجن قال مجي السنة انه صلى الله عليه وسلم وصف عليه السلام بالاناة والصبر
حيث لم يبادر الى الخروج حين جاءه رسول الملك جعل كفعل المذنب حتى يعفى عنه
مع طول لبثه في السجن بل قال ارجع الى ربك فسئله ما بال النسوة اللاتي قطعن
ايديهن اراد ان يقيم الحجة في حبسهم اياه ظلما فقال صلى الله عليه وسلم على سبيل
التواضع لا انه صلوات الله وسلامه عليه كان في الاكثر منه مبادرة وعجلة لو كان
ضمان يوسف والتواضع لا يصغر كثيرا ولا يضع رفيعا ولا يبطل لذي حق حقا
لكنه يوجب لصاحبه فضلا ويكسبه جلالا وقدرا ونحن احق من ابراهيم في سورة
البقرة وغيرها ونحن احق بالشك من ابراهيم يعني لو كان الشك متطرقا الى الانبيا
لكنت انا احق به وقد علم اني لم اشك فابراهيم صلى الله عليه وسلم لم يشك اذ قال
له ربه جل وعلا اولم تؤمن بعد قوله رب ارني كيف تحيي الموتى قال بلى امنت
ولكن سالتك ان اري كيفية الاحيا بل اراه الترقي من علم اليقين الى عين اليقين

ع

مع مشاهدة الكيفية **باب** قوله حتى اذا استياس الرسل ليس في
الكلام شيء يكون حتى غاية له ولذا اختلفوا في تقدير شيء يصح تعيينه بحيث فقد
الزمخشري وما ارسلنا من قبلك الا رجالا فتراخى نصرهم حتى وقدره القرطبي وما
ارسلنا من قبلك الا رجالا ثم العاقب امتهم بالعقاب حتى اذا وقدره ابن الجوزي
وما ارسلنا من قبلك الا رجالا فدعوا قومهم فكذبوهم فطال دعاؤهم وتكذيب قومهم
حتى قال في الباب واحسنها الاول انتهى وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد
الله بن اويس ابو القاسم القرشي الاويسي المدني الاعرج قال حدثنا ابراهيم
ابن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري عن صالح
هو ابن كيسان عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير
ابن العوام عن عايشة رضي الله عنها انها قالت له اي لعروة وسقط لفظ له لابي ذر وهو
اي والحال انه يسأله عن قول الله تعالى حتى اذا استياس الرسل قال ابن عروة
قلت لها اكذبوا بتخفيف المعجمة امكذبوا بتشديدها قالت عايشة كذبوا مشددة
كما صرح به في الثلاثة وفي رواية الاسماعيلي تخفيفا وتشديدا قال عروة قلت
لها لقد استيقنوا ان قومهم كذبوهم فما هو بالظن قالت اي عايشة اجل يعني نعم لعمري
لقد استيقنوا بذلك ولم يظنوا قال عروة فقلت لها وظنوا انهم قد كذبوا بالتخفيف
فردت عليه قالت معاذ الله لم تكن الرسل تظن ذلك بربها وهذا ظاهره انها انكرت
قراءة التخفيف بناء على ان الضمير للرسل ولعلها لم تبلغها قد ثبتت متواترة في قراءة
في قراءة الكوفيين في اخرى ووجهت بان الضمير في وظنوا عايد على المنهل اليهم لتقدم
في قوله كيف كان عاقبة الذين من قبلهم والضميران في انهم وكذبوا على الرسل اي وظن
الرسل اليهم ان الرسل قد كذبوا فيما اي كذبهم من ارسلوا اليه بالوحي وبتصرهم عليهم
او ان الضمائر كلها ترجع الى الرسل اليهم اي ظن الرسل اليهم ان الرسل قد كذبوهم
فيما ادعوا من النبوة وفيما يوعدون به من لم يؤمن من العقاب او كذبهم المرسل اليهم
بوعد الايمان وقول الكرماني لم ينكر عايشة القراءة وانما انكرت التاويل خلاف
الظاهر قال عروة قلت لها فما هذه الاية قالت هم اتباع الرسل الذين امنوا بربهم
وصدقوهم اي وصدقوا الرسل فطال عليهم البلاء واستاخر عنهم النصر حتى اذا
استياس الرسل ممن كذبهم من قومهم وظنت الرسل ان اتباعهم قد كذبوهم فالضمائر
كلها على قراءة التشديد عايدة على الرسل اي وظن الرسل انهم قد كذبهم امتهم فيما جاؤا
به لطول البلاء عليهم جاء هو نصر الله عند ذلك وحصلت النجاة لمن تعلقت به مشيته
وهم النبي والمومنون والظن هنا بمعنى اليقين او على حقيقته وهو رجحان احد
الطرفين وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن حمزة
عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد عروة ابن الزبير فقلت
اي لعايشة لعلها كذبوا بتخفيفه قال معاذ الله نحوه اي قد ذكرت نحو حديث صالح
ابن كيسان وقد ساقه المولف مختصرا واورده ابو نعيم في مستخرجه تاما ولفظه

عن عروة انه سال عايشة فذكر نحو السابقة **سموع الرعد** مكيه في قوله ابن عباس و مجاهد وابن جبير مدنيه في قول قتادة الا ولا يزال الذين كفروا وعنه من الي ولوان قرانا وهي حمس واربعون ايه **بسم الله الرحمن الرحيم** قال ابن عباس سقطت البسملة نفيرا ابي ذر وزاد واوقيل قال ابن عباس **كباسط كفيه** يريد قوله تعالى له دعوة الحق والذين يدعون من دونه لا يستجيبون لهم بشيء الا كباسط كفيه الي الماء ليبلغ فاه وما هو ببالغه اي **مثل المشرك الذي عبد مع الله الها غيره** ولابي ذر الها اخره غير **كمثل العطشان الذي ينظر الي خياله** ولابي ذر الي ظل خياله **في الماء بعيد وهو يريد ان يتناوله ولا يقدر** اي عليه وهذا وصله بن ابي حاتم وابن جرير من طريق علي بن ابي طلحة عن بن عباس ويجوز ان يراد بالموصول في قوله والذين يدعون المشركون فابوا في تدعون عابدة وموصوله محذوف وهو الاصنام والواو في لا يستجيبون كالعقلا لمعاملتهم اياه معاملتهم والتقدير والمشركون الذين يدعون الاصنام لا يستجيب لهم الاصنام الاستجابة كاستجابة الماء من بسط كفيه اليه يطلب منه ان يبلغ فاه والماء جماد لا يشعر ببسط كفيه اليه يطلب منه ان يبلغ فاه والماء جماد لا يشعر ببسط كفيه ولا بطلبه ولا يقدر ان يجيبه ويبلغ فوجب التشبيه عدم قدرة المدعو على تحصيل مراده بل عدم العلم بحال الداعي او شبهوه في عدم فايدة دعايهم بمن بلغه العطش حتى كربه الموت وكفاه في الماء قد وضعها لا يبلغ فاه رواه الطبراني من طريق العوفي عن بن عباس او كطالب الماء من البير بلا رلو ولا يشاء يده اليها ليرتفع الماء اليه رواه الطبراني ايضا من طريق ابي ايوب عن علي **وقال غيره** اي غير بن عباس في قوله تعالى **وظلالهم** اي ذلل الشمس والقمر لما يقصد منها كتذليل المركوب للراكب او لثيل مناخهما وحط هذا لابي ذر **متجاورات** ولابي ذر وقال غيره متجاورات ومراده قوله تعالى وفي الارض قطع متجاورات اي **متدانيات** في الاوضاع مختلفة باعتبار كونها طيبة وسبخة رخوة وصلبة صالحة للزرع والشجر او لاحدهما وغير صالحة لشيء مع ان تاثير الشمس وساير الكواكب فيها على السوا فلم يكن ذلك بسبب الاتصالات الفلكية والحركات الكوكبية ولذلك اشجارها وزروعها تختلف جنسا ونوعا وطعما وطبعا مع انها تسقى بماء واحد فلا بد من مخصص يخصص كلا منهما بخاصية دون اخرى وما ذاك الا الارادة الفاعل المختار وفي نسخة هنا وقال مجاهد متجاورات طيبها عذبها وخبيثها السباخ وهذا وصله ابي بكر بن المنذر من طريق ابي نجيح عن مجاهد **والمثلات** في قوله وقد خلت من قبلهم المثلات **واحدها مثلة** بفتح الميم وضم المثلثة وسكون وسران **وهي الاشباه والامثال** قاله ابو عبيدة وعند الطبري من طريق معمر عن قتادة قال المثلات العقوبات وقال بن عباس العقوبات المتتابعة كمثله تقطع الاذن والانف ونحوها وسميت بذلك لما بين العقاب والمعاقب من المماثلة كقوله وجزاء سيئة سيئة مثلها **وقال تعالى الا مثل ايام الذين خلوا** وقوله وكل شيء عنده

بمقدار

بمقدار اي **بقدر** لا يجاوزه ولا ينقص عنده والعندية يحتمل ان يكون المراد بها انه تعالى خصص كل حادث بوقت معين وحالة معينة بمشيته الازلية وارادته السرمدية وعند حكما الاسلام انه تعالى وضع اشياء كلية واودع فيها قوى وخواص وحركها بحيث يلزم من حركاتها المقدرة بالمقادير المخصوصة باحوال جزيية معينة ومناسبات مخصوصة مقدرة ويدخل في هذه الاية افعال العباد واحوالهم وخواطرهم وهي من ادل الدلايل على بطلان قول المعتزلة وقوله له **معقبات** ولابي ذر يقال معقبات **ملايكة** حفظ يحفظونه في نومه ويقظته من الجن والانس والهوام من بين يديه ومن خلفه ليلا ونهارا **تعقب** في حفظه **الاولى منها الاخرى** فاذا صعدت ملايكة النهار عقبتها ملايكة الليل وبالعكس واخرج الطبري من طريق كنانه العدوي ان عثمان سال النبي صلى الله عليه وسلم عن عدد الملايكة الموكلة بالادمي فقال لكل ادمي عشرة بالليل وعشرة بالنهار واحد عن يمينه واخر عن شماله واثنان من بين يديه ومن خلفه واثنان عن جنبيه واخر قابض على ناصيته فان تواضع رفعه وان تكبر وضعه واثنان على شفته ليس يحفظان عليه الا الصلاة على محمد والعاشر يحرسه من الحية ان يدخل فاه **معبن** اذا نام **ومنه** اي من اصل المعقبات **قيل للعقيب** الذي ياتي في اثر الشيء **يقال عقبته في اثره** بتشديد القاف في العزوع وضبط الدمياطي قال الزمخشري واصل معقبانة معتقبانة فادغمت التاء في القاف لقوله وجا المعذرون اي المعتذرون ويجوز معقبات بكسر العين وتعقبه ابو حيان فقال هذا وهم فاحش فان التا لا تدغم في القاف ولا القاف في التا لان كلا منهما من كلمتين وقد نص النحويون على ان القاف والكاف كل منهما تدغم في القاف ولا تدغمان في غيرهما ولا تدغم غيرهما فيهما واما تنبيهه بقوله وجا المعذرون فلا يتعين ان يكون اصله المعتذرون واما قوله ويجوز معقبات بكسر العين فهذا لا يجوز لانه بناه على ان اصله معتقبات فادغمت التاء في القاف وقد بينا ان ذلك وهم فاحش والضمير في قوله يعود على من المكروه اي لن اسر القول ولن جهر به ولن استخفى ولن شوب جاعلات من الملايكة يعقب بعضهم بعضا او يعود على من الاخيرة وهو قول ابن عباس قال انس عطية فالمعقبات على هذا حرس الرجل الذي يحفظونه قالوا والاية على هذا في الرؤساء الكفار واختار الطبري في احرس الان الماوردي ذكر على هذا التاويل ان الكلام نفي والتقدير لا يحفظونه وهذا يحفظونه ان لا يسمع البته كيف يبرز كلام موجب ويراد به نفي وحذف لا انما يجوز اذا كان المنفي مضارعا في جواب قسم نحو تالله تفتا وقد تقدم تحريره وانما معنى الكلام كما قال المهدي يحفظونه من امر الله في زعمه وظنه انتهى ومن اما للسبب اي بسبب امر الله او على بابها قال ابو البقا من امر الله من الجن والانس وذكر الفرا انه على التقديم والتاخير اي له معقبات من امر الله يحفظونه كذا قال في الدر والاصل عدم ذكره مع الاستغنا عنه واخرج الطبري من طريق سعيد بن جبير قال حفظهم اياه من امر الله **المحال** بريد قوله وهم يجادلون في الله وهو شديد المحال هو **العقوبة** قاله ابو عبيدة وقوله **كباسط كفيه** الى الماء ليقبض عليه فلا

يحصل منه شيء قال فاصبحت ما كان بيني وبينها من الود مثل القابض الماء باليد
والمعنى ان الذي بسط يده الى الماء ليغترفه كما لا ينتفع به لذلك المشركون الذي يعبدون
مع الله الهة غيره لا ينتفعون بها ابدا وقد مر قريبا من زبد الهذا وقوله فاحتمل السيل
زبدا رابيا من ربا يربو اي اذا زاد وقال الزجاج طافيا فوق الماء والزبد وضر الغليان
وخبثه او ما يحمله السيل من غثاء ونحوه او متاع زبد مثله المتاع ما تمتعت به كالاواني
والاثاث الحرث والحرث جميعا قال ابو عمرو بن العلا احفانا لقد اذاعت فعلاها الزبد
بلامعة فلذلك يميز الحق من الباطل وذلك ان هذا الكلام ضرب للحق واهله للتشاكل
للقرآن وغيره والباطل وحزبه فقوله انزل من السماء مثل للقرآن والاودية مثل
للقلوب اي انزل القرآن فاحتملت منه القلوب على قدر اليقين بالقلب الذي ياخذ
منه ما ينتفع به فيخطفه ويدبره يظهر عليه ثمرته ولا يجفى ان بين القلوب في ذلك
تفاوتا عظيما وقوله واما الزبد فهو مثل الباطل في قلة منفعته وسرعة زواله الهباء
في قوله وما واهر جهنم وبيس المهاد هو العرائس وهذا ساقط لابي ذر ثابت لغيره
يدرؤن في قوله ويدرؤن اي يدفعون السيئة بمقابلتها بالحسنة وهذا وصف
سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في التوراة فيندرج تحته الدفع بالحسن من
الكلام والوصل في مقابلة قطع الارحام وغيرها من اخلاق الكلام وتغيير منكرات
افعال اللئام درانه عني اي دفعه وسقط لغير ابي ذر عن سلام عليكم يريد
قوله تعالى والملائكة يدخلون عليهم من كل باب سلام عليكم اي يقولون سلام
عليكم فاضمر القول هاهنا لان في الكلام دليلا عليه والقول المضمر حال من فاعل يدخلون
قائلين سلام عليكم بالبشارة بدوام السلامة واليه متاب اي توبتي ومرجعي فيتيبني
انلم يياس اي لم ولابي ذر فلم يتبين وبها قرأ مجاهد بن عباس وغيرهما ورده الزجاج
بانه لو يبس بنت بعين علمت واجيب بان من حفظ حجة على من لم يحفظ
ويدل على ذلك قراءة علي وغيره كما مر وقد قال المفسرون القاسم بن معين وهو من
متاب الكوفيين هي لغة هوازن وقال ابن الكلبي هي لغة حي من النخع ومنه قول رباح
ابن عدي ٭ الم يباس الاقوام اني انا ابنه ٭ وان كنت عن ارض العشيرة نائيا ٭
وقول سحيم الرياحي اقول لهم الشعب اقول لهم بالشعاذ يبشر وفي الرتيا سوا
اي انا ابن فارس زهدم والمعنى اخلوا بعلم المومنون انه لو تخلعلت مشيئة الله
تعالى على وجه الالجا بايمان الناس جميعا لامنوا قارعة اي داهية تفزعهم وتقلقلهم
فاملیت اي اطلت المدة بين كفروا والمدة بتاخير العقوبة من الملي بفتح الميم وكسر اللام
وتشديد التحتية قال في الصحاح الملوان الدهر يقال لاقام مليا من الدهر قال تعالى
واهجرني مليا اي طويلا ومضى ملي من النهار اي ساعة طويلة والملاء بكسر الميم ولابي
ذر الملاة بضمها يقال اقمت عندهم ملاة من الدهر اي حينا وبرهة ومنه كما اويقال
الواسع الطويل من الارض وهو الصحراء ملى بفتح الميم مقصورا من الارض وسقط لابي

ذر

ذر من الارض الثاني اشق اي انشق من المشقة قاله ابو عبيدة معقبات غير قوله
لا معقب له اي لا يغير لارادته ولا يعقبه احد بالرد والابطال وقال مجاهد
فيما وصله الفريابي في قوله تعالى منجاوزات طيبها وخبيثها اساخ وقد ثبت
في نسخة قبل قوله في اصل واحد ثلاث كما مر صنوان جمع صنو كقنوان جمع قنو النخلتان
او اكثر في اصل واحد وفي الحديث عم الرجل صنو ابيه اي جمعهما اصل واحد وغير صنوان
النخلة وحدها بماء واحد فصار بني ادم وخيلهم قال الحسن هذا مثل ضربه
الله لقلوب بني ادم فقلب يرق فيخشع ويخضع وقلب يسهو ويلهو والكل ابوهم
واحد وقوله السحاب الثقال يريد به قوله تعالى ويشئ السحاب الثقال الذي
فيه الماء قال السحاب اسم جنس والواحد سحابة والثقال جمع ثقيلة لانك تقول
سحابة ثقيلة وسحاب ثقال كما تقول امراة كريمة ونساء كرام وقال علي السحاب
عن بال الماء وقوله كباسط كفيه زاد ابو ذر الى الماء اي يدعوا الماء لسانه ويشير اليه بيده
فلا يبلغه ابدا اذ لا استجابة له به وهذا وصله الفريابي والطبري من طريق مجاهد وهذا
مثل الذي يدعو الهة غير الله وسبق غير هذا في موضعين من هذه السورة
ضلت ولابي ذر ضلت اودية بقدرها اي لو بطن واد ولابي ذر فسالت كل واحد
بحسبه فهذا الكبير يسع كثيرا من الماء وهذا صغير يسع بقدره زبدا رابيا زبد السيل
ولابي ذر الزبد زبد السيل زبد مثله اي مما تقدون عليه من الذهب والفضة
والحديد وغيرها زبد مثل زبد الماء حباب الحديد الحلية وقوله زبد مثله ثابت
لابي ذر وسبق ما في ذلك من البحث قريبا الله يعلم ما تحمل كل انثى اي الذي تحمله
او حملها فعلى الموصولة فالمعنى انه تعالى يعلم ما تحمله من الولد اهو ذكر ام انثى وتام
ام ناقص وحسن ام قبيح وطويل ام قصير او غير ذلك من الاحوال وما تغيض الارحام
وما تنقص الارحام غيض اي تنقص بضم التاء وكسر القاف سواء كان لازما او متعديا يقال فاض الماء
وغضته انا والمعنى يعلم ما تنقصه وما تزداده في الجثة والمدة والعدد فان الرحم
قد تشتمل على واحد وعلى اثنين وثلاثة واربعة يروى ان سوركا كان رابع اربعة
في بطن امه وعن الشافعي ان شيخا باليمن اخبر ان امراته ولدت بطونا في
كل بطن خمسة وعن العوفي عن ابن عباس ما ذكر بن كثير وما تغيض الارحام يعني
السقط وما تزداد يقول وما زاد الدم في الحمل على ما غاضت حتى ولدته تاما وذلك ان من
النساء من يحمل عشرة اشهر ومن يحمل تسعة فمنهن من يزيد في الحمل ومنهم من ينقص
واقصى مدة الحمل اربع سنين عندنا وخمسة عند مالك وسنتان عند ابي حنيفة وقال
الضحاك وضعتني امي وقد حملتني في بطنها سنتين وولدتني وقد نبت ثنيتي انتهى
واقول في سنة ثمان وثمانين وثمان مائة غرة يوم السبت مستهل جمادي الاول ولدت
بنتي زينب وفقها الله تعالى لكل خير واحسن عواقبها لتسعة اشهر من ابتدا حملها وقد
نبت ثنيتها ثم سقطت بعد خوسة اشهر وقال مكحول الجنين في بطن امه لا يطلب
ولا يحزن ولا يغتم وانما يأتيه رزقه في بطن امه من دم حيضها فمن ثم لا تحيض الحامل فاذا وقع الى الارض

شبكة الألوكة
www.alukah.net

استهل واستهلاله استكار لمكانه فاذا قطعت سرته حول الله رزقه الي ثدي امه حتى لا
يطلب ولا يحزن ولا يغتم ثم يصير طفلا يتناول الشيء بكفه فيأكله ماذا بلغ قال هو الموت
او القتل اني لي بالرزق مقول لمحول ما ويحك عداك وانت في بطن امك وانت طفل صغير
حتى اذا اشتددت وعقلت قلت هو الموت او القتل ان لي بالرزق ثم فزا لمحول
بعلم ما تحمل كل انثى وما تغيض الارحام وما تزداد انتهى والاسناد الي الرحم لا يخفى انه
مجازي اذ الفاعل حقيقة هو الله تعالى وكل كائن بقدر معين عند الله لا يجاوز ولا
عنه وبه قال حدثني بالافراد ابراهيم بن المنذر الحزامي بالحاء المهملة والزاي المعجمة قال
حدثنا معن بفتح الميم وسكون العين اخره نون بن عيسى القزاز بالقاف والزاي
والزاي المشددة وبعد الالف زاي اخرى قال حدثني بالافراد مالك الامام عن عبد الله
بن دينار عن بن عمر رضي الله عنهما قال ابو مسعود انفرد به ابراهيم بن المنذر وهو
غريب عن مالك قال في الفتح قد اخرجه الدارقطني من رواية عبد الله بن جعفر
البرمكي عن معن ورواه ايضا من طريق العقيلي عن مالك لكنه اختصر وكذا اخرجه
الاسماعيلي من طريق ابي القاسم عن مالك قال الدارقطني ورواه احمد ابن ابي طيبة
عن مالك عن نافع عن بن عمر فوهم فيه اسنادا ومتنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال مفاتيح الغيب بوزن مصابيح ولابي ذر مفاتح بوزن مساجد جمع مفتح بفتح الميم
اي خزائن الغيب خمس لا يعلمهن الا الله ذكر خمسا واذ كان الغلب لا ينتاهي
لان العدد لا ينتهي الزايد او لانهم كانوا يعتقدون معرفتها لا يعلم ما في غد الا الله
ولا يعلم ما تغيض الارحام اي ما تنقصه الا الله ولا يعلم متى يأتي المطر احد الا الله
اي الا عند اخبار الله به فيعلم حينئذ كالسابق اذا امر تعالى به ولا تدري نفس باي
ارض تموت اي في بلده ام في غيرها لا تدري في اي وقت تموت ولا يعلم متى
تقوم الساعة احد الا الله الا من ارتضى من رسول فانه يطلعه على ما يشاء من غيبه
والولي التابع له يأخذ عنه وقد سبق بقية من فوايد هذا الحديث في سورة الانعام
فالتجئ اليه كالاستغاثة وبالله المستعان سورة ابراهيم عليه السلام مكية وهي احدى وخمسون
اية بسم الله الرحمن الرحيم باب سقطت البسملة لغير ابي ذر وكذا
باب قال بن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى في سورة الرعد ولكل قوم هاد
اي داع يدعوهم الى الصواب ويهديهم الى الحق والمراد نبي مخصوص بمعجزات من جنس
ما هو الغالب عليهم والظاهر ان وقوع ذلك هنا من ناسخ وقال مجاهد فيما وصله الفريابي
من قوله تعالى ويسقى من ماء صديد هو قيح ودم وقال قتادة هو ما يسيل من لحمه
وجلده وفي رواية عنه ما يخرج من جوفه من الزنا وهل الصديد نعت ام لا فعلى
نعت لما وفيه تأويلان احدهما انه على حذف اداة التشبيه اي ما مثل صديد وعلى
هذا فليس الما الذي يشربونه صديدا بل مثله في النتن والغلظ والحرارة
كقوله وان يستغيثوا يغاثوا بماء كالمهل والثاني ان الصديد لما كان يشبه الما اطلق عليه

ما

ماء ليس هو بما حقيقة وعلى هذا فيشربون نفس الصديد المشبه بالما والي كونه صفة ذهب
الحوفي وغيره وفيه نظر اذ ليس يشتق الا مما فسره بانه صديد بدمن مصدود اذا خثر
من الصد وكأنه لكراهته مصدود عنه اي يمتنع عنه كل احد ويدل عليه يتجرعه اي يتكلف
جرعه ولدا الايكاد وسيغط وقال مجاهد الي اخره لابي ذر وقال ابن عيينة سفيان
مما وصله في تفسيره والطبري ايضا اذكروا نعمة الله عليكم اي ايادي الله عندكم وايامه
اي بوقايعه التي وقعت على الامم الدارجة وقال مجاهد فيما وصله الفريابي في قوله
تعالى من كل ما سالتموه اي رغبتم اليه فيه وفي من قولان قيل زايدة في المفعول الثاني
وهذا انما يتأتى على قول الاخفش وقيل تبعيضية اي اتاكم بعض جمع ما سالتموه
نظر الكم ولما لحكم وعلى هذا فالمفعول محذوف اي واتاكم شيأ من كل ما سالتموه
وهذا راي سيبويه يسقونها عوجا ولابي ذر تلتمسون بالفوقية بدل التحتية
لها عوجا اي زيغا وتكوبا عن الحق ليعتدوا فيه واشار بقوله لها الى الاصل
ولكنه حذف الجار واوصل الفعل والاضلال يكون بالسعي في صد البعير وبالقاء
الشك والشبهات في المذهب الحق ويحاول تقبيح الحق بكل ما يقدر عليه وهذا النهاية
واذ تأذن ربكم اي اعلمكم اذنكم بمد الهمزة والمعنى اذن ايذانا بليغا لما في تفعل من التكلف
وفي رواية ابي ذر كما في فتح الباري اعلمكم ربكم اي ان شكرتم نعمتي من الايجاد وغيره بالايمان
وصالح الاعمال لازيدنكم النعيم وان جحدتموها فان عذابي لشديد يوم القيامة
في العقبى في غاية الشدة رددوا يريد قوله تعالى فردوا ايديهم في افواههم قال
ابو عبيدة هذا مثل كفوا عما امروا به من الحق ولم يؤمنوا به قال في الفتح وقد
تعقبوا كلام ابي عبيدة بانه لم يسمع من العرب رد يده في فيه اذا ترك الشيء الذي
كان يفعله انتهى وهذا الذي قاله ابو عبيدة قاله ايضا الاخفش والكسائي الفتيي
ولفظه كما في العباب لم يسمع احد يقول رددت اذا فيه ان ترك ما امر به واجيب
بان المثبت يقدم على النافي قال في الدر والضابط الثلاث يجوز ان تكون الكفار اي
فردوا الكفار ايديهم في افواههم من الغيظ لقوله عضوا عليكم الانامل من الغيظ وفي على
بابها من الظرفية اوردوا ايديهم على افواههم ضحكا واستهزاء فعبر عن على اوشاروا
بايديهم الى السنتهم وانقطعوا به من قولهم انا كفرنا في بمعنى الي وان يكون الاولان للكفار
والاخير للرسل اي فردوا الكفار ايديهم في افواه الرسل اطبقوا افواههم يشيرون
اليهم بالسكوت وقوله ذلك لمن خاف مقامي قال ابن عباس حيث يقسمه الله بين يديه
يوم القيامة للحساب وقوله من ورايه اي من قدامه ولابي ذر قدامه جهنم بنصب
ميم قدامه وهذا قول الاكثر وهو من الاضداد وعليه قوله عسى الذي امسيت فيه يكون فرج
اي قدامه وقول الاخر

ليس وراي ان تراخت منيتي ... لزوم العصا يحنى عليها الاصابع

وقيل بعد موته وقوله تعالى انا كنا لكم تبعا قال ابو عبيدة واحدها تابع مثل غيب
وغايب وخدم وخادم اي يقول الضعفا للذين استكبروا اي لرؤسايهم الذين

ع
الاصابع

استتبعوهم انا لكم تبعا في التكذيب للرسل والاعراض عنهم وقوله ما انا بعمر حكم
يقال استعرجني اي استفاتني فكان همزته للسلب اي ازال صراحي بيستعرخه
من المراح والمحيي ما انا بعيشكم من العذاب والاخلال مصدر خالله خلالا
قاطرفه كل خليل كنت خالته لا تزك الله له واضحه ويجوز ايضا جمع خلة
وخلال كبرمة وبرام وهذا قاله الاخفش والجمهور على الاول والمخالله
والمصاحبة اجتثت من قوله كشجرة خبيثة اجتثت اي استوصلت واخذت
جثتها بالكليه قال لقيط الا يا ديّ هذا الخلا الذي يحث اصلكم من
راي مثل ذا ات ومن سمعا باب قوله تعالى كشجرة طيبة ثمره
طيبة الثمار كالنخلة وشجرة التين والعنب والرمان اصلها ثابت راسخ في
الارض ضارب بعروقه فيها امن من الانقطاع والزوال وفرعها اعلاها في السما
لان ارتفاع الاغصان يدل على ثبات الاصل ومتى ارتفعت كانت بعيده عن
عفونات الارض فثمارها نقيه طاهرة عن جميع الشوايب تؤتي اكلها
تعطي ثمرها كل حين اقته الله لاثمارها وقال الربيع بن انس كل حين اي غدوة
وعشية لانه ثمر النخل يوكل ابدا ليلا ونهارا صيفا وشتا اما ثمرا او رطبا او
منبسرا كذلك عمل المومن يصعد اول النهار واخره وبركة ايمانه لا ينقطع
ابدا بل يتصل اليه في كل وقت والاستفهام في قوله الم تر تركيب ضرب الله مثلا
للتحذير وفايدته الايقاظ له اي الم تعلم والكلمة الطيبة كلمة التوحيد
او كل كلمة حسنة كالحمد والاستغفار والتهليل وعن ابن عباس هي شجرة
في الجنة اصلها ثابت في الارض واعلاها في السما كذلك اصل هذه الكلمة راسخ
في قلب المومن بالمعرفة والتصديق فاذا تكلم بها عرجت ولا تحجب حتى ينتهي
الى الله تعالى قال عز وجل اليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه
وسقط قوله باب قوله لغير ابي ذر وله وقرعها الى اخره وقال بعد قوله
ثابت الايه وهو قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عبيد بن اسماعيل القرشي
الهباري اسمه عبد الله وعبيد لقب غلب عليه عن ابي اسامة حماد بن
اسامة عن عبيد الله بضم العين مصغرا ابن عمر العمري عن نافع مولى بن
عمر عن عمر رضي الله عنهما انه قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال اخبروني بشجرة تشبه او كالرجل المسلم شك
من الراوي لا يتحات بتشديد الفوقيه اخره اي لا يتناثر ورقها ولا ذكر حديث
صفات للشجرة لم ينسبها الراوي واكتفى بذكر كلمة لا ثلاثا وقد ذكروا في تعبيره
ولا ينقطع ثمرها ولا يبطل نفعها تؤتي اكلها كل حين وقت قال بن عمر فوقع في
نفسي انها النخلة ورايت ابا بكر وعمر رضي الله عنهما لا يتكلما فكرهت ان
اتكلم هيبة منهما وتوقيرا فلم يقولوا اي الحاضرون ولابي ذر عن الكشميهني
فلم يقولا اي العمران شيئا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي النخلة

والحكمة

والحكمة في تمثيل الاسلام بالشجرة لان الشجرة لا تكون شجرة الا بثلاثة اشيا عرق
راسخ واصل قايم وفرع عال لذلك الايمان لا يتم الا بثلاثة اشيا تصديق القلب
وقوله باللسان وعمل بالابدان فلما قلت لعمر يا ابتاه بسكون الها مصححا
عليها في الفرع وفي غير بعضها والله لقد كان وقع في نفسي انها النخلة فقال
اي عمر ما منعك ان تكلم بحذف احد التاين قال اي ابن عمر قلت لم ارا كم
تكلمون بحذف احدي التاين ايضا فكرهت ان اتكلم او اقول شيا قال عمر لان
يكون قلتها احب الي من كذا وكذا اي من حمر النعم كما في الرواية الاخرى وقد
وضح ان المراد بالشجرة في الاية النخلة لا شجرة الجوز الهند نعم اخرج ابن
مردويه من حديث بن عباس باسناد ضعيف في الاية قال هي شجرة جوز
الهند لا ينقطع من ثمره حمل كل شهر اتي ونفع النخلة توكل انواعا ثم ينتفع
بجميع اجزايها حتى النوي في علف الابل والليف في الحبال وغير ذلك مما لا يخفى
وقد سبق هذا الحديث في كتاب العلم هذا باب بالتنوين
في قوله تعالى يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت كلمة التوحيد لا اله الا الله
لانها رسخت في القلب بالدليل اي بدينهم الله عليها كما الهمت اليها نفوسهم في
الدنيا والجمهور على انها نزلت في سوال الملكين لغير ابي ذر في القبر فيلقن
الله المومن كلمة الحق عند السوال فلا يزل وسقط باب لغير ابي ذر وبه قال
حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن
الحجاج قال اخبرني بالافراد علقمة بن مرثد بفتح الميم والمثلثة بينهما راسكنه
الحضرمي ابو الحرث الكوفي قال سمعت سعد بن عبيدة بسكون عين سعد
وضمها في عبيدة مصغرا غير مضاف عن البرا ابن عازب رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال المسلم اذا سيل في القبر اي بعد اعادة روحه الى
جسده عن ربه وعن دينه ونبيه يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول
الله وذلك قوله عز وجل يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت الذي ثبت
بالحجة عندهم في الحياة الدنيا قبل الموت كما ثبت الذين فتنتهم اصحاب
الاخدود والذين نشروا بالمناشير وفي الاخرة في القبر بعد اعادة روحه
في جسده وسوال الملكين له وانما حصل لهم الثبات في القبر بسبب مواظبتهم
في الدنيا على هذا القول ولا يخفى ان كل شي كانت المواظبة عليه اكثر كان
رسوخه في القلب اثم ثبتنا الله بالقول الثابت في الحياة الدنيا في القبر
عند السوال وفي الاخرة عند البعث اذا سيلوا عن معتقدهم في الموقف
فلا يتلعثمون ولا يدهشهم اهوال القيامة وهذا الحديث قد سبق
في باب ما جاء في عذاب القبر من الجنايز هذا باب
بالتنوين وهذا ساقط لغير ابي ذر في قوله تعالى الم تر الى الذين بدلوا
نعمة الله كفرا قال ابو عبيدة الم تعلم لقوله تعالى الم تر كيف الى الذين

خرجوا اذا الرؤية بالابصار غير حاصله اما لتعذرها او لتصيرها عادة وفي
الاية حذف مضاف اي غير واشكر نعمة الله كفرا بان وضعوه مكانه وقوله مكنهم
الانوار كالكشاف او بدلوا نفس النعمة كفرانهم لما كفروا بها سلبت منهم فصاروا
تاركين لها محصلين الكفر بدلها تعقب بانه ليس بقوي لانه يقتضي حدوث الكفر
حينئذ وهم قد كانوا كفارا من قبل وهذا ظاهر لا خفاء فيه البوار في قوله تعالى
واحلوا قومهم دار البوار هو الهلاك قال فلم ار مثلهم ابطال حرب عداة
الروع اذا خيف البوار واصله من الكساد كما قيل كسد حتى فسد ولما كان
الكساد يودي الى الفساد والهلاك اطلق عليه البوار والفعل منه بار يبور
بورا بفتح الموحدة وسكون الواو وبورا اي هالكين قاله ابو عبيدة وغيره
ويحتمل ان يكون بورا مصدر وصف به الجمع وان يكون جمع بابر في المعنى
ومن وقوع البور على الواحد قوله يا رسول الله ان لساني راتق ما فتقت
اذا انا بور وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة
عن عمرو هو بن دينار عن عطا هو بن ابي رباح انه سمع ابن عباس رضي الله عنهما
يقول في قوله تعالى الم تر الى الذين بدلوا نعمة الله كفرا قال هم كفار اهل مكة
وعند الطبري من طريق اخرى عن بن عباس انه سال عمر عن هذه الاية قال
من هم الاجران من بني مخزوم وبني اميه اخوالي واعمامك فاما اخوالي فاسنا صلم
الله يوم بدر واما اعمامك فاملى لهم الله الى حين والمراد كما في الفتح بعض بني
اميه وبني مخزوم فان بني مخزوم لم يسنا صلوا يوم بدر بل المراد بعضهم
كابي جهل من بني مخزوم وابي سفيان من بني اميه وعند ايضا من وجه
اخر ضعيف عن بن عباس هم جبلة ابي الايهم الذين اتبعوه من العرب
ولحقوا بالروم قال الحافظ بن حجر كثير والمشهور الصحيح عن بن عباس
الاجران من بني مخزوم وبني اميه هو القول الاول وان كان المعنى يتعم جميع
الكفار فان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم رحمة للعالمين ونعمة للناس
وهذا الحديث ذكر في غزوة بدر سورة الحجر ولابي ذر عن
المستملي تفسير سورة الحجر وهي مكية وانها تسع وتسعون اية وزاد ابو
ذر بسم الله الرحمن الرحيم وقال مجاهد هو بن جبر فيما وصله
الطبري من طريق عنه في قوله تعالى هذا صراط مستقيم معناه الحق يرجع
الى الله وعليه طريقه لا يعرج على شيء وقال الاخفش على الدلالة على
الصراط المستقيم وقال غيرهما اي من مر عليه مر على اي على رضواني وكرامتي
وقيل على بمعنى الى وهذا اشارة الى الخلاص المنهي من المخلصين وقيل الى التقا
تزيينه واغوايه وقوله وانها لبامام مبين اي على طريق الواضح والامام اسم لما يؤتم
به قال الفراء والزجاج انما جعل الطريق اماما لانه يؤم ويتبع قال بن قتيبة لان المسافر
يأتم به حتى يصير الى الموضع الذي يريده ومبين اي في نفسه او مبين لغيره

لان الطريق

لان الطريق تهدي الى المقصد وضمير التثنية في وانهما الارجح انه لقريتي قوم لوط
واصحاب الايكة وهم قوم شعيب لتقدمهما ذكرا وقوله لبامام مبين على الطريق
ثابت لابي ذر عن المستملي وقال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله بن ابي حاتم في قوله
لعمرك معناه بيشك والعمر والعمر بفتح العين وضمها واحد وبها مدة الحياة ولا
يستعمل في القسم الا بالفتح وفي هذه الاية شرف لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم لان الله
تعالى اقسم بحياته ولم يفعل ذلك لبشر سواه على ما نقل عن بن عباس والخطاب
هنا للوط عليه السلام قالت الملايكة له ذلك والتقدير لعمرك قسمي والقسم بالعمري
اللازمة للاضافة فلا يقطع عنها ويضاف الى الله فكل شيء لكن منعه بعض
اصحاب المعاني فيما ذكره الزهري واضافته الى الله لانه لا يقال لله تعالى عمر
وانما هو بقاء ازلي وقد سمع اضافته الى الله تعالى
قال اذا رضيت علي بنو قشير لعمري الله اعجبني رضاها
ومنع بعضهم اضافته اي يا المتكلم قال لانه حلف بحياة المقسم وقد ورد ذلك
قال النابغة لعمري وما عمري علي بهين لقد نطقت بطلا علي الاقارع
قوم منكرون انكرهم لوط قيل لانهم سلموا ولم يكن من عادتهم وقيل لانهم كانوا
على صورة الشباب المرد فخاف هجوم القوم فقال هذه الكلمة معي تنكرهم
وتنفر عنكم فقالت الملايكة ما جيناك بها تنكر بل جيناك بما يسرك ويشفي لك
من عدوك وهو العذاب الذي توعدهم به فيمترون فيه وسقط قوله لعمرك الى
هنا لابي ذر في رواية المستملي وقال غيره عن بن عباس في قوله تعالى الا
ولها كتاب يعلوم اي اجل اي ان الله تعالى لا يهلك اهل قرية الا
اجل مقدر كتب في اللوح المحفوظ او كتاب مختص به لو ما تاتينا اي هلا تاتينا
يا محمد بالملايكة لتصديق دعواك ان كنت صادقا او لتعذيبنا على تكذيبك
كما جات الامم السابقة فانا نصدقك حينئذ فقال الله تعالى ما تنزل الملايكة
الا تنزيلا ملتبسا بالحق اي الوجه الذي قدرناه واقتضته حكمتنا ولا حكمة
في اتيانكم فانكم لا تزدادون الا عنادا وكذا لا حكمة في استيصالكم مع انه سبقت
كلمتنا بايمان بعضكم او اولاد كم وسقط لفظ تاتينا لابي ذر في غير روايته عن
المستملي شيع في قوله تعالى ولقد ارسلنا من قبلك في شيع الاولين معناه
امم قاله ابو عبيدة ويقال للاولين ايضا شيع وقال غيره شيع جمع سيعة
وهي الفرقة المتفقة على طريق ومذهب من شاعه اذا تبعه ومفعول ارسلنا
في قوله ولقد ارسلنا من قبلك محذوف اي ارسلنا رسلا من قبلك دل الا
رسال عليهم وفيه تسلية للنبي صلى الله عليه وسلم حيث نسبوه الى الجنون
الى عادة هؤلاء مع الرسل ذلك وقال بن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم
من طريق علي بن ابي طلحة عنه في قوله تعالى في سورة هود وجاء قومه يهرعون

شبكة الألوكة www.alukah.net

اي مرعيين اليه وقوله ان في ذلك لايات للمتوسمين اى للناظرين قاله ثعلب الموسم
الناظر اليك من قرنك الى قدمك وفيه معنى التثبت الذي هو الاصل في التوسم وقال
الزجاج حقيقة المتوسمين في اللغة المتثبتين في نظرهم حتى يعرفوا سمة الشيء وعلامته
وهو استقصاء وجوه التعرف قال ع اوكلما وردت عطاء قبيلة يعنت
الى عرفيها بتوشم ع وقال مجاهد معنى الاية للمتفرسين وقال قتادة
للمعتبرين وقال مقاتل للمتفكرين والمراد صيحة العذاب الذي اخذ قوم
لوط داخلين في شروق الشمس رفع جبريل عليه السلام مدينتهم الى السما
ثم قلبها وسقط قوله وقال ابن عباس الى للناظرين لابي ذر وقوله تعالى
انما سكرت بتشديد الكاف اى غشيت بضم العين وتشديد الشين المكسورة المعجمتين
وقيل سدت يعني لو فتحنا على هؤلاء المعترجين بابا من السما فظلوا فيه يعرجون
صاعدين اليها مشاهدين لعجايبها او شاهدين لصعود الملايكة وهو جواب
لقوله لو ما تاتينا بالملايكة لقالوا لشدة عنادهم انما غشيت او سدت ابصارنا
بالسحر وسقط من قوله وقال مجاهد اي الى هنا للحموي والكشميهني وقوله ولقد
جعلنا في السما بروجا اي منازل للشمس والقمر وقال عطية هي قصور في السما
عليها الحرس قوله وارسلنا الرياح لواقح اي ملاقح وملقحه جمعه لانه من الخ يلقح فهو
ملقح فحذفت الميم تخفيفا وهذا قول ابي عبيدة قال الجوهري ولا يقال
ملاقح وهو من النوادر وقيل لواقح جمع لاقح يقال لقحت الريح اذا حملت الما وقال
الازهري حوامل تحمل السحاب كقولك القحت الناقة فلقحت اذا حملت الجنين في
بطنها فشبهت الريح بها قال ع اذا القحت حرب عوان مضرة ضروس يعض الناس ايناها عضل
قال ابن عباس الرياح لواقح الشجر والسحاب وقال عبيد بن عمير يبعث الله الريح
المبشرة فتقم الارض قم ثم يبعث الله المثيره فتثير السحاب ثم يبعث الله
المولفه فتولف السحاب بعضه الى بعض فيجعله ركاما ثم يبعث الله اللواقح
فتلقح الشجر وقال ابو بكر بن عياش لا تقطر قطرة من السما الا بعد ان تحمل الرياح
الاربعة فيه فالصبا بهجه والشمال تجمعه والجنوب يدره والدبور تفرقه وقوله
من حما هو جاعه كحماة بفتح الحا وسكون الميم وهو الطين المتغير الذي اسود من
طول مجاورة الما والمسنون هو المصبوب ليبس كانه افرغ الجماد فصور فيه تمثال انسان
اجوف فيبس حتى اذا انفرد صلصل ثم غيره بعد ذلك طورا حتى سواه ونفخ فيه من
روحه لا توجل اي لا تخف وكان خوفه من توقع مكروه حيث دخلوا بغير اذن في غير
وقته الدخول دابر في قوله وقضينا اليه ذلك الامر ان دابر هؤلا اي اخر هؤلا مقطوع
مستاصل يعني يستاصلون عن اخرهم حتى لا يبقى منهم احد لبالم اسفين قال ابو عبيدة
الاثم كل ما ايتمت واهتديت به وفيه زيادة حيث ذكر في هذه السورة فالتفت
اليه الصيحة اذا اخذتهم الهلكة وسقط قوله لبالم الي هنا للحموي والكشميهني وزاد
ابو ذر هنا باب قوله جل وعلا الا من استرق السمع الاستثنا منقطع اي لكن من

استرق

استرق السمع او متصل والمعنى انها لم تحفظ منه ومحل الاستثنا على الوجهين نصب ويجوز ان
يكون في محل جر بدلا من كل شيطان او رفع بالابتدا وخبره الجملة من قوله فاتبعه فتكون
منقطعا واستراقهم اختلاسهم سرا فاتبعه شهاب مبين تشعله من نار تظهر للناظر
على شكل العمود ويطلق الكوكب والسنان لما فيهما من البريق وبه قال حدثنا علي بن عبد الله
المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو هو ابن دينار عن عكرمة مولى بن عباس
عن ابي هريرة رضي الله عنه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم لم يقل سمعت بدل
يبلغ لاحتمال الواسطة او سمعي كيفية التحمل انه قال اذا قضى الله الامر اي اذا حكم الله بامر
من الامور في السما ولابي ذر اذا قضى بضم القاف بنيا الامر رفع نايب بايب عن الفاعل
ضربت الملايكة باجنحتها خضعانا بضم الخا وسكون الضاد المعجمتين مصدر بمعنى خاضعين
اي منقادين طايعين لقوله كالسلسلة اي القول السمع يشبه صوت وقع السلسلة
على صفوان وهو الحجر الاملس ولابي ذر والوقت وللاصيلي وابن عساكر كانه سلسلة
وللاصيلي ايضا صفوان فيفزعون ويرون الله من امر الساعة قال علي قال الكرماني
هو بن المديني شيخ المولف وقال غيره اي غير سفيان بن عيينه ولم يعرف الحافظ
ابن حجر هذا الغير صفوان بفتح الفا فيتعدهم بفتح التحتية ومن الفا بعدها ذال
معجمة ذلك القول والضمير في ينفذهم الى الملايكة اي يخترقهم القول اليهم فاذا فزع
اي ازيل الخوف عن قلوبهم قالوا اي الملايكة ماذا قال ربكم قالوا اي القايلون من
الملايكة لجبريل وميكايل جبريل للذي قال سال قال الله القول الحق وهو العلي
الكبير وفي حديث النواس ابن سمعان عند الطبراني مرفوعا اذا تكلم الله بالوحي اخذت
السما رجفة شديدة من خوف الله فاذا سمع بذلك اهل السما صعقوا وخروا سجدا فيكون
اولهم يرفع راسه جبريل فيكلمه الله من وحيه بما اراد فيمضي به حيث امر فيمر بها اي تلك
الكلمة وهو القول الذي قال الله فيسترقو السمع ولابي ذر بحذف الواو للاضافة
ولابي ذر بحذف الواو على الافراد ويسترقو السمع ولابي ذر ومسترقو السمع مبتدا
خبره هكذا واحد فوق اخر ووصف سفيان بن عيينه كيفية المستمعين بركوب
بعضهم على بعض بيده وفرج ولابي ذر فرفرج بالفا بدل الواو بين اصابع يده اليمنى نصبها
بعضها فوق بعض والجملة اعتراض بين قوله فوق اخر وبين قوله فربما ادرك الشهاب
المستمع قبل ان يرمي بها اي بالكلمة الى صاحبه والى ذلك قال ولابي ذر يرمي بالبنا للمفعول
بالتذكير فيحرقه بالنصب عطفا على السابق ولابي ذر فيحرقه بالرفع وربما يدركه
الشهاب حتى يرمي بها ولابي ذر حتى يرمي بها بضم الياء وفتح الميم مبنيا للمفعول الى الذي
يليه الى الذي هو اسفل بالرفع منه ولابي ذر اسفل بالنصب على الظرفية وقوله الذي
هو اسفل بدل من سابقه حتى يلقوها الى الارض وربما قال سفيان بن عيينه حتى
تنتهي الى الارض جملة اعتراضية فتلقى بضم الثانية المبنية للمفعول اي الكلمة على فم الساحر
وهو الكاهن فيكذب معها اي مع تلك الكلمة المتلقاة مائة كذبة بفتح الكاف وسكون المعجمة
فيصدق مبنيا للمفعول في كذبائه فيقولون اي الساحر اليس قد حدثنا يوم كذا وكذا

ولابي ذر عن الكشميهني الم يخبرنا اي السحرة فيكون لفظ المفرد في الاول للجنس قوم كذا وكذا
يكون كذا وكذا كناية عن الخرافات التي اخبرتها الساحر فوجدناه اي الخبر الذي اخبر به
حقا للكلمة اي لاجل الكلمة التي سمعت من النبي وهذا الحديث اخرجه المولف في التفسير
ايضا وفي التوحيد وابو داود في الحروف والترمذي في التفسير واخرجه ابن ماجة في
السنة وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا
عمرو هو بن دينار عن عكرمة مولى بن عباس عن ابي هريرة رضي الله عنه اذا قضى الله
الامر وزاد علي قوله في الساحر والكاهن وحدثنا سفيان بن عيينه ولابي ذر حدثنا
علي بن عبد الله اي المديني قال حدثنا سفيان فقال في حديثه قال عمرو هو بن دينار
سمعت عكرمة يقول حدثنا ابو هريرة رضي الله عنه قال اذا قضى الله الامر وقال علي
فرا ساخرا كالرواية السابقة لكنه في هذه صرح هنا بالتحديث والسماع قال
علي بن عبد الله قلت لسفيان بن عيينة الا تسمعه عمرا قال سمعت عكرمة قال سمعت
ابا هريرة رضي الله عنه قال نعم قال علي بن المديني قلت لسفيان ان انسانا لم اعرف
اسمه روى عنك عن عمرو عن عكرمة عن ابي هريرة يرفعه اي الحديث ابو هريرة الى النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال فزع بالزاي والعين المهملة ولابي ذر عن المستملي
والكشميهني فزع بالغين المعجمة بنيا للمفعول فيهما قال سفيان بن عيينه هكذا
بالدال المعجمة او بالعكس والظاهر الاول فرا عمرو هو بن دينار فلا ادري
سمعه هكذا بالرا ام لا قال سفيان وهي بالرا قراتنا وبي قراه الحميدي ايضا
اي حتى اذا اخيي الله الرجل او انتفى بنفسه باب قوله جل وعلا
ولقد كذب اصحاب الحجر وادي ثمود بين المدينة والشام المرسلين صالحا ومن كذب
واحدا من الرسل فكانما كذب الجميع او صالحا ومن معه من المومنين وسقط قوله باب
قول الخضر لموسى وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد ابراهيم بن المنذر الحزامي
قال حدثنا معن بفتح الميم وبعد العين المهملة الساكنة نون بن يحيى القزاز ابو عيسى
المدني قال حدثني بالافراد مالك الامام عن عبد الله بن دينار والد عبد العزيز مولاهم ابو
عبد الرحمن المدني مولاهم بن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لا صحاب الحجر اي لاصحاب عليهم السلام الذين قدموا الحجر الى سر وادي
في حال توجههم الى تبوك لا تدخلوا على هولاء القوم المعذبين في ديارهم الا ان تكونوا
باكين من الخوف فان لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم ان يصيبكم اي حشية ان يصيبكم
مثل ما اصابهم من العذاب لان من دخل عليهم ولم يبك اعتبارا باحوالهم فقد شابههم
في الاهمال ودل على قساوة قلبه فلا يامن ان يجره ذلك الى العمل مثل اعمالهم فيصيبه
مثل ما اصابهم وهذا الحديث مر في باب الصلاة في مواضع الخسف من كتاب
الصلاة وله باب قوله تعالى ولقد اتيناك سبعا من المثاني صيغة
جمع واحد مثناة والثناة كل شيء يثنى من قولك ثنيت الشيء ثنيا اي عطفته
وصمت اليه اخر والمراد سبع من الايات او من السور او من الفواتح ليس في اللفظ ما يعين

احدها

احدها والقران العظيم من عطف العام على الخاص اذ المراد بالسبع اما الفاتحة او السور
الطول او من عطف بعض الصفات على بعض او الواو بمعنى او وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر حدثنا محمد بن بشار بفتح الموحدة وتشديد المعجمة بندار العبدي البصري
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن خبيب بن عبد الرحمن بضم الخاء المعجمة وفتح الموحدة
الاولى مصغرا الانصاري المدني عن حفص بن عاصم هو بن عمر بن الخطاب
عن ابي سعيد بن المعلى بضم الميم وفتح العين واللام المشددة واسمه المرزبان
او رافع او اوس الانصاري انه قال مر بي النبي صلى الله عليه وسلم اي في المسجد
وانا اصلي فدعاني فلم اته بعد الهمزة مني صليت ثم اتيت بحذف ضمير النصب
فقال ما منعك ان تاتي ولابي ذر عن الحموي والمستملي ان تاتيني فقلت كنت اصلي
فقال الم يقل الله تعالى يا ايها الذين امنوا استجيبوا لله وللرسول زاد ابو ذر
هنا اذا دعاكم لما يحييكم فيه وجوب اجابته عليه السلام ونص جماعة من الاصحاب
على عدم بطلان الصلاة وفيه بحث سبق في البقرة ثم التفت اليه ثم قال عليه السلام
وسقط لابي ذر الا اعلمك اعظم سورة في القران فيه جواز تفضيل بعض القران على
بعض واستشكل واجيب بان التفضيل انما هو من حيث المعاني لان من حيث الصفة
فالمعنى ان ثواب بعضه اعظم من بعض فبل ان اخرج من المسجد فذهب النبي صلى
الله عليه وسلم ليخرج زاد غير ابي ذر من المسجد فذكرته بذلك بتشديد الكاف فقال
هي الحمد لله رب العالمين بجر الغاتحة هي السبع لانها سبع ايات بالبسملة المثاني
لانها تثنى في كل ركعة او غير ذلك مما سر بالبقوة والقران العظيم الذي اوتيته وسبق
الحديث بالبقرة وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس حدثنا ابن ابي ذيب محمد بن عبد
الرحمن قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد سعيد هو بن ابي سعيد كيسان المقبري
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ام القران
مبتدا خبره هي السبع المثاني والقران العظيم عطف على ام القران لان السبع المثاني
واوراد الفاتحة بالذكر في الاية مع كونها جزءا من القران يدل على مزيد اختصاصها
بالفضيلة وهذا الحديث اخرجه ابو داود في الصلاة والترمذي في التفسير قوله
ولابي ذر باب قوله عز وجل الذين جعلوا القران عضين نعت للمقتسمين
او بدل منه او بيان المقتسمين اي الذين جزوا القران جعله من القسم اي مثل ما انزلنا
على الرهط الذين تقاسموا على ان يبيتوا صالحا وذلك في قوله تعالى قالوا تقاسموا
بالله لنبيتنه واهله ثم لنقولن لوليه ما شهدنا مهلك اهله قال في الكشاف والا
فتقاسم بمعنى التقاسم وبعد المولف اعتمد في هذا القول على ما رواه الطبري عن مجاهد
ان المراد بقوله المقتسمين قوم صالح الذين تقاسموا على هلاكه ومنهاي بعض
المقتسمين لا اقسم اي اقسم فلا مخمه ونقرا لا اقسم بغير مد وهي قراة بن كثير
على ان اللام جواب مقدر تقديره لا انا اقسم او والله لا انا اقسم قاسمهما له ولابي ذر
وقاسمهما اي حلف لهما اي حلف ابليس لادم وحوا ولم يجلفاله فليس هو من باب

المفاعلة وقال مجاهد فيما اخرجه الفريابي تقاسموا بالله لنبيتنه اي نحالفوا وقد مر والجمهور على انه من التفعيل وبه قال حدثنا ولغير ابي ذر حدثني بالافراد يعقوب بن ابراهيم الدورقي قال حدثنا هشيم بضم الهاء مصغرا ابن بشير بضم الموحدة وفتح المعجمة الواسطي قال اخبرنا ابو بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابي وحشية اياس اليشكري عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى الذين جعلوا القرآن عضين قال هم اهل الكتاب جزؤه اجزاء اقروا ببعضه وكفروا ببعضه مما وافق التوراة وكفروا ببعضه مما خالفها وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عبيد الله بن موسى بضم العين وفتح الموحدة مصغرا ابن باذام العبسي الكوفي عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن ابي ظبيان بفتح الظاء المعجمة وسكون الموحدة حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين مصغرا ابن جندب المذحجي بفتح الميم واسكان المعجمة وكسر المهملة وبالجيم عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى كما انزلنا على المقتسمين قال امنوا ببعض وكفروا ببعض هم اليهود والنصارى وعن ابن عباس ايضا المقتسمون الذين اقتسموا طرق مكة يصدون الناس عن الايمان برسول الله صلى الله عليه وسلم قيل بلغ عددهم من اربعين وقيل كانوا ثمانية الاسود بن عبد يغوث والاسود بن المطلب والعاص بن وايل والحرث بن قيس والوليد بن المغيرة وقيل غير ذلك

باب قوله تعالى واعبد ربك حتى ياتيك اليقين قال سالم هو ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب مما وصله اسحاق بن ابراهيم البستي والفريابي وعبد ابن حميد اليقين هو الموت لانه امر متيقن وهو مروي عن ابن عباس ايضا فان قيل ما الفائدة في هذا التوقيت مع ان واحد يعلم انه اذا مات سقطت عنه العبادات اجيب بان المراد واعبد ربك في جميع زمان حياتك ولا تخل لحظة من لحظات الحياة من العبادات وروي جبير بن نفير مرسلا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما اوحى الله الي ان اجمع المال واكون من التاجرين ولكن اوحى الي ان سبح بحمد ربك وكن من الساجدين واعبد ربك حتى ياتيك اليقين من قوله اليقين الموت

بسم الله الرحمن الرحيم

سورة النحل

وروح القدس من ربك هو جبريل قاله ابن مسعود فيما رواه ابن ابي حاتم واضيف جبريل الى القدس وهو الطهر كما يقول حاتم الجود زيد الخير والمراد الروح المقدس الى القدس قاله الزمخشري استشهد المولف لنزله روح القدس جبريل بقوله نزل به الروح الامين وهو سرد ما رواه الضحاك ان ابن عباس فيما رواه ابن ابي حاتم باسناد ضعيف قال روح القدس الاسم الذي كان عيسى عليه السلام يحيي به الموتى وقوله ولانك بك ضيق بخلا امرضيق بسكون التحتية وضيق بتشديدها مثل وهين وهين وليّن وليّن وميت وميت لغتان وكسر الصاد ابن كثير وفتحها غيره فقيل هما بمعنى واحد في هذا المصدر كالقول

والقتل

والقتل وقيل المفتوح مخفف من ضيق كميت في ميت قال في اللباب هذا من الكلام المغلوب لان الضيق صفة والصفة تكون حاصلة في الموصوف ولا يكون الموصوف حاصلا في الصفة فكان المعنى ولا يكن الضيق فيك الا ان الفائدة في قوله ولا تلك في ضيق هو ان الضيق اذا عظم صار كالشيء المحيط بالانسان من كل الجوانب وصار كالشخص المحيط به فكانت الفائدة في ذكر هذا اللفظ هذا المعنى قال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى تنغيأ ظلاله اي تتفيأ كذا نقل والصواب تتميل وقوله تعالى فاسلكي سبل ربك ذللا قال مجاهد فيما رواه الطبري لا يتوعر بالعين المهملة عليها سلكة وذللا جمع ذلول ويجوز ان يكون حالا من ياء الفاعلة اي ذللها الله تعالى لقوله تعالى جعل لكم الارض ذلولا وان يكون حالا من فاعل اسلكي اي مطيعة منقادة بمعنى ان لها ان يتقلوها من مكان الى مكان ولها ان يعسوب اذا وقف وقفت واذا سار سارت وانتصاب سبل مفعول به اي اسلكي في طلب الثمرات سبل ربك الطرق التي الهمك وعلمك في عمل العسل او على الظرفية اي فاسلكي ما كلت في سبل ربك اي في مسالكه التي يحيل فيها بقدرته النور ونحوه عسلا وقال ابن عباس فيما وصله الطبري وتعلمهم اي اختلافهم وقال عيسى بن اسعاد بهم وقال ابن جريج في اقبالهم وادبارهم وقال مجاهد فيما وصله الفريابي تميد من قوله والقى في الارض رواسي ان تميد بهم اي تكفا تشديد الفاء ويحرك وتميل بما عليها من الحيوان فلا يهنا لهم عيش بسبب ذلك قال الحسن فيما رواه عبد الرزاق لما اخلقت الارض كانت تميد فقالوا ما هذه بمقره على ظهرها احدا فاصبحوا وقد خلقت الجبال فلم تدر الملائكة بم خلقت الجبال وفي حديث انس مرفوعا عند الترمذي نحو مغرطون قال مجاهد فيما وصله الطبري يشيبون فيها وقال غيره اي غير مجاهد وفي قوله تعالى فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله زاد ابو ذر من الشيطان الرجيم هذا متقدم ومؤخر وذلك ان الاستعاذة قبل القراءة وهذا ما قاله ابو عبيدة وقال ابو عطية فاذا وصله بين الكلامين والعرب تشغلها في مثل هذا وتقديره اذا اردت فاذا اخذت في قراءة القرآن فاستعذ بالله وقال في الانوار كالكشاف اي فاذا اردت قراءة القرآن فاضمر الارادة قال الزمخشري لان الفعل يوجد عند القصد الارادة من غير فاصل وعلى حسبه فكان منه سبب قوي وملابسة ظاهرة وهذا مذهب الجمهور من القراء وغيرهم وقال الشيخ بهاء الدين السبكي في شرح التلخيص وعليه سؤال وهو ان الارادة ان اخذت مطلقا لزم استحباب استعاذة بمجرد ذلك وان اخذت الارادة بشروط اتصالها بالقراءة استحال تحقق العلم وقوعها ويمتنع حينئذ استحباب الاستعاذة قبل القراءة قال في المصابيح بقي عليه قسم اخر باختيار نزول الاشكال وذلك انا لا نا خذ الارادة مطلقا ولا بشرط اتصالها بالقراءة وانما ياخذها مقيده بان لا يبين له صارف عن القراءة فلا يلزم حينئذ استحباب الاستعاذة بعد طرو العزم على عدم القراءة ولا يلزم ايضا

استحاله تحقق العلم بوقوعها فزال الاشكال ولله الحمد ومعناها الاستعاذة الا
عتصام بالله من وساوس الشيطان والجمهور على ان الامر به للاستحباب والخطاب
للرسول والمراد منه الكل والرسول اذا كان محتاجا للاستعاذ عند التلاوة فغيره
اولي وقال بن عباس فيما وصله الطبري تشيمون اي ترعون من سامت الماشية
اواسامها صاحبها شاكلته في سورة الاسرا اي على ناحيته ولابي ذر عن الحموي
على نيته بدل ناحيته اي التي تشاكل حاله في الهدى والضلال وذكر هذا هنا لعله
من ناسخ وقوله وعلى الله قصد السبيل البيان للطريق الموصل الى الحق رحمة منه وفضلا
الدفو في قوله تعالى لكم فيها دفء ما استدفات به مما يقي البرد تزجرون يرد وبعضها
من مراعيها او من مراحها بالعشي وتسرحون تخرجونها بالغداة الى المرعى يشق
الانفس يعني المشقة والكلفة على تحوف اي تنقص شيئا بعد شيء في انفسهم
وامواله حتى يهلكوا من تخوفته اذا تنقصته وروي باسناد فيه مجهول عن عمر انه قال
على المنبر ما يقولون فيها فسكتوا فقام شيخ من هذيل فقال هذه لغتنا التخوف
التنقص فقال هل يعرف العرب ذلك في اشعارها قال نعم قال شاعرنا ابو
كبير ينصف ساقته يخوف الرجل منها تامكا قردا كما تخوف عود النبعة السمن
فقال عمر ايها الناس عليكم بديوانكم لا يضل قالوا وما ديواننا على شعر الجاهلية
قال لان فيه تفسير كتابكم وقوله تعالى وان لكم في الانعام لعبرة وهي اي
الانعام تؤنث وتذكر وكذلك النعم يذكر ويؤنث الانعام هي جماعة النعم ولغير
ابي ذر وكذلك النعم للانعام بحذف الجر جماعة النعم ويعني لعبرة اي ولاله يعتبر عبرتها
من الجهل الى العلم وذكر الضمير وحده هنا في قوله نسقيكم مما في بطونها وانثه في
سورة المومنين للمعنى فان الانعام اسم جمع ولذلك عده سيبويه في المفردات المبنية
على افعال كاخلاق ومن قال انه جمع نعم جعل الضمير للبعض فان اللبن لبعضها
دون جميعها او لواحدة له على المعنى فان المراد به الجنس قاله في الانوار اكنانا يشير
اليه قوله وجعل لكم من الجبال اكنانا واحدها اكن بكسر الكاف مثل حمل واحمال بكسر الحا اي
جعل مواضع يسكنون بها من الكهوف والبيوت المنحوتة فيها سرابيل في قمص بضم
القاف والميم جمع قميص تقيكم الحر اي البرد وخص الحر بالذكر اكتفاء باحد الضدين
عن الاخر اولان فيه وقايه الحر كانت عندهم اهم ولابي ذر هنا والقانت المطيع قاله
ابن مسعود فيما رواه بن مردويه وفي روايه ابي ذر في نسخة اخره بعد قوله وقال
ابن مسعود الامة معلم الخير وهي الاولى واما سرابيل تقيكم باسكم فانها الدروع
والسربال يعم كل ما لبس من قميص او درع او حوشن او غيره دخلا بينكم قال
ابو عبيدة كل شيء ليس هو دخل بفتح الخا وقيل الدخل والدغل الغش
على فساد والخيانة وقيل الدخل ما ادخل في الشيء على فساد وقيل ان يظهر
الوفا ويبطن الغدر والنقض قال ولابي ذر وقال ابن عباس فيما وصله
الطبري باسناد صحيح في قوله تعالى خفدة من ولد الرجل اي ولد ولد اوبناته

فان

فان الحافد هو المسرع في الخدمة والبنات يخدمن في البيوت انتهى خدمة او بر البنون امهم
والعطف لتغاير الوصفين اي جعل كلم بنين خدما وقيل الحفد والاصهار قال
اليمام قدو
فلوان نفسي طاوعتني لاصبحت لها حفد ما يصدر كثيرا وكلفا على ابية عيون الاصهار
السكر في قوله تعالى ومن ثمرات النخيل والاعناب تتخذون منه سكرا ما حرم
من ثمرتها اي من ثمرات النخيل والاعناب اي من عصيرها والسكر مصدر سمي به الخمر
يقال سكر يسكر سكرا وسكرا نحو رشد يرشد رشدا ورشدا قال وجاونا لهم
سكر علينا فاجلي اليوم والسكران صاحي في قوله ورزقا حسنا ما
احل الله ولابي ذر ما احل بضم الهمزة مبنيا للمفعول وحذف الفاعل للعلم به وهو
كالتمر والزبيب والدبس والخل والاية ان كانت سابقة على تحريم الخمر فهو دالة على كراهتها
والا فجامعة بين العتاب والمنة وقال بن عيينة سفيان مما وصله بن ابي حاتم عن عبد الله
ابي الهزيل لاصحابه ابن الفضل المروزي اي عن السدي كما عند ابن ابي حاتم في قوله
تعالى انكاثا قال هي امراة تسمى حرقا كانت بمكة كانت اذا ابرمت غزلها نقضته وفي
تفسير مقاتل ان اسمها ريطة بنت عمرو بن كعب بن سعد بن زيد مناه بن تميم وعند البلا دري
انها والدة اسد بن عبد العزى بن قصي وانها بنت سعد بن تيم بن مرة وعند غيره وكان
بها وسوسة وانها اتخذت معزلا بقدر ذراع وصادرة مثل الاصابع وفلكه عظيمة على
قدرها وفي غرر التبيان انها كانت تغزل هي وجواريها من الغداة الى نصف الليل ثم
يامرهن بنقض ذلك كله وهذا الشان دابها والمعنى انها لم تكف عن الغزل ولا حين عملت
كفت عن النقض فلذلك انتم اذا نقضتم العهد لا كففتم عن العهد ولا حين عهدتم وفيتم
به وانكاثا نصب على الحال من غزلها او مفعول ثان لنقضت فانه بمعنى صيرت وقال
ابن مسعود فيما وصله الحاكم والفريابي الامة من قوله تعالى ان ابراهيم كان امة هو
معلم الخير وفي الكشاف وغيره انه بمعنى ما موم اي يومه الناس لياخذ وا منه الخير
او بمعنى مو تم به قال في الانوار فان الناس كانوا يوهمون للاستعادة ويعتدون
بسيره لقوله انى جاعلك للناس اماما قوريس الموحدين وقدوة الموحدين صلى الله
عليه وسلم والقانت هو المطيع هو كما فسره بن مسعود او القائم بامر الله وسند
هذا قوي بابعون الله باب قوله تعالى ومنكم من يرد الى ارذل
العمر اي ارادة او تسعون سنة او ثمانون او خمس وتسعون او خمس وثمانون
وخمس وسبعون وروي ابن مردويه من حديث انس انه مائة سنة وبه قال
حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا هارون بن موسى ابو عبد الله
الاعور النحوي البصري عن شعيب هو بن الحبحاب بحاء بن مهملتين مفتوحتين
بينهما موحدة ساكنة وبعد الالف موحدة اخرى عن انس بن مالك رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعوا اعوذ بك من البخل اي في حقوق
المال ومن الكسل هو التثاقل عما لا ينبغي التثاقل عنه ويكون لعدم انبعاث المرء
الذي يشابه الطفوليه في نقصان القوة والعقل انا استعاذ منه لانه من الادوا

التي لا دوالها وروى ابن ابي حاتم من طريق السدي قال ارذل العمر هو الخرف والخامل
ان كبر السن ربما يورث نقص العقل وبحابط الراي وغير ذلك مما يسوء به الحال واعوذ بك
من عذاب القبر الاضافة هنا من اضافة المظروف الى ظرفه وهو على تقدير اي من
العذاب في القبر والاحاديث الصحيحة في اثباته متظاهرة فالايمان به واجب ومن
فتنة الدجال في حديث ابي امامة عند ابي داود وابن ماجة خطبنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم فذكر الحديث وفيه انه لم يكن فتنة في الارض منذ ذرا الله ذرية ادم اعظم
من فتنة الدجال ومن فتنة المحيا والممات اي زمان المحيا والممات وهو من اول
النزع وهلم جرا واصل الفتنة الامتحان والاختبار واستهلت في الشرع في اختبار
كشف ما يكره يقال فتنة الذهب اذا ادخلته النار ليختبر جودته وفتنة المحيا ما يعرض
للانسان في مدة حياته من الافتتان بالدنيا وشهواتها واعظمها واعوذ بك ما سا من الحيا
تتمة عند الموت وفتنة الممات قيل السوال من الملكين وعوذ لك مما يقع في القبر
والمراد من شرسوالهما والافاصل السوال واقع لا محالة وقيل المراد الفتنة قبل الموت
واضيفت اليه لقربها منه وكان صلى الله عليه وسلم يتعوذ من المذكورات دفعا لامته
وتشريعا لهم صيغة اللهم من الادعية جزاه الله عنها ما هو اهله وهذا الحديث اخرجه
مسلم في الدعوات سورة بني اسرايل مكية قيل الا قوله وان كادوا
ليفتنونك الى اخر ثمان ايات وهي مائة وعشر ايات وذا ابو ذر بسم الله الرحمن الرحيم
وسقطت لغير وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن
اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي انه قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد النخعي الكوفي
قال سمعت بن مسعود عبد الله رضي الله عنه قال في سورة بني اسرايل وسورة الكهف
وسورة مريم وزاد في سورة الانبيا وقضايل القران وطه والانبيا انهن من العتاق
الاول بكسر العين المهملة وتخفيف الفوقية جمع عتيق والعرب تجعل كل شي بلغ الغاية
في الجودة عتيقا والاول بضم الهمزة وفتح الواو المخففة والاولية باعتبار حفظها او باعتبار
نزولها لانها مكيات ومراده تفضيل هذه السور لما يتضمن مفتتح كل منهما باسر
غريب وقع في العالم خارق للعادة وهو الاسرا وقصة اصحاب الكهف وقصة مريم
قاله الكرماني وهو من تلادي بكسر الفوقية وتخفيف اللام وبعد الالف دال مهملة فتحتية
ما حفظته قديما ضد الطاري ومراده انهن من اول تعلم من القران وان لهن فضلا
لما تضمنهن من القصة واخبار الانبيا كما مر في حديث عايشة عند الامام احمد كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقرا كل ليلة بني اسرايل والزمر فسبحانك نضعضعون ابكر روسهم
قال بن عباس فيما وصله الطبراني من طريق علي بن ابي طلحة عنه معناه يهزون روسهم ومن
طريق العوفي عنه يحركونها استهزا ونغضي اي ذرنغضت بكسرها اي تحركت قال ابو عبيدة
زاد وارتفعت مراصلها وقضينا الى بني اسرايل قاله ابو عبيدة اي اخبرنا بانهم
سيفسدون والمرتين في الايه اولاها قتل زكريا عليه السلام وحبس ارميا حين انذرهم
سخط الله والاخرة قتل يحيى بن زكريا وقصد قتل عيسى بن مريم والقضا بايي علي

وجوه

وجوه كثيرة وقضى ربك اي امر ربك امرا مقطوعا به وسقط لفظ ربك ولابي ذر ومنه
الحكم كقوله تعالى ان ربك يقضي بينهم اي يحكم بينهم ومنه الخلق لقوله تعالى فقضاهن
سبع سموات زاد ابو ذر خلقهن نفيرا اي في قوله وجعلنا اكثر نفيرا قال ابو عبيدة
اصله من ينفر منه اي مع الرجل من قومه وعشيرته وقيل جمع نفر وهم المجتمعون
للذهاب الى العدو وفا ينفر بالكسر والضم مبسورا اي في قوله تعالى فقل لهم قولا
ميسورا لينا ابتغا رحمة الله برحمتك عليهم وثبت هذه هنا لابي ذر ويابى بعد ان شا
الله تعالى وليتبروا اي يتبروا من التبير وهو الاهلاك اي ليهلكوا ما غلبوه واستولوا
عليه حصيرا اي في قوله وجعلنا جهنم للكافرين حصيرا اي محبسا بفتح الميم وكسر الموحدة
لا يقدرون على الخروج منها ابد الآباد محتضرا بفتح الميم والضاد المهملة اسم لموضع
الحضر حق عليها القول اي وجب عليها كلمة العذاب السابقة ميسورا الينا وسبق قريبا
خطا من قوله ان قتلهم كان خطا اي اثما وهو اي الخطي اسم من خطيته والخطا كافتح
مصدر من الاثم خطيت بكسر الطا كذا يحيى احطات قاله ابو عبيدة وتبعه الولن
رحمهما الله وتعقب بان جعل خطا بكسر الخا اسم ممنوع وانما هو مصدر خطي يخطا كاثم
ياثم اثما اذا تعمد الذنب وبان دعواه ان خطا المفتوح اثما والطا من اخطا وبما قررا
به ذكوان مصدر بمعنى الاثم ليس كذلك وانما هو اسم مصدر من اخطا يخطي اخطا اذا لم
يصب والمعين فيه ان قتلهم كان غير صواب وبان قوله خطيت بمعنى احطات خلاف
قول اصل اللغة ان خطي اثم وتعمد الذنب واخطا اذا لم يتعمد تخرق في قوله الكن لن تخرق
الارض اي لن تقطع الارض لشدة وطائك وسقط هذا لابي ذر واذهم نجوى مصدر
من ناحيت خوضم بها اي بالنجوي فيكون من اطلاق المصدر على العين مبالغة او على
حذف مضاف اي ذو نجوي ويجوز ان يكون جمع نجي كقتيل وقتلى والمعنى يتناجون وقوله
رفاتا يريد قوله تعالى وقالوا ايذا متنا عظاما ورفاتا اي حطاما وقال الفرا هو التراب
وبويده قد تكرر في القران تربا وعظاما واستفزز اي استخف الذي استطعت استزاره
منهم الوسان بالجر فالخيل الخياله ومنه قوله عليه السلام يا خيل الله اركبي والرجل بفتح الرا
وسكون الجيم يريد قوله تعالى واجلب عليهم بخيلك ورجلك ولابي ذر والرجال بكسر الرا
وتخفيف الجيم هو الذي يمشي على رجليه قاله ابو عبيدة حاصبا في قوله تعالى او يرسل
عليكم حاصبا هو الذي العاصف اي الشديد ولم يونثه لانه مجازي والحاصب ايضا
ما يرمي به الذي ومنه حصب جهنم اي يرمي به في جهنم بضم اليا وفتح الميم مبنيا للمفعول
وهو اي الشي الذي يرمي به ولابي ذر وبهم اي للقوم الذين يرسون فيها حصبها ويقال
حصب في الارض اي ذهب فيها والحصب بحركا مشتق من الحصبا المجاورة قال
العيني لم يرد بالاشتقاق الاشتقاق المصطلح عليه اعني الاشتقاق الصغير لعدم
صدقه عليه وتفسير الحصبا بالحجارة هو من تفسير الخاص بالعام قالوا والحصب الرمي بالحصبا وهي الحجارة الصغار وقال الفرزدق

واستقبلين شمال الشام تضربهم ... حصبا مثل مدفع العطن منثورا

شبكة الألوكة www.alukah.net

ولغيراي ذر الحجا الحجارة بزيادة واتاره في قوله تعالى ام امتم ان تعيدكم فيه تارة اي مرة
فهي مصدر وجاء عنه اي لفظ تارة تيره بكسر الفوقية وفتح التحتية وتارات قال الشاعر بحيث
الاشارة وانسان عيني بالاشارة قيدوا وتاران بم فيفرق والوها يحتمل ان يكون عن وا
او واو ياق الراغب وهو فيما قيل من تا والحرج بمعنى التام لاحنكن في قوله لاحنكن
ذريته اي لاستاصلنهم بالاغواء وقيل لاستولين عليهم استيلاء من جعل في فكك الرائض
حبله يقود بها فلانا اي ولاتمسس عليه يقال احنك فلان ما عند فلان من علم اي
استقصاه وعن مجاهد فيما رواه سعيد بن منصور لاحنكن لاحتوين قال بعض شيوخ
الزمان وقال ابو زيد لاضلنهم وكلها متقاربة طيرنه في قوله وكل انسان الزمناه طايره في عنقه
هو حظه بالحاء المهملة والظاء المعجمة وقال ابن عباس خيره وشره مكتوب عليه لايفارقه
وقال الحسن فيما رواه السمرقندي عمله وزاد في الانوار ما قدر له كانه طير اليه من عش الغيب
والمعنى ان عمل لازم له لزوم القلادة او الغلك لاينفك عنه وخص العنق حيث قال في عنقه
من بين سائر الاعضاء لان الذي عليه اما ان يكون خيرا يزينه او شرا يشينه وما بين بين يكون
كالحلي والحلل وما يشين يكون كالغل قال ولابي ذر وقال ابن عباس رضي الله عنهما
مما وصله بن عيينه في تفسيره في قوله قوله جعلنا لوليه سلطانا كل سلطان ذكر
في القرآن فهو حجة فمعنى سلطانا نصيرا حجة ينصرني على من خالفني وجعلنا لوليه
سلطانا نصيرا حجة يتسلط بها على المؤاخذة بمقتضى القتل ولي من الذل اي لم يخالف
بالحاء المهملة اي لم يوال احدا من اجل مذلة به ليد فهما موالاته راجع قوله
جل وعلا اسرى بعبده محمد صلى الله عليه وسلم بجسمه وروحه يقظة ليلا من المسجد
الحرام مسجد مكة بمعينه لحديث انس المروي في الصحيحين من سري واسرى بمعنى وقال
ليلا بلفظ التنكير قال الزمخشري لتقليل مدة الاسرا وانه اسري به في بعض
الليل من مكة الى الشام مسيرة اربعين ليلة فدل على ان التنكير دل على البعضية
ويشهد لذلك قراءة عبد الله وحذيفة من الليل اي بعضه لقوله ومن الليل فتهجد به
انتهى قال صاحب الدر فيكون سري واسرى كسقى واسقى والهمزة ليست للتعدية وانما
للعدد الباقي بعده وقد تقرر انها لاتقتضي مصاحبة الفاعل المفعول وان التعدية بالهمزة
اي اسري الملايكة بعبده لانه تعالى ان سند اسري وهو بمعنى سري الى الله
تعالى اذ فعل يقتضي التقلل والتنقل فلا يحسن اسناده شيئا من مع وجود مذرجة
عنه فانا وقع في الشريعة شيء من ذلك تاولناه نحو اتيته هرولة قال شهاب الدين وهذا
كله انما بناه اعتقادا على ان التعدية بالباء تقتضي مصاحبة الفاعل للمفعول في ذلك
وهذا شيء ذهب اليه المبرد فاذا خلت قمت بزيد لزم منه قيامك وقيام زيد عنده
قمت بما يريد وبالتعدية مرادفة للهمزة قمت بزيد والباء للتعدية كقولك اقمت زيدا
ولايلزم من اقامتك بهوان تقوم انت وايضا فوارد القرآن في فاسر بقطع الهمزة ووصلها
يقتضي انهما بمعنى واحد الا ترى ان قوله فاسر باهلك وان اسري بعبادي قوى بالقطع

والوصل

والوصل ويمدح القطع تقدير مفعول اذ لم يصرح به في موضع فيستدل بالصريح على المحذوف
قاله ابو عبيدة وابو حيان وقد تقدم المراد على هذا المذهب وقال صاحب فتوح الغيب ويمكن
ان يراد بالتنكير في ليل التعظيم والتفخيم والمقام يقتضي الاول كيف افتتح السورة بالكلمة
المنبئة عنه ثم وصف المسري به بالعبودية ثم اراد ان تعظيم المكانين بالحرام وبالبركة لما حوله
تعظيما للزمان فحر تعظيم الايات بالصافها الى صيغة التعظيم وهو ليشمل جميع انواع
الايات وكل ذلك شاهد صدق على ما نحن بصدده والمعنى ما اعظم شان من اسري به من
حقق مقام العبودية وصح استهاله للعناية السرمدية اي ليل لهذا الشان خليق ليل دنا فيه
الحبيب من المحبوب وفاز في مقام الشهود بالمطلوب فتدلى فكان قاب قوسين او ادنى فا
اوحى ما كذب الفؤاد ما راى فحينئذ ينطبق عليه التعليل بقوله انه هو السميع البصير اي السميع
لاقوال عبده البصير باحوال ذلك العبد والبصير لافعاله العالم بكونها مهذبة خالصة عن شوايب الهوى متوفرة
بالصدق والصفا متاهلة للغرابة والوفا وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا
عبدان لقب عبد الله بن عثمان المروزي قال حدثنا عبد الله بن المبارك المروزي
قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا يونس بن يزيد الايلي ح مهملة لتحويل السند قال الاول
بالسند وحدثنا احمد بن صالح ابي جعفر المصري قال حدثنا عنبسة بن خالد بن يزيد بن
ابي النجاة الايلي قال حدثنا يونس بن يزيد عن بن شهاب الزهري قال ابن السبيل
سعيد قال ابو هريرة رضي الله عنه اتي بضم الهمزة بنيا للمفعول رسول الله صلى الله
عليه وسلم ليلة اسري به من المسجد الحرام وهو بابيا بكسر الهمزة واللام بينهما تحتية ساكنة
فنظر عليه السلام اليهما فاخذ اللبن وترك الخمر واستحاط انا العسل المذكور في الروايات
الاخر اختصار من الراوي او نسيان ولا تنافي في ذلك قال ولابوي ذر والوقت فقال
جبريل الحمد لله الذي هداك للفطرة الاسلامية لو اخذت الخمر غوت امتك بحذف
اللام من لغوت قال بن مالك فيما نقله عنه في المصابيح يظن بعض النحويين ان اللام
جوابه نحو لو فعلت لفعلت الامة والصحيح جواز حذفها في افصح الكلام نحو لو شئت
اهلكتهم من قبل انظم من لويتنا الله الطهر وهذا الحديث نحو لو شئت اهلكتهم اخرجه
المولف ايضا في الاشربة وكذا مسلم والنسائي فيه وبه قال حدثنا احمد بن صالح المصري
قال حدثنا بن وهب عبد الله المصري قال اخبرني بالافراد يونس بن يزيد عن بن شهاب
الزهري انه قال ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف سمعت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله
عنهما قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لما كذبني قريش قمت في الحجر بكسر الحاء وسكون
الجيم الذي اكثر من الكعبة وكانوا سالوه ان يثبت لهم المسجد الاقصى وفيهم من راه وعرفه
فجعل الله بالجيم وتشديد اللام اي كشف لي بيت المقدس فطفقت اي شرعت
واخذت اخبرهم عن اياته اي علاماته وانا انظر اليه مرادي حديث بن عباس عند النسائي
فقال القوم اما النعت فقد اصاب زاد يعقوب ابن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم عبد الرحمن
بن عوف فقال حدثنا بن اخي بن شهاب محمد بن عبد الله بن مسلم عن عمه محمد بن مسلم

الزهري لما كذبني ولابي ذر كذبتني وبتشديد حين اسري بي الى بيت المقدس نحوه وبعده الزيادة
وصلها الدهلي في الزهريات عن يعقوب قاصفات الريح بتنوع تعصف كل شيء تمر به من
قصف متعديا وبعده ساقطة لابي ذر كرمنا ولابي ذر رباب قوله تعالى ولقد كرمنا بني
ادم كرمناوالكرمنا واحد وبنون كرم بالضم للشرف والمعنى جعلناهم كريما اي شريفا وفضلا
وهذا اكرم من النقصان لاكرم المال وتكريمهم كما قال في الانوار بحسن الصورة والمزاج الاعدل
واعتدال القامة والتمييز بالعقل والافهام بالنطق والاشارة والخط والهدى الى
اسباب المعاش والمعاد والتسلط على ما في الارض والتمكن من الصناعات الى ما يعود عليهم
بالمنافع الى غير ذلك مما يقف الحصر دون احصايهم ضعف الحياة في قوله تعالى ان لنذيناك
لقد كدت تركن اليهم شيئا قليلا اذا لاذقناك ضعف الحياة اي ولو قاربت تركن اليهم ادنى
ركنة لاذقناك عذاب الحياة وضعف الممات وعذاب الممات اي ضعف ما يعذب به
في الدارين مثل هذا الفعل غيرك لان الخطير اخطر وكان اصل الكلام عذابا ضعفا
في الحياة وعذابا ضعفا في الممات بمعنى مضاعفا ثم حذف الموصوف واقيمت الصفة
فقيل ضعف الحياة وضعف الممات ثم اضيف ليذاقناك اليم الحياة واليم الممات وفي قوله
ولولا ان ثبتناك تصريح بانه صلى الله عليه وسلم ما هم باجابتهم مع قوة الداعي اليها وفيه
تخويف لامته لئلا يركن احد منهم من المسلمين الى احد من المشركين فافهم واعمل
خلافك وخلفك في قوله واذا لايلبثون خلفك الا قليلا والاولى بكسر الخاء واللام
والالف بعدها وبي قراءة بن عامر وحفص وحمزة والكسايي والاخرى بفتح فسكون
وتواسوا في المعنى اي لا يكون بعد خروجك من مكة اذا لاذقناك قليلا وقد كان
كذلك فانهم اهلكوا ببدر بعد هجرته بسنة ونأى في قوله واذا انعمنا على الانسان
اعرض ونأى قال ابو عبيدة اي تباعد ومنه النوى لبعده بين الحبايتباعد اي
عنه وقرا بن ذكوان بتقديم الالف على الهمز بوزن شاء بن ناه ينوا اذا انهض والظرف
رواية غير ابي ذر في البخاري مشاكلته في قوله كل على شاكلته قال بن عباس فيما
وصله الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عنه اي على ناحيته وزاد ابو عبيدة وطريقته وهي
اي الشاكلة مشتقة من شكله بفتح الشين وهو المثل قال امرؤ القيس
حيا الحمول بجانب العزل اذ لا يلايم شكلها شكلي
اي لا يلايم شكلها شكلي ولابي ذر من شكلته اذا قيدته قال في الدر وهذا كلام احسن ما قيل
فيها قاله في الكشاف انها مذهبه الذي تشاكل حاله في الهدى والضلالة من قولهم طريق
ذو شواكل وهي الطرق التي تشعبت منه والدليل عليه فربكم اعلم بمن هو اهدى سبيلا
وقال الراغب على شاكلته اي شجيته التي قيدته من شكلت الدابة وذلك ان سلطان
الشجية على الانسان ظاهر ومنها للناس قال ابو عبيدة اي وجهنا وبينا وفي مفعوله
وجهان احدهما انه مذكور وهي مزيده اي ولقد صرفنا هذا القرآن الناس في محذوف
اي ولقد صرفنا امثاله ومواعظه وقصصه واخباره وامره فبيلا في قوله اونأتي بالله والملائكة
فبيلا قال ابو عبيدة اي معاينة ومقابلة اوسعناه كفيلا بما تدعيه وقبل المقابلة

المراة

المراة التي تتولى ولاة المراة لانها مقابلتها من وتقبل ولدها
اي تتلقاه عند الولادة قال الاعشى كمرجة جبل وشرتها قبلها اي قابلتها
خشية الانفاق في قوله اذا لامسكتم خشية الانفاق تقال انفق الرجل اي املق والاملاق
الفاقة وتعقق الشيء بكسر القاف معنى عنها في الفرع اي ذهب وفي حاشية موثوق
بها تعقق الشيء بفتح القاف في اللغة الفصيحة ويقال بكسرها وليست بالعالية وبي الصحاح
انفق الرجل اذا افتقر وذهب ماله ومنه قوله تعالى اذا لامسكتم خشية الانفاق وكان
الانسان قتورا في قوله تعالى وكان الانسان قتورا قاله ابو عبيدة اي متقترا من الاقتار اي
بخيلا يريد ان في طبعه وسترى نظرا ان الاشياء تتناهى وتفنى وهو لو ملك خزاين رحمة
الله لامسك خشية العقر للاذقان في قوله ويخرون للاذقان هي بجمع اللحيين اسم
فكان بضم الميم الاولى وفتح الثانية اي محل اجتماع اللحيين بفتح اللام وقد تكسر تثنيه
لحية وهو العظم الذي عليه الاسنان والواحد ذقن بفتح المعجمة والقاف والمعنى فيه
يسقطون على وجوههم تعظيما لامر الله وشكرا لانجاز وعده في تلك الكتب بعثة محمد
صلى الله عليه وسلم على فترة من الرسل وانزال القرآن عليه قاله القاضي وقال مجاهد
فيما وصله الطبري من طريق بن ابي نجيح عنه في قوله تعالى ان جهنم جزاؤكم جزاء موفورا
اي وافرا مكملا والمراد جزاؤكم وجزاؤهم لكنه غلب المخاطب على الغايب تبيعا
في قوله تعالى ثم لا تجدوا لكم علينا به تبيعا اي ثايرا اي طالبا للثار مقتصا وبعده
تفسير مجاهد وصله عند الطبري من الطريق السابق وقال بن عباس رضي الله عنهما
فيما وصله بن ابي حاتم من طريق بن ابي طلحة عنه في قوله تبيعا اي خسيرا
خمدت اي طفيت بفتح الطاء وكسر الفاء وفتح الهمزة قالوا خبت النار اذا سكن
لهبها والجمر على حاله وخمدت اذا سكن الجمر وضعف وبعضهم اذا طفيت جملة والمعنى كلما
اكلت النار جلودهم ولحومهم ردنا لهم سعيرا اي توقدا ان يبدل جلودهم ولحومهم فترجع
ملتهبة مستعرة كانهم كما كذبوا باعادة بعد الافناء جزاهم الله بان لا يزالوا على الاعادة
والافناء وقال بن عباس فيما وصله الطبري من طريق عطاء عنه في قوله تعالى ولا
تبذر اي لا تنفق في الباطل واصل التبذير التفريق ومنه البذر لانه يوقع في الارض للزراعة
قال تترايب يستغثن الجلي فيها كجمر النار بذري الظلام
ثم غلب في الاشراف للتقعد وسقطا بي ذر قوله خبت طفيت وقال بن عباس ابتغاء
رحمة في قوله واما تعرضن عنهم ابتغاء رحمة قال بن عباس فيما رواه الطبري ابتغاء رزق
من الله توجوه ان ياتيك مبسورا في قوله تعالى واي لاظنك يا فرعون مثبورا قال بن عباس
قال اي ملعونا وقال مجاهد هالكا ولا ريب ان الملعون هالك لا تقف في قوله
ولا تقف اي لا تقل ما ليس لك به علم تقليدا ورجما بالغيب وبعده ساقطا بي ذر في قوله
في قوله تعالى فجاسوا خلال الديار اي تيمموا اي قصدوا وسطها للقتل والاغارة يزجي
الفلك في قوله تعالى ربكم الذي يزجي لكم الفلك اي يجري الفلك قاله بن عباس فيما وصله الطبري
يجرون للاذقان قال بن عباس فيما وصله الطبري اي للوجوه وعن مجاهد عن الحسن

شبكة الألوكة www.alukah.net

للجر وهذا موافق لما مر في تفسيره قريبا باب قوله جل وعلا واذا اردنا
ان نهلك قرية اي اهلها امرنا مترفيها الاية واختلف في متعلق الامر هنا فعن ابن
عباس وغيره انه امرنا بالطاعة اي على لسان رسول بعثناه اليهم فعصوروه في الكثان
رد شديد او انكر انكارا بليغا في كلام حاصله انه حذف ما لا دليل عليه وهو غير جايز وقد
هو متعلق الامر الفسق اي امرناهم بالفسق ففعلوا والامر مجاز لان حقيقة امرناهم
بفسق ان يقول لهم افسقوا وهذا لا يكون فبقي ان يكون مجازا ووجه المجاز انه صب عليهم
النعمة صبا فجعلوها ذريعة الى المعاير واتباع الهوى واتباع الشهوات فانهم ماوردون
بذلك لتسبب ابلاء النعمة فيه وانما حولهم اياها ليشكروا فاشروا الفسوق فلما فسقوا
حق عليها القول وهي كلمة العذاب قدرهم واجاب في البحر بان قوله لان حذف
ما لا دليل عليه غير جايز تعليل لا يصح فيما نحن بصدده بل ثم ما يدل على حذف لان حذف الشئ
تارة يكون لدلالة موافقة عليه ومنه ما مثل به في قوله في جملة هذا المبحث امرته فقام
وامرته فقعد وامر بيد يكون لدلالة خلافه او ضده او نقيضه من ذلك قوله تعالى وله
ما سكن في الليل والنهار اي ما سكن وما تحرك وسرابيل تقيكم الحر والبرد ويقول الرجل
فلم يحسن وهذه الاية من هذا القبيل يستدل على حذف النقيض بانبان نقيضه
ودلالة النقيض على النقيض كدلالة النظير على النظير وهذا الباب سبعا ذكره من قوله
واذا اردنا الى الحرج ثابت عن ابي ذر بها مشى القوم هنا وبعده قوله السابق مشورا
سلعونا ونبه محرث ومعابد العلامة محمد المزي انه وجد كذا في الموضعين من اليونينية
وبه قال حدثنا اسحاق بن عبد الله المدني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال اخبرنا
منصور هو بن المعتمر عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله
عنه انه قال كنا نقول للحي اي للقبيلة اذا كثروا في الجاهلية امر بفتح الهمزة وكسر
الميم بنو فلان وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير المكي قال حدثنا ابن عيينة
وقال ابي الحميدي عن سفيان امر بكسر الميم كالاول كذا في فرعين اليونينية وقال الحافظ
ابن حجر وغيره ان الاولى بكسر الجيم والثانية بفتحها وهما لغتان وبالفتح قرا الجمهور
الاية وقراها ابن عباس بالكسر ويعقوب بمد الهمزة وفتح الميم ومجاهد بتشديد الميم
من الامارة والحاصل ان سياق الموقوف لحديث ابن مسعود ليبنيه على ان معنى امرنا في الاية
كثرنا مترفيها وهي لغة حكاها ابو حاتم ونقلها الواحدي عن اهل اللغة وقال ابو عبيدة
من اكثرها لم تلتفت اليه لشهرتها في اللغة باب قوله تعالى ذرية من حملنا
مع نوح بنصب ذرية على الاختصاص او على البدل من وكيلا اي لا تتخذوا من دوني وكيلا
ذرية من حملنا مع نوح انه ان نوحا كان عبدا شكورا قال الحافظ بن كثير وقد ورد في
الحديث والاثر عن السلف ان نوحا عليه السلام كان اذا حمد الله على طعامه وشرابه ولباسه
وشانه كله فلهذا سمي عبدا شكورا وفيه تنبيه على الشكر على النعم لا سيما نعم الاسلام ومحمد
عليه افضل الصلاة والسلام وسقط باب لغير ابي ذر وبه قال اخبرنا ابو حيان بفتح الحا
المهملة والتحتية المشددة يحيى بن سعيد بن حيان وصح بن حيان وحديث سليمان كان

نوحا

نوحا اذا الهم اوليس حمد الله شكرا وله شاهد عند ابن مردويه من حديث معاذ ان
انس وفيه تنبيه على الشكر على النعم لا سيما نعمة الاسلام ومحمد عليه افضل الصلاة
والسلام وسقط باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي قال اخبرنا
عبد الله بن المبارك المروزي ايضا قال اخبرنا ابو حيان بفتح الحا المهملة والتحتية
المشددة يحيى بن سعيد بن حيان التيمي بتم المثناة الرباب الكوفي عن ابي زرعة بضم
ابن عمرو بن جرير البجلي الكوفي عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال اتي بضم الهمزة
مبنيا للمفعول رسول الله صلى الله عليه وسلم اي بلحم فرفع اليه الذراع قال الكرماني
الصواب فرفعت اليه الذراع وكانت تعجبه لزيادة لذتها فنهبى منها نهسه بالسين
المهملة فيهما اي اخذ منها باطراف اسنانه ولابي ذر فنهش منها نهشة بالمعجمة اي باطراف
اسنانه ثم قال اعلاما لامته بتدرع عبد الله ليتوضا كغيره مما جاء به من الواجبات
انا سيد الناس اي ادم وجميع ولده يوم القيامة وتخصيصه بالقيامة يلزم منه ثبوت
سيادته في الدنيا بطريق الاولوية ونبه عنا لتفصيل على طريق التواضع وهل تدرون
مم ذلك ولابي ذر مم ذاك بالالف بدل اللام يجمع الناس بضم التحتية مبنيا للمفعول والمستملي
والمستملي يجمع الله الناس الاولين والاخرين في صعيد واحد ارض واسعة مستوية
يسمعهم الداعي بضم الياء من الاسماع ويبقدهم البصر بفتح الياء وسكون النون والذال
المعجمة اي يحيط بهم لا يخفى عليه منهم شيء لاستواء الارض وعدم الحجاب وتدنو الشمس
وفي الزهد لابن المبارك ومصنف بن ابي شيبة واللفظ له بسند جيد عن سلمان قال
تغطى الشمس يوم القيامة حوعشر سنين ثم تدنو من جماجم الناس حتى تكون قاب
قوسين فيعرقون حتى يرشح العرق في الارض قامة ثم يرتفع حتى يغرغر الرجل
زاد ابن المبارك في روايته ولا يضر حرها يومئذ مومنا ولا مومنة فيبلغ الناس من
الغم والكرب ما لا يطيقون ولا يحتملون فيقول الناس الا ترون ما قد بلغكم
الا تنظرون من يشفع الى ربكم بفتح همزة الا وتخفيف لامها في الموضعين وهي
للعرض والتخصيص فيقول بعض الناس لبعض عليكم بادم فياتون ادم عليه
السلام فيقولون له انت ابو البشر خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه
الاضافة الى الله لتشريف المضاف وتشريفه وامر الملايكة فسجدوا لك وزاد في رواية
همام في التوحيد واسكنك جنته وعلمك اسماء كل شيء اشفع لنا الى ربك حتى يريحنا ما
نحن فيه الا ترى ما نحن فيه الا ترى ما قد بلغنا بتخفيف لام الا ترى في الموضعين وتحريك
عين بلغنا وسقط للحموي والمستملي لفظ الى فيقول ادم ان ربي قد غضب اليوم غضبا
لم يغضب قبله مثله ولن يغضب ولابي ذر عن الحموي والمستملي ولا يغضب بعده
مثله والمراد من الغضب كما قال الكرماني لازمه وهو ارادة ايصال العذاب وقال
النووي المراد بغضب الله ما يظهر من انتقامه فيمن عصاه وما يشاهد من اهوال
والاهوال التي لم تكن ولم يكون مثلها انه نهاني ولابي ذر انه قد نهاني عن الشجرة اي

عن اكلها فعصيه واكلها نفسي نفسي نفسي كررها ثلاثا اي هي التي تستحق ان
يشفع لها اذ المبتدا والخبر اذا كانا مستحقين فالمراد بعض لوازمه او نفسي مبتدا والخبر
محذوف اذهبوا الي غيري اذهبوا الي نوح بيان لقوله اذهبوا الي غيري فيأتون نوحا
فيقولون يا نوح انك انت اول الرسل الى اهل الارض واستشكلت هذه الاولوية بان
ادم نبي مرسل وكذا شيث وادريس وهم قبل نوح واجيب بان الاولية مقيده
باهل الارض لان ادم ومن ذكر معه لم يرسلوا الى اهل الارض ويشكل عليه حديث جابر
وكان النبي يبعث الى قومه خاصه واجيب بان بعثة الى اهل الارض باعتبار الواقع
لصدق قائم قومه بخلافة بعثة نبينا صلى الله عليه وسلم لقومه وغيرهم والاولية مقيده
بكونه اهلك قومه او ان الثلاثة كانوا انبيا ولم يكونوا رسلا لكن في صحيح بن حبان
من حديث ابي ذر ما يقتضي انه كان مرسلا والتصريح بانزال الصحف على شيث وقد
سماك الله اي في القرآن في سورة بني اسرايل عبدا شكورا وهذا موضع الترجمة
اشفع لنا الى ربك الا ترى الى ما نحن فيه فيقول ان ربي عز وجل قد غضب اليوم
غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله وانه قد كانت لابي ذر قد كان
لي دعوة دعوتها على قومي هي التي استرق بها اهل الارض يعني ان له دعوة واحدة
هي الاجابة وقد استوفاها بدعائه على اهل الارض وينبغي ان يطلب فلا يجاب وفي
حديث انس عند الشيخين ويدخر خبيئة التي اصاب سؤاله ربه بغير علم حيث قال
ان ابني من اهلي فخشي ان تكون شفاعته لاهل الموقف من ذلك نفسي نفسي
نفسي ثلاثا اي هي التي تستحق ان يشفع لها اذهبوا الي غيري اذهبوا الي
ابراهيم زاد في رواية انس خليل الرحمن فيأتون ابراهيم فيقولون يا ابراهيم
انت نبي الله وخليله من اهل الارض لا يبقي وصف نبينا صلى الله عليه وسلم بمقام الخلة
الثابت له على وجه اعلا من ابراهيم اشفع لنا الى ربك الا ترى الى ما نحن فيه من الكرب
فيقول لهم ان ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده
مثله واني قد كذبت ثلاث كذبات فذكرهن ابو حيان يحيى بن سعد التيمي
الراوي عن ابي زرعة في الحديث واختصرهن من دونه وابيه قوله ابن سقيم وبل فعلم
كبيرهم هذا وقوله لسارة هي اختي والحق انها معاريض لكن لما كان صورتها صورة
كذب ساءها به واشفق منها استقصارا لنفسه عن مقام الشفاعة مع قوتها لانه من
كان يومن بالله اقرب واقرب منزلة كان اعظم خطرا واشد خشية قاله البيهقي وفي
نفسي نفسي نفسي ثلاثا اذهبوا الى غيري اذهبوا الى موسى فيقولون يا موسى
انت رسول الله فضلك الله برسالته بالافراد وبكلامه على الناس عام
مخصوص بما لا يخفى فقد ثبت انه تعالى كلم نبينا صلى الله عليه وسلم ليلة المعراج
بلزم من قيام وصف التكلم به ان يشتق له منه اسم الكليم كموسى اذ هو وصف غلب
على موسى كالمحبة بنبينا صلى الله عليه وسلم وان كان شارك الخليل في الخلة على وجه الجملة

اشفع

اشفع لنا عند ربك الا بتخفيف اللام ولابي ذر عن المستملي والكشميهني اما بميم
مخففة بدل اللام الا ترى الى ما نحن فيه من الكرب فيقول ان ربي قد غضب اليوم غضبا
لم يغضب قبله مثله ولم يغضب مثله وانى قد قتلت نفسا لم اومر بقتلها
بضم الهمزة وسكون الواو ويريد قتله القبطي المذكور في آية القصص وانما استعظمه
واعتذر به لانه لا يومر بقتل الكفار اولانه كان ياموننا فيهم فلم يكن له اغتيال ولا
يقدح في عصمته لكونه خطأ وعده من عمل الشيطان في الآية وسماه ظلما واستغفر
عنه على عادتهم في استعظام محقرات وقعت منهم نفسي نفسي نفسي ثلاث
اذهبوا الى غيري اذهبوا الى عيسى وفي رواية ابي ذر زيادة بن مريم فيأتون
عيسى فيقولون يا عيسى انت رسول الله وكلمته القاها الى مريم اي اوصلها
اليها وحصنها فيها وروح منه اي وروح صدر منه لا بتوسط ما يجري مجرى الاصل
والمادة له وكلمة الناس في المهد حال كونك صبيا اي طفلا والمهد مصدر سمي
به ما يمهد للصبي من مضجعه وسقط صبيا لابي ذر اشفع لنا اي الى ربك حتى يريحنا
من ما نحن فيه الا ترى الى ما نحن من الكرب فيقول عيسى ان ربي قد غضب اليوم غضبا
لم يغضب قبله مثله زاد ابو ذر قط ولن يغضب بعده مثله ولم يذكر ذنبا
وفي رواية احمد والنسائي من حديث بن عباس ابي اتخذ الهامن دون الله وفي
رواية ثابت عنه سعيد بن منصور نحوه وزاد وان يغفر لي اليوم حسبي نفسي
نفسي نفسي ثلاثا اذهبوا الي غيري اذهبوا الى محمد صلى الله عليه وسلم
زاد في حديث انس الطويل في الرقاق فقد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تاخر
فيأتون محمدا صلى الله عليه وسلم سقطت الصلية في الموضعين لابي ذر فيقولون
يا محمد انت رسول الله وخاتم الانبيا وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما
تاخر يعني الله عز وجل مواخذ بذنب ولو وقع قال في الفتح الباري ويستفاد من
قول عيسى في حق نبينا هذا ومن قول موسى ابي قتلت نفسا وان يغفر لي اليوم
حسبي مع ان الله قد غفر له بنص القرآن التفرقة بين من وقع منه شيء ومن لم يقع
منه شيء اصلا فان موسى مع وقوع المغفرة له لم يرتفع اشفاقه من المواخذة
بذلك او راى في نفسه تقصيرا عن مقام الشفاعة لانه غفر له ما تقدم من
ذنبه وما تاخر بمعنى ان الله اخبره ان لا يواخذه بذنب ولو وقع منه قال وهذا
من الشفايس التي فتح الله بها في فتح الباري فله الحمد وقال القاضي عياض ويحتمل
انهم علموا ان صاحبها محمد صلى الله عليه وسلم سيعينا ويكون احالة كل شيء كل واحد
منهم على الاخر على تدريج الشفاعة في ذلك اليه صلى الله عليه وسلم اظهارا لشرفه
في ذلك المقام العظيم اشفع لنا الى ربك الا ترى الى ما نحن فيه من الكرب فانطلق
فاني تحت العرش فاقع ساجدا لربي عز وجل زاد في حديث ابي بكر الصديق
عن ابي عوانة فدر حمه ثم يفتح الله علي من محامده وحسن الثنا عليه شيا
لم يفتحه على احد قبلي وفي حديث ابي بن كعب عند ابي يعلى رفعه يعرفني الله

نفسه فاسجد له سجدة يرضى بها عني ثم امتدحه مدحة يرضى بها عني ثم
يقال يا محمد ارفع راسك سل تعطه بسكون الهاء واشفع تشفع منيا للمفعول
من التشفيع اي تقبل شفاعتك فارفع راسي فاقول امتي يارب امتي امتي
يارب مرتين ولابي ذر يارب فوادتا لثة فيقال يا محمد ادخل الجنة من امتك
بكسر الخا امر من الادخال اي الجنة من لاحساب عليهم من الباب الايمن من
ابواب الجنة وهم سبعون الفا وهم اول من يدخلها وهم ايضا شركاء الناس فيما سوى
ذلك من الابواب ثم قال والله الذي نفسي بيده ان ما بين المصراعين من مصاريع
الجنة بكسر الميم من مصراعين وهما جانبا الباب كما بين مكة وحمير بكسر الحا وفتح
التحتية بينهما ميم ساكنة اخره راء اي صقالا لانها بلد حمير المهملة وفتح التحتية او كما
بين مكة وبصرى بضم الموحدة مدينة بالشام بينها وبين دمشق ثلاث
مراحل والشك من الراوي وهذا الحديث قدم مرارا مختصرا في احاديث الانبيا
باب قوله تعالى وآتينا داود زبورا كتابا امر زبورا اي مكتوبا
وهو اسم الكتاب الذي انزله عليه وهو مائة وخمسون سورة ليس فيها حكم ولا حلال
ولا حرام بل كلها تسبيح وتقديس وتحميد وثنا على الله عز وجل ومواعظ وتكرم
هنا للدلالة على التبعيض اي زبورا من الزبر اي زبورا فيه ذكر النبي صلى الله عليه
وسلم واطلق على القطعة منه زبور كما يطلق على بعض القرآن وفيه تنبيه على
وجه تفضيل نبينا صلى الله عليه وسلم وهو انه خاتم النبيين وامته خير الامم المدلول
عليه بالكتب في الزبور وسقط باب قوله لغير ابي ذر وبه قال حدثنا ولغير ابي ذر
حدثني بالافراد اسحاق بن نصر هو اسحاق بن ابراهيم بن مضر بن ابراهيم
ونسبه الى جده لشهرته به السعدي المروزي وقيل البخاري حدثنا عبد الرزاق
ابن همام الصنعاني عن معمر هو بن راشد عن همام بن منبه بفتح الموحدة المشددة وسقط
لغير ابي ذر بن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال خفف بضم الخا المشددة وتشديد الفا مكسورة مبنيا للمفعول على داود
عليه السلام القرآن ولابي ذر عن الحموي والمستملي القرآن وقد يطلق على التلاوة
والاصل فيه الجمع وكل شيء جمعته فقد قرأته وسمي القرآن قرآنا لانه جمع الامر والنهي
وغيرهما وقيل المراد الزبور والتوراة وكان الزبور ليس فيه احكام كما مر بل كان
اعتمادهم في الاحكام على التوراة كما اخرجه بن ابي حاتم وغيره وقرآن كل شيء يطلق
على كتابه الذي اوحي اليه وانما سماه قرآنا للاشارة الى وقوع المعجزة به كوقوع
المعجزة بالقرآن فالمصدر به مصدر التلاوة لا القرآن المعهود لهذه الامة فكان
يامر بدابته لتسرج بالافراد في احاديث الانبياء به وانه بالجمع فالافراد على الجنس
او ما يختص بركوبه وبالجمع ما يضاف اليها مما يركبه اتباعا وكان داود يعزا قبل
ان يفرغ الذي يسرج من الاسراج يعني القرآن وفيه ان البركة قد تقع في الزمن
اليسير حتى يقع فيه العمل الكثير وقد تقدم بيانا لهذا وقد تقدمت عن الشيخ ابي الطاهر المقدسي

انه

انه كان يقرأ في اليوم والليلة ثم ختمه وهذا الذي قدر اليه بما يؤتى بسوق
القماش في الارض المقدسة ستة سبع وستين وثمان مائة وقرأت في الارشاد ان
الشيخ نجم الدين الاصبهاني راى رجلا من اليمن بالطواف ختم في شوط او اسبوع شك
وهذا لا سبيل الى ادراكه الا بالغيض الرباني والمدد الرحماني وهذا الحديث
قدم في احاديث الانبياء عليهم الصلاة والسلام باب
بالتنوين في قوله تعالى قل ادعوا الذين زعمتم اي زعمتموهم الهة فحذف
حذفا اختصارا من دونه كالملائكة والمسيح وعزير فلا يملكون فلا يستطيعون
كشف الضر عنكم كالمرض والفقر والتحول ولا تحويلا اي ولا ان يحولوه الى غيركم
وسقط قوله فلا يملكون الى اخره لابي ذر وقال بعد قوله من دونه الاية وبه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم من عمرو الباهلي
البصري قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا سفيان الثوري
حدثني بالافراد سليمان هو الاعمش عن ابراهيم النخعي عن ابي معمر عبد الله بن
سخبرة الازدي الكوفي عن عبد الله عن بن مسعود رضي الله عنه انه قال في قوله
تعالى الى ربهم فيه حذف بينه في رواية الساجي من هذا الوجه فقال عن
عبد الله في قوله اولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة اي القربة
كما اخرجه عبد الرزاق عن قتادة قال كان من الانس يعبدون ناسا من
الجن استشكله القفاقسي من حيث ان الناس ضد الجن واجيب بانه يحمل قول
من قال انه من ناس اذا تحرك وقال الجوهري في صحاحه والناس قد يكون من الانس
نس والجن وهو صريح في استعماله ذلك ولئن سلمنا ان الجن لا يسمون ناسا فهذا
يكون من المشاكلة نحو فعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك على ما تقدم في علم
البديع فاسلم الجن وتمسك هؤلاء الانس العابدون بدينهم ولم يتابعوا المبطلين
في اسلامهم والجن لا يرضون بذلك لكونهم اسلموا وزاد الطبراني من وجه اخر عن ابن
مسعود والانس الذين كانوا يعبدونهم لا يشعرون باسلامهم زاد الاشجعي بفتح
الهمزة وسكون الشين المعجمة وبالجيم والعين المهملة عبيد الله مصغرا الكرماني
المتوفى في سنة اثنتين وثمانين ومائة في روايته عن سفيان الثوري عن
الاعمش سليمان قل ادعوا الذين زعمتم وبهذه الزيادة تقع المطابقة
بين الحديث والترجمة باب قوله تعالى اولئك
كعيسى الذين يدعون اي يدعونهم المشركون لكشف ضرهم او يدعونهم الجنة
فاولئك مبتدا والموصول نعت او بيان او بدل والمراد باسم الاشارة الانبيا
الذين عبدوا من دون الله وبالوا والعباد لهم ومفعولا يدعون محذوف فان
كلا العايد على الموصول والجن جملة يبتغون الى ربهم الوسيلة القربة بالطاعة
او الجنة نفس الموصول ويبتغون حال من فاعل يدعون او بدل منه الاية
وسقط لغير ابي ذر باب قوله وبه قال حدثنا بشر بن خالد بموحدة مكسورة

فتنين مخي ساكنة ابو محمد الفراييني العسكري قال اخبرنا محمد بن جعفر الليث
عندر عن شعبة بن الحجاج عن سليمان بن مهران ان الاعمش عن ابراهيم النخعي عن
ابي معمر عبد الله بن سخبرة بفتح السين المهملة وسكون الخاء المعجمة بعدها موحدة
عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال في هذه الاية الذين يدعون يبتغون
الى ربهم الوسيلة قال ولابي ذر عن المستملي كان ناس من الجن يعبدون
بضم اوله وفتح ثالثه مبنيا للمفعول ولابي ذر عن الحموي والمستملي كانوا يعبدون
فاسلموا وهذا طريق اخر للحديث السابق ذكره مختصرا هذا باب
بالتنوين في قوله تعالى وما جعلنا الرويا التي اريناك ليلة المعراج الا فتنة
للناس اي اختبارا وامتحانا وليتراجع ناس عن دينهم لان عقولهم لم تحمل ذلك
بل كذبوا بما لم تحيطوا بعلمه وسقط لفظ باب لابي ذر وبه قال حدثنا علي بن عبد
الله المديني قال قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو هو بن دينار عن
عكرمة مولى بن عباس عن بن عباس رضي الله عنهما انه قال في قوله تعالى وما
جعلنا الرويا التي اريناك الا فتنة للناس وهذه الجملة من قوله حدثنا
علي بن عبد الله الى هنا ساقط من الفرع المعتمد المقابل على اليونينية وفقد
منكر بنا ثابت في غير من الفروع المعتمدة قال اي بن عباس هي رويا عين الاصنام
وفيه رد صريح على من انكر مجي المصدر من رأى البصرية على رويا كالحريري وغيره
وقالوا انما يقال في البصرية رؤية وفي الحلمية رويا اريد بها رسول الله صلى
الله عليه وسلم بضم الهمزة وكسر الراء من الاراءة ليلة اسري به ولم يصرح بالمرئي
وعند سعيد بن منصور من طريق بن مالك قال هو ما اري في طريقه الى بيت المقدس
والشجرة الملعونة عطف على الرويا والملعونة نعت زاد في نسخة في القرآن
هي شجرة الزقوم وكذا رواه احمد وعبد الرزاق عن ابي عيينة به روى انه لما سمع
المشركون ذكرها قالوا ان محمد يزعم ان الجحيم تحرق الحجارة ثم تقول تنبت فيها الشجر
رواه بعضهم عن الرزاق عن معمر عن قتادة ولم يعلموا ان من قدر ان يجعل في
السمندل من اتاكله النار واجنا النوامة من اذى الجمر وقطع الحديد المحماة التي
تبتلعها قادر ان يخلق في النار شجرة لا يحرقها ولعنها في القرآن قيل هو مجاز
اذ المراد طاعموها لان الشجرة لا ذنب لها وقيل على الحقيقة ولعنها ابعادها من
رحمة الله لانها تخرج في اصل الجحيم فانها بعد مكان من الرحمة باب
قوله تعالى ان قرآن الفجر كان مشهودا قال مجاهد فيما وصله بن المنذر عن ابي
نجيح عنه في قوله قرآن الفجر اي صلاة الفجر عبر عنها ببعض اركانها وسقط باب
قوله لغير ابي ذر وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عبد الله بن محمد المسندي
بفتح النون قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر بسكون العين
المهملة وفتح الميم هو بن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن
ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف اسمه عبد الله او اسماعيل وابن المسيب بفتح التحتية
المشددة

المشددة سعيد كلاهما عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال وسقط لفظ قال لابي ذر عن الحموي والكشميهني فضل صلاة الجمع على صلاة الواحد
متغرد احدى وعشرين درجة وفي نسخة خمس بفتح السين ان تزيد خمس درجات وعشرين
بالباء اي درجة وتجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار في صلاة الصبح لانه وقت صعود هؤلاء
بعمل الليل ونزول الطائفة الاخرى بعمل النهار ولابي ذر عن الحموي والمستملي في صلاة الفجر
يقول وفي بعض صلاة الفجر جماعة من كتاب الصلاة من طريق شعيب عن الزهري ثم يقول
ابو هريرة مستشهدا لذلك اقرؤا ان شئتم وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا
اي تشهده ملائكة الليل وملائكة النهار رواه احمد عن بن مسعود مرفوعا وفي الانوار
وشواهد القدرة من تبدل الظلمة بالضياء والنوم الذي هو اخو الموت بالانتباه او كثير
من المصلين او من حفظه ان يشهده الجم الغفير باب قوله جل وعلا
عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا يحمده فيه الاولون والاخرون والمشهور انه مقام
للناس ليزحزحهم الله من كرب ذلك اليوم وشدته وبه قال حدثنا بالجمع ولغير ابي ذر حدثني
اسماعيل بن ابان بفتح الهمزة وتخفيف الموحدة اخره نون منصرف وغير منصرف اسحاق
الوراق الازدي الكوفي قال حدثنا ابو الاحوص بالحاء والصاد المهملتين سلام بتشديد
اللام بن سليم الحنفي الكوفي عن ادهم بن علي العجلي بكسر العين المهملة وسكون الجيم انه
سمع ابن عمر رضي الله عنهما يقول ان الناس يصيرون يوم القيامة جثا بضم الجيم
وفتح المثلثة المخففة منونا مقصورا جمع جثوة كحطوة وحطا اي جماعات كل امة
تتبع نبيها يقولون يا فلان اشفع اي لنا وزاد ابو ذر يا فلان اشفع حتى تنتهي
الشفاعة الى النبي صلى الله عليه وسلم زاد في الرواية المعلقة في الزكاة فتشفع ليقضي
بين الخلق فذلك اي مقام الشفاعة يوم يبعثه الله المقام المحمود وفي المقام المحمود اقوال
اخر تاتي ان شاء الله تعالى يبعثون الله في الرقاق وبه قال حدثنا علي بن عياش
بتشديد التحتية اخره شين معجمة الالهاني الحمصي قال حدثنا شعيب بن ابي حمزة بالحاء
المهملة والزاي الحمصي عن جابر بن محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير بالتصغير
التيمي المدني عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال من قال حين يسمع النداء الاذان اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة
العقابة بتمامها والصلاة القائمة الدائمة التي لا تغيرها املة ولا تنسخها شريعة
آت محمدا صلى الله عليه وسلم الوسيلة المنزلة العلية في الجنة لا تنبغي الا له وارجو
لفضيلته المرتبة الزائدة صلى الله عليه وسلم على سائر المخلوقين وابعثه مقاما محمودا
الذي وعدته يقول تبارك وتعالت عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا والوصول
مع الصلة اما بدل من النكرة على طريق ابدال المعرفة من النكرة او صفة لها على راي الاخفش
لانها وصفت وانما نكرت لانها لم تزل كانه قيل مقاما واي مقام يغبطه الاولون والاخرون
ومحمود اعلما او صافي الستة الحامدين وشرفني على جميع العالمين سل تعط واشفع تشفع
وليس احد الا تحت لوائي حلت اي وجبت له شفاعتي يوم القيامة الشاملة للاولين

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في خلاصهم من كرب يوم الدين وموصلة الى جنات النعيم وتعالى الله رب العالمين جعلنا الله منهم بمنه وكرمه رواه اي الحديث المذكور حيوة بن عبد الله عن ابيه عبد الله بن عمر فيما وصله الاسماعيلي عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث قد سبق في باب الدعاء عند الاذان من كتاب الصلاة هذا باب بالتنوين في قوله تعالى وقل جاء الحق الاسلام وزهق الباطل اي ذهب وهلك الشرك وقال قتادة الحق القرآن والباطل الشيطان وقال ابن جريج الحق الجهاد والباطل الشرك وقيل غير ذلك والصواب تعميم اللفظ بالغاية الممكنة فيكون التعبير جاء الشرع كان زهوقا اي الباطل مستجلا ذاهبا غير ثابت قال ولقد شفا نفسي وابرا سقمها اقدامه من اله لم يرتفق وقال ابو عبيدة يزهق بفتح اوله وبالثالثة معناه يهلك بفتح اوله وكسر ثالثه والمراد بهلكته وصوحه فيكون هالكا لا يجد به الحق وسقط لابي ذر ان الباطل كان زهوقا وقال بعد الباطل الاية وسقط لغيره لفظ باب وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله ابن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن ابي نجيح عبد الله واسم ابي نجيح يسار بفتح النون وكسر الجيم يسار ضد اليمين عن مجاهد هو بن جبير عن ابي معمر بفتح الميمين عبد الله ابن سخبرة الازدي الكوفي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة اي عام الفتح وحول البيت اي والحال ان حول ستون وثلثمايه نصب بضم النون والصاد ولابي ذر نصب بفتح النون وسكون الصاد مجرورين فيهما وقد تكسر الصاد مع ضم النون قال في فتح الباري تنقيح الزركشي والسفاقسي واللفظ للاول كذا للاكثر هنا بغير الف وكذا وقع في رواية سعيد بن منصور لكن بلفظ صنم والاوجه نصب على التمييز اذ لو كان مرفوعا لكان صفة والواحد لا يقع صفة للجمع انتهى قال في المصابيح متعقبا لما قاله في التنقيح من ذلك هنا عددان كل منهما يحتاج الى مميز فالاول مميزه منصوب بحين نصبا والثاني مميزه مجرور بحين ثلثمايه نصب فان عنى انه مميز لكلا العددين لفظا والظاهر انه مجرور كما وضع في بعض النسخ تمييز لثلاث مايه ومميز ستون محذوف لوجود الدال عليه واما قوله والاوجه للرفع اذ لو كان مرفوعا لكان صفة اي اخص فلم ينحصر وجه الرفع فيما ذكر حتى يتعين فيه الخطا لجواز ان يكون نصب خبر مبتدا محذوف اي كل منها نصب انتهى وقال العيني النصب واحد الانصاب قال الجوهري وهو ما يعبد من دون الله ولذلك النصب بالضم واحد الانصاب قال وفي دعوى الاوجهية نظر لانه انما يتجه اذا جاءت الرواية بالنصب على التمييز وليست الرواية الا بالرفع فحينئذ الوجه ان يقال النصب ما نصب اعم من ان يكون الرفع واحدا او جمعا وايضا هو في الاصل مصدر نصبت الشيء اذا اقمته فيتناول عموم الشيء انتهى وسواء الاستدلال على ان كون النصب هنا جمع ان يكون صفة للجمع لكن قوله وليست الرواية الا بالرفع فيه نظر فليحرر والذي رايته في جملة من الفروع المعتمدة المقابلة على اليونينية الجمع عليها في الاتقان وتحرير الضبط بالحبر ولم ار غيره في نسخة ومن علم حجة على من لم يعلم لكن قال الحافظ بن حجر بعد ذكره ما نصه وهو منصوب لكنه

كتب

يطفئها هم

كتب بغير الف على بعض اللغات بدل على انه لم يثبت عنده فيه رواية فيحرم بها فتامله فجعل عليه السلام يجود في يده وفي الفروع فتح العين من يطعنها ايضا لكن المؤلف ان المفتوح للطعن في القول يقول جاء الحق وزهق الباطل ان الباطل كان زهوقا الواو للعطف على فجعل يطعن او للحال جاء الحق اي القرآن او التوحيد او المعجزات الدالة على نبوته عليه السلام وما يبدئ الباطل وما يعيد يجوز في ما ان يكون نفيا وان يكون استفهاما ولكن يوول معناها الى النفي ولا مفعول اذ المراد لا يوقع هذين الفعلين لقوله افتقر من اهله عبيدا اصح لا يبدي ولا يعيد او حذفا اي ما يبدئ ولا اهله خيرا ولا يعيده والمعنى ذهب الباطل وزهق فلم يبق منه بقيه تبدي شيئا او تعيد هذا باب بالتنوين في قوله تعالى ويسئلونك عن الروح وسقط باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث بكسر الغين المعجمة واخره مثلثة ابن طلق بفتح الطاء وسكون اللام الكوفي قال حدثنا ابي حفص قال حدثنا الاعمش سليمان ابن مهران قال حدثني بالافراد ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس النخعي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال بينا بغير ميم انا مع النبي صلى الله عليه وسلم في حدث بفتح الحاء المهملة اخره مثلثة وفي العلم من وجه اخر في حرث المدينة بحاء مهملة ثم جيم اخره بدل المثلثة وعند مسلم في نخل وهو متكئ على عسيب بفتح العين وكسر السين المهملتين وبعد التحتية الساكنة موحدة عصي من جريد النخل اذ مر اليهود رفع على الحاكية فقال بعضهم لبعض سئلوه عن الروح الذي يحيى به بدني الانسان و يدبره اد جبريل او القرآن او الوحي او ملك يقوم وجوه صفا يوم القيامة او ملك له احد عشر الف جناح ووجه او ملك له سبعون الف لسان او خلق خلق بني ادم يقال لهم الخروج بالحوت ويشربون او سالوه عن كيفية ملك الروح في البدن وامتزاجه به او عن ماهيتها وهل هي متحيزة ام لا وهل هي حالة في متحيز ام لا وهي قديمة او حادثة وهل تبقى بعد افتصالها من الجسد او تفنى وما حقيقة تعذيبها وتنعيمها وغير ذلك من متعلقاتها قال الامام فخر الدين وليس في السوال ما تخصيص احد هذه المعاني الا ان الاظهر انهم سالوه عن الماهية وهل الروح قديمة او حادثة فقال اي بعضهم ما رابكم اليه بلفظ الفعل الماضي من غير همز من الريب ولابي ذر عن الحموي كما قال في فتح الباري ما رابكم بهمز مفتوحه وميم موحده من الراب وهو الاصلاح يقال في راب بين القوم اذا اصلح بينهم قال وفي توجيهه هنا بعد وقال الخطابي الصواب ما اربكم بتقديم الهمزة وتحتيتين من الارب وهو الحاجة قال الحافظ بن حجر وهذا واضح المعنى اوساعده له رواية بعضهم في رواية المسعودي من الاعطي عند الطبري كذلك وذكر ابن التين ان في رواية القابسي كرواية الحموي لكن بتحتيه بدل الموحدة ما رابكم اي بسكون الهمزة من الراي انتهى وهذا الذي حكاه عن رواية القابسي روايته كذلك في فرع اليونينية عن ابي ذر عن الحموي وقال بعضهم لا يستقيم بني بالرفع على الاستيناف ويجوز السكون على النهي وفي العلم فقال بعضهم لانسالوه

لا يجيء اليه بشيء تكرهونه ان لم يفسره لانهم قالوا ان فسره فليس بنبي وذلك ان في التوراة
ان الروح فيما انفرد الله بعلمه ولا يطلع عليه احدا من عباده فان لم يفسره دل على نبوته
وبهم بكرهونها وفيه قيام الحجة عليهم في نبوته فقالوا سلوه فسألوه عن الروح فا
مسك النبي صلى الله عليه وسلم فلم يرد عليهم ولا بي ذر عن الكشميهني ولم يرد
عليه شيئا بالافراد اي على السايل وفي العلم فقام رجل منهم فقال يا ابا القاسم ما
الروح قال بن مسعود فعلمت انه يوحى اليه من التوجيه فظننت بد فعلمت والحلاق
الظن على العلم معروف فوقت مقامي اي في مقامي لاحول بينه وبين السائلين
او فقت منه اي لبلا يتشوش بعزلي منه وفي الاعتصام فتاخرت عنه فلما نزل
الوحي عليه صلى الله عليه وسلم قال البرماوي وعين ظاهر السياق يقتضي
ان الوحي لم يتاخر لكن في مغازي بن اسحاق انه تاخر خمس عشرة ليلة ولذا قال
القاضي عياض انه ثبت كذلك في مسلم اي ما يقتضي الفورية وهو وقفم بين لانه
انما جاء هذا القول عند الكشاف الوحي وفي البخاري في كتاب الاعتصام فلما صعد
الوحي وهو صحيح قال في المصابيح هذه الاطلاقات صعبة في الاحاديث لاسيما
ما اجتمع على تخريجه الشيخان ولا ادري ما هذا الوهم ولا كيف هو ولما حر وجود
الوحي اي مضمون الجملة الثانية وحد لاجل معجوب الاولى كما يقول لما جاءني
زيد اكرمته فالاكرام وجد لوجود المجيء كذلك تلاوته عليه السلام لقوله تعالى
ويسئلونك عن الروح الاية كانت لاجل وجود انزالها ولا بيض في ذلك كون
الانزال تاخر عن وقت السوال واما قوله ان هذا القول انما يكون بعد انكشاف
الوحي فسلم اذ هو لا يتكلم بالمنزل عليه في نفس وقت الانزال وانما يتكلم به بعد انقضا
زمن الوحي واتحاد زمني الفعلين الواقعين في جملتين لما غير شرط اما اذا قلت
لما جاءني زيد اكرمته فلا يشترط في صحة احدهما على الاخر ولا يتاخر بل هذا التركيب
صحيح اذا كان الاكرام متعقبا للمجيء فان قلت لعله بناه على راي الفارسي
ومن تبعه في ان لما ظرف بمعنى حين فيلزم ان يكون الفعل الثاني واقعا
في حين الفعل الاول قلت ليس مراد الفارسي ولا غيره من كونها بمعنى حين
ما فهمته من اتحاد الزمنين بالاعتبار الابتدا والانتها الا انه يصح ان يقول
جيء حين جاء زيد وان كان الابتدا مجيء في اخر مجيء زيد ومنتهاه بعد ذلك وا
لمشاحة في مثل هذا والمعنى يعمه ما لم تبن لغة العرب عليه انتهى قل الروح
من امر ربي اي ما استاثر بعلمه فهو حين امر ربي لا من امور بي فلا اقول لكم ما هي
والامر بمعنى الشان اي معرفة الروح من شان الله لا من شان غيره ولا يلزم من
عدم العلم بحقيقته المخصوصة بنفسه فان اكثر حقايق الاشيا وماهيتها
مجهولة ولم يلزم من كونها مجهولة نفيها ويويده قوله تعالى وما اوتيتم من العلم
الا قليلا واستثنا قليلا ولا بي ذر عن الحموي والمستملي وما اوتوا بصيغة الغايب
وهي من قراة شاذة مرويه عن الاعمش مخالفته للمصحف ليست من طريق كتابي

الذي

الذي جمعته في القراآت الاربعة عشر وانما ابتهاني كتب التفسير قيل وليس في
الاية دلالة على ان الله لم يطلع نبيه على حقيقة الروح بل يحتمل ان يكون اطلعه ولم
يامره ان يطلعهم وقد قالوا في علم الساعة نحو هذا فالله اعلم وقد قرر السهيلي
فيما ذكره بن كثير ان الروح جوهر ذات لطيفة كالهوا ساريه في الجسد كسريان الماء في عروق
الشجر وان الروح التي يتعلقها الملك في الجنين هي النفس بشرط اتصالها بالبدن واكتسابها
بسببه صفات مدح او ذم فهي اما نفس مطمئنة او امارة بالسوا كما ان الماء الذي
تشرب منه الشجرة يكتسب بسبب اختلاطه بها اسما خاصة فاذا انفصل بالسيه وعمرتها سادسا
مطارا او حمرا ولا يقال ماء حيث ذ الا على سبيل المجاز وهكذا لا يقال للنفس روح
الا على هذا التحرير باعتبار ما تؤول عليه فحاصل ما يقول ان الروح هي اصل النفس وماديتها
والنفس مركبة منها ومن اتصالها بالبدن فهي هي من وجه لا من كل وجه وهذا معنى
حسن انتهى فان ظاهر سياق هذا الحديث يقتضي ان هذه الاية مدنية ط ن
نزولها انما كان حين سال اليهود عن ذلك بالمدينة مع السورة مكية وقد يجاب
باحتمال ان يكون نزلت مرة ثانية بالمدينة مع ان السورة كلها مكية وقد يجاب
باحتمال ان تكون نزلت مرة ثانية بالمدينة كما نزلت بمكة قبل وهذا الحديث
سبق في كتاب العلم واخرجه ايضا في التوحيد والاعتصام ومسلم في التوبة والترمذي
والنسائي في التفسير هذا باب بالتنوين في قوله تعالى ولا
تجهر بصلاتك ولا تخافت بها سقط لفظ باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا يعقوب
ابن ابراهيم الدورقي قال حدثنا هشيم بضم الهاء مصغرا بن بشير مصغرا بشر
الواسطي قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا ابو بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر
ابن ابي وحشية الواسطي قال عن سعيد بن جبير عن بن عباس رضي الله عنهما انه
قال في قوله تعالى ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها قال نزلت ورسول الله صلى
الله عليه وسلم مختف بمكة يعني في اول الاسلام ولابي ذر والحموي والمستملي مختفي
بالياء التحتية بعد الفا كان اذا صلى باصحابه رفع صوته بالقران فاذا سمع
ولابي ذر وسمعه المشركون سبوا القران ومن انزله ومن جابه فقال الله تعالى
لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم ولا تجهر بصلاتك اي بقراة
اي بقراة صلاتك فهو على حذف مضاف فيسمع المشركون فيسبوا القران وللطبراني
من وجه اخر عن سعيد بن جبير فقالوا له اي المشركون لا تجهر فتوذي الهنا فتحجوا
الهك ولا تخافت لا تخفض صوتك بها عن اصحابك فلا تسمعهم وانما حذف المضاف
لانه لا يلبس من قبل ان الجهر والمخافتة صفتان تعتقبان على الصوت لا غير والصلاة
افعال واذكار وابتغ بين ذلك الجهر والمخافتة وسطا اي سبيلا وسطا وبه قال
حدثنا وفي غير ابي ذر وحدثني بالافراد طلق بن غنام بفتح الطا المهملة وسكون اللام
ثم قاف وغنام بالغين المعجمة والنون المشددة وبعد الالف ميم ابو محمد النخعي الكوفي
قال حدثنا زايدة بن قدامة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله

رضي الله عنها انها قالت انزل ذلك الى قوله ولا تجهر بصلاتك الى اخره في الدعا من باب
اطلاق الكل على الجزء اذ الدعا من بعض اجزاء الصلاة واخرج الطبري وابن خزيمة والحاكم
من طريق حفص غياث عن هشام الحديث وزاد فيه في التشهد وهو مخصص لحديث
عايشة ان ظاهره اعم من ذلك من ان يكون داخل الصلاة وخارجها وعن بن مردوية
من حديث ابي هريرة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى عند البيت رفع
صوته بالدعا فنزلت اومراده معناها اللغوي على ما لا يخفى وهذا الحديث من افراد
سورة الكهف مكية قيل الا قوله واصبر نفسك الاية وهي مايه
واحدى عشرة اية بسم الله الرحمن الرحيم قال الحافظ بن حجر ثبتت البسملة
لغير ابي ذر والذي رايته في الفرع بتوبتها له فقط معجما على علامته فالله اعلم
وقال مجاهد فيما وصله الفريابي في قوله تعالى تقرضهم اي تتركهم وروى عبد
الرزاق عن قتادة نحوه وقول مجاهد هذا ساقط عند ابي ذر وكان له غر
بضم المثلثة قال مجاهد هذا ساقط عند ابي ذر فيما وصله الفريابي ذهب وفضة
وعن مجاهد ايضا ما كان في القران غرب بالضم فهو المال وما كان بالفتح فهو الشيا
وقال بن عباس بالضم جميع المال من الذهب والفضة والحيوان وغير ذلك قال
التابعة هلا فدي كل الاقدام كلهدد وما اثمر من مال ومن ولد
وقال غيره غير مجاهد الثمر بالضم جماعة الثمر بالفتح باخع في قوله لعلك
باخع نفسك قال ابو عبيدة مهلك نفسك اذا ولوا عن الايمان اسفا على ما كذا فسره
ابو عبيدة وعن قتادة حزنا وعن غيره فوط الحزن الكهف في قوله ام حسبت
ان اصحاب الكهف هو الكتاب بفتح في الجبل والرقيم اي الكتاب مرقوم اي مكتوب
من الرقم بسكون القاف قيل هو لوح رصاص او حجري وقت فيه اسما وهو وقصهم
وجعل على باب الكهف وقيل الرقيم اسم الجبل او الوادي الذي كهفهم او اسم
قريتهم او كلبهم وقيل غير ذلك وقيل مكانهم بين عصيان وايلة دون فلسطين
وقيل غير ذلك مما فيه بيان وتخالف ولم يبين الله ولا رسوله عن ذلك في اي الارض
هو اذ لا فايدة لنا فيه ولا غرض شرعي ربطنا على قلوبهم اي الهمنا هو صبرا
على اهجر الوطن والمال والجراة على اظهار الحق والرد على دقيانوس الجبار ومن
هذه المادة قوله تعالى في سورة القصص لولا ان ربطنا على قلبها اي ام موسى
وذكر استطرادا شططا في قوله تعالى لقد قلنا اذا شططا اي افراطا في الظلم
ذاهبا عن الحق الوصيد في قوله تعالى وكلبهم باسط ذراعيه بالوصيد هو افنا
بكسر الفا تجاه الكهف جمعه وصايد كمساجد ووصيد بضمتين ويقال الوصيد
لمساجد الباب بضمتين ويقال الوصيد هو الباب وقوله مروي عن بن
عباس وعن عطا وعتبة الباب وقوله تعالى في الهمزة ما ذكره استطرادا موصدة
اي مطبقة يعني النار على الكافرين واشتقاقه من قوله تعالى اصد الباب
بد الهمزة واوصد اي اطبقه وحذف المفعول من الثاني للعلم به من الاول
بعثناهم

بعثناهم في قوله تعالى ثم بعثناهم لنعلم اي الحزبين اي احيياهم قال ابو عبيدة
والمراد ايقاظهم من نومهم اذا النوم اخو الموت وقوله لنعلم اي الحزبين احصى لما
عن خروج ذلك الشيء الى الوجود اي لنعلم ذلك موجودا والا فقد كان الله عالما في علم
اي الحزبين احصى امدا ازكى في قوله تعالى فلينظر ايها ازكى فيا ما معناه اكثر اي
اكثرها طعاما ويقال اكل وهذا اولى لان مقصودهم انما هو الحلال سواء كان
اوقليلا وقيل المراد احل ذبيحة قاله بن عباس وسعيد بن جبير قيل لان عامتهم
كانوا مجوسا وفيهم قوم مومنون يخفون ايمانهم ويقال اكثر ريعا اي غاليا على الاصل
قال بن عباس الكلها دايم ولم تظلم اي لم تنقص بفتح اوله وضم ثالثه اي من اكلها
شيا يعهد وساير البساتين فان الثمار تتم في عام وتنقص في عام غالبا وقال سعيد
هو بن جبير مما وصله بن المنذر عن ابن عباس رضي الله عنهما الرقيم اللوح من رصاص
كتب عاملهم فيه اسمائهم في طرحه في خزانته بكسر الخا المعجمة وسبب ذلك ان الفتية
طلبوا فلم يجدوهم فرفع امرهم للملك فقال ليكونن لهؤلاء شان فدعي باللوح وكتب
فيه ذلك فضرب الله على اذانهم بريد بتفسير قوله فضربنا على اذانهم فناموا نومة
لا تشبه نومهم فيها الاصوات كالثوب المستثقل في نومه يصاح به فلا يتنبه
وقال غيره اي غير بن عباس وسقط وقال سعيد عن بن عباس الى بقاء
لابي ذر في قوله تعالى لهم لئن يجدوا من دونه موئلا يشتق من وألت ئل من باب
وعد فعل يفعل بفتح العين في الماضي وكسرها في المستقبل اي هو يقال وال اذا نجا
ووال اليه اذا لجا والموئل الملجا ويقال مجاهد مويلا اي محرزا بفتح الميم
وكسر الواو بينهما حا مهملة ساكنة لا يستطيعون سمعا في قوله تعالى الذين
كانت اعينهم في غطاء عن ذكري وكانوا لا يستطيعون سمعا اي لا يعقلون
وهذا وصله الفريابي عن مجاهد اي لا يعقلون عن امري ونهيي والاعين هنا كناية
عن البصاير لان عين الجاريه لا نسبة بينها وبين الذكر والمعنى الذين ذكرهم
بينها وبين ذكري والنظر في شرعي عن حجاب وعليها غطا ولا يستطيعون سمعا
لاعراضهم وتقاربهم عن الحق لغلبة الشقا عليهم باب قوله
ولابي ذر رباب بالتنوين اي قوله تعالى وكان الانسان يريد الجنس او النفر
بن الحرث او ابي بن خلف اكثر شيء يتاتى منه الجدل جدلا خصومة ومماراة با
لباطل واستصابه على التمييز يعني ان جدل الانسان اكثر من جدل الاشياء
اكثر من جدل كل شيء وكم فاذا هو خصيم مبين وفي حديث مرفوع ما ضل
قوم بعد هدى كانوا عليه الا اوتوا الجدل وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني
قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد بسكون العين بن ابراهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف قال حدثنا ابي ابراهيم عن صالح هو بن كيسان عن بن شهاب محمد بن مسلم
الزهري انه قال اخبرني بالافراد علي بن حسين بضم الحا هو زين العابدين
ان اباه حسين بن علي اخبره عن ابيه علي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه

وسلم طرقه وفاطمة اي اتاهما ليلا قال ولابي ذر قال اي لهما حثا وتحريضا الا تصليا كذا ساقه
الزمخشري مختصرا ولم يذكر المقصود منه هنا جريا على عادته في التعمية وتسمية للا
شياء فاشار بطرفه الى بقية وهو قوله فقلت يا رسول الله بعثنا انفسنا بيد الله فاذا
شاء ان يبعثنا فانصرف حين قلنا ذلك ولم يرجع الي شيء ثم سمعته وهو مدبر لوى
يضرب فخذه وهو يقول وكان الانسان اكثر شيء جدلا وهذا يدل على ان المراد بالانسان الجنس
فيه رد على من قال المراد بالانسان هنا الكافر لكن في الاية مع قوله ويجادل
الذين كفروا بالباطل اشعار بالتخصيص لان ذلك صفة ذم ولا يستحقه الا هو له اهل
وهم الكفار وهذا الحديث قدم في التهجد من اواخر كتاب الصلاة رجما بالغيب
في قوله ويقولون خمسة سادسهم كلبهم رجما بالغيب اي لم يستبن لهم فهو قول بلا
علم وقد حكى ثلاثة في اختلاف الناس في عددهم فمنهم من قال ثلاثة رابعهم كلبهم
قيل وهو قول اليهود وقيل هو قول السيد من نصارى نجران وكان يعقوبيا وقال
اولعاقب منهم سادسهم كلبهم وقد اتبع هذين القولين بقوله رجما بالغيب وقال
المسلمون باخبار الرسول سبعة وثامنهم كلبهم ورجح بجوز كونه سمعه لامن اجله
وكونه في موضع الحال اي ظانين وقوله رجما الى اخره ساقط لابي ذر يقال فرطا
يريد قوله وكان امره فرطا اي ندما وهذا وصله الطبري من طريق داود بن ابي هند
بلفظ ندامة وقال ابو عبيدة تضييعا واسرافا وسقط قوله يقال لغير ابي ذر سرادقها
في قوله انا اعتدنا للظالمين نارا احاط بهم سرادقها والضمير يرجع الى النار والمعنى احاط
ان سرادق النار مثل السرادق والحجرة التي تطيف بالفساطيط اي تحيط بها والفساطيط
جمع فسطاط وهي الخيمة العظيمة والسرادق الذي يمد فوق صحن الدار وتطيف به
وقيل سرادقها دخانها وقيل حايط من نار يحاوره في قوله قال له صاحبه وهو
يحاوره هو من المحاورة وهي المراجعة لكنا هو الله ربي ابي لكن انا هو الله ربي
كما كتب في مصحف ابي باثبات انا توحذف الالف التي هي سورة الهمزة والهمزة وادغم
احدى النونين في الاخرى عند النحاة المثلين وقوله ثم حذفت الالف يحتمل ان
يكون بنقل حركة الهمزة النون لكن او حذفت من غير نقل على غير قياس قال في الزمخشري
والاول احسن الوجهين وقال في المصابيح قول بعضهم نقلت حركة الهمزة الى
النون ثم حذفت على القياس في التخفيف ثم سكنت النون واذ غمت مردود لان
المحذوف لعله بمنزلة الثابت ولهذا يقول هذا قاض بالكسر لا بالرفع لان
حذف الياء للساكنين في مقدر الثبوت فيمتنع الادغام لان الهمزة فاصله في التقدير
وجرينا خلالها نهرا يقول نهرا وهذه ساقطة لغير ابي ذر تعالى قوله تعالى
فتصبح صعيدا زلقا لا تنبت فيه قدم لكونها ارضا سايلة يزلق عليها وهذه ساقطة
لابي ذر هنالك الولاية بكسر الواو لابي ذر الولاية بفتحها اي بالكسر بمعنى او الكسر
من الامارة والفتح من النصرة وبالكسر قرأ حمزة والكسائي وهي مصدر الولي ولابي
ذر مصدر ولي الولي ولا قال في الفتح والاول اصوب والمعنى النصرة في ذلك

المقام

المقام لله وحده لا يقدر عليها غيره عقبا في قوله هو خير ثوابا وخير عقبا اي
عاقبة وعقبى وعقبة واحدة وهي الاخرة وقرأ عاصم وحمزة عقبا بسكون القاف
والباقون بضمها فقيل هما لغتان كالقدس والقدس او الضم الاصل والسكون
تخفيف منه وكلاهما بمعنى العاقبة وهذا ساقط لابي ذر قبلا بكسر القاف
وفتح الوحدة وقبلا بضمهما وبه قرأ الكوفيون وبالاول الباقون وقبلا بفتحتين
استيناف قال ابو عبيدة قوله او يأتيهم العذاب قبلا اي اولا فاولا فتحوا اولها فا
لمعنى استيناف فتقول السماء فتيء لا اعرف هذا التفسير انما استقباله وهو يعود
على قبلا بفتح القاف يقال عليه قد عرف مجاهد ابو عبيدة ومن عرف حجة على من لم
يعرف وفسر الجمهور الاول بمعنى عيانا والضم بانه جمع قبيل بمعنى انواع وانتصا
على الحال من الضمير او العذاب ليدحضوا اي ليزيلوا بالجدال الحق عن موضعه
ويبطلوه الدحض بفتح الحاء هو الزلق الذي لا ثبات فيه حق ولا حافر وسقط لابي ذر
الدحض الزلق هو با بالتنوين في قوله تعالى واذ قال موسى
نصب باذكر مقدرا لفتاه يوشع بن نون وانما قيل فتاه لانه كان يخدمه ربيعه او كان
يأخذ منه العلم لا ابرح يجوز ان يكون ناقصه يحتاج الى خبر اي لا ابرح اسير فحذف
الخبر لدلالة حاله وهو السير عليه لكن نص بعضهم ان حذف خبر
هذا الباب لا يجوز ولو دليل الا ضرورة لقوله
كهيئ عليك لكهفه من خايف يبغي جوارك حين ليس مجير
ويجوز ان تكون تامة فلا يحتاج الى خبر والمعنى لا ابرح مالثا عليه بمعنى الزم المسير
والطلب حتى ابلغ كما يقول لا ابرح المكان قبل فعل هذا يحتاج الى حذف مفعول به فا
لحذف لا بد منه على التقديرين حتى ابلغ مجمع البحرين المكان الذي وعد فيه موسى لقا
الخضر وهو ملتقى بحر فارس والروم مما يلي المشرق وقول ابن الوردي وغيره من المفسرين
والشراح نقلا عن ابن عباس المراد بمجمع البحرين اجتماع موسى والخضر لانهما يجمعان علم احدهما
في السر عيان والاخر في الباطن واسرار المذكورات غير ثابت ولا يقتضيه اللفظ ولا
يبقى عن موسى علم اسرار الملكوت كما لا يخفى وقد قال الزمخشري انه من بدع التفاسير
او امضي حقبا اي زمانا طويلا وجمعه احقاب او الحقب ثمانين سنة او سبعون او
الدهر وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة
قال حدثنا عمرو بن دينار قال اخبرني بالافراد سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس
ان نوفا البكالي بفتح النون وسكون الواو وبالفا المفتوحة والبكالي بكسر الموحدة و
تخفيف الكاف بن فضالة بفتح الفا المعجمة ان امرأة كعب ولابي ذر البكالي بفتح الموحدة
يزعم ان موسى صاحب الخضر ليس هو موسى صاحب بني اسرايل وانما هو موسى بن ميشا
ابن افرائيم بن يوسف بن يعقوب فقال ابن عباس كذب عدو الله نوف حذف منه مخرج
الزجر والتحذير لا الخبر في نوف لان ابن عباس قال ذلك في حال غضبه والغلط الغضب
تقع على غير الواقع ولا يلزم من تعمده حدثني بالافراد ابي بن كعب الانصاري انه سمع

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان موسى قام خطيبا في بني اسرائيل فسئل اي الناس اعلم اي منهم فقال انا
اي اعلم الناس فعاتبه بحسب اعتقاده وهذا ابلغ من قوله في باب الخروج في طلب العلم
هل تعلم احدا اعلم منك فقال لا فانه ثمة هناك علمه وهنا على البث فغضب الله عليه
اذ يكون الذال للتعليل لم يرد العلم اليه فيقول بلى الله اعلم فاوحى الله عز وجل اليه ان لي
عبدا بمجمع البحرين هو الخضر عليه السلام ولابي ذر والحموي والمستملي عند مجمع البحرين
هو اعلم منك بشئ مخصوص لا ينافي افضليته به على موسى كيف وموسى عليه السلام جمع
بين الرسالة والتكليم والتوراة وانتمابني اسرائيل كلهم داخلون تحت شريعته وغاية الخضر
ان يكون كواحد منهم قال موسى يا رب فكيف لي به اي كيف يتهيا وينتسر لي ان الحق
به قال تاخذ حوتا من السمك فتجعله في مكتل بكسر الميم وفتح الفوقية الزبيل
الكبير وقع على مكاتل لمحيث فقدت الحوت بفتح القاف اي يغيب عن عينك هو اي الخضر ثم
بفتح المثلثة اي هناك فاخذ موسى حوتا فجعله في مكتل كما وقع الامر به ثم انطلق
معه بفتاه ولابي ذر عن الكشميهني معه فتاه يوشع بن نون بالنون ان كموح حتى اذا
اتيا الصخرة اي عند مجمع البحرين وضعا رؤسهما فناما باقا ولابي ذر عن الحموي وا
لمستملي وناما واضطرب الحوت اي تحرك في المكتل لانه اصابه من ماعين الحياة الكائنة
في اصل الصخرة شئ اذا اصابتها منحيته للحياة فخرج منه فسقط في البحر فاتخذ سبيله
اي طريقه في البحر سربا اي مسلكا واسك الله عن الحوت جرية الماء فصار عليه مثل
الطاق اي مثل عقد البناء وعند لمسلم من رواية ابي اسحاق فاضطرب الحوت في الما
فجعل يلتئم عليه صار مثل الكوة فلما استيقظ موسى نسي صاحبه يوشع ان يخبره بالحوت
اي بما كان من امره وانطلقا بقيه يومهما وليلتهما حتى اذا كان من الغد قال
موسى لفتاه يوشع اتنا غداءنا بفتح العين ممدودا اي طعامنا اي الذي ناكله اول
النهار لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا اي تعبا ومراده بالسير بقيه اليوم والذي يليه
وفي الاشارة بهذا اشعار بان هذا السير كان اتعب لهما مما سبق فان رجا المطلوب
يقرب البعيد والخيبة تبعد القريب ولذا قال ولم يجد موسى النصب حتى جاوز المكان
الذي امر الله به فالقى عليه الجوع والنصب فقال له فتاه يوشع ارايت اذ اوينا
الى الصخرة فاني نسيت الحوت اي فاني نسيت ان اخبرك بخبر الحوت وسبب النسيان
لنفسه لان موسى كان نائما اذ ذاك وكره يوشع ان يوقظه ونسي ان يعلمه بعد كما قدر
الله تعالى عليه من الخطا ومن كتب عليه خطا شاها وما انسانيه اي وما انساني ذكره
الا الشيطان ان اذكره منسبه للشيطان تادبا مع الباري تعالى اذ نسبه النقص للشخص
والشيطان اليق بمقام الادب واتخذ سبيله في البحر عجبا يجوز ان يكون عجبا مفعولا ثانيا
لاتخذ اي واتخذ سبيله في البحر سربا عجبا وهو كونه كالسرب والجار والمجرور متعلق باتخذ
وفاعل اتخذ قبل الحوت وقيل موسى اي اتخذ موسى سبيل الحوت في البحر عجبا قال فكان دخول
الحوت في الماء للحوت سربا مسلكا ولموسى ولفتاه عجبا وهو ان اثره بقي الى حيث سار

اوجد الماء تحته اوصار محفرا اوضرب بذنبه فصار المكان يبسا وعن ابن ابي حاتم من طريق
قتادة قال عجب موسى ان تشوب حوت مملح في مكتل فقال موسى ليوشع ذلك الذي ذكرته
من حياة الحوت ودخوله في البحر ما كنا نبغ اي الذي نطلبه اذ هو اية على المطلوب
فارتدا على اثارهما قصصا قال رجعا في الطريق الذي جاءا فيه يقصان اثارهما قصصا
اي يتبطان اثار مسيرهما اتباعا قال صاحب الكشف فيما حكاه الطيبي عند قصصا
مصدر لفعل مضمر يدل عليه فارتدا على اثارهما اي يعين فارتدا على اثارهما اذ
يعين فارتدا على اثارهما واقتصا الاثر واحد حتى انتهيا الى الصخرة اليت جعل فيها الحوت
ما فعل كما عند النسائي في روايته فذهبا يلتمسان الخضر فاد رجلنا مسجى ثوبا بضم
الميم وفتح المهملة وتشديد الجيم منونة ولابي ذر عن الكشميهني بثوب اي مغطى كله به
ولمسلم مسجا ثوبا مستلقيا على القفا ولعبد بن حميد من طريق ابي العالية فوجده
قائما في جزيرة من جزائر البحر ملتفا بكساء فسلم عليه موسى فقال الخضر اي بعد ان
كشف وجهه كما في الرواية الاتية هنا ان الله تعالى وانى بفتح الهمزة والنون المشددة
اي وكيف ارضك السلام وفي الرواية الاتية وهل بارضي من سلام وفيه دلالة على
ان اهل تلك الارض لم يكونوا مسلمين او كانت تحيتهم غير قال انا موسى قال انا موسى
من انت قال انا موسى قال اي الخضر انت موسى بني اسرائيل قال نعم اتيتك لتعلمني
وفي الرواية الاتية قال ما شانك قال جيت لتعلمني مما علمت رشدا قال ابو البقاء رشدا
مفعول تعلمني ولا يجوز ان يكون مفعول علمت لانه لا عايه اذن على الموصول اي علما
ذا رشد قال اي الخضر لموسى انك لن تستطيع معي صبرا نفى عنه استطاعة الصبر معه
على وجوه من التاكيد وهو علة لمنعه من اتباعه فان موسى عليه السلام لما قال هل
اتبعك على ان تعلمني كانه قال لا لانك لن تستطيع معي صبرا وعبر بالصيغة الدالة على
استمرار النفي كما اطلعه الله عليه من ان موسى لا يصبر على ترك الانكار اذا راى ما يخالف
الشرع لمكان عصمته قال الخضر عليه السلام يا موسى اني على علم من علم الله علمنيه لا تعلمه
انت وانت على علم من علم علمكه الله ولابي ذر عن الكشميهني علمك الله لا اعلمه جميعه
وهذا التقدير او نحوه واجب لابد منه وقد غفل بعضهم عن ذلك فقال في مجموع له لطيف
في الخصايص النبويه ان من خصايص نبينا صلى الله عليه وسلم انه جمعت له الشريعة
والحقيقة ولم يكن للانبيا الا احدهما بدليل قصة موسى مع الخضر وقوله اني على علم
لا ينبغي لك ان تعلمه وانت على علم لا ينبغي لي ان اعلمه وهذا يلزم منه فلو لي العزم
عليهم الصلاة والسلام غير نبينا من علم الحقيقة الذي لا ينبغي لخاو بعضا حادا والاوليا
عنه واخذ الخضر عليه السلام عن علم الشريعة الذي لا يجوز لاحاد المكلفين الخلو
عنه وهذا ما فيه من الخطر العظيم واصحح لذلك بقوله انه اراد الجمع في الحكم والقضا عتسكا
بحديث السارق في زمنه صلى الله عليه وسلم قال اقتلوه فقيل انما سرق فقال
اقطعوه الى ان اتى على قوايمه الاربع ثم سرق في زمن الصديق فيه فامر بقتله قلت
وهو مروي عند الدارقطني من حديث جابر بلفظ ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بسارق فقطع

شبكة الألوكة www.alukah.net

يده ثم اتى به رابعا فقطع رجله ثم اتى به خامسا فقتله وفيه محمد بن يزيد بن سباع قال
الدارقطني فيما حكاه الحافظ بن حجر في امالي الرافعي انه ضعيف قال ورواه ابو داود
والنسائي بلفظ جيء بسارق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اقتلوه فقالوا
يا رسول الله انما سرق قال اقطعوه فقطع ثم جيء به الثانية فقال اقتلوه فقالوا يا
رسول الله انما سرق قال اقطعوه فقطع ثم جيء به الثالثة فقال اقتلوه قالوا يا
رسول الله انما سرق قال اقطعوه فذكر كذلك قال فجيء به الخامسة فقال اقتلوه
قال جابر فانطلقنا به الى مربد النعم فاستلقى على ظهره فقتلناه ثم احتززنا راسه
فالقيناه في بير ورمينا عليه الحجارة وفي اسناده مصعب بن ثابت وقد قال النسائي
ليس بالقوي وهذا الحديث منكر ولا اعلم فيه حديثا صحيحا رواه النسائي والحاكم عن
الحرث بن حاطب الجمحي وابو نعيم في الحلية عن عبد الله بن زيد الجهني وقال ابن عبد
البر حديث القتل منكر لا اصل له وقال الشافعي منسوخ لا خلاف فيه عند اهل العلم
انتهى وهذا الادلالة فيه اصلا على ما ادعاه من مراده على ما لا يخفى ولئن سلمنا ذلك كان
عليه ان يلحق ذلك في مجموعه المذكور عقب قوله ذلك ليسلم من وصمة الاطلاق او المراد
لا يدفع الا بمراد لكنا لا نسلم فتامله **فقال موسى ستجدني ان شاء الله صابرا** على ما اراى
منك غير منكر عليك وعلق الوعد بالمشيئة للتيمي او علما منه بشدة الامر وصعوبته
فان مشاهدة الفساد شيء لا يطاق **ولا اعصي لك امرا** اي ولا اخالفك في شيء **فقال**
الخضر فان اتبعتني فلا تسالني عن شيء تنكره مني ولم تعلم وجه صحته **حتى احدث**
لك منه ذكرا حتى ابدي لك انا به قبل ان تسالني **فانطلقا** كما توافقا واشترط
عليه ان لا يساله عن شيء يكدر عنه حتى يبدوه به **حتى اذا ركبا في السفينة**
فكلموهم اي موسى والخضر ويوشع كلموا اصحاب السفينة **ان يحملوهم فعرفوا** اي اصحاب
السفينة **الخضر فحملوه** الخضر ومن بعد ولابي ذر فحملوهم وله ايضا فحملوا الثلاثة وهو
مثنى لما ان الرئيس فاعله **بغير نول** بفتح النون بغير اجر اكراما للخضر **فلما ركبا** موسى
والخضر **السفينة** لم يذكر يوشع لانه تابع غير مقصود بالاضافة **لم يرع** موسى عليه السلام
بعد ان صارت السفينة في لجة البحر **الا والخضر قد خلع لوحا من الواح السفينة بالقدوم**
بفتح القاف وضم الدال المهملة المخففة فاتحرفت **فقال له موسى** منكرا عليه بلسان
الشريعة هؤلاء **قوم حملونا** ولابي ذر قد حملونا **بغير نول عمدت** بفتح الميم **الى سفينتهم**
فخرقتها لتغرق اهلها قيل اللام في لتغرق للعلة ورجح كونها للعاقبة كقوله لدوا
للموت وابنوا للخراب **لقد جئت شيئا امرا** عظيما او منكرا **قال الخضر** مذكرا له ما مر من الشرط
الم اقل انك لن تستطيع معي صبرا استفهام انكاري **قال** موسى للخضر **لا تؤاخذني**
بما نسيت من وصيتك وفي هذا النسيان اقوال احدها انه على حقيقته لما راى فعله المؤدي
الى اهلاك الاموال والنفس فلشدة غضبه لله نسي ويويده قوله عليه السلام في هذا
الحديث فزبا وكانت الاولى من موسى نسيانا الثاني انه لم ينس ولكنه من المعاريض وهو
مروي عن ابن عباس لانه انما راى العهد في ان يسال اي انكار هذا الفعل فلما عاتبه الخضر

بقوله

بقوله انك لن تستطيع معي صبرا قال لا تؤاخذني بما نسيت اي في الماضي ولم يقل اني نسيت
وصيتك الثالث ان النسيان بمعنى الترك واطلقه عليه لان النسيان سبب للترك اذ هو
من ثمراته اي لا تؤاخذني بما تركته مما عاهدتك عليه فان المرة الواحدة معفو عنها
ولا سيما اذا كان لها سبب ظاهر **ولا ترهقني من امري عسرا** لا تضايقني بهذا القدر
وتعسر بصاحبتك او لا تكلفني ما لا اقدر عليه **فانطلقا** اي ابي بن كعب **وقال رسول الله**
صلى الله عليه وسلم وكانت الاولى ولابي ذر عن الكشميهني وكانت في الاولى من موسى
نسيانا قال وجاء عصفور بضم العين فوقع على حرف السفينة فنقر في البحر نقرة
فقال له اي لموسى الخضر ما علمي وعلمك من علم الله اي من معلومه ولابي ذر عن الحموي
والمستملي في علم الله **الا مثل** ما نقص هذا العصفور من هذا البحر ونقص العصفور
لا تاثير له فكانه لم ياخذ شيئا ولا ريب ان علم الله لا يدخله نقص ثم خرجا من السفينة
بعد ان اعتذر لموسى وساله ان لا يرهقه من امره عسرا وقيل عذره واجاب
سواله وادامة الصحبة **فبينما هما يمشيان على الساحل اذ بصر الخضر** بفتح الموحدة
وضم الصاد المهملة **غلاما يلعب مع الغلمان** قيل اسمه جيشور وقيل حسود وقيل
شمعون وقيل غير ذلك مما لم يثبت ولعل المخسرين نقلوه من اهل الكتاب **فاخذ**
الخضر راسه بيده فاقتلعه بيده ولابي ذر عن الحموي والكشميهني **باسه فاقتلعه فاقتلعه فقال له موسى**
لما شاهد ذلك منه منكرا عليه اشد من الاول **اقتلت نفسا زاكية** بالالف والتخفيف وهي قراءة الحرميين وابي عمرو واسم فاعل من زكا اي طاهرة من الذنوب
ووصفها بهذا الوصف لانه لم يرها اذنبت او لانها صغيرة لم تبلغ الحنث لان قوله
بغير نفس مواده اذ لو كان لم يحتلم لم تجب قتلته بنفس ولا بغير نفس وقراءة ابا
دون بالتشديد من غير الف اخر جوه الى فعيله للمبالغة لان فعيلا المحول من فاعل
يدل على المبالغة وحكى القرطبي عن صاحب الموعب والوايسي ان موسى عليه السلام
لما قال للخضر اقتلت نفسا زاكية غضب الخضر واقتلع كتف الصبي الايسر وقشر اللحم
عنه واذا في عظم كتفه مكتوب بكافر لا يومن بالله ابدا **لقد جئت شيئا نكرا** منكرا تنكر العقول
وتتفرعنه النفوس وهو ابلغ في التقبيح التي من الامر وقيل بالعكس لان الامر هو الداهية
العظيمة **قال** الخضر **الم اقل لك انك لن تستطيع معي صبرا** قال في الكشاف
فان قلت معنى زيادة ذلك المكافحة بالعتاب على رفض الوصية والوسم بقلة الصبر
عند الكرة الثانية **قال** ابي سفيان بن عيينة كما في كتاب العلم **وهذا** ولابوي
ذر والوقت والاصيلي وهذه **اشد من الاولى** لما فيها من زيادة لك **قال** موسى له **ان سالتك**
عن شيء بعدها اي بعد هذه المرة اي بعد هذه القصة فاعاد الضمير عليها وان كانت
لم تتقدم لها ذكر صريح حيث كانت في ضمن القول **فلا تصاحبني** وان طابت صحبتك **قد بلغت من**
لدني عذرا اي قد اعذرت الى مرة بعد اخرى فلم يبق موضع للاعتذار **فانطلقا** بعد
المرتين الاولتين **حتى اذا اتيا اهل قرية** قيل هي الطاكية او ابلة او بجان او الابلة او نوقسه
او ناصرة او جزيرة الاندلس قال في الفتح وهذا الاختلاف قريب من الاختلاف في المراد

بمجمع البحرين وشدة التباين في ذلك يقتضي ان لا يوثق بشيء من ذلك وعند مسلم من رواية
ابي اسحاق اهل قرية ليتاما اي بخلا خطافا المجالس استطعما اهلها واستضافوهم
فابوا ان يضيفوهما فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض مائلا قال بعضهم خمسون ذراعا في مائة ذراع بذراعهم قاله
الثعلبي وقال غيره سمكه مائتا ذراع وظله على وجه الارض نحو مائة ذراع وعرضه
خمسون يريد ان ينقض واسناد الارادة الى الجدار على سبيل الاستعارة فان الارادة
للجدار لا حقيقة لها وقد كان اهل القرية يمرون تحته خائفين قال في مجمع البحرين
انه مائل فقام الخضر فاقامه بيده اي فرده الى حالة الاستقامة وهذا خارق
ولابي ذر فمال الخضر بيده فاقامه فقال موسى لما رأى من شدة الحاجة والاضطرار لهم
والافتقار الى المطعم وحرمان اصحاب الجدار فاستطعمناهم فابوا ان يطعمونا ولم يضيفونا لو شئت لتخذت بهمزة وصل وتشديد الفوقية وفتح الخاء وهي
قراءة غير ابي ذر وان كثير عليه اجرا اي جعلا نستعين به في عشائنا قال الخضر له هذا فراق
بيني وبينك باضافة الفراق الى البين اضافة المصدر الى الظرف على الاتساع الى قوله
ذلك تأويل ما لم تستطع عليه صبرا اشد تعسيرا اي في المذكور في الآية ضمنت به
ذرعا ولم تصبر حتى اخبرك به ابتدأ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وددنا
بفتح الواو وكسر الدال الاولى وسكون الثانية ان موسى كان صبر حتى يقص الله علينا
من خبرهما اذ لو صبر لرأى العجب الاعاجيب قال سعيد بن جبير بالسند السابق فكانت
يقرؤها وكان امامهم ملك بكسر اللام يأخذ كل سفينة صالحة غصبا وكان يقرأ ابن عباس
ايضا واما الغلام فكان كافرا وكان ابواه مؤمنين وهذه قراءة شاذة لمخالفتها
المصحف العثماني لكنها كالتفسير وهذا الحديث سبق في كتاب العلم واخرجه
المؤلف في اكثر من عشرة من كتابه الجامع باب قوله عز وجل فلما
بلغا مجمع بينهما اي مجمع البحرين وبينهما ظرف اضيف اليه على الاتساع نسيا حوتهما نسي
يوشع ان يذكر لموسى ما رأى من حياة الحوت وقوعه في البحر ونسي موسى ان يطلبه
ويتعرف حاله لما شاهد منه تلك الآيات التي جعلت لها وذلك ان موسى عليه السلام
وعد ان لقي الخضر عند مجمع البحرين كما مر وان فقد الحوت علامة للعامة فلما بلغ الموعد
كان من حقها ان يتفقد موسى امر الحوت اما الفتى فلكونه كان خادمه وكان عليه
ان يقدمه بين يديه واما موسى فلكونه اميرا عليه كان عليه ان يأمره باحضاره فنسي كل واحد
باعليه وانما احتيج الى التأويل لان النسيان لا يتعلق بالذوات كما سبق عن الراغب
في تعريفه النسيان ترك ضبط ما استودع اما لضعف قلبه واما عن غفلة او عن قصد
حتى يحذف عن القلب ذكره قاله في فتوح الغيب فاتخذ سبيله في البحر سربا بسكون الراء
في الفرع ولابي ذر سربا بفتحها اي مذهبا يشق ومنه اي ومن سربا قوله وسارب
بالنهار قاله ابو عبيدة اي سالك في سربه اي مذهبه وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وسقط
له لفظ قوله وبه قال حدثنا ابراهيم بن موسى الفراء الصغير الرازي الصغير قال
اخبرنا هشام بن يوسف انه ابن قاضيها ان ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز اخبرهم

قال

قال اخبرني بالافراد يعلى بن مسلم بن هرمز المكي البصري الاصيلي وعمرو بن
دينار عن سعيد بن جبير يزيد احدهما على صاحبه قال الحافظ بن حجر فيتساوى زيادة
احدهما على الآخر والاسناد الذي قبله فان الاول من رواية سفيان عن عمرو بن دينار
فقط وهو احد شيخي ابن جريج فيه وغيرها هو من كلام ابن جريج راوي وغير يعلى وعمرو
قد سمعته حال كونه يحدثه اي يحدث الحديث المذكور عن سعيد وكان الاصل ان يقول يحدث
به لكنه عدّاه بغير الباء ولابي ذر وعن الكشميهني يحدث بحذف الضمير المنصوب
وقد عين ابن جريج بعض من ابهمه في قوله وغيرها كعثمان بن ابي سليمان ورويشا
من هذه القصة عن سعيد بن جبير من مشايخ ابن جريج عبد الله بن عثمان بن خثيم
وعبد الله بن ظهرمز وعبد الله بن عبيد بن عمير ومن رواية هذا الحديث عن سعيد
ابن جبير ابو اسحاق السبيعي وروايته عند مسلم وابي داود وغيرهما والحكم
ابن عيينة وروايته في السيرة الكبرى لابن اسحاق كما نبه على ذلك في الفتح وفي روايته
ابي ذر عن سعيد بن جبير انه قال اما انا لعبد ابن عباس حال كونه يحبه واللام في لعبد
للتأكيد اذ قال سألوني قال سعيد بن جبير قلت ابي يا ابا عباس يعني يا ابا عباس
وهي كنية عبد الله بن عباس جعلني الله فداك ان بالكوفة رجلا قاصا بتشديد الصاد
المهملة يقص على الناس الاحيار من المواعظ وغيرها ولابي ذر عن الحموي والمستملي ان
بالكوفة رجلا قصاصا يقال له نوف بفتح النون وسكون الواو واخره فاء مصروفا
منصرفا في الفصيح بطن من الروم وعلى تقدير كونها عجميا فمنصرف لنوح لسكون وسطه وا
سمه فضالة وهو ابن امرأة كعب الاحبار يزعم انه اي موسى صاحب الخضر ليس لموسى
بني اسرائيل المرسل اليهم والباء زائدة للتوكيد واضيف الى بني اسرائيل مع العلم لانه
نكرة بان اول بواحد من الامة المسماة به ثم اضيف اليه قال ابن جريج اما عمرو فقال لي
في حديثه لي عن سعيد قال اي ابن عباس فقد كذب عدو الله يعني نوفا وسقط لابي
ذر وقال قد ويعلى بن مسلم فقال لي في حديثه لي عن سعيد قال ابن عباس حدثني
بالافراد ابي بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو موسى رسول الله
صلى الله عليه وسلم وفي الفرع عليه السلام قال ذكر الناس يوما بتشديد الكاف من التذكير
اي وعظهم حتى اذا فاضت العيون بالدموع ورقت القلوب لتأثير وعظه في قلوبهم
ولي تخفيفا ليلا يملوا وهذا ليس في رواية سفيان فظهر انه من رواية يعلى بن مسلم
عن عمرو وقال العوفي عن ابن عباس فيما ذكره ابن كثير لما ظهر موسى وقومه على مصر امره الله
ان يذكر بايام الله مخطبهم فذكرهم اذ انجاهم الله من آل فرعون وذكرهم عدوهم وقال كلم الله منكم
تكليما واصطفاه لنفسه وانزل عليه محبة منه وآتاكم من كل ما تموه بنيكم افضل اهل
الارض فادركه رجل لم يسم فقال موسى اي رسول الله هل في الارض احد اعلم منك قال لا
فان قلت هل مابين هذا وبين قوله في رواية سفيان السابقة انا فسئل
اي الناس اعلم فقال انا اعلم اجيب بان بينهما فرقا لان رواية سفيان تقتضي
الجزم بالاعلمية له وهذه تنفي الاعلمية عن غيره عليه فينبغي احتمال المساواة قاله في الفتح

فعتب بفتح العين عليه اذ لم يرد العلم الى الله في الرواية السابقة وغيرها فعتب عليه
اذ الم يرد العلم اليه على التقديم والتأخير قيل بلى زاد في رواية الحر بن الس عندنا خضر
من رواية ابي اسحاق انه بينما الارض رجلا هو اعلم منك قال موسى اي يارب فاين اي
فاين اجده او فاين هو والمنساي فاد للتبي على هذا الرجل حتى اتعلم منه ولابي ذر واين
قال بمجمع البحرين بحر فارس والروم او بحر المشرق والمغرب المحيطان بالارض او
العذب والملح قال موسى اي رب اجعل لي علما اعلم ذلك المطلوب منه وفي نسخة
به قال بن جريج فقال ولابي ذر قال لي عمرو هو بن دينار قال العلم علي ذلك المكان
حيثما يفارقك الحوت فان تلقاه وقال لي يحيى بن سليم قال خذ نونا ولابي ذر عن الحموي
والمستملي حيث يفقد الحوت خذ حوتا ميتا ولمسلم في رواية ابي اسحاق فقيل له تزود
حوتا مالحا فانه حيث يفقد الحوت حيث ينفخ فيه اي في الحوت الروح بيان لقوله
حيثما يفارقك الحوت فاخذ موسى حوتا مملوحا وقيل سوى حوت ملح ولابن ابي حاتم
ان موسى وفتاه اصطاداه فجعله في مكتل فقال لفتاه لا اكلفك الا ان تخبرني بحيث
يفارقك الحوت قال فتاه ما كلفت اي ما كلفتني كثيرا بالمثلثة ولابي ذر عن الكشميهني
كبيرا بالموحدة فذلك قوله جل ذكره واذ قال لفتاه يوشع بن نون بالصرف قال بن
جريج ليست تسمية الفتى عن سعيد هو بن جبير قال فبينما بالميم هو اي موسى
وفتاه ينتابه في ظل صخرة قال كونه في مكان ثربان بمثلثة مفتوحة وراسكنة
فتحتية مفتوحة وبعد الالف نون صفة لمكان مجرورا بالفتحة لا ينصرف لانه من باب
فعلان فعل او منصوب حالا من الضمير المستتر في الجار والمجرور ويجوز ثربان بالنصب
حالا كما مر وبالتنوين منصرفا على لغة بني اسد لانهم يصرفون كل صفة على فعلان ويونثونه
بالتا ويستغنون فيه بفعلانة عن فعلان فيقولون سكرانة وعضبانة وعطشانة
فلم تكن الزيادة في فعلان عندهم تشبيهه بالغير حرافلم تمتنع من الصرف وفي بعض
الاصول ثربان بالجر صفة لمكان وبالتنوين كما مر وهو من الثرى قال في النهاية يقال
مكان ثربان وارض ثربا اذا كان في ثراها بلل وندى اذ تضرب الحوت بصاد مهملة
وراء مشددة تقول اي اضطرب وتحرك اذ حيي في المكتل والحال ان موسى نائم عند الصخرة
فقال فتاه يوشع لا اوقظه حتى اذا استيقظ سار فنسي بالفا ولابي ذر نسي بحذفها
ان يخبره بحياة الحوت وتضرب الحوت اي اضطرب سائرا من المكتل حتى دخل البحر
وفي نسخة في البحر فامسك الله عنه عن الحوت جرية البحر حتى كانت اثره اي في
بحر بفتح الحا والجيم خبرها قال بن جريج قال لي عمرو هو بن دينار هكذا كان اثرا في
بحر بتقديم المفتوحة على الحا المهملة المفتوحة في الفرع مصححا وفي غيره بتقديم
المهملة وفي نسخة بحر بجيم مضمومة فمهملة ساكنة قال بن مجرو هي اوضح وحلقوني
ابهاميه والتي تليهما يعني الوسطى والتي بعدها ولابي ذر عن الحموي
والمستملي والتي ولابي ذر ايضا واخره تليهما بفتح الهمزة والخا المعجمة والراء
الوسطى لقد لقينا فيه حذف اختصر وقع مبينا وفي رواية سفيان فانطلقا

بقية

بالنسبة ما اخذه هذا العصفور بمنقاره من ماء البحر وهذا على التقريب الى الافهام
والا فنسبة علمها الى علم الله اقل وروى النسائي من وجه اخر عن ابن عباس ان الخضر
قال لموسى اتدري ما يقول هذا الطائر قال لا قال يقول ما علمكما الذي من علم
في علم الله الا مثل ما نقص من هذا البحر وظاهر هذه الرواية كما في الفتح ان
الطائر نقر في البحر عقب قول الخضر لموسى يا موسى ان لي علما وفي رواية سفيان
ان ذلك وقع بعد ما خرق السفينة فيجمع بان قوله فاخذ طائر بمنقاره تقدم
بمحذوف وهو ركوبهما السفينة لتصريح سفيان بذكر السفينة حتى اذا ركبا
في السفينة وجدا معابر بفتح الميم المهملة وبعد الالف موحدة مكسورة فراء
غير منصرف اي سفنا صغارا قال في الفتح وجدا معابر تفسير لقوله ركبا
في السفينة وقال بن اسحاق فيما ذكره بن كثير في تفسير
فانطلقا يمشيان على ساحل البحر يتعرضان الناس يلتمسان من يحملهما حتى
مرت بهما سفينة جديدة وثيقة لم ير بهما من السفن احسن ولا احمل ولا اوثق
منها فحملهما هذا الساحل الى اهل هذا الساحل الاخر عرفوه اي اهل السفينة
عرفوا الخضر فقالوا هو عبد الله الصالح قال ويحتمل ان يكون القائل يعلى بن
مسلم قلنا لسعيد هو بن جبير خضر هو خضر قال نعم هو خضر لا يحمله باجر
اي باجرة فخرقها بان قلع لوحا من الواحها بالقدوم ووتد فيها وتدا بتشديد الواو
الاولى مفتوحة وليس الثانية مخففة ولابوي ذر وتد فيها باسقاط الواو الاولى
اي جعل فيها وتدا مكان اللوح الذي قلعه قال موسى لم اخرقتها لتغرق اهلها
اللام للعاقبة لقد جئت شيئا امرا قال مجاهد ووصله فيما رواه بن جرير
عنه نكرا وصله عبد بن حميد من طريق ابن ابي نجيح عنه مثله قيل
ولم يسم بن جريج عن مجاهد قال الخضر الم اقل انك لن تستطيع معي صبرا اي
تريني من الافعال المخالفة لشريعتك لاني على علم من علم الله علمكه الله
وانت على علم من علم الله علمنيه الله فكل منا تكلف بامور من الله دون صاحبه قاله
ابن كثير حيث قال لا تؤاخذني بما نسيت كانت الاولى في رواية سفيان قال
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت بانيان الواو نسيانا اي من موسى
حيث قال لا تؤاخذني بما نسيت والوسطى حيث قال ان سالتك عن شيء بعدها
شرطا والثالثة حيث قال لو شئت لتخذت عليه اجرا عمدا قال موسى لا تؤاخذني
بما نسيت ان تترسني من وصيتك ولا ترهقني من امري عسرا اي لا تشدد علي
علاما في رواية سفيان السابقة فيما هما يمشيان على الساحل اذا بصر الخضر
غلاما فقتله الفا للدلالة على انها لغير قتله من غير ترو واستكشاف حال
والقتل تعقب اللقا قال يعلى بن مسلم بالاسناد السابق قال سعيد هو
ابن جبير وجد اي الخضر غلمانا يلعبون فاخذ غلاما منهم كافر اظريف بالظاء
المعجمة فاضجعه ثم ذبحه بالسكين بكسر المهملة قال موسى منكرا عليه اقتلت

اقتلت

اقتلت نفسا زاكية بحذف الالف والتشديد وهي قراءة ابن عامر والكوفيين بغير
نفس لم تحل بالحث بالحاء المهملة المكسورة والنون الساكنة لانها لم تبلغ الحلم
وهو تغيير لقوله زكية اي اقتلت نفسا زاكية لم تبلغ الحنث بغير نفس ولابي
ذر لم تحل بالحنث بحاء مهملة وموحدة مفتوحتين وكان بن عباس قراها زاكية
بالتشديد زكية بالتخفيف والمشددة ابلغ لان فعيل المحول من فاعل يدل على
المبالغة كما مر زكية اي مسلمة بضم الميم وكسر اللام لغولك غلاما زكيا بالتشديد
وهذا تفسير من الراوي واطلق ذلك موسى على حسب ظاهر حال الغلام لكن
قال البرماوي في بعضها مسلمة بفتح المهملة واللام المشددة قال السفاقسي
وهو واضح ان كان كافرا فانطلقا فوجدا جدارا يريد ان ينقض ان يسقط والا
زادة هنا على سبيل المجاز فاقامه قال سعيد من رواية بن جريج عن عمرو بن
دينار عنه بيده بالافراد اي اقامة الخضر بيده هكذا ورفع يده فاستقام
قال يعلى بن مسلم حسبت ان سعيدا يعني بن جبير قال يمسحه بيده بالافراد ايضا ولابي
ذر عن الحموي والمستملي بيديه بالتثنية فاستقام وقيل وعمد بدعايه تمنعه من السقوط
او هدمه وصلحنا واخذ في بنايه الى ان كمل وعاد كما كان وكلها حكايات حال لانثبت
الا بنقل صحيح والذي دل عليه القران الاقامه لا الكيفية واحسن هذه الاقوال
انه مسحه او وضعه بيده فاعتدل لان ذلك ليق بحال الانبياء وكرامات الاولياء الا ان يصح
عن الشارع انه هدمه وبناه فيصار اليه لو شئت اي قال موسى للخضر قوم انبياءهم
فلم يطعموا ولم يضيفوا في رواية سفيان لو شئت لتخذت بتشديد التاء بعد وصل
الهمزة عليه اي على تسوية الجدار اجرا قال سعيد اجرا ناكله اي جعلا نا كل به وانما
قال موسى ذلك لانه كان حصل له جهد كبير من فقد الطعام وخشي ان يحل قوائم
البدنية البشرية وكان وراءهم اي وكان ولابي ذر وكان وراءهم ملك وكان امامهم
قراها ابن عباس سفينة وهي قراءة شاذة مخالفة للصحف لكنها مفسرة لقوله من وراءهم
جهنم وقول لبيد اليس ورائي ان تراخت منيتي لزوم العمى حتى عليها الاصابع
قال ابو علي انما جاز استعمال وراء بمعنى على الاتساع لانها جهة مقابلة لجهة وكانت
كل واحدة من الجهتين وراء الاخرى اذا لم يرد بمعنى المواجهة والاية دالة على ان بمعنى
وراء امامه لانه لو كان بمعنى خلف كانوا قد جاوزه فلا ياخذ سفينته قال بن جريج
بن عيون عن عمرو سعيد يعني بن جبير انه اي الملك الذي كان ياخذ السفن غصبا اسمه
هدد بن بردد بضم الهاء وفتح الدال الاولى وبضم الموحدة وفتح الدال الاولى ايضا مصروف
ولابي ذر بدد غير مصروف وحكى بن الاثير فتح هاء هدد وما بعد دال الحافظ بن كثير
وهو مذكور فيما للتوراة في ذرية الفيض بن اسحاق وهو من الملوك المنصوص عليهم
في التوراة الغلام بغير واو وفي نسخة والغلام المقتول اسمه بزعون جيشور
بجيم مفتوحة فتحتية ساكنة فشين معجمة بعد الواو الساكنة سما ولابي ذر عن الكشميهني
جيشور بالحا بدل الجيم وعند القابسي جنشور بنون بدل التحتية وعند عبدوس

شبكة الألوكة
www.alukah.net

جيسون بنون بدل الراء لك يأخذ كل سفينة غصبا وفي قراءة ابي كل سفينة صالحة
غصبا رواه النسائي وكان ابن مسعود يقرأ كل سفينة صحيحة غصبا فاردت اذ هي مرت
به ان يدعها لعينها فاذا جاوزاه اي جاوز الملك اصلحوها فانتفعوا بها وبقيت لهم
ومنهم من يقول شدوها بقاروره ومنهم من يقول بالقار وذلك هو يصلحها
وهو الزفت واستشكل التعبير بالقارورة اذ هي من الزجاج وكيف يمكن التعدية
فقيل يحتمل ان تؤخذ قارورة بقدر الموضع المخروق فيه او يستحق الزجاج ويخلط
بشيء كالدقيق فيسد به وبهذا قاله الكرماني قال في الفتح ولا يخفى بعده قال وقد
وجهت بانها فاعوله من القار كان ابواه يعني الغلام المقتول مومنين بالتثنية
للتغليب يريد اباه وامه فغلب المذكور كالقوان وكان هو كافرا طبع يوم طبع الكافر وهذا
موافق لما في قوة الكلام تشعر بانه لو لم يكن الولد كافرا لحرمتين الولد كافرا
لقوله وكان ابواه مومنين فائدة اذ لا مدخل في القصد لولا هذه الفائدة والطبع
على الكفر الذي لا يرجى ايمانه كان قبله في تلك الشريعة واجبا لان اخذ الجزية لم يشرع
الا في شريعتنا وكان ابواه قد عطفا عليه فخشينا ان يرهقهما اي ان يغشاهما وعظم
نفسه لانه اختص من عند الله بموهبة لا يختص بها الا من هو من خواص الخضر وقال
بعضهم هلا ذكر العيب واضافة الى نفسه لانه اختص من عند الله بمواهبه لا يختص بها
الامن هو من خواص الخضر وقال بعضهم هلا ذكر العيب اضافه الى نفسه واضاف
الرحمة في قوله اراد ربك اي الله تعالى وعند القتل عظم نفسه تنبيها على انه من العظائم في
علوم الحكمة ويجوز ان يكون فخشينا حكاية لقوله تعالى والمعنى ان الله تعالى اعلمه بحاله
واطلعه على سره وقال له اقبل الغلام لانه انكر هه كراهيه من خاف سوء العاقبة ان
يغشى الغلام الوالدين المومنين طغيانا وكفرا قال ابن جريج عن يعلى بن مسلم عن
سعيد بن جبير بسناده ان يحملهما حبه على ان يتابعاه على دينه فان حب الشيء يعمي ويصم
وقال ابو عبيدة في قوله يرهقهما اي يغشاهما وقال قتادة فرق به ابواه حين
ولد وحزنا عليه حين قتل ولو بقي كان فيه هلاكهما فليرض امرء بقضاء الله فان
قضاء الله للمومن فيما يكره خير له من قضائه فيما يحب وصح في الحديث لا يقضي الله للمومن
قضاء الا كان خيرا له فاردنا ان يبدلهما ربهما خيرا منه اي انه يرزقهما بدله ولدا خيرا
له زكاة طهارة من الذنوب والاخلاق الرديئة وذكر هذا مناسبة لقوله اقتلت نفسا
زاكية بالتشديد واقرب رحما اي بهما اي الابوان به اي بالولد الذي يرزقانه ارحم منهما
بالاول الذي قتل خضر وقيل رحمة وعطفا على والديه قال ابن جريج وزعم غير سعيد
اي ابن جبير انهما ابدلا جاريه مكان المقتول فولدت نبيا من الانبياء رواه النسائي
ولابن ابي حاتم من طريق السدي قال فولدت جاريه نبيا وهو الذي كان
بعد موسى فقالوا له ابعث لنا ملكا نقاتل في سبيل الله واسم هذا النبي شمعون
واسم امه جنة وفي تفسير بن الكلبي ولدت جارية ولدت عدة انبياء فهدى الله بهم امما
وقيل عدة من جاء من ولدها من الانبياء سبعون نبيا وعند ابن ابي مودية مرحديث
ابي بن كعب

ابن بن كعب انها ولدت غلاما لكن اسناده ضعيف كما قاله في الفتح قال ابن جريج واسمه داود بن
ابي عاصم اي ابن عروة الثقفي التابعي الصغير فقال عن غير واحد انها جاريه وهذا
هو المشهور وروي مثله عن يعقوب اخي داود مما رواه الطبري وقال ابن جرير لما قتله الخضر
كانت امه حاملا بغلام مسلم ذكره ابن كثير وغيره ويستنبط من الحديث فوائد لا تخفى على تامل
فلا نطيل بها ههنا باب بالتنوين وهو ثابت في رواية ابي ذر ساقط لغيره وقوله
فلما جاوزا موسى وفتاه مجمع البحرين قال موسى لفتاه ويوشع اتنا غداءنا ما نتغدى به لقد
لقينا من سفرنا هذا نصبا ميل لم يبق موسى في سفره غير ما ساره من مجمع البحرين ويويده
التقييد باسم الاشارة قال يوشع ارايت اذ اوينا الى الصخرة يعني الصخرة التي رقد
عندها موسى فاني نسيت الحوت اي نسيت ان اخبرك بما رايته منه وسقط قوله قال ارايت
لغير ابي ذر وقال بعده فانصبا اي تعبا وذلك لاعتقادهم انهم على الحق حولا في قوله لا يبغون
عنها حولا اي تحولا لانهم لا يجدون اطيب منها والمراد به تاكيد الخلود وسقط قوله صنعا
الى اخره لابي ذر قال اي موسى ذلك اي امر الحوت ما كنا نبغي بغير لحنيه بعد التعيين اي
نطلب لانه علامة على المطلوب فارتدا على اثارهما قصصا اي يتبعان اثار مسيرهما
اتباعا امرا في قوله لقد جئت شيئا امرا ونكرا في قوله فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض
ينقاض كما يتقاض السن بالغين بعد القاف مع تخفيف الضاد المعجمة فيهما حكاه الحافظ شرف
الدين نبتي عن ائمة اللغة قال ويبتي عليه شيخنا الامام جمال الدين بن مالك وقد قرأ
بين يديه وهو الذي في المشارق للامام ابي الفضل ولابي ذر كما قاله البرماوي والدماميني
ينقاض بتشديد المعجمة فيهما قال ابو البقاء يوذن بتكرار ومقتضى هذا التشبيه ان يكون
وزنه ينفعال والالف قراءة الزهري قال الفارسي هو من قولهم قضية فانقاض اي هدمته
فانهدم قال في الدر فعلى هذا يكون وزنه ينفعال والاصل انقيض فابدلت الياء الفا
والسين بالسين المهملة المكسورة والنون ولابي ذر عن الكشميهني التي بالشين
المعجمة والتحتية الساكنة والهمزة بدل السين ومعنى ينقض ينكسر وينقاض ينقطع
من اصله وعن علي انه قرا ينقاض بالصاد المهملة قال بن خالويه اي انشقت طويلا
لتحدث بالتخفيف في قوله لتحدث عليه اجرا واتخذت بالتشديد واحد في المعنى رحما
بضم فسكون وهو الرحمة قال رويفع بانزل الرحم على اوريا وانزل اللعن على ابليس
وفي نسخة من الرحم بفتح فكسر وهي اشد مبالغة من الرحمة المفتوحة الدالتين ورقة
القلب لانها يستلزمها غالبا بخلاف عكسه ونطن بالنون المفتوحة وضم الظاء المهملة
وفي نسخة ونيطن بالتحتية المضمومة وفتح المعجمة بينهما انه اي جامشتق من الرحم المشتق من
الرحمة وتدعى مكة المشرفة ام بنصب الميم رحم بضم فسكون اي الرحمة تنزل بها وفي
حديث بن عباس مرفوعا ينزل الله كل يوم على حجاج بيته الحرام عشرين ومائة رحمة ستين
للطائفين واربعين للمصلين وعشرين للناظرين رواه البيهقي باسناد حسن وبه
قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي ابو رجاء البغلاني بفتح
الموحدة وسكون المعجمة قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا سفيان بن عيينة بن ابي عمران

المعجمة

سيمون الهلالي الكوفي ثم المكي الامام الحافظ الحجة تغير حفظه باخرة وربما دلس على الثقات وهو
من اثبت الناس في عمرو بن دينار عن عمرو بن دينار المكي الجمحي مولاهم عن سعيد بن جبير
الاسدي مولاهم الكوفي انه قال قلت لابن عباس ان نوفا البكالي بكسر الموحدة نسبة
الى بني بكال بطن من حمير ونوف بفتح صرف اشهر كما مر ولابي ذر البكالي بفتح الموحدة يزعم
ان موسى بني الله المرسل الى بني اسرائيل ليس بموسى الخضر بل موسى اخر فقال ابن عباس
رضي الله عنهما كذب عدو الله يحيى نوفا بعجز بذلك للزجر والتحذير لا قر حافيه حدثنا
ابي بن كعب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال قام موسى خطيبا في بني
اسرائيل يذكرهم بنعم الله عليهم وعليه ويذكرهم ما اكرمه الله به من رسالته وتكليمه وتفضيله
فقيل له اي الناس اعلم اي منهم قال ولابي ذر فقال انا اي اعلم فعتب الله عليه اذ لم يرد
العلم اليه فاوحى الله اليه بفتح الهمزة والحاء بل عبد من عبادي كما بين
بمجمع البحرين هو اعلم منك اي بشيء مخصوص والعالم بالعلم الخاص لا يلزم منه ان يكون
اعلم من العالم بالعلم العام قال اي يارب كيف السبيل اليه اي لقائه قال تاخذ حوتا
في مكتل حيث ما فقدت الحوت بفتح القاف فاتبعه بهمزة وصل وتشديد الفوقية وكسر
الموحدة ولابي ذر عن الكشميهني فاتبعه بسكون الفوقية وفتح الموحدة اي اتبع اثر
الحوت فانك ستلقى العبد الاعلم قال فاخرج موسى ومعه فتاه يوشع بن نون
بحر دون اضافة منصوف كنوح على الفصيح ومعه الحوت المامور به حتى انتهيا الى
الصخرة التي عند مجمع البحرين فنزلا عندها قال فوضع موسى راسه فنام قال سفيان
ابن عيينة بالاسناد السابق وفي حديث غير عمرو لعل الصغير المذكور كما قال في الفتح
قتادة كما عند ابن ابي حاتم من طريقه قال وفي اصل الصخرة عين يقال لها ولابي الوقت
والاصيلي له الحياة بدل الثانية اخره لا يصب من مايها شيء من الحيوان الا حيي وعند
ابن اسحاق من شرب منه خلد ولا يقاربه شيء ميت الا حيي ولابي ذر عن الكشميهني
والمستملي لا تصب بالفوقية اي العين شيأ اي من الحيوان الا حيي فاصاب الحوت
من رشاش ماء تلك العين قال فتحرك وانسل من المكتل فدخل البحر ولعل هذه العين
ان ثبت النقل فيها هي التي شرب منها الخضر فخلد كما قال به جماعة كما مر فلما استيقظ
موسى قال لفتاه اتنا غداءنا الايه اي بعد شيء للعيني يخبره بان الحوت حتى وانظلاقها
سايرين بقية يومها وليلتها حتى كان من الغد قاله اذ ذاك اتنا غداءنا قال ولم يجد
النصب حتى جاوز ما امر به فالقى الله عليه الجوع والنصب قال له فتاه يوشع بن
ابي الصخرة نون ارايت اذ اوينا فاني نسيت الحوت اي اخبرك بخبره الايه اي قوله وذلك ما كنا نبغي قال
فرجعا يقصان في اثارهما حتى انتهيا الى الصخرة فوجدا في البحر كالطاق ممر الحوت
مخطوط وجدا فكان لفتاه عجبا اذ هو امر خارق وللحوت سربا مسلكا ورد بن
ابي حاتم من طريق العوفي عن ابن عباس قال رجع موسى فوجد الحوت فجعل موسى يتتبع
عصاه تخرج بها عند الماء ويتبع الحوت وجعل الحوت لا يمس شيأ من البحر الا يبس حتى
يصير صخرة قال فلما انتهيا الى الصخرة اذ هما برجل مسجى بثوب وفي رواية

الربيع بن انس عند ابن ابي حاتم قال انجاب الماء عن مسلك الحوت فصارت كوة فدخلها موسى
على اثر الحوت فاذا هو بالخضر فسلم عليه موسى قال الخضر وقد ان رد السلام عليه وكشف
الثوب عن وجهه وابي بهمزة وبنون مشددة مفتوحتين اي وكيف بارض السلام
واهلها فعرفه ولم يكن السلام تحيتهم فقال موسى بعد قال له الخضر من انت انا موسى
قال الخضر موسى بني اسرائيل قال نعم قال له موسى هل اتبعك على ان تعلمني مما علمت
رشدا اي علما ذا رشد استرشد به قال ولابي ذر فقال له الخضر يا موسى انك على علم من علم
الله علمكه الله لا اعلمه وانا على علم من علم الله علمنيه الله لا تعلمه فكل منا مشاغف
مامول من الله دون صاحبه قال موسى بل اتبعك ولابي ذر عن الحموي والمستملي هل والاول
اوضح قال الخضر فان اتبعتني فلا تسالني عن شيء تنكره ابتدا ء حتى احدث لك منه ذكرا
حتى ابدا كل ببيانه فانطلقا يمشيان على الساحل فمرت بهما سفينة ولابي ذر بهم اي
بموسى وبوشع والخضر فعرف الخضر فحملوهم في سفينتهم بغير نول بفتح النون وسكون
الواو ويقال بغير اجر اي اجرة فركبا السفينة ولم يذكر يوشع لانه تابع غير مقصود
بالاصالة ولابي ذر عن الحموي والمستملي فركبا في السفينة قال ووقع عصفور بضم
العين على حرف السفينة فنقس نقسة او نقستين في البحر بنصبهما ولابي ذر في البحر فقال الخضر
لموسى ولابي ذر يا موسى ما علمي وعلمك وعلم الخلائق في علم الله الا مقدار ما غمس
هذا العصفور منقاره وفي روايه ما نقص علمي وعلمك من علم الله والعلم يطلق
ويراد به المعلوم وعلم الله لا يدخله نقص ونقص العصفور لا تاثير له فكانه لم
ياخذ شيأ ولو كقوله ولا عيب فيهم فيران سيوفهم بهن فلول من قراع الكتائب اي لا
عيب فيهم قال فلم يعجا موسى بالهمز اذ عمد الخضر الى قدوم بفتح القاف وتخفيف
الدال اي الالة المعروفة فخرق السفينة فقال له موسى قوم حملونا بغير نول
عمدت الى سفينتهم فخرقتها لتغرق اهلها لقد جئت شيأ الاية وسقط لابي ذر
لقد جئت فانطلقا بعد ان خرجا من السفينة اذا هما بغلام يلعب مع الغلمان
فاخذ الخضر براسه ولابي ذر عن الحموي والكشميهني فاخذ الخضر راسه بحذف الجار
والنصب مفعول اخذ فقطعه قال ولابي الوقت فقال لقد جئت شيأ نكرا منكرا
قال الخضر الم اقل لك انك لن تستطيع معي صبرا وابي بكل مع نكرا بخلاف امر اسفيل لان
النكر ابلغ لان معه القتل المحتمل بخلاف خرق السفينة فانه يمكن تداركه اي قوله
قال ابوا ان يضيفوهما فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض ان يسقط فقال الخضر
بيده هكذا فاقامه فقال له موسى انا وخدناهذه القرية فلم يضيفونا ولم يطعمونا
لو شئت لتخذت عليه اجرا قال هذا فراق بيني وبينك قال في الانوار الاشارة الى الفراق
الموعود بقوله فلا تصاحبني او الى الاعتراض الثالث او الوقت اي هذا الاعتراض
سبب فراقنا او هذا الوقت وقته سانبئك بما لم تستطع عليه صبرا لكونه منكرا
من حيث الظاهر وقد كانت احكام موسى كغيره من الانبياء مبنية على الظواهر وكذا انكار
خرق السفينة وقتل الغلام اذا التصرف في اموال الناس وارواحهم بغير حق حرام

شبكة الألوكة www.alukah.net

في الشرع الذي شرعه لانبيائه عليهم السلام اذ لم يكلفنا ايي الكشف عن البواطن لما
في ذلك من الحرج واما وقوع ذلك من الخضر فالظاهر انه قد له ان يعمل بما كشف له من بواطن
الاسوار والمطلع عليه من حقايق الاستار فلما علم الخضر علما يقينا انه لو ريب السفينة بالخرق
غضبها الملك وجب عليه زجره للضرر عن ملاكها اذ لو تركها ولم يعيبها فالكلية عليهم باخذ
الملك لها وكذا قتل الغلام فانه علم بالوحي انه ان لم يقتله تتبعه ابواه على الكفر لم يزيد
محبتهما له وكانت المضرة بقتله ايسر من اتباعه لاسيما والمطبوع على الكفر الذي لا يرجى ايمانه كان
كانه قتله في نيل عقبهم واجبا لانه اخذ الجزية لم يكن سايغا لهم وقد رزقهما الله خيرا منه
كما مر ولو ترك الجدار حتى يسقط صاع مال اوليك الايتام فكانت المصلحة اتمامه في اقامته
ولعل ذلك كان واجبا عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ودد نا بكسر الدال الاولى
وسكون الثانية ان موسى صبر حتى يقص بضم اوله وفتح اخره مبنيا للمفعول علينا
من امرهما قال ص وكان ابن عباس يقرؤها وكان امامهم
ملك يأخذ كل سفينة صالحة غير معيبة غصبا واما الغلام فكان كافرا وقد سبق ان امام
يستقل موضح وزاهي مفسره للاية كما مر وقوله تعالى واما الغلام فكان ابواه مؤمنين
فيه اشارة بان الغلام كان كافرا فيما في هذه القراءة لكنها قراءة امامهم وصالحة من الشواذ
المخالف لمصحف عثمان والله الموفق بهذا باب بالتنوين في قوله
هل ننبئكم بالاخسرين اعمالا اراد ابو داود الاية اي هل نخبركم بالاخسرين ثم فسرهم بقوله
الذين ضل سعيهم اي عملوا اعمالا باطلة على غير شريعة مشروعة وهم يحسبون انهم يحسنون
صنعا اي يعتقدون انهم على شيء هذا فضل سعيهم واعمالا نصب على التمييز وجمع لانه من اشتا
الفاعلين او لتنوع اعمالهم فليسوا مشتركين في عمل واحد وفي قوله تعالى وهم يحسبون انهم يحسنون
صنعا تجنيس التحسين وهو ان يكون اللفظ فرقا بين الكلمتين وقوله قل ننبئكم استفهام توبيخ
وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وفي قوله الاخسرين اعمالا استعارة استعار الخسران الذي
هو حقيقة في ضد الربح يكون اعمالهم الصالحة تعدت اجرها واستعار الضلال الذي هو
حقيقة في البعد عن الطريق المستقيم لاستحقاق اعمالهم واذهابها في قوله قل هل ننبئكم الخ
اي قل هل ننبئكم بايجل بالاخسرين وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر حدثنا محمد بن بشار بموحدة فمعجمة مشددة الملقب بندار قال حدثنا محمد بن
جعفر الهذلي البصري المعروف بغندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عمرو بفتح العين
ولابي ذر زيادة بن مرة بضم الميم وتشديد الراء ابن عبد الله المرادي الاعمى الكوفي عن مصعب
بضم الميم وفتح العين بينهما مهملة ساكنة واخره موحدة ولابي ذر بن سعد بسكون العين
ابن ابي وقاص انه قال سألت ابي سعد بن ابي وقاص عن قوله تعالى قل هل ننبئكم بالاخسرين
اعمالا الحرورية بفتح الحاء المهملة وضم الراء الاولى وكسر الثانية وأو ساكنة والمثناة التحتية
مشددة بعدها تاء تانيث نسبة الى حروراء قرية بجنب الكوفة كان ابتداء خروج الخوارج عليّ
عليه منها ولعل سبب سؤال مصعب اياه عن ذلك ما روى ابن مردويه من طريق القاسم ابن ابي
مرة عن ابي الطفيل بضعفه الاية قال اظن ان بعضهم الحرورية وعند الحاكم من وجه اخر عن ابي

الطفيل

الطفيل قال قال علي منهم اصحاب النهروان وذلك قبل ان يخرجوا واصله عند عبد الرزاق
بلفظ قام ابن الكوى اي علي فقال ما الاخسرين اعمالا قال وبلكم منهم اهل صوريا
قال اي سعد بن ابي وقاص لا بل هم اليهود والنصارى هم اليهود والنصارى وللحاكم قال لا اوليك الخوارج
ولابن ابي حاتم من طريق ابي خيمة بفتح الخاء المعجمة والصاد المهملة واسمه عبيد الله بن فيس قال
هم الرهبان الذين حبسوا انفسهم في الصوامع اما اليهود فكذبوا محمدا صلى الله عليه وسلم
واما النصارى كفروا اولا يذكرون بالجنة وقالوا لا طعام فيها ولا شراب والحرورية الذين
ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه وكان سعد هو بن ابي وقاص يسميهم الفاسقين
والصواب الخاسرين ووقع على الصواب كذلك عند الحاكم لقوله قل هل ننبئكم بالاخسرين.
ووجه خسرانهم انهم تعبدوا على غير اصل فابتدعوا فخسروا الاعمال والاعمال وعن علي انهم كفروا
اهل الكتاب كان اوليلم على حق فاشركوا بربهم وابتدعوا في دينهم وقيل هم الصابيون يقتضي التخصيص
بغير مخصص والذي يقتضيه التحقيق انها غاية فاما قول علي انهم الحرورية فمعناه ان الاية
تشملهم كما تشمل اهل الكتابين وغيرهم لا انها نزلت فيهم فقولا على الخصوص بل اعم من ذلك
انها مكية قبل خطاب اهل الكتاب ووجود الحرورية وانما هي غاية في كل من دان بدين غير
الاسلام وكل من رايا بعمله او اقام على بدعة فكل من الاخسرين وقد قال ابن عطية وبعض
قول من قال ان المراد اهل الاهواء والحرورية قوله تعالى بعد ذلك اوليك الذين كفروا بايات
ربهم ولقايه وليس في هذه الطوايف من يكون بايات الله وانما هي صفة مشركي عبدة الاوثان
انتهى فانتفح بهذا ما قلناه ان الاية عامة بهذا باب بالتنوين في قوله
تعالى اوليك اشارة للاخسرين اعمالا السابق بذكرهم الذين كفروا بايات ربهم با
لقرآن او به والانجيل او بمعجزات الرسول صلوات الله وسلامه عليه ولقايه بالبعث او با
لنظر الى وجه الله الكريم او لقاء جزايه ففيه حذف وقد كذب اليهود بالقرآن والانجيل والنصارى
بالقرآن وقريش بلقاء الله والبعث فحبطت اعمالهم بطلت بكفرهم وتكذيبهم فلا ثواب لهم
عليها الاية فلا نقيم لهم يوم القيامة وزنا وهذا هو المراد لما سيورد من الحديث
وبه قال حدثنا محمد بن عبد الله هو محمد بن عبد الله الذهلي سبة الى جده قال حدثنا
سعيد بن ابي مريم شيخ المولف روى عنه هنا بالواسطة قال اخبرنا المغيرة بن عبد الرحمن
الحزامي بالحاء المهملة المكسورة والزاي وسقط لغير ابي ذر ابن عبد الرحمن قال حدثني
بالافراد ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال انه لياتي الرجل العظيم في الطول
وفي الجاه السمين ولابي ذر وابن السكن في رواية عن وجه اخر عن ابي هريرة الطويل العظيم الاكول
الشروب يوم القيامة لا يزن عند الله جناح بعوضة وعند ابن ابي حاتم من طريق صالح
مولى التوءمة عن ابي هريرة مرفوعا فيوزن بحبة فلا يوزنها قال ابو النبي صلى الله عليه وسلم
او ابو هريرة اقرءوا ان شئتم لهم يوم القيامة وزنا لا يجعل لهم مقدارا واعتبارا ولا توضع
لهم ميزانا يوزن به اعمالهم لان الميزان انما ينصب للذين خلطوا عملا صالحا واخر سيا ولا نقيم
لاعمالهم وزنا لحقارتها وفي هذه الاية من انواع البديع التجنيس المماثل وفيها ايضا الاستعارة

شبكة الألوكة www.alukah.net

فاستعار اقامة الوزن الذي هو حقيقة في اعتداله لعدم الالتفات اليهم واعراض الله عنهم
كما استعار الهبوط في قوله تعالى حبطت اعمالهم الذي هو حقيقة في البطلان لذهاب
جزاء اعمالهم الصالحة والحذف في حبطت اعمالهم اي ثمرات اعمالهم اذ ليس لهم عمل فيتقوم له وزنا
واستدل به على ان الكفار لا يحاسبون لانه انما يحاسب من له حسنات وسيات والكافر ليس له
في الاخرة حسنات فتوزن ثم عطف الموافق على سعيد بن ابي مريم فقال وعن يحيى بن ابي
بكير بضم الموحدة مصغرا ونسبه الى جده واسم ابيه عبد الله وهو شيخ المولف ايضا روى عنه
بالواسطة والتقدير حدثنا محمد بن عبد الله عن سعيد بن ابي حاتم عن ابي مريم وعن يحيى بن
بكير عن المخرمي بن عبد الرحمن الحراني عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان مثلهم اي الحديث السابق
وهذا الحديث قد اخرجه مسلم في التوبة وذكر المنافقين كهيعص مكية وقال مقاتل
الا اية السجدة مدنية وهي ثمان وتسعون اية واختلف في معناها فقيل الكاف من كريم
والهاء من هادي والياء من حليم والعين من عليم والصاد من صادق قاله ابن عباس فيما رواه
الحاكم من طريق عطاء بن الصايب عن سعيد بن جبير عنه وروى الطبري عنه ان كهيعص من اسما
الله وعن علي انه كان يقول يا كهيعص اغفر لي وعن قتادة اسم من اسما القران رواه عبد الرزاق
وسال رجل محمد بن علي المرتضى عن تفسيرها فقال له لو اخبرتك تفسيرها كنت كمن شهد علي
المالا بواحي اذ ميك ولابي ذر سورة كهيعص وفي نسخة بدل اليونينية باب
سورة مريم بسم الله الرحمن الرحيم ثبتت البسملة لابي ذر بعد الترجمة وسقطت
لغيره قال ابن عباس رضي الله عنهما وصله ابن ابي حاتم في قوله تعالى اسمع بهم وابصر ولابي
ذر ابصر بهم واسمع على التعجب والتاخير والاول هو الموافق للفظ التنزيل الله بقوله جل
اسمه وهم اي الكفار اليوم نصب على الظرفية ولابي ذر عن الحموي والمستملي اليوم بالتنوين
ولا يبصرون في ضلال مبين هو معنى قوله لكن الظالمون اليوم في ضلال مبين قال في الانوار
اوقع الظالمين موقع الضمير اي لكنهم اليوم اشعارا بانهم ظلموا انفسهم حيث اغفلوا الاستماع
والنظر حين ينفعهم يجيء قوله اسمع بهم وابصر الكفار يوم يجيء اي يوم القيامة اسمع بهم
وابصر حين لا ينفعهم ذلك كما قال تعالى ولو ترى المجرمون ناكسوا رؤوسهم عند ربهم ربنا
ابصرنا وسمعنا فارجعنا نعمل صالحا وقول الزركشي في التنقيح يريد ان قوله اسمع بهم وابصر
امر بعين الخبر كما قال تعالى صم بكم عمي فهم لا يبصرون تعقبه في المصابيح فقال لم
يفهم كلام ابن عباس ولذلك ساقه على هذا الوجه وكونه امرا بمعنى الخبر بل هو لانشا التعجب
اي ما اسمعهم وما ابصرهم والامر المفهوم منه بحسب الظاهر غير مراد بل اصحى الاوفق وصار منعكسا
لانشا التعجب ومراد ابن عباس ان المعنى ما اسمع الكفار وابصرهم في الدار الاخرة وان كانوا
في دار الدنيا لا يسمعون ولا يبصرون ولذا قال الكفار يومئذ اسمع بنبي وابصر انتهى واصح
الاعاريب فيه كما في الدر ان فاعل هو المجرور بالباء والباء زايدة وزيادتها لازمة اصطلاحا
للفظ لان افعل امرا لا يكون فاعله الا ضميرا مستترا ولا يجوز حذف هذه الباء الا مع ان
فالمجرور مرفوع المحل ولا ضمير في افعل وقيل بل هو امر حقيقة والمامور هو رسول الله صلى
الله عليه وسلم والمعنى اسمع الناس وابصرهم وبحديثهم ماذا يصنع بهم من العذاب وهو مستقبل

عن ابي العالية

عن قاله ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم ايضا وريئيا في قوله تعالى هم احسن اثاثا
وريئيا قال ابن عباس فيما وصله الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عنه ابي منظرا بفتح
الميم وقال ابو وايل شقيق بن سلمة في قوله حكاية عن مريم قالت اني اعوذ بالرحمن
منك ان كنت تقيا علمت مريم ان التقي ذو نهية بضم النون وسكون الهاء وفتح التحتية
اي صاحب عقل وانتهاء عن فعل القبيح حتى قالت اذ رات جبريل عليه السلام اني اعوذ
بالرحمن منك ان كنت تقيا وهذا وصله عبد بن حميد من طريق عاصم وسقط لغير
الحموي وذكر المولف في بدء الوحي وقول الله واذكر في الكتاب مريم من احاديث الانبيا وقال
ابن عيينة سفيان فيما ذكره في تفسيره في قوله تؤزهم اي تزعجهم اي الشياطين الى
المعاصي ازعاجا وقيل تغريهم عليها بالتسويلات في الخبر تحريك الشهوات وقال
مجاهد فيما وصله الفريابي اداً في قوله لقد جيتم شيا اداً اي عوجا بكسر العين وفتح
الواو وفي نسخة عوجا بضم العين وسكون الواو وفي اخرى له ابا اللام مضمومة بدل
المضمومة بدل الهمزة المكسورة وقال ابن عباس وقتادة اداً عظيما وهذا ساقط للاكثر
در وقال ابن عباس ورداً في قوله تعالى وسوق المجرمين الى جهنم ورد الى عطشا فان
من يرد الماء لا يرده الا العطش وهذا ساقط ايضا لابي در اثاثا اي مالا واثاثا اي قولا
عظيما وقد مر ذكره لكنه نسبه بغير الاول وقد مر انه عن ابن عباس وقتادة ركزا في قوله
او تسمع لهم ركزا اي صوتا اي خفيا لاطئ الصوت وقال غيره اي غير ابن عباس وسط
الخير اي در غبا في قوله فسوف يلقون غيا اي خسرانا وقيل واد في جهنم يستغيث
منه او دية وقيل شرا وكل خسران وهذا ساقط لابي در بكيا في قوله تعالى خروا سجدا
وبكيا جماعة باك قاله ابو عبيدة وقوله وسبقت احداهما واصله بكوي على وزن فعول
بواو وياء كقعود جمع قاعد فاجتمعت الواو والياء وسبقت احداهما بالسكون فقلبت
الواو ياء وادغمت في الياء فصار بكيا هكذا انهم كسرت ضمة الكاف لمجانسة الياء بعدها
وهذا ليس بقياسه بل قياس جمعه على فعله كقاض وقضاه وغاز وراه وقيل
ليس بجمع وانما هو مصدر على فعول نحو جلس جلوسا وقعد قعودا والمعنى اذا
سمعوا كلام الله خروا ساجدين لعظمته باكين من خشيته وروى بن ماجة من حديث
سعيد مرفوعا نزل القران بحزن فاذا قرأتموه فابكوا فان لم تبكوا فتباكوا وقال صالح المري
بالراء المهملة المشددة بعد ضم الميم قرأ القران على رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام
فقال لي يا صالح هذا القران فابن البكا ويروى انه كان اذا قضى قال هات جوزه
المسك والزيادة المجرب بجيء القران ولا يزال يقرأ ويدعو ويبكي حتى يتصرف
صليا في قوله اولى بها صليا اي هو مصدر صلي بكسر اللام يصلى قاله ابو عبيدة والمعنى
احترق احتراقا ندبا والنادي يريد قوله واحسن نديا وان معناهما واحد اي
مجلسا ويجتمعا وانذرهم ولابي ذر باب قوله واحسن نديا عز وجل وانذرهم
يوم الحسرة هو من اسما يوم القيامة كما قاله ابن عباس وغيره وبه قال حدثنا عمر

بن حفص بن عياش بالعين المعجمة والمثلثة اخو النخعي الكوفي قال حدثنا ابي حفص
ابن عياث بن طلق بن معاوية قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا ابو
صالح ذكوان السمان عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال قال رسول
الله وفي نسخة قال النبي صلى الله عليه وسلم يوتى بالموت الذي هو مرض من الامراض
جسما كهيئة كبش املح بالحا المهملة فيه بياض وسواد لكن سواده اقل فينادي مناد
ولم يسم يا اهل الجنة فيشرئبون بفتح التحتية وسكون الشين المعجمة وفتح الراء وبعد
الهمزة المكسورة موحدة مشددة فواو ساكنة فنون اخره اي يمدون اعناقهم ويرفعون
رؤسهم ويقولون وعند ابن حبان في صحيحه وابن ماجة عن ابي هريرة فيطلعون خائفين
اي يخرجون من مكانهم الذي هم فيه فيقول هل تعرفون هذا فيقولون نعم هذا الموت
وكلهم قد رآه فيذبح وفي باب صفة الجنة والنار من كتاب الرقاق جي بالموت حتى يجعل
بين الجنة والنار ثم يذبح وعند ابن ماجة فيذبح على الصراط وعند الترمذي في باب خلود اهل
الجنة من حديث ابي هريرة فيضطجع فيذبح ذبحا على السور الذي بين اهل الجنة واهل
النار وفي تفسير اسماعيل بن ابي زياد الشامي احد الضعفاء في اخر حديث السور
الطويل ان الذابح له جبريل عليه السلام كما نقله عنه الحافظ بن حجي وذكر صاحب التعليق
فيما نقله في التذكرة ان الذابح له يحيى بن زكريا بين يدي ابنى صلى الله عليه وسلم
فان قلت بان ذلك اشارة الى حصول الخلود لهم به كما في ولد الخليل بالكبش
وفي الاصلح اشارة الى صحتي اهل الجنة والنار ثم يقول ذلك المنادي يا اهل الجنة خلود
ابدا لا بد بين فلا موت ويا اهل النار خلود ابدا لا بد بين فلا موت وخلودا مصدر
اي انتم خلود ووصف بالمصدر للمبالغة لرجل عدل او جمع اي انتم خالدون زاد في الرقاق
فيزداد اهل الجنة فرحا الى فرحهم ويزداد اهل النار حزنا الى حزنهم وعند الترمذي
فلو ان احدا مات فرحا لمات اهل الجنة ولو ان احدا مات حزنا لمات اهل النار ثم قرأ
النبي صلى الله عليه وسلم او ابو سعيد وانذرهم يوم الحسرة الخطاب للنبي صلى الله عليه
اي انذر جميع الناس اذ قضي الامر اي فصل بين اهل الجنة والنار ودخل كل الى ما صار
اليه مخلدا فيه وهم في غفلة اي وهو لاء في غفلة نفي عنهم الايمان على سبيل الدوام مع
الاستمرار اي اهل الدنيا اذ الاخرة ليست دار غفلة وهم لا يؤمنون نفي عنهم الايمان
على سبيل الدوام مع الاستمرار في الازمنة الماضية والاتية على سبيل التاكيد والمبالغة
وهذا الحديث اخرجه مسلم في صفة النار والترمذي والنسائي في التفسير

باب قوله

عز وجل وسقط باب لغير ابي ذر افرايت الذي كفر بايتنا عطف بالفا بعد الف الاستفهام ايذانا بافاده التعقيب كانه قال اخبر
ايضا بقصة هذا الكافر عقب قصة اوليك المذكورين قبل هذه الاية وارايت بمعنى
اخبر والموصول هو المفعول الاول والثاني هو الجملة الاستفهامية من قوله
اطلع الغيب وقال لاوتين مالا وولدا جملة فصيحة في موضع نصب بالقول وبه قال
حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير حدثنا سفيان بن عيينة عن الاعمش سليمان
ابن مهران عن ابي الضحى مسلم بن صبيح مصغرا عن مسروق هو بن الاجدع انه قال
سمعت خبابا هو بن الارت بالمثناة الفوقية المشددة قال جيت العاص بالعين
والصاد المهملتين اخا بحتريه ابن ابي وايل هو والد عمرو الصحابي رضي الله عنه اتقاضاه
اي اطلب منه حقا لي عنده وهو اجر عمل سيف وكان خباب حدادا فقال لا اعطيك حتى
تكفر بمحمد صلى الله عليه وسلم فقلت لا اكفر حتى يميتك ثم تبعث ومعهومة غير مراد الكفر
لا يتصور بعد البعث فكانه قال لا اكفر ابدا قال العاص وابي لميت ثم مبعوث قال
خباب قلت له نعم قال ان لي هناك مالا وولدا فاقضيكه فنزلت هذه الاية
افرايت الذي كفر بايتنا وقال لاوتين مالا وولدا بفتح الواو واللام قراءة غير حمزة
والكسائي اسم جرد قيام مقام الجمع رواه اي الحديث الثوري سفيان فيما وصله المولف
بعد وشعبة بن الحجاج فيما وصله ايضا وحفص هو بن غياث في الاجارة وابو معاوية
محمد بن خازم بالخا والزاي المعجمتين فيما وصله احمد ووكيع فيما وصله بعد كلهم عن الاعمش
سليمان بن مهران وقدم الحديث في البيوع قوله ولابي ذر رباب بالتنوين اي في قوله
تعالى اطلع الغيب ام اتخذ عند الرحمن عهدا قال في الكشاف اي اوقد تلقى الواحد من خلقه
شيئا اي ارتقى الى علم الغيب الذي توحد به الواحد الها وادعى ان ما ادعى ان يوتاه و
تالى عليه لا يتوصل اليه الا باحد هذين الطريقين اما علم الغيب واما عهد من عالم الغيب
فانى بهما توصل الى ذلك انتهى وهمزة اطلع للاستفهام الانكاري وحذفت همزة الوصل
للاستغنا عنها وزاد في رواية ابي ذر الاية ولغيره قال في فتوح الغيب لانه تعالى وتقدس
عهدا موثقا وقيل العهد كلمة التوحيد قال في فتوح الغيب لانه تقار وعد قابلها اخلاصا
ان يدخل الجنة البتة حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة العبدي البصري قال اخبرنا

الله عليه وسلم لجبريل اي لما احتبس عنه ما يمنعك ان تزورنا اكثر مما تزورنا فنزلت
وما نتنزل الا بامر ربك له ما بين ايدينا وما خلفنا وعند ابن اسحاق من وجه اخر عن ابن عباس
ان قريشا لما سالوه عن اصحاب الكهف وعن النبي صلى الله عليه وسلم خمس عشرة ليلة لا يحدث
الله في ذلك وحيا فلما نزل جبريل قال له ابطات فذكره وعن ابن ابي حاتم انها نزلت في احتباسه
عنه صلى الله عليه وسلم اربعين يوما حتى اشتاق للقائه وعند الطبراني من وجه اخر عن
ابن عباس مرفوعا ان جبريل ابطا عليه فذكر ذلك له فقال وكيف وانتم لا تستنون ولا
تقلمون ولا تقصون ولا تقتون رواجيكم وعند احمد نحوه وهذا الحديث قد سبق في بدء
الخلق في ذكر الملائكة واخرجه ايضا في التوحيد والترمذي والنسائي في التفسير

باب قوله

عز وجل وسقط باب لغير ابي ذر افرايت الذي كفر بايتنا عطف بالفا بعد الف الاستفهام ايذانا بافاده التعقيب كانه قال اخبر
ايضا بقصة هذا الكافر عقب قصة اوليك المذكورين قبل هذه الاية وارايت بمعنى
اخبر والموصول هو المفعول الاول والثاني هو الجملة الاستفهامية من قوله
اطلع الغيب وقال لاوتين مالا وولدا جملة فصيحة في موضع نصب بالقول وبه قال
حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير حدثنا سفيان بن عيينة عن الاعمش سليمان
ابن مهران عن ابي الضحى مسلم بن صبيح مصغرا عن مسروق هو بن الاجدع انه قال
سمعت خبابا هو بن الارت بالمثناة الفوقية المشددة قال جيت العاص بالعين
والصاد المهملتين اخا بحتريه ابن ابي وايل هو والد عمرو الصحابي رضي الله عنه اتقاضاه
اي اطلب منه حقا لي عنده وهو اجر عمل سيف وكان خباب حدادا فقال لا اعطيك حتى
تكفر بمحمد صلى الله عليه وسلم فقلت لا اكفر حتى يميتك ثم تبعث ومعهومة غير مراد الكفر
لا يتصور بعد البعث فكانه قال لا اكفر ابدا قال العاص وابي لميت ثم مبعوث قال
خباب قلت له نعم قال ان لي هناك مالا وولدا فاقضيكه فنزلت هذه الاية
افرايت الذي كفر بايتنا وقال لاوتين مالا وولدا بفتح الواو واللام قراءة غير حمزة
والكسائي اسم جرد قيام مقام الجمع رواه اي الحديث الثوري سفيان فيما وصله المولف
بعد وشعبة بن الحجاج فيما وصله ايضا وحفص هو بن غياث في الاجارة وابو معاوية
محمد بن خازم بالخا والزاي المعجمتين فيما وصله احمد ووكيع فيما وصله بعد كلهم عن الاعمش
سليمان بن مهران وقدم الحديث في البيوع قوله ولابي ذر رباب بالتنوين اي في قوله
تعالى اطلع الغيب ام اتخذ عند الرحمن عهدا قال في الكشاف اي اوقد تلقى الواحد من خلقه
شيئا اي ارتقى الى علم الغيب الذي توحد به الواحد الها وادعى ان ما ادعى ان يوتاه و
تالى عليه لا يتوصل اليه الا باحد هذين الطريقين اما علم الغيب واما عهد من عالم الغيب
فانى بهما توصل الى ذلك انتهى وهمزة اطلع للاستفهام الانكاري وحذفت همزة الوصل
للاستغنا عنها وزاد في رواية ابي ذر الاية ولغيره قال في فتوح الغيب لانه تعالى وتقدس
عهدا موثقا وقيل العهد كلمة التوحيد قال في فتوح الغيب لانه تقار وعد قابلها اخلاصا
ان يدخل الجنة البتة حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة العبدي البصري قال اخبرنا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

سفيان الثوري عن الاعمش سليمان عن ابي الضحى مسلم عن مسروق هو بن الاجدع
عن خباب هو بن الارت انه قال كنت قينا بفاء مفتوحة فتحتية ساكنة فنون اي حدادا
بمكة فعملت للعاص بن وايل سيفا فجيت اتقاضاه اجرة عمل السيف فقال لا اعطيك
اجرتك حتى تكفر بمحمد قلت لا اكفر بمحمد صلى الله عليه وسلم حتى يميتك الله ثم يحييك اي لا اكفر
ابدا كما مر تقريره قريبا قال اي العاص اذا اماتني الله ثم بعثني واني قال وولدي
زاد في المسابقة فاقضيك فانزل الله تعالى افرايت الذي كفر بايتنا وقال لاوتين
مالا وولدا اطلع الغيب ام اتخذ عند الرحمن عهدا قال موثقا وقد مر من هذا اول هذا
الباب لو نخل الاشجعي بنون مفتوحة فتحتين معجمة ساكنة فجيم مفتوحة فعين
مهملة مكسورة عبيد الله بن عبد الرحمن بتصغير عبد الاول في رواية عن سفيان سيفا
في قوله فعملت سيفا ولاوتن تفسير عهدا هذا
بالتنوين في قوله كلا ردع وزجر سنكتب ما يقول من ظلمه ذلك وحكمه لنحفظ ما نمناه من
العذاب مدا على كفره وافترائه ونمده في الدار الاخرة من العذاب مدا على كفره وافترائه
واستهزائه وبه قال حدثنا بشر بن خالد بموحدة مكسورة فمعجمة ساكنة ابو محمد
الفرائضي العسكري قال حدثنا محمد بن جعفر غندر عن شعبة بن الحجاج عن سليمان
الاعمش انه قال سمعت ابا الضحى مسلم بن صبيح يحدث عن مسروق هو بن الاجدع
عن خباب بالخاء المعجمة والموحدتين الاولى مشددة بينهما الف بن الارت انه قال كنت
قينا فعملت سيفا لعمرو بن وائل السهمي وكان لي عليه دين فاتيته اتقاضاه اجرة عملي السيف فقال لا اعطيك
حتى تكفر بمحمد صلى الله عليه وسلم فقال خباب والله لا اكفر بمحمد صلى الله عليه وسلم حتى يميتك
الله ثم يحييك قال العاص اذا ما اتى الله ثم بعثني واني قال وولدي
قدر اي انزكي حتى اموت ثم ابعث فسوف اي بضم الهمزة وفتح الواو فيه
فاقضيك حقك فانزلت هذه الاية افرايت الذي كفر بايتنا وقال لاوتين مالا
وولدا بفتح الواو والراء وقراءة الاخوان بضم فسكون جمع ولد كاسد واسد قوله
عز وجل ونرثه ولاتي فردا بالتنوين وترثه ما يقول
من مال وولد نسلبه منه عكس ما يقول ويانتينا يوم القيامة فردا لا يصحبه مال ولا
ولد وقال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم في قوله وتنشق الارض وتخر الجبال
هدا اي هدما استعظاما لفريتهم وجراءتهم لان دعوا للرحمن ولدا تعالى الله وبه قال
لان دعوا للرحمن ولدا حدثنا يحيى بن موسى البلخي الملقب بخا بمعجمة مفتوحة فموحدة
مشددة قال حدثنا وكيع هو بن الجراح الكوفي عن الاعمش سليمان عن ابي الضحى مسلم عن
مسروق هو ابن الاجدع عن خباب انه قال كنت رجلا قينا وكان لي على العاص بن وائل
فاتيته اتقاضاه فقال لي لا اقضيك حتى تكفر بمحمد قال خباب قلت له لا اكفر به صلى الله
عليه وسلم حتى تموت ثم تبعث قال واني لمبعوث من بعد الموت اذا في رواية الحميدي
قلت نعم فسوف اي قال العاص ان بعثت بعد الموت فسوف اقضيك اذا رجعت اي مال

وولد

وقوله وفيه انه غير مومن بالبعث قال فنزلت افرايت الذي كفر بايتنا وقال لاوتين
مالا وولدا اطلع الغيب ام اتخذ عند الرحمن عهدا كلا سنكتب ما يقول ونمد له من
العذاب مدا ونرثه ما يقول ويانتينا فردا وحيد ابغير شيء وقال عبد الرحمن بن زيد
بن اسلم فردا لا يتبعه قليل ولا كثير وسقط لابي ذر من قوله اطلع الغيب الى آخره
طه مكية مايه واربع وللاتون اية ولابي ذر سورة طه بسم الله الرحمن الرحيم
سقطت البسملة لغير ابي ذر قال بن جبير سعيد في الجهريات البقوي ومصنف بن ابي شيبة
وعكرمة فيما وصله ابن ابي حاتم والضحاك بن مزاحم فيما وصله الطبري بالنبطية طه
معناه يا رجل ولابي ذر اي طه يا رجل يستلون الهما والمراد النبي صلى الله عليه وسلم قال
ابن الانباري ولغة قريش وافقت تلك اللغة في هذا لان الله تعالى لم يخاطب نبيه
صلى الله عليه وسلم بلسان غير قريش وعن الخليل بن قراطة موقوفا وهو يا رجل ومن
قراطة بحرفين من الهجا فقيل معناه اطمين وقيل طا الارض والهاء كناية عنها وقال بن
عطية الضمير في طه للارض وخففت الهمزة كناية عنها وقال بن عطية الضمير في طه
للارض وخففت الهمزة مقامات الفاسكنه وقرا الحسن طه بسكون الهاء من غير الف بعد الطا
على ان الاصل طا بالهمز امر من وطي يطا ثم ابدلت الهمزة هاء كما ابدلوا في هرقت ونحوه
او على ابدال الهمزة الفا كانه اخذه من وطي يطا بالبدل ثم خففت وحذفت للارض جعلا
للامر على المجزوم وتناسبا لاصل الهمز ثم الحق هاء السكت واجري الوصل مجرى الوقف وموحدث
انس عند عبد بن حميد كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى قام على رجل ورفع الاخرى فانزل
الله له طه الارض وقال مجاهد في قوله تعالى قالوا يا موسى اما ان تلقي القي بفتح الهمزة
والقاف اي ضع وقوله تعالى واحلل عقدة من لساني يقال ما لم يطف بحرف او فيه
تمتمة او فاه فيه عقده واما سال موسى ذلك لانه انما يحسن التبليغ من البليغ وقد كان
في لسانه رتة وسببها كما روي ان فرعون حمله يوما فاخذ لحيته ونتفها فغضب وامر
بقتله فقالت اسيه انه صبي لا يفرق بين الجمر والياقوت فاحضرا بين يديه فاخذ الجمرة
ووضعها في فيه وقوله من لساني يتعلق بمحذوف على انه صفة لعقدة وعقدة لسانه
فلم يسال حل عقدة لسانه مطلقا بل عقدة تمنع الافهام وبذلك كبرها وجعل يعقوبا
جواب الامر ولو سال الجميع لنزال لكن الانبياء عليهم السلام لا يسالون الا بحسب الحاجة
قال الحسن قال واحلل عقدة من لساني قال احلل عقدة واحدة ولو سال اكثر من ذلك
اعطي ازري يي قوله واجعل لي وزيرا من اهلي هارون اخي اشدد به ازري اي ظهري
وحماعه ازد ويراد به القوة يقال ازرت فلانا على الامر اي قويته فيسحتكم اي يهلككم
بعذاب وبيت اصلكم به المثلى في قوله تعالى ويذهبا بطريقتكم المثلى تانيث الامثل
يقول اذا غلب هؤلاء يخرجاكم من ارضكم ويذهبا ويذهبا بدينكم الذي انتم عليه وهو
السحر وقد كانوا يعظمون بني اسرائيل بذلك ولهم اموال وارزاق عليه يقال خذ المثلى اي خذ
الامثل وهو الافضل ثم ايتوا صفا يقال هل اتيت الصف اليوم يعني المصلى الذي
يصلي فيه بفتح لام المصلى ويصلى قاله ابو عبيدة والزجاج والعين انهم تواعدوا على المجيء

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اي الواضح الذي كانوا يجتمعون فيه لعباداتهم في عيدهم وقيل اتوا اي دوصن وهو مصدر
في الاصل قيل وكانوا سبعين الفا مع كل منهم حبل وعصي واقبلوا عليه قبالة واحدة وقوله ثم اتوا
صفا اي اخذ ساقط اي ذر فا وجما اي اصنم ولا يي ذر فا وحبس في نفسه ذو فافه فذهب
الواو من خبعثة لكسرة الخا قال بن عطية خبعثة بضم ان يكون اصله خوفة فقلبت الواو
ياء لتناسب ويحتمل ان تكون خوفة بفتح الخا قلبت الواو ياء لكسرت الخا لتناسب والخوف
كان على قومه ان يدخلهم شك فلا يتبعوه في جذوع اي على جذوع النخل وضع هو فا موضع
اخف ومن تعدي صلب بفي قوله ولاصلبنكم في جذوع النخل فلا عطشت شبانا
الا باجد عامة وهو مذهب كوفي وقال البصريون ليست في بمعنى على ولكن شبه تمكنهم بتمكن
من حواه الجذع واشتمل عليه بتمكن الشيء الموعي في وعايه ولدا قتيل في جذوع وهذا
على طريق المجاز اي استمال في موضع على وهو اول من صلب وسقط قوله النخل لغير اي ذر
خطبكم في قوله تعالى قال فما خطبكم اي ما بالكم وما الذي حملكم على ما صنعت يا سامري
مساس في قوله ان تقول لا مساس مصدر ماسه مساسا اي مصدر فاعل كالقتال
من قاتل والمعنى ان السامري عوقب على ما فعل من اضلاله بني اسرايل اتخاذه العجل
والدعا الى عباده تبعا لدنيا بالنفي وبان لا يمس احدا ولا يمسه احد فان مسه احدا
صابتهما الحمى معا لوقتهما وسقط قوله مساس اي احي لابي ذر لنحرقنه قاعا في قوله فيذرها قاعا يعلوه
الما قال في الدرر وفي القاع اقوال قيل هو نقع الارض والما ولا يليق معناه هنا
او هو الارض التي لا نبات فيها ولا بنا او المكان المستوي وجمع القاع اقوع واقواع وقيعان
والصفصف هو المستوي من الارض وسقطت هذه لابي ذر وقال مجاهد
في قوله تعالى ولكنا حملنا اوزارا اي اثقالا لابي ذر وابي الوقت ولابي ذر وحده
ايضا اوزارا وهي الاثقال من زينة القوم اي الحلي وفي نسخة الحلي بالرفع اي هي الحلي
الذي ولابي ذر التي استعاروها من ال فرعون وهذا ما وصله الفريابي وعند الحاكم
من حديث علي قال عمد السامري الى ما قدر عليه من الحلي فضربه عجلا ثم القى القبضة في جوفه
فاذا هو عجل له خوار وعند النسائي انه لما اخذ القبضة من اثر الرسول اي من تربة
جبريل فرس الحياة التي كان راكبها جبريل لما جاء في غرق فرعون ومن معه ارد ان فقال له الا تلقي
ما في يدك فقال لا القيها حتى يدعو الله ان يكون ما اريد فدعا له فالقاها وقال اريد
ان يكون عجلا له جوف يخور فقذفتها اي فالقيتها اي في النار وفي نسخة فقذفتها
فالقيتها والضمير للحلي الخبيث التي كانوا استعاروها منهم حين هموا بالخروج من مصر
وقيل ليما القاه البحر على الساحل بعد اغراقهم فاخذوه التي من قوله فكذلك
القا السامري اي صنع مثلهم من القا ما كان معه من الحلي فنسي اي موسى هو
وذهب يطلبه عند الطور او الضمير في نسي يعود على السامري فيكون من كلام الله
اي فنسي اي ترك ما كان عليه من اظهار الايمان لا يرجع في قوله تعالى افلا يرون ان لا يرجع

اليهم

اليهم قولا اي العجل اي انه لا يرجع اليهم كلاما ولا يرد عليهم جوابا هما في قوله وخشعت الا
صوات للرحمن فلا تسمع الا همسا هو حس الاقدام اي وقعها على الارض ومنه همست الابل اذا سمع
ذلك من وقع اخفافها على الارض قال ولبي تمشين بنا هميسا وفسرهنا بخفق اقدامهم وثقلها
اي المحشور وقيل هو تحريك الشفتين من غير نطق والاستثنا مفرغ حنانا مني اي رحمة
فيما وصله الفريابي اي هو محبتي وهو نصب على الحال قال ولبي تمشين وكنت بصيرا اي في الدنيا
بمحبتي يريد انه كان له محبة بزعمه في الدنيا فلما كشف باسر الاخرة بطلت ولم يهتد الى محبة
حق قال بن عباس قد ضلوا الطريق وصله مجاهد عن الفريابي وكانوا ستمائة في ليلة
مظلمة ونزلوا مترلا بين شعاب وجبال وولد له بن وتفرقت ماشيته وجعل يقدح بزنده
معه يوري فجعل لا يخرج منه شرر فراى من جانب الطور نارا فقال لاهله امكثوا
اني ابصرت نارا لعلي اجد عليها من يهدي الطريق انكم بنار تقتدون وفي نسخة يقتبسون
بفتح الفوقية والقاف بدل تو قدون قوله في الاية لعلكم تصطلون بدل على البرد ويقبس على
وجود الظلام او اجد على النار هدى على انه قد تاه عن الطريق وقول بن عباس هذا
ثابت هنا على هامش الفرع مخرج له بعد قوله في الدنيا في رواية ابي ذر وقال بن
عيينة سفيان ما هو في تفسير مجاهد في قوله امثلهم طريقة اي اعدلهم اي رايا او عملا
وسقط لغير ابي ذر طريقة وقال بن عباس ما وصله بن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة
في قوله تعالى فلا يخاف ظلما ولا هضما اي لا يظلم فيهضم من حسناته ولفظ بن ابي
حاتم لا يخاف بن آدم يوم القيامة ان يظلم فيزاد في سيانه ولا يهضم فينقص من حسناته
عوجا اي وادیا ولا امتا اي رابية قاله بن عباس فيما وصله بن ابي حاتم وسقط
لغير ابي ذر لفظ ولا من قوله ولا ترى سيرتها في قوله تعالى سنعيدها سيرتها
الاولى اي حالتها وهيئتها الاولى وهي فعله من السير يجوز بها للصفة فيه وانتصابها على
نزع الخافض الى في قوله تعالى ان في ذلك لايات لاولي النهى اي التقى وقال في الانوار
لذوي العقول في قوله تعالى فان له معيشة ضنكا الشقا قال بن عباس فيما وصله
ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عنه وصححه بن حبان من حديث ابي هريرة مرفوعا معيشة
ضنكا قال عذاب القبر وقال في الانوار ضنكا ضيقا مصدر وصف فيه ولذلك يستوي
فيه المذكر والمونث يهوي في قوله تعالى ومن يحلل عليه غضبي فقد هوى قال بن
عباس فيما وصله بن ابي حاتم اي يشقى وقال القاضي فقد تردى وهلك وقيل وقع
في الهاوية والاول شامل لها بالواد المقدس اي المبارك طوى بالتنوين وبه قرا ابن عامر
اسم الوادي ولابي ذر وادي وهو بدل من الوادي او عطف بيان او موضوع على اضمار بتدا
او منصوب باضمار اعني علكنا بكسر الميم في قوله تعالى قالوا ما اخلفنا موعدك علكنا
وهي قراه ابي عمرو وابن كثير وابن عامر اي بامرنا ونافع وعاصم بفتحها وضمة والكسائي
بكسرها لغات في مصدر ملكت التي ملكنا سوي في قوله لا نخلفه نحن ولا انت مكانا سوي
معناه منصف تستوي مسافته بينهم قال في الانوار وانتصاب مكانا بفعل دل عليه
المصدر لانه فاتنا موصوف وسقط لابي ذر قوله علكنا الى اخر بيانا في قوله تعالى

شبكة الألوكة www.alukah.net

فاضرب لهم طريقا في البحر يبسا اي يابسا صفة لطريقا وصفه بما يؤول اليه لانه
لم يكن يبسا بعد انما صارت عليه الصفة فجففته كما ذكر وقيل هو في الاصل مصدر وصف
به الواحد مبالغة او على حذف مضاف او جمع يابس كخادم وحذف وصف به الواحد مبالغة
على قدر في قوله ثم جئت على قدر يا موسى اي موعد قدرته لان الملك واستئنافك غير
مستقدم ولا متاخر قال ابو البقاء وهو متعلق بمحذوف على انه حال من فاعل
جئت اي جئت موافقا لما قدرك قال في الدر وهو تفسير معنى والتفسير العناعي
ثم حيث مستقرا او كائنا على مقدار معين كقوله تعالى الخلافة او جئت على قدر كما اني
ربه موسى على قدر لا تنيا في قوله تعالى ولا تنيا في ذكري اي لا تضعفا قال قتادة
فيما وصله عبد بن حميد وقال غيره لا تفترا يقال دين مني وني اكوعد بعد وعد
اذا فتر يفرط في قوله تعالى انا نخاف ان يفرط علينا قال ابو عبيدة عقوبة
في قوله تعالى انا نخاف ان يفرط علينا ان يتقدم بالعقوبة ولا يصبر الى تمام الدعوة
واظهار المعجزة وسقط يفرط عقوبة لغير ابي ذر هذا باب
بالتنوين في قوله تعالى واصطنعتك لنفسي افتعال من الصنع وذلك تاطا لاجل حرف
الاستعلاء اي اصطفيتك لمحبتي وهذا مجاز عن قرب منزلته ودنوه من ربه لان
احدا لا يصطنع الا من يختاره وبه قال حدثنا الصلت بن محمد بفتح الصاد المهملة
وسكون اللام آخره فوقية الخاركي بالخاء المعجمة والراء والكاف قال حدثنا ولابي
ذر حدثني بالافراد مهدي بن ميمون الازدي المعولي بكسر الميم وسكون العين
المهملة وفتح الواو البصري قال حدثنا محمد بن سيرين الانصاري عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال التقى ادم وموسى
فاحتج ادم وموسى اي بادر كل منهما الى الحجة او يوم القيامة في حياة موسى الدنيوية اراه الله ادم فاما
لتقيا او بعد وفاته فقال ولابي ذر قال موسى لادم انت الذي وفي احاديث
الانبيا من طريق حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة انت ادم الذي اشقيت الناس
من الشقاوة واخرجتهم من الجنة اي بتناولك من الشجرة قال له ادم انت الذي
ولابي ذر قال ادم انت موسى الذي اصطفاك برسالته اي جعلك خالصا صافيا
عن شائبة ما لا يليق بك واصطفاك لنفسه وهذا موضع الترجمة وانزل عليك
التوراة فيها تبيان لكل شيء من الاخبار بالغيوب والقصص وغير ذلك من قوله
وكتبنا عليهم فيها وكتبنا له في الالواح من كل شيء قال نعم قال فوجدتها اي الحطيئة
كتب علي والمحوي والمستملي فوجدته اي الذنب كتب علي فيها اي في التوراة قبل
ان يخلقني الله الضمير في وجدتها بالتانيث يرجع الى التوراة باعتبار اللفظ وبالتذكير
باعتبار وبالتذكير باعتبار المعنى اي الكتاب وعند ابن ابي حاتم من طريق يزيد بن هرمز
عن ابي هريرة قال ادم مهل وجدت فيها يعني في التوراة وعصى ادم ربه فغوى قال
نعم فحج ادم موسى برفع ادم على النداء عليه اي غلبه بالحجة هذا الوجه اليم في قوله
تعالى فالقذفه في اليم هو البحر ان اطرحيه فيه واوحينا ولابي ذر باب بالتنوين ولعقد

اوحينا

ادحنا الى موسى ان اسر بعبادي اي اسر بهم في الليل من ارض مصر فاضرب لهم طريقا
في البحر طريقا نصب مفعول به وذكر على سبيل المجاز وهو ان الطريق مشتق من ضرب
البحر اذا المعنى اضرب البحر ليتعلق بهم فيصير طريقا فبذا صح نسبة الضرب الى
الطريق او المعنى اجعل لهم طريقا وقيل هو منصوب على الظرف قال ابو البقاء اي موضع
طريق فهو مفعول فيه يبسا ليس فيه نداوة لا تخاف دركا يدرك فرعون من ورائك
ولا تخشى ان نغرق قبل البحر اما معك فاتبعهم فرعون بجنوده اي فاتبعهم فرعون مفعه
ومعه جنوده محذوف المفعول الثاني اي فاتبعهم فرعون بجنوده فغشيهم من اليم
ما غشيهم هو من باب الاختصار وجوامع الكلم التي يقل لفظها ويكثر معناها اي
فغشيهم ما لا يعلم كنهه الا الله والضمير في غشيهم يجنوده او له ولهم والفاعل هو الله
تعالى او ما غشيهم او فرعون لانه الذي ورطهم للهلاك واضل فرعون قومه في الدين
وما هدى وهو تكذيب له في قوله وما اهديكم الا سبيل الرشاد او اضلهم في البحر وما
هذا وسقط قوله لا تخاف الى اخره لابي ذر وقال بعد قوله يتسا الى قوله وما هدى وبه
قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يعقوب بن ابراهيم الدورقي قال حدثنا
روح بفتح الراء وسكون الواو واخره مهملة بن عبادة قال حدثنا شعبة بن الحجاج حدثنا
ابو بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابي وحشية عن سعيد بن جبير عن
عن بن عباس رضي الله عنهما انه قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة واليهود
تصوم عاشورا قال الطيبي هو من باب الصفة التي لم يرد لها فعيل والتقدير يوم مؤته
عاشورا او صورته عاشورا قيل وليس في كلام فاعولا غير وقد يلحق به تاسوعا وقد ذهب
بعضهم الى انه اخذ من العشر الذي هو من اظلال الابل ولهذا زعموا انه اليوم التاسع
وسبق تقرير ذلك في الصوم فلما جاء ولابي ذر فصوم يوم عاشورا فسالهم ما هذا
الصوم وكان هذا عاشورا في السنة الثانية من قدومه صلى الله عليه وسلم فقالوا هذا يوم
هذا اليوم الذي ظهر فيه موسى عليه السلام على فرعون اي غلب وفي الصوم من طريق
ايوب عن عبد الله بن سعيد بن جبير عن ابيه قالوا هذا يوم صالح هذا يوم نجى الله بني
بني اسرائيل من عدوهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم نحن اولى بموسى منهم بضمير الغيبة
فصوموه وفي الصوم صيامه وامر بصيامه باب قوله
تعالى فلا يخرجنكما فلا تكونن سببا لاخراجكما من الجنة فتشقى اسند الى ادم الشقاوة وهو
دون حوى بعد اشتراكهما في الخروج لان في ضمن شقا الرجل وهو قيم اهله شقاهم فاختص
اللام باسناده اليه دونها او لان المراد بالشقا التعب في طلب المعائش الذي هو وظيفة
الرجال وسقط باب قوله لغير ابي ذر سعيد قال حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي البغلاني
وسقط لغير ابي ذر بن سعيد قال حدثنا ايوب النجار بالنون والجيم المشددة وبعد
الالف راء المكي اليمان كان يماني الابدال عن يحيى بن ابي كثير بالمثلثة الطائي مولاهم
عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال حاج موسى ادم بالنصب على المفعولية فقال موسى له انت

شبكة الألوكة www.alukah.net

الذي اخرجت الناس من الجنة بذنبك وهو الاكل من الشجرة التي نهي عنها واشقيتهم بكدّ الدنيا
وتعبها والجملة سببية بحسب حاج موسى ادم قال قال ادم بجيبا له يا موسى انت الذي
اصطفاك الله برسالته بالجمع باعتبار الانواع وبكلامه على الناس الموجودين في زمانك
وفي الرواية السابقة قريبا وانزل عليك التوراة الالومني. بهمزة الاستفهام ولام
افتلومني بعد الهمزة وفيه حذف ما يقتضيه الهمزة وفا الدقطف من الفعل
اي الحديث التوراة هذا النص المحل وانه ثابت قبل كوني وقد حكم بان ذلك كاين لا محالة
فكيف تلومني على امر كتبه الله علي قبل ان يخلقني او قدره علي بان كتبه الله في اللوح
المحفوظ او صحيفة التوراة والواو فيها قبل ان يخلقني زاد مسلم باربعين سنة والشك
من الراوي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فحج ادم موسى برفع ادم على الفاعلية
اي غلب عليه بالحجة بان ما صدر منه لم يكن مستقلا به متمكنا من تركه بل كان امرا
مفضيا قبل انا احتج في خروجه من الجنة بان الله خلقه ليجعله خليفة في الارض
ولم ينهه عن نفسه الاكل من الشجرة التي نهي عنها وقيل انما احتج بان التائب لا يلام
بعد توبته على ما كان منه سورة الانبيا مكية وهي مائة واثنتي
عشرة اية بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لغير ابي ذر وبه قال حدثنا
بالجمع ولابي ذر حدثني محمد بن بشار الموحدة المفتوحة والمعجمة المشددة بندار
العبدي البصري قال حدثنا غندر هو محمد بن جعفر الهذلي البصري قال حدثنا
شعبة بن الحجاج بن ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي انه قال سمعت عبد الله
بن يزيد النخعي الكوفي عن عبد الله يعني ابن مسعود رضي الله عنه قال بني اسرايل
فيه حذف المضاف وابقا المضاف اليه على حاله اي سورة بني اسرايل والكهف بالرفع
اي والثانية الكهف فهو خبر مبتدا محذوف ومريم وطه والانبيا رفع الاول
هن اربعة من العتاق الاول بكسر العين المهملة وتخفيف الفوقية جمع
عتيق وهو بالغ الغاية في الجودة والاول بضم الهمزة وفتح الواو والمخففة والاولية
باعتبار المنزول لانهن نزلت بمكة وهن من تلادي بكسر الفوقية وبتخفيف
اللام وكسر الدال المهملة اي ما حفظته من القرآن من عهد الطاري وانما كانت الانبيا
بهذا الوصف لتضمنها اخبار جلة الانبيا وغير ذلك وقد سبق هذا الحديث
اول سورة بني اسرايل وقال قتادة فيما وصله الطبري من طريق سعيد عنه
في تفسير قوله تعالى فجعلهم جذاذا بضم الجيم لغتان بمعنى وقال الحسن البصري
في قوله تعالى في فلك اي مثل فلكة المغزل بفتح الميم وفتح الزاي وهذا وصله ابن
عيينة وقال الفلك سير النجوم والفلك في كلام العرب كل مستدير وجمع الفلك فلك
الغزل وقال اخر الفلك ما مجموع يجري فيه الكواكب واحتج بان الباخة لا تكون
الا في الما واجيب بانه يقال في الشيب الذي بيد به في الجري سابح فلا دليل فيما احتج

بكسر

به يسبحون وقال ابن عباس يدورون كما يدور المغزل في الفلكة ولذا قال مجاهد
فلا يدور الغزل الا بالفلكة ولا الفلكة الا بالغزل لذلك النجوم والقمران لا يدورن الا بهن
ولا يدور الا بهن قال ابن عباس ما وصله ابن ابي حاتم في قوله تعالى اذ نفشت اي رعت
فيه غنم القوم وزاد ابو ذر ليلا يسبحون في قوله ولا هم منا يصحبون اي يمنعون قاله
ابن عباس فيما وصله ابن المنذر وقال مجاهد ينصرون امة امة واحدة قال اي
ابن عباس دينكم دين واحد واصل الامة الجماعة التي هي على مقصد واحد فجعلت الشريعة
امة لاجتماع اهلها على مقصد واحد وقال عكرمة في قوله حصب اي حطب بالطا بدل الصاد
بالحبشية وقيل باليمنية وفي قراءة ابن وعايشة والظاهر انها تفسير لا تلاوة و ر
حصب بالصاد ما يرمى به في النار ولا يقال له حصب الا وهو في النار فما قبل ذلك فحطب
وشجر وهذه ساقطة لابي ذر وقال غيره عكرمة احسّوا في قوله تعالى فلما
احسوا باسنا اي توقنوه ولابي ذر توقنوا بحذف الضمير مشتق من الاحساس وقال في الانوار فلما ادركوا شدة عذابنا ادراك المشاهد المحسوس
حامدين اي هامدين قال ابو عبيدة حصيد ولابي ذر والحصيد اي في قوله تعالى حتى جعلناهم
حصيدا حامدين بمعناه شاصل كالبت المحصود شبههم في استيصالهم به كما يقول جعلناهم
رمادا اي مثل الرماد ولفظه يقع على الواحد والاثنين والجمع وهذا مفعول ثان لا
الجعل ههنا تصيير فان قلت كيف ينصب جعل ثلاثة مفاعيل اجيب بان حصيدا
وخامدين يجوز ان يكونا من باب هذا حلو حامض كانه قيل جعلناهم حاصدين بين الرصين
جميعا والمعنى انهم هلكوا بذلك العذاب حتى لم يبق حس ولا حركة وخمدوا كما يخمد الحصيد
ومن ذا كما تخمد النار لا يستحسرون قال ابو عبيدة لا يعيون في النوع بضم اول وسمي
معيا عليه وثالثه من اعيا ورمي في نسخة عذابي ذر يعيون بفتحهما ورده بن التين السفاقسي
وصوب الضم واتجاه العيني بان الصواب الفتح لان مضارعه لا يعجزون وقيل
لا يتعبون ومنه حسير وحسرت بعيري اي اعييته عميق في قوله في سورة الحج
بعيد ويحتمل ان يكون ذكره ههنا سهوا من ناسخ او غيره نكسوا بتشديد الكاف بنيا
للمفعول وهي قراءة ابي حياة وغيره لغة في المخففة في قولهم نكسوا على رؤسهم اي
ردوا بضم الراء الى الكفر بعد ان اقروا على انفسهم بالظلم او قلبوا على رؤسهم حقيقة بعد
اطراقهم خجلا وانكسارا واتخذ الامامية ابراهيم عليه السلام فما احاد وا جوابا الا ما هو
حجة لابراهيم حين جادلهم فقال لقد علمت ما هؤلا ينطقون فاقر بهذه الحجة التي لخصمهم
ضعة لبوس هي الدرع لانها تلبس وهي بمعنى الملبوس كالحانوت والركوب تقطعوا
امرهم اي اختلفوا اي في الدين وصاروا فرقا احزابا والاصل وتقطعتم الا ان صرف وجهة الخطاب
عندهم فعلهم ويقول لهم الا ترون الى عظيم ما ارتكب تقولا في دين الله والمعنى اختلفوا
في قوم لا يسمعون حسيسها والجرس بفتح الجيم وسكون الراء والهمس بفتح الهاء وسكون
الميم واحد في العين وهو الصوت الخفي بالرفع خبر المبتدا الذي هو قوله وهم
وسمي الابة لا يسمعون صوتها وحركة تلبسها اذا خلدوا استحار لهم في الجنة اذ ذاك ما

منامن شهيد تفصلت معناها اعلمناك وذكره مناسبة لقوله فان تولوا انذتكم قال ابو
عبيدة اذا انذرت عدوك واعلمته بالحرب فانت وهو على سواء لم تغدر معنى الاية اعلمكم
بالحرب وان لا صلح بيننا على سواء الساهو المابراديكم فلا غدر ولا خداع وقال مجاهد فيما
وصله الفريابي في قوله لعلكم تسئلون اي تفهمون بضم الفوقيه وفتح الفاء وفتح الهاء
المشددة وفي نسخة تفهمون بفتح ثم فسكون ففتح مخففا ولابن المنذر من وجه اخر عنه
تفقهون وقال بعضهم اي ارجعوا الى بيوتكم ومساكنكم لعلكم تسئلون عما جرى عليكم ونزل
باموالكم ومساكنكم فتجيبوا السايل عن علم ومشاهدة ارتضى في قوله ولا يشفعون
الا من ارتضى اي رضي ان يشفع له مهابة منه وسخطت هذه لابي ذر التماثيل هي الاصنام
والتمثال اسم للشيء الموضوع مشبها بخلق من خلق الله السجل في قوله كطي السجل هو الصحيفة
مطلقا او مخصوص بصحيفة العهد وطي مصدر مضاف للمفعول والفاعل محذوف
تقديره كما يطوي الرجل الصحيفة ليكتب فيها هذا بابا بالتنوين في قوله
كما بدانا اول خلق نعيده الكاف تتعلق بنعيده وما مصدرية وبدانا متعلقها واول خلق
مفعول بدانا كما قاله ابو البقا اي نعيد اول خلق اعادة كما مثل بدانا له اي كما ابرزناه من
العدم اي الوجود نعيده من العدم الى الوجود وقد اختلف في كيفية الاعادة فقيل
ان الله يفرق اجزا الاجسام ولا يعرجها ثم يعيد تركيبها او يعدمها بالكلية ثم يوجدها
بعينها ولا يلزم تدخل ذلك لانه يشبه الاعادة بالابتدا وهو عن الوجود بعد العدم وعدا
علينا الاعادة بالابتدا وهو عن الوجود بعد العدم وقيل المراد حقا مبنيا بسبب الاخبار عن ذلك
وتعلق العلم بوقوع وان وقوع ما علم الله وقوعه واجب وسقط باب لغير ابي
ذر وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الحجير
ابن الخوان بضم الخاء وسكون العين المعجمة الكوفي شيخ بالجر بدل من سابقه
من النخع بفتح النون عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال خطب
النبي صلى الله عليه وسلم فقال انكم محشورون مجموعون الى الله حفاة بالحا المهملة
عراة من الثياب عزلا بفتح العين المعجمة مضمومة فراء ساكنة جمع اعزل وهو الاقلف
الذي لم يختن قال ابو الوفا بن عقيل لما اراد الله تلك العظمة في الدنيا اعادها الله
ليذكرهم جلاله وفضله كما بدانا اول خلق نعيده وعدا علينا انا كنا فاعلين ثم
ان اول من يكسى يوم القيامة ابراهيم قيل وخصوصية ابراهيم بهذه الاولية
لكونه القي في النار عريانا وزاد الحليمي في منهاجه من حديث جابر ثم محمد الا بالتخفيف
انه اي كذب ان الشان يجا برجال من امتي فيوخذ بهم ذات الشمال اي جهة النار فاقول
يارب اصحابي فيقال لا تدري ما احدثوا بعدك فاقول كما قال العبد الصالح عيسى عليه
السلام وكنت عليهم شهيدا ما دمت ولابي ذر فيهم الى قوله شهيد فيقال ان هولا
لم يزالوا مرتدين من على اعقابهم ولابي ذر عن المستملي الى اعقابهم سنذ فارقتهم
والمراد بمرتدين التحلف عن الحوق الواجبة وقد مر بهذا الحديث في اخر سورة المايدة
سورة الحج حكيه الاصبهاني بحصان اي تمام ثلاث ايات او اربع الى قوله

عذاب

عذاب الحريق وهي ثمان وسبعون اية بسم الله الرحمن الرحيم ثبت البسملة لابي ذر وقال
ابن عيينة فيما اسنده في قوله في تفسيره عن ابي نجيح عن مجاهد المخبتين في قوله
تعالى وبشر المخبتين اي المطمئنين الى الله وقال ابن عباس المتواضعين الخاشعين
وقال الكلبي هم الرفيقة قلوبهم وقال ابن عباس عن عمرو بن اوس الذين لا يظلمون
واذا ظلموا لم ينتصروا وقال ابن عباس فيما وصله الطبري في قوله تعالى اذا تمنى القى
الشيطان في امنيته اي اذا حدث اي اذا تلى الشيء شيا من الايات المنزلة عليه من الله
القى الشيطان في حديثه في تلاوته عند سكتة من السكتات مثل غفة ذلك الشيء ما يوافق
راي اهل الشرك من الباطل فيسمعونه فيتوهمون انه ما تلاه النبي صلى الله عليه وسلم
وهو منزه عنه لا يخلط حقا بباطل حاشاه اليه من ذلك فيبطل الله ما يلقي ولابي
ذر ما القي الشيطا وحكم ايا ته اي يثبتها ويقال ان امنيته هي قرا ته وفي بعض
الاصول وكثير من النسخ امنيته قرا ته بجرها على ما لا يخفى الا ماني بالغوه اي يقرون
ولا يكتبون وهذا اورده الموفق رحمه الله استشهادا على ان تمنى في قوله تعالى في
هذه السورة الا اذا تمنى بمعنى قرا وهو خلاف ما قيده به صاحب الانوار حيث قال
اذا تمنى اذا زور في نفسه ما يهواه القى الشيطان في امنيته في تشبهه ما يوجب اشتغاله
بالدنيا قال عليه السلام انه ليغان على قلبي فاستغفر الله في اليوم سبعين مرة
فيمحو ما يلقي الشيطان ليبطله الله و يذهب به بعصمته عن الركون اليه والارشاد
الى ما يزجره نعم يحكم الله اياته ثم يثبت اياته الداعيه الى الاستغراق في امر الاخرة
قبل انه تحدث نفسه بحبني النبي صلى الله عليه وسلم بزوال السكنة فنزلت
انتهى والحاصل له على هذا التفسير لغير ما في ظاهر هذه القصة من البشاعة
وقد رواها ابن ابي حاتم والطبري وابن المنذر من طرق عن شعبة عن ابي بشر
عن سعيد بن جبير قال قرا رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة النجم فلما بلغ
افرايتم اللات والعزى ومناة الثالثة الاخرى القى الشيطان على لسانه تلك
الغرانيق العلا وان شفاعتهم لترتجى فقال المشركون ما ذكر الهتنا بخير قبل اليوم
فسجد وسجدوا فنزلت هذه الاية ورواها البزار وابن مردويه من طريق اميه بن
خالد عن شعبة فقال في اسناده عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فيما احسب
ثم ساق الحديث وقال البزار ولا يروي متصلا الا بهذا الاسناد تفرد بوصله
امية بن خالد وهو ثقة مشهور قال وانما يروي هذا من طريق الكلبي عن ابي صالح
عن ابن عباس انتهى والكلبي متروك لا يعتمد عليه ورواها ايضا ابن اسحاق في سيرته
وموسى بن عقبة في مغازيه وابو معشر في اخرين وكلها مراسيل وقد طعن فيها غير
واحد من الايمة حتى قال بن اسحاق وقد سيل عنها هي من وضع الزنادقة وقال
وقال البيهقي غير ثابته نقلا ورواتها مطعونون واطنب القاضي عياض في الشفا
في توهين اصلها شفى وكفى اذا سد هذا الباب وهو الصواب وارخ للتواب
وان كانت لكثرة الطرق يدل على ان لها اصلا لا سيما وقد رواها الطبري من طريقين

مرسلين رجالها على شرط الصحيح او لها طريق يونس بن يزيد عن ابن شهاب
حدثني ابو بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام فذكر نحوه وثانيها طريق المؤمن
سليمان وحماد بن سلمة فرقهما عن داود بن ابي هند عن ابي العالية وكذا طريق
سعيد بن جبير السابقة وحينئذ فردها لا تنتهي على القواعد الحديثية بل
ينبغي ان يحتج بهذه الثلاثة من يحتج بالمرسل ومن لا يحتج به لاعتضاد بعضها ببعض
كما قرره شيخ الصنعة واما منها ابو الفضل بن حجر واذا سلمنا ان لها اصلا وجب
تاويلها واحسن ما قيل في ذلك ان الشيطان ينطق بتلك الكلمات اثنا قراءة النبي صلى
الله عليه وسلم عند سكتة من السكتات محاكيا نغمته فسمعها القريب منه
فظنها من قوله واشاعها وفي كتاب المواهب اللدنية بالمنح المحمدية زيادات
على ما ذكرته هنا وقد قال مجاهد انه عليه السلام كان يتمنى انزال الوحي عليه
بسرعة دون تاخير فنسخ الله ذلك بان عرفه ان انزال ذلك بحسب المصالح في الحوادث
والنوازل وقيل ان الله صلى الله عليه وسلم كان يتفكر عند نزول الوحي في تاويله
اذا كان مجملا فيلقي الشيطان في جملته ما لم يرده فبين تعالى انه ينسخ ما يلقي
ذلك بالابطال ويحكم ما اراد بانه وايانه وقيل اذا تمنى اذا اراد فعلا تقربا
الى الله القى الشيطان في فكره ما يخالفه فرجع الله في ذلك وهو قوله واما ينزغنك
من الشيطان نزغ فاستعذ بالله لكن قال بعضهم لا يجوز حمل الامنية على تمني القلب
لانه لو كان كذلك لم يكن ما يخطر بباله عليه السلام فتنة للكفار وذلك يبطله قوله
تعالى ليجعل ما يلقي الشيطان فتنة للذين في قلوبهم مرض واجيب بانه
لا يبعد انه اذا قوي التمني ان يستغل الخاطر فيحصل السهو في الافعال الظاهرة
بسببه فيصير ذلك فتنة وقال مجاهد فيما وصله الطبري من طريق بن ابي نجيح عنه
مشيد في قوله وبير معطلة وقصر مشيد اي بالقصة بفتح القاف والصاد المهملة
المشددة ولابي ذر بالرفع اي جصص ض والمشيد بكسر
المعجمة الجص وهو الكلس وقيل المشيد المرفوع البنيان والمعنى كم من قرية اهلكنا
وكم بير عطلناها عن سقاتها وقصر شيد اخليناه عن ساكنيه وجعلنا ذلك
عبرة لمن اعتبر وقيل ان البير المعطلة والقصر المشيد باليمن ولكل اهل وكروا
فاهلكهم الله وبقيا خاليين وذكر الاخباريون ان القصر من بناء شداد بن
عاد فصار معطلا لا يستطيع احد ان يقرب منه على اميال مما يسمع فيه من اصوات
الجن المنكرة وقال غيره اي غير مجاهد في قوله تعالى يكادون يسطون اي
يفرطون بفتح التحتية وسكون الفاء وضم الراء المهملة من باب نصر ينصر مشتق
من السطوة وهي القهر والغلبة وقيل اظهار ما يهول للاخافة ويقال هو قول
الغراء والزجاج يسطون اي يبطشون بكسر الطاء وضمها والعين انهم يهمون
بالبطش والوثوب فغيظهم لا في وجوههم وما خوطبوا به اي يكادون يبطشون بالذين

يتلون

يتلون عليهم آياتنا يا محمد صلى الله عليه وسلم واصحابه من شدة الغيظ ويسطون ضمن
يحنق يبطشون فتعدي تعديته والا فهو متعد بعلى يقال سطا عليه وهد و
الى الطيب من القول قال بن عباس فيما اخرجه الطبري من طريق علي بن ابي طلحة
اي ايهموا ولابي ذر وهدوا الى الطيب اي الهموا القرآن وفي رواية له ايضا الى
القرآن ورواه بن المنذر من طريق سفيان عن اسماعيل بن ابي خالد وقال ابن
عباس الطيب من القول شهادة ان لا اله الا الله ويويده قوله مثل كلمة طيبة
وقوله اليه يصعد الكلم الطيب وعنه في رواية عطا هو قول اهل الجنة الحمد
لله الذي صدقنا وعده وهدوا الى الطيب من القول وهدوا الى صراط الحميد هو
الاسلام ولابوي ذر والوقت الاسلام بالجر اي الى الاسلام والحميد هو الله المحمود
في افعاله وهذا ثابت للحموي ساقط لغيره وقال بن عباس فيما وصله بن المنذر
بمعناه بسبب في قوله فليمدد بسبب اي بحبل الى سقف البيت ولفظ بن المنذر فليمدد
بسبب الى السما فليختنق به والمعنى من كان يظن ان لن ينصر الله نبيه صلى الله
عليه وسلم في الدنيا باعلاء كلمته واظهار دينه وفي الاخرة باعلاء درجته والانتقام
من عدوه فليشدد حبلا في سقف بيته فليختنق حتى يموت ان كان ذلك
غائظه فان الله ناصره لا محالة قال الله تعالى انا لننصر رسلنا الاية وقال
عبد الرحمن بن زيد بن اسلم فليمدد بسبب الى السما اي ليتوصل الى بلوغ السما
فان النصر انما ياتي محمدا صلى الله عليه وسلم من السما ثم ليقطع ذلك عند ان قدر
عليه وقول ابن عباس اظهر في المعنى وابلغ في التحكم فعلى هذا القول الثاني
فيه استعارة تمثيلية والامر للتعجيز وعلى الاول كنايه عن شدة الغيظ والامر
للاهانة تذهل في قوله يوم ترونها تذهل كل مرضعة عما ارضعت اي تشغل
بضم اوله وفتح ثالثه لهول ما ترى عن احب الناس اليها ويوم نصب بتذهل
والضمير للزلزلة ويكون فيما قاله المحسن يوم القيامة او عند الشمس من مغربها
كما قاله علقمة والشعبي او الضمير للساعة وعبر بموضعه دون موضع المرضعة
التي هي في حال الارضاع ملقمة ثديها الصبي والموضع التي من شانها ان ترضع وان لم
يباشر الارضاع في حال وضعها به فقيل مرضعة ليدل على ان ذلك الهول اذا اوجب
به هذه وقد القمت الرضيع ثديها نزعته عن فيه لما يلحقها من الدهشة هذا

باب بالتنوين وقول بعضهم وترى الناس سكارى بضم السين وسعط
باب وتاليه لغير ابي ذر وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن
غياث بن طلق الكوفي قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا ابو
صالح ذكوان السمان عن ابي سعيد الخدري انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
يقول الله عز وجل يوم القيامة يا ادم يقول لبيك ربنا وسعديك فينادي
بفتح الدال بصوت ان الله يامرك ان تخرج من ذريتك بعثا الى النار بفتح الموحدة
وسكون العين المهملة اي مبعوثا اي بعضا والبعث الجيش والجمع البعوث اي اخرج

من الناس الذين هم اهل النار وابعثهم اليها قال يا رب وما بعث النار اي وما مقدار
مبعوث النار قال من كل الف اراه بضم الهمزة اي اظنه قال تسع مايه وتسعة و
تسعين وفي حديث ابي هريرة عند المولف في باب كيف الحشر من كتاب الرقاق
فيقول اخرج من كل مايه تسعة وتسعين وهو يدل على ان نصيب اهل الجنة من الالف
عشرة وحديث الباب انه واحد والحكم الزايد او يحمل حديث الباب على جميع ذرية
ادم فيكون من كل الف واحد وحديث ابي هريرة على من عدا ياجوج وماجوج
فيكون من كل الف عشرة فحينئذ تضع الحامل حملها اي جنينها ويشيب الولد
من شدة هول ذلك وهذا على سبيل المزمن او التمثيل واصله ان الهموم تضعف
القوي وتسرع بالشيب او تحمل على الحقيقة لان كل احد يبعث على ما مات عليه
فتبعث الحامل حاملا والمرضع والطفل طفلا فاذا وقعت زلزلة الساعة
وقيل ذلك لادم عليه السلام وسمعوا ما قيل له وقع بهم من الوجل ما يسقط
ما يسقط معه الحامل ويشيب له الطفل وتذهل المرضعة قال الحافظ ابو
الفضل بن حجر وسبقه اليه الغزالي وترى الناس سكارى اي كانهم سكاري
من شدة الامر الذي اصابهم قد ذهشت عقولهم وغابت اذهانهم فمن راهم
حسب انهم سكاري وما هم بسكاري على الحقيقة ولكن عذاب الله شديد فقليل
لاثبات السكر المجازلما نفي عنهم السكر الحقيقي فشق ذلك على الناس الخ فرين
مني تغيرت وجوههم من الخوف فقال النبي صلى الله عليه وسلم من ياجوج
او من كان على الشرك تسع مايه وتسعة وتسعين بنصب يقع على التمييز ويجوز
الرفع خبر مبتدا محذوف المخرج منكم ايها المسلمون ومن كان مثلكم واحد
ثم انتم في الناس في الحشر كالشعرة السوداء بفتح العين في جنب الثور الابيض
او كالشعرة البيضاء في جنب الثور حقيقة الواحدة لانه لا يكون ثوران في جلده
غير شعره واحده من غير كونه وابي بالواو وسقطت لابي ذر لارجوا ان يكونوا
يريد امته المومنين به ربع اهل الجنة فكبرنا اي قلنا الله اكبر سرورا
بهذه البشارة ثم قال عليه السلام ثلث اهل الجنة فكبرنا سرورا ثم قال عليه
السلام شطر اهل الجنة بضمها وثلث وشطر نصب خبر كان فكبرنا سرورا واستعظما
في الثلاثة بهذه النعمة العظمي والمنحة الكبري فهذا الاستعظام بعد الا
ستعظام الاول اشارة الى فوزهم بالبغية وعند عبد الله بن الامام احمد في
زياداته والطبراني من حديث ابي هريرة زيادة انهم ثلثا اهل الجنة وفي
الترمذي وصححه من حديث بريدة رفعه اهل الجنة عشرون ومايه صف امتي
منها ثمانون والظاهر انه صلوات الله وسلامه عليه لما رجا من رحمة الله ان تكون
امته نصف اهل الجنة اعطاه ما رجاه وزاده وقال ابو اسامة حماد بن اسامة
مما وصله في احاديث الانبيا وسقطت واو وقال لغير ابي ذر وقال
الاعمش سليمان بن مهران ابي صالح عن ابي سعيد ترى الناس سكارى وما هم بسكارى

على

على وزن كسالى قال ولابي ذر وقال من كل الف تسع مايه وتسعة وتسعين فوافوا
حفص بن غياث في روايته عن الاعمش قال جرير هو بن عبد الحميد بنيا وصله المولف
في الزمان وعيسى بن يونس مما وصله اسحاق بن راهويه في مسنده عنه وابو معاوية
محمد بن خازم بالخا والزاي المعجمتين مما وصله مسلم سكارى وما هم بسكارى
بفتح السين وسكون الكاف بينهما من غير الف وبذلك قرا حمزة والكسائي على وزن
صيغة المبالغة بذلك واختلف هل هي صيغة جمع على فعل لمرضى وقتلى او صفته
مفردة استغني بها في وصف الجماعة خلاف مشهور والحديث ذكره في احاديث
الانبيا في باب قصة ياجوج وماجوج هذا باب بالتنوين في
قوله تعالى ومن الناس من يعبد الله على حرف اي شك قاله مجاهد فيما رواه ابن
ابي حاتم وهو قول اكثر المفسرين واصله من حرف الشي وهو طرفه وقيل على الخلاف
او على طرف الدين لا في وسطه كالذي يكون في طرف الجيش فان احس بظفر قر
والا فر وهو المراد بقوله فان اصابه خير اطمان به وان اصابته فتنة انقلب
على وجهه اي ارتد فرجع الى وجهه الذي كان عليه من الكفر حال كونه خسر
الدنيا والاخرة بذهاب عصمته وحفظ عمله بالامتداد ذلك هو الضلال
البعيد عن الحق والرشد وسقط لغير ابي ذر قوله شك وسقط لابي ذر
قوله فان اصابه الى اخره انزفناهم في قوله في سورة المومنين وانزفناهم
في الحياة الدنيا اي وسعنا بهم قاله ابو عبيدة ولفظ مجازه وسعنا عليهم وبه قال حدثني حبي
ابن ابي بكير قتيبة الكوفي قاضي كرمان قال حدثنا اسرايل بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي عن
ابي حصين بفتح الحا وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الاسدي عن سعيد بن جبير عن
ابن عباس رضي الله عنهما انه قال في قوله تعالى ومن الناس من يعبد الله على حرف قال كان
الرجل يقدم المدينة فيشرب فان ولدت امراته غلاما نتجت خيله بضم النون قال الجوهري
على ما لم يسم فاعله ينتج نتاجا وقد نتجتها اهلها وانتجت الفرس اذا حان نتاجها وقال في
الاساس نتجت الناقة فهي منتوجة وانتجت فهي منتجة اذا انتجت وقد نتجت اذا حملت النهى
وهي مثل نفست المراة فهي منفوسة اذا ولدت وزاد الصولي عن ابن عباس فيما اخرجه
ابن ابي حاتم وصح جسمه وقال هذا دين صالح وفي رواية الحسن البصري فيما اخرجه ابن المنذر
قال لنعم الدين هذا وفي رواية جعفر بن ابي المغيرة عن سعيد بن جبير عند ابن ابي حاتم فالوا ان
دينا هذا صالح فتمسكوا به وان لم تلد امراته ولم تنتج خيله بضم التا الاولى وفتح الثانية
بينهما نون ساكنة مبني لما لم يسم فاعله قال هذا دين سوا بفتح السين المهملة والجر على الاضافة
وفي رواية الصولي وان اصابه وجع المدينة وولدت امراته جارية وتاخرت عنه الصدقة اتاه الشيطان
فقال والله ما اصبت على دينك هذا الا شرا وذلك الفتنة وقال عبد الرحمن بن زيد بن اسلم هو
المنافق ان صلحت له دنياه اقام على العبادة وان فدت عليه دنياه انقلب فلا يقيم على العبادة وا
ستشكل على هذا انقلب لان المنافق في الحقيقة لم يسلم حتى ينقلب واجيب بانه اظهر بلسانه
خلاف ما كان اظهر فصار بدخم الدين عند الشدة وكان من قبل يدعه وذلك انقلاب على الحقيقة وهذا

الحديث من افراده باب بالتنوين وسقط لابي ذر قوله تعالى هذان خصمان
اختصموا في ربهم اي في دين الله والخصم في الاصل مصدر فيوحد ويذكر غالبا لقوله بنا الخصم
اذ سور المحراب ويجوز ان يثنى ويجمع ويونث كهذه الاية ولما كان لكل خصم فريقا جمع طابقة
قال اختصموا بصيغة الجمع كقوله وان طائفتان من المومنين اقتتلوا فجمع مراعاة للمعنى وقال
في الكشاف الخصم صفة وصف بها الفوج او الفريق فكانه قيل هذا فوجان او فريقان يختصمان
وقوله هذان خصمان للفظ واختصموا للمعنى قال في الدرة ان عني بقوله ان خصمان صفة بطريق
الاستعمال المجازي فمسلم لان المصدر يكثر الوصف به وان اراد انه صفة حقيقة فخطا وظاهر
ظاهر لتصريحهم بان رجل خصم مثل رجل عدل وبه قال حدثنا حجاج بن منهال الانماطي السلمي
مولاهم البصري قال حدثنا هشيم بضم الهاء وفتح المعجمة مصغرا ايضا قال اخبرنا ابو هاشم يحيى بن
دينار الرماني بضم الراء وتشديد الميم الواسطي عن ابي مجلز بكسر الميم وسكون الجيم وفتح اللام
بعدها زاي لاحق ابن حميد السدوسي عن قيس بن عباد جندب بن جنادة رضي الله عنه
انه كان يقيم فيها ولابي ذر عن الحموي والمستملي فسما بفتح السين بدل قوله فيها وهو الصواب
ورواية الكسمهني فيها تصحيف مما لا يخفى اذ المراد القسم الذي هو الحلف ان هذه الاية هذا
خصمان اختصموا في ربهم نزلت في حمزة بن عبد المطلب وفي صاحبيه علي بن طالب وعبيدة بن
الحرث بن عبد المطلب وهو لا الثلاثة الفريق المومنون وفي عتبة بن ربيعة بن عبد شمس وفي
صاحبيه اخيه شيبة والوليد بن عتبة المذكور وهم الفريق الاخر يوم برزوا في يوم وقعة بدر والستة
كلهم من قريش ثلاث منهم يسلمون وهم من بني عبد مناف واثنان من بني هاشم والثالث وهو عبيدة
من بني عبد المطلب وباقيهم مشركون وهم من بني عبد شمس بن عبد مناف وتفصيل مبارزتهم على
المشهور ان حمزة لعتبة وعبيدة لشيبة وعليا للوليد وقيل ان عبيدة للوليد وعليا لشيبة والسند
بذلك اصح مما قبله الا ان ذلك لا ينافي قبل كل من المسلمين من برز له من الكفار الا عبيدة فانه اختلف مع من
بارزه بضربتين فوقعت الضربة في ركبة عبيدة وقال حمزة وعلي اليه فاعاناه على قتله واستشهد عبيدة
من تلك الضربة بالصفراء عند رجوعهم سفيان الثوري فيما وصله الولف في المغازي عن ابي هاشم
شيخ هشيم المذكور هنا عن ابي مجلز عن قيس بن عباد عن ابي ذر وبلفظ نزلت هذان خصمان اختصموا
في ربهم في ستة من قريش علي وحمزة وعبيدة بن الحرث وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وقال عثمان
هو ابن ابي شيبة عن جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن ابي هاشم هو
ابن دينار الرماني عن ابي مجلز هو لاحق السدوسي قول اي من قوله موقوفا عليه وقد وصله ابو هاشم
في رواية الثوري وهشيم الي ابي ذر كما مر قريبا والحكم للواصل اذا كان حافظا على ما لا يخفى والثوري
احفظ من منصور فيقدم روايته وبه قال حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم قال حدثنا منصور
بن سليمان قال سمعت ابي سليمان بن طرخان بالخا المعجمة السهمي قال حدثنا ابو مجلز لاحق
السدوسي عن قيس بن عباد بضم العين وتخفيف الموحدة عن علي بن ابي طالب رضي الله
لابي ذر بن ابي طالب انه قال انا اول من يجثو بالجيم اي يجلس على ركبتيه بين يدي الرحمن للخصومة
يوم القيامة قال قيس هو ابن عباد من قوله موقوفا عليه وهم اي في حمزة وصاحبيه وعتبة
وصاحبيه مركب هذان خصمان اختصموا في ربهم قال هم الذين بارزوا يوم بدر علي

وحمزة

وحمزة بن عبد المطلب وعبيدة بن الحرث بن عبد المطلب والثلاثة يسلمون وشيبة بن
وربيعة بن عبد شمس واخوه عتبة بن ربيعة والوليد بن عتبة المذكور ومقتضى رواية
سليمان بن طرخان هذه الاقتصار على قوله انا اول من يجثو بين يدي الرحمن للخصومة فقط
كما ان مقتضى رواية ابي هاشم السابقة قريبا الاقتصار على سبب النزول فليس في روايته
ابن عباد عن ابي ذر شيء على اختلاف عليه لكن اخرج النسائي من طريق يوسف بن يعقوب
عن سليمان التيمي بهذا الاسناد الى علي قال فينا نزلت هذه الاية وفي مبارزتنا يوم بدر
هذان اختصموا وزاد ابو نعيم في مستخرجه ما في رواية سمرة عن سليمان وهو قوله انا اول من
يجثو وكذا اخرجه الحاكم من طريق ابي جعفر الرازي ورواه عبد بن حميد عن يزيد بن هارون
وعن حماد بن مسعدة كلاهما عن سليمان التيمي كرواية سمرة فان كان محفوظا فيكون للحديث
عند قيس عن ابي ذر وعن علي معا بدليل اختلاف سياقها قاله في الفتح وقد روي انه
الاية نزلت في اهل الكتاب ابو المسلمين قال اهل الكتاب نحن احق بالله وا قدم منكم كتابا
ونبينا قبل نبيكم وقال المومنون نحن احق بالله امنا بمحمد امنا بنبيكم وما انزل الله من
كتاب فانزل الله الاسلام علي من ناداه وانزل هذان خصمان قاله قتادة بنحوه وقال
عكرمة هما الجنة والنار قالت النار خلقني الله لعقوبته وقالت الجنة خلقني الله لرحمته يقضي
الله على محمد خيرها وخصوص السبب لا ينفي العموم في نظير ذلك السبب وقول عطا ومجاهد
ان المراد الكافرون والمومنون تشكل الاقوال كلها وينتظم فيه قصة بدر وغيرها

سورة المومنين

وفي نسخة سورة المومنون بالواو مكية مائة وتسعة عشر
اية في البصري وثمان عشرة اية في الكوفي بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لابي
ذر قال ابن عيينة سفيان مما وصله في تفسيره من رواية سعيد بن عبد الرحمن المخزومي
عنه في قوله تعالى ولقد خلقنا فوقكم سبع طرائق اي سبع سموات سميت طرائق لتطارقها
وهو ان بعضها فوق بعض يقال طارقت النعل اذا اطبقت نعلا على نعل وطارق بين
الثوبين اذا لبس ثوبا على ثوب قاله الخليل والزجاج والفراء ولانها طرق الملائكة في العروج والهبوط
قاله علي بن قيس وقيل لانها طرق الكواكب في مسيرها والوجه انعامه علينا بذلك انه جعلها موضعا
لارزاقنا بانزال المائ منها وصعود اعمالنا فيها الملائكة ولانها موضع الثواب ومكان ارسال الانبياء ونزول
الوحي لها سابقون في قوله تعالى اولئك يسارعون في الخيرات وهم لها سابقون اي سبقت لهم
السعادة قاله ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة وصح لها يرجع الي الخيرات
لتقدمها في اللفظ واللام بلن بمعنى الي يقال سبقت له والبه بمعنى مفعول سابقون محذوف
تقديره سابقون الناس اليها وقيل اللام للتعليل اي سابقون الناس لاجلها وسقط هذا
لابي ذر قلوبهم وجلة قاله ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم اي خائفين ان لا يقبل منهم
ما اتوا من الصدقات وهذا ثابت لابي ذر عن المستملي قال ولابي طلحة ولابي ذر وقال ابن عباس
فيما وصله الطبري من طريق علي بن ابي طلحة هيهات هيهات اي بعيد بعيد قال في المصابيح
المعروف عند النحاة انها اسم فعل اي سمي بها الفعل الذي هو بعد وهذا تخفيف لكونها
اسما مع ان مدلوله وقوع البعد في الزمن الماضي والمعنى ان دلالته على معنى بعد ليست مرتبة

شبكة الألوكة www.alukah.net

انه موضوع لذلك المعنى ليكون فعلا بل من حيث انه موضوع لفعل دال على بعد يقترن بالزمان
الماضي وهو بعد لوضع سائر الاسماء لدلالتها انتهى وفسره الزجاج في ظاهر عبارته بـ
لمصدر فقال البعد لما توعدون او بعد لما توعدون فظاهرها انه مصدر بدليل عطف
الفعل اليه ويمكن ان يكون فسر المعنى فقط وجمهور القراء على فتح التاء من غير تنوين فيهما وهي لغة
الحجازيين وابنا بتوه لشبهه بالحرف وفيه لغات تزيد على الاربعين وكرر للتوكيد وليست اسماء
من الشنائع قال جرير فهيهات هيهات العقيق تواصله هاسيل العلا اي الملائكة يعني الذين
يحفظون اعمال بني ادم ويحصونها عليهم وهذا قول عكرمة وقيل الملائكة الذين يعدون
ايام الدنيا وقيل المحيي سل من يعرف عدد ذلك فانا نسيناه لتاكيدون ولابي ذر قال ابن عباس
لتاكيدون اي لعادلون عن المراط السوي كالحون اي عابسون وفي حديث ابي سعيد الخدري
ترفع عاشوريه النار فتقلص شفته العليا وتسترخي السفلى رواه الحاكم وقال غير
اي غير ابن عباس من سلالة الولد والنطفة السلالة لانه استل من ابيه وهو مثل
البرادة والنجاشة لما يتساقط من الشيء بالمبرد والنحت وقال الكرماني ليس الوله تفسير للثلاثة
بل مبتدا خبره الثلاثة وهي فعال وهو بناء يدل على القلة كالثقالة والجنة في قوله ام يقولون
والجنون واحد في المعنى وقيل كانوا يعلمون بالضرورة انه ارجحهم عقلا واتقنهم نظرا
والجنون كيف يمكنه ان يات بمثل ما ات به من الدلايل القاطعة والشرايع الكامله الجامعه
والغثاء في قوله فجعلناهم غثاء هو الزبد وما ارتفع من الماء ومالا ينتفع به وهو من
غثا الوادي يغثو اغثوا بالواو واما غثيت نفسه يغثي غثيانا اي جنت فهو قريب
من سواه ولكنه من مادة الياء يحرون اي يرفعون اصواتهم بالاستغاثة والصحيح كما
نجا والبقرة لشدة ما نالهم على اعقابكم يقال رجع على عقبه اي ادبر يعني انهم مدبرين
عن سماع الايات سامرا نصب على الحال من فاعل تنكصون او من الضمير في مستكبرين سا
خوذ من السمر وهو سمر الليل وهو ما يقع على القمر من ضوا النار فيجلسون اليه يتحدثون
سمتا نسمين به قال كان لم يكن بين الحجون الى الصفا انيس ولم يسمر بمكه سامر وقال
الراعب السامر الليل المظلم والجمع السمار بوزن الجمار والسامر هاهنا في موضع الجمع
وهو الافصح يقول قوم سامر نظير بخرجكم طفلا يسحرون اي فيك يقولون من السحر
اي فكين حتى يخيل لكم الحق باطلا مع ظهور الامر وتظاهر الادلة ونثبت من قوله تجارون
الى هنا في رواية السفي وسقط لغيره كما ثبته عليه في الفتح سورة النور مدنية وهي اثنتان
او اربع وستون اية بسم الله الرحمن الرحيم ثبت البسملة لابي ذر وفي بعض النسخ ثبوتها
مقدمة على السورة من خلاله في قوله تعالى فترى الودق يخرج من خلاله اي فترى المطر
يخرج من بين اضعاف السحاب وخلال مفرد كجاب او جمع كحبال وجمع جبل سنا برقه
وهو الضيا يقال سنا يسنو سنوا اي اضا يضي قال امرؤ القيس يضي سناه او مصابيح
راهب والسنا بالمد الرفعة والمعنى هنا يكاد ضوء برق السحاب يذهب بالابصار من شدة
ضوئه والبرق الذي صفته كذلك لابد وان يكون نارا عظيمة خالصة والنار من انما والمرد
فظهوره يستلزم ظهور الصنعة وذلك لا يمكن الا بقدرة قادر حكيم وسقط لغير ابي ذر

وقوله

وقوله مذعنين في قوله تعالى وان يكن لهم الحق ياتوا اليه مذعنين يقال للمتخذ بالخاء والذال
المعجمتين اسم فاعل من استخذ بي اي خضع تذعن بالذال المعجمة اي تنقاد يريد اذا كان لهم الحكم
لاعليهم ياتوا اليه منقادين لعلمهم بانه يحكم لهم اشتاتا وشتى بتشديد التا وشتات بتخفيفها وشت
بتشديد يدها واحد في المعنى ومراد قوله تعالى ليس عليكم جناح ان تاكلوا جميعا او اشتاتا وجميعا
حال من فاعل تاكلوا واشتاتا عطف عليه والاكثرون على ان الاية نزلت في بني ليث بن عمرو حي من
كنانة كانوا يتحرجون ان ياكل الرجل وحده فيمكث يومه حتى يجد ضيفا ياكل معه فان تعجل
من يواكله لم ياكل شيا وربما قعد الرجل الطعام بين يديه من الصباح الى الرواح فنزلت هذه
الاية فرخص لهم في ان ياكلوا كيف شاوا جميعا مجتمعين او اشتاتا متفرقين وقال
ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عنه في قوله تعالى سورة
انزلناها اي بيناها قال الزركشي نقلا عن الفراء في كذا في الفتح والصواب انزلناها وفرضناها
بيناها فبيناها تفسير فرضناها لا تفسير انزلنا ويدل عليه قوله بعد هذا ويقال فرضناها
انزلناها ويدل عليه قوله فيها فرايض مختلفة فانه يدل على انه تقدم له تفسير اخر انتهى وتعقب
الزركشي صاحب المصابيح فقال يا عجبا لهذا الرجل تقويله لابن عباس ما لم يقله فالبخاري نقل
عن ابن عباس تفسير انزلناها ببيناها وهو نقل صحيح ذكره الحافظ مغلطاي من طريق ابن المنذر
وسنده الى ابن عباس فلا هذا الاعتراض البارد انتهى وقد روى الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عن
ابن عباس في قوله وفرضناها يقول بيناها قال في الفتح وهو يدل قول عياض وقال غير
اي غير ابن عباس سمي القران لجماعة السور بفتح الجيم والعين وتا التانيث والسور بضم الجيم
بالاضافة ويجوز كسر الجيم والعين وها الغير والسور نصب مفعول لجماعة وسميت السورة
لانها منزلة بعد منزلة مقطوعة من الاخرى والجمع سور بفتح الواو وقال الداودي سور المدينة
لانها ترى السور وفيه نظر فان الهمزة تركت في المنزلة من منازل الارتفاع ومن ثم سمي سور البلد لا
رتفاعه على ما يجويه ومنه قوله اي قول النابغة الم تر ان الله اعطاك سورة ترى كل ملك دونها يتذبذب
سمي منزلة من منازل الشرف التي فسرت عنها منازل الملوك فسميت الصورة لارتفاعها وعلو
قدرها وبالهمز القطعة التي فصلت من القران مما نزلها وابقيته منه لان سور كل شي بقيته
بعد ما يوجد منه فما قرن بعضها اي لبعض المجموع قرانا قال ابو عبيدة سمي القران لانه
جمع السورة فيضمها وقال سعد ابن عياض بسكون العين الثماني بضم المثلثة وتخفيف
الميم نسبة الى ثمالة قبيلة من الازد الكوفي التابعي مات وصله بن شاهين من طريقه المشكاة هي الكوة
بضم الكاف وفتحها وتشديد الواو وهي الطاقة الغير النافذة بلسان الحبشة ثم عرب وقال مجاهد
هي القنديل وقيل هو الانبوبة في وسطها القنديل وقوله تعالى ان علينا جمعه وقرانه اي تاليف
بعضه الى بعض فاذا قرانا ه فاتبع قرانه اي ما جمع فيه فاعمل بما امرك الله فيه وانته عما نهاك
الله فيه وسقطت الجلالة لابي ذر وفي الاولى ويقال ليس لشعره اي تاليف وسمي الفرقان با
لنصب لانه يفرق بين الحق والباطل ويقال للمراة قراة بفتح العين المهملة سونا من
غير همز وهي الجلدة الرقيقة التي يكون فيها الولد اي لم تجمع في بطنها ولدا فالحاصل ان القران عنده مشتق
من قوله سعين جمع لاس قراء عين تلا وقال فرضناها بتشديد الراء لابي ذر ويقال فرضناها

اي انزلنا فيها فرايض مختلفه بالتشديد كثيرة الفروض وقيل للمبالغة في الايجاب ومن قرا
فرضناها بالتخفيف وهي قراءة غير ابي عمرو وابن كثير يقول المعنى فرضنا عليكم اي فرضناها فاخطا
الضمير وعلى من بعدكم الى يوم القيامة والسورة لا يمكن فرضها الا فقد دخلت في الوجود وتحصيل
الحاصل محال فوجب ان يكون المراد فرضنا ما بين فيها من الاحكام قال ولابي ذر وقال مجاهد فيما وصله
الطبري في قوله الا الطفل الذي لم يظهروا ايلم يدروا بسكون الدال المعوض من غيرها لما
فيهم اي لاجل ما بهم من الصغير وقال الفراء والزجاج لم يبلغوا ان يطيقوا اتيان النساء وقيل
لم يبلغوا حد الشهوة والطفل يطلق على المثنى والجمع فكذا وصف بالجمع او لما قصد به الجنس روعي فيه
الجمع وقال الشعبي بفتح المعجمة فيما وصله الطبري او ولي الاربة هو من ليس له ارب بكسر الهمزة
اي حاجة النساء هم الشيوخ الهم والممسوحون وقال ابن جبير المخنوث وقال ابن عباس الطفل الذي
لا شهوة له وقال مجاهد المخنث الذي لا يقوم ذكره وقال مجاهد فيما وصله الطبري هو الذي لا يجه
الا بطنه ولا يجاف على النساء لبلهه وقال طاوس فيما وصله عبد الرزاق عنه عن ابيه هو الاحمق
الذي لا حاجة له في النساء وقيل هو الذي لا تشتهيه المراة وليث من قوله وقال الشعبي اي هنا الغبي
وسقط من فرع اليونينية كاصله الاصول باب قوله عز وجل والذين يرمون ازواجهم
بتحتانيتين ازواجهم بالزنا ولم يكن لهم شهداء الا يشهدون على صحة ما قالوا على ذلك الا انفسهم فشهادة
فالواجب شهادة احدهم اربع شهادات بالله بنصب اربع على المصدر وخفض وحمزة والكسائي
برفعها خبر المبتدا وهو قوله فشهادة اربع شهادات بالله انه لمن الصادقين فيما رماها به من
الزنا قال ابن كثير ولهذه الاية فيها خرج للازواج وزيادة يخرج اذا قذف احدهم زوجته وعسر
عليه اقامة البينة وسقط التثويب لابي ذر وقال بعد قوله شهداء الاية واسقط باقيها
وبه قال حدثنا اسحاق هو بن منصور بن بهرام ابو يعقوب الكوسج المروزي قال حدثنا
محمد بن يوسف الفريابي وهو من شايخ المولف روى عنه بالواسطة قال حدثنا الاوزاعي عبد
الرحمن بن عمرو قال حدثني بالافراد الزهري محمد بن مسلم بن شهاب ان عويمرا بضم العين المهملة
بفتح الواو وتصغير عامر بن المحرث بن زيد بن الحدين عجلان وفي رواية اللبث بن مالك عويمر ابن اشقر
وكذا اخرجه ابو داود وابو عوانة وفي الاستيعاب عويمر ابن ابيض قال الحافظ بن حجر فلعله اباه كان
كان يلقب اشقر او ابيض وفي الصحابة عويمر بن اشقر اخر وهو ماز بن اخرج احد بن منده اخي عاصم
ابن عدي العجلان وكان سيد بني عجلان بفتح العين وسكون الجيم وهو بن عم والد عويمر
ولابي ذر بني العجلان وقاله كيف يقولون في رجل وجد مع امراته رجلا ايقتله بهمزة الاستفهام
الاستخباري اي يقتل في الرجل فتقتلونه قصاصا لقوله تعالى النفس بالنفس وقصة العجلاني
من حديث ابن عمر المروي في مسلم فقال ارايت ان وجد مع امراته رجلا فان تكلم به تكلم بامر عظيم
وان سكت سكت على مثل ذلك وفي حديث بن مسعود عنده ايضا ان تكلم جلد ثمانين وان قتل قتلتموه
وان سكت سكت على غيظ وفي رواية عن بن عباس لما نزل والذين يرمون المحصنات الاية قال عاصم
بن عدي ان دخل رجل منا بيته فراى رجلا يطعن امراته فان جاء باربعة رجال يشهدون بذلك فقد
قضى الرجل حاجته وذهب وان قتله قتل به وان قال وجدت فلانا سوها ضرب وان سكت سكت
على غيظ او كيف يصنع ام يحتمل ان متصل بمعنى اذا راى الرجل هذا المنكر الشنيع والامر القطيع

وثارت

وثارت عليه الحمية ايقتله فيقتلونه ام يصبر على ذلك الشان والعار ويحتمل ان تكون منقطعه
فسال اولا عن القتل حيث القصاص ثم اضرب عنه الى سواله لان لم المنقطعة تتضمن لكل همزة
قبل يضرب بالكلام السابق والهمزة تستانف كلاما اخر المعنى بل يصنع يصبر على العار
او يحدث له امرا اخر فلما قال سل لي يا عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
ذلك فاتى عاصم النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله حذف المعمول لدلالة السابق
عليه اي كيف يقول في رجل وجد مع امراته رجلا ايقتله فتقتلونه ام كيف يصنع فكره
رسول الله صلى الله عليه وسلم المسايل المذكورة لما فيها من البشاعة والاشاعة على المسلمين
والمسمات وتسليط العدو في الدنيا بالخوض في اعراضهم وزاد في الطلاق واللعان من طريق مالك عن
ابن عن بن شهاب وعابها حتى كبر عليه ما سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رجع عاصم الى اهله
فساله عويمر فقال يا عاصم ماذا قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عاصم لم تاتني بخير
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كره المسايل وعابها قال لفظ وعابها هنا وسقطت من الاولى
قال عويمر والله لا انتهي حتى اساله رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فجا عويمر
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله رجل وجد مع امراته رجلا يزني بها اتقتله
فيقتلونه ام كيف يصنع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انزل الله القران فيك
وفي صاحبتك فيها زوجة خولة بنت قيس فيما ذكره مقاتل وذكر ابن الكلبي انها بنت عاصم المذكور
واسمها خولة والمشهور انها بنت قيس واخرج بن مردويه من طريق الحكم عن عبد الرحمن بن ابي ليلى
ان عاصم بن عدي لما نزلت والذين يرمون المحصنات قال يا رسول الله اي لاحدنا اربعة شهداء ان راى احدنا
به في بيت اخيه وفي سنده مع ارساله ضعف واخرج بن ابي حاتم في التفسير عن مقاتل بن حيان
قال لما سال عاصم عن ذلك ابتلي به في اهل بيته فاتاه ابن عم له فخدش ابنة عمه زنا بها بابن عمه
المراة والزوج والخليل ثلاثتهم بنو عم عاصم وعند بن مردويه من مرسل ابن ابي ليلى ان الرجل الذي
رمي عويمر امراته به هو شريك بن سحما وهو يشهد لصحة هذه الرواية امراته به لان شريك بن عبده
بن مغيث بن الجد بن العجلان وفي مرسل مقاتل بن حيان عند بن ابي حاتم فقال الزوج لعاصم يا بن
عم اقسم بالله لقد رايت شريك بن سحما على بطنها وانها لحبلى وما قربتها منذ اربعة اشهر وفي حديث
عبد الله بن ابي جعفر عند الدارقطني لاعن بين عويمر العجلاني وامراته فانكر حملها الذي في بطنها
وكان هو لابن سحما واذا الخبر من طرق متعددة فان يعضد بعضا ظاهر السياق يقتضي
انه كان تقدم من عويمر اشارة الى خصوصه ما وقع له مع امراته والله اعلم وفي هذا السياق اختصار
ويوضحه ما في حديث بن عمر في قصة العجلاني بعد قوله ان تكلم تكلم بامر عظيم وان سكت سكت
على مثل ذلك فسكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم فلما كان بعد ذلك اتاه فقال ان الذي سالتك عنه
قد ابتليت به فذكر الحديث بمعناه لم يذكر مراة الابعدان انصرف ثم عاد فامرهما رسول الله صلى الله عليه
وسلم باللعان بضم اللام قال في المطلع لغة لعنا ولاعنه سلاعنه ولعانا وتلاعنوا لعن بعضهم
بعضا وهو لغة الطرد والابعاد وشرعا كلمات معلومة جعلت حجة للمضطر اقذف من لطخ فراشه
والحق العار به او نفي ولد قاله النووي انما سمي لعانا لان كلا من الزوجين يبعد عن صاحبه
بما سمي الله في كتابه في هذه الاية يا بتقول الزوج اربع مرات اشهد بالله لمن الصادقين فيما

شبكة الألوكة www.alukah.net

رميت به بعد ما من الزنا والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين فيما رماها به من الزنا ويشير اليها
في الحضور ويمنعها في الغيبة وياتي بدل ضمائر الغايب ضمائر المتكلم فيقول لعنة الله علي ان كنت الي آخره
وان كان ولد ينفيه ذكره في الكلمات الخمس لينتفي عنه فيقول ان الولد ولدته او هذا الولد من زنا ليس مني
فلا عنها اي لاعن عويمر زوجته حوله حوله بعد ان قذفها وانت عند النبي صلى الله عليه وسلم وسألها
وانكرت واصر في اللعنة الاخيرة من رمائه صلى الله عليه وسلم وجزم الطبري وابو حاتم بن حبان بانها
شعبان سنة تسع وعند الدارقطني من حديث عبد الله بن جعفر انها كانت منصرف النبي صلى الله عليه وسلم
من حديث عبد الله وكان ذلك من حق بنوك ورجح بعضهم انها كانت في شعبان سنة عشر لا سنة
تسع وفي حديث ابن مسعود عند مسلم انها كانت ليلة جمعة ثم قال عويمر يا رسول الله ان حبستها
فقد ظلمتها فطلقها زاد في باب من اجاز طلاق الثلاث من طريق مالك عن ابن شهاب ثلاثا وعسك
به من قال لا تقع الفرقة بين المتلاعنين رد بارتفاع الزوج وهو قول عثمان البتي واحتج بان الفرقة
لم تذكر في القرآن وان ظاهر الاحاديث ان الزوج هو الذي طلق ابتدا وقال الشافعي وسحنون
من المالكية يقع بعد فراغ الزوج من اللعان لان لعان المرأة انما شرع لدفع الحد عنها بلعان الرجل
فانه يريد على ذلك في حق نفي النسب ولحاق الولد وزوال الفراش وقال مالك بعد فراغ المرأة وتظهر
فايدة الخلاف في التوارث لو مات احدهما عقب فراغ الرجل وقبل اذا علق طلاق امرأة بفراق
آخري ثم لاعن الآخري وقال ابو حنيفة لا يقع حتى يوقفها والحاكم ظاهرها وقع في احاديث اللعان
وتكون فرقة طلاق وعن احمد روايتان وقول النووي في شرح مسلم كذبت عليها يا رسول الله ان
امسكتها ظاهره كلام مستقل وقوله فطلقها اي ثم اعقب ذلك بطلاقها ذلك لانه ظن ان اللعان
لا يحرمها عليه فاراد تحريمها بالطلاق فقال هي طالق ثلاثا فقال النبي صلى الله عليه وسلم
لا سبيل لك عليها اي لا سلطة لك عليها فلا يقع طلاق تعقبه في الفتح بانه يوهم ان قوله لا سبيل لك
عليها وقع منه صلى الله عليه وسلم عقب قول الملاعن هي طالق ثلاثا وانه موجود كذلك في حديث سهل
ابن سعد الذي شرحه وليس كذلك فان قوله لا سبيل لك عليها لم يقع في حديث سهل وانما وقع في حديث
ابن عقب قوله الله اعلم ان احدكما كاذب لا سبيل لك عليها وقال الخطابي لفظ فطلقها يدل على
وقوع الطلاق باللعان ولولا ذلك لصارت في حكم الطلقات واجمعوا على انها لا تحل له ابدا
له سراجحتها ان كان الطلاق رجعيا ولا يحل له ان يخطبها ان كان بائنا وانما اللعان فرقة فسخ فكانت اي
الفرقة بينهما سنة لئن كان احتملها في الملاعنين فلا يجتمعان بعد الملاعنة وقال بن عبد البر
ابدي له بعض اصحابنا فايده وهو ان لا يجتمع ملعون مع غير ملعون لان احدهما ملعون
لان احدهما ملعون في الحلة بخلاف ما اذا تزوجت المرأة غير الملاعن فانه لا يتحقق وعورض بانه
لو كان لذلك لامتنع عليهما التزوج لانه يتحقق ان احدهما ملعون ويمكن ان يجاب بان في هذه
السورة اقترانا في الجملة وفي رواية الباب الآتي من طريق فليح عن الزهري فكانت سنة ان يفرق
بين المتلاعنين وكانت حاملا فانكر حملها ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظروا فان
جاءت به اي بالولد لانه السياق عليه اسحم بفتح الهمزة وسكون السين وفتح الحاء المهملتين
آخره ميم اي اسود ادعج العينين بالعين المهملة والجيم اي شديد سواد اي قه عظيم الاليتين

بفتح

بفتح الهمزة اي العجز خدلج الساقين بفتح الخاء المعجمة والدال المهملة واللام المشددة آخره جيم
اي ممتلئهما فلا احسب عويمرا الا قد صدق عليها وان جاءت به اجيمر بضم الهمزة وفتح
الجيم المهملة مصغرا احمر وقول اصاب الشيخ ان الصواب صرف اجيمر وهو الابيض نقيض
في المصابيح فقال عدم الصرف كما في المشتق هو الصواب وما ادعى انه عين الصواب
هو عين الخطا كانه وحرة بفتح الواو والحاء المهملة والراء دويبة تنزا على الطعام واللحم
فتفسده وهي من انواع الوزغ وتشبه بها الحرتها وقصدها فلا احسب عويمرا الا
قد كذب عليها فجاءت به على النعت الذي نعت رسول الله صلى الله عليه وسلم من
تصديق عويمر وفي باب التلاعن في المسجد من طريق ابن جريج عن الزهري فجاءت
به على المكروه من ذلك فكان اي الولد به يشبه ابي امه فاعتبر الشبه من غير حكم به لاجل
ما هو اقوي من الشبه وهو الفراش كما فعل في ولد زمعة واما يحكم بالشبه وهو حكم القائف
اذا استوت العلائق كعبدين وطأ في طهر وهذا الحديث اخرجه ايضا في الطلاق والتفسير
والاعتصام والاحكام والمحاربين والتغليظ ايضا ومسلم في اللعان وابو داود في الطلاق
وكذا النسائي وابن ماجة هذا باب بالتنوين في قول متعالي والخامسة
اي والشهادة الخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين فيما رمى به زوجته
من الزنا وهذا لعان الرجل وحكمه سقوط حد القذف وحصول الفرقة بينهما بخمسة
فرقة فسخ في مذهبنا لقوله عليه السلام المروي في البيهقي وغيره المتلاعنين لا يجتمعان
ابدا وعند ابي حنيفة رحمه الله تفريق الحاد فرقة طلاق وتفي الولد ان تعرض له فيه
وسقط لغير ابي ذر رويه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا سليمان بن داود
الجعفي ابو الربيع الزهراني المكي البصري قال حدثنا فليح بضم الفاء وفتح
اللام آخره حاء مهملة مصغر ابن سليمان الخزاعي وفليح لقبه واسمه عبد الله بن عبد
الملك عن الزهري محمد بن مسلم عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه
ان رجلا هو عويمر العجلاني اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله ارايت رجلا يستمل الكناية ومقصوده سمعية خاصة وانه كان وحده
عند الرؤية ايقتله لاجل ما وقع مما لا يقدر على الصبر عليه بما جبلها من الغيرة التي
طبع الله عليها البشر فتقتلونه قصاصا ام كيف يفعل ام يصبر على مرارة حكم آخر
المصحف ام متصلة ويحتمل ان تكون منقطعة بمعنى الاضراب اي بل هنا حكم آخر
فانزل الله تعالى فيها في عويمر وهو له زوجته ما ذكر في القرآن من التلاعن
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قضى بضم القاف وكسر الضاد المعجمة
فيكون في امرأتك باية اللعان قال سهل فتلاعنا بعد ان قذفها والكرت لما سألها
صلى الله عليه وسلم وانا شاهد حاضر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فطارقها
فرقة مابدة فكانت اي الملاعنة سنة ان يفرق اي في التفريق بين المتلاعنين
بعد ربه وكانت حاملا فانكر عويمر حملها زاد في رواية العباس بن سعد عن ابيه
عند ابي داود فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعاصم بن عدي امسك المرأة عندك

حتى تلد وكان ابوها الذي وضعته بعد الملاعنة يدعي اليها لانه صلى الله عليه وسلم
الحقه بها لانه بتحقق منها فلو اكذب الزوج نفسه ثبت النسب ولزمه الحد ولم
ترتفع الحرمة المؤبدة ثم جرت السنة في الميراث ان يرثها ولدها الذي نفاه
زوجها بالملاعنة وترث منه ما فرض الله لها والظاهر ان هذا من قول سهل
حيث قال فتلاعنا الي اخره ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فانزل الله
فيها هذا باب بالتنوين في قوله تعالى ويدرؤا عنها عن المؤودة
العذاب اي ان تشهد اربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين فيما رماني وسقط لفظ
باب لغير ابي ذر وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن بشار
بفتح الموحدة والشين المعجمة المشددة بندار العبدي البصري قال حدثنا
ابن ابي عدي محمد واسم ابي عدي ابراهيم البصري عن هشام بن حسان
مصرفا وغير منصرف الازدي القردوسي بضم القاف وضم الراء البصري انه قال
حدثنا عكرمة بن عبد الله البربري مولى بن عباس عن بن عباس رضي الله
عنهما ان هلال بن اميه بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد التحتية الواقفي بكسر
القاف والفا الانصاري احد الثلاثة المتخلفين عن غزوة تبوك وبينت
عليهم قذف امرأته حولة بنت عاصم كما رواه بن منده وكانت حاملا عند النبي صلى
صلى الله عليه وسلم بشريك بن سحما بفتح السين وسكون الحا المهملتين ممدودا
اسلمه وفي تفسير مقاتل انها كانت حبشية وقيل يمانية واسم ابيه عبدة بن جنب
او محنث ولا يمتنع ان يتم شريك بن سحما بهذه المراة وامراة عويمر معا واما قول
ابن الصباغ في الشامل ان المرئي في المختصران العجلاني قذف زوجته شريك ابن
سحما وهو سهو في النقل وانما المغاربة لشريك هلال بن اميه فلعله لم يعرف مستند
المزني في ذلك وقد سبق في الباب الذي قبله مستند ذلك فليلتفت اليه والجمع ممكن
فتعين الصير اليه وهو اولى من التغليط بما لا يخفى فقال النبي صلى الله عليه وسلم
البينة بالنصب بتقدير احضر البينة او احد بالرفع اي احضر البينة او يقع حد
وفي هذا التقدير تشاكل الجملتين لفظا او يقع حد في ظهرك اي على ظهرك لقوله
لقوله صلى الله عليه وسلم في ذلك ولقوله لاصلبنكم في جذوع النخل فقال يا رسول الله
اذا راى احدنا على امراته رجلا ينطلق يلتمس البينة اي طلبها فجعل النبي صلى الله عليه
وسلم يقول البينة والا حد في ظهرك فقال هلال والذي بعثك بالحق اني لصادق
فيما رماها الزوج به فلينزلن الله ما يبرئ ظهري من الحد فانزل الله
تحضرت بين يديه فجاء هلال فشهد اربع شهادات بالله انه لمن الصادقين فيما رماها به والخامسة
ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين في الرمي والنبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يعلم
ان احدكما كاذب قال القاضي عياض وتبعه النووي في قوله احدكما رد على من قال من النحاة
ان لفظ احد لا يستعمل الا في النفي وعلى من قال منهم لا يستعمل الا في الوصف وانها لا تقع موقعه
واحد ولا تقع موقعه وقد اجازه المبرد وجاء في هذا الحديث في غير وصف ولا نفي بمعنى

واحد

انثى وتعقب القاضي كلام ابي ذلك فقال هذا من اعجب ما وقع للقاضي عياض مع براعته
وحذقه فان الذي قاله النحاة انما هو في احد التي للعموم نحو ما في الدار من احد وما
جاءني من احد واما احد بمعنى واحد فلا خلاف في استعمالها في الاثبات نحو قل هو الله احد
ونحو فشهادة احدهم وتحو احد كما كاذب فهل منكما تائب عرض بهما بلفظ الاستفهام لا
بهام الكاذب منهما فلذلك لم يقل لهما توبا ولا لاحد بهما بعينه ولا قال ليت الكاذب منكما
وزاد جرير بن حازم عن ايوب عن عكرمة عن بن عباس عند الطبري والحاكم والبيهقي
فقال هلال والله اني لصادق ثم قامت اي الزوجة فشهدت اي اربع شهادات بالله
انه لمن الكاذبين فيما رماني به فلما كانت عند المرة الخامسة وقفوها بتشديد القاف
ولابي ذر وقفوها بتخفيفها وقالوا انها موجبة للعذاب الاليم ان كنت كاذبة قال بن
عباس بالسند السابق فتلكأت بهمزة مفتوحة بعد الكاف المشددة بوزن تفعلت
اي تبطأت عن ذلك ونكصت اي احجمت حتى ظنا انها ترجع عن مقالها في تكذيب الزوج
ودعوى البراءة عما رماها به ثم قالت لا افضح بضم الهمزة وكسر المعجمة فرمي سائر اليوم
اي جميع اليوم اما الدهر او فيما بقي من الايام بالاعراض عن اللعان والرجوع الى تصديق
الزوج واريد بالبوم الجنس ولذا اجواه مجرى العام والسائر فمضت اي في تمام اللعان
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ابصروها بفتح الهمزة وسكون الموحدة وكسر المهملة فان
جاءت به اي بالولد اكحل العينين اي شديد سواد جفونهما خلقة من غير اكتحال سابغ الاليتين
اي عظيمهما حدلي الساقين بفتح الحا والدال المهملة وبعد اللام المشددة جيم عظيمهما فهو
لشريك بن سحما فجاءت به كذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لولا ما مضى من كتاب الله
لكان لي ولها شان في اقامة الحد عليها وفي ذكر الشان وتنكيره تهويل عظيم لما كان يفعل بها
اي لفعلت بها المتضاعف ذبحها ما يكون عبرة للناظرين وتذكره للسامعين قال الطيبي وان
قلت الحديث الاول يدل على ان عويمرا هو الملاعن والاية نزلت فيه والولد شابهه والثاني
ان هلالا هو الملاعن والاية نزلت فيه والولد شابهه واجاب بان النووي قال
اختلفوا في نزول اية اللعان هل هو بسبب عويمر ام بسبب هلال والاكثرون انها نزلت في هلال
لان ذلك حكم عام لجميع الناس ويحتمل انها نزلت فيهما جميعا فعلها شيئا لاي وقتين متفاربين فنزلت
الاية فيهما وسبق هلال باللعان انتهى قال في الفتح ويؤيد التعدد ان القايل في قصة هلال
سعد بن عبادة كما اخرجه ابو داود والطبري والقايل في قصة عويمر عاصم بن عدي كما في حديث
سهل السابق ولا مانع ان تتعدد القصص ويتعدد النزول ومنع القرطبي ان يكون نزول الاية مرتين
والكن جماعة ذكروا هلالا فيمن لاعن والصحيح ثبوت ذلك وكيف يجوز غلط احد في
الصحيحين بمجرد دعوى لا دليل عليها وقول النووي في تغليطه اختلفوا في الذي وجد مع امراته
رجلا وتلاعنا على ثلاثة اقوال هلال ابن اميه او عاصم بن عدي او عويمر العجلاني قال الواحدي
اظهر هذه الاقوال ان عويمرا لكثرة الاحاديث واتفقوا على ان الموجود زانيا شريك بن سحما
تعقبوه بان قصتي ملاعنة عويمر وهلال ثبتا فكيف يختلف فيهما وانما المختلف فيه سبب
نزول الاية في ايهما وقد سبق تقريره وبان عاصما لم يلاعن قط وانما سال لعويمر العجلاني في

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عن ذلك وبان قوله واتفقوا على ان الموجود من ذلك شيء لم يشارك ممنوع اذ لم يوجد زنيا وانما هم اعتقدوا ذلك ولم يثبت ذلك في حقه في ظاهر الحكم فصواب العبارة ان يقال واتفقوا على ان المزني به لم يشارك ابن سحما وهذا الحديث قد مر في باب اذا ادعى او قذف فله ان يلتمس البينة من كتاب الشهادات **باب** قوله عز وجل **والخامسة ان غضب الله عليها ان كان من الصادقين** فيما رماها به وخصها بالغضب لان الغالب ان الرجل لا يجتشم فضيحة اهله ورميها بالزنا الا وهو صادق موزور وربي يعلم صدقه فيما رماها به فلذا كانت الخامسة في حقها ان غضب الله عليها والمغضوب عليه هو الذي يعلم الحق ثم يحيد عنه وسقط باب قوله لغير ابي ذر وبه قال **حدثنا** مخدم بن محمد بن يحيى بضم الميم وفتح الخاء وتشديد الدال المفتوحة الهلالي الواسطي قال **حدثنا** ولابي ذر حدثني بالافراد **عمي** القاسم بن يحيى

ض

عن عبيد الله بضم العين مصغرا ابن عمر بن حفص بن عاصم ابن عمر بن الخطاب قال البخاري **وقد سمع** منه ابي من عبيد الله **عن نافع** مولى ابن عمر **عن** ابن **عمر** رضي الله عنهما **ان رجلا** هو عويمر العجلاني **رمى امرأته** بالزنا فانتفى من ولدها في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فتلاعنا كما قال الله تعالى في كتابه والذين يرمون ازواجهم الى قوله والخامسة ان غضب الله عليها ان كان من الصادقين **ثم قضى** صلى الله عليه وسلم **بالولد للمرأة** واستدل به على مشروعية اللعان لنفي الولد بمجرد اللعان ولو لم يتعرض الرجل لذكره في اللعان وفيه نظر لانه لو استلحقه لحقه وانما يوثر اللعان بالرجل دفع حد القذف عنه وثبوت زنا المرأة ثم يرتفع عنها الحد بالتعانها وقال الشافعي ان نفى الولد في الملاعنة انتفى وان لم يتعرض له قبله ان يعيد اللعان لانتفائه ولا اعادة على المرأة وان امكنه الرفع الى الحاكم فاخره بغير عذر حتى ولدت لم يكن له ان ينفيه **وفرق** عليه السلام **بين المتلاعنين** تمسك به الحنفية بمجرد اللعان لا يحصل التفريق ولا بد من حكم حاكم وحمله الجمهور على ان الملاعنة افتراق الخبر عن حكم الشرع بدليل قوله في الرواية الاخرى لا سبيل لك عليها وفرق بتشديد الراء يقال في الاحياء وبالتخفيف في الماضي وبقية مباحث الحديث يأتي ان شاء الله تعالى في اللعان وغيره **بعون الله وقوته هذا**

باب بالتنوين في قوله تعالى **ان الذين جاءوا بالافك** في امر عائشة **عصبة** جماعة من العشرة الى الاربعين **منكم** ايها المؤمنون يريد عبد الله بن ابي وكان من جملة من تكلم له بالايمان ظاهرا وزيد بن رفاعة وحسان بن ثابت ومسطح بن اثاثة وحمنة بنت جحش ومن ساعدهم **لا تحسبوه شرا لكم** الخير للافك والخطاب للرسول وابي بكر وعائشة وسموا انفسهم بذلك **بل هو خير لكم** لما فيه من جزيل ثوابكم واظهار شرفكم وبيان فضلكم من حيث نزلت فيكم ثمان عشرة اية في ثوابكم وتهويل الوعيد للقاذفين ونسبتهم الى الافك **لكل امرئ منهم** من افك الافك **ما اكتسب من الاثم** اي لكل منهم جزاء ما اكتسبه من العقاب في الاخرة والمذمة في الدنيا بقدر ما خاض فيه باختصاله **والذي تولى كبره منهم** اي من افك بعضهم **له عذاب اليم** في الاخرة او في الدنيا بان جلد وصار بذلك اي مطرودا بشهورا بالنفاق وحسان اعمى اشل اليدين ومسطح يكفوف البصر وسقط لابي ذر لاختصاره اخره **افاك** قال ابو عبيدة اي **كذاب** وقيل ابلغ ما يكون من الكذب والافتراء وسمي افاكا لكونه مصروفا عن الحق من قولهم افك الشيء قلبه عن وجهه وبه قال **حدثنا** ابو نعيم الفضل بن دكين قال **حدثنا** سفيان الثوري **عن معمر** هو بن راشد عن الزهري

محمد بن مسلم بن شهاب **عن عروة** بن الزبير بن العوام **عن عائشة** رضي الله عنها في قوله تعالى **والذي تولى كبره** قال هو **عبد الله بن ابي** بالتنوين **بن سلول** برفع ابن لانه صفة لعبد الله لا لابي وسلول غير منصرف للتانيث والعلمية لانها اسم والمراد من اضافة الكبر اليه انه كان مبتدأه وقيل لشدة رغبته في اشاعة تلك الفاحشة هذا **باب** بالتنوين في قوله عز وجل **لولا** تخصيصه اي هلا **اذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بانفسهم خيرا وقالوا هذا افك مبين** بانفسهم اي بالذين منهم من المؤمنين والمؤمنات لقوله ولا تلمزوا انفسكم وان قلت لم عدل عن الخطاب الى الغيبة في قوله وقالوا هذا افك ولم يقل وقلتم وعن الضمير الى المظهر والخطاب الى الغيبة والجزء الى الجمع في قوله ظن المؤمنون والمؤمنات ولم يقل ظننتم بها اي بعائشة على الاصل لان المخاطب الرسول صلى الله عليه وسلم وخلاصة الجواب كما قال في الفتح الغيب ان في العدول من الخطاب الى الغيبة توبيخ المخاطبين بطريق الالتفات ومعاتبة شديدة وابعاد من مقام الذي ينبغي ان يكون سمعوا ما لا ينبغي الاصغاء اليه فضلا ان يتقول هو به وفي العدول من الضمير الى المظهر الدلالة على ان صفة الايمان جانبة فينبغي لمن اتصف بها ان لا يسمع فيمن شاركه فيها قول عايب ولا طعن طاعن لان عيب اخيه عيبه والطعن في اخيه طعن فيه وسياق هذه الاية هنا ثابت لابي ذر فقط وفي رواية غيره **ولولا** وهلا **اذ سمعتموه قلتم ما يكون لنا** اي ما ينبغي وما يصح لنا **ان نتكلم بهذا** القول المخصوص او بنوعه فان قذف احاد الناس محرم فكيف بزوجة سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم **سبحانك** سبحانه التعجب **هذا بهتان عظيم** اي كذب عظيم يبهت ويتحير من عظمته **لولا جاءوا عليه** اي على ما زعموا **باربعة شهداء** يشهدون على ما قالوا **فاولئك عند الله** اي في حكمه **هم الكاذبون** فيما قالوه وبه قال **حدثنا** يحيى بن بكير هو يحيى ابن عبد الله ابن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف مصغرا المخزومي مولاهم المصري قال **حدثنا** الليث هو بن سعد الامام **عن يونس** بن يزيد الايلي **عن** ابن **شهاب** الزهري انه قال **انه قال اخبرني** بالافراد **عروة بن الزبير** العوام **وسعيد بن المسيب** بفتح الميم المشددة **وعلقمة بن ابي وقاص** الليثي **وعبيد الله** بضم العين بن عبد الله بن عتبة بن مسعود **عن حديث عائشة** رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها اهل الافك بكسر الهمزة وسكون الفاء الكذب الشديد والافتراء المزيد **ما قالوا وبراها الله مما قالوا وكلا** اي من الاربعة **حدثني** بالافراد **طائفة من الحديث** اي بعضه في كتابه قال الزهري وكل مجموعهم لان مجموعه من كل واحد منهم **وبعض حديثهم يصدق بعضا** قال في الفتح كانه مقلوب والمقام يقتضي ان يقول وحديث بعضهم يصدق بعضا ويحتمل ان يكون على ظاهره اي ان بعض حديث كل منهم يدل على صدق الراوي في بقيه حديث لحسن سياقه وجودة حافظته من بعض الذي **حدثني عروة** بن الزبير **عن عائشة** رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم **قالت كان رسول الله** صلى الله عليه وسلم **اذا اراد ان يخرج** زاد معمر عن ماجشون سفرا اي الى سفر **اقرع بين ازواجه** تطييبا لقلوبهن **فايتهن** بتا التانيث **خرج سهمها خرج بها** رسول الله صلى الله عليه وسلم معه في السفر **قالت عائشة فاقرع بيننا** صلى الله عليه وسلم في غزوة وعنها في غزوة بني المصطلق **فخرج سهمي** وعند ابن اسحاق

فخرج سهمي عليهن وهو يشعر بانه لم تخرج معه حينئذ غيرها **فخرجت مع رسول الله** صلى الله عليه
وسلم **بعدما نزل الحجاب** اي الامر به **فانا احمل فيه** هو **وحي وانزل الله فيه** بضم حرف احمل
وانزلح التخفيف مبنيا للمفعول فيهما **فسرنا** الى بني المطلق **حتى اذا فرغ رسول الله**
صلى الله عليه وسلم من غزوته تلك وغنم اموالهم وانفسهم **وقفل** اي رجع **ودنونا**
ولابي ذر عن الحموي والمستملي دنونا بغير واو اي قربنا **من المدينة** حال كوننا **قادمين** راجعين
اذن بالمد والتخفيف اعلم **ليلة بالرجل فقمت حتى اذا برحل فمشيت** لقضاء حاجتي
منفردة **حتى جاوزت الجيش فلما قضيت** اي الذي توجهت له **اقبلت الى رحلي فاذا عقد من**
بكسر العين **جزع اظفار** بفتح الجيم وفتح الظاء والفاء وسكون الظاء المعجمة بعد الالف راء مكسورة ثم
وهو بالظاء المعجمة والفاء بعد الالف راء مكسورة ثم ياء مدينة باليمن
وفي رواية ابي ذر اظفار بالهمزة المفتوحة وتنوين الراء **قد انقطع فالتمست** زاد في رواية
فرجعت اي المكان الذي ذهبت اليه **عقدي وحبسني ابتغاؤه** اي طلبه **واقبل** ولابي
ذر فاقبل بالفاء بدل الواو **الرهط الذين كانوا يرتحلون لي** بفتح التحتية وسكون الراء
وفتح الحاء المهملة مع التخفيف اي يشدون الرحل على بعيري سمي الواقدي منهم بانوفلية
مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم **حتى رفعوه وكنت جارية حديثة السن** لانها اذ ذاك لم
تبلغ عشر سنة اي انها تخافتها صغيرة السن ففيه اشارة الى المبالغة في صونها والى بيان
عذرها هاهنا من المرض على العقد الذي انقطع وانتشدت بالقافلة من غير ان تعلم اهلها
بذلك وذلك لصغر سنها وعدم تجاربها **فبعثوا الجمل** اي اثاروه **وساروا** اي وهم يظنون انها عليه
فوجدت عقدي بعدما استمر الجيش استفعل من مر **في مناذلهم** بالجمع الذين كانوا نازلين
بها **وليس بها داع ولا مجيب** وفي رواية فليح فجئت منزلهم وليس فيه احد **فاممت** بتشديد
الميم الاولى اي قصدت **منزلي الذي كنت فيه** قبل **وظننت انهم سيفقدوني** بفتح القاف
وضمها وفي نسخة سيفتقدوني بكسر القاف ولابي ذر سيفتقدونني بنونين بعد الدال
عندها وفي نسخة سيفتقدوني بكسر القاف ولابي ذر سيفقدونني بنونين بعد الدال
الناصب والجازم والاولى لغة **فبينا** بغير ميم **انا جالسة في منزلي**
غلبتني عيني فنمت بسبب شدة النوم اذ من شان النوم وقوع ما يكره غلبة وهو النوم
بخلاف النهم وهو وقوع ما يكره فانه يقتضي السهر **وكان صفوان بن المعطل**
بتشديد الطاء المفتوحة **السلمي** بضم السين وفتح اللام **الذكواني** بفتح الذال المعجمة الصحابي
الفاضل **من وراء الجيش** وفي رواية عمر قد عرس من وراء الجيش **فادلج** بسكون الدال
المهملة اي سار من اول الليل وتشديدها من اخره وحينئذ والذي ههنا ينبغي ان يكون
بالتشديد لانه كان في اخر الليل لكن التخفيف هو الذي رويناه **فاصبح عند منزلي وراى**
سواد انسان نائم لا يدري اهو رجل او امراة **فاتاني فعرفني حين راني** لعلمها
بالكشف وجهها لما نامت **وكان يراني قبل** نزول **الحجاب فاستيقظت باسترجاعه**
بقول انا لله وانا اليه راجعون **حين عرفني فخمرت** بالخاء المعجمة والميم المشددة
اي غطيت **وجهي بجلبابي** بمعنى الثوب الذي كان عليها وهو بكسر الجيم **والله** ولابي ذر وقد الله

يعني اني ما كلمني كلمة ولابي ذر ما يكلمني بصيغة المضارع اشارة الى انه استمر منه ترك المخاطبة
وهو احسن من الاولى اذ الماضي يخص النفي بحال الاستيقاظ **ولا سمعت منه كلمة غير استرجاعه**
حتى اناخ راحلته فيه نفي لكلامه لها بغير استرجاعه اي ان ناخ ولا بعد ما بعد الاناخة
ولا ما بعدها وفي رواية ابن اسحاق قال لها يا خدعك والله قال لها اركبي واستاخر وفي
حديث ابن عمر عند الطبراني وابن ماجة واس مردوية فما راي ظن اني رجل فقال يا نوعات
ثم فقد بسار الناس وفي مرسل سعيد بن جبير عند ابن ابي حاتم فاسترجع ونزل عن بعيره
وقال ما شانك يا ام المومنين محدثه بامر القلادة **فوطئ على يدها** بالتثنية اي يد
الناقة ليكون اسهل لركوبها **فركبتها فانطلق** حال كونه **يقودني الراحلة** وفي مرسل تقاتل
ابن حيان بالمهملة والتحتية عند الحاكم في الاكليل انه ركب معها مرة فالها وما في الصحيح هو الصحيح
حتى اتينا الجيش بعدما نزلوا حال كونهم **موغرين** بضم الميم وكسر الغين المعجمة والراء المهملة
اي نازلين في وقت الوغرة بفتح الواو وسكون الغين المعجمة بشدة الحر وقت كون الشمس
في كبد السما **في نحر الظهيرة** بالحاء المهملة والظهيرة بفتح المعجمة وكسر الحاء حيث تبلغ الشمس
منتهاها من الارتفاع كما قالها وصلت الى النحر وهو اعلا الصدر وهو تاكيد لقوله موغرين
فهلك اي بسبب الافك **من هلك** اي في شاني وفي رواية ابي اويس عند الطبراني
فهناك قال في اهل الافك ما قالوا **وكان الذي تولى الافك** راس المنافقين **عبد الله**
ابن ابي بالتنوين بن سلول برفع بن صفة لعبد الله وسلول بفتح السين غير منصرف
للعلمية والتانيث **فقدمنا المدينة فاشتكيت** اي مرضت **حتى قدمت شهرا والناس**
يقولون بضم اوله في ذلك اصحاب الافك اي يسمعونه **لا اشعر بشيء من ذلك** وفي رواية بن
اسحاق وقد انتهى الحديث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والى ابوي ولا يذكرون لي شيا
من ذلك **وهو يريبني** بفتح اوله من الثلاثي وبضمه من الرباعي يقال رابه وارابه اي يشككني
ويوقعني **في وجعي** اني **لا اعرف من رسول الله** صلى الله عليه وسلم **اللطف** بفتح اللام والطاء
المهملة والفاء ولابي ذر اللطف بضم اللام وسكون الطاء الرفق **الذي كنت ارى منه حين**
اشتكي امرضا **انما يدخل علي رسول الله** صلى الله عليه وسلم **ثم يقول كيف تيكم** بكسر
العين وفتحها وهي للمونث مثل ذاك للمذكر ولابن اسحاق فكان اذا دخل قال لابي وهي تمرضني
كيف تيكم وفهمت ام المومنين من ذلك ما يعني الجفاء منه عليها السلام ولكنها لم تكن تدري
السبب **ثم ينصرف فذاك الذي يريبني** بفتح اوله وكسر ثانيه **ولا اشعر بالشر**
الذي تقوله هذا الافك وسقط لفظ الشر لغير ابي ذر **حتى خرجت بعد ما نقهت**
بفتح النون والقاف ويجوز كسرها اي افقت من مرضي ولم تكمل لي الصحة **فخرجت**
مع ام مسطح بكسر الميم وسكون السين وفتح الطاء بعدها حاء مهملات واسمها سلمى
قبل المناصع بكسر القاف وفتح الموحدة اي جهة المناصع بفتح الميم والنون وبعد
الالف صاد وعين مهملات موضع خارج المدينة وهو متبرزنا بفتح الراء المشددة اي
موضع قضاء حاجتنا وكنا لا نخرج الا ليلا وذلك قبل ان نتخذ الكنف بضم الكاف والنون

شبكة الألوكة www.alukah.net

مواضع قضاء الحاجة فريبا من بيوتنا وامرنا امر العرب الاول بضم الهمزة وتخفيف الواو
نعت للمعرب في التبرز قبل الغائط وفي رواية فيح في البرية اي خارج المدينة بعيدا
عن المنازل فكنا نتأذى بالكنف برايحتها ان نتخذها عند بيوتنا فانطلقنا انا وام
مسطح بكسر الميم وهي ابنة ابي رهم انيس بن عبد مناف بضم الدال وسكون الهاء وفي رواية
صالح عند المولف في المغازي وهي ابنة ابي رهم بن المطلب بن عبد مناف قال الحافظ
ابن حجر وهو الصواب وابنها مسطح بن اثاثة بضم الهمزة ومثلثتين بينهما الف من
غير تشديد بن عباد ابن المطلب فاقبلت انا ومسطح قبل اي جهة ببيتي قد ولاني ذرو قد
فرغنا من شاننا فعثرت بالغاء والعين والراء المفتوحات ام مسطح في مرطها بكسر
الميم كساها وهو من صوف او خز وكتان او ازار فقالت تعس مسطح بفتح العين
قيده الجوهري وكلام بن الانباري يقتضي ان الاعرف كسرها اي اكبه الله لوجهه او هلك
قالت عايشه فقلت بيس ما قلت اتسبين رجلا شهد بدرا قالت اي هنتاه بفتح الهاء
الاولى وسكون الثانية اي يا هذه اولم تسمعي ما قال قالت اي عايشه قلت وما قال
قالت اي عايشه فاخبرتني ام مسطح بقول اهل الافك فازددت مرضا على مرضي قالت
فلما رجعت الى بيتي وسقط لفظ قالت من قوله قالت فاخبرتني ومن قوله قال فلما رجعت
الى بيتي واستقريت فيه ودخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وسقط لفظ علي
سلم وسقط بعني سلم لابي ذر ثم قال كيف تيكم فقلت له عليه السلام ائاذن لي ان اتي
ابوي قال وانا حينئذ اريد ان استيقن الخبر من قبلهما فاذن لي فجئت ابوي فقلت لامي يا امتاه بسكون الهاء ما
رسول الله صلى الله عليه وسلم فجئت ابوي فقلت لامي يا امتاه بسكون الهاء ما
يتحدث الناس ابي به ويتحدث بفتح اوله قالت يا بنية هوني عليك فوالله لقلما كانت
امراة قط راضية بالنصب على الحال ولابي ذر وجنية بالرفع صفة امراة واللام في لعل للتاكيد
اي حسنة جميلة عند رجل يحبها ولها ضرائر وسقطت الواو ولابي ذر الاكثرون بتشديد
المثلثة ولابي ذر عن الحموي والمستملي الاكثرون نسا الزمان عليها القول في نقصها
فالاستفاضة امارة الرافع من حمنة بنت جحش اخت ام المومنين زينب فان
الحامل لها على ذلك كون عايشة ضرة اختها فالاستثناء متصل ولم تقصد امر رومان
بقولها ولها ضرائر الاكثرون عليها فضة عايشة بنفسها وانما ذكرت شان الضرائر
واما ضرائر عايشة وان لم يصدر منهن شيء فلم يقدم ذلك من هو من ابناء جنسهن كحمنة
قالت عايشة فقلت سبحان الله فبكيت تلك الليلة حتى اصبحت لا يرقا
ولقد ولابي ذر تحدث الناس بهذا قالت فبكيت تلك الليلة حتى اصبحت لا يرقا
بالقاف والهمزة اي لا ينقطع لي دمع لا اكتحل بنوم حتى اصبحت ابكي لان الهموم
موجبة للسهر وسيلان الدموع فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن ابي طالب واسامه
ابن زيد رضي الله عنهما حين استلبث الوحي بالرفع اي طال لبثه او بالنصب اي استطال اللبث
صلى الله عليه وسلم الوحي يستامرهما اي يستشيرهما في فراق اهله فاما اسامة فاشار
بالذي يعلم من براءة اهله بما ذكر وبالذي يعلم لهم في نفسه من الود فقال يا رسول الله
هم اهلك ولا نعلم الا خيرا وقالت له عليه السلام لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير بلفظ التذكير على اراة الجنس قال ذلك لما
راى منه عليه الصلاة والسلام من شدة القلق فراى ان بفراقها يسكن ما عنده بسببها
فاذا تحقق براءتها فيراجعها وسل الجارية بريرة تصدقك الخبر بالجزم على
الجزا قالت عايشة فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بريرة واستشكل
قوله الجارية بريرة بان قصة الافك قبل شرا بريرة وعتقها لانه كان بعد فتح مكة
وهو قبله لان حديث الافك كان في سنة ست او اربع وعتق بريرة كان بعد فتح مكة
في السنة التاسعة او العاشرة لان بريرة لما خيرت واختارت نفسها كان زوجها
مغيث يتبعها عليها في سكك المدينة يبكي عليها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
للعباس يا عباس الا تعجب من حب مغيث بريرة ومن بغض بريرة مغيثا فقال
من الطايف في اواخر سنة ثمان وفي ذكر رد على ابن القيم حيث قال سميتها بريرة وهو من بعض
الرواة فان عايشة انما اشترت بريرة بفتح الفتح ولما كاتبتها عقيب شرايها وعتقت حينئذ
فاختارت نفسها فظن الراوي ان قول علي وشرا الجارية تصدقك انها بريرة فغلط قال وهذا
نوع غامض لا ينبه له الا الحذاق انتهى وانما جارية اخرى واجاب الشيخ تقي الدين
السبكي باجوبة احسنها احتمال انها كانت تخدم عايشة قبل شرايها وهذا اولى من
دعوى الادراج وتغليط الحفاظ فقال عليه السلام اي بريرة هل رايت عليها من شيء يريبك
بفتح اوله من جنس ما قال اهل الافك فقالت بريرة بحسبة له على العموم نافية عنها كل
نقص لا والذي بعثك بالحق ان رايت بكسر الهمزة اي ما رايت امرا اغمصه بفتح
الهمزة وسكون المعجمة وكسر الميم وصاد مهملة صفة الامر اي اعيبه عليها في جميع
احوالها اكثر من انها جاريه حديثة السن تنام عن عجين اهلها الصغر سنها ورطوبة
بدنها فتاتي الداجن بدال مهملة وبعد الالف جيم بكسرة فنون الشاة التي تقتنى
في البيت وتعلف وقد يطلق على غيرها مما يالف البيوت من الطير وغيره فتاكله قال
ابن السيد في الحاشية هذا من الاستثناء البديع الذي يراد به المبالغة في نفي العيب
لقوله ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم بهن فلول من قراع الكتايب فنفتها عن عجينها
البعد لها من مثل الذي رميت به واقرب الى ان يكون به من المحصنات الغافلات المومنات
وتعقبه البدر الدماميني فقال ليس في الحديث صورة استثناء بسوي ولا غيرها من
ادواته وانما فيه ان رايت منها اغمض عليها اكثر من انها جاريه اي اخرج لكن يجمع هذا
قريبا من هذه السورة ما عمت منها الا ما يعلم الصانع على الذهب الاحمر استثناء منزع
في نفي العيب عنها وفي رواية عبد الرحمن بن حاطب عرضت عنده الطبراني فقالت الجارية
الحبشية والله لعايشة اطيب من الذهب ولين كانت صنعت ما قال الناس ليخبرنك الله
قال فعجب الناس من فقهها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستغذر بالذال
المعجمة يوعيد من عبد الله ابن ابي سلول قالت عايشة فقال رسول الله صلى الله عليه

شبكة الألوكة www.alukah.net

وسلم وهو على المنبر يا معشر المسلمين بسكون العين من يعذرني بفتح اوله وكسر المعجمة
اي من يقيم عذري ان كافأته على قبح فعله او من ينصرني من رجل يريد ابن ابي قد بلغني اذاه
في اهل بيتي فوالله ما علمت على ولا بي ذر في اهلي الا خيرا ولقد ذكروا رجلا صفوان
ابن المعطل ما علمت عليه الا خيرا وما كان يدخل على اهلي الا معي فعلم سعد بن
معاذ للانصاري واستشكل ذكر سعد بن معاذ هنا بان حديث الافك كان سنة ست
في غزوة المريسيع وسعد مات من الرمية التي رميها بالخندق سنة اربع واجيب بانه
اختلف في المريسيع ففي البخاري عن موسى بن عقبة انها سنة اربع وكذلك الخندق
وقد جزم بن اسحاق بان المريسيع كانت في شعبان والخندق في شوال فان كانا في سنة
فلا يمتنع ان يشهدها ابن معاذ لكن الصحيح في النقل عن موسى بن عقبة ان المريسيع
سنة خمس فالذي في البخاري محمول على انه سبق قلم والراجح ايضا ان الخندق سنة
خمس فيصح الجواب فقال يا رسول الله انا اعذرك منه بفتح المهملة وكسر المعجمة
ان كان من الاوس قبلنا ضربت عنقه لاحكم فيهم نافذا ذكان سيدهم ولان من اذاه
عليه السلام وجب قتله وان كان من اخواننا من الخزرج امرتنا ففعلنا امرك قالت
عايشة فقام سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج بعد مزاع بن معاذ من مقالته
وكان قبل ذلك رجلا صالحا كامل الصلاح لم يسبق منه ما يتعلق بالوقوع مع انفة
الحمية ولكن احتملته من مقاله بن معاذ الحمية اي اعضبته وفي رواية معمر عند مسلم
اجتهلته بجيم فوقيه فهاء وصوبها النووي بشتي اي حملته على الجهل فقال سعد
هو بن معاذ كذبت لعمر الله بفتح العين اي وبقاء الله لا تقتله ولا تقدر على قتله لانا
نمنعك منه ولم يرد ابن عبادة الرضى بقتل بن ابي لكن كان بين الحيين منافسة زالت
بالاسلام وبقي بعضها بحكم الالفة فتكلم بن عبادة بحكم الالفة وبقوان يحكم فيه ابن معاذ
فقام اسيد بن حضير بضم المهملة وفتح السين المهملة وحضير بضم المهملة وفتح المعجمة
مصغرين ولابي ذر ابن الحضير وهو ابن عم سعد بن معاذ من رهطه فقال لسعد
ابن عبادة كذبت لعمر الله لا تقتله ولا تقدر على قتله فقام اسيد بن حضير ولابي
ذر ابن الحضير وهو بن عم سعد ولابي ذر زيادة بن معاذ فقال لسعد بن عبادة كذبت
لعمر الله لنقتلنه بالنون ولو كان من الخزرج اذا امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فانك منافق تجادل عن المنافقين تفسير لقوله فانك منافق فليس المراد نفاق
الكفر فتشاور بنو فية مثلثة الحيان الاوس والخزرج اي نهض بعضهم الى بعض من
الغضب حتى هموا ان يقتتلوا ورسول الله صلى الله عليه وسلم قايم على المنبر
فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يخفضهم حتى سكتوا بالنون ولابي ذر
سكتوا بالفوقية بدل النون وسكت عليه السلام قالت عايشة فبكيت بالميم من
المكث ولابي ذر عن الكشميهني فبكيت من البكا يومي ذلك لا يرقا بالهمزة اي لا ينقطع لي
دمع ولا اكتحل بنوم قال فاصبح ابواي ابو بكر وام رومان عندي وقد بكيت ليلتين
ويوما الليلة التي اخبرتها فيها امر مسطح بالخبر واليوم الذي خطب فيه عليه السلام والليلة

التي يليه

والليلة التي تليه لا اكتحل بنوم ولا يرقا دمع يظنان ابي وامي ان البكا فالق كبدي
قالت عايشة فبينما بالميم ولابي ذر عن الحموي والمستملي فبينا هما جالسان ولابي ذر جالسين
عندي وانا ابكي جملة حالية فاستاذنت على امراة من الانصار لم تسم فاذنت
لها فجلست تبكي معي قالت عايشة فبينا بغير ميم نحن على ذلك والكشميهني كذلك
نحن كذلك دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلم ثم جلس قالت ولم
يجلس عندي منذ قيل ما قيل قبلها وقد لبث شهرا لا يوحى اليه في شاني
اي بشيء قالت فتشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم حين جلس ثم قال اما بعد يا عايشة
فاني قد بلغني عنك كذا وكذا لبراءة عمار ما شابه اهل الافك فان كنت بريئة
الله يوحي ينزل وان كنت الممت بذنب اي وقع منك مخالفا لما ذكر فاستغفري الله
وتوبي اليه منه فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب الى الله منه تاب الله عليه
وسقط لفظ الجلالة لابي ذر قال فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالته
قلص بالقاف والصاد المهملة المفتوحات انقطع ومعي حتى ما احس منه قطرة
لان الحزن والغضب اذا اجتمعا جفا الدمع لفرط حرارة المصيبة فقلت لابي
اجب عني رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما قال قال والله ما ادري ما اقول لرسول
الله صلى الله عليه وسلم ولابي اويس فقال لا افعل هو رسول الله صلى الله عليه
وسلم والوحي ياتيه فقلت لابي اجيبي رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت
عايشة فقلت ولابي ذر قلت وانا جارية حديثة السن لا اقرا كثيرا من القرآن
هذا توطيه لصعرها في عدم استحضارها اسم يعقوب عليه السلام اني والله لقد
سمعتم هذا الحديث حتى استقر في انفسكم وصدقتم به قبل مراد هاهنا صدق به
من اصحاب الافك وضمت اليهم من لم يكن لهم تعليما فلان بفتح اللام وكسر الهمزة قل لله
لكم اني بريئة والله يعلم اني بريئه لا تصدقوني ولابي ذر لا تصدقوني بذا لك
اي لا تقطعون بصدقي ولان اعترفت لكم بامر والله يعلم اني بريئه منه لتصدقني
بضم القاف وتشديد النون والاصل تصدقونني فادغمت النون في الاخرى والله ما
اجد لكم وفي رواية فليح في الشهادات لي ولكم مثلا الا قول ابي يوسف وفي رواية
ابي اويس نسيت اسم يعقوب لابي من البكا واحتراق الحزن اذ قال فصبر جميل والله
المستعان على ما تصفون قالت ثم تحولت واضطجعت على فراشي قالت وانا حينئذ
اعلم اني بريه وان الله مبرئي ببراءتي يبريني فعل مضارع وفي بعضها مبريني
بميم مضمومة فوحده مفتوحة فراء مشددة فهمزة مكسورتين فتحتية كذا في الفتح
وعند السفاقسي فبريني بنون قبل الهمزة المضمومة واستشكله بان نون الوقاية
انما يدخل في الافعال ليسلم من الكسر والاسما تكسر فلا يحتاج اليها قال الحافظ بن حجر
والذي وقفنا عليه ببري بغير نون وعلى تقدير وجود ما ذكر السفاقسي فقد سمع
مثل ذلك في بعض اللغات في اسم الفعل انتهى نحو دراكني ودراكني وعليكني بمعنى

بمعنى ادركني واتركيني والزميني وفي الحرف نحوائي ولكن بتخفيف النون والله ماكنت اظن
ان الله منزل في شاني وحيا يتلى ولشاني في نفسي كان احقر من ان يتكلم في بامر
يتلى ولكن بتخفيف النون ولابي ذر عن الكشميهني ولكنني وله عن الحموي والمستملي
ولكني بالادغام كنت ارجوا ان يرى رسول الله صلى الله عليه وسلم في النوم
رويا يبرئني الله بها قالت فوالله ما رام رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي مافارق مجلسه ولا برح احد من اهل البيت الذين كانوا حاضرين حينئذ حتى
انزل عليه الوحي فاخذه ماكان ياخذه من البرحا من العرق من شدة الوحي
حتى انه لينحدر منه مثل الجمان من العرق بكسر الميم وسكون المثلثة مرفوعا
والجمان بضم الجيم وتخفيف الميم الدر قال كجمانه البحري جابها غواصها من لجة
البحر وقال الداودي هو شيء كاللؤلؤ يصنع من الفضة والاول هو المعروف
وهو في يوم شات من ثقل القول الذي ينزل عليه بضم الياء وسكون النون
وفتح الزاي وثقل بكسر المثلثة وفتح القاف قالت فلما سري بضم المهملة وكسر
الراء مشددة كشف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سري عنه وهو يضحك
مسرورا الجملة حالية فكانت اول كلمة تكلم بها يا عائشة
ان الله عز وجل برأك بالقرآن ما قاله اهل الافك فيك
وقالت ولابي ذر قالت امي ام رومان قومي اليه صلى الله عليه وسلم لاجل ما
يبشرك به قالت عائشة فقلت والله ولابي ذر لا والله لا اقوم اليه ولا احمد الا الله
وسلامه عليه ولا احمد الا الله عز وجل الذي انزل براءتي وانزل الله بالواو ولابي
ذر فانزل الله عز وجل ان الذين جاءوا بالافك عصبة منكم لا تحسبوه الخ
الايات كلها قال ابن حجر آخر العشر والله يعلم وانتم لا تعلمون انتهى وقول بل هي
تسعة ولعله عد قوله لهم عذاب اليم راس اية وليس كذلك بل مشيه فاصله وليث
بفاصله كما نص عليه غير واحد من العادين وحينئذ فاخر العشر روف رحيم
وفي رواية عطاء الخراساني عن الزهري فانزل الله ان الذين جاءوا بالافك الى قوله
ان يغفر الله لكم والله غفور رحيم وقول بن حجر وان عد الايات الى هذا الموضع ثلاثا
وعشرين فلعل في قولها العشر الايات مجازا بطريق الغا الكسر بناء على عد
اليم كما مر فالصواب انها اثنتا عشرة وسقط لا تحسبوه لابي ذر فلما انزل الله تعالى
هذا في براءتي واقيم الحد على من اقيم عليه قال ابو بكر الصديق رضي الله عنه وكان
ينفق على مسطح بن اثاثة لقرابته منه كان بن خالة ابي بكر وفقره الا والله لا انفق
على مسطح شيئا ابدا بعد الذي قال لعائشة ما قال فانزل الله ولا يأتل لا يحلف اولوا
الفضل منكم في الدين ابي بكر والسعة في المال ان يؤتوا اولي القربى والمساكين والمهاجرين في سبيل الله صفات لموصوف واحد وهو مسطح لانه كان مسكينا مهاجرا
بدريا وليعفوا وليصفحوا عنهم اي حوضهم في امر عائشة الا تحبون خطابا لابي

بكر

بكر ان يغفر الله لكم علي عفوكم وصفحكم واحسانكم الي من اساء اليكم والله غفور
رحيم فتحملوا باخلاقه تعالى قال ابو بكر لما قرأ عليه النبي صلى الله عليه هذه الاية
بلى والله اني احب ان يغفر الله لي فرجع بالتخفيف الى مسطح النفقة التي كان ينفق
عليه قبل وقال والله لا انزعها عنه ابدا قالت عائشة وكان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يسأل بصيغة المضارع ولابي ذر سال بصيغة الماضي زينب ابنة
جحش ام المومنين رضي الله عنها عن امري فقال يا زينب ماذا علمت او رايت
منها فقالت ولابي ذر قالت يا رسول الله احمي بفتح الهمزة سمعي من ان اقول سمعت
ولم اسمع وبصري من ان اقول بصرت ولم ابصر ما علمت عليها الا خيرا قالت عائشة
وهي ابن زينب التي كانت تساميني من ازواج رسول الله صلى الله عليه وسلم
بضم الفوقية وبالمهملة من السمو وهو العلو والارتفاع اي يطلب من العلو والارتفاع
والحظوة عنده صلى الله عليه وسلم ما طلب او يعتقد ان لها مثل الذي لي عنده
فعصمها الله اي حفظها بالورع ان تقول بقول اهل الافك وطفقت بكسر الفاء جعلت او شرعت
اختها حمنة بفتح الحاء المهملة وبعد الميم الساكنة نون مفتوحة فهاء تانيث تحارب
لها اي لاختها زينب ويحكي مقالة اي اهل الافك لتخفض منزلة عائشة وتعلي
منزلة اختها زينب فهلكت فيمن هلك من اصحاب الافك تحدث فيمن حدث او
اتمت مع من اتم وهذا الحديث سبق في كتاب الشهادات باب
بالتنوين في قوله تعالى ولولا فضل الله عليكم لولا هذه الامتناع الثاني لوجود
عذاب اي لولا فضل الله عليكم ايها الخائضون في شان عائشة ورحمته في الدنيا
بانواع النعم التي من جملتها قبول توبتكم وانابتكم اليه والاخرة بالعفو والمغفرة
لمسكم عاجلا فيما افضتم اي خضتم فيه من قضية عذاب اليم قال بن عباس
المراد بالعذاب العظيم الذي لا انقطاع له معين في الاخرة لانه ذكر العذاب العظيم
الذي لا انقطاع له يعني في الاخرة لانه ذكر عذاب الدنيا من قبل فقال والذي تولى
كبره منهم له عذاب عظيم وقد اصابه فانه جلد وحد وسقط قوله عذاب عظيم لابي
ذر وقال بعد قوله افضتم فيه الاية وقال مجاهد فيما وصله الوليد بن مسلم
في تفسيره عن ابن جريج عن مجاهد تلقونه بمعناه يرويه بعضكم عن بعض وذلك ان الرجل كان يلقى الرجل
فيقول له ما وراك فيحدثه بحديث الافك حتى شاع واستفاض ولم يتبين بيت ولا
ناد الا طار فيه فيسمعوا في اشاعته وذلك من العظايم واصل تلقونه تتلقونه
فحذفت احدى التاءين كتنزل ونحوه تفيضون في قوله تعالى في سورة يونس اذ
تفيضون فيه معناه تقولون وهذا ذكره استطرادا على عادته مناسبة لقوله
فيما افضتم فيه اذ كل منهما من الافاضة وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة العبدي
البصري قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا سليمان اخوه عن حصين بمهملتين مصغرا ابن
عبد الرحمن ابي الهذيل السلمي الكوفي عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن مسروق

شبكة الألوكة www.alukah.net

هو بن الاجدع عن ام رومان بهمز الدابة عامر ابن عويمر ام عايشة رضي الله عنهما انها قالت
لما رميت عايشة بما رميت به من الافك خررت مغشيا عليها وفي بعض النسخ باسقاط
لفظ عليها كما في المصابيح وقال القاضي صوابه تغشيه بعني بتا التانيث بدل الالف
رده الزركشي بانه على تقدير الحرف اي عليها فلا معنى للتانيث قال في المصابيح لكن
يلزم على تقدير حذف التانيث عن الفاعل وهو ممتنع عند البصريين وانما
ينسب القول به الكسائي من الكوفيين واما ما استصوبه القاضي فانما يلزم حذف
الجار وجعل المجرور منصوبا على سبيل الاتساع وهو موجود في كلامهم ومطابقة لما
ترجم به من جهة قصة الافك في الجملة واعترض الخطيب وتبعه جماعة بما في هذا الحديث
بان مسروقا لم يسمع من ام رومان لانها توفيت في زمنه صلى الله عليه وسلم وسن مسروق
اذ ذاك ست سنين فالظاهر انه مرسل واجاب في المقدمة بان الواقع في البخاري
هو الصواب لان راوي وفاة ام رومان في سنة ست عايان زيد بن جدعان وهو ضعيف
كما نبه عليه البخاري في تاريخه الاوسط والصغير وحديث مسروق اصح اسنادا وقد
جزم ابراهيم الحربي الحافظ بان مسروقا انما سمع من ام رومان في خلافة عمر
وقال ابو نعيم الاصبهاني عاشت ام رومان بعد النبي صلى الله عليه وسلم ثم هذا هذا

باب بالتنوين في قوله تعالى اذ ظرف لمسكم او لافضتم تلقونه
اي الافك بالستكم قال الكلبي وذلك ان الرجل منهم يلقى الاخر فيقول بلغني كذا وكذا
تلقونه تلقيا ما ليس لكم به علم فان قلت ما معنى قوله بافواهكم والقول لا يكون
الا بالفم اجيب بان التي للعلوم يكون علمه في القلب فيترجم عنه اللسان
والافك ليس الا قولا يجري على الستكم من غير ان يحصل في قلوبكم علم به وتحسبونه
هينا وهو عند الله عظيم في الوزن وسقط لابي ذر وتحسبونه الى اخره وقال بعد
علم الاية وسقط باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا ابراهيم بن موسى الفراء
الصغير قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا هشام ولابي ذر هشام بن يوسف ان
ابن جريج عبد الله بن عبد العزيز اخبرهم قال ابن ابي مليكة عبد الله ابن عبد الحميد
سمعت عايشة رضي الله عنها تقرا ولابي ذر تقول اذ تلقونه بالستكم بكسر
اللام وتخفيف القاف مضمومة من ولق الرجل اذا كذب **باب**
بالتنوين في قوله تعالى ولولا اذ سمعتموه قلتم ما يكون لنا ما ينبغي وما يسع لنا ان نتكلم
بهذا سبحانك هذا بهتان عظيم سقط قوله سبحانك الى اخره لابي ذر وقال هذا بعد
قوله بهذا الاية وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا محمد بن المثنى العنزي
الزمن قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عمر بن سعيد ابن ابي الحسين
بضم عين عمر وكسر عين سعيد وضم حاء حسين مصغرا القرشي النوفلي المكي قال حدثني
بالافراد ابن ابي مليكة عبد الله قال استاذن ابن عباس قبل موتها ولابي ذر قبل قبيل
موتها بضم القاف مصغرا على عايشة وهي معلومة من كرب الموت قالت اختي ان يثني

على لان التنابوت الجب فقيل هو ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن وجوه
المسلمين قال والقايل لها ذلك هو بن اخيها عبد الله بن عبد الرحمن والذي استاذن لابن
عباس عليها ذكوان مولاها كما عند احمد في روايته قال ائذن له فقال ابن عباس لها
بعد ان أذن له في الدخول ودخل كيف تجدينك اي كيف تجدي نفسك فالفاعل والمفعول
ضميران لواحد وهو من خصايص افعال القلوب قالت عايشة احدني بخير ان اتعبت
اي ان كنت من اهل العوي ولابي ذر عن الكشميهني ان اتعبت بضم العوقية الهمزة
وسكون الموحدة وكسر القاف وسكون التحتية وفتح العوقية من التعاقل قال ابن عباس
فانت بخير ان شاء الله زوجة رسول الله صلى الله عليه وسلم لم تنكح بكرا غيره ونزل
عذرك من قصة الافك من السما وفي رواية ذكوان المذكورة وانزل الله براتك من فوق
سبع سموات جاءه الروح الامين فليس في الارض مسجد الا وهو يتلى فيه اناء الليل والاطراف
النهار ودخل عليها ابن الزبير عبد الله خلافة بعد ان خرج بن عباس فتحدثا في
الدخول والخروج عليها وايابا وافق رجوع بن عباس مجيء ابن الزبير فقال له عايشة دخل
ابن عباس فاثنى علي ودددت اني كنت نسيا منسيا اي لم اكن شيا وهذا على طريق اهل الورع
في شدة خوفهم على انفسهم وبه قال حدثنا محمد بن المثنى الزمن قال حدثنا عبد
الوهاب بن عبد المجيد بفتح الميم وكسر الجيم الثقفي قال حدثنا بن عوف عبد الله عن
ابن محمد بن ابي بكر الصديق ان ابن عباس رضي الله عنه استاذن على عايشة نحوه اي
ذكر نحو الحديث المذكور ولم يذكر فيه نسيا منسيا ومطابقة الحديث للترجمة في قوله
ونزل عذرك من السما يعظكم الله ولابي ذر باب بالتنوين في قوله يعظكم الله
قال ابن عباس كرم الله عليكم وقال مجاهد ينهاكم الله ان تعودوا لمثله كراهة ان
تعودوا مفعول من اجله او في ان تعودوا على حذف لا ابدا ما دمتم اما مكلفين الاية
وسقط قوله الاية لغير ابي ذر وبه قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابي قال حدثنا سفيان
الثوري عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابي الضحى مسلم بن صبيح عن مسروق
هو ابن الاجدع عن عايشة رضي الله عنها انها قالت جاء حسان بن ثابت الانصاري
الخزرجي شاعر رسول الله صلى الله عليه وسلم يستاذن عليها فيه التفات من الخطاب
الى الغيبة قال مسروق قلت لعايشة اتاذنين لهذا وهو من تولى كبر الافك قالت
اوليس قد اصابه عذاب عظيم قال سفيان الثوري نفخ ذهاب بصر فقال
حسان حصان رزان بفتح اولهما المهملة والزاي من الثاني وفتحها ما لمهملة اي
عفيفة كاملة العقل ما تزن بضم الفوقية وفتح الزاي وتشديد النون اي ما تتهم
بريبة بالموحدة فتحتية ساكنة فموحدة وتصبح غرثى بفتح الغين المعجمة وسكون الراء
وفتح المثلثة جايعة من لحوم الغوافل الغفيلات اي لا عقول لهن اذ لو كانت
عقاب لو كانت اكلة وهو استعارة فيها تلميح بقوله تعالى في العقاب ايحب
احدكم ان ياكل لحم اخيه ميتا وهذا البيت من جملة قصيدة حسان قالت عايشة لكن انت
اي لست كذلك اشارة الى انه اغتابها حين وقعت قصة الافك هذا **باب**

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في قوله ويبين الله لكم الايات في الامر والنهي والله عليم بامر عايشه وصفوان حكيم في تدبيره وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر محمد بن بشار بندار العبدي البصري قال حدثنا ابن عدي بفتح العين وكسر الدال المهملتين محمد قال انبانا شعبه بن الحجاج عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابي الضحى محمد بن صبيح عن مسروق هو ابن الاجدع انه قال دخل حسان بن ثابت على عايشه فشبب بشين معجمة فوحدتين الاولى مشددة اي انشد شعرا وقال حصان عفيفه بفتح من الرجال وزان صاحبة وقار ما تزن برينه فالتهم بها وتصبح غرثى بغين معجمة من لحوم الغوافل لا يغتابهن ولابي ذر من دما بدل لحوم قالت عايشه تخاطب حسانا لست كذلك بل يغتاب الغوافل قال مسروق قالت تدعين مثل هذا يدخل عليك وقد انزل الله تعالى والذي تولى كبره منهم وهذا يشكل اذا ظاهره ان المراد بقوله والذي تولى كبره حسان والمحفوظ انه عبد الله بن ابي لكن في مستخرج ابي نعيم وهو ممن تولى كبره قال في الفتح فهذا اخف اشكالا قالت واي عذاب اشد من العمى وقالت وقد كان يرد عن رسول صلى الله عليه وسلم اي يدفع مجهول للكفار فيهجوهم ويذب عنه وفي البخاري قال عروة كانت عايشة تكره ان يسب عندها حسان وتقول انه الذي يقول فان ابي ووالده وعرضي لعرض محمد منكم وقاء وروي انه عليه السلام قال ان الله يؤيد حسان بروح القدس في شعره هذا باب بالتنوين في قوله تعالى ان الذين يحبون يريدون ان تشيع ان تنتشر الفاحشة الزنا في الذين امنوا لهم عذاب اليم في الدنيا الحد والاخرة النار وظاهر الاية يتناول كل من كان بهذه الصفة وانما نزلت في قذف عايشة الا ان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب والله يعلم ما في الضمائر وانتم لا تعلمون وهذا نهاية في الزجر لان من احب اشاعة الفاحشة وان بالقلب في اخفى تلك المحبة فهو يعلم ان الله يعلم به ويعلم قدر الجزاء عليه ولولا فضل الله عليكم ورحمته لعاجلكم بالعقوبة فجواب لولا محذوف وان الله رؤف بعباده رحيم بهم فتاب على من تاب وطهر من طهر منهم بالحد وسقط لابي ذر قوله في الذين امنوا الى اخره وقال بعد قوله الفاحشة الاية الى قوله رؤف رحيم تشيع اي تظهر قاله مجاهد وسقط بهذا لغير ابي ذر ولا ياتل ولابي ذر قوله ولا ياتل اي يحتمل من الالية وهي الحلف اي ولا يحلف اولوا الفضل منكم والسعة ابو بكر اي على ان لا يؤتوا اولي القربى والمساكين والمهاجرين في سبيل الله يعني مسطحا ولا تحذف في اليمين كثيرا قال الله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم ان تبروا يعني ان لا تبروا وقال ابن عباس القنس فقلت بيمين الله ابرح قاعدا اي لا ابرح وليعفوا وليصفحوا عن خاض في امر عايشة الا تحبون ان يغفر الله لكم تخاطب ابا بكر والله غفور رحيم اي فات الحال من جنس العمل فاذا عفوت يغفر لك واذا صفحت يصفح لك وسقط لابي ذر من قوله والمهاجرين الى آخر قوله ان يغفر الله لكم وقال بعد قوله والمساكين الى قوله والله غفور رحيم وقال ابو اسامة حماد بن اسامة

ما وصله

ما وصله احمد عنه بتمامه عن هشام ابن عروة انه قال اخبرني بالافراد ابي عروة بن الزبير بن العوام عن عايشة رضي الله عنها انها قالت لما ذكر من شاني بضم الذال المعجمة مبنيا للمفعول اي من امري وهاي الذي ذكر بضم المعجمة ايضا من الافك والحال ما علمت به وجواب لما قالت قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في بكسر الفاء وتشديد التحتية حال كونه خطيبا فتشهد فحمد الله واثنى عليه بما هو اهله ثم قال اما بعد اشيروا علي في اناس بترئيد افعل التفضيل الافك بهمزة وموحدة مخففة مفتوحتين بينهن فواو وقد تمد الهمزة وللاصيلي ما حكاه عياض ابو بتشديد الموحدة اي انتهموا اهلي وذكروهم بالسوء قال ثابت الثابتيين ذكر المثنى وتتبعه قال الشاعر فرفع اصحابي المعطي وابوا اي ذكروها والتخفيف بمعناهم وقال القاضي عياض وروي ابوا بتقديم النون وتشديد ها كذا قيده عبدوس بن محمد وكذا ذكره بعضهم عن الاصيلي قال القاضي وهو في كتابي منقوط من فوق وتحت وعليه مخط علامة الاصيلي ومعناه ان صح الامران وبحري وعندي انه تصحيف لا وجه له ههنا وايم الله ما علمت على اهلي من سوء ابوهم بالتخفيف اتهمونهم بمن والله ما علمت عليه من سوء قط يريد صفوان ولا يدخل بيتي قط الا وانا حاضر ولابي ذر عن الحموي والمستملي الا انا باسقاط الواو ولا غبت ولابي ذر عن الحموي والمستملي ولا كنت في سفر الا غاب معي فقام سعد بن معاذ الاوسي الانصاري المتوفى بسبب السهم الذي اصابه فقطع منه الاكحل في غزوة الخندق سنة خمس كما عند ابن اسحاق وكانت هذه القصة في سنة خمس ايضا كما هو الصحيح في النقل عن موسى بن عقبة فقال ايذن لي يا رسول الله ان نضرب اعناقهم بنون الجمع والضمير لاهل الافك وقام رجل من بني الخزرج هو سعد بن عبادة وكانت ام حسان بن ثابت الرعية بضم الغاء وفتح الراء والعين المهملة بنت خالد بن حنيش بن لوحان بن عبدوه بن زيد ابن ثعلبة من الخزرج من رهط ذلك الرجل فقال لابن معاذ كذبت اي لا يقدر على قتله اما بالتخفيف والله ان لو كانوا اي قاتلوا الافك من الاوس ما احببت ان تضرب اعناقهم تضرب بضم اوله مبنيا للمفعول واعناقهم رفع نايب عن الفاعل وزاد في الرواية السابقة فتساور الحيان حتى كاد ان يكون ولابي ذر كادا ان يكون بين الاوس والخزرج شر في المسجد وفي الرواية الثانية حتى هموا ان يقتتلوا قال عايشة وما علمت بذلك فلما كاد ساذكك اليوم خرجت لبعض حاجتي للتبرز جهة المناصع ومعي ام مسطح وهي ابنة ابي رهم عتزث اي في سرطها وقالت تقس بكسر العين وتفتح مسطح بعيني ابنها قالت عايشة فقلت لها اي ام تسبين بحذف همزة الاستفهام وفي الرواية السابقة اتسبين رجلا شهد بدرا وسكتت اي ام مسطح ثم عتزث الثانية فقالت تقس مسطح فقلت لها تسبين ابنك ثم عتزث الثالثة ولابي ذر فقلت لها اي ام تسبين ابنك فسكتت ثم عتزث الثالثة فقالت تقس مسطح فانتهرتها فقالت والله ما اسبه الا فيك الا لاجلك فقالت في اي

شمالي قالت فسغرت بالغاء والوحدة والغاف والراء المفتوحات اخره فوقيه للحديث
قال ابن الاثير اي فتحيته اي كشفت فغفلت وقد كان هذا وسقطت الواو لابي ذر
قالت نعم والله قالت عايشة فرجعت الى بيتي كان الذي خرجت له لا اجد منه قليلا
ولا كثيرا اي دهشت بحيث ما عرفت لاي امر خرجت من البيت من شدة ما عراني من الم
فكانت قد قضت حاجتها مما سبق وعكت بضم الواو الثانية وسكون الكاف
اي مرضت محمومة فقلت بالغاء ولابي ذر وقلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم
ارسلني الى بيت ابي فارسل معي الغلام لم يسم فدخلت الدار بسكون اللام فوجدت
ام رومان بضم الراء وفتح الميم وبعد الواو الساكنة نون تصغير رومة
البئر بفتح الراء وقالت امي ما جاءك يا بنية فاخبرتها وذكرت لها الحديث الذي قاله
اهل الافك في شاني واذا هو لم يبلغ منها مثل ما ولابي ذر مثل الذي بلغ مني فقالت
يا بنية ولابي ذر عن الحموي والمستملي اي بنية خفض بغاء معجمة وفاء مشددة
فضاد معجمة مكسورتين وللحموي والكشميهني خفضي بغاء ثانية بدل الضاد وفي
نسخة خفي بكسر الخاء والغاء واسقاط الثاني ومعناها استقارب عليك الشان
فانه والله لقل ما كانت امراة حسنا صفة امراة ولمسلم من رواية بن هشام
خطيبة لها ضرائر الا حسدنها بسكون الدال وفتح النون وقيل فيها ما يشينها
واذا هو يعني الافك لم يبلغ منها ما بلغ مني قلت وقد علم ابي قالت نعم
قلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم قالت نعم ورسول الله صلى الله عليه وسلم
واستعبرت بسكون الراء ولابي ذر فاستعبرت بالغاء بدل الواو وبكيت فسمع
ابو بكر صوتي وهو فوق البيت يقرا فنزل فقال لامي ما شانها قالت بلغها الذي ذكر
من شانها بضم الذال وكسرها فيهما فاضت عيناه قال ولابي ذر فقال اقسمت
عليك اي بنية ولابي ذر عن الكشميهني يا بنية الا رجعت الى بيتك فرجعت بسكون
العين ولقد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بيتي فسال عني خادمي سبق
في الرواية التي قبل انها بريرة مع ما فيه من البحث ولابي ذر خادمي بحذف التذكير
وهو يطلق على الذكر والانثى فقال هل رايت من شيء يريبك على عايشة فقالت
لا والله ما علمت عليها عيبا الا انها كانت ترقد حتى تدخل الشاة فتاكل خميرها
او عجينها بالشك من الراوي وانتهرها بعض اصحابه فقال اصدقي رسول
الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية ابي اويس عند الطبراني ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال لعلي شانك بالجارية فسالها عني وتوعدها فلم تخبره الا بخير فضربها
وسالها فقالت والله ما علمت على عايشة سوا حتى اسقطوا لها به من قولهم اسقط
الرجل اذا اوتي بكلام ساقط والتغيير في قوله به للحديث او للرجل الذي اتهموها
به وقال بن الجوزي مرجوحها بالامر وقيل جاء في خطابها بسقط من القول بسبب
ذلك الامر وضميرها عايد على الجارية وبه عايدة على ما تقدم من انتهارها وتهديدها
والى هذا التاويل كان مذهب ابو مروان بن سراج وقال بن بطال يحتمل ان يكون

لها

من قولهم سقط الي الخبر اذا علمه فالمعنى ذكروا لها الحديث وشرحوه فقالت الخادمة
سبحان الله والله ما علمت عليها الا ما يعلم الصائغ على تبر الذهب الاحمر بالغت في نفي
العيب لقوله ولا عيب فهم غيران سيودنهم البيت وبلغ الامر ابي الافك الى ذلك الرجل صفوان
ولابي ذر وبلغ الامر ذلك الرجل الذي قيل له اي عنه من الافك ما قيل فاللام هنا بمعنى عن
كما في قوله تعالى وقال الذين كفروا للذين امنوا قاله بن الحاجب او بمعنى الباء اي قيل
فيه ما قيل وفي كتوله يا ليتني قدمت لحياتي اي في حياتي فقال سبحان الله والله ما كشفت
كنف انثى قط بفتح الكاف والنون اي ثوبها يريد ما جامعتها في حرام او كان حصورا قالت
عايشة فقتل صفوان شهيدا في سبيل الله في غزوة ارمينية سنة تسع عشرة في
خلافة عمر كما قاله بن اسحاق قالت واصبح ابواي عندي فلم يرما الا حين دخل علي رسول
الله صلى الله عليه وسلم وقد صلى العصر وهو في المسجد فتردخل علي وقد اكتنفني ابواي
عن يميني وشمالي فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد يا عايشة ان كنت قارفت بالقاف
والغاء اي كسبتيه الظلمة بضمها فتوبي الى الله وفي رواية ابي اويس انما انت
من بنات ادم ان كنت اخطات فتوبي فان الله يقبل التوبة عن عباده قالت وقد
جاءت امراة من الانصار لم تسم في جالسة بالباب فقلت له عليه السلام الا تستحي
بكسر ولابي ذر الا تستحي بسكون الهاء وزيادة تحتيه من هذه المراة الانصارية ان تكرز
ان تذكر شيئا على حسب فهمها لا يليق بحاله فالتفت الي ابي فقلت اقول ماذا قال
اجيبيه عليه السلام عني ولابي ذر فقلت له اجبه قال فماذا اقول فالتفت اي امي فقلت
اجيبيه فقالت اقول ماذا قال بن مالك فيه شاهد على ان مالا يستهام به اذا ركبت
مع ذا لا يجب تصديرها فتحمل فيها ما قبلها رفعا ونصبا فلما لم يجيباه تشهدت فحمدت
الله واثنيت عليه بما هو اهله ثم قلت اما بعد فوالله لين قلت لكم اني لم افعل
اي ما قبل والله عز وجل يشهد اني لصادقة فيما اقول من براءتي ما ذاك بنافعي عندكم قد
ولابي ذر ولقد تكلمتم به واشربته بضم الهمزة مبنيا للمفعول والضمير المنصوب يرجع
الى الافك قلوبكم رفع بالشربت وان قلت اني فعلت ولابي ذر قد فعلت والله يعلم
اني لم افعل ذلك لتقولن قد بات افترت به على نفسها واني والله ما اجدلي ولكم مثلا
والتمست بسكون السين اي طلبت اسم يعقوب عليه السلام فلم اقدر عليه الا ابا يوسف
حين قال فصبر جميل اجل وهو الذي لا اشكوى فيه الى الخلق والله المستعان على ما تصفون
اي على احتمال ما تصفونه وانزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم من ساعته فسكتنا فرفع
عنه الوحي واني لاتبين السرور في وجهه وهو يمسح جبينه من العرق ويقول اي
بقطع الهمزة يا عايشة فقد انزل الله براءتك وفي رواية فليح يا عايشة احمدي
الله فقد براك قالت وكنت اشد بالنصب خبر كان ما كنت غضبا اي وكنت اخبر
صلى الله عليه وسلم ببراءتي اقوي ما كنت غضبا من غضبي قبل ذلك قالم العيني فقال
لي ابواي قومي اليه فقلت ولابي ذر والله والله لا اقوم اليه ولا احمده ولا احمدكما
ولكن احمد الله الذي برائي لقد سمعتموه اي الافك فما انكرتموه ولا غيرتموه وفي

شبكة الألوكة www.alukah.net

رواية احمد لاسود عن عايشة واخذ رسول الله بيدي فانتزعت يدي منه فزعم ابو بكر
وانا فعلت ذلك لما خامرها من الغضب من كونهم لم يباد روا بتكذيب من قال فيها ذلك مع
تحققهم حسن سيرتها وطهارتها وقال ابن الجوزي انما قالت ذلك تمسكت بظاهر قوله عليه
السلام لها احمدي الله فظهرت منه امرها بامر الله بالحمد فقالت ذلك وانما اضافته الى من
الانقاذ المذكور لكان من باعث الغضب قاله في الفتح وكانت عايشه تقول اما زينب
ابنة جحش لم الورعين فعصمها الله اي حفظها بدينها فلم تقل اي في الاخير واما اختها
حمنة فهلكت فيمن هلك اي خدنت فيمن خدع خوضها في حديث الافك لتحقق منزلة عايشة
ويرفع منزلة اختها زينب وكان الذي يتكلم فيه اي في الافك ولابي ذر به مسطح و
حسان بن ثابت والمنافق عبد الله بن ابي وهو الذي كان يستوشيه اي يطلب ما
عنده ليزيده ويرويه ويجمعه وهو الذي تولى كبره منهم هو وحمنة قالت عايشة
فحلف ابو بكر ان لا ينفع مسطحا ابن خالته بنافعه ابدا بعد الذي قال عن عايشة
فانزل الله عز وجل ولا يأتل اولوا الفضل منكم الى اخر الاية يعني ابا بكر
والسعة ان يؤتوا اولوا القربى والمساكين يعني مسطحا الى قوله الا تحبون
ان يغفر الله لكم والله غفور رحيم قال ابو بكر بلى والله يا ربنا انا نحب ان تغفر
لنا وعاد له مسطح بما كان يصنع له قبل النفقة وما احسن قول بعضهم

لا تنتظمن عادة بر ولا تجعل عقاب المرء في رزقه
واعف عن الذنب فان الذي ترجوه عفوا لله عن خلقه
وان بدا من صاحب زلة فاستره بالاغضاء اسفه
فان قدر الذنب من مسطح يحط قدر النجم في افقه
فقد بدا منه الذي قد بدا وعوتب الصديق في حقه

زاد في الباب السابق وقال والله لا انزعها منه ابدا وسقط لفظ حينئذ لابي ذر
باب بالتنوين في قوله تعالى وليضربن بخمرهن على جيوبهن
بفتح الجيم وكسرها فلذلك عداه بعلى والخمر جمع خمار وهي القلنسوة جمع على الخمر والجيب
ما في طوقه لتغيبه بيد وامنه بعض الجسد وقال احمد بن شبيب بفتح المعجمة
وكسر الموحدة الاولى بينهما تحتيه ساكنة شيخ المولف ما وصله بن المنذر قال
حدثنا ابي شيب بن سعيد عن يونس بن يزيد الايلي انه قال قال بن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير عن عايشه رضي الله عنها انها قالت
يرحم الله نساء المهاجرات الاول بضم الهمزة وفتح الواو اي السابقات لما انزل
الله تعالى وليضربن بخمرهن على جيوبهن وجواب لما قوله شققن مروطهن جمع
مرط بكسر الميمي ازرهن فاختمرن به اي باشققن ولابي الوقت بها اي الازر
المشققة وفي الجاهلية مسدلن خمرهن من خلفهن فتنكشف بخمرهن وقلائدهن
من جيوبهن فامرن ان يضربنهن على المحبوب ليستترن اعناقهن وخمرهن وصفة
ذلك ان تضع الخمار على راسها وبرميه من الجانب الايمن على الفائق الايسر وهو الشيع

وبه قال

وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا ابراهيم بن نافع المخزومي
المكي عن الحسن بن مسلم واسم جده يناق بفتح التحتيه وتشديد النون وبعد الالف
قاف المكي عن صفيه بنت شيبه بن عثمان العبشميه المكيه ان عايشة رضي الله عنها
كانت تقول لما انزلت هذه الاية وليضربن بخمرهن على جيوبهن ازرهن وللنسائي
من رواية بن المبارك عن ابراهيم بلفظ اخذ النساء والحاكم اخذ نساء الانصار
ازرهن فشققنها من قبل بكسر القاف وفتح الموحدة اي من جهة الحواشي
فاختمرن بها واستشكل ذكر نساء المهاجرات في الاولى ونساء الانصار
في رواية الحاكم وغيره واجيب باحتمال ان نساء الانصار سادون الى ذلك
الى ذلك عند نزول الاية سورة الفرقان مكيه وايها مع وسبعون
اية والفرقان الفارق بين الحلال والحرام الذي جمعت منافعه وعمت فوايده
بسم الله الرحمن الرحيم ثبت البسملة لابي ذر وقال ولابي ذر وقال ابن عباس رضي الله
عنهما فيما وصله بن جرير في قوله هباء منثورا هو ما تسفي به الريح وتذريه من
التراب والهباء والهبوة التراب الرقيق قاله بن عرفة وقال الخليل والزجاج
هو مثل الغبار الداخل في الكوة يترا اي مع ضوء الشمس فلا يبس بالايدي
ولا يرى في الظل ومنثورا صفة شبه به عملهم المحبط في حقارته وعدم نفعه
ثم بالمنثور منه في انتشاره بحيث لا يمكن ظل مجيء بهذه السنة ليفيد ذلك وقال
الزمخشري والمعمول بالله لجعلناه اي جعلناه جامعا لحقارة الهباء والتناثر
لقوله كونوا قردة خاسئين اي جامعين للمسخ والخسي وسقط للاصيلي لفظ به
من قوله تسفي به الريح هذا الظل في قوله تعالى الم تر الى ربك كيف مد الظل قال بن
عباس فيما وصله بن ابي حاتم عنه هو ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس قال في الانوار
وهو اطيب الاحوال فان الظلمة الخالصة تنفر الطبع ونصه النظر وشعاع الشمس
تسخن الجو وتبهر البصر ولذلك وصف به الجنة فقال وظل ممدود انتهى والظل
عبارة عن عدم الضوء وما من شانه ان يفيء وجعله ممدودا لانه ظل لا شمس
معه واعترضه ابن عطية بانه لا خصوصية لهذا الحديث بذلك بل من قبل
غروب الشمس مدة يسيرة يبقى فيها ظل ممدود مع انه في نهار وفي سائر
اوقات النهار ظلال منقطعه واجيب بانه ذكر نفسه الخصوص الاية
لان في بقيتها ثم جعلنا الشمس عليه دليلا فتعين الوقت الذي بعد طلوع
الفجر واعترض بن عطية ايضا بان الظل انما يقال انما يقع بالنهار والظل
الممدود في هذا الوقت من بقايا الليل واجيب بالحمل على المجاز والرؤية
هنا بصريه او قلبيه واختاره الزجاج والمعنى الم تر الخطاب
وان كان ظاهره للرسول صلى الله عليه وسلم فهو عام في المعنى لان الغرض بيان
نعم الله بالظل وجميع المكلفين مشتركون في تنبيههم لذلك ساكنا يريد قوله
ولو شاء لجعله ساكنا قال بن عباس فيما وصله بن ابي حاتم اي دائما اي ثابتا

لا يزول ولا تذهبه الشمس قال ابو عبيدة الظل ما نسخته الشمس وهو بالغداة والفي
ما نسخ الشمس وهو بعد الزوال وسمي فيئا لانه فاء من الجانب الغربي الى الشرقي **عليه**
دليلا قال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم ايضا ابي **طلوع الشمس** ولجعل حصول
الظل والاشياء تعرف باجزايها **فلعه** في قوله تعالى وهو الذي جعل الليل
والنهار خلفة قال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم **من فاته من الليل عمل**
اوركه بالنهار او فاته بالنهار اوركه بالليل وجا رجل الى عمر بن الخطاب قال
فاتتني الصلاة الليلة فقال ادرك ما فاتك من ليلتك في نهارك فان الله
تعالى جعل الليل والنهار خلفة او يخلف احدهما الاخر يتعاقبان اذا ذهب
هذا جا هذا او اذا ما هذا ذهب ذاك وخلفه مفعول ثان لجعل او حال
وقال الحسن البصري فيما وصله سعيد بن منصور في قوله تعالى **هب لنا**
من ازواجنا وزاد ابو داود **در يتنا قرة اعين** اي **في طاعة الله وما من شيء اقر لعين**
المومن ان يرى وللاصيلي لعين مومن وله ولابي ذر من ان يرى **حبيبه في طاعة الله**
قال في الانوار فان المومن اذا شاركه اهله في طاعة الله سر بهم قلبه وقرت بهم عينه
لما يرى من مساعدتهم له في الدين وتوقع لحوقهم به في الجنة ومن ابتدائه او
بيانيه لعرفك رأيت مثله اسدا انتهى والمراد قرة اعين لهم في الدين لا في
الدنيا من اطال الجلد قال الزجاج يقال اقر الله عينك اي صادف فؤادك ما تحبه
وقال المفصل تردد سخنها وهي التي تكون مع السرور ودمعة الحزن حارة
وقال ابن عباس فيما وصله ابن المنذر مفسر **ثبورا** في قوله دعوا هنالك
ثبورا اي يقولون ويلا **ويلا** بوا ومفتوحه فتحتيه ساكنه وقال الضحاك
هلاكا فيقولون واثبوراه تعالي فهذا حينئذ فيقال لهم لا تدعوا اليوم
ثبورا واحدا وادعوا ثبورا كثيرا اي هلاكا كثيرا من ان تدعوا مرة واحدة
فادعوا دعيه كثيرة فان عذابكم انواع كثيرة كل نوع منها ثبور لشدته
اولانه يتجدد لقوله تعالى كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها
ليذوقوا العذاب اولانه لا ينقطع فهو في كل وقت ثبور **وقال عن**
عين ابن عباس مفسرا لقوله تعالى واعتدنا لمن كذب بالساعة سعيرا **السعير**
مذكر لفظا ومعنى حيث ان فعيل يطلق على المذكر والمونث **والتسعير والاضطرام**
معناها **التوقد السعير** وعن الحسن السعير اسم من اسماء جهنم **تملى عليه** في قوله
وقالوا اساطير الاولين اكتتبها فهي تملى عليه اي **تقرا عليه من املت** بتحتيه
ساكنة بعد اللام **واملت** بتحتية ساكنة بعد اللام والمعنى ان هذا القرآن
ليس من الله انما سطرة الاولون وهي تقرا عليه لتحفظها **الرس** في قوله
تعالى وعادا وثمود واصحاب الرس اي **المعدن جمعه** بسكون الميم ولابي
ذر جميعه بكسرها ثم تحتية **رساس** بكسر الراء قاله ابو عبيدة وقيل
اصحاب الرس ثمود لان الرس البير الذي تطوي وثمود اصحاب ابار وقيل

الرس

الرس نهر بالشرف وكانت قرى اصحاب الرس على شاطيء النهر فبعث الله
اليهم نبيا من اولاد يهودا بن يعقوب فكذبوه فلبث فيهم زمانا فشكى الى
الله منهم فحفروا بيرا وارسلوه وكانوا عامة نبيهم شمعون ابن نبيهم وهو
يقول سيدي ترى ضيق مكاني وشدة كربي وضعف ركني وقلة حيلتي فارحم
الله عليهم ريحا عاصفة شديدة الحر وصارت الارض من تحتهم جمرا كبريت فتوقدت
واظلتهم سحابة سوداء فاتت ابدانهم كما يذوب الرصاص وقيل غير ذلك **ما يعبا**
قال ابو عبيدة **يقال ما عبات به سد يد لا يعتد به** وللاصيلي ابي لم يعتد
به لوجوده وعدمه سواء وقال الزجاج معناه لا وزن لكم عندي **عرما**
في قوله تعالى ان عذابها كان غراما قال ابو عبيدة **هلاكا** والزمانهم وعن الحسن
كل غريم يفارق غريمه الا غريم جهنم **وقال مجاهد** فيما اخرجه ورقا في تفسيره
وعتوا اي **طغوا** وعتوهم طلبهم رؤية الله حتى يوم منوا به **وقال ابن عيينة** سفيان
في قوله تعالى سورة الحاقة ما ذكره المولف استطرادا على عادته في مثله **عاتيه**
من قوله فاهلكوا بريح صرصر عاتية **عن الحسن** الذي هو على الترجمة بلا كيل
ولا وزن وفي نسخة وقال ابن عباس بدل ابن عيينة ووقع في هذه التفاسير تقديم
وتاخير في بعض النسخ **باب قوله** عز وجل **الذين يحشرون على**
وجوههم الى جهنم اي مقلوبين او مسحوبين عليها والموصول خبر مبتدا محذوف
اي هم الذين او نصب على الذم او رفع بالابتدا وخبر الجملة من قوله **اولئك شر**
مكانا منزلا وحصيرا من اهل الجنة **واصل سبيلا** واخطا طريقا ومحل السبيل بالا
لضلال من الاسناد المجاز للمبالغة وسقط لابي ذر اولئك الى اخره وقال بعد
الى جهنم الاية وبه قال **حدثنا عبد الله بن محمد** المسندي قال **حدثنا** ابو
محمد البغدادي ابو محمد المودب قال **حدثنا** نوح بن حبيب
ب دعامة انه قال حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه ان رجلا **قال يا نبي الله يحشر الكافر على وجهه**
يوم القيامة استفهام حذف منه الاداة وللحاكم من وجه اخر عن انس كيف يحشر
اهل النار على وجوههم قال اليس الذي امشاه على رجلين في الدنيا قادر على
ان يمشيه بضم التحتية وسكون الميم على وجهه مقيمة فلذلك استغربوه حتى
سالوا عنه **قال قتادة** بن دعامة بالاسناد المذكور **بلى وعزة ربنا** انه لقادر
على ذلك فاله قصد بقوله ليس وحكمه ربنا حثوه على وجهه معاقبة له
على تركه السجود في الدنيا اظهارا لهوانه وحماسته بحيث مار وجهه مكان
يديه ورجليه في التوقي من الموذيات وفي حديث ابي هريرة المروي عند احمد
قال يا رسول الله وكيف يمشون على وجوههم اما انهم يتقون بوجوههم كل حدب
وشوك ويكون لناعوده ان شا الله تعالى الى بقية مباحث هذا الحديث
في كتاب الرقاق **بعون الله باب قوله** جل وعلا **والذين**
لا يدعون مع الله الها اخر اي لا يعبدون غيره **ولا يقتلون النفس التي حرم**

الله الا بالحق ولا يزنون يجوز ان تتعلق الباء قوله بالحق بنفس يقتلون اي ولا يقتلونها بسبب من الاسباب الا بسبب الحق وان يتعلق بمحذوف وقع على انها صفة للمصدر اي قتلا ملتبسا بالحق او انها حال اي الا ملتبسين بالحق فان قلت من حل قتله لا يدخل في النفس المحرمة فكيف يصح هذا الاستثنا اجيب بان المقتضي لحرمة القتل قائم ابدا وجواز القتل انما ثبت بعارض فقوله حرم الله اشارة الى المقتضي وقوله الا بالحق اشارة الى المعارض والسبب المبيح للقتل هو الردة والزنا بعد الاحصان وقتل النفس المحرمة ومن يفعل ذلك اشارة الى جميع ما تقدم لانه بمعنى ما ذكر فلذلك وجد يلق اثاما العقوبة قال جزا الله بن عروة حيث امسى ممتوقا والممتوق له اثاما اي عقوبة وقيل هو الاثم نفسه اي يلق جزا اثم فاطلق الاثم على جزايه او الاثام اسم من اسما جهنم او واد او بير فيها ويلق جزم بحذف الالف جزا الشرط وسقط لابي ذر قوله التي حرم الله الى اخره وقال بعد قوله النفس الاية وبه قال حدثنا مسدد هو مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري انه قال حدثني بالافراد منصور هو بن المعتمر وسليمان هو الاعمش عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن ابي ميسرة ضد الميمنة عمرو بن سرحبيل الهمداني عن عبد الله يعني بن مسعود قال سفيان الثوري وحدثني بالافراد واصل هو حيان بفتح الحا المهملة وتشديد التحتية وبعد الالف نون الاسدي الكوفي من طبقة الاعمش عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه فا وهو ابو ميسرة وهو الصواب قال اي ابن مسعود سالت او سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم شك الراوي اي الذنب عند الله اكبر ولمسلم اعظم ان تجعل لله ندا وهو خلقك فوجود الخلق تدل على الخالق واستقامة الخلق على توحيده اذ لو كان الهين لم يليق على الاستقامة قلت ثم اي بالتشديد والتنوين وفيه كلام سبق في اوايل البقرة وغيرها قال ثم ان تقتل ولدك خشية ان يطعم معك بخلا الوجدان او ابتغا لنفسه عند الفقد والاعتبار عدمه ومه فلا يقال التقتيل يحسبه الاطعام مبيح لانه خرج مخرج الغالب لانهم كانوا يقتلونهم لاجل ذلك قلت ثم اي قال ان تزاني بحليلة جارك بفتح الحا المهملة وكسر اللام الاولى اي زوجة لانها تحل معه ويحل معها وانما سميت فاعلة اومن الحلول لانها تحل معه ويحل معها وانما كان ذلك لانه زنا قاله بطال لما اوصى الله به من حفظ حقوق الجيران وقال في التنقيح تزاني تفاعل وهو يقتضي ان يكون من الجانبين قال في المصابيح نبه به على شدة قبح الزنا اذا كان منه لانها بان يفشاها نائمة او مكرهة فانه اذا كان زناه بهما مشاركة منه لها والطواعية كثيرا كان زيادة بدون ذلك اكثر واقبح من باب اولى قال اي ابن مسعود ونزلت هذه الاية تصديقا لقول رسول الله

صلى

صلى الله عليه وسلم والذين لا يدعون مع الله الها اخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق وزاد ابو ذر ولا يزنون وهذا الحديث سبق في البقرة وباني ان الله تعالى في التوحيد والادب والمحاربين وبه قال حدثنا ابراهيم بن موسى الفرا الرازي الصغير قال اخبرنا هشام بن يوسف الصنعاني ابو عبد الرحمن القاضي ان ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز اخبرهم قال اخبرني بالافراد القاسم بن ابي بزة بفتح الموحدة وتشديد الزاي واسم ابي بزة نافع بن يسار تابعي صغير مكي وهو والد محمد البزي المقرئ راوي بن كثير وليس للقاسم في الجامع الا هذا الحديث انه سال سعيد بن جبير هل لمن قتل مومنا متعمدا من توبة زاد في رواية منصور عن سعيد في اخر هذا الباب قال لا توبة له فقرات عليه ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق واعترض بعضهم على رواية ابي ذر من جهة وقوع التلاوة على غير ما هي عليه واجاب في المصابيح بان المعنى فقرات عليه اية الذين لا يقتلون النفس محذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه وحينئذ لم يلزم كونه غير التلاوة لانه لم يجعلها نفس اية واقام المضاف اليها فقال سعيد يعني بن جبير للقاسم ابن ابي بزة قرانيها يعني الاية على بن عباس كما قرانيها علي فقال هذه مكية نسختها ولابي ذر يعني نسختها اية مدنية يعني قوله تعالى ومن يقتل مومنا متعمدا فجزاوه جهنم التي في سورة النسا اذ ليس فيها استثنا التايب وقالوا نزلت الغلظ بعد اللينة بعدة يسيرة وعند بن مردويه من طريق خارجة بن زيد بن ثابت عن ابيه قال نزلت سورة النسا بعد سورة الزلزال بستة اشهر وقول بن عباس هذا محمول على الزجر والتغليظ والا فكل ذنب محمو بالتوبة وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة ابو بكر العبدي بندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن المغيرة بن النعمان النخعي الكوفي عن سعيد بن جبير الاسدي مولاهم انه قال اختلف اهل الكوفة في قتل المومن اي متعمدا هل تقبل التوبة منه فرحلت فيه بالوا والحا المهملتين الى بن عباس ولابي ذر عن الحموي والمستملي فدخلت بالدال والخا المعجمة اي بجدان دخلت الى بن عباس فسالته عن ذلك فقال نزلت في اخر ما نزل اي هذه الاية ومن يقتل مومنا متعمدا فجزاوه جهنم ولم ينسخها شي وهذا الحديث في سورة النسا وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا منصور هو بن المعتمر ولابي ذر عن منصور عن سعيد بن جبير سالت ولابي ذر قال سالت بن عباس رضي الله عنهما عن قوله تعالى فجزاوه جهنم في الرواية الاتية عن قوله تعالى ومن يقتل مومنا متعمدا فجزاوه جهنم خالدا فيها لا توبة له محمول على التغليظ كما مر وحديث الاسرايلي الذي قتل تسعة وتسعين نفسا ثم اتى عالم الاية فقال لا توبة لك فقتله فاكمل

شبكة الألوكة www.alukah.net

به مائة ثم جاء اخر فقال له ومن يحول بينك وبين التوبة المشهور قد يحتج به لقبولها لانه اذا ثبت ذلك لمن قبل هذه الامة فمثله لهم اولى لما خفف الله عنهم من الاثقال التي كانت من قبلهم وعن قوله جل ذكره لا يدعون مع الله الها اخر قال كانت هذه الاية في الجاهلية مشركي اهل مكة قوله بضاعف ولابي ذر يضاعف بالتنوين اي قوله يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهانا نصب على الحال وهو اسم مفعول من اهانه يهينه اي اذله واذاقه الهوان ويضاعف ويخلد بالجزم فيهما بدلا من يلق بدل اشتمال لقوله يأت مثنى اثنا تلقهم بنا في ديارنا يخد خطأ جزلا ونارا تأججا فابدل من الشرط كما ابدل هنا من الجزا وبالرفع ابن عامر وشعبة على الاستيناف كانه جواب لما الاثنا مر ويخلد عطفا عليه وبه قال حدثنا سعد بن حفص بسكون العين الطلحي من ولد طلحة بن عبيد الله القرشي التيمي قال حدثنا شيبان بن عبد الرحمن النحوي عن منصور هو بن المعتمر عن سعيد بن جبير قال قال ابن ابزى بفتح الهمزة وسكون الموحدة وفتح الزاي مقصورا اسمه عبد الرحمن من صغار الصحابة سيل بضم السين بناء المفعول بن عباس وقع نائب عن الفاعل وللاربع سأل ابن عباس فعلا ماضيا كذا في الفرع وقال الحافظ بن حجر سيل بصيغة الامر للاصيلي وعن الاولى لابي ذر والسفي وقال ان تقتضيها الله من رواية سعيد بن جبير عن ابن ابزى عن بن عباس وان المعتمد رواية الاصيلي بصيغة الامر وانه يدل على قوله بعد سياق الايتين فسالته فانه واضح في جواب قوله سيل عن قوله تعالى في سورة النسآء ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه زاد الاصيلي خالدا فيها قوله ولا يقتلون ولابي ذر والاصيلي والذين لا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق حتى بلغ الا من تاب وامن فسالته فقال لما نزلت قال ولابي الوقت فقال اهل مكة فقد عدلنا بالله باسكان اللام اي اشركنا به وجعلنا له مثلا وقتلنا ولابي ذر وقد قتلنا النفس التي حرم الله الا بالحق سقط لابي ذر الا بالحق واتينا الفواحش فانزل الله الا من تاب وامن وعمل عملا صالحا الى قوله غفورا رحيما فيه قبول توبة القاتل هذا باب بالتنوين في قوله الا من تاب وامن وعمل عملا صالحا الاستثنا متصل او منقطع ورجحه ابو حيان بان المستثنى منه محكوم عليه بانه يضاعف له العذاب فيصير التقدير الا من تاب فلا يضاعف له العذاب ولا يلزم من انتفا التضعيف انتفا العذاب غير المضعف والاولى عندي ان يكون استثنا منقطعا اي لكن من تاب وامن واذا كان كذلك فلا يبقى عذابا البتة وتعقبه تليذه السمين فقال الظاهر قول الجمهور انه متصل واما ما قاله فلا يلزم اذ المقصود الاخبار بان من فعل فانه يحل به ما ذكر الا ان يتوب واما اصابه سياتهم مفعول ثان للتبديل وهو المتعدي بحرف الجر وحذف تغم المعنى وحسنات

هو الاول وهو الماخوذ والمجرور بالباء هو المتروك وقد صرح بهذا في قوله تعالى وبدلنا بجنتيهم جنتين وابدال السيات حسنات الله يمحوها بالتوبة ويثبت مكانها ويثبت مكانها الحسنات وقال يحيى السنة ذهب جماعة الى هذا في الدنيا قال بن عباس وغيره يبدلهم الله بقبائح اعمالهم في الشرك محاسن الاعمال في الاسلام فيبدلهم بالشرك ايمانا وبقتل المومنين قتل المشركين وبالزنا عفة واحصانا وقال ابن المسيب وغيره يبدل الله سياتهم التي عملوها في الاسلام حسنات يوم القيامة وقال ابن كثير ينقلب السيات الماضية بنفس التوبة النصوح حسنات لانه كلما يذكرها ندم واستروح واستغفر فينقلب الذنب طاعة فيوم القيامة وان وجدها مكتوبة عليه كذلك لا تضره بل تنقلب حسنة في صحيفة كما يدل له حديث ابي ذر المروي في مسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لاعرف اخر اهل النار خروجا من النار واخر اهل الجنة دخولا الى الجنة فيقول اعرضوا عليه كبار ذنوبه وسلوه عن صغارها قال فيقال له عملت يوم كذا وكذا وعملت يوم كذا وكذا فيقول نعم لا يستطيع ان ينكر من ذلك شيا فيقال فان لك بكل سية حسنة فيقول يا رب عملت اشيا لا ادا ها ها هنا قال فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه وقال الزجاج السيه بعينها لا تصير حسنة قال ويدل ان السية تمحى بالتوبة وتكتب الحسنة مع التوبة وكان الله غفورا رحيما حيث حط عنهم بالتوبة والايمان مضاعف العذاب والخلود في النار والاهانة رحيما حيث بدل سياتهم بالتوبة الدايم والكرا في الجنة وسقط قوله فاولئك الى اخره لابي ذر وبه قال اخبرنا ابي عثمان عن شعبة ابن الحجاج عن منصور هو بن المعتمر عن سعيد بن جبير انه قال امرني عبد الرحمن ابن ابزى بفتح الهمزة والزاي بينهما موحدة مقصورا ان سال ابن عباس رضي الله عنهما عن حكمها عن جا بالايتين قوله تعالى ومن يقتل مومنا متعمدا بالنسا فسالته عن حكمها فقال لم ينسخها شئ وعن قوله تعالى والذين لا يدعون مع الله الها اخر الى رحيما بالفرقان قال نزلت في اهل الشرك وفي باب ما لقي النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه من المشركين بمكة من البحث من طريق عثمان بن ابي شيبة عن جرير عن منصور فسالت ابن عباس فقال لما نزلت التي في الفرقان قال شركوا اهل مكة فقد قتلنا النفس التي حرم الله ودعونا مع الله الها اخر وقد اتينا الفواحش فانزل الله الا من تاب وامن فهذه لاولئك واما التي في النسا الرجل اذا عرف الاسلام وشرايعه ثم قتل فجزاؤه جهنم فذكرته لمجاهد فقال الا من تاب اي ندم قال في الفتح وحاصل ما في هذه الروايات ان ابن عباس رضي الله عنهما كان يتاخ يجعل الايتين في محل واحد فلذلك يجزم بنسخ احدهما ويتاخ يجعل محلهما مختلفا ويمكن الجمع بين كلاميه بان عموم التي في الفرقان فحص منها مباشرة المومن القتل متعمدا وكثير من السلف يطلقون النسخ على التخصيص وهذا اولى من حمل كلامه على التناقض واولى من انه قال بالنسخ ثم رجع عنه والمشهور عنه القول بان

بان المؤمن اذا قتل مؤمنا متعمدا لا توبة له وحمله الجمهور منهم على التغليظ ونحوا توبة القاتل كغيره وسبق في النساء من مباحث ذلك هذا **باب**

بالتنوين إلى قوله تعالى **فسوف يكون** جزاء التكذيب **لزاما** قال ابو عبيدة **هلكة** وللاصيلي اي هلكة والمعنى فسوف يكون تكذيبكم مقتضيا لهلاككم عذابكم ودماركم في الدنيا والاخرة وقال ابن عباس موتا ولزاما خبر يكون واسمها مضمر كما مر وبه قال **حدثنا عمر بن حفص بن غياث** ابو حفص النخعي الكوفي قال **حدثنا ابي** حفص قال **حدثنا الاعمش** سليمان قال **حدثنا مسلم** هو بن صبيح ابو الضحى الكوفي **عن مسروق** هو بن الاجدع انه **قال قال عبد الله** هو بن مسعود رضي الله عنه **خمس** من العلامات الدالة على الساعة **قد مضين** اي وقعن **الدخان** المشار اليه في قوله تعالى يوم تاتي السماء بدخان مبين **والقمر** في قوله تعالى اقتربت الساعة وانشق القمر **والروم** في قوله تعالى الم غلبت الروم **والبطشة** في قوله جل وعلا يوم نبطش البطشة الكبرى هو القتل يوم بدر **واللزام** في قوله تعالى **فسوف يكون لزاما** قال بن كثير ويدخل في ذلك يوم بدر كما فسره به ابن مسعود وابي بن كعب ومحمد بن كعب القرظي ومجاهد والضحاك وقتادة والسدي وغيرهم وقال الحسن فسوف يكون لزاما يعني يوم القيامة قال بن كثير ولا منافاة بينهما انتهى وعلى تفسير البطشة ويحتاج الى بيان الخامس وان حصل بقول الحسن بيان الخامس في الجملة لكن تفسير يوم القيامة فيه شيء ولان مراده تفسير خمس مضين ومايكون يوم القيامة يستقبل لا ماض فتفي قول ابن كثير ولا منافاة بينهما نظرا وقد يجاب بانه لتحقق وقوعه عد ماضيا قاله في الفتح وكذلك في المصابيح وهذا الحديث قد سبق في الاستسقاء **سورة الشعرا** مكية الا قوله والشعرا الى اخرها وهي مائتان وعشرون وست ايات **بسم الله الرحمن الرحيم** سقط لفظ سورة والبسملة لغير **وقال مجاهد** فيما وصله الفريابي في قوله تعالى **تعبثون** من قوله اتبنون بكل ريع اية تعبثون اي **لتبنون** وقال الضحاك ومقاتل هو الطريق قال بن عباس كانوا يبنون بكل ريع عليا يعبثون فيه بمن يمر في الطريق الى هود عليه السلام وقيل كانوا يبنون الاماكن المرتفعة ليعرف بذلك بناتهم فنهوا عنه ونهوا الى البديع **هضيم** في قوله في جنات وعيون وزروع طلعها هضيم **نضخت** اي يبست بضم الميم وتشديد السين مبنيا للمفعول وهذا قاله مجاهد ايضا وقال بن عباس هو اللطيف وقال عكرمة المتين وقيل هضيم اي يهضم الطعام وكل هذا للطاقته **مسحرين** في قوله انما انت من المسحرين اي **المسحورين** ولابي ذر والاصيلي مسحورين الذين سحروا مرة بعد اخرى من المخلوقين **ليكة** بلام مفتوحة من غير الف وصل قبلها ولا همزة بعدها غير منصرف اسم غير معروف بال وتشديد اللام **والايكة** بالف وصل وسكون اللام وبعدها همزة مكسورة **جمع ايكة** ولابي ذر جمع الايكة **وهي جمع شجر** وكان شجرهم الدوم وهو المقل قال العيني الصواب

ان

ان الايكة والايكة جمع ايك وكيف يقال الايكة جمع ايكة **يوم الظلة** في قوله فاخذهم عذاب يوم الظلة هو **لما اعذاب اياهم** على نحو ما افترحوا بان سلط عليهم الحر سبعة ايام حتى غلت انهارهم فاظلتهم سحابة فاجتمعوا تحتها فامطرت عليهم نارا فاحترقوا **موزون** في سورة الحجر اي **معلوم** ولعل ذكره هنا من ناسخ فانه اعلم **كالطود** اي **الجبل** ولابي ذر والاصيلي كالجبل بزيادة الكاف **وقال غير** غير مجاهد **لشرذمة** في قوله تعالى ان هؤلا لشرذمة **الشرذمة طايفة قليلة** والشرذمة معمول لمقول مضمر اي قال ان هؤلا وهذا القول يجوز ان يكون حالا اي ارسلهم قايلا ذلك ويجوز ان يكون مفسرا لارسل وجمع الشرذمة شراذم فذكرهم بالاسم الدال على القلة ثم جعلهم قليلا بالوصف ثم جمع القليل فجعل كل حزب منهم قليلا واختار جمع الثلاثة الذي جمع القلة وانما استقلهم وكانوا ستمايه وسبعين الفا بالاضافة الى جنوده لانه روي انه حزر وكانت عدته ستة اميال في كل ميل الف **في الساجدين** في قوله وتقلبك في الساجدين اي **المصلين** وقال مقاتل مع المصلين في الجماعة اي يراك حين تقوم وحدك للصلاة ويراك اذا صليت مع الجماعة وقال مجاهد يرى تقلب نظرك في المصلين فانه كان يبصر من خلفه كما يبصر من امامه وعن بن عباس تقلبك في اصلاب الانبيا من نبي الى نبي حتى اخرجتك في هذه الاية **قال ابن عباس لعلكم تخلدون** في قوله و تتخذون مصانع لعلكم تخلدون اي **كانكم** تخلدون في الدنيا وليس ذلك بخاصة لكم بل قد قيل عنكم كما قال عمن قبلكم قال الواحدي كلها وقع في القرآن لعل فانها للتعليل الا هذه فانها للتشبيه ويؤيده ما في حرف ابي كانكم تخلدون وعورض ما ذكر من الحصر بقوله لعلك باخع نفسك لكن لم يعلم من نص على ان لعل تكون للتعليل **الريع** في قوله تعالى بكل ريع هو **الارتفاع** بفتح الهمز وسكون الفوقية وبعد الفا الف فعين مهملة اي المرتفع **من الارض** قال ذو الرمة طواف الهوا في مشرف فوق ريعه بذي ليلة في ربه يتوقرق **وجمعه** اي الريع **ريعه** بكسر الرا وفتح التحتية والعين المهملة كقرية **وارباع انه** هو **واحد الربيعة** بكسر الرا وفتح التحتية كالاول ولابي ذر والاصيلي واحدة وفي نسخة واحد هاربعة بسكون التحتية وضبطه الحافظ بن حجر بالسكون والاول بالفتح وتبعه العيني وقال البرماوي كالكرماني واما الارباع فمفرده ربيعه بالكسر والسكون **مصانع** قال ابو عبيدة **كل بنا وهو مصنعة** وقال سفيان ما يتخذ فيه الماء وقال مجاهد قصور مشيدة وقيل هو الحصون **فرهين** بالهاء قال ابو عبيدة اي **مرحين** ولابي ذر فرحين بالحا بدل الهاء في الاول وبالهاء اوجه **فارهين حاذقين** اي **حاذقين** وفارهين حال من الناحتين تنحتوا في قوله ولا تعثوا في الارض مفسدين **هو اشد الفساد** وسقط لفظ هو لغير الاصيلي **وغاث يغيث غيثا** يريد ان اللفظين بمعنى واحد لان يعثوا مشتق من غاث لان يعثوا مثل اللام ناقص وغاث مثل العين

شبكة الألوكة www.alukah.net

اجوف **الجبلة** في قوله والجبلة الاولين هي **الخلق** بفتح الخاء المعجمة وسكون اللام **جبل** بضم الجيم وكسر الموحدة اي **خلق** وزنه ومعناه **ومنه** ومن هذا الباب قوله في سورة يس **جبلا** بضم الجيم والموحدة **وجبلا** بكسرهما **وجبلا** بضم الجيم وسكون الموحدة مع التخفيف في الثلاثة لغات **يعني** بها **الخلق** قاله ابن عباس وقوله قاله ابن عباس لغير ابي ذر وبالضمتين قرأ ابن كثير واخوان وبالضم والسكون ابو عمرو وابن عامر ونافع وعاصم بكسرهما مع تشديد اللام ولابي ذر هنا **ليلة** بلام مفتوحة الاكة وهي العضة وقد سبق تغييرها بالنجر هذا **باب** بالتنوين في قوله جل وعلا **ولا تخزني يوم يبعثون** اي العباد او الصالحون فان قلت لما قال اولا واجعلني من ورثة جنة النعيم كان كافيا عن قوله ولا تخزني وايضا فقد قال تعالى ان الخزي اليوم والسوء على الكافرين فما كان يصيب الكفار فقط كيف يخافه المعصوم اجيب بان حسنات الابرار سيئات المقربين فكذا درجات جزاء المقربين وجزاء كل واحد مما يليق به **وقال ابراهيم بن طهمان** بفتح الطاء المهملة وسكون الهاء الهروي مما وصله النسائي **عن ابن ابي ذيب** محمد بن عبد الرحمن **عن سعيد بن ابي سعيد** بكسر العين فيهما **المقبري** بفتح الميم وضم الموحدة عن ابيه ابي سعيد كيسان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان ابراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام راى بصيغة الماضي ولابي ذر يرى ابا ه ازر وقيل اسم تارخ فقيل هما علمان له كاسرائيل ويعقوب وقيل تارخ وازر سماه الشيخ او العوج **يوم القيامة** حال كونه **عليه الغبرة والقترة** بفتح القاف والمثناة الفوقية **الغبرة** هي **القترة** وهي سواد كالدخان وهذا من تغيير الراوي اخذه من كلام ابي عبيدة حيث قال في سورة يونس ولا يرهق وجوههم قتر ولا ذلة القتر الغبار قال السفاقسي وعلى هذا فقوله عبس غبرة ترهقها قترة تاكيد لفظي كانه قال غبرة فوقها غبرة وقيل القترة شدة الغبرة بحيث يسود الوجه وقيل الغبرة سواد الدخان وبه قال **حدثنا اسماعيل** بن ابي اويس واسمه عبد الله الاصبحي المدني قال **حدثنا** ولابي ذر حدثني بالافراد **اخي** عبد الحميد **عن** ابن ذيب محمد بن عبد الرحمن **عن سعيد المقبري عن ابي هريرة** رضي الله عنه **عن النبي** صلى الله عليه وسلم **انه قال يلقى ابراهيم** عليه والسلام **اباه** زاد في احاديث الانبياء يوم القيامة وعلى وجهه ازر قترة وغبرة فيقول له ابراهيم عليه السلام الم اقل لك لا تعصني فيقول ابوه فاليوم لا اعصيك **فيقول ابراهيم يا رب** انك **وعدتني ان لا تخزني يوم يبعثون** زاد في احاديث الانبياء ايضا فيقال يا ابراهيم ما تحت رجليك فينظر فاذا بذيخ ملتطخ فيوخذ بقوائمه فيلقى في النار في رواية ايوب عن ابن سيرين عن ابي هريرة عند الحاكم فيمسخ الله اباه ضبعا فياكل خذ بانفه فيقول يا عبدي ابوك هو وفي حديث ابي سعيد عند البزار والحاكم فيحول في صورة قبيحة وريح منتنة في صورة ضبعان

زاد

زاد ابن المنذر من هذا الوجه فاذا راه كذلك تبرا منه قال لست اني وكان تبرؤه منه في الدنيا حين مات مشركا فقطع استغفاره له كما اخرجه الطبري باسناد صحيح عن ابن عباس وقيل تبرا منه يوم القيامة لما ايس منه حين مسخ كما صرح به ابن المنذر في روايته وقد جمع بينهما بانه تبرا منه في الدنيا لما مات مشركا فترك الاستغفار له فلما راه في الاخرة رق له فمال فيه فلما مسخ ايس منه حينئذ وتبرا منه تبرا ابديا قيل والحكمة في مسخه ليخزي ابراهيم منه وليلا يبقى في النار على صورته فيه غضاضة منه على الخليل صلى الله عليه وسلم هذا **باب** بالتنوين في قوله عز وجل **وانذر عشيرتك الاقربين** اي الاقرب منهم فالاقرب فان الاهتمام بشانهم اهم ولان الحجة اذا قامت عليهم تعدت الى غيرهم والا فكانوا علة للابعدين في الامتناع **واخفض جناحك** اي **تواضع** من المومنين مستعار من خفض الطائر جناحه اذا اراد ان يحط ومن للتبيين والمومنين المراد بهم الذين لم يومنوا بعد بل شاركوا الان يومنوا كما لو لغة مجازا باعتبار ما يوول فكان من اتبعك سيامن في من آمن حقيقة ومن آمن مجازا نبين بقوله من المومنين ان المراد بهم المشارکون اي تواضع لهم لا استمالة وتاليفا او للتبعيض ويراد بالمومنين الذين قالوا امنا ومنهم من صدق واتبع ومنهم من صدق فقط فقيل من المومنين واريد بعض الذين صدقوا واتبعوا اي تواضع لهم محبة ومودة قال في فتوح الغيب وسقط التبويب لغير ابي ذر وبعده قال **حدثنا عمر بن حفص بن غياث** النخعي قال **حدثنا** ابي حفص قال **حدثنا الاعمش سليمان** قال **حدثني** بالافراد **عمرو بن مرة** بفتح العين في الاول وضم الميم وتشديد الراء في الثاني الجملي بالجيم والميم المفتوحتين **عن سعيد بن جبير عن ابن عباس** رضي الله عنهما انه **قال لما نزلت وانذر عشيرتك الاقربين** زاد في سورة تبت ورهطك منهم المخلصين وهو من عطف الخاص على العام وكان قرانا فنسخت تلاوته **صعد النبي** صلى الله عليه وسلم **على الصفا فجعل ينادي يا بني فهر** بكسر الفاء وسكون الهاء **يا بني عدي** لبطون قريش حتى اجتمعوا فجعل الرجل اذا لم يستطع ان يخرج ارسل رسولا لينظر ما هو فجاء ابو لهب وقريش **فقال** اي النبي صلى الله عليه وسلم **ارايتكم** اخبروني **لو اخبرتكم** بكسر الراء **ان خيلا** اي عسكرا **تخرج** بضم الخاء **لوادي** بتشديد الدال المكسورة والتحتية المفتوحة واصله مصدقين لي فلما اضيف الى ياء المتكلم ومراده بذلك تقريرهم بانهم يعلمون صدقه اذا اخبر عن شيء غايب **قالوا نعم** ما جربنا عليك الا الصدق **قال** عليه السلام **فاني نذير** اي منذر **لكم بين عذاب شديد** اي قدامه **فقال ابو لهب** لعنه الله **تبا لك ساير اليوم** اي بقيته وتبا نصب على المصدر باضمار فعل اي الزمك الله تبا **الهذا جمعتنا** بهمزة الاستفهام الانكاري **فنزلت** اي اهلكت او خسرت **يدا ابي لهب** نفسه **وتب** اخبار بعد الدعاء **ما اغنى عنه ماله وما كسب** وكسبه بنيه وهذا الحديث من مراسيل الصحابة لان ابن عباس انما اسلم بالمدينة وهذه الكسبة كانت بمكة وكان ابن عباس اما لم يولد واما طفلا وذكره

في باب من الكتب في الاسلام والجاهلية من كتاب الانبيا وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم
بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب
انه قال اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب وابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
ان ابا هريرة رضي الله عنه قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على الصفا حين
انزل الله وانذر عشيرتك الاقربين قال يا معشر قريش او كلمة نحوها اشتروا
انفسكم بتخليصها من العذاب بالطاعة لا ينا نمن النجاة لا اغني عنكم من الله شيا
لا ادفع قال الله تعالى هل انتم مغنون عنا من عذاب الله من شي او لا انفعكم يا بني
عبد مناف لا اغني عنكم من الله شيا يا عباس بن عبد المطلب لا اغني عنك من الله
شيا ويا صفيه وللاصيلي يا صفيه عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اغني عنك
من الله شيا ترقى في الترب من العلم الى العلم في الاشخاص كما ترقي من قريش الى بني
عبد مناف في القبيلة ويا فاطمة بنت محمد صلى الله عليه وسلم سليني ما شيت من مالي لا اغني
عنك من الله شيا وجور في عبد المطلب وعمة وبنت بالنصب والرفع باعتبار اللفظ والمحل تابعه اي تابع ابا اليمان اصبغ بن الفرج شيخ
المولف عن ابن وهب عبد الله عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري وسبق
في الوصايا القول في وجه هذه المتابعة النمل مكية وهي ثلاث
اواربع وتسعون اية ولابي ذر سورة النمل بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت
البسملة لغير ابي ذر وللنسفي تقديمها الخب وفي غير ابي ذر والخبو بزيادة
بزيادة واو ومراده قوله تعالى الا يسجدوا لله الذي يخرج الخبء هو ما خبات
يقال اخبات الشي اخباوه خبا اي ستره ثم اطلق على الشي المخبو ونحوه
هذا خلق الله وقيل المخبا في السموات المطر وفي الارض النبات وقيل الغيب
وهو يدل على كمال القدرة وسمي الخبو بالمصدر ليتناول جميع الاموال والارزاق
لا قبل في قوله تعالى فلنا تينهم بجنود لا قبل لهم اي لا طاقة لهم بمقاومتها الصرح في قوله
قيل لها ادخلي الصرح هو كل ملاط بميم مكسورة الطين الذي يجعل بين ساقي
البنا وللاصيلي كما مجهما الممرد بلاط بالموحدة المفتوحة ومثله لابن السكن وكذا
ضبطه الدمياطي في نسخته اتحذهم العوقية وكسر العجمة مبنيا للمفعول من القوارير
وهو الزجاج الشفاف والصرح القصر وقال الراغب بيت عال مزوق سمي
بذلك اعتبارا بكونه صروحا عن البيوت اي خالصا وجماعته اي الصرح صروح وقال
ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله الطبري في قوله تعالى ولها عرش اي سرير
كريم حسن الصنعة بضم الحا وسكون السين وغلا ثمن وكان مضروبا من الذهب
مكللا بالدر والياقوت الاحمر والزبرجد الاخضر وقوائمه من الياقوت والزمرد
وعليه سبعة ابواب كل بيت باب مغلق وقال ابن عباس كان عرشها ثلاثين
ذراعا في ثلاثين ذراعا وطوله ثلاثين ذراعا ولابي ذر والاصيلي يا توني
مسلمين اي طائعين قاله ابن عباس فيما وصله الطبري ردف في قوله عسى ان يكون

ردف

ردف معنى فعل يتعدى باللام وهو اقترب او اردف لكم وبعض الذي فاعل به او ردف
مفعول محذوف واللام للتعليل اي ردف الخلق لاجلكم او اللام مزيدة في المفعول تاكيدا
لزيادتها في قوله لربهم يرهبون او فاعل ردف ضمير الوعد اي ردف الوعد اي قرب
ودنا مقتضاه ولكم خبر مقدم وبعض مبتدا موخر جامدة في قوله وترى الجبال
تحسبها اي قاعة قاله ابن عباس او زعمي في قوله تعالى او زعني اي اجعلني ارتع
شكر نعمتك عندي وقال مجاهد فيما وصله الطبري في قوله نكروا اي غيروا لها
عرشها الى حاله تنكره اذا رات روي انه جعل اسفله اعلاه واعلاه اسفله وكان
الجوهر الاحمر اخضر وكان الاخضر احمر واوتينا العلم قال مجاهد بقوله سليمان
وقال في الانوار واللباب وغيرهما من قول سليمان وقومه فالضمير في قبلها عائد
على بلقيس فكان سليمان وقومه قالوا انها قد اصابت في جوابها وهي عاقلة
وقد رزقت الاسلام ثم عطفوا على ذلك قولهم واوتينا العلم بالله وجدته
على ما بنينا من قبل هذه المراة مثل علمها وعرضهم من ذلك شكر الله تعالى في ان
خصه بمزيد التقدم في الاسلام قاله مجاهد او هو من تتمة كلامها فالضمير في قبلها
راجع للمعجزة والحالة الدال عليها السياق والمعنى واوتينا العلم بنبوة سليمان
من قبل ظهور هذه المعجزة او من قبل هذه الحالة وذلك لما راته من امر الهدهد
وغيره الصرح هو بركة ماء ضرب عليها سليمان عليه السلام قوارير وهو الزجاج
الشفاف البسرها اياه وللاصيلي اياها وكان قد القي في هذا المشاكل شيء من دواب
البحر من السمك والضفادع وغيرها ثم وضع سريره في صدره وجلس عليه
وحفت عليه الطير والجن والانس وقيل انه اتخذ صحنا من قوارير وجعل تحتها
تماثيل من الحيتان والضفادع فكان الراي يظنه ماء القصص مكية وقيل
الا قوله الذين اتيناهم الكتاب الى الجاهلين وهي ثمان وثمانون اية ولابي ذر
سورة القصص بسم الله الرحمن الرحيم وفي نسخة تقديم البسملة على سورة
كل شي هالك الا وجهه اي الا ملكه وقيل الا جلاله او الا ذاته فالاستثنا متصل
اذ يطلق على الباري تعالى شي ويقال على مذهب من يمنع الا ما اريد به وجه
الله فيكون الاستثنا منقطعا اي لكن هو تعالى لم يهلك فيكون متصلا
وقال مجاهد فيما وصله الطبري في قوله تعالى الا نبيا ولابوي ذر والوقت
فعميت عليهم الانبا اي الحجج فلا يكون لهم عذر ولا حجة وقيل خفيت واشتبهت
عليهم الاخبار والاعذار قوله انك اي يا محمد ولابي ذر الهروي باب قوله انك
لا تهدي من احببت هدايته او احببته لقرابته وقد اجمع المفسرون
كما قاله الزجاج انها نزلت في ابي طالب ولكن الله يهدي من يشا ولا تنافي
بين هذه وبين قوله في الاية الاخرى وانك لتهدي الى صراط مستقيم لان
الذي اثبته واضافه اليه الدعوة والذي نفي عنه هدايه التوفيق وشرح
الصدر وهو نور يقذف في القلب فينجي به وبه قال حدثنا شعيب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

هو بن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب
عن ابيه المسيب بن حزن له ولابيه صحبة عاش الى خلافة عثمان انه قال لما حضرت اباطالب
الوفاة اي علامتها بعد المعاينة وعدم الانتفاع بالايمان لو امن جاءه رسول الله صلى الله
عليه وسلم فوجد عنده ابا جهل هو بن هشام وعبد الله بن ابي امية بن المغيرة
اخي ام سلمة اسلم عام الفتح كالمسيب فلم يشهد وفاة ابي طالب الحديث مرسل صحابي
كذا قرره الكرماني ورده الحافظ بن حجر بانه لا يلزم من تاخر اسلامه عدم حضوره
وفاة ابي طالب لما شهدها عبد الله ابن ابي امية وهو كافر ثم اسلم وتغفبه العيني
بان حضور عبد الله بن ابي امية ثبتت في الصحيح ولم يثبت حضور المسيب لا في الصحيح ولا
في غيره وبالاهمال لا يرد على كلام بغير احتمال واجاب في انتقاض الاعتراض فقال
هذا كلام عجيب انما يتوجه الرد على من قال جازما ان المسيب لم يحضرها ولم يذكر مستند الا
انه كان كافرا والكافر لا يمتنع ان يشهد وفاة كافر فتوجه الرد على الجزم وبوبه
ان عنعنة الصحابي محمولة على السماع الا اذا ادركه قضية ما ادركها الحديث عائشة عن قصة
المبعث النبوي فتلك الرواية شبيهة بمرسل صحابي واما لو اخبر عن قصة ادركها ولم يصرح
فيها بالسماع ولا المشاهدة فانها محمولة على السماع وهذا شان حديث المسيب هذا الذي
يمشي على الاصطلاح المحدثين واما الرفع بالصدر فلا يجزم عنه لكنه لا يجزي بنيا انتهى
فقال صلى الله عليه وسلم لابي طالب اي عم قل لا اله الا الله كلمة بالنصب على البدل
ويجوز الرفع خبر بتقدير المحذوف احاج لك بها عند الله بضم الهمزة وفتح الحاء المهملة وبعد
الالف جيم مشددة مضمومة في الفرع خبر مبتدا محذوف وفي بعض النسخ فتح الجيم
على الجزم جواب والتقدير ان تقل احاج وهو من المحاجة معاملة من الجهة وعند الطبري
من طريق سفيان بن حسين عن الزهري قال ايعم انك اعظم الناس على حقا واحسنهم
عندي يدا فقل كلمة يجب لي بها الشفاعة فيكسوم القيامة فقال ابو جهل وعبد الله
بن ابي امية لابي طالب اترغب عن ملة عبد المطلب يقال رغب عن الشيء اذا لم يرده ورغب
فيه اذا اراده فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرضها اي كلمة الاخلاص عليه
على بن ابي طالب ويعيدانه بضم اوله والضمير المنصوب لابي طالب بتلك المقالة وهي قولها
اترغب وكانه قال فذ قارب ان يقولها فيردانه وقال البرماوي كالزركشي صوابه ويعيدان
له تلك المقالة وتعقبه في المصابيح فقال منافاة عطفه يعني الزركشي عن توجيه
اللفظ على الصحة مجزوم بخطابه ويمكن ان يكون ضمير النصب من قوله ويعيدانه ليس
عايدا على ابي طالب وانما هو عايد على الكلام بتلك المقالة ظرفا مستقرا منصوبا على الحال
على الحال من ضمير النصب العايد على الكلام والباء للمصاحبة ان يعيدان الكلام في حالة
كونه متلبسا بتلك المقالة وان يبت على جواز اعمال ضمير المصدر كما ذهب اليه بعضهم
في مثل مروري بزيد حسن وهو بصري فيه فالامر واضح وذلك بان يجعل ضمير الغيبة
التكلم بتلك المقالة حتى قال ابو طالب اخر نصب على الظرفية ما كلهم على ملة عبد

المطلب

المطلب وفي الجنايز هو على ملة عبد المطلب واراد نفسه او قال انا على ملة عبد المطلب واراد
نفسه او قال انا على ملة عبد المطلب فغيرها الراوي اما ان يحكي كلامه استحبابا حا
للتلفظ به وابى استنكف ان يقول لا اله الا الله قال في الفتح هو تاكيد من الراوي
في نفي وقوع ذلك من ابي طالب قال المسيب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
والله لاستغفرن لك ما استغفر الخليل لابيه ما لم انه عنك بضم الهمزة مبنيا للمفعول
فانزل الله ما كان للنبي والذين امنوا اي ما ينبغي لهم ان يستغفروا للمشركين ولو
كانوا اولي قربى الاية خذ بعمى النهي واستشكل بهذا جماعة بان وفاة ابي طالب وقعت قبل
الهجرة بمكة بغير خلاف وقد ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى قبر امه لما اعتمر فاستاذن
ربه ان يستغفر لها فنزلت بهذه الاية رواه الحاكم وابن ابي حاتم عن ابن مسعود والطبراني
عن ابن عباس وفي ذلك دلالة على تاخر نزول الاية عن وفاة ابي طالب والاصل عدم تكرار
لنزول واجيب باحتمال تاخر نزول الاية وان كان سببها متقدما ويكون لنزولها سببان
متقدم وهو امر ابي طالب ومتاخر وهو امر امه ويؤيده تاخير النزول ما في سورة
براءة من استغفاره عليه السلام للمنافقين حتى نزل النهي عنه قال في الفتح قال ويشير
الى ذلك قوله وانزل الله تعالى في ابي طالب فقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم انك لا تهدي
من احببت ولكن الله يهدي من يشاء فيه اشعار بان الاية الاولى نزلت في ابي طالب
وغيره والثانية نزلت فيه وحده وقد مر الحديث في كتاب الجنايز قال ابن عباس في اولي
القوة من قوله وانبيناه من الكنوز ما ان مفاتحه لتنوء بالعصبة اولي القوة لتثقلهم
العصبة من الرجال وروي عنه انه كان يحمل مفاتيح قارون اربعون اقوي ما يكون
من الرجال وروي عن ابن عباس ايضا حمل المفاتح على نفس المال فقال كانت خزائنه
يحملها اربعون رجلا اقويا لتنوء اي لتثقل يقال ناء به الحمل حتى اثقله وامله اي
لتثقل المفاتح العصبة والباء في بالعصبة للتعدية كالهمزة فارغا في قوله واصبح فواد ام
موسى فارغا اي فارغا من كل شيء الا من ذكر موسى وقال البيضاوي كالزمخشري صفرا
من العقل لما دهمها من الخوف والحيرة حتى سمعت بوقوعه في يد عدوه الوحي في قوله
لا تخف ان الله لا يحب الفرحين قال ابن عباس فيما رواه ابن ابي حاتم عنه اي الاشرين
مجاهد الاشرين البطرين الذين لا يشكرون الله على ما اعطاهم والفرح بالدنيا مذموم
مطلقا لانه يمنع حبها والرضى بها والذهول عن ذكر ربها فان العلم بان ما فيها من اللذة
مفارقة لا محالة توجب الترح وما احسن قول المتنبي

اشد الغم عندي في سروري ... تيقن عنه صاحبه انتقالا

قصته في قوله حكاية عن ام موسى وقالت لاخته قصه اي اتبعي اثره حتى تعلمي خبره
وكانت اخته لابيه وامه واسمها مريم وقد يكون ان يقص الكلام كما في قوله تعالى نحن
نقص عليك وقص الرباذا اخبر بها عن جنب في قوله فبصرت به عن جنب اي بصرت
اخت موسى مستخفيه كما نبه عن بعد صفة المحذوف اي عن مكان بعيد وقال ابو
عمرو بن العلا اي عن شوق وهي لغة جذام يقولون جبت اليك اي اشتقت وقوله

عن جنابة واحد اي في سعي البعد وعن اجتناب ايضا وقرا قوله عن جنب بفتح الجيم وسكون
النون وبفتحهما وبضم الجيم وسكون النون وعن جانب وكلها بمعنى واحد والمعنى واحد
ينطئن بالنون وكسر الطا وينطئن بضم الطا لغتان ومراده الاشارة الى قوله فلما
اراد ان يبطش لكن الاية بالياء وكذا وقع في بعض نسخ البخاري والضم قراءة ابي جعفر
والكسر قراءة الباقين يا تمرون في قوله يا موسى ان الملا يا تمرون بك ليقتلوك
اي يتشاورون بسببك قال في الانوار وانما سمي التشاور ايتمارا لان كلا من المتشاورين
يأمر الاخر ويأتمر وسقط لابي ذر والاصيلي قال ابن عباس اولي القوة الى هنا العدوان
في قوله تعالى فلا عدوان علي بمعناه والحدا بالفتح والتخفيف والتعدي بالتشديد واحد
في معنى التجاوز عن الحق انس بالمد في قوله وسار باهله انس من جانب الطور نارا اي
ابصر من الجهة التي تلي الطور نارا وكان في البرية في ليلة مظلمة الجذوة في قوله
لعلي اتيكم منها بخبر او جذوة هي قطعة غليظة من الخشب اي في راسها نار
ليس فيها لهب قال ابن مقبل

بانت حواطب ليلى تلتمس لها ... جزل الجذا غير خوار ولا زعر

الخوار الذي ينتفض والزعر الذي فيه لهب وقد ورد ما يقتضي وجود اللهب فيه قال
الشاعر والقى علي قبس من النار جذوة شديدا عليها حميها والتهابها
وقيل الجذوة العود الغليظ سواء كان في راسه نار او لم يكن وليس المراد هنا الا ما في
راسه نار كما في الاية او جذوة من النار والشهاب المذكور في النمل في قوله تعالى
فالقاها يعني فالقى موسى عصاه فاذا هي حية وانها اجناس الجان كما في قوله كانها
جان والافاعي والاساود وكذا الثعبان في قوله فاذا هي ثعبان مبين ولم يذكر
الولف وقد قيل ان موسى عليه الصلاة والسلام لما القى العصا انقلبت حية صغيرا بغلظ
العصا ثم تورمت وعظمت فلذلك سماها جانا تارة نظرا الى المبدا وثعبانا مرة
باعتبار المنتهى وحيه احوى بالاسم الشامل للحاكين وقيل كانت في ضخامة الثعبان
وجلادة الجان وكذلك قال كانها جان ردا في قوله فارسله معي ردا اي معينا
ونصبه على الحال قال ابن عباس يصدقني بالرفع وبه قرا حمزة وعاصم على الاستيناف
او الصفة لردا والجزم جواب الامر في قوله وسار باهله آنس من جانب الطور نارا اي
ابصرت نارا لكي يصدقني فرعون وليس الغرض منصبا على هارون ان يقول له صدقت او يقول
الناس صدق موسى بل انه يلخص بلسانه الفصيح وحجج الدلايل ويجيب عن الشبهات
وقال غيره اي غير ابن عباس سنشد عضدك اي سنعينك كلما عززت شيا
بعين مهملة وزايين معجمتين فقد جعلت له عضدا يقوى به وهو من باب
الاستعارة شبه حالة ما تتقوى باخيه بحالة اليد المتقوي بالعضد فجعل كانه

يد

يد يستند بعضه بشد يده وسقط لابي ذر والاصيلي قوله آنس الى هنا مقبوحين
اي مهلكين ومراده فسادة قوله ويوم القيامة هم من المقبوحين وبهذا
تفسير ابي عبيدة وقال غيره من المطرودين وسيء ضد الحسن قبيحا لان تنويجه
فكانها نظرده وصلنا لهم القول بينا واتممناه قاله ابن عباس وقيل اتبعنا
بعضه بعضا فاتصل وقال ابن عباس وصلنا لهم خير الدنيا بخير الاخرة الاخرة
حتى كانهم عاينوا الاخرة في الدنيا وقال الزجاج اي فصلناه بان وصلنا ذكر الانبياء
واقاصيص من مضى بعضها ببعض يجبى في قوله تعالى اولم نمكن لهم حرما امنا يجبى
اي يجلب اليه ثمرات كل شي بطرت في قوله تعالى وكم اهلكنا من قرية بطرت اشرت
وزنا ومعنى اي وكم من اهل قرية كانت حالهم كحالكم في الامن وخفض العيش حتى
اشروا فدمر الله عليهم وخرب الله ديارهم قاله في الانوار في امها رسولا في قوله
تعالى وما كان ربك مهلك القرى حتى يبعث في امها رسولا ام القرى مكة لان الارض
دحيت من تحتها وما حولها ومراده ان الضمير في امها للقرى ومكة وحولها تفسير
للام لكن في ادخال ما حولها في ذلك نظر على ما لا يخفى تكن في قوله وربك يعلم ما تكن
صدورهم اي ما تخفي صدورهم يقال اكننت الشي بالهمز وضم التاء وفي بعضها
بفتحها اي اخفيته وكننته بتركها من الثلاثي وضم التاء وفتحها اي اخفيته
واظهرته بالهمز فيهما وفي نسخة معتمدة خفيته بدون همز اظهرته بدون واو قال
بن فارس اخفيته سترته وخفيته اظهرته وقال ابو عبيدة اكننته اذا اخفيته
واظهرته وهو من الاضداد ويكان الله في مثل الم تر ان الله وحينئذ يكون
ويكاني كلمة مستقلة بسيطة وعن البرانها بمعنى ما تري الي صنع وقيل غير ذلك
يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر اي يوسع عليه ويضيق عليه بمقتضى مشيئته
لاكرامه يقتضي البسط والاهوان يوجب التقتير وسقط لابي ذر والاصيلي ومكان
ان الله الى اخر هذا باب بالتنوين في قوله تعالى ان الذي
عليك القران احكامه وفرايضه او تلاوته وتبليغه لرادك بعد الموت الى معاد
وتنكيره للتعظيم كانه قال معاد واي معاد اي ليس لغيرك من البشر مثله
وهو المقام المحمود الذي وعدك ان يبعثك فيه او مكة كما في الحديث الاتي
في الباب ان شاء الله يوم فتحها وكان ذلك المعاد شان عظيم لاستيلايه عليه
السلام عليها وقهره لاهلها واظهاره على الاسلام وزاد الاصيلي الاية وسقط الباب
وتالبه لغير ابي ذر وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي المجاور بمكة
قال اخبرنا يحيى بفتح التحتية واللام بينهما عين مهملة ساكنة بن عبيد الطنافسي
قال حدثنا سفيان بن دينار العصفري بضم العين وسكون الصاد المهملتين
وضم الفاء وكسر الراء الكوفي التمار عن عكرمة مولى بن عباس عن بن عباس
رضي الله عنهما انه قال في قوله تعالى لرادك الى معاد الى مكة ولغير الاصيلي
قال الى مكة وعن الحسن الى يوم القيامة وقيل الى الجنة وعن بن ابي حاتم عن

الضحاك لما خرج النبي صلى الله عليه وسلم يعني في الهجرة بلغ الجحفة اشتاق الى مكة فانزل
الله عليه ان الذي فرض عليك القرآن لرادك الى معاد الى مكة قال الحافظ بن كثير وهذا
من كلام الضحاك يقتضي ان هذه الاية مدنية وان كان مجموع السورة مكية والله اعلم
العنكبوت مكيه وهي تسع وستون اية ولابي ذر سورة
العنكبوت بسم الله الرحمن الرحيم **قال** ولابي ذر وقال **مجاهد** فيما وصله بن ابي
حاتم في قوله **مستبصرين** من قوله وقصدهم عن السبيل وكانوا مستبصرين وفي
نسخة ضلالة بالغ بين اللامين وعند بن ابي حاتم عن قتادة كانوا مستبصرين
في ضلالتهم معجبين بها وقال في الانوار اي متمكنين من النظر والاستبصار ولكنهم
لم يفعلوا **وقال غيره** غير مجاهد في قوله تعالى وان الدار الاخرة لهي الحيوان
الحيوان والحي واحد في المعنى وهو قوله ابي عبيدة والمعنى لهي دار الحياة الحقيقية
الدايمة الباقية لامتناع طريان الموت عليها او هي في ذاتها حياة للمبالغة والحي بفتح الحا
في الفرع وغيره مما وقفت عليه وقال في المصابيح بكسرها مصدري في منطقه
عياقال وعند ابن السكن والاصيلي الحيوان والحياة واحد والمعنى لا يختلف وقد
سقط لغير ابي ذر والاصيلي الحيوان والحي واحد ونبت لهما في الفرع **فليعلمن الله**
اي علم الله ذلك في الازل القديم بصيغة المضي فليعلمن الله انا هي بمنزلة فليحي
بفتح اليا التحتية وكسر الميم كقوله عزوجل **ليميز الله الخبيث** زاد ابو ذر من الطيب
لما بين العلم والتمييز من الملازمة قاله الكرماني **اثقالا مع اثقالهم** اي اوزارا
مع اوزارهم بسبب اضلالهم لهم لقوله عليه السلام من سن سنة سيئة فعليه
وزرها ووزر من عمل بها من غير ان ينقص من وزره شيء اي وليحملن اوزار اعمالهم
التي عملوها بانفسهم واوزارا مثل اوزار من اضلوا من اوزارهم **الم غلبت**
الروم وفي نسخة سورة الم غلبت الروم وهي مكية الا قوله فسبحان الله وهي
ستون اية او تسع وخمسون ولابي ذر سورة الروم ليسم الله الرحمن الرحيم **فلا يربوا**
اي من اعطى يبتغي من الذي اعطا افضل اي اكثر من عطيته **فلا اجر له فيها ولا وزر**
وللاصيلي من اعطى عطيه يبتغي افضل منه اي مما اعطى فلا اجر له فيها عند الله
وبهذا وصله والطبري من طريق ابن جريج عن مجاهد وقال ابن عباس الربا ثنان
فربا لا يفلح وربا لا باس به وهو هديه الرجل يريد اضعافها ثم تلا هذه الاية
وتذكر ان هذا الحرام على النبي صلى الله عليه وسلم خاصة كما قال تعالى ولا تمنن تستكثر
اي لا تعط اكثر مما اعطيت **قال مجاهد** مما وصله الفريابي **يحبرون** في قوله تعالى
فاما الذين امنوا وعملوا الصالحات فهم في روضة يحبرون اي ينعمون والروضة الجنة
وتكريرها للتفخيم وقال هنا تحبرون بصيغة الفعل ولم يقل محبورون ليدل
على التجدد **يمهدون** في قوله ومن عمل صالحا فلانفسهم يمهدون **يسرون** المضاجع
ويوطيون نهاية القبور راد في الجنة **الودق** في قوله تعالى وترى الودق هو المطر
قاله مجاهد ايضا فيما وصله الفريابي **قال** بن عباس في قوله تعالى **هل لكم مما ملكت**

ايمانكم

ايمانكم المسوق بقوله جل وعلا ضرب لكم مثلا من انفسكم ترل في الالهة التي كانوا يعبدونها
من دون الله **وفيه** تعالى والمعنى اخذ مثلا وانتزاعه من اقرب شيء اليكم وهو انفسكم
ثم بين المثل فقال هل لكم مما ملكت ايمانكم اي مما ملكتموه من شركاء فيما رزقناكم من المال وغيره
وجواب الاستفهام الذي بمعنى النفي قوله فانتم فيه سوا **تخافونهم** اي تخافون
اي تخافون ايها السادة مما يكم **ان يرثكم كما يرث بعضكم بعضا** والمراد نفي المثلية
الشركة والاستواء وخوفهم اياهم فاذا لم يجز ان يكون مما يكم شركاء مع جواز ضيرهم
منكم من جميع الوجوه فكيف ان اشركوا مع الله غيره **يصدعون** اصله يتصدعون
ادغمت التا بعد قلبها صادا في الصاد ومعناه **يتفرقون** اي فريق في الجنة وفريق
في السعير **فاصدع** في قوله فاصدع بما تو مر اي افرق وامضه قال ابو عبيدة **وقال**
غيره غير بن عباس **ضعف** بضم المعجمة **وضعف** بفتحها **لغتان** بمعنى واحد قرا
بهما في قوله تعالى الذي خلقكم من ضعف والفتح قراة عاصم وحمزة وهو لغة تميم
والضم قريش وقيل بالضم في الجسد وبالفتح في العقل اي خلقكم من ماء ذي ضعف
وهو النطفة ثم جعل من بعد ضعف والطفولية قوة الشبة ثم جعل من بعد قوة ضعفا
وهما وشيبة والشيبة تمام الضعف والتكرير يرجع التكرير لان اللاحق ليس غير
السابق **وقال مجاهد السوا** في قوله تعالى كان عاقبة الذين اساوا السواى **الاساة**
جزا المسيئين وصله الفريابي وبه قال **حدثنا** محمد بن كثير العبدي قال **حدثنا**
سفيان الثوري ولابي ذر عن سفيان قال **حدثنا منصور** هو المعتمر **والاعمش**
هو سليمان كلاهما **عن ابي الضحى** مسلم بن صبيح **عن مسروق** هو بن الاجدع انه قال
بينا بفتح ميم **رجل** قال الحافظ بن حجر لم اقف على اسمه **يحدث في كنده** بكسر الكاف
وسكون النون **فقال** لي دخان بتخفيف المعجمة **يوم القيامة فيا خذ بسماع المنافقين**
وابصارهم يا خذ المومن كهيئة الزكام بنصب المومن على المفعولية **فزعنا** بكسر
الزاي وسكون العين المهملة من الفزع **فاتيت ابن مسعود** عبد الله فاخبرته
بالذي قاله الرجل **وكان متكا فغضب** من ذلك **فجلس فقال من علم فليقل ما يعلمه**
اذا سيل ومن لم يعلم فليقل الله اعلم فان من العلم ان يقول لما لا يعلم الله اعلم لان
تمييز العلوم من المجهول نوع من العلم وليس المراد ان عدم العلم يكون علما ولابي ذر
والله اعلم بدل قوله لا اعلم وللاصيلي بدلها لا اعلم لي به فان الله تعالى قال لنبيه
صلى الله عليه وسلم قل ما اسالكم عليه من اجر وما انا من المتكلفين والقول فيما لا يعلم
والقول فيما لا يعلم قسم من التكلف وفيه تعريض بالرجل الغائب حكى دخان الذي اخبره
وانكر عليه ثم بين قصة الدخان فقال **وان قريشا استطوا عن الاسلام** اي تاخروا
عنه **فدعا عليهم النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اعني عليهم بسبع كسبع يوسف** الصديق
عليه السلام التي اخبر الله عنها في التنزيل لقوله ثم ياتي من بعد ذلك سبع شداد وتحط
اللهم لابي ذر فاخذتهم سنة بفتح السين قحط وهم بمكة **حتى هلكوا فيها فاكلوا الميتة**
والعظام ويرى الرجل ما بين السما والارض كهيئة الدخان من ضعف بصره بسبب الجوع

فجاء ابو سفيان صخر بن حرب بمكة او المدينة فقال يا محمد جئت تامرنا ولا بوي ذروا
لوقت والاصيلي وابن عساكر تامرنحذف ضمير المنصب بصلة الرحم وان قومك دوي
رحمك قد هلكوا من الجدب والجوع بدعايك عليهم فادع الله لهم بان يكشف عنهم فان
كشف امنوا ففعرا عليه السلام فارتقب اي انتظر لهم يوم تاتي السما بدخان مبين
اي مبين واضح يراه كل احد الي قوله انكم عايدون اي الي الكفر او الي العذاب قال بن
مسعود افيكشف بهمزة لاستفهام وضم الباء بنيا للمفعول عذاب الاخرة اذا جا ولذا صلى
فتكشف بثناة فوقية مفتوحة وفتح الكاف وتشديد المعجمة عنهم العذاب اي رفع القحط
عنهم بدعا النبي صلى الله عليه وسلم كشفا قليلا وثمانا قليلا ثم عادوا الي كفرهم عقب الكشف
فذلك قوله تعالي يوم نبطش البطشة الكبري يوم بدر يريد القتل فيه وهذا الذي
ابن مسعود ووافقه عليه جماعة كمجاهد وابي العالية وابراهيم النخعي والضحاك وعطية
العوفي واختاره ابن جرير لكن اخرج بن ابي حاتم عن الحرث عن علي بن ابي طالب قال لم تمض
اية الدخان بعد يا خذ المومن كهيئة الزكام وينفخ الكافر حتي ينفذ واخرج ايضا
عبد الله بن ابي مليكة قال غدوت علي بن عباس ذات يوم فقال قمت حتي اجد
قال الحافظ بن كثير واسناده صحيح الي بن عباس خير الامة وترجمان القران ووافقه
عليه جماعة من الصحابة والتابعين مع الاحاديث المرفوعة من الصحاح الحسان بما
فيه دلالة ظاهرة علي ان الدخان من الايات المنتظرة وهو ظاهر قوله فارتقب يوم
تاتي السما بدخان مبين اي بين واضح وبما مر فسر به ابن مسعود انا خيال رواه في اعينهم
من شدة الجوع والجهد وكذا قوله يغشي الناس اي يعمهم ولو كان حيا لا لابعض مشركي
مكة لما قيل يغشي الناس واما قوله انا كاشفوا العذاب اي ولو كشفنا عنكم العذاب
ورجعناكم الي الدنيا لعدتم الي ما كنتم عليه من الكفر والتكذيب لقوله تعالي ولو رحمناهم
وكشفنا ما بهم من ضر للجوا ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه وقال احرون لم يمض الدخان
بعد بل هو من امارات الساعة وفي حديث حذيفة بن اسيد الغفاري عن النبي صلى
الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتي تروا عشر ايات طلوع الشمس من مغربها والدخان
والدابة وخروج ياجوج وماجوج وخروج عيسي والدجال وثلاثة خسوف
بالمشرق وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب ونار تخرج من قعر عدن تحشر
الناس تبيت معهم حيث باتوا وتقيل معهم حيث قالوا انفرد باخراجه مسلم ولذا
وهو الاخر يوم بدر ايضا الم غلبت الروم اي غلبت فارس الروم الي سيغلبون اي
بالغيب والروم قد مضي اي عليهم كفارس فانه وقع يوم الحديبية وفي اخر سورة
الدخان قال عبد الله يعني بن مسعود خمس قد مضين اللزام والروم والبطشة
والقمر والدخان وسقط لابي ذر قوله الم غلبت الروم الي اخره وهذا الحديث
قد سبق في باب اذا استشفع المشركون بالمسلمين عند القحط من كتاب
الاستسقا وباتي بقية مباحثه في سورة الدخان ان شا الله تعالي بعون الله

وقوله

وقوله هذا باب بالتنوين في قوله تعالي لا تبديل لخلق الله اي لدين الله
قاله ابراهيم النخعي فيما اخرجه عند الطبري خبر بمعني النهي اي لا تبديل لوا دين الله خلق
الاولين اي دين الاولين ساقه شاهدا للتفسير الاول والفطرة في قوله فطرت
الله التي فطر الناس عليها هي الاسلام قاله عكرمة فيما وصله الطبري وسقط
لغير باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان المروزي قال
اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم
ابن شهاب انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم ما من مولود الا يولد علي الفطرة
قيل يحتمل العهد الذي اخذه عليهم بقوله الست بربكم قالوا بلي وكل مولود في العالم
علي ذلك الاقرار وهي الحنيفية التي وقعت الخلقة عليها وان عبد عبر ولكن لا عبرة
بالايمان الخطري انما المعتبر الايمان الشرعي الماموربه وقال بن المبارك معني الحديث
ان كل موجود يولد علي فطرته اي خلقته التي جبل عليها في علم الله من السعادة والا
لشقاوة فكل منهم سيصير في العاقبة الي ما فطر عليها وعامل في الدنيا بالعمل المشاكل لها
فمن امارات الشقاوة ان يولد بين يهودين او نصرانيين او مجوسيين فيحكم له بشقاوته
علي اعتقاد دينهما وقيل المعني ان كل مولود يولد في مبدا الخلق علي الجبلة السليمة
والطبع المتهيا لقبول الدين فلو ترك عليها لاستمر علي لزومها ولكن يطرا علي
بعضهم الاديان الفاسدة كما قال فابواه يهودانه او ينصرانه او يمجسانه حتي
تنتج بضم اوله وفتح ثالثه علي صيغة المبني للمفعول اي تلد البهيمة بهيمة
جمعا بفتح الجيم وسكون الميم ممدودا تامة الاعضا هل تحسون فيها من جدعا
بفتح الجيم وسكون المهملة ممدودا مقطوعة الاذن او الانف اي لا جدع فيها من
اصل الخلقة انما يجدعها اهلها بعد ذلك فكذلك المولود يولد علي الفطرة ثم يتغير
بعد ونقل في المصابيح عن القاضي ابي بكر ابن العربي ان معني قوله فابواه الي اخره
ملحق بها في الاحكام من تحريم الصلاة عليه ومن ضرب الجزية عليه الي غير ذلك ولولا انه ولد
علي فراشها لمنع من ذلك كله قال ولم يرد انها يجعلانه يهوديا او نصرانيا اذ لا قدرة لها علي
ان يجعلا فيه الاعتقاد اصلا انتهي ثم يقول اي ابو هريرة يستشهد لما ذكر
فطرت الله اي خلقته نصب علي الاغرا التي فطر الناس عليها اي خلقهم عليها وهي قولهم
للحق لا تبديل لخلق الله اي ما ينبغي ان يبدل او خبر بمعني النهي ذلك الدين القيم الذي
لا عوج فيه وهذا الحديث سبق في باب اذا اسلم الصبي فمات هل يصلي عليه من كتاب
الجنائز لقمان مكية قيل الا اية الذين يقيمون الصلاة ويوتون الزكاة
لان وجوبها بالمدينة وضعف لانه لا ينافي شرعيتها بمكة وانها اربع وثلاثون
ولابي ذر سورة لقمان بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لغير ابي ذر
ولقمان اسم اعجمي والجمهور علي انه كان حكيما ولم يكن نبيا وما ذكر من حكمته انه امر بان
يشكر نعمة ربه وباني باطيب بصفتين منها فاني باللسان القلب ثم بعده ايام امر

بان يأتي باحيث بصفتين منها فاتي بهما ايضا فسالم عن ذلك فقال بهما شيئ اذا طابا واجتنبا
اذا جتنبا الاشراك بالله شيأ اي مع الله ان الشرك لظلم عظيم بدا في وعظا ابنه بالاهم
وهو منعه من الاشراك وانما كان ظلما لانه وضع النفس المكرمة الشريفة في عبادة
الخسيس فوضع العبادة في غير موضعها وبه قال حدثنا عتبة بن سعيد الخولاني
الحمصي قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان بن مهران
عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس النخعي عن عبد الله بن مسعود رضي الله
عنه انه قال لما نزلت هذه الاية التي بالانعام الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم
بظلم اي بشرك فلم يبن فقوا شق ذلك على اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقالوا اينا لم يلبس بفتح اوله وكسر الموحدة اي يخلط ايمانه بظلم فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم انه ليس بذاك ولابي ذر ليس بذلك الا تسمع برفع العين
من غير واو الى قول لقمان لابنه ان الشرك لظلم عظيم فالمراد من عموم الظلم
المستفاد من التنكير بالنكرة في سياق النفي غير مخصوص بل هو من اعم
الذي اريد به الخاص وهو هنا الشرك كما مر في باب ظلم دون ظلم من كتاب الايمان
وفي سورة الانعام مع مزيد لذلك وغيره وسقط قوله لابنه في رواية ابي ذر
باب قوله جل وعلا ان الله عنده علم الساعة علم وقت قيامها
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحاق بن ابراهيم المعروف بابن راهويه
عن جرير هو بن عبد الحميد عن ابي حيان بفتح الحا المهملة وتشديد التحتية يحيى
ابن سعيد الكوفي عن ابي زرعة هرم بن عمرو بن جرير البجلي عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوما بارزا ظاهرا للناس
اذ اتاه رجل ملك في صورة رجل وهو جبريل عليه السلام ولابي ذر عن الكشميهني
اذ جاءه رجل وهو جبريل عليه السلام يمشي فقال يا رسول الله ما الايمان اي ما متعلقاته قال عليه
السلام الايمان ان تؤمن بالله ان تصدق بوجوده وبصفاته الواجبة وملائكته ولابي ذر والاصيلي
زيادة وكتبه بان تصدق بان كلامه بقال وان ما اشتملت عليه حق لا ريبة ورسله بان تفهم صدق من
فيما اخبروا به عن الله ولقائه بروئيته تعالى في الاخرة وبعث اي تصدق ايضا بالبعث
الاخر بكسر الخا اي من القبور وما بعدها واعاد يؤمن لانه ايمان بما بعد الوجود وما سبق ايمان
بالوجود فيهما نوعان قال اي جبريل يا رسول الله ما الاسلام قال عليه السلام الاسلام ان
تعبد الله اي تطيعه ولا تشرك به شيأ وتقيم الصلاة المكتوبة وتؤتي الزكاة المفروضة
قال في المصابيح لم تقيد الصلاة بالمكتوبة واما تقيد الصلاة مع الزكاة بالمفروضة فتنطلق على المفروضة بخلاف
الصلاة فتامل السر في ذلك انتهى وقد سبق في كتاب الايمان ان تقييد الزكاة بالمفروضة
احترازا عن صدقة التطوع فانها زكاة لغويه او من المجملة وفي رواية مسلم تقيم الصلاة
المكتوبة وتؤتي الزكاة المفروضة وتصوم رمضان زاد في رواية تحج البيت
ان استطعت اليه سبيلا فلعل راوي حديث الباب سمعه قال اي جبريل يا رسول
الله ما الاحسان المذكور في القران المترتب عليه الاخر وقال الخطابي المراد بالاحسان

هنا

هنا الاخلاص وهو شرط في صحة الايمان والاسلام معا لان من تلفظ من غير نية اخلاص لم يكن محسنا
وهو شرط في صحة الايمان والاسلام معا لان من تلفظ من غير نية اخلاص لم يكن محسنا
وقال عليه السلام الاحسان ان تعبد الله اي عبادتك الله حال كونك في عبادتك له كانك
تراه في اخلاص العبادة لوجهه الكريم مجانبة للشرك الخفي فان لم تكن تراه فلا تغفل
واستمر على احسن العبادة فانك تراه وهذا انتقل من مقام المكاشفة الى مقام المراقبة
قال جبريل يا رسول الله متى الساعة اي قيامها وسميت الساعة لوقوعها بغتة ولسرعة
حسابها قال النبي صلى الله عليه وسلم ما المسؤول عنها باعلم من السائل ما نافية يعني
لست انا اعلم منك يا جبريل بعلم وقت قيام الساعة ولكن سا حدثك عن اشراطها
علاماتها السابقة عليها وذلك اذا ولدت المراة وفي رواية الامة ربتها بتا التانيث
على معنى النسمة ليشمل الذكر والانثى كناية عن كثرة السبي فيتسرى الناس امائهم
فيكون الولد كالسيد لامه لان تلك الامة راجع في التقدير الى الولد فذاك من اشراطها
لان كثرة السبي والتسري دليل على استعلاء الدين واستعلاء المسلمين وهو من الامارات
لان قوته وطلوع امره غايته وذلك منذر بالتراجع والانحطاط المنذر بان القيامة ستقوم
واذا كان الحفاة العراة رؤس الناس اشارة الى استيلائهم على الامر وتملكهم البلاد با
لقهر والعين ان الاذلة من الناس يتغلبون اعزة ملوك الارض فذاك من اشراطها والكعبي با
ثنتين من الاشراط مع التعبير بالجمع لحصول المقصود بهما في ذلك وعلم وقتها داخل في جملة
خمس لا يعلمهن الا الله من الغيب وحذف متعلق الجار سابغ بشايع ويجوز ان يتعلق باعلم اي ما
المسؤول عنها باعلم في خمس اي في علم الخمس اي لا ينبغي لاحد ان يسال احدا في علم الخمس لانهن
لا يعلمهن الا الله وفيه اشارة الى ابطال الكهانة والتحاحة وما شاكلهما وارشاد للامة
وتحذيرهم عن اتيان من يدعي علم الغيب ولابي ذر والحموي والكشميهني وخمسا لا يعلمهن
الا الله بواو العطف بدل الجار ان الله عنده علم الساعة و ينزل الغيث في وقته المحدد
له والمحل المعين له في علمه ويعلم ما في الارحام اذكرام انثى قال في شرح المشكاة فان
قيل اليس اخبار صلى الله عليه وسلم عن امارات الساعة من قبيل قوله وما تدري نفس ماذا
تكسب غدا واجاب بانه اذا ظهر بعض المرتضين من عباده بعض ما كشف من
الغيوب لمصلحة ما لا يكون اخبارا بالغيب بل يكون تبليغا له قال الله تعالى فلا
يظهر على غيبه احدا الا من ارتضى من رسول وقائله بيان الامارات ان يتاهب
المكلف الى المعاد ويراد العموى ثم انصرف الرجل جبريل فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ردوا علي بتشديد يدا ليا أي الرجل فاخذوا ليردوا بحذف ضمير المفعول للعلم به
فلم يروا شيأ لا عينا ولا اثرا فقال عليه السلام هذا جبريل جا ليعلم الناس دينهم اي قواعد
دينهم واسناد التعليم اليه وان كان سائلا لانه كان سببا في التعليم وهذا الحديث قد
سبق في كتاب الايمان وبه قال حدثنا ولابي ذر والوقت حدثني بالافراد يحيى بن سليمان
الجعفي الكوفي نزيل مصر قال حدثني بالافراد ابن وهب عبد الله المصري قال
حدثني بالافراد ايضا ابن وهب عمرو بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

المدني تزيل مستقلان ان اباه محمد بن زيد حدثه ان جده عبد الله رضي الله عنهما قال قال النبي صلى
الله عليه وسلم مفاتيح بوزن مصابيح ولابوي ذر والوقت وابن عساكر مفتاح الغيب بوزن
مصباح اي خزائن الغيب خمس ثم قرأ عليه السلام ان الله عنده علم الساعة الاية الى اخرها
كذا ساقه مختصرا وتاما في الاستسقا والرعد والانعام تنزيل السجدة
ولابي ذر سورة السجدة بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت البسملة لغير ابي ذر وقال
مجاهد فيما وصله الفريابي عن بن ابي حاتم مهين في قوله ثم جعل نسله من سلالة
من ماء مهين معناه ضعيف نطفة الرجل قاله مجاهد ايضا فيما وصله الفريابي
ضللنا في قوله تعالى وقالوا ايذا ضللنا في الارض اي هلكنا في الارض وصرنا ترابا
وقال بن عباس فيما وصله الطبري في قوله تعالى اولم يروا انا نسوق الماء الى الارض
الجرز هي التي لا تمطر ولابي ذر والاصيلي لم تمطر الا مطرا لا تغني عنها شيئا وقيل اليابسة الجرز
الغليظة التي لا نبات فيها والجرز هو القطع فكانها المقطوع عنها الماء والنبات يهد
اي بينين بالنون فيهما ولابوي ذر والوقت يهدبين بالمثناة التحتية فيهما ومواده
تفسيرا واكم يهد لهم كم اهلكنا من قبلهم من القرون باب قوله
تعالى فلا تعلم نفس ما اخفي لهم زاد ابو داود من قرة اعين اي مما تقر به عيونهم وما في
ما اخفي موصولة ونفس نكرة في سياق النفي فتعم جميع الانفس اي لا يعلم الذي اخفاه
الله لاحد ملك مقرب ولا نبي مرسل قال بعضهم اخفوا اعمالهم فاخفى الله ثوابهم
وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ابي
الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الله بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله
الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال قال الله تبارك وتعالى ولابي ذر عن رجل
بدل تبارك وتعالى اعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رات قال في شرح المشكاة
ما هنا اما موصولة او موصوفة وعين وقعت في سياق النفي فافاد الاستغراق
والمعنى مارات العيون كلهن ولا عين واحدة منهن والاسلوب من باب قوله
تعالى فما للظالمين من حميم ولا شفيع يطاع فيحتمل نفي الرؤية والعين معا او نفي
الرؤية محسب اي لا روية ولا عين اولا روية وعلى الاول الغرض منه العين وانما اضيفت
اليه الرؤية ليؤذن بان انتفاءها الموصوف امر محقق لا نزاع فيه وبلغ في تحققه الى ان صار
كالشاهد على نفي الصفة وعكسه ومثله قوله ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر
ليس لهم قلب يخطر فجعل انتفاء الصفة دليلا على انتفاء الذات اي اذا لم يحصل ثمرة القلب
وهو الاخطار فلا قلب لعقوله تعالى ان في ذلك لذكرى لمن كان له قلب او الفى السمع
وخص البشر هنا دون الغريزتين اسابقتين لانهم الذين يتنعمون بما اعد
لهم ويهتمون لشانه بما هم بخلاف الملائكة قال ابو هريرة اقرؤا ان شئتم فلا
تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين والحديث كالتفصيل لهذه الاية لانها
نفت العلم وهو تفريط في حصوله وقد ذكره المولف في صفة الجنة من كتاب بدء
الخلق

الخلق وحدثنا سفيان هو موصول لسابقه وللاصيلي وابن عساكر قال علي يعني ابن المديني
وحدثنا سفيان ولابي ذر حدثنا علي قال حدثنا سفيان يعني ابن عيينة قال حدثنا
ابو الزناد عبد الله عن الاعرج عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال
قال الله مثله اي مثل ما في الحديث السابق قيل لسفيان بن عيينة رواية اي
تروي رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم امر عن اجتهاد كل قال فاي شيء لولا ان رواية اي
كنت اقول وقال ابو معاوية محمد بن خازم الضرير فيما وصله ابو القاسم ابن سلام
في فضايل القرآن له عن الاعمش سليمان عن ابي صالح ذكوان السمان انه قال
قرا ابو هريرة قرات جمعا بالالف والتا لاختلاف انواعها وهي قراة الاعمش والقراة
مصدر وحقه ان لا يجمع لان المصدر اسم جنس والاجناس ابعد شيء عن الجمعية لكن
جعلت القراة هنا نوعا فجاز جمعها كقوله هناك احزان وحسن لفظ الجمع اضافة
القرآت الى لفظ الاعين ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر زيادة اعين وبه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحاق بن نصر هو اسحاق بن ابراهيم بن نصر
البخاري قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن الاعمش سليمان انه قال
حدثنا ابو صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال يقول الله تعالى اعددت لعبادي الصالحين في الجنة ما عين رات ولا اذن سمعت
ولا خطر على قلب بشر وفي حديث المغيرة بن شعبة عند مسلم مرفوعا قال موسى
عليه السلام يا رب ما ادنى اهل الجنة منزلة الحديث الى ان قال فاعلاهم منزلة
قال الذين اردت غرست كرامتهم بيدي وختمت عليها فلم تر عين ولم تسمع اذن
ولم يخطر على قلب بشر ذخرا بضم الذال وسكون الخا المعجمتين كذا في الفرع
وقال في الصحاح في فصل الدال ذخرت الشيء اذخره ذخرا ولذلك اذخرته وهو
افتعلت وقول الحافظ بن حجر بضم المهملة وسكون المعجمة سهو اوسبق قلم وقال
الكرماني وذخرا منصوب متعلق باعددت وقال في الفتح اي جعلت ذلك لهم
مذخورا بله ما اطلعتم عليه بضم الهمزة وكسر اللام ولابي الوقت ما اطلعتم بفتح الهمزة
واللام وزيادة ها بعد العين وقوله بله بفتح الموحدة وسكون اللام وفتح الها
وللاربعة من بله بفتح الموحدة وسكون اللام بزيادة من بطال وحويلة بها كذا في
الفرع المعتمد المقابل على اصل اليونينية المحرر بحضرة امام العربية ابي عبد الله بن مالك
وحينئذ فينظر في قول الصغاني اتفق جميع نسخ الصحيح على من بله والصواب
اسقاط كلمة من وقول بن التين ان بله ضبط مع من بالفتح والكسر هو حكاية ما وجده
فلا يمنع ما ذكرته من الفتح مع عدم الجار والكسر مع ثبوته فاما الفتح فقال الجوهري
وبله كلمة بنيه على الفتح مثل كيف ومعناها دع وانشد قول كعب بن مالك يصف
السيوف تذر الجماجم ما ناجيا ها ما نها بله الالف كانها لم تخلق قال في المحيم وقد
روي بالاوجه الثلاثة قال شارحه ومعين بله الاكف على رواية الضاد الاكف
فامرها سهل وعلى رواية الجر تركه الاكف متصله وعلى الرفع فكيف الاكف التي توصل

اليها بشهوله واما وجه الفتح مع ثبوت من قال الرضي اذا كانت بله بمعنى كيف جاز ان تدخله
من حكى ابون يدان فلانا لا يطيق حمل القهر فمن بله ان ياتي بالصيحة اي كيف ومن اين قال
في المصابيح وعليه تتخرج هذه الرواية فيكون بمعنى كيف التي يقصد بها الاستبعاد وما
مصدرية وهي مع صلتها في محل رفع على الابتداء والخبر من بله والضمير المجرور يعلي
عايد على الدخر اي كيف ومن اين اطلاعكم على ما ادخرته لعبادي الصالحين فانه امر
عظيم قل ما يتسع عقول البشر لادراكه والاحاطة به قال وهذا احسن ما يقال في هذا
المحل انتهى واما الجر فوجه بان بله بمعنى غير والكسرة التي على الهاء كيف اعرابية
قال في الفتح وهو اي كون بله بمعنى غير اوضح التوجيهات لخصوص سياق حديث الباب
حيث وقع فيه ولا خطر على قلب بشر الخ من بله ما اطلعتم عليه وذلك بين لما تامله
انتهى وقال ابو السعادات في نهايته له بله اسم من اسماء الافعال بمعنى دع واترك تقول
بله زيدا وقد توضع موضع المصدر ومضاف فتقول بله زيدا اي ترك زيد وقوله
اطلعتم عليه يحتمل ان يكون منصوب المحل ومجرور على التقديرين والمعنى دع ما اطلعتم
من نعيم الجنة وعرفتموه من لذاتها انتهى زاد الخطابي فانه سهل يسير في جنب ما ادخرته لهم
ثم قرأ عليه السلام فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون
جزاء مفعول له اي اخفي للجزاء فان اخفاه لعلو شانه او مصدر مؤكد لمعنى الجملة قبله
اي جزاهم جزاء وقول جزاء وقول الزمخشري فحسم اطماع المتمنين يعني بقوله جزاء بما كانوا
يعملون ترغبة اعتزاليه ومراده بالمتمنين اهل السنة القائلين بان الموت القاضي
موجود بالجنة لا بد له منها وفا بعهده تعالى لانه وعده بها ووعده حق وجعل العمل
كالسبب للوعد فعبر به في قوله جزاء بما كانوا يعملون عنه لصدق الوعد في النفوس
وتصويره بصورة المستحق بالعمل كالاجرة من مجاز التشبيه وهذا الحديث من افراده

الاحزاب

سورة الاحزاب مدنية وهي ثلاث وسبعون اية ولابي ذر وابن عساكر
ثبتت للنبي كما وقال مجاهد فيما وصله الفريابي من طريق ابن ابي نجيح عنه في قوله
صياصيهم هي قصورهم وحصونهم جمع صيصية يقال لكل ما يمتنع به ويتحصن صيصه
ومنه قيل لقرن الثور ولشوكة الديك صيصه والصياصي ايضا شوكة الحالة وتتحد
من حديد قال وريد بن الصحة كوقع الصياصي في الصخ الممدد النبي اولى بالمومنين
في الامور كلها من انفسهم من بعضهم بيعض في نفوذ حكمه ووجوب طاعته عليهم
وقال ابن عباس وطايفة اذا دعاهم النبي صلى الله عليه وسلم ودعتهم انفسهم الى شي
طاعة النبي صلى الله عليه وسلم اولى بهم من طاعة انفسهم انتهى وانما كان ذلك لانه لا يامرهم
ولا يرضى الا بما فيه صلاحهم ونجاحهم بخلاف النفس وفوله النبي الى اخره ثابت في
رواية ابي ذر فقط وبه قال حدثني بالافراد ابراهيم بن المنذر القرشي الحزامي
قال حدثنا محمد بن فليح بضم الفاء وفتح اللام اخره حاء مهملة صغر ابن سليمان
قال حدثنا ابي فليح بن سليمان الخزاعي الاسلمي عن هلال بن علي العامري المدني

وقد

وقد ينسب الى جده اسامة عن عبد الرحمن بن ابي عمرة بفتح العين وسكون الميم الانصاري
النجاري بالجيم قيل ولد في عهده صلى الله عليه وسلم وقال ابن ابي حاتم رويت
له صحبة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما من
مومن الا وانا اولى الناس به اي احقهم به في كل شي من امور الدنيا والاخرة وسقط
لابي ذر لفظ الناس اقرؤوا ان شيتم قوله عز وجل النبي اولى بالمومنين من انفسهم
استنبط من الاية انه لو قصده عليه السلام ظالم وجب على الحاضرين المومنين
ان يبذل نفسه دونه ولم يذكر عليه السلام ماله مع ان الحق عند نزول هذه
الاية بل ذكر ما عليه فقال فايما مومن ترك مالا اي او حقا من الحقوق بعد وفاته
فليرثه عصبة من كانوا وهم عصبة بنفسه وهو من له ولا وكل ذكر يدلي
للميت بلا واسطة او بتوسط محض الذكور وعصبة بغيره وهو كل ذات نصف سهما
فكذ بعصبها وعصبة مع غيره وهو اخت فاكثر لغيرها مهما بنت او بنت ابن فاكثر
فان ترك دينا علية لاحد او ضياعا بفتح الضاد المعجمة عيالا ضايعين لا شي لهم ولا
قيم بالواو ولابوي ذر والوقت فانا مولاه اي ولي الميت اتولى عنه امره وهذا
الحديث قد سبق في باب الصلاة على من ترك دينا من الاستقراض هذا باب
بالتنوين في قوله جل وعلا ادعوهم لابايهم اي الذين ولدوهم هو اقسط
عند الله اي اعدل فقليل لسابقه وسقط هو اقسط عند الله لغير ابوي الوقت وذر
وباب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا مثنى ابن اسد بضم الميم وفتح المثلثة واللام
المشددة التيمي ابو الهيثم البصري قال حدثنا عبد العزيز بن المختار الرباع المصري
مولى حفصة بنت سيرين قال حدثنا موسى بن عقبة الامام في المغازي مولى الزبير
بن العوام قال حدثني بالافراد سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان زيد بن حارثة
مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كنا ندعوه الا زيد بن محمد لانه صلى الله عليه وسلم كان
تبناه فنزل القرآن حتى انزل الله القرآن ادعوهم لابايهم هو اقسط عند الله فادعوهم
نسبهم الى ابايهم في الحقيقة ونسخ ما كان في ابتداء الاسلام من جواز دعاء الانسان الا
حانب وهذا الحديث اخرجه مسلم في الفضايل والترمذي في التفسير والمناقب
والنسايي في التفسير هذا باب بالتنوين في قوله تعالى فمنهم من
الرجال الذين صدقوا ما عاهدوا الله عليه اي من الثبات والمقاتلة لاعلاء الدين
من قضى نحبه بعني حمزة واصحابه ومنهم من ينتظر الشهادة كعثمان وطلحة ينتظرون
احدى الحسنيين اما الشهادة او النصر وما بدلوا العهد ولا غيروه تبديلا شيا من
التبديل بخلاف المنافقين فانهم قالوا لا يولون الادبار ولو ادبروا بايمانهم نحبه اي
عهده والمعنى ومنهم من قرع من نذره ووفا بعهده فصبر على القتال وقاتل حتى قتل
والنحب النذر فاستعير للموت لانه كالنذر لازم في رقبة كل حيوان افطارها في قوله
تعالى ولو دخلت عليهم من اقطارها اي جوانبها ثم سيلوا الفتنة لاتوها
اي لاعطوها والمعنى ولو دخل عليهم المدينة او البيوت من جوانبها ثم سيلوا

المرتدة ومقاتلة المسلمين لا عطوها ولم يتعوا وسقط لفظ باب لغير ابي
ذر وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة
المشددة بندار العبدي البصري قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن عبد
الله الانصاري قال حدثني بالافراد ابي عبد الله ض عن عمه ض
ثمامة بضم المثلثة وتخفيف الميمين بن عبد الله بن انس عن جده انس بن مالك رضي
عنه انه قال الذري بضم النون اي يظن انه بهذه الاية نزلت في انس بن النضر بالنون
المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة بن ضمضم الانصاري من المومنين رجال صدقوا
ما عاهدوا الله عليه وكان قتل يوم احد وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع
قال اخبرنا شعيب هو بن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال
اخبرني بالافراد حارجة بن زيد بن ثابت الانصاري ان اباه زيد بن ثابت قال
ان اباه زيد بن ثابت قال لما نسخنا الصحف بامر عثمان رضي الله عنه فقدت بفتح
الفاء والخاء اية من سورة الاحزاب كنت اسمع ولابي الوقت ولابي ذر عن المستملي
اسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأها لم اجدها مع احد الا مع خزيمة اي بن ثابت الا
نصاري الذي جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم شهادته شهادة رجلين خصوصية
له وهي قوله تعالى من المومنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه لايقال ان ثبوتها كان
بطريق الاحاد والقرآن انما ثبت بالتواتر لانها كانت متواتره عندهم ولذا قال كنت اسمع
النبي صلى الله عليه وسلم يقرأها وقد قال عمر اشهد لقد سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم
وعن ابي بن كعب وهلال بن اميه وغيرهم مثله وهذا الحديث قد سبق في اوايل الجهاد في
باب قوله من المومنين رجال صدقوا هذا باب بالتنوين يذكر فيه
قوله يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن الحياة الدنيا السعة والتنعيم فيها وذلك
ان مساكنه من عرض الدنيا وطلبن منه زيادة في النفقة واذنبه بغيره بعض نسائها
اي زخارفها فتعالين امتعكن متعة الطلاق واسرحكن سراحا جميلا اطلقكن طلاق السنة
من غير ضرار وفي قوم فتعالين امتعكن واسرحكن اشعارا بانها لو اختارت واحدة لوقع
لايكون طلاقا وقوله وامتعكن واسرحكن جزم جواب الشرط وما بين الشرط وجزائه
معترض ولا يضر دخول الفاء عليها جملة الاعتراض او الجواب قوله فتعالين وامتعكن
جواب لهذا الامر وسقط لابي ذر واسرحكن الى اخره وقال بعد امتعكن الاية وقال
معمر بفتح الميمين وسكون المهملة بينهما بن المثنى ابو عبد الله التيمي مولاهم البصري
النحوي قال الحافظ بن حجر وتوهم بعضهم ومن قلده انه معمر بن راشد فنسب هذا الى
تخريج عبد الرزاق في تفسيره عن معمر عن ابي نجيح ولا وجود لذلك في كتاب عبد
الرزاق وانما اخرج عن معمر عن ابي نجيح عن مجاهد في هذه الاية فان كانت المراة
تخرج فتمشي بين الرجال فلذلك تبرج الجاهلية انتهى وتعقبه العيني فقال
لم يقل مغلطاي ابن راشد وانما قال هذا رواه عبد الرزاق عن معمر ولم يقل ايضا
في تفسيره حين تبع عليه بانه لم يوجد في تفسيره وعبد الرزاق له تاليف

اخر

اخر غير تفسيره وحيث اطلق معمر يحتمل احد المعمرين انتهى واجاب الحافظ بن حجر في كتابه
الاتعاض فقال هذا اعتذار واهي فان عبد الرزاق لا رواية له عن معمر بن المثنى و
انما اتى عبد الرزاق ليس فيها شيء يشرح فيها الالفاظ الا التفسير وهذا تفسيره موجود
ليس فيه هذا انتهى ومسقط وقال معمر لغير ابي ذر التبرج في قوله تعالى ولا تبرجن
تبرج الجاهلية الاولى هو ان تخرج المراة محاسنها للرجال وقال مجاهد وقتادة التبرج
التكسر والتغنج وقيل التبختر وتبرج الجاهلية مصدر تشبيهي اي مثل تبرج الجاهلية
الاولى ما بين ادم ونوح او الزمان الذي ولد فيه الخليل ابراهيم كانت المراة تلبس درعا
من اللولو فتمشي وسط الطريق تعرض نفسها على الرجال او ما بين نوح وادريس وكانت
الف سنة والجاهلية الاولى جاهلية الكفر قبل الاسلام والجاهلية الاخرى جاهلية الفسوق
في الاسلام سنة الله في قوله تعالى سنة الله في الذين خلوا من قبل اي اسنها جعلها قاله
ابو عبيدة وقال جعلها سنة انتهى والمعنى ان سنة الله في الانبياء الماضين ان لا يوا حذلهم
بما احل لهم وقال الكلبي ومقاتل اراد داود حين جمع بينه وبين تلك المراة وكذلك محمد
صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو بن ابي حمزة عن
الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني شعيب بالافراد ابو سلمة بن سلمة عبد
الرحمن بن عوف ان عايشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم جاها حين امراه باسقاط ضمير المفعول ولابي ذر امر الله ان يخير ازواجه
بين الدنيا والاخرة او بين الاقامة والطلاق قال الماوردي الاشبه بقول الشافعي الثاني
وهو الصحيح وقال القرطبي والنافع الجمع بين القولين لان احد الامرين ملزوم بالاخر
وكانهن خيرن بين الدنيا فيطلقهن وبين الاخرة فيمسكهن فبدا بي رسول الله صلى
عليه وسلم في التخيير فبدا فقال اني ذاكر لك امرا فلا عليك ان لا تستعجلي اي لا يلزمك
الاستعجال ولابي ذر ان لا تستعجلي اي لا باس عليك في التاني وعدم التعجل حتى تستامري
ابويك اي تطلبي منها المشورة وفي حديث جابر عند مسلم حتى تستشيري ابويك وعند
احمد بن عارض عليك امرا فلا تعجلي فيه بشيء حتى تعرضيه علي ابويك ابي بكر وام رومان
ما تت سنة ست من الهجرة فان التخيير كان في سنة تسع قالوا وانما امرها عليه السلام باستشارة
ابويها ارشدها لما فيه المصلحة ولذا لما فهمت عايشة ذلك قالت وقد علم عليه السلام ان
ابوي لم يكونا يامراني بفراقه فانتم قالت عليه السلام ان الله تعالى قال يا ايها النبي قل
لازواجك الى تمام الايتين وهو قوله تعالى فان اعد للمحسنات منكن اجرا عظيما وهل
كان هذا التخيير واجبا عليه صلى الله عليه وسلم ولا ريب ان القول واجب عليه لانه ابلاغ
للرسالة لقوله تعالى قل لازواجك وانما التخيير فقلت له عليه السلام فعلى اي هذا
ولابي ذر عن المستملي فباي شيء استامر ابويّ فان اريد الله ورسوله والدار الاخرة
زاد محمد بن عمرو عند احمد والطبري ولا اوامر ابوي ابا بكر وام رومان فصحكه واي اسم
معرب يستفهم بها نحو فباي حديث بعده يومنون وايكم زائدة هذه ايانا وحدث
الباب اخرجه المولف ايضا في الطلاق وكذا مسلم واخرجه النسائي في النكاح والطلاق

شبكة الألوكة www.alukah.net

والترمذي باب قوله تعالى وان كنتن تردن الله ورسوله رضي الله ورسوله
والدار الاخرة نعيم الجنة فان الله اعد للمحسنات منكن اجرا عظيما ثوابا جزيلا في الجنة
يستحقرونه الدنيا وزينتها ومن للبيان لانهن كلهن كن محسنات وسقط باب قوله
بغير ابي ذر وقال قتادة فيما وصله ابن ابي حاتم في قوله تعالى واذكرن ما يتلى
في بيوتكن من ايات الله والحكمة هما القران والسنة لف ونشر مرتب ولابوي
ذر والوقت من ايات القران والحكمة السنة قال في الانوار وهو تذكير بما انعم عليهن
حيث جعلهن اهل بيت النبوة ومهبط الوحي وكاشفهن عن سر ما الوحي مما يوجب
قوة الايمان والحرص على الطاعة حثا على الاتصاف بما كلفن وقال الليث بن سعد
الامام فيما وصله الذهلي عن ابي صالح عنه حدثني بالافراد يونس بن يزيد عن ابن شهاب
الزهري انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان عايشة زوج النبي
صلى الله عليها قالت لما امر رسول الله صلى الله عليه وسلم لموجوب بتخييرازواجه
وكن يومئذ تسع نسوة خمسة من قريش عايشة بنت ابي بكر وحفصة بنت عمر وام
حبيبة بنت ابي سفيان وسودة بنت زمعة وام سلمة بنت ابي امية وصفية بنت حيي
ابن اخطب الجيريه وميمونة بنت الحارث الهلاليه وزينب بنت جحش الاسديه
وجويريه بنت الحرث المصطلقيه بدأبي انما بدأ بها رضي الله عنها على غيرها من ازواجه
صلى الله عليه وسلم لفضلها كما قاله النووي او لانها كانت السبب في التخيير لانها
طلبت به ثوبا فامره الله بالتخيير رواه ابن مردويه من طريق الحسن عن عايشة
لكن الحسن لم يسمع من عايشة فهو مرسل فقال اني اذكر لك امرا فلا عليك ان لا تعجلي
بفتح الجيم واسقاط السين اي لا باس عليك في عدم العجلة حتى تستامري ابويك فيه زاد
في رواية عمرة عن عايشة عند الطبري والطحاوي وخشي رسول الله صلى الله عليه
وسلم حداثتي بعني لان السن مظنة لنقص الراي فاذا استشارت بغراقة قال
ثم قال عليه الصلاة والسلام ان الله جل ثناؤه ولابي ذر عز وجل قال يا ايها النبي قل
لازواجك ان كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها الي اجرا عظيما فيه ان سبب التخيير سؤالهن
رضي الله عنهن سعة الدنيا وزينتها فقيل انهن اجتمعن يوما فتمنين ما تريد النساء
من الحلي وطلبت ام سلمة سيرا سعلا وميمونة حلة يمانية مخططا وام حبيبة ثوبا سحوليا
وسالته كل واحدة شيا قال النقاش الا عايشة والمن قلبه بسطا لبشرهن له بتوسعة
الحال فانزل الله التخيير ليلا يكون لاحد منهن عليه في الصبر على ما اختاره عليه
السلام من خشونة العيش وعند الامام احمد رضي الله عنه من حديث جابر فاقبل ابو
بكر رضي الله عنه يستاذن على رسول صلى الله عليه وسلم جالس فلم ياذن له ثم اقبل عمر
فاستاذن فلم يوذن له ثم اذن لابي بكر وعمر فدخلا والنبي صلى الله عليه وسلم جالس
وحوله نساوه وهو ساكت فقال عمر لاكلمن النبي صلى الله عليه وسلم لعله يضحك فقال
عمر يا رسول الله لو رايت ابنة زيد امراة عمر سالتني النفقة انفا فوجات عنقها
فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدا حاجده وقال هن حولي يسالنني النفقة
فقام ابو بكر الى عايشة ليضربها وقام عمر الى حفصة كلاهما يقولان تسالان النبي صلى الله

عليه

عليه وسلم ما ليس عنده فنهاهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلن نساوه والله لا ياسال رسول
الله صلى الله عليه وسلم بعد هذا المجلس ما ليس عنده قال وانزل الله عز وجل الخيار فبدا بعايشة
ورواه مسلم منفردا به دون البخاري وزاد انزاعتزلهن شهرا او تسعا وعشرين ثم نزلت
عليه هذه الاية يا ايها النبي قل لازواجك الي عظيما قال فبدا فيه بعايشة وسبق في المظالم
من طريق عقيل عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن ابي ثور عن ابن عباس عن عمر
في قصة المراتين اللتين تظاهرتا الحديث بطوله وفيه فاعتزل النبي صلى الله عليه وسلم
من اجل ذلك الحديث حين افشته حفصة الى عايشة وكان قد قال ما انا بداخل عليهن شهرا
من شدة ما وجدته حين عاتبه الله فلما مضت تسع وعشرون دخل على عايشة فبدا بها
فقالت له عايشة انك اقسمت ان لا تدخل علينا شهرا وانا اصبحنا تسع وعشرين وكان
ذلك الشهر تسعا وعشرين قالت عايشة فانزل الله اية التخيير فبدا بي اول امراة قال في
فاتفق الحديثان على ان اية التخيير نزلت عقب فراغ الشهر الذي اعتزلهن فيه لكن
اختلفا في سبب الاعتزال ويمكن الجمع فان قصة المتظاهرتين خاصة بهما وقصة سوال
النفقة عامة في جميع النسوة ومناسبة اية التخيير بقصة سوال النفقة التي منها قصة
المتظاهرتين انتهى قالت عايشة فقلت ففي اي الامرين هذا الذي ذكرته استامر ابوي في
اريد الله ورسوله والدار الاخرة وهذا يدل على كمال عقلها وصحة رايها مع صغر سنها قالت ثم
فعل ازواج النبي صلى الله عليه وسلم مثل ما فعلت من اختيار الله ورسوله والدار الاخرة
بعدان خيرهن تابعه اي تابع الليث موسى بن اعين بفتح الهمزة والتحتية بينهما عين ساكنة
الجزري بالجيم والزاي والراي الحراني ما وصله النسائي عن معمر هو بن راشد عن الزهري محمد بن
مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وقال الوزاق بن همام
ما وصله مسلم وابن ماجة وابو سفيان محمد بن حميد الكوفي المعمري بفتح الميمين بينهما عين
ساكنة ما وصله الذهلي في الزهريات عن معمر هو بن راشد عن الزهري عن عروة
بن الزبير عن عايشة وفيه اشارة الى ما وقع من الاختلاف عن الزهري في الواسطة بينه
وبين عايشة في هذه القصة ولعل الحديث كان عند الزهري عنهما فحدث به تارة عن
هذا وتارة عن هذا والى هذا جنح الترمذي وقد رواه عقيل وشعيب عن الزهري
عن عايشة بغير واسطة ولو اختارت المخيرة نفسها وقعت طلقة رجعية عند نا
وبائنة عند الحنفية وفي هذا المبحث زيادة تاتي ان شا الله تعالى في الطلاق بعون
الله وقوته باب بالتنوين يذكر فيه قوله عز وجل مخاطبا لنبيه صلوات
الله وسلامه في قصة زينب وزيد وتخفي في نفسك ما الله مبديه وهو نكاح زينب ان
طلقها زيد وارادة طلاقها او اخبار الله اياها انها ستصير زوجته كما اخرجه ابن ابي حاتم
من طريق السدي بلفظ بلغنا ان هذه الاية نزلت في زينب بنت جحش وكانت امها اميمة
بنت عبد المطلب عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اراد ان
يزوجها زيد بن حارثة مولاه فكرهت ذلك ثم انها رضيت بما صنع رسول الله صلى الله عليه
وسلم فزوجها اياه ثم اعلم الله نبيه بعد انها من ازواجه فكان يستحي ايامر بطلاقها

وعنده من طريق علي بن زيد عن علي بن الحسين بن علي قال اعلم الله نبيه ان زينب ستكون من ازواجه قبل ان يتزوجها فلما اتاه زيد يشكوها اليه وقال له اتق الله وامسك عليك زوجك قال الله اني اخبرك اني مزوجكها وتخفي ما الله مبديه لكن في الثاني علي بن زيد ابن جدعان وهو ضعيف **وتخشى الناس** اي تغييرهم اياك به والواو عطف على يقول اي واذ يجمع بين قولك كذا واخفا كذا **وخشية الناس** **والله احق ان تخشاه** وحده ان كان فيما تخشى والواو للحال وسقط قوله باب لغير ابي ذر وبه قال **حدثنا** ولابي الوقت حدثني بالافراد **محمد بن الرحيم** صاعقة قال **حدثنا يعلى بن منصور** الرازي نزيل بغداد **عن حماد بن زيد** اسم جده درهم الازدي الجهضمي البصري قال **حدثنا ثابت عن انس بن مالك رضي الله عنه** ان هذه الاية **وتخفي في نفسك ما الله مبديه نزلت في شان زينب ابنة جحش** ولابي ذر بنت جحش باسقاط الف **وزيد بن حارثة** كذا اقتصر على هذا القدر من هذه القصة هنا واخرجه بتمامه من هذا الوجه في باب وكان عرشه على الماء من كتاب التوحيد من وجه اخر عن حماد بن زيد عن ثابت عن انس قال جاء زيد بن حارثة يشكوا فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول اتق الله وامسك عليك زوجك قالت عايشة لو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كاتما شيئا لكتم هذه قال فكانت زينب تفخر على ازواج النبي صلى الله عليه وسلم يقول زوجكن اهاليكن وزوجني الله من فوق سبع سموات وعن ثابت وتخفيه في نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس نزلت في شان زينب وزيد بن حارثة وذكر بن جرير وابن ابي حاتم هنا اثارا لا ينبغي ايرادها وما ذكرته فيه اكتفاء والله يهدينا الى سواء السبيل بمنه وكرمه

باب قوله عز وجل **ترجي من تشاء منهن** من الواهبات **وتؤوي** وتضم **اليك من تشاء منهن ومن ابتغيت** وممن طلبت **ممن عزلت** رددت منهن انت فيه بالخيار ان شئت عدت فيه فاويته **فلا جناح عليك** في شيء من ذلك قال عامر الشعبي كن سبعا وهبن انفسهن له صلى الله عليه وسلم فدخل ببعض وارجا بعضا منهن ام شريك وهذا شاذ والمحفوظ انه لم يدخل باحد من الواهبات كما سياتي قريبا في هذا الباب ان شاء الله تعالى او المراد بالارجاء والايواء القسم وعدمه لازواجه اي ان شئت تقسم لهن او لبعضهن وتقدم من شئت وتوخر من شئت وتجامع من شئت وتترك من شئت كذا روي عن ابن عباس ومجاهد والحسن وقتادة وغيرهم وذلك لانه صلى الله عليه وسلم بالنسبة الى امته نسبه التسلط المطاع الى عبده ومن ثم قال جماعة من الفقهاء من الشافعية وغيرهم لم يكن القسم واجبا عليه صلوات الله وسلامه عليه وقد قال ابو زرين وابن زيد نزلت الاية عتب بعض في النفقة وغيرها فرضين بذلك واختزنه على هذا الشرط رضي الله عنهن وعدل فيهن بذلك وحديث الباب الاول يقتضي ان الاية نزلت في الواهبات والثاني في ازواجه واختار بن جرير ان الاية عامة في الواهبات واللاتي عنده وهو اختيار حسن جامع للاحاديث **قال بن عباس** فيما وصله بن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عنه

ترجي اي تؤخر وقوله **ارجيه** في الاعراف والشعراء اي **اخره** وذكره استطرادا وهو من تفسير ابن عباس فيما رواه ابن ابي حاتم وبه قال **حدثنا زكريا بن يحيى** ابو السكين الطائي الكوفي قال **حدثنا ابو اسامة** حماد بن اسامة **قال هشام** هو بن عروة **حدثنا** قال في الفتح فيه تعديم المخبر على الصيغة وهو جايز وتقديره قال حدثنا هشام **عن ابيه** عروة بن الزبير ابن العوام **عن عايشة رضي الله عنها انها قالت كنت اغار على اللاتي وهبن انفسهن لرسول الله صلى الله عليه وسلم** كذا روي بالغين المعجمة من الغيرة وهي الحمية والانفة وعند الاسماعيلي من طريق محمد بن بشر عن هشام كانت تغير اللاتي وهبن انفسهن بغين مهملة وتشديد التحتية **واقول ايهب المراة نفسها** وظاهر قوله وهبن ان الواهبة اكثر من واحدة منهن خولة بنت حكيم وام شريك وفاطمة بنت شريك وزينب بنت خزيمة كما سياتي في النكاح ان شاء الله تعالى الكلام على ذلك وفي حديث سماك عن عكرمة عن بن عباس عند الطبري باسناد حسن لم يكن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم امراة وهبت نفسها له والمراد انه كان مباحا له ذلك راجع الى ارادته **فلما انزل الله تعالى ترجي من تشاء منهن وتؤوي اليك من تشاء ومن ابتغيت ممن عزلت فلا جناح عليك قلت ما ارى ربك الا يسارع في هواك** اي ما اظن ربك الا يسارع في موجد لك مرادك بلا تاخير وهذا الحديث اخرجه مسلم في النكاح والنسائي فيه وفي عشرة النساء والتفسير وبه قال **حدثنا حسان بن حوي** بكسر الحاء المهملة وتشديد الواو المفتوحة السلمي المروزي قال **اخبرنا عبد الله** بن المبارك قال **اخبرنا عاصم** هو بن سليمان الاحول البصري **عن معاذة** بنت عبد الله العدوية **عن عايشة** رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يستاذن في يوم المراة منا بعد ما نزلت هذه الاية ترجي من تشاء منهن وتؤوي اليك من تشاء ومن ابتغيت ممن عزلت فلا جناح عليك اي يوم المراة اي يوم نوبتها اذا اراد ان يتوجه الى الاخرى بعد ان نزلت هذه الاية قالت معاذة فقلت لها اي لعايشة مستفهمة ما كنت تقولين له عليه السلام قالت كنت اقول له ان كان ذاك الاستيذان الي فاني لا اريد يا رسول الله **ان اوثر عليك احدا** وظاهر انه عليه السلام لم يرجي احدا منهن وهو قول الزهري فيما اخرجه بن ابي حاتم مما يعلم انه ارجى احدا من نسايه **تابعه** اي تابع عبد الله بن المبارك **عباد بن عباد** بفتح العين والموحدة المشددة **فيها ابو معاوية** الضبي فيما وصله بن مردويه في تفسيره فقال انه **سمع عاصما** بالتنوين بدل قوله فيه **تؤوي** الى ان قال **تعالى لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يوذن لكم** اي المحكوم بين بالاذن فهي في موضع الحال والا يبعد الاذن كلم فاستقط بالباب وقال القاضي كالزمخشري الا وقت ان يوذن اورده ابو حيان بان النحاة نصوا على ان المصدر لا تقع موقع الظرف لا يجوز ايتاك ان يصيح الديك وان جاز ذلك في المصدر الصريح نحو اتيك صياح الديك **الى طعام** متعلق بيوذن لانه بمعنى الاذن يدعوا الى طعام **غير ناظرين اناه** نصب على الحال فعند الزمخشري العامل فيه يوذن وعند غيره متعد اي ادخلوا غير ناظرين ادراكه او وقت نضجه والمعنى لا تدخلوا الطعام اذا طبخ حتى اذا قارب الاستوا تعرضتم للدخول فان هذا مما يكرهه الله ويذمه قال بن كثير وهذا دليل على تحريم

التطفيل وقد صنف الخطيب البغدادي كتابا في ذم الطفيليين ذكر فيه من اخبارهم ما يطول
ايراده وامالحمزة والكسائي اياه لانه مصدر اي الطعام اذا ادرك ولكن اذا دعيتم فادخلوا
فاذا طعمتم فانتشروا تفرقوا واخرجوا من منزله ولا تمكثوا والاية اما تقديم اي لا تدخلوا
الى الطعام الا ان يؤذن لكم اولا والثاني اولى لان الاصل عدم التقديم وحينئذ فالاذن
مشروط بكونه الى طعام فلو اذن لاحد ان يدخل بيوته لغير الطعام اولبث بعد الطعام
لحاجة لا يجوز لكنا نقول الاية خطاب لقوم كانوا ينتظرون طعام رسول الله صلى الله عليه
وسلم فيدخلون ويقعدون منتظرين لادراكه في مخصوصة بهم وبامثالهم فيجوز ولا
يشترط التصريح بالاذن بل يكفي العلم بالرضا بما يشير به قوله الا ان يؤذن لكم حيث
لم يبين الفاعل مع قوله وصدبتكم ولا مستانسين لحديث نصب عطفا على غير اي لا
تدخلوها غير ناظرين ولا مستانسين او حال مقدرة اي لا تدخلوها جامعين ولا مستانسين
او حال او جر عطفا على ناظرين اي غير ناظرين وغير مستانسين او اللام في لحديث للعلة
اي لاجل ان يحدث بعضكم بعضا والمعنى ولا كالبيعة الانس للحديث وكانوا يجلسون بعد
الطعام يتحدثون طويلا فنهوا عنه كانوا يؤذون النبي لتضييق المنزل عليه وعلى اهله
واشغاله فيما لا يعنيه فيستحي منكم اي من اخراجكم فهو من تقدير المضاف بدليل قوله
والله لا يستحي من الحق اي ان اخراجكم حق فينبغي لا يترك حياء لهذا هاكم وخبركم عنه
قال في الكشاف وهذا ادب ادب الله به الثقلاء وقال السمرقندي في الاية حظ
الادب وتعليم الرجل اذا كان ضيفا لا يجعل نفسه ثقيلا بل اذا اكل ينبغي ان يخرج واذا
سالتموهن متاعا حاجة فاسيلوهن المتاع من وراء حجاب اي ستر ذلكم اي الذي شرعته
لكم من الحجاب اطهر لقلوبكم وقلوبهن من الريب لان العين رسولة القلب فاذا لم تر العين
لا يشتهي القلب فهو عند عدم الرؤية اطهر وعدم الفتنة حينئذ اظهر وهذه اية الحجاب
وهي ما تنزيلها قوله عمر كما سياتي قريبا ان شاء الله تعالى كان بكم وما صح ان تؤذوا رسول
الله ان تفعلوا شيئا يكرهه ولا تنكحوا ازواجه من بعده ابدا بعد وفاته او مفارقته
او ما رواه ابن ابي حاتم ان الاية نزلت في رجل حلف ان يتزوج بعض نساء النبي صلى الله عليه
وسلم بعده قال رجل لسفيان ابن عيينة اهي عايشة قال قد ذكروا دال ولذا قال معاتل وعبد
الرحمن بن زيد بن اسلم وذكر بسنده عن السدي ان الذي عزم على ذلك طلحة بن عبيد الله
رضي الله عنه حتى نزل النبي على ذلك محذوف ان ذلكم اي ابداله ونكاح نسايه كان عند الله ذنبا عظيما
عند الله عظيما يقال اثاه قال ابو عبيدة اي ادراكه وبلوغه ويقال اني بالهمزة وانى
لغتان من غيرهما اخره تا تانيث مقصور ولابن عساكر انا بهمزة من غيرها تانيث
ان يقول قريبه بالتا واجاب الولي عنه بانك اذا وقف وقفت صفة الوقت قلت
قريبة بالتا واذا جعلته ظرفا قال الكرماني اي اسما زمانا وعبارة ابي عبيدة مجازه
مجاز الظرف وبدلا اي على الصفة يعني جعلته اسما مكان الصفة ولم تزد الصفة
نزعت الهاء من الوقت فقلت قريب وكذلك لفظها اي لفظ الكلمة المذكورة اذا لم تزد الهاء

يستوي

يستوي في لفظها الواحد والاثنين والجمع للذكر والانثى خبرها وغيره بغير
تثنية وقال في الدر الظاهر ان لعله تعلق كما تعلق اليمين وقريبا خبر كان على
حذف موصوف اي شيا قريبا وقيل التقدير فيام الساعة فروعيت الساعة
في تانيث يكون روعي المضاف المحذوف في تذكير قريبا وقيل كثيرا استعمال
الظروف فهو هنا ظرف في موضع الخبر وسقط لابوي ذر والوقت وابن عساكر لفظ الواحد
وقال العيني كابن حجر وسقط لغير ابي ذر والنسفي قوله لعل الساعة الى اخره وهو
لائم ساقه في غير محله لتقديمه على الاحاديث المسوقة بمعنى قوله لا تدخلوا بيوت
النبي الى اخرها وبه قال حدثنا مسدد هو بن مسرهد عن يحيى هو بن سعيد القطان
ولابي ذر حدثنا يحيى عن حميد الطويل عن انس رضي الله عنه انه قال قال عمر بن الخطاب
رضي الله عنه قلت يا رسول الله ندخل عليك في بيوتكن البر والفاجر هو الفاسق
وهو مقابل البر فلو امرت امهات المومنين بالحجاب فانزل الله تعالى اية الحجاب
وهذا طرف من حديث ذكره في باب ما جاء في القبلة من كتاب الصلاة وسورة البقرة او
وافقت ربي في ثلاث وقد تحصل من جملة الاخبار ولعمر من الموافقات خمسة
عشر تسع لتغطيات واربع لعوبات واثنتان في التوراة فاما التغطيات فمقام
ابراهيم حيث قال يا رسول الله لو اتخذت من مقام ابراهيم مصلى حيث قال فنزلت والحجاب
ومساوي بدر حيث شاوره صلى الله عليه وسلم فيهم فقال يا رسول الله وهبولا
ايمة الكفر فاضرب اعناقهم فهوي صلى الله عليه وسلم ما قاله الصديق من اطلاقهم وا
الفداء فنزلت ما كان لنبي ان تكون له اسرى رواه مسلم وقوله لامهات المومنات لتحققن
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم او ليبدلهن الله ازواجا خيرا منكن فنزلت اخرجه ابو
حاتم وغيره وقوله لما اعتزل عليه السلام نساءه في القربة يا رسول الله ان كنت
طلقت نساءك فان الله عز وجل معك وجبريل وانا وابو بكر والمومنون فانزل الله
وان تظاهرا عليه الاية واخذ بثوب النبي صلى الله عليه وسلم لما قام يصلي على عبد
الله ابن ابي ومنعه من الصلاة عليه فانزل الله ولا تصل على احد منهم مات
ابدا اخرجاه ولما نزل ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله قال عليه
السلام فلازيدن على السبعين فاخذ في الاستغفار لهم فقال عمر يا رسول الله
والله لا يغفر الله لهم ابدا استغفرت لهم ام لم تستغفر فنزلت سواء عليهم
استغفرت لهم ام لم تستغفر لهم خرجه في الفضايل ولما نزل قوله تعالى ولقد
خلقنا الانسان من سلالة من طين الى قوله انشاناه خلقا اخر قال عمر تبارك الله
احسن الخالقين رواه الواحدي في اسباب النزول وفي رواية فقال صلى الله عليه
وسلم نزلت في القران يا عمر فنزل جبريل بها فقال اهانا تمام الاية خرجها السخاوي
في تفسيره ولما استشاره عليه السلام في عايشة حين قال لها اهل الافك ما قالوا
فقال عمر يا رسول الله من زوجكها قال الله قال افتظن ان ربك دلس عليك
فيها سبحانك هذا بهتان عظيم المعنى ويا ان وروي بن السمان في الموافقة ان عمر

قال لليهود انشدكم بالله هل تجدون وصف عمر صلى الله عليه وسلم في كتابكم قالوا نعم قال فما يمنعكم
من اتباعه قالوا ان الله لم يبعث رسولا الا كان له من الملايكة كجبريل هو الذي ياتيه وان جبريل
هو الذي يكفل محمدا وهو عدونا من الملايكة وميكايل سلمنا فلو كان هو الذي ياتيه لاتبعناه
قال عمر فاني اشهد انه كان ميكايل ليعادي لجبريل الي قوله عدو للكافرين وعند القتال وان كان
عمر كان حريصا على تحريم الخمر وكان يقول اللهم بين لنا في الخمر فانها تذهب المال والعقل فنزل
يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ الاية فتلاها عليه السلام فلم يرضها بيانا فقال اللهم بين لنا فيها
بيانا شافيا فنزل يا ايها الذين امنوا لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى فتلاها عليه السلام
فلم يرضها بيانا شافيا فنزل يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسر الاية فتلاها صلى الله عليه وسلم
فقال عمر عند ذلك انتهينا يا رب انتهينا وذكروا حديث ما نزلت في عمر ومعاذ ونفر
من الانصار وعن بن عباس ان صلى الله عليه وسلم ارسل غلاما من الانصار الي عمر بن الخطاب
وقت الظهيرة يدعوه فدخل فراي عمر على حالة كريهة فكره رويته عمر رويته عليها فقال
يا رسول الله وددت لو ان الله امرنا وبهانا في حال الاستجداد فنزلت يا ايها الذين امنوا ليستاذنكم الذين
ملكت ايمانكم الاية رواه ابو نعيم الحرج وصاحب الفضائل وقال بعد قوله فدخل عليه وكان
نايما وقد انكشف بعد جسده فقال اللهم حرم الدخول علينا في وقت نومنا فنزلت ولما نزل قوله
تعالى ثلة من الاولين وقليل من الاخرين بكى عمر وقال يا رسول وقليل من الاخرين امنا برسول الله
وصدقناه ومن نجو سنا قليل فانزل الله تعالى ثلة من الاولين وثلة من الاخرين فدعاه رسول
الله صلى الله عليه وسلم وقال فداك نزل الله فيما قلت واسا موافقته لما في التوراة فعن طارق
ابن شهاب جا رجل يهودي الي عمر بن الخطاب فقال ارايت قوله تعالى وسارعوا الي مغفرة من
ربكم وجنة عرضها السموات والارض اعدت للمتقين فاين النار فقال لاصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم اجيبوه فلم يكن عندهم منها شي فقال عمر ارايت النهار اذا جا اليس يملا السموات والارض
قال بلى قال فاين الليل قال حيث شا الله عز وجل قال عمر فالنار حيث شا الله عز وجل
قال اليهودي والذي نفسك بيده يا امير المومنين انها لفي كتاب الله المنزل كما قلت خرجه الخلعي
وبن السمان في الموافقة وروي ان كعب الاحبار قال يوما عند عمر بن الخطاب فقال ويل للملك
الارضه من ملك السما فقال عمر الا من حاسب نفسه فقال كعب والذي نفس عمر بيده انها
لتا بعتها في كتاب الله عز وجل فخر عمر ساجدا لله انتهى ملخصا من مناقب عمر من الرياض
وبه قال حدثنا محمد بن عبد الله الرقاشي بفتح الرا والقاف المشددة وبعد الالف معجمة فتحتية
نسبة لرقاش بنت ضبيعة قال حدثنا عفان بن سليمان قال سمعت ابي سليمان بن مطرخان
يقول حدثنا ابو مجلز بكسر الميم وسكون الجيم وبعد اللام المفتوحة اي لاحق بن حميد
عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال لما تزوج النبي صلى الله عليه وسلم زينب بنت
جحش سنة ثلاث او خمس او غير ذلك ولابي ذر بنت بالغاظ الاتف دعا القوم فطعموا
ثم جلسوا يتحدثون فاطالوا المجلس فاذا هو عليه الصلاة والسلام كانه يهيا للقيام
فلم يقوموا فلما راي ذلك قام من قام وقعد ثلاثة نفر فلم يبرحوا يتحدثون في البيت

وخرج

وخرج عليه السلام فجا النبي صلى الله عليه وسلم ليدخل فاذا القوم جلوس في بيتها
فرجع عليه السلام فانهم قاموا فخرجوا فانطلقت فجيت فاخبرت النبي صلى الله عليه
وسلم انهم قد انطلقوا فجا عليه السلام حتى دخل فذهبت اذ دخل فالقى الحجاب اي الستر
بيني وبينه فانزل الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي الاية بعد
خروج القوم وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قاضي مكة حدثنا حماد بن زيد
اسم جده درهم عن ايوب السختياني عن ابي قلابة بكسر القاف عبد الله الجرمي قال
انس بن مالك رضي الله عنه انا اعلم الناس بهذه الاية ايما الحجاب بعض اية بدا من
سا بقتها لما اهديت زينب بنت جحش رضي الله عنها وزفت الي رسول الله ولابي ذر الي صلى
الله عليه وسلم وسقط لغير ابي ذر زينب بنت جحش رضي الله عنها كانت معه في البيت صنع طعاما
ودعا القوم فقعدوا يتحدثون بعد ان اكلوا فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يخرج لكي يخرجوا
ثم يرجع لبيت زينب وهم قعود يتحدثون فانزل الله تعالى قبل خروجهم يا ايها الذين
امنوا لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يوذن لكم الي طعام غير ناظرين اناه الي قوله من وراء
حجاب وسقط لابي ذر الي طعام غير ناظرين اناه فضرب الحجاب بضم الصاد مبنيا للمفعول
وقام القوم وبه قال حدثنا عمر بضم العين مصغرا بن حفص بميمين مفتوحتين بينهما عين مهملة ساكنة عبد الله بن
عمرو المقدمي قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد التنوري البصري قال حدثنا عبد العزيز
ابن صهيب البناني البصري عن انس رضي الله عنه انه قال بني بضم الموحدة وكسر النون اي
دخل على النبي صلى الله عليه وسلم بن بنت ابنه ولابي ذر بنت جحش بخير ولم فارسلت
بضم الهمزة وكسر السين وسكون اللام مبنيا للمفعول اي ارسلني النبي صلى الله عليه وسلم
على الطعام حال كوني داعيا القوم للاكل منه فجيء قوم فياكلون ويخرجون وقد عوت القوم حتى
ما اجد احدا ادعوا بجزف ضمير المفعول فقلت يا نبي الله ما اجد احدا ادعوه بالتاء ضمير
الشب ولابي ذر والوقت ادعوا بجزفه قال عليه السلام ولابن عساكر فقال ارفعوا
طعامكم ولابي ذر والاصيلي فارفعوا بالفا وبقي ثلاثة رهط لم يبرحوا يتحدثون
في البيت فخرج النبي صلى الله عليه وسلم ليخرجوا فانطلق الي حجرة عايشة رضي الله عنها
فقال عليه السلام عليكم اهل البيت ورحمة الله وفي نسخة ابي ذر ورحمة الله بالتا الجرمع
كما تاليه فقالت عايشة وعليك السلام وزاد غير ابي ذر وعليك ورحمة الله كيف وجدت
اهلك نزيد زينب يا رسول الله فتغيري بفتح الغين المعجمة وتشديد الفوقية والقاف والدال المشددة تفعلي
من غير همز اي تنتج مجهشا يه كلمن تاكيد لشابه يقول لهن كما يقول لعايشة
ويقلن ولابي ذر فيقلن له كما قالت عايشة رضي الله عنها قالت عايشة فظن رجع النبي صلى
الله عليه وسلم فاذا ثلاثة رهط في البيت يتحدثون وكان النبي صلى الله عليه وسلم
شديد الحيا ولذا لم يواجههم بالامر بالخروج بل تشاغل بالسلام على امهات المومنين
لتسطنوا مراده فخرج منطلقا نحو حجرة عايشة فقطنوا مراده فخرجوا فما ادري
اخبرته او اخبر بضم الهمزة وسكون المهملة وضم الكاف وتشديد الفا مفتوحة العين
التي يوطا عليها واجلة وفي نسخة واجلة بها الضمير للباب واخرى خارجة ولابي ذر

والاخري بالتعريف خارجة بالرفع ارخي الستر بيني وبينه وانزلت اية الحجاب بعد قيام القوم
وبه قال حدثنا اسحاق بن منصور المروزي قال حدثنا عبد الله بن بكر بفتح الموحدة وسكون
الكاف السهمي الباهلي البصري قال حدثنا حميد الطويل عن انس رضي الله عنه انه قال
قال اولم رسول الله صلي الله عليه وسلم حين بني بزينب ابنة ولابي ذر بنت بحيس فاسع الناس
خبزا ولحما ثم خرج عليه السلام والقوم جالسون يتحدثون بعد ان اكلوا ابي خرج ام المومنين
كما كان يصنع عليه السلام صبيحة بنائه اي صباحا بعد ليلة الزفاف فيسلم عليهن ويدعوا
لهن ويسلمن عليه ويدعون له ولابي ذر فيسلم عليهن ويدعو لهن ويدعون
له فلما رجع ابي بيته راي رجلين جريهما الحديث في السابق فاذا الثلاثة واجاب الزمادي
كالكرماني بان سهوم لاعتباره والمحاربة كانت بينهما والثالث ساكت وقال في الفتح كان
احد الثلاثة فظن لمراد الرسول فخرج وبقي الاثنان فلما راها رجع عن بيتهن فلما راي
الرجلان ان الله صلي الله عليه وسلم رجع عن بيته وفهما مراده وبادا مسرعين قال انس فاخبرت
انا اخبرته بخروجهما ام اخبر فرجع عليه السلام حتي دخل البيت وارخي الستر بيني وبينه
وانزلت اية الحجاب ظاهره كالسابق نزول الاية بعد قيام القوم الا الثانية فقبله فاول
بانها نزلت حال قيامهم اي انزلها الله وقد قاموا وقال بن ابي مريم هو سعيد بن محمد بن
الحكم بن ابي مريم المصري ولابي ذر ابراهيم بن ابي مريم شيخ المولف وذكر ابراهيم غلط فاحش
اخبرنا يحيي بن ايوب العافقي المصري قال حدثني بالافراد حميد الطويل انه سمع انسا
رضي الله عنه عن النبي صلي الله عليه وسلم صرح حميد بالسماع عن انس فخشعنة غير يوثه
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا زكريا بن يحيي بن صالح البلخي الحافظ
قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير ام المومنين
رضي الله عنها بعد ما ضرب الحجاب لحاجتها بضم الصاد المعجمة مبنيا للمفعول وكانت امراة
جسيمة لا تخفي على من يعرفها فراها عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال يا سوده اما
بفتح الهمزة وتخفيف الميم وبعدها الف حرف استفتاح ولابي ذر امام بحذف الالف
بحيث لا تبدين اشخاصهن اصلا ولكن مستترات قال فانكفات بالهمز اي انقلبت
راجعة ورسول صلي الله عليه وسلم في بيتي وانه بالواو ولابي ذر فانه لتنثني
في بيته ولابوي ذر والوقت في يده باسقاط الواو عرق بفتح العين وسكون الراء
ثم قاف العظم الذي عليه اللحم فدخلت فقال يا رسول الله اني خرجت لبعض حاجتي فقال
له كذا وكذا قالت اي عايشة فاوحي الله اليه ولابي ذر فاوحي الله اليه بضم الهمزة مبنيا
للمفعول ثم رفع عنه ما كان فيه من الشدة بسبب نزول الوحي وان العرق بفتح
العين وسكون الراء في يده يا وضعه والجملة حالية فقال انه اي ان الشان قد اذن
وفيه تنبيه على ان المراد بالحجاب الستر حتى لا يبدو من جسدهن شي لا بحجب اشخاصهن
في البيوت والمراد بالحاجة البراز كما وقع في البيوت كذا في الوضوء في تفسير هشام
ابن عروة وقال الكرماني وتبعه البرماوي فان قلت قال هاهنا انه كان بعد

ما ضرب

ما ضرب الحجاب وقال في كتاب الوضوء في باب خروج النساء الي البراز انه قبل الحجاب قلت
لعله وقع مرتين اثنتين ومراده ان خروج سودة للبراز وقول عمر لها ما ذكر وقع مرتين
لا وقوع الحجاب وقول الحافظ بن حجر عقب جواب الكرماني قلت بل المراد بالحجاب الاول
غير الحجاب الثاني وذكر العيني وا قر فيه نظر اذ ليس في الحديث ما يدل
لذلك بل ولا اعلم احدا قال بتعدد الحجاب نعم يحتمل ان يكون مراده الحجاب الثاني
بالنظر لارادة عمر رضي الله عنه ان يحتجبن في البيوت فلا يبدين اشخاصهن فوقع الاذن
لهن في الخروج لحاجتهن دفعا للمشقة كما صرح به هو به في الفتح وليس المراد نزول الحجاب مرتين
على نوعين واما قوله ايضا تقدم في كتاب الطهارة من طريق هشام بن عروة عن ابيه ما يخالف
ظاهر رواية الزهري هذه عن عروة عن ابيه ما يخالف ظاهر رواية الزهري هذه عن عروة
يعني رواية هذا الباب وليس كذلك فان مرواة هذا الباب انما هي من طريق هشام بن
عروة عن ابيه والسابقة المعرجة بالقبلية من طريق الزهري عن عروة فالعلم سبق قلم
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله بعد ما ضرب الحجاب قوله تعالى يخاطب ومن اضمر
نكاح عايشة بعده صلي الله عليه وسلم ان تبدوا ولابي ذر باب بالتنوين اي في قوله
ان تبدوا شيا نظهروا شيا من تزوج امهات المومنين على السنكم او تخفوه في صدوركم
فان الله كان بكل شي عليما لا تخفي فيه خافية يعلم خايبة الاعين وما تخفي الصدور ولما
نزلت اية الحجاب قال الاباء والابناء والاقارب او نحن ايضا فكلهن من وراء حجاب
فانزل الله تعالى لا جناح لا اثم عليهن في ان لا يحتجبن من ءابايهن ولا ابنايهن
ولا اخوانهن ولا ابنا اخوانهن ولا نسايهن يعني النساء المومنات لا الكتابيات ولا ما ملكت
ايمانهن من العبيد والاماء وقال سعيد بن المسيب مما رواه بن ابي حاتم انما يعني به
الاناث فقط واما لم يذكر العم والخال لانهما بمنزلة الوالدين ولذلك سمي العم ابا في قوله واله
ابايك ابراهيم واسماعيل واسحاق وقال الكرماني عكرمة والشعبي فيما رواه بن جرير
عنه لانهما لا نهما يصفان لابنايهما وكرها ان يضع ثيابهما عند خالتها وعمها واتقين
الله عطف على محذوف اي امتثلن ما امرتن واتقين الله ان يراكن غير ذلك ان الله كان
على كل شي عليما شهيدا اي انه كان تعالى شاهد عن اختلاف بعضكم ببعض فخالفوا تكم
مثل ملابكم بشهادة الله فاتقوه فانه شهيد على كل شي فراقبوا الرقيب وسقط لابي ذر من
قوله بكل شي عليما الي قوله على شي وقال بعد قوله كان الي قوله شهيدا واسقط لفظ باب
لغير وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو بن ابي حمزة
عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثني بالافراد عروة بن الزبير بن
العوام ان عايشة رضي الله عنها قالت استاذن على بتشديد الياء اي طلب الاذن
في الدخول على افلح بفتح الهمزة وسكون الفاء بعد اللام حا مهملة اخو ابي القعيس
بضم القاف وفتح المهملة وبعد التحتية الساكنة مهملة واسمه وايل الاشعري
بعد ما انزل الحجاب اخرسنة خمس فقلت والله لا اذن له بالمد حتى استاذن
له النبي صلي الله عليه وسلم فان اخاه ابا القعيس قد دخل على النبي صلي الله عليه وسلم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فان اخاه ابا القعيس ليس هو الذي ارضعني ولكن ارضعتني امراة ابي القعيس فدخل علي
النبي صلى الله عليه وسلم فقالت له يارسول الله ان افلح اخا ابي القعيس استاذن ابي في
الدخول علي فابيت ان اذن بالمد وزاد ابو ذر له حتى استاذنك فقال النبي وفي نسخة
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما منعك ان لا تاذني بالرفع بثبوت النون
من يتم الرضاعة شاذا بارفع على احتمال ان الناصبة حملا على ما اختاها لاشتراكهما في المصدرية
قاله البصريون ولم يجعلوها المخففة من الثقيلة لانه لم يفصل بينها وبين الجملة
الفعلية بعدها وان ما قبلها يفعل وشذ وقوعها موقع الناصبة كما شذ وقوع
الناصبة موقعها ولابي ذر والاصيلي ان تاذني بحذف النون للنصب عمك بالنصب على
المفعولية او بالرفع اي هو عمك قلت يارسول الله ان الرجل ليس هو ارضعني ولكن
ارضعتني امراة ابي القعيس فقال عليه السلام ايذن له فانه عمك تربت يمينك كلمة
تقولها العرب ولا يريدون حقيقتها اذ معناها افتقرت يمينك وقيل المعنى ضعف
عقلك اذا قلت هذا او تربت يمينك الرتفعلي قال عروة بن الزبير بالسند المذكور
فلذلك الذي قال عليه السلام كانت عايشة تقول حرموا من الرضاعة ما تحرمون
من النسب بالنون ولابي ذر مما تحرموا بحذفها من غير ناصب وهو لغة فصيحة فعكسه
وقد اجتمع في هذا الحديث الاسران وقال في فتح الباري ومطابقة الايتين للترجمة من
قوله لا جناح عليهن في ابايهن لان ذلك من جملة الايتين وقوله في الحديث ايذن له
فانه عمك مع قوله في الحديث الاخر والعم صنو الاب وبهذا يندفع اعتراض من زعم
انه ليس في الحديث مطابقة للترجمة اصلا وكان البخاري رمز بايراد هذا الحديث
الى الرد على من كره للمراة ان يضع خمارها عند عمها او خالها كما ذكره عن عكرمة والشعبي
عن عكومة والشعبي فيما رواه وسبق هذا قريبا وهذا من دقايق ما ترجم به البخاري
رحمه الله وهذا الحديث قد سبق في الشهادات باب قوله ولابي ذر باب
بالتنوين اي في قوله ان الله وملايكته يصلون على النبي اختلف هل يصلون
خبر عن الله وملايكته او عن الملايكة فقط وخبر الله محذوف لتغاير الصلاتين لان
صلاة الله غير صلاة تم اي ان يصلي وملايكته يصلون الا ان فيه بحثا وذلك انهم نصوا
على انه اذا اختلف مدلولا الخبرين فلا يجوز حذف احدهما لدلالة الاخر عليه وان كان بلفظ
واحد فلا يقول ضارب وعمرا يعني ضارب زيدا الا ان تضافر وعبر بصيغة المضارع
ليدل على الدوام والاستمرار اي انه تعالى وجميع ملايكته الذين لا يحصون بالعد
ولا يحصرون بالحد يصلون عليه يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وفيه الاعتناء بشرفه
وتعظيم شانه في الملا الاعلى اي اعتنوا انتم ايها الملا الاعلى لشرفه وتعظيمه ايضا بذلك وقولوا
اللهم صل عليه وسلموا تسليما وقول السلام عليك ايها النبي واكد السلام بالمصدر واستشكل
بان الصلاة اكد منه فكيف اكده بالمصدر دونها اجيب بانها موكده بان وبالفعل
تعالى انه يصلي عليه وملايكته ولا كذلك السلام اذ ليس ثم ما يقوم مقامه او لانه لما وقع
تقديمها عليه لفظا وللتقدم مزية في الاهتمام حسن تاكيد السلام ليلايتوهم قلة الاهتمام
به لتاخره واضيفت الصلاة الى الله وملايكته دون السلام وامر المومنون بهما فيحتمل

ان يقال

ان يقال ان السلام لما كان له سعيان التحية والانقياد فامروا بالسعيين لصحتهما منهم
والله وملايكته لا يجوز منهم الانقياد فلم يضف اليهم دفعا للايهام كذا اجاب الحافظ
ابن حجر والامر للوجوب في الجملة او كلما ذكر الحديث وعم اذن رجل ذكرت عنده فلم يصل علي
رواه البخاري في الادب والمتوري وحديث علي عند الترمذي وقال حسن غريب صحيح
والبخيل من ذكرت عنده فلم يصل علي او المجلس من حديث ابي هريرة مرفوعا ما جلس
قوم مجلسا لم يذكروا الله فيه ولم يصلوا على نبيهم الا كان عليهم ترة فان شاء عذبهم
وان شاء غفر لهم رواه الترمذي او في العمر مرة واحدة لان الامر المطلق لا يقتضي
تكرارا والماهية تحمل مرة ض او في العقود اخر الصلاة
بين التشهد والسلام قاله اماما الشافعي والامام احمد في اخر الروايتين عنه وفي الاخرة
واسحاق بن راهويه ونصه اذا تركها عمدا بطلت صلاته او سهوا رجوت ان يجزيه
وابن المواز من المالكية واختاره ابن العربي منهم والزم العراقي القايل بوجوبها كلما
ذكر كالطحاوي ان الشافعي يقول به في التشهد ليقدم ذكره عليه السلام في التشهد وفيه
رد على من زعم ان الشافعي شذ في ذلك كابي جعفر الطبري والطحاوي وابن المنذر والخطابي
كما حكاه القاضي عياض في الشفا وفي كتاب المواهب اللدنية بالمنح المحمدية ما يكفي ويشفي
وسقط لابي ذر قوله يا ايها الذين امنوا الى اخره وقال بعد على النبي الاية وقد انتزع القو
من الاية الجمع بين الصلاة والسلام فلا يفرد احدهما عن الاخر قاله الحافظ ابن كثير والله اعلم وفي ان
يقال صلى الله عليه وسلم تسليما قال ابو العالية وفيه بالتصغير مهران الرياحي بكسر الرا
بعد تحتيه وبعد الالف حاء مهملة مولاهم البصري احد ائمة التابعين ادرك الجاهلية ودخل
على ابي بكر وصلى خلف عمر وحفظ القران في خلافة وتوفي سنة تسعين في شوال وقال البخاري
سنة ثلاث وتسعين صلاة الله ثناؤه عليه عند الملايكة وصلاة الملايكة الدعاء اخرجه بن
ابي حاتم قال ولابي ذر قال ابن عباس رضي الله عنهما يصلون اي يبركون بتشديد الرا
المكسورة اي يدعون له بالبركة اخرجه الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عنه ونقل الترمذي
عن سفيان الثوري وغيره واحد من اهل العلم قالوا صلاة الرب الرحمة وصلاة الملايكة الاستغفار
وعن الحسن ما رواه ابن ابي حاتم ان بني اسرايل سالوا موسى هل يصلي ربك قال فكان ذلك كبر
في صدر موسى فاوحى الله اليه اخبرهم اني اصلي وان صلاتي ان رحمتي سبقت غضبي وهو في معجم
الطبراني الصغير والاوسط من طريق عطا بن ابي رباح عن ابي هريرة رفعه قلت يا جبريل
اصلي ربك جل ذكره قال نعم قلت ما صلاته قال سبوح قدوس سبقت رحمتي غضبي وعفوي
بكر اقتصرت ما نقله القاضي عياض الصلاة على النبي من الله التشريف وزيادة تكرمة وعلى
من دون النبي صلى الله عليه وسلم رحمة وبهذا التقرير يظهر الفرق بين النبي صلى الله عليه وسلم وقال
سايد المومنين حيث قال تعالى ان الله وملايكته يصلون على النبي صلى الله عليه وسلم وقال
قبل ذلك في السورة هو الذي يصلي عليكم وملايكته ومن المعلوم ان القدر الذي يليق بالنبي صلى
الله عليه وسلم من ذلك ارفع ما يليق بغيره لخبر انه في قوله تعالى والمرجفون في المدينة لنغرينك
بهم اي لنسلطنك عليهم من اغراه اذا ولعه به وصله الطبري وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا سعيد بن يحيى ولابي ذر

زيادة بن سعيد ابو عثمان الاسدي البغدادي قال حدثني ابي كعب قال حدثنا سعر بكسر
الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين اخو مسعر ابن كدام عن الحكم بفتحتين بن عتبة عن ابي
ليلى عبد الرحمن عن كعب بن عجرة رضي الله عنه انه قيل يا رسول الله القايل كعب بن
عجرة كما اخرجه بن مردوية ودفع الجواب عن ذلك ايضا البشير بن سعد والد النعمان بن
بشير كما في حديث بن مسعود عند مسلم اما الصلاة عليك فقد عرفنا بما علمتنا من ان
نقول في التحيات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته وقد امرنا الله في الاية بالصلاة
والسلام عليك وفي الترمذي من طريق يزيد بن ابي زياد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن
كعب بن عجرة قال لما نزلت ان الله وملايكته الاية قلنا يا رسول الله قد علمنا السلام فكيف
الصلاة زاد ابو داود عليك اي علمنا كيف اللفظ الذي به نصيغ عليك كما علمتنا السلام فالراد
بعد علمهم الصلاة عدم معرفة تاديتها بلفظ لايتي به عليه الصلاة والسلام وكذا
عند الامام احمد وابي داود والنسائي والحكم انهم قالوا يا رسول الله اما السلام فقد عرفناه
فكيف نصلي عليك اذا نحن صلينا في صلاتنا وبه قال عليه السلام قولوا اللهم صل على محمد
وعلى ال محمد والامر للوجوب وقال قولوا ولم يقل قد لان الامر يقتضي الكل وان كان البعض
كما صليت على ال ابراهيم انك حميد مجيد فقيل من ال محمد بمعنى محمود وهو من يحمد
ذاته وصفاته والمستحق لذلك بحيد مبالغة بمعنى ماجد من المجد وهو الشرف اللهم بارك
من البركة وهي الزيادة من الخير على محمد وعلى ال محمد كما باركت على ال ابراهيم انك حميد مجيد
ولم يقل في الموضعين على ال ابراهيم بل قال كما صليت على ال ابراهيم وكما باركت على ال
ابراهيم وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام
قال حدثني بالافراد ابن الهاد عبد الله بن اسامة الليثي عن عبد الله بن ابي حباب بكسر
الحاء المهملة وبموحدتين الاولى مشددة بينهما الف الخشاوي عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه
انه قال قلنا يا رسول الله هذا التسليم بوزن التكليم اي قد عرفناه فكيف نصلي عليك قال قولوا
اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على ال ابراهيم وسقط كما صليت على ال ابراهيم
وبارك على محمد وعلى ال محمد كما باركت على ابراهيم ذكر ابراهيم واسقط ال ابراهيم قالا
ابو صالح عبد الله كاتب الليث عن الليث باسناده المذكور على محمد وعلى ال محمد كما باركت
على ال ابراهيم يعني ان عبد الله بن يوسف لم يذكر ال ابراهيم عن الليث وذكرها ابو صالح
عنه في الحديث المذكور وبه قال حدثنا ابراهيم بن حمزة بالحاء المهملة والزاي بن محمد بن مصعب
ابن الزبير بن العوام القرشي الزبيري قال حدثنا ابن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي عبد العزيز
واسم ابي حازم سلمة والد والد عبد العزيز محمد كلاهما بن محمد كلاهما عن يزيد هو بن الهاد
وقال صليت على ابراهيم اي كما تقدمت منك الصلاة على ابراهيم فيسال منك الصلاة على
محمد بطريق الاولى لان الذي ثبت للمفاضل ثبت للافضل بطريق الاولى وبهذا يحصل الانفصال
عن الايراد المشهور وهو ان من شروط التشبيه ان يكون المشبه اقوى ويحصل الجواب
ان التشبيه ليس من باب الحاق الكامل بالاكمل بل من باب التهييج ونحوه قال في الفتح ويأتي
مزيد بحث لذلك ان شاء الله تعالى في كتاب الدعاء بعون الله وقوته ولم يذكر في هذه

وعلى

وعلى ال ابراهيم وبارك على محمد وال محمد كما باركت على ابراهيم وال ابراهيم باسقاط لفظ
على في الال في الموضعين واثبات ابراهيم والهاء كما باركت قيل اصل ال اهل قلبت الهاء
همزة ثم سهلت ولهذا اذا صغر رد الى الاصل فقيل اهيل وقيل اصله اول من الاذال
رجع سمي بذلك من يؤول اليه الشخص ويضاف اليه ويقويه انه لايضاف الا الى معظم فيقال
ال القاضي ولا يقال ال الحجام بخلاف اهل وقد يطلق ال فلان على نفسه وعلى
من يضاف اليه جميعا وضابطه انه اذا قيل فعل ال فلان كذا دخل هو فيهم وان ذكر معه
فلانا وهو كالفقير والمسكين والايمان والاسلام ولما اختلفت الفاظ الحديث والثنا
بها سادا في افراد احدهما كان اولى المحامل ان يحمل على انه صلى الله عليه وسلم قال ذلك
كله ويكون بعض الرواة حفظ ما لم يحفظ الاخر ويحتمل ان يكون بعض
من اقتصر على ال ابراهيم بدون ذكر ابراهيم رواه بالمعنى بناء على دخول ابراهيم
في قوله ال ابراهيم كما تقدم ووقع في احاديث الانبياء من البخاري في ترجمة ابراهيم عليه
السلام من طريق عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن عبد الرحمن بن ابي ليلى
كما صليت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم انك حميد مجيد وذكر في قوله كما باركت وغفل عنه ابن
القيم فزعم ان الاحاديث بذكلها مصرحة بذكر محمد وال محمد وبذكر ال ابراهيم فقط او
بذكر ابراهيم فقط قال ولم يجيء في حديث صحيح بلفظ ابراهيم وال ابراهيم معا وانا
اخرجه البيهقي من طريق يحيى بن السباق عن رجل من بني الحرث عن بن مسعود وشيخه مبهم وهو سند ضعيف واخرجه بن ماجة من وجه اخر قوي لكنه موقوف على بن مسعود
قاله في الفتح وياتي ان شاء الله تعالى في كتاب الدعاء مزيد لذلك بعون الله وقوته
قوله لاتكونوا ولابي ذر باب بالتنوين في قوله تعالى لاتكونوا كالذين اذوا موسى
اي لاتؤذوا رسول الله كما اذى بنو اسرايل موسى وبه قال حدثنا اسحاق بن ابراهيم
ابن راهويه قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا روح بن عبادة بفتح الراء وسكون الواو وبعدها
حاء مهملة وعبادة بضم العين وتخفيف الموحدة البصري قال ومحمد هو بن سيرين
هو بن ابي جميلة عرف بالاب ابي عن الحسن هو البصري ومحمد هو بن سيرين وخلاس
بكسر الخاء المعجمة وتخفيف اللام وبعد الالف مهملة بن عمرو الهجري البصري الثلاثة
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان موسى
عليه الصلاة والسلام كان حييا بفتح الحاء المهملة وكسر التحتية الاولى وتشديد
الثانية اي كثير الحياء وفي احاديث الانبياء مشيرا لابرى من جلده شيء استحياء منه
فاذاه من اذاه من بني اسرايل فقالوا ما يتستر هذا التستر الا بعيب في جلده
اما برص واما ادرة واما افة وان الله تعالى اراد ان يبريه مما قالوا لموسى فخلا يوما
وحده فوضع ثيابه على الحجر ثم اغتسل فلما فرغ اقبل الى ثيابه لياخذها وان الحجر
عدا بثوبه فاخذ موسى عصاه فطلب الحجر فجعل يقول ثوبي حجر ثوبي حجر حتى انتهى
الى ملا من بني اسرايل فراوه عريانا احسن ما خلق الله وابراه مما يقولون وقام
الحجر فاخذ ثوبه فلبسه وطفق بالحجر ضربا بعصاه فوالله ان بالحجر لندبا من اثر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ضربة تلاثا او اربعا وخاوذلك قوله تعالى محذرا اهل المدينة ان تؤذوا رسول الله كما
اذى بنو اسرايل موسى يا ايها الذين امنوا لا تكونوا كالذين اذوا موسى فبراه الله فاظهر
الله براءته مما قالوا وكان عند الله وجيها ابى كريما اذا جاه وما صدريه او بمعنى الذى
وسبق فى احاديث الانبيا ان حلاسا والحسن لم يسمعا من ابى هريرة وهذا الحديث ساقه
هنا مختصرا جدا وذكره بابا فى احاديث الانبيا سببا مكيه وقيل الا والذين
اتوا العلم الاية وانها خمس وخمسون ولابى ذر سورة سبا بسم الله الرحمن الرحيم
سقطت البسملة لغير ابى ذر كلفظ سورة بغداد معاجزين بالف بعد العين وهى
قراة غير ابن كثير وابى عمرو ابن مسابئين فى يعقوبنا قاله ابو عبيدة معجزين
فى قوله فى العنكبوت وما انتم بمعجزين اى بفايتين اخرج ابن ابى حاتم باسناد صحيح
عن عبد الله بن الزبير نحو معاجزنى بالالف وسقوط النون مشددة التحتية اى مسابقى
كذا لابوى ذر والوقت وابن عساكر وسقط للكشميهنى والاصيلى سبقونا فى قوله فى الانفال
ولا تحسبن الذين كفروا سبقوا اى فاتونا انهم لا يعجزون اى لا يفوتون قاله ابو عبيدة
فى المجاز يسبقونا فى قوله تعالى ام حسب الذين يعملون السيات ان يسبقونا اى
يعجزونا بسكون العين قوله ولابى ذر وقوله معجزين بالقصر وهى قراة ابى عمرو
وابن كثير اى بفايتين ومعنى معاجزين بالالف مغالبين كذا وقع مكررا وسقط لغير
ابى ذر يريد كل واحدة منهما ان يظهر عجز صاحبه يريد انه من باب المفاعلة بين اثنين
سعشار فى قوله تعالى وما بلغوا معشار ما اتيناهم معناه عشر بين سعشار من لفظ
العشر كالمربا ع ولا ثالث لهما من لفظ العدد فلا يقال اسداس ولا مخماس الاكل بضم
الكاف فى قوله ذواتى اكل خمط هو الثمر ولابى ذر يقال الاكل الثمرة قال ابو عبيدة الاكل
الجنى بفتح الجيم مقصورا وهو بمعنى الثمرة باعد بالالف فى قوله تعالى فقالوا ربنا باعد
بين اسفارنا وبعد بدون الف وتشديد العين وضده قراة ابى عمرو وابن كثير وهشام
واحد فى المعنى ان كل منهما فقد طلب وسعى الاية انهم لما بطروا نعمة ربهم وسالوا انتقالها
جازاهم جزا من كفر نعمه اى ان صاروا مثلا فقيل تفرقوا البادى شيا كما قال تعالى
فجعلناهم احاديث وقال مجاهد فيما وصله الفريابى فى قوله تعالى لا يعزب عنه مثقال ذرة العرم
فى قوله تعالى فارسلنا عليهم سيل العرم وهو السد بضم السين وفتحها وتشديد الدال المهملتين المسنى
بفتلون عليها ما وادبهم فامرت فسد ولابى ذر سيل العرم السد والجرى الشديد بشين
معجمة موزون معظم والسيل تا اخرا رسله فى السد ولابى ذر ارسله الله فى السد فشقه وهدمه
وغير الوادى فارتفعتا عن الجنتين بفتح الجيم والموحدة بينهما نون ساكنة ولابى ذر
عن الجموى الجنتين بفتح الجيم والنون والموحدة والفوقية وسكون التحتية وفى نسخة
وهو فى الفتح للاكثر الجنتين بتشديد النون بغير موحدة بتشديد جنة قال الكرمانى فان
قلت القياس ان يقال ارتفعت الجنتان عن المكان واجاب بالمراد من الارتفاع الانتفا
والزوال سمى ارتفع اسم الجنة عنها فتقديره ارتفعت الجنتان عن كونهما جنة قال فى

الكشاف وتبعه فى الانوار وتسمية البدل جنتين على سبيل المشاكلة وعاب عنهما عن الجنتين
الماقيتا لطعمهما نهم وكعزهم واعراضهم عن الشكر ولم يكن الا الاحمر من السد ولكشميهنى من
السيل ولكن ولابى ذر ولكنه كان عذابا ارسله الله عليهم من حيث شا قال مجاهد فيما وصله
الفريابى وقال عمرو بن شرحبيل بفتح العين وسكون الميم وشرحبيل بضم الشين المعجمة وفتح
الراء وسكون الحا بعدها موحدة مكسورة فتحتية ساكنة فلام المهمدانى الكوفى فيما
وصله سعيد بن منصور العرم المشاءة بضم الميم وكسر العين المهملة وتشديد الرا
وضبط فى اصل الاصيلى كما قال فى الفتح المشاه بفتح الميم وسكون المهملة بلحن اهل اليمن
بسكون الحا فى الفرع وقال فى المصابيح بفتحها اى بلغتهم وكانت هذه المسناه محبس
على ثلاثة ابواب بعضها فوق بعض ومن دونها بركة سعة فيها انى عشر محرجا على عدة
انهارهم يفتحونها اذا احتاجوا الى الما واذا استغنوا سدوها فاذا جا المطر اجتمع اليها ما
اودية اليمن فاحتبس السيل من ورا السد فتامر يلخبس بالباب الاعلى فيفتح فيجرى ما دة
فى البركة فكانوا يسقون من ثم من الثانى ثم من الثالث الاسفل فلا يتعذر الما حتى يثوب
الما من السنة المقبلة فكانت تقسمه بينهم على ذلك فبغوا على ذلك بعد هسارة فلما طغوا وكفروا
سلط الله عليهم جرذا يسمى الجلد فنقب السد من اسفله فغرق الما جناتهم وخرب ارضهم وقال
غيره عبر بن سرحبيل الحرم هو الوادى الذى فيه الما وهذا اخرجه ابن ابى حاتم من طريق
عثمان بن عطا عن ابيه السابحات فى قوله تعالى ان اعمل سابغات هى الدروع الكوامل
واسعات طولا تسحب فى الارض ذكر الصفة ويعلم منها الموصوف وقال مجاهد فى قوله تعالى
وهل يجازى ابى يعاقب يقال فى العقوبة يجازى وفى المثوبة يجزى قال الفرا المومن يجزى
ولا يجازى اى يجزى الثواب بعمله ولا تكافا سيات كذا فعل اعظكم بواحدة اى بطاعة الله قال
مجاهد فيما وصله الفريابى مثنى وفرادى اى واحدا واحدا واثنين اثنين ثم ان الازدحام يشوش الخاطر
والوقوف فى تغيير منشا التكرير اى واحدا واحدا واثنين اثنين التناوش هو الرد من الاخرة
الى الدنيا قال بعضهم ان يؤدب الى من وليس الى تناوشها سبيل وبين ما يشتهون اى من مال
او ولد او زهره فى الدنيا او ايمان او نجاة به كما فعل باشياعهم اى باشكالهم من كفر الامم
الدارجة فلم يقبل منهم الايمان حين اليا س وقال ابن عباس مما تقدم فى احاديث الانبيا
كالجوبة من الارض بفتح الجيم وسكون الواو اى الوضع الطين منها وهذا لا يستقيم لان الجوابى
جمع جابية لمطارية وصوارب فعينه موحدة وهو مخالف للجوبة من حيث ان عينه واو فلم يرد
ان اشتقاقها واحد والجابية الحوض العظيم سميت بذلك لان يجبى اليها الما اى يجمع قيل كان
يقعد على الجفنة الواحدة الف رجل يا كلون منها الخمط هو الاراك اى الشجر الذى يستاك بقضبانه
والاثل هو الطرفا قاله ابن عباس فيما وصله ابن ابى حاتم العرم اى الشديد من الحرامة
وهى الشراسة والصعوبة وقد مر هذا بابا حتى اذا فزع عن قلوبهم قال فى الانوار هذا غاية لمفهوم الكلام من ان ثم توقف وانتظار للاذن
اى ينتظرون فزعين حتى اذا كشف الفزع عن قلوب الشافعين والمشفوع لهم بالاذن
وقيل الضمير للملايكة وقد تقدم ذكرهم ضمنا واختلف فى الموصوفين بهذه الصفة فقيل

بهم الملايكة عند سماع الوحي قالوا ماذا قال ربكم جواب اذا فزع قالوا اي المقربون من الملايكة
لجبريل قال ربنا المعهود الحق وهو العلي الكبير اشارة الى انه الكامل في ذاته وصفاته وبه قال
حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير المكي قال حدثنا سفيان هو ابن عيينه قال حدثنا
عمرو هو بن دينار قال سمعت عكرمة يقول سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول ان
نبي الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قضى الله الامر في السما وفي حديث النواس بن سمعان
عند الطبراني مرفوعا اذا تكلم الله بالوحي ضربت الملايكه باجنحتها حال كونها خضعانا
بضم الخا اي خاضعين طايعين وهذا تمام رفيع العظمة لقوله تعالى كانه اي الصوت المسموع
سلسلة على صفوان حجر املس فينفذهم ويرون انه من امر الساعة فاذا فزع عن
قلوبهم قالوا اي الملايكة بعضهم لبعض ماذا قال ربكم قالوا للذي قال يسال قال
الله القول الحق وهو العلي الكبير فيسمعها اي المقالة مسترق السمع ومسترق السمع
بالافراد فيهما واستشكله الزركشي وصوب الجمع في الموضعين واجاب في المصابيح بانه
يمكن حمله لمفرد لفظا وال فيه للجامعة معنى فيسمعها فريق مسترق السمع وفريق مسترق
السمع مبتدا خبره هكذا بعضه فوق بعض ووصف ولابن عساكر وصف باسقاط الواو
ولابي ذر وصفه بها الضمير سفيان بن عيينه بلغة فحرفها بحا مهملة وزا مشددة ثم
فا وبدوابي فوق بين اصابعه فيسمع المسترق الكلمة من الامر فيلقيها الى من تحته حتى
يلقيها الى من تحته ثم يلقيها الاخر الى من تحته حتى يلقيها في فوه الساحر او الكاهن
او الكاهن فربما ادرك الشهاب اي المسترق قبل ان يلقيها اي المقالة الى صاحبه وربما القاها
قبل ان يدركه اي الشهاب فيكذب الذي القاها معها مع تلك المقالة مايه كذبة بفتح الكاف وسكون
المعجمة فيقال اليس قد قال لنا يوم كذا وكذا كذا وكذا فيصدق فيصدق بفتح الصاد والدال
بتلك الكلمة التي سمعت من السما وسقطت التا من سمعت لغير ابي ذر والاصيلي وابن
عساكر والاولى اثباتها وسبق الحديث في سورة الحجر ويأتي ان شا الله تعالى بقيه مباحثه
في محله بعون الله وقرنته هنا باذا بالتنوين اي في قوله تعالى
ان هو الا نذير لكم بين يدي عذاب شديد يوم القيامة وبه قال حدثنا علي بن عبد الله
المديني قال حدثنا محمد بن خازم بالخا والزاي المكسورة المعجمتين ابو معاوية الضرير
قال حدثنا الاعمش سليمان عن عمرو بن مرة بضم الميم وتشديد الرا عن سعيد
ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال صعد النبي صلى الله عليه وسلم الصفا ذات
يوم فقال يا صباحاه بسكون الهاء في الفرع مصحح عليها وفي غيره بتنوينها قال ابو السعادات
هذه كلمة يقولها المستغيث واصلها اذا صاحوا للغارة لانهم اكثر ما كانوا يغيرون عند
الصباح ويسمون يوم الغارة يوم الصباح فكان القايل يا صباه يقول قد غشينا العدو
وقيل ان المقاتلين كانوا اذا جا الهيلج يرجعون عن القتال فاذا عاد النهار عاودوه فكانه
يريد يقول يا صباحاه قد جا وقت الصباح فتاهبوا للقتال فاجتمعت اليه قريش قالوا
ولابي ذر فقالوا مالك قال ولابي ذر فقال ارايتم اي اخبروني لو اخبرتكم ان العدو

مصحكم او يبيتكم اما بالتخفيف كنتم تصدقوني ولابي ذر تصدقونني بنونين قالوا بلى
تصدقك قال فاني نذير لكم بين يدي عذاب شديد اي قدامه فقال ابو لهب تبا لك لهذا
جمعتنا فانزل الله تعالى تبت اي خسرت او هلكت يدا ابي لهب وهذا الحديث سبق
الملايكة ملكية وانها خمس واربعون ولابي ذر سورة الملايكة فقال
بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت البسملة لغير ابي ذر قال مجاهد فيما وصله الفريابي
القطمير هو لفافة النواة وهو مثل في القلة كقوله والوكيع يخصف بعد نوكا ما يملك
من قطمير وقيل القمع وقيل ما بين القمع والنواة وسقط لابي ذر وقال مجاهد متثاقلة
بالتخفيف اي متثاقله بالتشديد اي ان تدع نفس مثقلة بالذنوب نفسا الى حملها
. فحذف المفعول به للعلم به وقال غيره غير مجاهد في قوله وما يستوي الاعمى والبصير
. ولا الظلمات ولا النور ولا الظل ولا الحرور الحرور بالنهار مع الشمس عند شدة حرها
وقال بن عباس في تفسير الحرور الحرور بالليل والسموم بفتح المهملة بالنهار ونقله بن عطية
عن روايته وقال ليس بصحيح بل الصحيح ما قاله الفرا وذكره في الكشاف الحرور والسموم الان
السموم بالنهار والحرور فيه وفي الليل قال في الدر وهذا عجيب منه كيف يرد على اصحاب اللسان
يقولهم من يا خذ عنهم وحفظ لابي ذر من قوله مثقلة الى اخر قوله والسموم بالنهار وغرابيب
سود اشد سواد الغربيب بكسر الغين المعجمة عطف على احمر وعطف ذي لون على ذي لون
او عطف على بيض او على جدد ولو بعد غرابيب سود مختلف الواقعا كما قال ذلك بعض
وهو لان الغربيب في المبالغة في السواد فصار لونا واحدا غير متفاوت بخلاف السابق ولغير
ابي ذر ان الشديد السواد فغرابيب جمع غربيب وغربيب هو الشديد السواد المتناهي فيه فهو تابع
للاسود كقان وناصع وبقق ومن ثم قال بعضهم انه على التقديم والتاخير يقال سود
غربيب اي شديد السواد واذا قلت غرابيب سود تجعل السود بدلا من غرابيب
لان توكيد الاكوان لا تتقدم وما ذكره المولف من هذا التفسير اخرجه بن ابي حاتم عن
ابن عباس من طريق علي بن ابي طلحة سورة يس مكية وآياتها ثلاث
وثمانون وقال مجاهد مما وصله الفريابي فعززنا اي شددنا بتشديد الدال الاولى
وتخفيف الثانية والمفعول محذوف اي فشددنا بها بثالث يا حسرة على العباد
وكان على حسرة عليهم اي في الاخرة استهزاوا بهم بالرسل في الدنيا واستهزاوهم رفع
اسم كان وحسرة خبرها وهذا اخرجه الفريابي عن مجاهد ايضا والمعنى هو اخفا بان يتحسر
عليهم المتحسرون او يتلهف عليهم المتلهفون او متحسر عليهم من جهة الملايكة والموسنى
وان يكون من قول الله تعالى على سبيل الاستعارة تعظيما للامر وتهويلا له فيكون الوارد في
حق الله تعالى من الضحك والتعجب ونصب يا حسرة على المصدر والمنادى محذوف اي يا
هولا تحسروا حسرة وان تدرك القمر في قوله لا الشمس ينبغي لها ان تدرك القمر لا يستقيم
ضوء احدهما ضوء الاخر ولا ينبغي لها ذلك اي ان يستقيم احدهما الا خر لان لكل منهما حدا لا يعدوه
ولا يقصر دونه الا عند قيام الساعة وقال عبد الرزاق اخبرنا معمر الحسن في قوله لا الشمس
ينبغي لها ان تدرك القمر فقال ذلك ليلة الهلال سابق النهار في قوله ولا الليل سابق النهار

شبكة الألوكة www.alukah.net

ايي بينطالبان حال كونهما حثيثين فلا فترة بينهما بعقب الاخر بلا مهلة ولا تراخ لانهما يسحبان
بنطالبان طلبا حثيثا فلا يجتمعان الا في وقت قيام الساعة نسلخ اي نخرج احد بصاحبه الاخر
قال في اللباب سلخ استعارة بديعة شبه انكشاف ظلمة الليل بكشط الجلد من الشاة ويجري
كل منهما لمستقر لي ابعد مغرب فلا يتجاوز ثم يرجع او المراد بالمستقر يوم القيامة فالجريان
في الدنيا غير منقطع من مثله في قوله تعالى وخلقنا لهم من مثله ما يركبون اي من الانعام
كالابل فانها سفن البر وهذا قول مجاهد وقال ابن عباس السفن وهو اشبه بقوله
وان نشا نغرقهم لان الغرق في الماء فاكهون في قوله تعالى ان اصحاب الجنة اليوم في شغل
فاكهون بغير الف بعد الفاء وبها قرا ابو جعفر اي معجبون بفتح الجيم وفي رواية غير
ابي ذر فاكهون بالالف وهي قراءة الباقين وبينهما فرق بالمبالغة وعدمها جند
محضرون اي عند الحساب قال ابن كثير يريد ان هذه الاصنام محشورة مجموعة يوم القيامة
محضرة عند حساب عابدها ليكون ذلك ابلغ في خزيهم وادل في اقامة الحجة عليهم ويذكر
بضم اوله مبنيا للمفعول عن عكرمة مولى ابن عباس في قوله تعالى في الفلك المشحون الموقر
بضم الميم وسكون الواو وبعد القاف المفتوحة راء وقال ابن عباس في قوله طائركم معكم
اي يخرجون قاله ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم مرقدنا اي بعثنا وقال ابن كثير يعنون
قبورهم التي يعتقدون في الدنيا انهم لا يبعثون منها فلما عاينوا ما كذبوا به في محشرهم
قالوا يا ويلنا من بعثنا من مرقدنا انتهى وقال ابن عباس وقتادة انما يقولون هذا
لان الله يرفع عنهم العذاب بين النفختين فيرقدون فاذا بعثوا بعد النفخة الاخيرة وعاينوا
القيامة وعوابا بالويل احصيناه في قوله وكل شيء احصيناه في امام مبين اي حفظناه في اللوح
المحفوظ مكانتهم ومكانهم واحد في المعنى ومراده قوله تعالى ولو نشاء لمسخناهم على
مكانتهم والمعنى لو شئنا جعلناهم قردة وخنازير في منازلهم او محارة وبهم فعود في منازلهم
لا ارواح لهم باتا بالتنوين اي في قوله تعالى والشمس تجري لمستقر
لها الواو للعطف على الليل واللام في لمستقر بمعنى الى والمراد اما الزماني وهو منتهى سيرها
وسكون حركتها يوم القيامة حين تكور وينتهي هذا العالم الى غايته واما المكاني وهو تحت العرش
مما يلي الارض من ذلك الجانب وهو اينما كانت وفي تحت العرش جميع المخلوقات لانه مستقرها وليس
بكرة كما يزعمه كثير من اهل الهيئة بل هو قبته وانتفواتهم تحمله الملائكة والمراد غاية ارتفاعها وكبد
السموات حركتها او ذاك يوجد فيها الانطباع بحيث ان لها هناك وقفة والثاني اشبه بالحديث
المسوق في هذا الباب ذلك اشارة الى جري الشمس على هذا التقدير اي الى المستقر تقدير
العزيز العليم الغالب بقدرته عن كل سقدور العليم المحيط علمه بكل معلوم وسقط باب
لغير ابي ذر وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا الاعمش سليمان
عن ابراهيم بن يزيد التيمي الكوفي عن ابيه يزيد عن ابي ذر جندب الغفاري رضي الله عنه
انه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد عند غروب الشمس فقال يا ابا ذر اتدري اين
تغرب الشمس استفهام اريد به الاعلام قلت الله ورسوله اعلم قال فانها تذهب حتى تسجد تحت
العرش اي تنقاد للباري تعالى انقياد الساجد من المكلفين او شبهها عند غروبها قال

بن

بن كثير والعرش فوق العالم مما يلي رؤس الناس فالشمس اذا كانت في قبة الفلك وقت الظهيرة
يكون اقرب الى العرش فاذا استدارت في فلكها الرابع الى مقابلة هذا المقام وهو وقت
نصف الليل صارت ابعد ما يكون من العرش فحينئذ تسجد وتستاذن في الطلوع
اي من المشرق على عادتها فيؤذن لها وذلك قوله تعالى والشمس تجري لمستقر لها
ذلك تقدير العزيز العليم وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير حدثنا وكيع
بفتح الواو وكسر الكاف بن الجراح قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران عن ابراهيم
التيمي عن ابيه يزيد بن شريك عن ابي ذر الغفاري رضي الله عنه انه قال سالت
النبي صلى الله عليه وسلم عن قوله تعالى والشمس تجري لمستقر لها قال عليه السلام
مستقرها تحت قال الخطابي يحتمل ان يكون على ظاهره من الاستقرار تحت العرش بحيث
لا تحيط به عين ويحتمل ان يكون المعنى ان علم ما سالت عنه من مستقرها تحت العرش في
كتاب كتبت فيه مبادي امور العالم ونهاياتها وهو اللوح المحفوظ الحديث اخرجه المولف في مواضع
والنسائي عن اسحاق بن ابراهيم عن ابي نعيم شيخ المولف فيه ولفظه يذهب حتى ينتهي
تحت العرش عند ربها وزاد ثم يستاذن فيؤذن لها ويوشك ان تستاذن فلا يؤذن لها
ويستشفع وتطلب فاذا كان كذلك قيل لها اطلعي من حيث جئت فذلك قوله تعالى والشمس
تجري لمستقر لها والصافات مكية وايها احدى او اثنتان وثمانون
ولابي ذر سورة الصافات لبسم الله الرحمن الرحيم وسقطت البسملة لغير ابي ذر وقال
مجاهد في قوله تعالى بسورة فاطر ويقذفون بالغيب بفتح اوله وكسر ثالثه بالغيب
لغيب من مكان بعيد اي من كل مكان وعند ابن ابي حاتم عنه من مكان بعيد يقولون
هو ساحر هو كاهن هو شاعر وقال مجاهد ايضا في قوله ويقذفون من كل جانب
لصافات اي يرمون وفي نسخة من كل جانب وحورا يرمون من كل جانب من جوانب
السماء اذا قصد واصعود ودحورا علة للطرد اي للدحور فنصبه على انه مفعول
له ولهم عذاب واصب اي دايم وقيل شديد لازم في قوله انا خلقناهم من طين لازب
معناه لازم بالميم بدل الموحدة ومنه قول النابغة ولا يحسبون الشرة لازبة
بالموحدة اي لازم بالميم فيهما بمعنى لانه يلزم بها وقيل بالموحدة اللزج واكثر اهل اللغة
على ان الباء في اللازب بدل من الميم وهذا كله ساقط في رواية ابي ذر عنا وعن
اليمين يمين الحق اي الصراط الحق فمن اتاه الشيطان من قبل اليمين اتاه من قبل الدين
فليس عليه الحق ولابي ذر عن الكشميهني يعني الجن بالجيم والنون المشددة والمراد به
بيان المقول لهم وهم الشياطين وبالاول تعبير لفظ اليمين واليمين هنا استعارة
عن الخيرات والسعادات لان الجانب الايمن افضل من الايسر اجماعا وعن اليمين حال
من فاعل تاتوننا والمراد بها اما الجارحة عبر بها عن القوة واما الحلف لان المتحالفين
يا لحلف يمسح كل منهما يمين الاخر الاخر فا لتقدير على الاصول يا تونا اقويا وعلى الثاني
مقسمين حالفين الكفار بقوله للشيطان وفي نسخة ان الشياطين بالجمع وقد كانوا
يحالفون لهم انهم على الحق عزل اي وجع بطن وبه قال قتادة وقال الليث صداع ولا يهم عنها

ينزفون اي لا تذهب عقولهم و ينزفون بضم اوله وفتح الزاي من نزف الرجل ثلاثيا بنيا للمفعول بمعنى سكر وذهب عقله وقرا حمزة والكسائي بكسر الزاي من نزف الرجل اذا ذهب عقله من السكر قرين اي شيطان اي في الدنيا ينكر البعث ويوبخني على التصديق بالبعث والقيامة يهرعون في قوله فهم على اثارهم يهرعون كهيئة الهرولة والمعنى انهم يتبعون اباهم اتباعا في سرعة كانهم مزعجون على الاسراع على اثرهم فكانهم بادروا الى ذلك من غير توقف على نظر وبحث يزفون في قوله تعالى فاقبلوا اليه يزفون هو الهرولان بفتحتين الاسراع في المشي مع تقارب الخطا وهو دون السعي وبين الجنة نسبا في قوله تعالى وجعلوا بينه وبين الجنة نسبا قال كفار قريش الملايكة بنات الله فقال ابو بكر الصديق في امهاتهم فقالوا وامهاتهم بنات سروات الجن بفتح السين والراء اي بنات خواصهم وعن ابن عباس فرقة من الملايكة يقال لهم الجن منهم ابليس وقيل هم خزان الجنة قال الامام فخر الدين وهذا القول عندي مشكل لانه تعالى ابطل قولهم ان الملايكة بنات الله ثم عطف قوله وجعلوا بينه وبين الجنة نسبا والعطف يقتضي كون المعطوف مغايرا للمعطوف عليه فوجب ان يكون المراد من الاية غير ما ذكروا ما قول مجاهد الملايكة بنات الله اي احرار فبعيد لان المسافرة لا تسمى نسبا وحكى بن خوان ذكر عن كثير وزاد الامام فخر الدين فان الله الجان الكثير وابليس هو الاخ الشرير وشبه لغول بعض الزنادقة وقال انه اقرب الاقاويل في هذه الاية وقال الله تعالى ولقد علمت الجنة انهم لمحضرون اي يستحضرون ايها الغاوون هذا القول للحساب بضم المثناة التحتية وفتح الضاد وقال بن عباس فيما وصله بن جرير في قوله لنحن الصافون الملايكة والمعمول محذوف اي الصافون اجنحتنا او اقدامنا ويحتمل ان الايراد المعمول اي نحن من اهل هذا الفعل فعلى الاول يعيد الضمير اي انهم الصافون في مواقف العبودية لا غير هم وقال الكلبي صفوف الملايكة كصفوف الناس في الارض صراط الجحيم في قوله تعالى فاهدوهم الى صراط الجحيم اي سواء الجحيم ووسط الجحيم بسكون السين لشوبا اي يخلط طعامهم وشرابهم بصديد اهل النار يخلط بالحميم الماء الحار الشديد فاشاربون قطع امعاءهم مدحورا سورة الاعراف مطرودا لان الدحر هو الطرد بيض مكنون قال بن عباس فيما وصله بن ابي حاتم اللؤلؤ المكنون اي المصون قال الشماخ

ولو انني اشاكلت نفسي، الى بيضا بهكنة شموع

والشموع المصوب والبهكنة الممتلية وقال غير ابن عباس المراد بيض النعام وهو بياض مشوب بصفرة وهو احسن الوان الابدان وقال ذو الرمة بيضا في برج صفرة في غبج كانها قدس ماذهب

وتركنا عليه في الاخرين اي يذكرونه بخير وثنا حسن فيمن بعده من الانبيا والامم السابقة الى يوم الدين ويقال يستخسرون اي يسخرون مراده قوله تعالى واذا راوا اية يستسخرون قال بن عباس اية يعني انشقاق القمر وقيل يستدعي بعضهم من السخرية وسقط ويقال لغراب ذرا ذر رجلا في قوله انذعوه اي ربا بلغة اليمن سمع بن عباس رجلا ينشد ضالة فقال اخران بعلها فقال الله اكبر

وتلا

وتلا الاية الاسباب في السما قاله بن عباس فيما وصله الطبري وسقط هذا الخبر ابي ذر هنا

باب بالتنوين اي في قوله تعالى وان يونس لمن المرسلين وسقط باب لغير ابي ذر وبه قال

حدثنا قتيبة بن سعيد بن جميل بفتح الجيم الثقفي قال حدثنا جرير هو بن عبد الحميد الضبي عن الاعمش سليمان عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن عبد الله هو بن مسعود رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ينبغي لاحد ان يكون خيرا من بن متى اي في نفس النبوة اذ لا تفاضل فيها نعم بعض النبيين افضل من بعض كما هو مقرر ولابي ذر من يونس بن متى وفي سورة النسا ما ينبغي لاحد ان يقول انا خير من يونس بن متى ابن ليس لاحد ان يفضل نفسه عليه ابن ليس لاحد ان يفضلني عليه قاله تواضعا ولا يعارضه حديثه بنعمه الله عليه حيث قال انا سيد ولد ادم وبه قال حدثني بالافراد ابراهيم ابن المنذر الحزامي الخزاعي قال حدثنا محمد بن فليح بضم الفا مصغرا ابن سليمان الاسلمي المدني قال حدثني بالافراد ابن فليح عن هلال بن علي العامري من بني عامر ابن لؤي بضم اللام وفتح الهمزة وتشديد التحتية المدني عن عطا بن يسار بالتحتية والمهملة المخففة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من قال انا خير من يونس بن متى فقد كذب قاله زجرا وسدا للذريعة من توهم مرتبة يونس لا تعالى ولا تكن كصاحب الحوت ونفس النبوة لا تفاضل فيها على حد سوا كما مر وسبق هذا الحديث مرات

سورة ص مكية وايها ست او ثمان وثمانون ولابي ذر سورة ص لبسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لغير ابي ذر وبه قال

حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة بندار العبدي البصري قال حدثنا عند ر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن العوام بفتح العين والواو المشددة بن حوشب بن يزيد الشيباني الواسطي انه قال سالت مجاهدا عن السجدة في ص في من قال سيل بن عباس اي عنها فقال اولئك الذي هدى الله فبهداهم اقتده في سورة الانعام فقال نبيكم صلى الله عليه وسلم ممن امر ان يقتدي بهم اي وقد سجدها داود فسجدها رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتدا به وكان بن عباس يسجد فيها وبه قال حدثني بالافراد محمد بن عبد الله هو الذهلي كما قاله الكلاباذي وابن طاهر ونسبه الى جده لان اسم ابيه يحيى او محمد بن عبد الله بن المبارك المخرمي قال حدثني محمد بن عبيد الله الطنافسي بفتح الطا وكسر الفا عن العوام بن حوشب انه قال سالت مجاهدا عن سجدة ص ولابي ذر عن سجدة في ص فقال سالت ابن عباس من اين سجدتك اي من اي دليل فقال اوما تقرا ومن ذريته داود وسليمان اولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده فكان داود من امر نبيكم صلى الله عليه وسلم ان يقتدي به زاد ابو ذر فسجدها داود عليه السلام فسجدها رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي سجدة شكر عند الشافعية لحديث النسائي سجدها داود توبة وسجدها شكرا اي على قبول توبته فتسن عند تلاوتها في غير صلاة ولا تدخل فيها بحال اي عجيب

وذلك ان التفرد بالالوهية خلاف ما عليه اباؤهم مطلقا وتصوروه من ان الاله الواحد
لا يسع الخلق كلهم القط في قوله تعالى وقالوا ربنا عجل لنا قطنا هو الصحيفة لانها
قطعة من القرطاس من قطعه اذا قطعه لكنه هو ها هنا صحيفة الحسنات قال
سعيد بن جبير يعنون حظنا ونصيبنا من الجنة التي تقول ولابي ذر عن الكشميهني صحيفة
الحسنات بالوحدة اخره بدل الفوقيه واستاط النون وكسر المهملة اي عجل لنا كتابنا في الدنيا
قبل يوم الحساب قالوه على سبيل الاستهزاء عنهم الله وعند عبد بن حميد من طريق عطاء
قابل ذلك هو النضر بن الحرث وفيه تغيير اخر يأتي قريبا ان شاء الله تعالى وقال مجاهد
فيما وصله الفريابي من طريق ابي نجيح عنه في غزوة اي مغازين بضم الميم وبعد الغين
الف فزاي مشددة وقال غيره في استكبار عن الحق اي ما كفر من كفر به كخلق وجده فيه
بل كفر وابه استكبارا وحميه جاهليه الملة الاخرة في قوله ما سمعنا بهذا في الملة الاخرة
هي ملة قريش التي كانت عليها اباؤهم او دين النصرانيه وفي الملة متعلق بسمعنا اي
لم نسمع في الملة الاخرة الا بهذا الذي جيئ به او بمحذوف على انه حال من هذا اي ما سمعنا
بهذا كائنا في الملة الاخرة وهذا ان فرط كذبهم الاختلاق في قولهم ان هذا الا اختلاق هو
الكذب المختلق الاسباب في قوله تعالى فليرتقوا في الاسباب هي طرق السماء ابوابها
قال مجاهد وكل ما يوصلك الى شيء من باب او طريق فهو سبب وهذا امر توبيخ وتعجيز اي
ان ادعوا ان عندهم خزائن رحمة ربك اولهم ملك السموات والارض وما بينهما فليصعدوا
في الاسباب التي توصلهم الى السماء فليأتوا منها بالوحي الى من يختارون وهذا في غاية
التهكم بهم جند ولابي ذر قوله جند ما هنالك مهزوم قاله مجاهد ايضا فيما
وصله الفريابي يعني قريشا وهنالك اشارة الى محل اي موضع التقاول والمجاورة بالكلمات
السابقة وهو مكة اي سيهزمون بمكة وهو اخبار بالغيب وصح الامام فخر
الدين كون ذلك في فتح مكة قال لان المعنى انهم جند سيصيرون منهزمين في الموضع
الذي ذكروا فيه هذه الكلمات انتهى وهذا معارض بما اخرجه الطبري من طريق سعيد
عن قتادة قال وعده الله وهو بمكة انه سيهزم جند المشركين فجاءنا ويلها ببدر
وهنالك اشارة الى بدر ومصارعهم اولئك الاحزاب اي القرون الماضية قال مجاهد
الى هنا اي كانوا اكثر منكم واشد قوة واكثر اموالا واولادا فما رفع ذلك عنهم من عذاب
من شيء لما جاء امر الله فواق بالرفع لابي ذر اي رجوع هو من افاق المريض اذا رجع
الى صحته وافاقة الناقة ساعة مرجع اللبن الى ضرعها يريد قوله تعالى وما ينظر
هؤلاء الا صيحة واحدة ما لها من فواق ولغير ابي ذر فواق رجوع بحرها وقراءة حمزة
والكسائي فواق بضم الفاء وهما لغتان بمعنى واحد وهما الزمان الذي بين حلبتي
الحالب قطنا اي عذابنا قاله مجاهد وغيره اتخذناهم سخريا بضم السين وهي قراءة نافع
والكسائي اي احطنا بهم من الاحاطة وقال الهياطي في حواشيه لعله اخطأنا
وحذف مع ذلك القول الذي هذا تفسيره وهو ما زاغت عنهم الابصار انتهى وعند ابن
ابي حاتم من طريق مجاهد اخطأنا بهم ام هم في النار لا يعلم مكانهم وقال ابن عطية العين

ليسوا

ليسوا عندنا ام هم هنا لكن ابصارنا تزيغ عنهم وقال ابن كيسان ام كانوا خيرا منا ونحن لا
نعلم فكان ابصارنا تزيغ ابصارنا عنهم في الدنيا فلا نجدهم شيأ انزاب في قوله تعالى و
عندهم شيأ انزاب في قوله تعالى وعندهم قاصرات الطرف انزاب امثال على سن
واحد قيل بنات ثلاث وثلاثين سنة واحدها ترب وقيل متواخيات لا يتباغضن
ولا يتغايرن وقال ابن عباس فيما وصله الطبري الايد بالرفع في قوله تعالى واذكر
عبادنا ابراهيم واسحاق ويعقوب اولي الايدي والابصار هو القوة في العبادة والعلم
على ثبوت الباء في الايدي جمع يد وهي اما الجارحة وكني بها عن الاعمال لان اكثر الاعمال انما تزاول
باليد او المراد القوة وقرئ الايد بغير ياء اجتزاء عنها بالكسرة الابصار هو البصيرة في الدين قاله
ابن عباس ايضا هب الخير عن ذكر ربي اي من ذكر ربي فعن بمعنى من والخير المال الكثير
والمراد به الخيل الذي شغلته والرا تنافس اللام ويحتمل انه سماها خيرا لتعلق الخير
بها قال صلى الله عليه وسلم الخيل معقود بنواصيها الخير الى يوم القيامة الاجر والغنيمة
طفق مسحا في قوله تعالى فطفق مسحا بالسوق والاعناق اي يمسح اعراف الخيل وعراقيبها
فيالها مسحا نصب بفعل مقدر هو خبر طفق يمسح مسحا الاصفاد اي الوثاق وسقط
هذا لابي ذر باب قوله جل ذكره هب لي ملكا لا ينبغي لاحد
من بعدي اي لا يصلح لاحد ان يسلبه وظاهر السياق انه سأل ملكا لا يكون لبشر
من بعده مثله ليكون معجزة مناسبة لحاله انك انت الوهاب المعطي ما يشاء لمن يشاء
وبه قال حدثنا اسحاق بن ابراهيم بن راهويه قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا روح بفتح الراء
وبعد الواو الساكنة مهملة بن عبادة و محمد بن جعفر غندر عن شعبة بن الحجاج
عن محمد بن زياد بتخفيف التحتية القرشي الجمحي مولى آل عثمان بن مظعون مدني
سكن البصرة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
عفريتا بارزا من الجن بيان له تفلت علي البارحة نصب على الظرفية اي تعرض
لي فلتة اي بغتة عرفا في اي ليلة مضت او كلمة نحوها اي نحو تفلت لقوله تعالى
في الرواية السابقة في اواخر الصلاة عرض لي فشد ليقطع قوله على الصلاة فامكنني
الله منه واردت بالواو ان اربطه بكسر الموحدة الى سارية من سواري المسجد
حتى تصبحوا وتنظروا اليه كلكم بالرفع تأكيد للضمير المرفوع فذكرت قول اخي
في النبوة سليمان عليه السلام رب هب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي لفظ التنزيل
رب اغفر لي وهب لي ملكا قال روح المذكور فرده اي رد صلى الله عليه وسلم العفريت
خاسئا مطرودا وهذا الحديث قدم في الصلاة في باب الاسير والغريم
يربط في المسجد وبدء الخلق باب قوله تعالى وما انا من
المتكلفين فلا ازيد على ما امرت به ولا انقص منه وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
سقط لغير ابي ذر بن سعيد قال حدثنا جرير هو بن عبد الحميد الاعمش سليمان
عن ابي الضحى مسلم بن صبيح عن مسروق هو الاجدع انه قال دخلنا على
على عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال يا ايها الناس من علم شيأ فليقل به ومن لم

شبكة الألوكة www.alukah.net

يقل فليجعل الله اعلم فان العلم ان يقول لما لا يعلم الله اعلم قال الله عز وجل لنبيه صلى الله
وسلم قل ما اسالكم عليه اجرا اي جعل على القرآن او تبليغ الوحي وما انا من المتكلفين
وكل من قال شيأ من تلقاء نفسه فقد تكلف وساحدثكم عن الدخان المذكور في قوله
تعالى يوم تاتي السماء بدخان مبين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا قريشا
الى الاسلام فابطوا عليه فقال اللهم اعني عليهم بسبع من السنين كسبع سنين
المذكورة في قوله ثم ياتي من بعد ذلك سبع شداد فاخذتهم سنة قحط بفتح القاف
والحا المهملة اذهبت واتت كل شيء حتى اكلوا الميتة والجلود من شدة
الجوع حتى جعل الرجل يرى بينه وبين السماء دخانا لضعف بصره من الجوع وان
الله عز وجل فارتقب يوم تاتي السماء بدخان مبين يغشى الناس يحيط بهم
صفة للدخان هذا عذاب اليم في موضع نصب بالقول اي قائلين هذا عذابا اليما
قال فدعوا اي قريش ربنا اكشف عنا العذاب انا مومنون وعد بالايمان
ان كشف العذاب عنهم اني لهم الذكرى اي كيف يذكرون ويتعظون ويوعدون
من الايمان عند كشف العذاب وقد جاءهم رسول مبين بين لهم ما هو اعظم وادخل
في وجوب الاذكار من الايمان والمعجزات ثم تولوا عنه وقالوا معلم يعلمه علام اعجمي
كبعض تخفيف وقال اخرون انه مجنون مخونا انا كاشفوا العذاب يدعا النبي
صلى الله عليه وسلم كشفا قليلا او زمانا قليلا انكم عايدون الى الكفر قال بن مسعود
افيكشف بهمزة الاستفهام وضم الياء مبنيا للمفعول العذاب يوم القيامة قال
اي بن مسعود فكشف بضم الكاف مبنيا للمفعول اي العذاب عنهم ولابي ذر فكشف
بفتحها والفاعل محذوف اي فكشف الله عنهم ثم عادوا في كفرهم عقب الكشف فاخذهم
يوم وقعة بدر قال الله ولابي ذر قال الله تعالى يوم نبطش البطشة الكبرى
يوم بدر ظرف لفعل دل عليه انا منتقمون لا نتقمون فان ان يجزه عنه كذا قاله
البيضاوي كالزمخشري وقيل بدل من يوم تاتي او باضمار اذكر وهذا الحديث
سبق في سورة الروم الزمر مكيه الا يا عبادي الذين اسرفوا
الاية وهي ثلاث او اثنتان وسبعون ولابي ذر سورة الزمر بسم الله الرحمن الرحيم
سقطت البسملة لغير ابي ذر وقال مجاهد فيما وصله الطبري من طريق بن ابي حاتم وابي نجيح
عنه في قوله يتقي وللغير ابي ذر افمن يتقي بوجهه اي يجر على وجهه في النار بجر بالجيم
المفتوحة مبنيا للمفعول وللاصيلي كما في الفتح يجر بالخاء المعجمة المكسورة وهو
قوله تعالى افمن يلقى في النار خير امن ياتي امنا يوم القيامة وقال عطاء يرمى بها
في النار منكوسا فاول شيء يمس النار منه وجهه وخيرا من يتقي بوجهه محذوف
تقديره كمن هو امن منه ذي ولابي ذر غير ذي عوج اي لبس وقال بن عساكر عن
محذوف ورجلا سلما بفتح اللام من غير الف مصدر وصف به وابن عساكر سلما بكسر
مع الالف وهي قراءة ابي عمرو وابن كثير اسم فاعل من الثلاثي ورجل اي صالحا كذا
لابي ذر عن الحموي والمستملي وفي رواية الكشميهني خالصا بدل صالحا ومراده

قوله

قوله تعالى ضرب الله مثلا رجلا فيه شركاء متشاكسون اي متنازعون كل يدعي انه عنده فهم
يتجاذبونه حوائجهم وهو متحير في امره كلما ارضى احدهم غضب الباقون واذا احتاج اليهم
رده كل واحد الى الاخر فهو في عذاب دائم ورجلا سالما لرجل ملكه غيره فهو يخدمه
على سبيل الاخلاص وسيده يجيئه على مهماته هذا مثل لاصنامهم وعبدة الهة الباطل والالهة
الحق قاله مجاهد فيما وصله الطبري وقوله تعالى ويخوفونك من فريشا بالذين من دونه اي بالاوثان
وذكر انهم قالوا له عليه السلام لتكفن عن شتم الهتنا او لنامرنها فلتحتنكنك فنزلت ويخوفونك
رواه عبد الرزاق وقوله تعالى في قوله تعالى ثم اذا خولناه نعمة اي اعطيناه قاله ابو عبيدة
والذي جاء بالصدق اي القرآن وفي نسخة بالرفع بتقدير هو وصدق به هو المومن
يوم القيامة قال لكونه يقول رب هذا الذي اعطيتني يريد القرآن تحملت ما فيه
رواه عبد الرزاق عن بن عيينة عن منصور وقيل الذي جاء الرسول عليه السلام والصدق
ابو بكر قاله ابو العالية قال في الانوار وذكر يقتضي امنا الذي وهو غير جايز وقوله
والذي جاء بالصدق لفظه مفرد ومعناه جمع لانه اريد به الجنس فيتناول الرسل
والمومنين لقوله هم المتقون فجمع او الذي صفة لموصوف محذوف حين الجمع اي والفوج
او الفوج ولذا قال اولئك متشاكسون الرجل المتكبر بكسر الكاف هو العزا الذي لا يرضى
بالانصاف قال الكسائي يقال شكس يشكس شكسا وشكسا اذا عسر وهو رجل
شكس اي عسر وشاكس اذا تغاير ورجلا سلما ويقال سالما صالحا كذا اشبه
معناه في الفرع وقد سبق اشمازت في قوله واذا ذكر الله وحده اشمازت قلوب
الذين لا يومنون بالاخرة واذا ذكر الذين من دونه اذا هم يستبشرون قاله مجاهد
فيما وصله الطبري اي نفرت وقال ابو زيد الاشمئزاز الذعر اشماز فلان ذوعر
ودنه افعل كاقشعر قال الزمخشري تقابل الاستبشار اي يمتلي قلبه سرورا حتى
يظهر ذلك السرور في اسرة وجهه وبشاشته والاشمئزاز ان يمتلي غيظا وغما حتى يظهر
الانقباض في اديم وجهه لما ترتهم سفعله من الخوز اي كبهم بجوزهم من النار لان
النجاة الخواء والمصادرة اذا اختلفت انواعها جمعت حافين في قوله تعالى وترى
الملايكة حافين من حول العرش اي اطافوا به حال كونهم محدقين دايرين بحافيه
بفتح الحا المهملة مصححا عليها في الفرع وقال الحبري كفتح الباري والزهري والكرماني
بكسرها وقافين مفتوحتين مخففتين بينهما الف تثنية حف اي بجوانبه
قال الليث حف القوم سيدهم يحفون حفا اذا طافوا به ولابي ذر عن المستملي بجانبيه
بدل بحافتيه وسقط بجوانبه لابي ذر نشأ بها في قوله تعالى الله نزل احسن الحديث
كتابا متشابها ليس من الاشتباه ولكن يشبه بعضه بعضا في التصديق
والحسن ليس فيه تناقض ولا اختلاف هذا باب بالتنوين اي
في قوله يا عبادي الذين اسرفوا في المعاصي على انفسهم لا تقنطوا الا تياسوا من رحمة الله
ان الله يغفر الذنوب جميعا الكباير وغيرها الصادرة عن المومن انه هو الغفور لمن تاب
الرحيم بعد التوبة لمن اناب لكن قال القاضي ناصر الدين تقييده بالتوبة خلاف الظاهر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

خلاق الظاهر واضافة وفي الاية من انواع المعاني والبيان اقباله عليهم وندا وهم واضافتهم اليه
اضافة تشريف والالتفات من التكلم الى الغيبة في قوله من رحمة الله واضافة الرحمة لاجل
اسمائه الحسنى واعاده الظاهر بلفظه في قوله ان الله وابراز الجملة من قوله انه هو
الغفور الرحيم مؤكده بان واعادة الصفتين المناسبتين والذين اسرفوا عام في
جميع المسرفين ويغفر الذنوب جميعا شامل لكبايرها وصغايرها فتغفر مع
التوبة او بدونها خلافا للمعتزلة حيث ذهبوا الى انه يعفو عن الصغاير قبل
التوبة وعن الكباير بجدها وجمهور اصحابنا انه يعفو عن بعض الكباير مطلقا
ويعذب بعضها الا انه لا علم لنا الآن بشئ من هذين لبعض بعينه وقال كثير منهم
لا تقطع بعفوه عن الكباير بلا توبة بل بجوازه واحتج الجمهور بوجهين الاول ان العفو
لا يجذب لا يجذب على الذنب مع استحقاق العذاب ولا يقول المنزلة بذلك لاستحقاق
العذاب ولا يقول المنزلة بذلك الاستحقاق بالصغاير اصلا ولا بالكباير بعد التوبة فلم
يبق الا الكباير قبلها فهو معفو عنها كما ذهبنا اليه الثاني الايات الدالة على العفو عن
الكبيرة قبل التوبة نحو قوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون
ذلك لمن يشاء فان ما عدا الشرك داخل فيه ولا يمكن التقييد بالتوبة لان الكفر
معفو عنها فيلزم تساوي ما نفى عنه الغفران وما اثبت له وذلك مما لا يليق
بكلام عاقل فضلا عن كلام الله تعالى وقوله ان الله يغفر الذنوب عام للكل فلا
يخرج عنه الا ما اجمع عليه وسقط قوله ان الله يغفر الذنوب جميعا الى اخره
ولابي ذر ولفظ باب لغيره وبه قال حدثني بالافراد حدثنا ابراهيم بن موسى
الفراء الرازي الصغير قال اخبرنا هشام بن يوسف الصنعاني ان ابن جريج
عبد الملك بن عبد العزيز اخبرهم قال يحيى رضي الله عنه ان ناسا من اهل الشرك
سمى الواقدي منهم وحشي الحبشي كانوا قد قتلوا واكثروا من القتل وزنوا واكثروا
من الزنا فاتوا محمدا صلى الله عليه وسلم فقالوا ان الذي تقول وتدعوا عليه من
الاسلام لحسن وفي نسخة به بدل اليه لو تخبرنا ان كلنا من الكباير عملنا
كفارة فنزل والذين لا يدعون مع الله الها اخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله اي
حرم قتلها الا بالحق ولا يزنون قال في الانوار ينفي عنهم امهات المعاصي بعد ما اثبت
لهم اصول الطاعات اظهارا لكمال ايمانهم واشعارا بان الاجر المذكور موعود للجامع بين
ذلك وتعريضا للكفرة باضداده ونزل ولابي ذر ونزلت بتا التانيث يا عبادي
الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله وعند الامام احمد من حديث ثوبان
مرفوعا ما احب ان لي الدنيا وما فيها بهذه الاية يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم الى
اخرها فقال رجل يا رسول فمن اشرك فسكت النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال الا من اشرك
ثلاث مرات وعند ابي يعلى عن اسما بنت يزيد قال سمعته صلى الله عليه وسلم يقول
يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب
جميعا ولا يبالي قال الحسن البصري انظروا الى هذا المكرم والمجود قتلوا اولياءه وهو
يدعوهم

يدعوهم الى التوبة والمغفرة ولما اسلم وحشي بن حرب فقال الناس يا رسول الله
انا صبنا ما اصاب وحشي فقال هي للمسلمين فاطبة وقال ابن عباس قد دعا الله سبحانه
وتعالى توبته من قال انا نكبر الا على وقال ما علمت كلمة اله غيري فمن ايس العباد من
التوبة بعد هذا فقد جحد كتاب الله ولكن اذا تاب الله على العبد تاب

باب قوله تعالى وما قدروا الله حق قدره اي ما عظموه حق
عظمته حين اشركوا به غيره وسقط باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا ادم بن ابي
اياس قال حدثنا شيبان بن عبد الرحمن عن منصور هو بن المعتمر النخعي عن عبيدة
بفتح العين وكسر الموحدة السلماني عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال جاء حبر
بفتح الحا المهملة من الاحبار عالم من علماء اليهود قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسمه الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد انا نجد في التوراة ان الله يجعل السموات على
اصبع والارضين على اصبع والشجر على اصبع والماء والثرى على اصبع وساير الخلايق على اصبع
وسقط في بعضها والماء على اصبع فيقول انا الملك المنفرد بالملك فضحك النبي صلى الله عليه
وسلم حتى بدت نواجذه بالجيم والذال المعجمة اي اسنانه وهي الضواحك التي تبدو عند
الضحك حال كونه مصدقا لقول الحبر ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وما قدروا الله
حق قدره وقراءته عليه السلام هذه الاية يدل على قبول صحة قول الحبر فضحكه قال
النووي في التوحيد قال يحيى بن سعيد راوية فضيل بن عياض عن منصور عن
ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم تعجبا وتصديقا
له ورواه الترمذي وقال حسن صحيح وعند مسلم تعجبا مما قاله الحبر وتصديقا
له وعند ابن خزيمة من رواية اسرايل عن منصور حتى بدت نواجذه نصه قاله وعند
الترمذي من حديث ابن عباس قال مر يهودي بالنبي صلى الله عليه وسلم فقال كيف تقول
يا ابا القاسم اذا وضع الله السموات على ذه والارضين والماء على ذه الجبال على ذه وساير
الخلق على ذه واشار محمد بن الصلت ابو جعفر تحسره اولا ثم تابع حتى بلغ الابهام وهذا
من شديد الاستباه وقد حمله بعضهم على ان اليهود مثبهة ويزعمون فيما انزل الله اليهم
الخاطات تعالى في التشبيه ليس القول بها من مذهب المسلمين وبهذا قال الخطابي
وقال انه روي هذا الحديث غير واحد عن عبد الله من طريق عبيدة فلم يذكروا قوله
تصديقا لقول الحبر ولعله من الراوي ظن وحسبان وضحك صلى الله عليه وسلم تعجبا
من كذب اليهود فظن الراوي ان ذلك التعجب تصديقا وليس كذلك وقال العباس القرطبي
في الحكم هذه الزيادة من قول الراوي باطلة لان النبي صلى الله عليه وسلم لا يصدق
المحال لان نسبة الاصابع الى الله تعالى محال وقوله وما قدروا الله حق قدره اي ما عرفوه
حق معرفته ولان الصحابة كانوا اعلم بما رووه وقد كما انه ضحك تصديقا وقد ثبت
في الحديث الصحيح ما من قلب الا وهو بين اصبعين من اصابع الرحمن رواه مسلم
وفي حديث ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاني الليلة ربي في احسن صورة
وفيه فوضع يده بين كتفي وفي رواية معاذ فرايته وضع كفه بين كتفي فوجدت برد انامله

بين تدري فهذه روايات متظافرة على صحة ذكر الاصابع وكيف يطعن في حديث اجمع على اخراجه
اجمع على الشيخان وغيرهما من ائمة الثقة والاتقان لاسيما وقد قال ابن الصلاح ما اتفق
عليه الشيخان هو بمنزله المتواتر وكيف يسمع على الله عليه وسلم وصف ربه تعالى بالاوصاف
فيضحك ولم يكره انكار حاشاه من ذلك واذا تقرر صحة ذلك فهو من المتشابه
لغيره كالوجه واليدين والقدم والرجل والجنب في قوله تعالى ان تقول نفس ياحسرتى
على ما فرطت في جنب الله واختلف ايتناول ذلك هل تاول المشكل ام تفوض معناه المراد
اليه تعالى من ظاهره مع اتفاقهم على ان جملتنا بتفضيله لا يقدح في اعتقادنا المراد
منه والتفويض مذهب السلف وهو اسلم والتاويل مذهب الخلف وهو اعلم اي احوج
الى مزيد علم فتاول الاصابع هنا بالقدرة اذ ارادة الجارحة يستحيله وقد قال الزمخشري
في كشافه بعد ذكر نحو حديث الباب انما ضحك الضحك الوجب وتعجب لانه لم يفهم منه الا ما
يفهم على البيان من غير تصور امساك ولا اصبع ولا هذا ولا شيء من ذلك ولكن فهمه وقع
اول شيء واخر على المزيدة والخلاصة التي هي الدلالة على القدرة الباهرة وان الافعال
العظام التي تتحير فيها الافهام ولا يسبقها الاوهام هينة عليه هوانا لا يوصل السابع
الى الوقوف عليه لاجرا العبادة في مثل هذه الطريقة من التخييل ولا تزدد بابا
في علم البيان ادق ولا الطف من هذا الباب ولا ارفع واعون على تعاطي المشتبهات
من كلام الله في القرآن وسائر الكتب الشماويه وكلام الانبيا فان اكثره وغلبته تخييلات
قد زلت فيها الاقدام وما اتي الزالون الا من قلة عنايتهم بالبحث والتحيير حتى يعلموا
ان في عداد المعلوم الدقيقة عما لو قدروه حق قدره لما عليهم ان المعلوم كلها سخفره
اليه وعيال عليه اذ لا يجد عندها الورخة ولا يفك قيودها المكروبه الا هو وكم اية من ايات
التنزيل وحديث من احاديث الرسول قد ضيم وشيم الخسف بالتاويلات الخشة والوجوه
الرثة لان من تاول ليس من هذا العلم في عير ولا نفير ولا يعرف قبيلا من دبير وقال بن
فورك يحتمل ان يكون المراد اصبع بعض مخلوقاته وهذا الحديث اخرجه ايضا في التوحيد
ومسلم في التوبة والترمذي والنسائي في التفسير باب
قوله تعالى والارض جميعا قبضته يوم القيامة القبضة بفتح القاف اسم من القبض اطلقت
بمعنى القبضة بالضم وهي المقدار المقبوض بالكف تسمية بالمصدر او بتقدير ذات
قبضه والسموات مطويات بيمينه قال بن عطية اليمين هنا والقبضة عبارة عن
القدرة وما ذهب اليه القاضي يحيى ابا الطيب من انها صفات زايدة على صفات
الذات قول ضعيف وتحسا يختلج في النفوس قال الله عز وجل سبحانه وتعالى عما
يشركون اي هو منزه عن جميع ما وصفه به المشبهون وسقط لابي ذر قوله
والسموات الى اخره وبه قال حدثنا سعيد بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفا
مصغرا نسبه لجده لشهرته به واسم ابيه كثير المصري قال حدثني بالافراد الليث بن سعد
قال حدثني بالافراد عبد الرحمن بن خالد بن مسافر الفهمي المصري عن بن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان اباهريرة رضي
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يقبض الله الارض ويطوي السموات

وفي نسخة

وفي نسخه السما بيمينه يطلق اليمين على الادراج كطي القرطاس كما قال تعالى يوم نطوي السما
كطي القرطاس كطي السجل للكتاب وعلى الافنا تقول العرب طويت فلانا بسيفي اي افنيته
وقال القاضي عبر عن افنا الله تعالى هذه الظلمة والمعلمة وفيهما من البين واجهما من ان
ان يكونا ماوى ومنزلا لبني ادم بقدرته الباهرة التي يهون عليها الافعال العظام التي عما
دونها الغروب والقدر وتحير فيها الافهام والفكر على طريقة التمثيل والتخييل ثم يقول
انا الملك اين ملوك الارض ولمسلم من حديث ابي عمر مرفوعا يطوي الله السموات يوم القيامة
ثم ياخذهن بيده اليمنى ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون ثم يطوي الارضين
بشماله ثم يقول انا الملك الحديث فاضاف طي السموات وقبضها الى اليمين وطي الارض الى الشمال
تنبيها وتخييلا لما بين القبضتين من التفاوت والتفاضل وحديث الباب اخرجه ايضا
في التوحيد وتاكيد الارض بالجميع لان المراد بها الارضون السبع او جميع اجزائها البارزة
والغايرة وخص ذلك بيوم القيامة لبعد ذلك اليوم كما ظهر كمال قدرته في الايجاد عند عمارة الدنيا
يظهر كمال قدرته في الاعدام عند خراب الدنيا باب قوله
تعالى ونفخ في الصور النفخة الاولى وقرا الحسن بفتح الواو وجمع صورة وفيه رد على بن عطيه
حيث قال ان الصور هنا يتعين ان يكون القرن ولا يجوز ان يكون جمع صورة فصعق من
في السموات ومن في الارض خر ميتا او مغشيا عليه الا من شا استثنا متصل والمستثنى قيل
جبريل وميكايل واسرافيل فانهم يموتون بعد وقيل حملة العرش وقيل رضوان والحور
والزبانية وقال الحسن البصري تعالى فالاستثنا منقطع وفيه نظر من حيث قوله من في
السموات ومن في الارض فانه لا يتخير ثم نفخ فيه اخرى اخرى هي القايمة مقام الفاعل
وهي في الاصل صفة لمصدر محذوف اي نفخة اخرى او القيام مقام الجار فاذا هم قيام
قايمون من قبورهم حال كونهم ينظرون البعث او امر الله فيهم واختلف في الصعقة فقيل
انها عامة الموت لقوله تعالى في موسى وخر موسى صعقا فلم يمت فهذه النفخة يورث
الفزع الشديد وحينئذ فالمراد من نفخ الصعقة ونفخ الفزع واحد وهو المذكور في المثل
في قوله ونفخ في الصور ففزع من في السموات ومن في الارض وعلى هذا ننفخ الصور مرتين
فقط وقيل باب لخبر ابي ذر وله ثم نفخ فيه اخرى وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا
الحسن غير منسوب وقد جزم ابو حاتم سهل بن السراج الحافظ فيما نقله الكلاباذي بانه الحسن
بن شجاع البلخي وهو من مشايخ المولف قال حدثنا اسماعيل بن خليل الكوفي وهو من
شايخ المولف قال اخبرنا عبد الرحيم بن سليمان الرازي سكن الكوفة عن زكريا بن
ابي زايدة بن ميمون الهمداني الاعمى الكوفي عن عامر وهو بن شراحيل الشعبي عن ابي
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انا اول ولابي ذر من اول من يرفع
راسه بعد النفخة لاخرة عبد الهمزة فاذا انا بموسى عليه السلام متعلق بالعرش فلا
ادري اكذلك كان اي انه لم يمت عند النفخة الاولى واكتفى بصعقة الطور ام اجيى بعد
النفخة الثانية قبل وتعلق بالعرش كذا قرره الكرماني وقال الداودي فيما حكاه
السفاقسي قوله اكذلك الى اخره وهم لان موسى مقبور ومبعوث بعد النفخة فكيف

يكون ذلك قبلها انتهى واجيب بان في حديث ابي هريرة السابق في الاشخاص قال الناس
يصعقون يوم القيامة فاصعق معهم فاكون اول من يصعق فاذا موسى باطش جانب
العرش فلا ادري اكان فيمن صعق فافاق قبل او كان ممن استثنى الله اي فلم يصعق
والمراد بالصعق غشي يلحق من سمع صوتا او راى شيا فزع منه وقد وقع التصريح
في هذه الرواية بالافاقة بعد النفخة الثانية واما وقع في حديث ابي سعيد فان
الناس يصعقون فاكون اول من تنشق عنه الارض فيمكن الجمع بان النفخة الاولى يصعقها
الصعق من جميع الخلق احياهم واموانهم وهو الفزع كما وقع في النمل ففزع من فيه السرات
ومن في الارض ثم يعقب ذلك الفزع للموتى زيادة فيما هم فيه وللاحياء موتا ثم ينفخ النفخة
للبعث فيفيقون اجمعون فمن كان مقبورا انشقت عنه الارض فخرج من قبره ومن
ليس مقبورا انشقت عنه الارض فخرج من في قبره لا يحتاج الى ذلك وقد ثبت ان موسى ممن
قبر في الحياة الدنيا كما في مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال مررت على موسى ليلة اسري
به عند الكثيب الاحمر وهو قايم يصلي في قبره وقد استثنى كل كون جميع الخلق يصعقون
مع ان الموتى لا احساس لهم فقيل المراد ان الذين يصعقون هم الاحياء واما الموتى فهم
ممن لا استثناء في قوله الا من شاء الله لانه سبق له الموت قبل ذلك فانه لا يصعق والى
هذا اجنح القرطبي ولا يعارضه ما ورد في الحديث ان موسى من استثنى الله لان الانبيا
احياء عند الله وان كانوا في صورة الاموات بالنسبة الى اهل الدنيا وقال عياض يحتمل ان يكون
المراد صعقة فزع بعد البعث حين تنشق السما والارض وتفهمه القرطبي بانه صلى
الله عليه وسلم صرح بانه حين يخرج من قبره يلقى موسى وهو متعلق بالعرش وهذا انما
هو عند نفخة البعث انتهى ويرده قوله صريحا كما تقدم ان الناس يصعقون فاصعق
معهم الى اخره قاله في الفتح وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد بن حفص بضم العين
قال حدثنا ولابي ذر قال قال ابي حفص بن غياث بن طلق النخعي الكوفي قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال سمعت اباصالح ذكوان السمان قال سمعت ابا هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال بين النفختين ولابي ذر عن الكشميهني
بين النفختين اي نفخة الاماتة ونفخة البعث اربعون قالوا اي اصحاب ابي هريرة
ولم يعرفهم الحافظ ابن حجر اسم احدهم يا ابا هريرة اربعون يوما قال ابو هريرة ابيت
بموحدة اي امتنعت عن تعيين ذلك قال اي السايل اربعون سنة قال ابو هريرة
ابيت قال السايل اربعون شهرا قال ابو هريرة ابيت اي امتنعت عن تعيين
ذلك لاني لا ادري الا اربعين الفاصلة بين النفختين ايام او سنون ام شهور وعند
ابن مردويه من طريق زيد بن اسلم عن ابي هريرة قال بين النفختين اربعون قالوا اربعون
ماذا قال هكذا سمعت وعنده ايضا من وجه ضعيف عمر بن عباس قال بين النفختين
اربعون سنة وعند ابن المبارك عن الحسن مرفوعا بين النفختين اربعون سنة يميت
الله تعالى بها من شاء ويحيي بها من شاء ثم قال الحليمي اتفقت الروايات
على ان بين النفختين اربعين سنة وفي جامع بن وهب اربعين جمعة وسنده منقطع

ويبلى

ويبلى بفتح اوله اي يبقى كل شيء من الانسان الا عجب ذنبه بفتح العين المهملة وسكون
الجيم بعدها موحدة ويقال عجم بالميم ايضا وهو عظم لطيف في اصل الصلب وهو راس العصعص
بين الاليتين وعند ابي داود والحاكم وابن ابي الدنيا من حديث ابي سعيد الخدري مرفوعا
انه مثل حبة الخردل ولمسلم من طريق ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة كل ابن ادم باكله
التراب الا عجب الذنب فيه يركب الخلق ولمسلم من طريق همام عن ابي هريرة ان من الانسان
عظما لا تاكله الارض ابدا فيه يركب يوم القيامة قال اي عظم قال عجب الذنب وهو يرد على
المزني حيث قال ان اي هنا بمعنى الواو اي وعجب الذنب ايضا يبلى وقوله يبلى كل
شيء من الانسان عام يختص فيه الانبيا لان الارض لا تاكل اجسادهم وقد الحق بن عبد
البر بهم الشهدا والقرطبي المؤذن المحتسب المومن مكيه وابها خمس او
ثمان وثمانون قال مجاهد مجاريها اي ولابي ذر انه يقول والاصيلي سورة المومن
ولغير هما ولابي ذر بسم الله الرحمن الرحيم قال البخاري مجاريها مجارا اوايل السور اي حكمها
حكم الاحرف المقطعة في اوايل السور فلما يقال في الم وص يقال ص حم وقد اختلف في
هذه الحروف المقطعة التي في اوايل السور على اكثر من ثلاثين قولا فقيل هي علم مستور
وسر محجوب استاثر الله بعلمه وقال الصديق لله في كتابه سر وسره في القرآن
اوايل السور وعن علي لكل كتاب صفوة وصفوة هذا الكتاب حروف التهجي وذهب
اخرون الا ان المراد منها معلوم فقال ما روي عن ابن عباس في الم الف اشارة
الى الاحديه واللام الى لطفه والميم الى ملكه ويقال بعضها يدل على اسما الذات وبعضها
الى اسما الصفات ويقال في الم انا الله اعلم وفي المر من الله افصل وفي السران الله
اري ويقال في حم بل هو اسم من اسما القران واسم للسورة لغيرها من الفواتح واختاره
كثير من المحققين لقول شوذب بن ابي اوفى بالثنات ابي في الفزع لغيره ونسبها
في الفتح لرواية الغابسي وقال ان ذلك خطا والصواب اسقاطها فيصير شوذب بن ابي اوفى
العبسي بفتح العين المهملة وسكون الموحدة بعدها مهملة وكان مع علي بن ابي طالب
يوم الجمل وكان على محمد بن طلحة عبيد الله عامة جنود فقال لاصحابه اقتلوا صاحب الراية السودا
فانما اخرجه بره لابيه فلقيه شوذب بن ابي اوفى فاهوى له بالرمح فقتله فقال
شوذب يذكر بن حم والرمح مشاجر بالشين المعجمة والجيم والحملة حالية والمعنى
والرمح مشتبك مختلط فهلا حرف تخضيض تلا قرا حم قبل التقدم اي الى الحرب
وقال الكرماني وجه الاستدلال به هو انه اعربه ولو لم يكن اسما لما دخل عليه الاعراب
انتهى وبذلك قرا عيسى بن عمر وهو يحتمل وجهين انها منصوبة بفعل محذوف اي اقرا
حم ومنعت من الصرف للعلمية والتانيث او العلمية وشبه العجمة لانه ليس في الاوزان
العربية وزن فاعيل بخلاف الاعجمية نحو قابيل وهابيل او انها حركة بنا تخفيفا
كاين وكيف وقيل كان مراد بن محمد بن ابي طلحة بقوله اذكرك حم قوله تعالى في حم عسق
قل لا اسالكم عليه اجرا الا المودة في القربى كانه يذكره بقرابته ليكون ذلك دافعا عن قتله
الطول في قوله تعالى شديد العقاب ذي الطول هو التفضل وقال قتادة النعم واصله

الانعام الذي يطول حرمة على صاحبه داخرين في قوله تعالى سيدخلون جهنم
داخرين قال ابو عبيدة اي صاغرين وقال السلوي صاغرين ذليلين
وقال مجاهد فيما وصله الفريابي من طريق ابن ابي نجيح الى النجاة في قوله ويا قوم
مالي ادعوكم الى النجاة ج الايمان المنجي من النار ليس له دعوة يعني الوثن الذي
تعبدونه من دون الله تعالى ليست له استجابة دعوة او ليست له عبادة في الدنيا
لان الوثن لا يدعي ربوبيته ولا يدعوا الى عبادته وفي الاخرة يتبرا من عابديه سجرت
في قوله تعالى ثم في النار يسجرون اي يوقدبهم النار قاله مجاهد فيما وصله
الفريابي وهو لقوله تعالى ترقدها الناس والحجارة يمرحون في قوله تعالى ذلكم بما
كنتم تفرحون في الارض بغير الحق وبما كنتم تمرحون اي يبطرون وفي قوله تفرحون
وتمرحون و تمرحون التحبس المحرف وهو ان يقع الفرق بين اللفظين بحرف وكان
العلاء بن زياد العدوي البصري التابعي الزاهد وليس له في البخاري الا هذا يذكر
بفتح اوله وتخفيف الكاف ولابي ذر يذكر بضم اوله وتشديد الكاف مصححا عليها
في الفرع ولم يذكر الحافظ ابن حجر غيرها وقال في اثناء الاعتراض الا هذه الرواية فهو
على تخوف الناس النار اي يخوف احد المفعولين ليس فقال له رجل لم يعرف الحافظ
ابن حجر اسمه مستفهما له لو تخيط الناس من رحمة الله قال ولابي ذر فقال وانا اقدر
ان اقنط الناس والله تعالى يقول يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من
رحمة الله وان المسرفين في الضلالة والطغيان كالاشراك وسفك الدماء هم اصحاب
النار اي ملازموها ولكنكم وللاصيلي ولكن يحبون ان يبشروا بالجنة بفتح الموحدة
والجيم بنا للمفعول على مسمى اعمالكم واتباعكم محمدا صلى الله عليه وسلم مبشرا
بالجنة لمن اطاعه ومنذرا بضم الميم وكسر الجيم وللاصيلي وينذر بلفظ المضارع
بالنار ومن وللابي ذر عن المستملي لمن عصاه وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني
قال حدثنا الوليد بن مسلم الدمشقي قال حدثنا الاوزاعي عبد الرحمن
قال حدثني بالافراد يحيى بن ابي كثير بالمثلثة صالح اليمامي الطائي ولابي ذر والاصيلي
عن يحيى بن ابي كثير قال حدثني بالافراد محمد بن ابي ابراهيم التيمي نسبة الى بني تيم قريش
المدني قال حدثني بالافراد ايضا عن عروة بن الزبير بن العوام قال قلت لعبد الله
ابن عمرو بن العاص اخبرني باشد ما صنع المشركون ولابوي ذر والوقت والاصيلي
وابن عساكر ما صنعه المشركون برسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا نحن برسول
رسول الله صلى الله عليه وسلم بفنا الكعبة بكسر الفاء اي قربها اذ اقبل عقبة بن ابي معيط
الاموي لعنه المقتول كافرا بعد انصرافه من بدر يوم فاخذ بمنكب رسول الله صلى الله عليه
وسلم بفتح الميم وكسر الكاف ولابوي ذر بثوبه في عنقه فخنقه خنقا ولابي ذر فخنقه به
خنقا شديدا فاقبل ابو بكر الصديق رضي الله عنه فاخذ بمنكبه ودفع عنه
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال وللاصيلي ثم قال اي مستفهما استنكارا اتقتلون رجلا
ان يقول ربي الله اولان يقول وقد جاءكم بالبينات

من ربكم جملة حالية قال جعفر بن محمد كان ابو بكر خيرا من مومن ال عمران لانه كان
يكتم ايمانه وقال ابو بكر افضل من مومن ال فرعون لان ذلك اقتصر حيث انتصر
على اللسان واما ابو بكر رضي الله عنه فانتصر باللسان يدا ونصر بالقول والفعل محمدا
واصحابه وهذا الحديث ذكره المولف في مناقب ابي بكر وفي باب ما لقي النبي صلى
الله عليه وسلم واصحابه من المشركين بمكة حتى السجدة
مكية وايها خمسون واثنتان او ثلاث او اربع ولابي ذر سورة السجدة بسم الله
الرحمن الرحيم سقطت البسملة لغير ابي ذر وقال طاووس فيما وصله
الطبري وابن ابي حاتم باسناد على شرط المولف عن ابن عباس ائتيا طوعا زاد ابو ذر
والاصيلي اوكرها اي اعطيا بكسر الطاء فالتا اتينا طائعين اي اعطينا استكمل
هذا التفسير لان ائتيا وائتينا بالقصر من المجيء فكيف يفسر بالاعطاء واما التفسير
به نحو قولك اتيت زيدا مالا بعد الهمزة القطع وهمزة ائتيا همزة وصل واجيب
بان ابن عباس ومجاهدا وابن جبير فزادا بينها قالتا اتينا بالمد فيهما وفيه وجهان احدهما
انه من المواتاة وهي الموافقة اي ليوافق كل منهما الاخر في ما يليق بهما واليه ذهب الزمخشري
والزمخشري وزن ايتيا افعلا كالكرما ووزن ايتينا افعلنا كالكرمنا فعلى الاول يكون
قد حذف مفعولا وعلى الثاني مفعولين اذ التقدير اعطيا الطاعة من انفسكما
من امركما قالتا اتينا الطاعة وفي محي الطايعين مجيء جمع المذكرين العقلاء وجهان
احدهما ان المراد بها من فيهما من العقلاء وغيرهم وهذا اغلب وجهان احدهما ان المراد
بها ما على غيرهم الثاني انه لما عاملهما معاملة العقلاء في الاخبار عنهما والامر لهما جمعهما
جمعهم لقوله رايتهم لي ساجدين وهل هذه المجاوزة حقيقة او مجازا واذا كانت
مجازا فهل هو تمثيل او تخييل خلاف ووقال المنهال بكسر الميم وسكون النون بن عمرو
الاسدي مولاهم الكوفي وثقه ابن معين والنسائي وغيرهما عن سعيد وللاصيلي
عن سعيد بن جبير انه قال من الحواميم لابن عباس رضي الله عنهما وكان يجالسه
بمكة ويسأله ومعارضه اي اجد في القرآن اشيا تختلف علي لما بين ظواهرها من
التدافع زاد عبد الرزاق فقال ابن عباس ما هو شك في القرآن قال ليس بشك ولكنه
اختلاف فقال هات ما اختلف عليك من ذلك قال فلا انساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون
وقال واقبل بعضهم على بعض يتساءلون فان بين قوله ولا يتساءلون وبين يتساءلون
ذا فما نخيا واثباتا وقال تعالى ولا يكتمون الله حديثا وقوله ربنا ولابي ذر والله
ربنا ما كنا مشركين فقد كتموا في هذه الاية كونهم مشركين وعلى الاول انهم لا يكتمون
الله حديثا وقال ام السما بناها الى قوله تعالى دحاها قد ذكر خلق السما قبل خلق
الارض في هذه الاية ثم قال في سورة حم السجدة انكم لتكفرون بالذي خلق
الارض في يومين الى طايعين وللاصيلي وابن عساكر الى قوله طايعين قد ذكر في هذه
خلق الارض قبل السما وللاصيلي قبل خلق السما والتدافع ظاهر وقال تعالى
وكان الله غفورا رحيما وكان الله عزيزا حكيما وكان الله سميعا بصيرا فكانه

شبكة الألوكة www.alukah.net

كان يوميذ اي في النفخة الاولى ثم ينفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله
فلا انساب بينهم عند ذلك تنفعهم لزوال التعاطف والتراحم من فرط الحيرة او استيلاء الدهشة
بحيث يفر المرء من اخيه وامه وابيه وصاحبته وبنيه قال لا انساب اليوم ولا خلة اتبع الحرف
على الرافع وليس المراد قطع النسب ولا يتساءلون لاشتغال كل بنفسه ثم في النفخة
الاخرة اقبل بعضهم على بعض يتساءلون فلا تناقض والحاصل ان للقيامة احوالا
مواطن ففي موطن يشتد عليهم الخوف فيشغلهم عن التساؤل وفي بعض يفيقون فيتساءلون
واما قوله تعالى سالما مشركين في قوله تعالى ولا يكتمون الله حديثا فابو ذر والاصيلي وابن
عساكر حديثا فان الله لاهل الاخلاص دنوبهم وقال المشركون ولابي ذر فقالوا بالفا
بدل الواو تعالوا نقول لم نكن مشركين مختم بضم الخاء المعجمة مبنيا للمفعول ولابي ذر نختم
بفتحات مبنيا للفاعل على افواههم فتنطق ايديهم فحينئذ ذكر اي عند نطق ايديهم عرفن
بضم العين وكسر الراء وللاصيلي عرفوا بفتحهما والجمع ان الله لا يكتم حديثا بضم اوله وفتح
ثالثه مبنيا للمفعول وعند يود الذين كفروا الاية اي الحق ولا يكتمون الله حديثا
والحاصل انهم يكتمون بالسنتهم فتنطق ايديهم وجوارحهم وخلق الارض في تمام يومين اي غير
مدحوة ثم خلق السما ثم استوى الى السما فسواهن في يومين اخرين ثم دحى الارض بعد ذلك
في يومين ودحوها ولاصيلي وابن عساكر ودحيها بالمثناة التحتية بدل الواو ولابي ذر دحاها
اي اخرج اي بان اخرج منها الما والمرعى وخلق الجبال والجماد بكسر الجيم الابل والاكام
بفتح الهمزة جمع اكمة بفتحتين ما ارتفع من الارض كالتل والرابية ولابي ذر عن الحموي والمستملي والاكرام جمع كرم وما بينهما في يومين اخرين فذلك قوله تعالى دحاها واما قوله
خلق الارض ولابي ذر عن الكشميهني فخلقت الارض وما فيهما من شيء في اربعة ايام وخلق
السموات في يومين فجعلت في يومين والحاصل ان خلق نفس الارض قبل خلق السما ودحوها
بعده وكان الله غفورا رحيما وزاد ابو ذر والاصيلي بذلك واما ذلك اي قوله ما قال من العزائم
والرحمة اي لم يزل كذلك لا ينقطع فان الله لو يريد ان يرحم شيئا او يغفر له الا اصاب به الذي
اراد قطعا فلا يختلفن بالجزم على النهي عليك القرآن فان كلام من عند الله وعند ابن ابي حاتم
فقال له ابن عباس هل بقي في قلبك شيء انه ليس من القرآن شيء الا ورد فيه شيء ولكن لا يعلمون وجهه
وهذا التعليق وصله المولف حيث قال حدثني بالافراد ولابي الوقت قال ابو عبد الله اي
البخاري حدثنيه اي الحديث السابق يوسف بن عدي بفتح العين وكسر الدال المهملتين
وتشديد التحتية وابن زريق اليتمي الكوفي نزيل مصر وليس له في هذا الجامع الا هذا قال
حدثنا عبيد الله بن عمرو بضم العين في الاولى مصغرا وفتحها في الثاني الرقي بالراء والقاف
عن زيد بن ابي انيسة بضم الهمزة مصغرا الجزري عن المنهال بن عمرو الاسدي
المذكور بهذا الحديث السابق قبل وانما غير البخاري سياق الاسناد عن ترتيبه المعهود
اشارة الى انه ليس على شرطه وانما صار مقصورا على الموصول وقال مجاهد فيما وصله الفريابي
ممنون ولابي ذر والاصيلي لهم اجر غير ممنون اي غير محسوب وقال ابن عباس غير مقطوع
وقيل غير ممنون عليهم اقواتها في قوله تعالى وقدر فيها اقواتها قال مجاهد ارزاقها
اي

اي من المطر فعلى هذا قال اقوات للارض للاسكان اي قدر لكل ارض حظها وحظ اهلها
وقيل اقواتا تنشأ منها بان خص كل موت بقطر من اقطارها وقيل اراق
اهلها وقال محمد بن كعب قدر اقوات الابدان قبل ان يخلق الابدان في كل سما امرها
قال مجاهد بما امر به بفتح الهمزة والميم ولابي ذر امرها بضم الهمزة وكسر الميم وعن
ابن عباس فيما رواه عنه عطا خلق في كل سما خلقها من الملايكة وما فيها من البحار
وجبال البرد وما لا يعلمه الا الله قال السدي فيما حكاه عنه في الباب
ولله في كل سما بيت حج اليه وتطوف به الملايكة كل واحد منها مقابل الكعبة بحيث
لو وقعت منه حصاة لوقعت على الكعبة بحسبان بكسرها وفي قراءة بن عامر
والكوفيين في قوله تعالى فارسلنا عليهم ريحا صرصرا في ايام نحسات قال مجاهد
اي مشائيم بفتح الميم والشين المعجمة وبعد الالف تحتيتين الاولى مسكورة فالثانية
ساكنة جمع مشومة بن من الشوم ونحسات نعت لايام والجمع بالالف والتاء مطرد
في صفة ما لا يعقل كايام معدودات وقيل من الايام النحسات اخر شوال
من الاربعا الى الاربعا وما عذب قوم الا في يوم الاربعا وقيضنا لهم قرنا اي قرناء
بهم بفتح القاف والراء والنون المشددة وسقط هذا التفسير لغير الاصيل والصواب
اثباته اذ ليس التالي له تعلق وقال الزجاج سببا لهم وقيل قرنا للكفرة قرنا اي
نظرا من الشياطين يستولون عليهم استيلاء القبض على اليمين وهو العشوحتى اضلوهم
وفيه دليل على انه تعالى يريد الكفر من الكافر تنزل عليهم الملايكة اي عند الموت وقال
قتادة اذا قاموا من قبورهم وقال وكيع بن الجراح البشري يكون ثلاثة مواطن عند
الموت وفي القبر وعند البعث اهتزت في قوله فاذا انزلنا عليها الما اهتزت
اي بالنبات وربت اي ارتفعت لان النبت اذا قرب ان يظهر تحرك له الارض وانتفخت
ثم تصدعت عن النبات وقال عبيد اي عبيد بن مجاهد في معجمي وربت
اي ارتفعت من اكمامها بفتح الهمزة جمع كم بالكسر حين تطلع بسكون الطا المهملة
وضم اللام لينقولن هذا لي اي بعملي بتشديد الميم على اللام انا محقوق بهذا اي يستحق
بعملي وعلمي وما علم الملايكة ان احدا لا يستحق على الله شيئا لانه كان ما رمن الفضايل
فكلامه ظاهر الفساد وان كان موصوفا بشيء من الفضايل فهي انما حصلت له بفضل
الله واحسانه واللام في ليقولن جواب الشرط والفاء محذوفة قال في الدر وهذا
لا يجوز الا في شعر كقوله من يفعل الحسنات الله يشكرها حتى ان المبرد منعه في الشعر
ويروي البيت من يفعل الخير بالرحمن يشكره سوا للسايلين ولابي ذر والاصيلي وقال
غيره اي غير بن مجاهد سوا للسايلين قدرها سوا وسوا نصب على المصدر
اي استوت استوا وقال السدي وقتادة المعنى سوا لمن سال عن الامر واستفهم عنه
حقيقته وقوعه واراد الخبرة فيه فانه عنده فهديناهم في قوله واما ثمود فهديناهم
اي دللناهم دلالة مطلقة على الشر والخير على طريق الحقيقة فتعالى في سورة الانسان
هديناه السبيل واما الهدى الذي هو الارشاد الى البغية بمنزلة اي بمن اصورناه

بالصاد في الفرع كغيره ولابوي ذر والوقت اسعدناه بالسين بدل الصاد قال السهيلي
فيما نقله عنه الزركشي وغيره هو بالصاد اقرب الى التفسير ارشدناه من اسعدناه
بالسين لانه اذا كان من السعد والسعادة ضد الشقاوة وارشدت الرجل الى الطريق
وهديته السبيل بعيد من هذا التفسير فان قلت اصعدنا هم بالصاد خرج الغط
الى معنى الصعدات في قوله اياكم والقعود على الصعدات وهي الطرق وكذلك اصعد
في الارض اذا سار فيها على قصد فان كان البخاري قصد هذا وكتبها في نسخة بالصاد
التفاتا الى حديث الصعدات فليس ببكر انتهى قال الشيخ بدر الدين الدماميني
لا ادري ما الذي ابعد هذا التفسير مع قرب ظهوره فان الهداية الى السبيل والارشاد
الى الطيراسعاد لذلك الشخص المهدي او سلوكه في الطريق مفض الى السعادة
ومجانبته لها مما يودي الى ضلاله وهلاكه واما قوله فاذا قلت اصعدناه
بالصاد الى اخره ففيه تكلف لادا عي له وما في النسخ صحيح بدونه انتهى من ذلك
ولابي ذر ومن ذلك اي من الهداية التي بمعنى الدلالة الموصلة الى البغية التي عبر
عنها المولف بالارشاد والاسعاد قوله تعالى بالانعام اولئك الذين هدى الله فبهداهم
اقتده ونحو مما هو كثير في القرآن يزرعون في قوله تعالى ويوم يحشر اعداء
الله الى النار فهم يوزعون اي يكفون بفتح الكاف بعد الضم اي يوقف سوابقهم حتى
يصل اليهم توالهم وهو معنى قوله السدي يسير اولهم على اخرهم ليلا حتى
من الحمامها في قوله تعالى اليه يرد علم الساعة وما تخرج من ثمرة من اكمامها هو
هو قشر الكفري بضم الكاف وضم الفا وفتحها وتشديد الراء وبعد الالف طاء مهملة
قبل ان يشق هي الكم بضم الكاف وقال الراغب الكم ما يغطى اليد من القميص وما
يغطى الثمرة وجمعها اكمام وهذا يدل لمن قال انه مضموم الكاف ان جعله مشتركا
بين كم القميص وكم الثمرة ولا خلاف في كم القميص انه بالضم وضبط الزمخشري كم الثمرة
بكسر الكاف فيجوز ان يكون فيه لغتان دون كم القميص جمعا بين اللغتين وقال
غيره للعنب اذا خرج ايضا كافور وكفري قاله الاصمعي وهذا اسقاط للغير
المستملي ووعا كل شيء كافوره ولي حميم اي الصديق القريب وللاصيلي قريب
من محيص في قوله تعالى وظنوا مالهم من محيص يقال حاص عنه حاد وللاصيلي اي
وزاد ابو ذر عنه والمعنى انهم ايقنوا ان لا يهربوا لهم من النار موية بضمها في قراءة
الحسن لغتان لغة وخفية ومعناها واحد اي امترا اي في شك من البعث والقيامة
وقال مجاهد مما وصله عبد بن حميد اعملوا ما شئتم معناه الوعيد وللاصيلي هي وعيد
وقال ابن عباس فيما وصله بالتي ولابي ذر ادفع بالتي هي احسن الصبر عند الغضب
والعفو عند الاساءة فاذا فعلوه اي الصبر والعفو عصمهم الله وخضع لهم عدوهم
وصار الذي بينهم وبينه عداوة كانه ولي حميم اي كالصديق القريب
وسقط لابي ذر كانه ولي حميم ولغيره ادفع بالتي وما يلقاها ولابي ذر وباب بالتنوين
اي في قوله وما كنتم تستترون تستخفون عند ارتكاب القبائح خيفة ان يشهد

عليكم

عليكم سمعكم ولا ابصاركم ولا جلودكم لانكم تنكرون البعث والقيامة ولكن ذلك الاستتار
لاجل انكم ظننتم ان الله لا يعلم كثيرا مما تعملون من الاعمال التي تخفونها فلذلك اجترأتم
على ما فعلتم وفيه تنبيه على ان المومن ينبغي ان يتحقق انه لا يعزب عليه حال الا وعليه
رقيب وسقط قوله ولا ابصاركم الى اخره للاصيلي ولابي ذر ولا جلودكم الى اخره وقالا
الاية وبه قال حدثنا الصلت بن محمد بفتح الصاد المهملة وبعد اللام الساكنة تاء
فوقية الخارقي بالخاء المعجمة والراء المفتوحتين والكاف قال حدثنا يزيد بن زريع
بضم الزاي مصغرا ابو المحرث البصري عن روح بن القاسم بفتح الراء وبعد الواو الساكنة
حاء مهملة العنبري بالنون والموحدة عن منصور هو بن المعتمر عن مجاهد هو بن
جبر عن ابي معمر بعين معجمة مفتوحتين بينهما عين ساكنة مهملة ساكنة عبد الله بن سخبرة
الكوفي عن بن مسعود رضي الله عنه انه قال في تفسير قوله تعالى وما كنتم تستترون ان يشهد
عليكم سمعكم الاية وزاد ابو ذر بعد قوله سمعكم ولا ابصاركم وسقط للاصيلي ان يشهد
الى اخره كان ولابوي ذر والوقت قال وفي نسخة قال كان رجلا من قريش صفوان
وربيعة ابنا امية بن خلف ذكره الثعلبي وتبعه البغوي وختن لهما بفتح الخاء
المعجمة والفوقية بعدها نون كل من كان من قبل المراة كالاب والاخ وهم الاحماء
من تثقيف من تخفيف بالحذف منونا وهو عبد ياديل عمرو بن عمير رواه البغوي
حكاه بن الجوزي وقيل الاحنس بن شريق حكاه بن شكوال او رجلان من ثقيف
وفي نسخة تثقيف بدل كان وللاصيلي وقال بالجر والتنوين وختن من قريش في
بيت الشك من ابي معمر الراوي عن بن مسعود واخرجه عبد الرزاق من طريق وهب
ابن ربيعة عن بن مسعود بلفظ ثقفي وختناه فقرشيان فلم يشك واخرجه
مسلم من طريق عبد الملك بن يزيد عن بن مسعود فقال ثلاثة قرشيان وثقفي او ثقفيان وقرشي
وعند بن شكوال القرشي الاسود بن عبد يغوث الزهري والثقفيان الاحنس
ابن شريق والاخر لم يسم فقال بعضهم لبعض اترون بضم المثناة الفوقية ان
الله حديثنا قال بعضهم ولابي ذر فقال بزيادة فا وللاصيلي وابن عساكر وقال
بالواو بدل الفا يسمع بعضه وقال بعضهم ليس كان يسمع بعضه لقد يسمع كله
وبيان الملازمة به كما قال الكرماني ان نسبة جمع المسموعات اليه واحدة والتخصيص
تحكم فانزلت وما كنتم تستترون ان يشهد عليكم سمعكم ولا ابصاركم الاية وهذا الحديث
اخرجه ايضا في التوحيد ومسلم في التوبة والترمذي في التفسير وكذا النسائي هنا

باب بالتنوين في قوله تعالى وذلكم ظنكم الذي ظننتم بربكم انه
لا يعلم كثيرا مما تعملون اردا كم اهلككم او طرحكم في النار فاصبحتم من الخاسرين
سقط لغير الاصيلي قوله الذي ظننتم الى اخره وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير
حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا منصور هو بن المعتمر عن مجاهد
هو بن جبر عن ابي معمر عبد الله بن سخبرة عن عبد الله هو بن مسعود رضي الله عنه
قال اجتمع عند البيت اثنان قرشيان وثقفي او ثقفيان وقرشي بالشك وتقدم

شبكة الألوكة www.alukah.net

فريقا اسماؤهم كثيرة بالتنوين وفيه اشارة الى ان لحظة قل ما يكون مع البطنه بالفاقة
يطون لشحمهم بطونهم قليلة بالتنوين فقد قلوبهم باضافة قلوب لغفته والثاني لكثرة
وقليلة قال الكرماني اما ان يكون الشحم مبتدا والكسى الثانيث من المضاف اليه
وكثيرة خبره واما ان يكون التا للمبالغة يجور جل علاه فقال احدهم انزون بضم
التا ان الله يسمع ما يقول قال الاخر يسمع ان جهرنا ولا يسمع ان اخفينا وقال الاخران كان
يسمع اذا جهرنا فانه يسمع اذا اخفينا قال في الفتح فيه اشعار بان هذا الثالث افظ
اصحابه واخلق به ان يكون الاخنس بن شريف لانه اسلم بعد ذلك وكذا صفوان بن امية
فانزل الله عز وجل وما كنتم تستترون ان يشهد عليكم سمعكم ولا ابصاركم ولا جلودكم
الاية الى اخرها قال الجمع عن عبد الله بن الزبير وكان سفيان بن عيينه يحدثنا بهذا
الحديث فيقول حدثنا منصور هو ابن المعتمر او ابي نجيح بفتح النون وكسر الجيم وبعد
التحتية الساكنة مهملة عبد الله او حميد بضم الحا مصغرا ابن قيس ابو صفوان الاعرج
مولى عبد الله بن الزبير احدهم او اثنان منهم ثم ثبت على منصور وترك ذلك مرارا
غير واحدة وللاصيلي غير مرة واحدة قوله تعالى فان يصبروا فالنار مثوى لهم الاية
اي ليكن لهم اي امسكوا عن الاستعانة كخروج ينتظرونه لم يجد وذلك وتكون
النار مقاما لهم وسقطت الاية كلها لابي ذر وبه قال حدثنا عمرو بن علي بفتح العين
وسكون الميم بن بحر الصيرفي قال حدثنا يحيى هو ابن سعيد القطان قال حدثنا
سفيان الثوري قال حدثني بالافراد منصور هو ابن المعتمر عن مجاهد هو ابن جبير
عن ابي معمر عبد الله بن سخبرة عن عبد الله هو ابن مسعود بنحوه اي بنحو الحديث
السابق ولابي ذر والاصيلي بنحوه باسقاط حرف الجر حم عسق
قال البخاري يذكر باسقاط العاطف عن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم والطبري
عقيما اي في قوله وتجعل من يشا عقيما اي لا يلد ولابي ذر التي لا تلد روحا من امرنا
قال ابن عباس فيما رواه ابن ابي حاتم هو القرآن لان القلوب تحيا به وقال مجاهد فيما وصله
الفريابي في قوله تعالى يذروكم فيه نسل بعد نسل اي يخلقكم في الرحم وقال
العتبي اي في الروح وخطا من قال في الرحم لانها مونثة لا حجة بيننا اي لا خصومة
ولابي ذر لا حجة بيننا وبينكم لا خصومة بيننا وبينكم قال في اللباب وهذه الاية نسختها
اية القتال وقال في الانوار لا حجة بيننا وبينكم لا احتجاج بمعنى لا خصومة اذ الحق
قد ظهر ولم يبق للمحاجة محال ولا للمخالف مسرح سوى العناد وليس في الايه ما
يدعي مشاركة الكفار اياها حتى يكون منسوخة باية القتال طرف ولابي ذر وطرف
خفي اي ذليل بالعجمة كما ينظر المصور الى السيف فان قلت انه تعالى قال في صفة
الكفار انهم يحشرون يجار وقال هنا ينظرون من طرف خفي اجيب
بانه لعلهم يكونون في الابتدا لذلك ثم يبصرون عيانا وقال غيره غير مجاهد
فيظللن رواكد على ظهره اي يتحركن بعني منتظرين بالامواج ولا يجرين في البحر

لسكون

لسكون الدال وقول صاحب المصابيح كانه سقط من الاصيلي قبل يتحركن وهنا قرروا له
بسوا كن يندفع بما سبق شرعوا في قوله تعالى ام لهم شركاء شرعوا لهم من الدين اي
ابتدعوا وهذا قول ابي عبيدة باب قوله تعالى الا المودة في القربى
اي ان تودوني لقرابتي منكم او تودوا اهل قرابتي وقيل الاستثنا منقطع
اذ ليست المودة من جنس الاجر والمعنى لا اسالكم المودة في القربى حال منها
اي الا المودة ثابتة في ذوي القربى متمكنة في اهلها او في حق القرابة ومن اجلها
قاله في الانوار فان قلت لا نزاع انه لا يجوز طلب الاجر على تبليغ الوحي اجيب
من باب قوله ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم بهن فلول من قراع الكتائب
يعني انا لا اطلب هذا وهذا في الحقيقة ليس اجرا بالنسبة الى المشاق لان
حصول المودة بين المسلمين واجب فاذا كان كذلك فهو في حق اشرف الخلق اولى
فقوله الا المودة في القربى تقديره والمودة في القربى ليست اجرا فرجع الحاصل
الى انه لا اجر البتة وبه قال حدثنا محمد بن بشار العبدي البصري ابو بكر بندار
قال حدثنا محمد بن جعفر الهذلي البصري المعروف بغندر قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن عبد الملك بن ميسرة ضد الميمنة الهلالي الكوفي انه قال سمعت
طاوسا هو ابن كيسان اليماني عن ابن عباس رضي الله عنهما انه سئل عن قوله
تعالى الا المودة في القربى فقال سعيد بن جبير قربى آل محمد صلى الله عليه وسلم
فحمل الاية على اسرا المخاطبين المكلفين فقال ابن عباس لسعيد عجلت بفتح العين
وكسر الجيم وسكون اللام اي اسرعت في تغيرها ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن بطن
من قريش الا كان له فيهم قرابة فقال الا ان تصلوا ما بيني وبينكم من القرابة فحمل الاية
على ان تواد والنبي صلى الله عليه وسلم من اهل القرابة التي بينه وبينكم فهو
خاص بقريش ويومئذ ان السورة مكية واما حديث ابن عباس ايضا عند ابن ابي
حاتم قال لما نزلت هذه الاية قل لا اسالكم عليه اجرا الا المودة في القربى قالوا يا
رسول الله من هولا الذين امرنا بمودتهم قال فاطمة وولديها عليهم السلام فقال
ابن كثير اسناده ضعيف فيه متهم لا يعرف عن شيخ شيعي يحترق وهو حسين الاشقر
فانها لم تتزوج بعلي الا بعد بدر من السنة الثانية من الهجرة وتعجيل الاية
بما فسر به خبر الاية وترجمان القرآن ابن عباس احق واولى ولا تنكر الوصاة باهل
البيت واحترامهم واكرامهم اذ هم من الذرية الطاهرة التي هي اشرف بيت وجد على وجه
الارض فخرا وحسبا ونسبا ولا سيما اذا كانوا متبعين للسنة الصحيحة كما كان عليه
سلفهم كالعباس وبنيه وعلي وآل بيته وذريته رضي الله عنهم اجمعين ونفعنا
بمحبتهم حم الزخرف مكية الا قوله واسئل من ارسلنا وانها تسع وثمانون ولابي ذر سورة حم الزخرف وله ولابن عساكر بسم الله
الرحمن الرحيم وسقطت لغيرها وقال مجاهد في قوله انا وجدنا اباءنا

على امة اي على اديان كذا فسره ابو عبيدة وعند عبد بن حميد عن مجاهد على ملة وعن ابن عباس عند الطبري على دين وقيل يارب تفسير ايحسبون ان لا نسمع سرهم ونجواهم ولا نسمع قيلهم وهذا يقتضي العطف بين المختلفين على جعل كثير قال الزركشي فينبغي حمل كلامه على انه اراد تفسير المعنى ويكون التقدير بعلم قيله وهذا يرده ما حكاه السخاوي عن انكار بعضهم لهذا وقال انما يصح ذلك ان لو كانت التلاوة وقيلهم انتهى وقيل عطف على مفعول يكتبون اي يكتبون ذلك ويكتبون قيله كذا او على مفعول يعلمون المحذوف اي يعلمون ذلك ويعلمون قيله او انه مصدر اي قال قيله او باضمار فعل اي الله يعلم قيل رسوله صلى الله عليه وسلم شاكيا الى ربه يارب وقراءاصم وحمزة بخفض اللام وكسر الهاء وصلتها ياء عطفا على الساعة اي عنده علم قيله والقول والقال والقيل بمعنى واحد جاءت المصادر على هذه الاوزان وقال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم والطبري من طريق علي بن ابي طلحة عنه في قوله ولولا ان يكون الناس امة واحدة اي لولا ان جعل بلفظ الماضي وللاصيلي ان يجعل بصيغة المضارع بالياء التحتية ولابي علي الماضي وابن عساكر اذا جعل الناس كلهم كفارا لجعلت لبيوت الكفار ولابي ذر عن الحموي لبيوت الكفار سقفا بفتح السين وسكون القاف على ارادة الجنس وهي قراءة ابي عمرو وابن كثير ولابي ذر سقفا بضمها على الجمع وهي قراءة الباقين من فضة ومعارج جمع معرج من فضة ولابي ذر وسرر فضة جمع سرير وهل قوله من فضة يشمل المعارج والسرر وعن الحسن فيما رواه الطبري من طريق عوف عنه قال كفارا يميلون الى الدنيا قال وقد قالت الدنيا بأكثر اهلها وما نقل فكيف لو فعل وقال في الانوار لولا ان يرغبوا في الكفر اذا راوا الكفار في سعة تنعمهم لحبهم الدنيا فيجتمعوا عليه لجعلنا مخرنين في قوله سبحانه وتعالى الذي سخر لنا هذا وما كنا له مخرنين اي مطيقين من اقرن الشيء اذا طاقه ومعنى الاية ليس عندنا من القوة والطاقة ان نقرن هذه الدابة والفلك وان نضبطها فسبحان من سخر لنا هذا بقدرته وحكمته آسفونا اي اسخطونا قاله ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم وقيل اغضبونا بالافراط في العناد والعصيان وهذا من المتشابهات فاول بارادة العقاب يعشى بضم الشين قال ابن عباس فيما ابن ابي حاتم عن عكرمة عنه اي يعمى لكن قال ابو عبيدة من قرا بضم الشين فمعناه انه من تظلم عينه وفتحها فمعناه تعمى عينه وقال في الانوار ومن يعشى عن ذكر الرحمن يتعامى ويعرض عنه بفرط اشتغاله بالمحسوسات وانهماكه في الشهوات وقرئ يغشى بالفتح اي يعم يقال غشي اذا كان في بصره آفة وغشا اذا تغشى بلا آفة كخرج انتهى وقول ابن المنير في الانتصاف في الاية نكتتان احداهما ان النكرة سياق الشرط تعم وفي ذلك اضطراب للاصوليين وامام الحرمين يختار العموم وبعضهم حمل كلامه على العموم البدلي لا الاستغراقي

فان كان

فان كان مراده عموم الشمول فالاية حجة له من وجهين لانه نكر الشيطان ولم يرد الاكل لان كل انسان له شيطان فكيف بالعاشي عن ذكر الله والثاني انه اعاد الضمير مجموعا في قوله وانهم ليصدونهم عن السبيل ولولا عموم الشمول لما جاز عود الضمير على واحد تحقيقه العلامة البدر الدماميني ونقال في كل من الوجهين الذين ابدا لهما نظرا الاول فلا نسلم انه اراد كل شيطان بل المقصود انه قيض لكل فرد من العاشين عن ذكر الله شيطانا واحدا لا كل شيطان وذلك واضح واما الثاني فعود ضمير الجماعة على شيء بينه وبين الهموم الشمولي تلازم يوجب عود الضمير في الاية بصيغة ضمير الجماعة اما كان باعتبار تعدد الشيطان المفهومة مما تقدم اذا معناه على ما قررناه ان كل عاش له شيطان فبهذا الاعتبار جاء التعدد فعاد الضمير كما يعود على الجماعة وقال مجاهد مما وصله الغريابي في قوله افنضرب عنكم الذكر صفحا اي تكذبون بالقرآن ثم لا تعاقبون عليه وقال الكلبي افنضرب انتر الحكم سدا لانا مركم ولا نهاكم ومضى مثل الاولين اي سنة الاولين قاله مجاهد فيما وصله الغريابي ايضا مقرنين والاصيلي وما كنا له مقرنين يعني الابل والخيل والبغال والحمير وهو تفسير للمراد بالضمير له بيت في الحلية اي الجواري الذين ينشأن في الزينة اي النساء جعلتموهن للرحمن ولدا فكيف تحكمون بذلك ولا ترضونه لانفسكم لو شاء الرحمن ما عبدناهم يعنون الاوثان وقال قتادة يعنون الملائكة والمعنى واعالم يجعل عبوديتنا على عبادتنا اياهم لرضاه منا بعبادتها يقول الله تعالى والاصيلي يقول الله ولابي ذر وابن عساكر يقول الله عز وجل ما لهم بذلك من علم اي الاوثان انهم لا يخرصون نزل الاوثان منزلة من يعقل ونفي عنهم علم ما يضع المشركون من عبادتهم وقيل الضمير للكفار اي ليس علمهم ما ذكروه من قولهم ان الله رضي عنا بعبادتنا وسخط الاصيلي انهم في عمية اي ولد فيكون منهم ابدال من يوحد الله ويدعوا الى التوحيد سنكتب شهادتهم اي بما قاله مجاهد ايضا سلفا اي في قوله تعالى فجعلناهم سلفا ومثلا للاخرين قوم فرعون سلفا لامة محمد صلى الله عليه وسلم ومثلا اي عبرة لهم يصدون بكسر الصاد اي يضجون وقرا نافع وابن عامر والكسائي بضم الصاد فقيل هما بمعنى واحد وهو الصحيح واللغط وقيل الضم من الصدود وهو الاعراض مبرمون اي في قوله تعالى ام ابرموا امرا فانا مبرمون اي مجمعون وقيل محكمون اول العابدين اي اول المومنين قاله مجاهد ايضا انني ولابي ذر والاصيلي وقال غيره اي غير ابن مجاهد في برآء مما تقولون العرب تقول نحن منك البرآء منك براء واخلاء منك والواحد والاثنان والجميع من المذكر والمونث يقال فيه برآء بلفظ واحد لانه مصدر في الاصل وقع موقع الصفة وهي بري ولو قال ولابي ذر ولو قيل بري لقيل في الاثنين بريان وفي الجميع بريون واهل نجد يقولون انا بري وهي بريه ونحن برآء وقرا عبد الله يعني بن مسعود انني بريء بالياء وصله الفضل بن شاذان في كتاب القراءة عنه والزخرف في قوله ولبيوتهم ابوابا وسررا عليها يتكئون وزخرفا هو الذهب قاله قتادة وفي قراءة عبد الله بن مسعود او يكون لك بيت من زخرف

شبكة الألوكة www.alukah.net

ملايكة في قوله تعالى ولو نشاء لجعلنا منكم ملايكة في الارض يخلفون اي يخلف بعضهم
بعضا قاله قتادة فيما اخرجه عبد الرزاق وزاد في اخره فكان ابن ادم ومن في قوله منكم
بمعنى عبد الرزاق بدل اي لجعلنا بدلكم او لبعضه اي لولدنا منكم يا رجال ملايكة في
الارض يخلفون اي يخلف بعضهم بعضا قاله قتادة فيما اخرجه عبد الرزاق وزاد في
اخره يخلفونكم كما يخلفكم لولادكم ولدنا عيسى من انثى دون ذكر وزادوا ولابي ذر رباب بالتنوين
اي في قوله تعالى ونادوا يا مالك ليقض علينا ربك لسانوح قال مالك مجيبا لهم بعد الف سنة
او اربعين او مايه انكم ماكثون مخيمون في العذاب لاخلاص لكم منه بموت ولا بغيره وسقط
قوله قال انكم ماكثون لغير ابي ذر وابن عساكر وقال الاية وبه قال حدثنا سعيد بن محاج
ابن منهال بكسر الميم الانماطي السلمي مولاهم البصري قال حدثنا بن عيينه الهلالي
الكوفي ثم المكي الامام الحجة عن عمرو هو بن دينار عن عطا هو بن ابي رباح عن صفوان
ابن يعلى عن ابيه يعلى بن امية التميمي حليف قريش واسم امه منيه بضم الميم وسكون
النون وفتح التحتية انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرا على المنبر ونادوا
يا مالك ليقض علينا ربك وقرى يا مالك بكسر اللام على الترخيم وفيه اشعار بانهم لضعفهم
لا يستطيعون تادية اللفظ بالتمام فان قلت كيف قال ونادوا يا مالك وجد سا
وصفهم بالابلاس اجيب بانها ازمنة متطاولة واحقاب ممتده فتختلف بهم الاحوال
فيسكتون اوقاتا لغلبة الياس عليهم ويستغيثون اوقاتا لشدة مابهم وهذا الحديث
ذكره في باب صفة النار ومن بدء الخلق وقال قتادة في قوله تعالى مثلا بن قوله
تعالى فجعلناهم سلفا ومثلا للاخرين اي عظة لمن بعدهم والعظة والموعظة وقال
غيره ابي غير قتادة عبرتين من قوله تعالى وما كنا مختزنين السابق ذكره ضابطين
يقال فلان مفزر لغلان اي ضابط له قال ابو عبيدة وقيل لاعرابي لها ولا خطراطيم معا قال الحوائجي ليتكن الشارب من اين شاء فان الورده
تمنع من ذلك وقال قتادة فيما رواه عبد الرزاق في ام الكتاب اصل الكتاب وام كل
شيء اصله والمراد اللوح المحفوظ لانه اصل الكتب السماويه وسقط قوله وقال قتاده
الى اخره لغير ابي ذر اول العابدين في قوله تعالى قل ان كان للرحمن ولد فانا اول العابدين
يريد ان في قوله ان كان نافيه لشرطيه ثم اخبر بقوله فانا اول العابدين اي الموحدين
من اهل مكة لا ولد له ويكون العابدية ومنع مكي ان تكون نافيه قال لانه يوهم انك
انما نفيت عن الله الولد فيما مضى دون ما هو ات وهذا محال ورد عليه بان كان قد
تدل على ان الدوام لقوله تعالى وكان الله غفورا رحيما وعن عباس فيما رواه الطبري
قال يقول لم يكن للرحمن ولد وقيل ان الشرطيه على بابها واختلف في تاويله فقيل
ان صح ذلك فانا اول من عبده لكن لم يصح السند بالدليل القاطع وذلك الله علق العبادة
بكينونة الولد وهي محال في نفسها فكان المعلق بها محالا مثلها انتهى في صورة اثبات
الكينونة والعبادة وفي معنى نفيها على ابلغ الوجوه واقواها كذا قرره في الكشاف

فانا

فانا اول الانفين اي المستنكفين وهذا تفسير قوله اول العابدين لان مشتق من
عبد بكسر الموحدة اذا انف واشتدت انفته وهما اي عابد وعبد لغتان يقال جد عابد
وعبد بكسر الموحدة في ضبط الدمياطي والخشع وغيرهما وقال ابو عوفة يقال
عبد بالكسر يعبد بالفتح فهو عبد وقل ما يقال عابد والقران لا يجي على القليل
ولا الشاذ ومراده ان تخرج من قال ان العابدين بمعنى الانفين لا يصح وقال
الامام فخر الدين وهذا التعليق فاسد لان هذه الانفة حاصلة سواء حصل ذلك
الزعم والاعتقاد او لم يحصل وقرا عبد الله يعني بن مسعود وقال الرسول يارب
اي موضع قوله تعالى وقيله يارب السابق ذكره قريبا وهي قراءة شاذة مخالفة
لخط المصحف ويقال او العابدين اي الجاحدين يقال عبد في حقي اي في جحد فيه
يعبد بفتحها كذا فيما وقفت عليه من الاصول وقال السفاقسي ضبطوه هنا بفتح
الباء في الماضي وضمها في المستقبل قال ولم يكن يذكر اصل اللغة عبد بمعنى جحد ورد
عليه بما ذكره محمد عزيز السجستاني صاحب غريب القران من ان معنى العابدين
الجاحدين وفسر على هذا ان كان لله ولد فانا اول ما كان وقال السدي معناه
الجاحدين وهذا معروف من قول العرب ان كان هذا الامر قط يعني ما كان
وقال السدي معناه لو كان للرحمن ولد فانا اول من عبده بدلكم ولكن لا ولد له
وثبت هنا قول وقال قتادة في ام الكتاب جملة الكتاب اصل الكتاب السابق
قريبا في رواية غير ابي ذر افنضرب عنكم الذكر صفحا ان كنتم قوما مسرفين بفتح
الهمزة اي لان كنتم قال في الانوار وهو في الحقيقة علة مقتضيه لترك الاعراض
وقرا نافع وحمزة والكسائي بكسرها على انها شرطيه واسرافهم كان متحققا وان انما
تدخل على غير المحقق او المحقق المبهم الزمان واجاب في الكشاف
بانه في الشرط الذي يصدر عن المولى بصحة الامر والمتحقق لثبوته كقولك لاجيران
كنت عملت لك عملا فوفني حقي وهو عالم بذلك ولكنه يجيل في كلامه ان تقريطك
في ايصالي حقي فعل من له شك في استحقاقه اياه تجهيلا له وقيل المعنى على المجازاة
والمعنى افنضرب عنكم الذكر صفحا من اجل انكم اسرفتم اي انكم متروكين من الانذار حين كنتم قوما
مسرفين اي مشركين سقط مشركين لابي ذر والله لو ان هذا القران رفع
حيث رد اوائل هذه الاية لهلكوا قاله قتادة فيما وصله بن ابي حاتم وزاد ولكن الله
عاد عليهم بعايدته ورحمته فكروه عليهم ودعاها اليه وزاد غير ابن ابي حاتم عشرين
سنة وما شاء الله فاهلكنا اشد منهم بطشا اي من القوم المسرفين ومضى مثل
الاولين اي عقوبة الاولين قاله قتادة فيما وصله عبد الرزاق جزا في قوله وجعلوا
له من عباده جزءا اي عدلا بكسر العين وسكون الدال اي مثلا فالمراد بالجزء هنا
اثبات الشركاء لله تعالى لانهم لما اثبتوا الشركاء زعموا ان كل العبادة ليست لله بل بعضها
جزءا له تعالى وبعضها جزءا لغيره وقيل يعني الجعل انهم اثبتوا لله ولدا لان ولد
الرجل جزء منه والاول اولى لانا اذا حملنا الاية على انكار الشريك لله والابه اللاحقه

على انكار الولد كان ذلك جامعا للرد على جميع المبطلين **الدخان** مكية الا قوله انا كاشفوا العذاب الاية وهي سبع او تسع وخمسون اية ولابي ذر سورة حم الدخان بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لغير ابي ذر **وقال مجاهد** فيما وصله الفريابي **وهو** قوله تعالى واترك البحر رهوا اي **طريقا يابسا** زاد الفريابي كهيئة يوم مر به وزاد ابو ذر ويقال رهو ساكنا يقال جاء الخيل رهوا اي ساكنة قال النابغة والخيل تغرق رهوا في اعنتها كالطير تنجو من الشؤبوب ذي البرد

وعن ابي عبيدة رهوا منفتحا فرجا على ما تركته روي انه لما انفلق البحر لموسى وطلع منه خاف ان يدركه فرعون فاراد ان يضربه بعصاه حتى لا يلتحم فقيل له اتركه انهم جند يغرقون **على العالمين** ولابي ذر على العالمين اي **على من بين ظهريه** اي اخترنا موسى بني اسرائيل على عالمي زمانهم **فاعتلوه** في قوله خذوه فاعتلوه اي **ادفعوه** دفعا عنيفا **وزوجناهم بحور عين** انكحناهم حورا عينا يحار فيها الطرف والعين جمع عيناء العظيمة العينين من النساء الواسعة هما وليس المراد عقد التزويج **يزجون** في قوله واني عذت بربي وربكم ان ترجمون المراد بالرجم هنا **القتل** وقال ابن عباس يرجمون بالقتل وهو الشتم ويقولوا هو ساحر وقال قتادة بالحجارة **وقال ابن عباس** فيما رواه ابن ابي حاتم في **كالمهل** وقوله تعالى ان شجرة الزقوم طعام الاثيم **كالمهل هو اسود كالمهل الزيت** اي كدرديه او عكس القطران او اذاب غير ابن عباس في تبع في قوله تعالى اهم خير او قوم تبع **ملوك اليمن** كل واحد منهم يسمى تبعا لانه يتبع صاحبه وقيل لان اهل الدنيا كانوا يتبعونه وموضع تبع في الجاهلية موضع الخليفة في الاسلام والظل يسمى تبعا لانه يتبع الشمس قاله ابو عبيدة وقالت عائشة فيما رواه عبد الرزاق كان تبع رجلا صالحا هذا **باب** بالتنوين اي في قوله **فارتقب يوم تاتي السماء بدخان مبين** وسقط لغير ابي ذر لفظ باب وقوله فارتقب فقط **قال قتادة** فيما وصله عبد بن حميد **فارتقب** اي فانتظر وللاصيلي انتظر باسقاط الفاء وبه قال **حدثنا** عبدان عبد الله بن عثمان المروزي **عن ابي حمزة** بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري **عن الاعمش** سليمان **عن مسلم** هو ابن صبيح **عن مسروق** هو ابن الاجدع **عن عبد الله** هو ابن مسعود رضي الله عنه **قال** مضى خمس من علامات الساعة **الدخان** بتخفيف الخاء المذكور في قوله هنا يوم تاتي السماء بدخان مبين **والروم** في قوله الم غلبت الروم **والقمر** في قوله اقتربت الساعة وانشق القمر **والبطشة** في قوله هنا يوم نبطش البطشة الكبرى **واللزام** في قوله فسوف يكون لزاما وهو الهلاك الاسود يدخل في ذلك يوم بدر كما فسره به ابن مسعود وغيره فيكون اربعا واللزام يكون في القيامة ولتحقق وقوعه عد ماضيا وهذا الحديث سبق في الفرقان هذا **باب** بالتنوين اي في قوله تعالى **يغشى** اي يحيط بهم الدخان **هذا عذاب اليم** في محل نصب بالقول وذلك القول حال اي قائلين ذلك وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وبه قال **حدثنا يحيى** بن موسى البلخي قال **حدثنا ابو معاوية** محمد بن

خازم

خازم بالخاء والزاي المعجمتين **عن الاعمش** سليمان بن مهران **عن مسلم** ابي الضحى بن صبيح **عن مسروق** هو ابن الاجدع انه **قال قال عبد الله** هو ابن مسعود **انما كان هذا** القحط **لان قريشا** لما استعصوا **على النبي** صلى الله عليه وسلم اي حين اظهروا العصيان ولم يتركوا الشرك **دعا عليهم بسنين** قحط **كسني يوسف** الصديق عليه السلام المذكورة في سورته فاصابهم قحط وجهد حتى اكلوا العظام زاد في الرواية الاتية ان شاء الله تعالى والميتة **فجعل الرجل** منهم **ينظر الى السماء فيرى ما بينه وبينها كهيئة الدخان من الجهد** من ضعف بصره او كان الهواء يظلم عام القحط لقلة الامطار وكثرة الغبار **فانزل الله** تعالى ولابي ذر عز وجل **فارتقب يوم تاتي السماء بدخان مبين يغشى الناس هذا عذاب اليم قال** ابي بن مسعود **فاتي** بضم الهمزة مبنيا للمفعول **رسول الله** صلى الله عليه وسلم **فقيل يا رسول الله** والاتي هو ابو سفيان كما عند المولف كما في المعرفة لابن منده في ترجمة كعب بن مرة **قال** دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على مضر فاتيته فقلت يا رسول الله فدعا الله واعطاك واستجاب لك وان قومك قد هلكوا فادع الله لهم فهو اولى ان يفسر به القابل قوله يا رسول خلاف ابي سفيان فانه وان كان جاء ايضا مستشفعا لكنه لم يكن اسلم حينئذ ولابي ذر فقيل يا رسول الله **استسق الله لمضر فانها قد هلكت** من القحط والجهد انما **قال** لمضر لان غالبهم كان بالغرب من مياه الحجاز وكان الدعاء بالقحط على قريش وهم سكان مكة فسري القحط الى من حولهم **قال** عليه السلام **يجيبا** لابي سفيان او لكعب بن مرة ايامر بي استسقي **لمضر** مع ما هم عليه من معصية الله والاشراك به **انك لجري** اي ذو جراءة حيث تشرك بالله وتطلب رحمته **فاستسقى** عليه السلام وزاد ابو ذر لهم **فسقوا** بضم السين والقاف **فنزلت انكم عايدون** اي الى الكفر بعد الكشف وكانوا قد وعدوا بالايمان ان كشف العذاب عنهم **فلما اصابهم الرفاهية** بتخفيف التحتية بعد الهاء المكسورة الى التوسع والرحمة **عادوا الى حالهم من الشرك حتى اصابتهم الرفاهية فانزل الله** عز وجل **يوم نبطش البطشة الكبرى انا منتقمون قال** يعني **يوم بدر** ظرف ليوم **باب** **قوله ربنا اكشف عنا العذاب انا مومنون** اي عذاب القحط والجهد او عذاب الدخان حين يدعون اليها في القيامة وابصارهم ورجح الاول بان القحط لما استد على اهل مكة اتاه ابو سفيان فناشده الرحم ووعده ان كشف عنهم امنوا فلما كشف عادوا ولو حملناه على الاخرين لم يصح لانه لا يصح ان يقال ان باب قوله لغير ابي ذر وبه قال **حدثنا يحيى** بن موسى البلخي قال **حدثنا وكيع** بفتح الواو وكسر الجاء **عن الاعمش** سليمان **عن ابي الضحى** مسلم بن صبيح **عن مسروق** هو ابن الاجدع انه **قال دخلت على عبد الله

الزكام فنزعنا فاتيت ابن مسعود وكان متكيا فغضب فجلس فقال من علم فليقل ومن
لم يعلم فليقل الله اعلم ان الله انه قال لنبيه صلى الله عليه وسلم قل ما اسالكم
عليه من اجر وما انا من المتكلفين والقول فيما لا يعلم قسم من التكليف ان قريشا
لما غلبوا النبي بتخفيف اللام وللاصيلي وابي ذر عن الكشميهني لما غلبوا على النبي صلى الله عليه
وسلم بجزوجهم عن طاعته وتماديهم في كفرهم واستعصوا عليه بفتح الصاد قال اللهم
اعني عليهم بسبع من السنين كسبع يوسف بالشدة والقحط فاخذتهم سنة اكلوا فيها
العظام والميتة من الجهد بضم الجيم وجعل يخيل احدهم يرى ما بينه وبين السماء كهيئة الدخان
من الظلمة التي في ابصارهم بسبب الجوع قالوا ربنا اكشف عنا العذاب انا مومنون
وعدبا لايمان ان كشف عنهم عذاب الجوع فقيل له صلى الله عليه وسلم ان الله ان كشف
عنهم ذلك العذاب عادوا الى كفرهم فدعا عليه السلام ربه فكشف عنهم ذلك فعادوا
فانتقم الله منهم يوم بدر ذلك قوله يوم ولابوي ذر والوقت وابن عساكر والاصيلي
فارتقب يوم تاتي السماء بدخان مبين الى قوله جل ذكره انا منتقمون وهذا الحديث
سبق في سورة ص هذا اباب بالتنوين اي في قوله اني لهم
الذكرى اي من اين لهم التذكير والاتعاظ وقد جاءهم ما هو اعظم وادخل في وجوب
الطاعة وهو رسول مبين ظاهر الصدق وهو محمد صلى الله عليه وسلم الذكرى الذكرى
واحد وسقط باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا
جرير بن حازم بالحاء المهملة والزاي البصري الازدي عن الاعمش سليمان عن ابي الضحى مسلم
ابن صبيح عن مسروق هو بن الاجدع انه قال دخلت على عبد الله يعني بن مسعود
رضي الله عنه ثم قال حذف اختصره والظاهر ان الذي اختصره قول مسروق بينا
رجل يحدث في كندة الى قوله فاتيت ابن مسعود وكان متكأ فغضب فجلس فقال من علم
فليقل ومن لم يعلم فليقل الله اعلم ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما دعا
قريشا الى الاسلام كذبوه واستعصوا عليه فقال اللهم اعني عليهم بسبع كسبع يوسف
فاصابتهم سنة حصت بالحاء والصاد المشددة المهملتين اي اذهبت كل شيء ولغير الا
صيلي وابي ذر بعين كل شيء حتى كانوا ياكلون الميتة وكان يقوم احدهم فكان يرى
بينه وبين السماء مثل الدخان من الجهد والجوع زاد في الروم فجاءه ابو سفيان فقال
يا محمد جئت تامرنا بصلة الرحم وان قومك قد هلكوا فادع الله ثم قرا عليه السلام فارتقب
يوم تاتي السماء بدخان مبين زاد ابو ذر والاصيلي يغشى الناس هذا عذاب اليم
حتى بلغ انا كاشفوا العذاب قليلا انكم عايدون قال عبد الله يعني بن مسعود
افنكشف عنهم العذاب يوم القيامة قال
ابي عبد الله والبطشة الكبرى يوم بدر يريد تفسير قوله يوم نبطش البطشة
الكبرى هذا باب بالتنوين اي في قوله ثم تولوا اي اعرضوا عنه
وقالوا معلم بهذا القرآن من بعض النخ الناس وقال اخرون انه مجنون والجنون
يلتمس ايه وذلك حاشاه الله من ذلك وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا
بشر خالد ابو محمد العسكري قال اخبرنا وللاصيلي حدثنا شعبة حدثنا محمد هو بن

جعفر

جعفر الملقب بندر عن شعبة بن الحجاج وللاصيلي حدثنا شعبة عن سليمان بن مهران
الاعمش ومنصور هو بن المعتمر كلاهما عن ابي الضحى مسلم بن صبيح عن مسروق هو بن
الاجدع انه قال قال عبد الله هو بن مسعود ان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم
وقال قل ما اسالكم عليه من اجر وما انا من المتكلفين فيه حذف اختصره ايضا كما
دل عليه السابق فان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما راى قريشا استعصوا
عليه فلم يومنوا فقال اللهم اعني عليهم بسبع من السنين كسبع يوسف بن يعقوب عليهما السلام فاخذتهم السنة
حتى حصت كل شيء حتى اكلوا العظام والجلود فقال ولابوي ذر والوقت والاصيلي
وقال بالواو بدل الفا احدهم القياس ان يقول احدها بالتثنية لان المراد سليمان و
منصور فيحتمل ان يكون على قول ان اقل الجمع اثنان حتى اكلوا الجلود والميتة وجعل يخرج من
الارض كهيئة الدخان استشكل بما سبق فكان يرى بينه وبين السماء مثل الدخان من
الجوع واجيب بالحمل على ان مبداه من الارض ومنتهاه ما بين السماء والارض وباحتماله
وجود الامرين بان يخرج من الارض بخار كهيئة الدخان من شدة حرارة الارض وبيبسها
من عدم المطر ويرون بينهم وبين السماء مثل الدخان من فرط حرارة الجوع فاتاه عليه السلام
ابو سفيان فقال اي محمد ان قومك هلكوا ولغير ابي ذر والاصيلي قد هلكوا فادع
ان يكشف عنهم ما اصابهم فدعا لهم عليه السلام ان يكشف الله عنهم ثم قال يعودون
الى الكفر بعد هذا قال المزكشي كذا وقع يعودون واحذف نون الرفع وصوابه يعودون
باثباتها قال العلامة البدر الدماميني ليس حذفها خطا بل هو ثابت في الكلام الفصيح
نظما ونثرا ومن قراءة الحسن والترمذي بنظاهر ابتشديد الظاء اي اتناصرون
محذف المبتدا وهو ضمير المخاطبين وادغمت التاء في الظاء وحذفت النون تخفيفا وفي
الحديث لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا حتى تحابوا وللاصيلي يعودون باثبات النون
على الاصل ثم قوله فارتقب يوم تاتي السماء بدخان مبين الى عايدون قال بن
مسعود ايكشف عذاب الاخرة ولابي ذر عن الحموي والمستملي انكشف بالنون
مبنيا للفاعل منهم عذاب الاخرة فقد مضى الدخان والبطشة واللزام وقال احدهم
سليمان ومنصور وثالث سهما او احدها كما مر الغمر يعني انشقاقه وقال اخر الدوم
يعني على الدوم ولابي ذر واللزام يوم نبطش البطشة الكبرى انا منتقمون وبه
قال الاعمش سليمان عن مسلم هو ابو الضحى عن مسروق حدثنا يحيى بن موسى
البلخي قال حدثنا وكيع هو بن الجراح عن الاعمش سليمان عن مسلم هو ابو الضحى عن
مسروق هو بن الاجدع عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال خمس قد
مضين اي وقعن الدخان واللزام وهو الاسر والهلكة يوم بدر والروم اي غلبتهم والبطشة
الكبرى يوم بدر والقمر يعني انشقاقه والدخان الحاصل لقريش بسبب القحط كما اخرج
عبد الرزاق وابن ابي حاتم عن مجاهد قال ابن الدخان لم يمض بعد يا خذ المومن كهيئة الزكام
وينفخ الكافر حتى ينفذ ولمسلم من حديث ابي معاوية بهذين الاولين مفتوحة حذيفة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ابن اسيد بفتح الهمزة النخاري رفعه لا تقوم الساعة حتى ترى عشر ايات طلوع الشمس
من مغربها والدخان والدابة الحديث سورة الجاثية مكية وهي سبع اوست
وثلاثون اية ولابي ذر سورة حم الجاثية بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة عند ابي
ذر جاثية في قوله وترى كل امة جاثية اي مستوفزين على الركب من الخوف وقال
مجاهد فيما وصله عبد بن حميد في قوله تعالى نستنسخ اي نكتب اي نامر الملائكة
ان تكتب اعمالكم وسقط لابي ذر وقال مجاهد فقط نتساكم في قوله تعالى
فاليوم ننساكم اي نتركم في العذاب كما تركتم الايمان والعمل ولغير هذا اليوم هذا
بادي بالتنوين اي في قوله تعالى وما يهلكنا اي يغيبنا الا الدهر
والدهر الزمان وطول العمر واختلاف الليل والنهار وما لهم بذلك من علم واثره
واثارة برفع الثلاثة والتنزيل بالجر وهذا الذي قالوه من علم لهم ان هم
الا يظنون اذ لا دليل لهم عليه وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير
قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم بن شهاب
عن سعيد بن المسيب بفتح التحتية المشددة عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولابوي الوقت وذر قال النبي
صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل يؤذيني ابن ادم اي يخاطبني من القول
بما يتاذى به من يجوز في حقه التاذي والله تعالى منزه عن ان يصير في حقه
الاذى اذ هو محال عليه وانما هذا من التوسع في الكلام والمراد ان وقع ذلك
منه يجري من سخط الله عز وجل يسب الدهر وانا الدهر بالرفع في الراء لغير
كالاصول المحققة وضبط الاكثرين والمحققين اي انا خالق الدهر بيدي الامر
الذي يسبونه الي الدهر اقلب الليل والنهار وروي نصب الدهر في قوله
انا الدهر اي اقلب الليل والنهار في الدهر والدفع كما مر اوجه قال في شرح المشكاة
لانه لا طايل تحته على تقدير النصب لان تقديم الظرف ان للاهتمام او الاختصاص
ولا يقتضي المقام ذلك لان الكلام سيق في شان المتكلم لا في الظرف وهذا اذ في
الخبر لافادة الحصر فكانه قال انا اقلب الليل والنهار لا ما تنسبونه اليه قيل
الدهر الثاني غير الاول وانما هو مصدر بمعنى الفاعل ومعناه انا الدهر المصرف
المدبر المقدر لما يحدث فاذا سب ابن ادم الدهر من اجل انه فاعل هذه
الامور عاد سبه اليه لانه فاعلها وانما الدهر زمان جعلته ظرفا لوقوع الامور
قال الشافعي والخطابي وغيرهما وهذا مذهب الدهرية من الكفار ومن وافقهم
من مشركي العرب المنكرين للمعاد والفلاسفة الدهرية الدورية المنكرين للصانع
المعتقدين ان في كل ست وثلاثين الف سنة يعود كل شيء الى ما كان عليه وكانوا
يقولون المفعول قال بن كثير وقد غلط بن حزم ومن جانحو من الظاهرية
في عدهم الدهر من الاسماء الحسنى اخذا من هذا الحديث وهذا الحديث اخرجه
المولف ايضا في التوحيد ومسلم وابو داود في الادب والنسائي في التفسير الاحقاف

مكية

مكية وايها اربع او خمس وثلاثون ولابي ذر سورة حم الاحقاف بسم الله الرحمن
الرحيم وقال مجاهد مما وصله الطبري في تفيضون من قوله تعالى هو اعلم بما
تفيضون فيه اي تقولون من التكذيب بالقرآن والقول فيه بانه سحر وهذا
ساقط لابي ذر وقال بعضهم اثره بفتحات من غير الف وعزيت لقراءة علي وابن عباس وغيرهما
واثرة بضم فسكون ففتح وعزيت لقراءة الكسائي في غير المشهور واثارة بالالف بعد
المثلثة وهي قراءة العامة مصدر على فعال لضلالة ومراده قوله تعالى ايتوني بكتاب
من قبل هذا او اثارة من علم هي بقية علم ولابي ذر من علم قاله ابو عبيدة
والفراء وقال بن عباس فيما وصله بن ابي حاتم بدعا من الرسل اي لست باول الرسل
ولابي ذر ما كنت باول الرسل فكيف تنكرون نبوتي واخباري باني رسول الله وقال
عيسى اي غير بن عباس ارايتم من قوله قل ارايتم ان كان من عند الله هذه
الالف التي في اول ارايتم المستفهم بها اعاجز يوعد الكفار مكة حيث ادعوا صحة ما عبدوه
من دون الله ان صح ما تدعون بتشديد الدال في زعمكم ذلك لا يستحق ان يعبد
لانه مخلوق ولا يستحق ان يعبد الا الخالق وليس قوله ارايتم برؤية العين التي هي
الابصار انما هو ابي معناه اتعلمون ابلغكم انكم تدعون بسكون الدال مخففة من
دون الله خلقوا شيا ومفعولا ارايتم محذوف وان تقديره ارايتم حالكم ان كان كذا
الم تظلموا وجواب الشرط ايضا محذوف تقديره فقد ظلمتم وهذا ان يفعل الشرط
ماضيا هذا بادي بالتنوين اي في قوله والذي قال لوالديه اف لكما
اي التافيف لكما وهي كلمة كراهية اتعدانني ان اخرج من قبرها جا وقد خلت القرون
من قبلي فكيف يبعث احد منهم وهما يستغيثان الله اي يسالان الله ان يبعثه بالتافيف
للايمان او يقولون الغياث بالله منك ويلك اي يقولان له ويلك آمن وصدق بالبعث
ويلك بالتنوين ان وعد الله بالبعث حق فيقول لهما ما هذا الا اساطير الاولين
اباطيلهم التي كتبوها وسطرها لغير ابي ذر لفظ باب وله من قوله وقد خلت القرون
الى اخره وقال بعد قوله ان اخرج الى قوله اساطير الاولين وبه قال حدثنا ابو
عوانة الوضاح عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابي وحشية
عن يوسف بن ماهك بفتح الهاء يصرف فلا يصرف ومعناه ضمير سفر الضيافة
قال مروان بن الحكم الاموي اميرا على الحجاز استعمله معاوية بن ابي سفيان
عليه وعند النسائي انه كان عاملا على المدينة وعند الاسماعيلي فاراد معاوية
يستخلف يزيد يعني ابنه فكتب الى مروان بذلك فجمع مروان الناس فخطب فجعل
يذكر يزيد بن معاوية فبكى وجعل يبايع له بعد ابيه في رواية الاسماعيلي وقال
ان الله اري امير المومنين في يزيد رايا حسنا وان يستخلفه فقد استخلف ابو بكر
وعمر فقال له عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق شيا ولمديه ولابي يعلى وابن
ابي حاتم فقال اي عبد الرحمن هو قتله ان ابا بكر والله ما جعلها في احد من ولده
ولا في اهل بيته وما جعلها معاوية الا كرامة لولده ولابي المنذر اجتمع بها هو وقتله

يبايعون لابنائكم فقال اي مروان لاعوانه خذوه اي عبد الله بن الزبير فدخل بيت
اخته عايشة ملتجيا بها فلم يقدروا عليه اي امتنعوا ان يخرجوه من بيتها اعظاما
لها وعند ابي يعلى فنزل مروان من المنبر حتى اتى باب عايشة فجعل يكلمها وتكلم فقال
مروان ان هذا يعني عبد الرحمن الذي انزل الله فيه والذي قال لوالديه اف
لكما اتعدانني فقالت عايشة من وراء الحجاب ما انزل الله فينا ال ابي بكر شيأ من
القرآن الا ان الله انزل عذري عن قصة اهل الافك وعند الاسماعيلي فقالت عايشة
كذب والله ما نزلت فيه وفي رواية له والله ما انزلت الا في فلان بن فلان الفلاني وفي رواية
لو شئت ان اسميه لسميته ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن ابا مروان ومروان
في صلبه فالصحيح ان الاية نزلت في الكافر العاق ومن زعم انها نزلت في عبد الرحمن فقوله
ضعيف لان عبد الرحمن قد اسلم وحسن اسلامه وصار من خيار المسلمين وعمى عايشة
انما هو ممن روى عنها وادلى بالقبول باب قوله تعالى فلما راوه اي
العذاب عارضا سحابا عرض في افق السما او الضمير عايد الى السحاب كانه قيل فلما راوا
السحاب عارضا مستقبل اوديتهم صفة لعارضا واضافته غير محضة فمن ثم صاغ
ان يكون نعتا لنكرة قالوا هذا عارض ممطرنا صفة لعارض ايضا اي ياتينا بالمطر
قال الله تعالى او هود عليه السلام بل ما استعجلتم به من العذاب حيث قلتم فاتنا
بما تعدنا ان كنت من الصادقين ثم بين ماهيته فقال ريح اي هي ريح فيها عذاب اليم
فما برحوا حتى كانت الريح تجيء بالرجل فتطرحه وكان طول الرجل منهم اثنى عشرة ذراعا
وقيل ستون وقيل ماية ولهم قصور محكمة البنا بالصخور فحملت الريح الصخور والقصور
ورفعتها كانها جرادة وهدمت القصور واطفها الا طولون الاشد امنهم فقصرعتهم
والقت عليهم الصخور وسفت عليهم الرمال فكانوا تحتها سبع ليال وثمانيه ايام لهم
انين ثم امر الله الريح فكشف رعيهم الرمال واحملتهم فوقتهم في البحر ولم يصل الى هود
عليه السلام ومن امن به من تلك الريح الا نسيم وكان عليه السلام قد جمع المومنين الى حيث
هذا عارض الى اخره وقال بعد قوله او دينهم الاية قال ولابي ذر وقال ابن عباس فيما وصله
ابن ابي حاتم في قوله او دينهم الاية قال ولابي ذر وقال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم
في قوله عارض ابي السحاب الذي يري في ناحية السما وسمي بذلك لانه يبدو وابي عرض السما
وبه قال حدثنا احمد بن عيسى كذا في رواية ابن ابي ذر بن عيسى وهو الهداني التستري
المصري الاصيلي وسقط بن عيسى لغير ابي ذر وقال الكرماني انه احمد بن صالح المصري يعني
ابن الطبري ولعله اعتمد على قول ابي علي ابن السكن حيث قال هو احمد بن صالح في المواضع
كلها وكذا قاله ابن منده وقيل هو احمد بن عبد الرحمن بن اخي بن وهب قال الحكم ابو عبد
الله هو احمد بن صالح او احمد بن عيسى لا يخلوا ان يكون واحدا منهما ولم يحدث عن بن اخي
ابن وهب شيأ ومن زعم انه ابن اخي بن وهب فقد وهم وانفق الرواة على احمد بن صالح او احمد
بن عيسى قال حدثنا بن وهب عبد الله قال اخبرنا عمرو وهو بن الحرث ان ابا النضر

سالم المدني حدثه عن سليمان بن يسار عن ابي سلمة عن عايشة رضي الله عنها زوج
النبي صلى الله عليه وسلم انها حاضت حيضا ارى منه لهوانه بتحريك الهاء جمع لهاة وهي اللحمة
الحمرا المعلقة في اعلا الحنك اذا كان يتم قالت وكان اذا راى غيما او تحا عرف
بضم العين وكسر الراء مبنيا للمفعول في وجهه الكراهية وذلك لان القلب اذا فرح
ينشرح الجبين واذا حزن اربد الوجه فعبرت عايشة عن الشيء الظاهر في الوجه
بالكراهة لانه ثمرتها قالت يا رسول الله الناس اذا راوا
الغيم فرحوا به رجاء ان يكون المطر وارى اذا رايته عرف في وجهه الكراهة
فقال يا عايشة ما يومنني بواو ساكنة ونون مشددة ولابي ذر بوذ وشي بنونين
ان يكون فيه عذاب عذب قوم بالريح وهم قوم عاد وحيث اهلكوا بريح صرص
وقد راى قوم العذاب فقالوا هذا عارض ممطرنا قد تقرر ان النكرة اذا اعيدت
نكرة كانت غير الاولى لكن ظاهر ابه الباب ان الذين عذبوا بالريح هم الذين قالوا هذا
عارض وقد اجاب صاحب الكواكب الدراري عن ذلك بان القاعدة المذكورة انما
تطرد اذا لم يكن في السياق قرينة تدل على الاتحاد فان كان هناك قرينة كما في قوله
وهذا الذي في السما اله وفي الارض اله فلا وعلى تقدير تسليم المغايرة مطلقا فلعل
عادا فريقان قوم بالاحقاف اي في الرمال وهم اصحاب العارض وقوم غيرهم انتهى
ويويد قوله الثاني قوله تعالى وانه اهلك عادا الاولى فانه يشعر بانه ثم عادا اخرى
وعند الامام احمد باسناد حسن عن الحرث بن حسان البكري قال خرجت اسكر الابل
ابن الخمر مع ابي رسول الله صلى الله عليه وسلم فمررت بالربذة فاذا محمور من بني تميم
منقطع بها فقالت لي يا عبد الله ان لي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجة
فهل انت مبلغي اليه قال فحملتها فاتيت المدينة فاذا المسجد عارض باهله الحديث
وفيه فقلت اعوذ بالله ورسوله ان اكون لواد عاد قال وما واد عاد وهو اعلم
بالحرث منه لكن يستعظمه قلت ان عادا قد طوا فبعثوا وافدا لهم يقال له قيل عمد
بمعاوية بن بكر فاقام عنده شهرا يسقيه الخمر وتغنيه جاريتان يقال لهما الجرادتان
فلما مضى الشهر خرج الى هضاب مهره فقال اللهم انك تعلم اني لم اجيء الى مريض فاداوي
ولا الى اسير فافاديه اللهم اسق عادا ما كنت تسقيه قبل اليوم فمرت به سحابات سود فنودي منها
اختر فاوما الى سحابة منها سوداء فنودي منها خذ ها رمادا رمددا لا تبقي من عاد احدا
رواه الترمذي والنسائي وابن ماجة ذكر بن كثير بطوله في تفسيره وابن حجر مختصرا
وقال الظاهر انه في قصة عاد الاخيرة لذكر مكة فيه وحديث الباب اخرجه المولف
ايضا في الادب الذين كفروا مدينه وقيل مكية وايها سبع او ثمان
وثلاثون ايه ولابي ذر سورة محمد صلى الله عليه وسلم بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت
البسملة لغير ابي ذر وتسمى ايضا سورة القتال اوزارها في قوله فاما
منا بعد واما فداء حتى تضع الحرب اوزارها هو انا ها او الاتها او اثقالها وهو
من مجاز الحذف اي على الحرب بالكلية حتى لا يبقى الا مسلم او معاهد او معين

شبكة الألوكة www.alukah.net

اهل الحرب شركهم ومعاونهم وهو غاية للضرب او الشد او للحين والعذا او للجميع بمعنى ان هذه
الاحكام جارية فيهم حتى لا يكون حرب مع المشركين بزوال شوكتهم وقيل ينزل عيسى بن مريم
واسند الوضع الى الحرب لانه لو اسنده الى الجاهلية او الى اهله بان كان يقول حتى تضع
امة الحرب جاز ان يضعوا الاسلحة ويتركوا الحرب وهي باقية كقول القائل خصومتي ما
انفصلت وكقولهم تركتها في هذه الايام عروها في قوله تعالى ويد خلم الجنة عرفها
لهم اي يبينها لهم وعرفها زيارتها بحيث يعلم كل واحد منزلته ويهتدي اليه كان كان
ساكنة سذ خلق او طيبها لهم الحرف وهو طيب الرايحة وقال مجاهد ما وصله الطبري
موفي الذين امنوا اي وليهم وسقط هذا لابي ذر عزم الامر قاله مجاهد فيما وصله الطبري
جد الامر ولابي ذر فاذا عزم الامر اي جد الامر وهو على سبيل الاسناد المجازي لقوله تدبيرة
الحرب مجد والا على حذف مضاف اي عزم اهل الامر والمعنى اذا جد الامر ولزم فرض القتال
خالفوا وتخلفوا فلا تهنوا اي لا تضعفوا بعدما وجد السبب وهو الامر بالجد
والاجتهاد في القتال وقال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم اضغانهم في قوله تعالى
ام حسب الذين في قلوبهم مرض ان لن يخرج الله اضغانهم اي حقدهم بالحاء المهملة وقال
بعضهم وعداوتهم اسكن في قوله فيها انهار من ماء غير اسن اي متغير طعمه وسقط هذا
لابي ذر هذا باب بالتنوين اي في قوله تعالى وتقطعوا ارحامكم
بتشديد الطاء المكسورة على التكثير ويعقوب بفتح التاء وسكون القاف وفتح الطاء المخففة
مضارع قطع وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا خالد بن مخلد بفتح الميم
واللام بينهما خاء ساكنة الكوفي قال حدثنا خالد بن مخلد حدثنا سليمان بن بلال قال
حدثني بالافراد معاوية بن ابي مزرد بضم الميم وفتح الزاي وكسر الراء المشددة بعدها
دال مهملة اسمه عبد الرحمن بن ريشار بالتحتية والمهملة المخففة عن عمه سعيد بن يسار
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خلق الله الخلق فلما
فرغ منه اي قضاه وتمه او نحو ذلك مما يشهد بانه مجاز من الفعل فانه سبحانه وتعالى ان
يشغله شان عن شان قالت الرحم حقيقة بان نجست فاخذت بحق الرحمن بفتح
الحاء المهملة وفي الفرع بكسرها مصلحة وسقط فوقها وعند الطبري بحقوق الرحمن
بالتثنية والحقوق الازار والخمر والسراويل قال البيضاوي لما كان من عادة المستجير
بمجارة ان ياخذ بذيل المستجار به او بطرف ردايه وازاره وربما اخذ بحقو ازاره مبالغة في الا
ستجارة فكانه يشير به الى ان المطلوب ان يجيره ويذب عنه ما يؤذيه كما يحرس ما تحت
عباءة الاستجارة التمثيلية التي الوجه فيها منتزع من امور متوهمة للمشبه المعقول
وذلك انه شبه حالة الرحم وما هي عليه من الافتقار الى الصلة والذب عنها من القطيعة
بحال مستجير حال المشبه به ياخذ بذيل المستجار به وحقو ازاره ثم صورة حال المشبه
به واستعمل في حال المشبه ما كان مستعملا في المشبه به من الالفاظ بدلا بدل فتراءت
الاحوال ويجوز ان تكون مكنية بان يشبه الرحم بانسان الاستعارة التخيلية ما هو لازم

المشبه

المشبه به من القيام ليكون قرينة مانعة عن ارادة الحقيقة ثم رشحت الاستعارة
باخذ الحقو والخول وقوله بحقو الرحمن استعارة اخرى مثلها وسقط قوله
بحقو الرحمن في رواية ابي ذر كما في الفرع وقال في الفتح حذف للاكثر فعول احدث
قال وفي رواية بن السكن فاخذ بحقو الرحمن وقال القابسي اي ابو زيد ان يقول الساء
هذا الحرف لاشكاله وقال هو ثابت لكن مع تنزيه الله تعالى ويحتمل ان يكون على حذف
اي قام ملك فتكلم على لسانها او على طريق ضرب المثل والاستعارة والمراد تعظيم شانها
وفضيلة واصلها واشرفها وتثنية حقو الرحمة المروية عند الطبري للتاكيد لان
الاخذ باليدين اكد في الاستجارة من الاخذ بيد واحدة فقال تعالى مه بفتح الميم وسكون
الهاء اسم فعل اي اكفف وانزجر وقال بن مالك هي هنا ما الاستفهامية حذفت الفها
ووقف عليها بالسكت والشايع ان لا يفعل ذلك بها الا وهي مجرورة ومن استعمالها
كما وقع هنا غير مجرورة قول ابي ذويب الهذلي قد مت المدينة ولا اهلها صحيح فيصبح
الصحيح فقلت مه فقالوا قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى فان كان المراد الزجر فواضح
وان كان الاستفهام فالمراد منه الامر باظهار الحاجة دون الاستعلام فانه تعالى يعلم السر
واخفى قالت هذا مقام العايذ بالملك المجيرة اي فيا مي المستجير بك
من القطيعة وفي حديث عبد الله بن عمرو عند احمد انها تكلم بلسان طلق ذلق قال
تعالى الا بالتخفيف ترضين ان اصل من وصلك بان اتعطف عليه وارحمه لطفا وفضلا
واقطع من قطعك فلا ارحمه قالت بلى يا رب اي رضيت قال تعالى فذاك بكسر الكاف
اشارة الى قوله الا ترضين اي اخص زاد الاسماعيلي لك قال ابو هريرة رضي الله عنه اقرؤا
ان شئتم فهل عسيتم اي فهل يتوقع منكم ان توليتم احكام الناس وتامورتم عليهم او
اعرضتم عن القران وفارقتم احكامه ان تفسدوا في الارض بالمعصية والبغي وسفك
الدما وتقطعوا ارحامكم وهذا الحديث اخرجه ايضا في التوحيد وفي الادب وسلم
في الادب والنسايي في التفسير وبه قال حدثنا ابراهيم بن حمزة محمد بن حمزة بن مصعب
ابن الزبير بن العوام ابو اسحاق الاسدي الزبيري المدني قال حدثنا حاتم بن اسماعيل
الكوفي نزيل بالمدينة عن معاوية بن ابي مزرد السابق قريبا انه قال حدثني به
لافراد عمر ابو الخير بضم الخاء المهملة وفتح الموحدة ابن الخير عن ابي هريرة بهذا الحديث السابق
ثم قال ابو هريرة فاقرؤا ان شئتم فهل عسيتم وبه قال
حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد بشر بن محمد السختياني المروزي قال اخبرنا عبد الله
ابن المبارك المروزي قال اخبرنا ولغير ابي ذر وحدثنا معاوية بن ابي المزرد بالمد
وكسر الراء فهذا الحديث اسنادا ومتنا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اقرؤا ان شئتم فهل عسيتم ومراد المولف باير اد هذه الطريق وما بعدها الاعلام
بان الذي وفقه سليمان بن بلال على ابي هريرة حيث قال قال ابو هريرة اقرؤا ان شئتم
فهل عسيتم رفعه حاتم بن اسماعيل وابن المبارك وكذا رفعه الاسماعيلي من طريق حيان
ابن موسى عن ابن المبارك ايضا قال الامام النووي رحمه الله لا خلاف ان صلة الرحم واجبة
في الجملة وقطيعتها معصية والصلة درجات بعضها ارفع من بعض وادناها صلتها بالكلام

ولو بالسلام ويختلف ذلك باختلاف القدرة والحاجة انتهى وفي حديث ابي بكرة مرفوعا ما من ذنب احرى ان يعجل الله عقوبته في الدنيا مع ما يدخر لصاحبه في الاخرة من البغي وقطيعة الرحم رواه احمد وعنده من حديث ثوبان مرفوعا من سر النسا في الاجل والزيادة في الرزق فليصل رحمه **انسن** اي **منغير** وسبق هذا قريبا **سورة الفتح** مدنية نزلت بطريق مكة في شان الحديبية ستون ستة من الايات واياها تسع وعشرون **بسم الله الرحمن الرحيم** سقطت البسملة لغير ابي ذر **وقال مجاهد** فيما وصله الطبري من طريق ابن ابي نجيح عنه **بورا** في قوله تعالى وظننتم ظن السوء، وكنتم قوما بورا اي **هالكين** والبور الهلاك وهو يحتمل ان يكون هنا مصدرا خبر به عن الجمع لقوله يا رسول الا له ان لساني راتق ما فتقت اذا انا بورا

ولذلك يستوي فيه المفرد والمذكر ومنه هما ويحتمل ان يكون جمع بائر كحائل وحول في المثل وبازل وبزل في الصحيح وسقط هذا لغير ابي ذر **وقال مجاهد** فيما وصله ابن ابي حاتم في قوله تعالى **سيماهم في وجوههم** هي السمة بفتح السين المهملة في الشرع مصلحة وتحت السين كشط وبذلك ضبطه بن السكن والاصيلي وقال القاضي عياض الله الصواب عند اهل اللغة وفي كثير من الاصول بكسرها والحا المهملة ساكنة وجزم بن قتيبة بفتحها والكر السكون وقرأته النسائي والفرا وهي لغة بني البرش والخمة ولابي ذر عن المستملي والكشميهني السجدة وكذا في رواية القابسي اثر السجدة في الوجه لكن في السلام بهذا مع قوله من اثر السجود قلت لا يخفى وعن بن عباس في رواية عطية العوفي عنه نور وبياض في وجوههم يوم القيامة وعن عطاء بن ابي رباح استنارة وجوههم من كثرة صلاتهم اي ما يظهر الله تعالى في وجوه الساجدين نهارا اذا قاموا بالليل متهجدين فمن توجه الى الله بكليته لا بد ان يظهر في وجهه نور تبهر منه الانوار وعن شهر بن حوشب يكون مواضع السجود من وجوههم كالقمر ليلة البدر وعن الضحاك صفرة الوجه وروى الاسلمي عن عبد العزيز المكي ليس هو الصفرة ولكنه نور يظهر على وجوه العابدين بيد وامن باطنهم على ظاهرهم يبين ذلك للمومنين ولو كان ذلك في زنجي او حبشي قال بن عطا ترى عليهم خلع لا يحه وقال الحسن اذا رايتهم حسبتهم مرضى وما هم بمومنين **وقال منصور** هو بن المعتمر فيما وصله علي بن المديني عن جرير **عن مجاهد هو التواضع** وزاد في رواية زايدة عن منصور عند بن حميد قلت ما كنت ارى الا هذا الاثر الذي في الوجه فقال ربما كان بين عيني من هو افقه من قلبا من فرعون وقال بعضهم ان للحسنة نورا في القلب وسعة في الرزق وبهجة في قلوب الناس فما كمن في النفس ظهر على صفحات الوجه وفي حديث جندب بن سفيان البجلي عند الطبراني مرفوعا ما سر احد سريرة الا البسه الله رداءها ان خيرا فخير وان شرا فشر **شطاه** في قوله كزرع اخرج شطاه اي **فراخه** يقال اشطا الزرع اذا فرخ وهل يختص ذلك بالحنطة فقط او بها وبالشعير فقط ولا خلاف مشهور قال اخرج الشطا على وجه الشرى ومن الاشجار افنان **الثمر فاستغلظ**

اي

اي غلظ بضم اللام ذلك الزرع بعد الدقة ولابي ذر فغلظ اي قوي **سوقه** من قوله تعالى فاستوى على سوقه **الساق حاملة الشجرة** والجار متعلق باستوى ويجوز ان يكون حالا اي كائنا على سوقه اي قائما عليها **ويقال دايرة السوا لكقولك رجل السوا** اي الفاسد كما يقال رجل صدق اي صالح وهذا قول الخليل والزجاج واختاره الزمخشري وتحقيقه السوا في المعاني كالفساد في الاجساد يقال شاة سواء خلقة باطنه كما يقال فساد اللحم وفساد الهوابل كلتاهما فوز فسد وكلما فسد فقد صار غير ان احدهما كثير في الاستعمال في المعاني والاخر في الاجرام قال تعالى ظهر الفساد في البر والبحر وقال سواء كانوا يعلمون وسقط لابي ذر لفظ يقال **ودايرة السوا العذاب** يعني حاق بهم العذاب بحيث لا يخرجون منه وضم السين ابو عمرو وابن كثير بعين المفتوح الفساد والرداة والضم الهزيمة والبلا او المضموم العذاب والعد والمفتوح الذم **يعزروه** اي **ينصروه** وقرا بن كثير وابو عمرو بالغيبة في لتومنوا وتعزروه وتوقروه وتسبحوه رجوعا الى المومنين والمومنات والباقون بالخطاب اسنادا الى المخاطبين والظاهر ان الضمائر عايد اله الى الله وتعزيرها بجعل بعضها للرسول قوله للمحاكل **شطاءه** هو **شطو السبل** ولابي ذر شطا بالالف بدل الواو وصورة الهمز تثبت بضم اوله وكسر ثالثه من الانبات **الحسنة** الواحدة **عشر** امثالها من السنابل **او ثمانيا** ولابي ذر وثمانيا باسقاط الالف **وسجا** قال تعالى كمثل حبة انبتت سبع سنابل **فيقوي بعضه بعضا فذاك** قوله تعالى **فازره** اي قواه واعانه ولو كانت واحدة لم تقو على ساقه

ض

وهو اي ما ذكر **مثل ضرب الله للنبي صلى الله عليه وسلم اذ خرج** **على كفار مكة وحده** يدعوهم الى الله اول ما خرج من بيته وحده حين اجتمع الكفار على اذاه **ثم قواه عز وجل باصحابه** المهاجرين والانصار **كما قوي الحبة فانبت** بفتح اوله وضم ثالثه وبضم ثم كسر **مثلها** وقال غيره هو مثل ضربه الله لاصحابه محمد صلى الله عليه وسلم في الانجيل انهم يكونون قليلا ثم يزدادون ويكثرون وقال قتادة ثم مثل اصحاب محمد في الانجيل مكتوب له سيخرج قوم ينبتون نبات الزرع يامرون بالمعروف وينهون عن المنكر هذا **باب** بالتنوين اي في قوله تعالى **انا فتحنا لك فتحا مبينا** الا لزوم على انه صلح الحديبية وقيل فتح مكة والتعبير بالماضي لتحققه قال قال في الكشاف وفي ذكر سبحانه والدلالة على علو شان الخبر ما لا يخفى انتهى قال الطيبي لان هذا الاسلوب انما يرتكب في امر يعظم شانه ويفخم الموصول اليه ولا يقدر على نيله الا من له قهر وسلطان ولذا تراي اكثر احوال القيامة على هذا المنهاج لان فتح مكة من امهات الفتوح وبه دخل الناس في دين الله افواجا وامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالاستغفار والتاهب للمسير الى دار الفرار وقال مجاهد فتح خيبر وقيل فتح الروم وقيل فتح الاسلام بالحجة والبرهان والسيف واللسان وسقط باب لغير ابي ذر وبه قال **حدثنا عبد الله** ابن مسلمة القعنبي **عن مالك** الامام **عن زيد بن اسلم** العدوي المدني مولى عمر **عن ابيه** اسلم المخضرم المتوفى سنة ثمانين وهو ابن اربع عشرة ومايتين زاد البزار من طريق محمد

بن خالد بن عثمة عن مالك سمعت عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسير في بعض اسفاره
هو حنين الحديبية كما في حديث بن مسعود عند الطبراني وظاهر قوله عن زيد بن اسلم عن
ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم الا رسال لان اسلم لم يدرك القصة لكن قوله في اثناء هذا
الحديث فقال عمر فحركت بعيري الخ يقضي بانه سمعه من عمر ويؤيده تصريح رواية الرازي
بذلك كما مر وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه يسير معه ليلا فسأله عمر بن الخطاب سقط
ابن الخطاب لابي ذر عن شيء فلم يجبه رسول الله صلى الله عليه وسلم لاشتغاله بما كان ينزل
الوحي ثم سأله عمر فلم يجبه عليه السلام ثم سأله فلم يجبه تكرر السؤال ثلاثا قيل
انه حشى ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن سمعه فقال عمر بن الخطاب ثكلت بفتح المثلثة
وكسر الكاف اي فقدت ام عمر عمر دعا على نفسه بسبب ما وقع منه من الالحاح وقال بن الاثير
دعا على نفسه بالموت والموت يعم كل احد فاذا الدعا كلا دعا ولابي ذر عن الكشميهني ثكلتك
ام عمر نزرت بزاي مفتوحة فحاء ساكنة وتثقل فراء اكثر رسول الله صلى الله عليه وسلم
الحث عليه وبالغت في السؤال ثلاث مرات كل ذلك لا يجيبك قال ولابي ذر فقال لعمر
فحركت بعيري ثم تقدمت امام الناس وخشيت ان ينزل في القرآن بتشديد يا بي
ولابي ذر قرآن باسقاط اية التخريج فما نشبت بفتح النون وكسر المعجمة وبعد الموحدة الساكنة
الفوقية فالثة وما تخلصت بتي ان سمعت صارخا لم يسم يصرخ بي فقلت لقد
خشيت ان يكون نزل في قرآن فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه فقال اي بعد
عليه السلام لقد انزل علي الليلة سورة لهي احب الي مما طلعت عليه الشمس لما فيها من اثارة
بالمغفرة والفتح وغيرهما واللام في لهي للتاكيد ثم قرأ عليه السلام انا فتحنا لك فتحا
مبينا وهذا الحديث اخرجه في المغازي وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن بشار بالموحدة
المشددة بندار العبدي البصري قال حدثنا غندر هو لقب محمد بن جعفر قال حدثنا
شعبة بن الحجاج قال سمعت قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه في قوله تعالى فيها
انا فتحنا لك فتحا مبينا قال هو الحديبية اي الصلح الواقع فيها وجعله فتحا باعتبار ما فيه من
المصلحة وما آل الامر اليه قال الزهري فيما ذكره في المغازي لم يكن في الاسلام فتح اعظم من فتح الحديبية وذلك
ان المشركين خلق كثير وكثر سواد الاسلام وبه قال حدثنا مسلم بن ابراهيم الفراهيدي
الازدي البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا معاوية بن قرة بالقاف المضمومة
والراء المشددة المزني ابو اياس البصري عن عبد الله بن مغفل بضم الميم وفتح الغين المعجمة
والفاء المشددة البصري انه قال قرأ النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة سورة الفتح فرجع
فيها اي ردد صوته بالقراءة زاد في التوحيد من طريق اخرى كيف ترجيعه قال آ آ آ ثلاثا وهو محمول
على اشباع المد في موضعه كما قاله الطيبي وسيأتي ذلك ان شاء الله تعالى عند قوله باب حسن
الصوت بالقراءة قال معاوية هو بن قرة بالسند السابق لو شئت ان احكي لكم قراءة النبي
صلى الله عليه وسلم لفعلت وهذا الحديث قد ذكر في غزوة الفتح هذا باب
بالتنوين في قوله تعالى ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر اي جميع ما فرط منك مما يصح
ان تعاتب عليه واللام في ليغفر متعلق بفتحنا وهي لام العلة وقال الزمخشري فان قلت

كيف

كيف جعل فتح مكة علة للمغفرة قلت لم يجعل علة للمغفرة ولكن لاجتماع ما عدد من
الامور الاربعة وهي المغفرة واتمام النعمة هداية الصراط المستقيم والنصر العزيز كانه قال
يسرنا لك فتح مكة ونصرناك على عدوك ليجمع لك بين عز الدارين وعاجل الامر واجله
ويجوز ان يكون فتح مكة من حيث انه جهاد للعدو وسببا للمغفرة والثواب انتهى قال الكرماني
وهذا الذي قاله مخالف لظاهر الاية فان اللام داخلة على المغفرة فتكون المغفرة
علة للفتح والفتح معلل بها فكان ينبغي ان يقول كيف جعل فتح مكة محللا وقال بن عطية
اي ان الله فتح لك كي يجعل الفتح علامة لغفرانه لك كما نهالام الصيرورة وهو كلام حسن
على الظاهر ويتم نعمته عليك بالعلا الدين واخلا الارض عن معاديك ويهديك صراطا
مستقيما بما يشرعه لك من الشرع العظيم والدين القويم وسقط لابي ذر قوله ما تقدم من
ذنبك ولابي ذر عن الحموي والمستملي وقد غفر لك بضم العين مبنيا للمفعول ما تقدم من
ذنبك وما تأخر افلا احب ان اكون عبدا شكورا تخصيص العبد بالذكر فيه اشعار بغاية
الاكرام والقرب من الله تعالى والعبودية ليست الا بالعبادة والعبادة عين الشكر فلما
لحمه بضم المثلثة وانكر الداودي لفظة لحمه وقال المحفوظ بدن اي كبر فكان الداودي
تاوله على كثرة اللحم انتهى وقال بن الجوزي احسب بعض الرواة لما راى بدن ظنه كثر لحمه
وانما هو بدن تبدينا اسن انتهى وهو خلاف الظاهر وفي حديث مسلم انها قالت لما
بدن رسول الله صلى الله عليه وسلم وثقل لكن يحتمل ان يكون معنى قوله ثقل اي ثقل عليه
لحمه وان كان قليلا لدخوله في السن صلى جالسا فاذا اراد ان يركع قام قدر
ما يقرأ في رواية هشام بن عروة عن ابيه وعند المؤلف في اخر ابواب التقصير نحوا
من ثلاثين اية او اربعين اية ثم ركع فان قلت في حديث عائشة من طريق
عبد الله بن شقيق عند مسلم كان اذا قرأ وهو قائم ركع وسجد وهو قائم واذا قرأ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فاعد اربع وسجد وهو قاعد اجيب بالحمد على حالته الاولى قبل ان يدخل في النص جمعا بين الحديثين هذا باب بالتنوين في قوله تعالى انا ارسلناك شاهدا على امتك بما يفعلون ومبشرا لمن اجابك بالثواب ونذيرا لمن خالفه عساك بالعراء وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وقال حدثنا عبد الله زاد ابو ذر فقال عبد الله بن سلمة وكذا عبد الله بن السكن ولم ينسبه غيرهما فتردد بن مسعود بين ان يكون عبد الله بن رجاء او عبد الله بن صالح كاتب الليث وابو نوز وابن السكن حافظ المصر الى مار دياذ اولى وسلمة هو العقيلي قال حدثنا عبد العزيز بن ابي سلمة وبه قال للا جلون عن هلال بن ابي هلال ويقال بن ابي ميمونة والصحيح بن علي القرشي العامري مولاهم المزني عن عطاء بن يسار بالسين المهملة المخففة عن عبد الله بن عمرو ابن العاص رضي الله عنهما ان هذه الاية التي في القرآن يا ايها النبي انا ارسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا قال في التوراة يا ايها النبي انا ارسلناك شاهدا ومبشرا وحرزا بكسر الحاء المهملة وبعد الراء الساكنة اي حصنا للامين وهم العرب لان اكثرهم لا يقرأ ولا يكتب انت عبدي ورسولي سميتك المتوكل اي على الله ليس بفظ بالظاء المعجمة اي سيء الخلق ولا غليظ بالمعجمة ايضا ولا فاسي القلب ولا يأتي في قوله واغلظ عليهم اذ النبي محمول على طبعه الذي جبل عليه والامر محمول على المعالجة وفيه التفاوت من الخطاب ابي الغيبة اذ لو جرى على الاول لقال لست بفظ ولا سخاب بالسين المهملة والخاء المعجمة المشددة اي لا صياح بالاسواق ويقال صخاب بالصاد وبهي اشهر من السين بل ضعفها الخليل ولا يدفع بالسيئة السيئة كما قال تعالى ادفع بالتي هي احسن ولكن يعفو ويصفح ما لم تنتهك حرمات الله ولن يقبضه حتى وفي رواية ابي ذر ولن يقبضه الله حتى يقيم به الملة العوجاء بالكسر فيتقى الشرك ويثبت التوحيد بان يقولوا لا اله الا الله فيفتح بها بكلمة التوحيد اعينا عميا عن الحق وفي رواية الكشميهني اعين عمي بالاضافة واذانا صما عن استماع الحق وقلوبا غلفا جمع اغلف اي بغطى ويغشى وهذا الحديث سبق في اوائل البيع باب بالتنوين اي في قوله تعالى هو الذي انزل السكينة الطمانينة والثبات في قلوب المومنين تحقيقا للنصرة والاكثرون على ان هذه السكينة غير التي في البقرة وبه قال حدثنا عبيد الله بن موسى بضم العين مصغرا ابن باذام العبسي الكوفي عن اسرائيل بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي عن جده ابي اسحاق عن البراء بن عازب رضي الله عنه انه قال بينما بالميم رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم هو اسيد بن حضير يقرأ اي سورة الكهف كما عند المولف في فضلها وعنده ايضا في باب نزول السكينة عن محمد بن ابراهيم عن اسيد بن حضير قال بينما هو يقرأ من الليل سورة البقرة وهذا ظاهره التعدد وقد وقع نحو من هذه لثابت بن قيس بن شماس لكن في سورة البقرة وفرسه له مربوط ولابي ذر مربوطة فجعل الفرس ينفر بنون وفا مكسورة

وا

وتا مهملة فخرج الرجل ليري ما ينفر فرسه فلم ير شيئا وجعل الفرس ينفر فلما اصبح الرجل ذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال تلك اي التي سمعت منها الفرس السكينة قيل هي ريح هفافة لها وجه كوجه الانسان وعن الربيع بن يونس لعينها شعاع وقال الراغب ملك يسكن قلب المومن وقال النووي المختار انها شيء من المخلوقات فيه طمانينة ورحمة ومعه الملائكة نزلت بالقرآن اي بسببه ولاجله قال التوربشتي واظهار هذه الامثال للعباد من باب التاييد الالهي يويد به المومن فيزداد يقينا ويطمين قلبه بالايمان اذا كوشف بها باب قوله عز وجل اذ يبايعونك تحت الشجرة متعلق ببايعوتك او بمحذوف على انه حال من المفعول وكان عليه السلام جالسا تحتها وسقط باب قوله لغير ابي ذر وبه قال حدثنا قتيبة ابن سعيد البلخي قال حدثنا سفيان بن عيينة رضي الله عنهما انه قال كنا يوم الحديبية بتخفيف الياء وتشدد حاء فتان وانكر كثير من اهل اللغة التخفيف وقال وقال ابو عبيد البكري اهل العراق يثقلون واهل الحجاز يخففون الفا وار بعاية وفي حديث البراء عند المولف الفا واربعاية في المغازي اربع عشرة ماية وعنه ايضا من طريق زهير عند المولف ايضا الفا واربعاية او اكثر وعن جابر خمس عشر ماية وعند عبد الله بن ابي اوفى كان اصحاب الشجرة الفا وثلاث ماية وكانت اسلم ثمن المهاجرين بضم المثلثة والميم والجمع بين هذا الاختلاف انهم كانوا اكثر من الف واربعاية فمن قال الف وخمس ماية جبر الكسور ومن قال الفا واربعاية الغى الكسور وامّا قول بن ابي اوفى الفا وثلاثة فيحمل على ما اطلع هو عليه واطلع غيره على زيادة لم يطلع هو عليها والزيادة من الثقة مقبولة وهذا الحديث ذكره المولف في المغازي وبه قال حدثنا علي ابن عبد الله هو المديني ولابي ذر عن المستملي علي بن سلمة وهو اللبقي بلام وموحدة مفتوحتين ثم قاف مكسورة مخففة وبه جزم الكلاباذي والاكثرون على الاول قال حدثنا شابة بفتح المعجمة والموحدتين المخففتين بينهما الف بن سوار بفتح المهملة وتشديد الواو المدايني قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة انه قال سمعت عقبة بن صهبان بضم الصاد المهملة وسكون الهاء وبعد الموحدة الف فنون الازدي البصري عن عبد الله بن مغفل بضم الميم وفتح العين المعجمة والفا المشددة المزني بالميم المضمومة والزاي المفتوحة والنون المكسورة عن وبغير ابي ذر ابي من شهد الشجرة نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الخذف بفتح الخاء المعجمة وسكون الذال المعجمة وبالفا هو الرمي بالحصا من الاصبعين وعن عقبة بن صهبان بالسند انه قال سمعت عبد الله بن المغفل المزني يقول في البول في المغتسل بفتح السين اسم لموضع الاغتسال زاد ابو ذر عن الحموي والاصيلي فيما ذكره وفي الفتح وغيره ياخذ منه الوسواس وعند النسائي والترمذي وابن ماجة مرفوعا نهى ان يبول الرجل في مستحمه وقال ان عامة الوسواس منه وقال الترمذي غريب وقال الحاكم على شرط الشيخين ولم يخرجا وقد اورده المولف الحديث الموقوف لبيان التصريح بسماع ابن صهبان من مغفل والمرفوع

الاول لقوله اي ممن شهد الشجرة لمطابقة الترجمة وبه قال حدثنا ولغير ابي ذر
حدثني بالافراد محمد بن الوليد بن عبد الحميد البصري بالموحدة المضمومة والمهملة
الساكنة القرشي ابو عبد الله البصري من ولد بشر بن عطاء بن ارطاة وقول العيني
كالكرماني البصري بالموحدة والمعجمة سهو وانما هو بالمهملة قال حدثنا محمد بن جعفر
غندر عن خالد الحذاء عن ابي قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد عن ثابت
بن الضحاك الاشهلي رضي الله عنه وكان من اصحاب الشجرة لم يذكر البخاري بل
اقتصر على المحتاج منه وفي المغازي من طريق اخرى عن ابي قلابة ان ثابت بن الضحاك
اخبره انه بايع النبي صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة وبه قال حدثنا احمد بن اسحاق
بن الحصين ابو اسحاق السلمي بضم السين وفتح اللام السرماري البخاري نسبة
الى سرماري بفتح السين قرية من قرى بخارى قال حدثنا علي بفتح العين وسكون
المهملة وفتح الميم ابي عبد الطنافسي قال حدثنا عبد العزيز بن سياه بكسر
المهملة وبعد التحتية المخففة الف فهاء بنونه فارسي معرب معناه الاسود عن حبيب
ابن ابي ثابت واسمه قيس بن دينار الكوفي انه قال اتيت ابا وايل بالهمزة شقيق
ابن سلمة اساله لم يذكر المسؤول عنه وفي رواية احمد اتيت ابا وايل في مسجد اهله اساله
عن هؤلاء القوم الذين قتلهم علي يعني الخوارج فقال كنا بصفين بكسر الصاد المهملة
والفاء المشددة موضع بقرب الفرات كان به الوقعة بين علي ومعاوية فقال رجل
هو عبد الله بن الكوا الم تر الى الذين يدعون بضم الياء وفتح العين الى كتاب
الله فقال علي نعم انا اولى بالاجابة اذا دعيت الى العمل بكتاب الله وعند
النسائي بعد قوله بصفين فلما استحر القتل باهل الشام قال عمرو بن العاص
لمعاوية ارسل الصحيفة الى علي فادعه الى كتاب الله فقال علي انا اولى بذلك بيننا
كتاب الله فجاءت الخوارج ونحن نسميهم يومئذ القراء وسيوفهم على عواتقهم فقالوا
يا امير فانتظر هؤلاء القوم الاعشى اليهم بسيوفنا فقال سهل بن حنيف
بضم الحاء المهملة وفتح النون اتهموا انفسكم في هذا الرأي وانا قال ذلك لانا
كثيرا منهم الكرو التحكيم وقالوا لا حكم الا لله فقال علي كلمة حق اريد بها باطل فلقد
رايتنا يوم ابى انفسنا يوم الحديبية يعني الصلح الذي كان بين النبي صلى
الله عليه وسلم والمشركين ولو نرى بنون المتكلم مع غيره قتالا لقاتلنا
ص فجاء عمر الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال السنا على الحق
وهم يروية المشركين على الباطل اليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار قال عليه
السلام فعلام اعطي بضم الهمزة وكسر الطاء ولابي ذر نعطي بالنون بدل الهمزة الدنية
بكسر النون وتشديد التحتية اي المخلصة الدينة وهي المصالحة بهذه الشروط الدالة
على الحط في ديننا ونرجع ولما يحكم الله بيننا فقال عليه السلام يا ابن الخطاب اني
رسول الله ولن يضيعني الله ابدا فرجع عمر حال كونه متغيظا لنصح الدين واذلال
المشركين فلم يصبر حتى جاء ابا بكر رضي قال يا ابن الخطاب انه رسول الله صلى الله عليه وسلم
سقطت القلنسوة لابي ذر ولن يضيعه الله ابدا فنزلت سورة الفتح وعزاه سهل

ابن

بن حنيف بما ذكره انهم اولاد وابو مر الحديبية ان يخالفوا ويخالفوا ما دعوا اليه من الصلح
تظهر ان الاصلح كان ما شرعه الرسول صلى الله عليه وسلم من الصلح ليعتمد وابذلك
ويطمئنوا عليه بما اجاب اليه من التحكيم الحجرات مدنية وايها ثمان
عشر ولابي ذر سورة الحجرات بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت البسملة لغير
ابي ذر وقال مجاهد فيما وصله عبد بن حميد في قوله تعالى لا تقدموا بضم
اوله وكسر ثانيه اي لا تقدموا بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يقضي الله
على لسانه ما شاء الله وقال الزركشي الظاهر ان هذا التفسير على قراءة ابن عباس بفتح
التا والدال وكذا قيده الباسي وهي قراءة يعقوب الحضرمي والاصل لا تتقدموا
فحذف احدى التاءين وقال في المصابيح ستعقبا لقول الزركشي ليس هذا بتصحيح بل هذا التفسير
مبني على القراءة المشهورة ايضا فان قدم بمعنى تقدم قال الجوهري وقدم بين يديه
اي تقدم قال الله تعالى لا تقدموا بين يدي الله انتهى قال الامام فخر الدين والاصح انه
ارشاد عام يشمل الكل ومنع مطلق يدخل فيه كل اقتضيات وتقدم واستبداد بالامر واقدام
على فعل غير ضروري من غير مشاورة امتحن من امتحن الذهب اذا اذابه وميزه
ابو بزة من خبثه تنابزوا قال مجاهد فيما وصله الفريابي بنحو ابلا بد الرجل بالكسر بعد
الاسلام وقال الحسن كان اليهودي والنصراني يسلم فيقول له بعد اسلامه يا يهودي يا
نصراني فنهوا عن ذلك وزاد ابو ذر قبل قوله تنابزوا بالالقاب بالتنوين وسقط
لغير ابي ذر لا يلتكم قال مجاهد فيما وصله الفريابي اي ينقصكم من اجوركم التا اي ننقصا
وهذا الاخير من سورة الطور وذكره استطرادا لا ترفعوا ولابي ذر ولا ترفعوا اصواتكم
فوق صوت النبي لانه اي كلامه لانه يدل على قلة الاحتشام وترك الاحترام ومن
حتى قلبه ارتجف وضعفت حركته الدافعة فلا يخرج منه الصوت بقوة ومن لم
يخف بالعكس وليس المراد بنهي الصحابة عن ذلك انهم كانوا مباشرين ما يلزم منه لا
استخفاف والاستهانة كيف وهم خير الناس بل المراد ان التصويت بحضرته مباين لتوقيره
وتعزيزه يشعرون اي تعلمون ومنه الشاعر والمعنى انكم ان رفعتم اصواتكم
وتقدمتم فذلك يودي الى الاستخفاف وهو يفضي الى الارتداد وهو محبط وقوله وانتم
لا تشعرون اشارة الى ان الردة تتكن من النفس بحيث لا يشعر الانسان فان من ارتكب
ذنبا لم يرتكبه في عمره تراه نادما غاية الندامة هايما غاية الخوف فاذا ارتكبه
مرارا قل خوفه وندامته ويصير عادة اعاذنا الله من سائر المكروهات وفي بعض
النسخ لفظ باب قبل قوله لا ترفعوا وبه قال حدثنا بشرة بن صفوان بن جميل بفتح
التحتية والسين المهملة المخففة وجميل بفتح الجيم وكسر الميم اللخمي بفتح اللام وسكون
الخا المعجمة قال حدثنا نافع بن عمر الجمحي المكي عن ابن ابي مليكة بضم الميم مصغرا
عبد الله انه قال كاد الخيران بفتح المعجمة وتشديد التحتية الفاعلان للخير الكثير
ان يهلكا بكسر اللام واثبات ان قبل وحذف نون الرفع في الفرع نصب ولابي
ذر يهلكان بنون الرفع ثبوت ان قبل وقال في الفتح يجيء بحذف ان واثبات

نون الرفع لابي ذر وفي رواية تهلكا بحذف النون نصب بتقدير ان قال وقد اخرجه احمد
عن وكيع عن نافع عن بن عمر بلحظ ان تهلكنا ونسبها بن التين لرواية ابي ذر ابا بكر
نصب خبر كاد وعمر فاعل عليه رضي الله عنهما ولابي ذر ابو بكر وعمر بالرفع فيهما رفعا
اصواتا عند النبي صلى الله عليه وسلم حين قدم عليه ركب بني تميم سنة تسع وسألوا
النبي صلى الله عليه وسلم ان يؤمر عليهم احدا فاشار احدهما هو عمر بن الخطاب
وكما عند بن جريج في الباب التالي بالاقرع واسمه قراس بن حابس اخي بني مجاشع
بضم الميم وبعد الجيم الف فشين معجمة فعين مهملة التميمي الداري واشار الاخر هو
ابو بكر برجل بن معبد بن زرارة فقال ابو بكر لعمر رضي الله عنهما ما اردت الا خلافي
بتشديد اللام بعد همزة مكسورة اي ليس مقصودك الا مخالفة قولي ولابي ذر عن
الكشميهني في الفرع ونسبها الحافظ بن حجر لحكاية السفاقسي ما اردت الي خلافي بلفظ
حرف الجر وفاعل هذه الرواية استفهامية اي شيء قصدت منتهيا الي مخالفتي
قال ولابي ذر فقال عمر ما اردت خلافك فارتفعت اصواتهما في ذلك فانزل الله
تعالى يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم الاية قال ولابي ذر فقال بن الزبير عبد
الله ما كان عمر رضي الله عنه يسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذه الاية
حتى يستفهمه وفي رواية وكيع في الاعتصام فكان عمر بعد ذلك اذا حدث النبي
صلى الله عليه وسلم بحديث يحدثه كأخي السرار لم يسمعه حتى يستفهمه ولم يذكر
ذلك عبد الله بن الزبير عن ابيه يريد جده لامه اسما بنت ابي بكر الصديق
واخلاق الاب على الجد مشهور وسياق هذا الحديث صورته صورة الارسال
لكن في اخره انه حمله عن عبد الله بن الزبير وياتي في الباب اللاحق التصريح بذلك
وبه قال حدثنا يحيى بن عبد الله المديني قال حدثنا ازهر بن سعد بسكون
العين البصري الباهلي قال اخبرنا بن عون عبد الله قال انبانا بالافراد موسى
بن انس قاضي البصرة عن ابيه انس بن مالك رضي الله عنه بان النبي صلى الله عليه
وسلم افتقد ثابت بن قيس خطيب الانصار وكان قد قعد في بيته حزينا
لما نزل قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي الاية
وكان من اجهر الصحابة صوتا فقال رجل يا رسول الله انا اعلم انا اعلم ان لاحلك
عليه خبره والرجل هو سعد بن معاذ كما في مسلم لكن قال بن كثير الصحيح ان حال
نزول هذه الاية لم يكن سعد بن معاذ موجودا لانه قدمات بعد بني قريظة بايام
قلايل سنة خمس وهذه الاية نزلت في وفد بني تميم في الفتح ويمكن الجمع بان الذي
نزل في قصة الاقرع اول السورة وفي تفسير بن المنذر انه سعد بن عبادة وعند
بن جرير انه عاصم بن عدي العجلاني فاتاه اي فاتى الرجل ثابت بن قيس فوجده
جالسا في بيته منكسا راسه فقال ما شانك اي ما حالك فقال ثابت حالي شر
كان يرفع صوته فوق صوت النبي صلى الله عليه وسلم وكان الاصل ان يقول كنت
ارفع صوتي لكنه التفت من الحاضر الى الغايب فقد حبط عمله وهو من

اهل

اهل النار لانه كان يجهر بالقول بين يدي الرسول وكان الخياس عملي وانا فاتى
الرجل النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره انه قال كذا وكذا الذي قاله ثابت فقال
موسى بن انس بالاسناد السابق فرجع الرجل المذكور اليه اي الى ثابت
المرة الاخرة عبد البشارة بشارة عظيمة من الرسول فقال عليه السلام للرجل
اذهب اليه اي ثابت فقل له انك لست من اهل النار ولكنك من اهل الجنة
زاد في رواية احمد فكنا نراه يمشي بين اظهرنا ونحن نعلم انه من اهل الجنة فلما كان
يوم اليمامة كان حسبنا بعض الانكشاف فجاء ثابت قد حنط وليس كفنه وقاتلهم حتى
قتل وهذا لا ينافي ما رويناه في العشرة المبشرين بالجنة لان موضوع الحد الا
عتبار له فلا ينفي الزايد وهذا الحديث ذكره في اواخر علامات النبوة وخروجه
من هذا الوجه هذا باب بالتنوين قوله تعالى ان الذين ينادونك
من وراء الحجرات من خارجها خلفها او قدامها والمراد حجرات نسايه عليه السلام
وسادا نهم من ورايها اما بانهم انزلوها حجرة حجرة فنادوه من ورايها او بانهم
عرفوا على الحجرات مطلبين له فاسند فعل الابعاض الى الكل اكثرهم لا يعقلون
اذ العقل يقتضي حسن الادب وبه قال حدثنا الحسن بن محمد ابو علي الزعفراني
البغدادي واسم جده الصباح قال حدثنا حجاج هو بن محمد المصيصي الاعور
ترمذي الاصل سكن بغداد ثم المصيصة عن بن جريج عبد الملك بن عبد العزيز
انه قال اخبرني بالافراد بن ابي مليكة عبد الله بان عبد الله بن الزبير بن العوام
اخبرهم انه قدم ركب من بني تميم على النبي صلى الله عليه وسلم فسالوه ان يؤمر
عليهم احدا فقال ابو بكر له عليه الصلاة والسلام امر عليهم القعقاع بن معبد
بفتح الميم والموحدة وقال عمر امر عليهم ولابي ذر عن المستملي والكشميهني بل
امر الاقرع بن حابس اخي بني مجاشع فقال ابو بكر لعمر رضي الله عنهما ما اردت بذلك
الي بلفظ الجارة او قال الاخلافي بكسر الميم وتشديد اللام اي انما يريد مخالفتي
فقال عمر ما اردت خلافك فتماريا فتجادلا وتخاصما حتى ارتفعت اصواتهما في ذلك
فنزل في ذلك يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم بين يدي رسوله حتى انقضت الاية وروى
من طريق بن ابي اسحاق عن البراء قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
يا محمد ان حمدي زين وان ذمي شين فقال ذاك الله سبحانه وتعالى وروى من
طريق معمر عن قتادة مثله مرسلا وزاد فانزل الله ان الذين ينادونك من وراء
الحجرات الاية باب قوله سبحانه وتعالى ولو انهم صبروا حتى تخرج
اليهم قال في الكشاف انهم صبروا في موضع الرفع على الفاعلية لان المعنى ولو ثبت
صبرهم قال ابو حيان هذا ليس مذهب سيبويه بل مذهب سيبويه ان
ان وما بعدها بعد لو في موضع فاعل ومذهب المبرد انها في موضع فاعل بفعل
محذوف كما زعم الزمخشري ومذهب سيبويه انها في موضع رفع بالابتداء وخبره
يكون لسم كان ضميرا عايدا على صبرهم المفهوم من الفعل لكان صبرا لهم لكان الصبر

شبكة الألوكة www.alukah.net

خير لهم من الاستجمال لما فيه من حفظ الادب وتعظيم الرسول الموجبين للثناء والثواب ولم يذكر المولف حديثا هنا ولعله بيضله فلم يظفر بشيء على شرطه **سورة ق** مكية وهي خمس واربعون ايه وراد ابو در لبسم الله الرحمن الرحيم **ق بعيد** اي رد الى الحياة الدنيا بعيد اي عير كابن اي يبعد ان يبعث بعد الموت **فروج** اي فتوق بان خلقها فليسا متلاصقه الطباق **واحدها فوج** بسكون الراء **حبل الوريد** قال مجاهد فيما رواه الفريابي **وريده** في حلقه والوريد عرق الحلق ولغير ابي ذر وريد في حلقه والحبل حبل الحالق وقوله من قبل الوريد هو كقولهم مسجد الجامع اي حبل العرق الوريد اولان الحبل اعم فاضيف للبيان نحو بعير يمانية او برد حبل الحالق فاضيف الى الوريد كما يضاف الى الحالقة لانها في عضو واحد **وقال مجاهد** فيما رواه الفريابي في قوله تعالى **ما تنقص الارض** اي ما تاكل من عظامهم لا يعزب عن علمه شيء تعالى **تبصرة** اي **بصيرة** قاله مجاهد فيما وصله الفريابي والنصب على المفعول من اجله اي تبصرة امثالهم او بفعل من لفظه اي بصرهم تبصرة **لكل عبد منيب** راجع الى خلق السما **تبصرة حب الحصيد** هو المنطه وصله الفريابي ايضا او سايرالحبوب التي تحصد وهو من باب حذف الموصول للعلم به اي وحب الزرع الحصيد نحو مسجد الجامع او من باب اضافة الموصوف الى صفته لان الاصل والحب والحصيد اي المحصود **باسقات** هي **الطوال** والبسوق الطول يقال بسق فلان على اصحابه اي طال عليهم في الفضل **انعيينا** اي **فاعيا علينا** افعجزنا عن الابداء حتى نعجز عن الاعادة ويقال لكل من عجز عن شيء عيي به وهذا تقريع لهم لانهم اعترفوا بالخلق الاول وانكروا البعث **وقال قرينه** هو **الشيطان الذي يقيض له** بضم القاف وكسر التحتية مشددة اخره ضاد معجمة قدر وقيل القرين الملك الموكل به **فنقبوا** اي **ضربوا** بعيي طافوا في البلاد حذر الموت والضمير للقرون السابقة او لقريش **او القى السمع** اي لا يحدث نفسه بغيره لاصغا به لاستماعه حين انشاكم وانشا خلقكم وهذا بقية تفسير قوله افعيينا او ناخير لعلة بعض الناسخ وسقط من قوله افعيينا الى هنا لابي ذر **رقيب عتيد** قال مجاهد فيما وصله الفريابي رصد يرصد وينظر وقال ابن عباس فيما وصله الطبري يكتب كلما تكلم به من خير وشر وعن مجاهد حين اثبته في مرضه وقال الضحاك مجلسها تحت الشعر على الحنك **سايق وشهيد** الملكان ولابي ذر الملكين بالنصب بتحويعني احدهما **كاتب** والاخر **شهيد** وقيل السابق هو الذي يسوقه الى الموقف والشهيد هو الكاتب والسابق لازم للبر والفاجر اما البر فيساق الى الجنة واما الفاجر فالى النار **شهيد** في قوله تعالى او القى السمع وهو شهيد قال مجاهد فيما وصله الفريابي **ما شهد** بالقلب ولابي ذر عن الكشميهني بالغيب **لغوب** ولابي ذر من لغوب هو **النصب** ولابي ذر نصب بالجر اي من نصب وهذا وصله الفريابي وبهو

رد

رد لما زعمت اليهود من انه تعالى بدا خلق العالم يوم الاحد وفرغ منه الجمعة استراح يوم السبت فاكذبهم الله بقوله وما مسنا من لغوب ورواه عبد الرزاق عن معمر عن قتادة **وقال غير** اي عن مجاهد **تنقبوا** في قوله تعالى فلما طاف تنقبوا **الكفري** بضم الكاف والفا وتشديد الراء مقصورا الطلع **ما دام في اكمامه** جمع كم بالكسر **ومعناه منثورا بعضه على بعض فاذا خرج من اكمامه فليس** وهذا عجب فان الاشجار الطوال تمارها بارزة بعضها على بعض لكل واحدة منها اصل يخرج منه كالجوز واللوز والطلع كل نسيله الواحدة يكون على اصل واحد في ادبار النجوم بالطور وادبار السجود هنا كان عاصم بفتح همزة ادبار التي في ق كابن عامر والكسايي وابو عمرو جمع دبر وهو اخر الصلاة وعقبها وجمع باعتبار تعدد السجود وبكسر التي في الطور موافقة للجمهور مصدرا وهذا بخلاف اخر ق فان الفتح لا يتاتى به لانه يراد به الجمع الدبر السجود اي اعقابه كما مر ويكسران جميعا فكسر موضع قاف نافع وابن كثير وحمزة والطور الجمهور **ويصبان** اي يفتحان فالاول لعاصم ومن معه والثاني المطوعي عن الاعمش شاذا يعني اعقاب النجوم وادبارها اذا غربت **وقال ابن عباس** فيما وصله ابن ابي حاتم في قوله تعالى **يوم الخروج** اي **يخرجون** ولابي ذر يوم تخرجون وزاد ذلك يجوز ان يكون اي النداء او يكون قد اتبع في الطرق فاخبر به عن المصدر او يقدر مضاف اي ذلك النداء والاستماع نداء يوم الخروج واستماعه **باب قوله** اي جهنم حقيقة **هل من مزيد** سوال تقدير بمعنى الاستزاده وهو رواية عن ابن عباس فيكون السوال وهو قوله هل امتلات قبل دخول اهلها او هو استفهام بمعنى النفي والمعنى قد امتلات ولم يبق في موضع لم يمتلى وهذا مشكل لانه حينئذ بمعنى الانكار والمخاطب الله تعالى ولا يليه سعيد الحديث التالي وقيل السوال لخزنتها والجواب منها فلا بد من حذف مضاف اي تقول لخزنة جهنم ويقولون والمزيد يجوز ان يكون مصدرا اي هل من زيادة وان يكون اسم مفعول اي من شيء تزيد ونيه اخر قصد وسقط باب قوله لغير ابي ذر **حدثنا** عبد الله بن ابي الاسود بن اخت عبد الرحمن بن مهدي الحافظ البصري قال **حدثنا** حزبي بن عماره بن ابي حفصة وحرمي علم لاسبة للحرم ودوم الكرماني وسقط لغير ابي ذر بن عاصم قال **حدثنا** شعبة بن الحجاج **عن قتادة** بن دعامة **عن انس** رضي الله عنه **عن النبي** صلى الله عليه وسلم انه قال يلقى في النار اهلها ويقول مستفهما هل من مزيد اي لا اسع غير ما امتلات به او هل من زيادة فاذا دحني يضع رب العزة قدمه فيها اي يذلها تذليل من موضع تحت الرجل والعرب تضع الامثال بالاعضا ولا تريد اعيانها لعولها للنادم سقط في يده او المراد قدم بعض المخلوقين فيكون التصغير لمخلوق معلوم **فينزوي** النار **قط قط** بكسر الطا وسكونها فيهما كذا في الفرع ويجوز التنوين مع الكسر والمعنى حسبي حسبي قد اكتفيت وبه قال **حدثنا** ولابي ذر حدثني

شبكة الألوكة www.alukah.net

بالافراد محمد بن موسى القطان الواسطي قال حدثنا ابو سفيان الحميري بكسر الحاء المهملة
وسكون الميم وفتح التحتية وكسر الواو واسمه سعيد بن يحيى بكسر العين بن مهدي
بفتح الميم الواسطي قال حدثنا عوف الاعرابي عن محمد هو بن سيرين عن ابي هريرة
قال محمد بن موسى رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم واكثر ما كان يوقفه على
الصحابة يكون الواو من الثلاثي المزيد فيه والفصيح يحتمون الثلاثي المجرد
ابو سفيان الحميري وقليلا ما كان يرفعه يقال ابي يقول الله لجهنم هل امتلأت
استفهام تحقيق لوعده عليها وتقول جهنم ولابي ذر فتقول بالفاء هل من مزيد
فيضع الرب تبارك وتعالى قدمه عليها فيقول قط قط وبه قال حدثنا
ولابي ذر حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا عبد الرزاق
ابن همام بتشديد الميم وفتح الهاء قال اخبرنا معمر هو بن راشد همام بفتح
الهاء وتشديد الميم الاولى ابن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم تحاجت الجنة والنار وتخاصما بلسان المقال
او الحال فقالت النار اوثرت بضم الهمزة مبنيا للمفعول بمعنى اختصت
بالمتكبرين والمتجبرين مترادفان لغة فالثاني تاكيد لسابقه والمتكبر المتعظم
بما ليس فيه والمتجبر الممنوع الذي لا يوصل اليه او الذي لا يكترث بامر ضعفاء الناس
وسقطهم وقالت الجنة مالي لا يدخلني الا ضعفاء الناس الذين لا يلتفت اليهم
احد لمسكنتهم وسقطهم بفتحتين المحتقرون بين الناس الساقطون من
اعينهم لتواضعهم لربهم وذلهم له قال الله تبارك وتعالى ولابي ذر عز وجل للجنة
انت رحمتي ولابي ذر عن الكشميهني انت رحمة وسماها رحمة لان بها تظهر
رحمته تعالى كما قال ارحم بك من اشاء من عبادي والارحم الله من صفاته التي
لم يزل بها موصوفا وقال للنار انما انت عذاب ولابي ذر عن الحموي والمستملي
عذابي اعذب بك من اشاء من عبادي ولكل واحدة منهما قالها في الفرع وفي
نسخة منكما ملؤها فاما النار فلا تمتلئ حتى يضع رجله في مسلم حتى يضع
الله رجله والذكر بن فورك لفظ رجله وقال انها غير ثابتة وقال بن الجوزي
هي تحريف من بعض الرواة ورد عليهما برواية الصحيحين واولت بالجماعة
لرجل من جراد اي يضع فيها جماعة واضافهم اليه اضافة اختصاص وقال
تعني السنة القدم والرجل في هذا الحديث من صفات الله تعالى المزحة
عن التكليف والتشبيه فالايمان بها فرض والامتناع عن الخوض فيها واجب
فالمهتدي من سلك فيها طريق التسليم والخايض فيها زايغ معطل والمكيف
مشبه ليس كمثله شيء فيقول النار اذا وضع رجله فيها قط قط قط ثلاثا
بنونين مكسورة وسكنة وعند ابي ذر مرتين فقط كالروايتين الشاهدين
فهنالك تمتلئ ويزوي بضم اوله وفتح ثالثه بعضها الى بعض تجتمع وتلتقي
على من فيها ولا يشيء الله لها خلقا ولا يظلم الله عز وجل من خلقه احدا

لم

لم يجعل سواء وللمعتزلة ان يقولوا ان نفي الظلم عمن لم يذهب دليل على ان عذبهم كان ظلما
وهو عين مذهبنا والجواب انا وان قلنا انه تعالى وان عذبهم لم يكن ظلما فانه لم يتصرف
في ملك غيره لكنه تعالى لا يفعل ذلك لكرمه ولطفه مبالغة في نفي الظلم اثبات الكرم
واما الجنة فان الله عز وجل ينشيء لها خلقا لم تعمل خيرا حتى تمثلي والثواب ليس موقوفا
على العمل وفي حديث انس عند مسلم مرفوعا يبقى من الجنة ما شاء الله ثم ينشيء الله لها
خلقا مما شاء وفي رواية له ولا يزال في الجنة فضل حتى ينشيء الله لها خلقا فيسكنهم فضل
الجنة وسبح ولغير ابي ذر فسبح بالفاء والموافق للتنزيل الاول بحمد ربك اي نزهه
واحمده حيث وفقك لتسبيحه فالمحمول محذوف فالمعلم به اي نزه الله بحمدك ربك اي
ملتبسا او مقترنا بحمد ربك واعاد الامر بالتسبيح في قوله ومن الليل فسبحه للتاكيد
والاول بمعنى الصلاة والثاني بمعنى التنزيه والذكر قبل طلوع الشمس صلاة
الصبح وقبل الغروب العصر وقيل قبل الطلوع الصبح وقبل الغروب الظهر والعصر
ومن الليل العشاءان والتهجد به قال حدثنا اسحاق بن ابراهيم بن راهويه
عن جرير هو بن عبد الحميد عن اسماعيل بن ابي خالد البجلي الكوفي عن قيس
ابن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي البجلي عن جرير بن عبد الله البجلي رضي
الله عنه انه قال كنا جلوسا ليلة مع النبي صلى الله عليه وسلم فنظر الى القمر
ليلة اربع عشرة بسكون النون فقال انكم سترون ربكم عز وجل كما ترون
هذا القمر رؤية محققة لا تشكون فيها ولا تضامون في رويته بضم الفوقية
وفتح الضاد المعجمة وتخفيف الميم لا يناكم ضيم في رويته تعب او ظلم فيراه بعضكم
دون بعض بان تدفعه عن الرؤية وتشاتزونها بل تشتركون في رويته فهو شبيه
للرؤية بالرؤية لا المرئي بالمرئي فان استطعتم الا تغلبوا بضم اوله وفتح ثالثه با
لاستعداد بقطع اسباب المخيطة المانعة للاستطاعة كالنوم المتابع عن وتغير
المحموي والمستملي على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا عدم
المغلوبية التي لازمها الصلاة كانه قال صلوا في هذين الوقتين ثم قرأ عليه السلام
وسبح بالواو كالتنزيل ولابي ذر فسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب
وفضيلة الوقتين محروفة اذ فيها ارتفاع الاعمال مع ما يشعر به سياق الحديث
من النظر الى وجه الله تعالى للمحافظ عليهما والحديث قد مر في باب فضل صلاة العصر
من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس واسمه عبد الرحمن قال
حدثنا ورقاء بفتح الواو وسكون الراء وبالقاف ممهوز ممدود بن عمر اليشكري
عن ابي بجيح عبد الله واسم ابي بجيح يسار بالسين المهملة المخففة بعد التحتية
المكي عن مجاهد هو بن جبر انه قال قال بن عباس امره عليه السلام ربه تعالى
ان يسبح ينزه ربه عز وجل في ادبار الصلوات كلها يعني قوله وادبار السجود
وقيل ادبار السجود النوافل بعد المكتوبات وقيل الوتر بعد العشا والذاريات
مكية وايها ستون ولابي ذر سورة والذاريات بسم الله الرحمن الرحيم سقطت

البسملة لغير ابي ذر قال علي عليه السلام كذا في الفرع كاصله وفي كثير من النسخ وهو وان كان معناه صحيحا لكن ينبغي ان يساوي بين الصحابة في ذلك اذ هو من باب التعظيم والشيخان وعثمان اولى بذلك منه فلا ولي المترضي فقد قال الجوبي السلام كالصلاة فلا يستعمل في الغائب ولا تفرد به غير الانبياء سواء في هذا الاحياء والاموات واما الحاضر فيخاطب به انتهى **الذاريات** هي **الرياح** التي **تذرو** التراب ذروا وهذا وصله الفريابي وسقط لغير ابي ذر لفظ الذاريات وقيل الذاريات النساء الولود والمذرين يذرين الاولاد **وقال غيره** اي غير علي **تذروه** في قوله تعالى تذروه الرياح بالتخفيف معناه **تفرقه** ذكره شاهدا لما تقدم **وفي انفسكم** سبق قريبا في الارض وغيره عن ابن عباس ايضا والتقدير وفي الارض وفي انفسكم **ايات افلا تبصرون** قال الفراء **تأكل وتشرب في مدخل واحد** الفم **ويخرج من موضعين** القبل والدبر **فراغ** اي **فرجع** قاله الفراء ايضا وقيل ذهب في حفيه فان من ادب المضيف ان يخفي امره وان يباعده بالغزي من غير ان يشعر به حذرا من ان يكفه وبعذره **فصكت** اي **فجمعت** ولابي ذر جمعت **اصابعها فضربت به** اي جمعت جبهتها فعل المتعجب وهي عادة النساء اذا انكرت شيأ وقيل وجدت حرارة دم الحيض فضربت وجهها من الحياء وسقط به لغير الستملي **والرميم** نبات الارض اذا يبس **ودسى** بكسر الدال من الدس وهو وطي الشيء بالاقدام والاقدام حتى تغتت ومعنى الاية ما تترك من شيء اتت عليه من انفسهم واموالهم وانعامهم الا جعلته كالشيء الهالك البالي **لموسعون** اي **لذو سعة** بخلقنا قاله الفراء وقال غيره لقادرون من الوسع بمعنى الطاقة لقوله تعالى وسعي كذا اي مالي طاقتي وقوتي ولذكر قوله قوالي **والموسع قدره** بمعنى **القوي** قاله الفراء ايضا **زوجين** ولابي الوقت وصنفين مختلفين **الذكر والانثى** من جميع الحيوان وكذا **اختلاف الالوان** كما في قوله تعالى واختلاف السنتكم والوانكم اذ لو تشابهت الكلت وكانت نوعا واحدا الموقع التي للتجاهل والالتباس وكذا اختلاف الطعوم **حلو وحامض** فهما **مابينهما** من العندبة كالذكر والانثى **روحان** كالسمع والارض والنور والظلمة والايمان والكفر والسعادة والشقاوة والحق والباطل **ففروا الى الله** اي **من الله** ولابي الوقت معناه اليه يريد من معصيته الى طاعته او من عذابه الى رحمته او من عقابه بالايمان والتوحيد **الا ليعبدون** ولابي ذر وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون اي **ما خلقت اهل السعادة من اهل الفريقين** الجن والانس **الا ليوحدون** فجعل العام مرادا به الخصوص لانه لو جعل محمل على ظاهره لوقع الغنا في بين الجملة والجملة لوجود من لا يعبده لقولك هذا القلم بريته للكتابة ثم قد تكتب به وقد لا تكتب به وزاد ابن اسلم وما خلقت الاشياء منهم الا ليعبدون وقال **بعضهم** ذاهبا الى حمل الاية على العموم **خلقهم ليعملوا** التوحيد خلق تكليف واختيار اي بما سبق بذلك **فعمل بعض** بتوفيقه له **وترك بعض** كذلك لانه له وطرده فكل ميسر لما خلق له او المعنى ليطيعون وينقادوا للقضاء فكل مخلوق من الجن والانس خاضع لقضاء الله متذلل لمشيئته لا يملك لنفسه ضرا ولا نفعا الا ما سبقت به مشيئته فتح

ما يفعله

ما يفعله الكفرة من ترك ما خلقوا له وهذا خاص بالمخلصين او لان الملائكة منه رجون في الجن لاستتارهم **وليس فيه حجة لاهل القدر** المعتزلة على ان ارادة الله لا تتعلق الا بالخير واما الشر فليس مرادا له لانه لا يلزم من كون الشيء معللا للشيء ان يكون ذلك الشيء مرادا وان لا يكون غيره مرادا وكذا لا حجة لهم في هذه الاية على ان افعال العباد بالاغراض اذ لا يلزم من وقوع التعليل في موضع وجوب التعليل في كل موضع ونحن نقول بجواز التعليل لا بوجوبه او ان اللام قد تثبت لغير الغرض وقوله تعالى اقم الصلاة لدلوكها في المعنى هنا قرنت الخلق بالعبادة اي خلقتهم وفرضت عليهم العبادة وكذا لا حجة لهم فيها على ان افعال مخلوقاتهم لهم الاسناد العبادة اليهم لان الاسناد انما هو من جهة الكسب **والذنوب** في قوله فان للذين ظلموا ذنوبا مثلة **الدلو العظيم** وقال الفراء **مجاهد** فيما وصله الفريابي **ذنوبا سجلا** وهذا موخر بعد تاليه عند غير ابي ذر وفي نسخة سجلا بفتح المهملة وسكون الجيم وزاد الفريابي عنه فقال السجل من العذاب مثل عذاب اصحابهم وقال ابو عبيدة الذنوب النصب والذنوب والسجل اقل منه من الدلو **صرة** بالرفع لابي ذر اي **صيحة** ولغير هم بجرها وهو موافق للتلاوة **العقيم** هي **التي لا تلد** ولابي الوقت تلح شيأ كذا في الفرع بفتح التاء والحاء وقال في الفتح زاد ابو ذر ولا تلح شيأ **وقال ابن عباس** رضي الله عنهما كما ذكره في بدء الخلق **والحبك** في قوله تعالى والسماء ذات الحبك هو **استواؤها وحسنها** وقال سعيد بن جبير **ذات الزينة** اي المزينة بزينة الكواكب قال الحسن حبكت بالنجوم وقال الضحاك ذات الطرائق والمراد اما الطرائق المحسوسة التي هي سير الكواكب او المعقولة التي يسلكها النظار ويتوصل بها الى المعارف **في غمرة** ولابي ذر في غمراتهم والاول هو الموافق للتلاوة هنا **في صلاتهم يتمارون** قاله ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم **وقال غيره** غير ابن عباس **تواصوا** اي **تواطوا** والهمزة التي حذفها الوقف للاستفهام التوبيخي والضمير في به يعود على القول المدلول عليه بقالوا اي اتواصى الاولون والاخرون بهذا القول المتضمن لسحر او مجنون والمعنى كيف اتفقوا على قوله واحد كانهم تواطوا عليه **وقال** ابي غير ابن عباس **معومة** اي **معلمة من السيما** بكسر السين المهملة وسكون التحتية مقصورا وهي العلامة وسقط لابي ذر تواصوا تواطوا وقال **تقل الاحان لعن** كذا في الفرع وفي غيره قتل الخراصون لعنوا والخراصون الكذابون ولم يذكر المولف حديثا مرفوعا هنا والظاهر انه لم يجده على شرطه ثم قال في الفتح يدخل حديث ابن مسعود اقرأني رسول الله صلى الله عليه وسلم اني انا الرزاق ذو القوة المتين اخرجه احمد والنسائي وقال الترمذي حسن صحيح وصححه ابن حبان

سورة والطور

مكية وايها ثمان او تسع او اربعون **بسم الله الرحمن الرحيم** سقطت لغير ابي ذر لفظ سورة والبسملة **وقال قتادة** فيما وصله البخاري في خلق افعال العباد **مسطور** اي **مكتوب** والمراد القرآن او ما كتبه الله في اللوح المحفوظ او في قلوب اوليائه من العارف والحكم وسقط قول قتادة هذا لابي ذر **قال مجاهد** فيما وصله الفريابي **الطور الجبل بالسريانية** وهو طور سنين جبل بمدين سمع فيها موسى كلام

شبكة الألوكة www.alukah.net

الله عز وجل رق منشور اي صحيفة وتنكيرهما للتعظيم والاشعار بانهما ليسا من المتعارف فيما بين الناس والسقف المرفوع هو سما وسقط هذا لابي ذر والمسجور هو الموقد المحمي من نار جهنم النور المحمور وقيل المملو واختاره ابن جرير ووجهه بانه يئول الى موقد اليوم ونوسما ولابي ذر عن الحموي والمستملي الموقر بالراء بدل الواو والاول هو الصواب وقال الحسن البصري فيما وصله الطبري يسجر البحار حتى يذهب ماؤها حتى لا يبقى فيه قطرة وهذا يكون يوم القيامة وقال مجاهد فيما سبق في الحجرات التناهم نقصناهم وسقط هذا لابي ذر وقال غيره غير مجلهد عنوا اي تدور وقال ابو عبيدة تكفأ وانشد الاعشى كان تلتهما من بيت جارتها نورا سيابة لاريث ولا عجل احلامهم هي العقول فالعقل يضبط المرء فيصير كالسعير المعقول وبالاحتلام الذي هو البلوغ يصير الانسان به تكليفا وبه يكمل العقل وقال بن عباس فيما وصله الطبري البراي اللطيف قال في الفتح هذا ساقط لابي ذر كسفا بسكون السين اي قطعا بكسر القاف وسكون الطاء وقال البرماوي وغيره هذا على قراءة فتح السين كحزب وقرب ومن قرأه بالسكون على التوحيد فجمعه اكسف وكسوف اتى وقيل ان الفتح قراءة شاذة والكسر بعضهم وانتهاها ابو البقاء وقد قال ابو عبيدة الكسف جمع كسفه مثل السدر جمع سدرة المنون هو الحرث فعول من منه اذا قطعه وقال غيره من عباس يتنازعون اي يتعاطونهم وجلساؤهم يتجاذب ويتجاذبهم تجاذب ملاعبة لا تجاذب منازعة وفيه نوع لذة وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل يتيم عروة عن عروة بن الزبير عن زينب ابنة ولابي ذر بنت ابي سلمة عن ام سلمة ام المومنين انها قالت شكوت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اشتكي اي ان كنت مريضة لا اقدر على الطواف ماشية فقال لي عليه السلام طوفي من وراء الناس وانت راكبة فطفت ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الى جنب البيت الحرام يقرا بالطور وكتاب مسطور وهذا الحديث سبق في الحج وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم عن محمد بن جبير بن مطعم القرشي النوفلي عن ابيه رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرا في المغرب بالطور فلما بلغ هذه الاية ام خلقوا من غير شيء خلقهم فوجد بلا خالق ام هم الخالقون لانفسهم ولذلك باطل ام خلقوا السموات والارض بل لا يوقنون بانهم خلقوا اي مسيرفون وهو معنى قوله ولين سالتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله اي يوقنون بان الله خالق واحد ام عندهم خزاين ربك اي خزاين رزق ربك ام هم المسيطرون المتسلطون على الاشياء يدبرونها كيف شاءوا كاد قلبي ان يطير ولابي ذر وقال اي جبير كاد قلبي ان يطير مما تضمنته من بليغ الحجة وفيه وقوع خبر كاد مضارعا بان في غير الضرورة خلافا لابن مالك وقد خطي ذلك على النحويين والصحيح جوازه الان وقوعه غير مقرون بان اكثر وانشر من وقوعه بها انتهى وسقط ان لابي ذر قال سفيان بن عيينة فاما انا فانما سمعت الزهري يحدث عن محمد بن جبير مطعم عن ابيه

انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرا في المغرب بالطور ولابي ذر ولم اسمعه اي ولم اسمع الزهري زاد الذي قال لي يعني قوله فلما بلغ الى اخره وقد كان جبير بن مطعم قدم على النبي صلى الله عليه وسلم بعد وقعة بدر في فداء الاساري وكان اذ ذاك مشركا وكان سماعه هذه الاية من هذه السورة من اول ما حلمه على الدخول في الاسلام سورة والنجم مكية وايها احدى او اثنتان وستون بسم الله الرحمن الرحيم سقطت لفظة سورة والبسملة لغير ابي ذر وقال مجاهد ذو اي ذو قوة في خلقه وزاد الفريابي عنه جبريل وقال بن عباس منظر حسن فان قلت قد جعلكم ذو فطوه بقوله بالاولى قوته في العلم وبالثانية قوة جسده فقدم العلمية على الجسدية قاب قوسين حيث الوتر من القوس قاله مجاهد فيما وصله الفريابي ايضا وفيه اشارة فان محذوف اي فكان مقدار مسافة قاب وهذا ساقط لابي ذر ضيزى قال مجاهد فيما وصله الفريابي ايضا عوجا وقال الحسن غير معتزلة وقيل جابره حيث جعلتم له البنات التي تشتكمون عنهن وهي فعلى بضم الفاء من الضيز وهو الجور لانه ليس في كلام العرب فعلى بكسر الفاء صفة وان كسرت حافظة على تصحيح الياء كبيض والا فلو بقيت الضمة انقلبت الياء واوا والكدي اي قطع عطاه قال فاعطى قليلا ثم اكدى من يبدل المرون في الثاني محمد وهو من قولهم اكدى الحافر اذا بلغ الكدية وهي الصخرة الصلبة فترك الحفر رب الشرى قال مجاهد فيما وصله الفريابي هو اي الشعري موزم الجوزا بكسر الميم الاولى وهي الحبور وقال الضحاك قتيبي وهو الهنعة عندها البركبشة وقال قتادة قريش في عبادة الاوثان الذي وفى اي وفيما فرض عليه وقال الحسن عمل ما امر به وبلغ رسالات ربه اي خلقه وقيل قيامه بذبح ابنه ازفة الازفة اي اقتربت الساعة التي كل يوم تزداد قربا فهي كابنة قريبه وزادت في الرتب وهذا ساقط لابي ذر سامدون قال مجاهد هي البرطمة بالموحدة المفتوحة والراء الساكنة والطاء المهملة والميم المفتوحتين ولابي ذر عن الكشميهني البرطمة بالنون بدل الميم الخافية كانوا اذا سمعوا القران تغنوا ولعبوا وقيل السامد اللاهي وقيل الهائم وقال عكرمة يتغنون بالحميرية وقال ابراهيم يقولون يا جارية اسمدي لنا اي غني الخثعمي فيما وصله سعيد بن منصور في قوله تعالى افتمارونه اي افتجادلونه من المرا وهو المجادلة ومن قرا افتمرونه بفتح التاء وسكون الميم من غير الف وهم حمزة والكسائي ويعقوب وخلف افتجحدونه ولابي ذر عن الحموي افتجحدونه بحذف الضمير من براة حقه اذا جحده وقيل افتغلبونه في المراس مارسته فريته مازاغ ولابي ذر وقال فازاغ البصر اي بصر محمد صلى الله عليه وسلم عما راه فلبث الليلة وماطغى اي ولا ولابي ذر عن الكشميهني وما جاوز ما راى بل اثبته اثباتا صحيحا مستقيما او ما عدل عن رؤية العجايب التي امر برؤيتها وما جاوز زها افتمارون اي كذبوا في سورة النجم اي كذبوا ويحتمل وقوع ذلك من ناسخ وقال الحسن البصري فيما وصله عبد الرزاق اذا هوى في قوله تعالى والنجم اذا هوى اي غاب وانتثر يوم القيامة

شبكة الألوكة www.alukah.net

او انقض او من طلع والنجم الثريا وقال ابن عباس فيما وصله الفريابي في قوله تعالى
اعني وافتى اي اعطى فارضى وقال مجاهد اقنى ارضى بما اعطى وقنع قال الراغب وتحقيقه
انه جعل له قنية من الرضى وبه قال حدثنا يحيى هو ابن موسى الختن بالخاء المعجمة والنون
المشددة قال حدثنا وكيع هو ابن الجراح بن فليح الرواسي براء مضمومة فهمزة مفتوحة
فهملة الكوفي عن اسماعيل بن ابي خالد الاحمسي مولاهم البجلي عن عامر الشعبي عن
مسروق هو ابن الاجدع الهمداني انه قال قلت لعايشة رضي الله عنها يا امتاه بضم الهمزة
وتشديد الميم وبعد الفوقية الف فهاء ساكنة قال في الفتح والاصل يا ام والهاء للسكت
اضيف اليها الخلاصة فابدلت تاء ثم زيدت ها السكت بعد الالف هل راى محمد صلى
الله عليه وسلم ربه ليلة الاسرى فقالت لقد قف بفتح القاف وتشديد الفاء
اي قام شعري فزعا مما قلت هيبة من الله واستحالة لوقوع ذاك في الدنيا وليس هو
انكارا منها لجواز الرؤية مطلقا لقول المعتزلة ولابي ذر مما قلته اين انت من ثلاث
اي كيف يغيب فهمك عن ثلاث من حدث فقد كذب في حديثه من حدثكان محمد راى
ربه ليلة المعراج فقد كذب وعند مسلم فقد اعظم على الله الحديث ثم قرات مستدركة
كذلك بطريق الاستبطال لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار وهو اللطيف الخبير وفي
مسلم انها سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن قوله تعالى ولقد راه نزلة اخرى فقال انما هو جبريل
وعند ابن مردويه انها قالت يا رسول الله هل رايت ربك فقال انما رايت جبريل منهبطا
واحتجاجها بالاية حالفها فيه ابن عباس فيما اخرجه الترمذي عن ابن عباس عن عكرمة عنه قال راى
محمد ربه قلت اليس يقول الله لا تدركه الابصار وعلى ذاك اذا تجلى بنوره الذي هو نوره وقد
راى ربه مرتين فالنفي في الاية احاطة الابصار لا بي الرؤية او يشعر بما لما يقول
لا تحيط به الافهام واصل المعرفة حاصل ثم استدلت ايضا بقوله تعالى وما كان لبشر
ان يكلمه الله الا وحيا او من وراء حجاب واجيب بان هذه الاية لا تدل على نفي
الرؤية مطلقا بل على ان البشر لا يرى الله في حال التكلم فنفي الرؤية بقيد بهذه الحالة
دون غيرها ومن حدثك انه صلى الله عليه وسلم علم ما في غد فقد كذب ثم قرات وما تدري
نفس ماذا تكسب غدا اي تعمل ومن حدثك انه صلى الله عليه وسلم كتم شيئا مما امر بتبليغه
ولابي ذر انه قد كتم فقد كذب ثم قرات يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك الاية
ولكنه عليه الصلاة والسلام ولابي ذر عن الحموي والمستملي ولكن راى جبريل عليه السلام
في صورته له ستمائة جناح مرتين مرة بالارض في الافق الاعلى ومرة في السماء عند سدرة
المنتهى وهذا الحديث اخرجه في التفسير والتوحيد مقطعا ومسلم في الايمان والترمذي
والنسائي في التفسير هذا باب بالتنوين اي في قوله تعالى
فكان قاب قوسين او ادنى اي حيث الوتر من القوس والمعنى من ان لا احدهما قال القشيري
في شرائع الحج اخبر الله تعالى بقوله فكان قاب قوسين او ادنى انه صلى الله عليه وسلم بلغ من
الرتبة والمنزلة والقدر الاعلى مما لا يعلمه الخلق ولغير اي ذر قوله تعالى قاب قوسين او ادنى
واسقاط لفظ باب وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال حدث

النسائي بالنون بن المحدث سليمان ابن ابي سليمان فيروز الكوفي قال سمعت زرا بكسر
الزاي وتشديد الراء ابن حبيش عن عبد الله بن مسعود في قوله فكان قاب قوسين او ادنى
اي اقرب فاوحى الى عبده ما اوحى قال زر حدثنا ابن مسعود عبد الله انه صلى الله
عليه وسلم راى جبريل له ستمائة جناح اي مرتين كما سبق وفي سائرها على صورة دحية
الكلبي وعبر لان في الملك قوة التشكل في اي صورة اراد باب
قوله قوله فاوحى الى عبده ما اوحى اي جبريل اوحى الى عبد الله محمد صلى الله عليه وسلم
ما اوحى جبريل وفيه تفخيم للموحى به او الله اليه وقيل الضمائر كلها لله قال جعفر بن
محمد فيما رواه السلمي فاوحى الى عبده قال بلا واسطة فيما بينه وبينه سرا الى قلبه لا يعلم
به سواه انتهى وسقط الباب ولاحقه لغير ابي ذر وبه قال حدثنا طلق بن غنام
بفتح الطاء المهملة وسكون اللام وبعدها قاف وغنام بفتح المعجمة وتشديد النون النخعي
قال حدثنا زايدة بن قدامة الكوفي عن الشيباني سليمان انه قال سالت زرا هو
ابن حبيش عن قوله تعالى فكان قاب قوسين او ادنى فاوحى الى عبده ما اوحى
قال اخبرنا عبد الله بن مسعود ان محمدا صلى الله عليه وسلم راى جبريل ولابي ذر
انه محمدا صلى الله عليه وسلم راى جبريل صلى الله عليه وسلم له ستمائة جناح وزاد النسائي
ينثر منها تهاويل من الدر والياقوت وهذا الذي ذهب اليه ابن مسعود هو مذهب
عايشة هذا باب بالتنوين اي في قوله لقد راى والله لقد راى
محمد من ايات ربه الكبرى الكبرى من ايات الله او الكبرى صفة للايات والمفعول محذوف
اي شيا من ايات ربه وسقط لغير ابي ذر لفظ باب وما بعده وبه قال حدثنا قبيصة
بفتح القاف وكسر الموحدة بعدها مهملة بن عقبة بن محمد السوائي قال حدثنا سفيان
ابن سعيد بن مسروق الثوري عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابراهيم النخعي عن علقمة
ابن قيس بن عبد الله بن مالك النخعي الكوفي ولد في حياته صلى الله عليه وسلم عن عبد الله بن
مسعود رضي الله عنه لقد راى من ايات ربه الكبرى قال راى جبريل عليه السلام رفرفا اخضر
سد الافق وعند النسائي والحاكم عن ابن مسعود قال ابصر اني الله صلى الله عليه وسلم جبريل له
عليه السلام على رفرف فوقفملا ما بين السما والارض قال البيهقي فالرفرف جبريل عليه
السلام على صورته على رفرف والرفرف البساط وعن ابن مسعود عن ابن عباس فيما رواه القرطبي
في قوله دنا فتدلى انه على التقديم والتاخير اي تدلى الرفرف لمحمد صلى الله عليه وسلم ليلة المعراج
فجلس عليه ثم رفع فدنا من ربه قال فارقني جبريل وانقطعت عني الاصوات وسمعت
كلام ربي فعلى هذا الرفرف ما جلس عليه كالبساط ونحوه واصل الرفرف ما كان من
الديباج رقيقا حسن الصنعة ثم اشتهر استعماله في السرير هنا باب
بالتنوين اي في قوله تعالى اللات والعزى اللات ضم للتخفيف بالطايف اولغ ثقيف بتحلة
والعزى سمرة لغطفان كانوا يعبدونها وبه قال حدثنا مسلم بن ابراهيم الفراهيدي بالفا
وسقط لابي ذر بن ابراهيم قال حدثنا ابو الاشهب بفتح الهمزة وسكون المعجمة وبعدها الموحدة
جعفر بن حيان العطاردي البصري قال حدثنا ابو الجوزا اوس بن عبد الله الربعي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بفتح الراء والموحدة بعدها عين مهملة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال في قوله تعالى اللات والعزى كان اللات رجلا يلت سويق الحاج قيل هذا التفسير على قراءة رويس بتشديد التاء اما على قراءة من خففها فلا يلزم واجيب باحتمال ان يكون اصله التشديد وخفف للكثرة الاستعمال وكان الكسائي يقف عليها بالهاء وقيل ان اسم الرجل عمرو بن لحي وقيل صرمة بن غنم وكان بالطائف والسويق عند منجم ويطعمه الحاج فلما مات عبد والحجر الذي كان عنده اجلا لانه كان يعظمه اهل تلك القرية فلما مات عبدوا ال

ان الشيطان قال ذلك محاكيا نغمة النبي صلى الله عليه وسلم بحيث سمعه من دنا اليه فظنها من قوله
صلى الله عليه وسلم وانشاءها وبريده بتفسير ابن عباس عن تتلى وامانزل الكرماني وما
قيل ان ذلك كان سبب السجود بهم لا صحة لهم معقلا ولا نقلا فهو مبني على القول ببطلان العصمة
من اصلها وانها موضوعة وقد سبق لي ذلك والله الموفق وسجد معه الجن والانس ذكر
الجن والانس بعد المسلمون الصادق بهما ليدفع توهم اختصاصه بالانس تابعه اي
تابع عبد الوارث ابن طهمان بفتح المهملة وسكون الهاء ولابي ذر ابراهيم بن طهمان فيما
وصله الاسماعيلي عن ايوب السختياني ولم يذكر بن عليه بضم العين المهملة وفتح
اللام والتحتية المشددة اسماعيل في حديثه عن حديثه عن ايوب بن عباس بل ارسله
ولا يقدح ذلك في الحديث لاتفاق عبد الوارث وابن طهمان على وصله وبهما تحتان
وسبق الحديث في ابواب المسجد في باب سجود المسلمين مع المشركين وبه قال حدثنا
نصر بن علي بالصاد المهملة الجهضمي البصري قال اخبرني بالافراد ولابي ذر اخبرنا
ابو احمد محمد بن عبد الله يعني الزبيري بضم الزاي وفتح الموحدة قال حدثنا ولابي
ذر حدثني بالافراد اسرائيل بن يونس عن جده بن اسحاق عمرو السبيعي عن الاسود
ابن يزيد بن قيس النخعي قال ابراهيم النخعي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
انه قال اول سورة نزلت فيها سجدة والنجم قال سجد فرأيتم من قرأها وسجد معه من
خلفه الا رجلا رأيته اخذ كفا من تراب فسجد عليه وفي رواية شعبة في ابواب السجود
رفعه الي وجهه فقال يكفيني هذا فرأيته بعد ذلك قتل كافرا ببدر وهو امية بن
خلف وعند بن سعد انه الوليد بن المغيرة وقيل سعيد بن العاص بن امية قال الحميدي
الاول وعند النسائي باسناد صحيح انه المطلب ابن ابي وداعة وانه ابى ان يسجد وانه كان قبل
ان يسلم فلما اسلم قال فلا ادع السجود فيها ابدا فتعجيم بن مسعود محمول على ما اطلع عليه

سورة اقتربت الساعة مكية وايها خمس وخمسون بسم الله الرحمن الرحيم

سقطت البسملة ولفظ سورة لغير ابي ذر قال ولابي ذر وقال مجاهد مما وصله
الفريابي ستمر اي ذاهب سوف يذهب ويبطل من قولهم من الشيء واستمر اذا ذهب
وقيل يطرد قال في الانوار وهو بعيد على انهم رأوا قبله ايات اخر في مزدجر
متتابعة حتى قالوا ذلك مزدجر قال مجاهد فيما وصله الفريابي ايضا متناهي بصغة
الفاعل اي نهاية وغاية في الزجر لا مزيد عليها والدال تدل من تاء الافتعال واصله
مرتجل قلبت التاء دالا لان تاء الافتعال تقلب دالا بعد الزاي حرف مجهور والتاء
مهموس فابدلوها الى حرف مجهور قريب من التاء وهو الدال وازدجر قال مجاهد
فاستطير جنونا فيكون من قولهم اي ازدجرته الجن وذهب بلبه او هو من كلام
الله تعالى اخبر عنه انه زجر من التبليغ بانواع الاذية دسر قال مجاهد اضلاع وقيل
صدرها التي كان كفر مبنيا النوح جزاء من الله اي من فعلنا بنوح وهو ما فعلنا
من فتح ابواب السما وما بعده من التفخيم ونحوه جزاء من الله بما صنعوا بنوح واصحابه
وقيل المعنى فعلنا به وهو من انجا نوح واغراق قومه جزاء لمن كفر به ومجدا مره

وهو

وهو نوح عليه السلام مختطر اي يعني قوم صالح يحضرون الماء يوم غب الابل فيشربون
ويحضرون اللبن يوم ورودها فيحتلبون وقال بن جبير سعيد فيما وصله بن
المنذر مهطعين النسلان بفتح النون والسين المهملة هو تفسير للاهطاع الذال
عليه مهطعين والنسلان هو الخبب بالمعجمة والموحدتين المفتوحة الاولى ضرب من
العدو اسراع بكسر المهملة تاكيد له وقيل الاهطاع الاسراع مع مداع العنق وقيل
النظر وقال غيره غير بن جبير فتعاطى اي فعاطاها بالقاف بعد العين فطافها فاخذ
بيده فعقرها قال اسفا قتبي لا اعلم لقوله فعاطاها وجها الا ان تكون من الخلق
الذي قدمت عينه على لامه لان العطو التناول فيكون المعنى فتناولها بيده واما
عموط فلا اعلمه وكلام العرب وتعقبه في المصابيح فقال في ادعائه انه لا يعلم مادة
عموط في كلام العرب نظر لان الجوهري ذكر المادة وقال فيها يقال عاطت الناقة تعوط
يعني اذا حمل عليها اول سنة فلم يحمل ثم حمل عليها السنة الثانية فلم يحمل ايضا فهذه
المادة موجودة في كلام العرب والظن بالسفاقسي انه علم ذلك فانه كثير النظر في الصحاح
ويعتمد عليه في النقل فان قلت هذا المعنى غير مناسب لما نحن فيه قلت هو لا ينكر
المناسبة وانما انكر وجوده المادة فيما يعلمه والظاهر انه سهو منه انتهى وسقط لفظ فعاطاها
لابي ذر والمعنى فنادوا صاحبهم ندا المستخفيث وهو قدار بن سالف وكان استجمع فتعاطى
الة العقر والناقة المحتظر في قوله تعالى فكانوا كهشيم المحتظر قال بن عباس فيما رواه
بن المنذر كحظار بكسر الحا المهملة وتفتح وبالظا المشالة المعجمة المخففة مكسر من الشجر
محترق وعن قتادة فيما رواه عبد الرزاق لرماد محترق ازدجر قال افتعل من زجرت
صارفت تا الافتعال والا وقد مر تقريره قريبا واعادة هنا لينبه عليه كفر فعلنا به
وبهم بنوح وقومه ما فعلنا من نصرة نوح واجابة دعائه وغرق قومه جزا الماضي بضم الصاد
نوح واصحابه من الاذى وقد سبق نحو من هذا مستقر قال الفرا بفتح والمح بفتح الراء الميم
عذاب حق وقال غيره يستقرهم حتى يسلمهم الى النار يقال الاشر بفتح الهمزة وا
لشين المعجمة والرا المخففة والمرح بفتح الميم والرا والتجر بالجيم والوحدة المشددة
المعومة قاله ابو عبيدة في تفسير قوله تعالى سيعلمون غدا من الكذاب الاشر
يا ـــــــ بالتنوين اي في قوله وانشق القمر ماض على حقيقته وهو
قول عامة المسلمين الامن لا يلتفت الى قوله حيث قال انه ينشق يوم القيامة
فادفع الماضي موقع المستقبل لتحققه وهو خلاف الاجماع وان يروا اي كفار قريش اية
معجزة له صلى الله عليه وسلم يعرضوا من تاملها والايمان بها وسقط لفظ باب لغير
ابي ذر وتا يبيه لغير المستملي وبه قال حدثنا مسدد هو بن مسرهد قال حدثنا
يحيى بن سعيد القطان عن شعبة بن الحجاج وسفيان هو بن عيينة او الثوري لان كلا منهما روى
عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابراهيم النخعي عن ابي معمر بسكون العين بينهما
فتحتين عبد الله بن سخبرة بفتح المهملة وسكون المعجمة عن بن مسعود عبد الله
رضي الله عنه انه قال انشق القمر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فرقتين

بكسر الفا قطعتين لما سأله كفار قريش ان يريهم اية فرقة نصب بدل من سابقه
المنصوب على الحال فوق الجبل وفرقة دونه ولابي ذر فرقة بر فرقها على الاثنان
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشهدوا وهذه المعجزة العظيمة الباهرة
وقال ليث عن مجاهد فقال النبي صلى الله عليه وسلم لابي بكر اشهد يا ابا بكر وهذه
المعجزة من امهات المعجزات الفائقة على معجزات سائر الانبياء لان معجزاتهم عليهم السلام
لم تتجاوز الارضيات وهذا الحديث قد سبق في علامات النبوة في باب سؤال المشركين
ان يريهم النبي صلى الله عليه وسلم اية وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني وسقط بن
عبد الله لغير ابي ذر قال اخبرنا ابن ابي نجيح بفتح النون وكسر الجيم عبد الله
عن مجاهد هو بن جبر عن ابي معمر عبد بن سخبرة عبد الله بن مسعود رضي
الله عنه انه قال انشق ونحن مع النبي صلى الله عليه وسلم بمكة فصار فرقتين
بكسر الفا فقال عليه السلام لنا اشهدوا اشهدوا مرتين وبه قال حدثنا يحيى بن
بكير المخزومي المصري قال حدثني بالافراد بكر بفتح الموحدة وسكون الكاف
ابن مضر القرشي المصري عن جعفر هو بن ربيعة بن شرحبيل بن حسنة المصري
عن عبد الرحمن بن هرمز بفتح العين مصغرا بن عبد الله بن عتبة بن مسعود
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال انشق القمر في زمان النبي صلى الله عليه وسلم
وهذا نص يرد على القائل انما ينشق يوم القيامة قال الواحدي والقائل اعتقاد عامتهم
بن عطا عن ابيه وقد اخبر عنه الصادق فيجب اعتقاده وقوعه واما استماع الخرق والالتئام
لقيام فحول الكلام وفي قراءة حذيفة وقد انشق اي قد كان انشقاق القمر فيوشك
قرب الساعة اي اذا كان انشقاقه من اشراطها وذلك ان قد اتاها هي جواب وقوع وبه قال
حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا يونس بن محمد البغدادي قال حدثنا
شيبان بالشين المعجمة المفتوحة بن عبد الرحمن التيمي مولاهم النحوي البصري نزيل الكوفة
عن قتادة بن دعامة السدوسي عن انس رضي الله عنه انه قال سأل اهل مكة المشركون ان يريهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم اية تشهد لنبوته فاراهم انشقاق القمر وهذا الحديث
اخرجه ايضا في باب سؤال المشركين بهذا السند وقال فيه ان اهل مكة سألوا رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان يريهم اية وبه قال حدثنا مسدد هو بن مسرهد قال
حدثنا يحيى القطان عن شعبة وفي نسخة حدثنا شعبة عن قتادة بن دعامة
عن انس رضي الله عنه قال انشق القمر فرقتين وهذا الحديث الخمسة مر ذكرها على بن
ابن مسعود وابن عباس وانس واما حديث بن مسعود فيه التصريح بحضور ذلك
حيث قال وكنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال لنا اشهدوا واما انس فلم يحضر ذلك
لانه كان بالمدينة بن اربع او خمس سنين وكان الانشقاق بمكة قبل الهجرة بنحو خمس سنين
واما ابن عباس فلم يكن اذ ذاك ولكن روى ذلك جماعة من الصحابة هذا باب
بالتنوين اي في قوله تعالى تجري السفينة باعيننا بمرأى منا اي محفوظة بحفظنا
جزاء نصب على المفعولية له ناصبه فعلها وما بعده او على المصدر بفعل مقدر

اي

اي جازيناهم جزاء لمن كان كفر اي فعلنا ذلك جزاء لنوح لانه نعمة كفروها فان كل نبي نعمة
من الله على امته ولقد تركناها السفينة او الفعلة اية لمن يعتبر حتى شاع خبرها واستمر
وسقط لابي ذر ولقد تركناها الاولى بغير لفظ باب قال قتادة فيما وصله عبد الرزاق
ابقى الله سفينة نوح حتى ادركها اوائل هذه الامة وزاد عبد الرزاق على الجودي
وعنه بن ابي حاتم عنه قال ابقى الله السفينة في ارض الجزيرة عبرة واية حتى نظرت
اليها اوائل هذه الامة وكم من سفينة بعدها صارت رمادا وقال بن كثير الظاهر
يعني من قوله تعالى ولقد تركناها اية ان المراد من ذلك جنس السفن لقوله تعالى
واية لهم انا حملنا ذريتهم في الفلك المشحون وبه قال حدثنا حفص بن عمر الحوضي
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي عن الاسود
بن يزيد عن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم يقرأ هل من مدكر بالدال المهملة واصله كما مر مذتكر بذال معجمة
فاستثقل الخروج من حرف مجهور وهو الذال الى حرف مهموس وهو التاء فابدلت
التاء دالا مهملة لتقارب مخرجيهما ثم ادغمت المعجمة في المهملة بعد قلب المعجمة اليها
للتقارب وقرأ بعضهم مدكر يعني بالمهملة هذا باب
بالتنوين اي في قوله تعالى ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر اي سهلنا
لفظه ويسرناه على اراده ليتذكر الناس كما قال تعالى كتاب انزلناه اليك
مبارك ليدبروا اياته وليتذكر اولوا الالباب سقط الباب ولاحقه لغير ابي ذر
قال مجاهد فيما وصله الفريابي يسرنا اي هونا قراءته وليس شيء يقرأ كله ظاهرا
الا القرآن وسقط لابي ذر لفظ يسرنا وقال غيره هيأنا من هيأ فرسه اذا الجمه
ليركبه قال فقمت اليها بالجام فيسر اهناك تجربة الذي كلفت اصنع وبه قال حدثنا
مسدد هو بن مسرهد بن مسربل الاسدي البصري عن يحيى بن سعيد القطان
عن شعبة بن الحجاج عن ابي اسحاق السبيعي عن الاسود بن يزيد بن عبد الله
بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقرأ هل من مذكر
اي هل من متذكر بهذا القرآن الذي يسرنا حفظه ومعناه باب
قوله تعالى اعجاز نخل منقعر قال في الانوار اصول نخل منقلع من مغارسه
وساقط على الارض وقيل منهوا بالا عجاز لان الريح طيرت رؤسهم وطرحت اجسادهم وقد ذكر
منقعر للحمل على اللفظ والتانيث في قوله اعجاز نخل خاوية للعين فكيف كان عذابي
ونذر استفهام تعظيم ووعيد والنذر جمع نذير بمعنى الانذار وبه قال
ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا زهير هو بن معاوية عن ابي اسحاق السبيعي
انه سمع رجلا قال الحافظ بن حجر لم اعرف اسمه سأل الاسود بن يزيد هل من مدكر
بالدال المهملة او مذكر بالمعجمة فقال سمعت عبد الله بن مسعود يقرأها ولابي
ذر يقرؤها بالواو وبعد الراء الف فهل من مدكر زاد ابو ذر عن الكشميهني والاصيلي
مهملة قال بن مسعود وسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأها بالف صورة الهمزة

اووا وهاجما مر وهل من مدكر الامهلة هذا باب بالتنوين اي في
قوله فكانوا كهشيم المحتظر بكسر الظا المشالة المعجمة قراة الجمهور اسم فاعل
قال بن عباس المحتظر هو الرجل يجعل لغنمه حظيره بالشوك والشجر
فاسقط من ذلك وداسته الغنم فهو الهشيم وقرا الحسن بفتحها فقيل هو
مصدر اي كهشيم الاحتظار وقيل اسم مكان وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ
يسرنا القران تلاوته على الالسن وعن بن عباس لولا ان الله يسره على لسان الادميين
ما استطاع احد ان يتكلم بكلام الله عز وجل فهل من مدكر سقط لابي ذر ولقد يسرنا
ابي اخ وقال بعد قوله المحتظر الاية وسقط لغير لحظ باب وبه قال حدثنا
عبدان بفتح العين المهملة وتشكين الموحدة قال اخبرنا ولابي ذر اخبرني بالافراد
ابي عثمان الازدي المروزي عن شعبة بن الحجاج عن ابي اسحاق السبيعي عن
الاعمش عن الاسود بن يزيد عن عبد الله بن مسعود عن النبي ولابي ذر عن النبي
ذر النبي صلى الله عليه وسلم فر فهل من مدكر الاية سقط لفظ الاية لابي ذر
هذا باب بالتنوين اي في قوله تعالى وَلَقَدْ صَبَّحَهُمْ بُكْرَةً باه لصرف
لانه نكرة ولو قصد به وقت بعينه امتنع للتانيث والتعريف عَذَابٌ مُسْتَقِرٌ
دايم متصل بعذاب الاخرة فَذُوقُوا عَذَابِي وَنُذُرِ يريد العذاب الذي نزل بهم من
خمس الاعين غير العذاب الذي اهلكوا به فذلك حسن التكرير زاد ابو داود وابو ذر
ابي قوله فهل من مدكر وبه قال حدثنا محمد غير منسوب قال في الفتح هو المثنى
او ابن بشار او بالمعجمة بن الوليد قال حدثنا غندر هو بن محمد بن جعفر قال
حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحاق السبيعي عن الاسود بن يزيد عن عبد الله
ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قرا فهل من مدكر بالدال المهملة وسقط
انه لغير ابي ذر هذا باب بالتنوين في قوله تعالى وَلَقَدْ أَهْلَكْنَا
أَشْيَاعَكُمْ اشباهكم ونظراءكم في الكفر من الامم السابقة فَهَلْ مِنْ مُدَّكِرٍ من يتذكر
ويعلم ان ذلك حق فيخاف ويعتبر وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا
يحيى بن موسى الختي بالخا المعجمة والفوقية المشددة المكسورة قال حدثنا وكيع
الرواسي بضم الراء وهملة فهملة الكوفي عن اسرايل بن يونس عن جده ابي اسحاق
السبيعي عن الاسود بن يزيد بن قيس النخعي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
انه قال قرات على النبي صلى الله عليه وسلم فهل من مدكر التذكير بالدال المعجمة
فقال النبي صلى الله عليه وسلم فهل من مدكر بالمهملة والتذكير في فهل من مدكر بالسورة
بعطف القصص المذكورة في السورة استدعاء لهم السامعين ليعتبروا وهذا
باب بالتنوين اي في قوله تعالى سَيُهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ
اسم جنس وحسن هنا لوقوعه فاصلة بخلاف ليولون الادبار وسقط لفظ باب
لغير ابي ذر وبه قال حدثنا محمد بن عبد الله بن حوشب بفتح المهملة وسكون
الواو وفتح الشين المعجمة بعدها موحدة منصرف وسقط لابي ذر ابن عبد الله

فنسبه

نسبه لجده قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا خالد الحذا
عن عكرمة مولى بن عباس عن بن عباس زاد في غير الفرع هنا الخطاح لتحويل السند
وحدثني بالافراد محمد هو بن يحيى الذهلي قال حدثنا عفان بن مسلم الصفار
البصري عن وهيب بضم الواو مصغرا بن خالد البصري قال حدثنا خالد الحذا عن
عكرمة عن بن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو
في قبة جملة حالية والقبة كما في النهاية من الخيام بسب صغير يوم غزوة بدر اللهم
اني انشدك بفتح الهمزة وضم المعجمة عهدك بالنصر ووعدك باحدى الطايفتين
اللهم ان تشا هلاك المومنين فالمفعول محذوف او قوله لا تعبد بالجزم بعد
اليوم في حكم المفعول والجزا هو المحذوف فاخذ ابو بكر رضي الله عنه بيده عليه السلام
فقال حسبك يكفيك ما قلت يا رسول الله الححت بهاتين مهملتين بالغت
واطلت يعارك ربك في الدعا وهو يثب بفتح المثلثة وبالموحدة يقوم في الدرع فخرج عليه السلام وهو يقول
سيهزم الجمع ويولون الدبر زاد ابو ذر الاية وهذا الحديث سر في الجهاد في باب
ما قيل في درع النبي صلى الله عليه وسلم باب قوله تعالى بل الساعة
يوم القيامة موعدهم موعد عذابهم والساعة اي عذابها ادهى اعظم بلية وامر
اشد مرارة من عذاب الدنيا يعني من المرارة لا بالمرور به قال حدثنا ابراهيم بن
موسى الفراء الرازي الصغير قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا هشام بن يوسف
الصنعاني القاضي ان بن جريج عبد الملك بن عبد العزيز اخبرهم قال
اخبرني بالافراد يوسف بن ماهك بفتح الهاء والكاف معناه القدير مصغرا
لقمر قال اني عند عايشة ام المومنين رضي الله تعالى عنها قالت لقد انزل بمكة
مضمومة ولابي ذر نزل باسقاطها بفتح النون والزاي على محمد صلى الله عليه وسلم
وانا لجارية حديثة السن اللعب بل الساعة موعدهم والساعة ادهى وامر
قال حدثني بالافراد اسحاق غير منسوب هو بن شاهين الواسطي قال حدثنا
خالد هو بن مهران الحذا عن عكرمة مولى بن عباس عن بن عباس رضي الله عنهما
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وهو في قبة له يوم وقعة بدر سقط لفظ له لابي
ذر انشدك اي اطلبك عهدك اي ما وعدتنا سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين انهم لهم
المنصورون ووعدك في واذ يعدكم الله احدى الطايفتين انها لكم اللهم ان شئت
هلاك المومنين لم تعبد بعد اليوم ابدا لانه خاتم النبيين فاخذ ابو بكر بيده عليه
السلام وقال حسبك يكفيك مناشدتك يا رسول الله فقد الححت على ربك في
السوال وهو عليه السلام يثب في الدرع يقوم مخرج وهو يقول جملة حالية كالسابقة
سيهزم الجمع بضم الياء بنيا للمفعول وقري سيهزم بالفوقية المفتوحة خطابا للرسول
صلى الله عليه وسلم الجمع نصب مفعول به وابو حيان في رواية يعقوب سيهزم بنون
العظمة الجمع نصب ايضا ويولون الدبر بل الساعة موعدهم والساعة ادهى وامر
ما لحقهم يوم بدر وهذا الحديث ياتي ان شا الله تعالى في باب تاليف القران من

تفاسير القرآن سورة الرحمن مكية او مدنية او تجيء فيها ست وسبعون
بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لغير ابي ذر وقال مجاهد فيما وصله عبد
حميد في قوله تعالى بحسبان اي كحسبان الرحى اي يدوران في مثل قطب الرحى والحسبان
قد يكون مصدر احسبه بالضم حسبانا وحسبانا مثل القران والكفران
والرجحان او جمع حسبان كشهاب وشهبان اي يجريان في منازلهما بحسبان لا يفادران ذلك
وهذا ساقط لغير ابي ذر الى آخر قوله وقال غيره اي غير مجاهد واقيموا
الوزن يريد لسان الميزان قاله ابو الدرداء وعند ابن ابي حاتم رأى ابن عباس
رجلا يزن فذارجح فقال اقم اللسان كما قال الله تعالى واقيموا الوزن بالقسط
والعصف في قوله تعالى والحب ذو العصف هو بقل الزرع اذا قطع منه
شيء قبل ان يدرك الزرع فذلك العصف والعرب تقول حز حنا بعصف
الزرع اذا قطعوا منه قبل ان يدرك والريحان في كلام العرب الرزق اي من الزرع
هو مصدر في الاصل اطلق على الرزق وقال قتادة الذي يشم او كل بعلم طيبة الزرع
سمي ريحانا لان الانسان رزقه والحب الذي يوكل منه اي من الزرع وقال
بعضهم ذو العصف يريد المأكول من الحب والريحان النضيج وقيل يعني
النضوج الذي لم يوكل قاله الفراء وابو عبيدة وقال غيره العصف ورق
الحنطة وقال الضحاك ما وصله بن المنذر العصف التبن رزقا للدواب
وقال ابو مالك الغفاري قال ابو زرعة لا يعرف اسمه وقال غيره اسمه غزوان
بمعجمتين وهو كوفي تابعي العصف اول ما ينبت سمية التبكا بفتح الفوقية والموحدة
وبالطاء المهملة الفلاحون هبورا بفتح الهاء وضم الموحدة مخففة وبعد الواو
الساكنة واو فالراء الزرع وقال مجاهد فيما وصله العزيابي العصف ورق الحنطة
والريحان والريحان بوزن فعلان من ذوات الواو اصله روحان من الرايحة فابدلت
الواو ياء للفرق بينه وبين الروحان وهو كل شيء له روح والمارج في قوله تعالى وخلق
الجان من مارج من نار هو اللهب الاصفر والاخضر الذي يعلو النار اذا اوقدت
وزاد غيره واحمر وهذا مشاهد في النار ترى الالوان الثلاثة مختلطا بعضها
ببعض والجان اسم جنس كالانسان وابو الجن ابليس وقال هنهم عن مجاهد
فيما وصله العزيابي في قوله تعالى رب المشرقين للشمس في الشتا مشرق ومشرق
في الصيف ورب المغربين مغربها في الشتا مغربها في الصيف وقيل مشرقا
الشمس والقمر ومغاربهما وذكر غاية ارتفاعها وغاية انحطاطها اشارة الى ان الطرفين
يتناول ما بينهما لتوفر ذلك في وصف ملك عظيم له المشرق والمغرب فيفهم منه ان له ما بينهما
ويؤيده قوله تعالى رب المشرقين ورب المغربين لا يبغيان في قوله مرج قال
البحرين يلتقيان بينهما برزخ لا يبغيان اي لا يبغيان يختلطان قاله تعالى قال
مجاهد فيما وصله العزيابي والبحران قال ابن عباس بحر السما وبحر الارض قال
سعيد بن جبير يلتقيان في كل عام وقال قتادة بحر فارس والروم او البحر المالح

والانهار

والانهار العذبة او بحر المشرق والمغرب والبرزخ الحاجز قال بعضهم الحاجز هو القدرة
الالهية المنشآت قال مجاهد فيما وصله العزيابي هي ما رفع من السفن بكسر الفاء
وسكون اللام ويجوز فتحها فاما ما لم يرفع قلعه فليس بمنشأة ولابي ذر بمنشآت
بالعين فيه المجرورة بدل المجرورة وقرأ حمزة وابو بكر بكسر الشين اسم فاعل اي ينشئ السير
اقبالا وادبارا او اللاتي ينشئن الامواج او الرافعات الشرع ونسبة الرفع اليها مجازا والباء
قرن بفتح السين اسم بمعنى اي انشأها الله او الناس او رفعوا شراعها وقال مجاهد
فيما وصله العزيابي كالفخار اي كما يصنع الفخار بضم الياء وفتح النون بنيا للمفعول
وذلك انه اخذ تراب الارض فعجنه فصار طينا ثم انتقل فصار كالحما المسنون ثم يبس فصار
صلصالا كالفخار ولا تخالف هذا قوله تعالى خلقه من تراب ونحوه قال مجاهد
قال مجاهد لهب من نار وقال غيره الذي معه دخان وقيل اللهب الاحمر وقيل
الدخان الخارج من اللهب وقال مجاهد ونحاس النحاس هو الصفر يذاب ثم يصب على
رؤسهم يعذبون به ولابي ذر فيعذبون وقيل النحاس الدخان الذي لا لهب معه قال
الخليل وهو معروف في كلامهم وانشد للاعشى
يضيء كضوء سراج السليط لم تجعل الله فيه نحاسا وسقط
قوله النحاس لغير ابي ذر خاف مقام ربه قال مجاهد هو الرجل يهم
الهما بالمعصية فيذكر الله عز وجل فيتركها من خوفه ومقام مصدر مضاف لفاعله
اي قيام ربه عليه وحفظه لاعماله او لمفعوله اي القيام بحقوق الله فلا يضيعها او المقام
مكان والاضافة بادنى ملابسة لما كان الناس يقومون بين يدي الله للحساب قيل فيه
مقام الله والمعنى خاف مقامه بين يدي ربه للحساب فترك المعصية فمقام مصدر
بمعنى القيام مدهامتان قال مجاهد سوداوان من الري والادهام شدة السواد
وشدة الخضرة وقال ابن عباس خضراوان صلصال اي طين خلط بزبل فصلصل كما
يصلصل الفخار اي صوت كما يصوت الخزف اذا جف ومزب لغوته ويقال منتن
بضم الميم وكسر التاء يريدون به صل اللحم يصل بالكسر صلولا انتن يقال صلصال
كما يقال حر الباب عند الاغلاق وصرصر يريدان صلصال مضاعف كصرصر
مثل كبكبته يعني كببته ومنه كبكبوا فيها اصله كبوا وفي هذا النوع وهو ما تكررت
فاؤه وعينه خلاف فعليل وزنه فعفع كررت الفاء والعين والام للكلمة قاله الفراء
وغيره وغلطا لان اقل الاصول ثلاثة فاء وعين ولام وفيه وزنه فعفعل وقيل فعل
بتشديد العين واصله صلل فلما اجتمع ثلاثة امثال ابدل الثاني من جنس فا الكلمة ويرد
كوفي وخص بعضهم هذا الخلاف بما ذا لم يعتل المعين بسقوط الثالث نحو لمس وكتلاث فانك
تقول فيهما لمس ولب فلو لم يصح المعين بسقوطه كسيم قال فلا خلاف في اصالة الجميع وقوله
صلصال الخ سقط لابي ذر فاكهة ونخل ورمان قال ولغير ابي ذر وقال بعضهم
قيل وهو الامام ابو حنيفة وجماعة كما نقل ابن الرمان والنخل بالفاكهة وانما اعاد
ذكرها لفضلها على الفاكهة فان ثمرة النخل فاكهة وغذا وثمرة الرمان فاكهة ودوا

ودوا نحو من ذكرا ﴿ خاص بعد العام تفصيلا له لقوله عز وجل حافظوا على الصلوات
والصلاة الوسطى فامرهم بالمحافظة على كل الصلوات ثم اعاد العصر مريدا لها
اي تاكيد التعظيمها كما اعيد النخل والرمان بها ومثلها اي مثل فاكهة ونخل ورمان
قوله تعالى الم تر ان الله يسجد له من في السموات ومن في الارض ثم قال وكثير من الناس
وكثير حق عليه العذاب وقد ذكرهم في اول ولابي ذر وقد ذكرهم الله عز وجل
في اول قوله من في السموات ومن في الارض والحاصل انه من عطف الخاص على العام واعترض
بانه تكرر في سياق الامتنان فتتم اوليس المراد بالعام والخاص ما اصطلح عليهما في
الاصول بل كل ما كان الاول فيه شاملا للثاني قال العلامة البدر الدماميني متى اعتبر التكرر
جا الاستغراق وفيه الذي اصطلح عليه في الاصول ولعل المراد كل ما كان الاول صادقا على
الثاني سواكان هنا استغراق اولم يكن ثم هنا فائدة لا باس بالتنبيه عليها وهي ان
الشيخ ابا حيان نقل قولين في المعطوفات اذا اضيفت هل كلها معطوف على الاول او كل
واحد منها معطوف على ما قبله فان قلنا بالثاني لم يكن عطف النخل على الرمان من باب عطف
الخاص على العام بل من عطف احد المتباينين على الاخر ومن هذه الحاية تتجه تلك المنازعة
في قوله تعالى من كان عدوا لله وملائكته ورسله وجبريل ان هذا من عطف الخاص على
العام وليس لذلك فانا ان قلنا بالقول الاخر فجبريل معطوف على رسله والظاهر ان المراد بهم
الرسل من بني ادم لعطفهم على الملائكة فليس منه وقال غيره غير مجاهد او غير البعض
المفسر بابي حنيفة رحمه الله افنان اي اغصان يتشعب من فرع الشجرة قال
الشاعر ﴿ بكاهة تدعو هزيلا ﴾
مجمعة على فنن تغني وتخصيصها بالذكر لانها التي تورق وتثمر وتمد الظل وجنا الجنتين
دان اي ما يجتنى من ثمر شجرها قريب تدعو الشجرة حتى تجتنيها وتخالفه قائما
وقاعدا ومضطجعا وقوله وقال غيره الى هنا ساقط لابي ذر وقال الحسن البصري
فيما وصله الطبري فباي الاء اي نعمة جمع الادنى ويعم النعمة وقال قتادة فيما وصله
ابن ابي حاتم ربكما يعني الجن والانس كما دل عليه قوله تعالى للانام وقوله ايه الثقلان
وذكرت اية فباي الاحدى وثلاثين مرة والاستفهام فيها للتقرير لما روى الحاكم عن جابر
قال قراعلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم سورة الرحمن حتى ختمها ثم قال مالي اراكم سكوتا للجن
كانوا احسن منكم ردا ما قرات عليهم هذه الاية من مرة فباي الاء ربكما تكذبان الا قالوا ولا بشيء
من نعمك ربنا نكذب فلك الحمد وقيل المراد بالاء القدرة وقال محمد بن علي الترمذي هذه السورة
من بين السور علم القران لانها سورة صفة الملك بكذا من افعاله والقدرة لافتتاحها باسم الرحمة
ليعلم ان جميع ما يصنعه بعد من افعاله وملكه وقدرته خرج اليهم من الرحمة ثم ذكر الانسان وما منّ عليه
به ثم حسبان الشمس والقمر يسجدان الانسان صانع ومحي ورفع السماء ووضع الميزان والارض للانام
وخاطبه الثقلين فقال سايلا لهم فباي الاء ربكما تكذبان اي فباي قدرة ربكما تكذبان
وانما كان تكذيبهم انهم جعلوا له في هذا الاشيا التي خرجت من قدرته وملكه شريكا يملك
معه ويقدر معه تعالى الله وقال القشيري ان الله تعالى عد في هذه السورة نعماه وذكر
خلقه

خلقه والاه ثم اتبع كل جملة منها وكل نعمة بهذه الاية وجعلها فاصلة بين كل نعمتين
ينبههم على النعم ويقررهم بها وقال الحسين بن الفضل التكرير طرد للغفلة وتاكيد للحجة
وسقط قوله تكذبان لغير ابي ذر وقال ابو الدرداء عويمر بن مالك رضي الله عنه فيما
وصله ابن حبان في صحيحه وابن ماجة في سننه مرفوعا في قوله تعالى كل يوم هو
في شان ﴿ يغفر ذنبا ويكشف كربا ويرفع قوما ويضع اخرين واخرجه البيهقي
في الشعب مرفوعا والمرفوع شاهد عن بن عمر اخرجه البزار وقيل يخرج كل يوم
عساكر عسكرا من الاصلاب اي الارحام واخر من الارحام الى الارض واخر من الارض
الى القبور ويخفض ويبسط ويحيي ويميت ويشقي سعيدا ويسعد شقيا ويعافي مبتليا
ويعز ذليلا ويذل عزيزا فان قلت قد صح ان العلم حق بما هو كائن الى يوم
القيامة فالجواب ان ذلك شؤون يبديها لا شؤون يبتديها وقال بن عباس
في قوله تعالى برزخ اي حاجز من قدرة الانام هم الخلق ونقله النووي في التهذيب
عن الترمذي وقيل الجنان وقيل بين ادم خامسه وقيل الثقلان نضاختان اي
فياضتان بالخير والبركة وقيل بالماء وقال بن عباس قال بن مسعود ايضا ينضح على
اوليا الله بالمسك والعنبر والكافور في دور الجنة كما ينضح رشح المطر وقال سعيد
بن جبير بانواع الفواكه والى وسقط من قوله وقال بن عباس لابي ذر ذو الجلال
اي ذو العظمة وهذا اسقط لابي ذر وقال غيره غير بن عباس مارج اي خالص من
النار من غير دخان قال في الانوار في قوله من مارج من صاف من دخان من نار يقال
لمارج يقال مرج الامير رعيته اذا خلاهم بتشديد اللام اي تركهم يعدو بالعين المهملة بعضهم
على بعض اي يظلم بعضهم بعضا ومنه مرج امر الناس اختلط واضطرب ولابي ذر
ويقال مرج امر الناس ومرج بفتح الراي الفرع وضبطها العيني بالكسر مرتج
من قوله في امر مرتج اي ملتبس وسقط هذه لابي ذر مرج اي اختلط البحران ولابي
ذر البحرين بالياء بدل الالف الرفع من مرجت وابنكا فاتركها تزعى سنفرغ لكم اي نحاسبكم
فهو مجاز عن الحساب والا فالله تعالى لا يشغله شي عن شي وهو اي لفظ سنفرغ
لكم معروف في كلام العرب يقال لا تفرغن لك وما به شغل وانما هو وعيد وتهديد
كانه يقول لاحدنك على غرتك غفلتك بما قدمت يداك قوله تعالى ومن
دونهما اي الجنتين المذكورتين في قوله ولمن خاف مقام ربه جنتان جنتان لمن دونهم من
اصحاب اليمين قالا ولتين افضل من التين بعدهما وقيل بالعكس وقال الترمذي الحكيم
المراد بالدون هنا القرب اي هما ادنى الى الترمذي واقرب اوهما دونهما جزاهما من غير تفضيل
وبه قال حدثنا عبد الله بن ابي الاسود نسبه لجده واسم ابيه محمد البصري الحافظ قال
حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد العمي بفتح العين المهملة وتشديد الميم المكسورة
البصري قال حدثنا ابو عمران عبد الملك بن حبيب الجوني بفتح الجيم وسكون الواو وبنون
الزون عن ابي بكر بن عبد الله بن قيس عن ابيه عبد الله بن قيس ابي موسى الاشعري
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جنتان مبتدا من فضة خبر قوله انيتهما

والجملة خبر المبتدا الاول ومتعلق من فضة محذوف اي اينيتهما كائنة من فضة ومافيهما عطف
على اينيتهما وجنتان مبتدا وقوله من ذهب خبر لقوله اينيتهما والجملة خبر الاول ايضا وما
فيهما فائنى من ذهب للمقربين والتى من فضة لاصحاب اليمين وما بين القوم وبين
ان ينظروا الى ربهم الارداء الكبريا على وجهه في جنة عدن ظرف للقوم والمراد بالوجه
بالذات والرداء شئ من صفاته اللازمة لذاته المتدرعة بما يليق بالمخلوقات بأ
بالتنوين اي في قوله تعالى حور مقصورات في الخيام جمع خيمة من د بحون وسقط للغير
لغير ابي ذر وقال ابن عباس حور سود الحدق ولابي ذر الحور السود وقال مجاهد مقصورات
محبوسات قصرن طرفهن بضم القاف مبنيا للمفعول وانفسهن على ازواجهن قاصرات
لا يبغين غير ازواجهن فلا يبغين بدلا قال الترمذي الحكيم في قوله حور مقصورات
في الخيام بلغنا في الرواية ان سحابة من العرش مطرت فخلق من قطرات الرحمة ثم ضرب على
كل واحدة خيمة على شاطئ الانهار سعتها اربعون ميلا وليس لها باب حتى اذا دخل ولي
الله بالجنة انصدعت عن باب ليعلم ولي الله ان ابصار المخلوقين من الملائكة والخدم
لم يأخذها وقد اخطئ ايضا اتم حسنا الحور الادميات وقيل الحور لما ذكر ولقوله
في صلاة الجنازة وابدله زوجا خيرا من زوجه وقيل الادميات افضل بسبعين الف
ضعف وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن المثنى العنزي الزمن قال
حدثنا ولغير ابي ذر حدثني عبد العزيز بن عبد الصمد العمي قال بن قيس عن ابيه
ابي موسى الاشعري رضي الله عنه ان رسول صلى الله عليه وسلم قال ان في الجنة خيمة من لولوة
مجوفة بفتح الواو مشددة ذات جوف واسع عرضها ستون ميلا والميل ثلاث فرسخ اربعة
الاف خطوة في كل زاوية منها اهل للمؤمن يامرون الاخرين يطوف عليهم المؤمنون
قال الرياطي صوابه المؤمن بالافراد قال في الفتح وغيره واجيب بجواز ان يكون
من مقابلة المجموع بالمجموع وجنتان من فضة اينيتهما مبتدا ومقدم خبره وما بينهما خبر جنتان
وما فيهما اي من فضة كذلك وجنتان من كذا من ذهب كما سبق اينيتهما وما فيهما وما بين القوم
وبين ان ينظروا الى ربهم الارداء الكبريا على وجهه ذاته في جنة عدن ظرف للقوم اوبقي
على الحال من القوم كانه قال كائنين في جنة عدن ولا دلالة فيه ان رؤية الله غير واقعة
اذ لا يلزم من عدمها في جنة او في ذلك الوقت عدمها مطلقا او رداء الكبريا غير مانع منها
الواقعة مكية وايها تسع وتسعون ولابي ذر سورة الواقعة بسم الله الرحمن
الرحيم وسقطت البسملة لغير ابي ذر وقال مجاهد فيما وصله الفريابي رجت
من قوله اذا رجت الارض رجا اي زلزلت يقال رجت بزجه رجا اذا حركه وزلزله اي يضطرب
فرقا من الله حتى ينهدم ما عليها من بنا وجبل وقال في قوله بست فتتا اي لتت كما يلت
السويق بالسمن او بالزيت وقيل سيرت من قولهم بس الغنم اذا ساقها المخضود
هو الموقر حملا بفتح القاف والحامل لا يبس ساقه من كثرة حمل شئ اغصانه ويقال
ايضا لا شوك له خضد الله شوكه فجعل مكان كل شوكة ثمرة وسقط لابي ذر قوله الموقر
حملا ويقال ايضا منضود في قوله وطلح منضود هو اي متراكب وهذا ساقط لابي ذر والعرب

المحيات

المحيات الى ازواجهن بفتح الموحدة المشددة ثلثة اي امة من الاولين من الامم الماضية
من ولد ادم عليه السلام اي محمد عليه السلام وقيل من الاخرين من امة محمد صلى الله عليه
وسلم جعلنا منهم بكرمه قال في الانوار ولا تخالف ذلك قوله عليه السلام انا في يكثرون
سائر الامم لجواز ان يكون سائر الامم الكثرين سائر امتي هذه الاية
وتابعوا هذه اكثرين تابعيهم بحموم اي دخان اسود ولابي ذر بحموم دخان اسود
يرفع بحموم وتاليه وقيل الحموم واد في جهنم يصرون اي يديمون على الحنث اي الذنب
العظيم الهيم في قوله تعالى فشاربون شرب الهيم هي الابل الظماء التي لا تروى من
الماء حتى تشرب اصلها قال ذو الرمة ؎ فاصبحت كالهيما لا الماء تتركه ؎
ولا يقضى عليها هيامها وسقط لابي ذر لمغرمون اي لملزمون غرامة ما انفقنا ولابي
ذر للملزمون روح في قوله تعالى فاما ان كان من المقربين فروح اي جنة ورخا وقيل
سعناه فله راحة وهو تفسير باللازم وريحان ولابي ذر الريحان الرزق يقال ابتغ
اطلب ريحان الله اي رزقه وقال الوراق الروح النجاة من النار والريحان دخول الجنة
دار القرار وننشاكم بفتح النون الاولى والشين ولابي ذر ننشاكم بضم ثم كسر موافقة
وزاد فيها لا تعلمون اي في اي خلق ننشاكم وقال الحسن اي نجعلكم قردة وخنازير كما فعلنا
باقوام قبلكم او نبعثكم على غير صوركم في الدنيا فيجعل المؤمن ويقبح الكافر وقال غير
مجاهد تفكهون اي تعجبون ما نزل بكم في زرعكم قاله الفراء وقيل تندمون وحقيقة
التفكه عن انفسكم من الحزن فهو من باب تحرج وتاثم ولابي ذر تعجبون بفتح العين وتشديد
الجيم عربا مثقلة بتشديد القاف وضم الراء عربا واحدها عروب مثل صبور وصبر يسميها
اهله مكة العروبة بفتح العين وكسر الراء واهل المدينة العجمة بفتح العين المعجمة وكسر
النون واهل العراق الشكلة بفتح المعجمة وكسر الكاف وهذا كله ساقط لكريمة وقرا
حمزة وشعبة بسكونها وهو كرسل ورسل وفرش وفرش وقال غير مجاهد في قوله خافضة
اي بي خافضة لقوم الى النار ولابي ذر يقوم بالموحدة بدل اللام ورافعة بآخرين
الى الجنة وحذف المفعول من الثاني لدلالة السابق عليه او بي ذات خفض ورفع
موضوعة اي منسوجة اصله من وضعت الشئ اي ركبت بعضه على بعض ومنه وجبين
الناقة وهو جزء منها لتراكب طاقاته وقيل موضونة اي منسوجة بالدر واليا قوت والكوب
في قوله تعالى بأكواب واباريق انا بقضبان الذهب والفضة لا اذان له ولا عروة وقوله
بأكواب بيطون والاباريق ذوات الاذان والعري وهو صفاته مسكوب اي جار لا
ينقطع وسقط من قوله موضونة الى هنا لابي ذر وفرش مرفوعة اي بعضها
فوق بعض وفي الترمذي مرفوعا قال ارتفاعها كما بين السماء والارض ومسيره ما بينهما
خمس مائة عام مترفين اي متنعمين بالحرام ولابي ذر عن الكشميهني متمتعين بفوقية
بين الميمين وفتح التا المشددة كذا في فرع اليونينية من التمتع وفي فرع اخر متنعمين
بميمين بعدها فوقية قبل النون وبعد العين ميم اي من التنعم مدينين اي محاسبين
ومنه انا لمدينون اي محاسبون اي مجزون وسقط هذا الغير لابي ذر ما تمنون هو النطفة

التي لا شيء فيها وسقط للمتوين الي آخره لابي ذر مواقع النجوم اي محكم القرآن وبه قال ابن عباس وانه لقسم لو تعلمون كبير وبقال بمسقط النجوم اذا سقطن اي بمغارب النجوم السماويه اذا غرن في الانواء وتخصيص المغارب لما في غروبها من زوال اثرها والدلالة على وجود بوئر لا يزول لتاثره قال ومواقع ومواقع موقع الجمع والمفرد ولعدم ما يستفاد منهما لان الجمع المضاف والمفرد المضاف كلاهما عامان بلا تفاوت على الصحيح وبالافراد قراءة حمزة والكسائي مدهنون اي مكذبون قاله ابن عباس وغيره وقيل منها ونون فمن يدهن في الامر اي يلين جانبه ولا يصاب فيه تفاوتا مثل مالو تدهن فيدهنون بكذبون فسلام لك اي مسلم بتشديد اللام ولابي ذر فسلم بتا بدل الميم وكسر السين وسكون اللام لك اي انك من اصحاب اليمين وابتغث تركت ان من قوله انك وهو معناها وان الكسيت كما تقول لرجل انت مصدق بفتح الدال المشددة مسافر عن قليل اي انت مصدق انك مسافر عن قليل فيحذف لفظه اي اذا كان الذي قلت له ذلك قد قال اني مسافر عن قليل وفي نسخة عن قريب بدل قليلة وقد يكون لفظ السلام كالدعاء للمخاطب من اصحاب اليمين لقوله سقيا من الرجال بفتح السين نصب اي اسقاك الله سقيا ان رفعت السلام فهو من الدعاء وان نصبت لا يكون دعاء ولم يقرا بها احد تورون اي تخرجون من اوريت او قدت وبقال اوريت الزند اي قدحته فاستخرجت ناره لغوا اي باطلا ولا تاثيما اي كذبا رواه ابن عباس فيما ذكره ابن ابي حاتم وسقط قوله تورون الى هنا لابي ذر وظل ممدود دايم باق لا يزول لا نسخ الشمس وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال ان في الجنة شجرة طوبى قيل هي طوبى يسير الراكب في ظلها في نعيمها او نا حيتها مابه عام لا يقطعها اقراوا ان شئتم وظل ممدود فالجنة كلها ظل لا شمس فيه ولا حر وليس هو ظل الشمس بل ظل يخلقه الله تعالى قال الربيع بن انس ظل العرش الحديد مدينة او مكية وايها تسع وعشرون ولابي ذر سورة الحديد والمجادلة لبسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لغير ابي ذر قال ولابي ذر وقال مجاهد فيما وصله الفريابي في قوله تعالى جعلكم مستخلفين اي معمرين فيه شديد الميم المفتوحة من الظلمات الى النور اي من الضلالة الى الهدى وصله الفريابي ايضا وخطر قوله جعلكم الى هنا لابي ذر وقال فيه باس شديد ومنافع للناس اي جنة بضم الجيم وتشديد النون سترة وسلاح للاعداء ومن صنعة الاولى الحديد صنعتها اي التهاولا يهم في قوله تعالى سوءاتكم اي عوراتكم ابي بي اولي بكم من كل منزل على كفركم وارتيابكم ليبلا يعلم اهل الكتاب فلا صلة بقال الظاهر على كل شيء علما والباطن كل شيء علما وفي نسخة على كل شيء بإثبات الجار كالسابق ومراده قوله والظاهر والباطن وقيل الظاهر وجوده بكثرة ولا يله والباطن لكونه غير مدرك بالحواس انظرونا بقطع الهمزة مفتوحة وكسر الظاء وهي قراءة حمزة انظرونا المجادلة مدينة وايها اربع وعشرون ولابي ذر

سورة

لغلوبهم وهي البويرة بضم الموحدة وفتح الواو وبعد التحتية الساكنة راء موضع بقرب المدينة
ونخل لبني النضير فقالوا يا محمد قد كنت تنهى عن الفساد في الارض فما بال تقطع النخيل وتحريقها
ما نزل الله تعالى ما قطعتم من لينة او تركتموها الضمير عائد على ما وانث لانه خبر
باللينة قائمة على اصولها فباذن الله اي خير كم فوذلك وليخزي بالاذن في القطع الفاسقين
اليهود في اعتراضهم بان قطع الشجر المثمر فساد واستدل به على جواز هدم ديار الكفار
وقطع اشجارهم زيادة لغيظهم باب اي قوله ما افاء الله على
رسوله قال الزمخشري لم يدخل العاطف على هذه الجملة لانها بيان للاولى وبه قال
حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو
هو بن دينار عن الزهري محمد بن مسلم عن مالك بن اوس ابن الحدثان بفتح الحاء والدال
المهملتين والمثلثة عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال كانت اموال بني النضير مما
مما افاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم مما اعاده عليه بمعنى
صيره له او رده عليه فانه كان ضعيفا بان تكون له لانه تعالى خلق الانسان لعبادته
وخلق ما خلق ليوسلوا به الى طاعته فوجد بريان يكون للمطيعين مما لم يوجف
المسلمون بكسر الجيم مما لم يسرع المسلمون السير ولم يقاتلوا عليه الا عدا بخيل بفرسان
ولا ركاب بكسر الراء بل يسار عليها انما خرجوا اليهم من المدينة مشاة لم يركب الا رسول الله
صلى الله عليه وسلم ونزل الاعزا من حصونهم من الرعب الواقع في قلوبهم من هيبته صلى
الله عليه وسلم فكانت اموالهم اي معظمها لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة في حياته
ومن ذكر معه في قوله فلله وللرسول ولذي القربى اي من بني هاشم وبني المطلب والنبي
وهم اطفال المسلمين الذين هلك اباهم وهم فقرا والمساكين وهم ذوا الحاجات من المسلمين
وابن السبيل وهو المنقطع في سفره من المسلمين على ما كان يقسمه عليه السلام من ان لكل
منهم خمس الخمس وله عليه السلام الباقي وهو اربعة اخماس وخمس الخمس في احد وعشرين
سهما يفعل فيها ما يشاء ينفق على اهله منها نفقة سنته تطيبا لعلوبهم وتشريعا
للامة ولا يعارضه حديث انه كان لا يدخر شيئا لغد لانه كان قبل السعة او لا يدخر لنفسه
خصوصا ثم تجعل ما يبقى بعد السلاح ما يقاتل به الكفار كالسيف وغيره من الات الحديد
والكراع بضم الكاف الخيل عدة بضم العين يستعان بها في سبيل الله واما بعده صلى
الله عليه وسلم فيصير ذلك كان له من خمس الخمس لمصالحنا كسد ثغور وقضاء دين وعلما والا
خماس الاربعة للمرتزقة وهم المرصدون للجهاد بتعيين الامام لهم وقال المالكية لا يخمس
الفيء بل هو موكول الى اجتهاد الامام واستدلوا له بهذا الحديث واستدل الشافعية
بايه ما افاء الله على رسوله الاية وبي وان لم يكن فيها تخميس فانه مذكور في ايه الغنيمة فحمل
المطلق على المقيد وهذا الحديث ذكره في الجهاد والخمس والمغازي بهذا اسناد
بالتنوين اي في قوله عز وجل وما اتاكم الرسول وما اعطاكم من الفيء او من امر فخذوه لانه
حلال لكم او فتمسكوا به لانه واجب الطاعة وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وبه قال
حدثنا محمد بن يوسف البيكندي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن منصور هو

بن

بن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال
لعن الله الواشمات بالشين المعجمة جمع واشمة فاعلة الوشم وبوان يغرز عضو من
الاعضا بنحو الابرة حتى يسيل الدم ثم يحشى بكحل فيصير اخضر والموتشمات جمع
متوشمة التي يفعل بها ذلك وهذا الفعل حرام على الفاعل والمفعول به اختيارا لغير
موضعه بما يجب ازالته ان امكن بالعلاج فان لم يمكن الا بجرح يخاف منه التلف او فوات
عضو او منفعة او شين فاحش في عضو ظاهر فلا والمتنمصات بضم الميم الاولى
وكسر الثانية مشددة وبهما وبفتح الاولى وتخفيف الثانية من النمص
بفتحتين وسكون الميم وبالصاد مهملة جمع متنمصة الطالبة ازالة
شعر وجهها بالنتف ونحوه وهو حرام الا ان نبت بلحية المرأة او شاربها فلا بل
يستحب والمتفلجات بالفا والجيم جمع متفلجة وهي التي تفرق بين ثنايا بالمبرد
واظهار للصغر وهي مجوزة لان ذلك يكون للصغار غالبا وذلك حرام للحسن اي لاجل التحسين
لما فيه من التغرير فلو احتاجت اليه لعلاج او عيب في السن فلا ويجوز ان تتعلق اللام
بالافعال المذكورات والاظهر تعلقها بالاخير المغيرات خلق الله كالتعليل لوجوب
اللعن وهو صفة لازمة لمن تصنع الوشم والنمص والوسم فبلغ ذلك امرأة من بني اسد يقال لها ام يعقوب
قال الحافظ بن حجر لا يعرف اسمها وقد ادركها عبد الرحمن بن عابس
كما في الطريق التي بعد فجاءت اي ابن مسعود فقالت له انه بلغني انك ولا بي ذر عنك انك لعنت
كيت وكيت يعني المتوشمات ونحوه فقال بن مسعود ومالي لا العن من لعن رسول الله
صلى الله عليه وسلم ومن هو في كتاب الله عطف على من لعن اي مالي لا العن من هو
الله ملعون لان فيه وجوب الانتهاء عن ما نهاه الرسول بقوله وما نهاكم عنه فانتهوا فعامل
ذلك ظالم وقد قال تعالى الا لعنة الله على الظالمين فقالت ام يعقوب لقد قرأت ما بين اللوحين
وفتح الصحف وكانت قارية للقرآن فما وجدت فيه ما يقول من اللعن فقال لئن كنت قرأتيه
لقد وجدتيه فيه وانشات ايا في قرأتيه لغة والافصح حذفها في خطاب المونث في الماضي
لكنها تولدت من انشاع كسرة التا واللام في لين موطية للقسم والثانية لجوابه الذي
يسد مسد جواب الشرط اما قرأت بتخفيف الميم قوله تعالى وما اتاكم الرسول فخذوه
وما نهاكم عنه فانتهوا قالت بلى قرأته قال بن مسعود فانه صلى الله عليه وسلم قد نهى عنه
بفتح المهاو هذه الاية وان كان سبب نزولها اموال الفيء فلفظها عام يتناول كلها امره
الشارع عليه السلام او نهى عنه ولذا استنبط بن مسعود منها ذلك ويحتمل ان يكون سمع
اللعن من النبي صلى الله عليه وسلم كما في بعض طرق الحديث قالت ام يعقوب لابن مسعود
فاني اريد اهلك زينب بنت عبد الله الثقفية يفعلونه وللمسلم فقالت اني اريد شيئا
من هذا على امرأتك قال بن مسعود لما فاذهبي الى اهلي فانظري فذهبت اليها فلم تر بها
من حاجتها التي ظنت ان زوج بن مسعود كانت تفعله كيا فعادت اليه واخبرته فقال
لو كانت اي زينب تفعل الذي ماجا معنا بفتح الميم والعين وسكون الفوقية ما
صاحبتنا ولابي ذر عن الحموي والمستملي ما جا معنا اي ما وطيتها فكنى بها كناية عن
الطلاق وهذا الحديث اخرجه ايضا في اللباس وبه قال حدثنا علي هو بن عبد الله

شبكة الألوكة www.alukah.net

المدني قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي البصري عن سفيان الثوري قال ذكرت لعبد الرحمن
بن عابس بحبب مهملة فالف موحدة مكسورة فسين مهملة الكوفي حديث منصور هو
بن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود رضي الله
عنه انه قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولابي ذر لعن الله بدل رسول الله صلى الله
عليه وسلم الواصلة التي تصل شعرها بآخر تكثره به فان كان الذي تصل به شعر ادمي
فحرام انتفاعا لحرمة الانتفاع به كسائر اجزاء به لكرامة بني آدم وان كان من غيره فان كان
نجسا من ميتة او انفصل حيا مما لا يؤكل فحرام لنجاسته وان كان ظاهرا واذن الزوج فيه
جاز والا فلا فقال اي عبد الرحمن بن عابس سمعته من امرأة يقال لها ام يعقوب
عن عبد الله بن مسعود مثل حديث منصور اي بن معتمر السابق هذا باب
بالتنوين اي في قوله عز وجل والذين تبوؤا الدار المدينة والايمان اي الخوه وهم الانصار
وسقط باب لغير ابي ذر به قال حدثنا احمد بن يونس اليربوعي الكوفي ونسبه لجده
لشهرته به واسم ابيه عبد الله قال حدثنا ابو بكر يعني بن عياش المقرئ راوي عاصم
وسقط يعني بن عياش لغير ابي ذر عن حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين بن عبد
الرحمن السلمي الكوفي ابو يحيى انه قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه انا الخليفة من
بعدي بالمهاجرين الاولين الذين هاجروا قبل بيعة الرضوان والذين صلوا
اي القبلتين او الذين شهدوا بدرا ان يعرف لهم حقهم بفتح همزة ان واوصي الخليفة
ايضا بالانصار الذين تبوؤا الدار والايمان صفة للابصار وضمن تبوؤا معنى لزموا
فيصح عطف الايمان عليه والايمان لا تتبوأ وهو نصب بمقدر اي واعتقدوا ويجوز في الايمان
الجر على المجاورة كما مر ان يقبل من محسنهم اي في قوله تعالى ويؤثرون على
انفسهم ولو كان بهم خصاصة ويعفوا عن مسيئهم ما دون الحدود وحقوق العباد باب بالتنوين
في قوله ولو كان بهم خصاصة الآية وسقط باب لغير ابي ذر الخصاصة
المخلصون هم الفائزون بالخلود قاله الفراء الفلاح ولابي ذر الفلاح البقاء قال لبيد
حي على الفلاح اي عجل اي اقبل مسرعا وقال بن التين لم يقل احد من اهل اللغة
انها قالوها معناه اقبل وقال الحسن البصري حاجة في قوله تعالى ولا يجدون
في صدورهم حاجة مما اوتوا اي حسدا وصله عبد الرزاق عنه وسقط لفظ باب لغير
ابي ذر وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن كثير الدورقي
قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثنا فضيل بن غزوان بضم الغين وفتح
المعجمة مصغرا وغزوان بعين مفتوحة فزاي ساكنة بمعجمتين قال حدثنا ابو حازم

باب

باب الحاء المهملة والزاي سلمان الاشجعي بالمعجمة والجيم عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
انه قال اتى رجل وهو ابو هريرة كما وقع مفسرا في رواية الطبري عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال يا رسول الله اصابني الجهد والمشقة والجوع فارسل عليه السلام الى نسائه
امهات المؤمنين يطلب منهن ما يضيفه به فلم يجد عندهن شيأ فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الا تضيف بتخفيف اللام للتخصيص رجل يضيف ولابي ذر عن الحموي والمستملي
يضيفه بزيادة الضمير والتحتية مضمومة والضاد المعجمة مفتوحة بعدها تحتية مشددة
فيها هذا الليلة يرحمه الله بصيغة المضارع ولابي ذر عن الكشميهني رحمه الله فقال رجل
من الانصار هو ابو طلحة وليس هو ابو المتوكل الناجي لانه تابعي اجماعا فقال انا يا رسول الله اضيفه
فذهب الى اهله فقال لامرأته ام سليم هذا ضيف رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدخريه
بتشديد الدال المهملة اي لا تمسكي عنه شيأ من الطعام قالت والله ما عندي الا قوت
الصبية العشا بفتح العين قوتيهم حتى لا يأكلوا وقول البرماوي كالكرماني وهذا
القدر كان تفاضلا عن قدر ضرورتهم وللاستفهمة الانكار واجبة والصيانة سنة
فيه نظر لانها صرحت بقولها والله ما عندي الا قوت الصبية فلعلها علمت صبرهم لقلة
جوعهم وهيأت لهم ذلك ليأكلوه على عادة الصبيان للطلب من غير جوع بضر وتعالي
بفتح اللام وسكون الياء فاطفئي السراج بهمزة قطع وتطوي بطوننا الليلة اي تجمعها لان
الجوع يطوي جلد البطن فعلت زوجته ذلك ثم عند الرجل على رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال عليه السلام لقد عجب الله او ضحك من فلان وفلانة اي طلحة وام سليم او عنى بهما على الخلاف فانزل الله عز وجل ويؤثرون على
انفسهم ولو كان بهم خصاصة وهذا الحديث ذكره في باب قول الله تعالى ويؤثرون على
انفسهم من مناقب الانصار الممتحنة قال النسيلي بكسر الحاء المختص اصلها
الممتحنة بفتح الحاء فانه اضافها الى المرأة التي نزلت فيها والمشهور انها ام كلثوم بنت عقبة
بن ابي معيط امرأة عبد الرحمن بن عوف وهي مدنية وايها ثلاث عشرة ولابي ذر سورة
الممتحنة لبسم الله الرحمن الرحيم وقال مجاهد فيما وصله الفريابي تعالى لا تجعلنا
فتنة اي لا تعذبنا بايديهم فيقولون لو كان هؤلاء على الحق ما اصابهم هذا وزاد في
رواية الفريابي ولا بعذاب من عندك بعصم الكوافر جمع كافرة كضوارب في ضاربة
قال مجاهد امر اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الهمزة وكسر الميم مبنيا للمفعول
بفراق زوجها كن كوافر بمكة لقطع اسلامهم النكاح هذا باب
بالتنوين اي في قوله عز وجل لا تتخذوا عدوي وعدوكم اي كفار مكة اولياء في
العون والنصرة وقوله عدوي وعدوكم مفعولا الاتخاذ والعدو لما كان بزنة
المصادر وقع على الواحد فما فوقه واضاف العدو لنفسه تعالى تغليظا لحرمهم
وسقط الباب ولاحقه لغير ابي ذر وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير

قال حدثنا سفيان بن عيينه قال حدثنا عمرو بن دينار بفتح العين قال حدثني
بالافراد الحسن بن محمد بن علي بن ابي طالب انه سمع عبيد الله بن ابي رافع بضم العين وفتح
الموحدة مصغرا واسم ابي رافع اسلم مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم كاتب علي يقول
سمعت عليا رضي الله عنه يقول بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم انا والزبير
بن العوام والمقداد بن الاسود فقال انطلقوا حتى اتوا روضة خاخ بخاءين معجمتين
بينهما الف موضع بين مكة والمدينة فان بها ظعينة بفتح المعجمة وكسر المهملة امراة في هودج
اسمها سارة بالمهملة والراء معها كتاب نخذوه منها قال علي فذهبنا تعادي بفتح
التاء والعين والدال المهملتين بينهما الف اي تتباعد وتتجاري بنا خيلنا حتى اتينا
الروضة المذكورة فاذا نحن بالظعينة فقلنا لها اخرجي الكتاب الذي معك بكسر همزة
قطع مفتوحة وكسر الراء فقالت ولابي ذر فانزل قالت ما معي من كتاب فقلنا لتخرجن
الكتاب بضم التاء وسكون الجيم وكسر الراء والجيم اولتلقين الثياب بسكون التوكيد الشديد
واثبات التحتية مكسورة بعد الكاف والاصل حذفها لان النون الثقيلة اذا اجتمعت
مع ايا الساكنة حذفت التا للساكنين وابتها مشاكلة لتخرجن فاخرجت من عقاصها
بكسر العين والقاف مشطرها المظفور فاتينا به النبي صلى الله عليه وسلم وسقط
قوله به لغير الكشميهني فاذا فيه في الكتاب من حاطب بن ابي بلتعة بفتح الموحدة وسكون
اللام بعدها فوقية الى اناس بضم الهمزة ولابي ذر عن المستملي والكشميهني الى اناس من
المشركين ممن بمكة يخبرهم ببعض امر النبي صلى الله عليه وسلم من تجهيزه للجيش الكثير بمكة
فقال النبي صلى الله عليه وسلم له ما هذا الكتاب يا حاطب قال لا تعجل علي يا رسول
الله ان كنت امرأ من قريش بالحلف والولا ولم اكن من انفسهم وكان من معك من المهاجرين
لهم قرابات يحمون بها اهليهم واموالهم بمكة فاحببت اذ فاتني ذلك من النسب
فيهم ان اصطنع اليهم يدا اي يدمنة عليهم يحمون بها قرابتي وما فعلت ذلك كفرا ولا
ارتدادا عن ديني فقال النبي صلى الله عليه وسلم انه قد صدقكم فقال عمر
رضي الله عنه دعني يا رسول الله ولابي ذر عن الحموي والمستملي دعني يا رسول الله فاضرب بالنصب عنقه
فقال عليه السلام انه شهد بدرا وما يدريك لعل الله عز وجل اطلع على
اهل بدر الذين حضروا وقعتها فقال لهم اي خطاب تكرم اعملوا ما
شئتم في المستقبل فقد غفرت لكم عبر عن الاتي بالواقع مبالغة في تحققه
قال القرطبي والمعنى انهم حصلت لهم حالة غفرت بها ذنوبهم السابقة وتاهلوا ان
يغفر لهم الذنوب اللاحقة ان وقعت منهم وسعي المترجي هنا كما قاله النووي
راجع الى عمل لان وقوع هذا الامر محقق عند الرسول قال عمرو هو بن دينار بالاسناد
السابق ونزلت فيه اي في حاطب بن بلتعة يا ايها الذين امنوا لا تتخذوا عدوي
وعدوكم وزاد ابو ذر والباقي قال ابي سفيان بن عيينة لا ادري الايه في الحديث
عن علي او قول عمرو بعني بن دينار موقوفا عليه وبه قال حدثني علي هو
بن المديني قيل ولابي ذر قال قيل لسفيان بن عيينه ابي في هذا ابي في امر حاطب

فنزلت

فنزلت ولابي ذر نزلت لا تتخذوا عدوي وزاد ابو ذر وعدوكم اولياء الاية قال
سفيان هذا في حديث الناس ورواياتهم واما الذي حفظته انا من عمرو
يعني بن دينار هو الذي رويته عنه من غير ذكر النزول ما نزلت منه حرفا وما
اري بضم الهمزة ما اظن احدا حفظه عن عمرو غيري فلم يجزم سفيان برجوع هذه
الزيادة وسقط قوله علي الى هنا لابي الهيثم هذا يا بالتنوين اي في قوله
عز وجل اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات من الكفار بعد الصلح منهم في الحديبية على
ان من جاءنهم الى المؤمنين يرد به قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد اسحاق هو
بن منصور بن بهرام الكوسج المروزي او ابن ابراهيم بن راهويه قال حدثنا ولابي
ذر اخبرنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد بسكون العين لغير ابي ذر قال حدثنا
ابن اخي بن شهاب محمد بن عبد الله بن مسلم عن عمه محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني
بالافراد عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم
اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمتحن اي يختبر من هاجر اليه من مكة
الى المدينة قبل عام الفتح من المؤمنات بهذه الاية فيما يتعلق بالغرل فيما يرجع
الى الظاهر دون الاطلاع على ما في القلوب كما قال الله اعلم بايمانهن فانه المطلع على ما تحت
قلوبهن يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات يبايعنك الى قوله غفور رحيم وفي الشروط
كان يمتحنهن بهذه الاية يا ايها الذين امنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن
الى غفور رحيم وعن قتادة فيما اخرجه عبد الرزاق انه عليه الصلاة والسلام كان
يمتحن من هاجر من النساء بالله ما خرجت الا رغبة في الاسلام وحب الله ورسوله وزاد
مجاهد ولا خرج بك غضب رجل منا ولا فرارا من زوجك وعند البزار ان الذي كان يحلفهن
من امر رسول الله صلى الله عليه وسلم له عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال عروة بالسند
السابق قالت عائشة رضي الله عنها وفي اقرار بهذا الشرط شرط الايمان من المؤمنات
وفي الطبراني من طريق العوفي عن ابن عباس قالت امتحانهن ان يشهدن ان لا اله الا الله وان
محمدا رسول الله وهذا لا ينافي ما روي انه كان يمتحنهن بما نهين ماجرين من بعض روح
الى اخر ما ذكر لانه زيادة بيان لقوله ما فرجت الا رغبة للاسلام فاذا قالت ذلك قالها
رسول الله صلى الله عليه وسلم قد بايعتك كلاما اي بالكلام لا تاكيد كما كان يبايع الرجال
بالمصافحة باليدين ولا والله ما مست يده يد امراة قط في المبايعة ما يبايعهن
الا بقوله للمراة قد بايعتك على ذلك بكسر الكاف قال في الفتح وكان عائشة اشارت
الى الرد على ما جاء من ام عطية عند ابن خزيمة وحبان والبزار في قصة المبايعة فرشه
من خارج البيت ومر دنا اليد بثوب داخل البيت ثم قال اللهم اشهد فان فيه اشعارا بان
من لم تباشر يده يد من بايعه لا يستلزم المصافحة فلعلها اشارة
الى وقوع المبالغة وكذا قوله في الباب الاخر فقبضت امراة منهن يدها لا دلالة فيه
ايضا على المصافحة فيحتمل ان يكون المراد بقبض اليد التاخر عن القبول نعم يحتمل
انها كانت باخذ من يده الكريمة مع وجود حائل وشهد له ما رواه ابو داود في مراسيله

عن الشعبي انه صلى الله عليه وسلم حين بايع النسا اتي ببرد قطري فوضعه على يده وقال لا اصافح النسا وهذا الحديث ذكره ايضا في الطلاق تابعه اي تابع لمن اخي بن شهاب يونس بن يزيد الايلي فيما وصله المولف في الطلاق ومعمر هو بن راشد فيما وصله ايضا في الاحكام وعبد الرحمن بن اسحاق الغرشي فيما وصله بن مردويه في تفسيره ثلاثتهم عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب قال اسحاق بن راشد الجزري الحراني فيما وصله الذهلي في الزهريات عن الزهري عن عروة بن الزبير وعمرة بنت عبد الرحمن فجمع بينهما هذا بـــــــ بالتنوين اي في قوله تعالى اذا جاءك المومنات يوم الفتح بيايعنك سقط لغير ابي ذر وبه قال حدثنا ابو معمر عبد الله بن عمر المقعد البصري قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد التنوري بفتح التاء وتشديد النون قال حدثنا ايوب السختياني عن حفصة بنت سيرين ام الهذيل الانصارية البصرية عن ام عطية نسيبة بنت الحارث رضي الله عنها انها قالت بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرا علينا ان لا يشركن بالله شيا ونهانا عن النياحة ورفع الصوت على الميت بالندب وهو عد محاسنه كوالهفاه واجبلاه فقبضت امراة هي ام عطية يدها عن المبايعة فقال بني فلانة اي قامت بيع في بياحة على ميت لي تراسليني قال الحافظ بن حجر ولم اقف على اسم فلانة اريد ان اجزيها بفتح الجيم وسكون الجيم وكسر الزاي المعجمة بالاسعاد فما قال لها النبي صلى الله عليه وسلم شايل سكت فانطلقت من عنده ورجعت اليه عليه السلام فبايعها والنساي قال اذهبي فاسعديها قالت فذهبت فساعدتها ثم جيت فبايعته وعند مسلم انام عطية قالت الا آل فلان فانهم كانوا اسعدوني في الجاهلية فلا بد لي ان اسعدهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا آل فلان وحمد النووي على الترخيص لام عطية في آل خاصة قال فلا تحل النياحة لغيرها ولا لها في غير آل فلان كما هو صريح الحديث وللشارع ان يخص من العموم ما شا انتهى واورد عليه حديث بن عباس عند مسدد وبه قال لما اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم على النسا فبايعهن ان لا يشركن بالله شيا الاية قالت حولة بنت حكيم يا رسول الله كان ابي واخي ماتا في الجاهلية وان فلانة اسعدتني وقد مات اخوها الحديث وحديث ام سلمة اسما بنت يزيد الانصارية عند الترمذي قالت قلت يا رسول ان بني فلان اسعدوني على عمرو ولا بد من قضايهن فاذ قالن فراجعت مرارا فاذن لي ثم لم ابح بعد ذلك وعند احمد والطبري من طريق مصعب بن نوح قال اذ كنه عجوزا لها كانت فيمن بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت فاخذ علينا ولا تحل فقالت عجوز يا نبي الله ان ناسا كانوا اسعدونا على مصايب اصابتنا ولنعم قد اصابتهم مصيبة فانا اريد ان اسعدهم قال اذهبي فكافيهم قالت فانطلقت فكافانهم ثم انها اتت فبايعته وحينئذ فلا خصومية لام عطية والظاهر ان النياحة كانت مباحة ثم كرهت كراهة تنزيه ثم تحتم فيكون الاذن لمن ذكر وقع لبيان الجواز مع الكراهة ثم لما تمت مبايعة النسا وقع التحتم فورد حينئذ الوعيد

الشديد

انه يد حديث ابي مالك الاشعري عند ابي يعلى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال النايحة اذا لم تتب قبل موتها يقام يوم القيامة عليها سربال من قطران ودرع من جرب وهذا الحديث اخرجه ايضا في الاحكام وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا وهيب بن جرير بفتح الجيم قال حدثنا ابي جرير بن حازم الجهضمي قال سمعت الزبير بن حريث بكسر الحا المعجمة وتشديد الرا وبعد التحتية الساكنة فوقيه البصري عن عكرمة مولى بن عباس عن بن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى ولا يعصينك في معروف قال انما يعني النوح او لا يحلون الرجل بالمراة او اعم شرط شرطه الله للنسا اي على من وهذا لا ينبغي ان يكون شرطا للرجال ايضا فقد بايعهم في العقبة على ذلك لان موضوع الكتب للاعتبار به وبه قال حدثنا سفيان علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال الزهري محمد بن مسلم بن شهاب حدثناه هو من تقديم اللام على الفعل اي حدثنا الزهري بالحديث الذي يريد ان يذكره قال حدثني بالافراد ادريس عايذ الله بالمعجمة الخولاني بفتح الخا المعجمة انه سمع عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال بايعوني على ان لا تشركوا بالله شيا ولا تزنوا ولا تسرقوا فاتيه حذف المفعول ليدل على العموم وقرا النسا يا ايها النبي اذا جاءك المومنات يبايعنك على ان لا يشركن بالله شيا الاية واكثر لفظ سفيان بن عيينة وقرا الاية بدون لفظ النسا ولابي ذر عن الكشميهني فرا في الاية والاولى اولى فمن وفى بالتخفيف منكم بان ثبت على العهد فاجره على الله فضلا عليه بان يدخله الجنة ومن اصاب من ذلك شيا غير الشرك لحقوق زاد احمد به اي بسببه في الدنيا بان اقيم عليه الحد فهو كفارة له فلا يعاقب عليه في الاخرة كما عليه الاكثر لان الحدود كفارات ومن اصاب شيا من ذلك ومما يوجب الحد وفي نسخة منها شيا ولابي ذر عن الكشميهني من ذلك شيا فستره الله فهو يعرض اليه ان شا عذبه عدلا وان شا غفر له فضلا ولابي ذر عن غفر له منها تابعه اي تابع سفيان عبد الرزاق عن معمر عن الزهري وزاد ابو ذر عن المستملي في الاية ورواه مسلم عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق عقب في رواية سفيان وقال في اخره وزاد في الحديث فتلا علينا اية النسا ان لا يشركن بالله شيا وهذه المبايعة كانت ليلة العقبة الاولى كما وقع البحث فيه في كتاب الايمان فراجعه وبه قال حدثنا محمد بن عبد الرحيم صاعقة قال حدثنا هارون بن معروف ابو عبد الله المروزي الضرير قال حدثنا عبد الله بن وهب المصري الفقيه قال واخبرني عطف على محذوف بن جاتح عبد الملك بن عبد العزيز ابن الحسن بن مسلم اسم جده بتاء بالتحتية وتشديد النون وبعد الالف قاف المكي اخبر عن طاوس اليماني عن بن عباس رضي الله عنهما انه قال شهدت الصلاة يوم عيد عند عبد العظيم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع ابي بكر وعمر وعثمان في خلافتهم فكلهم يصليها اي صلاة العيد قبل الخطبة ثم يخطب بعد فرات نبي الله صلى الله عليه وسلم لما

فرغ من الخطبة فكان انظر اليه حين يجلس الرجال بيده بفتح الجيم وتشديد اللام المكسورة
ثم اقبل بيشفتهم حتى اتى السامع بلال فقال يا ايها النبي اذا جاءك المومنات يبايعنك
على ان لا يشركن بالله شيا ولا يسرقن ولا يزنين ولا يقتلن اولادهن يريد واد
البنات ولا يتين ببهتان يفترينه بين ايديهن وارجلهن اي بولد ملتقط ينسبنه
الى الزوج حين فرغ من الاية كلها ثم قال حين فرغ انتن على ذلك بكسر الكاف
خطاب للنسا اي على المذكور في الاية وقالت ولابي ذر فقالت بالفا بدل الواو واراد
واحدة منهن لم يجبه غيرها ثم يا رسول الله لا يدري الحسن بن مسلم الراوي عن
هي وقيل انها اسما بنت يزيد قال عليه السلام فتصدقن وبسط بلال ثوبه فجعلن
يلقين الخرص بفتحات واحدة معجمة الخواتيم العظام او حلق من فضة لا فص فيها
والخواتيم الصغار في ثوب بلال ليتصدق به عليهن فيهن تستحق سورة
الصف مدنية او مكية او فيها اربع عشرة لبسم الله الرحمن الرحيم
سقطت البسملة لغير ابي ذر وقال مجاهد فيما وصله الفريابي في قوله تعالى
من انصاري الى الله بتشديد الياء بعد النون المفتوحة ولابي ذر عن الكشميهني
من تبعني باسقاط التحتية وقال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم في قوله
تعالى مرصوص اي ملصق بعضه ببعض ولابي ذر الى بعض وقال يحيى
اي ابن يحيى ولابي ذر وقال يحيى هو بن زياد الفراء كما قال الحافظ ابو ذر رباعي
بفتح الراء قوله تعالى من ولابي ذر باب بالتنوين باتي من بعدي اسمه
احمد قال في الدر تحتمل النقل من الفعل المضارع او من افعل التفضيل والظاهر
الثاني وعلى كلا الوجهين فمنعه من الصرف العلمية والوزن الغالب الا انه على الا
ول يمتنع تعريفه وتنصرف نكرته وعلى الثاني يمتنع تعريفا وتنكيرا لانه يختلف
العلمية الصفة واذا نكر بعد بعد كونه علما جرى فيه خلاف سيبويه والاخفش
وهي سبعة مشهورة ﷺ

صلى الله ومن يحف بعرشه ﷺ والطيبون على المبارك احمد ﷺ

فاحمد بدل او بيان للمبارك وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع انه قال
اخبرني بالافراد محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه جبير رضي الله عنه انه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان لي اسما انا محمد لجمعه جلايل الخصال المحمودة
وهذا البنا يدل على بلوغ المنهاية في الحمد وانا احمد افعل من الحمد قطع متعلقه يا
لمبالغة وانا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر لانه بعث والدنيا مظلمة بالكفر فابان
النبي صلى الله عليه وسلم بالنور الساطع حتى محاه وانا الحاشر الذي يحشر الناس على
قدمي بكسر الميم وتخفيف التحتية اي على اثري وزمان نبوتي ليس بعدي نبي
وقيل المراد انه يحشر اول الناس يوم القيامة قال الطيبي وهو من الاسناد المجازي
لانه سبب في حشر الناس لان الناس لم يحشروا ما لم يحشر وانا العاقب الذي
عقب في الخير من كان قبله سورة الجمعة مدنية وايها

احدى

واخرين منهم قال ابن الدر مجرور عطفا على اي وبعث
في الاخرين من الاميين لما يلحقوا بهم صفة لاخرين او منصوب عطفا على الضمير
المنصوب في يعلمهم اي ويعلم اخرين لم يلحقوا بهم وسيلحقون وكل من تعلم
شريعة محمد صلى الله عليه وسلم الى اخر الزمان ورسول الله صلى الله عليه وسلم
يعلمه بالقوة لانه صلى الله عليه وسلم اصل ذلك الخير العظيم والفضل الجسيم
وقرا عمر بن الخطاب فيما رواه الطبري فامضوا الى ذكر الله وهذا ساقط
لغير الكشميهني وبه قال حدثنا بالجمع ولغير ابي ذر حدثني بالافراد عبد
العزيز بن عبد الله الاويسي وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا
سليمان بن بلال التيمي مولاهم عن ثور باسم الحيوان المعروف بابن زيد
الديلي بكسر الدال المهملة بعدها تحتية ساكنة عن ابي الغيث سالم مولى عبد
الله بن مطيع عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه
وسلم فانزلت عليه سورة الجمعة زاد مسلم فلما قرا واخرين منهم لما يلحقوا بهم
قال قلت من هم ولابي ذر عن الحموي والمستملي قالوا من هم يا رسول الله فلم يراجعه
عليه السلام السايل اي لم يعد عليه الجواب حتى سال ثلاثا وقيل سلمان الفارسي وضع
رسول الله صلى الله عليه وسلم يده على سلمان ثم قال لو كان الايمان عند الثريا لتناوله رجال او رجل من هولا
كذا له رجال او رجل من هولا الفرس بغير تاء سليمان والشك من سليمان بن بلال
للجزم برجال من غير شك في الرواية اللاحقة وزاد ابو نعيم في اخرى قلوبهم
ومن وجه اخر يتبعون سنتي ويكثرون الصلاة قال القرطبي وقد ظهر ذلك في
العيان فانه ظهر بهم الدين وكثر وكان وجود ذلك فيهم دليلا من ادلة نبوته
عليه السلام وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد عبد الله بن عبد
الوهاب الحجبي البصري قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا عبد العزيز الدراوردي
كما جزم به ابو نعيم والحبابي ثم المزني قال قال اخبرني بالافراد ثور هو بن زيد
الديلي ابي الغيث سالم عن النبي صلى الله عليه وسلم لما انزله رجال من هولا
قال بن كثير في هذا الحديث دليل على عموم بعثته صلى الله عليه وسلم الى
جميع الناس لانه فسر قوله واخرين منهم بفارس ولذا كتب كتبه الى فارس وا
لروم وغيرهم من الامم يدعوهم الى الله والى اتباع ما جا به وعند ابن ابي حاتم
عن سهل عن سعد الساعدي مرفوعا ان في اصلاب اصلاب رجال
ونساء امتي يطيعون يدخلون الجنة بغير حساب ثم قرا واخرين منهم
الاية بهذا باب بالتنوين اي في قوله عز وجل واذا راوا
تجارة زاد ابو ذر او لهوا وسقط باب لغير ابي ذر وبه قال حدثني بالافراد
حفص بن عمر الحوضي قال حدثنا خالد بن عبد الله الطحان الواسطي قال
حدثنا ولابي ذر اخبرنا حصين بضم الحا وفتح الصاد المهملتين بن عبد
الرحمن عن سالم بن ابي الجعد بفتح الجيم وسكون العين وعن ابي سفيان

طلحة بن نافع * وسفيان ليس على شرط الشيخين وانما اخرج له مقرونا بسالم فا
عتماده عليه لا على سفيان وكل منهما روى عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما انه قال اقبلت عير بكسر
العين ابل تحمل الميرة وزعم مقاتل بن حيان انها كانت لدحية بن خليفة قبل
ان يسلم وكان معها طبل يوم الجمعة ونحن مع النبي صلى الله عليه وسلم وعند
احمد ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب فثار الناس بالمثلثة تفرقوا
عنه الا اثني بالرفع وفي نسخة الا اثنى عشر رجلا فانزل الله تعالى
واذا راوا تجارة او لهوا انفضوا اليها اعاد الضمير على التجارة دون اللهو
لانها اهم في السبب او المراد اذا راو تجارة انفضوا اليها او لهوا انفضوا اليه فحذف
احدهما لدلالة المذكور عليه وزاد ابو ذر وتركوك قائما جملة حالية من فاعل
انفضوا وقد منكرة عند بعضهم سورة المنافقين مدنية
وايها احدى عشرة قوله اذا ولابي ذر بسم الله الرحمن الرحيم هذا باب اي في
قوله تعالى اذا جاءك المنافقون جواب الشرط قالوا نشهد انك لرسول الله اي لكاذبون
وسقط اي لكاذبون لابي ذر وقال بعد قوله لرسول الله قبل الجواب محذوف
وقيل حال اذا جاوك قائلين كيت وكيت فلا تقبل منهم وقوله والله يعلم انك
لرسوله جملة معترضة بين قوله يشهد انك لرسوله وقوله والله يشهد
لفائدة ابداها الزمخشري في كشافه وهي انه لو قال قالوا نشهد لرسول
الله والله يشهد انهم لكاذبون لكان يردهم ان قولهم هذا كذب فوسط بينهما
قوله والله يعلم انه لرسوله ليحيط هذا الايهام قال الطيبي وهذا نوع من التتميم
اللطيف المسلك وقال في المصابيح واستدل بقوله تعالى والله يشهد ان
المنافقين لكاذبون على ان الكذب هو عدم مطابقة الخبر لاعتقاد لا المخبر ولو
كان خطا فانه تعالى جعلهم كاذبين في قوله انك لرسوله الله لعدم مطابقته
لاعتقادهم وان كان مطابقا للواقع ورد هذا الاستدلال بان المعنى لكاذبون
في الشهادة وفي ادعايهم المواطاة فالتكذيب راجع الى الشهادة باعتبار تضمنها
خبرا كاذبا غير مطابق للواقع وهو ان هذه الشهادة من صميم القلب وخلوص
الاعتقاد بشهادة ان الجملة الاسمية وبان المعنى انهم لكاذبون في تسمية هذا
الخبر شهادة لان الشهادة ما تكون على وفق الاعتقاد والمعنى انهم لكاذبون
في قولهم انك لرسول الله لكن لا في الواقع بل في زعمهم الفاسد واعتقادهم الباطل
لانهم يعتقدون انه غير مطابق للواقع فيكون كذبا باعتبار اعتقادهم وان كان
صدقا في نفس الامر فكان قيل انهم يزعمون انهم لكاذبون في هذا الخبر الصادق
وحينئذ لا يكون الكذب الا بمعنى عدم المطابقة للواقع انتهى وبه قال حدثنا
عبد الله بن رجاء الغداني بضم العين المعجمة والدال المهملة المخففة قال حدثنا
اسرائيل بن يونس عن جده ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي عن زيد
بن ارقم انه قال كنت في غزوة هي غزوة تبوك كما عند النسائي وعند اهل

المغازي

المغازي انها غزوة تبوك كما عند النسائي وقيل انها غزوة بني المصطلق ورجحه بن
كثير بان عبد الله بن ابي لم يكن ممن خرج في غزوة تبوك بل رجع بطائفة من الجيش
لكن ايد في الفتح القول بانها غزوة تبوك بقوله في رواية زهير الاتية
ان شاء الله تعالى في سفر اصاب الناس فيه شدة فسمعت عبد الله بن ابي
هو بن سلول رأس المنافقين يقول لا تنفقوا على من عند رسول الله من المهاجرين
حتى ينفضوا اي يتفرقوا من حوله وسمعته يقول ولو رجعنا من عنده ولابي ذر عن الحموي والمستملي ولئن
رجعنا من عنده ولابي ذر الى المدينة من عنده ليخرجن الاعز يريد نفسه منها
الاذل يريد الرسول عليه السلام واصحابه قال زيد بن ارقم فذكرت ذلك للعمي
قاله عبد الله بن ابي لعمي هو سعيد بن عبادة كما عند الطبراني وابن مردويه
وليس هو عمه حقيقة وانما هو سيد قومه الخزرج او لعمر بن الخطاب الشك
فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم فدعاني عليه السلام فحدثته بذلك فارسل رسول
الله صلى الله عليه وسلم الى عبد الله بن ابي واصحابه فساله عن ذلك فجعلوا
ما قالوا ذلك فكذبني النبي صلى الله عليه وسلم بتشديد الذال المعجمة وصدقه
بتشديد المهملة صدق عبد الله بن ابي واصابني هم لم يصبني مثله قط في
الزمن الماضي فجلست في البيت فقال لي عمي ما اردت الى ان كذبك بتشديد المعجمة و
مقتك وعند النسائي ولابي ذر قومي فانزل الله تعالى اذا جاءك المنافقون وعند النسائي
فنزلت الذين يقولون لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا حتى بلغ لئن رجعنا
الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل فبعث الي النبي صلى الله عليه وسلم فقد ما انزل
الله عليه من ذلك فقال ان الله قد صدقك يا زيد وهذا الحديث اخرجه في التوبة
والترمذي في التفسير وكذا النسائي باب بالتنوين اي في
قوله عز وجل اتخذوا ايمانهم جنة اي سترة يجنون اي يستترون بها
عن اموالهم ودمائهم وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا ادم بن
ابي اياس قال حدثنا اسرائيل بن يونس عن ابي اسحاق السبيعي عن زيد بن
ارقم رضي الله عنه انه قال كنت مع عمي سعد عبادة او عبد الله بن رواحة لانه كان
في جيش قال الكرماني فسمعت عبد الله بن ابي بالتنوين بن سلول بنصب ابن صفة لعبد
الله وسلول اسم امه غير منصرف والالف ثابتة في بن يقول لا تنفقوا على من عند
رسول الله حتى ينفضوا من حوله وقال عبد الله بن ابي ايضا لئن رجعنا الى المدينة
ليخرجن الاعز منها الاذل اي من المدينة فذكرت ذلك لعمي فذكر عمي ذلك لرسول الله
صلى الله عليه وسلم فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عبد الله بن ابي واصحابه
فحلفوا ما قالوا ذلك فكذبهم وصدقه فوقع في انفسنا مما قالوا ذلك فاصابني هم
وكذبني واصابني هم لم يصبني مثله وزاد الكشميهني قط فجلست في بيتي فاخذني
فانزل الله عز وجل اذا جاءك المنافقون الى قوله هم الذين يقولون لا تنفقوا على من عند
رسول الى قوله ليخرجن الاعز منها الاذل وقرا الحسن ليخرجن بالنون ونصب الاعز

شبكة الألوكة
www.alukah.net

على المفعول والاول على الحال اي ليخرجن الاعز ذليلا وضعف بان الحال لايكون الا نكرة والاول معرفة ومنهم من جوز هذا والجمهور جعلوا الف من يدة على جدار سلمها المدعوك واد خلوا الاول فالاول فارسل الي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأها علي ثم قال ان الله قد صدقك فيما قلته ﴿باب﴾ قوله عز وجل ذلك اي سواء عليهم يا فهم امنوا بسبب انهم امنوا ظاهرا ثم كفروا سرا فطبع ختم على قلوبهم بالكفر فهم لايفقهون حقيقة الايمان ولايعرفون حجته وسقط باب قوله لعبد ابي ذر وجه قال حدثنا ادم بن ابي اياس حدثنا شعبة بن الحجاج عن الحكم بفتحتين بن عيينة مصغرا انه سمعت محمد بن كعب القرظي بالقاف والظا المعجمة قال سمعت زيد بن ارقم رضي الله عنه قال لما قال عبد الله بن ابي رأس النفاق لاصحابه لاتنفقوا على من عند رسول الله من المهاجرين وكان الانصار يرضونهم لما قدموا المدينة وقال ايضا لان رجعنا الى المدينة الى اخر قوله المحكي في الاية اخبرت به النبي صلى الله عليه وسلم فجحد انكار عبد الله ذلك واخبرته على لسان عمي فلامني الانصار على وحلف عبد الله بن ابي انه ما قال ذلك فرجعت الى المنزل مهموما حزينا فنمت فدعاني اي فطلبني رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتيته ولابي ذر فاتاني بدل فدعاني فعاتبني ان الله قد صدقك ونزل قوله تعالى هم الذين يقولون لاتنفقوا الاية وقال ابن ابي زايدة هو يحيى بن زكريا بن ابي زايدة فيما وصله النسائي عن الاعمش سليمان بن مهران عن عمرو بفتح العين بن مرة عن ابي ليلى عبد الرحمن عن زيد بن ارقم رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم

ض

﴿باب﴾ قوله عز وجل واذا رايتهم تعجبك اجسامهم لحسن منظرهم كما يأتي وان يقولوا تسمع لقولهم لفصاحتهم كانهم خشب مسندة جملة مستانفة او خبر مبتدا محذوف تقديره هم كانهم او في محل نصب على الحال من الضمير في قولهم اي تسمع لما يقولون مشبهين باخشاب منصوبة مسندة الى الحايط في كونهم اشباحا خاليه عن العلم والنظر الثاني للحسبان وقوله هم العدو وجملة مستانفة اخبر الله عنهم بذلك فاحذرهم فلا تامنهم على سرك لانهم عيون لاعدايك ينقلون اليهم اسرارك قاتلهم الله اهلكهم اني يوفكون اي كيف يصرفون عن الايمان بعد قيام البرهان وسقط لابي ذر قوله كانهم الى اخر وقال الاية بعد قوله لقولهم وسقط لغير ابي ذر لفظ باب وبه قال حدثنا ابو اسحاق عمرو السبيعي قال سمعت زيد بن ارقم رضي الله عنه عمرو بن خالد بفتح العين الحراني الجزري قال حدثنا زهير بن معاوية الجعفي الكوفي قال ابو عمرو السبيعي قال سمعت زيد بن ارقم رضي الله عنه قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر غزوة تبوك او بني المصطلق اصاب الناس فيه شدة من قلة الزاد وغيره قال بن حجر وهو يريد انها غزوة تبوك فقال عبد الله بن ابي لاصحابه

لا

لاتنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا من حوله كذا في قراءة عبد الله وهو مخالف لرسم المصحف ويحتمل ان يكون من تفسير عبد الله وقال لين رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل واخرج الحاكم في الاكليل من طريق ابي الاسود عن عروة ان هذا القول وقع من عبد الله بن ابي بعد ان قفلوا من الحزوة وقال زيد فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فارسل الى عبد الله بن ابي فساله عن ذلك فاجتهد يمينه اي بذل وسعه وبالغ فيها انه ما فعل اي ما قال ذلك فقالوا يجيء الانصار كذب زيد رسول الله صلى الله عليه وسلم بتخفيف الجيم ورسول نصب على المفعولية فوقع في نفسي مما قالوه شدة حتى انزل الله عز وجل يصدقني في اذا جاءك المنافقون فدعاهم النبي صلى الله عليه وسلم ليستغفر لهم مما قالوا فلووا رؤوسهم عطفوها اعراضا واستكبارا عن استغفار الرسول عليه السلام لهم وقوله خشب باسكان الشين وضمها سندة قال كانوا رجالا اجمل شيء قال الحافظ بن حجر وهذا وقع في نفس الحديث وليس مدرجا فقد اخرجه ابو نعيم من وجه اخر عن عمرو بن خالد شيخ المولف فيه بهذه الزيادة وكذا اخرجه الاسماعيلي من وجه اخر عن زهير فاذا قيل ولابي ذر وباب واذا قيل لهم تعالوا معتذرين يستغفر لكم رسول الله عند هذه النجاة من الاعمال لان تعالوا يطلب رسول الله مجرورا بالي اي فقالوا الي رسول الله ويستغفر يطلبه فاعلا فاعمل الثاني ولذلك رفعه وحذف من الاول اذا التقدير تعالوا اليه ولو اعمل الاول لقيل تعالوا الي رسول الله صلى الله عليه وسلم يستغفر كلم فيهم في يستغفر فاعل قاله في الدر لووا رؤوسهم بالتشديد للتكثير وقرأ نافع بالتخفيف مناسب المجاري القران من يستقبله نحو يلوون ولابنا في التكثير وهذا جواب اذا ورايتهم يصدون يعرضون عن الاستغفار ويصدون حالا لان الرؤية بصرية وهم مستكبرون حال ايضا وابتي بيصدون مضارعا ليدل على التجدد والاستمرار وسقط رايتهم الى اخره لابي ذر وقال بعد قوله رؤوسهم الى قوله وهم مستكبرون حركوا هو تفسير قوله كما مر لووا رؤوسهم استهزاء بالنبي صلى الله عليه وسلم وتقرأ بالتخفيف كما مر من لويت مستقبل السين واللام وسقط ويقرأ الى اخره لغير الكشميهني وبه قال حدثنا عبيد الله بن موسى بضم العين مصغرا ابو محمد العبسي مولاهم الكوفي عن اسرايل بن يونس بن ابي اسحاق عن جده ابي اسحاق عمرو السبيعي عن زيد بن ارقم رضي الله عنه انه قال كنت مع عمي قيل زيادة على ما مر انه ثابت بن قيس بن زيد وهو اخو ارقم بن زيد او ارادعمه زوج امه بن رواحة وكانوا في غزاة بني المصطلق او تبوك وعورض بان المسلمين كانوا بتبوك اعزاء المنافقين اذلة وبان ابن ابي لم يشهدها انما كان في الخوالف كما مر والاعادة لمزيد الافادة فسمعت عبد الله بن ابي ابن سلول يقول اي لاصحابه لاتنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا ولين رجعنا الى المدينة ليخرجن

شبكة الألوكة www.alukah.net

الاعز منها الاذل فذكرت ذلك لعمر فذكره عمر للنبي صلى الله عليه وسلم وصدقهم اي صدقة
عليه السلام بن ابي واصحابه لما حلفوا على عدم صدور المقالة المذكورة ولا بوي ذر والوقت
فدعاني عليه السلام محمد ثنه بما قاله بن ابي فارسل الى عبد الله بن ابي واصحابه
فسالهم فحلفوا ما قالوا ذلك وكذبني النبي صلى الله عليه وسلم وصدقهم فاصابني غم
لم يصبني مثله قط فجلست في بيتي وقال عمر ما اردت الى ان لذلك النبي وفي نسخة
رسول الله صلى الله عليه وسلم ومقتك فانزل الله تعالى وفي نسخة اذا جاءك المنافقون
قالوا نشهد انك لرسول الله ولابي ذر فارسل بالفاء بدل الواو الى النبي صلى الله عليه
وسلم فقرأها وقال ان الله قد صدقك قيل وليس في الحديث ما ترجم به واجيب
بان عادة المولف ان يشير الى اصل الحديث وفي مرسل الحسن فقال قوم لعبد
الله بن ابي فلو اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستغفر لك فجعل يلوي راسه
فنزلت هذا با ـــــ بالتنوين اي في قوله تعالى سواء عليهم استغفرت
لهم يا محمد وهمزة استغفرت مفتوحة من غير مد في قراءة الجمهور وفي همزة التسوية التي
التي اصلها للاستفهام ام لم تستغفر لهم لن يغفر الله لهم لرسوخهم في الكفر ان الله
لا يهدي القوم الفاسقين وسقط لابي ذر ام لم تستغفر لهم الى اخره وقال بعد
قوله استغفرت لهم الاية وسقط لغير لفظ باب وبه قال حدثنا علي هو بن
ديناز هو بن عبد العزيز المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال عمرو وهو
بن دينار سمعت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما قال كما في غزاة
قال بن اسحاق غزوة بني المصطلق قال سفيان بن عيينة مرة في جيش
يدل في غزاة وكنتم بكاف فنون فعين مهملتين بفتح اي ضرب رجل من المهاجرين
هو جهجاه بن قيس بفتح الجيمين وسكون الها الاولى او ابن سعيد الغفاري
وكان اجير لعمر بن الخطاب مقود فرسه بيده او رجله رجل من الانصار
هو بن بستان بن وبرة الجهني حليف لابي بن سلول على دين فقال الا
تعاريني يا للانصار بفتح اللام للاستغاثة وقال المهاجري يا للمهاجرين
بفتح اللام للاستغاثة ايضا وفي تفسير بن مردويه ان ملاحاتهما كانت لسبب
حوض شربة منه ناقة الانصاري فسمع وقال ولابي ذر باللام رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال ما بال ما شان دعوى جاهلية ولابي ذر الجاهلية
يريد يا فلان وفلان ونحوه قالوا يا رسول الله سمع رجل من المهاجرين رجلا من
الانصار فقال عليه السلام دعوها اي اتركوا دعوى الجاهلية فانها
منتنة بضم الميم وسكون النون وكسر الفوقية اي كلمة خبيثة قبيحة فسمع
بذلك عبد الله بن ابي راس النفاق فقال فعلوها بحذف همزة الاستفهام
اي افعلوا الاثرة بريد بشركناهم فيما بايدينا فيه فاردوا الاستبداد به
علينا وعند بن اسحاق فقال عبد الله بن ابي اقد فعلوها فاقرونا
وكاثرونا في بلادنا منا ومثلنا وجلابيب قريش بعد الاكما قال الغايل سمن

صعتم

ما صعتم سمي كلبك يا كلك ثم اقبل على من عنده من قومه وقال هذا ما صنعتم با
نفسكم احللتموهم بلادكم وقاسمتموهم اموالكم اما والله لو كففتم عنهم لتحولوا
عنكم لتحولوا عندكم من بلادكم الى غيرها اما والله لين رجعنا الى المدينة ليخرجن
الاعز منها الاذل فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقام عمر رضي الله عنه فقال
يا رسول الله دعني اضرب بالجزم عنق هذا المنافق بن ابي فقال النبي صلى الله عليه
وسلم دعه اتركه لا يتحدث الناس ان محمدا يقتل اصحابه ادخله معهم اعنا را
نظاهر امر ويجد ف رفع على الاستيناف والكسر على جواب الامر وزاد بن اسحاق
فقال لا ولكن اذن بالرحيل فراح في ساعة ما كان يرحل فيها فلقيه اسيد بن حضير
فسالة عن ذلك فاخبره فقال فانت يا رسول الله الاعز وهو الاذل قال وبلغ عبد
الله بن عبد الله بن ابي ما كان من امر ابيه فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا نبي
الله بلغني انك تريد قتل ابي فيما بلغك عنه فان كنت فاعلا فمرني به فانا احمل اليك راسه قال بل نرفق
به ونحسن صحبته وكانت الانصار اكثر من المهاجرين حين كذبوا المدينة ثم ان المهاجرين
كثروا بعد اي بعد هذه القصة لما انضاف اليهم من مسيلة الفتح وهو بويدات
القصة لم تكن بتبوك لان المهاجرين كثروا بها جدا وهذا الحديث اخرجه ايضا في الادب
وكذا مسلم واخرجه الترمذي في التفسير والنسائي في السير والتفسير قال
سفيان بن عيينه محفظته اي الحديث ولابي ذر بحفظته بموقية مفتوحة بدل
الفاء وتشديد القاف مفتوحة من عمرو هو بن دينار قال عمرو وسمعت جابرا كما
سواء النبي صلى الله عليه وسلم قوله دعهم الذين ولابي ذر باب بالتنوين اي في قوله
عز وجل فهم الذين يقولون للانصار لا تنفقوا على من عند رسول الله من فقراء
المهاجرين حتى ينفضوا وتتفرقوا هو تفسير بينفضوا ولله خزائن السموات والارض
بيده الارزاق والقسم فتويز رق رسوله ومن عنده ولكن المنافقين لا يفقهون
ذلك لجهلهم بالله فان قلت فلم قال هنا لا يفقهون وقال في الاية الاتية لا يعلمون
لجيب بان اثبات الفقه للانسان ابلغ من اثبات العلم له فنفي العلم ابلغ من نفي
الفقه فانتفى ما هو ابلغ لما هو اعم له وسقط قوله وبتفرقوا لابي ذر وقال
بعد قوله حتى ينفضوا الاية وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله الاويسي بن اخت
الامام مالك قال حدثني اسماعيل بن ابي اهم بن عقبة عن عمه موسى بن عقبة
ابن ربيعه بن الحرث بن عبد المطلب الهاشمي المدني انه سمع انس بن مالك رضي الله
عنه يقول حرقت بكسر الراي على من اصيب بالقتل بالحرة بفتح الحا والراء المشددة
المهملتين عند الوقعة بها سنة ثلاث وستين لما خلع اهل المدينة يزيد
ابن معاوية فارسل يزيد جيشا كثيرا فاستباحوا المدينة وقتل من الانسان خلق
كثير جدا وكان انس يومئذ بالبصرة فبلغه ذلك فحزن على من اصيب من الانصار
قال انس فكتب الي زيد بن ارقم والحال انه بلغه رشده حزنا على من اصيب من

من الانصار يذكر انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اغفر للانصار ولابناء
الانصار وشك الفضل عبد اسمع ابناء الابناء هل ذكر هو ام لا وهو ثابت عند مسلم من
شك فسأل انسا بعض من كان عنده قال الحافظ ابن حجر لم اعرف السايل ويحتمل
ان يكون النضر بن انس فانه روى حديث الباب عن زيد بن ارقم الذي يقول
رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه هذا الذي اوفى الله اي صدقه باذنه قال
الكرماني كانه جعل اذنه في السماع كالمضامنة بتصديق ما سمعت فلما نزل القرآن
به صارت كانها وافيه بضمانها وزاد في النهاية خارجه من التهمة فيما ادته الى
انسان وفي مرسل الحسن انه صلى الله عليه وسلم اخذ باذنه تعالى وفي الله باذنك
يا غلام العيوب وكان عليه السلام لما حلف له ابن ابي قال لابن ارقم لعله اخطا
سمعك ولكنه شهد باذنه بفتح الهمزة والذال اي اظهر صدقه فيما اخبر وهذا
الحديث من افراد البخاري هذا باب بالتنوين اي في قوله عز وجل
يقولون لين رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل ولله العزة الغلبة
والقوة ولرسوله وللمومنين ولكن المنافقين لا يعلمون من جهلهم وغرورهم
انه تعالى اعز اوليايه بطاعتهم له ومذل اعدايه بمخالفتهم امره وسقط لابي ذر
ما بعد قوله الاعز الاذل وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال
حدثنا سفيان بن عيينه قال حفظناه اي الحديث من عمرو بن دينار قال سمعت
جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول كنا في غزاة سبق اغابني المصطلق
فكسع بالغين والسين المهملتين رجل من المهاجرين يسمى جهجاه الغفاري
رجلا من الانصار يسمى سنان الجهني اي ضرب بيده على دبره فقال الانصاري
يا للانصار اغيثوني وقال المهاجرين يا للمهاجرين اغيثوني فسمعها الله
بتشديد الميم رسوله صلى الله عليه وسلم قال ما هذا فقالوا كسع رجل من
المهاجرين رجلا من الانصار فقال الانصاري يا للانصار مستغيثا بهم وقال
المهاجري يا للمهاجرين مستغيثا بهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعوها
اي كلمه الاستغاثة فانها منتنه بضم الميم خبيثه فالجار بالسند السابق وكانت
الانصار حين قدم النبي صلى الله عليه وسلم اكثر من المهاجرين ثم كثروا المهاجرين
بعد اي بعد هذه القصة فقال عبد الله بن ابي اوقد فعلوا الا ثرة ولين رجعنا
الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل وفي الترمذي فقال عمر دعني اضرب عنق
عبد الله بن عبد الله بن ابي والله لا تنقلب الى المدينة حتى يقول انك انت الذليل
ورسول الله العزيز ففعل فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه بعد ان بلغ النبي
صلى الله عليه وسلم ذلك دعني يا رسول الله اضرب بالجزم عنق هذا المنافق
ابن ابي قال ولابي ذر فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعه لا يتحدث الناس
ان محمدا يقتل اصحابه ولمسلم فكيف يا عمر اذا تحدث الناس ان محمدا يقتل
اصحابه فان قلت الصحابي لا بد ان يكون مسلما والاسلام والنفاق لا يجتمعان وهذا كان راس المنافقين

فكيف

من الانصار يذكر انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اغفر للانصار ولابناء
الانصار وشك الفضل عبد اسمع ابناء الابناء هل ذكر هو ام لا وهو ثابت عند مسلم من
شك فسأل انسا بعض من كان عنده قال الحافظ ابن حجر لم اعرف السايل ويحتمل
ان يكون النضر بن انس فانه روى حديث الباب عن زيد بن ارقم الذي يقول
رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه هذا الذي اوفى الله اي صدقه باذنه قال
الكرماني كانه جعل اذنه في السماع كالمضامنة بتصديق ما سمعت فلما نزل القرآن
به صارت كانها وافيه بضمانها وزاد في النهاية خارجه من التهمة فيما ادته الى
انسان وفي مرسل الحسن انه صلى الله عليه وسلم اخذ باذنه تعالى وفي الله باذنك
يا غلام العيوب وكان عليه السلام لما حلف له ابن ابي قال لابن ارقم لعله اخطا
سمعك ولكنه شهد باذنه بفتح الهمزة والذال اي اظهر صدقه فيما اخبر وهذا
الحديث من افراد البخاري هذا باب بالتنوين اي في قوله عز وجل
يقولون لين رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل ولله العزة الغلبة
والقوة ولرسوله وللمومنين ولكن المنافقين لا يعلمون من جهلهم وغرورهم
انه تعالى اعز اوليايه بطاعتهم له ومذل اعدايه بمخالفتهم امره وسقط لابي ذر
ما بعد قوله الاعز الاذل وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال
حدثنا سفيان بن عيينه قال حفظناه اي الحديث من عمرو بن دينار قال سمعت
جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول كنا في غزاة سبق اغابني المصطلق
فكسع بالغين والسين المهملتين رجل من المهاجرين يسمى جهجاه الغفاري
رجلا من الانصار يسمى سنان الجهني اي ضرب بيده على دبره فقال الانصاري
يا للانصار اغيثوني وقال المهاجرين يا للمهاجرين اغيثوني فسمعها الله
بتشديد الميم رسوله صلى الله عليه وسلم قال ما هذا فقالوا كسع رجل من
المهاجرين رجلا من الانصار فقال الانصاري يا للانصار مستغيثا بهم وقال
المهاجري يا للمهاجرين مستغيثا بهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعوها
اي كلمه الاستغاثة فانها منتنه بضم الميم خبيثه فالجار بالسند السابق وكانت
الانصار حين قدم النبي صلى الله عليه وسلم اكثر من المهاجرين ثم كثروا المهاجرين
بعد اي بعد هذه القصة فقال عبد الله بن ابي اوقد فعلوا الا ثرة ولين رجعنا
الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل وفي الترمذي فقال عمر دعني اضرب عنق
عبد الله بن عبد الله بن ابي والله لا تنقلب الى المدينة حتى يقول انك انت الذليل
ورسول الله العزيز ففعل فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه بعد ان بلغ النبي
صلى الله عليه وسلم ذلك دعني يا رسول الله اضرب بالجزم عنق هذا المنافق
ابن ابي قال ولابي ذر فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعه لا يتحدث الناس
ان محمدا يقتل اصحابه ولمسلم فكيف يا عمر اذا تحدث الناس ان محمدا يقتل
اصحابه فان قلت الصحابي لا بد ان يكون مسلما والاسلام والنفاق لا يجتمعان وهذا كان راس المنافقين

فكيف

فكيف ادركه في الاصحاب اجيب ادخله فيهم باعتبار الظاهر لنطقه بالشهادتين
وفي قتله تنفير عن الاسلام والتزام مفسدة لرفع اعظم المفسدتين
جايز سورة التغابن قيل مكية وقيل مدنيه وايها ثمان
عشرة ولابي ذر زيادة والطلاق لبسم الله الرحمن الرحيم وسقطت البسملة
لغير ابي ذر وقال علقمة بن قيس فيما وصله عبد الرزاق عن عبد الله بن مسعود
في قوله تعالى ومن يومن بالله يهد قلبه مجزوم بالشرط هو الذي اذا اصابته مصيبة
رضي بها وعرف انها من عند الله عز وجل فسلم لقضايه وعن محي السنة فيما
ذكره في فتوح الغيب يهد قلبه يوفقه لليقين حتى يعلم ان ما اصابه لم يكن ليخطيه
وما اخطاه لم يكن ليصيبه فيسلم لقضايه سورة الطلاق
مدنية وايها اثنتي عشرة وسقطت لابي ذر وقال مجاهد فيما وصله الفريابي
التغابن هو غبن اهل الجنة اهل النار لنزول اهل الجنة منازل اهل النار
لو كانوا سعداء او بالعكس مستفاد من تغابن التجار وكذا قوله القاضي كالكشاف
لكنه قال في فتوح الغيب لا يستقيم باعتبار الاشقيا لانهم لا يغبنون اصلا
بنزولهم في منازلهم من النار الا بالاستعارة التهكمية ولذا قال في الكشاف وفيه
تهكم بالاشقيا لان نزولهم ليس بغبن وجعل الواحدي التغابن من طرف
واحد للمبالغة حيث قال يوم التغابن يغبن فيه اهل الحق اهل الباطل واهل
الايمان اهل الكفر ولا غبن ابين من هذا هو لا يدخلون الجنة وهو لا يدخلون النار
واحسن منهما ما ذكره محي السنة قال هو تفاعل من الغبن وهو فوت الحظ والمراد
فالمغبون من غبن في الجاهلية في اهله ومنازله في الجنة فظهر يوم يبعث غبن كل
كافر بترك الايمان وغبن كل مومن بتقصيره في الاحسان ان ارتبتم اي ان لم
تعلموا الحيض ام لا واللاي فقدن عن الحيض ييئسن منه لكبرهن واللاي
لم يحضن بعد كذا قاله مجاهد فيما وصله الفريابي ولابن المنذر عنه التي كبرت
والتي لم تبلغ فعدتهن ثلاثة اشهر في غير المتوفى عنها زوجها اما هي اما هي
فعدتها ما في بترتبصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا وسقط قوله التغابن الى
اخره لغير الحموي وبال امرها اي جزا امرها قال مجاهد فيما وصله عبد بن حميد
وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخرمي ويي مولاهم
البصري بالميم قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد عقيل بضم
العين بن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري قال اخبرني بالافراد سالم ان
اباه عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما اخبره انه طلق امراته امنه بنت غفار
بغين معجمة ففاء كما ضبطه بخطه فيما افاده في مقدمة فتح الباري وان تسميتها
بذلك في الجزء التاسع من حديث فتيبه مع سعيد العبار ولكن سمى التي طلق
امرأته وهي حايض فذكر عمر لرسول الله صلى الله عليه وسلم اي طلقتها وهي
حايض فتغيظ اي غضب فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم لان الطلاق في الحيض بدعة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ثم قال يراجعها الى عصمة ثم يمسكها حتى تطهر من حيضها ثم تحيض فتطهر بالنصب فيهما عطفا على السابق فان بدا ظهر له ان يطلقها فليطلقها حال كونها طاهرا قبل ان يمسها بجامعها تلك العدة كما امره الله ولابي ذر كما امر الله عز وجل اي في قوله عز وجل اي في قوله تعالى فطلقوهن لعدتهن وطلاقه البدعة حرام والمعنى فيه تضرر المطلقة بطول حدة التربص لان زمن الحيض لا يحسب من العدة ومثله النفاس ولا داية فيما بقي الى الندم عند ظهور الحمل فان الانسان قد يطلق الحايل دون الحامل وعند الندم عند ظهور قد لا يمكنه التدارك فيتضرر هو والولد وهذا الحديث اخرجه ايضا في الطلاق والاحكام واخرجه اصحاب السنن في الطلاق هذا

باب بالتنوين اي في قوله تعالى واولات الاحمال اجلهن اي انقضاء عدتهن مطلقات او متوفى عنهن او واجمعن ان يضعن حملهن ومن يتق في احكامه فيراعي حقوقها يجعل له من امره يسرا في الدنيا والاخرة واولات الاحمال اجلهن واحدها وفي نسخة واحد تقال ذات حمل قاله ابو عبيدة وسقط باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا سعيد بن حفص بسكون العين الطائي الكوفي قال حدثنا شيبان ابن عبد الرحمن النحوي عن يحيى بن ابي كثير صالح البصري سكن اليمامة انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال اخبرني رجل قال بن محيريز لم اقف على اسمه الى بن عباس رضي الله عنهما وابو هريرة رضي الله عنه والواو للحال جالس عنده فقال افتني بقطع الهمزة في امراة ولدت بعد وفاة زوجها باربعين ليلة هل انقضت عدتها ولابي ذر اخر بالنصب اي تتربص اخر الاجلين اربعة اشهر وعشرا وان ولدت قبلها فان مضت ولم تلد تتربص حتى تلد قال ابو سلمة قلت انا قال الله تعالى واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن زاد الاسماعيلي فقال بن عباس اعاذاك في الطلاق قال ابو هريرة انا مع ابن اخي يعني ابا سلمة قاله على عادة العرب والا فليس هو بن اخيه حقيقة فارسل بن عباس غلامه كريبا نصب عطف بيان الى ام سلمة رضي الله عنها يسالها عن ذلك فقالت قتل زوج سبيعة بنت الحرث الاسلمية بضم السين المهملة وفتح الموحدة وبعد التحتية الساكنة مهملة سعد بن خوله شهد بدرا والمشهور انه مات وهي حبلى فوضعت بعد بان مضى ليلة فخطبت بضم الخاء المعجمة مبنيا للمفعول فانكحها رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ابو السنابل فيمن خطبها بفتح السين المهملة وبعد النون الف فموحدة فلام بن بعكك بموحدة بوزن جعفر وبعكك هو بن الحرث بن عميلة بفتح العين الغدري قيل اسمه عمرو وقيل غير ذلك اسلم يوم الفتح وكان من المولفة وكان شاعرا وبقي زمنا بعد النبي صلى الله عليه وسلم فيما جزم به بن سعد لكن نقل الترمذي عن البخاري انه قال لا نعلم ان ابا السنابل عاش بعد النبي صلى الله عليه وسلم كذا قال وعند بن عبد البر ان ابا السنابل تزوج سبيعة بعد ذلك واولدها سنابل بن ابي السنابل ووقع في الموطا فخطبها رجلان احدهما شاب وكهل فخطب الى الشاب

فقال

فقال الكهل لم تحلي وافاد محمد بن وضاح فيما حكاه بن بشكوال وغيره ان اسم الشاب الذي خطبها هو ابو السنابل فانونه على اي السابل ابو البشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة بن الحرث وباقي بقية مباحث هذا الحديث ان شاء الله تعالى في العدد في باب واولات الاحمال اجلهن واخرجه مسلم والترمذي والنسائي في الطلاق وقال المولف بالسند اليه وقال سليمان بن حرب الواشحي وابو النعمان محمد بن الفضل عارم شيخا المولف مما وصله الطبراني في الكبير قالا حدثنا حماد بن زيد اي بن ادهم الجهضمي عن ايوب السختياني عن محمد هو بن سيرين انه قال كنت في حلقة بسكون اللام وقد تفتح فيها عبد الرحمن بن ابي ليلى الانصاري المدني ثم الكوفي وكان اصحابه يعظمونه فذكر ولابي ذر فذكروا اي اصحابه اخر الاجلين اي اقضاهما للتوفي عنهن او متوفى عنهن او واجمعن ان يضعن حملهن ومن يتق في احكامه فيراعي حقوقها يجعل له من امره يسرا في الدنيا والاخرة واولات الاحمال اجلهن واحدها وفي نسخة واحد تقال ذات حمل قاله ابو عبيدة وسقط باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا سعيد بن حفص بسكون العين الطائي الكوفي قال حدثنا شيبان ابن عبد الرحمن النحوي عن يحيى بن ابي كثير صالح البصري سكن اليمامة انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال اخبرني رجل قال بن محيريز لم اقف على اسمه الى بن عباس رضي الله عنهما وابو هريرة رضي الله عنه والواو للحال جالس عنده فقال افتني بقطع الهمزة في امراة ولدت بعد وفاة زوجها باربعين ليلة هل انقضت عدتها ولابي ذر اخر بالنصب اي تتربص اخر الاجلين اربعة اشهر وعشرا وان ولدت قبلها فان مضت ولم تلد تتربص حتى تلد قال ابو سلمة قلت انا قال الله تعالى واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن زاد الاسماعيلي فقال بن عباس اعاذاك في الطلاق قال ابو هريرة انا مع ابن اخي يعني ابا سلمة قاله على عادة العرب والا فليس هو بن اخيه حقيقة فارسل بن عباس غلامه كريبا نصب عطف بيان الى ام سلمة رضي الله عنها يسالها عن ذلك فقالت قتل زوج سبيعة بنت الحرث الاسلمية بضم السين المهملة وفتح الموحدة وبعد التحتية الساكنة مهملة سعد بن خوله شهد بدرا والمشهور انه مات وهي حبلى فوضعت بعد بان مضى ليلة فخطبت بضم الخاء المعجمة مبنيا للمفعول فانكحها رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ابو السنابل فيمن خطبها بفتح السين المهملة وبعد النون الف فموحدة فلام بن بعكك بموحدة بوزن جعفر وبعكك هو بن الحرث بن عميلة بفتح العين الغدري قيل اسمه عمرو وقيل غير ذلك اسلم يوم الفتح وكان من المولفة وكان شاعرا وبقي زمنا بعد النبي صلى الله عليه وسلم فيما جزم به بن سعد لكن نقل الترمذي عن البخاري انه قال لا نعلم ان ابا السنابل عاش بعد النبي صلى الله عليه وسلم كذا قال وعند بن عبد البر ان ابا السنابل تزوج سبيعة بعد ذلك واولدها سنابل بن ابي السنابل ووقع في الموطا فخطبها رجلان احدهما شاب وكهل فخطب الى الشاب فقال الكهل لم تحلي وافاد محمد بن وضاح فيما حكاه بن بشكوال وغيره ان اسم الشاب الذي خطبها هو ابو السنابل فانونه على اي السابل ابو البشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة بن الحرث وباقي بقية مباحث هذا الحديث ان شاء الله تعالى في العدد في باب واولات الاحمال اجلهن واخرجه مسلم والترمذي والنسائي في الطلاق وقال المولف بالسند اليه وقال سليمان بن حرب الواشحي وابو النعمان محمد بن الفضل عارم شيخا المولف مما وصله الطبراني في الكبير قالا حدثنا حماد بن زيد اي بن ادهم الجهضمي عن ايوب السختياني عن محمد هو بن سيرين انه قال كنت في حلقة بسكون اللام وقد تفتح فيها عبد الرحمن بن ابي ليلى الانصاري المدني ثم الكوفي وكان اصحابه يعظمونه فذكر ولابي ذر فذكروا اي اصحابه اخر الاجلين اي اقضاهما للتوفي عنهن او متوفى عنهن او واجمعن ان يضعن حملهن ومن يتق في احكامه فيراعي حقوقها يجعل له من امره يسرا في الدنيا والاخرة واولات الاحمال اجلهن واحدها وفي نسخة واحد تقال ذات حمل قاله ابو عبيدة وسقط باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا سعيد بن حفص بسكون العين الطائي الكوفي قال حدثنا شيبان ابن عبد الرحمن النحوي عن يحيى بن ابي كثير صالح البصري سكن اليمامة انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال اخبرني رجل قال بن محيريز لم اقف على اسمه الى بن عباس رضي الله عنهما وابو هريرة رضي الله عنه والواو للحال جالس عنده فقال افتني بقطع الهمزة في امراة ولدت بعد وفاة زوجها باربعين ليلة هل انقضت عدتها ولابي ذر اخر بالنصب اي تتربص اخر الاجلين اربعة اشهر وعشرا وان ولدت قبلها فان مضت ولم تلد تتربص حتى تلد قال ابو سلمة قلت انا قال الله تعالى واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن زاد الاسماعيلي فقال بن عباس اعاذاك في الطلاق قال ابو هريرة انا مع ابن اخي يعني ابا سلمة قاله على عادة العرب والا فليس هو بن اخيه حقيقة فارسل بن عباس غلامه كريبا نصب عطف بيان الى ام سلمة رضي الله عنها يسالها عن ذلك فقالت قتل زوج سبيعة بنت الحرث الاسلمية بضم السين المهملة وفتح الموحدة وبعد التحتية الساكنة مهملة سعد بن خوله شهد بدرا والمشهور انه مات وهي حبلى فوضعت بعد بان مضى ليلة فخطبت بضم الخاء المعجمة مبنيا للمفعول فانكحها رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ابو السنابل فيمن خطبها بفتح السين المهملة وبعد النون الف فموحدة فلام بن بعكك بموحدة بوزن جعفر وبعكك هو بن الحرث بن عميلة بفتح العين الغدري قيل اسمه عمرو وقيل غير ذلك اسلم يوم الفتح وكان من المولفة وكان شاعرا وبقي زمنا بعد النبي صلى الله عليه وسلم فيما جزم به بن سعد لكن نقل الترمذي عن البخاري انه قال لا نعلم ان ابا السنابل عاش بعد النبي صلى الله عليه وسلم كذا قال وعند بن عبد البر ان ابا السنابل تزوج سبيعة بعد ذلك واولدها سنابل بن ابي السنابل ووقع في الموطا فخطبها رجلان احدهما شاب وكهل فخطب الى الشاب

سورة النساء المدنية

فقال عند الطول البعة واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن بعد قوله والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا وهو عام في كل من مات عنها زوجها يشمل الحايل وغيرها وايه سورة

شبكة الألوكة www.alukah.net

الطلاق شامله للمطلقة والمتوفى عنها زوجها لكن حديث سبيعة نص بانها تحل بوضع الحمل
فكان فيه بيان المراد بقوله يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا انه في حق من لم
تضع والي ذلك اشار ابن مسعود بقوله ان اية الطلاق نزلت بعد اية البقرة وليس
مراده انها ناسخة بل مراده انها مخصصة لها سورة التحريم سقطت
مدنية وايها اثنتي عشرة ولابي ذر في سورة لم تحرم ليس الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة
لغير ابي ذر بأب وهو ساقط لغير الكشميهني يا ايها النبي لم تحرم ما
احل لك من شرب العسل او ماريه القبطية قال ابن كثير والصحيح انه كان في تحريم
مارية حين حرمها على نفسه ورجحه في فتح الباري باحاديث عند سعيد بن منصور
والضياء المختارة والطبراني في عشرة النساء وابن مردويه والنسائي ولفظه عن
ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كانت له امة يطأها فلم تزل به حفصة
وعايشة حتى حرمها فانزل الله يا ايها النبي لم تحرم ما احل لك تبتغي مرضات ازواجك
حال من فاعل تحرم اي لم تحرم مبتغيا به مرضات ازواجك او تفسير للتحريم او
مستانف فهو جواب للسوال ومرضات اسم مصدر وهو الرضى والله غفور رحيم
قال في فتوح الغيب اردفه بقوله غفور رحيم جبرا لما له ولولا الارداف به لما قام
بقوله ذلك الخطاب على انه صلى الله عليه وسلم ما ارتكب عظيمة بل كان ذلك من باب
ترك الاولى والامتناع من المباح وانما شدد ذلك رفعا لمحله وربله لمنزله الا ترى كيف
صدر الخطاب بذكر النبي وقرن بيا التنبيه وهما التنبيه اي تنبيه لجلاله شانك فلا
تمتنع مرضات ازواجك فيما ابيح لك وسقط لابي ذر ما بيتغي الى اخره وقال بعد احل
الله لك الاية وبه قال معاذ بن فضالة بفتح الفا والضاد المعجمة الزهراني
قال حدثنا هشام الدستوائي عن يحيى بن ابي كثير بالمثلثة عن ابي حكيم بفتح
الحا المهملة وكسر الكاف ولابي ذر هو يعلي بن حكيم الثقفي البصري عن سعيد
بن جبير ان ابن عباس رضي الله عنهما قال في الحرام اذا قال هذا علي حرام او انت
علي حرام يكفر بكسر الفا كفارة يمين وعند الشافعي ان نوى طلاقا او ظهارا
اوقع المنوي لان كلا منهما يقتضي التحريم فجاز ان يكني عنه بالحرام او نواهما
معا او مرتبا تخير وثبت ما اختاره منهما ولابي ثابت جميعا لان الطلاق يزيل
النكاح والظهارة يستدعي بقاءه وان نوى تحريم عينها او وطئها او وجهها
او دبرها او لم ينو شيئا فلا تحرم عليه لان الايمان وما الحق بها لا توصف بذلك وعليه
كفارة يمين وكذا اذا قال لا سند ذلك فانها لا تحرم عليه وعليه كفارة يمين
اخذا من اية الباب وقال ابن عباس لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة
في كفارة اليمين وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد ابراهيم بن موسى
الفراء الزمازي الصغير قال اخبرنا هشام بن يوسف الصنعاني ابو عبد الرحمن القاضي
عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن عطا هو ابن ابي رباح عن عبيد بن
عمير بضم العين فيهما مصغرين الليثي عن عايشة رضي الله عنها قالت كان
الها
رسول

رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب عسلا عند ام المومنين زينب ابنة جحش
ولابي ذر بنت جحش ويمكث عندها فواطيت بهمزة ساكنة في الفرع وقال
العيني هكذا في جميع النسخ اي بترك الهمزة واصله تواطات بالهمز وقال
في المصابيح لامه همزة الا اذا لت هنا باعلى غير قياس ولابي ذر فتواطيت
بزيادة فوقية قبل الواو مع الهمز ايضا مصححا عليه في الفرع اي توافقت
انا وحفصة ام المومنين بنت عمر عن بن عاكر والاصيلي على ايتنا اي زوجة منا
دخل عليها عليه السلام فلتقل له اكلت مغافير استفهام محذوف الاداة ومغافير
بفتح الميم والمعجمة وبعد الالف فاجع مغفور بضم الميم وليس في كلامهم مفعول
بالضم الا قليلا والمغفور مع حلوله رايحة كريهة يشبهه شجر يسمى العرفط
بعين مهملة وفا مضمومتين بينهما راسكنة اخره طا مهملة وزاد في الطلاق
من طريق حجاج عن بن جريج فدخل على احداهما فقالت له ذلك اين احد منك ريح مغافير
قال عليه السلام لا ما اكلت مغافير وكان يكره الرايحة الكريهة ولكني كنت اشرب
عسلا عند ابنة جحش ولابي ذر بنت جحش فلن اعود له وقد حلفت على عدم شربه
لا تخبري بذلك احدا وقد اختلف في التي شرب عنده العسل ففي طريق عبيد
ابن عمير السابقة انه كان عند زينب وعند المولف من طريق هشام بن عروة عن ابيه
عن عايشة في الطلاق انها حفصة بنت عمر ولفظه قالت كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يحب العسل والحلوى وكان اذا انصرف من العصر دخل على
نسايه فيدنو من احداهن فدخل على حفصة بنت عمر فاحتبس ما كان
يحتبس فغرت فسالت عن ذلك فقيل لها هدي لها امراة من قومها عكة عسل
فسقت النبي صلى الله عليه وسلم منه شربة فقلت اما والله لنحتالن له فقلت
لسودة بنت زمعة انه سيدنو منك فاذا دنا منك فقولي له ماهذه الريح التي
اجد منك الحديث وفيه فقولي انت يا صفية ذاك وعند بن مردويه من طريق
بن ابي مليكه عن بن عباس ان شربه كان عند سوده وان عايشة وحفصة تعاونتا
اللتان تظاهرتا على وفق ما في رواية عبيد بن عمير وان اختلفا في صاحبة العسل
فيحمل على التعدد او رواية بن عمير اثبت لموافقة بن عباس لها على ان المتظاهرتين
حفصة وعايشة فلو كانت حفصة صاحبة العسل لم تفترن في المظاهرة
بعايشة وفي كتاب الهبة عن عايشة ان نسا النبي صلى الله عليه وسلم كن حيزا
بين انا وسودة وحفصة وصفية في حزب وزينب بنت جحش وام سلمة والباقيات
في حزب وهذا يرجح ان زينب هي صاحبة العسل فعارت عايشة منها لكونها من غير
حزبها وباقي مزيد بحث لفوايد هذا الحديث ان شا الله تعالى في الطلاق بعون
الله وحديث الباب اخرجه المولف ايضا في الطلاق والايمان والنذور ومسلم في

شبكة الألوكة www.alukah.net

الطلاق وابو داود في الاشربة والنسائي في الايمان والنذور وعشرة النسا
والطلاق والتفسير هذا باب بالتنوين اي في قوله حل
وعلا لتبتغي مرضات ازواجك اي رضاهن قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم
تحليلها بالكفارة وتذكر عليه السلام قال مقاتل اعتق رقبة في تحريم ماريه
وقال الحسن لم يكفر لانه مغفور له والله مولاكم متولي امركم وهو العليم بما يفعل
الحكيم المتقن في افعاله واحكامه وسقط لغير ابي ذر باب وقوله والله مولاكم
وقوله والله مولاكم الي اخره وبه قال حدثنا عبد العزيز ابن عبد الله بن يحيى بن
عمر الاويسي القرشي العامري المدني الاعرج قال حدثنا سليمان بن بلال المدني عن
يحيى بن سعيد الانصاري عن عبيد بن حنين بضم العين والحا مصغرين مولى
زيد بن الخطاب انه سمع بن عباس رضي الله عنهما يحدث انه قال مكثت سنة اريد ان
اسال عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن اية فما استطيع ان اساله هيبة له اي لاجل
المهيبة الحاصلة له حتى خرج حاجا فخرجت معه فلما رجعت ولابي ذر رجعنا وكنا
ببعض الطريق وهو مر الظهران عدل عن الطريق المسلوك للمجادة منتصبا
الي شجر الاراك لحاجة له كناية عن التبرز قال فوقفت له حتى فرغ من حاجته
ثم سرت معه فقلت له يا امير المومنين من اللتان تظاهرتا اي تعاونتا
علي النبي صلى الله عليه وسلم من ازواجه لافراط غيرتها حتى حرم علي نفسه ما حرم
فقال تلك حفصة وعايشة قال فقلت والله ان كنت لاريد ان اسالك عن هذا
منذ سنة فما استطيع هيبته له قال فلا تفعل ما ظننت ان عندي من علم فما
سيلني عنه فان كان لي علم جبرتك به بتشديد الموحدة من جبرته قال ثم
قال عمر والله ان كنا في الجاهلية ما نحد للنسا امرا اي شانا حتى ايد خلق المشور
قال الكرماني فان قلت ان ليست مخففة من الثقيلة لعدم اللام ولا نافية
والا لزم ان يكون العدنا ثبتا لان نفي النفي اثبات واجاب بان ما تاكيد لنفي
المستفاد منه حتى انزل الله فيهن ما انزل نحو قوله تعالى وعاشروهن بالمعروف
وقسم لهن ما قسم نحو وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن قال فبينا بغير مهم انا في امر
اتامر فيه اذ قالت امراتي لو صنعت كذا وكذا قال فقلت لها مالك ولما
هنا فيما ولابي ذر عن الكشميهني وفيم بواو من غير الف وله عن الحموي والمستملي
وما تكلفك في امر اريده فقالت عجبا لك يا بن الخطاب من تعالتك هذه ما تريد
ان تراجع انت بفتح الجيم اي تراد دفي الكلام وان ابنتك حفصة والله انا لتراجعه
لتراددة في الكلام فقلت تعلمين اني احذرك عقوبة الله وغضب رسول الله صلى
الله عليه وسلم يا بنية لا يغرنك هذه التي اعجبها حسنها بالرفع على الفاعلية
حب رسول الله صلى الله عليه وسلم اياها يريد عايشة برفع حب بدل اشتمال

من الفاعل

من الفاعل وهو هذه والتي نعت ووقع في رواية سلمان بن بلال عند مسلم اعجبها حسنها
وحب رسول الله اياها بواو العطف فحمل بعضهم رواية الباب على انها من باب حذف
حرف العطف لثبوته في رواية مسلم وهو يرد على تخصيص حذف الجر بالشعر
وضبطه بعضهم بالنصب على نزع الخافض قال في المصابيح يريد انه مفعول لاجله
والاصل لحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم حذفت اللام فانتصب على انه مفعول
له ولا نزاع في جوازه والمعنى لا تغتري بكون عايشة تفعل ما نهيتك عنه
فلا يواخذها بذلك فانها لذلها تدل بحسنها وصحبة النبي صلى الله عليه وسلم لها فلا
تغتري انت بذلك لاحتمال ان لا تكوني عنده في تلك المنزلة فلا يكون لك من الادلال
مثل الذي لها وعند بن سعد في رواية اخرى انه ليس لك مثل خطوة عايشة ولا
حسن زينب بنت جحش قال عمر ثم خرجت حتى ام عمر حفصة حتى دخلت على ام سلمة
لقرابتي منها لان ام عمر حفصة كانت مخزومية كام سلمة وهي بنت عم عمر امه فكلمتها
في ذلك فقالت ام سلمة عجبا لك يا بن الخطاب دخلت في كل شي من امور الناس حتى
حتى تبتغي ان تدخل بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وازواجه فاخذتني
بكلمتي اخذ كسرتني به عن بعض ما كنت اجد من العتب
فخرجت من عندها وكان لي صاحب من الانصار وهو اوس بن خولي كما نقله بن بشكوال
وقيل هو عتاب بن مالك اذا غبت عن مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاني
بالخبر من الوحي وغيره وكنا نتخوف ملكا من ملوك غسان بفتح المعجمة وتشديد المهملة
غير منصرف وهو جبلة بن الايهم رواه الطبراني عن بن عباس او الحرث بن ابي
شمر ذكر لنا انه يريد ان يسير الينا لينفرونا فقد امتلات صدورنا منه خوفا فاذا
صاحبي الانصاري يدق الباب وفي النكاح فرجع العشا فضرب بابي ضربا شديدا
فقال افتح افتح مرتين للتاكيد فخرجت اليه فقال حدث اليوم امر عظيم فقلت
حدا الغاين فقال لا بل اشد من ذلك واعظم طلق رسول
الله صلى الله عليه وسلم ازواجه وفي باب موعظة الرجل ابنته طلق رسول
الله صلى الله عليه وسلم نساءه وانما وقع الجزم بالطلاق لمخالفة العادة بالاعتزال فظن الطلاق فقلت رغم انف حفصة ولابي ذر بكسر العين المعجمة
وفتحها اي لصق بالرغام وهو التراب الي رغم الله انف حفصة وعايشة
وخصهما بالذكر لكونهما كانتا السبب في ذلك فاخذت ثوبي بكسر الموحدة فا
خرج من منزلي حتى جئت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم في مشربة له بفتح الميم
وسكون المعجمة وضم الراي غرفة وفي المظالم والنكاح مجمعت على ثبا بي فصليت صلاة
الخوف مع النبي صلى الله عليه وسلم فدخل مشربه له يرقى بفتح الياء وبضمها مبنيا
للمفعول اي يصعد عليها بعجلة بفتح المهملة والجيم بدرجة وغلام لرسول الله
صلى الله عليه وسلم اسود هو رباح على راس الدرجة قاعد فقلت له قل لرسول
الله صلى الله عليه وسلم هذا عمر بن الخطاب يستاذن في الدخول فدخل الغلام

واستاذن عليه السلام فاذن لي قال عمر فقصصت لما دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الحديث فلما بلغت حديث ام سلمة تبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحك بلا صوت وانه لعلى حصير ما بينه وبينه شيء وتحت راسه وساده من ادم حشوها الطيف وان عند رجليه قرظا مقبوضا ورافطا معجمة مفتوحات ورق السلم الذي يدبغ به مصبوغا اي مسكوبا ولابي ذر مصبورا بالراء بدل الموحدة اي مجموعا من الصبرة وهي الكوم من الطعام وعند راسه اهب معلقة بضم الهمزة والهاء وبضمهما جمع اهاب جلد دبغ ام لم يدبغ او قبل ان يدبغ فرايت اثر الحصير في جنبه عليه السلام فبكيت لذلك فقال ما يبكيك يا ابن الخطاب فقلت يا رسول الله ان كسرى وقيصر فيما هما فيه من زينة الدنيا ونعيمها وانت رسول رب العالمين المستحق لذلك لا هما فقال عليه السلام اما ترضى ان تكون لهم الدنيا الفانية لزينتها ونعيمها ولنا الاخرة الباقية ولهم بضمير الجمع على ارادتها ومن تبعهما او كان على مثل حالها وهذا الحديث ايضا اخرجه في النكاح وفي خبر الواحد والمباس ومسلم في الطلاق هذا باب بالتنوين في قوله تعالى واذ اسر النبي الى بعض ازواجه حفصة حديثا تحويم العسل او ماريه فلما نبات به فلما اخبرت حفصة عايشة ظنا منها ان لا حرج في ذلك واظهره الله للنبي عليه عرف بعضه لحفصة على سبيل العتب واعرض عن بعض تكرما منه وحلما فلما نباها به قالت من انباك هذا قال نبانى العليم الخبير واصل نبا وانبا واخبر وخبر ان يتعدي الى اثنين الى الاول بنفسها والثاني بحرف الجر وقد يحذف الاول للدلالة عليه وقد جات الاستعمالات الثلاث في هذه الايات فقوله فلما نبات تعدى لاثنين حذف اولهما والثاني مجرور بالباء اي نبات به غيرها وقوله فلما نباها به ذكرهما وقوله من انباك هذا ذكرها وحذف الجار وسقط لفظ باب لغير ابي ذر فيه اي في هذا الباب عايشة عن النبي صلى الله عليه وسلم كما سبق في الباب الذي قبل من طريق عبيد بن عمير وبه قال حدثنا علي هو بن المديني قال حدثنا سفيان هو بن عيينة قال حدثنا يحيى بن سعيد الانصاري قال سمعت عبيد بن حنين بتصغيرهما قال سمعت بن عباس رضي الله عنهما يقول اردت ان اسال عمر رضي الله عنه زاد ابو ذر وابن الخطاب عن امه فكنت هيبة لا استطيع ان اساله هيبة له فجيت معه فلما رجعنا فرجعناله فقلت له يا امير المومنين من المراتان اللتان تظاهرتا فعا وتنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حرم علي نفسه ما حرم فما اتممت كلامي حتى قال هما عايشة وحفصة الحديث المسوق قبله بتمامه واختصره هنا وهذا باب بالتنوين اي في قوله ان تتوبا الى الله خطاب لحفصة وعايشة وجواب الشرط فقد صغت قلوبكما اي فقد وجد منكما عن الواجب من مخالفة الرسول يجب من يحبه وكراهة ما يكرهه فعال صفوان بالواو واصغيت بالياء اي ملت فالاول ثلاثي والثاني مزيد فيه لتصغي

في قوله

في قوله لتصغى اليه افيدة الذين لا يومنون بالاخرة اي لتميل وجواب الشرط محذوف تقديره فذاك واجب عليكما او فتاب الله عليكما واطلق قلوبكما على قلبين لاستعمال الجمع بين ثنتين فيما هو كما لكلمة الواحدة واختلف في ذلك والاحسن الجمع ثم الافراد ثم التثنية وقال بن عصفور لا يجوز الافراد الا في الصورة وان تظاهرا عليه بما يسوءه فان الله هو مولاه ناصره وهو يجوز ان يكون فضلا ومولاه الخبر وان يكون مبتدا ومولاه خبره والجملة خبران وجبريل رييس الكروبيين وصالح المومنين ابو بكر وعمر وصلح معدود لانه كتب بالحاء دون واو الجمع وجوزوا ان يكون جمعا بالواو والنون حذفت النون للاضافة وكتب بلا واو اعتبارا بلفظه لان الواو سقطت للساكنين ليبدع الداع والملايكة بعد ذلك ظهير اي عون تظاهرون اي تعاونون وقوله وجبريل عطف على محل اسم ان بعد استكمال خبرها وحينئذ جبريل وتاليه داخلين في ولاية الرسول عليه السلام وجبريل ظهير لدلالة خوله في عموم الملايكة والملايكة مبتدا خبره ظهير ويجوز ان يكون الكلام تم عند قوله مولاه ويكون جبريل قد ذكر في المعاونة مرتين مره بالتنصيص ومرة في العموم وهو عكس قوله من كان عدوا لله وملايكته ورسله وجبريل فانه ذكر الخاص بعد العام تشويفا له وهنا ذكر العام بعد الخاص ولم يذكر الناس الا الاول قاله في الدر وسقط لابي ذر من قوله سفوت الى قوله بعد ذلك ولغير ابي ذر لفظ باب وقال مجاهد فيما وصله الفريابي في قوله تعالى قوا انفسكم واهليكم اي بتقوى الله وادبوهم وقيهم ابي بفتح الهمزة وسكون الواو وبعدها صاد مهملة من الايصاء انفسكم واهليكم بتقوى الله وادبوهم وبه قال حدثنا المكي عبد الله بن الزبير المكي قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا يحيى بن سعيد الانصاري عبيد بن حنين بتصغيرهما قال سمعت بن عباس رضي الله عنهما يقول اردت ولابي ذر كنت اريد ان اسال عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن المراتين اللتين تظاهرتا فعا وتنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وسقط لابي ذر ما بعد تظاهرتا فكنت سنة فلم احد له اي للسوال موضعا حتى خرجت معه حاجا فلما كنا بظهران بفتح المعجمة وسكون الهاء وبالراء والنون بقعة بين مكة والمدينة غير منصرف حين رجعنا موضعا حين خرجت حاجا فلما كنا بظهران بفتح المعجمة وسكون الهاء وبالواو والنون حين رجعنا ذهب عمر لحاجته كناية عن التبرز فقال ادركني بماء لوضوء بفتح الواو اي بالماء فادركته بالاداوة بكسر الهمزة المطهرة فجعلت اسب عليه زاد ابو ذر عن الكشميهني الماء اي للوضوء ورايت موضعا للسوال فقلت يا امير المومنين من المراتان اللتان تظاهرتا على رسول الله صلى الله عليه وسلم من ازواجه قال بن عباس فما اتممت كلامي حين قال عمر هما عايشة وحفصة وساق بقية الحديث واختصره هنا للعلم به من سابقه هذا باب بالتنوين في قوله فعابى عسى ربه ان طلقكن النبي صلى الله عليه وسلم ان يبدله ازواجا خيرا منكن خبر عسى وطلقكن فعسى شرط معترض بين اسم وخبرها وجوابه محذوف او متقدم اي ان طلقن فعسى

وعسى من الله واجب ولم يقع التبديل لعدم وقوع الشرط **مقرات** بالاسلام **مؤمنات** مخلصات **قانتات** طايعات **تائبات** من الذنوب **عابدات** متعبدات او متذللات لامر الرسول عليه السلام **سائحات** صايمات او مهاجرات **ثيبات** جمع ثيب من تزوجت ثم بانت **وابكارا** اي عذاري وقوله مسلمات الي اخر اما نعت اوحال او منصوب على الاختصاص والثيب وزنها فيه من ثاب يثوب رجع لانها ثابت عند زوال عذرتها واصلها يثوب لسيد وميت اصلها سيود وميوت فاعل الاعلال المشهور وقال الزمخشري في كشافه واخليت الصفات كلها عن العاطف ووسط بين الثيبات والابكار لانها صفتان متنافيات لا يجتمعن فيها اجتماعهن في ساير الصفات فلم يكن بد من الواو انتهى وذهب القاضي الفاضل الي ان هذه الواو واو الثمانية وحق باستخراجها وزيادتها على المواضع الثلثة الواقعة في القران وهي سيقولون سبعة وثامنهم كلبهم وابيه الزمر اذا قيل فتحت في اية النار لان ابوابها سبعة وفتحت في اية الجنة اذا ابوابها ثمانية وقوله والناهون عن المنكر فانه الوصف المباين قال بن هشام والصواب ان هذه الواو وقعت بين صفتين فلا يصح اسقاطها اذ لا تجتمع الثيوبة والبكارة وواو الثمانية عند القايل بها صالحة للسقوط ثم ان ابكارا صفة تاسعة لانا نقول اذا اول الصفات خيرا منكن لا مسلمات فان اجاب بان مسلمات وما بعده تفصيل للصفات السابقة فلا يعد كلها منهن وفي معجم الطبراني الكبير عن بريدة قال وعد الله نبيه صلى الله عليه وسلم في هذه الاية ان يزوجه فالثيب امية امراة فرعون والابكار مريم ابنة عمران وبدا بالثيب قبل البكر لان زمن امية قبل مريم اولان ازواجه عليه السلام كلهن ثيب الا عايشة قيل وافضلهن خديجة فالتقديم من جهة فضيلة الفضل وفضيلة الزمان لانه تزوج الثيب منهن قبل البكر وفي حديث ضعيف عند بن عساكر عن بن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على خديجة وهي في الموت فقال ياخديجة اذا لقيت ضرايرك فاقريهن مني السلام فقالت يارسول الله وهل تزوجت قبلي قال لا ولكن الله زوجني ثم بنت عمران واسيه امراة فرعون وكلثم اخت موسى وروي نحو باسناد ضعيف من حديث امامة عند ابي يعلى وسقط لابي ذر وقوله مسلمات الي اخر وقال بعد منكن الايه وبه قال **حدثنا** عمرو بن عون بفتح العين فيهما الواسطي نزيل البصرة قال **حدثنا** هشيم بن بشير مصغرين **عن** حميد الطويل **عن** انس رضي الله عنه **اجتمع** نسا النبي صلى الله عليه وسلم في الغيرة عليه بفتح العين المعجمة **فقلت** لهن رضوان الله عليهن **عسى ربه ان طلقكن** ان يبدله ازواجا خيرا منكن **فنزلت هذه الاية** ولابي ذر عن الكشميهني فقلت له اي للنبي صلى الله عليه وسلم قال في الكشاف فان قلت كيف تكون المبدلات خيرا منهن ولم يكن على وجه الارض نساخير من امهات المومنين واجاب بانه عليه السلام اذا طلقهن لعصيانهن له وابدالهن اياه لم يبقين على تلك الصفة وكان غيرهن من الموصوفات بهذه الاوصاف مع الطاعة لرسول الله

صلى

صلى الله عليه وسلم والنزول على هواه ورضاه خيرا منهن وقال في الانوار وليس في الاية ما يدل على انه لم يطلق دفعة لانه تعليق طلاق الكل لا ينافي تطليق واحدة وهذا الحديث سبق بتمامه في باب ما جاء في القبلة من كتاب الصلاة **سورة تبارك الذي بيده الملك** مكيه وايها ثلاثون وفي غير اي ذر سورة الملك وقوله تبارك اي تنزه عن صفات المحدثين والذي بيده الملك يقبضه قدرته التصرف في الامور كلها **التفاوت** قال الفراء والاختلاف والتفاوت بالالف والتخفيف والتفوت بغير الف والتشديد وبها قرا حمزة والكسايي **واحد** في المعنى كالتهمي والتفاهد **تميز** اي تقطع من الغيظ قال في الانوار وهو تمثيل لشدة اشتعالها بهم ويجوز ان يراد غيظ الزبانية **سألهما** في قوله تعالى فاسئوا في مناكبها اي جوانبها قال في فتوح الغيب قوله مناكبها استعارة تمثيلية او تحقيقية لان القصد الارض اما لانها حيتها او جبالها فنسب الدلوك اليها ترشيح ونسبة المشي تجديد قال الراغب المنكب مجتمع ما بين العضد والكتف ومنه استعير للارض المنكب في قوله تعالى فامشوا في مناكبها استعير لها الظهر في قوله ولو يواخذ الله الناس بما كسبوا ما ترك على ظهرها من دابة **تدعون** بالتشديد في قوله تعالى وقيل هذا الذي كنتم تدعون **وتدعون** بسكون الدال مخففا وهي قراة يعقوب زاد ابو ذر واحد **تذكرون** بالتشديد **وتذكرون** بالتخفيف وقيل بالتشديد من الدعوى اي تدعون انه لا جنة ولا نار وقيل من الدعا اي تطلبونه وتستعجلونه وعلى التخفيف قيل ان الكفار كانوا يدعون على الرسول عليه السلام واصحابه رضي الله عنهم بالهلاك **ويقبضن** اي يضربن باجنحتهن وقال مجاهد فيما وصله الفريابي في قوله **صافات** هو بسط اجنحتهن وسقط قوله ويقبضن الي هنا لابي ذر **وتفور** في قوله تعالى بل لجوا في عتو ونفور قال مجاهد **الكفور** فيما وصله عبد بن حميد **سورن** **ن والقلم** مكيه وايها ثنتان وخمسون **بسم الله الرحمن الرحيم** سقطت البسملة لغير ابي ذر ونون من اسما الحروف وقيل اسم الحوت وروى ابو جعفر عن بن عباس اول ما خلق الله القلم قال اكتب اي القلم فجرى بما يكون من ذلك اليوم الي قيام الساعة ثم خلق النون ورفع بخار الماء فتفتقت منه السماء وبسطت منه الارض على ظهر النون فاضطرب النون فمادت الارض وكذا رواه بن ابي حاتم وذكره البغوي وعنه ان على ظهر هذا الحوت صخرة سمكها لغلظ السموات والارض وعلى ظهرها ثور له اربعون قرنا وعلى قرنه الارضون السبع وما فيهن وما بينهن فالله اعلم والقلم هو الذي يخط به والذي يخط به واقسم به لكثرة فوايده وجواب القسم الجملة المنفية **وقال بن عباس** بتخا **فتون** من قوله فاتظلموا وهم يتخا فتون اي **يفتنون** جمع الشار واللام النفي وسقط هذا الغير ابي ذر **وقال قتادة جرد** في قوله تعالى وغدوا على حرد قادرين اي **حد** بكسر الجيم في **انفسهم** وقيل الجرد والغضب والحنق وقيل المنة من حاذوت الابل لبنها والمنة

سطرها قاله ابو عبيدة وقادرين حال من فاعل غدوا على حرد وصله بن ابي حاتم لصارمين
اي اصلمنا مكان جنتنا فنهانا عنها ثم لما رجعوا عما كانوا فيه وتيقنوا الضلال قالوا بل
نحن محرومون اي بل هي هذه ولكن لا حظ لنا ولا نصيب وقال غيره اي غير بن عباس كا
لصريم في قوله تعالى فاصبحت كالصريم اي كالصبح انصرم انقطع من الليل والليل انصرم
انقطع من النهار فالصريم يطلق على الليل لسواده وعلى النهار وعلى الصبح فهو من الاضداد
وقال سمي الصرم الليل والنهار الانصرام هذا عن ذاك و ذاك عن هذا وهو ايضا كل رجل
انصرمت اي انقطعت من معظم الرجل من الرجل و الصرم ايضا المصروم مثل قتيل ومقتول
فعيل بمعنى مفعول وفي التفسير اي كالليل الذي صرم ثمار جنته لم يبق فيه
شيء او كالليل باعتبار انها واسوادها او كالنهار باعتبار بياضها من فرط اليبس باب
بالتنوين اي في قوله تعالى عتل غليظ جاف بعد ذلك زنيم اي دعي ينسب الى قوم
ليس منهم ما حوذ من زنمتي الشاة وهما المتدليتان من اذنيها وخلقتها فاستعير للدعي
لانه كالملحق بما ليس منه وسقط باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا ولابي
ذر حدثني بالافراد محمود هو بن غيلان العدوي مولاهم المروزي ولابي ذر عن
المستملي محمد قال الحافظ بن حجر وكانه الذهلي قال حدثنا عبيد الله بن موسى بضم العين
مصغرا العبسي مولاهم الكوفي وهو شيخ المولف روى عنه بالواسطة وسقط لغير
ابي ذر موسى عن اسرايل بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي عن ابي حصين
بفتح الحا وكسر الصاد المهملتين عن عاصم الاسدي عن مجاهد هو بن جبير عن
ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى عتل بعد ذلك زنيم قال هو رجل من قريش
قيل هو الوليد بن المغيرة وقيل الاسود بن عبد يغوث وقيل الاخفش بن
شريق وليس هو عبد الرحمن بن الاسود فانه يصغر عن ذلك له زنمة في عنقه مثل
زنمة الشاة يعرف بها وقيل كان الوليد بن المغيرة وستة اصابع وكل يد اصبع
زايدة وهذا الحديث اخرجه النسائي في التفسير وعند بن جرير عن سعيد
ابن جبير الذنيم الذي يعرف بالشر كما يعرف الشاة بزنمتها والزنيم اي الملصق
وقال الضحاك كانت له زنمة في اصل انفه في اصل اذنه مثل زنمة الشاة وبه قال
حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن سعيد بن
مجالد بفتح الميم وسكون المهملة وفتح الموحدة الكوفي الجدلي بفتح الجيم والمهملة
وتخفيف قال سمعت حارثة بن وهب الخزاعي قال سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يقول الا اخبركم باهل الجنة كل ضعيف متضعف بكسر العين في الوزع
اي متواضع قاصل وبفتحها ضبطه الدمياطي وقال النووي انه رواية الاكثرين وغلط
ابن الجزري من كثر اي يستضعفه الناس ويحتقرونه وعند احمد من حديث حذيفة
الضعيف المستضعف ذو الطمرين لا يوبه له لو اقسم على الله لابره اي لو حلف بيمينه
طمأنني كرما لله بابراره لا بره او دعاه بالاجابة الا اخبركم باهل النار كل
عتل فظ غليظ او شديد الخصومة او فاحش الاثم او الغليظ الضعيف
او المجموع الممنوع او القصير البطش جواظ مستكبر بفتح الجيم والواو المشددة

اخره

اخره ظاهره الكثير اللحم المختال في مشيته وقيل الفاجر وقيل الاكول والمراد كما قاله
الكرماني وغيره وقيل الفاجر وقيل الاكول ان اغلب اهل الجنة هولاء كما ان اغلب اهل
النار القسم الاخر وليس المراد الاستيعاب في الطرفين وهذا الحديث اخرجه ايضا في الادب
والمدثر ومسلم في صفة الجنة والترمذي في صفة جهنم اعاذنا الله عنه وكرمه
والنسائي في التفسير وابن ماجة في الزهد هذا باب
بالتنوين اي في قوله تعالى يوم يكشف عن ساق هو عبارة عن شدة الامر
يوم القيامة للحساب والجزا يقال كشفت الحرب عن ساق اذا اشتد الامر فيها
وهو كناية اذ لا كشف ولا ساق وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا
ادم بن ابي اياس قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن خالد بن يزيد من الزيادة
السكسكي الجمحي الاسكندراني عن سعيد بن ابي هلال الليثي المدني عن زيد
بن اسلم مولى عمر بن الخطاب عن عطا بن يسار عن ابي سعيد سعد بن مالك الا
نصاري المخدري رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
يوم يكشف عن ساقه في حديث ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال عن نور عظيم رواه ابو يعلى بسند فيه ضعف وعن قتادة فيما رواه
عبد الرزاق عن شدة امر وعن بن عباس عند الحاكم قال هو يوم كرب وشدة
واخرج الاسماعيلي من طريق حفص بن ميسرة عن زيد بن اسلم يكشف عن ساق
قال الاسماعيلي هذه اصح لموافقتها لفظ القران والله تعالى يتعالى عن شبه
المخلوقين فيتجلى له تعالى كل مومن ومومنة متلذذين لا على سبيل
التكليف ويبقى من ولا بي ذر فيبقى كل من كان يسجد في الدنيا رياء وسمعة
فيذهب ليسجد ولا بي ذر يسجد فيعود ظهره طبقا واحدا بفتح
الطا المهملة والوحدة لا ينثني للسجود ولا يتخفى لقال الهروي يصير فقاره واحده
كالصفيحة فلا يقدر على السجود ومباحث هذا تاتي ان شا الله تعالى في حديث
الشفاعة بعون الله ومنه تاسوعا الحاقة
مكيه وايها احدى وخمسون بسم الله الرحمن الرحيم سقطت لفظ سورة والبسملة
لغير ابي ذر عن عايشة رضيه يريد فيها الرضى ولابي ذر والنسفي وقال سعيد بن جبير
عن عايشة الى اخره القاضية ولابي ذر والقاضية الموتة الاولى التي منها ثم احيا ولابي
ذر لم احي بعدها قاله الفراء ورواية ابي ذر اوجه اذ مراده انها تكون القاطعة
حياته فلا يبعث بعدها من احد عنه حاجزين قاله الفراء احد يكون للجمع والواحد ولابي
ذر للجميع والواحد ومراده ان احدا في سياق النفي بمعنى الجمع فلذا قال حاجزين
بصيغة الجمع وضمير عنه للنبي صلى الله عليه وسلم وقال بن عباس وقال بن عباس
قائم الوتين بناط القلب وهو عرق متصل به اذا انقطع مات صاحبه قال بن عباس
فيما وصله بن ابي حاتم طغا بن كثر الماء حتى علا فوق الجبال وغيرها من الطوفان خمسة
اذرع ويقال بالطاغية اي بطغيانهم قاله ابو عبيدة وزاد وكفرهم ويقال

طغت اي التنج على الخزان فخرجت بلا واسطة بلاضبط فاهلكت ثمود كما طغى الما على قوم
نوح عليه السلام سورة سال سائل مكية وايها اربع واربعون اتفقوا
ولابي ذر والاصيلي اصغرايانه الحربي الذي فصل عنه اليه ينتمي من انتما قاله
الفرا وفي نسخة ينتهي بالهاء بدل ينتمي بالميم للشوي اي اليه ان والرجلان والاطراف
وجلده الراس يقال شواه وقيل الشوي جلد الانسان وماكان غير مقتل فهو
شوي قاله الفرا والعزون الجماعات ولابي ذر في فرس وله ايضا العزون
حلق بكسر الحا وفتح اللام وجماعات وله ايضا العزون جماعات وواحدها
ولابي ذر واحدتها عزة وكانوا يحلقون حلقا ويقولون استهزاء بالمسلمين
لئن دخل هولا الجنة لندخلنها قبلهم سورة انا ارسلنا نوحا
مكية وايها تسع او ثمان وعشرون ولابي ذر سورة نوح اطوارا اي طورا كذا وطورا
كذا وقال قتادة فيما رواه عبد الرزاق الطوار نطفة ثم علقة ثم مضغة ثم
خلقا والنصب على الحال متنقلين من حال الى حال او مختلفين من بين شقي
وصالح وطالح ويقال عن اطواره اي قدره اي تجاوزه والكبار بتشديد الموحدة اشد
اي ابلغ في المعنى من الكبار وبتخفيفها ولذلك جمال بضم الجيم وتشديد الميم
وجمل المخفف لانها بمعنى الشدة اشد مبالغة من المخففة وكبار ولابي ذر
ولذلك كبار الكبير وكبارا ايضا بالتخفيف فيهما والعرب تقول رجل حسان
وجمال بضم اولهما وتشديد ثانيهما وحسان مخفف وجمال مخفف قاله ابو
عبيدة ديارا مشتق من دور بفتح الدال وسكون الواو ولكنه فيعال بفتح الفا
وسكون التحتية من الدوران لان اصله ديوار فابدلت الواو ياء واد غمت الياء
في الياء ولو كان غير معتل لا بتشديد الغين كان دوارا كما قرا عمر بن الخطاب الحي
القيام وهي من قمت لان اصله قوام فلا يقال وزنه فعال بل فيعال كما في
الديار وقال غيره لم يتقدم ذكر احد فيعطف عليه ولعله سقط
من ناسخ ديارا احدا قاله ابو عبيدة تبارا هلاكا قاله ابو عبيدة ايضا وقال
ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم مدرارا يتبع بعضها بعضا وقال اعظمة
قاله ابن عباس ايضا فيما وصله سعيد بن منصور وابن ابي حاتم هذا باب
بالتنوين اي في قوله وداولا سواعا ولا يغوث ويعوق بضم واو ودنا فع وفتحها
غيره ونون يغوثا ويعوقا المطوي للتناسب ومنع صرفهما الف وزن العلمية
والعجمة او العلمية والوزن ان كان عربيين وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني
بالافراد ابراهيم بن موسى الفرا الرازي الصغير قال اخبرنا هشام هو ابن
يوسف الصنعاني عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز قال عطا هو الخراساني
وهو معطوف على محذوف بينه الفاكهي من وجه اخر عن ابن جريج قال في قوله
تعالى وداولا سواعا الاية قال اوثان كان قوم نوح يعبدونها وقال عطا عن
ابن عباس رضي الله عنهما لكن عطا لم يسمع من ابن عباس وابن جريج لم يسمع التفسير

من عطا

من عطا الخراساني انما اخذ الكتاب من ابنه عثمان فنظر فيه لكن البخاري ما اخرجه الا
انه من رواية عطا بن ابي رباح لان الخراساني ليس على شرطه ولقائل ان يقول هذا
الحديث عند ابن جريج عن الخراساني وابن ابي رباح جميعا قال في المقدمة
وهذا جواب اقناعي وهذا عندي من المواضع العقيمة عن الجواب الشديد
ولابد للجواد من كبوة صارت الاوثان بالمثلثة جمع وثن التي كانت في قوم نوح تعبد
في العرب بعد فعبدوها وكانت عرفت في الطوفان فلما نصب الما عنها اخرجها
ابليس فبثها في الارض اما ود كانت لكلب هو بن وبرة من قضاعة بدومة الجندل
بفتح الجيم وسكون النون مدينة من الشام مما يلي العراق واما سواع كانت لهذيل
بضم الها وفتح الذال المعجمة مصغرا ابن مدركة بن الياس بن مضر وكانوا بارض
مكة واما يغوث فكانت بالفا قبل الكاف لمراد بضم الميم وتخفيف الرا اي قبيلة
من اليمن ثم لبني غطيف بضم العين المهملة وفتح الطا المهملة وبعد التحتية الساكنة
فا مصغرا بطن من مراد بالجوف بفتح الجيم وبعد الواو فا المطمئن من الارض
او واد باليمن ولابي ذر بالحرف بالرا المضمومة بدل الواو وضم الجيم عند سبا
مدينة بلقيس سقط عند سبا لابي ذر واما يعوق فكانت لهمدان بكسر
الميم وبالدال المهملة قبيلة بكسر الحا المهملة وسكون الميم وبعد التحتية المفتوحة
ثم لال ذي الكلاع بفتح الكاف اخره عين مهملة اسم ملك من ملوك اليمن اسما رجال
اي هذه الخمسة اسما رجال ولابي ذر ونسر اسما رجال اي نسروا اخوانه اسما رجال
صالحين من قوم نوح فلما هلكوا اي الرجال الصالحون اوحى الشيطان الى قومهم ان
انصبوا بكسر الصاد المهملة الى مجالسهم التي يجلسون فيها انصابا جمع نصب ما
نصب لغرض وسموها باسمايهم ففعلوا ذلك فلم يعبدوا تلك الانصاب حتى اذا هلك
اولئك الذين نصبوها ونسخ بضم الفوقية والنون والمهملة المشددة والخا المعجمة
من تفعل اي تغير العلم بها وزالت المعروفة بحالها ولابي ذر عن الكشميهني
ونسخ بنون مضمومة فمهملة مكسورة مبنيا للمفعول عبدت بعد ذلك سورة
قل اوحي الي مكية وايها ثمان وعشرون وسقط لابي ذر الى قال ابن عباس
فيما وصله ابن ابي حاتم لبدا بكسر اللام ولابي ذر بضمها وهي قراءة هاشم اعوانا
جمع عون وهو الظهير وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا
ابو عوانة الوضاح اليشكري عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر
ابن ابي وحشية الواسطي البصري عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله
عنهما انه قال انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم في طائفة من اصحابه عامدين
قاصدين الى سوق عكاظ بضم العين المهملة وفتح الكاف المخففة وبعد الالف
معجمة بالصرف وعدمه موسم معروف للعرب من اعظم مواسمهم وهو محل
في وادي مكة والطايف يقيمون به شوال كله يتبايعون ويتفاخرون
وكان ذلك لما خرج عليه السلام الى الطايف ورجع منها سنة عشر من المبعث لكن استكمل

شبكة الألوكة www.alukah.net

بعض

قوله في طائفة من اصحابه الازيد بن حارثة واجيب بالتعدد او انه لما رجع لاقاه
اصحابه في اثنا الطريق وقد حيل بين الشياطين وبين خبر السما وارسلت عليهم
الشهب بضمتين جمع شهاب والذي تظاهرت عليه الاخبار ان ذلك كان اول
المبعث وهو يؤيد زمان تغير القصص وان مجي الجن لاستماع القرآن كما قبل زوجه
عليه السلام الى الطايف بسنتين ولا يرد عليه قولهم انهم راوه يصلي باصحابه
صلاة الصبح لانه كان عليه السلام يصلي قبل الاسرا صلاة قبل طلوع الشمس
وصلاة قبل غروبها فرجعت الشياطين الى قومهم فقالوا مالكم قالوا حيل
بيننا وبين خبر السما وارسلت علينا الشهب قال الليس بعدان حدثوه
بالذي وقع ولابي ذر فقال ما حال بينكم وبين خبر السما الا ما حدث لان
السما لم تكن تحرس الا ان يكون في الارض نبي او دين لله ظاهر قاله السدي
فاضربوا مشارق الارض ومغاربها انى سيروا فيها فانظروا ما هذا الامر
الذي حدث فانطلقوا فضربوا مشارق الارض ومغاربها ينظرون
ما هذا الامر الذي حال بينهم وبين خبر السما قال فانطلق الشياطين الذين
توجهوا نحو تهامة بكسر الغين وفيه وكانوا من جن نصيبين الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم بنخله بفتح النون وسكون الخا المعجمة غير منصرف للعلمية
والتانيث موضع على ليلة من مكة وهو عليه السلام عامد الى سوق عكاظ وهو
يصلي باصحابه صلاة الفجر فلما سمعوا القران سمعوا له بتشديد
الميم اي تكلفوا سماعه فقالوا هذا الذي حال بينكم وبين خبر السما فهنالك رجعوا
الى قومهم فقالوا يا قومنا انا سمعنا قرانا عجبا يتعجب منه بفصاحته لفظه
وكثرة معانيه يهدي الى الرشد الايمان والعمل فامنا به ولن نشرك بربنا
اليوم احدا وانزل الله على نبيه صلى الله عليه وسلم قل اوحي الي انه
استمع نفر من الجن ما بين الثلاثة الى العشرة قال ابن عباس وانما اوحي اليه
صلى الله عليه وسلم قول الجن لقومهم انا سمعنا الى اخره وزاد الترمذي قال
ابن عباس وقول الجن لقومهم لما قام عبد الله يدعوه كادوا يكونون عليه لبدا
قال لما رووه يصلي واصحابه يصلون بصلاته ويسجدون بسجوده قال
فعجبوا من طواعية اصحابه له قالوا لقومهم ذلك وظاهره انه عليه السلام
لم يرهم ولم يقرا عليهم وانما اتفق حضورهم وهو يقرا فسمعوه فاخبر
الله بذلك رسوله وهذا الحديث سبق في باب الجهر بقراة صلاة الفجر من كتاب
الصلاة سورة المزمل مكية وايها تسع عشرا وعشرون
لابي ذر زيادة والمدثر وقال مجاهد فيما وصله الفريابي وتبتل اي اخلص
وقال غيره انقطع اليه وقال الحسن البصري فيما وصله عبد بن حميد انكالا
اي قيودا واحدها نكل بكسر النون منغصا اي مشغلة به قاله الحسن ايضا
فيما وصله عبد بن حميد والتكبير على تاويل السفف والضمير لذلك اليوم وقال
ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم كثيبا مهيلا الرمل السايل بعد اجتماعه

لقراءة

وبيلا

وبيلا اي شديدا قاله ابن عباس فيما وصله الطبري سورة المدثر
مكية وايها ست وخمسون بسم الله الرحمن الرحيم سقط لفظ سورة والبسملة لغير
ابي ذر قال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم عسير اي شديد عن زرارة بن
اوفى فاذا نقر في الصور انه صلى بهم الصبح فقرا هذه السورة فلما وصل الى هذه الاية
شهق شهقة ثم خر ميتا فسورة ولابي ذر بالرفع اي ركز الناس بكسر الرا اخره
زاي اي حسهم واصواتهم وصله سفيان بن عيينة في تفسيره عن ابن عباس وقال
ابو هريرة فيما وصله عبد بن حميد الاسد وكل شديد فسورة نزاد النسفي وقسورة
والوكز الصوت وسقط هذا الخبر لابي ذر مستنفرة اي نافرة مدعورة قاله ابو عبيدة
وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني يحيى هو بن موسى البلخي او ابن جعفر قال حدثنا
وكيع هو بن الجراح عن علي بن المبارك الهباي بضم الهاء وبالنون الخفيفة عن يحيى بن ابي
كثير بالمثلثة انه قال سالت ابا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن اول ما نزل من القران
قال يا ايها المدثر يقولون اقرا باسم ربك الذي خلق فقال ابو سلمة سالت جابر بن
عبد الله الانصاري رضي الله عنهما عن ذلك وقلت له مثل الذي قلت فقال جابر لا احدثك
الا ما حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جاورت اي اعتكفت بحرا بالهرف فلما قضيت
جواري بكسر الجيم اي اعتكافي هبطت من الجبل الذي فيه الغار فنوديت فنظرت
عن يميني فلم ار شيا ونظرت خلفي فلم ار شيا فرفعت راسي فرايت شيا وفي باب
كيف كان بدء الوحي ورفعت بصري فاذا الملك الذي جاني بحرا جالس على كرسي بين
السما والارض فرعبت منه فاتيت خديجة فقلت دثروني اي غطوني وصبوا علي ماء باردا
قال فدثروني وصبوا علي ماء باردا قال فنزلت يا ايها المدثر قم فانذر وربك فكبر
وليس في هذا الجواب ان اول ما نزل يا ايها المدثر وانما استخرج ذلك جابر باجتهاد
وظنه لا يعارض الحديث الصحيح الصريح السابق اول هذا الجامع انه اقرا قوله قم
فانذر اي خوف اهل مكة النار ان لم يوحدوا وبه قال حدثني بالافراد ولابي
العبدي ذر حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والشين المعجمة البصري بندار قال
حدثنا عبد الرحمن بن مهدي العنبري مولاهم وغندر هو ابو داود الطيالسي
كما في مستخرج ابي نعيم قال حدثنا حرب بن شداد بالشين المعجمة وتشديد الدال
المهملة وحرب بفتح الحا المهملة وسكون الرا اخره موحدة عن يحيى بن ابي كثير عن ابي
سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله وسقط بن عبد الله لابي ذر رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال جاورت بحرا مثل حديث عثمان بن عمر البصري عن
علي بن المبارك ولم يخرج المولف رواية عثمان المذكور الذي احال عليها وهي عنده محمد بن
بشار شيخ المولف فيه اخرجه ابو عروبة في كتاب الاوايل قال حدثنا محمد بن بشار
حدثنا عثمان بن عمر عن علي بن المبارك قاله في فتح الباري وربك فكبر صفه بالكبر يا
وبه قال حدثنا حرب هو بن شداد قال حدثنا يحيى هو بن ابي كثير قال سالت
ابا سلمة بن عبد الرحمن اي القران انزل اول فقال يا ايها المدثر فقلت انبئت بهم الهمزة

شبكة الألوكة www.alukah.net

بنيا للمفعول يا ايها المدثر قم فانذر انه اقرا باسم ربك الذي خلق فقال ابو سلمة سالت
جابر بن عبد الله الانصاري اي القران انزل اول فقال يا ايها المدثر فقلت نبيت انه
اقرا باسم ربك الذي خلق سقط قوله الذي خلق لغير ابي ذر فقال جابر لا احدثك
الا ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جاورت في غار حرا
بالمرف فلما قضيت جواري هبطت فاستبطنت اي وصلت الى بطن الوادي فنوديت
فنظرت امامي وخلفي وعن يميني وعن شمالي فاذا هي يعني الملك جالس على عرش
ولابي ذر على كرسي بدل عرش بين السما والارض فاتيت خديجة فقلت دثروني
اي غطوني وصوا علي ما بارد فانزل فنزلن يا ايها المدثر قم فانذر وربك فكبر ليس
في هذا الجواب ان اول ما نزل يا ايها المدثر وانزل على بضم الهمزة مبنيا للمفعول يا ايها
المدثر قم فانذر وربك فكبر والظاهر ان الذي انبا يحيى بن كثير عروة بن الزبير والذي
انبا ابو سلمة عايشة فان الحديث مشهور عن عروة عن عايشة ويحتمل ان يكون مراده
بما ولية المدثر اوليه مخصوصة بما بعد فترة الوحي او مقيدة بالانذار لا اوليه مطلقا

باب بالتنوين اي في قوله وثيابك فطهر اي عن النجاسة
وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله
ابن بكير المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين مصغرا
ابن خالد عن ابن شهاب الزهري وفي النسخ لتحويل السند قال المم حدثني بالافراد
عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا عبد الرزاق بن هلال الصنعاني قال اخبرنا
معمر هو بن راشد عن الزهري قال اخبرني بالافراد ولابي ذر قال الزهري
فاخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما
انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يحدث عن فترة الوحي اي في حال
التحديث عن اختباس الوحي عن النزول فقال في حديثه فبينا نحن يوما انا امشي جواب
بينا قوله اذ سمعت صوتا من السما فرفعت راسي فاذا الملك الذي جاني بحرا هو جبريل
جالس على كرسي بين السما والارض فجئثت بجيم معتوحة في الفرع مضمومة في غيره
فهمزة مكسورة فمثلثة ساكنة فمثناة فوقية فزعت منه رعبا اي خوفا ولابي ذر فجئثت
بمثلثتين فمثناة فوقية من غير همز قال الكرماني من الجث وهو القطع ورجعت الى خديجة
فقلت زملوني زملوني مرتين فدثروني غطوني فانزل الله تعالى ولابي ذر عز وجل
يا ايها المدثر الى والرجز فاهجر قبل ان تفرض الصلاة فيه استعارة بان الامر بتطهير
الثياب لانه قبل فرض الصلاة والرجز هي الاوثان وانث الضمير في قوله وهي باعتبار
ان الخبر جمع وفسر بالجمع نظرا الى الجنس قاله الكرماني في هذا

باب بالتنوين اي في قوله والرجز فاهجر اي دم على هجره يقال الرجز بالزاي والرجس
بالسين العذاب هذا قول ابي عبيدة وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وبه قال
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل
بضم العين ابن خالد قال ابن شهاب محمد بن مسلم سمعت ابا سلمة بن عبد الرحمن قال

اخبرني بالافراد جابر عبد الله الانصاري انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث
عن فترة الوحي فبينا بغير ميم انا امشي سمعت صوتا من السما فرفعت بصري قبل
السما بكسر القاف وفتح الموحدة اي جهتها فاذا الملك الذي جاني بحرا وهو جبريل
قاعد على كرسي بين السما والارض فجئثت منه بفتح الجيم وكسر الهمزة وسكون المثلثة
بعدها فوقية محففة منه حتى هويت بفتح الهاء والواو وسقطت الى الارض فجئت
اهلي فقلت زملوني زملوني فدثروني بفتح المثلثة فانزل الله تعالى يا ايها المدثر
قم فانذر الى قوله فاهجر وسقط قم فانذر لغير ابي ذر قال ابو سلمة بن عبد الرحمن
بالسند السابق والرجز الاوثان ثم بعد نزول يا ايها المدثر حمي الوحي اي كثر
وتتابع ولم يكتف بقوله حمي لانه لا يستلزم الاستمرار والدوام سورة

القيامة مكية اربعون ايه وقوله عز وجل لا تحرك به اي بالقران والخطاب
للنبي صلى الله عليه وسلم لسانك قبل ان يتم جبريل وحيه لتعجل به مخافة
ان يتفلت منك وقال ابن عباس فيما وصله الطبري سدى بمعناه هملا بفتحتين
مهملا لا تكلف بالشرايع ولا يجازى ليفجر امامه قال ابن عباس فيما وصله الطبري من
طريق العوفي يقول الانسان سوف اتوب سوف اعمل عملا صالحا قبل يوم القيامة حتى
باغته الموت على ولابن ابي حاتم عنه قال هو الكافر يكذب الحساب ويفجر امامه اي
يدوم على فجوره فتغير نومه لا ورزر قال ابن عباس اي لا حصن اي لا ملجا قال الشاعر
ما للفتى من وزر من الموت يدركه وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال
حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا موسى بن ابي سفيان الكوفي الجهني قال
سفيان وكان ابي ابن ابي عايشة ثقة وصفه بذلك تاكيدا عن سعيد بن جبير
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا نزل عليه الوحي
حرك به لسانك ووصف سفيان بن عيينة كيفية التحريك وفي رواية سعيد بن
منصور وحرك سفيان سفتيه يريد عليه السلام بهذا التحريك ان يحفظ اي القران
فانزل الله تعالى لا تحرك به لسانك لتعجل به لتاخذه على عجلة مخافة تفلته هذا

باب بالتنوين ان علينا جمعه وقرانه اي قراءته فهو
مصدر مضاف للمفعول والفاعل محذوف والاصل وقراتك اياه والقران مصدر
بمعنى القراءة وسقط باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا عبيد الله بن موسى بضم العين
مصغرا ابن باذام العبسي الكوفي عن موسى عن ابيه عن ابي عايشة الكوفي انه سال
سعيد بن جبير عن قوله تعالى لا تحرك به لسانك قال بن جبير بجيبا لموسى قال ابن عباس
رضي الله عنهما كان اي النبي صلى الله عليه وسلم يحرك شفتيه اذا انزل عليه بهمزة مضمومة
ولابي ذر نزل بحذفها فقيل له على لسان جبريل لا تحرك به لسانك وكان يخشى ان
يتفلت منه القران ان علينا جمعه وقرانه سقط وقرانه لابي ذر اي ان نجمعه في
صدرك سقط وقرانه لابي ذر اي نجمعه في صدرك اي ضمنا ان نحفظه عليك انا نحن نزلنا
الذكر وانا له لحافظون وتكفلنا جمعه وقرانه ان تقراه بلسانك فاذا قرانا ه فاتبع

قرانه يقول عليه ع جبريل فاتبع قرانه قراته ثم ان علينا بيانه اي ان نبينه على لسانك
وفسره غير ابن عباس ببيان ما اشكل من معانيه وفيه دليل على جواز تاخير البيان عن وقت
البيان بالتنوين اي قوله تعالى فاذا قرانا ه فاتبع قرانه وسقط
لفظ باب لغير ابي ذر قال ابن عباس فيما وصله بن ابي حاتم قرانا ه اي بيان فاتبع اي فا
عمل به وقال ابن عباس ايضا فيما ذكره بن كثير ثم ان علينا بيانه تبين حلاله وحرامه
وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا البغلاني قال حدثنا جرير هو بن
عبد الحميد بن قرط بضم القاف وبسكون الراء الساكنة وطا مهملة الكوفي عن موسى بن
بن ابي عايشة الكوفي عن سعيد بن جبير عن بن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى
لا تحرك به لسانك لتعجل به قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نزل جبريل عليه
بالوحي وكان عليه السلام يحرك به لسانه وشفتيه مخافة
عوانة عن موسى بن ابي عايشة في بدء الوحي على ذكر الشفتين ولذلك عن بن عايشة
في الباب السابق قريبا واقتصر سفيان على اللسان فالجميع مراد الان التحريكين
متلازمان غالبا او المراد تحرك فيه المشتمل على الشفتين واللسان لكن لما كان
اللسان هو الاصل في النطق اقتصر في الاية عليه قاله في الفتح فينشد عليه حالة
نزول الغين لثقله ولذا كان يلحقه البرحاء وكان يعرف منه ذلك لاشتداد حالة النزول
عليه وعند بن ابي حاتم من طريق يحيى التيمي عن بن ابي عايشة وكان اذا نزل عليه عرف
في تحريكه شفتيه بتلقا اوله وتحرك به شفتيه خشية ان ينسى اوله قبل ان تفرغ من
اخره فانزل الله تعالى بسبب اشتداده عليه الاية التي في سورة لا اقسم بيوم القيامة
وهي قوله تعالى لا تحرك به لسانك لتعجل به ان علينا جمعه وقرانه قال علينا ان نجمعه
في صدرك وعن قتادة فيما رواه الطبري ان معنى جمعه تاليفه وقرانه اي تقراه انت
فاذا قرانا ه عليك بلسان جبريل فاتبع قرانه اي فاذا انزلناه فاستمع زاد ابو عوانة في
بدء الخلق لوحي وانصت ثم ان علينا بيانه اي علينا ان نبينه بلسانك قال اي بن عباس
فكان عليه السلام اذا اتاه جبريل اطرق اي سكت فاذا ذهب جبريل قراه النبي صلى الله
عليه وسلم كما وعده الله زاد ابو ذر عز وجل على الوجه الذي القاه اليه اولى لك فاولى توعد
وتهديد والكلمة اسم فعل واللام للتبيين اي وليك ما تكره يا ابا جهل وقرب منك وقوله
فاولى اي فهو اولى لك من غيره سورة هل اتى على الانسان مكية وايها احدى
وثلاثون بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لغير ابي ذر يقال وفي بعض النسخ
وقال يحيى يعني بن زياد الفراء معناه اتى على الانسان وهل يكون مجدا اي نفيا ويكون
جحدا يجحد بها عن امر مقرر فيكون على بابها للاستفهام التقديري ولذلك فسره بقد واصله
اهل الحجاز قوله سايل فوارس يربوع بشدة نبا المدرا ونا بسيف الغاع ذي الاكم وهذا
الذي في الاية الخبر الذي معنى قد والمعنى كما في الكشاف اقد اتى على التقدير
والتقريب جميعا اي اتى على الانسان قبل زمان قريب حين من الدهر لم يكن فيه شيا
مذكورا اي كان شيا منسيا غير مذكور او هي للاستفهام التقديري لمن الكر البعث كانه

قيل

قيل لمن انكر البعث هل اتى على الانسان حين من الدهر لم يكن شيا مذكورا فيقول
نعم فيقال له من احدثه بعد ان لم يكن شيا مذكورا وكونه بعد عدمه كيف يمتنع
عليه بعثه واحياؤه بعد موته وتعويجين قوله ولقد علمتم النشاة الاولى فلولا
تذكرون اي فهلا تذكرون فتعلمون ان من انشا شيا بعد ان لم يكن شيا قادر على اعادته
بعد موته وعدمه وفي هنا للاستفهام التقريري لا للاستفهام المحض وهذا هو الذي
يجب ان يكون لان الاستفهام لا بد من الباري جل وعلا الا على هذا النحو وما اشبهه يقول
كان الانسان شيا فلم يكن شيا مذكورا بل كان شيا منسيا غير مذكور بالانسانية وذلك
من حين خلقه من طين الى ان ينفخ فيه الروح والمراد بالانسان الجنس ادم وحين من الدهر
اربعون سنة او المراد بالانسان الجنس وبالحين مدة الحمل امشاج اي الاخلاط وهي الماة
وماء الرجل يختلطان في الرحم فايهما علا على الاخر كان الشبه له ثم يتخلق بعد من طور
الى طور وحال الى حال وهي الدم والعلقة ثم المضغة ثم عظما يكسوه لحما ثم ينشئه
خلقا اخر وعند بن ابي حاتم من طريق عكرمة قال من الرجل الجلد والعظم ومن المراة
الشعر والدم وقيل ان الله تعالى جعل في النطفة اخلاطا من الطبايع التي
يكون في الانسان من الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة فعلى هذا يكون
التقدير من نطفة ذات امشاج وامشاج نعت لنطفه ووقع الجمع صفة لمفرد
لانه في معنى الجمع لان المراد بها مجموع من الرجل والمراة وكل منهما مختلفة الاجزاء
في الرقة والغلظ والحواص ولذلك يصير كل جزء منهما مادة عضو ويقال اذا خلط
شي بشي مشيج بفتح الميم لغة لكل خليط وسقط لفظ له لغير ابي ذر ومشوج
مثل مخلوط ويقال ولابي ذر في نسخة ويقرا سلاسلا واغلالا بتنوين سلاسلا وهي
قراءة نافع وهشام وابي بكر والكسائي للتناسب لان ما قبله وما بعده منون منصوب
وقال الكسائي وغيره من اهل الكوفة ان بعض يصرفون جميع ما لا ينصرف الا افعل
التفضيل وعن الاخفش يصرفون مطلقا وهم بنو اسد لان الاصل الصرف
وترك الصرف لعارض فيها وان هذا الجمع قد يجمع وان كان قليلا قالوا صواحب
وصواحبات فلما جمع سابه المفرد فانصرف ولم يحزه بضم الياء وكسر الجيم
وبحد الزاي الساكنة هنا اي بجر التنوين بعضهم وقال في الكشاف فاغلظ واسا
ان صاحب هذه القراءة من ولم يجز بالزاي الساكنة في الجر وضبطه في الفتح
بالزاي المكسورة من غيرها قال والمراد ان بعض القراء اجرى سلاسل او بعضهم لم
يجرها ان لم يصرفها قال وهو اصطلاح قديم يقولون للاسم المعروف بالراء وجه
على ما لا يخفى وفي الرواي ولم يجر بعضهم يجيم مكسورة وزاي من الجواز مجرى قال
وذكر عياض ان في رواية الاكثر بالزاي بدل الراء وهو الاوجه قال الخبيشي ايبين
وجه الاوجهية وعند الاصيلي ولم يجز براء مشددة اي لم يصرفه منونا برواية
الشعر ومن لسانه على صرف ما لا ينصرف قال في الاتقان هو يعني الزمخشري
يرى ان القراءات المستفيضة غير موقوفة على النقل والتواتر وجعل التواتر

شبكة الألوكة www.alukah.net

من جملة غلظ الانسان والحق انها متواترة من النبي صلى الله عليه وسلم وهي لغة من عرف
في منثور الكلام جميع ما لا ينصرف الا في الشعر والقرآن تشتمل على اللغات المختلفة مستطيرا
قال الزجاج ممتدا والشر البلاء والشدة والقمطرير هو الشديد الكريه ويقال يوم قمطرير
شديد ويوم قماطر بضم القاف وبعد الميم الف فطاء مكسورة فراء قال الشاعر قمطروا
اذا ما الحرب شمر عن ساقها ولج بها اليوم الشديد القماطر
والقمطرير اصله كما قال الزجاج من قطرت الناقة اذا وقعت ذنبها وجعت قطريها
وربيت بانيها والعبوس في قوله يوما عبوسا والقمطرير بفتح القاف والقماطر بضمها
والعصب في قوله يوم عصيب اشد ما يكون من الايام في البلاء واحلولها وقال معمر بسكون
العين بين يمين مفتوحتين اخرجه ابو عبيد عن المثنى قال في الفتح وليس
هو بن راشد احكمنا وربط ما صلم بالاصلاب وكل شيء شددته من قتب بفتح التا
والفوقية اخر موحدة ولابي ذر وغيره بفتحين معجمة مفتوحة فموحدة مكسورة
فتحتية ساكنة فطاء مهملة رحل للناس يشد على العود فهو ما سور مربوط وسقط
لابي ذر عن المستملي من قوله معد الي هنا وثبت له من روايته عن الحموي والكشميهني
وزاد في غير الفرع قبله وعليه شرح في الفتح وقال انه ثبت للنسفي وقال ابو الحسن
البصري النضرة في الوجه اي حسنا فيه واضاءة والسرور في القلب وقال ابن عباس
رضي الله عنهما الاول هي المصدر وقال مقاتل وقال مقاتل السرور في المحال من الدر والياقوت
وقال البراء ما وصله سعيد بن منصور في قوله تعالى وذللت قطوفها يقطفون
ثمارها كيف شاءوا قياما وقعودا ومضطجعين وعلى اي حال كانوا وقال مجاهد في قوله
سلسبيلا اي حديد الحربة في مسيله وعن بعضهم فيما حكاه ابن جرير اعا سميت
بذلك لسلاسة مائها في الحلق وقال قتادة مستعذب ماؤها وروي محيي السنة عن
مقاتل سميت سلسبيلا لانها تنسل عليهم في طرقهم ومنازلهم تنبع من اصل العرش
من جنة عدن الى سائر الجنان وبه يؤيده قوله يسمى واما اذا جعلت صفة كما قال الزجاج
فمعين يسمى بوصف وابها حسنون وقال مجاهد في قوله تعالى جمالات اي جبال الهملة اي جبال السفن
وهذا انما يكون على قراءة الكسر جمع جمال او جماله جمع جمل للحيوان المعروف وسقط
لغير ابي ذر وقال مجاهد اركعوا اي صلوا لا يركعون لا يصلون فاطلق الركوع واراد
الصلاة من اطلاق الجزء وارادة الكل وسيل بن عباس عن قوله تعالى لا ينطقون
وعن قوله جل وعلا والله ربنا ما كنا مشركين وعن قوله عز وجل اليوم نختم على افواههم
ما الجمع بين ذلك فقال لا تجيبا عنه انه اي يوم القيامة ذو الوان مرة ينطقون
فيشهدون على انفسهم بما صنعوا ولا يكتمون الله حديثا ومرة يختم عليهم اي على افواههم
ومرة يختصمون ثم يكون ما شاء الله يجحدون ويختم على افواههم وسقط لغير
ابي ذر على افواههم ولغيره لا يركعون وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمود
هو بن غيلان قال حدثنا عبيد الله بضم العين مصغرا ابن موسى وهو شيخ المؤلف

اخرج

اخرج هذا الحديث عنه بالواسطة عن اسرائيل بن يونس عن منصور هو بن المعتمر عن
ابراهيم النخعي عبد الله بن قيس يعني بن مسعود رضي الله عنه انه قال كنا مع رسول
ولابي ذر مع النبي صلى الله عليه وسلم في غار بمنى فانزلت عليه والمرسلات وانا لنتلقاها
اي والمرسلات بفيه فخرجت حية بفتح الحاء يقع على الذكر والانثى ودخلت الها لانه واحد
من جنس كبطة ودجاجة فابتدرناها اي تسابقنا ايانا ندركها ولا نقتلها
فسبقتنا فدخلت بجحرها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيت شركم كما وقيتم شرها
بضم الواو وكسر القاف مخففة فيهما وبه قال حدثنا عبدة بفتح العين وسكون الموحدة
وبعد المهملة ها تانيث بن عبد الله الصفار الخزاعي قال اخبرنا يحيى بن آدم
بن سليمان الكوفي عن اسرائيل بن يونس عن منصور يعني ابن المعتمر بهذا الحديث
المذكور وعن اسرائيل ايضا بالاسناد السابق عن الاعمش سليمان بن مهران عن
ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود مثله اي مثل الحديث
السابق ايضا والحاصل انه زاد لاسرائيل شيخا اخر وهو الاعمش وتابعه اي تابع يحيى
بن آدم فيما وصله الامام احمد اسود بن عامر الملقب شاذان الشامي عن اسرائيل
بن يونس وقال حفص هو بن غياث فيما وصله بعد باب وابو معاوية محمد بن
حازم الضرير فيما وصله مسلم وسليمان بن قرم بقاف مفتوحة فراء ساكنة فميم
الضبي بالضاد المعجمة والموحدة الكوفي وهو ضعيف الحفظ وليس له في الجامع
سوى هذا التعليق السابق في بدء الخلق الثلاثة عن الاعمش عن ابراهيم
عن الاسود شاذان قال ولابي ذر وقال يحيى بن حماد الشيباني البصري شيخ
المؤلف فيما وصله الطبراني اخبرنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن مغيرة بن مقسم
عن علقمة الكوفي عن ابراهيم النخعي بن قيس عن عبد الله بن مسعود ومراده بهذا ان مغيرة
وافق اسرائيل في شيخ ابراهيم وان علقمة وقال بن اسحاق من صاحب المغازي
فيما وصله احمد عن عبد الرحمن الاسود عن ابيه الاسود الملقب شاذان عن عبد
الله بن مسعود ومراده ان الحديث اصله عن الاسود بن يزيد من غير رواية طريق الاعمش
ومنصور وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير هو بن عبد الحميد عن
الاعمش سليمان عن ابراهيم النخعي عن الاسود بن عامر انه قال قال عبد الله بن مسعود
بينا نسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غار بمنى وجواب بينا قوله اذ
نزلت عليه والمرسلات فتلقيتها من فيه وان فاه اي فمه لرطب بها لم يجف ريقه
لانه كان اول زمان نزولها اذ نزلت حية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم
اقتلوها فابتدرناها اي تسابقنا ايانا ندركها
اولا فسبقتنا زاد في السابعة فدخلت بجحرها قال بن مسعود فقال عليه السلام
وقيت شركم كما وقيتم شرها منصوب بمفعول ثان لهذا اي
بالتنوين اي في قوله لها اي النار ترمي بشرر وهو تطاير ما منها متفرقا كالقصر من البناء
عظما وسقط لفظ لغير ابي ذر وبه قال حدثنا محمد بن كثير العبدي قال اخبرنا

ولابي ذر حدثنا سفيان بن عيينة قال اخبرنا عبد الرحمن بن عابس بفتح المهملة وبعد الالف موحدة مكسورة المهملة النخعي الكوفي قال سمعت بن عباس رضي الله عنهما يقول في قوله تعالى انها ترمي بشرر كالقصر بفتح القاف والصاد في الفرع يصلحه مصححا عليهما وهي قراءة ابن عباس والحسن جمع قصرة بالفتح اعناق الابل والنخل واصول الشجر قال ما كنا نرفع للحسن بقصر بالجر وفتح القاف والصاد المهملة والتنوين مصححا عليهما في الفرع وضبطها في الفتح بكسر الموحدة والقاف والراي وفتح الصاد كالكرماني ثلاثة اذرع بنصب ثلاثة ويجوز اضافة بقصر الى ثلاثة اي بقدر ثلاثة اذرع او اقل فنرفعه للشتا اي لاجل الشتا والاستسخان به فنسميه القصر بفتحتين وكان بن عباس فسر قراءته باذكر هذا

باب بالتنوين اي في قوله تعالى كانه جمالت صفر في هيئتها وكونها وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم الفلاس البصري قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال اخبرنا سفيان الثوري قال حدثني بالافراد عبد الرحمن بن عابس النخعي قال سمعت بن عباس رضي الله عنهما يقول في قوله تعالى ترمي بشرر كالقصر بفتحتين قال كنا نعمد بكسر الميم الى الحبشة ولابي ذر الى الخشب ثلاثة اذرع وفوق ذلك ولابي ذر عن المستملي او فوق ذلك فنرفعه للشتا للاستسخان به فنسميه القصر بفتحتين وقال ابو حاتم القصر اصول الشجر الواحدة قصرة وفي الكشاف هي اعناق الابل واعناق النخل نخر شجن وشجر كانه جمالات صفر بكسر الجيم وبضمها في الفرع هي حبال السفن شبه بها في بعض لتقوي حتى تكون كالارسلط الرجال وهذا من تحنة الحديث كما قاله بالفتح

باب بالتنوين اي في قوله هذا يوم لا ينطقون وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا عمرو بن حفص بن غياث وسقط لغير ابي ذر بن غياث قال حدثنا ابي حفص قال حدثنا الاعمش سليمان قال حدثنا بالافراد ابراهيم النخعي عن الاسود بن عامر عن عبد الله بن مسعود انه قال بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غار اذ نزلت عليه والمرسلات فانه ليتلوها وانا لاتلقاها بالتذكير عليناحية فقال النبي صلى الله عليه وسلم اقتلوها ولابي ذر عن الحموي والمستملي اقتلوها فابتدرناها لنقتلها فذهبت فقال النبي صلى الله عليه وسلم وقيت شركم كما وقيتم شرها قال عمرو بن حفص بن غياث شيخ المؤلف حفظته اي الحديث ولابي ذر عن الكشميهني حفظت بحذف الضمير المنصوب من ابي حفص وزاد في غار بمنى

عم يتساءلون مكية وابها اربعون قال ولابي ذر وقال مجاهد فيما وصله الغريابي في قوله تعالى لا يرجون حسابا اي لا يخافون لانكارهم البعث لا يملكون منه خطابا اي لا يكلمونه خوفا منه الا ان يأذن لهم في الكلام ولابي ذر عن الكشميهني والحموي لا يملكون منه بدل لا يكلمونه لا يملكونه صوابا اي حقا في الدنيا وعمل به وقيل قال لا اله الا الله وقال عبيد عن بن عباس غساقا اي غسقت عينه غسقا اظلمت وقال بن عباس الغساق الزمهرير يحرقهم برده وقيل هو صديد اهل النار ويعسوق الجرح يسيل منه ما اصفر كان الساق والغسيق واحد وسقط هذا لغير ابي ذر وذكره المؤلف في بدء الخلق وقال

بن عباس فيما وصله بن ابي حاتم وهاجا اي جزاكافيا من وهجت النار اذا اصبت وقال عطاحسابا اي جزاكافيا مصدر اقيم مقام الوصف اعطاني ما احسبني اي كفاني وقال قتادة فيما وصله عبد الرزاق عطاحسابا اي كثيرا هذا

باب بالتنوين اي في قوله يوم ينفخ في الصور فتاتون من قبوركم الى الموقف افواجا اي زمرا وهو قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عمرو بن عباس هو بن سلام البيكندي قال اخبرنا ابو معاوية محمد بن حازم الضرير عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابي صالح لاكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين النفختين نخة الاماتة ونخة البعثة اربعون قال وفي سورة الزمر من طريق عمر بن حفص بن غياث عن ابيه عن الاعمش قالوا بالجمع اي اصحاب ابي هريرة له اربعون يوما قال ابو هريرة ابيت اي امتنعت عن الاخبار بما لا اعلم قال اصحابه اربعون شهرا قال ابو هريرة ابيت اي امتنعت عن تعييني وعند بن مردوية من حديث بن عباس قال ما بين النفختين اربعون سنة ثم ينزل من السماء ماء فينبتون الا موات كما ينبت البقل وليس من الانسان غير الانيابي الا يبلى الا عظما واحدا بالنصب على الاستثناء ولابي ذر الا عظم واحد وهو عجب الذنب بفتح العين وسكون الجيم وهو عظم لطيف في راس الحمصة بين الالیتین ومنه يركب الخلق يوم القيامة وهذا الحديث سبق بالرقم سورة والنازعات مكية وابها خمسون او ست واربعون وقال مجاهد فيما وصله الغريابي في قوله تعالى الآية هي عصاة التي قلبت حية ويده البيضاء من اياته التسع بقال الناخرة والنخرة بالالف ابو بكر وحمزة والكسائي سوا في المحيي اي بالية مثل الطامع والطمع بفتح الطاء وكسر الميم والباخل والبخيل بالتحتية بعد المعجمة وفي نسخة والبخل بحذفها والناخرة اسم فاعل والنخرة صفة مشبهة قال العيني وفي تمثيله بالطامع اي احرص نظرا لما ذكر من ان الباخل اسم فاعل اي احرص والتفاوت بينهما في التذكير والتانيث ولو قال مثل صانعه وصنعه كان اصوب ونحو ذلك وقال بعضهم وفاته بعضهم الناخرة الباليه والناخرة العظم المجوف الذي يمر فيه فينخر اي يصوت حتى يسمع له خير وقال بن عباس مما رواه بن ابي حاتم الحافرة الطامة تطم على كل شي بكسر الطاء في المستقبل عند ابي ذر من قوله ابنا لمردودون في الحافرة امرنا ولابي ذر ابي امرنا الاول الى الحياة بعد ان يموت من قولهم رجع فلان في حافرته اي طريقته التي جاءها فحفرها اي اثر فيها بمشيه وقيل الحافرة الارض التي فيها قبورهم ومعناه ايئنا لمردودون ونحن في الحافرة وقال غيره غير بن عباس ايان مرساها اي متى منتهاها ومستقرها ومرسى السفينة بضم الميم حيث تنتهي والضمير في مرسيها للساعة وقوله تعالى فيم انت من ذكراها الى ربك منتهاها اي ليس علمها اليك ولا الى احد بل مردها الى الله تعالى وهو الذي يعلم وفهنا على التعيين وبه قال حدثنا احمد بن المقدام بكسر الميم وسكون القاف قال حدثنا الفضيل بن سليمان بضم الفاء والسين مصغرين النميري بالتصغير البصري قال حدثنا ابو حازم بحا

مهملة فزاي معجمة ساكنة قال حدثنا سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه قال رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال باصبعيه بالتثنية اي ضم بينهما هكذا الوسطى وا
لتي تلي الابهام وهي المسبحة واطلق القول وارادبه الفعل بعثت بضم الموحدة مبنيا
للمفعول اي ارسلت انا والساعة يوم القيامة كهاتين الاصبعين والساعة نصب مفعول
معه ويجوز الرفع عطفا على ضمير الرفع المتصل مع عدم الفاصل وهو قليل وفي رواية
ابي ضمرة عن ابي حازم عند ابن جرير وضم بين اصبعيه الوسطى والتي تلي الابهام وقال
ما مثلي ومثل الساعة الا كفرسي رهان قال القاضي وقد حاول بعضهم في تاويله ان
بينه ما بين الاصبعين كنسبة ما بقي من الدنيا الى ما مضى وان جملتها سبعة الاف سنة
واستند الى اخبار لا تصح وذكر ما اخرجه ابو داود في تاخير صدقة لامة نصف يوم مرد ضمره
بخمس مائة سنة فيوخذ من ذلك ان الذي بقي نصف سبع وهو قريب مما بين السبابة و ل
لوسطى في الطول قال وقد ظهر عدم صحة ذلك لوقوع خلافه وبمجارة هذا المقدار فلو
كان ذلك ثابتا لم يقع خلافه انتهى فالصواب الاعراض عن ذلك وباتي ان شاء الله تعالى
بعونه ومنه بقية بحث ذلك في الرقاق سورة عبس مكية وايها
احدى واربعون وزاد ابو ذر بعد قوله وتولى بسم الله الرحمن الرحيم سقطت
البسملة لغير ابي ذر عبس النبي صلى الله عليه وسلم كلح بفوقيتين قال في الصحاح الكلوح
تكسر في عبوس وقد كلح الرجل كلوحا وكلاحا واعرض هو تغيير وتولى اي اعرض
بوجهه الكريم لاجل ان جاءه الاعمى عبد الله بن ام مكتوم وعنده صناديد قريش
يدعوهم الى الاسلام فقال يا رسول الله علمني مما علمك الله وكرر ذلك ولم يعلم
انه مشغول بذلك فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم قطعه لكلامه وعبس واعرض
عنه فعوتب في ذلك بانزل عليه في هذه السورة فكان يقول له اذا جاء مرحبا
بمن عاتبني الله فيه ويبسط له رداءه وقال غير سقط هذا لابي ذر وهو الصواب
كما لا يخفى مطهرة من قوله في صحف مكرمة مرفوعة مطهرة لا يمسها الا المطهرون
الملائكة وهذا مثل قوله عز وجل فالمدبرات امرا قال الكرماني لان التدبير لمحمول
حمول الغراة موصوف الحامل يعني الحمول فقيل فالمدبرة جعل الملائكة
والصحف مطهرة بفتح الهاء المشددة لان الصحف يقع عليها التطهير فجعل
من حملها ايضا بضم جيم مبنيا للمفعول وهذا قاله الفراء وقيل مطهرا
منزهة عن ايدي الشياطين سفرة بالخفض ولابي ذر بالرفع والاول موافق
للتنزيل الملائكة واحدهم سافر سفرت اي بين القوم اصلحت بينهم وجعلت الملائكة
اذا نزلت بوحيه ورسالته الى انبيائه كالسفير الذي يصلح بين القوم ومنه قوله

فاادع السفارة بين قومي
ولا استي بغش ان منيت

وقيل السفرة جمع سافر وهو الكاتب ومثله كاتب وكتبة
ولابي ذر وتاديبه بالوحدة بعد التحتية من الادب فليتامل وقال غير سقط لابي ذر
كالسابق تصدى اي تتعاطى عنه قال الحافظ ابو ذر ليس هذا بصحيح وانما يقال تصدى

للاسر

للامر اذا رفع راسه اليه فاما تلهى فتغافل وتشاغل عنه انتهى لانه لم يتغافل عن
المشرك انما يتغافل عمن جاءه يسعى وقال مجاهد فيما وصله الفريابي لما يقض اي
لا يقضي احد من لدن ادم الى هذه الغاية ما امره بضم الهمزة مبنيا للمفعول اذلم
يخل احد من تقصير ما وقال ابن عباس ما وصله ابن حاتم نزهتها اي بعثناها
فترة اي شدة وقيل سواد وظلمة لسفرة اي ملائكة مضية باي سفرة وقال
بن عباس وفي نسخة باسقاط الواو وهو الاوجه في معين باي بايدي سفرة كتبة من الملائكة
يستنسخون من اللوح المحفوظ او الوحي اسفارا اي كتبا ذكره استطرادا يقال واحد الاسفار
سفر وهي الكتب العظام تتلهى اي تشاغل وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال
حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا قتادة بن دعامة قال سمعت زرارة بن اوفى يحدث
الغاء والهمزة يحدث عن سعد بن هشام الانصاري عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال مثل الذي يقرا القران بفتح الميم والمثلثة صفة
وهو حافظ له لا يتوقف فيه ولا يشق عليه لجودة حفظه واتقانه كونه مع السفرة
جمع سافر ككاتب وكتبة وهم الرسل لانهم يسفرون الى الناس برسالات الله ولابي ذر زيادة
البررة اي المطيعين او المراد ان يكون رفيقا للملائكة السفرة لانضمام بعضهم بجل
كتاب الله او المراد انه عامل بعلمه وسالك مسالكهم من كون انهم يحفظونه ويودون
الى المومنين ويكشفون لهم ما يلتبس عليهم ومثل الذي اي وصفة الذي يقرا وهو يتعا
وهو عليه شديد لضعف حفظه مثل من يحاول عبادة مشاقة يقوم باعبايها
مع شدتها وصعوبتها عليه فله اجران اجر القراءة واجر التعب وليس التعب ان
اجره اكثر من اجر الماهر بل الاول اكثر واذا كان مع السفرة ولمن رجح ذلك ان يقول الاجر
على قدر المشقة لكن لا نسلم ان الحافظ الماهر حال من مشقته لانه لا يصيد لذلك الابعد
عما كثير ومشقة شديدة غالبا ومثل من يحاول في الثاني كما مر سورة
اذا الشمس كورت مكية وايها تسع وعشرون لبسم الله الرحمن الرحيم
سقط لفظ سورة والبسملة لغير ابي ذر انكدرت انتثرت من السما وسقطت على الارض
وقال الحسن البصري فيما وصله الطبري سجرت في قوله واذا البحار سجرت اي ذهب
ولابي ذر يذهب ماوها فلا يبقى فيها قطرة وقال بن عباس اوقدت فصارت نارا
تضرم وقال مجاهد فيما وصله الطبري المسجور المملوا وسبق بسورة الطور وقاله
مجاهد فيما وصله الطبري وقال غير عبد مجاهد سجرت افضى ولابي ذر افضي بضم
الهمزة وكسر الصاد بعضها الى بعض وصارت بحرا واحدا هو معنى قول السدي
فيما اخرجه بن ابي حاتم والخنس تخنس بفتح النا وكسر النون في بحرها ترجع وراها
بينا ترى الغم في اخر البرج اذكر راجعا الى اوله وتكنس بكسر النون تستتر بجهي
تحت ضوا الشمس كما تكنس الظبا بالجمع ولابي ذر كما يكنس الظبي اي يستتر في كناسه
وهو بيته المتخذ من اغصان الشجر والمراد بالنجوم الخمسة زحل والمشتري والمريخ
وزهرة وعطارد تنفس اي ارتفع النهار وقال بن الحارث في تنفسه قولان

شبكة الألوكة www.alukah.net

احدهما ان في اقباله روح ونسيم فجعل ذلك نفسا على المجاز الثاني انه شبه الليل بالمكروب
المحزون فاذا احمل له التنفيس وجد راحة فكانه تخلص من الحزن فعبر عنه بالتنفيس
وهو استعارة لطيفه **والظنين** بالغراة بالظاء ابن كثير وابو عمرو والكسائي **المتهم** من
الظنة وهي التهمة **والضنين** بالضاد يبخل به اي لا يبخل بالتبليغ والتعليم **وقال عمر**
ابن الخطاب فيما وصله عبد حميد **التفوس زوجت** يزوج بفتح الواو مشددة الرجل **فطيرة**
من اهل الجنة **والنار** ثم قرا عمر رضي الله عنه **احشروا الذين ظلموا وازواجهم** واخرج الفرا
من طريق علقمة قال **ويقرون** الرجل في الجنة بقرينته الصالح في الدنيا **ويقرن** الرجل
الذي كان يعمل السوا في الدنيا بقرينة الذي كان يعينه في الدنيا وقيل يزوج المومنون
بالحور العين ويزوج الكافرون بالشياطين حكاه القرطبي في تذكرته **عسعس** اي ادبر
وقال الحسن اقبل بظلامه وهو من الاضداد ويدل على ان المراد هنا ادبر قوله والصبح اذا
تنفس اي امتد ضوءه حتى يصير نهارا **سورة اذا السما انفطرت** مكية وايها
تسع عشرة **بسم الله الرحمن الرحيم** سقط لفظ سورة البسملة لغير ابي ذر **وقال**
الربيع بن خثيم بضم الخا المعجمة وفتح المثلثة فيما رواه عبد بن حميد في قوله تعالى **فرجت**
اي **فاضت** قال الزركشي ينبغي قراته بالتخفيف فانها القراة المنسوبة للربيع
صاحب هذا التفسير **وقرا الاعمش وعاصم** ولذا حمزة والكسائي **فعدلك** بالتخفيف
وقراة ولابي ذر وقراة **اهل الحجاز** وابو عمرو والبصري وابن عامر وتاي **بالتشديد**
واراد تعديل الخلق اي جعله متناسب الاطراف فلم يجعل احدى يديه اطول ولا
احدى عينيه اوسع **ومن صفق** يعني في اي **صورة ما شا** ما حسن واما قبيح **وطويل وقصير**
ولابي ذر او طويل او قصير قاله الفرا **سورة ويل للمطففين** مكية او مدنية
وايها ست وثلاثون **بسم الله الرحمن الرحيم** سقط لفظ سورة البسملة لغير ابي ذر **وقال**
مجاهد فيما وصله الفريابي في قوله تعالى **بل ران** اي **تلبث الخطايا** بفتح المثلثة وسكون
الموحدة بعدها مثناة فوقيه حتى **عمرتها** والران الغشاوة على القلب كالصدى على
الشي الصقيل من سيف ونحوه قال وكم ران من ذنب على قلب فاحر قلبات من الذنب
ران وانجلا واصل الدين العلية ومنه رانت الخمر على عقل شاربها ومعنى الاية
ان الذنوب غلبت على قلوبهم واحاطت بها وفي الترمذي وقال حسن صحيح عن ابي
هريرة مرفوعا ان العبد اذا اخطا خطيئة نكت في قلبه نكتة فان هو نزع واستغفر
صقلت فان عاد زيد فيها حتى يعلو قلبه فهو الران الذي ذكر في كتابه كلا بل ران على قلوبهم
ثوب اب جوزي قاله مجاهد فيما وصله الفريابي **الرحيق** اي **الخمر** الخالص من الدنس
ختامه مسك اي **طيبة** او اخر شربه يجوح منه رايحة المسك **التسنيم يعلو** اشرافا **اهل**
الجنة اي ينصب عليهم من علو في غرفهم ومنازلهم او بحري في الهوي منسنما فيصب
في اوانيهم على قدر ملئها فاذا امتلات امسكت وهذا ثابت للسنبي وحده من جوله
الى قوله الرحيق الى اخره **وقال غيره** غير مجاهد **المطفف** هو الذي **لا يوفي** في شي
حقه في المكيال والميزان والطفف النقص ولانكاد الحقير قوله غيره بعد قوله

لا يوفي ثابت في رواية ابي ذر عن الكشميهني **يوم يقوم الناس** من قبورهم **لرب**
العالمين لامر امر وحسابه وجزايه وهذه الاية تثبت لابي ذر ما قال **حدثنا**
ابراهيم بن المنذر القرشي الحزامي المدني قال **حدثنا معن** هو بن عيسى القزاز
قال **حدثني** بالافراد **مالك** الامام الاعظم والحديث من غرايبه طيس في موطيه **عن**
نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما **ان النبي** ولابي ذر **رسول الله** صلى الله عليه
وسلم قال **يوم يقوم الناس لرب العالمين** يوم القيامة وتدنو الشمس منهم مقدار ميل
حتى يغيب احدهم في رشحه بفتح الرا وسكون المعجمة في الفرع وضبطه في الفتح والمصابيح بفتحتين جميعا عزته لانه يخرج من يديه شيا فشيا كما يترشح الاناء المتغلل
وفي رواية سعيد بن داود حتى ان العرق ليلجم احدهم **الى انصاف اذنيه** قال
الكرماني فان قلت ما وجه اضافه الجمع الى المثنى وهل هو مثل صغت قلوبكما قلت
جاز بانه لما كان لكل شخص اذنان تخلاف القلب لا يكون مثله بل يصير من باب
اضافة الجمع الى الجمع حقيقة ومعنى انتهى وحكى القابسي ابو بكر بن العربي ان كل
احد يقوم عرقه ميه وهو خلاف المعتاد في الدنيا فان الجماعة اذا وقفوا في الارض
المعتادة احدهم الماخذ واحد لا يتغاوتون فيه وهذا من العذر التي تخرق العادة
والايمان بها من الواجبات وباني زيادة لدنكان شا الله تعالى في محله بعون الله وقوته
وفضله وكرمه **سورة اذا السما انشقت** ثبت لفظ سورة لابي ذر **قال** ولابي ذر
وقال **مجاهد** فيما وصله الفريابي في قوله تعالى **كتابه بشماله** اي **ياخذ كتابه من وراء**
ظهره تجعل يده من وراء ظهره لياخذ بها كتابه ويقال يمشاة اي بعنقه **وسق**
اي **جمع** ما دخل عليه من دابة وغيرها **وغيرها** ظن ان لن يحور اي **لا يرجع** البنا ولا يبعث
والحور الرجوع هذا **باب** بالتنوين ابي في قوله تعالى **فسوف يحاسب**
حسابا يسيرا سوف من الله وجب والحساب اليسير هو العرض عليه كما ياتي
ان شا الله تعالى في هذا الحديث وثبت التبويب وتاليه لابي ذر وبه قال **حدثنا**
عمرو بن علي الفلاس قال **حدثنا يحيى** بن سعيد القطان **عن عثمان بن الاسود** الجمحي
انه **قال سمعت بن ابي مليكة** عبد الله قال المولف **حدثنا** ولابي ذر وحدثنا **سليمان**
ابن حرب الازدي **حماد** هو بن زيد **عن بن ابي مليكة** عبد الله **عن عايشة** رضي الله عنها **عن النبي**
صلى الله عليه وسلم وقال المولف ايضا **حدثنا** ولابي ذر وحدثنا **مسدد** بضم الميم
وفتح السين المهملة وتشديد الدال المهملة الاولى بن مسرهد **عن يحيى** بن سعيد
القطان **عن ابي يونس حاتم** بن ابي صغيرة بالصاد المهملة المفتوحة والغين
المعجمة المكسورة الباهلي البصري **عن بن ابي مليكة** عن القاسم بن محمد ابي بكر
الصديق **عن عايشة** رضي الله عنها بهذه الثلاثة اسانيد صرح في الاولين منها
بان ابن ابي مليكة حمل الحديث عن عايشة بغير واسطة وفي الثالث بواسطة
القاسم بن محمد عنها محتمله العموم على انه سمعه من عايشة وسمعه من القاسم
عنها حدثه به على الوجهين قال في الفتح وهو مجرد احتمال وقد وقع التصريح

شبكة الألوكة www.alukah.net

بسماع ابن ابي مليكة ليس من عايشة كما في السند الاول فانتفى القول باسقاط رجل من السند ونفي الحمل على انه سمعه من عايشة ثم من القاسم عنها او بالعكس والسر فيه ان في روايته بالواسطة ما ليس في روايته بغير واسطة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس احد يحاسب الا هلك قالت يا رسول الله جعلني الله فداك بالهمز الليس يقول الله عز وجل فاما من اوتي كتابه بيمينه فسوف يحاسب حسابا يسيرا قال عليه السلام ذاك بكسر الكاف العرض يعرضون بان يعرض عليه اعماله فيعرف الطاعة ويتجاوز عن المعصية ولا يطالب بالعذر فيه ومن نوقش الحساب بضم النون وكسر القاف مبنيا للمفعول والحساب نصب بنزع الخافض اي من استقصى امر في الحساب هلك بالعذاب في النار وان نفس عرض الذنوب والتوفيق على قبيح ما سلف والتوبيخ عذاب وفيه بحث بأتي ان شاء الله تعالى في الرقاق وهذا الحديث اخرجه ايضا في الرقاق وسلم في صفة النار والترمذي والنسائي في التفسير هذا باب بالتنوين اي في قوله تعالى لتركبن طبقا عن طبق اصله لتركبون فحذفت نون الرفع لتوالي الامثال والواو للالتقاء الساكنين وفتح الباء ابن كثير وحمزة والكسائي خطابا للواحد والباقون بضمها خطابا للجمع ونصبا لفظ باب لابي ذر وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني سعيد بن النضر بكسر النون وسكون الضاد المعجمة البغدادي قال اخبرنا هشيم بضم الحاء مصغرا ابن بشير قال اخبرنا ابو بشر بسكون الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن اياس بكسر الهمزة وتخفيف التحتية ابن ابي وحشية عن مجاهد المفسر انه قال قال ابن عباس في قوله تعالى لتركبن بضم الموحدة طبقا عن طبق اي حالا بعد حال قال هذا نبيكم صلى الله عليه وسلم يعني يكون لك الظفر والغلبة على المشركين حتى يجتمع لك جميع القائه فلا يحزنك تكذيبهم وعنادهم في كفرهم وقيل سما بعد سما كما وقع في الاسراء والخطاب للنبي على الجمع لتركبن ايها الناس حالا بعد حال وامرا بعد امر وفي موقف القيامة والشدايد والاهوال الموت ثم البعث ثم العرض او حال من الانسان حالا بعد حال رضيع ثم فطيم ثم غلام ثم شاب ثم كهل ثم شيخ سورة البروج مكية وايها اثنان وعشرون قال هو شئ في الارض وقال غيره ولابي ذر وقال غيره ولابي ذر عن مجاهد فيما رواه عبد بن حميد في قوله تعالى الاخدود عن صهيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان ملك فيمن كان قبلكم وكان له ساحر فلما كبر قال الملك اني قد كبرت فابعث الي غلاما فاعلمه السحر فبعث اليه غلاما يعلمه فكان في طريقه اذا سلك راهب فقعد اليه وسمع كلامه فاعجبه فكان اذا اتى الساحر مر بالراهب وقعد اليه فاذا اتى الساحر ضربه فشكى ذلك الى الراهب فقال اذا خشيت الساحر فقل حبسني اهلي واذا خشيت اهلك فقل حبسني الساحر فبينما هو كذلك اذ اتى على دابة عظيمة قد حبست الناس فقال اليوم اعلم الناس افضل ام الراهب افضل امرا فقال اللهم ان كان امر الراهب احب اليك من امر الساحر فاقتل هذه الدابة

حتى يمضي

حتى يمضي الناس فرماها فاتى الراهب فاخبره فقال له الراهب اي بني انت اليوم افضل مني قد بلغ من امرك ما اري وانك ستبتلى فان ابتليت فلا تدل علي وكان الغلام يبرئ الاكمه والابرص ويداوي الناس سائر الدواء فسمع جليس كان للملك عمي فاتاه بهدايا كثيرة فقال ما ههنا لك اجمع ان انت شفيتني قال اني لا اشفي احدا انما يشفي الله عز وجل فان امنت بالله دعوت الله فشفاك فامن بالله فشفاه فاتى الملك فجلس اليه كما كان يجلس فقال له الملك من رد عليك بصرك فقال ربي قال ولك رب غيري قال الله ربي وربك فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الغلام فجي بالغلام فقال له الملك اي بني قد بلغ من سحرك ما يبرئ الاكمه والابرص وتفعل وتفعل قال اني لا اشفي احدا انما يشفي الله فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الراهب فجي بالراهب فقيل له ارجع عن دينك فابي فدعا بالمنشار فوضع المنشار في مفرق راسه فشقه حتى وقع شقاه ثم جي بالغلام فقيل له ارجع عن دينك فابي فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به الى جبل كذا وكذا فاصعدوا فاذا بلغتم به ذروته فان رجع عن دينه والا فاطرحوه فذهبوا به فصعدوا به الجبل فقال اللهم اكفنيهم بما شئت فرجف بهم الجبل فسقطوا وجاء يمشي الى الملك وقال له الملك ما فعل اصحابك فقال كفانيهم الله فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به فاحملوه في قرقور فتوسطوا به البحر فان رجع عن دينه والا فاقذفوه فذهبوا به فقال اللهم اكفنيهم بما شئت فانكفأت بهم السفينة فغرقوا وجاء يمشي الى الملك فقال الملك ما فعل اصحابك قال كفانيهم الله فقال للملك انك لست بقاتلي حتى تفعل ما امرك به قال وما هو قال تجمع الناس في صعيد واحد وتصلبني على جذع ثم خذ سهما من كنانتي ثم ضع السهم في كبد القوس ثم قل بسم رب الغلام ثم ارمني فانك اذا فعلت ذلك قتلتني فجمع الناس في صعيد واحد فصلبه على جذع ثم اخذ سهما من كنانته ثم وضع السهم في كبد القوس ثم قال بسم الله رب الغلام ثم رماه فوضع السهم في صدغه فوضع يده في صدغه موضع السهم فمات فقال الناس امنا برب الغلام امنا برب الغلام فاتي الملك فقيل له ارايت ما كنت تحذر قد والله نزل بك حذرك قد امن الناس فامر بالاخدود بافواه السكك فخدت واضرم النيران وقال من لم يرجع عن دينه فاقحموه فيها او قيل له اقتحم ففعلوا حتى جاءت امراة ومعها صبي لها فتقاعست ان تقع فيها فقال لها الغلام يا امه اصبري فانك على الحق فتشوا اي عذبوا قاله مجاهد فيما وصله الحربي ابي وقال ابن عباس الودود هو الكريم وقول ابن عباس هذا ساقط في الفرع ثابت في رواية النسفي وحده سورة الطارق ثبت لفظ سورة لابي ذر وهي مكية وايها سبعة عشر هو اي الطارق النجم وما اتاك ليلا فهو طارق ولا يسمى نجما بالنهار فسمي النجم لظهوره ليلا النجم الثاقب هو المضيء وهذا كله ثابت للنسفي وحده ساقط مما بسط من الفرع وقال مجاهد فيما وصله الفريابي ذات الرجع في سحاب يرجع بالمطر ولابي ذر رجع بالفوقية بدل التحتية وعلى هذا

خدود

يجوز ان يراد بالاسماء السحاب ذات ولابي ذر وذات الصنع هي الارض تنصدع بالنبات والعيوب وقال بن عباس لتقول فصل اي لحق وحد يفصل بين الحق والباطل لما عليها حافظ وهذا التفسير على تشديد ميم لما وهي قراءة عاصم وابن عامر وحمزة وان نافيه ونثبت قوله وقال بن عباس الى اخره للشيخ وحده وسقط من الفرع سورة سبح اسم ربك الاعلى مكيه وايها تسع عشرة ومعنى سبح اسم ربك الاعلى اي نزه ربك الاعلى عما يصفه الملحدون فالاسم صلة وبه يتخلص من يجعل الاسم والمسمى واحد لان احدا لا يقول سبحان اسم الله بل سبحان الله وقال قوم اي نزه تسميته ربك بان تذكره وانت معظم ولذكره محترم فجعلوا الاسم بمعنى التسمية فكما انه يجب تنزيه ذاته وصفاته عن النقايص يجب تنزيه الالفاظ الموضوعة لها عن سوء الادب وقد سبق في اول هذا المجموع مزيد لذلك والله الموفق وبه قال وقال مجاهد في قوله قدر فهدى اي قدر للانسان الشقاوة والسعادة وهدى للانعام لمراعيها وصله الطبري وثبت للشيخ وحده حدثنا عبدان لقبه عبد الله بن عثمان قال اخبرني بالافراد ابي عثمان بن جبلة عن شعبة بن الحجاج عن ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي عن البراء بن عازب رضي الله عنه انه قال اول من قدم علينا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم المدينة من المهاجرين مصعب بن عمير بضم العين مصغرا وضم ميم مصعب وابن ام مكتوم عمرو بن قيس العامري فجعلا يقرئاننا القرآن اي ما نزل منه ثم جاء المدينة ايضا عمار بن ياسر وبلال المؤذن وسعد بن ابي وقاص ثم جاء ايضا عمر بن الخطاب رضي الله عنه في جملة عشرين من الصحابة ذكرهم بن اسحاق زيد بن الخطاب وسعيد بن زيد بن عمرو عمرو وعبد الله ابني سراقة وخنيس بن حذافة وواقد بن عبد الله وهولي بن ابي خولى واخاه هلا لا وعياش بن ابي ربيعة وحاجرا وايا سا وعاقلا بني البكير وثلاثة عشر فتعلم الباقي كانوا اتباعا لهم ثم جاء النبي صلى الله عليه وسلم فما رايت اهل المدينة فرحوا بشيء فرحهم به اي فرحهم به فهو نصب بوقوع الحافض حتى رايت الولايد جمع وليده الصبية والاماء والصبيان يقولون صلى الله عليه وسلم هذا رسول الله قد جاء حذفت التصلية لابي ذر قال لان الصلاة عليه انما كانت ابتداء مشروعيتها في السنة الخامسة من الهجرة والظاهر له يشبه لما ايه الامر بها وهذا متجه لانه قد ورد في حديث الاسراء ذكر الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم والاسراء كان بمكة فلا وجه للانكار قال الفراء فاجاء عليه السلام المدينة حتى قرات سبح اسم ربك الاعلى في سور مثلها زاد في الفرع من المفصل هل اتاك حديث الغاشية مكية وايها ست وعشرون ولابي ذر سورة هل اتاك بسم الله الرحمن الرحيم وسقط له حديث الغاشية ولغيره البسملة وقال بن عباس فيما وصله بن ابي حاتم في قوله تعالى عاملة ناصبة النصارى وزاد بن ابي حاتم واليهود والتغلبي الرهبان يعني انهم عملوا ونصبوا في الدين على غير دين الاسلام فلا يقبل منهم وقيل عاملة ناصبة في النار كجر السلاسل وخوضها في النار خوض الابل في الوحل والصعود والهبوط في تلالها ووهادها وقال مجاهد

فيما

فيما وصله الفريابي عين انية بلغ اناها بكسر الهمزة وبعد النون الف غير مهموز وقتها في الحر فلو وقعت منها قطرة على جبل الدنيا لذابت وقال ابو ذر اناها جرها وقال شديد حميم ان بلغ اناه اي حان لا يسمع فيها اي في الجنة لاغية اي سما ولا غيبة من الباطل الضريع ولابي ذر ويقال الضريع نبت له شوك يقال له الشرق بكسر المعجمة والذي بينهما موحدة ساكنة تسمية اهل الحجاز الضريع اذا يبس وهو سم لا تقربه دابة لخبثه بمسيطر اي بمسلط فيقتلهم وذكرهم على الايمان وهذا منسوخ بآية القتال ويقرا بمسيطر بالصاد والسين وهذا قراءة هشام وهي على الاصل وقال بن عباس فيما وصله بن المنذر في قوله اياهم اي مرجعهم بعد الموت سورة الفجر مكية وايها تسع وعشرون وثبت سورة لابي ذر وقال مجاهد الوتر الله لانفراده بالالوهية وحذف ما بعد مجاهد لابي ذر ارم ذات العماد اي القديمة يعني عاد الاولى ولابي ذر يعني القديمة وثمود رفع مبتدا خبره اهل عمود اي خيام لا يقيمون في بلد وكانوا سيارة يتحمون الغيث ويتنقلون الى الكلا حيث كان وعن بن عباس انما قيل لهم ذات العماد لطولهم وانما الاول بن عوص وارم والثاني قال بن كثير فاصاب وحينئذ فالضمير يعود على القبيلة قال واما ما ذكره جماعة من المفسرين عند هذه الاية من ذكر مدينة يقال لها ارم ذات العماد مبنية بلبن الذهب والفضة وان حصاها اللالي والجواهر ونحو ذلك من الاوصاف واتها تنتقل فتارة تكون تارة بالشام وتارة باليمن واخرى بغيرهما من الارض فمن خرافات الاسرائيليين وليس لذلك حقيقة ومثله ما يخبر به كثير من الكذبة المتجلدين من وجود مطالب تحت الارض بها قناطير الذهب والفضة والجواهر واليواقيت واللآلي والاكسير لكن عليها موانع تمنع من الوصول اليها فيحتالون على اموال ضعفة العقول وانسهما فيا كارثها محجة صرفها في نحو محظورات ونحوها من الهديانات وتراهم يجتمعون على صرف الاموال الجزيلة ويبلغون من العنق غاية ولا يظهر لهم الا التراب فلا تحل الكذاب فيفتقر الرجل منهم وهو يضحك لا يزداد الا طمعا حتى يموت سوط عذاب الذي ولابي ذر الذين عذبوا به وعن قتادة مما رواه بن ابي حاتم كل شيء عذب به فهو سوط عذاب الا ما السفع من سفعت النار السفعة سفعا وجما الكثير اي يحبون جمع المال وسقط لابي ذر وقال مجاهد في قوله تعالى والشفع والوتر كل شيء خلقه الله تعالى فهو شفع السماء شفع الارض كالذكر والانثى والوتر بفتح الواو وتكسر هو الله تبارك وتعالى وسبق وقال غيره غير مجاهد سوط عذاب كلمة تقولها العرب لكل نوع من العذاب يدخل فيه السوط قاله الفراء المرصاد اليه المصير وقال بن عباس بحيث يسمع ويرى وقيل يرصد اعمال بني ادم لا يفوتهم شيء منها تحضون تحثون الف يأمرون باطعامه المساكين المطمئنة هي الصدقة بالثواب وهي الثابتة على الايمان وقال الحسن البصري فيما وصله ابن ابي حاتم بايتها النفس المطمئنة

شبكة الألوكة www.alukah.net

هي المعارف به الله التي لا تصبر عن الله طرفة عين عز وجل قبضها اطمانت الى الله
واطمان الله اليها اسناد الاطمانان الى الله مجاز يراد به لازمه وغايته من نحو ايصال
الخير وفيه المشاكلة ولابي ذر عن الحموي والمستملي عنه قامر بالفا ولابي ذر
وامر بقبض روحها وادخلها ولابي ذر والمستملي ايضا وادخله الله الجنة وجعله
من عباده الصالحين وقال غيره غير الحسن جابوا اي نقبوا الصخر واصل الجيب
القطع ماخوذ من جيب القميص اي قطع له جيب وكذلك قولهم فلان نحوب العلاة
اي يحفظها الما في قوله تعالى ويأكلون التراث اكلا لما ثمته اجمع انيث على ارم
قاله ابو عبيدة وسبق معناه وسقط لابي ذر لا اقسم بكسر الميم وفتحها
عشرون ولابي ذر سورة لا اقسم وقال مجاهد فيما وصله الفريابي بهذا
البلد مكة ولابي ذر وانت حل بهذا البلد مكة ليس عليك ما على الناس فيه من الاثم
اي انت على الخصوص فتستحله دون غيرك لجلالة شانك كما لم يحل لاحد قبلي
ولا يحل لاحد بعدي وانت على هذا من باب التقديم للاختصاص نحو انا عرفت
قال الواحدي ان الله تعالى لما ذكر القسم بمكة ذكر ذلك على عظم قدرها مع كونها حراما
فوعد نبيه صلى الله عليه وسلم ان لم يحلها له يقاتل فيها وان يفتحها على يده ويكون
فيها حلا والجملة اعتراض بين المقسم به وما عطف عليه ووالد اوبر وما ولد اي
من الانبيا والصالحين من ذريته لان الكافر وان كان من ذريته لكن لا حرمة
له حتى يقسم به او المراد بوالد ابراهيم وما ولد محمد صلى الله عليه وسلم وما بعض
من قال في الانوار واثار ما على من لمعنى التعجب كما في قوله تعالى والله اعلم بما
وضعت لبدا بضم اللام وفتح الموحدة لابي ذر ومع لبدة كغرفة وغرف وهي قراة
العامة اي كثيرا من تلبد الشي اذا اجتمع والنجدين هما الخير والشر قال الزجاج
النجدان الطريقان الواضحان والنجد المرتفع من الارض والمعنى الم نبين له الطريقين
الخير والشر وقال ابن عباس النديين وهما مما يقسم به العرب تقول اما وجدك
ما فعلت يريد وندين الام لانها كالنجد بن للبطن مسغبة اي مجاعة والسغب
الجوع متربة اي لساقط في التراب ليس له بيت لفقره يقال فلا اقتحم العقبة
فلا اجتهم العقبة فلم يجاوزها في الدنيا ليأمن ثم فسر العقبة فقال وما
ادراك اي اعلمك ما العقبة التي تقتحمها وبين سبب جوازها بقوله فك
رقبة برفع الكاف على اضمار مبتدا اي هو فك وخفض رقبته بالاضافة من الفك
باعتاقها او اطعام بهمزة مكسورة والف بعد العين ورفع ميم طعام منونا وقراة
ابن كثير وابي عمرو والكسائي فك بفتح الكاف فعلا ماضيا رقبته نصب اطعم فعلا
ماضيا رقبته نصب الطعم فعلا ماضيا رقبة نصب في يوم ذي مسغبة مجاعة
وهذا تنبيه على ان النفس لا يوافق صاحبها في الاعتاق لفظه لله تغالب البته
فلا بد من التكلف وحمل المشقة على النفس والذي يوافق النفس هو الاقتحام
والمرات فكانه تعالى ذكر هذا المثل بازاء قال اهلكت مالا لبدا والمراد بيان

الاعتاق

الاعتاق المفيد وان ذلك الاعتاق بضرقاله صاحب الفرايد فيما حكاه في فتوح الغيب سورة
والشمس وضحاها بكليه وايها خمس عشره وايها ثلث لفظ سورة
والبسملة لابي ذر وقال مجاهد ضحاها اي ضوءها اذا تلاها اي تبعها طحا لما عند غروبها
وطحاها اي دحاها دساها اي اعراها واصله دسسها فكثر الاشال فابدل من
ثانيه احرف علة فالهمها اي عرفها الشقا والسعادة وهذا كله ثابت للنسفي
ساقط من الفرع وقال مجاهد فيما وصله الفريابي بطحوها اي بعاجيها ولا
يخاف عقباها اي عقبى احد وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال
حدثنا وهيب بضم الواو مصغرا ابن خالد قال حدثنا هشام عن ابيه عروة
ابن الزبير بن العوام انه اخبر عبد الله بن زمعة بفتح الزاي وسكون الميم وفتحها
وبالعين المهملة وامه قريبة اخت ام سلمة ام المومنين رضي الله عنهما انه سمع
النبي صلى الله عليه وسلم يخطب فخطب وذكر ما قصده من الموعظة او غيرها
وذكر الناقة المذكورة في هذه السورة وهي ناقة صالح وذكر الذي عقرها و
هو قدار بن سالف وهو احيمر ثمود الذي قال الله تعالى فيه فنادوا صاحبهم
فتعاطى فعقر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ انبعث اشقاها انبعث
قام لها رجل عزيز شديد قوي عارم بعين وراءين مهملتين جبار صعب مضر حيث
منيع قوي ذو منعة في رهطه قومه مثل ابي زمعة جد عبد الله بن زمعة المذكور
في عزته ومنعته في قومه ومات كافرا بمكة وذكر عليه السلام في خطبته
النسا اي ما يتعلق بهن استطرادا فذكر ما يخص من ازواجهن فقال يعمد
بكسر الميم اي يقصد احدكم يجلد ولابي ذر فيجلد امراته جلد العبد فلعله يضاجعها
من آخر يومه اي يجامعها ثم وعظهم عليه السلام في ضحكهم ولابي ذر عن
الكشميهني في ضحك من الغرطة وقال لم يضحك احدكم مما يفعل وكانوا في الجاهلية
اذا وقع ذلك من احد منهم في مجلس يضحكون فنهاهم عن ذلك وقال ابو معاوية
محمد بن خازم مما وصله اسحاق بن راهويه في مسنده حدثنا هشام عن ابيه
عروة بن الزبير عن عبد الله بن زمعة انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
مثل ابي زمعة عن الزبير بن العوام اي عمه مجازا لانه الاسود بن المطلب
ابن اسد والعوام بن خويلد بن اسد فنزل بن العم منزلة الاخ فاطلق عليه
عما بهذا الاعتبار كذا جزم الصغاني باسم ابي زمعة هنا وهو المعتمد قاله
في فتح الباري سورة والليل اذا يغشى مكية وايها احدى وعشرون
بسم الله الرحمن الرحيم ثبت لفظ سورة والبسملة لابي ذر وقال ابن عباس فيما
وصله ابن ابي حاتم بالحسنى ولابي ذر وكذب بالحسنى بالخلف اي لم يوقن ان
الله سيخلف عليه ما انفقه في طاعته وقال مجاهد فيما وصله الفريابي
تردى اي مات وقيل تردى في حفرة القبر وقيل في قعر جهنم
وتلظى اي تتوقد وتتوقد عيينة بن عمير بضم عينها مصغرا

شبكة الألوكة www.alukah.net

فيما وصله سعيد بن منصور تتلظى تتباين على الاصل هذا باب بالتنوين اي في قوله تعالى والنهار اذا تجلى اي ظهر نزول ظلمة الليل وبه قال حدثنا قتيبة ابن عقبة السوائي العامري قال حدثنا سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري عن الاعمش سليمان بن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس انه قال دخلت في نفر من اصحاب عبد الله يعني بن مسعود الشام فسمع بنا ابو الدرداء عويمر بن مالك فاتانا فقال افيكم بهمز الاستفهام الاستخباري من يقرا القرآن فقلنا نعم قال فايكم اقرا اي احفظ او احسن قراءة قال علقمة فاشار الي بتشديد الياء فقال اقرا فقرات والليل اذا يغشى والنهار اذا تجلى وما خلق الذكر والانثى بجذف وما خلق وبا لخفض قال اي ابو الدرداء اولا بي الوقت فقال انت سمعتها بهذا من في صاحبك عبد الله بن مسعود اي من فمه قلت نعم قال ابو الدرداء وانا سمعتها من في النبي اي من فمه صلى الله عليه وسلم كذلك وهؤلاء يعني اهل الشام يأتون علينا بفتح الهمزة الموحدة ويقولون المتواتره ما خلق الذكر والانثى هذا باب بالتنوين اي في قوله تعالى وما خلق الذكر والانثى ثبت باب لابي ذر وبه قال حدثنا عمرو بن حفص سقط بن حفص لغير ابي ذر قال حدثنا الاعمش سليمان عن ابراهيم النخعي انه قال قدم اصحاب عبد الله يعني بن مسعود هم علقمة بن قيس وعبد الرحمن والاسود ابنا يزيد النخعي على ابي الدرداء وهذا صورته في صورة ارسال لان ابراهيم لم يحضر القصة لكن في الرواية السابقة عن ابراهيم عن علقمة وحينئذ فلا ارسال في هذه الرواية فطلبهم فوجدهم ايكم يقرا على قراءة عبد الله يعني بن مسعود قال اي علقمة كلنا نقرا على قراءته قال ابو الدرداء فايكم يحفظ ولابي ذر احفظ وانشاروا ولابي ذر فانشاروا الي علقمة بن قيس قال ابو الدرداء كيف سمعته يعني بن مسعود يقرا والليل اذا يغشى قال علقمة والذكر والانثى بالخفض قال ابو الدرداء اشهد اني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرا هكذا وهؤلاء اي اهل الشام يريدوني ولابي ذر يريد وني على انه اقرا وما خلق الذكر والانثى والله لا اتابعهم على هذه القراءة قال ذلك لما تيقنه من سماع ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولعلم لم يعلم بنسخه ولم يبلغه مصحف عثمان بن عفان المجمع عليه المحذوف منه كل منسوخ هذا باب بالتنوين في قوله تعالى فاما من اعطى الطاعة واتقى المعصية وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان بن عيينه عن الاعمش سليمان عن سعد بن عبيدة بسكون العين في الاول وضمها في الثاني مصغرا ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي حتن ابي عبد الرحمن السلمي عن ابي عبد الرحمن السلمي بضم السين وفتح اللام عبد الله بن حبيب عن علي هو بن ابي طالب رضي الله عنه انه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في بقيع الغرقد مقبرة المدينة

من الله على بالدين فيها مع خاتمة الاسلام في جنازة لم يبسم صاحبها فقال صلى الله عليه وسلم ما منكم من احد الا وقد كتب مقعده من الجنة ومقعده من النار وضع قعوده منها كناية عن كونه من اهل الجنة او النار باستقرار فيها والواو المتوسطة بينهما لا يمكن ان يجري على ظاهرها فان الكلام النافيه ومن الاستغراقيه يقتضيان ان يكون لكل احد مقعده من النار ومقعده من الجنة فيجب ان يقال ان الواو بمعنى او وقد ورد بلفظها ومن طريق محمد بن جعفر عن شعبة عن الاعمش في الباب الاتي بعد الباب الا حق فقال يا رسول الله افلا نتكل اي اولا نعتمد على كتابنا الذي قدر الله علينا وعند بن مردوية في تفسيره من طريق جابر ان السايل عن ذلك سراقة بن جعشم وفي مسند احمد انه ابو بكر وفي مسند عمر وقيل على الراوي فقال عليه السلام اعملوا فكل ميسر اي مهيا لما خلق له ثم قرا فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى الي قوله للعسرى وسقط لابي ذر وصدق الخ وقال بعد قوله واتقى الاية هذا باب قوله وصدق بالحسنى اي بالكلمة الحسنى وهي ما دل على حق كلمة التوحيد والباب واليه ثابت لابي ذر وبه قال حدثنا مسدد هو بن مسرهد قال حدثنا عبد الواحد بن زياد البصري قال حدثنا الاعمش سليمان عن سعد بن عبيدة بالتصغير عن ابي عبد الرحمن السلمي عن علي رضي الله عنه انه قال كنا قعود اعند النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث السابق زاد ابو ذر نحو هذا باب بالتنوين اي في قوله جل وعلا فسنيسره لليسرى اي للجنة وبه قال حدثنا بشر بن خالد بكسر الموحدة وسكون المعجمة العزايضي العسكري قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا محمد بن جعفر غندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سليمان الاعمش عن سعد ابن عبيدة عن ابي عبد الرحمن السلمي عن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان في جنازة لم يبسم صاحبها واخذ عودا ينكت بمنناة فوقية يضرب به في الارض فعل المتفكر في شيء ثم قال ما منكم من احد الا وقد كتب مقعده من النار او من الجنة فقيل السايل سراقة وقيل علي الراوي وقيل عمر يا رسول الله افلا نتكل نعتمد على كتابنا وندع العمل قال عليه السلام اعملوا فكل ميسر زاد في رواية في الباب الاتي لما خلق له او من كان من اهل السعادة فيصير لعمل السعادة واما من كان من اهل الشقاوة فسيصير لعمل الشقاوة ثم قرا فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى الاية قال الخطابي في قولهم افلا نتكل على كتابنا مطالبة منهم بامر يوجب تعطيل العبودية وردهم ان يتخذوا حجة لانفسهم في ترك العمل فاعلمهم صلى الله عليه وسلم بقوله اعملوا فكل ميسر لما خلق له بامرين لا يبطل احدهما بالاخر باطن هو العلامة الموجبة في علم الربوبية وظاهر هو القسمة اللازمة في حق العبودية وهو امارة محيلة

شبكة الألوكة www.alukah.net

غير مفيده حقيقه للعلم و نظيره الرزق المقسوم مع الامر بالكسب والاجل
المضروب في الطب مع المعالجة بالطب فانك تجد الطبيب فيهما علة موجبة والظاهر
البادي سببا مخيلا و قد اصطلح الناس خاصتهم و عامتهم ان الظاهر فيهما لا يترتب
عليه الباطن قال في فتوح الغيب تلخيصه عليكم بشان العبودية وما خلقتم
لاجله وامرتم به وكلوا امور الربوبية الغيبية الي صاحبها فلا عليكم منها قال
شعبة بن الحجاج بالاسناد السابق فيه وحدثني به بالحديث المذكور منصور
هو بن المعتمر ولم اذكر من حديث سليمان اي الاعمش وافق حديثه فما انكر
منه شيا باب قوله عز و جل واما من بخل بما امر به واستغنى
بشهوات الدنيا وبه قال حدثني يحيى هو بن موسى البلخي المشهور تخت قال حدثنا
وكيع هو بن الجراح الرواسي بضم الراء وبالهمزة بعدها سين مهملة عن الاعمش سليمان
عن سعد بن عبيدة ختن ابي عبد الرحمن السلمي عن علي رضي
الله عنه انه قال كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم في جنازة بقيع الغرقد
فقال ما منكم من احد الا وقد كتب مقعده من الجنة ومقعده من النار فقلنا ولابي
ذر قلنا يا رسول الله افلا نتكل اي على كتابنا وندع العمل قال لا اعملوا فكل ميسر
لما خلق له ثم قرا عليه السلام فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره
لليسرى فسنهيئه للخلة التي تودي الي يسر الي قوله فسنيسره للعسرى
للخلة المودية للعسر والشدة لدخول النار قال الطيبي واما وجه تانيث
اليسري والعسري فان كان المراد منهما جماعة الاعمال فذلك ظاهر وان كان
المراد عملا واحدا فيرجع التانيث الي المحاله او الخصلة ويجوز ان يراد الطريقة
اليسري والعسري هذا باب بالتنوين اي في قوله جل
وعلا وكذب بالحسنى وبه قال حدثنا بن ابي شيبة هو بن محمد بن ابي شيبة وشهرته به
لشهرته بجده العبسي الكوفي قال حدثنا جرير هو بن عبد الحميد الرازي عن
منصور هو بن سعيد بن عبيده عن ابي عبد الرحمن السلمي عن علي رضي الله عنه
انه قال كنا في جنازة لم يسم صاحبها في بقيع الغرقد مقبرة المدينة فاتانا رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقعد وقعدنا حوله ومعه مخصرة بكسر الميم وسكون
الخاء المعجمة وفتح الصاد المهملة والراء تكسر وتفتح النون والكاف مشددة
بعدها سين مهملة فجعل ينكت بمخصرته في الارض ثم قال ما منكم من احد
وما من نفس منفوسة مولودة الا كتب مكانها التي تصير اليه من الجنة والنار
الا وقد كتبت ولابي ذر عن الكشميهني والاكتب بالاستثناء وقد وله عن الحموي
والمستملي او قد كتبت شقية او سعيده قال رجل يا رسول الله صلى الله عليه وسلم
افلا نتكل على كتابنا وندع العمل فمن كان منا من اهل الجنة اي من اهل السعادة
فسيصير الي اهل السعادة ولابي ذر الي عمل اهل السعادة ومن كان منا من
اهل الشقاوة ولابي ذر من اهل الشقاوة فسيصير الي عمل اهل الشقاوة

ولابي ذر

ولابي ذر اهل الشقاوة قال عليه السلام اما اهل السعادة فسييسرون لعمل اهل
السعادة واما اهل الشقاوة فييسرون لعمل اهل الشقاوة ولابي ذر عن الكشميهني
الشقاوة ثم قرا عليه السلام فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى الاية الي اخرها
باب بالتنوين اي في قوله تعالى فسنيسره للعسرى
وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الاعمش سليمان
انه قال سمعت من سعد بن عبيدة العين الاولى وضم الثانية يحدث عن ابي عبد
الرحمن السلمي عن علي رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في جنازة
بالبقيع فاخذ شيا فجعل ينكت به الارض في الرواية السابقة فجعل ينكت
بمخصرته في الارض فقال ما منكم من احد الا وقد كتب مقعده
اي موضع قعوده من النار ومقعده موضع قعوده من الجنة قالوا يا رسول الله
افلا نتكل على كتابنا المكتوب في الازل وندع العمل اي نترك اذلا فايدة فيه مع سبق
القضاء الكل واحد منا باحد الجنة والنار قال عليه السلام مجيبا لهم اعملوا فكل ميسر
لما خلق له اما من كان من اهل السعادة فييسر لعمل اهل السعادة واما
من كان من اهل الشقاوة فييسر لعمل اهل الشقاوة ولابي ذر عن الكشميهني
فسيسر بسينين بعد الغاية لدالبا وعن الحموي والمستملي اشقا بالمد واشقاه
الواو والهاء وسقط لابي ذر لفظه اهل قال المطرزي جوابه عليه السلام بقوله اعملوا
هو من اسلوب الحكيم منعهم عليه السلام عن الاتكال وترك العمل وامرهم بالزام ما يجب
من العبد من امتثال امر مولاه وعبوديته وتفويض الامر اليه قال تعالى وما خلقت
الجن والانس الا ليعبدون ولا يدخل احد الجنة بعمله ثم قرا عليه السلام فاما من اعطى
واتقى وصدق بالحسنى الاية وقد ذكر بن جرير ان هذه الاية نزلت في الصديق ثم
روى بسنده الي عبد الله بن الزبير قال ابو بكر يعتق على الاسلام بمكة وكان يعتق
مجانين وسفهاء اذا اسلموا فقال له ابوه ان بني اراك يعتق انا سفعا فلو انك
تعتق رجالا جلدا يقومون معك ويمنعون ويدفعون عنك فقال اي ابة انما اريد
ما عند الله قال محمد بن بعض اهل بيتي ان هذه نزلت فيه فاما من اعطى فذكر
غير واحد من المفسرين ان قوله وسيجنبها الاتقى الي اخرها نزلت فيه ايضا حتى
ان بعضهم حكى اجماع المفسرين عليه والاصل انه داخل فيها وابي الامة بعمومها
ولكنه مقدم الامة وسابقهم في جميع الاوصاف الحميدة سورة والضحى مكية
وايها احدى عشرة بسم الله الرحمن الرحيم ثبت لفظ سورة والبسملة لابي ذر وقنا
مجاهد فيما وصله الفريابي اذا سجى ولابي ذر اذا سجا مكتوب بالالف بدل الياء
وقال عبد غير ابن مجاهد معناه اظلم قاله الفراء وقال بن الاعرابي اشتد ظلامه
وقيل سكن ومنه سجى البحر يسجو اسجوا اي سكنت امواجه وليله ساجيه الريح
عايلا قال ابو عبيدة اي ذو عيال يقال اعال الرجل اي كثر عياله وعال
اي افتقر هذا باب بالتنوين اي في قوله تعالى ما ودعك

ما تركك منذ اختارك ربك وما قلى وما ابغضك منذ احبك وحذف المفعول استغنا
بذكره فيما سبق ومراعاة للفواصل وبه قال حدثنا احمد بن يونس اليتيمي اليربوعي
المدني ونسبه لجده واسم ابيه عبد الله قال حدثنا زهير بضم الزاي مصغرا ابن
معاوية قال حدثنا الاسود بن قيس العبدي قال سمعت جندب بن سفيان بضم
الجيم والدال المهملة وفتحها ايضا وهو جندب بن عبد الله بن سفيان البجلي رضي
الله عنه قال اشتكى مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يقم للتهجد ليلتين وفي
نسخة ليله بالافراد او ثلاثا بالشك والنصب على الظرفية فجاءت امرأة هي العوراء
بنت حرب اخت ابي سفيان وهي حماله الحطب زوج ابي لهب كما عند الحاكم فقالت
يا محمد اني لارجو ان يكون شيطانك قد تركك لم اره قربك بفتح القاف
وكسر الراء قربه بفتح الراء المشددة يا ومنه لا تقربوا الصلاة واما قرب
بضمها فهو لازم يقال قرب الشيء اي لانا وقربته بالكسر اي دنوت منه وهما متعد
منه ليلتين او ثلاثا نصب وفي نسخة او ثلاث ولابي ذر او ثلاثة حمض بمد
فانزل الله عز وجل والضحى وقت ارتفاع الشمس او النهار كله والليل اذا سجى
ما ودعك ربك وما قلى فقدم الليل على النهار في السورة السابقة باعتبار الاصل
والنهار في هذه باعتبار الشرف هذا بالتنوين اي قوله
تعالى ما ودعك ربك وما قلى بتخفيف الدال وهي قراءة العامة
وبالتشديد وهي قراءة عروة وهشام لابنه وابي حياة وابن ابي عبلة وهما بمعنى
واحد اي ما تركك ربك وقال ابن عباس ما وصله ابن ابي حاتم ما ترككم وما ابغضكم
وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة بندار قال حدثنا محمد بن
جعفر غندر ولابي ذر باسقاط محمد بن جعفر وقال حدثنا غندر قال حدثنا
شعبة بن الحجاج عن الاسود بن قيس العبدي انه قال سمعت جندبا البجلي بضم
الموحدة والجيم يقوله قالت امرأة هي خديجة ام المومنين توجعا وتاسفا يا رسول
الله ما اري بضم الهمزة ما الخ ولابي ذر ما اري بفتحها صاحبك جبريل الا ابطأ عنك اي
جعلك بطيئا في القراءة لان بطوء في الاقرا بطوء في قراءته او هو من باب حذف حرف
الجر وايصال الفعل به قاله الكرماني فنزلت ما ودعك ربك وما قلى وهذا الحديث
في باب ترك القيام للمريض سورة الم نشرح لك صدرك مكيه وآيها
ثمان بسم الله الرحمن الرحيم ثبت لفظ لك والبسملة لابي ذر وقال مجاهد فيما
وصله الفريابي وزرك اي الذي كان في الجاهلية من تركه الافضل والذهاب الى
الفاضل انقض اي انقل بمثلثة فقاف فلام كذا في الفرع وعزاها في الفتح لابن
السكن وفي نسخة انقن وقال القاضي عياض انها كذا في جميع النسخ بموقية وبعد
القاف نون وهو وهم والصواب الاول واصله الصوت والنقيض صوت المحامل
والرحال بالحاء المهملة مع العسر يسرا قال ابن عيينة سفيان اي مع ذلك العسر
يسر اخر لان النكرة اذا اعيدت نكرة في عين الاولى فالتيسير هنا اثنان والعسر

واحد

واحد قال الفراء اذا ذكرت النكرة ثم اعدتها نكرة مثلها صارتا اثنين لغولك اذا لبست
درهما فانفق درهما فان الثاني غير الاول فاذا اعدتها معرفة فهي هي اي نحو قوله كما ارسلنا
الى فرعون رسولا فعصى فرعون الرسول وذكر الزجاج نحوه وقال السيد في الامالي ولما
كان العسر معرفا واليسر منكرا لان الاسم اذا تكرر منكرا فالثاني غير الاول لقولك
جاءني رجل فتقول لرجل كذا وكذا وكذا ان كان الاول معرفة والثاني نكرة نحو حصر الرجل
كقوله جل وعلا هل تربصون بنا الا احدى الحسنيين اي كما ثبت للمومنين تعدد
الحسنى كذا ثبت لهم تعدد اليسر ولن يغلب عسر يسرين رواه سعيد بن منصور
وعبد الرزاق من حديث ابن مسعود بلفظ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لو كان العسر في جحر لدخل عليه اليسر حتى يخرجه ولن يغلب عسر يسرين ثم قال
ان مع العسر يسرا ان مع العسر يسرا واسناده ضعيف وعن جابر عند
ابن مردويه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوحي الي ان مع العسر يسرا
ولن يغلب عسر يسرين وقال مجاهد فيما وصله ابن المبارك في الزهد فانصب
اي جاهد الى ربك وقال ابن عباس اذا فرغت من الصلاة المكتوبة فانصب
الى ربك في الدعاء وارغب اليه في المسئلة ويذكر عن ابن عباس فيما وصله ابن مردويه
باسناد فيه راو ضعيف في قوله تعالى الم نشرح لك صدرك شرح الله صدره
للاسلام وقيل الم نفتح قلبك ونوسعه للايمان والنبوة والعلم والحكمة والاستنها
اذا دخل على النبي قرره فصار المعنى قد شرحنا وسقط لغير ابي ذر لك صدرك سورة
والتين مكيه او مدنيه وايها ثمان وثبت لفظ سورة لابي ذر وقال مجاهد
فيما وصله الفريابي هو التين والزيتون الذي ياكله الناس وخصهما بالقسم
لان التين فاكهة طيبة لا غصل له وغذا لطيف سريع الهضم ودواء اكثر النفع
لانه يلين الطبع ويحلل البلغم ويطهر الكليتين ويزيل رمل المثانة ويفتح سدة
الكبد والطحال ويسمن البدن ويقطع البواسير وينفع من النقرس ويشابه
فواكه الجنة لانه بلا عجم ولا يمكث في المعدة ويخرج بطريق الهضم واما الزيتون
ففاكهة وادام ودواء وله دهن لطيف كثير المنافع وبيت في الجبال التي ليست
فيها وهيئته فلما كان فيهما هذه المنافع الكثيرة دل على قدرة خالقهما لاجرم اقسم
الله بهما وعن ابن عباس فيما رواه ابن ابي حاتم التين مسجد نوح الذي بنى على
الجودي وقيل التين مسجد اصحاب الكهف والزيتون مسجد ايليا يقال فما
فما يكذبك اي محمد الذين يكذبك بان الناس يدانون باعمالهم يجازون بها
ولابي ذر عن الحموي والمستملي بدل النون باللام بدل النون والاول هو الصواب
كما قال ومن يجد على تكذيبك بالثواب والعقاب زاد الفرا بعد ما تبين له كيفية
خلقه وما استفهامية في محل رفع بالابتدا والخبر الفعل بعدها والخاطب
الرسول وقيل الانسان على طريقة الالتفات وبه قال حدثنا الحجاج بن منهال
البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد عدي هو ابن ثابت

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قال سمعت البراء بن عازب رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في سفر فقرا
في صلاة العشاء في احدي الركعتين في الثنتين والزيتون
وفي كتاب الصحابة لابن السكن في ترجمة رفقة بن خليفة رجل من اهل اليمامة انه قال سمعنا
بالنبي صلى الله عليه وسلم فاتيناه فعرض علينا الاسلام فاسلمنا واسلم لنا وقرا
في الصلاة بالتين والزيتون وانا انزلناه في ليلة القدر قال في الفتح فيمكن ان كانت
في الصلاة التي عين البراء عازب انها العشاء ان يقال قرا في الاولى بالتين وفي
الثانية بالقدر تقديم قال مجاهد الخلق بفتح الخاء وسكون اللام يعني انه خص الانسان
بانتصاب القامة وحسن الصورة وكل حيوان منكب على وجهه وقوله في احسن تقويم صفة
لمحذوف اي في تقويم احسن تقويم وسقط لابي ذر تقويم الخلق سورة اقرا باسم
ربك الذي خلق مكية وايها تسع عشرة وقوله اقرا باسم ربك اي اقرا القران مفتتحا باسمه
مستعينا به وقال ولابي ذر عن الحموي والمستملي حدثنا قتيبة بن سعيد قال
حماد هو زيد عن يحيى بن عتيق الطحاوي بضم الطاء وبالعين المهملة عن الحسن البصري قاله اكتب في
المصحف في اول الامام اول القران الذي هو الفاتحة بسم الله الرحمن الرحيم فقط واجعل
بين السورتين خطا يكون علامة فاصلة بينما من غير بسملة وهذا مذهب حمزة
حيث قرا بالبسملة اول الفاتحة فقط وقال مجاهد فيما وصله الفريابي في تاديبه اي
عشيرته فليستنصر بهم واصل النادي المجلس الذي يجمع القاسي ولا يسمى ناديا
ما لم يكن فيه اهله الزبانيه اي الملائكة وسموا بذلك لانهم يدفعون اهل النار اليها
بشدة ماخوذ من الزبن وهو الدفع قال سفر ابو عبيدة الرجع هي الرجع في الاجرة
وفيه تهديد بهذا الانسان لما قتله الطغيان وسقط سفر لغير ابي ذر وحينئذ
فيكون ما قبل مجاهد والاول اوجه لوجوده عن ابي عبيدة لنسفعا اي لناخذن
بناصيته فلنجرنه الى النار ولنسفعا بالنون وهي الخفيفة وهي رسم المصحف
بالالف شعفت بيده بفتح الشين والفاء وسكون العين اي احدثت قاله ابو عبيدة
ايضا بابا بالتنوين بدون ترجمة وهو ثابت لابي ذر وبه قال
حدثنا يحيى بن بكير القرشي المصري ونسبه لجده لشهرته به واسم ابيه عبد الله
وسقط بن بكير لغير ابي ذر وقال حدثنا الليث بن سعد الامام المصري عن
عقيل بضم العين مصغرا ابن خالد عن ابن شهاب الزهري قال المؤلف
وحدثني بالافراد وسقطت الواو لغير ابي ذر سعيد بن مروان بكسر العين ابو
عثمان البغدادي نزيل نيسابور قال حدثنا محمد بن عبد العزيز بن ابي رزمة
بكسر الراء وسكون الزاي قال حدثنا ابو صالح سليمان ولقبه سلونة بفتح السين
المهملة واللام وسكونها ابو ذر بن صالح الليثي المروزي قال حدثني بالافراد عبد الله
ابن المبارك عن يونس بن يزيد من الزيادة انه قال اخبرني بالافراد ابن شهاب
الزهري ان عروة بن الزبير بن العوام اخبره ان عايشة زوج النبي صلى الله
عليه وسلم رضي الله عنها قالت واللفظ للسند الثاني كان اول ما بدء به رسول الله صلى الله
عليه وسلم من الوحي الرويا الصادقة في الوحي في النوم

وعايشة

وعايشة ولم يدرك ذلك فيحمل على انها سمعت الملك فقال اقرا الى اخره وفي باب بدء الوحي
الرويا الصالحة في النوم فكان لا يرى رويا الا جاءت مثل فلق الصبح عتوبه لان
شمس النبوة قد كانت سبا وفي انوارها الرويا الى ان ظهرت اشعتها وتم نورها ثم حبب
اليه الخلا بالمد اي الاختلالات فيه فراغ القلب والانقطاع عن الخلق فكان يلحق بفتح
الحاء المهملة بعد اللام الساكنة اخره قاف وفي بدء الخلق والوحي يخلو ولابن اسحاق يجاور
بغار حرا بالصرف على ارادة حرا المكان جبل على يسار الذاهب الى منى فيتحنث فيه يا
لمثلثة بعد النون قال عروة اومن دونه من الرواة والتحنث هو التعبد الليالي ذوات
العدة مع اياميها واقتصر على الليالي لانها اشد للخلوة وزاد عبيد بن عمير عند ابن
اسحاق فيطعم من يرد عليه من المساكين وعنده ايضا انه كان يعتكف فيه شهرا رمضان
قبل ان يرجع الى اهله عياله و يتزود لذلك التعبد او الخلوة ثم يرجع الى خديجة
فيتزود بمثلها بالموحدة ولابي ذر عن الحموي والمستملي لمثلها باللام بدل الموحدة
والغير للياني او الخلوة او العبادة او المرة السابقة ويحتمل ان يكون المراد انه
يتزود لمثلها اذا حال الحول وجا ذلك الشهر الذي جرت عادته ان يخلو فيه قال في الفتح
وهذا عندي اشهر حتى فجيئه بكسر الجيم اي اتاه اسحاق وهو الوحي سفاجاة وهو في غار
حرا جملة في موضع الحال فجاه الملك جبريل فقال اقرا فقال اقرا فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ما انا بقاري يا نافية واسمها انا وخبرها بقاري اي ما احسن
ان اقرا قال فاخذني جبريل فغطني فغطني اي ضمني وعصرني حتى بلغ مني
الجهد مبلغه ثم ارسلني فقال اقرا قلت ما انا بقاري فاخذني فغطني
الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرا قلت ما انا بقاري فاخذني
فغطني الثالثة حتى بلغ مني الجهد وانما فعل ذلك ليفرغه عن النظر الى امر الدنيا
ويقبل بكليته الى ما يلقى اليه ثم ارسلني فقال اقرا باسم ربك قال الحافظ بن حجر
لعل الحكمة في تكرير الاقرا الاشارة الى الخمار الايمان الذي ينشا الوحي بسببه في ثلاث
القول والعمل والنية او ان الوحي يشتمل على ثلاث التوحيد والاحكام والقصص
وفي تكرير لفظ الاشارة الى السند ايضا الثلاث التي وقعت له عليه السلام وهي الحصر
في الشعب وضرب وجه ابي لهب وما وقع يوم احد وفي الارسالات الثلاث الى حصول
التسيير عقب الثلاث المذكورة الذي خلق الخلايق خلق الانسان الجنس من علق
جمع علقة وهي القطعة اليسيرة من الدم الغليظ اقرا وربك الاكرم الذي لا يوا
زيد كريم ولا يعادله في الكرم نظير الذي علم الخط بالقلم قال قتادة القلم نعمة من
الله عز وجل عظيمة لولا ذلك لم يقم دين ولم يصلح عيش علم الانسان من العلوم
والخط والصناعات ما لم يعلم الايات قبل تعليمه وسقط لابي ذر قوله الذي علم
بالقلم وقال الايات اي قوله علم الانسان ما لم يعلم وهي خمس ايات وتاليها ايها المدثر
نزل في ابي جهل وضم اليها فرجع بها بالايات الخمس رسول الله صلى الله عليه وسلم
ترجف بوادره جمع بادرة وهي اللحمة التي بين الكتف والعنق تضطربا اي تلك

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الضغطة عند الغرغ ولابي ذر عن الكشميهني فوادة قلبه حتى دخل على فدخل على خديجة
فقال زملوني زملوني مرتين للحوي والمستملي من التزميل وهو التلفيف وطلب ذلك
ليسكن ما حصل له صلى الله عليه وسلم من الرعدة من شدة هول الامر وثقله فزملوه
بفتح الميم كما مر بهم حتى ذهب عنه الروع بفتح الراي الفزع قال لخديجه اي خديجة
مالي لقد ولابي ذر عن الكشميهني قد خشيت على نفسي ان لا اطيق حمل اعبا الوحي
لما القيه عند لقا الملك فاخبرها الخبر قالت خديجة له عليه السلام كلا اي لا تخف
عليك ابشر فوالله لا يخزيك الله ابدا بالخا المعجمة والزاي المكسورة وفي مرسل
عبيد بن عمير ابشر يا بن عم واثبت فوالذي نفسي بيده اني لارجوا ان تكون نبي هذه
الامة فوالله انك لتصل الرحم اي القرابة وتصدق الحديث وتحمل الكل بفتح الكاف
وتشديد اللام الضعيف المنقطع واليتيم وتكسب المعدوم بفتح التا وكسر السين
يعطي الناس ما لا يجدونه عند غيرك وتقري الضيف بفتح اوله والثلاثي وتعين
على نوايب الحق حوادثه فانطلقت به خديجة وهو ابن عم خديجه اخي ابيها من ابيها
له حتى اتت به ورقة بن نوفل اي بن اسد وهو بن عم خديجة اخي ابيها لامه ورقه
بن نوفل بن اسد وهي خديجه بنت خويلد بن اسد وكان ورقه امرا تنصر في الجاهلية
وكان يكتب الكتاب العربي ويكتب من الانجيل بالعربيه ما شا الله ان يكتب
اي كتابة وكان ذلك لتمكنه في دين النصاري ومعرفته بكتابتهم وكان ورقه شيخا
كبيرا حال كونه قد عمي فقالت خديجه يا عم ولابي ذر يا بن عم اسمع من بن اخيك
تعين النبي صلى الله عليه وسلم الاب الثالث لورقه هو الاخ للاب الرابع لرسول
الله صلى الله عليه وسلم قال له عليه السلام ورقه يا بن اخي ماذا ترى فاخبره النبي
صلى الله عليه وسلم خبر ما راي فقال له اي لينبع منه اي الذي يقوله ورقه هذا
الناموس اي جبريل الذي انزل بضم الهمزة على موسى وفي رواية الزبير
ابن جابر على عيسى وقد سبق في بدء الوحي سمعت ذلك ليتني وفي بدء الوحي
يا ليتني باداة التندا فيها في مدة النبوة او الدعوة جذعا بفتح الجيم والمعجمة اي
ليتني شاب فيها ليتني اكون حيا ذكر ورقه بعد ذلك عرفا وهي في الرواية الاخرى
اذ يخرجك قومك اي من مكة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم او مخرجي هم
بفتح الواو وتشديد التحتية وهم مبتدا ومخرجي خبره مقدما وقدم الهمزة على
العاطف لان الاستفهام للانكار وبقية المباحث سبقت اول الكتاب قال ورقه نعم
لم يات رجل بما جيت به من الوحي الا اوذي بضم الهمزة وكسر الذال المعجمة وفي
بدء الوحي الا عودي وان يدركني بالجزم بان الشرطيه يومك فاعل يدركني اي
يوم انتشار نبوتك حيا انصرك بالجزم جواب الشرط نصرا مؤزرا قويا بليغا
صفة لنصرا المنصوب على المصدريه ثم لم ينشب ورقه لم يلبث انه توفي وفتر
الوحي اي احتبس حتى حزن رسول الله صلى الله عليه وسلم للحوي النبي صلى الله عليه وسلم
زاد في التعبير من طريق عن الزهري فيما بلغنا حزنا عدا منه مرارا اي يتردى

من

من رؤوس شواهق الجبال فكلما اوفى بذروة جبل لكي يلقي منه نفسه تبدى له جبريل
فقال يا محمد انك رسول الله حقا فيسكن لذلك جاشه وتقر نفسه فيرجع فاذا طالت
عليه فترة الوحي عدا لمثل ذلك فاذا اوفى بذروة جبل تبدى له جبريل فقال له مثل ذلك
وهذه الزيادة خاصة برواية معمر والطبراني فيما بلغنا الزهري وليس موصولا نعم
يحتمل ان يكون بلغه بالاسناد المذكور وسقط قوله فيما بلغنا عنه ابن مردويه
في تفسيره من طريق محمد بن كثير عن معمر قال الحافظ بن حجر والاول هو المعتمد
وقوله عدا بالغين المعجمة من الذهاب عندئذ او بالعين المهملة من العدو وهو الذهاب
بسرعة وما ارادته عليه السلام المغاضبة من روس شواهق الجبال فحزنا على ما فاته من
الامر الذي بشره به ورقه وحمله القاضي عياض على انه لما اخرجه من تكذيب من بلغه لقوله
تعالى لعلك باخع نفسك على اثارهم ان لم يؤمنوا الحديث اسفا او خاف ان الفترة
لامر اوجب منه فخشي ان يكون عقوبة من ربه فتعمل ذلك بنفسه وان لم يرد بعد عن
شرع عن ذلك فيعترض به ما روي بن اسحاق عن بعضهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
فجاني وانا نايم فقال اقرا وذكر نحو حديث عايشة في غطه له واقرايه اقرا باسم ربك قال
فانصرف عني وهببت من نومي كانما صورت في قلبي ولم يكن ابغض الي من شاعر او مجنون
فقلت لا تحدث عني قريش بهذا لاعمدن الى حالق من الجبل فلاطرحن
نفسي منه فلاقتلنها فاجاب عنه القاضي بانه انما كان قبل لقايه جبريل قبل
اعلام الله له بالنبوة واظهاره واصطفايه بالرسالة نعم خرج الطبراني من طريق
الفزاري بن راشد عن بن شهاب ان ذلك بعد لقا جبريل فذكر نحو حديث الباب
وفيه فقال يا محمد انت رسول الله حقا قال فلقد هممت ان اطرح نفسي من حالق
جبل اي علوه واجيب ——— بان ذلك لضعف قوته عن تحمل ما حمله من
اعبا النبوة وحوفا مما يحصل له من القيام بها من مباينة الخلق جميعا كما يطلب
الرجل الي اخيه من غم ينزله في العاجل بما يكون فيه زواله عنه ولو افضي الي الهلاك
نفسه عاجلا قال محمد بن شهاب الزهري بالاسناد الاول من السنه من المذكورين
اول هذا الباب قال فاخبرني بالافراد عروة بما سبق واخبرني ابو سلمة بن عبد
الرحمن بن عوف وسقط بن عبد الرحمن لغير ابي ذر ان جابر بن عبد الله الانصاري
رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يحدث عن فترة الوحي
ولم يدرك جابر زمان العقدة وهو محمول على ان يكون سمعه من النبي صلى الله عليه
وسلم قال في حديثه بينا بغير ميم انا امشي سمعت وفي بدء الوحي اذ سمعت
صوتا من السما فرفعت بصري ولابي ذر عن الكشميهني راسي فاذا الملك الذي جاني
بحا هو جبريل عليه السلام فرعبت بكسر الرا وسكون العين اي خفت منه فرجعت
الى اهلي بسبب الفزع فقلت لهم زملوني زملوني مرتين فدثروني بالها ما تزل
الله تعالى يا ايها المدثر قم فانذر وربك فكبر وثيابك فطهر بالمجاسة او
قصرها والرجز فاهجر بضم الهمزة وكسر الجيم اي دم على هجرها قال ابو سلمة بن عبد الرحمن بالسند السابق

والرجز الاوثان التي كان اهل الجاهلية يعبدون قال ثم تتابع الوحي وانث ضمير الرجز
بقوله وهي اعتبارا بالجنس باب قوله جل وعلا خلق الانسان
من علق وثبت لفظ باب لابي ذر وبه قال حدثنا ابن بكير يحيى بن عبد الله
البصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين بن خالد
عن ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير ان عايشة رضي الله عنها قالت اول
ولابي ذر عن عايشة اول ما بدي به رسول الله صلى الله عليه وسلم اي من الوحي
الرويا الصالحة ولابي ذر عن الكشميهني الصادقة زاد في رواية في اليوم وهي تاكيد
والافالرويا يختصه باليوم فجاءه الملك فقال اقرا باسم ربك الذي خلق خلق
الانسان من علق اقرا وربك الاكرم واشتبط السهيلي من هذا ثبوت البسملة
في اول الفاتحة لان هذا الامر هو اول شيء نزل من القرآن فاولي مواضع امتثاله
اول القرآن هذا باب اي في قوله جل وعلا اقرا وربك
الاكرم وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي
قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر بسكون العين بن راشد قال
الزهري محمد بن مسلم بن شهاب ح لتحويل السند كما مر وقال الليث بن سعد فيما
وصله المولف في بدء الخلق والوحي حدثني بالافراد عقيل بضم العين بن خالد
قال محمد هو بن مسلم بن شهاب الزهري اخبرني بالافراد عروة بن الزبير عن
عايشة رضي الله عنها انها قالت اول ما بدي به رسول الله صلى الله عليه وسلم
الرويا الصادقة بالقاف ولم يقل هنا في اليوم ثم جاءه الملك جبريل فقال له
اقرا باسم ربك الذي خلق خلق الانسان من علق اقرا وربك الاكرم الذي علم
بالقلم الحديث اختصر هنا هذا باب بالتنوين اي في قوله
تعالى الذي علم بالقلم ثبت هذا لابي ذر وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي قال عن بن شهاب الزهري انه قال سمعت عروة بن الزبير يقول
قالت عايشة رضي الله عنها فرجع النبي صلى الله عليه وسلم الى خديجة فقال
زملوني زملوني مرتين فذكر الحديث كما سبق باب
قوله تعالى كلا لئن لم ينته عما هو عليه من الكفر لنسفعا بالناصية
ليجرن بناصيته الى النار ناصية كاذبة خاطية بدل من الناصية ووصفها بذلك
مجازا وانما المراد صاحبها وسقط ناصية الى اخره لابي ذر وثبت له لفظ باب وبه
قال حدثني بحيى قال الكرماني هو اما بن موسى واما بن جعفر قال حدثنا
عبد الرزاق بن همام عن معمر هو بن راشد عن عبد الكريم بن مالك الجزري
بالجيم المفتوحة والزاي عن عكرمة انه قال قال بن عباس قال ابو جهل عمرو بن
هشام ولم يدرك بن عباس القصة فيحمل على سماعه ذلك منه صلى الله عليه وسلم
لان رايت محمدا صلى الله عليه وسلم لاطان على عنقه فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم
فقال عليه السلام لو فعله لاخذته الملايكة واخرج النسائي من طريق ابي حازم

عن

عن ابي هريرة نحو حديث ابن عباس وزاد في اخره فلم يفجاهم منه الا وهو اي
ابو جهل ينكص على عقبيه ويتقي بيديه فقيل له مالك فقال ان بيني وبينه
لخندقا من نار وهولا واضحة فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو دنا لاختطفته
الملايكة عضوا عضوا تابعه اي تابع عبد الرزاق فيما وصله عبد العزيز الدراوردي
في منتخب المسند له عمرو بن خالد بفتح العين الحراني من شيوخ المولف عن
عبيد الله بضم العين بن عمرو بفتح العين الرقي عن عبد الكريم الجزري
سورة انا انزلناه مكية او مدنية وايها خمس وقيل ثلاث وفي ذر سورة
القدر يقال المطلع بفتح اللام هو الطلوع والمطلع بكسرها وهو قول الكسائي
الموضع الذي يطلع منه انزلناه ولابي ذر وقال انزلناه الهاء كناية عن القرآن
قاله في الانوار فحمه باضماره من غير ذكر شهادة له بالنباهة المغنية عن التصريح كما
عظمه بان اسند انزاله اليه اي بقوله انا انزلناه خرج مخرج الجمع والمنزل هو الله
والعرب تؤكد فعل الواحد فيجعله بلفظ الجمع ليكون ولابي ذر عن المستملي ليكن
انبت واوكد والنحاة يعبرون بمثل هذا عن المعظم نفسه كما نبه عليه السفاقسي
سورة لم يكن مكية او مدنية وايها ثمان بسم الله الرحمن الرحيم ثبت لفظ
سورة والبسملة لابي ذر منفكين اي زايلين اي عما هم عليه قيمة اي القايمة
دين القيمة اضاف الدين الى الوقت على تاويل الدين بالملة
او التاء للمبالغة كعلامة وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة
المشددة بندار قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال سمعت قتادة بن دعامة عن
انس بن مالك رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي هو بن كعب
ان الله امرني ان اقرا عليك لم يكن الذين كفروا وعند الترمذي ان الله امرني
ان اقرا عليك القرآن قال فقرا عليه لم يكن الذين كفروا من اهل الكتاب وزاد
الحاكم من وجه اخر من زيد بن جبيش عن ابي بن كعب ان النبي صلى الله عليه وسلم
قرا عليه لم يكن وقرا فيها ان الدين عند الله الحنيفة لا اليهودية ولا النصرانية
ولا المجوسية من يفعل خيرا فلن يكفره وخصا ابيا للتنويه به يعني انه اقرا الصحابة
فاذا اقر آعليه صلى الله عليه وسلم مع عظيم منزلته كان غيره بطريق التبع له
وقال الحافظ بن كثير وانما قرا عليه صلى الله عليه وسلم هذه السورة تثبيتا له
وزيادة لايمانه لانه كان الكد علي بن مسعود قراة شتى والقرآن على خلاف ما اقراه رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاستقراها عليه السلام وقال لكل منهما اصبت قال اي فاخذني
الشك فضرب عليه السلام في صدري قال فعضضت قا دكا ما انظر الى الله فرقا واخبر
عليه السلام ان جبريل اتاه فقال ان الله يامرك ان تقري امتك القرآن على سبعة
احرف رواه احمد والنسائي وابو داود وسلم فما نزلت هذه السورة قراها عليه
صلى الله عليه وسلم قراه ابلاغ وانذار لا قراة تعلم واستذكار قال ابدله عليه السلام
وسماني لك قال عليه السلام قال نعم اي وقد ذكرت عند رب العالمين قال نعم

فبكى ابي فرحا وسرورا وخشوعا وحزنا من التقصير في شكر تلك النعمة وعند
ابي نعيم في اسما الصحابة حديث مرفوع لفظه ان الله ليسمع قراءة لم يكن الذين
كفروا فتقول ابشر عبدي فو عزتي لامكن لك في الجنة حتى ترضى لكن قال الحافظ
عماد الدين انه حديث غريب جدا وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني حسان
ابن حسان ابي علي المصري قال حدثنا همام هو ابن يحيى عن قتادة بن دعامة
عن انس رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي ان الله
امرني ان اقرأ عليك القرآن يطلق بثنا وله لم يكن الذين كفروا وغيرها قال
ان الله سماني لك قال الله سماك زاد الكشميهني لي فجعل ابي يبكي قال قتادة
ابن دعامة فأنبئت ظاهره انه من غير انس انه عليه السلام قرأ عليه
علي ابي لم يكن الذين كفروا من اهل الكتاب وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني
بالافراد احمد بن ابي داود ابو جعفر المنادي بكسر الدال وعند النسفي حدثنا
ابو جعفر المنادي قيل وهم البخاري في تسمية احمد وان اسم ابي جعفر
هذا محمد بن عبيد الله بن يزيد وابو داود كنية ابيه واجيب
بان البخاري اعرف باسم شيخه من غيره فليس وهما قال حدثنا روح بفتح
الراء وسكون الواو ثم حاء مهملة ابن عبادة قال حدثنا سعيد بن ابي عروبة
بعين مهملة مفتوحة فراء مضمومة وبعد الواو الساكنة موحدة عن قتادة
ابن دعامة عن انس بن مالك وسقط ابن مالك لابي ذر رضي الله عنه ان نبي الله صلى
الله عليه وسلم قال لابي ذر وعن كعب ان الله امرني ان اقرأ القرآن اي اعلمك
بقراءتي عليك كيف يقرأ فلا منافاة بين قوله اقرأ عليك واقرئك وقد يقال كان
في قراءة ابي فقصر فأمر الله رسوله عليه السلام ان يقرئه على التجويد
ويقرأ عليه ليتعلم منه حسن القراءة وجودتها قال الله سماني لك استفهام
انكار جوزان يكون امر ان يقرأ على رجل من اسرائه غير معين فيوخذ منه الاستئناس
في المحتملات قال وقد ذكرت عند رب العالمين قال صلى الله عليه وسلم
نعم ذكرت بفتح المعجمة والراء ساقطت بالدموع عيناه وفي الحديث استحباب
القراءة على اهل العلم وان كان القارئ افضل من المقروء عليه فائدة ذكر
العلامة حسين بن علي بن طلحة الرجراجي المغربي في الباب السابع
عشر من كتابه الفوائد الجليلة في الايات الجليلة في السور التي تتلقى على العلما
في المناظرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الملائكة المقربين ليقرؤون
بسورة لم يكن منذ خلق الله السموات والارض لا يقرؤون عن قرأها كذا قال
والعهدة عليه اذا زلزلت الارض زلزالها مصدر مضاف لفاعله اي
اضطرابها المقدر لها عند النفخة الاولى او الثانية الى قوله فمن يعمل مثقال
ذرة نملة صغيرة خيرا يره جواب الشرط في الموضعين برا نوابه ولابي ذر
سورة اذا زلزلت الارض وهي مدنية او مكية وانها تسع لبسم الله الرحمن الرحيم

سقطت

سقطت البسملة لابي ذر بقال اوحى لها اي اوحى اليها ووحى لها ووحى اليها
بغير الف في الاخيرين واحد في المعنى فاللام بمعنى الى واما اوثرت على الى
لموافقته الفواصل وقيل اللام بمعنى من اجل والموحى اليه محذوف اي اوحى
الى الملائكة من اهل الارض والصواب ان الامر بالكلام للارض نفسها واذن
لها ان تخبر بما عمل عليها قيل ان الله يخلق في الارض الحياة والنطق
حتى يخبر بما امرها الله تعالى وهذا مذهب اهل السنة وقال الحجاج اوحى
لها القرار فاستقرت وبه قال حدثنا مالك الامام الاعظم عن زيد بن اسلم
العدوي عن ابي صالح ذكوان عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال الخيل لثلاثة لرجل اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر
فاما الرجل الذي هي له اجر فرجل ربطها للجهاد في سبيل الله تعالى فاطال لها
في الحبل الذي ربطها به حتى تسرح للمرعى في موج موضع كلا وسقطها لابي ذر
او روضه بالشك فما اصابت اي ما اكلت وشربت ومنت وطيلها ذلك بكسر الطاء
المهملة وفتح التحتية اي حبلها المربوطة فيه في المرج ولابي ذر عن الحموي والمستملي
من الحرج والروضة بغير الف قبل الواو كان له اي لصاحبها حسنات في الاخرى ولو
انها قطعت طيلها المذكور فاستنت بفتح الفوقيه اوشرفين شوطا او شوطين
وبعدت عن الموضع الذي ربطها صاحبها فيه تردي ورعت في عين كانت اثارها ابوالها
لمثالثة حسنات له لصاحبها في الاخرة ولو انها مرت بنهر بفتح الهاء وسكونها فشربت
منه بغير قصد صاحبها ولم يرد ان يسقي به كان ذلك اي بشربها وارادته ان يسقيها
حسنات له في الاخرة فهي بالفا ولابي ذر وهي لذلك الرجل الذي ربطها اجر واما
الذي هي له ستر فهو رجل ربطها تغنيا اي استغنى عن الناس وتعففا عن سوالهم
يتردد عليها لحاجاته الم ينس حق الله في رقابها بان يودي زكاة تجارتها ولا ظهورها
بان يركب عليها في سبيل الله فهي اي الخيل ولابي ذر عن الكشميهني فهو اي ذكر الفعل
الذي فعله له ستر تحجبه عن الفاقة واما الذي هي عليه وزر فهو رجل ربطها
فخرا اي لاجل الفخر ورياء اي اظهارا للطاعة والباطن بخلافه ونواء بكسر النون
وفتح الواو ممدودا اي عداوة زاد في الجهاد لاهل الاسلام فهي على ذلك اي الرجل
وزر قيل بالفا وضم البيت مبنيا للمجهول والسائل صعصعه من ناجية ولابي
ذر فقيل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحمر هل لها حكم الخيل قال ما انزل
علي فيها الا هذه الآية الفاذة بالفا والمعجمة المشددة القليلة المثل المنفردة
في معناها الجامعة لكل الخيرات والسرور فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن
يعمل مثقال ذرة شرا يره روى الامام احمد عن صعصعة بن معاوية عم الفرزدق
انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقرأ الآية فقال حسبي لا ابالي ان لا اسمع غير هذا

باب بالتنوين اي في قوله جل وعلا ومن يعمل مثقال
ذرة شرا يره ثبت لفظ باب لابي ذر وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان الجعفي

المكي سكن مصر قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابن وهب عبد الله المصري
قال اخبرني بالافراد مالك الامام عن زيد بن اسلم العدوي عن ابي صالح ذكوان
السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال سيل النبي صلى الله عليه وسلم عن الخمر
اي صدقة الخمر فقال لم ينزل فيها شيء الا هذه الآية
الجامعة الفاذة اي المنفردة في معناها فذا الرجل عن اصحابه اذا اشتد عنهم
يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره قال ابن عباس ليس
مؤمن ولا كافر عمل خيرا او شرا في الدنيا الا اراه الله اياه يوم القيامة فاما
المؤمن فيرى حسناته وسيآته فيغفر الله سيآته ويثيبه بحسناته واما
الكافر فيرد حسناته ويذهب سيآته قال في فتوح الغيب وهذه يساعده
النظم والمعنى والاسلوب اما النظم فان قوله من يعمل تفصيل لما عضت
من قوله يصدر الناس اشتاتا ليروا اعمالهم فيجب التوافق والاعمال جمع مضاف
يفيد انهم على طرائق شتى للمرور في منازلهم في سائر الجنة والنار بحسب اعمالهم
المختلفة ومن ثم كانت الجنة ذات درجات والنار ذات دركات والمعنى فانها وردت
لبيان الاستغناء في عرض الاعمال والجزاء عليها لقوله تعالى ونضع الموازين القسط
ليوم القيامة واما الاسلوب فانها من الجوامع الحاوية لفوائد الدين اصلا وفرعا
سورة والعاديات مكية او مدنية وايها احدى عشرة والعاديات
جمع عادية وهي الجارية بسرعة والمراد الخيل ولابي ذر زيادة والقارعة
مجاهد مما وصله الفريابي الكنود هو الكفور من كبد النعمة كنودا بفال فاثرن
به نقعا قال ابو عبيدة رفعن غبارا وقوله فاثرن عطف الفعل على الاسم لان
الاسم في تاويل الفعل لوقوعه غير صلة لال والضمير في به للصبح اي فاثرن
في وقت الصبح غبارا او للمكان وان لم يجر له ذكر لان الاغارة لابد لها من مكان
ورؤي النار والحاكم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال بعث رسول الله صلى الله
عليه وسلم خيلا فلبثت شهرا لا ياتيه فنزلت والعاديات ضبحا ضبحت بارجلها
فالموريات قدحا فقدحت المجارة فاورين فاثرن به نقعا التراب فوسطن
به جمعا صبحت القوم بغاراه في اسناده ضعف لحب الخير اي من اجل حب
الخير فاللام تعليلية اي لاجل حب الخير اي المال لشديد اي لبخيل وقيل لقوي
مبالغ فيه ويقال للبخيل شديد وزاد في كشافه متشدد قال طرفة
اري الموت يغتام الكرام ويصطفي ٭ عقيلة قال الفاحش المتشدق ٭
وقوله يغتام اي يختار وعقيلة كل شيء اكرمه والفاحش البخيل الذي جاوز الحد
في البخل يقول اري الموت يختار كرام الناس وكرام الاموال الذي يضن بها
محصل اي سيء وقيل جمع في الصحف اي اظهر محصلا مجموعا كاظهار اللب من
القشر سورة القارعة مكية وايها عشر وسقطت لابي ذر كالفراش

يوم القيامة يحول بعضهم في بعض وانما اشبه الناس بذلك عند البعث لان الفراش
اذا ثار لم يتجه واحدة بل كل واحدة تذهب الى غير جهة الاخرى فقول بهذا الشبيه
على ان الناس في البعث يعرعون فيذهب كل واحدة الى غير جهة الاخرى قال في الدر
وفي تشبيه الناس بالفراش مناسبة لطيفة وهي ان منها الطيش الذي يلحقهم وانتشارهم
في الارض وركوب بعضهم بعضا والكثرة والضعف والذلة والمجيء من غير ها
من غير ذهاب والقصد الى الداعي والتوابر الى النار كالعهن اي كالصوف
العهن اي المختلفة قاله الفراء وقرا عبد الله بن مسعود كالصوف يعني ان
الجبال تتفرق اجزاؤها في ذلك اليوم حتى تصير كالصوف المتطاير عند
الندف واذا كان هذا تاثير القارعة في الجبال العظيمة الصلدة فكيف حال
الانسان الضعيف عند سماع صوت القارعة سورة الهاكم مكية او مدنية
وايها ثمان بسم الله الرحمن الرحيم ثبت البسملة لابي ذر وقال ابن عباس فيما وصله
ابن المنذر التكاثر من الاموال والاولاد اي تشغلكم ذلك عن طاعة الله سورة
والعصر مكية وايها ثلاث وقال يحيى بن زياد الفراء العصر هو الدهر اقسم
به تعالى اي بالدهر لاشتماله على الاعاجيب والعجب وقيل التقدير ورب العصر
وسقط لابي ذر لفظ العصر الثاني وقال يحيى سورة ويل لكل همزة
مكية وايها تسع والهمزة واللمزة فيما قاله ابن عباس المشاءون بالنميمة المفرقون
بين الاحبة وقيل الهمز الذي يعيبك في الوجه بسم الله الرحمن الرحيم ثبت البسملة
لابي ذر الحطمة اسم النار مثل سقر ولظى وقيل اسم للدركة الثانية منها وسميت
حطمة لانها تحطم العظام وتكسرها والمعنى يا ايها الهمزة واللمزة الذي ياكل لحم
لحوم الناس ويكسر من اعراضهم ان ورائك الحطمة التي ياكل لحوم الناس ويكسر العظام
الم تر مكية وايها خمس قال مجاهد الم اي الم تعلم يا محمد وانما قال ذلك
لانه صلى الله عليه وسلم لم يدرك قصة اصحاب الفيل لان مولده عليه السلام
في تلك السنة وهو وان لم يشهدها فقد شاهد اثارها وسمع بالتواتر اخبارها
فكانه راها وهذا ثابت لابي ذر عن المستملي وليس هذا من تفسير مجاهد فاا
لصواب اسقاط قوله قال مجاهد فيما وصله الفريابي ابابيل اي متتابعة
مجتمعة نعت لطير لانه اسم جمع قال ابن عباس كانت طيرا لها خراطيم واكف كاكف
الكلاب وقيل غير ذلك وابابيل قيل لا واحد له كعباديد وقيل واحدة ابول كعجول
وعجاجيل وقيل ابال وقال ابن عباس فيما وصله الطبري في قوله تعالى من سجيل
هي سنك بفتح السين المهملة وبعد النون الساكنة كاف مكسورة ثم حاء مهملة
ساكنة وبعدها لام الطين فارسي معرب وقيل السجيل الديوان الذي كتب فيه
الخير والشر فيهم بحجارة من سجيل جملة الحساب المكتوب المدون ما كتب
الله في ذلك الكتاب لايلاف قريش مكية وايها اربع ولابي ذر سورة لايلاف وسقطت لفظ قريش وقال مجاهد فيما وصله الفريابي

لايلاف قريش الفواد لك الارتحال فلا يشق عليهم في الشتا اي اليمن وفي الصيف
اي الشام في كل عام فيستغنيون بالرحلتين للتجارة على الخدام بمكة لخدمة
البيت الذي هو فخرهم وفي متعلق هذه اللام اوجه فقيل ساقتها لان الله تعالى ذكر
اهل مكة بنعمه عليهم فيما منع بالحبشة فجعلهم كعصف ماكول الايلاف اي اهلك
اصحاب الفيل لتبقى قريش وما الفوا ويديره انهافي مصحف ابي سورة واحدة
وقيل متعلقة بمجذار اي امجب لنعمتي على قريش وقيل فليعبدوا واما دخلت
الفا في الكلام من معنى الشرط اي فان يعبدوه لسابغ نعمه فليعبدوه لايلافهم
فانها اظهر نعمه عليهم وامنهم اي من كل عدو هم في حرمهم وقيل امنهم من الجذام
فلا يصيبهم بلدهم وقيل بمحمد صلى الله عليه وسلم ارايت مكية او مدنية
وايها سبع ولابي ذر سورة ارايت وقال ابن عيينة سفيان فيما ذكره في تفسير
لايلاف لنعمتي على قريش وعند ابي ذر هذا مقدم على سورة ارايت وهو الصواب
ان شاء الله تعالى وقال مجاهد يدع يدفع اي اليتيم عن حقه يقال هو من
عست يدعون اي يدفعون ساهون اي لاهون عن الصلاة تهاونا والماعون
هو المعروف كالقصعة والدلو وقال بعض العرب فيما حكاه الفراء الماعون
عكرمة اعلاها الزكاة المفروضة وادناها عارية المتاع كالفأس والقدر والدلو
والابرة سورة انا اعطيناك الكوثر مكية او مدنية وايها ثلاث وثبت لابي ذر
لفظ سورة وقال ابن عباس فيما وصله ابن مردويه في قوله تعالى شانئك اي عدوك
وسقط هذا للمروي وبه قال حدثنا ادم بن عبد الرحمن التميمي حدثنا شيبان
مولاهم ابو معاوية البصري نزيل الكوفة قال قال ولابي ذر اخبرنا قتادة بن دعامة
عن انس رضي الله عنه انه قال لما عرج بالنبي صلى الله عليه وسلم الى السما قال اتيت
على نهر حافتاه بتخفيف الفا جانباه قباب اللولو مجوف ولغير ابي ذر مجوفا
فقلت ما هذا يا جبريل قال هذا الكوثر زاد البيهقي الذي اعطاك ربك فاهوى
الملك بيده فاستخرج من طينه مسكا ادفر واخرجه المولف بهذا في الرقاق من
طريق هدام عن ابي هريرة والكوثر بوزن فوعل من الكثرة وهو وصف مبالغة
في المفرط الكثرة وبه قال حدثنا خالد بن يزيد الكاهلي ابو الهيثم المقرئ
الكحال قال حدثنا اسرائيل بن يونس عن جده ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي
عن ابي عبيدة عامر بن عبد الله بن مسعود عن عائشة رضي الله عنها قال
ابو عبيدة سألها يعني عائشة عن قوله تعالى ولابي ذر عن قول الله عز وجل
انا اعطيناك الكوثر قالت هو نهر اعطيه نبيكم صلى الله عليه وسلم في الجنة زاد
النسائي في بطنان الجنة شاطياه اي جانباه عليه اي على الشاطي درمجوف
بفتح الواو مشددة صفة لدر وخبره الجار والمجرور والجملة خبر المبتدا الاول
الذي هو شاطياه انيته كعدد النجوم رواه ولابي ذر ورواه زكريا بن ابي زايدة
فيما رواه علي بن المديني عن يحيى بن زكريا عن ابيه وابو الاحوص سلام بن سليم

فيما

فيما وصله ابي بكر بن ابي شيبة بلفظ الكوثر نهر بفناء الجنة شاطياه در مجوف
وفيه من الاباريق عدد النجوم ولفظ رواته مركبا قريب من هذه ومطرف
هو بن طريف بالطاء المهملة فيما وصله النسائي الثلاثة عن ابي اسحاق السبيعي
وبه قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم الدورقي قال حدثنا هشيم بضم الهاء
مصغرا الواسطي قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا ابو بشر بكسر الموحدة وسكون
المعجمة جعفر بن ابي وحشية الواسطي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي
الله عنهما انه قال في الكوثر هو الخير الذي اعطاه الله اياه قال ابو بشر جعفر
بالسند السابق قلت لسعيد بن جبير ان الناس كانوا يقولون هو نهر في الجنة
يزعمون انه اي الكوثر نهر في الجنة فقال سعيد النهر الذي في الجنة من
الخير الذي اعطاه الله اياه وهذا تاويل بن سعيد جمع به بين حديثي عايشة
وابن عباس فلا تنافي بينهما لان النهر فرد من افراد الخير الكثير فمن ثبت التصريح
باية نهر من لفظ النبي صلى الله عليه وسلم في مسلم من طريق المختار بن فلفل عن انس
بينما نحن عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ اغفا اغفاة ثم رفع راسه متبسما فقلنا
ما اضحكك يا رسول الله قال نزلت علي سورة فقرا بسم الله الرحمن الرحيم انا اعطيناك
الكوثر ثم قال اتدرون ما الكوثر اي اخبرهم قال الله ورسوله
اعلم قال فانه نهر وعدنيه ربي عليه خير كثير فالمصير اليه اولي وباتي ان شاء الله
تعالى واشتملت هذه السورة على بديعة من البديع وهي التفات وهو نقل الكلام
من التكلم الى الغيبة في قوله تعالى لربك وانحر ولم يقل لي وانحر وفائدته
التنبيه على ان من اتصف بما ذكر من العطاء العظيم جدير بان يخلص له العبادة
والانقطاع اليه وفي هذه السورة من ضروب البديع غير ما ذكر التجنيس المغاير
في قوله شانئك ابتر وفي قوله انحر وانه والتجنيس المماثل في قوله ان شانئك هو الابتر
والتصدير في قوله ان شانئك هو الابتر وفي قوله فصل لربك وانحر والتسجيع
في قوله شانئك ابتر والترصيع في قوله فصل لربك وانحر ان شانئك هو الابتر
والتشطير في قوله ان شانئك هو الابتر والتذييل في قوله هو الابتر والتوشيح
في قوله ان شانئك هو الابتر والتتميم في قوله فصل لربك وانحر والتكميل
في قوله ان شانئك هو الابتر والتمثيل في قوله ان شانئك هو الابتر والتعريض
في قوله ان شانئك هو الابتر والتهكم في قوله ان شانئك هو الابتر والتلميح
في قوله ان شانئك هو الابتر والتمكين في قوله ان شانئك هو الابتر والتوجيه
في قوله ان شانئك هو الابتر والتسهيم في قوله ان شانئك هو الابتر والتقسيم
في قوله ان شانئك هو الابتر والتفويف في قوله ان شانئك هو الابتر والتقفية
في قوله ان شانئك هو الابتر والتوزيع في قوله ان شانئك هو الابتر والتسميط
في قوله ان شانئك هو الابتر والترديد في قوله ان شانئك هو الابتر والتصريع
في قوله ان شانئك هو الابتر والتدبيج في قوله ان شانئك هو الابتر والتلويح
في قوله ان شانئك هو الابتر والتورية في قوله ان شانئك هو الابتر والتجريد
في قوله ان شانئك هو الابتر والتلطيف في قوله ان شانئك هو الابتر والتكرير
في قوله ان شانئك هو الابتر والتعديد في قوله ان شانئك هو الابتر والتفريق
في قوله ان شانئك هو الابتر والتفسير في قوله ان شانئك هو الابتر والتعجب
في قوله ان شانئك هو الابتر والتشكيك في قوله ان شانئك هو الابتر والتتويج
في قوله ان شانئك هو الابتر والتسلم في قوله ان شانئك هو الابتر والتوقع
في قوله ان شانئك هو الابتر والتلخيص في قوله ان شانئك هو الابتر والتجاهل
في قوله ان شانئك هو الابتر والتعطف في قوله ان شانئك هو الابتر والتمليح
في قوله ان شانئك هو الابتر والتشريع في قوله ان شانئك هو الابتر والتفويض
في قوله ان شانئك هو الابتر والتكافؤ في قوله ان شانئك هو الابتر والتعليق
في قوله ان شانئك هو الابتر والتنكيت في قوله ان شانئك هو الابتر والتتميم
في قوله ان شانئك هو الابتر والتكميل في قوله ان شانئك هو الابتر والتمثيل
في قوله ان شانئك هو الابتر والتعريض في قوله ان شانئك هو الابتر والتهكم
في قوله ان شانئك هو الابتر والتلميح في قوله ان شانئك هو الابتر والتمكين
في قوله ان شانئك هو الابتر والتوجيه في قوله ان شانئك هو الابتر والتسهيم
في قوله ان شانئك هو الابتر والتقسيم في قوله ان شانئك هو الابتر والتفويف
في قوله ان شانئك هو الابتر والتقفية في قوله ان شانئك هو الابتر والتوزيع
في قوله ان شانئك هو الابتر والتسميط في قوله ان شانئك هو الابتر والترديد
في قوله ان شانئك هو الابتر والتصريع في قوله ان شانئك هو الابتر والتدبيج
في قوله ان شانئك هو الابتر والتلويح في قوله ان شانئك هو الابتر والتورية
في قوله ان شانئك هو الابتر والتجريد في قوله ان شانئك هو الابتر والتلطيف
في قوله ان شانئك هو الابتر والتكرير في قوله ان شانئك هو الابتر والتعديد
في قوله ان شانئك هو الابتر والتفريق في قوله ان شانئك هو الابتر والتفسير
في قوله ان شانئك هو الابتر والتعجب في قوله ان شانئك هو الابتر والتشكيك
في قوله ان شانئك هو الابتر والتتويج في قوله ان شانئك هو الابتر والتسلم
في قوله ان شانئك هو الابتر والتوقع في قوله ان شانئك هو الابتر والتلخيص
في قوله ان شانئك هو الابتر والتجاهل في قوله ان شانئك هو الابتر والتعطف
في قوله ان شانئك هو الابتر والتمليح في قوله ان شانئك هو الابتر والتشريع
في قوله ان شانئك هو الابتر والتفويض في قوله ان شانئك هو الابتر والتكافؤ
في قوله ان شانئك هو الابتر والتعليق في قوله ان شانئك هو الابتر والتنكيت
في قوله ان شانئك هو الابتر والتتميم في قوله ان شانئك هو الابت

المراد بها الاصنام كما في الاولى والثانية فواضح لانهم عقلاء وما اهلها ان يكون لغير العقلاء واذا اريد بها الباري تعالى كما في الثانية والرابعة فاستعمل به من جوز وقوعها على اهل العلم ومن منع جعلها مصدرية والتقدير ولا انتم عابدون عبادتي اي مرسل وقال ابو مسلم ما في الاولين بمعنى الذي والمقصود المعبود وما في الاخريين مصدرية اي لا اعبد عبادتكم المبنية على الشك وتركك النظر ولا انتم تعبدون مثل عبادتي المبنية على اليقين والحاصل انها كلها بمعنى الذي او مصدرية او الاولى لنفي بمعنى الذي والاخرى مصدرية وهل التكرار للتاكيد ام لا سورة اذا جاء نصر الله مدنية وايها ثلاث بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لغير ابي ذر وثبت لفظ سورة له وبه قال حدثنا الحسن بن الربيع بفتح الراء ابن سنان البجلي الكوفي قال حدثنا ابو الاحوص سلام بن سليم عن الاعمش سليمان عن ابي الضحى مسلم بن صبيح عن مسروق هو ابن الاجدع عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ما صلى النبي صلى الله عليه وسلم صلاة بعد ان نزلت عليه اذا جاء نصر الله والفتح الا يقول فيها في الصلاة سبحانك ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي هضما لنفسه واستصغارا للعمله او استغفر لامته وتقدم التسبيح ثم الحمد على الاستغفار على طريقة المنزول من الخالق الى الخلق وهذا الحديث قد سبق في باب التسبيح والدعاء في السجود من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن ابي الضحى مسلم بن صبيح عن مسروق هو ابن الاجدع عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر ان يقول قبل ان يموت سبحانك ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي يتاول بفعل ما امر به من التسبيح والاستغفار فيه في قوله فسبح بحمد ربك واستغفره فيه في قوله فسبح بحمد ربك واستغفره في اشرف الاوقات والاحوال هذا باب بالتنوين اي في قوله تعالى ورايت الناس يدخلون في دين الله اي الاسلام افواجا جماعات بعد ما كان يدخل فيه واحد واحد وذلك بعد فتح مكة جاء العرب من اقطار الارض من طائعين ونصب افواجا على الحال من فاعل يدخلون وثبت لفظ باب لابي ذر وبه قال حدثنا عبد الله بن ابي شيبة اخو عثمان قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان هو الثوري ولابي ذر قال حدثنا سفيان عن حبيب بن ابي ثابت قيس ويقال هند بن دينار الاسدي مولاهم الكوفي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما ان عمر رضي الله عنه يسالهم اي اشياخ بدر كما في الرواية اللاحقة ان شاء الله تعالى عن قوله تعالى اذا جاء نصر الله والفتح قالوا اي الاشياخ فتح المدائن والقصور قال عمر ما تقول يا ابن عباس قال اقول اجل لي ومثل بالتنوين فيهما ضرب لمحمد صلى الله عليه

وسلم نعيت له نفسه بضم النون وكسر العين بنيا للمفعول من نعي الميت ينعاه نعيا اذا اذاع موته واخبر به هذا باب بالتنوين اي في قوله فسبح بحمد ربك اي متلبسا بحمده واستغفره انه كان توابا على العباد اي رجاع عليهم بالمغفرة وقبول التوبة والتواب من الناس التائب من الذنب الذي اقترفه قاله الفراء وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن ابي بشر جعفر بن ابي وحشية عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس انه قال كان عمر رضي الله عنه يدخلني عليه في مجلسه مع اشياخ بدر الذين شهدوا وقعتها من المهاجرين والانصار فكان بعضهم بالهمز وتشديد النون وهو عبد الرحمن بن عوف احد العشرة كما صرح به في علامات النبوة وجد عضب في نفسه فقال لعمر لم تدخل هذا معنا اي وعادتك ان تدخل الناس علينا في قدر سنا وظهر في السابقة ولنا ابناء مثله في السن فلم تدخلهم فقال عمر انه اي ابن عباس من حيث علمتم من جهة قرابته من رسول الله صلى الله عليه وسلم اومن جهة ذكاء وزيادة معرفته وعند عبد الرزاق له لسانا سئولا لا قلبا عقولا ولابي ذر عن الحموي والمستملي انه من قد علمتم فدعا بحذف ضمير المفعول اي دعا عمر ابن عباس ولابي ذر عن الكشميهني فدعاه فان يوم فادخله معهم اي مع الاشياخ وفي غزوة الفتح فدعاهم ذات يوم ودعاني معهم فما رؤيت بضم الراء وكسر الهمزة اي ما ظننت انه دعاني يومئذ الا ليريهم مني ما رأى هو من العلم وعند ابن سعد فقال اما اني سأريكم اليوم ما تعرفون به فضيلته ثم قال لهم ما تقولون في قول الله تعالى ولابي ذر عز وجل بدل قوله اذا جاء نصر الله والفتح فقال بعضهم امرنا نحمد ولابي ذر ان نحمد الله ولابي ذر ان نحمد الله وسكت بعضهم فلم يقل شيئا فقال عمر لي اكذلك تقول يا ابن عباس فقلت لا قال فما تقول قلت هو اجل رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلمه له ولابي ذر اعلمه بتشديد اللام واسقاط الهمزة قال اذا جاء نصر الله والفتح وذلك علامة اجلك وعند ابن سعد فهو علامة اجلك في الموت فسبح بحمد ربك واستغفره انه كان توابا لان الامر بالاستغفار يدل على دنو الاجل وكان صلى الله عليه وسلم بعد نزولها يكثر من قول سبحان الله وبحمده استغفر الله واتوب اليه فقال عمر لابن عباس رضي الله عنهم ما اعلم منها الا ما يقول زاد احمد فقال عمر فكيف بلومني على حب ما يرون سورة تبت يدا ابي لهب وتب مكية وايها خمس وسقط قوله وتب ما اغنى لابي ذر واسند الفعل في قوله تبت يدا ابي لهب مجازا لان اكثر ما اول بهما وان المراد جملة المدعو عليه وقوله وتب ما اغنى عنه اخبار اي قد وقع ما دعي

اليه به اوكلاهما وعاد يكون في هذا شيء من مجيء العام بعد الخاص لان اليد بعض
وان كان حقيقة اليدين غير مراد قاله في الدر وقال الامام يجوز ان يجاد با
لاول هلاك عمله وبالثاني هلاك نفسه ووجهه ان المرء انما يسعى لمصلحة نفسه
وعمله فاخبر الله تعالى له انه محروم من الامرين ويوضحه ان قوله ما اغنى عنه ماله
وما كسب اشارة الى هلاك عمله وقوله سيصلى نارا اشارة الى هلاك
نفسه بسم الله الرحمن الرحيم كذا لابي ذر وسقطت لغيره تباب في قوله عز وجل
وما كيد فرعون الا في تباب خسران يتبت في قوله وما زاد وهم غير تتبيب تدمير
وبه قال حدثنا يوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفي قال حدثنا ابو اسامة
حماد ابن اسامة قال الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا محمد بن مرة بفتح
العين ومرة بضم الميم وتشديد الراء ابن عبد الله الجملي الكوفي عن سعيد بن جبير
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لما نزلت وانذر عشيرتك الاقربين ورهطك
منهم المخلصين تفسير لقوله عشيرتك واقراة شاذة فراها ابن عباس ثم صعدت تلا
وتها خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حين صعد العشا بكسر عين صعد
فهتف اي صاح يا صاحاه كلمة يقولها المستغيث واصلها اذا صاحوا للغارة
لانه اكثر ما كانوا يغيرون في الصباح وكان المقابل يا صباحاه يقول قد عشينا
الصباح فتاهبوا للعدو وقالوا اي فقيل قريشا من هذا اي فقيل محمد فاجتمعوا
اليه فقال لهم ارايتم ان اخبرتكم ان خيلا اي عسكرا يخرج من سفح هذا الجبل
اسفله حيث يسفح فيه الماء اكنتم تصدقوني اصله تصدقين بي سقطت النون
لاضافته الي يا المتكلم واذغمت ياء الجمع في ياء المتكلم قالوا ما جربنا عليك كذبا قال
فاني نذير لكم بين يدي عذاب شديد قال ابو لهب لعنه الله تبا لك غضب
على المصدر به بامضار فعل اي الزمك الله هلاكا وخسرانا ما جمعتنا الا لهذا
ولابي ذر عن المستملي الهذا جمعتنا ثم قام صلوات الله وسلامه عليه
فنزلت تبت يدا ابي لهب وتب سقط وتب لابي ذر وقد تب هكذا قراها الاعمش
يومئذ وهي يوجد انها اخبار بوقوع ما دعا به عليه ولم يدرك ابن عباس هذه
القصة يا بالتنوين اي في قوله عز وجل وتب ما اغنى عنه ماله
وما كسب ما الاولى نافية او استفهام انكار وعلى الثاني يكون منصوبا بالمحل
عا بعدها اي اي شيء اغنى المال وقدم لان له صدر الكلام والثانية بمعنى
الذي فالعايد محذوف او مصدرية اي وكسبه وبه قال حدثنا محمد بن
سلام السلمي مولاهم البيكندي قال حدثنا ابو معاوية محمد بن خازم بالخا
والزاي المعجمتين الضرير قال حدثنا الاعمش سليمان عن عمرو بن مرة
الجملي بفتح الجيم والميم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما
ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج الى البطحا مسيل وادي مكة فصعد الى
الجبل بمعنى الصفا فرقا عليه فنادى يا صباه فاجتمعت اليه قريش

فقال

بمعنى واصل احد وحد بفتحتين قال كان رجل وقد زاد النهار بنا بذي الحلد على بستنا
وحد فابدلت الواو وهمزة واكثر مايكون في المكسورة والمضمومة لوجوده وسادة
وقيل ليسا مترادفين قال في شرح المشكاة والفرق بينهما من حيث اللفظ من وجوه
الاول ان احدا لا يستعمل في الاثبات على غير الله تعالى فيقال الله احد ولا
يقال زيد احد والثاني ان نفيه يعم وينفي الواحد فقد لا يعم ولذلك صح ان يقال
ليس في الدار واحد بل فيها اثنان ولا يصح ذلك في احد ولذلك قال تعالى لستن
كاحد من النساء ولم يقل لواحدة الثالث ان الواحد يفتح به العدد ولا كذلك
الاحد الرابع ان الواحد يلحقه التاء بخلاف الاحد ومن حيث المعنى ايضا
وجوه الاول ان احدا من حيث انه ابلغ من واحد كانه من الصفات المشبهة
التي بنيت لمعنى الثبات ويشهد له الفروق اللفظية المذكورة الثاني ان
الوجود تطلق ويراد بها عدم الشيء والنظير لوحرة الشمس والواحد يكثر
اطلاقه بالمعنى الاول والاحد يغلب استعماله في الثاني ولذلك لا يجمع قال
الازهري سيل احمد بن يحيى عن الاحاد انه جمع احد فقال معاذ الله ليس للاحد
جمع ولا يبعد ان يقال جمع واحد كالاشهاد جمع شاهد ولا يفتح به الاحد
الثالث ماذكره بعض المتكلمين في صفات الله تعالى خاصة وهو ان الواحد
باعتبار الذات وحظ العبد ان يخوض لجة التوحيد ويستغرق فيه حتى
لا يرى من الازل الى الابد غير الواحد الصمد قال الشيخ ابو بكر بن فورك
الواحد في وصفه تعالى له ثلاث معان احدها انه لا قسم لذاته وانه غير
متبعض ولا متحيز والثاني انه لا شبيه والرب يقول فلان واحد في عصره
اي لا شبيه له والثالث انه واحد على معنى انه لا شريك له في افعاله يقال
فلان متوحد في هذا الامر اي ليس يشركه فيه احد انتهى والضمير في هو فيه
وجهان احدهما انه يعود على ما يفهم من السياق فانه جاء في سبب نزولها
عن ابي بن كعب ان المشركين قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم انسب لنا ربك
فنزلت رواه الترمذي والطبري والاول من وجه اخر مرسلا وقال هذا
اصح وصححه الموصول بن خزيمة والحاكم وحينئذ يكون الله مبتدا واحد الخبر
وان يكون الله خبرا اول واحدا خبرا ثانيا وان احد خبر مبتدا محذوف اي
هو احد والثاني انه ضمير الشان لانه موضح تعظيم والجملة بعده خبر
مفسر ولم يثبت لفظ الاحد في جامع الترمذي والدعوات الكبير وهي نعم
ثبت اللفظان في جامع الاصول وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع
قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا شعيب هو بن ابي حمزة قال ابو الزناد عبد الله
ابن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال قال الله تعالى كذبني بن ادم بتشديد
الذال المعجمة اي بعض بني ادم من الكرامية ولم يكن له ذلك التكذيب وشتمني

ولم

ولم يكن له ذلك الشتم فاما تكذيبه اياي فقوله لن يعيدني كما بدأني وليس اول
الخلق باهون علي من اعادته واما شتمه اياي فقوله اتخذ الله ولدا وانا الاحد
الصمد فصل بمعنى مفعول كالنقض والنقض لم الد ولم اولد لانه لما كان
تعالى واجب الوجود لذاته قديما موجودا قبل وجود الاشياء وكان كل مولود
محدثا انتفت عنه الوالدية ولما كان لا يشبهه احد من خلقه ولا يجانسه حتى
يكون له من جنسه صاحبة فيتوالدا انتفت عنه الوالدية ولابي ذر لم يلد ولم
يولد ولم يكن له كفوا احد اي مكافيا ومماثلا فله متعلق بكفوا وقدم عليه
لانه محط القصد بالنفي واحد احد وهو اسم يكن عن خبرها رعاية للفاصلة
وقوله لم يكن لي بعد قوله لم يلد التفات يا ـــــ بالتنوين اي في قول
عز وجل الله الصمد والعرب تسمي اشراف الصمد وقال ابو وايل بالهمزة شقيق
ابن سلمة بما وصله الضوياني هو السيد الذي انتهى سوددة وقال بن عباس
الذي يصمد اليه الخلائق في حوائجهم ومسايلهم وهو من صمد اذا قصد وهو من
الموصوف به على الاطلاق فانه مستغن عن غيره مطلقا وكل ما عداه محتاج اليه
في جميع جهاته وقال الحسن وقتادة هو الباقي بعد خلقه وعن الحسن الصمد
الحي الغيور المذي للزوال له وعن عكرمة الذي لم يخرج منه شيء ولا يطعم
وعن الضحاك الذي لا جوف له وعن عبد الله بن بريدة الصمد نور يتلالا وكل
هذه الاوصاف صحيحة في صفاته تعالى على ما لا يخفى وبه قال حدثنا اسحاق
ابن منصور المروزي قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا عبد الرزاق
ابن همام قال اخبرنا معمر هو بن راشد عن همام هو بن منبه عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد ابو ذر والوقت والاصيلي
وابن عساكر قال الله كما في الفرع كذبني بن ادم المكر البعث ولم يكن له ذلك التكذيب
وشتمني ولم يكن له ذلك الشتم وثبت ذلك للكشميهني اما ولابي ذر فلما تكذيبه اياي
ان يقول اني لن اعيده كما بدأته بغير فا قبل همزة ان وبه استدل من جوز حذف الفا
من جواب اما واما شتمه اياي ان يقول بغير فا ايضا اتخذ ولدا وانا الصمد الذي
لم الد ولم اولد ولم يكن لي كفوا احد ولابي ذر عن الحموي والمستملي ولم يكن له على
طريق الالتفات لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد قدم لم يلد وان كان الوقت
سبق المولود لانه الاهم لان قولهم ولد الله وقوله ولم يولد كالحجة على انه لم
يلد وقال في هذه السورة لم يلد وفي الاسراء لم يتخذ ولدا لان من النصارى
من يقول عيسى ولد الله حقيقة ومنهم من يقول ان الله اتخذه ولدا تبريغا فنفى الامرين
وسقط قوله لم يلد الى اخر لابي ذر كفوا بضمتين وكفيا بفتح الكاف وبعد الفا
المكسورة تحتية فهمزة بوزن فعيل وكفا بكسر الكاف وفتح الفا ممدودا واحدا

شبكة الألوكة www.alukah.net

في المعني ونقل في فتوح الغيب عن الغزالي انه قال الواحد هو الواحد الذي هو مدفوع
الشركة والاحد اي الذي لا تركيب فيه فالواحد نفي للشريك والمثل والاحد نفي للكثرة
في ذاته فالصمد الغني المحتاج اليه غيره وهو احدي الذات وواحدي الصفات لانه
لو كان له شريك في ملكه لما كان غنيا يحتاج اليه غيره بل كان محتاجا في قوامه ووجوده
الي اجزائه تركيبه فالصمد دليل علي الوحدانيه والاحديه ولم يلد دليل علي ان وجوده
المستمر ليس مثل وجود الانسان الذي يتحلل بعد العدم ويبقي دايما اما في جنة
عالية لا يجني واما في هاويه لا ينقطع ولم يكن له كفوا احد دليل علي الوجود الحقيق
الذي له تعالي هو الموجود الذي يمتنع وجود غيره ولا يجيد الوجود من غيره فقوله
تعالي الله احد دليل علي اثبات ذاته المقدسة المنزهة والصمدية تقتضي نفي
الحاجة عنه واحتياج غيره اليه ولم يلد الي اخر السورة سلب ما يوصف به غيره
عنه ولا طريق في معرفته تعالي اوضح من سلب صفات المخلوقات عنه ولما
اشتملت هذه السورة مع قصرها علي جميع المعارف الالهية والرد من الحد فيها
فانها تعدل ثلث القرآن كما سياتي وذكر قريبا ان شا الله تعالي في فضايل القرآن وهل
يحمل ذلك علي الاجزاء انه علي غيرها فذهب الفقها والمفسرون الي ان لقاريها
من الثواب ثلث ما لقاري جملته وليس في الجواب اكثر من ان الله يهب ما
يشا لمن يشا واجاب المتكلمون بجواب يمكن ارادته قالوا القرآن ثلاثة اقسام
قسم فيما يجوز ان يوصف به وما لا يجوز وقسم من امر الدنيا وقسم من امور الاخرة
ولم تتضمن سورة الاخلاص غير القسم الواحد فصارت تعدل ثلثه ولهذا
سميت سورة الاخلاص لانها خلصت في صفاته خاصة وباقي مزيد لذلك ان
شا تعالي في محله قريبا بعون الله وطوله وسقط قوله كفوا وكفينا الي اخره لغير
ابي ذر سورة قل اعوذ برب الفلق مكيه او مدنية وايها خمس
بسم الله الرحمن الرحيم ثبت لفظ سورة والبسملة لابي ذر وقال مجاهد فيما وصله
الغريابي الفلق الصبح لان الليل يفلق عنه ويفرق فعل بمعني مفعول
اي مفلوق وتخصيصه لما فيه من تغير الحال وتبدل وحشة الليل بسرور النور
وقيل هو كل ما يفلقه اخذه كالارض عن النبات والسحاب عن المطر والارحام
عن الاولاد وثبت قوله الفلق الصبح لابي ذر وسقط لغيره غاسق بالرفع
وبالجر وهو الموافق للتنزيل الليل اي العظيم اذا وقب اي غروب الشمس
يقال ايسين من فرق وفلق الصبح الاول بالراو والثاني باللام ووقب اذا دخل
في كل شي واظلم بغروب الشمس وقيل المراد القمر فانه يكسف فيغسق ووقوبه
دخوله في الكسوف وفي حديث عايشة حين طلع وقال تعوذي بالله من شر
هذا الغاسق اذا وقب قال في شرح المشكاة لما سمي النبي صلي الله عليه وسلم استعاذ
بالمعوذتين لانهما من الجوامع في هذا الباب فتامل في اولها كيف خصه ووصف
المستعاذ به برب الفلق اي بفالق الاصباح لان هذا الوقت وقت فيضان

الانوار ونزول الخيرات والبركات ونص المستعاذ منه بما خلق فابتدا بالعام في قوله
شر ما خلق اي من شر خلقه ثم ثني بالعطف عليه ما هو شر احقي وهو تقييض افلاق
الصبح من دخول الظلام واعتكار المعني بقوله ومن شر غاسق اذا وقب لان ابتشاء
الشر فيه اكثر والتحرز فيه اصعب ومنه قولهم الليل احقي الويل وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعد البغلاني الثقفي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عاصم
هو بن ابي النجود بفتح النون وبالجيم المضمومة اخر دال مهملة احد القرا
السبعة وعبده بفتح العين وسكون الموحدة بن ابي لبابة بضم اللام
وتخفيف الموحدة الاسدي كلاهما عن زر بن حبيش بكسر الزاي وتشديد
الرا وحبيش بضم الحا المهملة وفتح الموحدة اخر معجمة مصغرا انه قال سالت
ابي بن كعب عن المعوذتين بكسر الواو المشددة وعن بن حبان واحمد من
طريق حماد بن سلمة عن عاصم قلت لابي بن كعب ان بن مسعود لا يكتب المعوذتين
في مصحفه فقال اني سالت رسول الله صلي الله عليه وسلم عنهما فقال ولابي
ذر قال قيل لي بلسان جبريل فقلت قال ابي فنحن نقول كما قال رسول الله
صلي الله عليه وسلم وعن الحافظ ابي يعلي عن علقمة قال كان عبد الله يحل
المعوذتين من المصحف ويقول انما امر رسول الله صلي الله عليه وسلم ان يتعوذ
بهما ولم يكن عبد الله يقرا بهما ورواه عبد الله بن الامام احمد عن عبد الصمد
ابن يزيد وزاد ويقول انهما ليستا من كتاب الله وهذا مشهور عند كثير من
القرا والفقها ان ابن مسعود كان لا يكتبهما في مصحفه وحينئذ تقول النووي
في شرح المهذب اجمع المسلمون علي ان المعوذتين والفاتحة من القرآن وان
من جحد شيا منها كفر وما نقل عن بن مسعود باطل ليس بصحيح فيه نظر
كما نبه عليه في الفتح اذ فيه طعن في الروايات الصحيحة بغير مستند وهو
غير مقبول وحينئذ فالمصير الي التاويل اولي وقد تاول القاضي ابو بكر الباقلاني
ذلك بان ابن مسعود لم ينكر قرآنيتهما وانما انكر اثباتهما في المصحف فانه كان
يري ان لا يكتب في المصحف شي الا ان كان النبي صلي الله عليه وسلم اذن في كتابته
فيه وكانه لم يبلغه الاذن في ذلك فليس فيه جحد لقرآنيتهما وتعقب بان
الرواية السابقة الصريحة التي فيها ويقول انهما ليستا من كتاب الله واجيب
بامكان حمل لفظ كتاب الله علي المصحف بتمشي القاويل المذكور وقاله في فتح
الباري ويحتمل ايضا انه لم يسمعهما من النبي صلي الله عليه وسلم ولم يتواتر عنده
ثم لعله قد رجع عن قوله ذلك الي قول الجماعة فقد اجمع الصحابة عليهما واثبتوهما
في المصاحف التي بعثوها الي ساير الافاق سورة قل اعوذ برب الناس
مكية او مدنية وايها ست فان قلت انه تعالي رب جميع العالمين فلم خص
الناس اجيب لشرفهم اولان المامور هو الناس ويذكر عن بن عباس ولابي
ذر قال بن عباس الوسواس اذا ولد بضم الواو وكسر اللام خنس الشيطان

قلا في

اعترضه الغافقي بان المعروف في خمس اذا رجع وانتقض وقال الصنعاني الاولى
خمسه مكان خمسه فان سلمت اللفظة من الانقلاب والتصحيف فالمعنى ان
له عن مكانه لشدة خمسه وطعنه باصبعه في خاصرته **فاذا ذكر الله عز وجل**
ذهب واذا لم يذكر الله بضم اوله مبنيا للمفعول **ثبت على قلبه** والتعبير بيذكر
اولى لان اسناده الى ابن عباس ضعيف اخرجه الطبراني وغيره واخرج
ابن مردويه من وجه اخر عن ابن عباس قال الوسواس هو الشيطان يولد
المولود والوسواس على قلبه فهو يصرفه حيث شاء فاذا ذكر الله خنس واذا
غفل ختم على قلبه فوسوس وعند سعيد بن منصور من طريق عروة بن رويم
قال سيل عيسى عليه السلام ربه ان يريه موضع الشيطان من ابن ادم فاراه
فاذا راقه مثل راس الحية واضع راسه على عرق القلب فاذا ذكر العبد ربه
خنس واذا ترك مناه وحدثه وقوله يوسوس في صدور الناس هل يختص بني
في صدورا ويعم بني ادم والخنس فيه قولان ويكون قد دخلوا في لفظ الناس
تغليبا وبه قال **حدثنا** علي بن عبد الله المديني قال **حدثنا** سفيان بن عيينه
حدثنا عبد الله بن ابي لبابه بضم اللام وبين الموحدتين المخففتين الفا لا
سدي **عن** زر بن حبيش قال سفيان **وحدثنا** ايضا عاصم وهو ابن ابي النجود
عن زر انه قال **سالت** بن ابي كعب **قلت** يا ابا المنذر هي كنية ابي **ان اخاك**
في الدين **ان ابن مسعود** عبد الله **يقول كذا وكذا** يعني ان المعوذتين
ليستا من القران كما مر التصريح به في حديث **فقال اني سالت رسول**
الله صلى الله عليه وسلم عنها فقال لي قيل بلسان جبرايل فقلت كما
قال ابن فنحن نقول كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا
مما اختلف فيه نوار تفع الخلاف ووقع الاجماع عليه فلو انكر احد اليوم
فزاينته كفر وفي مسلم من حديث عقبة بن عامر قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الم تر ايات انزلت هذه الليلة لم ير مثلهن قط قل
اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس وعنه ايضا امرني رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان اقرا بالمعوذتين في دبر كل صلاة رواه ابو داود وا
لترمذي وعند النسائي فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قراهما في صلاة
الصبح وقد روي ذلك من طريق قد تفيد التواتر بطول ايرادها والله الموفق
للصواب ثم التفسير والله اعلم باسرار كتابه في يوم الخميس المبارك حادي
عشر شوال المعظم قدر شهور سنة ١٨٢٤ احسن الله عاقبتها الى خير بمنه
وكرمه عاقبتنا والمسلمين فيها وكفانا شر كل مهمة وييسر انجاز لهذا
الكتاب ان شا الله تعالى ونفع به وجعله خالصا لوجهه الكريم
وتوفنا على الايمان وادخلنا الجنة والمسلمين اجمعين والصلاة والسلام
على سيدنا محمد خاتم النبيين والمرسلين واله وصحبه اجمعين والحمد لله
رب العالمين

امر

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب فضايل القران جمع فضيلة
واختلف هل هو في القران شيء افضل من شيء فذهب الاشعري واتباعه
ابو بكر الى انه لا افضل لبعضه على بعض لان الافضل يشعر ببعض المفضول
وكلام الله حقيقة واحدة لا نقص فيه وقال قوم بالافضلية لظواهر
الاحاديث بحديث اعظم سورة في القران ثم اختلفوا فقال قوم الافضل
راجع الى عظم الاجر والثواب وقال اخرون بل لذات اللفظ وان ما تضمنه
اية الكرسي واخر سورة الحشر وسورة الاخلاص من الدلالة على وحدانيته
تعالى وصفاته ليس موجودا مثلا في تبت يدا ابي لهب فالتفضيل بالمعاني
الحجيبة وكثرتها لا من حيث الصفة وقال الجويني من قال ان قل هو الله
احد ابلغ من تبت يدا ابي لهب يجعل المخاطب بين ذكر الله وذكر ابي لهب
وبين التوحيد والدعا على الكافرين وذلك غير صحيح بل ينبغي ان يقال تبت يدا
ابي لهب دعا بالخسران فهل يوجد عبارة الدعا بالخسران واحسن من هذه
وكذلك في قل هو الله احد لا يوجد عبارة تدل على الوحدانية ابلغ منها فا
لعالم اذا نظر الى تبت في باب الدعا بالخسران ونظر الى قل هو الله
احد في باب التوحيد لا يمكنه ان يقول احدهما ابلغ من الاخر وهذا التقييد
يعقل عنه من لا علم عنده يعلم البيان ولعل الخلاف في هذه المسئلة
يلتفت الى الخلاف المشهور ان كلام الله شيء واحد ام لا وعند الاشعري
كما انه لا يتنوع في ذاته بحسب متعلقاته وليس لكلام الله تعالى الذي هو
صفة ذاته بعض لكن التاويل والتعبير وفهم السامعين اشتمل على انواع
المخاطبات ولولا تنزله في هذه المواقع لما وصلنا الى فهم شيء منه وسقطت
البسملة لابي وثبت لفظ كتاب وسقط لغيره **باب كيفية**
نزول الوحي ولابي ذر نزول الوحي بلفظ المامني وسقط لفظ باب **واول**
ما نزل منه قال بن عباس فيما وصله الفريابي عن بن ابي حاتم المهيمن
في قوله تعالى بالمايدة ومهيمنا عليه هو الامين وهو ايضا **القران امين على**
كل كتاب قبله من الكتب السماوية وبه قال **حدثنا** عبيد الله بن موسى بضم
العين العبسي مولاهم الكوفي **حدثنا** شيبان بفتح الشين المعجمة بن عبد
الرحمن النحوي التميمي مولاهم البصري ابو معاوية **عن** يحيى بن ابي كثير
عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف انه قال **اخبرني** بالافراد **عايشة**
وابن عباس رضي الله عنهم **قال لبث النبي صلى الله عليه وسلم بمكة عشر سنين** المنام وعنه صح
ينزل عليه القران نزولا متتابعا بعد مدة الوحي سنتين ونصف او ثلاث
وبالمدينة عشرا ولابي ذر عن الكشميهني عشر سنين ومباحث ذلك سبقت
اخر المعازي واخرج النسائي عن بن عباس قال انزل القران جملة واحدة
الى سما الدنيا في ليلة القدر ثم انزل بعد ذلك في عشرين سنة الحديث وظاهر

حديث الباب انه نزل كله بمكة والمدينة خاصة وهو كذلك نعم نزل منه في غيرها
حيث كان صلى الله عليه وسلم في سفر حج او عمرة او غزاة ولكن الاصطلاح
ان كل ما نزل قبل الهجرة بمكة وما بعدها فمدني وبه قال حدثنا موسى بن
اسماعيل المنقري قال حدثنا معتمر هو بن سليمان التيمي قال سمعت ابي
هو سليمان عن ابي عثمان عبد الرحمن النهدي انه قال انبيت بضم الهمزة
مبنيا للمفعول اي اخبرت ان جبريل اتى النبي صلى الله عليه وسلم وعنده
ام سلمة زوجته رضي الله عنها فجعل يتحدث معه فقال النبي صلى الله عليه
وسلم لام سلمة من هذا او دحية الكلبي فلما قام عليه السلام قالت ام سلمة
والله ما حسبته الا اياه اي دحية حتى سمعت خطبة النبي صلى الله عليه وسلم
تخبر خبر جبريل او قال ابي سليمان قال في الفتح ولم اقف في شيء من الروايا
على بيان هذا الخبر في اي قصة ويحتمل ان يكون في قصة بني قريظة ففي دلايل
البيهقي والصحيحين من رواية عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عايشة
انها رات النبي صلى الله عليه وسلم يكلم رجلا ونهور اكب فلما دخل قلت
من هذا الرجل الذي كنت تكلمه قال من يشبهه قلت بدحية بن خليفة
قال ذلك جبريل امرني ان امضي الى بني قريظة انتهى وتعقبه العيني بان
الرابية في حديث الباب ام سلمة وهنا عايشة وباختلاف الرواة واجاب
في انتقاض الاعتراض بانه ليس في شيء من ذلك ما يمنع احتمال اتحاد القصة
فراه كل من عايشة وام سلمة لكن اقول قليامل وسقط لابي ذر لفظ بخبر قال
معتمر قال ابي سليمان فلت لابي عثمان النهدي ممن سمعت هذا الحديث قال سمعته
من اسامة بن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا عبد الله
ابن يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام حدثنا سعيد المقبري بضم
الميم لوحده عن ابيه كيسان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى
الله عليه وسلم ما من الانبياء نبي الا اعطي من المعجزات ما موصول مفعول ثان
لاعطي اي الذي مثله مبتدا خبره امن بالمد عليه اي لاجله البشر والجملة صلة الموصول
وعلى بمعنى اللام وعبر بها لتضمنها معنى الغلبة اي يومنوا بذلك معلوما عليهم بحيث
لا يستطيعون دفعة عن انفسهم وقال الطيبي لفظ عليه قال اي مغلوبا عليه
في الحدس والمبادرات اي ليس نبي الا قد اعطاه الله من المعجزات التي الذي
صفته انه اذا شوهد اضطر الشاهد الى الايمان به وخرج بمن كل شيء اختص
بالبشر دعواه من فارق العادات بحسب زمانه لغلب العصا فانها لان الغلبة
في زمن موسى عليه السلام للسحر فاتاهم بما يوافق السحر فاضطرهم الى الايمان
بدو في زمان عيسى عليه السلام الطب وهو احيا الموتى وفي زمان نبينا صلى الله
عليه وسلم البلاغة وكان بها فخارهم فيما بينهم حتى علقوا القصايد السبع
بباب الكعبة سمي بالعارضتها فجاء القرآن من جنس ما تناهوا فيه بما عجزوا عنه

البلغا

البلغا البالغون الكاملون في عصره انتهى ويحتمل ان يكون صورة واما كان
الذي اوتيت من المعجز ولا يابى ذرا دتيه وحيا اوحاه الله الي وهو القرآن وليت
معجزاته صلى الله عليه وسلم منحصرة في القرآن فالمراد انه اعظمها واكثرها فايدة
فانه يشتمل على الدعوة والحجة وينتفع به الى يوم القيامة ولذا ترتب عليه قوله
فارجوا ان اكون اكثرهم تابعا اي امة يوم القيامة اذ باستمرار المعجزة
ودوامها يتجدد الايمان ويتظاهر اكثرها وهذا بخلاف معجزات سايرالرسل
فانها انقرضت بانقراضهم واما معجزة القرآن فانها لا تبيد ولا تنقطع وايا ما
تتجدد ولا تضمحل وخرقه للعادة في اسلوبه وبلاغته واخباره بالمغيبات
لا تتناهى فلا يمر عصر من الاعصار الا ويظهر فيه شيء مما اخبر به عليه الصلاة
والسلام وهذا الحديث اخرجه ايضا في الاعتصام ومسلم في الايمان والنسايي
في التفسير وفضايل القرآن وبه قال حدثنا عمرو بن محمد قال حدثنا ابي
ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح بن كيسان
بفتح الكاف عن بن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد انس
ابن مالك رضي الله عنه ان الله تابع على رسوله صلى الله عليه وسلم الوحي اي انزله
متتابعا متواترا قبل وفاته اي قربها حتى توفاه اي الزمن الذي وقعت فيه
وفاته اكثر ما كان الوحي نزولا عليه من غيره من الازمنة لانه في اول البعثة فترت فترة
ثم كثر ولم ينزل بمكة من السور الطوال الا القليل ثم كان الزمن الاخير من الحياة النبوية
اكثر نزولا لان الوفود دخلت بعد فتح مكة اكثر واكثر سوالهم عن الاحكام وقد ذكر بن يونس
في تاريخ مصر في ترجمة سعيد بن ابي مريم ما حكاه في الفتح ان سبب حديث انس
بذلك سوال الزهري له هل فتر الوحي عن النبي صلى الله عليه وسلم قبل ان يموت
قال بل اكثر ما كان واحمد وسقطت التصلية لابي ذر وثبت قوله الوحي من قوله
تابع على رسوله الوحي للكشميهني وسقط لغيره ثم توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعد بالضم مبني لقطع الاضافة عنه اي بعد ذلك وهذا الحديث اخرجه مسلم
والنسايي في فضايل القرآن وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال
حدثنا سفيان الثوري عن الاسود بن قيس العبدي انه قال سمعت
جندبا بضم الجيم والدال المهملة بن عبد الله بن سفيان البجلي رضي الله عنه
يقول اشتكى مرض النبي صلى الله عليه وسلم فلم يقم للتهجد ليلة او ليلتين
فاتته امراة هي حمالة الحطب العورا اخت ابي سفيان بن حرب فقالت يا محمد
ما ارى بضم الهمزة اربي ولابي ذر بفتحها شيطانك الا تركك فانزل عز وجل
والضحى وهو مصدر الضحى حين يرتفع الضحى وخصه بالقسم لانه الساعة التي
كلم الله فيها موسى او المراد النهار كله لمقابلته بالليل بقوله والليل اذا سجى اي سكن
والمراد سكون الناس والاصوات فيه وجواب القسم ما ودعك ربك وما قلى اي
ما تركك منذ اختارك وما ابغضك منذ احبك والتوديع مبالغة في الودع لان

شبكة الألوكة www.alukah.net

من وعك مفارقا فقد بلغ في تدكدك وسقط قوله والميل الى آخره لابي ذر وقال
الى قوله وما قبله والحديث سبق في تفسير سورة النحل هذا باب
بالتنوين نزل القرآن بلسان قريش اي بلغة معظمهم والعرب من عطف
العام على الخاص قرآنا ولابي ذر وقول الله تعالى قرآنا عربيا بلسان عربي
مبين قال القاضي ابو بكر الباقلاني لو تجرد دلالة قاطعة على نزول
القرآن ان جميعه بلسان قريش بل لان اسم العرب يتناول الجميع تناولا ولاء
واحدا وقال ابو شامة اي ابتدا نزوله بلغة قريش ثم ابيح ان يقرا بلغة
غيرهم وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا ولغير ابي ذر حدثنا
شعيب هو بن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب واخبرني بالافراد
والواو للعطف على مقدر ذكره في الباب اللاحق ولابي ذر قال اخبرني يزيد
ابن ثابت كاتب الوحي وذوي العرضيين وسعيد بن العاص بن احيحة الاموي
وعبد الله بن الزبير بن العوام وعبد الرحمن بن الحرث بن هشام ان نسخوها
اي الايات والسور او الصحف المحضرة من بيت حفصة ولابي ذر عن الكشميهني
ان ينسخوا ما في المصاحف ان ينقلوا الذي فيها الى مصاحف اخرى والاول
هو الاوجه لانه كان في صحف لا مصاحف وقال لهم عثمان اذا اختلفتم انتم
وزيد بن ثابت في لغة عربية من عربية القرآن فاكتبوها بلسان قريش
فان القرآن انزل بلسانهم اي معظمه ففعلوا ما امر بهم به عثمان وهذا
الحديث مر في باب نزول القرآن بلسان قريش في المناقب وبه قال حدثنا
ابو نعيم الفضل بن دكين قال هشام بفتح الهاء والميم المشددة بن يحيى بن
دينار الغوزي بفتح الغين المعجمة وسكون الواو وكسر الزاي المعجمة قال
حدثنا عطاء بن ابي رباح وقال وفي نسخة وقال مسدد هو بن مسرهد حدثنا
يحيى بن سعيد القطان سقط لغير ابي ذر من سعيد عن بن جريج عبد الملك
ابن عبد العزيز انه قال اخبرني بالافراد عطا هو بن ابي رباح المذكور قال اخبرني
بالافراد ايضا صفوان بن يعلى بن امية ان اباه يعلى كان يقول ليتني ارى
رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ينزل بضم اوله وفتح ثالثه عليه الوحي ورفع
مفعول ناب عن فاعله ولابي ذر بفتح اوله وكسر ثالثه فلما كان النبي صلى
الله عليه وسلم بالجعرانة بكسر الجيم وسكون العين المهملة وقد تكسر وتشدد
الراء موضع قريب من مكة احد مواقيت الاحرام وعليه ثوب قد اظل عليه بفتح
الهمزة والظاء المعجمة وسعه ناس ولابي ذر عن الحموي ومعه الناس من اصحابه
اذ جاءه رجل وقال في المقدمة حكى بن فتحون في الذيل ان اسمه عطاء بن
عطاء بن منبه وعزاه لتفسير يعلى قلت قال في الاشفا للقاضي عياض
ما يشعر ان اسمه فرواه بن سوادة والصواب انه بن امية راوي الحديث
كما اخرجه الطحاوي من حديث شعبة عن قتادة عن عطاء ان رجلا يقال
له يعلى بن امية احرم وعليه جبة متضمخ بالصاد والخا المعجمتين تتلطخ

بطيب فقال يا رسول الله كيف ترى في رجل احرم اي بعمرة كما في الحج في جبة
بعدما تضمخ تلطخ بطيب فنظر النبي صلى الله عليه وسلم ساعة فجاء الوحي
فاشار عمر الى يعلى ان تعالى فجا يعلى فادخل راسه
ليرى النبي صلى الله عليه وسلم حال نزول الوحي فاذا هو عليه الصلاة
والسلام محمر الوجه يغط بكسر الغين المعجمة وتشديد الطا المهملة يتردد
صوت نفسه من شدة ثقل الوحي كذلك ساعة ثم سري بضم السين المهملة
وتشديد الراء المكسورة اي كشف عنه ما كان يجد من شدة ثقل الوحي فقال
ان الذي يسالني عن العمرة انفا في نفس الرجل بضم التاء مبنيا للمفعول مجي به
الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له اما الطيب الذي بك فاغسله ثلاث مرات
هل قوله ثلاث مرات من كلام يعلى عليه السلام فيكون فصلا في تكرار الغسل
ثلاثا او العامل فيه قال اي قال له عليه السلام ثلاث مرات اغسل فلا يكون
فصلا على التثليث وسبق مزيد لذلك في الحج واما الجبة فانزعها عنك ثم اصنع في
عمرتك كما تصنع في حجك من الطواف والسعي والحلق والاحتراز عن محظورات
الاحرام وهذا الحديث سبق صورته صورة الرسل لان صفوان بن يعلى
ما حضر ذلك وقد ساقه في كتاب العمرة من الحج بالاسناد المذكور هنا عن
ابي حضرم وابي نعيم فقال فيه عن صفوان بن يعلى عن ابيه فواضح انه ساقه
هنا على لفظ رواية بن جريج قبل وجه دخول هذا الحديث هنا التنبيه
على ان الوحي بالقرآن والسنة على صفة واحدة ولسان واحد باب
جمع القرآن في المصحف ثم جميع تلك المصحف في المصحف بعد النبي صلى
الله عليه وسلم وانما ترك النبي صلى الله عليه وسلم جمعه في مصحف واحد
لان النسخ كان يرد على بعضه فلو جمعه ثم وقعت تلاوة بعضه لادى الى
الاختلاط محفظه الله تعالى في القلوب الى انقضا زمن النسخ فكان التاليف
في الزمن النبوي والجمع في المصحف في زمن الطريق عثمان وقد كان القرآن كله
مكتوبا في عهده صلى الله عليه وسلم لكن غير مجموع في موضع واحد ولا مرتب
السور وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي عن ابراهيم بن سعد
بسكون العين الزهري القرشي انه قال حدثنا بن شهاب محمد بن
مسلم الزهري عن عبيد بن السباق بضم العين من غير اضافة لشيء وابا
لسباق بفتح السين المهملة وتشديد الموحدة المدني التابعي ان زيد
ابن ثابت رضي الله عنه قال ارسل الي ابو بكر الصديق رضي
الله عنه مقتل اي بمحل مقتل اهل اليمامة اي من قتل بها من الصحابة في
وقعة مسيلمة الكذاب لما ادعى النبوة وقوي امره بعد وفاته عليه
الصلاة والسلام بارتداد كثير من العرب فخذله الله وقتله بالحبس الذي
حفره ابو بكر رضي الله عنه وقتل بسبب ذلك من الصحابة قبل سجاية واكثر
فاذا عمر بن الخطاب رضي الله عنه عنده قال ابو بكر رضي الله عنه ان عمر
اتاني فقال ان القتل قد استحر بالسين الساكنة والتحتية والحا المهملة

والآلة المشددة المفتوحات اشتد وكثر يوم وقعة اليمامة يعني القراء القرآن وسمي منهم في رواية سفيان بن عيينة عن الزهري في فوائد الله شرعا قولي عالما سولي حذيفة واعا احتلى ان يستحر بلفظ المضارع اي يشتد ولابي ذر ان استمر القتل اشتد بالقراء بالمواطن اي في المواطن الذي يقع فيها القتال مع الكفار فيذهب كثير من القرآن بقتل حفظته والنافي فيذهب للتعقيب واني اري ان تامر واني امر بي بجمع القرآن قال ابو بكر لعمر كيف تفعل شيالم تفعله ولابي ذر عن الحموي والمستملي لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عمر هذا والله خير ولقول ابي بكر كيف تفعل شيالم يفعله رسول الله واستمر بان من البدع ما هو حسن في ذلك وخير فلم يزل عمر يراجعني في ذلك حتى شرح الله صدري لذلك الذي شرح له صدر عمر ورايت في ذلك الذي راي عمر قال زيد قال ابو بكر لي يازيد انت رجل شاب اشار به الى حدة نظرهم وبعده عن النسيان وضبط وانقانه فتقل لا نتهمك اشار الى عدم كذبه وانه صدوق فيه تمام معرفته وغزارة علومه وشدة تحقيقه وتملكه من هذا الشان وقد كنت تكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم فتتبع القرآن فاجمعه بصحني الامر والله لو كلفوني نقل جبل من الجبال ما كان نقلا اثقل علي مما امرني به ابو بكر من جمع القرآن فان قلت كيف عبر اولا بقوله لو كلفوني وافرد في قوله بما امرني به ابو بكر اجيب بانه جمع باعتبار ابي بكر ومن وافقه وافرد باعتبار انه الامر بذلك وحده وانما قال زيد ذلك تصديقا لقوله تعالى ولقد يسرنا القرآن للذكر قلت لهم كيف يقولون شيالم يقوله رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر هو ابي جميعه والله خير فلم يزل ابو بكر يراجعني حتى شرح صدري للذي شرح الله صدري ابي بكر وعمر رضي الله عنهما فتتبعت القرآن حال كوني اجمعه وقمت التتبع ما عندي وعند غيري من العسب بضم العين والسين ثم الموحدة جريد النخل اللخاف بضم اللام الخوص واللحاف بكسر اللام وفتح الحاء المعجمة وبعد الالف فا الحجارة الرقاق ادبى الحرف بالحاء والذال المعجمتين والعاء وصدور الرجال حيث لا يحل لكم مكتوبا والواو بمعنى مع اي اكتبه من المكتوب الموافق للمحفوظ في السرور وعند ابي داود ان عمر رضي الله عنه قام فقال من كان تلقى من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيامن القرآن فليبنان به وكانوا كتبوا ذلك في الصحف والالواح والعسب قال وكان لا يقبل من احد شيا حتى يشهد شهيدان وهذا يدل على ان زيدا كان لا يكتفي بمجرد وجدانه مكتوبا حتى يشهد من تلقاه سماعا مع كون زيد كان يحفظه وكان بفعل ذلك مبالغة في الاحتياط ولابي داود ايضا من طريق هشام بن عروة عن ابيه ان ابا بكر قال لعمر ولزيد اقعدا على باب المسجد فمن جاءكما يشاهد على شيء من كتاب الله فاكتباه ورجاله ثقات مع انقطاعه ولعل المراد بالشاهدين الحفظ والكتاب او المراد انهما يشهدان ان ذلك المكتوب كتب بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما يشهدان ذلك من الوجوه

التي

التي نزل بها القرآن وكان عرضهم ان لا يكتب الا من عين ما كتب بين يديه صلى الله عليه وسلم من مجرد اللفظ والمراد بصدور الرجال الذين جمعوا القرآن وحفظوه في صدورهم كاملا في حياته صلى الله عليه وسلم لابي ذر وابي بن كعب ومعاذ بن جبل حتى وجدت اخر سورة التوبة مع ابي خزيمة بن اوس بن يزيد بن حرام وابو خزيمة مشهور بكنيته لا يعرف اسمه وشهد بدرا وما بعدها الانصاري البخاري لم اجد هما مكتوبة مع احد غيره لقد جاءكم رسول من انفسكم عزيز عليه ما عنتم حتى خاتمة براءة ولا يلزم من عدم وجدانه حينئذ اياها ان لا يكون تواتر عند من تلقاها من النبي صلى الله عليه وسلم وانما كان زيد انثبت عمن تلقاها بغير واسطة ولو اجمع في هذه الاية كما قاله الخطابي زيد بن ثابت وابو خزيمة وعمر وسقط قوله عن يزيد عليه ما عنتم لابي ذر فكانت الصحف التي جمع منها زيد بن ثابت القرآن عند ابي بكر حتى توفاه الله ثم عند عمر حياته ثم عند حفصة بنت عمر رضي الله عنه وفيها لانها كانت وصية عمر فاسترما كان عنده عندها الى ان شرع عثمان في كتابة المصحف وهذا الحديث سبق في تفسير براءة وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل المنقري التبوذكي قال حدثنا ابراهيم بن سعد العوفي قال حدثنا ابن شهاب محمد بن مسلم ان انس ابن مالك حدثه ان حذيفة بن اليمان واسم اليمان حسيل بمهملتين مصغرا وقيل حسد بكسر ثم سكون العبسي بالموحدة حليف الانصار قدم على عثمان المدينة في خلافته وكان غازي اهل الشام اي يجهز اهل الشام في فتح ارمينية بكسر الهمزة و تفتح وسكون الراء وكسر الميم والنون بعدها تحتية ساكنة وبعد النون تحتية اخرى مخففة وقد تشقل مدينة عظيمة بين بلاد الروم وخلاط قريبة من ارزن الروم قال ابن السمعاني تقرب بحسبها وطيب هوائها وكثرة مياهها وشجرها المثل وادربيجان واهل الشام ان يجمعوا مع ولابي ذر عن الكشميهني واهل العراق في غزوهما وفتحها وادربيجان بفتح الهمزة وسكون الذال المعجمة وفتح الراء وكسر الموحدة وسكون الراء التحتية وفتح الميم وبعد الالف نون وقزان في معجم ياقوت وفتح قوم الدال وسكنوا الراء ومد اخرون الهمزة مع ذلك وروي عن المهلب ولا اعرف المهلب هذا اذربيجان بمد الهمزة وسكون الذال فيلتقي الساكنان وكسر الدال ثم ياساكنة وبا موحدة مفتوحة وجيم والف ونون وهو اسم اجتمعت فيه خمس موانع من الصرف العجمة والتعريف والتانيث والتركيب ولحاق الالف والنون وهو اقليم واسع ومن مشهور صدره تبريز وهو صقع جليل ومملكة عظيمة وجبرات واسعة وفواكه جمة لا يحتاج اهلها الى حمل انا للان المياه جارية تحت اقدامه اي توجد واهلها صباح الوجوه حمرها ولهم لغة يقال لها الاذرية لا يفهمها غيرهم وفي اهلها لين وحسن معاملة الان المجل يغلب على طباعهم وبي بلاء وفتن وحروب سمعا خلت فقط فتنة منها فلذلك اكثر مدنها خراب وافتتحت اولا في ايام عمر بن الخطاب كان اقد المغيرة بن شعبة الثقفي وابا عبيد الكوفة وسعد كتاب ابي حذيفة بن اليمان بولايته اذربيجان

فورد عليه الكتاب بنهاوند فسار منها الى نهاوند في جيش كثيف فقاتلوا المسلمون قتالا
شديدا ثم ان المرزبان صالح حذيفة على ثمان مائة الف درهم على ان لا يقتل منهم احدا ولا
يسبيه ولا يهدم بيت نار ثم غزا حذيفة دوي عسقنة بن فرقد على اذربيجان ولما استعمل
عثمان بن عفان الوليد بن عقبة على الكوفة عزل عتبة بن فرقد من اذربيجان فتقضوا
فغزاهم الوليد بن عقبة سنة خمس وعشرين وكان حذيفة من جملة من غزاه معه
فاقترع حذيفة اختلافهم في القراءة فقال حذيفة لعثمان يا امير المومنين ادرك
هذه الامة الحديث قبل ان يختلفوا في الكتاب اي القرآن اختلاف اليهود والنصارى
في التوراة والانجيل وفي رواية عمارة بن عزية ان حذيفة قال يا امير المومنين ادرك
الناس قال وما ذاك قال غزوت فرج ارمينية فاذا اهل الشام يقرون بقراءة ابي بن
داود باسناد صحيح من طريق سويد بن غفلة قال قال علي لا تقولوا في عثمان الا خيرا
فوالله ما فعل الذي فعل في المصاحف الا عن ملا منا قال ماهو ما تقولون في هذه
القراءة فقد بلغني ان بعضهم يقول قراءتي خير من قراءتك وهذا يكاد يكون كفرا قلنا
فما ترى قال ارى ان يجمع الناس على مصحف واحد فلا يكون فرقة ولا اختلاف قلنا نعم
ما رايت فارسل عثمان لابي حفصة رضي الله عنها ان ارسلي الينا بالصحف التي كان
ابو بكر امر زيدا بجمعها فنسخها في المصاحف ثم نردها اليك فارسلت بها حفصة
الى عثمان فامر زيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص الاموي
وعبد الرحمن بن الحرث بن هشام وفي كتاب المصاحف لابي ابي داود من طريق
محمد بن سيرين اثني عشر رجلا من قريش والانصار فيهم ابي بن كعب وفي رواية مصعب
ابن سعد فقال عثمان من اكتب الناس قالوا كاتب رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد
ابن ثابت قال فاي الناس اعرب وفي رواية افصح قالوا سعيد بن العاص قال فليملل سعيد وليكتب زيد ووقع عند ابن ابي داود تسمية جماعة ممن كتب املا منهم
مالك بن ابي عامر جد مالك بن انس وكثير بن افلح وابي بن كعب وانس بن مالك وعبد
الله بن عباس فنسخوها اي الصحف في المصاحف وذكر ابن داود ان عثمان للرهط
القرشيين الثلاثة سعيد وعبد الله وعبد الرحمن لان الاول اموي والثاني اسدي
والثالث مخزومي وكلهم يطون قريش اذا اختلفتم انتم وزيد بن ثابت في شيء من
اي من عربيته ما كتبوه بلسان قريش فانما نزل محظمه بلسانهم اي
بلغتهم ففعلوا ذلك كما امرهم حتى اذا نسخوها في المصاحف رد عثمان الصحف
الى حفصة فكانت عندها حتى توفيت فاخذها مروان حين كان امير المدينة من قبل
معاوية فامر بها فشققت وقالت انما فعلت هذا لاني خشيت ان طال بالناس زمان
ان يرتاب فيها مرتاب رواه ابن ابي داود وغيره وارسل عثمان الى كل افق بمصحف
مما نسخوها وكانت خمسة على المشهور فارسل عثمان اربعة وامسك واحدا وقال
البراي في المقنع الذي اعلمه انهم اربعة ارسل واحد الكوفة واخر للبصرة واخر للشام
وترك واحدا عنده وقال ابو الحاتم فيما رواه عنه ابن ابي داود كتب سبعة مصاحف الى مكة
والشام

واليمن والبحرين والبصرة والكوفة وحبس بالمدينة واحدا وامره بما سواه اي سوى
المصحف الذي استنسخته والتي نفلت منه سوى المصحف التي كانت عند حفصة من القرآن
في كل صحيفة ان يصحف ان يحرق بسكون الحاء المهملة وفتح الراء ولابي ذر عن الحموي
والمستملي بفتح المهملة وتشديد الراء لغة في ذهابها وسد المادة الاختلاف قال في
شرح السنة في هذا الحديث البيان الواضح ان الصحابة رضي الله عنهم جمعوا بين الدفتين
القرآن المنزل من عند الله بعد ما تاولوا ولم يخرجوه بل كتبوه في الصحف على الترتيب المكتوب
في اللوح المحفوظ بتوقيف جبريل عليه السلام على ذلك واعلامه عند نزول كل اية بموضعها وان
يكتب وقال ابو عبيد الدمشقي المسلمي كان قراه ابي بكر وعمر وعثمان وزيد بن ثابت والمهاجرين
والانصار واحدة وهي التي قرأها صلى الله عليه وسلم على جبريل مرتين في العام الذي قبض فيه
وكان زيد شهد العرضة الاخيرة وكان يقرئ الناس بها حتى مات ولذلك اعتمده الصديق
في جمعه وولاه عثمان كتبه المصاحف قال السخاوي فكان جمع ابي بكر خوف ذهاب شيء
من القرآن بذهاب حملته اذ انه لم يكن مجموعا في موضع واحد وجمع عثمان لما كثر الاختلاف
في وجوده قراءته حين قرأ بلغاتهم حتى اودى ذلك الى تخطيه بعضهم بعضا فنسخ تلك
الصحف في مصحف واحد مقتصرا من اللغات على لغة قريش اذ هي ارجحها قال بن شهاب
المذكور بالاسناد السابق واخبرني بالواو ولابي ذر فاخبرني بالفاء والافراد ايضا خارجة
ابن زيد بن ثابت انه سمع اباه زيد بن ثابت قال فقدت بفتح الفاف انه من الاحزاب
حين نسخنا المصحف اي في زمن عثمان لا في زمن ابي بكر لان الذي فقده في خلافة ابي
بكر الايتان من اخر سورة براءة قد كنت اسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ
بهما فالتمسناها اي طلبناها فوجدناها مع خزيمة بن ثابت الانصاري بالمثلثة
ابن الفاكهة بن ثعلبة ذي الشهادتين وهو غير بن خزيمة بالكنية الذي وجد معه
اخر التوبة من المومنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه فالحقناها في سورتها
في المصحف بضم الصاد من غير ميم في الفرع والذي في اليونينية بالميم بالا
ذكر كانت النبي صلى الله عليه وسلم بافراد لحظ كاتبه وبه قال حدثنا يحيى بن بكير
بضم الموحدة قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن يونس بن يزيد الايلي عن بن
شهاب محمد الزهري ان بن السباق عبيدا قال ان زيد بن ثابت قال
ارسل الي ابو بكر رضي الله عنه زمن خلافته قال انك كنت تكتب الوحي لرسول الله
صلى الله عليه وسلم فاتبع القرآن بهمزة وصل وتشديد الفوقية وكسر الموحدة قال
زيد فتتبعت اي القرآن اجمعه من العسب واللخاف وصدور الرجال كما في الباب
السابق وفي رواية بن عيينة عن بن شهاب القتب والعسب والكرانيف وجريد النخل
وفي رواية بن عيينة عن بن شهاب عرشعيب من الرقاع وعند عمارة بن غزية وقطع
الاديم حتى وجدت اخر سورة التوبة ايتين من خزيمة او ابي خزيمة الانصاري
لم اجدها مكتوبتين مع احد غيره لقد جاءكم رسول من انفسكم عزيز عليه
ما عنتم الى اخر سقط لابي ذر قوله عزيز الى اخره وبه قال حدثنا عبيد الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قال ان زيد بن ثابت قال ارسل الي ابي بكر رضي الله عنه زمن خلافته قال انك كنت
تكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم فاتبع القرآن قال عبيد الله بضم
العين بن موسى بن باذام الكوفي عن اسرايل بن يونس عن جده ابي اسحاق السبيعي
عن البراء بن عازب رضي الله عنه انه قال لما نزلت لا يستوي القاعدون من
المومنين غير اولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله قال لي النبي صلى الله عليه وسلم
ادع لي زيدا وليجئ بكسر الجيم باللوح والدواة بفتح الدال بالافراد ولابي ذر
عن الحموي والدرقي بضم الدال وكسر الواو وتحتية مشددة والكتف والكتف والدواة
ثم قال له لما حضر اكتب لا يستوي القاعدون وخلف ظهر النبي صلى الله عليه
وسلم عمرو بن ام مكتوم بفتح العين وسكون الميم الاعمى قال ولابي ذر فقال
يا رسول الله فما تامرني فانه ضرير البصر لا يستطيع الجهاد فنزلت مكانها فكان
في الحال قيل قبل ان يجف القلم لا يستوي القاعدون من المومنين في سبيل
الله عن ابي البصري ولابي ذر غير اولي الضرر ولابي ذر لا يستوي القاعدون
من المومنين والمجاهدون هذا من سخة المولف في سبيل الله عن اولي الضرر قال
الحافظ ابو ذر نفسه وهذا على سعة التغيير لا على التلاوة ومراد البخاري في الحديث
الاول قوله انا كنا نكتب الوحي وقوله في الاخر الكتب ولم يذكر من الكتاب سوى
زيد بن ثابت وقد كتب الوحي غيره ولم تكتب زيد الا عكة لانه انما اسلم بعد الهجرة
وكثرة كتابته الوحي اطلق عليه الكاتب وكان ربما غاب فيكتب غيره وقد كتب
الوحي قبله ابي بن كعب وهو اول من كتب الوحي بالمدينة واول من كتبه علة من
قريش عبد الله بن سعد بن ابي سرح لكنه ارتد ثم عاد الى الاسلام يوم الفتح
وممن كتب له صلى الله عليه وسلم في الجملة الخلفا الاربعة والزبير بن العوام
وخالد وابان ابنا سعيد بن العاص بن اميه وحنظلة بن الربيع الاسدي
وشرحبيل بن ابي فاطمة وعبد الله بن الارقم الزبيري وشرحبيل بن حسنة وعبد
الله بن رواحة في اخرين هذا باب بالتنوين انزل
القرآن على سبعة احرف وبه قال حدثنا سعيد بن عفير بضم العين المهملة
وفتح الفا آخره راء نسبة الى جده فشهر به واسم ابيه كثير بالمثلثة وسعيد
هذا من حفاظ المصريين وثقاتهم قال حدثني بالافراد الليث بن سعد
امام المصريين قال حدثني بالافراد ايضا عقيل بضم العين بن خالد وللاصيلي
عن عقيل عن ابن شهاب الزهري انه قال حدثني بالافراد عبيد الله بضم العين بن
عبد الله بن عتبة بن مسعود ان بن عباس وللاصيلي ان عبد الله بن عباس
رضي الله عنهما حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقرأني جبريل القرآن
على حرف قال في الفتح وهذا بما لم يصرح بن عباس بسماعه من صلى الله عليه وسلم
وكان سمعه من ابي بن كعب وقد اخرج النسائي من طريق عكرمة بن خالد عن
سعيد بن جبير عن بن عباس عن ابي بن كعب نحو فراجعته ولمسلم من حديث

ابي

اي فرددت اليه ان هون على امتي وفي رواية له ان امتي لا تطيق ذلك فلم ازل
استزيده اطلب منه ان يطلب من الله الزيادة في الاحرف للتوسعة ويزيدني
اي ويسال جبريل ربه تعالى فيزيدني حتى انتهى الى سبعة احرف وفي
حديث ابي المذكور ثم اتاه الثانية فقال على حرفين ثم اتاه الثالثة فقال على
ثلاثة احرف ثم جا الرابعة فقال ان الله يامرك ان تقرا على سبعة احرف فايما
حرف قرؤا عليه فقد اصابوا وحديث الباب سبق في بدء الخلق وبه قال حدثنا
سعيد بن عفير المصري قال حدثني بالافراد ايضا عقيل بضم العين بن خالد
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثني بالافراد عروة بن الزبير
ابن العوام ان المسور بن مخرمة بفتح الميم وسكون الخا المعجمة بن نوفل
الزهري وعبد الرحمن بن عبد يتوي عبد من غير اضافة الى بتي القاري بتشديد
التحتية نسبة الى القارة بطن بن خزيمة بن مدركة والقارة لقب واسمه
اتبع بالمثلثة مصغرا حدثاه انهما سمعا عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول
سمعت هشام بن حكيم ولابي ذر والاصيلي زيادة بن حزام وهو اسدي
على الصحيح يقرا سورة الفرقان لا سورة الاحزاب اذ هو غلط في حياة رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاستمعت لقراءته فاذا هو يقرا على حروف كثيرة
لم يقرئنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فكدت اساوره بهمزة مضمومة وبي
مهملة مفتوحة اي اخذ برأسه او ثوبه في الصلاة فتصبرت اي تكلفت الصبر
حتى سلم اي من فرغ من صلاته فلببته بفتح اللام وتشديد الموحدة الاولى
في الفرع وقال عياض التخفيف اعرف برداءه اي جمعها عليه عند لبته ليلا
يتغلب مني وهذا من عمر على عادته في الشدة بالامر بالمعروف فقلت
من اقرأك هذه السورة التي سمعتك تقرؤها بحذف الضمير خلاف هشام اقرأنيها
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عمر رضي الله عنه فقلت له كذبت فان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قد اقرأنيها على غير ما قرأت هذا فيه الحلاق التكذيب
على غلبة الظن فانه انما عمل ذلك الفعل عن اجتهاد منه لظنه ان هشاما خالف
الصواب وساغ له ذلك لرسوخ قدمه في الاسلام وسابقته بخلاف هشام فانه
من مسلمة الفتح فخشي ان لا يكون اتقن القراءة ولعل عمر لم يكن سمع حديث انزل
القرآن على سبعة احرف قبل فانطلقت به اقوده اجر برداءه الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اني سمعت هذا يقرا بسورة الفرقان بيا
الجر وللاربعة سورة الفرقان على حروف لم تقرئنيها فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ارسله بهمزة قطع اي اطلقه ثم قال له عليه السلام اقرا يا هشام
فقرا عليه القراءة التي سمعته يقرأها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
كذلك انزلت ثم قال عليه الصلاة والسلام اقرا يا عمر فقرأت القراءة التي
اقرأني بها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك انزلت ثم قال عليه السلام

تطيبا لقلوب الناس وقلب عمر ليلا ينكر تصويب النبي للمختلفين ان هذا القرآن
انزل على سبعة احرف جمع حرف مثل فلس وافلس اي لغات لان احد معاني الحرف
في اللغة الوجه قال تعالى ومن الناس من يعبد الله على حرف وعلى الثاني يكون
من اطلاق الجزء على الكلمة مجازا لكونه بعضها فاقرؤا ما تيسر منه اي من
المنزل وقد وقع لجماعة من الصحابة نظير ما وقع مع هشام منها لابي بن كعب
مع ابن مسعود مع رجل في سورة النحل وعمرو بن العاص مع رجل في اية من القرآن
رواه احمد وابن مسعود مع رجل في سورة من الحم رواه ابن حبان والحاكم
واما ما رواه الحاكم عن سمرة رفعه انزل القرآن على ثلاثة احرف فقال ابو
عبد الله تواترت الاخبار بالسبعة الا في هذا الحديث قال ابو شامة
يحتمل ان يكون بعضه انزل على ثلاثة احرف كجدوة والدهب او اراد انزل اولا
على ثلاثة ابتداء على ثلاثة احرف ثم زيد الى سبعة توسعة على العباد والاكثر
انها محصورة في السبعة وهل هي باقية الى الان يقرا بها ام كان ذلك ثم استقر الامر
على بعضها الى الثاني ذهب الاكثر كسفيان بن عيينة وابن وهب والطبري والطحاوي
وهل استقر ذلك في الزمن النبوي ام بعده والاكثر على الاول واختاره القاضي
ابو بكر بن الطيب وابن عبد البر وابن العدوي وغيرهم لان ضرورة اختلاف
اللغات ومشقة نطقهم بغير لغتهم اقتضت عليهم في الاول فاذن لكل ان يقرا
على حرفه اي طريقته في اللغة الى ان انضبط الامر وتدربت الالسن وتمكن الالسن
الناس من الاقتصار على الطريقة الواحدة فصار جبريل عليه السلام النبي صلى
الله عليه وسلم القرآن من مرتين في السنة الاخيرة واستقر على ما هو عليه
الان فنسخ الله تعالى تلك القراءة المأذون فيها بما اوجبه من الاقتصار على هذه
الطريقة التي تلقاها الناس ويشهد له ما عند الترمذي عن ابي انه صلى الله
عليه وسلم قال لجبريل ابي بعثت الى امة امية فيهم الشيخ الفاني والعجوز الكبيرة
والغلام قال فمرهم ان يقرؤا على سبعة احرف وفي بعضها كقوله هلم وتعال
واقبل واسرع واذهب واعجل لكن الاباحة المذكورة لم تقع بالتشهي اي كل احد
بغير الكلمة مراد فها في لغته بل ذلك قصور على السماع من الرسول صلى الله عليه وسلم
كما يشير اليه قول كل من عمر وهشام اقرأني النبي صلى الله عليه وسلم وبين سلمنا
الاباحة بقراءة المرادف ولم يسمع لكن الاجماع من الصحابة في امن زمن عثمان الواقفة
للمعرضة الاخيرة يمنع ذلك كما مر واختلف في المراد بالسبعة قال ابن العربي واباه
في ذلك نص ولا اثر وقول ابن حبان انه اختلف فيها على خمسة وثلاثين قولا قال
المنذري ان اكثرها خبر مختار وقال ابو جعفر محمد بن سعدان النحوي هذا
من المشكل الذي لا يدري معناه لان الحرف يأتي لمعان وعن الخليل بن احمد
القرآن انما هو حرف واحد من الاحرف السبعة وقيل سبعة انواع كل نوع منها جزء
من اجزاء القرآن فبعضها امر ونهي ووعد ووعيد وقصص وحلال وحرام

ومحكم

ومتشابه وامثال وفيه حديث ضعيف من طريق ابن مسعود ورواه البيهقي بسند
مرسل وهذا قول فاسد وقيل سبع لغات لسبع قبائل من العرب متفرقة في القرآن
فبعضه بلغة تميم وبعضه بلغة ازد وربيعة وبعضه بلغة هوازن وبكر وكذلك
سائر اللغات ومعانيها واحدة والى هذا ذهب ابو عبيدة وثعلب وحكاه ابو زيد
عن ابي حاتم وبعضهم عن القاضي ابي بكر وقال الازهري وابن حبان انه المختار وصححه
البيهقي في الشعب واستكره ابن قتيبة واحتج له بقوله تعالى وما ارسلنا من
رسول الا بلسان قومه واجيب بانه لا يلزم من هذه الاية ان يكون
ارسل بلسان قريش فقط لكونهم قومه بل ارسل لما جمع العرب ولا يرد عليه كونه
بعث الى الناس كافة عربا وعجما لان القرآن انزل باللغة العربية وهو بلغة
الى طوائف العرب وهم يترجمونه لغير العرب بالسنتهم وقال ابن الجزري تتبعت
القراءات صحيحها وشاذها وضعيفها ومنكرها فاذا هي ترجع الى سبعة اوجه
من الاختلاف لا تخرج عن ذلك وذلك اما في الحركات بلا تغيير في المعنى والصورة
نحو البخل وبحسب وجهين او بتغيير في المعنى فقط نحو فتلقى ادم من ربه كلمات
وادكر بعد امة وامنه وامه واما في الحروف بتغيير المعنى لا الصورة نحو تبلوا
وتتلوا وننجيك بيدنك او عكس ذلك نحو بسطه وبصطه او بتغيير بهما نحو اشز
منكم ومنهم وتابل وتتال فامضوا الى ذكر الله واما في التقديم والتاخير نحو
فيقتلون ويقتلون وجاءت سكرة الموت بالحق او في الزيادة والنقصان نحو
اوصى ووصى والذكر والانثى وما نحو اختلاف الاظهار والادغام مما يعد عند
بالاصول فليس من الاختلاف الذي يتنوع فيه اللفظ او المعنى لان هذه الصفات
في ادائه لا تخرجه عن ان يكون لفظا واحدا وليس فرض فيكون من الافك انتهى
وحديث الباب مضى في كتاب الخصومات **باب**
تاليف القرآن اي جمع ايات السور او جمع السور مرتبة وبه قال **حدثنا** بالجمع
ولابي الوقت حدثني **ابراهيم بن موسى** الفراء الرازي الصغير قال **اخبرنا هشام**
ابن يوسف قاضي صنعا **ان ابن جريج** عبد الملك بن عبد العزيز **اخبرهم** قال
اخبرني فلان بكذا **واخبرني يوسف بن ماهك** بفتح الهاء وكسرها بصرف ولا يصرف
للعجمة والعلمية والعطف على محذوف وقال بن حجر وما عرفت فاذا عطف عليه
ثم رأيت الواو ساقطة في رواية النسفي **قال ابن عند عائشة ام المؤمنين**
رضي الله عنها اذ جاءها رجل عراقي لم يعين الحافظ بن حجر اسمه **فقال** لها اي
الكفن خير الابيض او غيره **قالت ويحك** كلمة ترحم **وما** اي اي شيء **يضرك** بعد
موتك في اي كفن كفنت **قال يا ام المؤمنين ارني مصحفك قالت لم اريكه قال**
بعلي اولت القرآن عليه فانه يقرأ مولق قال في الفتح الظاهر ان
هذا العراقي كان ياخذ بقراءة ابن مسعود وكان ابن مسعود لما حضر مصحف
عثمان الى الكوفة لم يرجع عن قراءته ولا على اعدام مصحفه فكان تالي مصحفه

بخلاف غيره في التاليف عثمان ولا يجوز ان تاليف المصحف العثماني اكثر مناسبة من غيره فلهذا
اطلق العراقي انه غير مولف وهذا كله على ان السوال انما وقع عن ترتيب السور ولذا قالت
له عايشة ويضرك بضم الضاد المعجمة والراء المشددة من الضرر ولابوي ذر والوقت والاصيلي
يضرك بكسر الضاد بعدها ياء مضمومة تحتية من الضير اية بفتح الراء والتحتية المشددة
بعدها هاء مضمومة ولابي ذر عن الحموي والمستملي اية بفوقية بدل الهاء مفتوحة منونة
وان قبل اني قبل قراءة السورة الاخرى انما انزل اول ما نزل منه سورة من المفصل فيها
ذكر الجنة والنار سورة اقرا باسم ربك اذ ذاك لازم من قولهم تعالى فيها ان كذب وتولى
وسندع الزبانية او المدثر وذكرها صنع فيها في قوله تعالى وما ادراك ما سقر
وفي جنات يتساءلون لكن لكن نزل اولا من سورة اقرا خمس ايات فقط او المراد
بالاول بعد الفترة وهي المدثر فلعل اخر جا نزل قبل نزول بقية اقرا او بتعدد
من اي من اول ما نزل حتى اذا فاجاه بالملك والوحدة بينهما الف اي رجع الناس
الى الاسلام واطمانت نفوسهم عليه وتيقنوا ان الجنة للمطيع والنار للعاصي نزل
الحلال والحرام ولو نزل اول شيء لاتشربوا الخمر لقالوا لا ندع الخمر ابدا ولو نزل
لا تزنوا لقالوا لا ندع الزنا ابدا وذكر لما طبعت عليه النفوس من النفرة عن ترك
المالوف فاقتضت الحكمة الالهية ترتيب النزول على ما ذكر لقد نزل بمكة على محمد صلى الله
عليه وسلم وابي لجارية صغيرة العب بل الساعة موعدهم والساعة ادهى وامر
من سورة القمر التي ليس فيها ذكر شيء من الاحكام وما نزلت سورة البقرة والنساء
المشتملات على الاحكام من الحلال والحرام الا بعد ما هاجر بالمدينة واراد
بذلك تاخر ترك الاحكام قال فاخرجت له اي للعراقي المصحف فاملت بسكون
اليم وتخفيف اللام وبتشديدها عليه اي السورة ولابي ذر السور اي ايات كل
سورة كان قالت له مثلا سورة البقرة كذا وكذا اية وهذا يوييد ان السوال وقع
عن تفصيل ايات كل سورة وقد ذكر بعض الاب ايات السور مفردة كابن شيطا
والجعبري وفي مجموعي لطايف الاشارات لثبوت القراءات ما يكفي ويشفي وبه
قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحاق
عمرو بن عبد الله السبيعي انه قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد ولابي ذر زاده
ابن قيس اخا الاسود بن يزيد بن قيس قال سمعت بن مسعود رضي الله عنه
يقول في شان سورة الكهف وشان سورة مريم وشان سورة
طه وشان سورة الانبيا انهن الخمسة من العتاق الاول بكسر العين والعتيق
يجعل كل شيء بلغ الغاية في الجودة عتيقا والاول بضم الهمزة وفتح الواو
المخففة والاولية باعتبار نزولهن وهن من تلادي بكسر العوقية
وتخفيف اللام وبعد الالف دال مهملة اي ما ول قديما ومع ذلك فهن موخرات
في ترتيب المصحف العثماني وهذا للحديث مر في التفسير وبه قال حدثنا
ابو الوليد هشام بن عبد الملك قال حدثنا شعبة قال [illegible] انا ابو

ابو اسحاق عمرو السبيعي انه سمع البراء بن عازب رضي الله عنه بن عازب قال تعلمت
سورة سبح اسم ربك الاعلى وابو الوقت الاعلى قبل ان يقدم النبي صلى الله عليه
وسلم ابي المدينة وهي من اوايل ما نزل ومع ذلك فهي متاخرة في المصحف فالتاليف
بكونه بالتقديم والتاخير وهذا الحديث سبق في التفسير ايضا وبه قال حدثنا
عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان المروزي عن ابي حمزة بالحا المهملة والزاي
محمد بن ميمون السكري المروزي عن الاعمش سليمان بن مهران عن شقيق
ابن وايل بن سلمة انه قال قال عبد الله بن مسعود قد علمت وللاصيلي وابن
عساكر لقد تعلمت النظاير اي السورة المتماثلة في المعاني فالموعظة او الحكم
او القصص او السور المتقاربة في الطول والقصر التي كان النبي صلى الله عليه
وسلم يقرا هن اثنين اثنين في كل ركعة ولابي ذر عن الكشميهني باسقاط الجار فقام
عبد الله يعني بن مسعود من مجلسه ودخل بيته ودخل معه علقمة من قيس النخعي
وخرج علقمة فسالناه عنها فقال عشرون سورة من اول المفصل على تاليف
مصحف بن مسعود بل اخرهن الحواميم ولابي ذر هن الحواميم والدخان وعم
يتساءلون ولابن خزيمة من طريق ابي خالد الاحمر عن الاعمش مثل الحديث وزاد قال
الاعمش اولهن الرحمن واخرهن الدخان وذكر الدخان في المفصل وقد مر في باب
الجمع بين السورتين في ركعة من كتاب الصلاة سرد السور العشرين فيما اخرجه
ابو داود في الحديث وفي الحديث دليل على ان تاليف مصحف بن مسعود على
غير تاليف العثماني ولم يكن على ترتيب النزول وقيل ان مصحف علي بن ابي ابي
طالب كان على ترتيب النزول اوله اقراء ثم المدثر ثم نون والقلم وهكذا الى اخر المكيات
المدني وهل ترتيب المصحف العثماني كان باجتهاد من الصحابة او توقيفي ذهب
الى الاول الجمهور ومنهم الوحي ابو بكر بن الطيب فاسنده واستغمر عليه زاعما من
قوله وانه فوض ذلك الى امته بعده وذهبت طايفة الى الثاني والخلاف لفظي
لان القايل بالاول يقول الله رمز اليهم ذلك لعلمهم باسباب نزوله ومواقع كلماته
ولذلك قال الامام مالك وانا العنوا القران على ما نوا بسمعونه من النبي صلى الله
عليه وسلم وقول ثالث وقول ان كثيرا من السورة كان على ترتيبه في حياته صلى
الله عليه وسلم كالسبع الطوال والحواميم والمفصل ولقوله اقرا الزهراوين البقرة
وال عمران والى هذا قال بن عطية وقال بعضهم لترتيب وضع السور في المصحف
اسباب قد تطلعك على انه توقيفي صادر عن حكيم احدها بحسب الحروف كما في
الحواميم وثانيها لموافقة اول السور لاخر ما قبلها كاخر الحمد في المعين واول
واول البقرة وثالثها للوزن في اللفظ كاخر تبت واول الاخلاص ورابعها
لمشابهة جملة السورة لجملة الاخرى مثل الضحى الم نشرح وقال بعضهم
سورة الفاتحة تضمنت الاقرار بالربوبية والالتجا اليه في دين الاسلام والصيانة
عن دين اليهودية والنصرانية وسورة البقرة تضمنت قواعد الدين وال عمران

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بمنزلة جملة المخصوص بها فالبقرة بمنزلة اقامة الكيل لدليل على الحكم وال عمران بمنزلة
الجواب عن شبهات الخصوم وسورة النساء تتضمن احكام الانساب التي بين الناس
والمايدة سورة العقود تتضمن احكام الانساب وبهائم الدي انتهى والمراد ترتيب
الايات فانه توقيفي بلا شك ولا خلاف انه من النبي صلى الله عليه وسلم وهو امر
واجب وكلام لازم فقد كان جبريل يقول ضع امه كذا في موضع كذا وفيه حديث
اخرجه البيهقي في المدخل والدلايل والحاكم في المستدرك وقال صحيح على شرطهما
باب ما كان جبريل يعرض القران بفتح الياء وكسر الراء على النبي
صلى الله عليه وسلم يستفتح بما اقراه اياه وقال سروق هو بن الاجدع التابعي
ما وصله الولف في علامات النبوة عن عايشة ام المومنين عن فاطمة بنت
النبي صلى الله عليه وسلم عليها السلام اسر الي النبي صلى الله عليه وسلم ان جبريل
يعارضني اي يدارسني ولابي ذر كان يعارضني القران كل سنة اي مرة وانه ولابي
ذر عن الحموي وابي عارضني هذا العام مرتين ولا اظنه الا حضر اجلي والمعارضة
مفاعلة من الجانبين كان كل منهما تارة يقرا والاخر يسمع وبه قال حدثنا يحيى
ابن قزعة بفتح القاف والزاي والعين والهملة المكي المؤدن قال حدثنا ابراهيم
ابن سعد بكون العين الزهري العوفي ابو اسحاق الزهري عن الزهري
محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين بن عبد الله بن عتبة عن بن عباس رضي الله عنهما
انه قال قال كان النبي صلى الله عليه وسلم وفي نسخة كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اجود الناس بالخير بنصب اجود خبر كان واجود بالرفع ما يكون في شهر رمضان
اثبت له الاجودية المطلقة اولا ثم عطف زيادة ذلك في رمضان ليلا يتخيل من قوله انه
احترس بليغ ثم بين سبب الاجودية خصائصية منه برمضان الاجودية المذكورة بقوله
لان جبريل عليه السلام كان يلقاه كل ليلة في شهر رمضان حتى ينسلخ رمضان
وظاهره انه كان يلقاه في كل رمضان منذ انزل عليه القران الى رمضان الذي
توفي بعده وليس بقيد برمضان الهجرة وان كان صيام شهر رمضان انما فرض صومه
بعد الهجرة اذ انه كان يسمى به قبل فرض صومه نعم يحتمل انه لم يعارضه في رمضان
من السنة الاولى بوقوع ابتداء النزول فيها ثم فتر الوحي ثم سامع فكان فكان يعرض
عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم القران اي بعضه او معظمه لان اول رمضان
من البعثة لم يكن نزل من القران الا بعضه ثم كذلك كل رمضان المذكور وكان في سنة
عشر الى ان توفي صلى الله عليه وسلم وما نزل في تلك اليوم اكملت لكم دينكم واتممت
عليكم نعمتي نزلت يوم عرفة بالاتفاق ولما كان ما نزل في تلك الايام قليلا لم تعتبر
معارضة فاستفيد منه اطلاق القران فقرا بعضه مجازا وحينئذ فلو حلف ليقرا
القران فقرا بعضه لا يحنث الا ان قصد كله فاذا لقيه جبريل كان عليه الصلاة
والسلام اجود بالخير من الريح المرسلة اي المطلقة فنوعن الاحتراس لان
الريح منها العقيم الضاه ومنها المبشر بالخير فوصفها بالمرسلة لتعين الثاني

قال

قال الله تعالى هو الذي ارسل الرياح مبشرات فالريح المرسلة تنتشر مدة ارسالها
ولذا كان عليه صلى الله عليه وسلم في رمضان ديمة لا ينقطع وفيه استعمال افعل التفضيل
في الاسناد الحقيقي والمجازي لان الجود منه صلى الله عليه وسلم حقيقة ومن الريح مجاز
فان قلت الحكمة في تخصيص المذكور بما وضة القران اجيب بان المقصود
من الحضور والتعلم والليل بخلافه ذلك بخلاف النهار فان فيه الشواغل والعوارض
على ما لا يخفى ولعله صلى الله عليه وسلم كان يقسم ما نزل من القران في كل سنة على
ليالي رمضان اجزاء فيقرا كل ليلة جزاء في جزء من الليلة وبقية ليلته لما سوى ذلك
من تهجد وبراز وتعهد اهله ويحتمل انه كان يعيد ذلك الجزء من ارادب بعدد
الحروف المنزل بها القران وهذا الحديث قد سبق لهول الصحيح وفي كتاب الصوم
وبه قال حدثنا خالد بن يزيد الكاهلي قال حدثنا ابو بكر هو بن عياش بالتحتية
والمعجمة عن ابي حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين في عثمان بن عاصم عن
ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال كان اي جبريل
يعرض على النبي صلى الله عليه وسلم القران وسقط لغير الكشميهني لفظ القران
اي بعضه او معظمه كان صلم ليالي رمضان من زمن الجنة او من بعد فترة
الوحي الى رمضان الذي توفي بعده فعرض عليه القران مرتين في العام
الذي قبض زاد الاصيلي فيه واختلف هل كانت العرضة الاخيرة بجميع
الاحرف السبعة او بحرف واحد منها وعلى الثاني فهل هو حرف الذي جمع عليه
عثمان الناس او غيره فعند احمد وغيره من طريق عبيدة السلماني ان النبي
صلى الله عليه وسلم جمع عليه عثمان الناس يوافق العرضة الاخيرة ونحوه
عند الحاكم من حديث سمرة واسناده حسن وقد صححه هو واخرج ابو عبيد
من طريق داود بن ابي هند قال قلت للشعبي قوله تعالى شهر رمضان
الذي انزل فيه القران انما كان ينزل عليه في سايل السنة قال بلى ولكن جبريل
كان يعارضه مع النبي صلى الله عليه وسلم في رمضان ما انزل الله فيحكم الله
ما يشاء ويسنخ ما يشاء فكان السر في عرضه مرتين في سنة الوفاة استظهاره
على ما كتب في المصحف العثماني والاقتصار عليه ونزل ما عداه ويحتمل ان يكون
لان رمضان في السنة الاولى من نزول القران لم يقع فيها مدارسة
لوقوع ابتداء النزول في رمضان من فتر الوحي فوافقت المدارسة في السنة
الاخيرة في رمضان مرتين ليستقيم عدد السنين والعرض وكان صلى الله
عليه وسلم يعتكف كل عام شهرا من رمضان فاعتكف عشرين يوما من رمضان
في العام الذي قبض زاد الاصيلي فيه مناسبة لعرض القران مرتين وسبق في الا
عتكاف مباحث الا عتكاف والله الموفق والمعين باب
ذكر القراء الذين استشهد واجمع القران والتصدي لتعليمه من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم على عهده وبه قال حدثنا حفص بن عمر بضم العين

ابن العاص الحوضي البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عمرو بفتح العين
ابن مرة لا السبيعي الكوفي عن ابراهيم النخعي عن مسروق هو بن الاجدع انه قال
ذكر عبد الله بن عمرو بفتح العين بن العاص عن عبد الله بن مسعود فقال ابن
عمر لا ازال احبه لا بي عن النبي صلى الله عليه وسلم يقول خذوا القرآن اي يتعلموه
من اربعة من عبد الله بن مسعود فقط لفظ بن مسعود وللاصيلي وابي الوقت
وبالراي من معقل بفتح الميم وسكون العين المهملة وكسر القاف وابي بن كعب
وقيل محمة من يكون ماهرا في القرآن والاربعة المذكورون اثنان منهم من المهاجرين
وبهما البداءة، بهما والاخوان من الانصار وقد مر الحديث في المناقب وبه قال حدثنا
عمرو بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن
مهران قال حدثنا شقيق بن سلمة ابو وايل قال خطبنا عبد الله بن مسعود
نثبت بن مسعود لابي ذر رضي الله عنه فقال والله لقد اخذت من في اي من فتح
رسول الله صلى الله عليه وسلم بضعا بكسر الموحدة وسكون المعجمة ما بين الثلاث
الى التسع وسبعين سورة بالموحدة بعد السين وزاد عاصم عن زر عن عبد الله
واخذت بقية القرآن عن اصحابه ولم اتفق على تعيين السور المذكورة وانما قال
ابن مسعود ذلك لما امر بالمصاحف ان تغير وتكتب على المصحف العثماني وشاة
ذلك وقال انا تركت ما اخذت من في رسول الله صلى الله عليه وسلم وزاد احمد وابن
ابي داود من طريق الثوري واسرائيل وغيرهما عن ابي اسحاق عن جبير بضمة فصوا
ابن مالك والله لقد علم اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اني من اعلمهم بكتاب
الله ووقع عند النسائي من طريق عبدة وابن ابي داود من طريق عبدة ومن طريق
ابي هشام كلاهما عن الاعمش عن ابي وايل اني اعلمهم باسقاط من وما انا بخيرهم
اولا يلزم من زيادة الفضل في صفة من صفات الافضلية المطلقة والاعلمية
بكتاب الله لا يستلزم الاعلمية المطلقة ولا ريب ان العشرة المبشرة افضل
اتفاقا قال سقيق ابو وايل بالسند المذكور فجلست في الحلق بكسر الحاء المهملة وفتح
اللام في الفرع وضبطه في الفتح بفتحها اسمع ما يقولون في قول بن مسعود ضدا
فما سمعت ردا بتشديد الدال اي عائدا يقول غير ذلك مما يخالف قول بن مسعود
واما قول الذهبي فيما اخرجه بن ابي داود فيلقين اق ذلك كذا هفة من قول مسعود
رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه محمول على ان الذين كرهوا
ذلك من غير الصحابة الذين شاهدهم سقيق بالكوفة وبه قال حدثنا ولابي
ذر حدثني بالافراد محمد بن كثير ابو عبد الله العبدي البصري قال اخبرنا سفيان
الثوري عن الاعمش سليمان الكوفي عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن عبد الله بن قيس
النخعي انه قال قدمت بلدة من بلاد الشام مشهورة فقرأت سورة
يوسف فقال رجل لم يعرف الحافظ بن حجر اسمه نعم قال قيل انه نهيك بن سنان
ما هكذا انزلنا قال ابي بن مسعود ولابي ذر فقال فوالله كذا على رسول الله صلى

الله

الله عليه وسلم فقال احسنت ووجه بن مسعود انه من الرجل بتاء فقال له ان
تكذب بكتاب الله وتشرب الخمر فضربه الحد اي رفعه الى من له وبه فضربه واسند
الضرب اليه مجازا لكونه كان سببا فيه والمعقول عنه انه كان يرى وجوب عند الاجتماع
سماعيل انر هذا الحديث المنقل عن علي انه علي بن مسعود جلده الرجل بالراجة وحدها
ان لم يقرا ولم يشهد عليه ومحث ذلك يا تي ان شاء الله تعالى في كتاب الحدود
بعون الله وفضله وانما انكر الرجل كون الانزال جهلا منه لان اصل النزول والانكون اذ
الاجماع قائم على ان من جحد قاطعا عليه فهو كافر عليه وبه قال حدثنا الاعمش
سليمان قال حدثنا مسلم ابو الضحى ابن صبيح لا غير عن مسروق هو بن الاجدع
انه قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه والله الذي لا اله غيره ما انزلت سورة
من كتاب الله الا انا اعلم اين انزلت بغير الف بعد الميم ولابي ذر عن الكشميهني فيما
يا تيان الا لف وله عن الحموي والمستملي فيما بالنون بدل الالف ولو اعلم احدا اعلم مني
بكتاب الله تبلغه بسكون الموحدة وضم اللام ولابي ذر عن الكشميهني تبلغنيه بفتح
الموحدة وكسر الوحدة للام مشددة وزيادة نون بعد الغين بتحتية ساكنة لو
كنت اليه للاخذ عنه ولابي عبيد من سرين ثبت ان ابن مسعود قال لو علمت احدا
تبلغنيه الابل اخذت عنه ابا لعوضه الاخيرة حتى لا يا تيه ولعله احترز عن سكان
انس كما قاله في الكواكب واستطرد حوان ذكر الانسان ما فيه الفضيلة بعد الحاجة
وبه قال حدثنا قتادة حدثنا حفص بن عمر بن عياث قال حدثنا هشام هو بن
على العودي بفتح العين المهملة وسكون الواو وكسر الدال المجمة حدثنا قتادة
ابن دعامة السدوسي قال على حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه من جمع القرآن على عهد
النبي صلى الله عليه وسلم قال جمعه اربعة كلهم من الانصار ابي بن كعب من بني النجار
ومعاذ بن جبل من بني الخزرج بن ثابت من بني النجار وابو زيد سعد بن عبيد
بن النعمان بن قيس بن الاوس وقيل اسمه سعيد احد الاربعة الذين جمعوا القرآن
على عهده صلى الله عليه وسلم ومات ولا عقب له واستدل بن الانبري بكون هذا
عن جمع القرآن قال لان الحديث يرويه انس بن مالك وذكرهم وقال احد عمومتي ابو
زيد وانس من بني عدي بن النجار وهو من رهطي فكيف يكون هذا وهو اوسي
انتهى وليس في هذا الحديث ما ينفي جمعه عن غير المذكورين تابعه اي تابع حفص
ابن عمر في رواية هذا الحديث الفضل بن موسى بن السيناني عن عيسى بن راشد
بالقاف عن ثمامة بضم المثلثة وتخفيف الميم بن عبد الله قاضي البصرة عن جده
انس ابي بن مالك وهذه المتابعة وصلها بن اسحاق بن راهويه في مسنده وبه
قال حدثنا معلى بضم الميم وفتح العين المهملة واللام المشددة العمي ابو
الهيثم اخو بهز بن اسد البصري قال حدثنا عبد الله بن المثنى بن عبد الله
ابن انس بن مالك الانصاري ابو المثنى البصري صدوق الا انه كثير الغلط قال
حدثني بالافراد ثابت البناني بضم الموحدة وتخفيف النون واسم ابيه

اسلم ابو محمد والبصري قاضيها كلاهما عن انس رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم ولم يجمع القرآن غير اربعة جميع وجوهه وقرائه او لم يجمعه كله تلقيا من في
النبي صلى الله عليه وسلم بلا واسطة او لم يجمع ما نسخ بعد تلاوته وما لم ينسخ او
مع احكامه والنفقة فيه او كتابته وحفظه غير اربعة ابو الدرداء عويمر بن
مالك وقيل بن عامر وقيل بن ثعلبة الخزرجي ومعاذ بن جبل السلمي بالفتح
وزيد بن ثابت البخاري وابو زيد سعد بن عبيد الله الاوسي والحصر لعله باعتبار
ما ذكر قال المازري لا يلزم من قول انس لم يجمعه غيرهم ان يكون الواقع في نفس
الامر لذلك لان التقدير انه لا يعلم ان سواهم جمعه والا فكيف الاحاطة بذلك مع
كثرة الصحابة وتفرقهم من البلاد وهذا لا يتم الا ان كان يعني كل احد منهم على انفراده وانى
خبر عن نفسه ان لم يكمل له جمع القرآن في عهده صلى الله عليه وسلم وهذا في غاية
البعد في العادة انتهى وقد وقع في رواية الطبري من طريق سعيد بن ابي عروبة
عن قتادة في اول الحديث افتخر الحيان الاوس والخزرج فقال الاوس منا اربعة من
استهتز له عرش الرحمن سعد بن معاذ وحسبك شهادته رجلين خزيمة
ابن ثابت فقال الخزرج ومن غسلته الملائكة حنظلة بن ابي عامر ومن جهة الدين
عاصم بن ثابت فقال الخزرج منا اربعة جمعوا القرآن لم يجمعه غيرهم فذكرهم
ولعل مراد انس بقوله لم يجمع القرآن غيرهم اي من الاوس تغليبا من الفاتحة المذكورة
من النفي من المهاجرين وقال بن كثير انا لا نشك ان الصديق رضي الله عنه قرأ القرآن
وقد نص عليه الاشعري ومستنكر لا بانه صح انه صلى الله عليه وسلم قال يوم القيامة
اقرأهم بكتاب الله وأكثرهم قرآنا وتواتر عنه صلى الله عليه وسلم انه قدم للامامة
ولم يكن صلى الله عليه وسلم يأمر بأمر ثم يخالفه بلا سبب فلولا ان ابا بكر كان منصفا
بما يقدمه في الامة على سائر الصحابة وهي القراءة لما خدمه بلا سوء وفي حفظ
القرآن عنه بعيد لبل وقد صح في البخاري انه بنى مسجدا بفناء داره فكان يقرأ
القرآن اي ما نزل منه اذ ذاك وجمع على القرآن على ترتيب النزول وقال بن عمر
فيما رواه النسائي باسناد صحيح جمعت القرآن فقرأت به كل ليلة الحديث وعن
ابو عبيدة القرآن من الصحابة من المهاجرين الخلفا الاربعة وطلحة وسعد وابن مسعود
وحذيفة وسالما وابا هريرة وعبد الله بن السايب والعبادلة ومن النساء عايشة
وحفصة وام سلمة ولكن بعض هؤلا انما كمله بعده صلى الله عليه وسلم وعن بن
ابي داود في كتاب الشريعة من المهاجرين ايضا تميم بن اوس الداري وعقبة بن عامر
ومن الانصار عبادة بن الصامت وابا حليمة معاذ ومجمع بن حارثة وفضالة بن
عبيد وسلمة بن مخلد وعن جمعه ايضا ابو موسى الاشعري فيما ذكره الداني وعمرو
ابن العاص وسعد بن عبادة وبالجملة فيتعذر ضبطهم على ما لا يخفى ولا يتمسك بما
في هذه الاحاديث للاخذ بنا وكيف يكون فلك مع ما ورد من قتل القراء ببئر معونة
ويوم اليمامة لاسيما ما في هذا الحديث من الاضطراب من العدد والنفي والاطلاق

وليس

وليس فيها شيء من الوقوع الى النبي صلى الله عليه وسلم وقد تغلب الاسماعيلي الحديثين
الاخيرين باختلافهما بالحصر وعدمه مع ذكر ابي الدرداء بدله ابي بن كعب قال
لا يجوز ان في الصحيح حيامع تانيهما بدل الصحيح احدهما وجزم البيهقي بان
ذكر ابي الدرداء والصواب ابي بن كعب وقال الداودي وهم والصواب ابي
ابن يحيى بن كعب وقال الداودي وذكر ابي الدرداء محفوظا قال انس ونحن
ورثناه بكسر الراء مخففة اي انا نريد لانه مات ولم يترك عقبا وهو احد عمومته
انس عما في المناقب وهو يرد على من سمى ابا زيد المذكور سعد بن عبيد بن
النعمان احد بني عمرو بن عوف لان انسا خزرجي وسعد بن عبيد اوسي وعند
ابن ابي داود باسناد على شرط البخاري ابي ثمامة عن انس ان ابا زيد الذي جمع
القرآن اسمه قيس بن السكن قال وكان رجلا منا من بني بني عدي بن النجار احد
عمومتي ومات ولم يدع عقبا ونحن ورثناه قال بن ابي داود حدثنا انس بن خالد
الانصاري قال هو قيس بن السكن بن زعور من بني عدي بن النجار قال بن ابي
داود مات قريبا من وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فذهب علمه ولم يوجد
عنه وكان عقبا بدريا قال الحافظ بن حجر فهذا يرفع الاشكال من اصله قال
حدثنا صدقة بن الفضل المروزي الحافظ قال اخبرنا يحيى بن سعيد القطان
عن سفيان الثوري عن حبيب بن ابي ثابت الاسدي عن سلمة بن جبير الوالبي مولاهم
احمد الاعلام عن بن عباس انه قال قال عمر رضي الله عنهم ابي بن كعب اقرانا
لكتاب الله انا ولندع لنترك من لحن ابي بفتح اللام وسكون الحاء المهملة اي
من قراءته مما نسخت تلاوته ولبي اي والحال ان ابيا يقول احدثه اي الذي
يتركه عمر من لحنه من في اي فم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا انزله شيئ
يجعله لي غير النبي صلى الله عليه وسلم ما له نسخ ولا لغيره واستدل عليه بقوله
قال الله تعالى ما ننسخ من اية او ننسها ولابي ذر او ننسها بضم النون وسكون
السين من غير همز على قراءة نافع وابن عامر والكوفيون نات بخير منها او مثلها
والنسخ يكون على اقسام ما نسخ قرآنه وبقي حكمه كالشيخ والشيخة اذا زنيا
فارجموهما والحكم فقط نحو على الذين يطيقونه فدية طعام مسكين والحكم والتلاوة
نحو عشر رضعات يحرمن والمراد هنا الاول والاخير على ما لا يخفى والحديث مذكور
في تفسير البقرة

باب فاتحة الكتاب

ولابي ذر والوقت بيان فضل فاتحة الكتاب وبه قال حدثنا بن عبد الله المديني
قال شعبة بن الحجاج قال حدثني بالافراد حبيب بن عبد الرحمن بضم الحاء المعجمة
وفتح الموحدة الانصاري المدني عن حفص بن عاصم ابي بن عمر عن ابي سعيد بن
المعلى بضم الميم وما عداه باطل وحينئذ فيكون من نسب ابي جده وهو كثير من فعل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الشيبانية فلا يقال انه اخطأ انه قال قمت اصلي فدعاني صلى الله عليه وسلم فلم اجبه
لانه عليه الصلاة والسلام منعهم من الكلام مر في النكاح مر في الصلاة ومن قطعها وزاد
في سورة الانفال حتى صليت ثم اتيته قلت يا رسول الله كنت اصلي قال عليه الصلاة
والسلام ولا صلي فقال الم يقل الله تعالى استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم
وجه الضعف لان استجابة الرسول كاستجابته تعالى والمراد بالاستجابة الطاعة
والامتثال واستدل به على وجوب اجابته وهل يقطع الصلاة ام لا فيه نحو من
في اول التفسير ثم قال عليه الصلاة والسلام الا اعلمك اعظم سورة
في القرآن اجوا ومعنا مفعة اي ثواب حسب انتقالات النفس وخشيتها وتدبرها
قبل ان يخرج من المسجد فاخذ بيدي فلما اردنا ان نخرج من المسجد قلت يا
رسول الله انك قلت لاعلمنك اعظم سورة من القرآن ولابي ذر والاصيلي في القرآن
قال الحمد لله رب العالمين خبر مبتدا محذوف اي هي السورة الختم او لفظ
الحمد لله رب العالمين المثاني انها سبع ايات وتثنى في كل ركعة او من اثنى اذا اثنى عليه
والقرآن العظيم الذي اوتيته من اسم القرآن يقع على القصص كما يقع على الكل
وبول بما اوحينا اليك هذا القرآن مضى سورة يوسف وقد مر الحديث في اول التفسير
وفي سورة الانفال وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن المثنى العنزي
البصري قال حدثنا وهب وهو بن جرير بن حازم الازدي الحافظ قال قال حدثنا
هشام هو بن حسان عن محمد هو بن سيرين عن جده سعيد بفتح الميم والموحدة
بينهما عين مهملة ساكنة بن سيرين عن ابي سعيد بكسر العين سعد بن مالك
الخدري بالدال المهملة رضي الله عنه انه قال كنا في مسير لنا وعند الدارقطني في غزوة
سرية ولم يعينها فنزلنا اي ليلا كما في الترمذي على حي من احياء العرب فاستضفنا
فابوا ان يضيفونا كما عند المولف في الاجارة فحان جارية فقالت ان سيد الحي سليم
اي لديغ بعقرب ولم يسم الجارية والاسيد المحي ولو تنفعها عيب بفتح العين
المعجمة والتحتية عايب كخادم وخدم وللاصيلي وابي الوقت عيب بضم العين وتشديد
التحتية المفتوحة كراكع وركع فهل منكم راق كقاض يرقيه فقام معها رجل
هو ابو سعيد كما في مسلم ولا مانع من ان يكني الرجل عن نفسه فلعل ابا سعيد
صرح تارة وكنى اخرى والحمل على التعدد بعيد اجد الا سيما مع اتحاد المخرج والسياق
والسبب ما كنا نابيه بفتح الهمزة ساكنة فموحدة مضمومة وتكسر اي فنون
اي ما كنا نتهمه يرقيه فرقاه حبرا ولابي ذر في الاجارة فكانما نشط من عقال
فاعطاه سيد الحي ولابي ذر بثلاثين شاة جعلا على الرقية وسقانا لبنا
فلما رجع الذي رقاه قلنا له مستفهمين له اكنت ترقي او كنت تزين بفتح الثاء
وكسر القاف قال لا ما رقيته الا بام الكتاب بفتح القاف بغير ضمير قلنا لا تحدثوا
بسكون الحاء المهملة بعد ضم شيا في الثلاثين شاة حتى ناتي او نسال النبي صلى
الله عليه وسلم بالشك من الراوي فلما قدمنا المدينة ذكرناه للنبي صلى الله عليه وسلم

فقال

فقال وما يدريه انها اي الفاتحة في رقيته اقسموا الجعل واضربوا لي بسهم اي بنصيب
فعلم تطييبا لقلوبهم فان قلت ما موضع الرقية من الفاتحة اجيب
بان الفاتحة كلها رقية لما اختصت به من كونها مبدا القرآن وحاوية لجميع علومه
لاشتمالها على اثنائها على الله تعالى والاقرار بعبادته والاخلاص له وسوال الهداية
منه والاشارة الى الاعتراف بالعجز عن القيام بحمده والى شان المعاد وبيان
عاقبة الحامدين الى غير ذلك من السر البديع والبرهان الرفيع كما قاله التوربشتي
وبما نقله في الفتح وقال ابو معمر بفتح الميمين بينهما عين ساكنة مهملة شيخ
عبد الله بن عتبه حدثنا عبد الوارث بن سعيد ما وصله الاسماعيلي قال
حدثنا هشام هو بن حسان قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد ما وصله
الاسماعيلي قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا سعيد بن سيرين عن ابي بكرة
سعيد الخدري بهذا الحديث ومراده سياقه التصريح بتحديث عنعن
عنه في السابق فضل البقرة سورة البقرة وبه قال حدثنا محمد بن كثير العبدي البصري قال اخبرنا
شعيب بن الحجاج ح وعن سليمان بن مهران الاعمش عن ابراهيم
النخعي عن عبد الرحمن بن يزيد النخعي عن ابي سعيد عتبه بن عمرو البدري
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بن يزيد النخعي عن ابي مسعود عن قرا
بالايتين فان قلت ما هذا الباب في قوله بالايتين قلت ذهب بعضهم
الى انها زايدة وقيل ضمن الفعل معنى التبرك فحدي بالباء وعلى هذا يقول
قرات بالسورة ولا يقول قرات سورة بكذا بغير واو بل يقول قرات سورة بكذا
ولابي الوقت قرا الايتين بحذف الباء قال المولف حدثنا ولابي ذر وحدثنا
بالواو وفي نسخة وحدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفين بن
عيينة عن منصور عقبة عن ابراهيم النخعي عن عبد الرحمن بن يزيد النخعي عن
ابي مسعود عقبة البدري رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
من قرا بالايتين من اخر سورة البقرة وبما امن الرسول الى اخرها في ليلة
كفتاه اجزاتا عنه من قيام الليل او عن قراءة القرآن مطلقا او من الشيطان وشره
او دفعتا عنه شر الانس والجن وعن ابي مسعود من طريق عاصم عن زر عن علقمة
عن عبد الله من قرا خاتمة البقرة اخرجه عنه قيام الليل وعند الحاكم وصححه عن النعمان
ابن بشير رفعه ان الله كتب كتابا وانزل منه اياتين ختم بهما سورة البقرة لا يقربان
في دار فيقربها الشيطان ثلاث ليال وزاد ابو عبيد من وجه آخر عن جبير فاقرابها
وعلموها ابناءكم فانها قران وصلاة ودعاء وقال عثمان بن الهيثم بن
الجهم ابو عمرو العبدي البصري المؤذن ما وصله الاسماعيلي وابو نعيم من
طريق ابي عثمان بن الهيثم ولم يصرح فيه المولف بالتحديث وزعم بن العربي
انه منقطع قال حدثنا عوف بالغين بن ابي جميلة بالجيم المفتوحة الاعرابي

شبكة الألوكة www.alukah.net

العدوي البصري عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة رضي قال وكلني رسول صلى
الله عليه وسلم بحفظ زكاة الفطر من رمضان فاتاني ان فجعل يحثو بسكون الحا
المهملة وضم المثلثة يقال حثى يحثو وحثا يحثي اي ياخذ بكفيه سلك طعام وكان
طام تمرا فاخذته اي الذي حثى فقلت له لارفعنك الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقص الحديث بنحو ما سبق في الوكالة من قوله قال اني محتاج وعلي عيال
ولي حاجة شديدة قال فخليت عنه فاصبحت فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة
ما فعل اسيرك البارحة قال قلت يا رسول الله شكى حاجة شديدة وعيالا
فرحمته فخليت سبيله قال اما انه قد كذبك وسيعود فرصدته انه سيعود لقول رسول
الله صلى الله عليه وسلم انه سيعود فرصدته فجا يحثو من الطعام فاخذته فقلت
لارفعنك الى رسول الله قال دعني فاني محتاج وعلي عيال لا اعود فرحمته
فخليت سبيله فاصبحت فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة ما فعل
اسيرك قلت يا رسول الله شكا حاجة شديدة وعيالا فرحمته فخليت سبيله اما
انه قد كذبك وسيعود فرصدته الثالثة فجا يحثو من الطعام فاخذته فقلت لا
فعنك اي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا اخر ثلاث مرات انك تزعم لا تعود
ثم تعود قال دعني اعلمك كلمات ينفعك الله بها قلت ما هو قال اذا اويت
الى فراشك فاقرا اية الكرسي لن يزال ولا يزال
عن المحوي والمستملي لم يزل معك من الله حافظ يحفظك ولا يقربك شيطان
حتى تصبح وقال بالواو وحفظت لابي ذر وله وللاصيلي فقال النبي صلى الله عليه
وسلم صدقك بتخفيف الدال فيما قاله في اية الكرسي وهو كذوب من التتميم
البليغ وذلك لانه لما اوهم مدحه بوصفه بصفة الصدق استدرك فيه بصيغة
المبالغة اي صدقك في هذا القول مع ان عادته الكذب المستمر ذاك شيطان
من الشياطين باب فضل سورة الكهف ولابي الوقت
سورة الكهف وسقط لفظ باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا عمرو بن خالد بفتح العين
ابن فروخ المحراني الجزري سكن مصر قال حدثنا زهير بضم الزاي وفتح الهاء بعدها
تحتية ساكنة ابن معاوية قال حدثنا ابو اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي عن
البراء رضي الله عنه وللاصيلي زيادة بن عازب انه قال كان رجل فيل هو اسيد بن حضير
يقرا سورة الكهف لكن سياتي ان شاء الله تعالى ان الذي كان يقراه اسيد سورة
البقرة والذي في الجانب حصان بكسر الحا وفتح الصاد المهملتين محل كريم من الخيل مربوط
بشطنين تثنية شطن بفتح الشين المعجمة والطا المهملة اخره نون قيل ولعله
ربط باثنين لشدة صعوبته فتغشته اي غطاه احاطت به سحابة فجعلت تدنو
وتدنو مرتين اي تقرب منه وجعل فرسه المربوط بشطنين ينفر بفتح اوله
وكسر الفا فلما اصبح الصباح اتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال صلى
الله عليه وسلم تلك الملائكة دنت لصوتك ولو قرات لاصبحت ينظر الناس
لا تتوارى منهم وهذا طرف من حديث اوله ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث رجلا على سرية
فكان يقرا لاصحابه في صلاتهم فيختم بقل هو الله احد وفي اخر اخبروه ان الله يحبه
وسياتي موصولا ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته في اول كتاب التوحيد تاما
وهذا التعليق ثبت لابوي ذر والوقت وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي قال اخبرنا مالك امام دار الهجرة بن انس الاصبحي عن عبد الرحمن بن عوف
ابن عبد الله بن عبد الرحمن بن صعصعة عن ابيه عبد الله عن ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه ان رجلا هو سعيد الخدري كما عند احمد سمع رجلا يقرا قل

هعافه

هعافه لها وجه كوجه اللام تانانيث ولابي ذر عن الكشميهني تنزل بتا اي بلا تانيث
بعد اللام بالقران وللترمذي مع القران او على القران باب
فضل سورة الفتح سقط لفظ باب لغير ابي ذر وبه قال حدثنا اسماعيل
ابن اويس قال حدثني بالافراد مالك امام الائمة عن زيد بن اسلم عن ابيه اسلم
مولى عمر بن الخطاب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسير في بعض اسفاره
عند الطبراني في انه الحديبية وعمر بن الخطاب يسير معه ليلا فاعاره الا سوال
لكن رواه الترمذي من هذا الوجه متصلا بلفظ عن ابيه سمعت عمر يقول في
هذا الحديث نفسه ما يدل للاتصال حيث قال فيه قال عمر فحركت بعيري اذ
مقتضاه انه سمعه يقول ذلك فساله عمر عن شيء فلم يجبه رسول الله صلى الله
عليه وسلم ثم ساله فلم يجبه ثم ساله فلم يجبه بتكرير السوال
ثلاثا فظنه انه لم يسمعه فقال عمر فظلتك بفتح المثلثة وكسر الكاف الاولى
فحدثتك امك دعا على نفسه لما وقع منه من الالحاح نزرت بزاي بمعجمة في الوقع
وتثقل بعد ها ثا رسول الله صلى الله عليه وسلم الحث عليه وبالغت في سواله
ثلاث مرات كل ذلك لا يجيبك قال عمر فحركت بعيري حتى كنت امام الناس وخشيت
بكسر الشين المعجمة ان ينزل بفتح اوله وكسر الزاي في قران بتشديد الياء
فما نشبت بفتح النون وكسر الموحدة المعجمة اي فما لبثت ان سمعت صارخا يصرخ
بي زاد الاسماعيلي بي قال فقلت لقد خشيت ان يكون نزل في قران قال فجيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه اي فرد علي السلام فقال لقد
انزلت علي الليلة سورة اهي احب الي مما طلعت عليه الشمس لما فيها من البشارة
بالفتح والمغفرة فقرا عليه السلام انا فتحنا لك فتحا مبينا اي قضينا لك
قضاء مبينا على اهل مكة ان تدخلها انت واصحابك ليطوفوا بالبيت من القتال حه
وهي الحكومة او المراد فتح مكة عدة له بالفتح وجي به على لفظ الماضي لانها في تحققها
بمنزلة الكائنة وفي ذلك من الفخامة والدلالة على علو شان المخبر به ما لا يخفى
فضل قل هو الله احد سقط لفظ باب لغير ابي ذر وقفيه اي في فضل
قل هو الله احد عن عبيد بن حنين عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله
عليه وسلم وهذا طرف من حديث اوله ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث رجلا على سرية
فكان يقرا لاصحابه في صلاتهم فيختم بقل هو الله احد وفي اخر اخبروه ان الله يحبه
وسياتي موصولا ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته في اول كتاب التوحيد تاما
وهذا التعليق ثبت لابوي ذر والوقت وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي قال اخبرنا مالك امام دار الهجرة بن انس الاصبحي عن عبد الرحمن بن عوف
ابن عبد الله بن عبد الرحمن بن صعصعة عن ابيه عبد الله عن ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه ان رجلا هو سعيد الخدري كما عند احمد سمع رجلا يقرا قل

شبكة الألوكة www.alukah.net

هو قتادة بن النعمان لانه اخوه لامه وكانا متجاورين وجزم بذلك بن عبد البر فكانه
ابهم نفسه واخاه بقرا قل هو الله احد كلها حال كونه تردد ها فلما اصبح ابو سعيد
جا الي رسول الله صلي الله عليه وسلم فذكر ذلك الذي سمعه من الرجل له عليه الصلاة
والسلام وكان الرجل الذي جاوذ كره يتقالها بتشديد اللام اي يعتقد
انها قليلة في الجزل لا في التنقيص وعند الدار قطني من طريق اسحاق من الطباع
عن مالك في هذا الحديث ان لي جارا يقوم الليل فما يقرا الا بقل هو الله احد فقال
رسول الله صلي الله عليه وسلم والذي نفسي بيده انها تعدل ثلث القران
باعتبار معانيه لانه احكام واخبار وتوحيد وقد اشتملت هي على الثالث فكانت ثلثا
بهذا الاعتبار واعترض بانه يلزم به ان يكون ايه الكرسي واخر الحشر كل منهما ثلث
القران ولم يرد ذلك لكن قال ابو العباس القرطبي انما اشتملت على اسمين من
اسماء الله تعالى متضمنان جميع اوصاف الكمال لم يوجد في غيرهما من السور وهما
الاحد الصمد لانهما يدلان على احدية الذات المقدسة الموصوف الموصوف بجميع
اوصاف الكمال وبيان ذلك ان الاحد يشعر بوجوده الخاص الذي لا يشاركه فيه
غيره والصمد يشعر بجميع اوصاف الكمال لانه الذي انتهى سوده فكان يرجع
الطلب منه واليه ولا يتم ذلك على وجه التحقيق الا لمن حاز جميع فضايل الكمال
وذلك لا يصلح الا لله تعالى فلما اشتملت هذه السورة على معرفة الذات المقدسة
كانت بالنسبة الى تمام المعرفة بصفات الذات وصفات الفعل ثلثا انتهى وقال
قوم اي تعدل ثلث القران في الثواب وضعفه بن عقيل فقال لا يجوز ان يكون
المعنى فله اجر ثلث القران واحتج بحديث من قرا القران فله بكل حرف
عشر حسنات واسند بن عبد البر كذلك بقول بن اسحاق بن راهويه ليس المعنى
ان من قراها ثلاث مرات كان كمن قرا القران جميعه هذا لا يستقيم ولو
قراها مائتي مرة ثم قال بن عبد البر على ان اقول السكوت في هذه المسئلة افضل
من الكلام فيها واسلم انتهى وظاهر الاحاديث ناطق بتحصيل الثواب مثل من قرا
ثلث القران لحديث مسلم والترمذي احسد فسا قرا عليكم ثلث القران
فخرج يقرا قل هو الله احد ثم قال الا انها تعدل ثلث واذا حملناه على ظاهره
فهل ذلك الثلث معين اولي ثلث كان منه فيه نظر وعلى الثاني من قراها ثلاثا
كان كمن قراختمه كاملة زاد ابو معشر بسكون العين بين فتحتين عبد الله بن غ
والمغربي قاله الدمياطي وقال المزي كابن عساكر انه اسماعيل بن ابراهيم الهذلي
وصوبه في الفتح بان الحديث انما يعرف بالهذلي بلا يعرف للمغربي عن اسماعيل
الهذلي وبه قال حدثنا اسماعيل بن جعفر بن ابي كثير الانصاري الزرقي عن
مالك بن انس الامام وسقط بن انس للاصيلي عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد
الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة عن ابيه عن ابي سعيد

الخدري

الخدري انه قال اخبرني بالافراد ابي لا مي قتادة بن النعمان ان رجلا قام
في زمن النبي صلي الله عليه وسلم يقرا قل هو الله احد يرددها فلما اصبح ابو سعيد
اتي رجل ولا بي ذر اتي الرجل النبي صلي الله عليه وسلم نحو اي نحو الحديث السابق
ولفظه عند الاسماعيلي فقال يا رسول الله ان فلانا قام الليلة يقرا من السحر قل
هو الله احد فساق السورة يرددها لا يزيد عليها وكان الرجل يتقالها فقال
النبي صلي الله عليه وسلم انها لتعدل ثلث القران وبه قال حدثنا عمرو بن حفص
قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال
حدثنا ابراهيم النخعي والضحاك بالضاد المعجمة والحا المهملة المشددة بن مزاحم
وقيل بن شرحبيل المشرقي بفتح الميم وكسر القاف كالدارقطني وابن ماكولا
وكذا هو عند ابي ذر وقيده العسكري بكسر الميم وفتح الراء نسبة الى شرق بن
زيد بن جشم بن حاشد بطن من همدان وقال بن فتح الميم صحف قال في الفتح
وكانه يشير الى قول بن ابي حاتم شرق موضع وهو بالقاف اتفاقا وبالغاء
تصحيف كلاهما اعني ابراهيم والضحاك عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه
انه قال قال النبي صلي الله عليه وسلم لاصحابه ايعجز احدكم بكسر الجيم من باب
ضرب يضرب والهمزة للاستفهام الاستخباري انه يقرا ثلث القران في ليلة ولابي
ذر وحدة في ليلته فشق ذلك عليهم وقالوا اينا يطيق ذلك يا رسول الله
فقال عليه الصلاة والسلام الله الواحد ثلث القران وعند الاسماعيلي من رواية
ابي خالد الاحمر عن الاعمش فقال يقول قل هو الله احد تعدل ثلث القران قال في الفتح
فكان رواية ابي خالد بالمعنى ويحتمل ان يكون بعض رواته كان يقرها كذلك
كما جا ان عمر كان يقرا الله احد الله الصمد بجر قل في اولها وبهم السورة هذا
الاسم لاشتمالها على الصفتين المذكورتين وقد قيل في معنى الثلث غير ما ذكر ان
المراد من عمل ما تضمنته من الاخلاص والتوحيد كان كمن قرا ثلث القران وقال
الطيبي قل هو الله احد في معنى لا اله الا الله لوجهين احدهما انه تعالى وحده هو
الصمد المرجوع اليه في حوائج المخلوقات ولا صمد سواه ولو صور سواه لفسد نظام
العالم ومن ثم كرر الله واوقع الصمد المعرف خبرا له وقطعه جملة مستانفة
على بيان الموجب تاييها ان الله هو الاحد في الالهية اذ لو تصور غيره لكان اما ان يكون
فوقه فيها وهو محال واليه الاشارة بقوله لم يولد ودونه فلا يستقيم ايضا واليه
لم يلد اوسا وياله وهو محال ايضا واليه رمز بقوله ولم يكن له كفوا احد ويجوز
ان يكون الجمل المنفية تعليلا للجملة الثانية المثبتة كانه لما قيل هو الصمد
المعبود الخالق الرازق المثيب المعاقب ولا صمد سواه قيل لم كان كذلك اجيب
لانه ليس فوقه احد يمنعه من ذلك ولا سا ويا ونه فيه ولا دونه يستقل
به وقد اخرج الترمذي عن بن عباس وانس بن مالك قالا قال رسول الله صلي
الله عليه وسلم اذا زلزلت الارض تعدل نصف القران وقل هو الله احد

تعدل ثلث القرآن وقل يا ايها الكافرون تعدل ربع القرآن واخرج الترمذي
ايضا وابن ابي شيبة وابو الشيخ وابن الضريس تعدل ربع القرآن قال في الفتح وهو
ضعيف لضعف سلمة وان حسنه الترمذي فلعله تساهل فيه لكونه في فضايل
الاعمال وكذا صححه الحاكم من حديث ابن عباس وفي سنده بيان بن المغيرة
وهو ضعيف عندهم انتهى وابدى القاضي البيضاوي لمحكمه فقال يحتمل
ان يقال المقصود الاعظم بالذات من القرآن بيان الابدا والمعاد وان زلزلت
مقصورة على ذكر المعاد يشتمل بيان احواله فيعادل نصفه واما ما جا انها
ربعه فلانه يشتمل على تقرير التوحيد والنبوات وبيان احكام المعاش واحوال
المعاد وهذه السورة مشتملة على القسم الاخير واما الكافرون فمحتويه على القسم
الاول منها لان البراة عن الشرك اثبات للتوحيد فيكون كل واحد منهما كانه ربع فان
قلت هلا جعلوا المعاد له على التسوية في الثواب على المقدار المنصوص عليه اجيب
بانه منهم من ذلك لزوم فضل اذا زلزلت على سورة الاخلاص والقول الجامع فيه ما
ذكره الشيخ التوربشتي رحمه الله حيث قال وان سلكنا هذا المسلك بلغ علمنا
يعتقد ويعترف ان بيان ذلك على الحقيقة انما يتلقى من قبل الرسول صلوات
الله وسلامه عليه فانه هو الذي ينتهي اليه في معرفة حقايق الاشيا والكشف
عن حقايق العلوي واما القول الذي نحن لا نتعدى عن ضرب من الاحتمال نقله
الطيبي في شرح المشكاة قال العزيزي ابو عبد الله محمد بن يوسف بن مطر
ابن صالح سمعت ابا جعفر محمد بن ابي حاتم بالحا المهملة والفوقية وراق
ابن عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري اي كاتبه الذي كان يكتب له قال ابو عبد الله
البخاري عن ابراهيم النخعي عن ابي سعيد مرسل اي منقطع وعن الضحاك
المشرقي بفتح ميم المشرقي وكسر الدال وابي ذر قال البوشنجي وقد اختلف
فيه فقال مسند وظاهره ان المرسل كان يطلق على المنقطع لفظ المرسل وعلى
المتصل لفظ المسند والمشهور في الاستعمال ان المرسل ما يصفه التابعي الى
النبي صلى الله عليه وسلم والمسند ما يصفه الصحابي الى النبي صلى الله عليه وسلم
بشرط ان يكون ظاهر الاسناد اليه الاتصال فوصل المعوذات
بكسر الواو وتثبت لفظ باب لابي ذر وزاد قال حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي حدثنا ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير عن عايشة رضي
عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اشتكى اي مرض يخوا على
نفسه بالمعوذات الثلاث الاخلاص والفلق والناس وفي حديث ابن
حبان وخزيمة واحمد وتعيبهن واطلق على الاولى لما اشتملت عليه من وصفه
الرب تعالى وخص المستعاذ في الثانية بما خلق الله فانتابا بالعام في قوله
من شر ما خلق ثم ثنى بالعطف في قوله ومن شر غاسق اذا وقب لان انبعاث
الشر فيه اكثر والتحرز منه اصعب ووصف المستعاذ به في الثالثة بالرب

ع بالملك

ثم بالملك ثم بالاله واضافها الى الناس وكرره وخص المستعاذ به بالوسواس
المعنى به الوسواس من الجنة والناس من الجنة والناس فكانه قيل كما قال
الزمخشري اعوذ من شر الوسواس الى الناس بربهم الذي يملك عليهم امورهم
وهو الههم ومعبودهم كما يستغيث بعض الموال اذا عنت به سيدهم وتوحد
والي ويغث بضم الغا بعدها مثلثة اي يخرج الدبح من فمه في يده مع
شي من ريقه ويمسح جسده الشريف المقدس فلما اشتد وجعه في مرضه
الذي توفي فيه كنت اقرا عليه المعوذات واسح بيده على جسده رجا بركتها
وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد سقط لابي ذر بن سعيد قال حدثنا الفضل
ابن فضالة وثبت بن فضالة للاصيلي وابي ذر وهو بفتح الفا عن عقيل بضم
العين بن خالد عن ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير عن عايشة
رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اوى الى فراشه
للنوم واخذ مضجعه كل ليلة جمع كفيه ثم نفث فيهما فقرا فيهما قال المظهري
الفا للتعقيب وظاهره يدل على انه صلى الله عليه وسلم نفث في كفيه اولا
ثم قرا وهذا لم يقل به احد وليس فيه فايدة ولعل هذا مشهور من الكاتب
او من وراه ولان النفث ينبغي ان يكون بعد التلاوة ليوصل بركة القرآن واسم
الله تعالى بثره القاري او المقروء له انتهى وتعقبه الطيبي
فقال من ذهب الى خطية الرواة الثقات العدول ومن اتفقت الامة على
صحة روايته وضبطه واتقانه بما صح له من الراوي الذي اوهن من بيت
العنكبوت فقد خطا نفسه وخاض فيما لا يعنيه هل لاقاسي هذا العاعل
على ما في قوله تعالى واذا قرات القرآن فاستعذ وقولهم فتوبوا الى باريكم
فاقتلوا انفسكم على ان التوبة عين القتل ونظايره في كلام الله تعالى
العزيز غير عزيز والمعنى جمع كفيه ثم عزم على النفس فيهما فقرا فيهما او لعل
السر في تقديم النفث على القراة مخالفة المحرم البطلة على ان اسرار الكلام النبوي
جلت عن ان يكون شرح في كل وارد وبعض من لا يدله في علم المعاني لما اراد التغضي
عن الشبهة تشبث بانه جا في صحيح البخاري بالواو وهي تقتضي الجمعية لا الترتيب
وهو زور وبهتان حيث لم اجد فيه وفي كتاب الحميدي وجامع الاصول الا بالفا
انتهى وقد ثبت في رواية ابي ذر عن الكشميهني بقوا بلا فا ولا واو وفيها قل هو الله
احد وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس ثم يمسح بهما ما استطاع
من جسده يبدا بهما اي يبدا بالمسح بيديه على راسه ووجهه وما اقبل من
جسده يفعل ذلك ثلاث قال في شرح المشكاة قوله يبدا بيان لجملة قوله
يمسح بهما ما استطاع لكن قوله ما استطاع من جسده وقوله يبدو يقتضيان
ان يقدر يبدو وبهما على راسه ووجهه وما اقبل من جسده ثم ينتهي الى ما ادبر
من جسده ورواية عقيل عن ابن شهاب هذه وان اتحد سندها بالسابقة

لكن فيها انه كان يقرأ بالمعوذات عند النوم فهي مغايرة لحديث مالك السابق
فالذي يترجح انها حديثان عن ابن شهاب بسند واحد قاله في الفتح **باب**
نزول السكينة والملائكة عند قراءة القرآن وسقط لابي ذر لفظ قراءة وله في رواية
عند القراءة **وقال الليث** بن سعد الامام فيما وصله ابو عبيد في فضائل
القرآن عن يحيى بن بكير عن الليث بالاسناد بن الابتي قال **حدثني** بالافراد **يزيد**
ابن الهاد ثلاثتهم هو بن اسامة بن عبد الله بن شداد بن الهاد **عن محمد بن ابراهيم**
التيمي التابعي الصغير **عن اسيد بن حضير** بضم المهملة بتصغيرهما وضاد
بالحا المهملة والضاد المعجمة ويزيد بن الهاد لم يدرك اسيد فروايته عنه
منقطعة لكن الاعتماد في وصل الحديث على السند الاخر **قال بينما** بالميم **هو**
اي اسيد **يقرأ من الليل سورة البقرة** في السابقة سورة الكهف فيحتمل
التعدد **وفرسه مربوط** بالتذكير ولابي ذر والاصل مربوطة **عنده**
بالتانيث والقياس الاول لانه مذكر **عنده او حالت الفرس** اي اضطربت
بشديد السين **فسكت** عن القراءة **وسكتت** اي الفرس عن الاضطراب **فقرأ فحالت**
الفرس سقط لفظ الفرس لابي ذر **فسكت وسكت الفرس ثم قرأ فحالت الفرس**
فانصرف اسيد وكان ابنه يحيى في ذلك الوقت **قريبا منها من الفرس فاشفق**
خاف اسيد **ان يصيبه** اي ابنه يحيى **فلما احتره** بالحاء المهملة والجيم وتشديد الراء اي
احتر اسيد ابنه يحيى من المكان الذي هو فيه حتى لا يصيبه الفرس **رفع**
راسه الى السماء حتى يراها فلما اصبح اسيد **حدث النبي صلى الله عليه وسلم**
بذلك فقال له عليه السلام **اقرأ يا بن حضير اقرأ يا بن حضير** مرتين
وليس امرا بالقراءة حالة التحديث بل المعنى كان ينبغي لك ان تستمر
على قراءتك وتغتنم ما حصل لك من نزول السكينة والملائكة ومستكثرين
القراءة التي هي سبب بقائها قاله النووي قال الطيبي يريد ان القراءة
لفظه امر طلب للقراءة في الحال ومعناه تحضيض وطلب للاستزادة
في الزمان الماضي وكانه صلى الله عليه وسلم استخبر تلك الحالة العجيبة الشأن
فيامره تحريضا عليه والدليل على ان المراد من الامر الاستزادة وطلب دوام
القراءة والنهي عن قطعها قوله **قال فاشفقت** اي خفت **يا رسول الله**
ان اطا العرس ابني **يحيى وكان منها** اي من العرس **قريبا**
فرفعت راسي فانصرفت وللاصيلي وانصرفت **اليه فرفعت راسي الى السماء**
فاذا مثل الظلة بضم الظا المعجمة الـ ونشديد اللام قال بن بطال
هي السحابة كانت فيها الملائكة ومعها السكينة فانها تنزل بدابع الملائكة
فيها في الظلة امثال المصابيح وفي رواية ابراهيم بن سعد امثال السرج
فخرجت بالخاء والجيم كذا لجميعهم قال عياض وصوابه فعرجت بالعين حتى
لا اراها وعند ابي عبيد عرجت الى السماء حتى ما يراها **قال** عليه الصلاة
والسلام **وتدري ما ذاك قال لا قال تلك الملايكة دنت** اي قربت **لصوتك**
وكان اسيد حسن الصوت وفي رواية يحيى بن ايوب عن يزيد بن الهاد
عند الاسماعيلي اقرأ اسيد فعد اوتيت من مزامير الداود فقيه اشارة الى
الى الباعث على استماع الملايكة لقراءته **ولو قرأت** اي لو دمت على قراءتك
لاصبحت اي الملايكة ينظر الناس اليها **لا تتوارى** لا تستتر عنهم وعند ابي عبيد
عرجت الى السماء ومن رواية بن ابي ليلى عن اسيد لرايت العجائب **قال بن**
الهاد فيما وصله ابو نعيم عن ابي بكر بن جلاد عن احمد بن ابراهيم بن ملحان
عن يحيى بن بكير عن الليث عن بن الهاد **وحدثني** بالافراد **هذا الحديث** السابق
عبد الله بن خباب بفتح الخا المعجمة وتشديد الموحدة الاولى مولى بني عدي
ابن النجار **عن ابي سعيد الخدري عن اسيد بن حضير** بالحا المهملة والضاد
المعجمة وهذا موصول فالاعتماد عليه قال في الفتح وجا عن الليث عنه اسناد
ثالث اخرجه النسائي من طريق شعيب من الليث ورواه بن منصور كلاهما
عن الليث عن خاله بن يزيد عن سعد بن ابي هلال عن يزيد بن الهاد با
سناده بهذا السابق فقط **باب من قال لم يترك النبي صلى الله**
عليه وسلم الا ما جمعه الصحابة من القرآن بين الدفتين بفتح الدال والتا
المشددة اي اللوحين ولم يفتهم منه بذهاب جملة ولم يكتموا منه شيئا
خلافا لما ادعته الروافض لتصحيح وجداهم الباطلة ان التنصيص على ابايه
علي بن ابي طالب واستخلافه للخلافة كان ثابتا عند موت النبي صلى الله عليه وسلم
في القرآن فكتموه وبه قال **حدثنا عتبة بن سعيد** قال **حدثنا سفيان** بن
ابن عيينة **عن عبد العزيز بن رفيع** بضم الراو وفتح الفا الاسدي المكي انه قال
دخلت انا وشداد بن معقل بفتح الشين المعجمة وتشديد الدال الاولى المهملة
ومعقل بفتح الميم وسكون العين المهملة وكسر القاف الاسدي الكوفي التابعي
الكبير **على بن عباس رضي الله عنه** وعن ابيه **فقال له شداد بن معقل** يستفهمه
اترك النبي صلى الله عليه وسلم بعد موته **من شيء** زاد الاسماعيلي سوى القرآن
قال بن عباس بجيم اله **ما ترك الا ما بين الدفتين** وللاسماعيلي اللوحين بدل
اي لم يدع من القرآن ما يتلى **قال** بن رفيع **ودخلنا على محمد بن الحنفية فسألنا**
عن ذلك ايضا **فقال** ما ترك عليه الصلاة والسلام **الا ما بين الدفتين** ولا يرد
على هذا حديث علي السابق في العلم ما عندنا الا كتاب الله وما في هذه الصحيفة
لانه اراد الاحكام التي كتبها عنه صلى الله عليه وسلم ولم يخف ان عنده اشيا اخر من
الاحكام لم يكن كتبها ويحيى بن عباس وابن الحنفية واورد على ما يتعلق بالنص في
القرآن من اباية واستدل المولف رحمه الله على بطلان مذهب الرافضة بجمعه بين
الحنفية احد المتهم في دعواهم وهو بن علي وابن عباس بن عمه واشد الناس با
لاطلاع عليه ولما وسعهما كتمانه فكيف ذر المولف ما ادق نظره والطف اشارته رحمه الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

باب فضل القرآن على سائر الكلام هذه الترجمة
كما نبه عليه في الفتح لفظ حديث الترمذي بمعناه بسند رجاله ثقات
الا علية الكوفي عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول الرب عز وجل من شغله القرآن عن ذكري ومسالتي اعطيته افضل ما
اعطي السائلين وفضل كلام الله على سائر الكلام كفضل الله على خلقه اي من شغله
القرآن عن الذكر والمسيلة الذين ليسا في القرآن كالدعوات والدليل عليه
والدليل عليه وفضل الله الخ وقال المظهري ينبغي ان لا يظن القاري
انه اذا اراد ان يطلب من الله حوايجه لا يعطيه الجمل الاعطا فانه من كان لله كان الله
له وعن العارف ابي عبد الله بن خفيف قال من شغل القرآن القيام بوجبا
من اقامة فرايضه والاجتناب عن محارمه فان الرجل اذا اطاع الله فقد ذكره
وان قل صلاته وصومه وان عصاه شيء وان كثر صلاته وصومه وعند الترمذي
من طريق الحجاج بن الضحاك عن علقمة بن مرثد عن ابي عبد الرحمن السلمي عن عثمان
رفعه خيركم من تعلم القرآن وعلمه ثم قال وفضل القرآن على سائر الكلام كفضل
الله على خلقه وذلك انه مندوب وقد بين العسكري ان هذه الزيادة من
قول ابي عبد الرحمن السلمي وبه قال حدثنا هدبة بن خالد بضم الهاء وسكون
الدال المهملة ابو خالد وسقطت الكنية لابي ذر قال حدثنا همام بفتح الهاء
وتشديد الميم الاولى بن يحيى بن دينار العوذي البصري قال حدثنا قتادة
ابن دعامة الدوسي قال حدثنا انس بن مالك ثبت بن مالك في رواية الاصيلي
عن ابي موسى الاشعري سقط قوله الاشعري لغير الاصيلي عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال مثل الذي يقرا القرآن ويعمل به كالاترجه بضم
الهمزة وسكون الفوقية وبضم الراء وفتح الجيم المشددة وتخفف ويزاد قبلها
نون ساكنة وتحذف الهمزة ومع الوجهين في اربعة ومع التخفيف ثمان طعمها
طيب وريحها طيب منظرها حسن وملمسها لين فاتح كونها تسر الناظرين تتوقى ق
اليها النفس قبل التناول يجيد اكلها بعد الالتذاذ طيب نكهة وذباع بعده وقوة
هضم ويستخرج من جميع بدنه له منافع وحاصلها يسكن علة النساء يحلو اللون
وقيل ان الجن لا تقرب البيت الذي فيه الاترج فناسب ان يمثل به القرآن
الذي لا يقربه الشيطان وعلاف قلبه ابيض فناسب قلب المومن ومثل الفاجر
اي المنافق الذي يقرا القرآن كمثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر وبه في اليونينية
ان قوله ومثل الفاجر الى اخره ثابت في اصل ابي الوقت وان سقوطه غلط ومثل الفاجر
اي المنافق للذي لا يقرا القرآن كمثل الحنظلة طعمها مر ولا ريح قال شارح المصابيح
ان هذا التشبيه والتمثيل في الحقيقة وصف لموصوف اشتمل على معنى معقول
صرف لا يمكن ره عن مكمونه الا تصويره بالمحسوس المشاهد ثم ان كلام الله المجيد له
تاثير في باطن العبد وظاهره وان العباد متفاوتون في ذلك فمنهم من له النصيب

الاوفر

الاوفر من ذلك التاثير وهو المومن القاري ومنهم من لا نصيب له البتة وهو المنا
فق الخبيث ومنهم من تاثر ظاهره دون باطنه وهو الراي او بالعكس وهو
المومن الذي لم يقراه وابراز هذه المعاني وتصويرها في المحسوسات
ما هو مذكور في الحديث ولم نجد ما بوافقها ويلايمها اقرب ولا احسن ولا
اجمع من ذلك لان المشبهات والمشبه بها واردة على التقسيم الحاصر لان الناس
اما مومن والثاني اما منافق صرف او ملحق به والاول اما مواظب على القراة
او غير مواظب عليها فعلى هذا تمس الاثمار المشبه بها وجه التشبيه في المذكورات مركبة متنوع
من امرين محسوسين طعم ونتح ثمر ان اثبات القراة في قوله صلى الله عليه وسلم يقرا القرآن
على صيغة المضارع ونفيه في قوله لا يقرا ليس المراد منها حصولها مرة ونفيها بالكلية بل المراد
منها الاستمرار والدوام عليها وان القراة دابه وعادته اوليس ذلك من هجيراه لو ترك
فلان يقري الضيف ويحمي الحريم انتهى وفي الحديث فضيلة حامل
القرآن ومطابقته للترجمة من حيث ثبوت فضل قاري القرآن على غيره فيستلزم
فضل القرآن على سائر الكلام كما فضل الاترج على سائر الفواكه وفيه رواية
تابعي عن صحابي وصحابي عن صحابي وهو رواية قتادة عن انس عن ابي موسى واخرجه
ايضا في التوحيد ومسلم في الصلاة وابو داود في الادب والترمذي في الامثال
والنسائي في الوليمة وبه قال حدثنا مسدد هو بن مسرهد عن يحيى بن
سعيد الانصاري عن سفيان الثوري انه قال حدثني بالافراد عبد الله بن
دينار قال سمعت بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انما
اجلكم في اجل من خلا من الامم كما بين اجزا وقت صلاة العصر ومغرب
الشمس ومثلكم مع نبيكم ومثل اليهود والنصارى مع انبيايهم كمثل رجل
استعمل عمالا فقال من يعمل لي نصف النهار على قيراط قيراط مرتين لابي ذر
عن الكشميهني فعملت اليهود الى نصف النهار فقال من يعمل لي من نصف
النهار الى العصر وزاد الاسماعيلي على قيراط قيراط فعملت النصارى الى العصر
ثم انتم ايها المسلمون تعملون من العصر الى المغرب بقيراطين قيراطين
بالتكرير مرتين واستكملوا اجر الفريقين قالوا اي اليهود والنصارى نحن اكثر
عملا لان الوقت من الصبح الى العصر اكثر من وقت العصر الى المغرب واقل عطا
قال هل ظلمتكم اي تنقصتكم من حقكم اي الذي شرطته لكم قالوا لا
لم تنقصنا من اجرنا شيئا قال فذاك ولابي ذر فذلك باللام فضلي اوتيه
من شئت ومطابقة هذا الحديث من جهة ثبوت فضل هذه الامة
على غيرها من الامم وثبوت الفضل لها بما ثبت من فضل كتابها التي
امرت بالعمل به وهذا الحديث سبق في باب من ادرك ركعة من العصر
من كتاب الصلاة باب الوصاة بالف بعد الصاد ولابي
ذر عن الكشميهني الوصية بالتحتية المشددة بدل الالف بكتاب الله عز وجل

وبه قال حدثنا محمد بن يوسف بن واقد الفريابي قال حدثنا مالك بن مغول بكسر الميم وسكون الغين المعجمة وبعد الواو المفتوحة لام البجلي قال طلحة من معرف بكسر الراء وزن الفاعل اليامي بالتحتية والميم قال سألت عبد الله بن ابي اوفى بفتح الهمزة والفاء بينهما واو ساكنة علقمة اوصى بعد الهمزة وسكون الواو النبي صلى الله عليه وسلم بالامارة لاحد او بالمال فقال لا لم يوص قال طلحة فقلت كيف كتب بضم الكاف على الناس الفريضة في قوله تعالى كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت ان ترك خيرا الوصية امروا بها ولم يوص صلى الله عليه وسلم قال بن ابي اوفى اوصى عليه السلام بكتاب الله اي بالتمسك به والعمل بمقتضاه وحفظه حسا ومعنى فيكرم ويصان ولا يسافر به الى ارض العدو ويداوم على تلاوته وتعلمه وتعليمه وهذا الحديث قدم في الوصايا باب

من لم يتغن اي يستغن بالقرآن وقوله تعالى او لم يكفهم اية انا انزلنا عليك الكتاب القرآن العظيم الذي فيه خبر ما قبلهم ونبأ ما بعدهم وحكم ما بينهم يتلى عليهم في كل مكان وزمان فلا يزال معهم اية ثابتة لا يزول وقال احمد عن وكيع اي يستغني به عن اخبار الامم الماضية فليس المراد بالاستغنا في الاية الاستغنا الذي هو ضد الفقر وقد اخرج الطبري وغيره كما قال في الفتح من طريق عمرو ابن دينار عن يحيى بن جعفر قال جا ناس من المسلمين بكتب قد كتبوا فيها بعض ما سمعوه من اليهود فقال النبي صلى الله عليه وسلم كفى بقوم ضلالة ان يرغبوا عما جا به نبيهم الى ما جا به غيرهم فنزلت او لم يكفهم انا انزلنا عليك الكتاب الاية وفي ذكر المولف هذه الاية وفي ذكر المولف هذه الاية في الترجمة اشارة الى ان معنى التغني الاستغنا وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة قال حدثني بالافراد الليث بن سعد الامام عن عقيل بن الجعد بن خالد عن بن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة عبد الرحمن ابن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه انه كان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يأذن الله بفتح المعجمة لم يسمع لنبي بالنون بين المعجمة ما اذن بكسر المعجمة ما استمع اي كاستماعه للنبي صلى الله عليه وسلم كذا لابي ذر ولغيره لنبي بزيادة لام في الفرع على الذي بال علامه السقوط لابن عساكر وابي الوقت يتغني بالقرآن بحسن صوته او يتغنى به وقال صاحب له اي لابي سلمة يريد يتغنى به بجهره والصاحب المذكور هو عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب كما بينه الزبيدي عن بن شهاب في هذا الحديث فيما جرده ابن ابي داود عن محمد بن يحيى الذهلي في الزهريات وحديث الباب اخرجه المولف ايضا في التوحيد وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن الزهري محمد بن مسلم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن سقط لفظ ابن عبد الرحمن لغير ابي ذر عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم

انه قال ما اذن الله لشيء بالمعجمة وبعد التحتية الساكنة همزة ولابي ذر عن الكشميهني لنبي باذن للنبي صلى الله عليه وسلم بزيادة لام ولابي ذر لنبي باسقاطها وقول الحافظ ابن حجر ان كانت رواية زيادة الالف محفوظة فهي للجنس وهم من فهم المغايرة وتوهم ان المراد بنبيا صلى الله عليه وسلم وتعقبه على ذلك بعضهم العيني فقال هذا الذي ذكره عين الوهم والاصل بالالف واللام ان يكون للعهد خصوصا في المفرد وعلى ما ذكره يفسد المعنى لانه يكون على هذه الصورة لم يأذن الله لنبي من الانبيا ما اذن لجنس النبي وهذا فاسد انتهى قلت واجاب في انتقاض الاعتراض بانه انما توجه على رواية الاكثر وهي ما اذن لنبي بنونين معجمة وبا موحدة ولا فساد فيه انتهى وقوله اذن بفتح الهمزة وكسر الذال المعجمة في الماضي وكذا المعجمة في المضارع للتشريك بين الاطلاق والاستماع يقول اذن بالمد فان اردت الاطلاق بالمصدر بكسر ثم سكون وان اردت الاسم فالمصدر بفتحتين اي ما استمع كاستماعه لصوت نبي ان يتغني بالقرآن وسقط لفظ ان عند ابي نعيم من وجه اخر وصوب ابن الجوزي وقال ان اثباتها وهم من بعض الرواة لروايتهم بالمعنى فظن المثبت بالمساواة ووقع في الخطا لان الحديث لو كان ثابتا ان لكان من الاذن بكسر الهمزة وسكون الذال بمعنى الاباحة والاطلاق وليس مرادا هنا وانما هو من الاذن بفتحتين وهو الاستماع والمراد به هنا اجلال ثواب القاري واكرامه لاحقيقة التهجي ان يميل المستمع باذنه الى جهة من يسمعه اذ هو محال في حقه تعالى فالمراد ثمرة ذلك باذنه الى جهة من يسمعه اذ هو محال في حقه تعالى على ما لا يخفى وقال سفيان بن عيينه بالسند السابق تفسيره اي في قوله يتغنى يتغنى به عن غيره من الكتب السالفة او من الاكثار من الدنيا وارتضى ذلك ابو عبيدة في تغير وقال انه جايز في كلام العرب واحتج بقول بن مسعود من قرا القرآن فهو غني وقيل المراد به الغنى المعنوي وهو غنى النفس وهو القناعة لا المحسوس والذي هو ضد الفقر فان ذلك لا يحصل لمجرد ملازمة القرآن وقال النووي معناه عند الشافعي واصحابه والكثر العلما تحسين الصوت به انتهى ويويده قوله في الرواية السابقة وقال صاحب له يجهر به قال الطيبي لانها جملة مبينة لقوله تتغنى بالقرآن يكن المبين على خلاف البيان لذلك يتغنى بالقرآن في الرواية الاولى بيان لقوله ما اذن لنبي اي صوته فكيف يحمل على غير حسن الصوت على الاستماع بنوا عن الاستغنا ويدعم للحديث المروي بلفظ ما اذن لشيء حسن الصوت بالقرآن يجهر به قال الشافعي ولو كان يعني يتغنى بالقرآن على الاستغنا لكان يتغنانا وتحسين الصوت هو يتغنى بالقرآن وتعقبه بعضهم فقال ان في صدق الملازمة نظرا اذا ثبت ان تغنى بمعنى استغنى وصرح بعضهم بصحة كما مر واستشهد بقوله صلى الله عليه وسلم في الخيل ورجل ربطها تغنيا وتعففا ولا خلاف في هذا انه يصدر يتغنى بمعنى استغنى ويتعفف ونقل بن الجوزي

شبكة الألوكة www.alukah.net

عن الشافعي ان المراد به التحزن قال في الفتح ولم اره صريحا انما قال في مختصر المزني
واحب ان يقرا حدرا وتحزينا انتهى والحدر الادراج من غير تمطيط والتحزين
رقة الصوت وتقصير كصوت الحزين وقال بن الانباري في الزاهر المراد بالتغني
التلذذ به كما يستلذ اهل الطرب بالغنا وقيل المراد الترنم به لحديث بن ابي داود
الطحاوي عن ابي هريرة حسن الترنم بالقران قال الطبري والترنم لا يكون
الا بالصوت اذا حسنه القاري وطرب قال ولو كان معناه الاستغنا لما كان لذكر
الصوت ولا للجهر تغني انتهى ويمكن كما في الفتح الجمع بين اكثر الثلاثة
المذكورة وهو انه يحسن صوته جاهرا به مترنما على طريق التحزن مستغنيا به
عن غيره طالب غنى النفس راجيا به غنى اليد ومباحث تحسين الصوت
وحكم القراة بالالحان ناتي قريبا ان شا الله تعالى باب
اغتباط صاحب القران اي مبني مثل ماله من نعمة القران من غير ان تحول
عنه وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
هو بن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثني بالافراد
فؤاد سالم بن عبد الله ان اباه عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لاحد لا غبطة اي جايزة في شي
الا على وجود اثنتين اي خصلتين احداهما رجل اي خصلة رجل اتاه الله
الكتاب اي القران وقام به تلاوة وعملا انا الليل اي ساعاته وزاد ابو نعيم
في مستخرجه وانا النهار وثانيهما رجل اي خصلة رجل اعطاه الله مالا فهو ينفقه
به على المحتاج انا الليل وانا النهار اي ساعتيهما وباثبات انا النهار هنا وحذفها
في الاولى كما مر وبه قال حدثنا علي بن اسمعيل براهيم بن عبد المجيد الشك
الواسطي وهو علي بن الحسين بن ابراهيم بن اشكاب نسبة الى جده او هو علي
ابن عبد الله بن ابراهيم والاول قول الاكثر والثاني جزم به بن عدي والثالث جزم به ابن عدي والثالث قول الدارقطني وابن سنده قال حدثنا
روح بفتح الواو بعد الواو الساكنة حاء مهملة بن عبادة قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن سليمان بن مهران الاعمش انه قال سمعت ذكوان ابا صالح
السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه قال لا حسد
اي غبطة جايزة في شي الا في اثنتين خصلتين اثنتين خصلة رجل علمه الله القران
فهو يتلوه انا الليل وانا النهار ساعاتها فسمعه جار له فقال ليتني اوتيت
مثل ما اوتي فلان من القران فعملت به مثل ما يعمل من تلاوته انا الليل وانا
النهار وخصلة رجل اتاه الله مالا فهو يهلكه بضم الباء وكسر اللام وفيه
مبالغة لانه يدل على انه لا يبقى من المال بقية ولما اوهم الاسراف والتبذير
كمله بقوله في الحق كما قبل لا سرف في الخير فقال رجل ليتني اوتيت مثل
ما اوتي فلان من المال فعملت فيه مثل ما يعمل من اهلاكه في الحق وهذا الحديث

اخرجه

احرجه الساجي في الفضائل هذا باب بالتنوين خيركم من تعلم
القران وعلمه وبه قال حدثنا محاج بن منهال بكسر الميم وسكون النون
الانماطي السلمي البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد
علقمة بن مرثد بفتح الميم والمثلثة بينهما راسكانه الحضرمي الكوفي قال سمعت
سعد بن عبيدة بضم العين مصغرا وسكون عين سعد الكوفي ابو حمزة عن
ابي عبد الرحمن عبد الله بن حبيب السلمي بضم السين المهملة وفتح اللام عن عثمان
ابن عفان رضي الله عنه واختلف في سماع ابي عبد الرحمن عن عثمان رضي الله عنه
ورفع التمرع بتحديث عثمان لابي عبد الرحمن عند بن عدي بلفظ عن عبد
الكريم عن ابي عبد الرحمن حدثني عثمان لكن في اسناده مقال عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال خيركم من تعلم القران وعلمه ملخصا فيهما ولابي
ذر عن الحموي والمستملي اوعلمه باو الدالة للتنويع لا للشك قال سعد بن عبيدة
واقرا ابو عبد الرحمن السلمي الناس القران في امر عثمان بن عفان رضي الله
عنه حتى كان الحجاج بن يوسف امير العراق قال ابو عبد الرحمن وذاك الحديث
المرفوع في افضلية القران هو الذي اقعدني مقعدي هذا الذي اقرا
الناس فيه وهذا يدل على ان ابا عبد الرحمن سمع الحديث المذكور في ذلك الزمان
واذا سمعه فيه ولم يوصف بالتدليس انتفى سماعه من عثمان وهو
عثمان ولا سيما مع الاشتهار عند التوا نه قرا على عثمان واسند واذكر عنه من
رواية عاصم بن ابي النجود فكان ذلك ادلى من انه لم يسمع منه وبه قال حدثنا
ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن علقمة بن مرثد
بالمثلثة بوزن جعفر عن ابي عبد الرحمن السلمي عن عثمان بن عفان
رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان افضلكم من تعلم
القران وعلمه بالواو وللاربعة او علمه والاولى اظهر في المعنى لان الذي با و
يقتضي اثبات الافضلية المذكورة لمن فعل احد الامرين فيلزم ان من تعلم
القران ولو لم يعلمه غيره ان يكون خيرا من عمل بما فيه مثلا وان لم يتعلمه ولا
ريب ان الجامع بين النفع القاصر والنفع المتعدي لا يقال ان من لازم هذا
افضلية المقرى على الفقيه لان المخاطبين بذلك كانوا فقهاء النفوس اذ كانوا
يدرون معاني القران بالصيغة اكثر من رواية من بعدهم بالاكتساب فان
قلت المقرى افضل من هو اعظم غنا في الاسلام بالمجاهدة والرباط والامر
بالمعروف والنهي عن المنكر اجيب بان ذلك دايد على النفع المتعدي
لمن كان حصله عنده اكثر كان افضل فلعل من مضمر في الحديث بعد ان وفي
الحديث الحث على تعليم القران وقد سيل الثوري عن الجهاد وافتقر القران
فرجح الثاني واحتج بهذا الحديث اخرجه بن ابي داود في الفتح وبه قال
حدثنا عمرو بن عوف بفتح العين فيهما بن اوس الواسطي نزيل البصري قال

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قال حدثنا عمرو وحماد هو بن زيد عن ابي حازم بالحآ المهملة والزاي سلمة
ابن دينار عن سهل بن سعد بسكون الهاء والعين الساعدي الانصاري
رضي الله عنه انه قال اتت النبي صلى الله عليه وسلم امراة قيل هي خوله
بنت حكيم وقيل ام شريك وقيل ميمونة ولا يصح ذلك لان الاولياء لم تزوجا
وانما ميمونة التي احدى زوجاته صلى الله عليه وسلم ولم يزوجها لغيره فقالت
انها قد وهبت نفسها لله ولرسوله ولابي ذر عن الحموي والمستملي لرسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال صلى الله عليه وسلم لها ما لي في النساء من حاجة فقال رجل
لم يسم زوجنيها يا رسول الله قال عليه السلام اعطها ثوبا صداقا قال الرجل لا اجد
ثوبا قال اعطها ولو كان الذي تعطيها خاتما من حديد كلمة من بيانية
فاعتل قال الكرماني اي حزن وتضجر له اي لاجل ذلك فقال عليه الصلاة
والسلام له ولابي الوقت وذر فقال ما معك اي اي شيء يحفظه من القرآن قال
قال معي سورة كذا وكذا في رواية ابي داود عن ابي هريرة سورة البقرة
والتي تليها وعند الدارقطني عن بن مسعود البقرة وسور من المفصل واقام
الزاي عند ابي امامة زوج النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من الانصار على سبع
سور قال عليه السلام فقد زوجتكها بما معك من القرآن
الباء في بما للتعويض وتسمى بالمقابلة على تقدير مضاف اي زوجتكها بتعليمك
اياها ما معك من القرآن وقال الحنفية بل للسببية والمعنى زوجتكها بسبب ما معك
من القرآن ومباحث ذلك تاتي ان شاء الله تعالى في موضعها في كتاب النكاح

باب استحباب القراءة للقرآن عن ظهر القلب من غير
نظر في المصحف لان ذلك امكن في التوصل الى التعليم وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعد البلخي قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن القاري المدني
نزيل اسكندرية عن ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي
رضي الله عنه ان امراة خولة او غيرها كما مر قريبا جاءت رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقالت يا رسول الله جئت لاهب لك نفسي اي اكون لك زوجة
بلا مهر وفيه انه منعقد نكاحه صلى الله عليه وسلم بلفظ الهبة خصوصا
له وليس المراد حقيقة الهبة لان الحر لا يملك نفسه وليس له تصرف فيها بيع
ولا هبة في شريعتنا فنظر اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فصعد
النظر بتشديد العين رفعه اليها وصوبه بتشديد الواو وبعدها
موحدة خفضه ثم طأطأ راسه خفضه فلما راى المراة انه صلى الله عليه
وسلم لم يقض فيها شيئا جلست فقام رجل من اصحابه لم يسم فقال يا
رسول الله وللاربعة اي رسول الله ان لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها
ولم يقل هبنيها لان لفظ الهبة من خصائصه صلى الله عليه وسلم وان بمعنى اذ
لانه لا يظن بالصحابي ان يسيل في مثل هذا الا بعد ان يعلم بقرينة الحال

انه

انه لا حاجة له صلى الله عليه وسلم بها فقال عليه السلام له هل عندك من شيء تصدقها
قال لا والله يا رسول الله ما عندي شيء فقال عليه السلام له اذهب الى اهلك
فانظر هل تجد شيئا عندهم تصدقها اياه فذهب الرجل ثم رجع فقال لا والله
يا رسول الله ما وجدت شيئا قال انظر ولو كان الذي تجده خاتما من حديد
ولابي ذر بالرفع على ان كان التامة فذهب الى اهله ثم رجع فقال لا والله
يا رسول الله ولا وجدت خاتما من حديد ولكن هذا ازارك اصدقها اياه
قال ولابي الوقت فقال سهل الساعدي مدرجا في الحديث ماله ورداؤها
نصفه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تصنع بازارك ان لبسته بسكون
السين لم يكن عليها منه شيء وان لبسته بسكون الفوقية لم يكن عليك شيء اي
منه فجلس الرجل حتى طال مجلسه ثم قام فراه رسول الله صلى الله عليه وسلم
مولبا اذا اعرضا فامر به فدعي بضم الدال وكسر العين فلما جاء قال عليه
السلام له فاذا معك من القرآن قال معي سورة كذا وسورة كذا
كذا بالتكرار ثلاثا عدها ولابي ذر وعدهما وقد سبق قريبا تعيينهن
قال ولابي الوقت اتقرؤهن عن ظهر قلب قال ولابي الوقت فقال نعم قال
اذهب فقد ملكتكها بما معك من القرآن كذا وقع هنا ملكتها ورواية الا
كثرين بلفظ زوجتكها قال الدارقطني وهو الصواب وجمع النووي بانه
يحتمل صحة اللفظين ويكون جرى لفظ التزويج اولا ثم لفظ التمليك ثانيا
اي لانه ملك عصمتها بالتزويج السابق وفي الحديث فضيلة قراءة القرآن
عن ظهر القلب وقد صرح كثير بان القراءة من المصحف نظرا افضل من القراءة عن
ظهر قلب واستدل له بحديث عند ابي عبيد في فضايل القرآن عن بعض اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم رفعه فضل قراءة القرآن نظرا على من يقرؤه ظهر القلب
الوديعة على الناقلة واسناده ضعيف وعن بن مسعود موقوفا باسناد صحيح
ادعوا النظر في المصحف والاولى ان ذلك مختلف باختلاف الاحوال والاشخاص

باب استذكار القرآن اي طلب ذكره بضم المعجمة وتخفيف
اي تجديد العهد به بملازمة تلاوته وبه قال حدثنا عبد الله ابن يوسف التنيسي
قال اخبرنا مالك الامام الاعظم عن نافع مولى بن عمر عن بن عمر رضي الله
عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما مثل صاحب القرآن اي الذي
يقرؤه اي الذي الف تلاوته مع القرآن مثل الابل المعقلة بضم الميم وفتح
العين المهملة والقاف المشددة اي المشدودة بالعقار وهو الحبل الذي
يشد في ركبة البعير ان عاهد عليها امسكها اي استمر امساكه لها وان
طلقها من عقلها ذهبت اي انفصلت والحصر في قوله هنا انما هو حصر مخصوص
بالنسبة الى الحفظ والنسيان بالتلاوة والترك وشبه درس القرآن واستمرار
تلاوته بالتلاوة والترك بربط البعير الذي يخشى منه ان يشرد فادام التعاهد

موجوط كما ان الحفظ موجود كما ان البعير ما دام مشدودا بالعقال فهو محفوظ وخص الابل بالذكر لانها عند الحيوان الانسي نفورا وهذا الحديث اخرجه مسلم في الصلاة والنسائي في العقل والصلاة وبه قال حدثنا محمد بن عرعرة السامي بالمهملة القرشي البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن منصور هو بن المعتمر عن ابي وايل شقيق ابن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم بئسما لاحدهم مالكم موصوفة بمعنى الفاعل بيس اي بيس شيا وقوله ان يقول مخصوص بالذم اي بيسا كائنا للرجل قوله نسيت بفتح النون وكسر السين مخففة اية لية ولية كلتاهما يعبر بهما عن الجمل الكثير ج والحديث الطويل بسبب الذم ما في ذلك من الاشعار بعدم اللعتنا بالقران (ولا يقع النسيان (لا بترك التعاهد بتلاوته والقيام به في الصلاة لدوام حفظ وتذكر فكانه اذا قال نسيت الاية الفلانية فكانه شاهد على نفسه بالتفريط فيكون مستعلق الذم ترك الاستذكار والتعاهد لانه يورث النسيان بل بنسي بضم النون وتشديد السين المكسورة في جميع الروايات في البخاري واكثر الروايات في غيره وبل اضراب عن القول بنسبة النسيان الى النفس المسبب عن عدم التعاهد الى القول بالانسان الذي لا صنع فيه فاذا نسبه الى نفسه او هم انه انفرد بجعله فالذي ينبغي ان يقول انسيت او نسيت مبنيا للمفعول فيهما اي ان الله هو الذي انساني بسبب الافعال التي خالفتها لما فيه من الاقرار بالعبودية والاستسلام لقدرة الربوبية نعم يجوز نسبة الافعال الى مكتسبها بدليل الكتاب والسنة كما لا يخفى وقيل معنى بئسما عوقب بالنسيان لتفريطه في تعاهده واستذكاره وقيل ان فاعل نسيت النبي صلى الله عليه وسلم كما قال لا يقل احدكم اني نسيت اية كذا فان الله هو الذي انساني ذلك لحكمة نسخ ورفع تلاوته وليس في ذلك صنع واستذكروا القران السين للمبالغة اي اطلبوا من انفسكم مذاكرته والمحافظة على قرائته والواو في قوله واستذكروا كما قال في شرح المشكاة عطف من حيث المعنى على قوله ببس ما لاحدكم اي لا تقصروا في تعاهده واستذكاره فانه اشد تفصيا بفتح الفاء وكسر الصاد المشددة وتخفيف التحتية بعدها منصوب على التمييز اي تفلتا من صدور الرجال من النعم وهي الابل لا واحد له من لفظه لان شان الابل طلب التفلت ما امكنها فمتى لم يتعاهده تفلت بل هو اشد وانما كان ذلك لان القران ليس من كلام البشر بل هو من كلام الله خالق القوى والقدر وليس بينه وبين البشر مناسبة قريبة لانه حادث وهو قديم لكن الله سبحانه وتعالى بلطفه العميم وكرمه القديم من عليهم ومنحهم بهذه النعمة العظيمة فينبغي ان يتعاهد بالحفظ والمواظبة ما امكن فقد يسره الله تعالى للذكر والا فالطاقة البشرية تعجز قواها عن حفظه وجمعه قال تعالى ولقد يسرنا القران للذكر الدرعلم القران ولو اثرنا هذا القران على جبل الاية وهذا الحديث اخرجه مسلم في الصلاة والترمذي في القرآت والنسائي في الصلاة وفضايل القران وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا جرير هو بن عبد الحميد عن منصور هو بن المعتمر مثله اي الحديث السابق وهذه الطريق تابعه عند

الكشميهني

الكشميهني والنسفي ساقطة لغيرهما تابعه اي تابع محمد بن عرعرة بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة بن عبد الله المروزي شيخ المص عن بن المبارك عبد الله المروزي عن شعبة بن الحجاج وليس بشر بمتفرد بهذه المتابعة بل رواها الاسماعيلي من طريق حبان بن موسى عن بن المبارك وتابعه اي تابع بن عرعرة بن جريج عبد الملك بن عبد العزيز فيما وصله مسلم عن عبيدة بسكون الموحدة ابن ابي لبابة بضم اللام وتخفيف الموحدتين عن شقيق بن ابي وايل بن سلمة انه قال سمعت عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم فذكره ولم يقل في رواية مسلم ما بعد قوله بل نسي وبه قال حدثنا محمد بن العلا الهمداني الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد ابن اسامة عن بريد بضم الموحدة وسكون الراء عن جده ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال تعاهدوا القران بالحفظ والترداد فوالذي نفسي بيده لهو ابي القران اشد تفصيا وفي حديث عقبة بن عامر بلفظ اشد تفلتا من الابل في عقلها بضم العين والقاف وتشكى وللكشميهني من عقلها بدل في وهي بكون بعين من وبع والعقل جمع عقال مثل كتاب وكتب يقال عقلت البعير اعقله عقلا وهو ان يثني وظيفه مع ذراعه فيشدهما جميعا في وسط الذراع وذكر الجمل هو المتعارف بالحاء حوار التولة للراكب على الدابة وبه قال حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم الانماطي قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد ابو اياس بكسر الهمزة وتخفيف التحتية معاوية بن قرة المزني البصري قال سمعت عبد الله بن مغفل بالغين المعجمة والفاء المشددة المفتوحتين المزني سب امه مزينة قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة وهو يقرا على راحلته ناقته اي اخر سورة الفتح زاد المولف من طريق مسلم بن ابراهيم عن شعبة في تفسير الفتح فرجع فيها اي ردد صوته بالقراة وفي التوحيد من طريق اخرى كيف ترجيعه قال آ آ آ ثلاث مرات واراد المولف بهذا الحديث كما قيل الرد على من كره القراة على الدابة المنقول عن بعض السلف فيما نقله بن ابي داود

باب تعليم الصبيان القران

لانه ادعى الى ثبوته ورسوخه عنده كما قيل التعليم في الصغر كالنقش في الحجر وقال بعضهم فيما ذكره بن الجوزي في تنبيه الغمر عوام القران الغصون اذا قومتها اعتدلت ولا يلين اذا قومته وليس ينفع في ذي السن الا دب وعن بن سعد باسناد صحيح ان بن عباس قال سلوني عن التفسير فاني حفظت القران وانا صغير وفي تهذيب النووي ان سفيان بن عيينة حفظ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حفظ القرآن وهو ابن اربع سنين وقد جاء كراهة تعليم الصبيان القرآن عن
سعيد بن جبير وابراهيم النخعي من جهة حصول الملال له والحق ان
ذلك يختلف باختلاف الاشخاص وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا
موسى بن اسماعيل المنقري قال حدثنا ابو عوانة الوضاح بن عبد
الله اليشكري عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن
ابي وحشية اياس اليشكري عن سعيد بن جبير قال ان الذي تدعونه
المفصل بفتح الصاد المهملة المشددة من عشرة اقوال هو المحكم الذي
ليس بمنسوخ قال سعيد بن جبير وقال ابن عباس رضي الله عنهما
توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا ابن عشر سنين وقد
قرأت المحكم واستشكل القاضي عياض وانا ابن عشر بما مر في الصلاة
من وجه اخر انه كان في حجة الوداع ناهز الاحتلام وعنده انه كان في حجة
الوداع انه كان عند الوفاة النبوية بن خمس عشرة وقال الخلاس
ابن ثلاثة عشر وعند البيهقي اربعة عشر وحكى الشافعي ستة عشر
وعند البيهقي ايضا عنه انه قال قرأت المحكم على عهده صلى الله عليه وسلم
وانا ابن اثنتي عشرة واجاب عياض باحتمال ان يكون قوله وانا
ابن عشر سنين راجع الى حفظ القرآن لا الى الوفاة النبوية فالتقدير
توفي النبي صلى الله عليه وسلم وقد جمعت المحكم وانا ابن عشر سنين
فعليه تقديم وتاخير وتعقبه العيني بان الجملتين يعني قوله وانا ابن
عشر سنين وقوله وقد قرأت المحكم وقعتا حالين والحال قيد لكن يقال
فيه تقديم وتاخير انتهى واجاب في الفتح بانه يمكن الجمع بين
مختلف الروايات بانه كان حين الوفاة النبوية بن ثلاث عشرة وقيل
في التي بعدها من قال خمسة عشر جبر الكسر بني ومن قال ثلاثة عشر
الغى الكسر في التي بعدها ومن قال عشرة الغى الكسر اصلا انتهى
وتعقبه العيني فقال لا كسر هنا حتى يجبر او يلغى لان الكسر على
نوعين اما ما هو الذي لا يمكن ان ينطق به الا بالجزء بهيئة الجزء من احد
عشر وجزء من تسعة عشر ومنطق وهو على اربعة اقسام سدس
وسدس النصف اي العشر وهو الكسور التسعة وتكرر لثلاثة
اسباع وثمانية اتساع ومركب وهو الذي يذكر بالواو والعاطفة
كنصف وثلث وربع وتسع وايضا لنصف عشر وثلث تسع وثمن تسع
وقد يتركب من المنطق والاصم كنصف جزء من احد عشر والظاهر ان الصور
مع الداودي بجبر الكسر والغاية في عبارة اهل الحديث ما زاد على الستة
من الشهور وما زاد على عقد العشرة وغيرهما من السنين فلما لم يوف
العيني هنا الاصطلاح جمع لمجيئه في الاعتراض الى تفسير الكسر

في اصطلاح اهل الحساب وعلى تقدير ما صوبه من كلام الداودي من ان رواية
عشر سنين وهم فاذا يصح في بقية الاحتمال انتهى وبه قال حدثنا ولابي الوقت
حدثني بالافراد يعقوب بن ابراهيم بن كثير الدورقي البغدادي الحافظ
قال حدثنا هشيم بضم الهاء وفتح المعجمة بن بشير بوزن عظيم ابو معاوية
السلمي الواسطي حافظ بغداد قال اخبرنا ابو بشر جعفر بن ابي وحشية
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال جمعت
المحكم الذي ليس بمنسوخ في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ابن جبير فقلت له لابن عباس وما المحكم قال المفصل السور المكتوبة
فصولها وفي الرواية الاولى ان تفسير المفصل بالمحكم من كلام ابن جبير
قال الحافظ ابن حجر وهو دال على ان الضمير في قوله في الرواية الاخرى
فقلت له وما المحكم لسعيد بن جبير وفاعل قلت هو ابو بشر بخلاف
ما يتبادر ان الضمير لابن عباس وفاعل فقلت سعيد بن جبير انتهى
وتعقبه العيني فقال هذا تعسف وله لان الظاهر من السياق ان
سعيد والمجيب ابن عباس ولا يستلزم كون سعيد فسر المفصل في تلك
الرواية ان يكون هو الذي فسر في هذه الرواية انتهى واجاب
في انتقاض الاعتراض في باب الحديث واحد جاء من طريقين بجملة وبيانه
الذي يتوقف ان يفسر المجمل بالمبين باب
نسيان القرآن لعدم تعاهده وهل يقول الرجل نسيت اية كذا وكذا
ثم لا يمتنع ذلك ان كان نسيانه عن امر ديني كالجهاد وقول الله تعالى
لنبيه صلى الله عليه وسلم سنقرئك فلا تنسى اي سنحفظ القرآن
حتى لا تنساه الا ما الله وهذا بشارة من الله لنبيه ان يحفظ عليه الوحي
حتى لا يتفلت منه شيء الا ما شاء الله ان ينسخه فيذهب به عن حفظه رفع
حكمه وتلاوته وسأل بن كيسان النحوي حينئذ عنه فقال فلا تنسى العمل
به فقال متكلم بصدره وقيل قوله فلا تنسى على النهي والالف مزيدة
للفاصلة لقوله السبيلا فلا تغفل قراءته وتكريره فتنساه الا ما
شاء الله ان ينسيكه برفع تلاوته واختلف في نسيان القرآن
فصرح النووي في الروضة بان نسيانه او شيء منه كبير لحديث
عرضت علي ذنوب امتي فلم ار ذنبا اعظم من سورة او اية اوتيها رجل ثم نسيها
واخرج الرويا في ذلك بان الاعراض عن التلاوة يتسبب عنه نسيان و
نسيانه يدل على عدم الاعتناء به والتهاون به بارسه وبه قال حدثنا ربيع
بن يحيى ابو الفضل الانماطي البصري قال حدثنا ابو زائدة بن قدامة
قال حدثنا هشام عن ابيه عن ابن الزبير عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت سمع النبي ولابي الوقت رسول الله صلى الله

حتيبة

عليه وسلم رجلا اسمه عبد الله بن يزيد الانصاري اي سمع صوت
رجل حال كونه يقرا في المسجد فقال عليه الصلاة والسلام يرحمه الله
لقد اذكرني كذا وكذا ايه من سورة كذا قال الحافظ بن حجر لم اقف على تعيين
الايات المذكورة انتهى ويحتمل النسيان عليه صلى الله عليه وسلم فيما ليس
طريقه البلاغ والتعليم وهذا الحديث من افراده وبه قال حدثنا محمد
ابن عبيد بن ميمون قال حدثنا عيسى بن يونس بن ابي اسحاق عن هشام
هو بن عروة يحيى عن ابيه عن عائشة بالسند المذكور وقال زيادة
عليه اسقطتهن اي بالنسيان قال ابو اي تابع محمد بن عبيد عيسى بن مسهر
بضم الميم وسكون المهملة وعبدة بن سليمان بواو العطف على السابق و
للكشميهني عن عبدة قال الحافظ بن حجر وهو غلط لان عبدة رفيق
عيسى بن مسهر لا شيخه عن هشام اي بن عروة وبه قال حدثنا بالجمع
ولابي الوقت حدثني احمد بن ابي رجاء عبد الله بن ايوب قال ابو ذر
وهو ابو الوليد الهروي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن
هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت سمع
رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا هو عبد الله بن يزيد يقرا في سورة
بالليل بتنوين سورة وبالليل بالوجهين اوله ظرف فقال عليه السلام
يرحمه الله لقد ولابن عساكر ولابي الوقت قد اذكرني اية كذا وكذا كنت
انسيتها بضم الهمزة مبنيا للمفعول من سورة كذا وكذا قال في الفتح
وهو منسوخ لقوله في الرواية الاولى اسقطتها فكانه قال استطتها
نسيانا لا عمدا قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا
سفيان بن عيينة عن منصور هو بن المعتمر عن ابي وايل شقيق بن سلمة
عن عبد الله اي بن مسعود رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم بيس مالاحدهم بيس كلمة ذم وبائكم موصوفة والمخصوص
بالذم يقول نسي اية كيت وكيت كناية يعبر بها عن الحديث الطويل ومثلها
دية وديات قال تغلب بيت للافعال وديت للاسماء بل هو بنسي بتشديد
السين ورواه بعضهم رواة مسلم مخففا وسبق قريبا معنى المشدد
وليس النسيان من فعل الناسي بل من فعل الله بجدثه عند افعال
تكرهه ومراعاته واما المخفف فمعناه ان الرجل ترك ملتفت اليه فهو
كقوله تعالى نسوا الله فنسيهم اي تركهم في العذاب او تركهم في الرحمة
باب من لم ير باسا ان يقول المرء سورة
البقرة وسورة كذا وسورة كذا خلافا لمن قال لا يقال الا السورة
التي يذكر فيها كذا واحتج لذلك بحديث انس رفعه لا يقولوا
سورة البقرة ولا سورة ال عمران ولا سورة النساء وكذا القرآن

كله

كله وتمن قولوا السورة التي يذكر فيها البقرة وكذلك القرآن كله اخرجه بن نافع في
فوائده والطبراني في الاوسط وفي مسنده عيسى بن ميمون العطار
وهو ضعيف واورده بن الجوزي في الموضوعات وفي حديث تاليف
القرآن انه صلى الله عليه وسلم كان يقول ضعوها في السور التي يذكر فيها
كذا قال الحافظ بن كثير في تفسيره ولا شك ان ذلك احوط لكن استقر الاجماع
على الجواز في المصاحف والتفاسير وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال
حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال
حدثني بالافراد ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس وعبد الرحمن بن يزيد
عن ابي مسعود عقبة بن عامر البدري الانصاري رضي الله عنه انه قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم الايتان من اخر سورة البقرة وهما
اسرى الرسول بما انزل اليه من ربه الى اخرها من قراهما في ليلة كفتاه عن قيام الليل
او من الشيطان وقيل غير ذلك مما سبق وهذا الحديث سبق في فضائل سورة
البقرة وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو بن ابي
حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني ولابوي الوقت وذر وابن
عساكر حدثني بالافراد فيهما عروة بن الزبير بثبت بن الزبير في رواية بن الزبير
في رواية بن الزبير من حديث المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن عبد القاري
بتشديد التحتية من غير همز انهما سمعا عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول سمعت
هشام بن حكيم بن حزام بالحاء المهملة والزاي يقرا سورة الفرقان في حياة
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستمعت لقراءته فاذا هو يقرؤها
على حروف كثيرة لم يقرؤها رسول الله صلى الله عليه وسلم فكدت
اساوره في الصلاة بضم الهمزة وفتح السين المهملة اخذ براسه اوائه ولابي
ذر عن الكشميهني اناوره بالمثلثة بدل السين قال عياض والمعروف الاول
فانتظرته حتى سلم من صلاته فلببته بفتح اللام وموحدتين الاولى
مشددة والاخرى ساكنة اي جمعت عليه ثيابه عند لببته لبلا يفلت مني
فقلت من اقرأك هذه السورة التي سمعتك تقرؤها قال اقرانيها
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له كذبت اي اخطات فوالله ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم لهو اقرانى هذه السورة التي سمعتك
اي تقرأها فانطلقت به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اقوده اي
اجره حتى اتيت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اني سمعت
هذا يقرأ سورة الفرقان على حروف لم تقرئنيها وانك اقرأتني سورة الفرقان
فقال عليه الصلاة والسلام يا هشام اقرأها قال عمر فقرأ لها القراءة التي
سمعته يقرأها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا انزلت ثم قال
عليه السلام اقرأ يا عمر قال عمر فقرأتها اي السورة بالقراءة التي اقرأنيها

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا انزلت ثم قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقلب عمر لبيلا فنكر تصويب القراءتين المختلفتين ان
القرآن نزل على سبعة احرف ارجه فاقرؤوا ما تيسر منه اي من المنزل وفيه
الى الحكمة في التعدد المذكور وانه للتيسير وهذا الحديث قد سبق في باب انزل القرآن
على سبعة احرف ومطابقته هنا لترجمة واضحة وبه قال حدثنا يحيى بن ادم
بكسر الوحدة وسكون المعجمة ابو عبد الله الضرير الكوفي قال اخبرنا علي
ابن مسهر ابو الحسن الكوفي القاضي قال اخبرنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت سمع سمع النبي صلى الله عليه وسلم
قارئا اسمه عبد الله بن يزيد يقرأ من الليل في المسجد اي سورة وقال
عليه السلام يرحمه الله ولابي ذر من الحوب والمستملي يرحم الله بحذف المفعول
والله لقد اذكرني كذا وكذا اية اسقطتها نسيانا لاعد من سورة كذا وكذا
قال في القاموس كذا كناية عن الشيء الكاف حرف التشبيه وذا اللاشارة ثم وقال
في المغني انها ترد على ثلاثة اوجه ان تكون كلمتين كاف التشبيه وذا
كاف التشبيه وذا اللاشارة كقولك رايت زيدا فاضلا ورايت عمرا كذا وتكون
كلمة واحدة وهي كلمتان مكتوبا بهما من غير عدد كما في الحديث انه يقال للعبد
يوم القيامة اتذكر يوم كذا وكذا فتكون كلمة واحدة وهي كلمتان مكتوبا بهما عن العدد
كقولك كذا وكذا درهما باب التنزيل اي الاتيان
في القراءة للقرآن وقوله تعالى لنبيه عليه الصلاة والسلام ورتل القرآت اي
بين وفصل من الشعر المرتل اي المفلج قال الجوهري الفلج في الاسنان تباعد
ما بين الثنايا والرباعيات وتفلر رتك اذا كان يتوب السنان وقال
الراغب الترتيل انساق الشيء وانتظامه على استقامة يقال رجل رتل اللسان
والثغر رتل اي حسن الكلام بسهولة واستقامة اذا قرا على تؤدة بتبين الحروف
وضبط الوقوف ترتيلا تاكيدا في ايجاب الامر به فانه لابد للقارئ منه او بحسب
حال من نزل القرآن وندب وقوله تعالى وقرانا نصب بفعل مضمر وجوبا
لتقواه على الناس على مكث على تؤدة وتثبت ومايكره بضم الياء وفتح الها
ان يعهد بضم الياء وفتح الهاء والدال المهملة المشددة اي وبيان كراهة التعهد
كهذ الشعر من الاسراع المزعج بحيث يفوق كثيرا من الحروف فيها في ليلة القدر
يفرق اي يفصل وهذا تفسير ابي عبيدة وثبت قوله فيها في رواية ابوي
ذر والوقت عن الكشميهني وابن عساكر قال ابن عباس رضي الله عنهما فيما رواه ابن المنذر وابن ابي حاتم
في تفسيرهما فرقناه السابق ذكره اي فصلناه وبه قال حدثنا ابو النعمان
محمد بن الفضل السدوسي عارم قال حدثنا مهدي بن ميمون الازدي المعولي
بكسر الميم وسكون المهملة وفتح الواو البصري قال حدثنا واصل الاحدب بضم
بضم المهملة والتحتية المشددة وفاء الكوفي عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله

بن مسعود قال عندنا علي عبد الله يعني بن مسعود ولمسلم من هذا الوجه
يريد بعد ما صلينا الغداة فلما اتيناه هنيهة فجرت الجارية فقالت الا تد خلون
فدخلنا فاذا هو جالس يسبح فقال ما منعكم ان تدخلوا وقد اذن لكم
قلنا ظننا ان بعض اهل البيت نايم قال ظننتم بال ام عبد غفلة فقال رجل من
القوم اسمه يهيك بن سنان كما في مسلم فرات القصة ايارجة فقال ولا اي
الوقت قال هذه ثم هذا بفتح الهاء والدال المشددة من هذ الشعر قال الخطابي
معناه سرعة القراءة بحيث تامل ما يتلى قال الشعر ابكسر الهمزة وتشديد
النون ترسيل القراءة قال الكرماني بلفظ المعدر ويروى النوا جل كقارب
وان لاحظ القرآن انتظار في الطول والقصر الذي كان يقرا بعض النبي صلى
الله عليه وسلم ثمان عشرة بالثناة التحتية بعد النون ولابوي ذر والوقت وابن
عساكر ثنتي عشرة سورة من المفصل وسورتين من ال حم اي السور ذوات
حم وانشكل بما سبق في باب تاليف القرآن من طريق الاعمش عن شقيق
حيث قال الصافات وعشرين من اول المفصل على تاليف ابن مسعود واخرهن من الهم ايهم
ام الدخان ولم يتناولن فعدهن من المفصل وبقي اخرها واجيب بان القرآن
عشرين غير حم الدخان والتي سواها فالحاق المفصل على الجميع تغليبا فالا فا
لدخان ليست من المفصل وعلى الراجح لئن يحتمل ان يكون تاليف مصحف ابن
مسعود على خلاف تاليف مصحف عثمان فيكون اول المفصل عنده من الجاثية
من المفصل اي معظم العشرين وعلى هذا الحديث قد سبق في باب الصلاة
في باب الجمع بين السورتين في الركعة من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد ابو رجاء البلخي قال حدثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور
ابن ابي نعيم عائشة الهمداني الكوفي عن سعيد بن جبير احد الاعلام عن ابن
عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى لا تحرك به لسانك لتعجل به
به بالقرآن قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نزل جبريل بالوحي وكان
مما يلقى شدة وكان مما يحرك شفتيه فقال ابن عباس انا احركهما لكم كما كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يحركهما فحرك شفتيه فانزل الله تعالى لا تحرك به لسانك
وشفتيك بالتثنية لتعجل به انت يا محمد وامتك من بعدك فتفسد عليها
وهي للتبعيض ومن موصولة فتشقى عليه لتعمل العمل فكان يتعجل باخذه النزول
مخافة شديدا وخشية ان ينساه او من جهة اياه وكان يعرف منه الاشتداد
حال نزول الوحي فانزل الله تعالى بسبب الاشتداد الاية التي في سورة لا
اقسم بيوم القيامة وهي قوله عز وجل لا تحرك به لسانك لتعجل به اقتصر على اللسان
لان الاصل في النطق ان يكون باللسان وقرانه اي قراءته قال الراغب القرآن في الاصل
مصدر كالغفران قال تعالى ان علينا جمعه في صدرك وقرانه وثبت قوله وقضيها
بكتابه المنزل على نبيه صلى الله عليه وسلم وشارك له بعلم وقال بعضهم تسمية
هذا الكتاب قرانا من بين كتب الله لكونه جامعا لثمرة كتبه بل لجمعه لجميع الكلام قال

شبكة الألوكة
www.alukah.net

C09

عليا الخ في رواية ابوي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر فاذا قرأناه اي قرأه
جبريل عليك فاعمل قراءة جبريل قرأته فاتبع قرآنه اي فاذا انتهى فاستمع وهذا
تاويل اخر فقد سبق عنه في سورة القيامة قرأنا بينا ه فاتبع اعمل به فالحاصل
ان لابن عباس فيه تاويلين ثم ان عليا بين انه قال عليا ان تبينه بلسانك
قال ابن عباس وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد اذا اتاه جبريل بالوحي
الحرف عنه وسكت فاذا ذهب جبريل قرأه النبي صلى الله عليه وسلم كما وعده
الله في قوله ان علينا جمعه وقرآنه وهذا الحديث قد سبق في سورة القيامة

باب مد القراءة في حروف المد وهي واي المد الاصلي الذي
لا يقوم وجودنا الا به وقال حدثنا مسلم بن ابراهيم الحافظ الازدي بالفراهيدي بالفاء البصري
قال حدثنا جويرية بن حازم بالحاء المهملة والزاي الازدي بفتح الهمزة وسكون
الزاي بعدها دال مهملة البصري قال حدثنا قتادة بن دعامة الدوسي قال
سالت انس بن مالك رضي الله عنه عن كيفية قراءة النبي صلى الله عليه وسلم القرآن
قال كان يمد مدا اي يمد الحرف الذي يستحق المد وهذا الحديث اخرجه ابو داود
والنسائي وابن ماجة في الصلاة وبه قال **حدثنا عمرو بن عاصم** بفتح العين
وسكون الميم بن عبيد الله القيسي البصري قال **حدثنا همام** بضم الهاء وتشديد الميم
عن قتادة بن دعامة انه قال **سئل** بضم السين بنيا للمفعول والسائل كما
في الرواية السابقة **كيف كانت** قراءة النبي صلى الله عليه وسلم فقال كانت مدا
بغير همز اي وان مد ثم قرأ بسم الله الرحمن الرحيم بمد بسم الله اي الكلام الذي قبل
ها الجلالة الشريفة ويمد بالرحمن اي بالميم التي قبل النون ويمد الرحيم اي
بالحاء المد الطبيعي الذي لا يمكن النطق بالحرف الا به من غير زيادة عليه لكما يفعله
بعضهم من الزيادة عليه نعم اذا كان بعد احرف المد همز متصل بكلمته او سكون لازم
كدابة والحاقة وجب زيادة المد او منفصل عنهما او سكون عارض كما يها
والوقف على الرحيم جاز وقد اخرج ابن ابي داود من طريق قتادة بن مالك سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ في الحج قد بهذا الحرف بها طلع
فقيد قد بقيد وساحث تقاديرا لمد للهمز للقراءة مذكورة في الدواوين
المولفة في ذكر قرائهم **باب الترجيع** في
القراءة وهو يقارب ضروب حركاتها وتزويد الصوت في الحلق وبه قال حدثنا
ادم بن ابي اياس بكسر الهمزة وتخفيف التحتية واسمه عبد الرحمن بن محمد
العسقلاني قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا ابو اياس معاوية
ابن قرة بن اياس بن هلال قال سمعت عبد الله بن مغفل بضم الميم وفتح الغين
المعجمة والفا المشددة رضي الله عنه قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم يقرا وهو
اي والحال انه على ناقة او جمل يا شك من الراوي اي والحال انه يسير به

ض

وهو اي والحال انه يقرا سورة الفتح او من

سورة الفتح هذا شك من الراوي **قراءة لينة يقرا وهو يرجع** صوته ونبت قوله يقرا الاية
ورعن الكشميهني بقراءة زاد في التوحيد قال آ آ آ ثلاث مرات بمزة مفتوحة بعدها
الف فهمزة اخرى وهو محمول على اشباع في محله واذا جمعت هذا الى قوله عليه السلام زينوا
القرآن باصواتكم ظهر لك ان هذا الترجيع منه عليه الصلاة والسلام كان اختيارا لا اضطرارا
لهذا الشافعي له فانه لو كان لضعف الناقة لما كان داعيا لفعل الاختيار فلم يكن عبد الله بن
عبد الله بن مغفل يفعله ويحكيه اختيارا لياتسي به وهو قراءة من ضعف الناقة له ثم يقول
كان يرجع في روايته يحيى بن الجعد عن شعبة عند الاسماعيلي فقال لولا ان يجتمع الناس
علينا لقراءة ذكر اللحن اي الشجو وفي حديث ام هانئ من المرقاة في شمائل الترمذي وسنن
النسائي وابن ماجة وابن ابي داود واللفظ له كنت اسمع صوت النبي صلى الله عليه وسلم
وهو يقرا وانا نائمة على فراشي يرجع القرآن وليس المراد ترجيع الغناء كما احدثه
قراء زماننا نعوذ بالله عنا وعنهم ووفقنا اجمعين لتلاوة كتابه على النحو الذي يرضيه
عنا بمنه وكرمه **باب استحباب حسن الصوت بالقراءة** ولابوي
الوقت ودر بالقرآن للقرآن ولاربب انه يستحب تحسين الصوت بالقراءة وحكى
النووي الاجماع عليه لكونه اوقع في القلب واشد تاثيرا وارق لسامعه فان لم
يكن القاري حسيب الصوت فليحسنه ما استطاع من جملة تحسينه ان يراعي فيه
قوانين النحو فان الحسن الصوت يزداد حسنا بذلك وهذا اذا لم يخرج عن التجويد
المعتبر عند اهل القراءات فان خرج عنها لم يحسن الصوت بفتح الاداء وقال
في الروضة واما القراءة بالالحان فقال الشافعي في المختصر لا باس بها وفي رواية مكروهة
قال جمهور الاصحاب ليست على قولين بل المكروه ان يفرط في المد وفي اشباع الحركات حتى
يتولد من الفتحة الف ومن الضمة واو من الكسرة يا او يدغم في غير موضع الادغام فان لم
يبلغ اي هذا الحد فلا كراهة قال النووي رحمه الله اذا افرط على الوجه المحرم
صرح به صاحب المحاوي فقال حرام يفسق به القاري وياثم به المستمع لانه عدل به عن
نهج التقويم وهذا مراد الشافعي بالكراهة انتهى وقد علم باذكرناه ان ما احدثه
المتكلفون بمعرفة الاوزان والموسيقى في كلام الله تعالى من الالحان والتطريب والتغني
المستحل في الغنا بالقرآن على ان يقال ايقاعات مخصوصة واوزان مخترعة ان ذلك من
البدع واسود وانه يوجب على سامعه النكير وعلى القاري التعزير نعم ان كان
التطريب والتغني ما اقتضته طبيعة القاري وسمحت به من غير تكلف ولا تمرين
وتعليم ولم يخرج عن حد القراءة فهذا جايز وان اعانته طبيعته على نقل تحسين
ويشهد لذلك حديث الباب وبما ردناه بالسند الى المولف قال **حدثنا**
ابن خلف ابو بكر العسقلاني المعروف بالحدادي بالمهملات وفتح اوله وتاليه الشددة
سكن بغداد قال **حدثنا ابو يحيى** عبد الحميد بن عبد الرحمن الملقب بشين بفتح
الموحدة وسكون الشين المعجمة وكسر الميم وبعد التحتية الساكنة نون الكوفي الحماني
بكسر الحاء المهملة وتشديد الميم وبعد الالف نون مكسورة قال **حدثنا** ولابوي ذر

عن الحوي والمستملي حدثني بالافراد يزيد بن عبد الله بن ابي بردة بضم الموحدة
وفتح الراء مصغرا في الاول وبضم الموحدة وسكون الراء في الاخر ولابي ذر عن المستملي قال
يزيد عن جده ابي بردة عامر عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله
عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له يا ابا موسى لقد اوتيت مزمارا من مزامير
ال داود في حسن الصوت بالقراءة اي داود نفسه لانه لم يذكر ان احدا من آل
داود اعطي من حسن الصوت ما اعطي داود قال مخمد والمزامير جمع مزمار
بكسر الميم الالة المعروف اطلق اسمها على الصوت للمشاركة وقد كان داود عليه
السلام فيما رواه ابن عباس يقرأ الزبور بسبعين لحنا ويقرأ قراءة يطرب منها
المحموم واذا اراد ان يحدث نفسه لم يتمالك دابة ابي برذون الا اسكتت له وا
سكتت وبكت وقد اورد المولف حديث الباب مختصرا واورده مسلم من طريق
طلحة بن يحيى عن ابي بردة عن ابيه فقال اما اني لو علمت مكانك لحبرته لك تحبيرا
وللدرباني من طريق مالك بن مغول عبد الله بن سعول عن عبد الله بن مغول
بريدة عن ابيه لو علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستمع قراءتي لحبرتها تحبيرا
اي حسنته وزينته بصوتي تزيينا وهذا يدل على ان ابا موسى كان يستطيع ان
يتلو اسجى من المزامير عند المبالغة في التحبير لانه قد خلا شلها وما بلغ حد استطاعة
واخرج ابن ابي داود بسند صحيح من طريق ابي عثمان النهدي قال دخلت دار ابي
موسى الاشعري فاسمعت صوت صنج ولا بربط ولا رباب احسن من صوته والصنج
بفتح الصاد المهملة وبعد النون الساكنة جيم يتخذ من نحاس كالطبق يضرب
باحدهما على الاخر والبربط بموحدتين بينهما ساكنة اخره طاء مهملة يوزن جعفر
فارسي معرب اللكا تعود والرباب بفتح الموحدة وتخفيف الموحدة الاولى
اخرجه الترمذي ايضا باب من احب ان يستمع القرآن من غيره
وللكشميهني كما في الفتح القراءة بدل القرآن وبه قال حدثنا عمرو بن حفص قال
عثمان قال حدثنا ابي عن الاعمش سليمان بن مهران الكاهلي قال حدثني بالافراد
ابراهيم النخعي عن علقمة بفتح العين وكسر القاف بينهما لام ساكنة ابن قيس
بفتح القاف وكسر الموحدة السلماني عن عبد الله
ابن مسعود رضي الله عنه انه قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم اقرأ علي
القرآن اي بعضه قلت اقرأ عليك بعد الاستفهام القرآن وعليك انزل بعد الهمزة
قال عليه الصلاة والسلام اني احب ان اسمعه من غيري لان المستمع اقوى على
التدبر وتفهم اخلا وانشط لذلك من القاري لاشتغاله بالقراءة واحكامها وهذا
الحديث سابق بعضا مختصرا في الباب الثاني مطولا وهو باب
قول المقرئ الذي يقرأ عليه للقاري الذي يقرأ عليه حسبك اي يكفيك وبه قال
حدثنا محمد بن يوسف البيكندي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الاعمش
سليمان بن مهران عن ابراهيم النخعي عن عبيدة السلماني عن عبد الله بن
مسعود رضي الله عنه انه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأ علي بحذف الفعول

في

في معظم الطرق لين فيه لفظ القرآن فيصدق بالبعض قلت يا رسول الله اقرأ عليك
بهمزة الاستفهام وعليك انزل بهمزة قال نعم اي اقرأ علي فقرأت عليه سورة النسا
حتى اذا اتيت الى ولا يهدى ذو عن الكشميهني على هؤلاء الاية فكيف تصنع هؤلاء الكفرة
من اليهود وغيرهم اذا جئنا من كل امة بنبي شهيد يشهد عليهم بما فعلوا ويشهد
نبيهم وجئنا بك يا محمد على هؤلاء اي امتك شهيدا حال اي شاهدا
على من اسن بالايمان وعلى من كفر بالكفر وعلى من نافق بالنفاق قال
عليه الصلاة والسلام حسبك بكفيك الآن تنبيها له على المواظبة والاعتناء بهذه
الاية فالتفت اليه فاذا عيناه تذرفان بسكون الذال المعجمة وكسر الراء اي تسيل
دمعا لغزارته ومزيد شفقته وفي الحديث كما قال النووي استحباب
استماع القراءة والاصغاء اليها والبكاء عندها والتدبر فيها واستحباب طلب
القراءة من الغير ليستمع عليه وهو ابلغ في التدبر كما مر وهذا الحديث سبق
في سورة النساء هذا باب بالتنوين في كم مدة يعدا
القاري الختم كله فيها وقول الله تعالى فاقرؤا ما تيسر عليكم منه من
القرآن استدل به على عدم التحديد في القراءة خلافا لما نقل عن اسحاق بن راهويه
وغيره ان اقل ما يجزي من القراءة كل يوم وليلة جزء من اربعين جزءا من القرآن وفيه
حديث اخرجه ابو داود عن عبد الله بن عمرو بلفظ في كم يقرأ القرآن قال في اربعين
يوما ثم قال في شهر ولا دلالة فيه لذلك على ما لا يخفى وبه قال حدثنا علي بن
عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال لي بن مستبرمة بضم الباء بين
العجمة والراء بينهما موحدة ساكنة عبد الله قاضي الكوفة نظرت كم يكفي
الرجل من القرآن فلم اجد سورة اقل من ثلاث ايات وهي سورة الكوثر
قال علي المديني وهو موصول من تتمة الحديث المذكور حدثنا سفيان
ابن عيينة وغير ابي نمر قال سفيان وحذف علي قال اخبرنا منصور وهو
ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن عبد الرحمن بن يزيد النخعي انه اخبره
عمه علقمة بن قيس عن ابي مسعود عقبة بن عامر البدري ولفته
وهو يطوف بالبيت الحرام فذكر النبي صلى الله عليه وسلم ان ولا بي ذر فذكر
قول النبي صلى الله عليه وسلم انه من قرأ بالايتين من اخر سورة البقرة في ليلة كفتاه اي عن قيام وهذا الحديث قدم في باب
فضل سورة البقرة وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل المنقري قال حدثنا ابو
عوانة الوضاح اليشكري عن مغيرة بن مقسم بكسر الميم الكوفي عن مجاهد
هو ابن جبر عن عبد الله بن عمرو بفتح العين وسكون الميم انه قال انكحني ابي
عمرو بن العاص امرأة هي ام محمد بن محمية بن جزء الزبيدي كما عند ابن سعد
ذات حسب شرف بالابا وعند احمد ابنا من قريش ولعله كان المشهر عليه
بتزويجها والا فقد كان عبد الله رجلا كاملا ارقام عنه بالصداق فكان عمرو يتعاهد

شبكة الألوكة www.alukah.net

كنته بفتح الكاف والنون المشددة زوجة ابنه فيسألها عن شان ابنه فعلها
تقول له في الجواب نعم الرجل من رجل لم يطا لنا فراشا اي لم يجامعها
حتى يطا لنا فراشا ولم يفتش بفا مفتوحة فوقيه بكسرة مشددة ولابي
ذر عن الكشميهني ولم يفش بالفين المعجمة الساكنة بعد فتح
الكاف والنون بعدها فالف ساكنة بعدها شين معجمة اي لم يكشف
وكنت بذلك عن تركه لجماعها اذا عادت الرجل ادخال يده في داخل ثوب زوجته
او الكشف الكثيف اي انه لم يطلع عندها حتى يحتاج الى موضع فضا الحاجة فيه
ومنها له بقيام الليل وصوم النهار مع الاشارة الى عدم مضاجعتها وعدم اكله
عندها زاد في رواية هشيم عن مغيرة وحصين عن مجاهد في هذا الحديث
عند احمد فاقبل علي يلومني فقال الكمنك امراة من قريش فعضلتها فلما طال
ذلك عليه اي على عمرو وخاف ان يلحق ابنه اثم بتضييع حق الزوجة ذكر ذلك للنبي
صلى الله عليه وسلم فقال صلى الله عليه وسلم لعمرو القني بفتح القاف به
اي يا بنك عبد الله قال عبد الله فلقيته بكسر القاف عليه السلام بعد
على الضم اي بعد ذلك فقال ولابي الوقت قال كيف يصوم قال ولابي الوقت اي
عبد الله ولابي ذر قلت اصوم كل يوم قال عليه السلام وكيف تختم القران
قال ولابي ذر قلت اختم كل ليلة قال عليه السلام صم في كل شهر ثلاثة من ايام واقرا
القران في كل شهر وختمه قال عبد الله قلت يا رسول الله اطيق
اكثر من ذلك قال عليه السلام صم ثلاثة ايام في الجمعة قال عبد الله قلت يا رسول الله اطيق
اكثر من ذلك قال افطر يومين وصم يوما استكثره الداودي بان ثلاثة
ايام من الجمعة اكثر من فطر يومين وصيام يوم وانما يريد تدريجه من الصيام
القليل الى الصيام الكثير واجاب الحافظ ابن حجر باحتمال ان يكون
وقع من الراوي فيه تقديم وتاخير قال صم افضل الصوم صوم داود
نبي الله عليه السلام صيام يوم عطف عليه على الوجهين واقرا كل القران
في كل سبع ليال مرة قال عبد الله فليتني قبلت رخصة رسول الله
صلى الله عليه وسلم وذلك اني كبرت بكسر الموحدة وضعفت قال مجاهد فكان
عبد الله يقرا على بعض اهله اي من تيسر منهم السبع من القران بالنهار يفهم
السين وسكون الوحدة والذي يقرؤه يعرضه من النهار ليكون اخف
عليه بالليل واذا اراد ان يتقوى على الصيام افطر اياما واحصى عددا ايام الا
فطار وصام اياما مثلهن كراهة ان يترك شيا فارق النبي صلى الله عليه
وسلم عليه بنصب كراهة على التعليل اي لاجل كراهة ان يترك شيا وان مصدرية
قال ابو عبد الله اي البخاري وسقط ذلك لابوي الوقت وذر وابن عساكر وقال
بعضهم اي بعض الرواة اقراه في كل ثلاث من الليالي وفي خمس من الليالي
ولابي ذر اوفي خمس بزيادة الف ولابي الوقت اوفي سبع ولعل المولف اشار

بالبعض

بالبعض الى ما رواه شعبة عن سعد بهذا الاسناد بلفظ فقال اقرا القران
في كل شهر قال قلت اني اطيق اكثر من ذلك قال فما زال حتى قال في ثلاث قال في الفتح
والخمس يوخذ منه بطريق التضمن وفي مسند الدارمي من طريق ابي عروة عروة
ابن الحرث الجهني عن عبد الله بن عمرو قال قلت يا رسول الله في كم اختم القران قال
اختمه في شهر قلت اني اطيق قال اختمه في خمس وعشرين قلت اني اطيق قال اختمه
في عشرين قلت اني اطيق قال اختمه في خمس عشر قلت اني اطيق قال اختمه في
خمس قلت اني اطيق قال لا وفي رواية هشيم المذكورة قال اقراه في كل شهر قلت
اني اجدني اقوى من ذلك قال اجدها اما خضير ولسعيد قال فاقراه في كل ثلاث
ولابي داود والترمذي صححا من طريق يزيد بن عبد الله بن الشخير عن عبد الله
ابن عمرو مرفوعا لا يفقه من قرا القران في اقل من ثلاث وعند سعيد بن منصور
باسناد صحيح من وجه اخر عن ابن مسعود اقرؤا القران في سبع ولا تعجلوه اقل
من ثلاث واكثرهم اي اكثر الرواة على سبع ولعله اشار بالاكثر الى ما رواه ابو
سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو الاتيه ان شاء الله تعالى في الباب
قال فاقراه في سبع ولا تزدبه قال حدثنا سعد بن حفص بسكون العين
الطلحي الكوفي الفقيه قال حدثنا شيبان ابو معاوية النحوي عن يحيى بن ابي
كثير عن محمد بن عبد الرحمن مولى بني زهرة عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن
عوف عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما انه قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم في كم
يوم تقرا القران وبه قال حدثني بالافراد اسحاق بن منصور الكوسج المروزي
الكوفي شيخ المصنف روى عنه هنا بالواسطة وثبت بن موسى لابي الوقت عن
شيبان النحوي عن يحيى بن ابي كثير عن محمد بن عبد الرحمن مولى بن زهرة بضم
الزاي وسكون الهاء عن ابي سلمة بن عبد الرحمن قال يحيى المذكور واحسبني
قال سمعت انا اي واظن ابي انا سمعته من ابي سلمة بن عبد الرحمن ولعله
كان يتوقف في تحديث ابي سلمة له ثم تذكر انه حدثه به اذا كان يصرح بتحديثه
ثم يتوقف ويتحقق انه سمعه بواسطة محمد بن عبد الرحمن المذكور عن عبد الله
ابن عمرو رضي الله عنهما انه قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم اقرا القران كله
في شهر قلت اني اجد قوة حتى قال فاقراه في سبع اي ما نزل منه اذ ذاك وما
سينزل سقط لفظ حتى لابوي ذر والوقت ولا تزد على ذلك وليس النهي للتحريم
كما ان الامر في جميع ما مر في الحديث ليس للوجوب خلافا لبعض الظاهرية حيث
قال يجزيه قراته في اقل من ثلاث واكثر العلما كما قاله النووي على عدم التقدير
في ذلك وانما هو بحسب النشاط القوة فمن كان يظهر له تدقيق الفكر اللطايف
والمعارف فليقتصر على قدر يحصل معه كمال فهم ما يقراه ومن اشتغل
بشيء من مهمات المسلمين كنشر العلم وفصل الحكومات فليقتصر على قدر
لا يقعده من ذلك ولا يخل بما هو متوصد له ومن لم يكن من هولا فليستكثر

كنته بفتح الكاف والنون المشددة زوجة ابنه فيسالها عن شان ابنه فعلها
تتعول له في الجواب نعم الرجل من رجل لم يطا لنا فراشا اي لم يجامعنا
حين يطا لنا فراشا ولم يفتش لنا ثوبا مفتوحة فوقيه بكسرة مشددة ولابي
ذر عن الكشميهني ولم يفش بالفاء المعجمة الساكنة بعد فتح لنا كتفا بفتح
الكاف والنون بعدها فالف ساكنة فمد ولابي ذر والوقت والاصيلي مد انيا ه
وكنت بذلك عن تركد لجماعها اذ عادت الرجل اذا مال بده في دواخل ثوب زوجه
او الكشف الكنيف اي انه لم يطع عندها حين يحتاج الى موضع قضاء الحاجة فتعبر
عنها له بقيام الليل وصوم النهار مع الاشارة الى عدم مضاجعتها وعدم الكلم
عندها زاد في رواية هشيم عن مغيرة وحصين عن مجاهد في هذا الحديث
عند احمد فاقبل علي يلومني فقال الكمنك اسرة من قريش فعضلتها فلما طال
ذلك عليه اي على عمرو وخاف ان يلحق ابنه اثم بتضييع حق الزوجة ذكر ذلك للنبي
صلى الله عليه وسلم فقال صلى الله عليه وسلم لعمرو العتبي بفتح القاف به
اي يا بنك عبد الله قال عبد الله فلقيته بكسر القاف عليه السلام بعد بالبنا
على الضم اي بعد ذلك فقال ولابي الوقت قال كيف يصوم قال ولابي الوقت اي
عبد الله ولابي ذر قلت اصوم كل يوم قال عليه السلام وكيف تختم القرآن
قال ولابي ذر قلت اختم كل ليلة قال عليه السلام صم في كل شهر ثلاثة من ايام واقرا
القرآن في كل شهر ختمته قال عبد الله قلت يا رسول الله اطيق اكثر من ذلك
قال عليه السلام صم ثلاثة ايام في الجمعة قال عبد الله قلت يا رسول الله اطيق
اكثر من ذلك قال افطر يومين وصم يوما استكله الداودي بان ثلاثة
ايام من الجمعة اكثر من فطر يومين وصيام يوم وانما يريد تدريجه من الصيام
الكثير الى الصيام القليل واتاه الحافظ بن حجر باحتمال ان يكون
وقع من الراوي فيه تقديم وتاخير قال صم افضل الصوم صوم داود
نبي الله عليه السلام صيام يوم عطف عليه على الوجهين واقرا كل القرآن
في كل سبع ليال مرة قال عبد الله فليتني قبلت رخصة رسول الله
صلى الله عليه وسلم وذلك اني كبرت بكسر الموحدة وضعفت قال مجاهد فكان
عبد الله يقرا على بعض اهله اي من تيسر منهم السبع من القرآن بالنهار بضم
السين وسكون الوحدة والذي يقرؤه بعرضه من النهار ليكون اخف
عليه بالليل واذا اراد ان يتقوى على الصيام افطر اياما واحصى عدد ايام الا
فطار وصام اياما مثلهن كراهة ان يترك شيا فارق النبي صلى الله عليه
وسلم عليه بنصب كراهة على التعليل اي لاجل كراهة ان يترك شيا وان مصدرية
قال ابو عبد الله اي البخاري وسقط ذلك لابوي الوقت وذر وابن عساكر وقال
بعضهم اي بعض الرواة اقراه في كل ثلاث من الليالي وفي خمس من الليالي
ولابي ذر اوفي خمس بزيادة الف ولابي الوقت او في سبع ولعل المولف اشار

بالبعض الى ما رواه شعبة عن مغيرة بهذا الاسناد بلفظ فقال اقرا القرآن
في كل شهر قال شهر قال اني اطيق اكثر من ذلك قال فما زال حتى قال في ثلاث قال في العشر
والخمس يوخذ منه بطريق التضمن وفي مسند الدارمي من طريق ابي فروة عروة
ابن الحرث الجهني عن عبد الله بن عمرو قال قلت يا رسول الله في كم اختم القرآن قال
اختمه في شهر قلت اني اطيق قال اختمه في خمس وعشرين قلت اني اطيق قال اختمه
في عشرين قلت اني اطيق قال اختمه في خمس عشر قلت اني اطيق قال اختمه في
خمس قلت اني اطيق قال لا وفي رواية هشيم المذكورة قال اقرا في كل شهر قلت
اني اجدني اقوى من ذلك قال اجدها اما خضير واما سعيد قال فاقراه في كل ثلاث
ولابي داود والترمذي صححا من طريق يزيد بن عبد الله بن الشخير عن عبد الله
ابن عمرو مرفوعا لا يفقه من قرا القرآن في اقل من ثلاث وعنه سعيد بن منصور
باسناد صحيح من وجه اخر عن ابن مسعود اقرؤا القرآن في سبع ولا تعجزوه اقل
من ثلاث واكثرهم اي كثرة الرواة على سبع ولعله اشار بالاكثر الى ما رواه ابو
سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو الاتيه ان شا الله تعالى في الباب
قال فاقراه في سبع ولا تزدن عليه قال حدثنا سعد بن حفص بسكون العين
الطلحي الكوفي الصخم قال حدثنا شيبان ابو معاوية النحوي عن يحيى بن ابي
كثير عن محمد بن عبد الرحمن مولى بني زهرة عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن
عوف عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما انه قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم في كم
يوم تقرا القرآن وبه قال حدثني بالافراد اسحاق بن منصور الكوسج المروزي
الكوفي شيخ المصنف روى عنه هنا بالواسطة وثبت بن موسى لابي الوقت عن
شيبان النحوي عن يحيى بن ابي كثير عن محمد بن عبد الرحمن مولى بن زهرة بضم
الزاي وسكون الهاء عن ابي سلمة بن عبد الرحمن قال يحيى المذكور واحسبني
قال سمعت انا ابي واظن اني انا سمعته من ابي سلمة بن عبد الرحمن ولعله
كان يتوقف في تحديث ابي سلمة له ثم تذكر انه حدثه به او كان يصرح بتحديثه
ثم يتوقف ويتحقق انه سمعه بواسطة محمد بن عبد الرحمن المذكور عن عبد الله
ابن عمرو رضي الله عنهما انه قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم اقرا القرآن كله
في شهر قلت اني اجد قوة حتى قال فاقراه في سبع اي ما نزل منه اذ ذاك وما
سينزل سقط لحظ حتى لابوي ذر والوقت ولا تزد على ذلك وليس النهي للتحريم
كما ان الامر في جميع ما مر في الحديث ليس للوجوب خلافا لبعض الظاهرية حيث
قال يجزيه قراءته في اقل من ثلاث واكثر العلما كما قاله النووي على عدم التقدير
في ذلك وانما هو بحسب نشاط القوة فمن كان يظهر له تدقيق الفكر للطايف
والمعارف فليقتصر على قدر يحصل معه كمال فهم ما يقراه ومن اشتغل
بشيء من مهمات المسلمين كنشر العلم وفصل المحكومات فليقتصر على قدر
لا يقطعه من ذلك ولا يخل بما هو متوصد له ومن لم يكن من هولا فليستكثر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ما امكنه من غير خروج الى احد الملال او الهدنة وقد كان بعضهم يختم في اليوم
والليلة وبعضهم ثلاثا وكان بن الكاتب الصوفي يختم اربعا بالنهار واربعا بالليل
انتهى وقد رايت بالقدس الشريف في سنة سبع وستين وثماني مايه رجلا يكنى
بابي الطاهر من اصحاب الشيخ شهاب الدين بن رسلان ذكر لي انه يقرا في اليوم والليلة
خمسة عشر ختمه ويثنيني في ذلك الدرس شيخ الاسلام البرهان بن ابي شريف
المقدسي نفع الله بعلومه واما الذين ختموا القران في كل ركعة فلا يحصون
كثرة منهم عثمان وتميم الداري وسعيد بن جبير واخبرني ما واحد من الثقات
عن صاحبنا العفيف رضي البكري انه كان ايضا يختمه في ركعة واحدة والله
تعالى يهب ما يشا لمن يشا باب البكا عند قراة القران وبه قال
حدثنا صدقة بن الفضل قال اخبرنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان
الثوري عن سليمان الاعمش عن ابراهيم النخعي عن عبيدة السلماني عن
عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال يحيى القطان بعض الحديث عن عمرو
ابن مرة قال بن مسعود قال لي النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا مسدد هو
ابن مسرهد واللفظ له عن يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري عن
الاعمش عن ابراهيم النخعي عن عبيدة السلماني عن عبد الله بن مسعود
قال الاعمش ايضا وبعض الحديث بالواو حدثني بالافراد عن عمرو بن مرة
عن ابراهيم النخعي فيكون الاعمش سمع الحديث المذكور من ابراهيم النخعي و
بعضه من عمرو بن مرة عن ابراهيم عن ولابي ذر عما ابيه بواو العطف على الاعمش
والضمير لابن سفيان واسم ابيه سعيد بن مسروق الثوري فيكون سفيان
روى الحديث عن الاعمش وعن ابيه سعيد عن ابي الضحى مسلم بن صبيح الكوفي
عن عبد الله بن مسعود لكن رواية ابي الضحى عن بن مسعود منقطعة لانه لم
يدركه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرا علي قال بن مسعود
قلت يا رسول الله اقرا عليك وعليك انزل بضم الهمزة قال عليه الصلاة والسلام اني
اشتهي ان اسمعه من غيري قال فقرات النساء حتى اذا بلغت فكيف اذا جينا
من كل امة بشهيد يشهد عليهم وجينا بك على هولا اي امتك شهيدا قال
لي كف عن القراة او امسك بالشك من الراوي فرايت عينيه تذرفان
بالذال المعجمة والفا يقال ذرفت العين اي تذرف اذا جرى دمعها واخرج بن
المبارك في الزهد من مرسل سعيد بن المسيب قال ليس من يوم الا تعرض
على النبي صلى الله عليه وسلم امته غدوة وعشية فيعرفهم بسيماهم واعمالهم
بعلمهم وعلمهم فقد لا يكون مستغنيا فقد يفضي الى تعذيبهم وقال في تنوير الغبش
عن الزمخشري ان هذا كان بكا فرح لا بكا جزع لانه تعالى جعل امته شهداء
على ساير الامم وقال الشاعر طفح السرور علي حتى انه من فرط ما قد سرني ابكاني
وبه حدثنا قيس بن حفص البصري الدارمي قال حدثنا عبد الواحد بن

زياد

زياد قال حدثنا الاعمش سليمان عن ابراهيم النخعي عن عبيدة السلماني بفتح اللام
عن عبد الله ولابوي ذر والوقت وابن عساكر زيادة بن مسعود رضي الله عنه انه
قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم اقرا علي قلت اقرا عليك بالاستفهام وعليك
انزل قال عليه الصلاة والسلام اني احب ان اسمعه من غيري قال بن بطال يحتمل
ان احب ان اسمعه من غيري ليكون عرض القراة سنة ويحتمل ان يكون بكى بتدبره
وبتعهده لان المستمع اقوى على التدبر من القاري لاشغاله بالقراة واحكامها
باب من رأى بالهمز بوزن راى بالف فتحتية ولابي ذر باب الخ من
رأ بهمزة ممدودة بدل التحتية بقراة القران او تاكل بتشديد الكاف اي طلب
الاكل به او يخربه بالخاء المعجمة في الفرع وفي الفتح بخر بالجيم للاكثر وبه قال
عن حتيمة بفتح الخاء المعجمة وسكون التحتية وفتح المثلثة والميم ابن عبد الرحمن
الكوفي عن سويد بن غفلة بفتح الغين المعجمة والفا واللام انه قال قال علي رضي
الله عنه سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ياتي في اخر الزمان قوم حدثا الاسنان
سفهاء الاحلام اي ضعفا العقول يقولون من خير قول البرية
اي من قول خير البرية صلى الله عليه وسلم وهو من المغلوب او المراد من قول الله ليا
الزجة قال في شرح المشكاة وهو الذي لا يقولون هنا بعض يتحدثون او ياخذون
من خير ما يتكلم به قال وبيضه ما روي في شرح السنة وكان بن عمر يرى الخوارج
شرار خلق الله تعالى وقال انهم انطلقوا الى ايات نزلت في الكفار فجعلوها على المومنين
وما ورد في حديث ابي سعيد يدعون الى كتاب الله وليسوا منه في شيء يمرقون يخرجون من
الاسلام كما يمرق السهم من الرمية بكسر الميم وتشديد التحتية فعليه بمعنى مفعوله
الى الصيد المرمي يريد ان دخولهم في الاسلام ثم خروجهم منه ولم يتمسكوا منه بشيء كالسهم
الذي دخل في الرمية ثم يخرج منها ولم يعلق به شيء منها لا يجاوز ايمانهم حناجرهم جمع
حنجرة وهي من الحلقوم راس له العصعة حيث تراه ناتيا من خارج الخلق اي ان الايمان
لم يرسخ في قلوبهم لان ما وقف عند الحلقوم فلم يجاوزه تراقيهم ولا تعيه قلوبهم فا
ينما لقيتموهم فاقتلوهم فان قتلهم اجر لمن قتلهم يوم القيامة يوم ظرف للاجر ولا
للقتل قال الخطابي اجمع علماء المسلمين على ان الخوارج على اصلهم فرقة من فرق
المسلمين واجازوا مناكحتهم واكل ذبايحهم وقبول شهادتهم وسيل علي رضي الله عنه
اكفارهم فقال من الكفر فروا قيل منافقون هم فقال ان المنافقين لا يذكرون
الله الا قليلا وهولا يذكرون الله بكرة واصيلا قيل من هم قال قوم اصابتهم فتنة فعموا
وصموا وقال الكرماني قلت لا شك ان الرواة اذا لم يكن لله نبي للمراياه والباعث وغيرها
وهذا الحديث قد سبق بانم من هذا في علامات النبوة بعين هذا الاسناد وبه قال
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام الاعظم عن عمه
ابن سعيد الانصاري عن محمد بن ابراهيم بن الحرث التيمي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه

شبكة الألوكة www.alukah.net

ما امكنه من غير خروج الى احد الملال او الهدرية وقد كان بعضهم يختم في اليوم
والليلة وبعضهم ثلاثا وكان بن الكاتب الصوفي يختم اربعا بالنهار واربعا بالليل
انتهى وقد رايت بالقدس الشريف في سنة سبع وستين وثانمايه رجلا يكنى
بابي الطاهر من اصحاب الشيخ شهاب الدين بن رسلان ذكر لي انه يقرا في اليوم والليلة
خمسة عشر ختمه ويثنني في ذلك الدرس شيخ الاسلام البرهان بن ابي شريف
المقدسي نفع الله بعلومه واما الذين ختموا القران في كل ركعة فلا يحصون
كثرة منهم عثمان وتميم الداري وسعيد بن جبير واخبرني ما واحد من الثقات
عن صاحبنا العفيف رضي البكري انه كان ايضا يقروه في ركعة واحدة والله
تعالى يهب ما يشا لمن يشا باب البكا عند قراة القران وبه قال
حدثنا صدقة بن الفضل قال اخبرنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان
الثوري عن سليمان الاعمش عن ابراهيم النخعي عن عبيدة السلماني عن
عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال يحيى القطان بعضه الحديث عن عمرو
ابن مرة قال بن مسعود قال لي النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا مسدد هو
ابن مسرهد واللفظ له عن يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري عن
الاعمش عن ابراهيم النخعي عن عبيدة السلماني عن عبد الله بن مسعود
قال الاعمش ايضا وبعض الحديث بالواو حدثني بالافراد عن عمرو بن مرة
عن ابراهيم النخعي فيكون الاعمش سمع الحديث المذكور من ابراهيم النخعي و
بعضه من عمرو بن مرة عن ابراهيم عن ولابي ذر عما ابيه بواو العطف على الاعمش
والضمير لابن سفيان واسم ابيه سعيد بن مسروق الثوري فيكون سفيان
روى الحديث عن الاعمش وعن ابيه سعيد عن ابي الضحى مسلم بن صبيح الكوفي
عن عبد الله بن مسعود لكن رواية ابي الضحى عن بن مسعود منقطعة لانه لم
يدركه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرا علي قال بن مسعود
قلت يا رسول الله اقرا عليك وعليك انزل بضم الهمزة قال عليه الصلاة والسلام اني
اشتهي ان اسمعه من غيري قال فقرات النساء حتى اذا بلغت فكيف اذا جينا
من كل امة بشهيد يشهد عليهم وجينا بك على هولا اي امتك بشهيد قال
لي كف عن القراة او امسك بالشك من الراوي فرايت عينيه تذرفان
بالذال المعجمة والفا يقال ذرفت العين اي تذرف اذا جرى دمعها واخرج بن
المبارك في الزهد من مرسل سعيد بن المسيب قال ليس من يوم الا تعرض
على النبي صلى الله عليه وسلم امته غدوة وعشية فيعرفهم سيماهم واعمالهم
بصلحهم وعملهم فلذا يكون مستغنيا فقد يفضي الى تعذيبهم وقال في فتوح الغيب
عن الزمخشري ان هذا كان بكا فرح لا بكا جزع لانه تعالى جعل امته شهدا
على سايرالامم وقال الشاعر طفح السرور علي حتى انه من فرطه ما قد سرفا بكائي
وبه حدثنا قيس بن حفص الدارمي البصري قال حدثنا عبد الواحد بن

زياد

زياد قال حدثنا الاعمش سليمان عن ابراهيم النخعي عن عبيدة السلماني بفتح اللام
عن عبد الله ولابوي ذر والوقت وابن عساكر زيادة بن مسعود رضي الله عنه انه
قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم اقرا علي قلت اقرا عليك بالاستفهام وعليك
انزل قال عليه الصلاة والسلام اني احب ان اسمعه من غيري قال بن بطال يحتمل
ان احب ان سمعه من غيره ليكون عرض القراة سنة ويحتمل ان يكون بكى بتدبره
وتعهده لان المستمع اقوى على التدبر من القاري لاشغاله بالقراة واحكامها
باب من رانا بالف فتحتية ولابي ذر باب انظر من
رأ بهمزة مفتوحة بدل التحتية بقراة القران او تاكل بتشديد الكاف اي تطلب
الاكل به او تحرب به بالحا المهملة في الفرع وفي الفتح تجرب بالجيم للاكثر وبه قال
عن قتيبة بفتح الحا المهملة وسكون التحتية وفتح المثلثة والميم ابن عبد الرحمن
الكوفي عن سويد بن غفلة بفتح العين المعجمة والفا واللام انه قال قال علي رضي
الله عنه سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ياتي في اخر الزمان قوم حدثا الاسنان
سفهاء الاحلام اي ضعفا العقول يقولون من خير قول البرية
اي من قول خير البرية صلى الله عليه وسلم وهو من المغلوب او المراد من قول الله لباب
الترجمة قال في شرح المشكاة وهو اولى لا يقولون هنا بعض يجدثون او ياخذون
من خير ما يتكلم به قال وبصره ما روي في شرح السنة وكان بن عمر يراهم شرار خلق الله تعالى وقال انهم انطلقوا الى ايات نزلت في الكفار فجعلوها على المومنين
وما ورد في حديث ابي سعيد يدعون الى كتاب الله وليسوا منه في شيء يمرقون يخرجون من
الاسلام كما يمرق السهم من الرمية بكسر الميم وتشديد التحتية فعليه بمعنى مفعوله
الى الصيد المرمي يريد ان دخولهم في الاسلام ثم خروجهم منه ولم يتمسكوا منه بشيء كالسهم
الذي دخل في الرمية ثم خرج منها ولم يعلق به شيء منها لا يجاوز ايمانهم حناجرهم جمع
حنجرة وهي من الحلقوم راس له العصمة حيث تراه ناتيا من خارج الحلق اي ان الايمان
لم يرسخ في قلوبهم لان ما وقف عند الحلقوم فلم يجاوزه تراقيهم ولا تعيه قلوبهم فا
بما للغموهم فاقتلوهم فان قتلهم اجر لمن قتلهم يوم القيامة يوم ظرف للاجر لا
للقتل قال الخطابي اجمع علما المسلمين على ان الخوارج على اصلاتهم فرقة من فرق
المسلمين واجازوا مناكحتهم واكل ذبايحهم وقبول شهادتهم وسبل علي رضي الله عنه
اكفارهم فقال من الكفر فروا قيل منافقون هم فقال ان المنافقين لا يذكرون
الله الا قليلا وهولا يذكرون الله بكرة واصيلا قيل من هم قال قوم اصابتهم فتنة فعموا
وصموا وقال الكرماني قلت لا شك ان القراة اذا لم يكن لله فهي للمراياة والاكل ونحوهما
وهذا الحديث قد سبق بابا من هذا في علامات النبوة بعين هذا الاسناد وبه قال
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام الاعظم عن عمه
ابن سعيد الانصاري عن محمد بن ابراهيم بن الحرث التيمي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه

وسلم يقول يخرج فيكم قوم يحقرون صلاتكم بكسر الخاء مع صلاتهم وصيامكم
مع صيامهم وعملكم مع عملهم من عطف العام على الخاص ويقرؤون وصيامكم مع صيامهم و
عملكم مع عملهم ويقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم اي لا تفقهه قلوبهم ولا ينتفعون
بما يتلونه منه او لا تصعد تلاوتهم في جملة الكلم الطيب الى الله تعالى يمرقون من
الدين اي الاسلام وبه يتمسك من يكفر الخوارج او المراد طاعة الامام فلا حجة فيه لتكفيرهم
مما يمرق السهم من الرمية شبه مروقهم من الدين بالسهم الذي يصيب الصيد فيخلص فيه
ويخرج منه والحال انه لم يعلق من شدة قوة الرامي لانفلاق من جسد الصيد شيء
ينظر الرامي في النصل الذي هو حديدة السهم هل تزي فيه شيء من اثر الصيد
دم او نحوه فلا يرى فيه شيئا وينظر القدح بكسر القاف السهم قبل ان يراش ويركب
سهمه او ما بين الريش والنصل هل يرى فيه اثر فلا يرى فيه شيئا وينظر في الريش
الذي على السهم فلا يرى فيه شيئا ويتمارى بفتح التحتية والفوقية والراي يشك الذي
في التوق وهو مدخل الوتر منه هل فيه شيء من اثر الصيد بعين تحد السهم المرمي
بحيث لم يخلق بشيء ولم يظهر اثر فيه فكذلك فوائدهم لا يحصل لهم منها فائدة
وهذا الحديث قدم في علامات النبوة ايضا وبه قال حدثنا مسدد بالعين
المهملة بن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان شعبة بن الحجاج عن قتادة
ابن دعامة عن انس بن مالك عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنهما عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال المؤمن الذي يقرأ القرآن ويعمل به كالاترجة بادغام الواو
في الجيم طعمها طيب وريحها طيب قال المظهري فالمؤمن الذي يقرأ القرآن هكذا
من حيث الايمان في قلبه ثابت طيب الباطن ومن حيث انه يقرأ القرآن وتستريح
الناس بصوته ويثابون بالاستماع اليه ويتعلمون منه مثل الاترجة تستريح
الناس بريحها والمؤمن الذي لا يقرأ القرآن ويعمل به كالتمرة بالمثناة الفوقية وسكون
الميم ويعمل عطف على لا يقرأ الا على يقرأ طعمها طيب ولا ريح لها ومثل المنافق الذي
يقرأ القرآن كالريحانة ريحها طيب وطعمها مر ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن
كالحنظلة طعمها مر وخبيث بالشك من الراوي وريحها مر كذا لجمع الرواية هنا واشكل
من حيث ان المرارة من اوصاف الطعوم فكيف يوصف بها الريح واجيب بان
ريحها لما كان كلونها استعير له وصف المرارة وقال الكرماني المقصود منهما واحد وهو
بيان عدم النفع لاله ولغيره انتهى وفي الحديث فضيلة قارئ القرآن وان المقصود
من التلاوة العمل كما دل عليه زيادة ويعمل به وهي زيادة محسوسة للمراد
من الرواية التي لم يتقل فيها ويعمل به وهذا الحديث سبق في باب فضل القرآن
على سائر الكلام وبه قال باب بالتنوين اقرؤا القرآن ما ائتلفت
قلوبكم ولابي ذر عليه فلوبكم وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل
السدوسي قال حدثنا حماد وهو بن زيد عن ابي عمران عبد الله بن حبيب الجوني بفتح
الجيم وسكون الواو وبعدها نون مكسورة عن جندب بن عبد الله رضي الله عنه

عن

عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اقرؤا القرآن ما ائتلفت قلوبكم عليه
فاذا اختلفتم في فهم معانيه فقوموا تفرقوا عنه لبلا يتمادى بكم الاختلاف
الى الشر وحمله القاضي عياض على الزمن النبوي خوف نزول ما يسوء وقال في شرح
المشكاة يعني اقرؤه على نشاطكم وخلوصكم مجموعة فاذا حصل لكم ملاكه وتفرق
القلوب فاتركوه فانه اعظم من ان يقرأه احد من غير حضور القلب يقال قام بالامر
اذا وجد فيه ودام عليه وقام على الامر اذا تركه وتجاوزه وبه قال حدثنا عثمان بن علي
ابي بن بحر الباهلي البصري قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا سلام بن
ابي مطيع بتشديد اللام عن ابي عمران عبد الملك الجوني بفتح الجيم وسكون
الواو عن جندب رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اقرؤا القرآن ما ائتلفت
عليه قلوبكم زاد في هذه الطريق لحفظ عليه فاذا اختلفتم فقوموا عنه وسقط لابي الوقت
الائتلاف وابن عساكر لحفظ عنه ويحتمل كما في الفتح ان يكون المعنى اقرؤا والزموا
الائتلاف على ما دل عليه وقاد اليه فاذا وقع الاختلاف اي او عرض عليه شبهة تقتضي
المنازعة الداعية الى الافتراق فانزلوا القراءة وتمسكوا بالمحكم الموجب للالفة واعرضوا
عن المتشابه المؤدي الى الفرقة قال وهو كقوله صلى الله عليه وسلم فاذا رايتم الذين
يتبعون المتشابه منه فاحذروهم وقال بن الجوزي كان اختلاف الصحابة مع
في القرآت واللغات فامروا بالقيام عند الاختلاف ليبادر كل احد بما يؤديه
للاخر فيكون جاحدا لما انزل اليه تابعه ابي تابع سلام بن مطيع الخزاعي بن عبيد
بضم العين ابو قدامة الايادي بكسر الهمزة البصري فيما رواه الداري وسعيد
ابن زيد اخو حماد بن زيد فيما رواه الحسن بن سفيان في مسنده كلاهما عن ابي
عمران الجوني ولم يرفعه اي الحديث المذكور الى النبي صلى الله عليه وسلم حماد بن سلمة
وابان بفتح الهمزة وتخفيف الموحدة بن يزيد العطار وقال غندر محمد بن جعفر
فيما وصله الاسماعيلي عن شعبة بن الحجاج عن بن عمرانا الجوني سمعت جندبا قوله
من قوله موقوفا عليه لم يرفعه وقال بن عون عبد الله الامام المشهور عن ابي عمران الجوني
عن عبد الله بن الصامت عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قوله ولم يرفعه ورواية ابي
عون هذه وصلها ابو عبيدة بن معاذ عنه والنسائي من وجه اخر عنه وجندب رواته
اصح اسنادا واكثر طرقا في هذا الحديث واما رواية بن عون فشاذة لم يتابع عليها
وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد الملك
ابن ميسرة ضد الميمنة عن النزال بن سبرة بفتح النون وتشديد الزاي وسبرة
بفتح السين المهملة وسكون الموحدة بعدها راء مفتوحة الهلالي التابعي الكبير
وقيل له صحبة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه سمع رجلا قبل ابن ابي كعب
يقرأ اية سمع النبي صلى الله عليه وسلم خلافها ابي يقرأ خلافهما في سورة من ال
حم قال بن مسعود فاخذت بيده فانطلقت به الى النبي صلى الله عليه وسلم اي فا
خبرته بذلك فقال كلاكما محسن فيما قرأه فاقرأ بهمزة ساكنة بصيغة الامر للواحد

في الفرع وفي نسخة فاقروا بصيغة الامر للاثنين قال شعب الكبرى بالوحدة بعد الكاف
انه صلى الله عليه وسلم قال اي لا تختلفوا فان من كان قبلكم اختلفوا فاهلكهم
اي بسبب الاختلاف ولابي ذر عن المستملي فاهلكوا بضم الهمزة وكسر اللام قال في
الفتح ووقع عند عبد الله بن الامام احمد في زيادات المسند في هذا الحديث ان الا
ختلاف كان في عدد السورة هل هي خمس وثلاثون او ست وثلاثون وهذا الحديث
قدم في الاشخاص كتاب النكاح هو لغة الضم والتداخل
وقال المطرزي والازهري هو الوطي حقيقة ومنه قول الفرزدق
اذا سقى الله قوما صوب عاديه فلا سقى الله ارض الكوفة المطرا
لا نازلين على ظهر نسايهم والناكحين شطي دجلة البقرا
وهو مجاز في العقد لان العقد فيه ضم والنكاح هو الضم حقيقة قال ضممت الى صدري
محطه صدرها كما نكحت ام العلا صبيها اي كما ضمت اولانه سببه فجازت الاستعارة لذلك
وقال بعضهم اصله لزوم شيء لشيء ستعملنا عليه ويكون في المحسوسات وفي
المعاني قالوا انكح المطر الارض ونكح النعاس عينه ونكحت القمح في الارض اذا حرثتها
وبذرته فيه ونكحت الحصاة احقاف الابل قال المتنبي انكحت ام حصاها خف
يعله تعشوت بي اليك السهل والجبلا يقال انكحوا الحصا احقاف الابل
اذا سارو البعله الناقة النجيبة المطبوعة على العمل والتعشم الاخذ قهرا
وقال الفراء العرب تقول نكح المراة بضم النون بعضها وهو كناية عن الفرج
فاذا قالوا نكحها اردوا اصحاب نكاحها وقال بن حبي سالت ابا علي الفارسي عن
قولهم نكحها فقال فرقت العرب فرقا لطيفا يعرف به موضع العقد من الوطي فاذا
قالوا نكح فلان فلانة او بنت فلان اخته اراد انه تزوجها وعقد عليها واذا قالوا
نكح امراته او زوجته لم يريدوا الا المجامعة لان بذكر المراة او الزوجة يستغنى
عن العقد واختلف اصحابنا في حقيقته على ثلاثة اوجه حكاها القاضي حسين
في تعليقه اصحها انه حقيقة في العقد مجاز في الوطي وهو الذي صححه القاضي ابو
الطيب وقطع به المتولي وغيره واحتج له بكثرة ورود في الكتاب والسنة للعقد
حتى قيل انه لم يرد في القرآن الا للعقد ولا يرد مثل قوله حتى تنكح زوجا غيره
لان شرط الوطي في التحليل انما ثبت في السنة والا فالعقد لا بد منه لان قوله تعالى
حتى تنكح زوجا غيره معناه حتى تتزوج اي يعقد عليها ومفهومه ان ذلك كاف
مجزوم لكن ثبت السنة انه لا بد مفهوم الغاية بل لا بد للعقد من ذوق العسيلة
قال بن فارس لم يرد النكاح في القرآن الا للتزوج الا قوله تعالى وابتلوا اليتامى حتى اذا
بلغوا النكاح فان المراد به الحلم والثاني انه حقيقة في الوطي مجاز في العقد
وهو مذهب الحنفية والثالث انه حقيقة في العقد او فيها بالاشتراك او بتعين
المقصود بالقرينة نقله سلم عن ابي علي وذكر بن القطاع للنكاح اكثر من الف اسم وفوائده
كثيرة منها انه سبب لوجود النوع الانساني ومنها قضاء الوطر بحل اللذة والتمتع

بالمرة

بالمرة وهذه هي الفائدة التي في الجنة اذ لا تناسل فيها ومنها غض البصر وكف
النفس عن الحرام الى غير ذلك لبيك اللهم لبيك كذا عند رواة العربين بتاخير البسملة
وللمستملي تقديمها ولابي ذر لقوله عز وجل فانكحوا ما طاب لكم من النسا وابو الوقت
والاصيلي الاية والامر يقتضي الطلب واقل درجاته الندب فثبت الترغيب وقول داود اتباعا
من اهل الظاهر انه فرض عين على القادر على الوطي والانفاق عسكا بالاية وقوله عليه
الصلاة والسلام لعكاف بن وداعة الهلالي الك زوجة يا عكاف قال لا قال ولا جارية
قال لا قال وانت صحيح موسر قال نعم والحمد لله قال فانت اذا من اخوان الشياطين
اما ان تكون من رهبان النصارى فانت منهم واما ان تكون منا فاصنع كما نصنع فان
من سنتنا النكاح شراركم عزابكم وارذل اموتاكم عزابكم ويحك يا عكاف تزوج
فقال عكاف يا رسول الله لا تزوج حتى تزوجني من شئت قال فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقد زوجتك على اسم الله والبركة كريمة كلثوم الحميري رواه ابو يعلى
الموصلي في سننه من طريق فيه ايجاب على معين فيجوز ان يكون سبب الوجوب
تحقق في حقه والاية لم تنف الا بيان العدد المحلل على ما عرف في الاصول
وبه قال حدثنا شعبة بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابي كثير المدني قال
اخبرنا محمد بن جعفر بن ابي وايل عن بن كثير المدني قال اخبرنا ولابي الوقت اخبرني
بالافراد حميد بن ابي حميد الطويل اختلف في اسم ابيه على نحو عشرة اقوال انه سمع
انس بن مالك رضي الله عنه يقول جا ثلاثة رهط اسم جمع لا واحد له من لفظه والثلاثة
علي بن ابي طالب وعبد الله بن عمرو بن العاص وعثمان بن مظعون كما في مرسل سعيد
المسيب عن عبد الرزاق ابي بيوت ازواج النبي صلى الله عليه وسلم يسالون عن عبادة
النبي صلى الله عليه وسلم فلما اخبروا بضم الهمزة وكسر الموحدة مبنيا للمفعول بذلك
كانهم تقالوها بتشديد اللام المضمومة عددها قليلة فقالوا واين نحن من النبي
صلى الله عليه وسلم قد غفر له بضم الجيم ولابن عساكر وابوي الوقت وذر عن المستملي
قد غفر الله ما تقدم من ذنبه وما تاخر قال ولابوي الوقت وذر فقال
احدهم اما بفتح الهمزة وتشديد الميم للتفصيل فاني ولابي ذر عن الكشميهني
فاما اصلي الليل ابدا فاقيد لليل لاقوله اصلي وقال اخر انا اصوم الدهر ولا
افطر بالنهار سوى العيدين وايام التشريق ولذا لم يقيده بالتابيد
وقال اخر انا اعتزل النسا فلا اتزوج ابدا فجا رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد الا
ربعة لحظا اليهم فقال لهم انتم الذين قلتم كذا وكذا اما بفتح الهمزة وتخفيف الميم حرف
والله اني لاخشاكم لله واتقاكم له قال في الفتح فيه اشارة الى رد ما بنوا عليه
امرهم من ان المغفور له لا يحتاج الى مزيد في العبادة احتى الله واتقى من الدين
يشددون في العبادة وانما كان كذلك لان المشدد لا يامن من الملل بخلاف
المقتصد فانه امكن لاستمراره وخير العمل ما دام عليه صاحبه انتهى فالنبي صلى
الله عليه وسلم وان اعطي قوى الخلق في العبادات لكن قصده التشريع وتعليم

عن المستملي

امته الطريق التي لا عيل بها صاحبها وقال ابن المنير ان هؤلاء نبوا على ان الحرف الباعث
على العبادة ينحصر في خوف العقوبة فلما علموا انه صلى الله عليه وسلم مغفور له
ظنوا ان لا خوف وحملوا قلة العبادة وعلى ذلك فرد عليه الصلاة والسلام عليهم
ذلك وبين ان خوف الاجلال اعظم من الاكثار المحقق الانقطاع لان الدايم وان قل
اكثر من الكثير اذا انقطع وفيه دليل على صحة مذهب الغاضي حيث قال الواجب
الله شيا الوجب وان لم يتوعد بعقوبة على تركه وهو مقام الرسول صلى الله عليه
وسلم التعبد على الشكر وعلى الاجلال لا على خوف العقوبة فانه منه في عصمته
لكن استدراك من محذوف دل عليه السياق تقديره انا وانتم بالنسبة الى العبودية
سوا لكن انا اصوم وافطر واصلي وارقد وانزوج النساء فمن رغب عن سنتي ظ فيتركها
فليس مني اذا كان غير معتقد لها والسنة مفرد مضاف يعم على الارجح فيشمل الشهادتين
سايرا كان الاسلام فيكون المعرض عن ذلك مرتدا وكذا ان كان الاعراض منطما
بعض ابي اعتقاد راجحية عمله واما ان كان ذلك بضرب من التاويل كالورع لغيا
شبهة في ذلك الوقت او عجزا عن القيام بذلك او مقصود صحيح فيعذر صاحبه
وفيه الترغيب في النكاح وقد اختلف هل هو من العبادات او المباحات
فقال الحنفية هو سنة موكدة على الاصح وقال الشافعية من المباحات
قال القولي في شرح الوسيط المسمى بالبحر في باب النكاح فرع
نص الامام على ان النكاح من الشهوات لا من القربات واليه اشار الشافعي
في الام حيث قال قال الله تعالى زين للناس حب الشهوات من النساء وقال
عليه الصلاة والسلام حبب الي من دنياكم الطيب والنساء وابتغاء النسل به امر
مطلوب ثم لا يدري اصالح ام طالح انتهى وقال النووي ان قصد به طاعة
كاتباع السنة او تحصيل ولد صالح او عفة فرجه او عينه فهو من اعمال الاخرة يثاب
عليه وهو للتائق اي المحتاج له ولو خصيا القادر على مونة افضل من
التخلي للعبادة تحصينا للدين ولما فيه من انشاء النسل والعاجز عن مونته
بصوم والقادر غير التائق ان تخلى للعبادة فهو افضل من النكاح والا فا
لنكاح افضل لمن تركه ليلا يفضي ذلك به الى البطالة الى العواحش انتهى وقد
تعقب التي كما قال ابن الهمام قولهم التخلي للعبادة افضل فقال حققه
افضل بتقيين كونه مباحا اذ لا فضل في المباح والحق انه ان اقترن بنيته
كان افضل والتجرد عند الشافعي افضل لقوله تعالى وسيدا وحصورا
مدح بهما عليه السلام بعد اتيان النساء القدرة عليه لان هذا معنى الحصور
وحينئذ فاذا استدل عليه بمثل قوله عليه الصلاة والسلام اربع من سنن
المرسلين الحياء والتعطر والسواك والنكاح فيستكمل رواه الترمذي وقال
حسن غريب له ان يقول في الجواب لا الكراهة مع حسن النية وانما اقول
التخلي للعبادة افضل فانه صرح في عين المنازع فيه بمجيء حديث هذا الباب

(الفضل الاولى بالرجل ان يتخلى للعبادة ويترك النكاح والتزوج وهو مذهب الشافعي رضي الله عنه وذهب الحنفية الى ان النكاح افضل من التخلي للعبادة)

فانه

فانه عليه الصلاة والسلام رد هذا الحال ردا موكدا حتى تبرمنه وبالجملة فالافضلية
في الاشباع لا فيما يخيل النفس انه افضل نظرا الى ظاهر عبادة او توجه ولم يكن الله
عز وجل يرضى لاشرف انبيايه الا بافاشرف الاحوال فكان حاله الى الوفاة النكاح
فيستحيل ان يجوزه على ترك الافضل مدة حياته وحال يحيى عليه السلام كان
افضل في تلك الشريعة وقد نسخت الرهبانية في ملتنا ولو تعارضا فقد اتفق
بحال نبينا عليه الصلاة والسلام ومن تامل ما يشتمل عليه النكاح من تهذيب
الاخلاق وتربية الولد والقيام بمصالح المسلم العاجز عن القيام بها واعفاف
المحرم ونفسه ودفع الفتنة عنه وعنهن الى غير ذلك من الفرايض الكثيرة
لم يكن يقف على الجزم بانه افضل من التخلي بخلاف ما اذا عارضه خوف جواز
اذ الكلام ليس فيه بل في الاعتدال مع ادا الفرايض والسنن وذكرنا انه اذا لم
يقترن نية كان مباحا لان المقصود منه حينئذ مجرد قضا الشهوة ومبنى العبادة
على خلافه ثم قال واقول بل فيه فضل من جهة انه كان متمكنا من قضايها بغير
الطريق المشروع فالعدول اليه مع ما يجلب من انه قد يستلزم ارتكاب الاقبح قصد
ترك المحصية وعليه يثاب انتهى وبه قال حدثنا علي هو ابن عبد الله المديني
كما جزم به المروزي كما ابن مسعود انه سمع حسان بن ابراهيم الكرماني الغزيز
قاضي كرمان عن يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه
قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام انه سال عايشة رضي الله عنها
عن قوله تعالى وان خفتم الا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النسا
مثنى وثلاث ورباع فان خفتم ان لا تعدلوا فواحدة او ما ملكت ايمانكم ذلك
ادنى ان لا تعولوا اقرب من ان لا تميلوا من قولهم عال الميزان عولا قالت عايشة
يا ابن اختي اسماي اليتيمة التي مات ابوها يكون في حجر وليها القايم بامورها
فيرغب في مالها وجمالها يريد ان يتزوجها بادنى من ما يقل من سنة صداقها من مهر مثلها
فنهوا بضم النون والهاء ان ينكحوهن الا ان تقسطوا لهن فيكملوا الصداق على
عادتهن في ذلك وامروا بالواد نكاح من سواهن اي سوي اليتامى من النسا
وهذا الحديث قدم في تفسير سورة النسا باب

قول النبي صلى الله عليه وسلم من استطاع منكم الباءة بالوحدة والهمزة
المفتوحتين وتا التانيث ممدودا وقولا تهمز ولا تمد وقد تهمز وتمد من عزها
فليتزوج لانه اي التزوج ولابوي الوقت وذر عن المستملي والكشميهني
فانه بالفا بدل اللام وهو لفظ الحديث اغض للبصر بالغين والضاد المعجمتين
واحصن للفرج بالحا والصاد المهملتين ومن لا يستطع الباءة بفتح
الهمزة والدا الموحدة اي من لا حاجة له في النكاح اما لا دبه قال حدثنا عمر
بن حفص قال حدثنا ابن جعفر بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان قال
حدثني بالافراد ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس انه قال قال كنت مع عبد الله

شبكة الألوكة www.alukah.net

بن مسعود فلقيه عثمان فقال عثمان له يا ابا عبد الله لرحمن وبوكيزة بن مسعود ان
لي اليك حاجة فخليا بالبيا وللاصيلي كما في الفتح فخلوا بالواو بدل الباء وعواوصوبها بن
التين لانه راوي يعني من الخلوة اي دخلا في موضع خال فقال عثمان له هل لك يا ابا عبد
الرحمن في ان نزوجك بكسو فذكرك ما كنت تعهد من نشاطك وقوته شنا نك فلا راي
عبد الله بن مسعود ان ليس له لنفسه حاجة الى هذا الذي ذكره عثمان من التزويج
وفي نسخة وليس له اي لعثمان حاجة الا هذا بتشديد اللام بدل الى الجارة اي الترغيب
في النكاح اشار اليها فقال يا علقمة فانتهت اليه وهو اي والحال ان ابن
مسعود يقول اما بالتخفيف ليس فلت ذلك لقد قال لنا النبي صلى الله عليه وسلم يا
معشر الشباب جمع شاب وهو من بلغ الى يكمل ثلاثين عند الشافعيه
وفي الجواهر لابن شماس من المالكيه الى اربعين اي يا طايفة الشباب من استطاع
منكم الباءة اي الجماع بقدرته على مؤن النكاح فليتزوج جواب الشرط وعند النسايي
من طريق ابي معشر عن ابراهيم النخعي من كان ذا طول فلينكح ومن لم يستطع اي
الجماع لعجزه عن مؤنه فعليه بالصوم قال ابو عبيد فعليه بالصوم اعم الغايب ولا
يكاد العرب تقول عليك زيد ولا تقول عليه زيدا واجيب
بان الخطاب للحاضرين الذين خاطبهم اولا بقول لمن استطاع منكم فالها في عليه
ليست لغايب بل هي للحاضرين مهما اذ لا يصح خطابه بالكاف وهذا كما يقول الرجل من
قام الان منكم فله درهم فهذه الها لمن قام من الحاضرين لا الغايب فانه اي الصوم له وجا
بكسر الواو وبالجيم ممدودا وقيل تفتح الواو مع القصر بوزن عصا اي التعب
والحصا وذلك بعد الاان يراد فيه بمعنى الفتور لانه من وجي اذا فتر عن الميتي فتشبه
الصوم في باب النكاح بالتعب في باب المشي اي قاطع لشهوته واصله وصا الاثنين
للذهب شهوة الجماع واطلاق الصوم على الوجا من مجاز المشابهة لان الوجا قطع
العمل وقطع الشهوة اعدام له ايضا وخص الشباب بالخطاب لانهم مظنه قوه الشهوه
غالبا بخلاف الشيوخ وان كان المعنى معتبرا اذا وجد السبب في الكهول والشيوخ ايضا
واستدل بالحديث على ان من لم يستطع الجماع فالمطلوب منه تنزل التزويج لانه ارشده
الى ما ينافيه ويضعف دواعيه والامر في قوله فليتزوج وفي قوله فانكحوا وان كان
ظاهرهما الوجوب الا ان المراد بهما الاباحة قال في الام بعد ان قال قال الله تعالى
والنكحوا الايامى منكم الى قوله يغنهم الله من فضله الامر في الكتاب والسنة يحتمل معان
احدها ان يكون حرم شيا ثم اباحه وكان امره احلال ما حرم كقوله تعالى واذا
واذا حللتم فاصطادوا وكقوله فاذا قضيت الصلاة فانتشروا في الارض الايه وذلك
ان حرم الصيد على المحرم ونهى البيع عند النداء اباحهما في وقت غير الذي حرمهما
فيه كقوله تعالى وانتم الفاصدقاتهن نحلة الى مريئا وقوله فاذا وجبت جنوبها
فكلوا منها واطعموا قال واشباه ذلك في كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه
وسلم ليس ان مما ان يصطادوا اذا حلوا ولا ينتشروا لطلب التطاع اذا صلوا

ولا

ولا يا كل من بدنته اذا نحرها قال ويحتمل ان يكون دلهم على ما فيه رشدهم بالنكاح لقوله
ان يكونوا فقرا يغنهم الله من فضله يدل على ما فيه سبب الغنا والنكاح لقوله صلى الله
عليه وسلم سافروا تصحوا انتهى وقد قسم بعضهم النكاح الى الاحكام الخمسة الوجوب
والندب والتحريم والاباحة والكراهة فالوجوب فيما اذا خاف العنت وقدر
على النكاح الا انه لا يتعين واجابل اما هو واما التسري فان فقد التسري
تعين النكاح حينئذ للوجوب لا الاصل الشريعة والندب لمن لا يخاف العنت
والكراهة لعنين ومسوح وزمن ولو غايه من مونة وعاجز عن مونة غير
تايق لاستغا حاجتهم اليه مع التزام العاجز مالا يقدر عليه وخطر القيام به فيمن
عداه والتحريم اصا ان يكون لعينه كالسبع المذكورات في قوله تعالى حرمت عليكم امهاتكم
وغيرذلك مما هو مذكور في محله يا من لم يستطع الباءة فليصم
وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران
قال حدثني بالافراد عن عمارة بضم العين وتخفيف الميم بن عمير التيمي الكوفي عن عبد
الرحمن بن يزيد بن قيس النخعي انه قال دخلت مع علقمة اي عمه والاسود بن يزيد
ابي اخيه على عبد الله بن مسعود رضي الله عنه فقال عبد الله بن مسعود كنا مع
النبي صلى الله عليه وسلم شبابا لا نجد شيا
فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر الشباب اي طايفة الشباب من
استطاع استفعل من الطاعة اصله استطوع استثقلت الحركة على الواو فنقلت
الى الساكن قبله ثم طلبت الواو اي اطاق الباءة المراد به هنا المعنى اللغوي وهو
الجماع ماخوذ من المباة وهي المنزل لان من تزوج امراة كان له منزلا وانما يتحقق
قدرته بالقدرة الى مونة ففيه حذف مضاف اي من استطاع منكم اسباب النكاح
ومونه فليتزوج وقيل المراد بها نفس مون النكاح سميت باسم ما يلازمها ولا بد
من احد التاويلين لان قوله صلى الله عليه وسلم ومن لم يستطع عطف على قوله
من استطاع ولو حمل الباه على الجماع لم يستقم قوله بعد فان الصوم له وجا
لانه لا يقال للعاجز هذا وانما يستقيم اذا قيل انها القادر التمكن من الشهوة
ان فصلت لك مون النكاح فتزوج والا فصم ولذا حضر الشباب فانه اي التزوج
غض البصر لان بعض حصول التزوج يضعف فيكون اغض واحصن مما
لم يمكن لان وقوع الفعل مع ضعف الداعي انه زمن وقوعه مع وجود الداعي
افعل تفضيل بمعنى غاض او للتفضيل على بابه من غض طرفه اذا خفضه واغضه
وكل شي كففته فقد غضضته والمراد بالبصر هنا الطرف المشتمل عليه لانه الذي
يضاف اليه الغض حقيقة وللنسايي فانه اغض للطرف فصرح به واحصن
اي اعف للفرج ولم يرد به افعل التفضيل لانه لا يكون من رباعي كما نبه عليه
ابن فرحون واللام في البصر وللفرج للتعدية كما قرروه في افعل التعجب نحو ما
اضرب زيدا لعمرو ولا فرق بين الباءين قاله في العمدة ولم يقل في الرواة السابقة

شبكة الألوكة www.alukah.net

فانه الى اخره وهي ثابتة عند جميع من اخرج الحديث من طرق الاعمش بهذا الاسناد فقال
في الفتح ويغلب في الظن ان حذفها من قبل حفص بن غياث شيخ
البخاري وانما اثر البخاري روايته لوقوع التصريح فيها من الاعمش بالتحديث فا
عتفر له اختصار المتن لهذه المصلحة انتهى ومن لم يستطع بالصوم ذهب
ابن عصفور الى ان الباء زايدة في المبتدا والتقدير فعليه الصوم وضعف بانه قضا
حينئذ الوجوب لان ذلك الظاهر في هذه الصيغة ولا قايل به فانه اي الصوم
له وجاء وعند ابن حبان حماده وهي الاحصاء وهي مدرجه لم يقع الا في طرق
زيد بن ابي انيسه وفي تفسير الوجا بالاحصاء نظر لان الوجا كما مر رض الانثيين
والاحصاء انما فيحمل على المجاز والمسامحه لتقاربهما في المعنى باب
كثرة النساء لمن قدر على الحدل بينهن وبه قال حدثنا ابراهيم بن موسى
الفراء الصغير قال اخبرنا هشام بن يوسف ابو عبد الرحمن قاضي صنعا ان
ابن جريج هو بن ابي رباح قال حدثني ابن عباس رضي الله عنهما حنازة ميمونة
ام المومنين بنت الحرث الهلاليه سرف بفتح السين وكسر الراء المهملتين بوزنها
قاموضع بينه وبين مكة اثنى عشر ميلا فكان النبي صلى الله عليه وسلم بنى بها
فيه وعند بن سعد باسناد صحيح عن يزيد بن الاصم قال وفنا ميمونة بسرف
في الظلة التي بنا بها فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بن عباس هذه زوجة
النبي صلى الله عليه وسلم فاذا رفعتم نعشها بالعين المهملة والشين المعجمة
سريرها الذي وضعت عليه وهي ميتة فلا تزعزعوها بزايين معجمتين وعينين
ولا تزلزلوها اي لا تحركوها حركة شديدة بل سيروا بها سيرا وسطا
معتدلا فان حرمتها بعد موتها باقية كحرمتها في حياتها وللحموي ولا تزعجوها
بدل ولا تزلزلوها وارفقوا اي بها فانه كان عند النبي صلى الله عليه وسلم عند موته
تسع من الزوجات في عصمته سوده بنت زمعه وعايشة وحفصه وام سلمة
وزينب بنت جحش وام حبيبه وجويرة وصفيه وميمونة كان يقسم لثمان منهن
وهي سوده وهبت ليلتها لعايشه ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة ووجه
تعليل بن عباس الرفق بميمونة بانه كان يقسم لثمان ولا يقسم لواحدة التنبيه
على مكانة ميمونة من وجهين كونها زوجته صلى الله عليه وسلم وانها كانت عنده
غير مرغوب عنها لانها كانت من اللاتي يقسم لهن رضي الله عنهن وقد كانت
سودة اخرجها المومنين موتا وهذا الحديث اخرجه مسلم في النكاح والنسا
فيه وفي عشرة النساء به قال حدثنا مسدد هو بن مسرهد قال حدثنا
يزيد بن زريع الحناط ابو معاوية البصري قال حدثنا سعيد يكسر العين بن
ابي عروبة مهران البشكري البصري عن قتادة بن دعامة السدوسي عن انس
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسايه اي يجامعهن
اي في ليله واحدة وله يوميذ تسع نسوة وفي كتاب الغسل وهن احدى عشر

لكن قال

لكن قال بن خزيمة في صحيحه بين الروايتين يحمل ذلك على حالتين واختلف في ريحانة
هل كانت زوجة او سرية وجزم بن اسحاق بانها اختارت البقا في ملكه وهل ماتت
قبله عليه الصلاة والسلام قالا كثر على انها ماتت قبله سنة ست عشر ولذا ماتت
زينب بنت خزيمه بعد دخولها عليه بقليل قال بن عبد البر مكثت عنده شهرين او
ثلاثة قال الحافظ بن حجر فعلى هذا لم يجتمع عنده من الزوجات اكثر من تسع مع
ان سوده وهبت نوبتها لعايشة فرجحت رواية سعيد يعني رواية الباب
لكن تحمل رواية هشام على انه ضم ماريه وريحانه اليهن واطلق عليهن لفظ نسايه
تغليبا وبه قال وقال لي خليفه بن خياط بن خليفة ابو عمر والعصفري البصري
صاحب الطبقات والتاريخ احد شيوخ المولف حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا
سعيد هو بن ابي عروبة عن قتادة ان انسا حدثهم عن النبي صلى الله عليه وسلم
وعرض المولف لسياقه بيان تفريع قتادة بتحديث انس له بذلك وبه قال حدثنا
علي بن الحكم بفتح الحا المهملة والكاف الانصاري المروزي قال حدثنا ابو عوانه
اليشكري عن رقبة بالراء والقاف والموحدة المفتوحات بن مصقله بالميم
المفتوحه والصاد المهملة الساكنة والقاف واللام المفتوحتين عن طلحة بن مصرف
اليامي بالتحتية وبعد الالف ميم مخففة عن سعيد بن جبير انه قال قال لي بن
عباس رضي الله عنهما هل تزوجت قلت لا قال تزوج فان خير هذه الامة
اي امة محمد صلى الله عليه وسلم اكثرها نساء لانه كان له تسع نسوة والتقييد بهذه
الامة ليحاج مثل سليمان عليه السلام لانه كان اكثر نساء وقيل المعنى خيرة امة محمد
من كان اكثر لنسا من غيرهم ممن يتاوى معه فيما عدا ذلك من الفضايل هذا
باب بالتنوين من هاجر الى دار الاسلام او عمل خيرا
الصلاة او صح او صدقة او نحوها لتزوج امراة قال الكرماني ليجعلها زوجة نفسه
او التفعيل بمعنى التفعل واللام للتعليل قلة ما نوى وبه قال حدثنا يحيى
ابن قزعة بفتح القاف والزاي والعين المهملة الحجازي قال حدثنا مالك الامام
عن يحيى بن سعيد الانصاري عن محمد بن ابراهيم بن الحرث التيمي عن علقمة بن وقاص
الليثي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم العمل صحيح او
صحة العمل بالنية بالافراد فيهما فالعمل مبتدا والخبر الاستقرار الذي يتعلق به
حرف الجر فان قلت العامل المقدر في المجرور يقتضي النصب قولك بالنية
لانه المفعول الذي وصل اليه العامل بواسطة الباب والذي في موضع الرفع
مجرور بالنية لانه الذي يات عن الاستقرار وكذلك القول في كل مبتدا خبره ظرف
او مجرور نحو قولك زيد في الدار وزيد عندك ولفظ انما ساقط هنا والباقي با
لنية للالصاق لان كل عمل قد يلصق به نيته او للسببيه بمعنى انما صحوته للعمل
فكانها سبب في ايجاده وسبق مزيد بحث في ذلك اول الكتاب وانما لامرئ
امراة ما نوى هذه الجملة موكدة لما قبلها او معنيه غير ما قبله الاولى

لان الاولى بنيت على ان العمل يتبع النية ويصاحبها فيترتب الحكم على ذلك والثانية افادت ان القليل لا يحصل له الا ما نواه وقال بن عبد السلام الاولى لبيان ما يعتبر من الاعمال والثانية لبيان ما يترتب عليها وافادت ان النية انما تشترط في العبادات التي لا تتميز بنفسها واما ما يتميز بنفسه فانه ينصرف بصورته الى ما وضع له فالاذكار والادعية والتلاوة لانها لا تتردد بين العبادة والعادة ولا يخفى ان ذلك انما هو بالنظر الى اصل الموضع اما ما حدث فيه عرف كالتسبيح لمتجر فلا وقع ذلك فلو قصد بالذكر القربة الى الله تعالى لكان اكثر ثوابا ولذا قال في الاحياء خياط حركة اللسان بالذكر مع الغفلة عنه يحصل الثواب لانه خير من حركة اللسان بالغيبة بل هو خير من السكوت مطلقا اي المجرد عن التفكر قال وانما هو ناقص بالنسبة الى عمل القلب **فمن كانت هجرته الى الله ورسوله** اي الى طاعة الله ورسوله او الى عبادة الله من مكة الى المدينة قبل الفتح **فهجرته الى الله ورسوله** جواب الشرط وجواب الشرط اذا كان جملة اسميه فلا بد من الفا او اذا الفوله تعالى وان يمسسك الله بضر فلا كاشف له الا هو بخلاف ان يمسسك الله بضر فهو على كل شيء قدير فمن اجل ان اسميه بمنطوق والفا في جواب الشرط للسببيه او التعقيب فظاهر اتحاد الشرط مع الجزاء والقاعدة اختلافهما نحو من اطاع الله اثيب من عصاه عوقب واتحادهما غير مفيد لانه من تحصيل الحاصل واجاب بن دقيق العيد بان التقدير فمن كانت هجرته الى الله ورسوله بنية وقصدا فهجرته الى الله ورسوله ثوابا واجرا حكما وشرعا قال بن مالك من ذكر قوله صلى الله عليه وسلم في حديث حذيفة ونمت مت على غير الفطرة وجاز ذلك لتوفق الفائدة على الفقرة ومنه قوله تعالى ان احسنتم احسنتم لانفسكم فلولا قوله في الاول على غير الفطرة وفي الثاني لانفسكم ما صح ولم يكن في الكلام فائدة قال في العدة واعراب قصدا ونية يصح ان يكون خبر كان اي ذات قصد وذات نية ويتعلق الى بالمصدر ويصح ان يكون الى الله الخبر وقصدا مصدر في موضع الحال واما قوله ثوابا واجرا فلا يصح فيه الا الحال من الضمير في الخبر انتهى واعادة الجار وظاهر الاضمار لانه لم يقل فهجرته اليهما ولم يذكر بلفظ الوصول كالذي بعده لقصد الاستلذاذ بذكر الله ورسوله بخلاف الدنيا والمراة فان الاعتقاد والابهام فيهما اولى **ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها** يحصلها استعارة من اصابة الرزق والدنيا عند المتكلمين ما على الارض والهوي والاظهر انها كل مخلوق من الجواهر والاعراض الموجودة قبل الدار الاخرة والمراد بها في الحديث المال ونحوه بدليل ذكر المراة في قوله **او امراة** **ينكحها** واورد بها بعد دخولها في لفظ دنيا من باب ذكر الخاص بعد العام لان المواقعة المذكورة في قصد المهاجر لتزوج امراة وذكرت الدنيا مع القصة زيادة في التحذير قالوا وفيه رد على بن مالك حيث زعم في شرح عمدته من ان عطف الخاص على العام لا يكون الا بالواو والقصة المذكورة رواها سعيد بن منصور باسناد صحيح على شرط الشيخين قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق عن عبد الله هو بن مسعود وكان من هاجر ينتفي شيئا فاتاله ذكر انها هاجر رجل ليتزوج امراة يقال لها ام قيس وليس فيه ان حديث

الاعمال دسيق بسبب ذلك **فهجرته الى ما هاجر اليه** من الدنيا والمراة فكان توعا مما يعم بما فيه من البحث اول او الخبر محذوف في الثاني فالتقدير فهجرته الى ما هاجر اليه من الدنيا والمراة قبيحة غير صحيحة او غير مقبولة ولا نصيب له في الاخرة وعورض بانه يقتضي ان تكون الهجرة مذمومة مطلقا وليس كذلك فان من ينوي بهجرته بعد مفارقة دار الكفر وتزوج المراة معا فلا يكون قبيحة ولا غير صحيحة بل هي ناقصة بالنسبة الى من كانت هجرته خالصة وانما اشعر السياق بذم من فعل بالنسبة الى من طلب المراة بصورة النسك الخالصة فاما من طلبها مضمومة الى النسك فانه يثاب لكن دون ثواب من اخلص وكذا من طلب التزوج فقط لا على صورة الهجرة الى الله لانه من الامر المباح الذي قد يثاب فاعله اذا قصد به القربة كالاعفاف كما وقع في قصة اسلام ابي طلحة المروية عند النسائي عن انس قال تزوج ابو طلحة ام سليم وكان صداق ما بينهما الاسلام اسلمت ام سليم قبل ابي طلحة فخطبها فقالت اني قد اسلمت فان اسلمت تزوجتك فاسلم فتزوجته قال ثابت في الفتح وهو محمول على انه رغب في الاسلام ودخله من وجهه وضم الى ذلك ارادة التزوج المباح فصار ممن نوى بصومه العبادة والحمية واما اذا نوى العبادة وخالطها شيء مما يغاير الاخلاص فقد نقل ابو جعفر بن جرير الطبري عن جمهور السلف ان الاعتبار بالابتداء فان كان في ابتدائه لله خالصا لم يضره فاعرض له بعد ذلك من اعجاب وغيره والله اعلم **يا** **تزوج المعسر** الذي ليس معه شيء من المال **الذي معه القران والاسلام فيه** اي في الباب **سهل** الساعدي الانصاري ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر سهل بن سعد رضي الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم** السابق موصولا في باب التوبة عن ظهر القلب في قصة الواهبة نفسها وقوله عليه السلام للرجل الذي قال يا رسول الله ان لم يكن لها حاجة فزوجنيها اذهب الى اهلك فانظر هل تجد شيئا فذهب ثم رجع فقال لا والله يا رسول الله ولا خاتما من حديد فقوله عليه السلام لعلك ادامعك من القران قال معي سورة كذا وكذا عددها قال اتقرؤهن عن ظهر قلبك قال نعم قال اذهب فقد ملكتها بما معك من القران وبه قال **حدثنا** محمود بن المنتشى العنزي الحافظ قال **حدثنا** يحيى بن سعد القطان قال **حدثنا** اسماعيل بن ابي خالد سعد البجلي الكوفي قال **حدثني** بالافراد قيس هو بن ابي حازم عوف الاحمسي **عن** ابي مسعود **عبد الله رضي الله عنه** انه **قال كنا نغزو مع النبي صلى الله عليه وسلم ليس لنا نساء فقلنا يا رسول الله الا** بفتح الهمزة وتخفيف اللام **نستخصي** لنزول عنا شهوة الجماع فنهانا **عن ذلك** لما فيه من ضرر النفس وقطع النسل المقصود بالنكاح نزعا ومطابقة الحديث للترجمة كما قال بن المنير انه عليه الصلاة والسلام نهاهم عن الاستخصار وكلهم الى النكاح فلو كان المعسر لا ينكح وهو ممنوع من الاستخصار لكلف شططا وكان كل منهم لا بد وان يحفظ شيئا من القران فتعين التزوج بما معهم من القران فحكم الترجمة من حديث سهل بالتنصيص ومن حديث بن مسعود بالاستدلال وهذا الاستدلال الحديث

قد سبق في التفسير باب قول الرجل لاخيه انظر الى زوجتي بتشديد
الياء تحتية حتى انزل لك عنها بفتح الهمزة وكسر الزاي اي اطلقها فاذا انقضت عدتها
تزوجها رواه اي المذكور في الترجمة عبد الرحمن بن عوف كما سبق موصولا في البيوع
وبه قال حدثنا محمد بن كثير العبدي عن سفيان الثوري عن حميد الطويل
انه قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه قال قدم عبد الرحمن بن عوف
من مكة الى المدينة مهاجرا فاخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد
ابن الربيع الانصاري وعند الانصاري امرأتان فعرض عليه ان يناصفه اهله وماله
على السوق فاتى السوق فربح شيئا من اقط وسمن فراه النبي صلى الله عليه
وسلم بعد ايام وعليه وضر من صفرة فقال مهيم يا عبد الرحمن فقال تزوجت
يا رسول الله قال فما سقت اذر عن المستملي اليها قال شقت اليها وزن
نواة من ذهب خمسة دراهم قال اولم ولو بشاة وهذا الحديث قدموا في البيوع
باب ما يكره من التبتل بموحدة بين فوقيتين ثانيهما مشددة
اي الانقطاع عن النساء وترك التزوج للعبادة والخصا بكسر الخاء المعجمة والمد
وهو الشق على الانثيين وانتزاعهما وبه قال حدثنا احمد بن يونس اليربوعي
الكوفي قال حدثنا ابراهيم ابن سعد بسكون العين بن ابراهيم
ابن عبد الرحمن بن عوف قال اخبرنا ابن شهاب محمد بن مسلم انه سمع سعيد
بن المسيب يقول سمعت سعد بن ابي وقاص يقول رد رسول الله صلى الله عليه وسلم
على عثمان بن مظعون بالظاء المعجمة الساكنة التبتل اي رد عليه اعتقاد مشروعيته
التبتل كانه لما راه عباده وليس كذلك رده عليه لان كل ما يفعله العبد تقربا
الى الله تعالى يقصد ان يتوصل به الى رضى الله ورسوله وليس من الشرع فهو
مردود فرد صلى الله عليه وسلم ما كان من ذلك خارجا عن شرعيته وسنته ولم
يأذن له ولو اذن صلى الله عليه وسلم له اي لابن مظعون في ترك النكاح
لاختصيا افتعال من خصيته سللت خصيته فهو خصي مفتوح اوله ويخصى
اي لفعلنا فعل من يختصي بان يفعل ما يزيل الشهوة وليس المراد اخراج
الخصيتين لانه حرام او هو على ظاهره وكان قبل عن الاختصا قال في الفتح
ويؤيده تواردا سنيدان جماعة من الصحابة النبي صلى الله عليه وسلم
في ذلك كابي هريرة وابن مسعود وغيرهما قال في شرح المشكاة وكان من
حق الظاهر ان يقال لو اذن الله لنا بالغنا في التبتل حتى يفضي بنا الامر
الى الاختصا ولم يرد حقيقة الاختصا لانه غير جايز قال في الفتح ولما
كان التعبير بالخصا ابلغ من التعبير بالتبتل لان وجود الالة يقتضي
استمرار وجود الشهوة ينافي المراد من التبتل فيتعين الخصا طريقا الى
تحصيل المطلوب وغايته ان فيه المثلة في العاجل يغتفر في جنب

ما يندفع به في الاجل فهو كقطع الاصبع اذا وقعت في اليد المتاكلة صيانة لبقية
اليد وليس الهلاك بالخصا محققا بل هو نادر وهذا الحديث اخرجه مسلم
والترمذي والنسائي وابن ماجة في النكاح وبه قال اخبرنا شعيب هو
ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه اخبره بالافراد
سعيد بن المسيب انه سمع سعد بن ابي وقاص يقول لقد رد ذلك اي
اعتقاد مشروعيته التبتل يعني النبي صلى الله عليه وسلم على عثمان
ابن مظعون ثم لو اذن مظعون لابي الوقت ولرخص لنا في التبتل صلى
الله عليه وسلم له التبتل لاختصينا لدفع شهوة النساء ليمكننا التبتل حينئذ
ولعلهم كانوا يظنون جوازه ولم يكن هذا الظن موافقا فان الاختصا
حرام في الادمي وغيره من الحيوانات الا المأكول فيجوز في صغره وتحرم في كبره
وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي قال حدثنا جرير هو بن عبد
الحميد عن اسماعيل بن ابي خالد البجلي عن قيس هو بن ابي حازم انه
قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه كنا نغزو مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم وليس لنا شيء من المال فقلنا اي لرسول الله صلى الله عليه وسلم نستحصي
اي لا نستدعي من يفعل بنا الخصاة او يفعل ذلك بانفسنا فنهانا صلى
الله عليه وسلم عن ذلك نهي تحريم لما فيه من تعذيب النفس والتسوية وابطال
يعني الرجولية وتغيير خلق الله وكفران النعمة لان خلق الله الشخص رجلا
من اتم النعم العظيمة فاذا زال ذلك فقد تشبه بالمراة واختصار النقص على الكمال
ثم رخص عليه الصلاة والسلام لنا بعد ذلك ان ينكح المراة بالثوب
اي الى اجل في نكاح المتعة ثم قرأ علينا اي عبد الله بن مسعود كما في رواية
مسلم وكذا الاسماعيلي في تفسير المايدة يا ايها الذين امنوا لا تحرموا طيبات
ما احل الله لكم ما طاب ولد من الحلال ومعين لا تحرموا ما تمتعوها انفسكم
كسر التحريم او لا تقولوا حرمناها على انفسنا مبالغة منكم في العزم على
تركها تزهدا منكم وتقشفا وعن ابن مسعود ان رجلا قال له ان حرمت النساء
فكيف بهذه الاية وقال قم على فراشك وكف عن بيتك وعن الحسن البصري طعام
ومعه رفقة السبخي واصحابه فقعدوا على المايدة وعليها الوان من الدجاج
المسمن والفالوذج وغير ذلك فاعتزل فرقد ناحية فسأل الحسن اهو
صايم فقالوا لا ولكن يكره هذه الالوان فاقبل الحسن عليه وقال يا فرقد
اترى لعاب النحل بلباب البر خالصا السمن يعيبه سلم ولا تقتدوا
اي لا تتخاورا والحد الذي حد عليكم في تحريم او تحليل او ولا تقتدوا
حدوده ما احل لكم الى ما حرم عليكم ان الله لا يحب المعتدين حدوده
قال الداعب لما ذكر فقالي حال الذين قالوا انا فصاركي ذكران هم فيهن

ورهبانا فذمهم بذلك وكانت الرهبانية قد حرموا على انفسهم طيبات ما احل الله لهم
ورأي الله تعالى قوما تشوقوا الى حالهم وهموا ان يعتمدوا بهم فنهاهم عن ذلك
فان قلت لم لم يقل والله يبغضه ويوصف بان الله لا يحبه وهو من لم يكن اعداؤه
كثيرة قال في الفتح فظاهر استشهاد ابن مسعود بهذه الاية هنا يشعر
بانه كان يرى جواز المتعة وتأتي ان شاء الله تعالى البحث في ذلك يعون
تعالى وقال اسبغ بن الفرج وراق عبد الله بن وهب فيما وصله جعفر
الفريابي في كتاب القدر والجوزقي في الجمع بين الصحيحين اخبرني بالافراد
ابن وهب عبد الله عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد الزهري
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قلت يا رسول الله اني رجل شاب وانا
ولابي ذر عن الكشميهني واني ان علي بفتحتي العنت بفتح العين المهملة والنون
والفوقية اي الزنا ولا احد ما انزوج به النساء زاد في رواية حرملة باذن
لي اختصي فسكت صلى الله عليه وسلم عني ثم قلت مثل ذلك فسكت عني ثم
قلت مثل ذلك فسكت عني ثم قلت مثل ذلك فقال مثل ذلك فقال النبي
صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة جف القلم بما انت لاق اي نفذ المقدور بما كتب
في اللوح المحفوظ فبقي القلم الذي كتب به جافا لا مداد فيه لفراغ ما كتب به فاختص
بكسر الصاد المهملة المخففة امر من الاختصاء على ذلك اي فاختص حال استعلاء
بك على القلم بان كل شيء بقضاء الله وقدره لمجاورة المجرور متعلق بمحذوف او دل
اي اترك وفي رواية الطبري فاقتصر بالراء بعد الصاد ومعناه كما في شرح المشكاة
اقتصر على الذي امرتك به او اتركه وافعل ما ذكر من الخصاء على الروايتين
فليس الامر فيه لطلب الفعل بل هو للتهديد لقوله تعالى وقل جاء الحق وزهق
الباطل ان الباطل كان زهوقا وقل الحق من ربكم فمن شاء فليؤمن ومن شاء
فليكفر **باب** نكاح الابكار وقال ابن ابي مليكة عبد الله
ابن عبيد الله بن ابي مليكة واسمه زهير الاحول المكي فيما وصله المؤلف في تفسير
سورة النور قال ابن عباس لعائشة رضي الله عنهم لم ينكح النبي صلى الله عليه وسلم
بكرا غيرك والبكر هي التي لم توطأ وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله
هو ابن ابي اويس القرشي التيمي بن اخت الامام مالك بن انس وصهره على ابنته
قال حدثني بالافراد اخي عبد الحميد ابي بكر الاعشى عن سليمان بن بلال عن هشام
ابن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها
انها قالت قلت يا رسول الله ارايت اي اخبرني لو نزلت واديا وفيه شجرة قد اكل
منها بضم الهمزة وكسر الكاف ووحدت شجرة لم يؤكل منها بالافراد في شجرة في الموضعين
وقال في الفتح وفي رواية ابي ذر وفيه شجرة قد اكل منها ووجدت شجرا يعني بالافراد
في الاول والجمع في الثانية وذكر الحميدي بلفظ فيه شجر قد اكل منها وكذا في مستخرج
ابي نعيم بلفظ الجمع وهو اصوب لقولها في اي الشجر كنت ترتع بعيرك
بضم اوله وكسر ثالثه قال صلى الله عليه وسلم اربع في الشجر الذي لم يرتع منها بضم

التحتية وسكون الهاء وفي للسكت يعني بالتحتية في الفرع وبالموقية في غير ابي عايشة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يتزوج بكرا غيرها وهذا فيه غاية بلاغة عايشة
وحسن بيانها في الامور كما قاله في الفتح وما احسن قول الحريري في تفضيل البكر
فالدرة المخزونة والبيضة المكنونة والثمرة الماكولة والسلافة المدخورة والروضة
الانف والطرف الذي تمن وشرف لم يدنسها لامس ولا استفشاها لابس ولا مارسها
عائب ولا اوكسها طامث له الوجه المجني والطرف الحيي والغزالة الغارة والملحة
الكاملة والوشاح الطاهر الغنيب والضجيع الذي يثيب ولا يئيب وبه قال
حدثنا عبيد الله بن اسماعيل القرشي الهباري من ولد هبار بن الاسود الكوفي
وكان اسمه عبد الله وعبيد لقب عليه وعرف به قال حدثنا ابو اسامة حماد بن
اسامة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اريتك بضم الهمزة وكسر الراء والكاف في المنام
ثلاث ليال اذا رجل حمله في صورة رجل وفي الترمذي انه جبريل يحملك اي صورتك
في سرقة حرير بفتح السين والراء المهملتين ثم قاف اي قطعة حرير فيقول
هذه امرأتك فاكشف عن وجهها فاذا هي اي الصورة التي في السرقة انت فاقول ان يكن هذا
من عند الله يمضه بضم اوله من الامضاء فان قلت رؤيا الانبياء وحي فما معنى
قوله ان يكن اجيب باحتمال ان يكون هذه الرؤيا قبل النبوة وبعدها
فصل الاول لا اشكال وعلى الثاني فلها ثلاثة ان يكون على ظاهرها فلا
يحتاج الى تغيير فسيحققها الله تعالى ويخرجها او يحتاج الى تغيير وتغيير
وصرف عن ظاهرها كان يخرج على مثالها كاختها او قريبتها او سنتها فان
لشك عايد الى انها على ظاهرها كان يخرج على مثالها كاختها او يحتاج الى تغيير
او المراد ان كانت هذه الزوجية في الدنيا والاخرة او لم يشك ولكن اخبر على التحقيق
وابى بصورة الشك وهذا نوع من انواع البلاغة يسمى تزوج الشك باليقين
قاله القاضي عياض وهذا الحديث اخرجه ايضا في التعبير ومسلم في الفضائل
ونقل في المصابيح عن ابن المنير ان من خصايص عايشة رضي الله عنها انها
ولدت مسلما بالسلام ايها قبل ولادتها قال وهذا لازم لاهل السير والتواريخ
فيما يقولونه ولم ار احدا انتزعه قبل ذلك والله اعلم **باب**
الثيبات اللاتي تزوجن ولا بي ذر بات تزوج الثيبات وقالت ام حبيبة
ام المؤمنين رملة بنت ابي سفيان الاموي مما وصله في باب واما نكم اللاتي
ارضعتكم الاتي ان شاء الله تعالى قال النبي ولابوي ذر والوقت والاصيلي وابن
قال لي النبي صلى الله عليه وسلم مخاطبا لازواجه لا تغرضن بفتح التاء وسكون
الغين المهملة وكسر الراء وسكون الصاد المعجمة مصححا عليها في الفرع على بنائكن
ولا اخوانكن لهن من لانهن ربائبه وهو بحقق عليه السلام تزوج الثيب ذات

البيت من عنبة فحصلت المطابقة بين الحديث والترجمة وبه قال حدثنا هيثم
بضم الهاء وفتح الثاء المعجمة بن بشير بضم الموحدة وفتح الشين المعجمة قال
حدثنا بفتح السين المهملة وتشديد التحتية بن ابي سيار واسمه وردان
العنزي الواسطي عن الشعبي عامر بن شراحيل عن جابر بن عبد الله الانصاري
رضي الله عنهما انه قال قفلنا رجعنا من غزوة هي غزوة ذي قرد تثوك فتعجلت على بعير لي
قطوف بفتح القاف اي بطيء فلحقني راكب من خلفي فحسس بعيري بعصي طويلة
اقصر من الرمح كانت معه فانطلق بعيري كأجود ما انت راء من الابل فاذا هو
النبي صلى الله عليه وسلم فقال لي ما يعجلك بضم التحتية وسكون العين وكسر
الجيم اي ما سبب ارعاكه فلت كنت حديث عهد بعرس بضم العين والراء المهملتين
في الفرع وفي نسخة بسكون الراء اي قريب بامرأة قال صلى الله عليه وسلم اتزوجت بكسر
ولابي ذر بكرا باثبات همزة الاستفهام ام تزوجت ثيبا قلت هي ثيب ولابي ذر ثيبا
نصب بتقدير تزوجت قال عليه الصلاة والسلام فهلا تزوجت جاريه بكرا فلا
عنها وتلاعبك وعند الطبراني من حديث كعب بن عجرة انه صلى الله عليه وسلم
قال لرجل فذكر الحديث نحو حديث جابر وتفعكها وتضحك وكلمة هلا للتحضيض
قال جابر فلما دهبنا لندخل المدينة قال عليه الصلاة والسلام امهلوا حتى
ندخلوا ليلا اي عشاء قال الحافظ بن حجر وهذا يعارضه الحديث الاخر الاتي
قبيل ابواب الطلاق لا يطرق احدكم اهله ليلا وهو من طريق الشعبي عن جابر
ايضا ويجمع بينهما بان الذي في الباب لمن علم خبر المجيء والعلم موصوله
والاتي لم قدم مغيبة لي تمتشط الشعثة بفتح الشين المعجمة وكسر العين المهملة
وفتح المثلثة المنتشر الشعر المغيبة الراس العير متزينة وتستحد المغيبة
بضم الميم وكسر الغين المعجمة وسكون التحتية بعدها موحدة اي تستعمل
الحديدة وهي الموسى في ازالة الشعر من غاب عنها زوجها اي لان تنتهيا وتتزين
لزوجها بامتشاط الشعر وتنظيف البدن وهذا الحديث قد سبق مطولا ومختصرا
في البيوع والاستقراض والشروط والجهاد وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال
حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا محارب بضم الميم وفتح الحاء المهملة وبعد
الالف راء مكسورة فموحدة بن دثار وبكسر الدال المهملة وفتح المثلثة اخره
راء السدوسي قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول تزوجت فقال
لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تزوجت فقلت يا رسول الله تزوجت ثيبا فقال
صلى الله عليه وسلم مالك وللعذاري بالذال المعجمة اي الابكار ولعابها بكسر اللام مصدر
من الملاعبة يقال لاعب لعابا وملاعبة قال في الفتح وفي رواية المستملي ولعبها
بضم اللام والمراد الريق واليه اشار في المص لسانها ورشف مثلثها وذلك يقع عند
الملاعبة والتقبيل وليس ببعيد كما قاله القرطبي وبويده انه بمعنى اخر غير
المعنى الاول وعند بن ماجة مليكم بالابكار فانهن اعذب افواها وانتق ارحاما

ثيبوبة

بثون وفوقية اي الكثرة قال محارب فذكرت ذلك وهو قوله مالك وللعذاري لعمرو
ابن دينار فقال عمرو سمعت جابر بن عبد الله يقول قال لي رسول الله صلى
الله عليه وسلم هلا جاريه تلاعبها وتلاعبك تعليل لترجح البكر لما فيه من
الالفة التامة فتكون منعلقة القلب بالزوج الاول فلم تكن محبتها كاملة
بخلاف البكر وذكر بن سعد ان اسم امراة جابر المذكوره سهلة بنت مسعود
ابن اوس ابن مالك الانصاريه الاوسيه وقد كان بين تزوج جابر لهذه المراة
وسوال صلى الله عليه وسلم له ذلك مدة طويلا بـ[redacted]
حكم تزوج الصغار من الكبار في السن وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي
قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن يزيد هو ابن ابي حبيب بفتح المهملة وكسر
الموحدة عن عراك بكسر العين المهملة وتخفيف الراء ابن مالك الغفاري عن عروة
ابن الزبير ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب عايشة فانهى خطبتها الى ابي بكر رضي
الله عنهما او الى بعضي من والاول لقوله احمد اليك الله اي انهى حمده اليك فقالت
له ابو بكر انما انا اخوك حصر مخصوص بالنسبة الى تحريم نكاح بنت الاخ قال صلى الله
عليه وسلم له انت اخي في دين الله وكتابه اشارة الى نحو قوله تعالى انما المومنون
اخوة وهي اي عايشة لي حلال نكاحها لان الاخوة المانعة من ذلك اخوة النسب
والرضاع لا اخوة الدين وهذا الحديث صورته صورة المرسل ويحتمل انه حمله على
خالته عايشة او عن امه اسماء بنت ابي بكر وقال ابو عمرو بن عبد البر اذا علم
لقي الراوي لمن اخبر عنه ولم يكن مدلسا حمل ذلك على سماعه ممن اخبر ولو لم
يات بصيغة تدل على ذلك باب بالتنوين اذا اراد ان يتزوج
يهنى لمن اي من ينكح من النساء او اي من يعتقد وابي النساء خير وما يستحب
للرجل ان يتخير من النساء لنطفه من غير ايجاب في الانواع الثلاثة وبه قال
ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو بن ابي حمزة قال حدثنا
ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الله بن هرمز عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خير رضاركم بن الابل اشارة الى
العرب لانهم الذين يكثر منهم ركوب الابل والعرب خير من غيرهم مطلقا في الجملة
فيستفاد منه تفضيل نسايهن مطلقا على نساء غيرهن مطلقا صالحوا نساء
نساء قريش اي في الدين وحسن المخاطبة للزوج واصله صالحون فسقطت
النون للاضافة ولابن عساكر وابوي الوقت وذر عن الكشميهني صالح بالافراد
وللاصيلي وابي ذر عن الحموي والمستملي صلح بضم الصاد وتشديد اللام المفتوحة
جمع صالح احناه بفتح الهمزة وسكون الحاء المهملة وفتح النون اكثر هن شفقة
على ولد بكسر الواو اشارة الى انها تحنو اعلى ابي ولد كان وان كان ولد زوجها
من غيرها ولابي ذر عن الحموي والمستملي على ولده باثبات الضمير في صغر
قال الهروي والحانية على ولدها هي التي تقوم عليهم في حال يتمهم فلا تتزوج

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فان تزوجت فليس بجانبة وذكر الضمير في قوله احناه وصالح وكان القياس احناهن وصالحهن باعتبار اللفظ او الجنس او الشخص او الانسان وارعاه على زوج اي احفظه واصون لماله بالامانة فيه والصيانة له في ذات يده اي ماله المضاف له وفي الحديث فضيلة الحنو على الاولاد والمسقة عليهم وحسن تربيتهم والقيام عليهم ومراعاة حق الزوج في ماله والامانة فيه وتدبيره في النفقة وغيرها وخرج بقوله ولبن الابل مريم عليها السلام قد سبق في اواخر احاديث الانبياء في ذكر مريم قول ابي عبيدة ولم تركب مريم بعيرا قط وكانه اراد اخراج مريم من هذا التفضيل فلا يكون تفضيل ما قريش عليها ومطابقته للحديث للترجمة ظاهر في النوع الاول والثاني واما الثالث فبطريق اللزوم لانه اذا ثبت ان نساء قريش خير النساء فالمتزوج منهن قد تخير لنطفه باب اتخاذ السراري جمع سرية بضم السين وتشديد الراء المكسورة وتحتية مشددة وهي الامة المتخذة للوطي ولو مدة وتظهر فائدة ذلك فيمن جعل بيعه ذريعة فمنعه عتق السرية التي يتخذها عليها فان وطيها لم تعتق ولفظ السرية ماخوذ من التسرر واصله من السرور وهو من اسماء الجماع قال في القاموس السر بالكسر سريه جمع اسراء وسراي والجماع والذكر والنكاح والافضاء به والدنا وفرج المراة انتهى وسميت بذلك لانها يلتذ امرها عن الزوجة غالبا وانما عدت سببا جريا على المعتاد من تفسير الشيء كما قالوا في النسبة الى الدهر دهري والى السهل سهل وعن الاصمعي انها مشتقة من السرور فيقال سررت سريه وتسريت باليا فالا ولي على الاصل والثانية على البدل كما يقال تظنيت وروى ابو داود في مراسيله عن الزبير بن سعد الهاشمي عن انطياخه رفعه قال عليكم بامهات الاولاد فانهن مباركات الارحام وفي رواية عليكم بالسراري وفي الكامل لابي العباس قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه ليس قوم اليس من اولاد السراري لانهم محضوت عز العرب بردها العجم يريد اذا كن من العجم و ثواب من اعتق جاريه ثم تزوجها وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا صالح بن صالح اي بن حي الهمداني بسكون الميم والدال المهملة المفتوحة قال حدثني بالافراد الشعبي عامر بن شراحيل قال حدثني بالافراد ابو بردة بضم الموحدة وسكون الراء عامر عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما رجل كانت عنده ولبده اي امة فعلمها ما يجب تعليمه من الذي فاحسن تعليمها وادبها لتتخلق بالاخلاق الحميدة فاحسن تاديبها بعد ان اصدقها برفق ونظر ثم اعتقها وتزوجها بعد ان اصدقها فله اجران اجر العتق واجر التزوج وايما رجل من اهل الكتاب التوراة والانجيل اولا انجيل فقط على القول بان النصرانية ناسخة لليهودية حال كونه قد امن بنبيه قال الداودي يعني كان

على دين عيسى واما اليهود وكثير من النصارى فليسوا من ذلك لانه لا يجاري على الكفر بالخير قال في المصابيح وهذا ظاهر من الحديث فان اليهود الذين بقوا على تهودهم بعد ارسال عيسى عليه السلام لا يصدق عليهم انهم امنوا بنبيهم قال فاذن هاتان الطائفتان بهم خارجتان بهذا الحديث فتامله وامن بي ولابوي ذر والوقت وامن بجيء بي فله اجران وايما مملوك ادى حق مواليه بلفظ الجمع ليدخل ما لو كان مشتركا بين موالي والمراد من حقهم خدمتهم وحق ربه تعالى الصلاة والصوم فله اجران ومباحث الحديث سبقت في العلم والجهاد وقال الشعبي عامر الراوي به صالح بن صالح او لرجل من خراسان ففي رواية هشيم عن صالح بن صالح المذكور قال رايت رجلا من اهل خراسان سيل الشعبي فقال ان من قبلنا من اهل يقولون في الرجل اذا عتق امته ثم تزوجها فهو كالراكب بدنته فقال الشعبي فذكر الحديث اي ان قال له حدثها اي المسئلة عمن تلقاها من اجرة بل بثواب التعليم فذكان الرجل سرجل فيادونه اي المذكور ولابي ذر ردونها اي المسئلة المذكورة الى المدينة النبوية وقال ابو بكر بسكون الكاف شعبة بن عياس بالتحتية اخو سنين محدث الكوفة مما وصله ابو داود الطيالسي في مسنده عن ابي حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم عن ابي بردة عامر عن ابيه ابي موسى الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم الحديث وقال فيه اعتقها ثم اصدقها فصرح بثبوت الصداق هنا بخلاف الرواية السابقة فان ظاهرها ان يكون العتق نفس المهر وبه قال حدثنا سعيد ابن تليد بفتح التاء العوقيه وكسر اللام المخففة وسكون التحتية بعدها دال مهملة المصري قال اخبرني بالافراد ولابوي ذر والوقت اخبرنا ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرني بالافراد جرير بن حازم بالحاء المهملة والزاي عن ايوب السختياني عن محمد هو ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا سليمان بن حرب عن حماد بن زيد عن ايوب السختياني عن محمد اي ابن سيرين ولابي ذر عن مجاهد بدل عن محمد قال الحافظ ابن حجر وتبعه العيني وهو خطا عن ابي هريرة رضي الله عنه لم يكذب كذا ورد موقوفا في الكريمة والنسفي وكذا عند ابي معيم وجزم به الحميدي قال الحافظ ابن حجر واظنه الصواب في رواية حماد عن ايوب وان ذلك محفوظ من رواية جرير بن حازم مع كونها نازلة ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لم يكذب ابراهيم كذا في هامش الفرع وزاد في الفتح وكذا في رواية ابي الوقت والنسفي وافاد ان ابن سيرين كان يقف كثيرا من حديث ابي هريرة تحقيقا اي لا يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم الا ثلاث كذبات بفتح الذال المعجمة وعند ابن الحطبية عن ابي ذر كونها وليس هذا من الكذب الحقيقي المذموم بل هو من باب المعاريض

المحتمله للامرين لقصد شرعي وبيني بينهما بالميم ابراهيم من عبار اسمه صادوق كما قاله ابن قتيبة او غير ذلك وكان على مصر فيما ذكره السهيلي ومعه ساره زوجته فذكر الحديث ولفظه مما في احاديث الانبيا فقيل له ان ها هنا رجلا معه امراة من احسن الناس فارسل اليه فساله عنها فقال من هذه قال اختي فاتى ساره قال يا ساره ليس على وجه الارض مومن غيري وغيرك وان هذا سالني فاخبرته انك اختي فلا تكذبيني فارسل اليها فلما دخلت عليه ذهب يتناولها بيده فاخذ فقال ادعي الله لي ولا اضرك فدعت فاطلق ثم يتناولها الثانية فاخذ مثلها او اشد فقال ادعي الله لي ولا اضرك فدعت فاطلق فدعا بعض حجبته فقال انكم لم تاتوني بانسان انما اتيتموني بشيطان فاعطاها هاجر قالت لسارة كف الله يد الكافر الجبار عني واخدم اجر بالهمزة الممدودة بدل الها قال ابو هريرة بالسند السابق يخاطب العرب تلك يعني هاجر امكم يا بني ماء السما لكثرة مطار منهم الغلات التي بها مواقع المطر لرعي دوابهم ومطابقة الحديث للترجمة كما قال ابن المنير من جهة ان هاجر كانت مملوكة وقد صح ان ابراهيم اولى لوها بعد ان ملكها فيوسر به اثرتي وتعقبه في الفتح فقال ان اراد ان ذلك وقع مرتجلا في الصحيح فليس بصحيح وانما الذي في الصحيح ان ساره ملكها وان ابراهيم اولدها اسماعيل وكونه ماكان بالذي يستولد امه امراته الا بملك ما خوذ من خارج حديث الصحيح وفي مسند ابي يعلى فاستوهبها ابراهيم من ساره فوهبها وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا اسماعيل بن جعفر المدني عن حميد الطويل عن انس رضي الله عنه اذ قال اقام النبي صلى الله عليه وسلم بين خيبر والمدينة بضعا وعشرين ليلة اي ايام يبني عليه بصفية بنت حيي بعد ان دفعها لام سليم حتى هيئتها له وبينى بضم التحتية وسكون الموحدة وفتح النون مبنيا للمفعول من البنا وهو الدخول بالزوجة قال في الفتح والمصابيح وفيه رد على الجوهري حيث خطا من قال بني الرجل باهله قد عرف المسلمين الى وليمته صلى الله عليه وسلم فما كان من خبز ولحم امر بضم الميم والقاف وكسر الميم ولابي ذر بفتحها بالا نقطاع فالقى بضم الهمزة والقاف عليها التمر والاقط والسمن فكانت وليمته صلى الله عليه وسلم عليها فقال المسلمون احدى ايمان المومنين او مما ملكت يمينه وعند مسلم فقال الناس لا يدري اتزوجها ام اتخذها ام ولد فقالوا ان حجبها فهي من امهات المومنين فلما ارتحل وطا لها خلفه ابي على الراحلة ومد الحجاب بينها وبين الناس فثبت ومطابقة الحديث للترجمة من تردد الصحابة هل صفية زوجة او سريه

باب من جعل عتق الامة صداقها هل يصح

ام لا وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي قال حدثنا حماد بن زيد عن ثابت البناني وشعيب بن الحبحاب بجاء بينهما ملتين مفتوحتين بينهما موحدة ساكنة وبعد الالف موحدة ثانية البصري كلاهما عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتق صفية بنت حيي وجعل عتقها صداقها اي اعتقها بشرط ان يتزوجها فوجب له عليها قيمتها وكانت معلومة فتزوجها بها وفي رواية حماد عن ثابت وعبد العزيز عن انس قال وصارت صفية لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثم تزوجها وجعل عتقها صداقها فقال عبد العزيز لثابت يا ابا محمد انت سالت انسا ما مهرها نفسها فتبسم فهو ظاهر جدا في ان المجعول مهرا هو نفس العتق وقد تمسك بظاهره ابو يوسف واحمد فقالا اذا اعتق امته على ان يجعل عتقها صداقها صح العقد والعتق والمهر على ظاهر الحديث وعبارة المرادي من الحنابلة في تصحيحه واذا قال لامته العتقه او المدبرة او المكاتبة او ام ولده او المعلق عتقها على صفة اعتقتك وجعلت عتقك صداقك صح ان كان متصلا بحضرة شاهدين ويصح جعل صداق من بعضها فيتبع عتق ذلك البعض صداقه انتهى ومنهم من جعله من خصايصه صلى الله عليه وسلم ومن جزم بذلك الماوردي ويحيى بن اكثم وتعقبه المزني بان الصفي قال وموضح الخصوصية انه اعتقها وطئها وتزوجها بغير مهر والاولى ولا شهود وهذا بخلاف غيره وقيل المعنى اعتقها ثم تزوجها فلما لم يعلم انسان سباق لها جعل صداقها قال اصدقها نفسها اي لم يصدقها شيئا فيما اعلم فلم يتعاقبا على الصداق وبهذا قال الطبري من الشافعيه وابن المرابط من المالكيه ومن تبعهما انه قول لبعض الصحابه فلما بلغ قيل قصه ولم يرفعه وعورض بما اخرجه الطبراني وابو الشيخ من حديث صفيه نفسها انها قالت اعتقني النبي صلى الله عليه وسلم وجعل عتقي صداقي ويرد على التاويل بان اضافته الى قبل بعضه. وهذا الحديث

شبكة الألوكة www.alukah.net

انه قال التمسوا الرزق في النكاح يقول الله ان يكونوا فقراء يغنيهم الله من فضله رواه ابن جرير وذكر البغوي عن عمر نحوه وفي حديث ابي هريرة عند احمد والترمذي والنسائي وابن ماجة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة حق على الله عونهم الناكح يريد العفاف الحديث وقال في مصابيح الجامع وظاهر الامر وعد كل فقير تزوج يتزوج بالغني ووعد الله واجب فاذا رأينا فقيرا تزوج فلم يستغن فليرجع باللوم على نفسه وقال بن كثير المعهود من كرم الله ولطفه رزقه وايلها بما فيه كفاية له ولهم واما حديث تزوجوا فقيرا يغنيكم الله فلا اصل له ولم اره باسناد قوي ولا ضعيف وفي الخزائن عنه وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل عن بسعد الساعدي انه قال جاءت امرأة قال في المغدمة يقال لها خولة بنت حكيم وقيل امرشريك ولا يثبت شئ من ذلك الي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله جئت لاهب لك نفسي اي اكون لك زوجة بلا مهر وهو من الخصائص او التقدير وهبته امر نفسي لك فاللام للتمليك استعملت هنا في عليك المنافع قال فنظر اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فصعد النظر يشتد بد العين اي رفعه فيها وصوبه يشتد بد الواو اي خفضه ثم طأطأ رسول الله ولابي ذر عن الكشميهني ثم طأطأ رسول الله صلى الله عليه وسلم راسه فلما رأت المرأة انه لم يقض فيها شيئا جلست فقام رجل من اصحابه لم يسم فقال يا رسول الله ان لم يكن لها بك حاجة فزوجنيها ولابي ذر عن الحموي والكشميهني فيها فقال صلى الله عليه وسلم له وهل عندك من شئ تصدقها اياه قال لا والله يا رسول الله فقال اذهب الى اهلك فانظر هل تجد شيئا فذهب ثم ذهب فرجع فقال لا والله ما وجدت شيئا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظر ولو كان الذي تجده خاتما من حديد فاصدقتها اياه فعيد كان مراسها وجوابه لو وفيه دلالة على جواز التختم بالحديد وفيه خلاف فقيل يكره لانه من لباس اهل النار والاصح عند الشافعية لا يكره وعند الحنفية اهل فذهب ثم رجع فقال لا والله يا رسول ولا خاتما من حديد ولكن هذا ازاري قال سهل الساعدي ما ادري ما في الحديث قال رداؤه انصفه فقالت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تصنع اي المرأة بازارك ان لبسته انت لم يكن عليها منه شئ وان لبسته هي لم يكن عليك منه شئ فجلس الرجل حتى اذا طال مجلسه بفتح اللام قام فراه رسول الله صلى الله عليه وسلم مولعا مدبرا فامر به فدعي الدال بضم وكسر العين فلما جاء قال له ماذا معك من القرآن قال معي سورة

كذا

كذا وسورة كذا عددها عين النسائي في روايته وكذا ابو داود من حديث عطاء عن بن مسعود البقرة او التي تليها وفي الدارقطني عن بن مسعود البقرة وسورة من المفصل وللنسائي عن ابي هريرة قال ابي امامة قال زوج النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من الانصار على سبع سور فقال صلى الله عليه وسلم اتقرأهن عن ظهر قلبك اي من حفظك قال نعم قال اذهب فقد ملكتها بما معك من القرآن بفتح الميم قال الدارقطني هذه ولهم والصواب زوجتكها وهي رواية الاكثرين قال النووي يحتمل صحة الوجهين بان يكون اجرى لفظ التزويج او لانهم لفظ التمليك ثانيا اي لانه مالك عصمتها بالتزويج السابق زاد البيهقي في المعرفة من طريق زائدة عن ابي حازم عن سهل انطلق فقد زوجتكها بما تعلمها من القرآن وفي حديث ابي هريرة عنده ايضا قال ما تحفظ من القرآن قال سورة البقرة والتي تليها قال قم فعلمها عشرين اية وهي امرأتك وهي تعليمها القرآن منفعة تخدمها اياها وهو عمل من اعمال البدن التي لها اجر وليا في بما معك بالمقابلة وما موصولة وصلتها الظرف والعائد ضمير الاستقرار وقيل الباسببية اي بسبب ما معك من القرآن قيل ويرجح الي صداق المثل وهذا مذهب الحنفية قالوا الآن بامواليكي المسمى ليس قال والشائع انما شرع ابتغا النكاح للمال لقوله ان يبتغوا باموالكم وتعلم القرآن ليس بمال فيجب مهر المثل وليس في قوله زوجتكها بما معك من القرآن انه جعلها مهرا ومن للبيان او للتبعيض **باب الاكفاء في الدين** بفتح الهمزة الاولي جمع كفو بضم الكاف وسكون ثانيها اخر همزة المثل والنظير يقال كافاه اي ساواه ومنه قوله عليه السلام المومنون بتكافا دمائهم وسعى بذمتهم ادناهم فالكفاة معتبرة في لما روي جابر انه صلى الله عليه وسلم قال الا لا يزوج النساء الا الاولياء ولا يزوجن من غير الاكفاء ولان النكاح يعقد للعمر ويشتمل على الغرض ومقاصد كالازدواج والصحيح الالفة وتاسيس القرابات ولا ينتظم ذلك عادة الا بين الاكفاء به مختص بالدين لقوله عليه الصلاة والسلام الناس سواسية الافضل لعربي على عجمي انما الفضل بالتقوى وقال الله تعالى ان اكرمكم عند الله اتقاكم واجيب بان المراد به في حكم الاخرة وكلامنا في الدنيا وقال الشيخ خليل في مختصره والكفاة الدين والحال قال شارحه واعتبر فيها خمسة اتفاقا الدين وهو متفق وظاهر قول المدونة المسلمون بعضهم لبعض اكفاء الرقيق كفوا ونقله عبد الوهاب نصا وعن المغيرة انه بفتح وصححه هو وغيره والنسب وفي المدونة الولي كفو للعربية وقيل ليس بكفو والحال وهو ان يكون الزوج سالما من العيوب الفاحشة والمال فالفقير عن حقوقها يوجب بقاءها وقيل المعتبر من ذلك كله ما يملك الدين الحال وعند بن القاسم الدين والمال وعندها المال والحال الثاني وخصال الكفاة عند الشافعية خمسة سلامة من عيب نكاح كجنون وجذام وبرص وحرية فمن مسه او من ابائه اقرب رق لم يكن

سليمة من ذلك لانها تعير به وخرج بالآبا الامهات فلا يوثر فيهن مس الرق
ونسب ولو في العجم لانه من المفاخر فمجم ابا وان كانت امه عربية ليس كفوا
عربية ابا وان كانت امها عجمية ولا غير قريش من العرب كفوا لقرشية لحديث
قدموا قريشا ولا قرشي كفوا رواه الشافعي بلاغا ولا غيرهاشم ومطلبي كفوا
لهما لحديث ان الله اصطفى كنانة من ولد اسماعيل واصطفى قريشا من كنانة واصطفى
من قريش بني هاشم واصطفاني من بني هاشم وبنو هاشم وبنو المطلب اكفاء
لحديث البخاري نحن وبنو المطلب شيء واحد وعجمة بدوين وصلاح فاسق
كفوا عميقة وحرفة فليس ذو حرفة دنية كفوا لذي حرفة فنحو كناس ليس كفوا
بنت خياط ولا خياط بنت تاجر ولا تاجر بنت عالم ولا تخير في حصال الكفاءة
اليسار لان المال عادي وزائل ولا يفتخر به اهل المروات والبصائر وقال الحنابلة
واللفظ للمرادي في تخييره والكفاءة في زوج بشرط لصحة النكاح عند الاكثر وهي حق
للاولياء والمراة وهي دين ومنصب وهو النسب وحرفة وصناعة غير رزيلة ويسار
بمال بحسب ما يجب لها وقال الشافعي ليس نكاح غير الاكفاء لها فاردته النكاح
وانما هو تقصير بالمراة والاولياء فاذا رضوا صح ويكون حقا لهم وتركوه فلو
رضوا الاواحد فلهم فسخه وقوله عز وجل وهو الذي خلق من الماء اي النطفة بشرا
انسانا فجعله نسبا وصهرا يريد قسم البشر قسمين ذوي نسب له ذكور ينسب
اليهم فيقال فلان بن فلان وفلانة بنت فلان وذوات صهر اي اناثا يصاهر
بهن وهو كقوله فجعل منه الزوجين الذكر والانثى وكان ربك قديرا حيث خلقك
من النطفة الواحدة بشرا نوعين ذكرا واثنى وقيل فجعله نسبا قرابة وصهرا
اي مصاهرة يعني الوصلة بالنكاح من بالاناث لان التواصل يقع بها وبالمصاهرة
لان التوالد يكون بها وسقط لابي ذر قوله وكان ربك قديرا وقال بعد وصهرا
الاية ومراد المولف رحمه الله من سياق هذه الاية الاشارة الى ان النسب
والصهر ما يتعلق به حكم الكفاءة ونقل الحميدي عن ابن سيرين ان هذه
الاية نزلت في النبي صلى الله عليه وسلم وعلي زوج عليه السلام فاطمة عليا وهو
ابن عمه وزوج ابنته فكان نسبا وكان صهرا وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم
ابن نافع قال اخبرنا شعيب هو بن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب قال
اخبرني بالافراد عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان ابا حذيفة
مهشم غيلا المشهور حال معاوية بن ابي سفيان بن عتبة بن ربيعة بن عبد
شمس القرشي العبسي وكان ممن شهد بدرا والمشاهد كلها مع النبي صلى
الله عليه وسلم تبنى سالما ابن معقل بفتح الميم وسكون العين المهملة
وكسر القاف من اهل فارس المهاجري الانصاري وانكحه زوجة بنت
اخيه بفتح الهمزة وكسر الخاء المعجمة هند غير مصروف للعلمية والتانيث
ولابوي الوقت وذر هندا بسكون وسطه بنت الوليد بن عتبة بن ربيعة

وهو

وهو اي سالم مولا لامراة من الانصار اسمها ثبيتة بضم المثلثة وفتح الموحدة و
سكون الموحدة وفتح الفوقية بنت يعار بفتح التحتية والعين المهملة المخففة
وبعد الالف راء ابو زيد بن عبيد الانصاري زوج ابي حذيفة المذكور كما تبنى
اي كما اتخذ النبي صلى الله عليه وسلم زيدا ابنا وكان من تبنى رجلا في الجاهلية دعاه
الناس اليه فيقولون فلان بن فلان للذي تبناه وورث من ميراثه كما يرث
ابنه من النسب حتى انزل الله تعالى ادعوهم لابائهم الى قوله عز وجل وموالكم فردوا
بصيغة البنا للمفعول الى ابائهم اي الذين ولدوهم فمن لم يعلم له ابب بضم التحتية
بنيا للمفعول كان مولى واخا في الدين فجاءه بهله بفتح السين المهملة وسكون
التحتية لها بن سهيل بن عمرو بضم السين وفتح الهاء وسكون التحتية وعمرو
بفتح العين القرشي العامري وهي امراة ابي حذيفة بفتح عن عنبة ضرة معتبة
سالم الانصاريه النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله انا كنا نرى بفتح
النون فعتقد سالما ولدا للتبني وقد انزل الله تعالى فيه ما قد علمت من قوله
تعالى ادعوهم لابائهم قولها ابو اليمان الحكم بن نافع شيخ البخاري الحديث
وتمامه كما عند ابي داود والترمذي فكيف ترى فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ارضعيه فارضعته خمس رضعات فكان بمنزلة ولدها من الرضاعة
فبذلك كانت عايشة ان تراها وبذا دخل عليها وان كان كبيرا خمس رضعات
ثم يدخل عليها وابت ام سلمة وسايرا زواج النبي صلى الله عليه وسلم ان يدخلن
عليهن بتلك الرضاعة احد من الناس حتى يرضع في المهد وقلن لعايشة
والله ما ندري لعلها رخصة من رسول الله صلى الله عليه وسلم ليسالم دون
الناس وقد اخرج هذا الحديث من طريق القاسم بن محمد عن عايشة ومن
طريق زينب عن ام سلمة فبقي رواية القاسم عند صحابات سهلة بنت سهيل
ابن عمرو فقالت يا رسول الله اني في وجه ابي حذيفة من دخول سالم وهو خليفة
فقال ارضعيه قالت وكيف ارضعه وهو رجل كبير فتبسم رسول الله صلى الله عليه
وسلم وقال قد علمت انه رجل كبير وفي لفظ فقالت ان سالما قد بلغ ما يبلغ
الرجال وانه يدخل علينا واني اظن ان في نفس ابي حذيفة شيا من ذلك
فقال ارضعيه يجرى عليه فرجعت اليه فقالت اني قد ارضعته فذهب الذي
في نفس ابي حذيفة وهذا مختص بسهلة وسالم او منسوخ والجمهور على
خلافه كما ياتي ان شا الله تعالى بعون الله وقوته في ابواب الرضاع وطابقت
الحديث للترجمة من تزوج ابي حذيفة سالما الذي تبناه وهو مولى لامراة
من الانصار بنت اخيه هند ولم يعتبر فيه الكفاءة الا في الدين والحديث
اخرجه النسائي ايضا في النكاح وبه قال حدثنا عبيد بن اسمعيل ابو
عبد الله ابو محمد الهباري العرشي الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد
ابن اسامة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها

انها قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ضباعة بضم الضاد المعجمة وفتح
الموحدة المخففة بنت الزبير بن عبد المطلب الهاشمية بنت عم النبي صلى الله
عليه وسلم فقال لها لعلك اردت الحج قالت والله لا ولا بي وجع الا احدى
نفسي الا وجعه واتى والفاعل والمفعول مع كونهما ضميرين لشيء واحد من
حقائبها فعال القلوب وقوله وجعه بفتح الواو وكسر الجيم اي وانا مريضة
فقال صلى الله عليه وسلم حجي واشترطي ان محلي حيث حبستني وفي اللهم محلي بفتح الميم وكسر
الحاء المهملة عنها بحسب قوة المرض تحللت وفي اللهم محلي بفتح الميم وكسر الحاء
والام اي مكان تحللي من الاحرام حيث حبستني فيه عن النسك
بفعلة العمرة وباحت له ذلك سبقته في الحج الى ابواب الحصر وكانت ضباعة تحت
المقداد بن الاسود هو بن عمرو بن ثعلبة بن مالك الكندي وينسب الى الاسود
ابن عبد يغوث بن وهب بن عبد مناف بن زهرة لكونه تبناه فكان
من حلفاء قريش وتزوج ضباعة وهي لها شمية فيه ان النسب لا يعتبر في
الاما جاز له ان يتزوج بها لانها فرقة في النسب واجيب باحتمال
انها كانت والياوها اسقطوا حقهم من الكفاءة وبه قال حدثنا مسدد هو
ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بضم العين
ابن عمر العمري انه قال حدثني بالافراد سعيد بن ابي سعيد كيسان عن
ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال تنكح المرأة
بضم التاء وفتح الكاف مبنيا للمفعول والمرأة رفع به لاربع من الخصال لمالها
بدل من السابق باعادة الجار لانها اذا كانت ذات مال قد لا تكلف في
الانفاق وغيره فوق طاقته وقول المهلب ان في الحديث دليلا على ان للزوج
الاستمتاع بمال زوجته فان طابت نفسها بذلك حل له والا فله من ذلك قدر
ما يدل لها من الصداق تعقب بانه ليس في الحديث ما ذكر من التفصيل
ولم يخص قصده في الاستمتاع بمالها فقد يقصد تزجي حصول ولد نهاج
فيعود اليها مالها بالارث او ان يستغني عنه بمالها عن غلة البته بما يجا
اليه غيرها من النساء وانما استدلال بعض المالكية به على ان للزوج
ان يحجر على زوجته في مالها معللا بانه اذا تزوجها لمالها فليس لها تقويته
فيه نظر لا يخفى وتنكح المرأة ايضا لحسبها باعادة الجار ايضا وفتح الحا
والسين المهملتين ثم موحدة اي لشرفها والحسب في الاصل الشرف بالآبا
وبالافعال ماخوذ من الحساب لانهم كانوا اذا تفاخروا عدوا ما قبهم وما
اشر اسلافهم وقومهم وحسبوها فيحكم لمن زاد عدده على غيره وقد قال اكثم
بن صيفي يا بني تميم لا يغلبكم جمال النساء على مراجعة النسب فان المناكح الكريمة
مدرجة للشرف وقال بكير الاسدي
واول طبت المرء طيب ترابه واول لوم المرء لوم المناكح

وقال

وقال (امرأة) اذا كانت تبغي ايجابها من الناس فانظر من ابوها وخالها فانها
مزجاة مما هي منها كونك بعلا ان اريد نكاحها ولا تطلب النيب المرئي فعالة ولا تدع
ذا عقل لودها مالها فان الذي توجون من المال عندها سيأتي عليه نظرها وخالها
وقيل المراد بالجيب المال ورد بذكر المال قبله وعطفه وعند النسائي وصححه
بن حبان والحاكم من حديث بريدة رفعه ان احساب اهل البيت الذي يذهبون
اليه المال وفي حديث ميمونة الدفع ما صححه الترمذي والحاكم الحسب المال والكرم
التقوى وحمل على ان المراد ان المال حسب لا حسب له ورد في الحاكم حديث
تخيروا لنطفكم فتيكم بنكاح من الدنا وبيت الفاسق قال الاذرعي وينبغي ان يلحق
بها اللقطة ومن لا يعرف ابوها وتنكح ايضا لاجل جمالها والجمال مطلوب في كل
شيء لا سيما في المراة التي تكون قرينة ومجيبة وعند الحاكم حديث خير النسا
من تسترا اذا نظرت وتطيع اذا امرت قال الماوردي لكنهم كرهوا ذات الجمال
الباهر فانها تزهو بجمالها وتنكح لدينها باعادة اللام وفي مسلم باعادتها في الاربع
ومحذوف هنا في قوله وجمالها فقط فاظفر بذات الدين وسلم من حديث
جابر فعليك بذات الدين والمعنى كما قال القاضي ناصر الدين ايضا وفي ان
اللايق بذوي المروآت وارباب الديانات ان يكون الدين مطمح نظرهم
في كل شيء لا سيما فيما يدوم امره ويعظم خطره فلذا اختاح صلى الله عليه وسلم
باكمل وجه وابلغه فامر بالظفر الذي هو غاية البغية ومنتهى الاختيار
والطلب الدال على نفس المطلوب لغة عظيمة وفايدة جليلة وقال في شرح
المشكاة قوله فاظفر جزاء شرط محذوف اي اذا تخيرت ما فصلت لك فتفصلا
بما فاظفر بها المسترشد بذات الدين فانها تكسبك بشايع المدارين قال
قال والملامات للكروهة مؤذنة بان كل شيء منها مستقله في الزجر وردي
ابن ماجة حديث بن عمر مرفوعا لا تزوجوا النساء لحسنهن فعسى حسنهن
ان يوديهن اي يهلكهن ولا تزوجوهن لاموالهن فعسى اموالهن ان
يطغينهن وكن تزوجوهن على الدين ولامة سوداء ذات دين افضل
تربت يداك اي افتقرت او لصقت بالتراب وهذا امر بما يقال لمن رب الرجل اذا
افتقر وهي كلمة جارية على السنتهم لا يريدون به حقيقته وقيل فيه تقدير
شرط كاسر وزجره بن العربي لقوله به ذات الدين الى ذوات الجمال واعمال
وزجح بن العربي وكذلك بن العربي ولا يخفى عدم ارادة الدعاء عليه وقد كان
كانوا اذا ارادوا مستدعا في الحرب ابلى فيه بلاء حسنا يقولون قاتله الله ما اشجعه
وانما يريدون به بالغ في فروسيته وشجاعته وكذلك يا لعن فيه فان الرجل
انما يوثر تلك الثلاثة على ذات الدين لا يعدلها بها الا جاهلا وجهلها فينبغي
ان يجعل الدعاء على ما يخبر عليه من الحقد اي عليك بذات الدين جعلك الله
فيوافق بقية الحديث النصر التربيلي والنكحوا الايامى منكم والصالحين

من عبادكم وامائكم ان يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله والصالح هو صاحب الدين قاله في شرح المشكاة وفي الحديث كما قال النووي الحث على مصاحبة اهل الصلاح في كل حالي لان من صاحبهم استفاد من اخلاقهم وبركتهم وحسن طرايقهم وبان من المفسدة من جهتهم وحكى محيي السنة ان رجلا قال للحسن ان لي بنتا اجبها وقد خطبها غير واحد فمن تريني ان زوجها رجلا يتقي الله فانه ان اجبها اكرمها وان ابغضها لم يظلمها وقال الغزالي في الاحياء وليس امر صلى الله عليه وسلم بمراعاة الدين نهيا عن مراعاة الجمال ولا امرا بالاعراض عنه وانما هو نهي عن مراعاته مجردا عن الدين فان الجمال في غالب الامر يرغب الجاهل في النكاح دون النكحات الي الدين ولا ناظر اليه فوقع النهي عن هذا قاله وامر النبي صلى الله عليه وسلم لمن يريد التزوج بالنظر الي المخطوبة يدل على مراعاة الجمال اذ النظر لا يفيد معرفة الدين وانما يعرف به الجمال والقبح وما يستحب في المراة ايضا ان تكون بالغة كما نص عليه الشافعي الا لحاجة كان لا تنفق الا عنها او مصلحة كتزوجه صلى الله عليه وسلم عايشة وان تكون عاقلة قال في المهمات ويتجه ان يراد بالعقل العرفي وهو زيادة على مناط التكليف انتهى والمتجه ان يراد اعم من ذلك وان تكون قرابة غير قريبة لقوله صلى الله عليه وسلم لا تنكحوا القرابة القريبة فان الولد يخلق ضاويا ذكره في الاحياء وقوله ضاويا اي نحيفا لضعف الشهوة قال الدجاني ولان من مقاصد النكاح اشتمال القبايل لاجل التعاضد واجتماع الكلمة وهو مفقود في نكاح القريبة وتوقف السبكي في هذا الحكم لعدم صحة الحديث الدال عليه فقد قال ابن الصلاح لم اجد له اصلا مسندا قال السبكي فلا ينبغي اثباته لعدم الدليل النهي وقال الحافظ زين الدين العراقي والحديث المذكور انما يعرف من قول عمر انه قال لاولاد السايب قد الحقتهم فانكحوا في الغرايب قال الشاعر غربة فعدكان انجبت والمنجبات الغرايب وحاصل ما ذكر في الروضة من ان الغريبة اولى من الاجنبية هو مقتضى كلام جماعة لكن ذكر صاحب البحر والبيان ان الشافعي نص على انه يستحب ان لا يتزوج من عشيرته ولا ينكح ما ذكر يتزوج النبي صلى الله عليه وسلم زينب مع انها بنت عمته لانه تزوجها بيانا للجواز ولا يتزوج علي فاطمة لانها بعيدة في الجملة اذ هي بنت عمة لا بنت عم وان لا تكون ذات ولد لخبر الا ان تكون مصلحة وان لا تكون كما تزوج النبي صلى الله عليه وسلم ام سلمة ومعها ولد ابي سلمة للمصلحة وان لا يكون لها مطلق يرغب في نكاحها وان لا تكون شرا فقد اورد الشافعي في الام ان يبدو الا شغف الذي اشتراه له وقال ما كنت من اشتر خبرا او حديث الباب اخرجه مسلم ايضا في النكاح وكذا ابو داود والنسائي وبه قال حدثنا ابو اهيم بن خوة بالخا المهملة والزاي ابو اسحاق

الزبيري

الزبيري الاسدي قال حدثنا ابن ابي حازم عبد العزيز عن ابيه ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل ابي بن سعد الساعدي الانصاري رضي الله عنه قال مر رجل على لو يقف الحافظ ابن حجر على اسمه على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال للحاضرين من اصحابه ما تقول في هذا قالوا حري بفتح الجيم المهملة وكسر الرا وتشديد التحتية اي حقيق ان خطب امراة ان ينكح بضم اوله وفتح ثالثه مبنيا للمفعول وان يشفع في احد ان يشفع بضم اوله وفتح الفا المفتوحة اي ان تقبل شفاعته وان قال ان يستمع قوله قال سهل ثم سكت رسول الله صلى الله عليه وسلم فمر رجل اخر فقيل انه فقير قال ابن سراقة كما في مسند الروياني وفتوح مصر لابن عبد الحكم وغيرهما من فقرا المسلمين فقال صلى الله عليه وسلم ما تقولون في هذا الفقير المار قالوا هو حري ان خطب ان لا ينكح وان يشفع ان لا يشفع وان قال ان لا يسمع لقوله لفقره وكان صالحا ذميما فبينما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الفقير خير من ملء الارض مثل هذا الغني واطلاقه التفضيل على الغني المذكور لا يلزم منه تفضيل كل فقير على كل غني كما لا يخفى نعم تفضيله فيه مطلقا في الدين فيطابق الترجمة وقوله بالهمز ومثل بالنصب والجر وهذا الحديث اخرجه البخاري ايضا في الرقاق وابن ماجة في الزهد باب

حكم الاكفا في المال واختلف فيه والاشهر عند الشافعية انه لا اثر له في الكفاة فالمعسر كفو للموسر لان المال غادٍ ورايح ولا يفتخر به اهل المراتب والصنايع نعم لوافق الولي بالاجبار تزويجه معسرا بغير رضاها بمهر المثل لم يصح النكاح لانه نجس هونها لتزويجها بغير كفو نقله في الروضة عن فتاوي القاضي ومنعه البلقيني وقال الزركشي هو مبني اعتبار اليسار مع انه نقل عن غاية الاصحاب عدم اعتباره انتهى ونقل صاحب الافصاح فيما حكاه في الفتح عن الشافعي انه قال الكفاة في الدين والمال والنسب وجزم باعتبار ابو الطيب والصيمري وجماعة واعتبر الماوردي في اهل الامصار وخصر الخلاف باهل البوادي والغرب المتاخرين بالفقر دون المال انتهى وتزويج المقل بالجر عطفا على سابقه والمقل بضم الميم وكسر القاف وتشديد اللام الفقير المترية بضم الميم وسكون المثلثة وفتح التحتية التي لها ثدي ابغتح المثلثة والرا والمد وهو الغني وبه قال حدثني بالافراد يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين بن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير انه سال عايشة رضي الله عنها عن تفسير قوله تعالى وان خفتم وللاربعة فان خفتم ان لا تقسطوا في اليتامى قالت يا ابن اختي اسما هذه ولابي ذر عن الحموي والمستملي هي اليتيمة التي تكون ابو هما يكون في حجر وليها القايم بامورها فيرغب في جمالها ومالها

ويريد ان ينقص صداقها عن مهر مثلها فهو بضم النون والهاء من نكاهن
الا ان تقسطوا بضم اوله وكسر ثالثه تعدلوا في اكمال الصداق على عادتهن في
ذلك وامروا بنكاح من سواهن اي من النسا كما في الرواية الاخرى قالت عايشة
واستفتى الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك فانزل الله تعالى ويستفتونك
سقطت واو يستفتونك الاولى عند الاربعة وفي النسا التي ترغبون ان تنكحوهن
لجمالهن او عن ان تنكحوهن لدمامتهن فانزل الله لهم ان اليتيمة اذا كانت ذات
جمال ومال رغبوا في نكاحها بسببها ولابي ذر عن الكشميهني وبسببها في الكمال
الصداق واذا ولابي ذر عن الكشميهني وان كانت مرغوبة عنها في قلة المال والجمال
تركوها واخذوا غيرها من النسا قالت فكما يتركونها حين يرغبون عنها
فليس لهم ان ينكحوها اذا رغبوا فيها الا ان تقسطوا لهن ويعطوها حقها
الاوفى ولابي ذر عن الكشميهني من الصداق وكان عمر بن الخطاب اذا جاء ولي
اليتيمة نظر فان كانت جميلة غنية قال لزوجها غيرك والتمس لها من هو خير منك
وان كانت ذميمة ولا مال لها قال لتزوجها فانت احق بها وحديث الباب
مر في التفسير بأتم من هذا ما يتلى من شوم المراة وقوله تعالى ان من
ازواجكم واولادكم عدو لكم فكلام الازواج لان المقصود الاخبار ان منهم اعداء وقوع
ذلك في الازواج اكثر منه في الاولاد فكان افعله في المعنى المراد فكان تقديمه
اولى واشار البخاري بايراد ذلك الى اختصاص الشوم ببعض الازواج دون بعض
لما دلت عليه الاية من التبعيض وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني
بالافراد مالك الامام الاعظم عن ابن شهاب الزهري عن حمزة بالحاء المهملة
والزاي ابن سالم ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن ابيهما عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ولابي ذر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الشوم
الذي هو من البيان يقال شامت بكذا وتيمنت بكذا والشوم هنا لكنها خففت
فصارت واو اغلب عليها التخفيف حتى لم ينطق بها مهموزة في المراة والدار
والفرس ونقل الحافظ ابو ذر الهروي عن البخاري ان شوم الفرس اذا كان بحرونا
وشوم المراة ان لا تلد وشوم الدار ضيقها وقيل شوم المراة قلة مهرها وللطبراني
سوء خلقها وشوم الدار سوء جارها وقال غيره شوم الفرس ان لا يغزى عليها
وللطبراني من حديث اسما ان شقا المرء في الدنيا سوء الدار والمراة والدابة و
فيه سوء الدار ضيق ساحتها وخبث جيرانها وسوء الدابة منعها ظهرها وسوء طبعها
وسوء المراة عقم رحمها وسوء خلقها وفي حديث سعد بن ابي وقاص مرفوعا
من سعادة ابن ادم ثلاثة المراة الصالحة والمسكن الواسع والمركب الهني وفي رواية لابن حبان المركب الهنيء والمسكن
الواسع وفي رواية للحاكم وثلاث من الشقا المراة نراها فتسوءك وتحمل لسانها

عليك

عليك والدابة تكون قطوفا فان ضربتها اتعبتك وان تركتها لم تلحق اصحابك والدار
تكون ضيقة قليلة المرافق وحديث الباب سبق في الجهاد وبه قال حدثنا الحميدي
ابن منهال البصري ولابي ذر ابن المنهال قال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي
وفتح الراء قال حدثنا حبيب بضم الحاء ابن الشهيد قال حدثنا ابن عون عبد الله
يريد ابن عبد الله حدثنا عن محمد بضم الحاء ابن سيرين عن عبد الله بن عمر
عند البخاري عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال ذكر الشوم
عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان كان الشوم في شيء
حاصلا ففي الدار والمراة والفرس يعني ان الشوم لو كان له وجود في شيء لكان له فيها
اصلا وعلى هذا فالشوم في الحديث السابق وغيره محمول على الارشاد منه
صلى الله عليه وسلم يعني ان كانت له دار يكره سكناها او امراة يكره صحبتها
او فرس لا تجبه فليفارق بالانتقال من الدار ويطلق المراة ويبيع الفرس
حتى يزول عنه ما يجده في نفسه من الكراهة وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار عن
سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان كان
اي الشوم حاصلا في شيء ففي المراة والفرس والمسكن زاد مالك فيما وطا بلغه اخر يعني
الشوم واتفقت نسخ البخاري كلها على اسقاط الشوم في نقده الرواية وسبق
هذا الحديث في الجهاد وفي ذكر هذين الحديثين بعد الاية السابقة كما قال
الشيخ تقي الدين السبكي اشارة الى تخصيص الشوم بمن يحصل منها العداوة والفتنة
كما يقع لبعض الناس من التشاؤم بكنيتها وان لها تاثيرا في ذلك وهو شيء لا يجوز
ان يقول حصل لي كذا بكذا ولا يقول احد من العلماء ومن قال ان لهذا سببا ذلك
لجهله وقد اطلق الشارع على من يتسبب النظر الى الشيء الكيف فكيف عن
يتسبب ما يفتح من الشر الى المراة ما ليس فيه مما يدخل وانما يتفق موافقة قضا
وقد شعر النفس من ذلك فمن دفع له ذلك فلا حرج ان يبر كما من غير ان يعتقد
شبه العقل اليها وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج
عن سليمان بن طرخان التيمي البصري انه قال سمعت ابا عثمان عبد الرحمن بن مل
النهدي بفتح النون وسكون الهاء وكسر الدال المهملة عن زيد بن ثابت رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما تركت بعدي من فتنة اضر على الرجال من النسا
فالفتنة بهن اشد من الفتنة بغيرهن ويشهد لذلك قوله تعالى زين للناس
حب الشهوات من النسا من البنين الى اخر ما ذكرها شهوات تحريما او وقع
الشهوات اولا بهما ثم بينها بالمذكورات فعلم ان الاعيان هي عين الشهوات
فكانه قيل زين حب الشهوات التي هي النسا مخرج من الشهوات شيء يسمى شهوات
وهي مقسم الشهوات كانه قيل هذه الاشيا خلقت للشهوات والاستمتاع
بها لا غير لكن المقام يقتضي المدح والحظ الشهوة عند العارفين بيت ذل والتبع
بالشهوة مغيب البهايم وبدايا النسا قبل بقية الانواع المتاخرة انهن الاصل في ذلك

وتحقيق كون العتق بهن اشد ان الرجل يجب الولد لاجل المراة وكذا يجب
الولد الذي امه في عصمته وبرحمه على الولد الذي فارق امه بطلاق او وفاة
غالبا وقد قال مجاهد في قوله ان من ازواجكم واولادكم عدوا لكم قال
يحتمل الرجل على قطيعة الرحم او معصية ربه فلا يستطيع مع حبه الا الطاعة
وقال بعض الحكما النساء شر كلهن واشر ما فيهن عدم الاستغنا عنهن
ومع الهوى ناقصات عقل ودين يحمل الرجل على تعاطي ما فيه نقص العقل
والدين كشغله عن طلب امور الدين وحمله على الهتك على طلب الدنيا وذلك
اشد النساء ما ب جواز كون الحر تحت العبد زوجه له اذا رضيت بذلك وبه قال
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ربيعة بن ابي
عبد الرحمن المشهور بن ربيعة الراي عن القاسم بن محمد اي بن ابي بكر الصديق
رضي الله عنه عن عائشة رضي الله عنها قالت كانت في بريرة بفتح الموحدة وكسر الرا
الاولى عتيقة عائشة ثلاث سنين بضم السين وفتح النون الاولى اي طرق
جمع مسنة وهي الطريقة واذا طلقت الشرع فالمراد بها ما امر به النبي صلى الله
عليه وسلم ونهي عنه وندب اليه قولا وفعلا مما لم ينطق به الكتاب العزيز
ولذا يقال في ادلة الشرع الكتاب والسنة احراها انها عتقت بفتحات عتقها
عائشة فخيرت بضم الخا المعجمة مبنيا للمفعول خيرها صلى الله عليه وسلم
في فسخ نكاحها من زوجها مغيث وبين المقام معه وكان عبدا فاختارت
نفسها وفي مرسل عامر الشعبي عند ابن سعد في طبقاته انه صلى الله عليه
وسلم قال لها لما اعتقت بيد عتقك فاختاري وهذا مذهب
المالكية والشافعية لتضررها بالمقام تحته من جهة انها تتغير به وان
لسيدة منعه عنها وانه لا ولاية له على ولده وغير ذلك وهذا بخلاف ما اذا
عتقت لان الكمال الحادث لها حاصل له فاشبه ما اذا اسلمت كتابية تحت مسلم
ولو عتق بعضها فلا خيار لبقا النقصان واحكام الرق ويستثنى من ذلك
ما اذا عتقها مريض قبل الدخول وهي مهورها ثلث ماله فقط فلا خيار
لها لانها لو فسخت سقط مهرها وهو من جملة المال فيضيق الثلث عن
الوفا فلا تعتق كلها فلا يثبت الخيار وكل ما ادى ثبوته الى عدمه استحال
ثبوته وهذه من صور الدور الحكمي وليس في هذا الحديث التصريح
بكون زوج بريرة عبدا ولا حرا لكن منع البخاري بدليل على انه يميل
عن ابن عباس انه كان عبدا وعند ابي داود والترمذي وابن ماجة
من حديث الاسود عن عائشة انه كان حرا وحمله بعض الحنفية على انه
كان حرا عند ما خيرت وعبدا قبل قال والحرية تعتبر الرق ولا يحكم
بمن اخبر بعبو دينه لم يسلم حريته ولم تخيرها صلى الله عليه وسلم

لانه

لانه كان عبدا ولا لانه كان حرا وانما خيرها للعتق لان الامة اذا عتقت لها الخيار في
نفسها سوا كان زوجها حرا ام عبدا وقد افرد ابن جرير الطبري وابن خزيمة مولفا
في الاختلاف هل كان ثبت حرا ام عبدا وبقية مباحث هذا تاتي ان شا الله تعالى
في الطلاق وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم في شان بريرة لما اراد ت
عائشة ان تشتريها وتعتقها وشرط موالیها ان يكون الولا لهم الولا لمن اعتق
الجار والمجرور خبر المبتدا الذي هو الولا اي كاين او مستقر لمن اعتق و به
يتعلق حرف الجر ومن موصول واعتق في موضع الصلة والعايد ضمير الفاعل
وسبق في العتق ما في الحديث من المباحث ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم
وبرمة على النار بضم الموحدة وسكون الراقال ابن الاثير هي القدر مطلقا وجمعها
برام وهي في الاصل المتخذة من الحجر المعروف بالحجاز والواو في قوله وبرمة للحال
فقرب اليه بضم القاف وتشديد الراالمكسورة اي خبز وادم من ادم البيت
جمع ادام كازار وازر وهو ما يوكل مع الخبز اي يتبع كان والاضافة اضافة تخصص
فقال صلى الله عليه وسلم وللاربعة الم ار البرمة اي علي النار فيها لحم والهمز
للتقرير والفعل محذوف مع حذف الالف المنقلبة عن الياء فقيل له عليه الصلاة
والسلام هو لم يصدق به على بريرة بضم التا والصاد والدال المشددة مبنيا
لما لم يسم فاعله جملة في محل رفع صفة للحجر وسقط لغير ابي ذر لفظ به وانت لا تاكل
الصدقة لحرمتها عليك قال اي عليه الصلاة والسلام هو اي اللحم عليها اي على بريرة
ولابي ذر عن الكشميهني لها صدقة ولنا هدية والفرق بينهما ان الصدقة اعطا للثواب
والهدية للاكرام وهذا الحديث اخرجه المولف ايضا في الطلاق والاطعمة
واخرجه مسلم في الزكاة والعتق والنسايي في الطلاق هذا باب
بالتنوين ٥ لا يتزوج من النسا اكثر من اربع من النسا كما اتفق عليه الاربعة وجمهور
المسلمين لقوله تعالى مثنى وثلاث ورباع واجاز الروافض وتقل عن النخعي
وابن ابي ليلى لانه بين العدد المحلل بمثنى وثلاث ورباع وكذا المدبرة وام
الولد لحذف الجمع والحاصل عن ذلك تسع وقد تزوج عليه الصلاة والسلام تسعا
والاصل عدم الخصوصية الا بدليل واجاز الخوارج ثمان عشر لان مثنى وثلاث
ورباع معدول عن عدد مكرر على ما عرف في العربية فيصير الحاصل ثمانية
عشر وحكي عن بعض الناس اباحة اي عدد شا ملا بلا حصر للعمومات
من نحو فانكحوا ما طاب لكم من النسا ولفظ مثنى الخ منعداد عرفي لا قيد كما يقال
خذ من البحر ما شيت قربة وقربتين ثلاثا والحجة عليهم ان الاحلال وهو
قوله تعالى فانكحوا ما طاب لكم من النسا لم يتسق الا ببيان العدد المحلل لا ببيان
نفس المحلل لانه معرف من غيرها فنزل لها كتابا وسنة فكان ذكر هنا
متعقبا بالعدد ليس الا ببيان فصار المحل عليه او هي لبيان المحل المقيد بالعدد
لا مطلقا كيف وهو حال من طاب فيكون قيدا في العامل وهو الاحلال

شبكة الألوكة www.alukah.net

المفهوم من فانكحوا ثم ان مثنى معدول عن عدد مكرر لا يعرف عند حد هو اثنان
اثنان هكذا الى ما لا يعرف وكذا ثلاث في ثلاثة ثلاثة على هذا ومثله
رباع في اربعة اربعة فمودي التركيب على هذا ما طاب لكم نتنين نتنين
نتنين جمعا في العقد او على التفريق وثلاثا ثلاثا جمعا او تفريقا
واربعا اربعا كذلك ثم هو فيه في الحل على ما ذكرنا فانتهى الحل الى اربع مخيرا
فيهن الى اربع بين الجمع والتفريق واما حل الواحدة فقد كان ثابتا
قبل هذه الاية على النكاح لان اقل ما يتصور بالواحدة فحاصل الحال
ان حل الواحدة كان معلوما وهذه لبيان حل الزايد عليها الى حد معين
مع بيان التخيير بين الجمع والتفريق في ذلك وبهم جواب الفريقين قال
وفتح الخبير قال في الكشاف محدود وله عن اعداد مكرره اي فانكحوا الطيبات
لكم معدودات هذا العدد نتنين نتنين وثلاثا وثلاثا واربعا اربعا ولما كان
الخطاب للجمع وجب التكرير ليصيب كل ناكح بريد الجمع ما اراد من العدد الذي
اطلق له كما يعود للجماعة اقتسموا هذا المال وهو الف درهم درهمين درهمين
وثلاثة ثلاثة واربعة اربعة ولو افردت لم يكن له معنى الى وقال علي بن
الحسين بن علي بن ابي طالب رضي الله عنهم وعلى ابيهما السلام يجيء مثنى او ثلاث
او رباع وقوله جل ذكره في سورة فاطر اولي اجنحة مثنى وثلاث ورباع يعني
مثنى او ثلاث او رباع الى ان اراد ان الواو بمعنى او وهي للتنويع او هي ٢

حاصل التقدير فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وانكحوا ما طاب لكم من
النساء ثلاث وانكحوا ما طاب لكم من النساء رباع قال في الفتح وهذا من احسن
الاولة في الرد على الرافضة لكونه من تفسير زين العابدين وهو من ائمتهم
الذين يرجعون الى قولهم ويعتقدون عصمتهم انتهى وقال يا حمزة
ابن الحسين الاصفهاني في رسالته المعزيه عن شرق الاعراب القول بان الواو
بمعنى او عجز عن درك الحق واعلم ان الاعداد التي يجمع فتسمان قسم يوتى
به ليضم بعضه الى بعض وهو الاعداد الاصول نحو ثلاثة ايام في الحج و
سبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة وثلاثين ليلة وانمناها بعشر فتم
ميقات ربه اربعين ليلة وقسم يوتى به لا يضم بعضه الى بعض وانما يراد
به الانفراد لا الاجتماع وهو الاعداد المعدولة لهذه الاية والية فاطر اي
منهم جماعة ذوجناحين جناحين وجماعة ذو ثلاثة ثلاثة وجماعة ذو اربعة
اربعة فكل من جنس موزع بعدد وقال ولكنها اهلي جواد انسيه خياب
يبغي الناس مثنى وموحد ولم يقولوا ثلاث وخماس ويريدون ثانيه
كما قال الله تعالى ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم وللمهل بوقع
بهذه الالفاظ استعملها المتنبي في شعره موضع التقسيم فقال احاد ام سداس
في احاد ليلنا المنوطه بالتناد وبه قال حدثنا محمد هو بن سلام البيكندي

قال

قال اخبرنا عبدة بسكون الموحدة بن سليمان عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير
عن عايشة رضي الله عنها انها قالت في قوله تعالى وان خفتم بالواو ولابي
ذر فان خفتم ان لا تقسطوا في اليتامى اي ان لا تعدلوا فيهم قال اي عروة
عن عايشة ولابي ذر قالت هي اليتيمة تكون عند الرجل سقط لفظ
تكون لابي ذر وهو وليها القايم بامورها فيتزوجها على مالها

ص

ويسيء صحبتها بضم الباء من الاساءة
ولا يعدل في مالها فليتزوج ما ولابي ذر عن الحموي والمستملي طاب لكم من النسا
سواها مثنى وثلاث ورباع والاجماع على انه لا يجوز للحر ان ينكح اكثر من اربع
لما سبق الاقوال رافضي ونحوه من لا يعتد بخلافه فان احتجوا بانه صلى الله عليه
وسلم توفي عن تسع وكانوا به اسوة قلنا هذا من خصايصه صلى الله عليه
وسلم فلا دليل فيه وهو معارض لقوله صلى الله عليه وسلم لغيلان
وقد اسلم وتحته عشر نسوة امسك اربعا وفارق سايرهن رواه ابن حبان
واه الحاكم وغيرهما وصححوه وهذا يدل على تخصيصه صلى الله عليه وسلم بذلك فلو
جمع الرجل خمسا في عقد واحد لم يصح نكاحهن اولا اولوية لاحداهن على الباقيات
فان كان فيهن اختان اختصتا بالطلاق دون غيرها عملا بتفريق الصفقة
وانما بطل فيهما معا لانه لا يمكن الجمع فيهما ولا اولوية لاحداهما على الاخرى او
مرتبا فالخامسة وهذا الحديث قد سبق غير مرة هذا باب
بالتنوين في حكم الرضاع لقوله تعالى وامهاتكم اللاتي ارضعنكم هو معطوف
على قوله تعالى حرمت عليكم امهاتكم قال في الفتح ووقع هنا في بعض الشروح
كتاب الرضاع ولوراره في شيء من الاصول انتهى والرضاع بفتح الراء وكسرها
اسم لمص الثدي وشرب لبنه وهذا جري على الغالب الموافق للغة والا
فواسم لحصول لبن امراة او ما حصل منه في جوف طفل والاصل في تحريمه
قبل الاجماع هذه الاية وحديث يحرم من الرضاعة ولابي ذر عن الحموي
والمستملي من الرضاع ما يحرم من النسب وهو مروي في الصحيحين وجعل
سببا للتحريم لانه جزء من المرضعة وهو اللبن صار جزء الرضيع باغتذايه
به فاشبه منيها وحيضها واركانه ثلاثة المرضع فيشترط كونها امراة حية
بلغت سن الحيض وان لم تلد فلا تحرم بلبن رجل وخنثى ولا بلبن بهيمة
ولا بلبن انفصل عن ميتة والثاني اللبن فيثبت به التحريم وان تغير
كالجبن والمزيد او عجن به دقيق او خالطه ماء او مايع وغلب اللبن على الخليط
وكذا لو كان مغلوبا بحيث لم يبق من صفاته الثلاث الطعم واللون والريح
حسا وتقديرا شيء فانه يثبت به التحريم لكن بشرط شرب الجميع وكون
اللبن المخلوط مقدارا كان منفردا اثر في التحريم بان يمكن ان يسقى منه خمس
دفعات الثالث المحل وهي موجودة الطفل الحي او دماغه لابن حوليين ولا اثر

له عند الشافعية دون خمس رضعات الا ان حكم به حاكم برأه فلا ينقض حكمه وبه
قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك امام الائمة ودار
الهجرة عن عبد الله بن ابي بكر ابي بن محمد بن عمرو بن حزم الانصاري عن عمرة بنت
عبد الرحمن ان عايشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنها اخبرتها
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عندها في حجرتها وانها سمعت صوت
رجل لم يقنن بن حجر علي اسمه يستاذن في بيت حفصة ام المومنين قالت عايشة
فقلت يا رسول الله هذا رجل يستاذن في بيتك علي حفصة فقال النبي
صلى الله عليه وسلم اراه بضم الهمزة اي اظنه فلانا لعم حفصة اي عن عم حفصة
او اللام للتعليل قال لاجل عم حفصه من الرضاعة قالت عايشة كان السياق
يقتضي ان يقول قلت لكنه من باب الالتفات ولو كان فلان حيا لعلها
اي لعم عايشة من الرضاعة دخل علي قال الحافظ بن حجر لم اقف علي اسمه ايضا
ووهم من فسره بافلح اخي ابي القعيس لان ابا القعيس والد عايشة من
الرضاعة واما افلح فهو اخوه وهو عمها من الرضاعة كما سياتي انه عاش حتى
جا يستاذن علي عايشة فامرها صلى الله عليه وسلم ان تاذن له بعد
ان امتنعت وقوله هنا لو كان حيا يدل علي انه كان ميتا فيحتمل ان يكون
اخاها اخر ويحتمل ان يكون ظنت انه مات لبعد عهدها به ثم قدم
بعد ذلك فاستاذن قال صلى الله عليه وسلم نعم كان له ان يدخل عليك
الرضاعة المعتبرة تحرم ما يحرم الولادة من تحريم النكاح ابتداء ودواما
وانتشار الحرمة بين الرضيع واولاد المرضعة فيحرم عليها هو ويحرم عليها
فروعه من النسب والرضاع ولا يسري التحريم من الرضيع الي ابايه وامهاته
واحوالته واخواته فلابيه ان ينكح المرضعة اذ لا منع من نكاح ام الابن وان
ينكح بنتها وكما صار الرضيع بن المرضعة نصيرا له فتحرم عليه هي واصولها من
النسب والرضاع وفروعها من النسب والرضاع واحوتها واحوتها من
النسب والرضاع فهم اخواله وخالاته وانتشار البنين من حمل من زوج صار
الرضيع ابنا للزوج فيحرم عليه الرضيع ولا يثبت التحريم من الرضاع بالنسبة
الي صاحب اللبن الي اصوله وحواشيه وصار الزوج اباه فيحرم علي الرضيع ان ينكح
هو واصوله وفروعه من النسب والرضاع فهم اعمامه وعماته وتحرم اخوته
واخواته من النسب والرضاع اذ هم اعمامه وعماته وتنزيلهم منزلة امهم في جواز
النظر وعدم نقض الطهارة باللمس والخلوة والمسافرة دون سايراحكام
النسب كالميراث والنفقة والعتق بالملك وسقوط القصاص وردالشهادة
وهذا الحديث قد سبق في باب الشهادة علي الانساب من كتاب الشهادات
وبه قال حدثنا مسدد بالسين وتشديد الدال الاولي المهملات بن مسرهد
قال حدثنا يحيي بن سعيد القطان عن شعبة بن الحجاج عن

قتادة

عن قتادة بن دعامة عن جابر بن زيد هو ابو الشعثا البصري عن بن عباس
رضي الله عنهما انه قال قيل للنبي صلى الله عليه وسلم قال في الفتح القايل علي
ابن ابي طالب كما في مسلم الا تتزوج بحذف احدي التاين ولابي ذر عن الكشميهني الا تحدث
زاد سعيد بن منصور فانها من احسن فتاة في قريش قال عليه السلام انها ابنة اخي
من الرضاعة ولعل علما لم يكن علم ان حمزة رضيع النبي صلى الله عليه وسلم او جوز
الخصوصية وقال لبشر بن عمر بكر الموحدة وسكون المعجمة الزهراني مما
وصله مسلم حدثنا شعبة بن الحجاج قال سمعت قتادة قال سمعت جابر
ابن زيد مثله اي مثل الحديثين السابق ومراد البخاري سياق هذا التعليق
بيان سماع قتادة بن جابر بن زيد لانه مدلس والله اعلم وبه قال حدثنا
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو بن ابي حمزة عن الزهري محمد بن
ابن مسلم بن شهاب الله قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام ان زينب
ابنة ولابي ذر بنت ابي سلمة اخبرته ان ام حبيبة ملة بنت ابي سفيان صخر بن
حرب اخبرتها انها قالت يا رسول الله انكح بكسر الهمزة لانه من نكح ينكح فتالت
المضارع مكسور ومني كسرتالثه او فتح كسر منه ومني ضم الامر منه لقبل
يقبل الامر منه اقبل بضم الهمزة اي تزوج اختي ولمسلم عزة وعند ابي
موسي الدابل درة وعند الطبراني قالت يا رسول الله هل لك في حمنة
بنت ابي سفيان وجزم المنذري بان اسمها حمنة وقال القاضي عياض
لا نعلم لعزة ذكرا في بنات ابي سفيان الا في رواية زيد بن ابي حبيب وقال
ابو موسي الاشهر فيها عزة فقال عليه الصلاة والسلام او تحبين ذلك
الهمزة للاستفهام والواو عاطفة ما قبل الهمزة عند سيبويه وعلي تقدير
عند الزمخشري وموافقته فعلي مذهب سيبويه معطوف علي
انكح اختي وعلي مذهب الزمخشري انكحها وتحبين ذلك وهو استفهام
تعجب من كونها تطلب ان تتزوج غيرها مما طبع عليه النساء من
الغيرة فقلت نعم حرف جواب موذن لما سبق نفيا او اثباتا لست لك
بمخلية بضم الميم وسكون الخا المعجمة وكسر اللام والباز ايدة في النفس
اي لست خاليه من ضرة غيري قال في النهاية المخلية التي تخلوا
بزوجها وتنفرد به اي لست لك بمتروكة لدوام الخلوة به وهذا انما
انا يكون من اخليت ويقال اخلت المراة هي تخليه فاما من خلوت فلا وقد
جا اخليت بمعني خلوت وقال بن الاثير في موضع اخر لم اجدك خاليا من
الزوجات غيري وليس من قولهم امراة مخليه اذا خلت من الزوج واحب
بفتح الهمزة والمهملة من شاركني بلا ن بعد الشين في خير اختي احب متعد اوهو
افعل التفضيل مضاف الي من ومن نكرة موصوفة اي واحب شخص
شاركني فحمله شاركني في محل صفة لمن ويحتمل ان تكون موصوفة والجملة

تتزوج باختان التاتين اخته حمنة

صلتها والتقدير احب المشاركين لي في خير اختي وفي خير يتعلق بشاركتي واختي
الخبر ويجوز ان يكون اختي المبتدا واحب خبر مقدم لان اختي معرفه بالاضافة وا
فعل لا يتصرف بها في المعرف قيل والمراد بالخير صحبه النبي صلى الله عليه وسلم
المتضمنه لسعادة الدارين السائره له لعله يعوض من العبره التي جرت بها العاده
بين الزوجات وفي الزوجات وفي روايه هشام الاتيه ان شاء الله تعالى واحب
من سركتي فيك اختي قال فيك اختي قال في الفتح فعرف ان المراد بالخير ذا ته صلى
الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان ذلك بكسر الكاف خطاب لونث
لا يحل لي لان فيه الجمع بين الاختين قلت فانا نحدث بضم النون وفتح
الحا والدال انك تريد ان تنكح بنت ابي سلمه درة بضم الدال المهلة و
تشديد الرا قال عليه الصلاة والسلام بنت ام سلمة مفعول بفعل
مقدر انكح بنت ام سلمة تو طيه لقوله فقالوا انها لو لم تكن ربيبتي في حجري
وقد تكسر واسم كان ضمير بنت ام سلمة و ربيبتي خبرها وربيبه فعيله بمعنى مفعوله
لان زوج الام يربيها وقال القاضي عياض الربيبه مشتقه من الرب وهو الاصلاح
لانه يربيها ويقوم بامورها واصلاح حالها ومن ظن من الفقها انه مشتق من التربيه
فقد غلط لان شرط الاشتقاق الاتفاق في الحروف الاصليه والاشتراك فيها
فان اخر ربا موحدة واخر ربي بامثناة تحتيه وجواب لو قوله ما حلت
لي يعني لو كان بها مانع واحد يكفي في التحريم فكيف وبها ما نعان وقوله
في حجري تاكيد وراعي فيه لفظ الاب ولا مفهوم له عند الجمهور بل خرج مخرج الغالب
وقد تمسك بظاهره داود الظاهري فاحل الربيبه البعيده التي لم تكن في
الحجر انها لابنة اخي من الرضاعه اللام في قوله لابنه هي الداخله في خبران
ارضعتني وابا سلمة توبية بضم المثلثه وفتح الواو وبعد التحتيه الساكنه موحدة والجمله حسنه
لا محل لها من الاعراب ولا يجوز ان يكون بدلا من خبران ولا خبرا بعد الخبر لعدم
الضمير وابا سلمة معطوف على المفعول او مفعولا معه فلا تعرضن علي بتشديد
الياء تكن ولا تحرانكن لانا هبه وتعرضن فعل مضارع واحدة مرهما او غيرها
الى مثل ذلك قال عروة بن الزبير بالاسناد السابق وثويبة المذكور مولاه
لابي لهب واختلف في اسلامها قال ابو نعيم لا نعلم احدا ذكر اسلامها غير من سمينا
كان ابو لهب اعتقها فارضعت النبي صلى الله عليه وسلم معطوف على اعتقها
وظاهره ان عتقه لها كان قبل ارضاعها والذي في السير ان ابا لهب اعتقها قبل
الهجره وذلك بعد الارضاع بدهر طويل فلما مات ابو لهب اريه بعض اهله
في المنام قيل هو العباس بشر خيبة بكسر الخا المهلة وبعد التحتيه
الساكنه موحدة والباقي بشر بالمصاحبة وهي بالحال اي متلبسا بسوء
حال او كابيا به وهذه الرويه علميه فيتعدى الى مفعولين كالعلميه عنه
ابن مالك وموافقيه بعض المفعول القايم مقام المفعول والثاني المتصل

وقيل

وقيل يتعدي لواحد فيكون بصريه هنا الى اثنين بالنقل بالهمزه ولابد
من تقدير في المنام وحذف للعلم به والجمله معترضه لا محل لها من الاعراب
وقال ولابي ذر فقال له الراي ماذا لقيت بعد الموت قال ابو لهب لم الق
بعدكم خيرا كذا في الفرع باثبات المفعول وقال في الفتح انه يحذف في الاصول
وقال ابن بطال سقط المفعول من رواية البخاري ولا يستقيم الكلام الا به وفي
رواية الاسماعيلي لم الق بعدكم راحة غير اني سقيت بضم السين مبنيا للمفعول زاد
عبد الرزاق واشار الى النقره التي تحت ابهامه وغير نصب على الاستثنا
بعتاقتي ثويبه بفتح العين مصدر عتق يقال عتق يعتق بالكسر
عتقا وعتاقا وعتاقه والمصدر هنا مضاف الى الفاعل وثويبه مفعول
المصدر وفي رواية عبد الرزاق يعتقني قال في الفتح وهو اوجه والوجه ان
يقول باعتاقي لان المراد بالتخلص من الرق انتهى ونقبه الحيبي فقال
هذا اخذ من كلام الكرماني فانه قال معناه التخلص من الرقبه فالصحيح ان يقال
باعتاقي قال وكل منهما لم يجز وكلامه فان العتق والعتاقه والعتاق كلها
مصادر من عتق العبد وقوله وهو اوجه غير موجه لان العتق والعتاق
واحد في المعنى فكيف يقول العتق اوجه ثم قوله والوجه ان يقول باعتاقي
لان المراد التخلص من الرق كلام من ليس له وقوف على كلام العرب فان صاحب
المحكم قال العتق الخروج من المماوكية وهو التخلص من الرقبة وقد تقدم
ان العتق تقدم مقام الاعتاق الذي هو مصدر اعتقه مولاه انتهى وا
ستدل بهذا على ان الكافر قد ينتفعه العمل الصالح في الاخره وهو مردود
بظاهر قوله وقدمنا الى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثورا لا سيما
والخبر مرسل ارسله عروة ولم يذكر من حدثه به وعلى تقدير ان يكون موسرا له
يحتج به اذ هو رويا منام لا يثبت به حكم شرعي لكن يحتمل ان يكون ما يتعلق
بالنبي صلى الله عليه وسلم محسوبا من ذلك بدليل التخفيف عن ابي طالب
المروي في الصحيح والله اعلم باب من قال
لا رضاع بعد حولين لقوله تعالى حولين كاملين لمن اراد ان يتم الرضاعة
قال في الكشاف فان قلت كيف اتصل قوله لمن اراد باقبله قلت هو بيان
لمن توجه اليه الحكم كقولك نحا بي هبت لك بيانا للهبت به اي هذا الحكم لمن اراد
اتمام الرضاع وعن قتادة حولين كاملين منذ انزل الله اليسر والتخفيف
فقال بوقت لا ينقص منه ان لا يكون في العظام ضرر وقيل اللام متعلقه
بيرضعن كما يقول ارضعت فلانة لفلان ولده اي يرضعن حولين
لمن اراد ان يتم الرضاعة من الاباء لان الاب يجب عليه ارضاع الولد
دون الام بارضاعه وهي مندوبة الى ذلك ولا ينتجي عليه انتهى فجعل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

تمام الرضاعة في الحولين فاشعر بان الحكم بعدها بعد ذلك الا اللحم والخبز ونحوهما
وفي حديث بن مسعود عند ابي داود الارضاع الا ما شد العظم وانبت اللحم وهو
عنده ايضا مرفوع بمعناه وقال انشز العظم وقد ورد بهذا احاديث يمسك بها
العلماء فذهب الشافعي والجمهور الى ان الحكم بالحولين بالاهلة من تمام افضل
وعن ابي حنيفة انه حولين ونصف وعن ابي يوسف وثلاثة وعن مالك بزيادة
ايام بعد الحولين وعنه بزيادة شهر وشهرين وروايته بثلاثة اشهر لانه
مقتضر بعد الحولين مدة يدين فيها الطفل على العظام لان العادة ان الطفل
لا يعظم دفعة واحدة بل على التدريج وقيل على الحولين وهو رواية بن وهب
عن مالك وبه قال الجمهور لحديث بن عباس عند الدارقطني مرفوعا لا رضاع الا ما كان
في الحولين وللترمذي وحسنه لا رضاع الا ما فتق الامعاء وكان قبل الحولين واما
حديث سهلة السابق بعضه في باب الاكفاء في الدين انها قالت يا رسول الله
انا كنا نرى سالما ولدا وقد انزل الله فيه ما قد علمت فاذا انا مرضعي فقال
ارضعيه خمس رضعات يحرمن عليك فتعلقت فكانت تراه ابنا واجاب
عنه الشافعي وغيره بانه مخصوص بسالم قال القاضي ولعل سهلة حلبت
لبنا فشربه من غير ان يمص ثديها ولا التقمت بشرتها قال النووي وهو
حسن ويحتمل انه عفي عن مسه للحاجة كما خص بالرضاعة مع الكبر انتهى وظاهر
قوله صلى الله عليه وسلم ارضعيه يقتضي ذلك لا الحلب وقد نقل التاج بن
السبكي ان والده قال لامراة اذا اردت ان تجيء مع كبير اجنبي ارضعيه تحرمي عليه
وفيه دلالة على انه كان يرى مذهب عائشة فانها كانت بنات اخي نفسها واخواتها
ان يرضعن من احب عائشة ان يراها ويدخل عليها وان كان كبيرا خمس رضعات
تحريم دخل عليها وقال بن المنذر لا يخلو ان يكون حديث سهلة منسوخا
وما يحرم من قليل الرضعة وكثيرها تمسكا بعمومات احاديث الباب
وهو قول مالك وابي حنيفة ومشهور مذهب احمد وذهب اخرون الى ان
الذي يحرم ما زاد على رضعة وورد عن عائشة عشر رضعات اخرجه بن
ابي خثيمة باسناد صحيح وعنها ايضا في مسلم كان فيما انزل من القران عشر
رضعات معلومات ثم نسخن بخمس رضعات معلومات ثم توفي رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهن مما يقرا والى هذا ذهب اسامة الشافعي رحمه الله
تعالى وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال
حدثنا شعبة بن الحجاج من الاشعث بن مسلم بن الاسود المحاربي الكوفي
عن مسروق بن الاجدع عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها
وعندها رجل قال في الفتح لم اقف على اسمه ولظنه ابنا لابي
القعيس وغلط من قال انه عبد الله بن يزيد رضيع عائشة لان عبد الله هذا
تابعي باتفاق الائمة وكان امه التي ارضعت عائشة عائشت بعد النبي صلى الله عليه

وسلم

وسلم فلما قيل له رضيع عائشة فكانه صلى الله عليه وسلم تغير وجهه وكانه كره ذلك
ولم يسلم فاشتد عليه ذلك ولابى الغضب في وجهه فقالت عائشة انه اخي ابي الرجل
اخي من الرضاعة فقال عليه الصلاة والسلام انظرن اي اخوتكن فان الرضاعة
من اخوانكن ومن استفهامية مفعول به ولابي ذر عن الحموي والمستملي ما
اخواتكن ايتها عالما توقع من الاولاد اوجه والاخوان جمع اخ لكنه اكثر ما يستعمل
لغة في الاصدقاء بخلاف غيرهم من هو بالولادة فيقال فيهم اخوة وكذا الرضاع
كما في الحديث فانما الرضاعة من المجاعة تعليل للحث على امعان النظر والتفكر
فان الرضاعة تجعل الرضيع محرما كالنسب ولا تثبت ذلك الا بنبات اللحم وتقوية
العظم فلا يكفي مصه ولا مصتان بل ان يكون الرضاعة من المجاعة فيشبع
بذلك الولد ويكون ذلك في الصغر ومعدته ضعيفة يكفيه اللبن ويشبعه
ولا يحتاج الى طعام اخر وتمام الحديث سبق في باب الشهادة على الانسان
من كتاب الشهادة انتهى **باب لبن الفحل** بفتح الفاء وسكون الحاء المهملة الرجل هل يثبت حرمة بينه وبين
الرضيع ويصير ولد الام لا ونسبة اللبن اليه مجاز لكونه سببا وبه قال
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن بن
شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير بن العوام
عن عائشة رضي الله عنها ان افلح بفتح الهمزة وسكون الفاء وفتح
اللام بعدها حاء مهملة اخا ابي القعيس بضم القاف وفتح العين المهملة
وسكون التحتية بعدها سين مهملة واخا نصب بدل من افلح وعلامة
نصبه الالف وابي مضاف اليه والقعيس مضاف اليه وهذا هو المشهور
ايان افلح اخو ابي القعيس واسم ابي القعيس وائل بن افلح الاشعري
كما عند الدارقطني حاء حال كونه يستاذن عليها وهو اي افلح
عمها اي عم عائشة من الرضاعة وكان يقتضي السياق ان يقول وهو
عمي لكنه من باب الالتفات وفي روايه معمر عن الزهري وكان ابو القعيس
زوج المراة التي ارضعت عائشة رواه مسلم وافلح اخو ابي القعيس فصار
عمها من الرضاع وكان استيذانه عليها بعد ان نزل الحجاب اي اية الحجاب او حكمه
احزنه حتى فابيت فامتنعت ان اذن له بالمد للتردد هل هو محرم
وغلبت التحريم على الاباحة وزاد في رواية عوانة السابقة في الشهادات
فقال الحبيبي مني وانا بن عمك فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فا
خبرته بالذي صنعت فامرني صلى الله عليه وسلم ان ائذن له بالمد
ايضا وفيه دليل على ان لبن الفحل يحرم حتى يثبت الحرية في وجهه
صاحب اللبن كما يثبت في الرضاع والحقها بالنسب لان سبب اللبن
هو ما الرجل والمراة معا فوجب ان يكون الرضاع منهما ولذا اشار بن عباس بقوله

شبكة الألوكة www.alukah.net

المروي عند ابن ابي شيبة وصاحبيه ومالك واحمد لجمهور الصحابة والتابعين
وفقهاء الامصار وقال قوم منهم ربيعه الراي وابن علية وابن بنت الشافعي
وداود واتباعه الرضاعة من قبل الرجل لا يحرم شيأ واحتج بعضهم لذلك بان
اللبن لا ينفصل من الرجل وانما ينفصل من المراة فكيف ينتشر الحرمة الى الرجل
واجيب بانه قياس في مقابل النص فلا يلتفت اليه وهذا الحديث سبق في
كتاب الشهادات باب حكم شهادة المرضعة وحدها
بالرضاع وبه قال حدثنا اسماعيل ابن ابي اويس حدثني السختياني عن عبد الله بن ابي مليكة
بضم الميم وفتح اللام وسكون التحتية انه قال حدثني بالافراد عقبة بن ابي مريم المكي ذكره
ابن حبان في ثقات التابعين وليس له في الصحيح سوى هذا الحديث عن عقبة
بن الحرث القرشي المكي الصحابي قال عبد الله بن ابي مليكة وقد
سمعته اي هذا الحديث من عقبة بن الحرث قال الحافظ بن حجر والحمة
فيه علي سماع بن ابي مليكة بن عقبة نفسه لكن لحديث عبيد احفظ قال
عقبة بن الحرث تزوجت امراة هي ام يحيى بنت ابي اهاب فجاءتنا امراة سوداء
لرتسم فقالت لنا قد ارضعتكما قال عقبة فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم
فقلت يا رسول الله تزوجت فلانة بنت فلان فجاءتنا امراة سوداء وفي بعض الطرق
امة سوداء فقالت لي اني قد ولابي ذر لقد ارضعتكما وهي كاذبة
في قولها فاعرض عنه من باب الالتفات ولابي ذر عن الكشميهني عني فاتيته
من قبل وجهه بكسر القاف وفتح الموحدة اي من جهة وجهه فقلت انها كاذبة قال
صلى الله عليه وسلم كيف بها اي بالتي تزوجتها او اي فعل تفعل
بها وقد زعمت اي المراة السوداء انها قد ارضعتكما وعبر عنها انزكها عنك
اي علي سبيل الاحتياط والورع لا الحكم بثبوت الرضاع وفساد النكاح
لجمع قول المرضعة اذ لم يجز بحضرته صلى الله عليه وسلم نزاع واداء
شهادة بل كان ذلك مجرد اخبار واستفتاء فلهم لو شهدت المرضعة عند
حاكم قبلت ولو قالت ارضعته لانها لم تجر شهادتها نفعا ولم تدفع
بها ضررا بخلاف شهادتها بولادتها لجرها نفع النفقة والارث وغيرها
ولانظر الى ما يتعلق بشهادتها من ثبوت الحرمة بين الخلوة فان الشهادة
لا ترد بمثل ذلك بدليل قبول شهادة الطلاق وان استفيد بها حل المنكحة
وليس المراد قبول شهادتها وحدها بل لا بد عند الشافعي الا مع ثلاثة
نسوة اخر وان لا تكون طالبة اجرة على الرضاع فان طلبتها فلا يقبل لا
تهامها بذلك واستدل بها الشافعي على انه لو شهدت واحدة او اكثر
ولم يتعسر النصاب بالرضاعة فالورع للرجل ان يجتنبها بان لا ينكحها
ان لم ينكحها ويطلقها ان نكحها لتحل لغيره ويكره له القيام معها ويقبل
في الرضاع شهادة ام الزوجة وبنتها مع غيرها حسبة فلا يقدح دعوى وان احتمل

كون

كون الزوجة مدعية لان الرضاع تقبل فيه شهادة الحسبة قال حكى عن عبد الله
المديني واشار اسماعيل بن علية باصبعه السبابة والوسطى يحكي اشارة ايوب
السختياني حيث يحكي فقال النبي صلى الله عليه وسلم حيث اشار بيده وقال
بلسانه دعها عنك فحلي ذلك كل من دونه وسبق الحديث في كتاب العلم في باب
الرحلة وفي باب شهادة الاماء والعبيد في كتاب الشهادات باب
ما يحل من النساء وما يحرم منهن وقوله تعالى حرمت عليكم امهاتكم اي نكاح
امهاتكم فهو من مجاز الحذف الذي دل العقل على حذفه وبناتكم واخواتكم و
عماتكم وخالاتكم وبنات الاخ وبنات الاخت الى آخر الآية وساق في رواية كريمة
الى قوله واخواتكم وقال الابيتين الى قوله ان الله كان عليما حكيما والامهات كل انثى
ولدتك او ولدت من ولدك ذكرا كان او انثى بواسطة او بغير هما في الاخوات كل انثى
ولدها ابواك او احدهما والبنات كل انثى ولدتها او ولدت احد ولدك بواسطة او بغيرها
فاحت والبنات كل انثى ولدتها او ولدت احد ولدك بواسطة او
بغيرها فاحت ابي الام عمة لانها احت ذكر ولدك بواسطة واحت ام الاب
خالة لانها احت كل انثى ولدتك بواسطة وبنات الاخ وبنات الاخت وان بعدت
لامن دخلت في اسم العمومة والخولة فلا يحرم وقال انس اي بن مالك مما وصله
اسماعيل القاضي في كتاب احكام القرآن باسناد صحيح من طريق سليمان
التيمي عن ابي مجلز عن انس بن مالك انه قال في قوله تعالى والمحصنات من
النساء اي ذوات الازواج لانهن احصن فروجهن بالتزويج الحرائر
حرام نكاحهن الا بعد طلاق ازواجهن وانقضاء عدتهن الا ما ملكت ايمانكم
لا بريب باسا حرجا ان يقع الرجل جاريته ولكشميهني جارية من تحت عبده
فيطأها والاكثرون على ان المراد ما ملكت ايمانكم اللاتي تسبين ولهن ازواج في دار
الكفر فهن حلال لغزاة المسلمين وان كن محصنات وقال تعالى ولا تنكحوا
المشركات اي لا تتزوجوهن او لا تتزوجوهن حتى يومن والمشركات من
موانع النكاح الكفر فيحرم مناكحة غير اهل الكتابيين التوراة والانجيل من
المجوس وان كان لهم شبهة كتاب اذ لا كتاب بايديهم وكذا من المتمسكين بصحف
شيث وادريس وابراهيم وزبور داود لانها لم تنزل بتلي وانما اوحي
اليهم معانيها او انها لم تتضمن احكاما وشرايع بل كانت حكما ومواعظ وكذا
يحكم بسائر الكفار كعبدة الشمس والقمر والنجوم والمعطلة والزنادقة والباطنية
بخلاف اهل الكتابيين وفرق الغزالي بين الكتابية وغيرها بان غيرها اجتمع
فيه نقصان الكفر في الحال وفساد الدين في الاصل والكتابية فيها نقص واحد
وهو كفرها في الحال وقال بن عباس رضي الله عنهما وصله الفريابي وعبد بن
حميد باسناد صحيح عنه انه قال في قوله تعالى والمحصنات من النساء الا ما
ملكت ايمانكم ما زاد على اربع من الزوجات فهو حرام الا بنته واخته

شبكة الألوكة www.alukah.net

اما البعد فيحرم عليه ما زاد على نسبين قال البخاري السند اليه وقال لنا احمد بن حنبل
الامام الاعظم في المذاكرة او الاجازة وليس للبخاري منه في هذا الكتاب الا هذا وحديثا
في اخر المغازي بواسطة حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن حبيب هو ابن ابي ثابت عن سعيد ولد زياده بن ابيه صح
الثوري انه قال حدثني بالافراد ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال حرم عليكم من النسب
سبع من النساء ومن الاصهار سبع ثم قرأ حرمت عليكم امهاتكم الاية والتي بعدها يطلق
بمعنى التناسل وعدم الصحة وهو المراد هنا ويطلق بمعنى الثانية فقط فيجامع
الصحة كما في النكاح مخطوبة الغير مع بقاء خطبته وقال الطبراني من طريق عمير مولى
ابن عباس عن ابن عباس في اخر الحديث ثم قرأ حرمت عليكم امهاتكم حتى بلغ وبنات
الاخ ثم قال هذا النسب ثم قرأ وامهاتكم اللاتي ارضعنكم حتى بلغ وان تجمعوا
بين الاختين وقرأ ولا تنكحوا ما نكح اباؤكم من النساء فقال هذا الصهر وفي نسخته
ما هو بالرضاع مهرا تجوز وكذلك امرأة الغير والوانع فنسمان موبد وغير موبد
والموبد له اسباب قرابة ورضاع ومصاهرة فيحرم بالمصاهرة امهات الزوجة
وان علون لعموم قوله تعالى ولهات نسائكم وازواج ابائه وان علوا لعموم قوله تعالى
ولا تنكحوا ما نكح اباؤكم وازواج اولاده وان سفلوا لعموم قوله تعالى وحلائل ابنائكم
الذين من اصلابكم لاخراج زوجة من تبناه لا زوجة ابن الرضاع لتخريجها بما سبق
وقدم على مفهوم الاية لتقدم المنطوق على المفهوم حيث لا مانع وكل من قولا
المحرمات من النوعين يحرمن بمجرد العقد الصحيح دون الفاسد اذ لا يفيد
الحل في المنكوحة والحرمة في غيرها فرع المحل فيها واما بنت زوجته وان
علت فلا تحرم الا بالدخول بالام كما سيأتي قريبا ان شاء الله تعالى وجمع عبد
الله بن جعفر ابن ابي طالب بين ابنه علي زينب وبين امرأة علي بن مسعود
فجمع بين المرأة وبنت زوجها وهذا وصله البغوي في الجعديات وقال
ابن سيرين محمد فيما وصله سعيد بن منصور بسند صحيح لما قيل له ان عبد الله
ابن صفوان تزوج امرأة رجل من ثقيف وابنته من غيرها لا بأس به ولزمه
ايما الجمع بين المرأة وبنت زوجها الحسن البصري مرة ثم الحسن بن علي ابي بن ابي
طالب ما وصله عبد الرزاق والشافعي من وجه اخر عن عمر بن دينار عن الحسن
ابن محمد بن علي بن الحنفية فاصبح النساء لا يدرون اين يذهبون وكرهه اي
الجمع المذكور جابر بن زيد ابو الشعثاء البصري التابعي للغطيعة اي
لوقوع التناسل بينهما في الخطوة عند الزوج فيودي ذلك الى القطيعة وقد
اخرج ابو داود وابن ابي شيبة مرسل عيسى بن طلحة فنهى رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان تنكح المرأة على قرابتها مخافة القطيعة واخرج الحاكم من
طريق اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن ابيه عن ابي بكرة وعثمان انهم كانوا
يكرهون الجمع بين الخالة والاقارب مخافة الصغاين قال البخاري نقضها
وليس فيه لقوله تعالى واحل لكم ما وراء ذلكم وانعقد الاجماع عليه

وقال

وقال عكرمة عن ابن عباس فيما وصله عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطا
عن ابن عباس اذا زنا باخت امرأته لم يحرم امرأته لان الجمع بين الاختين
انما هو اذا كان بعقد التزوج ويروي عن يحيى بن قتيبة الكوفي عن
الشعبي عامر بن شراحيل وابي جعفر وردي د عن المستملي وابن جعفر
قال في الفتح والاول هو المعتمد انها قالا فيمن يلعب بالصبي اذا
دخله فيه يعني لاطأنه فلا يتزوج امه وهذا مذهب الحنابلة
وعبارة التنقيح ومن يلوط بغلام او بالغ حرم على كل واحد منهم الاخر
وابنته هنا والجمهور على خلافه قال البخاري ويحيى الكندي هذا غير
معروف اي غير معروف العدالة وقد ذكره الموثق في تاريخه وابن
ابي حاتم ولم يذكرا جرحا وذكره ابن حبان في الثقات وقد ارتفع عنه
بمتابعة من ذكر فلم يتابع بفتح الموحدة عليه اي على ما رواه هنا وروى
ويروي عن يحيى الى اخره ثابت في رواية الكشميهني والمستملي وقال
في عجالته لو تركه البخاري عنها كتابه لكان اولى وقال عكرمة عن ابن عباس
فيما وصله البيهقي اذا زنا بها فيما وامرأته لا يحرم عليه امرأته لان الحرام
لا يحرم الحلال وكذا لا يحرم عليه بنت من دعا بها ولو كانت من مائه اذ
لا حرمة لما الزنا في اجنبية عنه نزعا بدليل انتفاء سائر احكام النسب
عنها سواطا وعنه انها على الزنا ام لا ولو ارضعت المرأة بلبن الزاني صغيرة
فكبنته قاله المتولي اما المرأة فيحرم عليها وعلى سائر محارمها نكاح المتولد
اما المرأة فيحرم عليها وعلى سائر نكاح ابيها من الزنا لعموم الاية ولثبوت
النسب والارث بينهما من الزنا لعموم والعرف ان الابن كعضو منها وانفصل
عنها انسانا ولا كذلك النطفة التي خلقت منها البنت ثم بكر نكاح المخلوقة
من زناه خروجا من خلاف من حرمها عليه قال المرادي من الحنابلة وحرام
بنات من حلال او حرام او بشبهة وبه قال ابو نصر الاسدي الثقة
فيما قاله ابو زرعة فيما وصله الثوري في جامعه ان ابن عباس حرمه
ولفظ المتولي ان رجلا قال انه اصاب ام امرأته اي زنا بها فقال له ابن
عباس حرمت عليك امرأتك وذلك بعد ان ولدت منه سبعة اولاد كل
بلغ مبالغ الرجال قال البخاري وابو نضرة لم يعرف سماعه عن ابن
عباس وعدم معرفة المولف ذلك لا يستلزم نفي معرفة غيره به لا سيما وقد
وصفه ابو زرعة بالثقة ويروى عن عمران بن حصين بضم الحاء وفتح
الصاد والمهملتين الصحابي فيما وصله عبد الرزاق باسناد لا باس به
عن جابر بن زيد التابعي والحسن البصري فيما وصله ابن ابي شيبة من طريق
قتادة عنهما وعن بعض اهل العراق ومنهم الثوري قال كل منهم يحرم
عليه نكاح امرأة اذا فجر بابنها وكذا هي وبه قال ابو حنيفة وصاحباه خلافا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

للجمهور لان النكاح في الشرع انما يطلق على المعقود عليها لا على مجرد الوطي وقال ابو هريرة
عليه نكاح البنت حتى يلزق بضم التحتية وكسر الزاي بالارض يعني يجامع الامر خلافا
للحنفيه فانهم اذا امس زوجته او نظر الي داخل فرجها منها عند استلذاذ بها بشهوة
حرمت زوجه وحد الشهوة ان كان شابا انه تنتشر اليه ارنده اذا صار اذا كانت
منتشره قبله وان كان شيخا او عنينا فحدها ان يتحرك قلبه او يزداد تحركه
ولا يعرف ذلك الا بقوله وفي التبيين وجود الشهوة من احدهما يكفي ولو راي
فرجها من وراء الزجاج تثبت الحرمة ولو راه في المراة لا تثبت ولو مسها بحايل ان
وصل بحرارة البدن الي مدة تثبت الحرمة والا فلا ولا فرق بين ان يكون
المس عمدا او خطا او ناسيا او مكرها وشرطه ان لا ينزل فلو نزل عند المس او التقط
لم يثبت به حرمة لانه ليس مفتضى الي الوطيء لانتفاء الشهوة انتهى ويجوز ه
اي المقام مع الزوجة وان زنا بامها ابن المسيب سعيد وعروة بن الزبير والزهري
بن مسلم بن شهاب لما مر قريبا وقال الزهري محمد بن مسلم فيما وصله البيهقي
قال علي هو بن ابي طالب في رجل وطي امراته لا يحرم المقام معه امراته ولفظ
البيهقي لا يحرم الحرام الحلال قال البخاري وهذا الحديث مرسل اي منقطع فا
طلق المرسل على المنقطع يا ــــــــ بالتنوين في قوله
تعالى وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن قال
الزمخشري من نسائكم متعلق بربائبكم ومعناه ان الربيبة من المراة المدخول
بها محرمة على الرجل حلال له اذا لم يدخل بها انتهى ذكر المجور جري على الغالب
فلا مفهوم له ولا فرق بين ان يكون الدخول في عقد صحيح او فاسد والمراد
بالدخول الوطي على الاصح من قولي الشافعي وقال بن عباس الدخول والمس
واللماس بكسر اللام الاتم هو الجماع وهو الاصح من قولي الشافعي وقال ابو حنيفة
ومن قال بنات ولدها اي المراة من بناته
ض
في المحرم على الرجل لقوله صلى الله عليه وسلم الاتي موصولا لام حبيبة رملة
بنت ابي سفيان لا تعرضن بفتح العوفيه وسكون العين وكسر الراء وسكون الضاد
لوقوعها قبل نون النسوة وان كانت القصة لامراتين لام سلمة وام حبيبة
بعم الحكم كل امراة ورد عاد رجلا ان يعود له احد مثل ذلك علي بناتكن وبنت
لابن بنت وكولد صلابتك ولد الابناء اي ازواجهم هن حلائل الابناء اي متاهن
في التحريم وهذا بالاتفاق فكذلك بنات الابناء وبنات البنات وهل تسمى
الربيبة وان لم تكن في حجره الجمهور يسمي به سواء كانت في حجره امر لا لان
لان ذكر المحجر خرج مخرج العادة لا مخرج الشرط وهو بعيد عرفي لا تقييد
للحكم بدليل قوله تعالى فان لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم علق
الاباحة بعدم الدخول فقط ولو كانت الحجر مفيدة بها لتعلقت الاباحة
بوجودها وقال علي لا يحرم الربيبة الا اذا كانت في حجره لظاهر الاية وقول
علي

علي قول هذا رواه عنه بن ابي حاتم في تفسيره وقال به ايضا عمر بن الخطاب فيما رواه
عنه ابو عبيدة ودفع النبي صلى الله عليه وسلم ربيبه له هي زينب بنت ام سلمة
الى من يكلؤها وهو نوفل الاشجعي وقال له انما انت ظئر رواه البزار والحاكم مولا
وتيمي النبي صلى الله عليه وسلم فيما سبق مولا في المناقب ابن ابنته الحسن بن علي
ابنا حيث قال ان ابني هذا سيد وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال
حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن زينب
بنت ابي سلمة عن ام حبيبة بنت ابي سفيان انها قالت قلت يا رسول تحد لك
في تزويج اختي عزة او درة او حنة بنت ابي سفيان قال فا فعل ماذا قالت
ام حبيبة قلت يا رسول الله تنكح ها قال الحبيبين اي ذلك واراد بالاستفهام
الاستثبات في شدة الرغبة ليتقرر الجواب فيجد ذلك وايضا ليعلم السبب في
محبتها ذلك ليترتب عليه الحكم الشرعي ولذا قال قلت لست لك مخليه بضم الجيم وسكون
المعجمة اسم فاعل من اخلاه وجده خاليا وهو محل والمراة مخليه وهذا من معاني
صيغة افعل كاحمدته وجدته حميدا اي لست احدك خاليا من الزوجات غيرك
واحب من شركني بفتح الشين وكسر او بفتح من غير الف فيك اختي قال عليه
الصلاة والسلام انها لا تحل لي لما فيه من الجمع بين الاختين قلت يا رسول الله بلغني
انك تخطب اي بنت ابي سلمة درة قال ابنة ام سلمة اي انكحها قلت نعم قال عليه السلام
لو لم تكن ربيبتي ما حلت لي ارضعتني وابا ها بفتح الهمزة والموحدة المخففة اي
والد درة ابا سلمة ثويبة مرفع على الفاعلية وقولهم لو لم قال في المصابيح هذا مثل
نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه فان حلها للنبي صلى الله عليه وسلم منتف
من جهتين كونها ربيبة وكونها ابنة اخيه من الرضاعة كما ان معصية صهيب منتفية
من جهتين المخالفة والاعلاف فلا تعرضن بفتح التا وكسر الراء وسكون الضاد
ليفر بن على بناتكن ولا اخواتكن وقال الليث بن سعد الامام حدثنا
هشام اي بن عروة بالاسناد المذكور وضمي بيت ابي سلمة فقالي هي درة بضم
الدال المهملة وفتح الراء المشددة بنت ابي سلمة ولابي ذر ام سلمة فوهم من سماها
زينب يا ــــــــ بالتنوين في قوله تعالى وان تجمعوا
بين الاختين في موضع رفع عطف على المحرمات اي وحرم عليكم الجمع بين الاختين
لما فيه من قطيعة الرحم وان رضيت بذلك فان الطبع يتغير واليه اشار صلى الله
عليه وسلم بقوله انكم اذا فعلتم ذلك قطعتم ارحامهن كما زاد بن حبان وغيره
وسواء كانت من الابوين او من احدهما من النسب او الرضاع وسواء النكاح وملك اليمين
ولو اشترى زوجته بان كانت امة فله ان يتزوج اختها واربعا سواها لان ذلك
الفراش قد انقطع ولو اشترى اختين صح الشراء اجماعا لانه الاخري للجمع المنهي
عنه الا ما قد سلف من الجمع بينهما معفو عنه وبه قال حدثنا عبد الله
يوسف التنيسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين

عن بن شهاب محمد بن مسلم ان عروة بن الزبير ابن العوام اخبره ان زينب ابنة
ولابي ذر بنت ابي سلمة اخبرته ان ام حبيبة ام المومنين قالت رملة قالت قالت يا رسول
الله انكح اختي عزة بنت ابي سفيان قال وحبيبة ذلك استفهام سقطت منه الاداة
قلت نعم احب ذلك لابي ،، ،، لست مخلية بضم الميم وسكون المعجمة اي لست
احدك خاليا من الزوجات غيري كحامر واحب من شاركني بالنون بعد المعجمة ولابي
ذر من شراكني بخير الخ مع كسر الراي في حبك وفي رواية الباب السابق فيك اي
في ذاتك اختي غير المبتدي الذي هو احب فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان ذلك
بكسر الكاف خطاب لمجرد مونث لا يحل لما فيه من الجمع بين الاختين فقلت يا
رسول الله فوالله انا لنتحدث انك تريد ان تنكح درة بنت ابي سلمة قال
عليه الصلاة والسلام بنت ام سلمة قال النووي هو سوال استثبات ونفي ارادة
غيرها وقال بن دقيق العيد يحتمل ان يكون الاظهار جهة الانكار عليها او على
من قال ذلك فقلت نعم قال فوالله لو لم اكن لي في حجري بفتح الحا وسكون الجيم اي
ربيبتي ما حلت لي انها لابنة اخي من الرضاعة اللام في لابنه هي الداخلة احدها
لم يحل اليه لوجود الاخرا رضعتني وابا سلمة ولدها ثويبة فلا تعرضن
علي بناتكن ولا اخواتكن تعرضن ليعزبن بسكون الموحدة ويجوز تشديد
النون لتوكيد فيكسر الضاد حينيذ للالتقا الساكنين واصله تعرضن
ثلاث نونات الاولي نون النسوة والاخريان نون التوكيد المشددة فحذفت
النون الاولي والتي ساكنان فكسر الاول وهذا الحديث سبق غير مرة باب
بالتنوين لا تنكح المراة على عمتها اي ولا خالتها وبه قال حدثنا عبد الله بن
عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا
عاصم هو بن سليمان الاحول عن الشعبي عامر بن شراحيل انه سمع جابرا الانصاري
قال نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تنكح المراة على عمتها او على خالتها
اي على الاب واخت لام وهذا حقيقة وفي معناها اخت الجد ولو من جهة
الام واخت اخيه وان علا واخت الجدة وامها وان علا واخت الجدة وامها وان علت
ولو من قبل الاب والضابط انه يحرم الجمع بين كل امراتين بينهما قرابة لو كان احدها
ذكرا لحرمت المناكحة بينهما والمعنى في ذلك ما فيه من قطيعة الرحم كالمنافسة
الغوية بين الضرتين ولا يحرم الجمع بين المراة وبنت خالتها او خالتها ولا بين المراة
وبنت عمها او عمتها لانه قد يورث احداها ذكرا لم يحرم الاخرى عليه وهذا الحديث
مخصص لقوله تعالى واحل لكم ما وراء ذلكم وقال داود بن ابي هند فيما وصله
ابو داود والدارمي وابن عون عبد الله البصري فيما وصله النسائي كلاهما عن الشعبي
عن ابي هريرة بلفظ رواية الدارمي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان تنكح المراة
على عمتها او المراة على خالتها لا العمة على الكبرى ولا الكبرى على الصغرى وهذا كالبيان
والتاكيد لقوله نهي ان تنكح المراة على عمتها الي اخره ولذلك لم يجئ بينهما بالواو

والعمة والخالة هي الكبري وبنت الاخ وبنت الاخت هي الصغري بحسب المرتبة
والرتبة اولانها اكبر سنا منهما غالبا فلفظ ابي داود لا تنكح المراة على عمتها ولا على خالتها
ولفظ النسائي لا تزوج المراة على عمتها ولا على خالتها وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف
قال اخبرنا مالك هو بن انس امام الائمة عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن
الاعرج عبد الله بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لا يجمع بين المراة وعمتها في نكاح واحد ولا على اليمين ولا بين المراة
وخالتها نكاحا وملكا وحيث حرم الجمع فلو نكحهما معا بطل نكاحهما اذ ليس بعضهما
احدهما بالبطلان اولي من الاخري فان نكحهما مرتبا بطل نكاح الثانية لان الجمع بها
حصل وبه قال حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله بن عثمان بن جبلة قال اخبرنا عبد الله
ابن المبارك قال اخبرني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم
قال حدثني بالافراد قبيصة بن ذويب بفتح الذال وكسر الموحدة وبضم المعجمة وفتح
الهمزة في الثاني مصغرا الخزاعي انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول نهى النبي
صلى الله عليه وسلم ان تنكح المراة على عمتها وان تنكح المراة وخالتها قال الزهري
فري خالة ابيها بنكه المنزلة في التحريم لان عروة بن الزبير حدثني بالافراد
عن عايشة رضي الله عنها انها قالت حرموا من الرضاعة ما يحرم من النسب
قال في الفتح كانه اراد الحاق ما يحرم بالصهر بما يحرم بالنسب كما يحرم بالرضاع
ما يحرم بالنسب ولما كانت خاله الاب من الرضاع لا يحل نكاحها فكذلك خاله الاب
من الرضاع لا يجمع بينها وبين بنت ابن اخيها باب
الشغار بمعجمتين الاولي مكسورة اخره راء مصدر شاغر يشاغر شغارا
او شاغره وسمي شغارا لما من قولهم شغر البلد عن السلطان اذا خلا
عنه لخلوه عن المهر وقيل لخلوه عن بعض الشرايط او من قولهم شغر
الكلب اذا رفع رجله ليبول وفي التشبيه بهذه الهيئة القبيحة تقبيحا
للشغار وتغليظا على فاعله كان كلا من الوليين يقول للاخر لا ترفع رجل
رجل ابنتين حتى ارفع رجل ابنتك وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي
قال اخبرنا مالك الامام عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله
وسلم نهى عن تحريم عن الشغار والشغار ان يزوج الرجل ابنته او مولبيته
من اخت وغيرها على ان يزوجه الاخر ابنته او مولبيته ليس بينهما صداق بل
بضع كل منهما صداق الاخري وقد اختلف الرواة عن مالك فيمن يشير اليه تفسير الشغار
فالاكثر لم ينسبوه لاحد ولذا افاد الشافعي فيما حكاه البيهقي في معرفة السنن والاثار
التفسير عن النبي صلى الله عليه وسلم او عن بن عمر او عن نافع الراوي عنه او عن مالك
وقال الخطيب انه قول مالك وصله بالمتن المرفوع وفي نزك الجبل من البخاري انه من
قول نافع وقال الباجي هي من جملة الحديث وبالجملة فان كان مرفوعا فهو المراد وان كان
من قول الصحابي فمقبول لانه اعلم بالمقال والمعني في البطلان التشريك في البضع

شبكة الألوكة www.alukah.net

حيث جعلا مورد النكاح وصداقا للاخرى فانشئ تزوج واحدة من اثنين وقال
القفال المعده البطلان التعليق والتوقيف فكانه يقول لا ينعقد لكن نكاح بنتي
حتى ينعقد نكاح بنتك وليس المقتضي للبطلان ترك ذكر الصداق لان النكاح يصح
بدون تسمية الصداق لكن قال بن دقيق العيد ان قوله الحديث ليس بنص على صداق
يشعر بان جهة الفساد ترك ذكر الصداق انتهى وكذا لا يصح لو ذكر مع الصداق
ما لا لقوله زوجتك بنتي او موليتي بالف علي ان تزوجني بنتك او موليتك بالف
ويضع كل منهما صداق الاخرى لوجود التشريك المذكور فلو اسقط في هذه
وسابقتها وضع كل صداق الاخرى صح النكاح اذ ليس فيه الا شرط عقد في عقد
وهو لا يفسد النكاح ونص الامام الشافعي في الام على البطلان ليس فيه انه
مع اسقاط ذلك لتوقيته بعدم اسقاطه كما قيده به في بقية نصوصه فتبناه
مع الاسقاط يصح النكاحان بمهر المثل لفساد المسمى ولو قال زوجتك ابنتي صداق
ابنتك ولم يزد فمثل الاخرى على ذلك صح الثاني فقط وقال الحنفيه يصح نكاح الشغار
ويجب مهر المثل على كل واحد منهما لان النكاح مما لا يبطل بالشروط الفاسدة وهما
هنا شرطا فيه ما لا يصلح مهرا فبطل شرطه ويصح عقده كما لو سمى خمرا وقال الحنابلة
ان سمى المهر في الشغار صح وان سمى لاحدهما ولم يسم للاخرى صح نكاح من سمي
لها وهذا الحديث اخرجه مسلم ايضا في النكاح وكذا ابو داود والترمذي والنسائي
وابن ماجة هذا باب بالتنوين هل للمرأة ان تهب نفسها
لاحد من الرجال على ان ينكحها من غير ذكر صداق او مع ذكر اجازه الحنفية
لكن قالوا يجب مهر المثل لقوله تعالى وامرأة مؤمنة ان وهبت نفسها للنبي
عطف على المحللات في قوله انا احللنا ازواجك اللاتي اتيت اجورهن وقوله
الصلاة والسلام ملكتكها بما جعل من القرآن قالوا ولا يقال الانعقاد بلفظ الهبة
خاص به صلى الله عليه وسلم بدليل قوله خالصة لك لانا نقول الاختصاص والمخصوص
في سقوط المهر بدليل انها مقابلة بمن ابى مهرها في قوله تعالى انا احللنا لك
ازواجك اللاتي اتيت اجورهن الى قوله وامرأة مؤمنة وبدليل قوله تعالى
لئلا يكون عليك حرج والحرج ملزوم المهر ودل لفظ التزويج فصار الحاصل
احللنا لك الازواج المؤتى مهورهن واللتي وهبت نفسها لك فلم يأخذ مهرا
خالصة هذه الخلصة لك دون المؤمنين اباهم فقد علمنا ما فرضنا عليهم
في ازواجهم من المهر وغيره وقال الشافعيه والجمهور لا ينعقد الا بلفظ التزويج
او النكاح فلا ينعقد بلفظ البيع والتمليك والهبة لحديث مسلم اتقوا الله
في النساء فانكم اخذتموهن بامانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله ولان
النكاح ينوع الى العبادات لورود الندب فيه والاذكار في العبادات فتلقى
من الشرع والشرع انما ورد بلفظ التزويج والانكاح وتعقب بانه لا حجة في قوله
عليه السلام استحللتم فروجهن بكلمة الله فقد قال بن الحاجب في الامالي على هذا

لو كان

لو كان المراد لفظ التزويج ولفظ الانكاح لكان الوجدان يقال بكلمتي الله اذ لا يطلق
المفرد على اثنين الا فيما كان معلوما بالعادة كقولهم اشتريته بعشرين سمعته بادني
واما نحو اشتريته بدرهم والمراد درهمين فلا قايل به ولو سلم صحة اطلاق المفرد
هنا على اثنين لا امتنع ايضا من جهة انه اذا كان المراد اللفظ فاللفظ الموجود
في القرآن انما هو انكحوهن ونحو اذا نكحتم المؤمنات وزوجناكها وقد علم
انه اذا اخبر عن الكلمة باعتبار انها انما يراد صورتها ولفظها مجردة عن معناها
او مع معناها وقد علم انه لا يقع الا نكاح بهذه الالفاظ في صورها لا مجردها ولا بمعناها
المراد بها ولو سلم ان الانكاح يقع بها فليس في اللفظ ما يشعر بالحصر فعدنا
الى اباه وهو انه قد ذكر لفظ المراجعة معبرا به عن التزويج قال الله تعالى فان
طلقها فلا جناح عليهما ان يتراجعا والمعنى فان طلقها الزوج الاول ثلاثا فلا جناح على الزوج
الاول وعلى الزوجة المطلقة من هذا الثاني ان يتراجعا فعدد عبر بالمراجعة عن
التزويج والمراد ان يستأنفا الحصر المسلم فيظهر من تقديرا انتهى وحديث
انه صلى الله عليه وسلم زوج امرأة فقال ملكتكها بما معك من القرآن صححه
الدارقطني وبتقدير صحته نفار من رواية الجمهور زوجتكها قال البيهقي والجماعة اولى
بالحفظ من الواحد ويحتمل انه صلى الله عليه وسلم جمع بين اللفظين وبه قال حدثنا
محمد بن سلام بتخفيف اللام قال حدثنا بن فضيل بضم الفاء محمد قال حدثنا
هشام عن ابيه عروة بن الزبير انه قال كانت خولة بفتح الخاء المعجمة بنت حكيم
بفتح المهملة بن اميه السلمية وكانت امرأة عثمان بن مظعون وكانت من السابقات
الى الاسلام من اللاتي بالهمز وهن انفسهن للنبي صلى الله عليه وسلم فقالت
عايشة فيه استنكار بان عروة حمل الحديث عن عايشة فلا يكون مرسلا
اما بتخفيف الميم تستحي المرأة ان تهب نفسها للرجل زاد محمد بن سيرين بغير
صداق فلما نزلت ترجي اي تؤخر من تشاء منهن وفي رواية عبيدة بن سليمان
فانزل الله ترجي من تشاء منهن وهي اظهر في ان نزول هذه الاية بهذا السبب
قلت يا رسول ما اربك بفتح الهمزة ربك الا يسارع في هواك اي في رضاك رواه
اي الحديث المذكور ابو سعيد محمد بن مسلم بن ابي الوضاح المؤدب وكان يؤدب
موسى الهادي فيما وصله بن مردوية في تفسيره من طريق منصور بن ابي مزاحم
عنه وعمد بن بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة العبدي الكوفي فيما وصله
الامام احمد عنه بتمام الحديث وعبدة بن سليمان فيما وصله مسلم وابن ماجه
الثلاثة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها يزيد
بعضهم في روايته على بعض فاما لفظ رواية بن مردوية فهو قالت التي وهبت
نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم حوله بنت حكيم واما رواية الامام احمد عنها فهو كانت
بغير اللاتي وهبن انفسهن فانزلت ترجي من تشاء قالت اني لارى ربك
يسارع في هواك واما رواية مسلم فلفظها انما كانت تقول انا نستحي المرأة

تهب نفسها لرجل حتى انزل الله ترجي من تشاء منهن وتؤوي اليك من تشاء
قلت ان ربك ليسارع لك في هواك وانما قالت عايشه ذلك لما عندها من الغيرة
التي طبعت عليها النسا والا فقد علمت ان الله تعالى قد اباح لنبيه صلى الله
عليه وسلم ذلك وان جميع النسا لو ملكه الله رقهن لكان قليلا فيختص في الغرع
مالا يختص في غيرها من الحالات **باب نكاح المحرم**
بالحج والعمرة او منهما هل يجوز ام لا والذي ذهب اليه الشافعي الثاني سواء كان
الاحرام صحيحا او فاسدا لحديث مسلم عن ابان بن عثمان عن ابيه مرفوعا
المحرم لا ينكح ولا ينكح فيبطل النكاح باحرام احد الزوجين او العاقدين من ولي ولو
حاكما وتنتقل الولاية للحاكم لا للابعد اذ الاحرام لا يسلب الولاية لبقا الرشد
والنظر وانما يمنع النكاح كما يمنعه احرام الزوج والزوجة ولو احرم الولي او الزوج
فعقد وكيله الحلال لم يصح لان الوكيل سفير محض فكان كالعاقد الموكل ولو
احرم السلطان او القاضي فالمخلفا به ان يزوجوه لان نظرهم بالولاية لا بالوكالة
كما جزم به الخفاف وصححه الروياني وقيل هذا في السلطان لا في القاضي لان
خلفاءه لا يعزلون بموته وانعزاله بجلاف خلفا القاضي ويصح بشهادة المحرمين
لانه ليس بعاقد ولا معقود ولو راجع امرأته وهو محرم صح لانها استدامة
كالامساك في دوام النكاح لا ابتداء عقد وفي انعقاد النكاح ابتدا من المحرم
بين التخليطين قولان صحح الرافعي الصحة لاية والمحرمات التي لا يوجب تعاطيها افسادا
فاشبهت الخلق وصحح النووي البطلان لانه محرم وقال الحنفيه يجوز تزويج المحرم
والمحرمة حالة الاحرام دون الوطي بن مالك ومجهولا التابعين اذ هو عقد معاوضة
والمحرم غير ممنوع لشرا الجارية البسري ولو جعل عقد النكاح عبرة لما هو المعقود
به وهو الوطي لكان نا ثيره في ايجاب الجزا وفساد الاحرام لا في النكاح وحديث
عثمان ضعيفة قاله البخاري لان في اسناده بينه بن وهب ولا يلزم محة
ولين صح فهو محمول على الوطي لانه الحقيقه اي لا يطا المحرم واستدلوا لذلك بحديث
الباب وهو ما رويناه باسناد البخاري قال حدثنا مالك بن اسماعيل بن
زياد النهدي الكوفي قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا بن عيينه سفيان قال
اخبرنا عمرو بفتح العين بن دينار قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا جابر بن زيد
ابو الشعثا قال انبانا ولابي ذر اخبرنا بن عباس رضي الله عنهما قال تزوج
النبي صلى الله عليه وسلم وهو اي والحال انه محرم بسرفة القضية وسبق في اواخر
الحج من طريق الاوزاعي عن عطا عن بن عباس تزوج ميمونه وهو محرم وسبق
ايضا في عمرة القضا من رواية عكرمة بلفظ حديث الاوزاعي وزاد وبنا بها
وهي حلال وهذا قد عد من خصايصه صلى الله عليه وسلم على ان اكثر الروايات
الذي تزوجها وهو حلال وعند مسلم عن يزيد بن الاصم قال حدثتني ميمونه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجها وهو حلال قال وكانت خالتي وخالة
بن عباس

ابن عباس وعند الترمذي وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما عن ابي رافع انه
صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونه وهو حلال وبنا بها وهو حلال وكنت انا الرسول
بينهما وقرات في كتاب المعرفة للبيهقي بسنده الى الشافعي قال اخبرنا مالك
عن ربيعة عن سليمان بن يسار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث ابا رافع مولاه
ورجلا من الانصار فزوجاه ميمونه بنت الحرث وهو بالمدينة قبل ان يخرج وقد
رد الشافعي بذلك رواية بن عباس الاولى واحتج على المخالف بحديث عثمان السابق
اثبت وبان عثمان كان غير غايب عن نكاح ميمونه وان ابن اختها يزيد بن
الاعصم يقول ذلك حلالا اوسعه سليمان بن يسار عنتها او ابن عنتها
وخبر اثنين اكثر من خبر واحد مع روايه عثمان التي هي امت من هذا كله وبنى
سلمنا ان الخبرين تكافيا نظرنا فيما فعل اهو سر رسول الله صلى الله عليه وسلم بعده
وقد رأينا عمر وزيد بن زيد بن ثابت يردان نكاح المحرم ويقول ابن
عمر المحرم لا ينكح ولا ينكح ولا اعلم من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مخالفا
لذلك وقد روينا عن الحسن ان عليا قال قال من تزوج وهو محرم تزعنا منه
ابرائه ولم يجز نكاحه انتهى ملخصا من كتاب المعرفة وهذا الحديث سبق
في كتاب الحج في باب تزويج المحرم والظاهر من صنيع البخاري الجواز كالحنفية
باب نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نكاح المتعة اخرا وهو الموجود معلومة لسنة او مجهولة تقدم زيد
وسمي بذلك لان الغرض منه مجرد التمتع دون التوالد وسايرا غراض النكاح
وقد كان جايزا في صدر الاسلام للمضطر كاكل الميتة ثم حرم كما انهم قول
المم وياتي ان شا الله تعالى ما ورد فيه ونبه قال **حدثنا** مالك بن اسماعيل
النهدي قال **اخبرنا** بالافراد **الحسن بن محمد بن علي** ابي بن ابي طالب **واخوه**
ابي اخوا الحسن **عبد الله** ابو هاشم ولابي ذر عبد الله بن محمد كلاهما **عن ابيهما**
محمد بن الحنفية **ان** ابان **عليا** رضي الله عنه قال لابن عباس لما سمعه
يعين في متعة النسا انه لا باس بها **ان النبي** صلى الله عليه وسلم **نهى عن المتعة**
رواية احمد عن سفيان عن نكاح المتعة **وعن لحوم الحمر الاهلية** زمن خيبر ظرف
للاثنين وفي غزوة خيبر من كتاب المغازي نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم خيبر عن متعة النسا وعن لحوم الحمر الاهلية الا في نكاح المتعة قال
البيهقي وهو يشبه ان يكون كما قال فقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه رخص فيه بعد ذلك ثم نهى عنه فيكون احتجاج علي تنبيها اجراحتى يقوم الحجة
على بن عباس وقال السهيلي النهي عن نكاح المتعة يوم خيبر شي لا يعرفه
احد من اهل السير ولا رواة الاثر فالذي يظهر انه وقع تقديم وتاخير
في لفظ الزهري انتهى واتفق اصحاب الزهري كلهم على خيبر با لخا

المعجمة والذال اخره الا ما رواه عبد الوهاب الثقفي عن يحيى بن سعيد عن مالك
في هذا الحديث فقال حنين بالحا المهملة والنونين اخرجه النسائي والدار
قطني وقال انه وهم تفرد به وقد اختلف في وقت تحريم نكاح المتعة
والذي تحصل من ذلك ان اولها خيبر ثم عمرة القضا كما رواه عبد الرزاق
من مرسل الحسن البصري ومراسيله ضعيفة لانه كان عن كل احد ثم الفتح
كما في مسلم بلفظ انها حرام من يومكم هذا الى يوم القيامة ثم اوطاس
كما في مسلم بلفظ رخص لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عام اوطاس في
المتعة ثلاثا ثم نهى عنها لكن يحتمل انه اطلق على عام الفتح عام اوطاس لتقاربهما
لكن يبعد ان يقع الاذن في غزوة اوطاس بعد ان يقع التصريح قبلها
في الفتح بانها حرمت الى يوم القيامة ثم تبوك فيما اخرجه اسحاق بن راهويه
وابن حبان من طريقه من حديث ابي هريرة وهو ضعيف لانه من رواية
الموصل بن اسماعيل عن عكرمة عن عمار وفي كل منهما مقال وعلى تقدير صحته
فليس فيه انهم استمتعوا في تلك الحالة او كان النهي قديما فلم يبلغ بعضهم فا
سمر على الرخصة ولذلك قرن صلى الله عليه وسلم النهي بالغضب كما في رواية
الحارثي من حديث جابر لتقدم النهي عنه ثم حجة الوداع كما عند ابي داود لكن
اختلف فيه على الربيع ابن سبرة والرواية عنه بانها في الفتح اصح واشهر
فان كان حفظه فليس في سياق ابي داود سوى مجرد النهي فلعله صلى الله
عليه وسلم اراد اعادة النهي ليسمعه من لم يسمعه قبل ويفيد به انهم كانوا
حجوا بنسايهم بعد ان وسع الله عليهم بفتح خيبر من المال والسبي فلم يكونوا
في شدة ولا طول غربة فلم يبق محل صريح سوى خيبر والفتح مع ما وقع
في خيبر من الكلام وايده ابن القيم في الهدي بان الصحابة لم يكونوا يستمتعون
باليهوديات وقال النووي الصواب المختار والمختار ان التحريم والاباحة
كانا مرتين فكانت حلالا قبل خيبر ثم حرمت يوم خيبر ثم ابيحت يوم الفتح
وهو يوم اوطاس لاتصالها بها ثم حرمت يومئذ بعد ثلاثة ايام تحريما مابدا
الى يوم القيامة وسبق هذا الحديث في المغازي في غزوة خيبر وبه قال
حدثنا محمد بن بشار بندار العبدي قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا
شعبة بن الحجاج عن ابي حمزة بالحا المهملة والزاي نصر بن عمران الضبعي البصري
انه قال سئل بضم السين ولابي ذر بسال بتحتية مضمومة بلفظ المضارع
مبنيا للمفعول فيهما عن متعة النساء فرخص فيها فقال له مولى له فتيل
انه عكرمة وانما ذلك الترخيص في الحال الشديد عن قوة الشهوة والغربة
وفي النساء قلة وفي الاسماعيلي انما كان ذلك في الجهاد والنساء قليل او قال
نحوه فقال ابن عباس نعم اي صدقت انها رخص فيها بسبب الغربة في
حال السفر وبه قال حدثنا علي هو ابن عبد الله المديني قال حدثنا

سفيان

سفيان بن عيينة قال عمرو بفتح العين بن دينار عن الحسن بن محمد اي ابن
علي بن طالب عن جابر بن عبد الله الانصاري وسلمة بن الاكوع رضي الله عنهم
انهما قالا كنا في جيش بالجيم المفتوحة والتحتية الساكنة بعدها معجمة فا
تانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انه قد اذن لكم بضم الهمزة ان تستمتعوا اراد شعبة عند
مسلم يعني متعة النساء فاستمتعوا بفتح المثناة الفوقية وكسرها بالخط
الاسر وهذا الحديث اخرجه مسلم في النكاح وقال بن ابي ذيب هو محمد بن عبد
الرحمن بن المغيرة بن الحرث بن ابي ذيب فيما وصله الطبراني والاسماعيلي وغيرهما
حدثني بالافراد اياس بن سلمة بن الاكوع بكسر الهمزة وتخفيف الياء عن
ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ايما رجل وامرأة توافقا
في النكاح بينهما مطلقا من غير ذكر رجل فعدتها ما بينهما ثلاث ليال بعاء
معتوحة فعين مكسورة ثم مهملة ساكنة ولابي ذر عن الحموي والمستملي بقسم
موحدة مكسورة بدل الفا قال في الفتح وبالفا اصح والمعنى ان الطلاق الاجل
محمول على التقييد بثلاثة ايام بلياليهن فان احبا الرجل والمراة بعد انقضا
الثلاث ان يتزايدا في المدة تزايدا او يتناقصا او ان يتاركا التوافق ويتفاركا
تناقضا يتاركا قال سلمة بن الاكوع فما ادري اشيء كان الجواز لنا خاصة
ام كان للناس عامة نعم لوقع في حديث ابي ذر عند البيهقي انها
حلت للصحابة ثلاثة ايام ثم نهي عنها قال ابو عبد الله البخاري وبينه ولابي
ذر وقد يعينه اي حكم المتعة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه منسوخ وقد
وقع الاجماع على تحريمها الا الروافض وقد نقل البيهقي عن جعفر بن محمد
انه سئل عن المتعة فقال هي الزنا بعينه بعد الخلاف واختلف هل
يحد ناكح المتعة ام لا وهل مبني على ان الاتفاق بعد الخلاف او هل يرفع
الخلاف المتقدم ومذهب الشافعي سقوط الحد ولو علم فساده لشبهة
اختلف العلما ولو قال نكحتها متعة ولم ينو عليه فباطل
بالوطء فيه الحد ويلزم بالوطء فيه المهر والنسب والعدة وان نكاح المحلل
فان شرط في العقد انه يحللها للذي طلقها ثلاثا او اذا وطيها لا نكاح بينهما
او انه اذا حللها طلقها لا يصح لانه عقد شرط قطعه ودون غايته فيبطل
كنكاح المتعة فان عقد النكاح ليحصنها لكنه لم يشرطه في صلب العقد
صح النكاح لخلوه عن المفسده باب عرض المراة نفسها
على الرجل الصالح ليتزوجها رغبة في صلاحه وبه قال حدثنا علي بن عبد الله
المديني قال حدثنا مرجوم البصري مولى ال ابي سفيان ولابي ذر مرجوم
ابن عبد العزيز بن سهران بكسر الميم قال سمعت ثابتا البناني يقول
قال كنت عند انس وعنده ابنة له قال في الفتح لم اقف على اسمها واظنها

امينة بالتصغير قال سمعت ثابتا انس جاءت امراة ابي رسول الله صلى الله عليه
وسلم تعرض عليه نفسها ليتزوجها فقالت يا رسول الله لي حاجة فقالت
بنت ولابي ذر زاد انس ما انقل حياها واسوتاه مرتين وهي
الفعلة القبيحة والالف للندبة والهاء للسكت قاله انس لابنته هي اي
المراة التي عرضت نفسها عليه صلى الله عليه وسلم خير منك رغبت في
النبي صلى الله عليه وسلم فعرضت عليه نفسها فيه جواز عرض المراة
نفسها على الرجل الصالح وانه لا عار عليها في ذلك بل فيه دلالة على فضيلتها
نعم ان كان لغرض دنيوي فتمنع وهذا الحديث اخرجه النسائي في
النكاح وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم الجمحي بنسبة لجده الاعلى الشهير
به قال حدثنا ابو غسان بفتح الغين المعجمة وتشديد السين المهملة محمد
بن مطرف بكسر الراء المشددة النسي المدني قال حدثني بالافراد ابو
حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد بفتح السين وسكون العين
رضي الله عنه ان امراة عرضت نفسها على النبي صلى الله عليه وسلم فقال
له رجل يا رسول الله زوجنيها زاد في رواية ان لم يكن لك بها حاجة فقال
ولابي ذر قال عليه السلام له ما عندك تصدقها قال الرجل ما عندي شيء اصدقها
اياه قال عليه السلام انطلق اي اذهب فالتمس زاد في رواية شيئا واستدل
بها على جواز كل ما يتمول في الصداق من غير تحديد ولفظ شيء وان كان يطلق
على غير المال لكنه مخصوص بدليل اخر وذلك انه عوض كالثمن في البيع فاعتبر
فيه ما يعتبر في الثمن بما دل الشرع على اعتباره فيه والالتماس افتعال
من اللمس فهو استعارة والمراد الطلب والتحصيل لا حقيقة اللمس
ولو كان الملتمس خاتما من حديد ولكن هذا ازاري بضم الهمزة ولها نصفه
صداقا قال سهل رضي الله عنه وماله رداء فقال النبي صلى الله عليه وسلم
وما تصنع بازارك ان لبسته ولابي ذر لبست بحذف الضمير المنصوب لم يكن
عليك منه شيء فجلس الرجل حتى اذا طال مجلسه بفتح اللام مصححا
عليها في الفرع اي جلوسه قام ليذهب فراه النبي صلى الله عليه وسلم
فدعاه او دعي له اي دعاه بنفسه او امر من دعاه والشك من الراوي
فقال له ماذا معك من القرآن اي ما تحفظه منه فقال هي سورة كذا وسورة
كذا مرتبين ولكشميهني وسورة كذا سورة يعددها في فوايد تمام انها تسع
من المتصل وقيل كان معه احد وعشرون ايه من آل عمران رواه ابو داود
فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذهب فقد ملكتكها ولابي ذر ملكناكها من التمكين
والاولى من التكين وفي رواية زوجتكها وهي رواية الاكثر وصوبها
الدارقطني وجمع النووي بانه جرى لفظ التزويج اولا ثم لفظ التمليك او
التمكين ثانيا لانه ملك عصمتها بالتزويج وتملك به منها والباء في قوله

بما

بما معك من القرآن للمعاوضة والمقابلة على تقدير مضاف اي زوجتكه اياها بتعليمك
اياها ما معك من القرآن او هي للسببية اي بسبب ما معك من القرآن فيحملوا النكاح
عن المهر فيكون خاصا بهذه القضية او يرجع الى مهر المثل وبالاول جزم الماوردي
باب عرض الانسان ابنته او اخته على اهل الخير ليتزوجوا
بها وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا ابراهيم
ابن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ابو اسحاق الزهري
عن صالح بن كيسان بفتح الكاف عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد
سالم بن عبد الله انه سمع اباه عبد الله بن عمر رضي الله عنه يحدث ان عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه حين قالت حفصة بنت عمر بفتح الهمزة والتحتية المشددة
اي صارت ايما من خنيس بن حذافة بضم الخاء المعجمة وفتح النون وبعد التحتية
الساكنة مهملة وحذافة بالحاء المهملة المضمومة بعدها معجمة قال قتادة السهمي
بالسين المهملة البدري وكان من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فتوفي بالمدينة
من جراحة اصابته يوم احد وجزم بن سعد بانه مات عقب قدوم النبي صلى الله عليه
وسلم من بدر فقال عمر بن الخطاب اتيت عثمان بن عفان بن عمار بن عفان فعرضت
عليه ان يتزوج حفصة فقال سانظر في امري اي افكر فيه فلبثت ليالي ثم لقيني
عثمان فقال قد بدا لي ان لا اتزوج يومي هذا قال عمر فلقيت ابا بكر الصديق
رضي الله عنه فقلت له ان شئت زوجتك حفصة بنت عمر فصمت اي سكت
ابو بكر فلم يرجع الي شيئا بفتح الياء وكسر الجيم وهذا تاكيد لوضع المجاز لاحتمال
ان يظن لانه سكت زمانا ثم تكلم قال عمر وكنت اوجد اي اشد موجدة اي غضبا
عليه على ابي بكر مني اي من غضبي على عثمان لعرض المودة بينه وبين ابي بكر ولان
عثمان اجابه اولا ثم اعتذر فلبثت ليالي ثم خطبها رسول الله صلى الله عليه
وسلم فانكحتها اياه فلقيني ابو بكر فقال لعلك ولابي ذر عن الحموي والمستملي لقد
وجدت علي حين عرضت علي حفصة فلم ارجع اليك شيئا بكسر الجيم اي لم اجد عليك
جوابا قال عمر قلت نعم قال ابو بكر انه لم يمنعني ان ارجع فيما عرضت عليّ
الا اني كنت علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ذكرها فلم اكن لافشي سر
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو تركها رسول الله صلى الله عليه وسلم لقبلتها
كتمان السر فان افشاه صاحبه للذي اسر اليه اظهر فلو حلف لا يفشي سر فلان
فافشى فلان سر نفسه ثم تحدث به الحالف لا يحنث لان صاحب السر هو الذي
افشاه وهذا الحديث سبق في المغازي وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال
حدثنا الليث بن سعد الامام عن يزيد بن ابي حبيب عن عراك بن مالك بكسر العين
المهملة ان زينب ابنة ولابي ذر بنت ابي سلمة اخبرته ان ام حبيبة رملة بنت ابي
سفيان قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم انا قد تحدث انك ناكح اي تريد
ان تنكح ودرة بنت ابي سلمة اعلى ام سلمة اخبرته انه تزوجها استفهام انكاري لو لم

شبكة الألوكة www.alukah.net

انكح ايها امرسله ما حلت لي انها اباسلمة اخي من الرضاعة فان قلت ما وجه
المطابقة بين هذا الحديث والترجمة اجيب بان طرق من الحديث السابق في باب وان
تجمعوا بين الاختين وفيه قالت امرحبيبة يا رسول الله انكح اختي فعرضت اختها
عليه باب قول الله جل وعز ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة
النسا اي في عدة رجعية او كنتم في انفسكم علم الله الاية الى قوله غفور حليم
اكننتم اي اضمرتم وسترتم في انفسكم في قلوبكم فلم تذكروه بالسنتكم لا معرضين
ولا مصرحين وكل شيء سترته واضمرته فهو مكنون قاله ابو عبيد قال المولف
وقال لي طلف بفتح الطا المهملة وسكون اللام بعدها فا ابن عثمان بالمعجمة وتشديد
النون التخعي الكوفي احد مشايخ المولف حدثنا زايدة بن قدامة عن منصور هو
ابن المعتمر عن مجاهد هو ابن جبر عن ابن عباس انه قال في تفسير قوله
تعالى فيما عرضتم به من خطبة النسا يقول اني اريد التزويج ولوددت ان ييسر
امراة صالحة بفتح العوقية والخاية والسين المهملة المشددة في الفرع ولابي
ذر عن الكشميهني ييسر بضم الياء وكسر السين مبنيا للمفعول وقال القاسم بن محمد
ابن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم فيما وصله ابن ابي شيبة يقول في التعريض انك علي كريم
واني فيك لراغب وهذا يدل على ان التصريح بالرغبة فيها سايغ وانه لا يكون تصريحا
حتى يصرح بتعليق الرغبة كان يقول اني في نكاحك لراغب و من التعريض ايضا قوله
ان الله لسابغ الرزق خيرا ونحو ذلك من الفاظ التعريض كاذا حللت فاذنيني
ومن يجد مثلك وفي حديث مسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لفاطمة
بنت قيس اذا حللت فانكحي فاذنيني وقال عطا هو بن ابي رباح فيما وصله
عبد الرزاق عن بن جريج عنه من قال يعرض بالخطبة ولا يبوح ايلا يصرح يقول
ان لي لحاجة وابشري بتقطع الهمزة وانت بحمد الله نافقة والحكمة في ذلك انه اذا
صرح تحققت رغبته فيها فربما تكذب لانقضا العدة ويحرم التصريح بها المعتدة
من غير رجعية كانت او باينا بطلاق او فسخ او موت او معتدة عن شبهة
لعموم هذه الاية والاجماع والرجعية في معنى المنكوحة والتصريح ما يقطع
بالرغبة في النكاح كاذا انقضت عدتك نكحتك ويقول هي في التعريض قد اسمع
ما يقول ولا تعدني شيا بكسر الحين وتخفيف الدال المهملتين اي لا تعده
بالعقد وانها لا تتزوج غيره مثلا ولا تواعدا الرجل وليها بالرفع فاعل يصير
علما وان واعد رجلا في عدتها ثم نكحها تزوجها بعد اي بعد انقضا
عدتها لم يفرق بينهما لان ذلك ليس قادحا في صحة النكاح وانما اثما قاله
في الكشاف فان قلت اي فرق بين الكناية والتعريض قلت الكناية ان تذكر
الشي بغير لفظه الموضوع له والتعريض ان تذكر شيا تدل به على شي لم تذكره
كما يقول المحتاج للمحتاج اليه جيتك لاسلم عليك ولانظر الى وجهك الكريم
ولذلك وحسبك بالتسليم مني تقاضيا وكانه امال الكلام الى غرض يدل على

التعريض

التعريض ويسمى التلويح لانه يلوح منه ما يريده انتهى وقال بعض ائمتنا
الشافعيه ولا فرق كما اقتضاه كلامهم بحسب اللغة بين الحقيقة والمجاز والكناية
وهي ما يدل على الشي يذكر لوازمه لقولك فلان طويل النجاد للطويل وكثير
الرماد للضياف ومبالها هنا للتصريح اريد ان انفق عليك بنفقة الزوجات
واندر ذلك وللتعريض اريد ان انفق عليك بنفقة الزوجات فكل من الثلاثة
ان افاد القطع بالرغبة في النكاح فهو تصريح او الاحتمال لها فتعريض وكون الكناية
ابلغ من التصريح المقرر في علم البيان لا ينافي ذلك فمن قال هنا الظاهر انها كالتصريح
لانها ابلغ منه التبس عليه التصريح هنا بالتصريح ثم انتبه وقال الحسن البصري
فيما وصله عبد بن حميد لا تواعدوهن سرا اي الزنا ويذكر مبنيا للمفعول عن بن
عباس مما وصله الطبري من طريق عطا الخراساني عنه في قوله تعالى حتى يبلغ الكتاب
اجله اي تنقضي العدة ولابي ذر عن الحموي والمستملي انقضا العدة باب
استحباب النظر الى المراة والمراة الى الرجل قبل التزويج والخطبة لحديث المغيرة
عند الترمذي وحسنه والحاكم وصححه انه خطب امراة فقال النبي صلى
الله عليه وسلم انظر اليها فانه احرى ان يدوم بينكما المودة والالفة وان يكون
مجد العزم وقبل الخطبة لحديث ابي داود اذا القى احدكم امرء خطبة فلا باس ان
ينظر اليها وانما اعتبر ذلك قبل الخطبة لانه لو كان بعد كزعما اعرض عنها
فيؤذيها وقيد بن عبد السلام استحباب النظر بمن يرجو وطاها هذا
انه يجاب الى خطبته دون خطبة وكل ان ينظر الى الاخر وان لم
ياذن له اكتفا باذن الشارع سواخشي فتنة ام لا والمنظور غير العورة
المتورة في شروط الصلاة فينظر الرجل من المراة الوجه والكفين لان الوجه
يدل على الجمال والكفين على خصب البدن وينظر من الامة ما عدا ما بين السرة
والركبة ويحتمل ان ينظر منه والذوي انما حرم نظرذلك بلا حاجة مع انه ليس
بعورة لخوف الفتنة وهي غير معتبرة هنا فان لم يتيسر نظر اليها بعث
امراة تتاملها وتصفها له لانه صلى الله عليه وسلم بعث ام سليم الى امراة وقال
انظري عرقوبيها وسمي عوارضها رواه الحاكم وصححه والعوارض الاسنان
التي في عرض الفم وهي ما بين الثنايا والاضراس وذلك لاختبار النكهة
فان لم تجبه سكت ولا يقول لا اريدها لانه ايذا وبه قال حدثنا مسدد
هو بن مسرهد قال حدثنا حماد بن زيد عن هشام عن ابيه عروة بن
الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه
وسلم اريتك في المنام ولابي ذر اريتك بتقديم الهمزة على الراء مبنيا للمفعول
يجيء بك الملك جبريل في سرقة اي قطعة حرير فقال لي هذه امراتك
فكشفت عن وجهك التوبة اي عن وجه صورتك فاذا انت هي اي فاذا
انت الآن تلك الصورة او كشفت عن وجهك عندما شاهدتك فاذا انت

مثل الصورة التي رايتها في المنام وهو تشبيه بليغ حيث حذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه ولابي ذر عن الكشميهني فاذا هي انت فقلت ان يك هذا الذي رايته من عند الله يمضه وزاد في رواية في اوايل النكاح بعد قوله رايتك في المنام مرتين واستدل به على تكرار النظر عند الحاجة اليه لتبيين الصفة فلا يندم بعد النكاح قال الزركشي ولم ينتبهوا الضبط التكرار وتحتمل تقديرهم بثلاث قال ومن خص عايشة الذي توهم عليه البخاري الرؤيا قبل الخطبة اربتك ثلاث ليال وقال ابن المنير الاستشهاد ونظرهم عليه السلام الى عايشة قبل تزوجها لا يستلزم الوجوب احدهما ان عايشة كان خبر الخطبة ممن ينظر اليها لطفولتها اذ كانت بنت خمس سنين ومثلي ومثل هذا السن لا عورة فيه البتة والثاني ان رويته لها كانت منامًا اتاه بها جبريل عليه السلام في سرقة من حرير اي بمثالها وحكم المنام غير حكم اليقظة انتهى وتعقبه في المصابيح فقال فيه نظر فتامله انتهى ووجه النظر ان رويته صلى الله عليه وسلم في النوم كالنظر في حال اليقظة فانهم رؤيا الانبياء وحي وقد سبق الحديث والجواب عن تركه ان يك من عند الله يمضه في اوايل النكاح في باب نكاح الابكار وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد ساعدي بكسر الهاء وتفتح ان امراة جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولابي ذر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول جئت لاهب لك نفسي اي ان تتزوجني بلا مهر وقد عد هذا من خصايصه صلى الله عليه وسلم فنظر اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فصعد النظر بتشديد العين اي ترفقه اليها وصوبه بتشديد الواو خفضه شرطا راسه فلما راات المراة انه عليه السلام لم يقض فيها شيئا جلست فقام رجل من اصحابه فقال اي رسول ان لم تكن بالمراة الي زوجنيها لك يا صاحب فزوجنيها لم يقل بعيرها لم ذكران ذلك من خصايصه صلى الله عليه وسلم وليس المراد حقيقة الهبة لان المحل لا يملك نفسه فقال عليه الصلاة والسلام هل عندك من شيء تصدقها قال لا والله يا رسول الله قال اذهب الى اهلك فانظر هل تجد شيئا فذهب ثم رجع فقال لا والله يا رسول ما وجدت شيئا قال انظر ولو خاتما من حديد ولابي ذر ولا خاتم بالرفع اي ولا حضرها ثم من حديد ولكن هذا ازارك قال سهل مالا ردا فيها نصفه صداقا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تصنع هي بازارك ان لبسته انت لم يكن عليها منه شيء وان لبسته هي لم يكن عليك شيء وللكشميهني من شيء فجلس الرجل حتى طال مجلسه بفتح اللام مصححا عليها في الفرع شرقا مرفوعا رسول الله صلى الله عليه وسلم موليا فامر به فدعي فلما جاء قال له ماذا

معك

سمعك من القرآن قال معي سورة كذا وسورة كذا وسورة كذا وصار يعددها فقال اتقرؤهن عن ظهر قلبك قال نعم قال اذهب فقد ملكتكها بما معك من القرآن

قال في المصابيح هذه الرواية وفي رواية الاكثرين زوجتكها وقال في المصابيح ايضا لعله بالتسمية فيكون هذا نكاح تفويض انتهى والتفويض من بابي تفويض مهر بان تقول المراة للولي زوجنيه بما شئت او بما شئت وتفويض مهر بان تقول المراة زوجنيه بلا مهر فزوجها فيلزم المهر وسكتا عنه وجب لها مهر المثل بالوطي لان الوطي لا يباح بالاباحة لما فيه من حق الله تعالى او بموت احدهما قبل الوطي والفرض لانه كالوطي في تقرير المسمى فكذا في ايجاب مهر المثل في تفويض ولان بروع بنت واشق نكحت بلا مهر فمات زوجها قبل ان يفرض لها فقضى لها رسول الله صلى الله عليه وسلم بمهر نسايها وبالميراث رواه ابو داود وقال الترمذي حسن صحيح وقال المالكيه تشترط في العوضة الصداق بالوطي لا بالعقد ولا بالموت والطلاق سوايا هو هي وهو المشهور الا ان يفوض وترضى فيشترط المعوض به الطلاق قبل البنا قال ابن عبد السلام وهو ظاهر هذا ان فرض صداق المثل او دونه ورضيت به وقال الحنابلة بالعقد باب من قال لا نكاح الا بولي لقوله تعالى ولا تعضلوهن اي لا تحبسوهن وقال انا سنا الشافعي ان هذه الاية اصرح دليل على اعتبار الولي والا لما كان لنهيه معنى وعبارته في المعرفة للبيهقي انما يؤمر بان لا يعضل من له سبب الى العضل بان يكون يهم به لو نكحها من الاولياء قال وهذا بين مما في القرآن من ان للولي مع المراة في نفسها حقا وان على الولي ان لا يعضلها اذا رضيت ان تصلح بالمعروف التي وبه قال البخاري فيما حكاه ابن المنذر عن النهي عن العضل النهي ولذلك ذكر الترجمة لعموم لفظ النسا وقال تعالى مخاطبا للرجال تنكحوا ايها الاولياء مرتبا منكم المشركين حتى يومنوا وقال عز وجل وانكحوا الايامى جمع ايم منكم ولم يخاطب النسا فلا تعقد امراة نكاحا لنفسها ولا لغيرها بولاية ولا وكالة اذ لا يليق بمحاسن العادات وخولها فيه لما قصد منها من الحيا وعدم ذكره اصلا وفي حديث ابن ماجة المرفوع لا تزوج المراة نفسها وا خرجه الدارقطني باسناد على شرط واستنبط الموفق الحكم من الايات والاحاديث الاتية لكون الحديث الوارد بلفظ الترجمة ليس على شرطه وقد رواه ابو داود والترمذي وابن ماجة والحاكم من حديث ابي موسى فلو وطي في نكاح بلا ولي بان زوجت نفسها ولم يحكم حاكم بصحته ولا بيطلانه لزمه مهر المثل دون المسمى لفساد النكاح وحديث الترمذي

وحسنه ابن حبان والحاكم وصححه ايما امراة نكحت بغير اذن وليها فنكاحها
باطل ثلاثا فان دخل العلماء صحة نعم بعذر يعتقد تحريمه لا ترتكابه
محرما ولا حد فيه ولا كفارة وقال ابو حنيفة لو زوجت نفسها وهي حرة
عاقلة بالغة او وكلت غيرها او وكلت به جاز بلا ولي وقال ابو يوسف
اولا يقول لا ينعقد الا بولي اذا كان لها ولي ثم رجع وقال ان كان الزوج
الزوج كفوا لها جاز والا فلا ثم رجع وقال جاز سواء كان الزوج كفوا لها او لم
يكن ويروي رجوعه الي قولها واستدل لذلك بقوله تعالى ولا جناح عليكم
فيما فعلن في انفسهن وقوله فلا تعضلوهن ان ينكحن ازواجهن وقول
حتى تنكح زوجا غيره فهذه الايات تصرح بان النكاح ينعقد بعبارة
النساء لان النكاح المذكور منسوب الى المراة من قوله ان تنكح وحتى ينكحن
وهذا صريح بان النكاح صادر منها وكذا قوله فيما فعلن وان يتراجعا
بانها هي التي تفعل وهي التي يرجع ومن قال لا ينعقد بعبارة النساء فقد
رد النص وقوله صلى الله عليه وسلم الايم احق بنفسها من وليها متفق على
صحته واستدلالهم بالنهي عن الفعل لا يستقيم لانه نهي عن المنع عن مباشرتها
العقد فليس له ان يمنعها المباشرة بعد ما نهي عنه وقال البخاري لم يصح
في باب النكاح حديث دل على اشتراط الولي في جوازه ولين سلم يكون
محمولا على الافضلية والصغيرة انتهى وبه قال يحيى بن سليمان بن يحيى بن
سعيد بن مسلم بن عبيد بن مسلم شيخ المولف قال حدثنا ابن وهب عبد الله
عن يونس بن يزيد الايلي فيما اخرجه الدارقطني من طريق وابو نعيم في
مستخرجه من طريق احمد بن عبد الرحمن بن وهب والاسماعيلي والجوزقي
من طريق عثمان بن صالح بن وهب قال المولف قال حدثنا ابن وهب حدثنا احمد بن صالح
المصري قال حدثنا عنبسة بفتح العين المهملة وسكون النون وفتح الموحدة
والسين المهملة بن خالد بن اخي يونس واللفظ المسوق له قال حدثنا يونس
الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير ان عايشة
ان النكاح زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته في زمن الجاهلية كان على اربعة انحاء بالحاء المهملة
اي انواع فنكاح منها وهو الاول نكاح الناس اليوم يخطب الرجل وليته او
ابنته للتزويج لا للشرك فيصدقها بضم الياء وسكون الصاد اي يعين
صداقها ويسمي مقداره فينكحها اي يعقد عليها ونكاح اخر وهو الثاني
كان الرجل يقول لامراته اذا طهرت من طمثها بفتح الطاء المهملة بعدها مثلثة
بضم الطاء المهملة وسكون الميم بعدها مثلثة
اي حيضها ليسرع علوقها ارسلي الى فلان رجل من اشرافهم فاستبضعي اي اطلبي
منه الباضعة وهي الجماع ليتحمل منه ويعتزلها زوجها ولا يمسها ابدا حتى
تبين حملها اصابها حامنها زوجها اذا اخت واما يفعل الزوج ذلك الاستطاع

رغبة

رغبة في نجابة الولد فكان هذا النكاح نكاح الاستبضاع ونكاح اخر وهو الثالث
يجتمع الرهط ما دون العشرة فيدخلون على المراة كلهم يصيبها بطوها فاذا حملت ووضعت
ومر ليال ولغيا بي ذر ومر عليها ليالي بعد ان تضع حملها ارسلت اليهم فلم يستطع رجل
منهم ان يمتنع حتى يجتمعوا عندها يقول لهم قد عرفتم بلفظ الجمع ولابي ذر عن الكشميهني
عرفتن تخاطب الواحد الذي كان من فعلهم وقد ولدت بنتا التكلة فهو ابنك يا فلان
تسمي من احبت باسمه فيلحق به بفتح اليا والحا اي بالرجل الذي تسميه ولدها فرفع
لا يستطيع ان يمتنع به ولابن عساكر وابي ذر عن الكشميهني منه الرجل الذي تسميه
ونكاح الرابع بالاضافة اي ونكاح النوع الرابع وهو من اضافة الشيء لغيره على
راي الكوفيين يجتمع الناس الكثير فيدخلون المراة بطوعها لا تمتنع ممن ولابي
ذر لا يمنع من جاءها من وطيها وهن البغايا جمع بغي وهي الزانية لن ينصبن
بكسر الصاد على ابوابهن رايات يكون علما بفتح اللام علامة لمن ولابي ذر عن الكشميهني
لمن اراد هن دخل عليهن فيطاهن فاذا حملت احداهن ووضعت حملها جمعوا لها
الناس ودعوا لهم القافة بالقاف وتخفيف الفا الذين يلحقون الولد بالوالد بالاثار
الخفية ثم الحقوا ولدها بالذي يرون بالقاف بفوقيه بعدها الف فطاء مهملة اي
النصق ولابن عساكر وابي ذر عن الكشميهني فالتوطيه الحقته ودعي ابنه لا يمتنع
من ذلك فلما بعث صلى الله عليه وسلم بالحق هدم نكاح اهل الجاهلية كله ما ذكرته
وغيره الا نكاح الناس اليوم وهو ان يخطب الى الولد ويزوجه كما سبق وبهذا الحديث
اخرجه ابو داود في النكاح وبه قال حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن ابيه عن
عايشة رضي الله عنها في تفسير قوله تعالى وما يتلى عليكم في الكتاب في
يتامى النسا اللاتي لا تؤتونهن ما كتب لهن وترغبون ان تنكحوهن قالت
هذا في اليتيمة التي تكون عند الرجل وفي نخسير النساء وليها وارثها فعلها
ان تكون شريكته في ماله وهو اولي بها فيرغب عن ان ينكحها بفتح اليا ان يتزوج
فيعضلها بضم الضاد المعجمة اي يمنعها ان تتزوج غيره لمالها ولا ينكحها غيره
بفتح التا كراهة نصب على التعليل مضاف الى المصدر وهو قوله ان يشركه
احد من ان يتزوجها في مالها زاد في سورة النساء فنزلت هذه الاية وبه
قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا هشام هو بن يوسف الصنعاني
قال اخبرنا معمر هو بن راشد قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم بن شهاب
قال اخبرني بالتوحيد سالم ان اباه بن عمر اخبره ان اباه عمر بن الخطاب رضي
الله عنه حين نامت حفصه بنت عمر بن حذافة خنيس السهمي وكان من
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من اهل بدر وتوفي بالمدينة من جراح نالته
في سبيل الله فقال عمر لقيت عثمان بن عفان فعرضت عليه تزوج حفصة
فقلت ان شئت انكحتك حفصة فقال سانظر في امري اتوفكر فيه فلبثت

ليالي ثم لقيني فقال به الي ان لا انزوج يومي هذا قال عمر فلقيت ابا بكر فقلت ان
شئت انكحتك حفصة الحديث الذي تقدم بتمامه قريبا والمراد منه هنا قوله ان شئت
انكحتك حفصة وبه قال حدثنا احمد بن ابي عمرو حفص النيسابوري قاضيها
قال حدثني بالتوحيد ايضا ابراهيم بن طهمان عن يونس بن عبيد البصري عن
الحسن البصري انه قال في تفسير قوله تعالى فلا تعضلوهن قال حدثني
بالافراد معقل بن يسار بالسين المهملة المخففة المزني انها نزلت فيه قال
زوجت اختا لي اسمها جميل بضم الجيم وفتح الميم بنت يسار بن عبد الله المزني
وقيل اسمها ليلى قاله المنذري تبعا للسهيلي في مبهمات القرآن وعند ابن اسحاق
فاطمة فيكون لها اسمان ولقبان واسم من رجل اسمه ابو البداح بفتح الموحدة
والدال المهملة المشددة وبعد الالف حاء مهملة بن عاصم ان عدي القضاعي حليف
الانصار كما في احكام القرآن لاسماعيل القاضي واستشكله الذهبي بان ابا
البداح تابعي على الصواب قال في الفتح ويحتمل ان يكون اخر فقد جزم بعض المتاخرين
بان البداح بن عاصم فطلقها حتى اذا انقضت عدتها من جار رجل يخطبها
من اجلها فقلت له زوجتكها وافرشتك ولابي دور وافرشتك ابي جعلتها
لك فراشا واكرمتك بذلك فطلقها ثم جئت تخطبها لا والله لا تعود اليك ابدا
وكان رجلا لا باس به اي جدا وكانت المراة جيل يريد ان يرجع اليه فانزل الله تعالى
هذه الاية فلا تعضلوهن الاية وهذا ظاهر ان العضل يتعلق بالاولياء فقلت
الان افعل يا رسول الله قال فزوجها اياه بعقد جديد ورواية الثعلبي فاتي
او من باسه فانكحها اياه وكفر عن يمينه وهذا الحديث من اقوى الادلة واصرحها
على اعتبار الولي والا لما كان لعضله المعنى ولانها لو كان لها ان تتزوج نفسها
لم يجئ الي اخيها ومن كان امره اليه لا يقال ان غيره منعه منه قال ابن المنذر ولا اعلم
عن احد من الصحابة خلاف ذلك وبهذا يا

بالتنوين اذا كان الولي في النكاح هو الخاطب كابن العم هل يزوج نفسه
او يزوجه ولي غيره اختلف في ذلك فقال الشافعي اذا اراد الولي تزويجها
كابن العم لم يجز لولي الطرفين ان يزوجه من في درجته كابن عم اخر فان لم يكن زوج القاضي
تزويجها زوجة قاضي اخر بمحل ولايته اذا كانت المراة في عمله او يستخلف من
يزوجه ان كان له الاستخلاف وخطب المغيرة بن شعبة بن مسعود بن معتب
من ولد عمرو بن ثقيف امراة هي ابنة عمه عروة بن مسعود هو اولى الناس بها
في ولاية الانكاح فامر رجلا هو عثمان بن ابي العاص فزوجه اياها لانه ابن عم اعلا
لا يجتمع معهم الا في جدهم الاعلى ثقيف لانه ولد جشم بن ثقيف وهو الاثر وصله
وكيع في مصنفه والبيهقي من طريقه وكذا سعيد بن منصور وقال عبد الرحمن
بن عوف فيما وصله بن سعد لام حكيم بفتح الحاء المهملة بنت قارظ بالقاف وبعد الالف
تراكسوره فظامجة بن عبيد حليف بني زهرة وكانت قالت له قد خطبني غيرك فزوجني

ايهم رايت اتجعلين امرك الي بشديد اليا قالت نعم قالت قد تزوجتك قال بن ابي ذيب
فجاز نكاحه وقال عطا هو بن ابي رباح فيما وصله عبد الرزاق عن بن جريج قالت قلت
لعطا اتراه خطبها بن عم لها لا رجل غيره قال ليشهد بالتخيير والجزم على الامر لقد
تلجتك اولبامر رجلا من عشيرتها ان يزوجها له مع كونه ابعد ولفظ عبد الرزاق
قال فليشهد ان فلانا خطبها واني اشهدكم اني قد انكحته قال سهل فيما سبق موصولا
قالت امراة للنبي صلى الله عليه وسلم اهب لك نفسي فقال رجل يا رسول الله ان لم تكن
بالمشاة الفوقية لك بها حاجة فزوجنيها فزوجها له عليه الصلاة والسلام وكان
خطبها له وبه قال حدثنا بن سلام محمد قال اخبرنا ابو معاوية محمد بن حازم قال حدثنا
هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها في تفسير قوله عز وجل
ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن الى اخر الاية قال عروة قالت عايشة
هي اليتيمة التي تكون في حجر الرجل بفتح الحاء المهملة وسكون الجيم قد
شركته بفتح المعجمة وكسر الراي ماله فيرغب عنها ان يتزوجها ويكره ان يزوجها
غيره فيدخل عليه في ماله فيحبسها فنهاهم الله عن ذلك فان قلت ما وجه المطابقة
اجيب في قوله فيرغب عنها ان يتزوجها لانه اعم من ان يتولى ذلك بنفسه
او بامر غيره فين وجه وبه احتج محمد بن الحسن لان الله لما عاتب الاولياء في ترغبهم
من كانت قليلة المال والجمال دل على ان الولي يصح منه تزويجها من نفسه اذ لا يعاتب
احد على ترك ما هو حرام عليه انتهى من الفتح وبه قال حدثنا احمد بن المقدام
بميمين الاولى مكسورة بن مسلم العجلي البصري قال حدثنا فضيل بن سليمان
البصري قال حدثنا احمد بن المقدام ابو حازم سلمة بن دينار قال حدثنا
سهل بن سعد الساعدي كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم جلوسا فجاءته امراة تعرض نفسها
عليه صلى الله عليه وسلم فحفض فيها النظر بتشديد الفاء ولابي ذر عن الحموي والمستملي الجرمي
بالموحدة والصاد المهملة بدل النون والطاء المعجمة ورفعه فلم يردها بضم اليا وكسر الزا
وسكون فقال رجل من اصحابه زوجنيها يا رسول قال اعندك هل عندك من شي بمهرها اياه قال ما عندي من شي قال ولا خاتما من حديد ولابي ذر ولا
خاتم بالرفع اي ولا عندك خاتم من حديد قال الرجل ولا الجد خاتما ولابي ذر ولا خاتما
من حديد ولكن اشق برد في هذه فاعطيها بضم الهمزة النصف قال لا وفي الرواية
السابقة ما تصنع بازارك ان لبسته لم يكن عليها منه شي وان لبسته لم يكن عليك شي قال
هل معك من القرآن شي قال نعم قال اذهب فقد زوجتكها بما معك من القرآن
قال في فتح الباري ووجه من هذا الحديث يعيني لمناسبة الترجمة الاطلاق ايضا لكن
انفصل من منع ذلك بانه معدود من الخصايص من خصايصه ان يزوج نفسه وبغير
ولي ولا شهود ولا ادلة استدان لفظ الهبة باب جواز نكاح
الرجل ولده الصغار بفتح اوله واللام اسم جنس شامل للذكر والانثى لقوله ولابي ذر
لقول الله فجعل عدتهن والتي لم يحضن اي من الصغائر فجعل عدتهن ثلاثة اشهر
فدل على ان نكاحها قبل البلوغ جايز وحذف في الاية قوله فعدتهن ثلاثة اشهر

لدلالة المذكور عليه قال في الكشاف وهذا من مواطن حذف الخبر واختلف في تقديره فقدره الزمخشري وابن مالك جملة وقدره اخرون مفردا والاكثرون على تقدير موخر المعرد وقدره بن عبد السلام مفردا تقدم اي ولذلك اللاي لم يحضن وحمل منه والمحصنات من المومنات اي حل لكم وكذلك المحصنات من المومنات من المومنات وقيل ان هذه الاية لاحذف فيها والتقدير واللاي ييسن من المحيض من نسايكم ان ارتبتم واللاي لم يحضن فعدتهن ثلاثة اشهر فقدم واخر وبه قال حدثنا محمد بن يوسف البيكندي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم تزوجها من ابي بكر رضي الله عنه وبني بت ست سنين واوخلت عليه بضم الهمزة مبنيا للمفعول وبني بت تسع من السنين ومكثت بفتح الكاف وضمها عنده تسعا فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمرها ثمانية عشر سنة

باب تزويج الاب ابنته من الامام الاعظم

قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه مر سبق موصولا خطب النبي صلى الله عليه وسلم حفصة فانكحه اياها وبه قال حدثنا علي بن اسد بتشديد اللام المفتوحة العبدي البصري قال حدثنا وهيب بضم الواو مصغر ابن خالد البصري عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم تزوجها وبني بت ست سنين الواو للحال وعلي بها وبني بت تسع سنين قال الجوهري بنى على اهله بنا اي زفها والعامة تقوله بنى بامراته والاصل فيه ان الداخل باهله يضرب عليها قبه قبل دخوله فيها فقيل لكل داخل على اهله بان وعليه كلام الراوي واجاب الطيبي بقوله ان ذكر ذلك بالاستعمال بني عليها بمعنى زفها في بدء الامر كناية فلما كثر استعماله في الزفاف فهم منه يعني الزفاف وان لم يكن ثمة بناء اي بعد بني ان ينتقل من المعنى الثاني الى ثالث فيكون بمعنى اعرض بها قال ويوضح هذا ما قاله صاحب المحرر اصله ان المحرر كان يبني على اهله لبله الزفاف حبا ثم كثر حتى كني به عن الوطي وعن بن بن دريد بنى بامراته باكا عرس بها قال ولابي ذر فقال هشام اي بن عروة بالسند السابق وانبيت بضم الهمزة مبنيا للمفعول انها اي عايشة كانت عنده صلى الله عليه وسلم تسع سنين ثم توفي صلى الله عليه وسلم

باب

بالتنوين السلطان ولي لمن لاولي لها بقول النبي اي بسبب قول النبي ولابي ذر لقول النبي باللام بدل الوحدة اي لاجل قول النبي صلى الله عليه وسلم زوجناكها بنون العظمة بما معك من القران وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه انه قال جاءت امراة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت اني وهبت من نفسي اي وهبت نفسي ممن زايدة ولابي الوقت وهبت منك نفسي بلام التحليل استفهمت هنا في قليك المنافع اي وهبت امر نفسي لك فقامت قياما طويلا تطويلا نعت لمصدر محذوف وسمي مصدرا لان المصدر هو اسم الفعل او عدده او ما قام مقامه او ما اضيف اليه وهذا قام مقام المصدر سمي باسم ما وقع موقعه وقوله فقامت عطف على وهبت فقال رجل يا رسول الله زوجنيها ان لم تكن بالعوقية لك بها حاجة قال عليه الصلاة والسلام ولابي ذر فقال

هل

هل عندك من شيء تصدقها اياه ومن زايدة في المبتدا والخبر متعلق الظرف وجملة تصدقها في موضع صفة لشيء ويجوز فيه الجزم على جواب الاستفهام وتصدقها يتعدى لمفعولين الثاني محذوف اي اياه وهو العايد من الصفة على الموصوف قال الرجل ما عندي الا ازاري فقال النبي صلى الله عليه وسلم له ان اعطيتها اياه جلست لا ازار لك جواب الشرط ولا نافية وازار اسم لكن مبني مع لا ولك يتعلق بالخبر اي ولا ازار لك نافية ولا يتعلق بالجزاء ولا ازار كاين لك فالتمس شيئا فقال ما اجد شيئا فقال عليه السلام التمس ولو كان الملتمس خاتما من حديد فطلب فلم يجد ذلك فقال صلى الله عليه وسلم له امعك من القران شيء قال نعم معي سورة كذا فيما سبق تكرير ذلك ثلاثا لسورها لها في فوايد تمام انها تنشط من المفصل وقيل غير ذلك مما سبق ذكره فقال زوجناكها بنون العظمة بما معك من القران والمطابقة بين الترجمة والحديث ظاهرة وفي حديث عايشة عند ابي داود والترمذي وحسنه وصححه ابو عوانة وابن خزيمة وابن حبان والحاكم مرفوعا ايما امراة نكحت بغير اذن وليها فنكاحها باطل الحديث وفيه السلطان ولي من لاولي له ولكنه لما لم يكن على شرط المولف استنبط الحكم من قصة الواهبة والا يزوج السلطان الا بالغة بكرا عند عدم وليها الخاص او عيبه الاقرب مسافة القصر وهل يزوج بالولاية الغاية او النيابة الشرعية وجهان حكاهما الامام وافتى البغوي منهما بالاول قال لانه كان بالنيابة لما زوج مولية الرجل منه ومن فوايد الخلاف انه لو اراد القاضي نكاح من غاب وليها ان قلنا بالولاية زوجة وان احتة نوابه او قاض اخر او بالنيابة لم يجز ذلك هذا باب

باب

بالتنوين لا ينكح الاب بضم التحتية وكسر الكاف من الانكاح وغيره من التكرير لا وليا الكر والثيب الا برضاها سواء كانتا كبيرتين او صغيرتين كما هو ظاهر حديث الباب وبه قال حدثنا سعاد بن ضمالة بفتح الضاد وتخفيف الميمة قال حدثنا هشام الدستوائي عن يحيى بن ابي كثير ابا نصر عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة رضي الله تعالى عنه حدثهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تنكح الايم بضم الفوقية وفتح الكاف مبنيا للمفعول وفتح الحا على انه نافية فيه خبر بمعنى النهي وبالجزم كسر لالتقا الساكنين على انها ناهية والاولي ابلغ والايم بتشديد التحتية المكسورة في الاصل التي لا زوج لها بكرا كانت او ثيبا مطلقة كانت او متوفى عنها والمراد بها التي زالت بكارتها باي وجه كان سواء زالت بنكاح صحيح او شبهة او فاسد او زنا او بوثبة او باصبع او غير ذلك لانها حينئذ مقابلة للبكر ولا تنكح البكر حتى تستاذن اي تطلب اذنها وفرق بينهما لان الاول لا بد فيه من لفظ والاذن يكون بلفظ وغيره قالوا يا رسول الله وكيف اذنها اي البكر قال ان تسكت لانها قد تستحي ان تفصح واختلف فيما اذا سكتت وظهرت منها قرينة السخط كالبكا او الرضى كالتبسم فعند

شبكة الألوكة www.alukah.net

المالكيه ان ظهرت منها قرينة الكراهة لم تزوج وعند الشافعيه لا يزوج كذا لا ان وقع
مع البكر صياح ونحوه وهذا الحديث وعند الحديث اخرجه ايضا في ترك الحيل وسلم
في النكاح وكذا النسائي وبه قال حدثنا عمرو بن الربيع بن طارق بفتح العين
وسكون الميم الهلالي المصري قال اخبرنا ولابي ذر عن الحموي والمستملي حدثنا
الليث بن سعد الامام عن ابي ابي مليكة عبد الله عن ابي عمرو بفتح العين
وكوان مولى عايشه عن عايشه رضي الله عنها انها قالت يا رسول الله ان البكر
تستحي ان تفصح به ولابي ذر تستحي بيا بين قال عليه الصلاة والسلام رضاها
صمتها اي سكوتها وظاهر الحديث انه ليس للولي تزويج مولينه من غير استيذان
ومراجعة والاطلاع على انها راضية بصريح الاذن او سكوت من البكر والعلما
في هذا المقام تفصيل واختلاف واتفقوا على انه لا يجوز تزويج الثيب البالغة
العاقلة الا باذنها والبكر الصغيرة يزوجها ابوها اتفاقا ايضا واما الثيب
غير البالغ فاختلف فيها فقال مالك وابو حنيفة يزوجها ابوها كما يزوج البكر
وقال امامنا الشافعي وابو يوسف ومحمد لا يزوجها اذا زالت بكارتها بالوطء
لا بغيره لان ازالة البكارة يزيل الحيا الذي في البكر واما البكر البالغ فيزوجها
ابوها وكذا غيره من الاولياء واختلف في استيمارها والحديث يدل على انه لا اجبار
عليها للاب اذا امتنعت وهو مذهب الحنفية وقال مالك والشافعي واحمد
يزوجها واحتج بعمومه حديث الباب لانه جعل الثيب احق بنفسها من وليها فدل
على ان ولي البكر احق بها منها والحق الشافعي الجد بالاب وقال ابو حنيفة
في البنت الصغيرة يزوجها كل ولي فاذا بلغت ثبت لها الخيار وعن مالك يثبت الخيار
بالاب في ذلك وهي الاب دون بقية الاولياء لانه اقامه مقامه وقال الحنابلة
وللاب اجبار بناته الابكار مطلقا وتثبت لهما دون باقي الاولياء لانها تستحي واكثر

باب بالتنوين اذا زوج الرجل ابنته وهي كارهة فنكاحه مردود واذا كانت ثيبا

فنكاحه مردود واذا كانت ثيبا اتفاقا عن الايمه الاربعة وبه قال حدثنا
اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك هو بن انس الامام الاعظم
عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عبد الرحمن واخيه مجمع بضم الميم الاولى
وكسر الثانية مشددة بينهما جيم مفتوحة اخوه عين مهملة ابني يزيد
الزيادة بن جارية بالجيم الانصاري بن اخي مجمع بن حارثة الصحابي عن خنسا
بفتح الخا المعجمة وبعد النون الساكنة سين مهملة مهموزة ممدود بنت خذام
بكسر الخا وتخفيف الذال المعجمتين وفي الفتح بالدال المهملة الانصارية الاوسية
ان اباها زوجها وهي ثيب وكان زوجها الاول اسمه انيس بن قتادة كما عند
وقيل اسير كما في المبهمات للعقبلاني وانه مات ببدر وعند عبد
الرزاق ان رجلا من الانصار تزوج خنساء بنت خذام فقتل عنها يوم احد فانكحها ابوها
رجلا فكرهت ذلك ولم يسم الحافظ بن حجر على اسم الزوج الثاني نعم قال الواقدي

انه من بني مزينة وعند اسحاق انه من بني عمرو بن عوف فاتت رسول الله صلى الله
الله عليه وسلم زاد الاسماعيلي انها قالت انا اريد ان اتزوج عم ولدي وعند عبد الرزاق
ان ابي اتكحني وان عم ولدي احب الي فرد عليه الصلاة والسلام نكاحه والحاصل
النسائي من طريق الاوزاعي عن عطا عن جابر ان رجلا زوج ابنته وهي بكر فاتت
فاتت النبي صلى الله عليه وسلم فخرق بينهما فحمله البيهقي على انه كان زوجها غير
كفو اما اذا زوجها بكفو فانه ينفذ ولو طلبت هي كفوا غيره لانها مجبرة فليس لها
اختيار الازواج وهو احمل نظرها بخلاف غير المجبرة فانه لا يزوجها الا من عينته لان
اذنها شرط في اصل تزويجها فاعتبر بقيتها وبه قال حدثنا اسحاق بن راهويه
قال اخبرنا يزيد بن هارون قال اخبرنا يحيى بن سعيد الانصاري ان القاسم
ابن محمد بن ابي بكر الصديق حدثه ان عبد الرحمن بن يزيد واخاه مجمع بن يزيد
حدثاه ان رجلا يدعى خذاما بالخا والذال المعجمتين في الفرع انكح ابنته له نحو اي
نحو الحديث السابق قال في الفتح وقد ساق احمد لفظه عن يزيد بن هارون
بهذا الاسناد ان رجلا منهم يدعى خذاما انكح ابنته فكرهت نكاح ابيها فاتت
النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فرد نكاح ابيها فتزوجت ابا لبابة بن عبد
عبد المنذر فذكر يحيى بن سعيد انه بلغه انها كانت ثيبا

باب

تزويج اليتيمة التي مات ابوها ولم تبلغ لقوله تعالى وان بالواو ولابي ذر فان
خفتم ان لا تقسطوا في اليامى التي مات اباؤهم فلا تغروا عنهم واليتيم الانفراد
فانكحوا الاية قال في الكشاف فان قلت كيف جمع اليتيم وهو فعيل كمريض على يامى
قلت فيه وجهان ان يجمع على يتمى كاسير لان اليتيم من وادي الافات والاوجاع
ثم يجمع فعلى فعلى كاسارى ويجوز ان يجمع يتيما فعايل كجريب اليتيم مجرب الانما
كخوصاحب وفارس فيقال يتايم ثم يتامى يتامى كما قلب وحق هذا الاسم ان يقع على
الصغار لتقاصي الانفراد عن الاباء الا انه قد غلب ان يسموا به قبل ان يبلغوا مبلغ
الرجال فاذا استغنوا بانفسهم حين قام عليهم وانضوا كفاة يكفلوهم عنهم وتيقون
عليهم زال عنهم هذا الاسم واما قوله عليه الصلاة والسلام لا يتم بعد الحلم ما هو
تعليم شريعة لانه يعني اذا احتلم لم تجز عليه احكام الصغار انتهى واذا قال الولي للخاطب
ما سمك مهرها اياه فقال سمي كذا وكذا او تخلل كلام نحو ذلك بين الايجاب والقبول او بشا
كلامهما بعد قوله للولي زوجنيها ثم قال الولي زوجتكها مهرها بضم الصور الثلاثة ولا
يضر ذلك لاتحاد المجلس في السابق واللاحق لكن في استخراج الحكم المذكور منه نظر لانها واقعة عين
ان يكون قبل سعت الايجاب ومذهب الشافعي اشتراط القبول فورا فلا يضر
فصل يسير فلو حمد الله الولي وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم واوصى بتقوى الله ثم قال زوجتك
فلانة فقال الزوج الحمد لله وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم قدمة القبول
فلا يقطع الموالاة بينهما والخطبة من الاجنبي كهي من ذكر فيحصل بها الاستحباب ويصح

سها العقد فان طال الذكر الفاصل بين الايجاب والقبول او تخلل بينهما كلام يسير
اجنبي عن العقد لم يتعلق به ولم يستحب بطل العقد لاشعاره بالاعراض فيه
قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو بن ابي حمزة عن
الزهري محمد بن مسلم وقال الليث بن سعد الامام فيما سبق موصولا في باب
الاكفاء في المال حدثني بالافراد عقيل هو بضم العين مصغرا بن الضحاك الزهري
عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها قال لها يا ابنة اختي
ذر فان هكذم ان لا تقسطوا في اليتامى الى ما وللاربعة ذر في قوله ما ملكت ايمانكم قالت عائشة ثاني اختي
اسمها بنت ابي ابي بكر هذه اليتيمة يكون في حجر وليها ذا دفي الشركة يشركه في ماله
فيرغب في جمالها ومالها ويريد ان يقسط من صداقها فنهوا
بضم النون والهاء وامروا ان ينكاح من سواهن عن نكاحهن الا ان يقسطوا لهن في الكمال العدل
سورة امنا لهن وامروا بنكاح من سواهن من النساء قالت عائشة
المستفتي وللاربعة ذر فاستفتى الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك
اي بعد نزول اية وان خفتم فانزل الله تعالى ويستفتونك في النساء الى وترغبون
وللاربعة ذر اي قوله وترغبون ان تنكحوهن سقط ان تنكحوهن لغير ابي ذر فانزل الله
لهم هذه الاية ان اليتيمة اذا كانت ذات مال وجمال يرغبون في نكاحها وشبهها والصداق
الذي هو غير صداقها مثلها واذا كانت مرغوبا عنها في قلة المال والجمال تركوها فلم
يتزوجوها واخذوا غيرها من النساء قالت عائشة فكما يتركونها حين يرغبون عنها
فليس لهم ان ينكحوها اذا رغبوا فيها الا ان تقسطوا لها وتعطوها حقها الاوفى
من الصداق وهذا المتن لفظ رواية ابي شعيب وفيه دلالة على ان للولي غير الاب
ان يزوج اليتيمة دون البلوغ بكرا كانت او ثيبا لان اليتيمة هي التي دون البلوغ ولا اب
لها بكرا كانت او ثيبا وقد اذن في نكاحها بشرط ان يقسط من صداقها وقد اختلف
في ذلك فقال اصحاب ابي حنيفة يصح النكاح ولها الخيار اذا بلغت في فسخ النكاح
واجازته وقال الشافعي فاسد لان النبي صلى الله عليه وسلم قال اليتيمة تستامر
واليتيمة كما مر ليس للصغيرة التي لا اب لها وهي قبل البلوغ لا عبرة باذنها وكانه
صلى الله عليه وسلم شرط بلوغها فمعناه لا تنكح حتى تبلغ وتستامر وعند الترمذي
وقال حسن صحيح لا تنكحوا اليتامى حتى تستامروهن هذا باب
بالتنوين اذا قال الخاطب للولي زوجني بنتك فقال الولي فزوجتكها بكذا وكذا جاز
النكاح وهل للزوج ان يقبل او قبلت فيقبل وهو ذلك وهذا مذهب الشافعي
وجوزه الاوزاعي والحاكم ولعوله في حديث الباب زوجتكها فقال زوجتكها بما
معك من القرآن ولم يقل انه قال بعد ذلك فقبلت نكاحها وبه قال حدثنا ابو اليمان
محمد بن العقل السدوسي قال حدثنا حماد بن زيد عن ابي حازم سلمة بن دينار
عن سهل الساعدي وللاربعة ذر رضي الله عنه ان امراة اتت النبي صلى الله عليه وسلم
فعرضت عليه نفسها فنظر اليها اليوم في النساء وللاربعة ذر عن الكشميهني

باب النسا

بالنساء من حاجة فقال رجل يا رسول الله زوجنيها قال ما عندك تصدقها قال ما عندي شيء
قال عليه السلام اعطها صداقا ولو كان خاتما من حديد قال ما عندي شيء وهذه الجملة
من قوله اعطها الى هنا ثابتة في رواية ابي ذر قال صلى الله عليه وسلم فما عندك من القرآن
قال كذا وكذا قال عليه السلام فقد ولابي ذر فقال قد ملكتكها وللاكثرين
زوجتكها بما اي بتعليمك اياها ما معك من القرآن ولم يرد الله قال فقلت بعد ذلك
الكتفا بقوله اولا زوجنيها كما مر مستلم في الانعقاد وبصيغة الامر لو قال تزوج ابنتي او تزوجني
فيقول الخاطب تزوجتها فلو قال زوجني ابنتك او تزوجتها او اتتزوج ابنتي او تزوجني
لا ينعقد لانه استفهام هذا باب بالتنوين لا يخاطب الرجل
على خطبة اخيه بكسر الخاء المعجمة حتى ينكح او يدع وبه قال حدثنا ابن ابراهيم
الحنظلي البلخي قال حدثنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز ولابي ذر عن الكشميهني
عن بن جريج فقال سمعت نافعا يحدث ان بن عمر رضي الله عنهما كان يقول نهى
النبي صلى الله عليه وسلم ض نهى تحريم ان يبيع بعضكم على
بيع بعض ولا يخطب الرجل بالرفع على النفي على خطبة اخيه المسلم حتى يترك الخاطب قبله
التزويج او يأذن له الخاطب والاول سواء كان مسلما ام كافرا محرما وذكر الاخ جري
على الغالب ولانه اسرع امتثالا والمعنى في ذلك فيه ما فيه من الايذاء والتقاطع وفي
معنى الاذن ما لو ترك او طال الزمان بعد اجابته بحيث يعد معرضا او غاب زمنا يحتمل
به العذر او رجعوا عن اجابته والمتجه في التحريم اجابتها ان كانت غير مجبرة او اجابة
الولي المجبر ان كانت مجبرة او اجابتها معا ان كانت الخاطب غير كفو واجابة السيد او
السلطان في الامة غير المكاتبة كتابة صحيحا بنسبة للسيد وبه قال حدثنا
يحيى بن بكير بضم الموحدة مصغرا قال حدثنا الليث بن سعد عن جعفر بن ربيعة ض
عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز انه قال قال ابو هريرة رضي الله عنه
باسكان بضم المثلثة اي يردي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اياكم والظن اي احذروا
الظن السوء فان الظن السوء اكذب الحديث ولا تحسسوا بالجيم لا تبحثوا عن العورات
ولا تجسسوا بالمهملة لا تسمعوا لحديث القوم ولا تنافسوا بل تحابوا وكونوا اخوانا
الافوان في جلب السعة ودفع المعرة ولا يخطب الرجل امراة على خطبة اخيه اذا اجيب
احد لينكح المخطوبة او يترك نزوجها قال شارح المشكاة رحمه الله تعالى
حتى غاية التي فتوهم ان بعد النكاح لا يكون الخطبة منهيا عنها وبعد النكاح لا يتصور
الخطبة فكيف معنى حتى واجاب بانه من باب التعليق بالمحال يعني اذا استقام
ان يخطب بعد النكاح جاز وقد علم انه لا يستقيم فلا يجوز ويجوز ان يكون
حتى بمعنى في واو بمعنى الى وضمير ينكح راجع الى الرجل وجي يترك الى اخيه والمعنى
لا يخطب الرجل على خطبة اخيه لكي ينكحها الى ان يتركها اخوه انتهى واذا عقد الثاني
صح مع الحرمة وقال الشيخ خليل من المالكية يحرم خطبة رابعة لمعتدة فاسق ولو لم يعقد
صداق وقال شارحه وتفسير ذلك فيما يرى ان يخطب الرجل المراة ويركن اليه

وتتفقان على صداق وقد تراضيا فتلك التي نهي ان يخطبها على خطبة اخيه ولم يبين بذلك اذا خطب ولم يوافقها امراة ولم تركن اليه وتدله لخير فاسق اختارا ما اذا ركنت لفاسق فان خطبها لا يحرم فان خطب ولم يدخل فسخ وهو المشهور عن مالك فان دخل فقي النكاح وبين ما مضى وقال بن زرقون وعنه ان يفسخ على كل حال وعنه انه لا يفسخ اصلا وان كان عاصيا وقال بن قاسم ويوجد من خطب على خطبة اخيه حكاه في النوادر والغيبة باب يعتبر

كتاب الخطبة بكسر الخاء وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو بن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد سالم بن عبد الله انه سمع اباه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يحدث ان اباه عمر بن الخطاب رضي الله عنهما حين تامت حفصة بنت عمر بن خنيس بن حذافة السهمي قال عمر لقيت ابا بكر الصديق فعلت له ان شئت انكحتك حفصة بنت عمر فلبث ليالي ثم خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم فلقيني ابو بكر فقال انه لم يمنعني ان ارجع اليك فيما عرضت علي الا اني قد علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ذكرها فلم اكن لافشي سر رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو تركها لنكحتها قال بن بطال تقدم في الباب السابق تفسير ترك الخطبة صريحا في قوله حتى ينكح او يترك وحديث الباب في قصة حفصة لا يظهر منه تفسير ترك الخطبة لانه عمر لم يكن علم ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب حفصة فضلا عن التراكن فكيف يوقف ابي بكر عن الخطبة او قبولها من الولي ولكنه قصد معني دقيقا علم ان النبي صلى الله عليه وسلم اذا خطب الي عمر انه لا يرده بل يرغب فيه ويشكر الله على ما انعم عليه به من فك علم ابي بكر بعض الحال مقام الركون والتراضي فكله يقول كل من علم انه لا يصرف اذا خطب لا ينبغي لاحد ان يخطب على خطبة تابعه اي تابع شعيب بن ابي حمزة يونس بن يزيد فيما وصله الدارقطني في العلل وموسى بن عقبة فيما وصله الذهلي في الزهريات وابن ابي عتيق هو محمد بن عبد الله بن ابي عتيق الصديقي التيمي فيما وصله الذهلي ايضا عن الزهري محمد بن محمد بن مسلم بن شهاب وسبق حديث الباب في باب من هذا في باب عرض الانسان ابنته او اخته على اهل الخير وقوله باب استحباب الخطبة بضم الخاء قبل العقد وبه قال حدثنا قتيبة بفتح القاف بن سعيد قال حدثنا سفيان الثوري او بن عيينة عن زيد بن اسلم انه قال سمعت بن عمر يقول جاء رجلان من المشرق فخطبا فعجب الناس من بيانهما فقال ان من البيان سحرا

تحسينه وصرف التي من حقيقته كالسحر الذي هو تخييل لا حقيقة والمذموم منه ما يقصد به الباطل قال في فتح الباري وجه مناسبة الحديث للترجمة كانه اشار الى الخطبة وان كانت مشروعة في النكاح فينبغي ان لا يكون فيها ما يقتضي صرف الحق الى الباطل بتحسين وقال المهلب الخطبة في النكاح انما شرعت للخاطب ليسهل امره فتشبيه حسن التوصل الى الحاجة بحسن الكلام فيها باستنزال الموهوب اليه بالبيان بالسحر وانما كان كذلك لان النفوس طبعت على الالفة من وجوه السحر الذي في امر النكاح فكان حسن التوصل لدفع تلك الالفة وجهان من وجوه السحر الذي يصرف القلوب الى غير الحق انتهى والمستحب في النكاح اربع خطب خطبة من الخاطب قبل الخطبة بكسر الخاء وخطبة من المجيب قبل الاجابة وخطبتان قبل النكاح احداهما من الولي اصحاب الرأي وصححه قبل الايجاب والاخرى من الخاطب قيل القبول لحديث كل امر ذي بال ولخروج اصحاب السنن وصححه ابو عوانة وابن حبان موقوفا على بن مسعود واذا اراد احدكم ان يخطب امرأة او غيرها فليقل الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا وسيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل الله فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه يا ايها الذين امنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وانتم مسلمون يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة الآية واتقوا الله الذي تساءلون به والارحام ان الله كان عليكم رقيبا الآية يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا الآية قوله عظيما وحسنه الباب اخرجه ايضا في الطب وابو داود في الادب والترمذي في البر باب حسن الخلق والسخاء وما يكره من البخل والفحش في الكلام وصححه وقد تفتح ضاد الذم في الولد من عطف العام والخاص حيا بان شاء الله تعالى في باب الوليمة حق هو قال حدثنا محمد هو بن سنجر قال حدثنا يونس بن محمد بضم المثناة وفتح النون المؤدب المعجمة بن لاحق البصري قال حدثنا حماد بن سلمة بن دينار ابو سلمة الخزاز البصري قال حدثنا حميد بن ابي حميد الطويل واسم ابي حميد تيرويه بضم التاء المثناة من فوق وكسر الراء وفتح الموحدة وتشديد التحتية المكسورة ثم هاء ساكنة وقيل غير ذلك الطويل البصري قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه يقول جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فدخل بضم الدال وفتح الخاء المعجمة وفي رواية حماد بن سلمة عند بن ماجة فدخل بصيغة المضارع حتى بن علي وفي رواية حماد بن سلمة عند بن ماجة صبيحة عرس وكانت تزوجت ايما بن هذا البكر. فجلس عند ركبتي النبي صلى الله عليه وسلم مجلس المتكلم بكسر اللام اي يحادثه وقد كان من خصائصه صلى الله عليه وسلم جواز الخلوة للاجنبي والخلوة بها فجعلت جويرية تنبذ بعض بنات بالذال المعجمة والموحدة بعد النون اي يذكرن اوصاف من قتل اباهن يوم بدر بالثناء عليهم وتعديد محاسنهم بالكرم والشجاعة ونحو ذلك وكان الذي قتل يوم بدر صفوة بن عمرو وعوف ومعاذ احدهم ابوها والاخران

عاها فاطلقت الاتوة عليها تغليبا اه وفي المغازي حتى قالت احداهن احدى
الجواري وفيه بني بعلم ما يكون في غد فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم هذه المقالة
فان هذه افيح العيب عند الله لا يعلمها الا هو وايضا يحتمل ان يكون المنع ان
يوصف صلى الله عليه وسلم في اثنا اللعب واللهو اذ منصبه اجل واشرف من ان
يذكر الا في مجالس الحمد وقولي بالذي كنت تقولين من المدح والثنا فيه جواز
ذلك مالم يفض الى الغلو وفي هذا الحديث جواز ضرب الدف في النكاح وقد
قال الشافعي بجواز البراع والدف وان كان فيه جلجلة في الاملاك والختان
وغيرها وقيل يحرم المزمار والعراقي ويحرم الصناج الا ان يأتي بما هو
من شعار شاربي الخمر كالطنبور وساير المخارق الي الملاهي من الاوتار وا
لمزامير فيحرم استماله واستماعه قصدا فلو لم يقصد لم يحرم الطبل لا
لمكوبة وهي كبل طويل متسع الطرفين ضيق الوسط يضرب المخنثون
ولا يحرم ضرب الكف بالكف كما صرح به في الارشاد وغيره الا الرقص الا ان
يكون فيه تكسر وتثنى وهذا الحديث قد سبق في عدة مواضع ان
باب قول الله تعالى ولابي ذر عز وجل وآتوا النسا
صدقاتهن نحلة منصوب على نحلة كذا اذا اعطاه اياه ووهبه له عن طيبه
من نفسه نحلة ونحلا وانتصابها على المصدر لان النحلة والايتاء بمعنى
الاعطاء فكانه قال وانحلوا النساء صدقاتهن نحلة اي اعطوهن مهورهن
عن طيبة انفسكم قيل النحلة لغة الهبة من غير عوض والصداق يستحقه
المراة اتفاقا لا على وجه لا على وجه التبرع من الزوج اجيب بان عبيدة
قال عن طيبة نفس بالفريضة وقال ونا جه بن فتيبة وقال
الكلبي للخطاب في قوله الازواج واذا كان خطابا للهم فانما سماه عطيه
تزعيبا في ايتاء صداقها وقال بعضهم نحلة اسم للصداق نفسه وقال
آخرون استماعه بنا بما ايتماعلية فكان الصداق من هذه الجهة
لا مقابل له ولما لم يكن مقابلا في العقد وكان المهر بالجر عطفا على ما بعثته
واجب اقل ما يجوز من الصداق لقوله فقالي ولابي ذر عز وجل وآتيتم
احداهن قنطارا قال في الكشاف هو المال العظيم من قنطرت الشي
اذا رفعته فلا تاخذوا منه شيئا وقد روي ان عمر قام خطيبا فقال ايها الناس
لا تغالوا في صدق النسا فلو كان مكرمة في الدنيا او تقوى عند الله
لكان اولاكم بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اصدق امراة من نسائه
اكثر من اثنتي عشرة اوقية فقامت اليه امراة فقالت له يا امير المومنين لم
يمنعا هما عملة الله لنا وبانه يقول وآتيتم احداهن قنطارا فقال كل احد
افقه من عمر ثم قال لاصحابه يسمعون اقول مثل هذا فلا تنكرونه علي حتى

تزده

تزده عجل امراة ليس ذلك لك يا عمر ان الله تعالى يقول وآتيتم احداهن قنطارا فقال عمر
امراة خاصمت عمر فخصمته وقوله جل ذكره او نعرضوا لهن وقال سهل قال النبي صلى الله
عليه وسلم في قصة الواهبة لم يرد تزويجها التمس ولو خاتما من حديد والاية الاولى
دالة لاكثر الصداق والحديث لادناه وهل يتقدر ادناه ام لا يذهب الشافعي
والحنابلة الى ان متمول لقوله صلى الله عليه وسلم التمس ولو خاتما من حديد والضابط
كما جاز ان يكون ثمنا وعند الشافعي ان لا ينقص عن عشرة دراهم خروجا من خلاف
ابي حنيفة وان لا يزيد على خمس مائة درهم كما صدقة نسات النبي صلى الله عليه وسلم
ومن وجاته واما اصداق ام حبيبة اربعمائة دينار فكان من النجاشي اكراما له صلى الله عليه
له صلى الله عليه وسلم ويستحب ان يذكر المهر في العقد لانه صلى الله عليه وسلم لم يخل
نكاحا منه ولانه ادفع للخصومة وعلم من استحبابه ذكره في العقد جواز الخلو العقد
عن ذكره وللصداق اسما ثمانية مشهورة جمعت في قوله صداق ومهر نحلة وفريضة حبا
واجر ثم عقر علائق وقيل الصداق ما وجب بتسمية في العقد والمهر ما وجب
بغير ذلك وسمي صداقا لاشعاره بصدق رغبة بادلة في النكاح وفي حديث
ابي داود والعلائق قيل وما العلائق قال ما تراضى عليه الاهلون وقال
ابن الاثير واحد العلائق علاقة بكسر العين المهملة لانهم يتعلقون به عجل
الزوج والعقر والحبا بكسر الحا المهملة بعدها موحدة العطية بضم العين
وسكون القاف لغة اصل التي ومكانه فكان المهر اصل في ملك عصمة الزوجة
والحبا بكسر الحا المهملة بعدها موحدة العطية وفي الشرح الصداق هو
ما وجب بنكاح او وطي او تفويت بضع فهو الكرضاع ورجوع وبه قال حدثنا سليمان
ابن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد العزيز بن صهيب
بضم الصاد وفتح الهاء عن انس رضي الله عنه ان عبد الرحمن بن عوف تزوج امراة
هي بنت الحبير انس بن رافع بن امرء القيس بن زيد بن عبد الاشهل كما جزم
به الزبير بن بكار وغيرها مما سيأتي ان شاء الله تعالى على وزن نواه فراى اثر
صلى الله عليه وسلم بشاشة بفتح الموحدة والمعجمتين بينهما الف اي فرح الوس
وللاربعة العرس بها بحيم ولابي ذر عن الكشميهني شاشيه العرس قال
بن قرقول وهو تصحيف فساله صلى الله عليه وسلم فقال اني تزوجت امراة على
وزن نواه من ذهب قوادس ذهب واختلف في المراد بالنواة فقيل واحدة
نوى التمر كما يوزن الخروب وان القيمة عنها يومئذ خمسة دراهم وقيل ربع
دينار وضعف بان نوى التمر يختلف في الوزن فكيف يجعل معيارا وان
لفظ النواة من الذهب خمسة دراهم من الورق وجزم به الخطاب وبتعدده
رواية البيهقي عن قتادة ووزن نواه من ذهب قومت خمسة دراهم
من الذهب خمسة دراهم حكاه بن قتيبة وجزم به بن فارس واستبعده لانه يستلزم

ان يكون ثلاث مثاقيل وضعا وعن بعض المالكيه النواة عند اهل المدينة
ربع دينار ويشهد له قول انس عند الطبراني في الاوسط حزرناها ربع دينار
وعند الشافعي النواة ربع النش والنش نصف اوقية والاوقية اربعون
درهما فيكون خمسة دراهم بما استحللت الفروج على المعلم القران
وبغير ذكر صداق وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا
سفيان بن عيينة قال سمعت ابا حازم سلمة بن دينار يقول سمعت سهل
ابن سعد الساعدي رضي الله عنه يقول اتى النبي الغوم عند رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذ قامت امراة لم يقف علي اسمها قال وقول بن القطاع في الاحكام
انها خولة بنت حكيم او ام شريك يقال ان اسم الواهبة الواردة في قوله
تعالى وامراة مومنة ان وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم
وفي رواية فضيل بن سليمان كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم جلوسا فجاءت
امراة انها كانت جالسة في المجلس فقامت وعند الاسماعيلي انه كان في المسجد
فقالت يا رسول الله انها قد وهبت نفسها لك اي امر نفسها او نحو ذلك وان
فالحقيقة غير مرادة لان رقبة الحر لا يملك فكانها قالت امرك بيدك
صداق وكان الاصل ان يقال اني وهبت نفسي لك لكنه على طريق الالتفات
وفيه ان الهبة في النكاح من الخصايص لقولها ذلك وسكوته عليه الصلاة
والسلام فدل على جوازه له خاصة لقول الرجل زوجنيها ولم يقل تبوبها
الى مع قوله تعالى خالصة لك من دون المومنين فرضيتها لك برا منكوحة
بغير همز امر علي وزن افعل فالان عين الفعل ولامه حذفا فالان اصله
ارايئ على وزن افعل حذفت لام الفعل للجزم لان الامر مجزوم ثم نقلت
حركة الهمزة الرا للتخفيف فاستغني عن همزة الوصل فحذفت فبقي عيا ورا
ف ولبعضهم بالهمزة الساكنة بعد الرا وكل سايغ فلم يجبها صلى الله عليه
وسلم شيا ثم قامت اي الثانية فقالت يا رسول الله انها قد وهبت نفسها
لك فرضيتها لي فقام رجل من الانصار لم تتبين بن حجر علي تسميته وفي حديث
ابن مسعود عند الدارقطني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ينكح هذه
فقام رجل فقال يا رسول الله انكحنيها وعند النسائي من حديث ابي هريرة
جاءت امراة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضت نفسها عليه فقال لها اجلسي
فجلست ساعة ثم قامت فقال اجلسي بارك الله فيك اما نحن فلا حاجة لنا فيك
ولكن عليكيني امرك قالت نعم فنظر في وجوه القوم فدعا رجلا فقال اني اريد
ان ازوجك ان رضيت قالت فارضيت لي فقد رضيت قال هل عندك من شي تصدقها
فيه ان النكاح لا بد فيه من الصداق وقد اتفق علي انه لا يجوز لاحد ان يطاء جا
وهب له دون الرقبة بغير صداق وفيه ايضا ان الاول ذكر الصداق في العقد

لانه اقطع

قبل

لانه اقطع للنزاع وانفع للمراة لانه يثبت لها نصف المسمى ان طلقت الدخول قالا
نا في رواية هشام بن سعد قال فلا بد لها من شي قال عليه السلام اذهب فا
طلب ولو خاتما من حديد قال عياض لو تقللية ووهم من زعم خلافه ذلك قال
والاجماع على ان مثل الشي الذي لا يتمول ولا له قيمة لا يكون صداقا ولا يحل به النكاح
قال في الفتح فان ثبت هذا فقد خرق هذا الاجماع بن حزم حيث قال يجوز
بكل ما يسمى شيا ولو كان حبة من شعير ويويد ما ذهب اليه الكافة قوله
صلى الله عليه وسلم ولو خاتما من حديد لانه اورده مورد التقليل بالنسبة لما وقع
وفيه انه لا حد لاقل المهر ورد على من قال ان اقله عشرة دراهم ومن قال ربع
دينار لان خاتم الحديد لا يساوي ذلك قاله بن المنذر فذهب فطلب ثم جا فقال
ما وجدت شيا ولا خاتما من حديد زاد في رواية بن عيسان هنا فجلس الرجل
حتى اذا طال مجلسه قام فراه النبي صلى الله عليه وسلم فدعاه او دعي له
فقال له عليه الصلاة والسلام له ولابي ذر فقال هل معك من القران شي تحفظه
عن ظهر قلب قال نعم سورة كذا وسورة كذا وفي حديث ابي هريرة انه قال
سورة البقرة او التي تليها كذا بالواو وفي رواية ابي داود والنسائي وفي حديث
ابن مسعود سورة البقرة وسورة المفصل قال اذهب فقد انكحتكها بما
معك من القران وفي حديث بن عباس عند بن عمرين حبوبه في فوايده
قال هل تقرا القران شا قال نعم انا اعطيناك الكوثر قال اصدقها اياه وا
والظاهر ان بعض الرواة حفظ ما لم يحفظه الاخر او القصة متعددة وفي
الحديث ان بن مسعود تد انكحكها على ان تقرئها وتعلمها واذا رزقك
الله عوضا فيزوجها الرجل جعله على ذلك وفيه ان كل عمل يستاجر عليه
كتعليم قران وخياطة وخدمة يجوز جعله صداقا فان اصدقها تعليم
سورة من القران او جزء منه بنفسه اشترط تعيينه واشترط علم الزوج والولي
بالمشروط تعليمه بان يعلما عينه وسهولته او صعوبته والا وكلا او احدهما
من بعله ولا يشترط تعيين الحرف الذي يعلمه لها كالخراة نافع او ابي عمر ومثلا
فيعلمها ما شا فان عينه كلا منهما لحرن نافع معين مثلا فلو لم يحسن الزوج
التعليم كما شرط تعليمه لم يجز اصداقه الا في الذمة لعجزه في الاول دون
الثاني فتامر فيه غيره بتعليمها او يتعلم ثم يعلمها واذا تعذر التعليم لبلادة
نادرة او موت او مات والشرط ان يعلم بنفسه وجب مهر المثل فان طلقها
بعد ان علمها وقبل الدخول رجع عليها بنصف الاجرة وقال الحنفية الباء في قوله
بما معك من القران للسببية والمعنى كما وهبت نفسها منه صلى الله عليه وسلم وهبت
صداقها كذلك الموجل وقال بن المنير لما تحقق صلى الله عليه وسلم عجز الرجل سأله

هل سمي من القرآن شيء من القرآن لان القرآن هو المعنى الاكبر فلما ثبت له حظ منه ثبت حظ من النبي صلى الله عليه وسلم فزوجه وليس في الحديث اسقاط الصداق فلعله زوجه اياها بصداق وجدت مظنته وان لم توجد حقيقته واذا وجدت مظنة او شكر ان تحصل بفضل الله وانما استغنى عن جعله نصا المراة فلما اخبره انه يحفظ شيئا من القرآن علم ان الله لا يضيعها قال ولو فوضنا امراة فوضت امرها في التزوج لرجل لحظها منه من لا مال له ولكنه حامل للقرآن فزوجها منه نفسه بوعد الله لحامل كتابه بالغنى واقترابه هذا الحديث لكن جديرا بالصواب ويجعل الصداق في ذمته ويكون تفويضا ولا معنى للتفويض الا ما وقع في الحديث انتهى

باب المهر بالعروض

بضم العين والراجح عرض بفتح ثم سكون وهو ما يقابل النقد وخاتم من حديد من عطف الخاص على العام وبه قال حدثنا يحيى هو بن موسى البلخي المعروف بخت كما مر به بن السكن قال حدثنا وكيع عن سفيان الثوري عن ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل من الانصار قاله له يا رسول الله زوجنيها تلك المراة الواهبة نفسها تزوج ولو بخاتم من حديد وهذا الحديث ساقه مختصرا من رواية الثوري واخرجه بن ماجة من روايته ايضا اتم منه وللاسماعيلي اتم من بن ماجة والطبراني فصمت ثم عرضت نفسها عليه فصمت فلقد رايتها قائمة مليا تعرض نفسها عليه وهو صامت فقام رجل احسبه من الانصار وعند الاسماعيلي اعندك شيء قال لا قال انه لا يصلح وفيه غير ذلك مما يطول ذكره

باب الشروط التي تحل في النكاح

وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه تقاطع الحقوق عند الشروط وصله سعيد بن منصور عن عبد الرحمن بن غنم بلفظ قال كنت مع حديث خمس ركبتي ركبته فجاءه رجل فقال يا امير المومنين تزوجت امراة وشرطت لها دارها وابى ان يهاجر بها لامري او لشاني ان انتقل الى ارض كذا وكذا فقال لها شرطها فقال الرجل هلكت الرجال اذا لم تنشا امراة ان تطلق زوجها الا طلقت ما وصله في المناقب سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ذكر صهرا له هو ابو العاص بن الربيع فاثنى عليه في مصاهرته فاحسن الثناء قال حدثني فصدقني بتخفيف الدال ولابي ذر عن الحموي والمستملي وصدقني بالواو بدل الفاء ووعدني فوفى لي ولابي ذر عن الكشميهني فوفاني بالنون بدل اللام وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا الليث هو بن سعد الامام عن يزيد بن ابي حبيب المصري عن ابي الخير عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال احق ما اوفيتم من الشروط التي امر الله بها من المهر المشروط قوله ما استحللتم به الفروج وقوله ان توفوا بدل من الشروط

وقيل

وقيل المراد جميع ما تستحقه المراة بمقتضى الزوجية من المهر والنفقة وحسن العشرة فان الزوج التزمها بالعقد فكانها شرطت فيه هذا ان الشرط ان لم يتعلق به غرض كشرط ان لا تاكل الا كذا او تتعلق به غرض لكنه يوافق مقتضى النكاح كشرط ان ينفق عليها او يقسم لها لم يوثر في النكاح ولا في الصداق وان يوافق مقتضى النكاح فان لم يخل فمقصود العقد لشرط ان لا ينفق او لا يتزوج عليها ولا يسافر بها او لا ينضم لها او ان يسكنها مع ضرتها صح النكاح لعدم الاخلال بمقصوده ولانه لا يتاثر بفساد العوض فبفساد الشرط اولى لكن لها مهر المثل لا المسمى لفساد الشرط لانه ان كان لها فلم ترض بالمسمى وحده وان كان عليها فلم يرض الزوج ببذل المسمى الا عند سلامة ما شرطه فاذا فسد الشرط وليس وليس له قيمة يرجع اليها وجب الرجوع الى مهر المثل وان احل به لشرط ان يطلقها او بعد الوطي او ان له الخيار في النكاح قال الخطابي ولو شرط لها ان لا يتزوج عليها او انها لا يتوارثان او على ان النفقة على غير الزوج بطل للاخلال المذكور وفي قوله يصح ويبطل الشرط قال البغوي وغيره وهذا هو الاصح ووجهه ان الشرط المذكور لا يخل بمقصود العقد ولو شرط الزوج ان لا يطلقها فلا يبطل وقال احمد يجب الوفاء بالشرط مطلقا واما الشرط الذي يشترطه الولي ليقسم فقال الشافعي ان وقع في نفس العقد وجب للمراة مهر مثلها وان وقع خارجا عنه لم يجب وقال مالك ان وقع في حال العقد فهو جملة المهر وخارجا عنه فهو لمن وهب له وفي حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ايما امراة نكحت على صداق او حباء او عدة قبل عصمة النكاح فهو لها فما كان بعد عصمة النكاح فهو لمن اعطيه الحديث

باب الشروط التي لا تحل في النكاح

وقال بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تشترط المراة طلاق اختها قال في الفتح هذا اللفظ وقع في بعض طرق الحديث المرفوع عن ابي هريرة وبه قال حدثنا عبد الله بن موسى بضم العين بن باذام العبسي الكوفي قال عن زكريا هو بن ابي زائدة خالد او هو بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تحل لامراة تسال طلاق اختها في النسب او الرضاع او الدين او في البشرية لتدخل الكافرة او المراد العزة ولفظ لا يحل ظاهر في التحريم لكن حمل ما اذا لم يكن هناك سبب مجوز كرببته في المراة لا يسوغ سوى الاشتراك وفي العصمة وقصدت المضيعة المحضة الى غيرها من المقاصد الصحيحة وحمد على الترتيب والندب مع التصريح بالتحريم بعيد وفي مستخرج ابو نعيم لا يصلح لامراة ان يشترط طلاق اختها ولفظ الاشتراط تحصل تحصل المطابقة بين الحديث والترجمة وظاهر هذه الرواية التي فيها لفظ الشرط ان المراد الاجنبية فيكون الاخوة في الدين ويوضحه ما في

الحديث عن ابي هريرة عند ابن حبان لا تسال المراة طلاق اختها فان المسلمة اخت المسلمة
لتستفرغ صحفتها اي يجعلها فارغة لتفوز بحظها من النفقة والمعروف والمعاشرة
وهذه استعارة مستملحة تمثيلية شبه النصيب والبخت بالصحفة وحظوظها وعشوها
بما يوضع في الصحفة من الاطعمة اللذيذة ورشح الافتراق المسبب عن الطلاق
باستفراغ الصحفة عن تلك الصحفة عن تلك الاطعمة ثم ادخل الشبه في جنس
به واستعمل في الشبه ما كان مستعملا في المشبه به من الالفاظ قاله في شرح المشكاة
فيما قرانه فيه وفي حديث ابي هريرة عند البيهقي لا يسال المراة طلاق اختها
لتستفرغ انا اختها ولتنكح ولتتزوج الزوج المذكور من غير ان يشترط طلاق
التي قبلها فانما لها اي للمراة التي تسال طلاق اختها ما قدر لها في الازل وقد
اختلف في حكم ذلك فقال الحنابلة ان شرط لها طلاق ضرتها صح وقيل لا وهو الاظهر
واختاره جماعة ولذا حكم بصحته امته وعلى هذا القول بالصحة فان لم يف فلها الفسخ
وقال الشافعي يصح ولها مهر المثل وفي لها او لم يف والحديث يأتي في العتق ان شاء
الله تعالى بعون الله وقوته باب حكم الصغير المتزوج
رواه عبد الرحمن بن عوف عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما وصله اول البيوع وقال
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن حميد الطويل عن
انس بن مالك رضي الله عنه ان عبد الرحمن بن عوف جا الى النبي صلى الله عليه وسلم
وبه اثر صفرة من حلوق وهو طيب من زعفران وغيره معلق به من زوجته
فهو عبث مقصود والا فالتزعفر منهي عنه عند الشافعي والحنفية وقال
المالكية يجوز في الثوب دون البدن ونقله امامهم محمد رحمه الله عن علماء المدينة
وفيه حديث ابي موسى مرفوعا لا يقبل الله صلاة رجل في جسده شيء من حلوق
فسأله رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فاخبره انه تزوج امراة من الانصار
هي بنت الخيسر بفتح المهملتين بينهما تحتيتين ساكنة واخره راء واسم ابي بن
رافع الانصاري كما جزم به الزبير بن بكار قال عليه السلام له كم سقت اليها مهرا
قال عبد الرحمن سقت اليها زنة نواة من ذهب صفة لنواة قال بن دقيق في معنى
ذلك قولان احدهما ان المراد نواه من نوى التمر وهو نزر والثاني انه
عبارة عن قدر معلوم عندهم وهو دون خمسة دراهم والثاني ان يكون المصدق
دراهم بوزن نواة من ذهب قال وعلى الاول يتعلق قوله من ذهب بلفظ
زنة والثاني يتعلق بنواة قال بن فرحون اما تعلقه بوزن فلانه مصدر وزن
واما تعلقه بنواه فيصح ان يكون من باب تعلق الصفة بالموصوف اي نواة كائنة
من ذهب ويكون المراد اما عدد دراهم او يكون هي الموزون بها قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم له اولم امر للاستحباب من اولم والوليمة مشتقة
وهو الجمع لان الزوجين يجتمعان ولو بشاة لو هذه الاستيناف وانما هي للتقليل

اي

اي ان اقلها للموسر شاة ونحوه ما قد رعليه فقد اولم الحديث برمي ارامي صلى الله
عليه وسلم على بعض نسائه عدين من شعير وعلى صفيه بتمر وسمن واقط وهذا
الحديث اخرجه النسائي في النكاح هذا باب
بالتنوين بغير ترجمة وسقط لفظ باب للنسفي وبه قال حدثنا مسدد هو بن مسرهد
بن مسربل الاسدي ابو الحسن البصري الحافظ قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان
ابن شريك عن حميد الطويل عن انس انه قال اولم النبي صلى الله عليه وسلم بزينب بنت جحش
فاوسع المسلمين خبزا ولحما بخبيثة ساكنة بعد المعجمة المفتوحة وفي سورة الاحزاب
خبزا ولحما مخرج عليه السلام والقوم جالسون يتحدثون بعد ان اكلوا كما كان
يصنع اذا تزوج باتي حجراتهن المؤمنين يدعو لهن ويدعون له وسقط لفظ
له لغير ابي ذر بعد انصرف من الحجر فراى رجلين ممن حضر الولية فدنا حزا فرجع
عن يمينه فلما راى النبي صلى الله عليه وسلم رجع جاء رجلان لا ادري احدثته
او اخبر بخروجهما الحديث ساقه هنا مختصرا وسبق باطول منه بالاحزاب ولم
تظهر المناسبة بين الترجمة والحديث واجاب الحافظ بن حجر بانه لم يقع
في قصة تزويج زينب ذكر الصغرة فكانه يقول الصغرة للتزوج من الجايز
لا من الشروط لكل يتزوج واجاب العيني بان المطابقة من حيث الامر
بالوليمة السابق وفي هذا ذكرها في قوله اولم كذا قال فليتامل هذا
باب بالتنوين كيف يدعى المتزوج وبه قال حدثنا
سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد هو بن زيد عن ثابت هو البناني عن
انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم راى على عبد الرحمن بن عوف اثر صفرة
فقال ما هذا استفهام انكار لما سبق من النهي عن التزعفر قال اني تزوج امراة على وزن
نواة من ذهب فعلق في هذه الصفرة منها ولم افصد ذلك قال عليه الصلاة والسلام
بارك الله لك اولم ولو بشاة فيستحب الدعا للزوجين بالبركة عند العقد فيقال بارك الله
لك كما في الحديث وبارك عليك وجمع بينكما في خير كما في الترمذي وقال حسن صحيح انه
صلى الله عليه وسلم انه صلى الله عليه وسلم كان اذا رفا من تزوج قال بارك الله لك وعليك
وجمع بينكما في خير ويكره ان يقال بالرفا والبنين للنهي عن ذلك كما رواه بقي بن مخلد
من طريق غالب عن الحسن عن رجل من بني تميم قال كنا نقول في الجاهلية بالرفا والبنين فلما جا الاسلام علمنا نبينا قال فقولوا بارك الله لكم وبارك عليكم والرفا بكسر الراء
ويجدها قاصرة الا لغيام من رفات الحسوب ورفوته رفوا ورفا وهو دعا
للزوج الا لغيام والابتلاف واختلف في علة النهي عنه فقيل لانه من
الالفاظ الجاهلية او لما فيه من الاشعار ببعض البنات لتخصيص البنين بالذكر
او لخلوة او لخلوف من حمد الله والثنا عليه فعيل هذا لو قيل بالرفا والاولاد او اتى
باحمد والثنا لانكره باب الدعا للنسا ولابي ذر عن الحموي والمستملي
لانكره اللاتي بهدين العروس بضم الياء من اهدى وبفتحها من الثلاثي والدعا

للعروس ايضا وبه قال حدثنا علي بن مسهر بضم الميم وسكون السين المهملة وفروة
ابن ابي المغراء بفتح الميم وسكون العين المعجمة بعدها راء ممدود وفروة بالفاء المفتوحة
والراء الساكنة الكندي الكوفي وخط بن ابي المغر لغير ابي ذر قال حدثنا
علي بن مسهر بضم الميم وسكون السين المهملة وكسر الهاء القرشي الكوفي عن هشام
عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت تزوجني النبي صلى الله عليه
وسلم فاتتني ام رومان بنت عامر بن عويمر بن عبد شمس فادخلتني الدار
فاذا نسوة من الانصار في البيت سمي منهم لتماضر بنت يزيد بن السكن الانصارية
كما عند جعفر المستغفري والطبراني لا اسما بنت عميس وان وقع في الطبراني
لان بنت عميس كانت اذاك مع زوجها جعفر بن ابي طالب بالحبشة فقلن
لام رومان ومن معها والعروس على الخير قدمتن وعلى خير طاير اي حظ ونصيب
وعند احمد ان امها اجلستها في حجر النبي صلى الله عليه وسلم فقالت هو لاء اهلك يا رسول
الله بارك الله لك منهم **باب من لحب التسا** اي الدخول على
زوجته **قبل الغزو** اذا حضر الجهاد ليكون فكره مجتمعا لان الذي يعقد عقده
على امراة بصير متعلق الخاطر بها بخلاف ما اذا دخل عليها وبه قال **حدثنا محمد**
ابن العلاء الهمداني قال **حدثنا عبد الله بن المبارك** المروزي وسقط لغير ابي ذر
ابن راشد ابن المبارك **عن معمر** بسكون العين وفتح الميمين **عن همام** بتشديد الميم الاولى بن
منبه **عن ابي هريرة** رضي الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم** انه **قال غزا نبي**
اي اراد ان يغزو نبي من الانبيا يوشع او داود عليهما السلام **فقال لقومه** بني اسرائيل
لا يتبعني بالجزم على النهي **رجل ملك** بضم اوله **بضع امراة** اي نكاحها وهو اي والحال انه **يريد**
ان يبني بها لتعلق قلبه غالبا بها وهذا الحديث قدم في الخمس **باب من بنى بامراة** اي دخل عليها **وبنى بنت**
تسع سنين وبه قال **حدثنا فضيلة بن عقبة** بفتح القاف وكسر الموحدة بعدها
تحتية ساكنة فصاد مهملة وعقبة بضم العين وسكون القاف قال **حدثنا**
سفيان الثوري **عن هشام بن عروة عن ابيه عروة** بن الزبير انه قال **تزوج**
النبي صلى الله عليه وسلم عايشة رضي الله عنها **وهي ابنة** ولابي ذر بنت ست ولابي
ذر عن الكشميهني ست سنين **وبنى بها** دخل عليها **وهي لابنة** ولابي ذر بنت **تسع**
ومكثت عنده صلى الله عليه وسلم تسعا وتوفي صلى الله عليه وسلم وعمرها
ثمانية عشر سنة وهذا الحديث مر قريبا في باب نكاح الرجل ولده الصغار
باب البنا بالمراة والسفر وبه قال **حدثنا** ولابي ذر حدثني
بالافراد **محمد بن سلام** البيكندي ولابي ذر هو بن سلام قال **اخبرنا اسماعيل**
بن جعفر بن ابي كثير الانصاري **عن حميد عن انس** رضي الله عنه انه **قال**
اقام النبي صلى الله عليه وسلم لما رجع من غزوة خيبر بين خيبر والمدينة ثلاث

الصهبا

من الايام **يبنى عليه** بصيغة المجهول **بصفية بنت حيي**
وعوت المسلمين الى ولابي ذر عن المستملي **على** **وليمته فما كان فيها من خبز ولا لحم**
اعلام بانه ما كان فيها طعام المتنعمين المسرفين بل من طعام اهل التقشف
امر عليه الصلاة والسلام **بالانطاع** فبسطت **فالقى فيها من التمر والاقط اللبن**
الجامد **والسمن فكانت تلك الجسنة** المتخذة من التمر والاقط والسمن **وليمته**
عليه الصلاة والسلام **فقال المسلمون احدى امهات المومنين** ان لم يحجبها **او** اي
مما ملكت يمينه فلا ارحل وطاها خلعه على ناقته **ومر الحجاب بينها وبين الناس** فكانت
من امهات المومنين وفي الحديث ان السنة في الاقامة عند البكر لا يختص بالحضر ولا بتقييد
من له امراة غيرها ولو كان تحته واحدة وجدد عليها اخرى اقام وجوبا عند البكر التي
جددها سبعا فان كانت ثيبا ثلاثا متوالبا الحديث بن حبان في صحيحه سبع
للبكر وثلاث للثيب والمعنى فيه زوال الحشمة لا تزول بالمعرف فلو فرقها لم يحسب
وقضاها لها متوالبا وهذا الحديث سبق في غزوة خيبر **باب**
البنا اي الدخول للرجل على زوجته **بالنهار** فلا يختص بالليل **بغير** بفتح
الميم والكاف على زوجته للزوج او الزوجة او الناس للاعلان او للزينة **ولا يبرات**
نوقد كالشموع ونحوها بين يدي العروس وفيما رواه سعيد بن منصور
ومن طريقه ابو الشيخ بن حيان عن عبد الله بن قرط الثمالي وكان عامل عمر على
حمص انه مر به عروس وهم يوقدون النيران بين يديها فضربهم بدرته حتى تفرقوا
عن عروسهم ثم خطب فقال ان عرائسكم اوقدوا النيران وتشبهوا بالكهرة والله مطفي
نورهم نقله في الفتح وفيه دليل على كراهة ذلك فالله اعلم وبه قال **حدثني** بالافراد
ولابي ذر حدثنا **فروة بن المغرا** قال **حدثنا علي بن مسهر** الخرشي الكوفي **عن**
هشام عن ابيه عروة بن الزبير رضي الله عنها **انها قالت تزوجني النبي صلى**
الله عليه وسلم فاتتني ام رومان فلم يرعني ابي لم يفجأني ولم يحرفني الا
رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحى اي وقت الضحى فيه ما تزجر له ان دخوله عليه
الصلاة والسلام عليها كان نهارا من غير ترتيب ولا تبرات **باب**
جواز اتخاذ **الاعلاط** بفتح الهمزة وسكون النون ضرب من البسط لها حمل
ونحوها من الحلل والاستار والفرش **للنسا** وبه قال **حدثنا قتيبة بن سعيد**
قال **حدثنا سفيان** الثوري قال **حدثنا محمد بن المنكدر** التيمي المدني **عن جابر**
ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما **انه قال قال رسول الله صلى الله عليه**
وسلم اي لجابر لما تزوج **هل تزوجتم اعلاطا** قال جابر **قلت**
يا رسول الله واني بفتح النون المشددة اي ومن اين **لنا اعلاط قال**
صلى الله عليه وسلم **انها ستكون** زاد في علامات النبوة لكم الاعلاط قال
النووي رحمه الله فيه جواز اتخاذ الاعلاط اذا لم تكن من حرير
وتعقب بانه لا يلزم من الاخبار بانها ستكون الاباحة واجيب

بان اخباره عليه السلام انها ستكون ولم يبينه فكانه افره نعم حديث عايشة عند
سلم انها اخذت عطاء فسترته علي الباب فجذبه صلي الله عليه وسلم حتي هتكه وقال ان
الله يامرنا ان نكسو الحجارة والطين قال فقطعت منه وسادتين فلم يكنه فذكر قال
في الفتح فيوخذ منه ان الاناطة لا يكره اتخاذها لذا تقابل لما يوضع بها وقد اختلف
في ستر البيوت والجدار والذي جزم به الجمهور الشافعية الكراهة بل صرح
الشيخ ابو نصر المقدسي منهم بالتحريم بحديث عايشة هذا وقال غيره
ليس في السياق ما يدل علي التحريم وانما فيه تعيين الابد لكن دلت
في ثبوت النهي نعم يمكن ان يحتج بفعله صلي الله عليه وسلم في هتكه وفي
حديث بن عباس عند ابي داود وغيره النهي صريحا ولفظه ولا تستروا الجدر
بالثياب لكن في اسناده ضعف ولها شاهد مرسل عن علي بن الحسين وحديث
الباب سبق في علامات النبوة **باب النسوة اللاتي** بالجمع
تهدي بضم التاء **المراة الي زوجها** ولابي ذر عن الحموي والمستملي المكنى بالافراد
والاولي اولي وزاد ابو ذر رودعا بهن بالبركة ولا ذكر لهذه الزيادة في الحديث
وبه قال **حدثنا الفضل بن يعقوب** البغدادي انه **قال حدثنا محمد بن**
سابق ابو جعفر التميمي البغدادي احد شيوخ المولف روي عنه بالواسطة
قال **حدثنا اسرائيل** بن يونس ابن ابي اسحاق السبيعي **عن هشام بن**
عروة عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها **انها رفعت** الذي المفتوحة والفا
المشددة المفتوحة ايضا **امراة** كانت بيتيمه في حجرها كما في الاوسط
للطبراني وعند بن ماجة فرانه لها وعند ابي الشيخ بنت اختها او ذات
قرابة منها وفي اسد الغابة ما يدل ان اسمها الفارعة بنت السعد بن
زرارة **الي رجل من الانصار** في اسد الغابة ان اسمه نبيط من جابر الانصاري
فقال نبي الله صلي الله عليه وسلم يا عايشة ما كان محكم هو وفي رواية شريك
فقال **فهل بعثتم معها جارية تضرب بالدف وتغني قلت يقول ماذا**
قال **يقول اتيناكم اتيناكم فحيانا وحياكم ولولا الذهب الاحمر ما حلت بواديكم ولولا**
الحنطة السمراء ما سمنت عذاريكم فان الانصار يعجبهم اللهو وفي حديث بن عباس
عند بن ماجة قوم فيهم غزل وفي حديث عبد الله بن الزبير عند احمد وصححه بن
حبان والحاكم **اعلنوا النكاح** زاد الترمذي وابن ماجة من حديث عايشة **واضربوا**
عليه بالدف وسنده ضعيف ولاحمد والترمذي والنسائي من حديث محمد بن حاطب
فصل ما بين الحلال والحرام الضرب بالدف **باب اهدية المهدية** ٦٠
للعروس صححه البناني وقال ابراهيم بن طهمان الهروي **عن ابي عثمان** واسمه
المجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة بن دينار البشكري البصري **عن انس**
بن مالك قال ابو عثمان المجعد مر بنا انس بالبصرة في مسجد بني رفاعة بكسر
الراء وتخفيف الفاء وبالعين المهملة بن الحرث فسمعته يقول كان النبي صلي الله

عليه

عليه اذا مر بحيطان ابي ام سليم بفتح الجيم والنون والموحدة اي بناحيتها دخل
عليها فسلم عليها ثم قال انس كان **النبي صلي الله عليه وسلم عروسا بزينب**
بنت جحش الاسديه فقالت لي امي ام سليم لو اهدينا بنا لرسول الله ولابي ذر عن
الكشميهني الي رسول الله صلي الله عليه وسلم هدية فقلت لها افعلي ذلك فوضعت
بفتح الميم في قدر اي تمر وسمن واقط فاتخذت حيسه بفتح الحاء المهملة وبعد التحتية
سين مهملة **في برمة** في قدر اوين مجر فارسلت بها بالحيسه **مع اليه** صلي الله عليه
وسلم فاطلقت بها اليه فقال لي ضعها ثم امرني فقال لي ادع لي رجالا
سماهم وادع لي من لقيت قال انس فجعلت الذي امرني به فرجعت فاذا
البيت غاص بالغين المعجمة والصاد المهملة المشددة بينهما الف اي يمتلي باهله
فراي النبي صلي الله عليه وسلم وضع يديه بالتثنيه علي تلك الخمسة التي ارسلتها
ام سلمة وتكلم بها بالموحده قبل الهاء مصحح عليها بالعرض ما شاء الله ان يتكلم ثم جعل
يدعو عشرة عشرة من القوم الذين اجتمعوا ياكلون منه من الطعام المسمي با
لحيسة ويقول لهم عليه الصلاة والسلام اذكروا اسم الله عليه ولياكل كل رجل
ما يليه قال حتي قعد عوا بتشديد الدال المهملة تفرقوا كلهم عنها عن الحيسة
فخرج منهم من خرج وبقي نفر ثلاثة رجال يتحدثون في الحجرة قال انس وجعلت
اعمم بالغين المعجمة وتشديد الميم اي احزن من عدم خروجهم ثم خرج النبي صلي
الله عليه وسلم نحو الحجرات بضم الحاء وسكون الجيم وخرجت في اثره فقلت له
انهم قد ذهبوا فرجع صلي الله عليه وسلم فدخل البيت وارخي الستر وابي لفي الحجرة
وهو عليه السلام يقول يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يوذن لكم اي
الا مصحوبين بالاذن بني في موضع الحال **الي طعام غير ناظرين اناه** مصدر اني
الطعام اذا ادرك اي لا تنتظروا الطعام اذا طبخ حتي اذا قارب الاستواء تعرضتم للدخول
ولكن اذا دعيتم فادخلوا فاذا طعمتم فانتشروا تفرقوا واخرجوا من منزله
ولا مستانسين لحديث ان ذلكم كان يوذي النبي لتضييق المنزل عليه وعلي
اهله فيستحي منكم ان يخرجكم والله لا يستحي من الحق وسقط لابي ذر قوله
ولكن اذا دعيتم الي اخره وقال بعد قوله اناه الي قوله والله لا يستحي من الحق قال
ابو عثمان المجعد قال انس انا اي انسا خدم رسول الله صلي الله عليه وسلم عشر
سنين قال في الفتح وقد استشكل القاضي ما وقع هنا ان الوليمة بزينب
كانت من الحيس الذي اهدته ام سليم وان المشهور من الروايات انه اولم عليها بالخبز
واللحم ولم يقع في القصة علي اخر يجاب بان حصول الحيس صادف حصول الخبز
واللحم فاكلوا كلهم من ذلك وقال الغرطبي فعل الذين دعوا الي الخبز واللحم اكلوا حتي
شبعوا وذهبوا ولم يرجعوا وبقي النفر الذين كانوا يتحدثون حتي جاء النبي با
لحيس فامر ان يدعوا ناسا اخرين ومن بقي قد خلوا فاكلوا ايضا حتي شبعوا
وذهبوا ولم يرجعوا واستر وليكن النفر يتحدثون وهذا الحديث اخرجه مسلم

الانتظار والاستيناس صح

في النكاح والترمذي في التفسير باب استعارة الثياب للعروس و
غيرها وغير الثياب مما تتجمل به العروس كالحلي او غير العروس وبه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا عبيد بن اسماعيل قال حدثنا ابو اسامة حماد بن
اسامة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها استعارت
من اسما اختها قلادة لتتزين بها للنبي صلى الله عليه وسلم فهلكت اي ضاعت فا
رسل رسول الله صلى الله عليه وسلم ناسا من اصحابه في طلبها وفي التيمم رجلا
وفسر بانه اسيد بن حضير فادركتهم الصلاة ثم اتفق على تعيينها فصلوا بغير
وضوء فلما اتوا النبي صلى الله عليه وسلم شكوا ذلك اى فقدهم الماء وصلاتهم بغير
وضوء اليه فنزلت اية التيمم التي في سورة المايدة قال اسيد بن حضير بضم المهملة
والحاء المهملة مصغرين الانصاري لعايشة جزاك الله خيرا فوالله ما نزل بك
امر قط الا جعل المسلمين فيه كلهم بركة ولابي ذر جعل بضم الجيم مبنيا للمفعول
بركة رفع نايب عن الفاعل قيل ولا مطابقة بين الحديث والترجمة اذ ليست القلادة
من الثياب ولم يكن عايشة حينئذ عروسا واجاب في الفتح بان ذلك
من جهة المعنى الجامع بين القلادة وغيرها من انواع الملبوس الذي يتزين به
للزوج اعم من ان يكون عند العروس اوبعده واجاب العيني بانا اذا
اعدنا الضمير في قوله في الترجمة وغيرها الى العروس تحصل المطابقة باب
ما يقول الرجل اذا اتى اهله اي اذا اراد الجماع وبه قال حدثنا سعيد
ابن حفص بسكون العين الطلحي الكوفي المعروف بالضعف قال حدثنا شيبان
عبد الرحمن النحوي عن منصور هو ابن المعتمر عن سالم بن ابي الجعد بفتح الجيم
وسكون العين المهملة عن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اما بفتح الهمزة وتخفيف الميم استفتاحيه لو ان
احدكم يقول حين ياتي سقط لغير الكشميهني اهله يجامع امراته او سريته وعند
ابي داود كالترمذي له في الدعوات من رواية جرير عن منصور لو ان
احدكم اذا اراد ان ياتي اهله يقول بسم الله اللهم جنبني الشيطان بالاوراد
وجنب الشيطان ما رزقتنا بالجمع واطلق ما على من يعقل لانها بمعنى التي لقوله
والله اعلم بما وضعت ولوهذه يجوز ان يكون للتمني على حذف فلوان لنا
كرة والمعنى انه صلى الله عليه وسلم تمنى لهم ذلك الخير يفعلونه ليحصل لكم السعادة
وحينئذ فيجيء فيه الخلاف المشهور هل يحتاج الى جواب اولا وبالثاني قال
ابن الصايغ وابن هشام ويجوز ان تكون شرطية والجواب محذوف والتقدير
لسلم من الشيطان او نحو ذلك ويدل عليه قوله ثم قدر بينهما ولد في ذلك
الاتيان او قضي وله وسقط لغير الكشميهني قوله في ذلك ثم قدر بينهما ولد في ذلك
لم يضره شيطان ابدا ولاحمد لم يضره ذلك الولد الشيطان ابدا اي بامذلاله واغوايه
بان يكون من حمله العباد الذين قيل فيهم ان عبادي ليس لك عليهم سلطان

وفي مرسل

وفي مرسل الحسن عند عبد الرزاق اذا اتى الرجل اهله فليتعل بسم الله الرحمن الرحيم
اللهم بارك لنا فيما رزقتنا ولا تجعل للشيطان نصيبا فيما رزقتنا وكان يرى ان
حملت يكون ولدا صالحا وهذا بوب عليه ان المراد لا يضر في دينه ولا يقال
انه يبعده انتفاء العصمة لان اختصاص من خص بالعصمة بطريق الوجوب
لا بطريق الجواز فلا مانع ان يوجد من لا يصدر منه معصية عمدا وان لم يكن ذلك
واجبا له باب بالتنوين الوليمة وهي الطعام المتخذ للعرس حق اي ثابت
في الشرع وهل هي واجبة او سنة فعند الشافعية انها واجبة على النص
واليه ذهب ابن خيران لقوله عليه السلام لعبد الرحمن اولم ولو بشاة
ماتركها في سفر ولا لحضر وقيل فرض على الكفاية اذا فعلها واحد وان ان
في الناحية والقبيلة وسع وظهر سقط الفرض عن الباقين والاصح انها
سنة والترجمة لفظ حديث مرفوع اخرجه الطبراني وقال عبد الرحمن
ابن عوف فما وصله في البيع قال لي النبي صلى الله عليه وسلم لما تزوجت اولم
ولو بشاة والامر للندب قياسا على الاضحية ونقل القرطبي الوجوب في رواية في
مذهب مالك وقال ان مشهور المذهب انها مندوبة وبه قال حدثنا يحيى
ابن بكير بضم الموحدة قال حدثني بالافراد الليث بن سعد الامام عن عقيل
بضم العين وفتح القاف وسكون التحتية بن خالد الايلي عن ابن شهاب الزهري انه
قال اخبرني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه انه كان بن عشر سنين تقدم
رسول الله صلى الله عليه وسلم منصب معتمد على الظرفية اي زمان قدومه المدينة
في الهجرة فكان ولابي ذر عن الحموي والمستملي فكن امهاتي اي امه واخواتها
يواظبني بالظا المعجمة والموحدة الساكنة من المواظبة على الشيء وهو الاستمرار عليه
ولابي ذر عن الوقت يواظبني بالطا المهملة والتحتية مهموزة من المواظبة اي
يحرصني على خدمة النبي صلى الله عليه وسلم فخدمته عشر سنين زاد في الادب واسه
ما قال لي اف قط وتوفي النبي صلى الله عليه وسلم وانا ابن عشرين فكنت اعلم
الناس بشان الحجاب حين انزل الحجاب في سنة بنى في زمان وحول رسول الله
صلى الله عليه وسلم بزينب بنت جحش رضي الله عنها اصبح النبي صلى الله عليه وسلم
بها عروسا فدعا القوم لوليمتها فاصابوا من الطعام ثم خرجوا ومكث رهط
ما بين الثلاثة الى العشرة ولم يسموا منهم عند النبي صلى الله عليه وسلم فاطالوا
المكث يتحدثون في البيت فقام النبي صلى الله عليه وسلم فخرج وخرجت معه
لكي يخرجوا فمشى النبي صلى الله عليه وسلم ومشيت معه حتى جاء عتبة حجرة عايشة ثم
ظن انهم خرجوا فرجع ورجعت معه حتى اذا دخل على زينب فاذا هم جلوس
لم يقوموا فرجع النبي صلى الله عليه وسلم ورجعت معه حتى اذا بلغت حجرة عايشة
فظن انهم خرجوا فرجع ورجعت معه فاذا هم قد خرجوا فضرب النبي صلى الله
عليه وسلم بيني وبينه بالسير بزيادة الموحدة وانزل الحجاب في اية يا ايها

شبكة الألوكة www.alukah.net

يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي الاية ومطابقة الحديث الترجمة ظاهرة
واختلف في وقت الوليمة فقال ابن الحاجب من المالكية انه بعد البناء قال
الشيخ خليل في التوضيح وهو ظاهر المذهب واستحبها بعض الشيوخ قبل
البناء قال النخعي ووسع قبله وبعده ولمالك في العتبية لا باس به ان لم يولم قبل
البناء وبعده وقال بن يونس يستحب الاطعام عند عقد وعند البناء وعند اباحي
المختار منها يوم واحد وقال بن حبيب وقد يبيح اكثر من يوم ويكره استدامة
ذلك اياما انتهى وصح الماوردي من الشافعية بانها عند الدخول وحديث الباب
صريح في انها بعده لقوله فيه اصبح عروسا بزينب فدعا القوم وهذا الحديث
سبق باب استحباب الوليمة ولو بشاة للموسر وبه قال حدثنا
علي هو بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثني بالافراد
حميد الطويل انه سمع انسا رضي الله عنه قال سال النبي صلى الله عليه وسلم عبد
الرحمن بن عوف والحال انه كان قد تزوج امراة من الانصار هي بنت ابي الحيسر بن
رافع بن امرء القيس كم اصدقتها قال اصدقها وزن نواة ويجوز رفعه وزن
اي الذي اصدقها وزن نواة من ذهب و بالسند السابق من حميد سمعت
ولابي ذر عن الكشميهني سمع انسا رضي الله عنه انه قال لما قدموا اي النبي صلى
الله عليه وسلم واصحابه المدينة نزل المهاجرون على الانصار فنزل عبد الرحمن
ابن عوف على سعد بن الربيع الانصاري وكان النبي صلى الله عليه وسلم اخى بينهما فقال
سعد لعبد الرحمن انا اكثر مالا فاقسم مالي فحذ شطره وانزل لك عن احدى امرأتي فاسمها
شئت طلقتها لك فاذا حلت تزوجها قال في الفتح ولم اقف على اسم امرأتي
سعد بن الربيع الا ان ابن سعد ذكر انه كان له من الولد ام سعد واسمها جميلة
وامها عمرة بنت حزم وتزوج زيد بن ثابت ام سعد فولدت له ابنه خارجة
قال فيو خذ من هذا تسمية احدى امرأتي سعد قال واخرج الطبري في
التفسير قصة مجيء امرأة سعد بن الربيع بابنتي لما استشهد فقالت
ان عمها اخذ ميراثها فنزلت اية المواريث وسماها اسماعيل القاضي في احكام
القرآن بسند له مرسل عمرة بنت حزم انتهى رأيت في حاشية نسخة من
الفتح من شيخنا الحافظ ابي الخير السخاوي ما نصه قد تبعد شيخنا في عزو ذلك
للطبري مع انه في ابي داود والترمذي وابن ماجة وصححه الحاكم وعزاه قال
وقد وقعت على تسمية الزوجة الثانية في تفسير مقاتل عند قوله تعالى الرجال
قوامون على النساء انها حبيبة بنت زيد بن ابي زهير قال عبد الرحمن لاخيه
لي في فلك بارك الله لك في (اهلك ومالك) اخرج الى السوق وهو سوق بني قينقاع فباع
واشترى اقط فاصاب نمرا سمنا وتزوج بنت ابي الحيسر فاتته
النبي صلى الله عليه وسلم في سكة من سكك المدينة وعليه اثر صفرة فقال مهيم
قال تزوجت فقال النبي صلى الله عليه وسلم اولم ولو بشاة وهي اقلها للموسر وتعين

ما قدر

ما قدر عليه وقال النسائي من الشافعية المراد باقل الكمال شاة لقول
صاحب التنبيه وباي شئ اولم من الطعام جاز وقال القاضي عياض اجمعوا انه
لا حد لاكثرها واما اقلها فكذلك وبهما تيسر اجزا وبه قال حدثنا سليمان
ابن حرب الواشحي قال حدثنا حماد هو بن زيد عن ثابت البناني عن انس
انه قال ما اولم النبي صلى الله عليه وسلم على شئ من نسائه ما اولم على زينب بنت جحش
اولم بشاة ليس للتحديد وانما وقع اتفاقا وهو موافق لحديث جابر وبه
قال حدثنا مسدد هو بن مسرهد عن عبد الوارث بن سعيد البصري
عن شعيب هو بن الحبحاب بحاءين مهملتين بينهما موحدة ساكنة وبعد الالف
اخري البصري عن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتق صفية
بنت حيي وجعل عتقها صداقها اي اعتقها بلا عوض وتزوجها بلا مهر
مطلقا ولم تجعله الحنابلة من الخصايص بل قالوا انه اذا قال لامته اعتقتك
وجعلت عتقك صداقك صح ان كان متصلا بحضرة شاهدين فلو طلقها
قبل الدخول رجع عليها بنصف قيمتها واولم عليها بحيس وهو ما يتخذ من اقط
وتمر ينزع نواه وقد يجعل بدل الاقط وعنق او سويق وقد يزاد فيه السمن وهذا
الحديث اخرجه مسلم والنسائي في النكاح وبه قال حدثنا مالك بن اسماعيل بن
زياد بن درهم ابو غسان النهدي الكوفي قال حدثنا زهير بضم الزاي هو
ابن معاوية الجعفي عن بيان بفتح الموحدة وتخفيف التحتية ابن بشر الاحمسي
انه قال سمعت انسا رضي الله عنه يقول سبى النبي صلى الله عليه وسلم وفل باسراة
هي زينب بنت جحش كما في الترمذي فارسلني فدعوت رجالا الى الطعام فاتخذ
لوليمتها وهذا الحديث اخرجه الترمذي والنسائي في التفسير باب
من اولم على بعض نسائه اكثر من بعض وبه قال حدثنا مسدد هو بن مسرهد
قال حدثنا حماد بن زيد عن ثابت البناني قال ذكر تزويج زينب ابنة
ولابي ذر بنت جحش عند انس فقال ما رايت النبي صلى الله عليه وسلم اولم على
احد من نسائه بقدر ما اولم عليها اولم بشاة اي اولم عنها اكثر مما اولم على
نسائه شكرا لنعمة الله اذ زوجه اياها بالوحي كما قاله الكرماني او وقع
اتفاقا لا قصدا كما قاله بن بطال او ليبين الجواز كما قاله عياض وهذا
الحديث اخرجه مسلم باب من اولم باقل من شاة
وبه قال حدثنا محمد بن يوسف هو الغريابي قال حدثنا سفيان
الثوري وجوز الكرماني ان يكون محمد هو عبيه والذي جزم به الاسماعيلي وابو نعيم
وقال البرماوي روى هذا الحديث عبد الرحمن بن مهدي ووكيع والغريابي
وروح بن عبادة عن الثوري عن منصور بن واسم والد منصور عبد الرحمن
بن طلحة بن الحارث بن طلحة بن الحارث بن طلحة بن ابي طلحة عبد الله بن
عبد العزى بن عثمان بن عبد الدار بن قصي بن كلاب العبدري الحجبي المكي

عن امه صفيه بنت شيبة بن عثمان بن ابي طلحة اختلف في صحبتها انها قالت
اولم النبي صلى الله عليه وسلم على بعض نسائه بمدين من شعير ومعنا نصف صاع
لان المد ربع صاع قال الحافظ بن حجر لم اقف على تعيين اسم الذي اولم عليها
صريحا نعم يحتمل ان يفسر بام سلمة لحديثها عند بن سعد عن شيخه الواقدي
المذكور فيه انه صلى الله عليه وسلم لما تزوجها ادخلها بنت زينب بنت جحش
فاذا جفنة فيها ثني من شعير فاخذ به فطحنته ثم عصدته في البرمة واخذ
شيا من اهاله فادمت فكان ذلك طعام رسول الله صلى الله عليه وسلم واما حديث
انس المروي من طريق شريك عن حميد عنه انه صلى الله عليه وسلم اولم على امرأة
بتمر وسمن وسويق فوهم بن شريك لانه كان سيئ الحفظ او من الراوي
عنه وهو جندل بن والق فان مسلما والبزار ضعفاه وانما المحفوظ من حديث
حميد عن انس ان ذلك في قصة صفية اخرجه النسائي وهذا الحديث مرسل
لان صفيه ليست بصحابيه او صحابيه لكنها لم تحضر القصة لانها كانت بعكة
طفلة اولم تولد وتزوج المراة كان بالمدينة وقد روى حديثها هذا ابو
احمد الزبيري ومومل بن اسما ويحيى بن ايمان عن الثوري فقال فيه عن صفيه
عن عايشه والذين لم يذكروا عايشة اكثر عددا واحفظ واعرف بحديث
الثوري ممن زاد فالذي يظهر على قواعد المحدثين له من المزيد في متصل
الاسانيد وقد غلط من رواه عن منصور بن صفيه بنت حيي انتهى ملخصا

باب حق اجابة الوليمة اي وجوب الاجابة الى طعام العرس
والدعوة بفتح الدال على المشهور وهي اعم من الوليمة لان الوليمة خاصة بالعرس
كما نقله بن عبد البر عن اهل اللغة ونقل عن الخليل وثعلب وجزم به الجوهري
وابن الاثير وعلى هذا فيكون قوله والدعوة من عطف العام على الخاص و**باب**
ذكر **من اولم سبعة ايام** كما رواه بن ابي شيبة من طريق حفصة بنت سيرين
قالت لما تزوج ابي دعا الصحابة سبعة ايام الحديث واخرجه البيهقي قيل
يشير الى روايه عبد الرزاق حديث حفصة المذكور اذ فيه عنده بعافيه ايام بدل
قوله في السابعة سبعة **ولم يوقت النبي صلى الله عليه وسلم** للوليمة وقتا فيما
يختص به الايجاب او الاستحباب **لا يوما ولا يومين** نعم اخرج ابو داود
والنسائي من طريق قتادة عن عبد الله بن عثمان الثقفي عن رجل من ثقيف
من طريف كان يثنى عليه ان لم يكن اسمه زهير بن عثمان فلا ادري ما اسمه
قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الوليمة اول يوم حق والثاني
معروف والثالث رياء وسمعة لكن قال البخاري في تاريخه لا يصح اسنادا
ولا يصح لزهير صحبة قال قال بن عمر وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا دعي
احدكم الى الوليمة فليجب ولم يخص ثلاثة ايام ولا غيرها انتهى ولحديث زهير
بن عثمان شواهد منها عند بن ماجة من حديث ابي هريرة مثله وفيه عبد

الملك بن حسين وهو ضعيف جدا واحاديث اخر ضعيفة لكن مجموعها يدل
على ان للحديث اصلا وقد يحمل بظاهر ذلك الحنابلة والشافعيه فقالوا يجب
في اليوم الاول ويستحب في الثاني نكرة فيما بعده وبه قال **حدثنا عبد الله بن**
يوسف التنيسي قال **اخبرنا** مالك الامام **عن** نافع مولى بن عمر **عن عبد**
الله بن عمر رضي الله عنهما **ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دعي احدكم**
الى الوليمة فليأتها قال في الفتح اي فليات مكانها والتقدير اذا دعي الى
مكان الوليمة فاليأتها ولا يضر اعادة الضمير مونثا والامر للايجاب والمراد
وليمة العرس لانها المعهودة عندهم ويويده ما في مسلم ايضا اذا دعي
احدكم الى وليمة عرس فليجب وتكون فرض عين ان لم يرض صاحبها بعد
والمدعو او في غيرها مسحبة لكن في سنن ابي داود اذا دعي احدكم اخاه فليجب
عرسا كان او غيره وقضية وجوب الاجابة في ساير الولايم وبه قال واجب
جمهور العراقيين كما قاله الزركشي واختاره السبكي وغيره ويوخذ من
عدم وجوبها في غير العرس ان عثمان بن العاص دعي الى ختان فلم يجب وقال لم نكن
ندعى له على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه احمد في مسنده وانما يجب الاجابة
او تسحب بشروطها ان يكون الداعي مسلما فلو كان كافرا لم تجب اجابته لانتفاء طلب
المودة منه ولانه يستفز طعامه لاحتمال نجاسته وفساد نفرقه معه ولانه لا يخص
بالدعوة الاهنياء ولا غنيهم بل يعم عشيرته او جيرانه او اهل حرفته وان كانوا
كلهم اغنيا لحديث شر الطعام الاتي قريبا ان شا الله تعالى وليس المراد ان يعم جميع
الناس لتعذر ذلك وان لا يطلب طعامه في جامعه او حوانيته لو لم يحضر بل للمتودد
ان يعني المدعو بنفسه او نايبه لا ان ناديا في الناس كان فتح الباب وقال البعض
من اراد اكل فليات ادع من شيت وان يدعوا في اليوم الاول فلوا ولم ثلاثة ايام
لم تجب الاجابة او تسن الا في اليوم الاول لو لم يمكنه استيعاب الناس في الاول لكثرتهم
او لصغر منزله او غير ها قال الا ذرعي وذلك في الحقيقة كولية واحدة دعي الناس
اليها افواجا في يوم واحد ويشترط ايضا ان لا يخص هناك من يوذي المدعوا او تفتح
مجالسته كالارذل وان لا يكون هناك منكر كفرش الحرير وصور الحيوان المرفوعة
وهذا الحديث اخرجه ايضا في النكاح وابو داود في الاطعمة والنسائي في الوليمة وبه
قال **حدثنا مسدد** هو بن مسرهد قال **حدثنا يحيى** هو بن سعيد القطان
عن سفيان الثوري قال **حدثني** بالافراد **منصور** هو بن المعتمر **عن ابي وايل**
شقيق بن سلمة **عن ابي موسى** عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه **عن النبي**
صلى الله عليه وسلم انه قال **فكوا العاني** الاسير **واجيبوا الداعي** الى وليمة العرس **وعودوا**
المريض ولابي ذر عن الكشميهني المرض وهذا الحديث سبق في باب فكاك الاسير من
الجهاد وبه قال **حدثنا الحسن بن الربيع** البجلي الكوفي قال **حدثنا**

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ابو الاحوص سلام بن سليم الحنفي مولى بني حنيفة عن الاشعث بن ابي
الشعثا بالثاثين المعجمة والمثلثة فيهما واسم ابي الشعثا سليمان المحاربي عن معاوية
ابن سويد الكوفي انه قال قال البرا ابن عازب رضي الله عنهما امرنا النبي صلى الله عليه
وسلم ونهانا عن سبع امرنا بعيادة المريض زيارته مسلما او ذميا وهي سنة اذا
كان له معهد والا فواجبة واتباع الجنازة وهو فرض الكفاية ولابي ذر عن المستملي
والجنائز وتشميت العاطس بان يقول له رحمك الله اذا حمد الله وهو سنة على الكفاية
وابرار القاسم ولابي ذر عن الكشميهني المقسم بضم الميم وسكون القاف وكسر السين
اي تصديق من اقسم عليك وهو ان تفعل ما سأله الملتمس وافسم عليه
ان يفعله ونصر المظلوم ولودميا وافشا السلام واجابة الداعي اي وليمة العرس
ونهانا صلى الله عليه وسلم عن خواتيم الذهب وعلى ابن الفضة استعمالا واتخاذا فيهما
وعن المياثر بفتح الميم وبالمثلثة والراجع مثيرة فراش من حرير محشو بالقطن
يجعلها الراكب تحته على الرحل والسرج وهي من مراكب العجم واصلها موثرة فقلبت
الواو ياء لكسر الميم ويكون من حرير فيحرم وحمر الاتخاذ ليس في الحديث فنهى عنها
و عن الثياب القسي بفتح القاف وتشديد السين المهملة المكسورة والتحتية
ضرب من ثياب كتان مخلوط بحرير يؤتى به من مصر تنسب الى قرية على ساحل
البحر بالقرب من دمياط دارسها وعن الاستبرق بكسر الهمزة غليظ من الحرير
و عن الثياب المتخذة من الديباج وهو الابريسم وهذه ستة والسابع الحرير
يذكران شا الله تعالى في اللباس وهذه الخصال مختلفة المراتب في حكم العموم
والخصوص والوجوب فيحرم خاتم الذهب ولبس الديباج للرجال خاصة دون
النسا ويحرم مراتبة البعض على الرجال والنسا للسرف والخيلا ويجوز ان يعطفا
السنة على الواجب ان دلت على ذلك قرينة كصم رمضان وست من شوال وهذا
الحديث في الجنائز تابعه اي تابع ابا الاحوص سلام بن سليم ابو عوانة الوضاح
ابن عبد الله اليشكري فيما وصله المولف في كتاب الاشربة و تابع ابا الاحوص ايضا
الثيباني ابو اسحاق بن سليمان فيما وصله ايضا في الاستيذان كلاهما عن اشعث
ابن ابي الشعثا في روايته بلفظ افشا السلام مخالفا رواية شعبة عن اشعث
حيث قال رد السلام كما سبق في الجنائز و به قال حدثنا قتيبة بن سعيد
البغلاني البلخي قال عبد العزيز بن ابي حازم عن ابي حازم سلمة بن دينار ولابي
ذر عن الحموي والكشميهني عن ابيه بدل قوله عن ابي حازم عن سهل بن سعد
كذا في الفرع وقال الحافظ بن حجر وفي رواية المستملي عن ابي حازم عن سهل بن
سعد قال وهو سهو اذ لا بد من واسطة بينهما اما ابوه او غيره قال دعا ابو اسيد
بضم الهمزة وفتح السين تلك بن ربيعة الساعدي رسول الله صلى الله عليه وسلم في
عرسه وكانت امراته ام اسيد سلامة بنت وهب من سلامة من ابنة يوميد خادمهم

العروس

العروس هي التي حدثت في ذلك اليوم يقع على الذكر والانثى وهي الى ثلاثة ايام فما فوقها استوى فيه المذكر والمونث مادامت في تقريبهما قال سهل الساعدي تذردن استفهام
سقطت اداته ماسقيت اي العروس رسول الله صلى الله عليه وسلم انقعت له
تمرات في تا من الليل فلما اكل صلى الله عليه وسلم من طعام الوليمة سقته اياه وهذا
الحديث اخرجه البخاري ايضا في الاشربة وكذا مسلم واخرجه ابن ماجة في النكاح

باب من ترك الدعوة

اي اجابة الدعوة فقد عصى الله ورسوله
وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك ونعم بعضهم انه الطلق
الفاعل سبق المبالغة في الاجابة ولو بعد المكابدة المبالغة في الاجابة مع حرص
الشي اوضح في المراد ومن ثم ذهب الجمهور الى ان المراد بالكراع كراع الشاة ولواهدي
واللام في لقلت ولاجبت للتاكيد وهذا الحديث سبق في الهبة واخرجه النسائي في الوليمة

باب اجابة الداعي

اي اجابة المدعو الداعي والمصدر مضاف الى
مفعوله وطوى ذكر الفاعل الغرس وهو طعام الوليمة المعمول عند العرس
وغيرهم اي غير الوليمة العرس ولابي ذر وغيره اي وغير العرس وذكر الودي
ان الولايم ثمانية الاعذار بعين مهملة وذال معجمة للختان والعقيقة للولادة
في اليوم السابع والخرس بضم الخا المعجمة وسكون الرا ثم سين مهملة لسلامة
المراة من الطلق وقيل هو طعام الولادة والنقيعة لقدوم المسافر منتقعة
من النقع وهو الغبار والوكير للسكنى متاخذة من الوكر وهو الماوى والمستعر
والوضيمة بضاد معجمة لما يتخذ عند المصيبة والمادبة بضم الدال ويجوز فتحها
لما يتخذ بلا سبب ومنها الحذاق بكسر الحا المهملة وفتح الذال المعجمة وبعد الالف
قاف الطعام الذي يعمل عند حذق الصبي ذكره بن الصباغ في الشامل وقال
ابن الرفعة هو الذي يعمل عند ختم القران والخفير بفتح المهملة وكسر العاف
وهي شاة تذبح في اول رجب وتفعب بانها في معنى الاضحية فلا معنى لذكرها
مع الولايم وقد اخرج مسلم وابو داود حديث اذا دعي احدكم اخاه فليجب عرسا
كان او غيره وقد اخذ بعض الشافعيه فقال بوجوب الاجابة بعد الوحوب
الى الدعوة مطلقا عرسا كان او غيره بشرطه وقد جزم امام الكيه والحنفية والحنابلة
وجمهور الشافعية بعدم الوجوب في غير وليمة النكاح وبه قال حدثنا علي بن
عبد الله بن ابراهيم البغدادي قال البخاري عنه انه منتقن قال اخبرنا مالك
الامام عن بن شهاب الزهري عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه كان يقول شر الطعام طعام الوليمة قال البيضاوي يريد من
شر الطعام فمن موقع فان من الطعام ما يكون شرا منه وانما شر الما
ذكر بعقبه حيث قال يدعى لها الاغنيا ويترك الفقرا فان الغالب فيها ذلك وكانه

قال شر الطعام الوليمة التي من شانها هذا فالحظ وان الحق فالمراد به التقييد
بما ذكر عقبه قال بن القطان فاذا ميز الداعي بين الاغنيا والفقرا واطعم كل على حده
فلا باس وقد فعله بن عمر وقال الطيبي منعقبا البيضاوي التعريض في الوليمة
للعهد الخارجي وكان من عاداتهم مراعاة الاغنيا فيها وتخصيصهم بالدعوة وا
يثارهم وقوله الى اخره استيناف بيان لكونها شر الطعام
وعلى هذا لا يحتاج الى تقدير من وقوله ومن ترك حال والعامل يدعى الا
غنيا لها والحال ان الاجابة واجبة فيكون دعاؤه سببا لاكل المدعو (
وشر الطعام وقول الزركشي جملة يدعى في موضع الصفة للطعام تعقبه
الدماميني بان الظاهر انها صفة للوليمة على ان يجعل اللام جنسية مثلها
في قوله ولقد امر على اللئيم يسبني وتستغني حينئذ عن تاويل تاثيث
الضمير على تقدير كونها صفة لطعام انتهى هذا الحديث موقوف على ابي
هريرة لكن قوله ومن ترك الدعوة اي اصابتها فقد عصى الله ورسوله يقتضي
كونه كونه مرفوعا اذ مثل هذا لا يكون من قبيل الراي لكن جل رواة مالك
كما قال ابن عبد البر لم يصرحوا برفعه نعم قال روح بن القاسم عن مالك بسنده
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذا اخرجه الدارقطني من طريق اسماعيل بن
سلمة بن مخيث عن مالك ولمسلم من طريق سفيان سمعت زياد بن سعد
يقول سمعت ثابتا الاعرج الحديث عن ابي هريرة رضي الله عنه عن ابي
هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ذكر نحوه وكذا اخرجه
ابو الشيخ مرفوعا من طريق محمد بن سيرين عن ابي هريرة وفي قوله عصى الله ورسوله
دليل لوجوب الاجابة لان العصيان لا يطلق الا على ترك الواجب كما لا يخفى وهذا
الحديث اخرجه مسلم في النكاح وابو داود في الاطعمة والنسائي في الوليمة وابن
ماجة في النكاح **باب من اجاب الى كراع** بضم
الكاف وتخفيف الراي اي من اجاب الى وليمة فيها كراع وهو مستدق الساق
من الرجل ومن حد الرسغ من اليد وهو من البقر والغنم بمنزلة الوظيف من
الفرس والبعير وبه قال **حدثنا عبدان** هو بن عبد الله بن عثمان وبه قال **عن ابي
حمزة** بالحا المهملة والزاي البشكري **عن الاعمش** سليمان بن مهران **عن ابي
حازم** سلمان بسكون اللام مولى عزة بفتح العين المهملة وتشديد الزاي
قال الحافظ بن حجر وهو من زعم انه سلمة بن دينار الراوي عن سهل بن
سعد المتقدم ذكره قريبا فانهما وان كانا مدنيين لكن راوي حديث الباب
اكبر من بن دينار **عن ابي هريرة** رضي الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم**
قال لو دعيت الى كراع لاجبت واما رواية العوالي الحديث في الاحيا بلفظ

ولو

قال شر الطعام الوليمة التي من شانها هذا فالحظ وان الحق فالمراد به التقييد
بما ذكر عقبه قال بن القطان فاذا ميز الداعي بين الاغنيا والفقرا واطعم كل على حده
فلا باس وقد فعله بن عمر وقال الطيبي منعقبا البيضاوي التعريض في الوليمة
للعهد الخارجي وكان من عاداتهم مراعاة الاغنيا فيها وتخصيصهم بالدعوة وا
يثارهم وقوله الى اخره استيناف بيان لكونها شر الطعام
وعلى هذا لا يحتاج الى تقدير من وقوله ومن ترك حال والعامل يدعى الا
غنيا لها والحال ان الاجابة واجبة فيكون دعاؤه سببا لاكل المدعو (
وشر الطعام وقول الزركشي جملة يدعى في موضع الصفة للطعام تعقبه
الدماميني بان الظاهر انها صفة للوليمة على ان يجعل اللام جنسية مثلها
في قوله ولقد امر على اللئيم يسبني وتستغني حينئذ عن تاويل تاثيث
الضمير على تقدير كونها صفة لطعام انتهى هذا الحديث موقوف على ابي
هريرة لكن قوله ومن ترك الدعوة اي اصابتها فقد عصى الله ورسوله يقتضي
كونه كونه مرفوعا اذ مثل هذا لا يكون من قبيل الراي لكن جل رواة مالك
كما قال ابن عبد البر لم يصرحوا برفعه نعم قال روح بن القاسم عن مالك بسنده
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذا اخرجه الدارقطني من طريق اسماعيل بن
سلمة بن مخيث عن مالك ولمسلم من طريق سفيان سمعت زياد بن سعد
يقول سمعت ثابتا الاعرج الحديث عن ابي هريرة رضي الله عنه عن ابي
هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ذكر نحوه وكذا اخرجه
ابو الشيخ مرفوعا من طريق محمد بن سيرين عن ابي هريرة وفي قوله عصى الله ورسوله
دليل لوجوب الاجابة لان العصيان لا يطلق الا على ترك الواجب كما لا يخفى وهذا
الحديث اخرجه مسلم في النكاح وابو داود في الاطعمة والنسائي في الوليمة وابن
ماجة في النكاح **باب من اجاب الى كراع** بضم
الكاف وتخفيف الراي اي من اجاب الى وليمة فيها كراع وهو مستدق الساق
من الرجل ومن حد الرسغ من اليد وهو من البقر والغنم بمنزلة الوظيف من
الفرس والبعير وبه قال **حدثنا عبدان** هو بن عبد الله بن عثمان وبه قال **عن ابي
حمزة** بالحا المهملة والزاي البشكري **عن الاعمش** سليمان بن مهران **عن ابي
حازم** سلمان بسكون اللام مولى عزة بفتح العين المهملة وتشديد الزاي
قال الحافظ بن حجر وهو من زعم انه سلمة بن دينار الراوي عن سهل بن
سعد المتقدم ذكره قريبا فانهما وان كانا مدنيين لكن راوي حديث الباب
اكبر من بن دينار **عن ابي هريرة** رضي الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم**
قال لو دعيت الى كراع لاجبت واما رواية العوالي الحديث في الاحيا بلفظ

ولو

ولو دعيت الى كراع العميم فلا اصل له لهذه الزيادة والمراد به المكان المعروف
بين مكة والمدينة وزعم بعضهم انه الحلق ذلك على سبيل المبالغة في الاجابة
ولو بعد المكان فلكن المبالغة في الاجابة مع الحقارة التي اوضح في المراد
ومن ثم ذهب الجمهور الى ان المراد بالكراع كراع الشاة **ولو اهدي** بضم الهمزة **الي**
بتشديد الياء **ذراع** ولابي ذر كراع **لقبلت** واللام في لقبلت ولاجبت
للتاكيد وهذا الحديث سبق في الهبة واخرجه النسائي في الوليمة **باب**
اجابة الداعي اي اجابة المدعو الداعي والمصدر يضاف الى
مفعوله وطوى ذكر الفاعل **في العرس** وهو طعام الوليمة المعمول عند العرس
ولابي ذر وغيره اي وغير العرس وذكر النووي ان الولايم ثمانية الاعذار بعين
مهملة وذال معجمة للختان والعقيقة للولادة في اليوم السابع والخرس بضم
الخا المعجمة وسكون الرا ثم سين مهملة لسلامة المراة من الطلق وقيل هو طعام
الولادة والنقيعة لقدوم المسافر مشتقة من النقع وهو الغبار والوكيرة
للسكن المتجدد ماخوذة من الوكر وهو الماوى والمستقر والوضيمة بضاد معجمة
لما يتخذ عند المصيبة والمادبة بضم الدال ويجوز فتحها لما يتخذ بلا سبب ومنها
الحذاق بكسر الحا المهملة وفتح الذال المعجمة وبعد الالف قاف الطعام الذي يعمل عند
حذق الصبي ذكره بن الصباغ في الشامل وقال بن الرفعة هو الذي يعمل عند ختم
القران والعسرة بفتح المهملة وكسر القوقيه وهي شاة تذبح اول رجب و
تعقب
بانها في معنى الاضحية فلا معنى لذكرها مع الولايم وقد اخرج مسلم وابو داود
حديث اذا دعي احدكم فليجب عرسا كان او غيره وقد اخذ بظاهره الشافعية
فقالوا بوجوب الاجابة الى الدعوة مطلقا عرسا كان او غيره بشروط وقد جزم
المالكية والحنفية والحنابلة وجمهور الشافعية بعدم الوجوب في غير وليمة
النكاح وبه قال **حدثنا اسماعيل بن عبد الله بن ابراهيم** البغدادي قال البخاري عنه
انه مستقيم قال **حدثنا الحجاج بن محمد** الاعور **قال قال بن جريج** قال البخاري **قال**
عبد الملك بن عبد العزيز **اخبرني** بالافراد **موسى بن عقبة** صاحب المغازي **عن نافع**
مولى بن عمر انه **قال سمعت عبد الله بن عمر** رضي الله عنهما يقول **قال رسول الله صلى**
الله عليه وسلم اجيبوا هذه الدعوة في العرس وغيره **اذا دعي احدكم** الى طعام فليجب فان كان
وفي حديث مسلم عن بن عمر مرفوعا اذا دعي احدكم الى طعام فليجب فان كان
مفطرا فليطعم وان كان صائما فليصل اي فليدع بدليل رواية ليدع بالبركة
رواه ابو عوانة فان كان الصوم نفلا فافطاره لخبر خاطر الداعي افضل ولو اخر
النهار لانه صلى الله عليه وسلم لما امسك من حضر معه وقال اني صائم قال ينكلف اخوك
المسلم وتقول اني صائم افطر ثم اقض يوما مكانه رواه البيهقي وغيره وفي اسناده
راو ضعيف لكنه تابع ولو امسك المفطر عن الاكل لم يجز بل يجوز وفي مسلم اذا دعي

احدكم الي طعام فليجب فان شاء طعم وان شاء ترك وفي شرح مسلم تصحيح وجوب الاجل
ويحرم علي الصائم الافطار من صوم فرض **باب** ذهاب النساء
والصبيان الي وليمة العرس من غير كراهة وبه قال **حدثنا** عبد الرحمن بن المبارك
العيشي بفتح العين المهملة وسكون التحتية وكسر الشين المعجمة قال
حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال **حدثنا** عبد العزيز بن صهيب
عن انس بن مالك **رضي الله عنه** انه **قال** ابصر النبي صلى الله عليه وسلم نساء وصبيانا
حال كونهم مقبلين من عرس فقام عليه الصلاه والسلام **مستقبلا** بهم معصومة
فيهم ساكنة ومثلثه مفتوحه كذا في الفتح مصححا عليه وقال في الفتح بمثناة ونون
مثقيلة من المنة بضم الميم وهي القوة اي قام اليهم مسرعا مشتدا في ذلك
فرحا بهم او من الامتنان لان من قام اليه النبي صلى الله عليه وسلم واكرمه
بذلك فقد امتن عليه بشيء لا اعظم منه **فقال** اللهم انتم احب الناس الي وزاد في رواية
معمر في مناقب الانصار قالها ثلاث مرات وفيه شهود النساء والصبيان
لوليمة العرس فلو دعت امراة امراة لوليمة او دعت رجلا وجب او استحب
لا مع خلوة محرمة فلا يجيبها الي طعام مطلقا او مع عدم الخلوة فلا
يجيبها الي طعام خاص به كان جلست به وبسطت له الطعام الي بيت اخر
من دارها خوف الفتنة بخلاف ما اذا لم تخف فقد كان سفيان الثوري
واقرانه يزورون رابعة العدوية ويسمعون كلامها فان وجد رجل
كسفيان وامراة كرابعة فالظاهر انه لا كراهة في الاجابة للمدعوا
والله اعلم **هذا باب** بالتنوين **هل يرجع** المدعو
اذا راى شيئا **منكرا في مجلس الدعوة** كفرش الحرير لتحذف للرجال
وفرش جلود نمر بقي وبرها كما قاله الحليمي وغيره **وراى** بن مسعود
عبد الله ولابي ذر عن الحموي والمستملي ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري
صورة في البيت الذي دعي اليه للوليمة **فرجع** ويحتمل ان يكون وقع
لكل من عبد الله بن مسعود ولابي مسعود عقبة ذلك واثر ابي مسعود
عقبة وصله البيهقي بسند صحيح واما اثر بن مسعود عبد الله فقال
في الفتح لم اقف عليه **ودعا ابن عمر** فيما وصله احمد في كتاب الورع ومسدد
في مسنده ومن طريق الطبراني **ابا ايوب** خالد بن زيد الانصاري
الي وليمة عرس ابنه سالم **فجاء فراى في البيت سترا** الي الجدار **فانكر** علي عبد
الله بن عمر **فقال** بن عمر **غلبنا** بفتحات **عليه** اي علي منع الستر علي الجدار النساء
يا ابا ايوب **فقال** ابو ايوب **من كنت اخشى عليه** قال الكرماني اي ان كنت
اخشى علي احد يعمل في بيته مثل هذا المنكر **فلم اكن اخشى عليك** ذلك والله

لا

لا اطعم لكم طعاما فرجع وقد اختلف في ستر البيوت والجدران فجزم جمهور الشافعية
بالكراهة ويشهد له اثر ابن عمر هذا اذا لو كان حراما فقد الذين فقد وان الصحابة
ولا فعله بن عمر فيحمل فعلي ابي ايوب علي كراهة التنزيه جمعا بين الفعلة
ويحتمل ان يكون ابو ايوب كان يرى التحريم والذين فقدوا ولم ينكروا يرون
الاباحة وقد صرح الشيخ ابو النعم الحنفي من الشافعية بالتحريم لحديث مسلم
عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله لم يامرنا ان نكسو الحجارة والطين
وتعقب بانه ليس في السياق ما يدل علي التحريم وانما فيه نفي الامر بذلك
ونفي الامر لا يستلزم ثبوت النهي نعم عند ابي داود من حديث بن عباس
ولا تشتروا الجدر بالثياب وبه قال **حدثنا** اسماعيل بن ابي اويس **قال حدثني**
بالافراد **مالك** الامام الاعظم **عن** نافع مولي بن عمر **عن** القاسم بن محمد اي بن
ابي بكر الصديق رضي الله عنهم **عن** عمته **عائشة** رضي الله عنها **زوج** النبي صلى
الله عليه وسلم انها اخبرته انها اشترت نمرقة بتنوين ورا مضمومتين بينهما
ميم ساكنة وبعد الراء قاف وسادة صغيرة **فيها تصاوير** اي تماثيل حيوان **فلما راها**
رسول الله صلى الله عليه وسلم قام علي الباب فلم يدخل زاد في ذكر الملائكة وجعل
يتغير وجهه **فعرفت** بني **في وجهه الكراهية** بكسر الهاء بعدها تحتية مخففة ولابي
ذر عن الحموي والمستملي الكراهة بفتح الهاء واسقاط التحتية **فقلت** يا رسول الله ما بال
هذه النمرقة ما شانها فيها تماثيل **قالت فقلت** استريتها لك لتقعد عليها وتوسدها
بحذف احد التائين **فقال** رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اصحاب هذه الصور
الحيوانية الذين يصنعونها **يعذبون يوم القيامة** علي صنعها **ويقال لهم** استهزاء وتعجيزا
احيوا بهمزة قطع مفتوحة **ما خلقتم** وقال صلى الله عليه وسلم **ان البيت الذي فيه**
الصور الحيوانية لا تدخله الملائكة الذين ليسوا حفظة اذ لا يفارقون المكلف وانما لم
يدخلوا لكون ذلك معصية فاحشة لما فيها من مضاهاة خلق الله وموضع الترجمة قولها
قام علي الباب **فلم يدخل** وهو اعم اذ مقتضاه المنع من الدخول في المكان الذي
فيه الصورة سواء كان فيه الدعوة ام لا ومحل المنع من ذلك ان لم يزل ذلك المنكر لاجل الدعوا
فان كان يزول لاجله وجبت اجابته للدعوة وازالة المنكر فان لم يفعد رجع لازالته فلو جمع
وهل دخول البيت الذي فيه الصور المصنوعة حرام او مكروه وجهان وبالتحريم قال
الشيخ ابو حامد وبالكراهة قال صاحب التقريب والصيدلاني ورجحه الامام الغزالي
ولا باس بصور مبسوطة يداس او توطا ونحوها ومنتهنة بالاستعمال للقصعة
وطبق او كانت مرتفعة وقطع راسها **باب** قيام المراة علي الرجال
في العرس وخدمتهم بالنفس اي بنفسها وبه قال **حدثنا** سعيد بن ابي مريم
هو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابي مريم ابو محمد وبه قال الجمحي مولاهم المصري
قال **حدثنا** ابو غسان بالغين المهملة المعجمة والسين المهملة المفتوحة والنون
المشددة المكسورة **قال حدثني** بالافراد **ابو حازم** سلمة بن دينار **عن سهل**

شبكة الألوكة www.alukah.net

هو بن سعد الساعدي انه قال لما اعرس بفتح العين المهملة والراء المشددة وهو يرد
على الجوهري حيث قال اعرس اي لما اتخذ عروسا ابو اسيد بضم الهمزة وفتح
السين المهملة واسمه على الاصح مالك بن ربيعة الساعدي دعا النبي صلى الله عليه وسلم
واصحابه فما وضع لهم طعاما ولا قرب اليهم الا امراته ام اسيد بضم الهمزة سلامة بنت
وهب قلت تمرات في تور بفتح المثناة الفوقية فتح سن مجارة من الليل فلما فرغ
النبي صلى الله عليه وسلم من الطعام اماثته بفتح المثلثة وسكون المثناة الفوقية
مرسته بيديها له صلى الله عليه وسلم فسقته عليه الصلاة والسلام كرامة لتحفه
بذلك ولابي ذر عن الكشميهني التحفته وله عن الحموي والمستملي تحفه وعند بن السكن
تحفه بالحاء المعجمة والصاد المهملة المشددة باب اتخاذ
التفتيح وهو ما ينفتح من تمر في ما لتخرج حلاوته والشراب الذي لا يسكر في الحرم
فلو اسكر حرم اتفاقا وعطف الشراب على التفتيح من عطف العام على الخاص لانه
يعم بفتح التمر وغيره وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف
مصغرا قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن القاري بتشديد التحتية نسبة
الى قارة المدني نزيل الاسكندرية عن ابي حازم سلمة بن دينار انه قال سمعت
سهل بن سعد ان ابا اسيد الساعدي دعا النبي صلى الله عليه وسلم لعرسه اي لاجل
عرسه فكانت امرأته ام اسيد وهي من وافقت كنيتها كنية زوجها خادمهم يومئذ
وهي العروس الواو للحال فقالت اي العروس او قال اي سهل بالشك ولابي
ذر عن الكشميهني فقالت اوما تدرون بغير شك ما انقعت لرسول الله صلى
الله عليه وسلم انقعت له تمرات من الليل في تور بالمثناة الفوقية قال في القاموس
انا ينشوب فيه وهذا الحديث من رواية سهل كما في الرواية السابقة وحينئذ
فقوله انقعت بفتح العين وسكون التاني الموضعين على صيغة الماضي للغايبة
وهذا الذي في الفتح وعلى رواية الكشميهني سكون العين بصيغة التكلم
باب المدارأة اي المحاسلة والملاينة مع النساء للالفة واستمالة قلوبهن
لما جبلن عليه من الاخلاق وقوله النبي صلى الله عليه وسلم انما المرأة كالضلع بكسر الضاد
المعجمة وفتح اللام وسكونها والفتح افصح وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد
الله بن يحيى بن عمر بن اويس قال حدثني بالافراد مالك هو بن انس الاصبحي
عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المرأة كالضلع مبتدا وخبر ولمسلم
من رواية سفيان عن ابي الزناد ان المرأة خلقت من ضلع لن تستقيم لك على
طريقة وفي رواية في صحيح مسلم وابن حبان عن سمرة بن جندب مرفوعا
ان المرأة خلقت من ضلع فان اقمتها كسرتها فدارها تعش بها وفي غرايب
مالك للدارقطني نحو لفظ رواية حديث الباب الا انه قال على خليقة
واحدة انما هي كالضلع ان اقمتها اي ان اردت اقامتها كسرتها وان استمتعت

بها

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بها استمتعت بها وفيها عوج بكسر العين وفتح الواو بعدها جيم ولابي ذر عوج
بفتح العين والاكثر على الكسر وقيل اذا كان فيما هو منتصب كالحايط والعود
عوج بفتح العين وفي غير المنتصب كالدين والخلق والارض ونحو ذلك بكسر العين
قاله بن السكيت ونقل عن اهل اللغة ان الفتح في الشخص المرئي والكسر فيما ليس
مرئيا وفي الحديث اشارة الى الاحسان الى النساء والرفق بهن والصبر على عوج
اخلاقهن واحتمال ضعف عقولهن وغير ذلك مما ياتي ان شاء الله تعالى قريبا
باب الوصاة بفتح الواو اي الوصية بالنساء وبه قال حدثنا اسحاق
ابن نصر نسبه لجده واسم ابيه ابراهيم السعدي قال حدثنا حسين بضم الحاء ولابي
ذر الحسين بزيادة الالف واللام ابن علي بن الوليد الجعفي بضم الجيم وسكون
العين المهملة وبالفاء عن زايدة بن قدامة عن ميسرة ضد الميمنة بن عمار
الاشجعي عن ابي حازم سلمان الاشجعي مولى عزة بفتح العين المهملة وتشديد
الزاي عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من كان
يومن بالله واليوم اي من كان يومن بالمبدا والمعاد ايمانا كاملا فلا يوذي جاره
واستوصوا اي اوصيكم بالنساء خيرا فاقبلوا وصيتي فيهن كذا قرره البيضاوي
لان الاستفعال ظاهره طلب الوصية وليس هو المراد وقال الطيبي
الاظهر ان السين للطلب مبالغة اي اطلبوا الوصية من انفسكم في حقهن
بخير وقال في الكشاف في المعنى المبالغة اي تسالون انفسهم الفتح ويجوز
ان يكون من الخطاب العام اي يستوي بعضكم من بعض في حق النساء
فانهن خلقن من ضلع بفتح الضاد واللام بعوض فلا يتهيا الانتفاع بهن بمدارتهن والصبر
على اعوجاجهن والضلع استعير للعوج اي خلقن من اصل معوج وقيل
اراد به ان اول النساء هو اخلقت من ضلع ادم فان اعوج شيء في الضلع
اعلاه ذكره تاكيدا لمعنى الكسر او ليبين انها خلقت من اعوج اخرا
الضلع كانه قال خلقن من اعلا الضلع وهو اعوجاجه ويحتمل كما قاله
في الفتح ان يكون ضرب ذلك مثلا على المراة اي المراة وسال الكرماني فقال
فان قلت العوج من العيوب فكيف يصح منه افعل التفضيل واجاب
بانه افعل الصفة او انه شاذ والامتناع عنه الالتباس بالصفة محبت
يتميز عنه بالقرينة جاز البناء منه فان ذهبت تقيمه اي الضلع كسرته
وان تركته ولم تقمه لم يزل اعوج فيه الندب الى مداراة النساء وساستهن
والصبر على عوجهن وان رام تقويمهن رام مستحيلا وفائدة الانتفاع بهن
مع انه لا عيش للانسان من امراة بيكن اليها ويسكن بها على معاشه قال
في الفتح العوج التي ليست تقويمها الا ان تقويم الضلوع انكسارها الجم ضعفا
واقتدارا على الهوا اليه محببا ضعفها واقتدارها فكانه قال الاستمتاع بها
لا يتم الا بالصبر عليها واستوصوا اي اوصيكم بالنساء خيرا فاقبلوا وصيتي

واعملوا بها قال العزالي وللمراة على زوجها ان يعاشرها بالمعروف وان يحسن
خلقه معها قال وليس حسن الخلق معها كف الاذى عنها بل الاحتمال للاذى
منها والحلم عن طيشها وغضبها اقتدا برسول الله صلى الله عليه وسلم فقد كان اوكم
يراجعنه الكلام وتهجر احداهن الى الليل قال واعلم ذلك ان الرجل يزيد
على احتمال الاذى بالمداعبة هي التي تطيب قلوب النساء فقد كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يمزح معهن ويترفق بهن حتى روي انه كان يسابق عايشة في الغدو فسبقته يوما فقال لها هذه
بتلك وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري
عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال كنا نتقي نتجنب
الكلام الذي يجلب منه العاقبة و نتقي ايضا الانبساط الى نسائنا تمسكا بالمراة الاصلية وفيه اشعار بان
صلى الله عليه وسلم هيبتان ينزل فينا شيء من القرآن بمنع او تحريم وهيبة نصب
معفول له لقوله نتقي وان مصدرية اي نتقي لخوف النزول فلما توفي النبي
صلى الله عليه وسلم تكلمنا وانبسطنا الى نسائنا تمسكا بالمراة الاصلية وفيه اشعار بان
الذين كانوا يتركونه كان من المباح والانبساط اليهن يحتمل ان يكون من جملة
الوصاة بهن مناسب الترجمة والله اعلم وهذا الحديث اخرجه ابن ماجه
في الحاير بعد باب بالتنوين يذكر فيه قوله تعالى ١٠٠
قوا انفسكم احفظوها بترك المعاصي وفعل الطاعات واهليكم بان يأخذوهم
بما يأخذ به انفسكم نارا و في ذكر المولف هذه الاية عقب الباب السابق
المذكور فيه واستوصوا بالنساء خيرا كما قال في الفتح للبخاري و موالي الحج
يقومهن برفق بحيث لا يبالغ فيكسر وليس المراد ان يتركهن على الاعوجاج
اذ تعديل ما طبعن عليه من النقص اي تعاطي المعصية عاشر او شرط
الواجب بل المراد ان يتركهن على اعوجاجهن في الامور المباحة كما لا يخفى
فتدبر المولف ما ادق نظره قال الحسن ما اطاع رجل امراته بما تهوى
الا كبه الله في النار وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال
حدثنا حماد بن زيد
عن ايوب
عن نافع مولى بن عمر عبد الله ١٠٠ بن عمر رضي الله عنهما انه قال النبي صلى
الله عليه وسلم كلكم راع اي حافظ وامين واصله راعي بتحتية بعد العين
لانه من رعى يرعى رعاية استثقلت الضمة عليها فحذفت فالتقى ساكنان
حذفت اليا فصار راع على وزن فاع فالمحذوف لام الفعل وكلكم مسئول
اي عن رعيته فالامام راع وهو مسئول اي رعيته
والرجل راع على اهله يامرهم بطاعة الله وينهاهم عن معاصيه ويقوم
عليهم بالهم من الحق وهو مسئول اي رعيته فان لم يكن له رعية فهو راع
على اهل بيت ابيه وجاره وفتواه وخواسه ومسئول عنها والمراة راعية
على بيت زوجها وهي مسئولة اي عن رعيتها والعبد راع

على مال سيده وهو مسئول اي رعيته الا بالتخفيف فكلكم راع وكلكم
مسئول اي رعيته باب حسن المعاشرة مع الاهل وبه قال
حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد سليمان بن عبد الرحمن المعروف بابن بنت
شرحبيل ابو ايوب الدمشقي وعلي بن حجر بضم الحا المهملة وسكون الجيم
بعدها راء ابن اياس ابو الحسن السعدي المروزي قالا اخبرنا عيسى بن يونس
ابن ابي اسحاق السبيعي قال حدثنا هشام بن عروة عن اخيه عبد الله بن عروة عن
ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عايشة رضي الله عنها قالت مما
هو موقوف وليس بمرفوع نعم قوله كنت لك كابي زرع مرفوع وقد رواه
النسائي في عشرة النساء عن ابي عقبة خالد بن عقبة بن خالد السكوني
عن ابيه عن هشام به موقوفا واخرجه مرفوعا و عن عبد الرحمن بن محمد
ابن سلام عن ابي عصمة ريحان بن سعيد بن المثنى عن عباد بن منصور
عن هشام بن جيمه بسند مرفوع ولفظه قال لي رسول الله صلى الله عليه
وسلم كنت لك كابي زرع قالت عايشة بابي وامي يا رسول الله ومن كان ابو
زرع قال اجتمع فساق الحديث كله لكن قال ابن عساكر الصواب حديث
هشام عن اخيه عبد الله بن عروة بعضه مسندا واكثره موقوف انتهى وكذا
روي مرفوعا من رواية عبد الله بن مصعب والدور وردي عند الزبير
ابن بكار واخرجه مسلم في الفضايل عن علي بن حجر واحمد بن جناب بفتح الجيم
والنون كلاهما عن عيسى بن يونس عن هشام بن عروة عن اخيه عبد الله عن عروة
عن عايشة قالت جلس جماعة احدي عشرة امراة فتعاهدن فتعاقدن ١٢ الجلوس
عمدا ان لا يكتمن من اخبار ازواجهن شيئا وعند الزبير بن بكار عن
عايشة دخل النبي صلى الله عليه وسلم وعندي بعض نسايه فقال يخص بذلك
يا عايشة انا لك كابي زرع وام زرع قال ان قرية من قوري اليمن كان بها بطن من
بطون اليمن وكان منهن احدي عشرة امراة وانهن جرحن الي مجلس فقلن
تعالين فلنذكر بعولتنا بما فينا ولا نكذب فقيه ذكر قبيلتين وبلادهن
لكن في رواية الهيثم انهن كن بمكة وعند بن حزم انهن من خثعم وعند النسائي
من طريق عمر بن عبد الله بن عروة عن عروة عن عايشة قالت فخرت ابي في الجاهلية
وكان الف الوفية فقال النبي صلى الله عليه وسلم اسكني يا عايشة فاني لك
كابي زرع وعند ابي القاسم عبد الحكيم بن حيان بسنده موصل من طريق سعيد
ابن عفير عن القاسم بن الحسن عن عمرو بن لهيعة عن الاسود بن جبير الغافري قال
دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على عايشة وفاطمة وقد جرى بينهما كلام فقال
ما انت بمنتهية يا حميرا عنا بيني ان مثلي ومثلك كابي زرع فقالت يا رسول الله حدثنا
عنها فقال كانت قرية فيها احدي عشرة امراة وكان الرجال خلوفا فقلت

شبكة الألوكة
www.alukah.net

واعملوا بها قال العزالي وللمراة على زوجها ان يعاشرها بالمعروف وان يحسن خلقه معها قال وليس حسن الخلق معها كف الاذى عنها بل الاحتمال للاذى منها والحلم عن طيشها وغضبها اقتدا برسول الله صلى الله عليه وسلم فقد كان اوكم يراجعنه الكلام وتهجر احداهن الى الليل قال واعلم ذلك ان الرجل يزيد على احتمال الاذى بالمداعبة وهي التي تطيب قلوب النساء فقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمزح معهن وينزل الى درجات عقولهن في الاعمال والاخلاق حتى روي انه كان يسابق عايشة في الغدو فسبقته يوما فقال لها هذه بتلك وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال كما نتقي تتجنب الكلام الذي يجتنبي منه العاقلة و نتقي ايضا الانبساط الى نسائنا تم عهد النبي صلى الله عليه وسلم هيبة ان ينزل فينا شئ من القرآن بمنع او تحريم وهيبة تجب معفول له لقوله نتقي وان مصدرية اي نتقي لخوف النزول فما تولى النبي صلى الله عليه وسلم تكلمنا وانبسطنا الى نسائنا تمسكا بالبراة الاصلية وفيه اشعار بان الذين كانوا يتركونه كان من المباح والانبساط اليهن يحتمل ان يكون من جملة الوصاة بهن مناسب الترجمة والله اعلم وهذا الحديث اخرجه ابن ماجة في الجنايز وعند باب بالتنوين يذكر فيه قوله تعالى ١٠٠ قوا انفسكم احفظوها بترك المعاصي وفعل الطاعات واهليكم بان يأخذوهم بما يأخذ وبه انفسكم نارا وفي ذكر المولف هذه الاية عقب الباب السابق المذكور فيه واستوصوا بالنساء خيرا كما قال في الفتح للباري و موالي ابن يقومهن برفق بحيث لا يبالغ فيكسر وليس المراد ان يتركهن على الاعوجاج اذا تعدين ما طبعن عليه من النقص اي تغاضي المعصية عاشرهن او شرط الواجب بل المراد ان يتركهن على اعوجاجهن في الامور المباحة كما لا يخفى فتدبر المولف ما ادق نظره قال الحسن ما اطاع رجل امراته بما تهوى الا كبه الله في النار وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب السختياني عن نافع مولى بن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال انبئت صلى الله عليه وسلم كلكم راع اي حافظ وامين واصله راعي بتحتية بعد العين لانه من رعى يرعى رعاية استثقلت الضمة عليه الياء حذفت فالتقى ساكنان حذفت الياء فصار راع على وزن فاع فالمحذوف لام الفعل وكلكم مسئول اي عن رعيته فالامام راع وهو مسئول اي عن رعيته والرجل راع على اهله يامرهم بطاعة الله وينهاهم عن معاصيه ويقوم عليهم بما لهم من الحق وهو مسئول اي عن رعيته فان لم يكف لرعية فهو راع على الحضانة وجوارحه وقواه وحواسه ومسئول عنها والمراة راعية على بيت زوجها وهي مسئولة اي عن رعيتها والعبد راع

السدوسي قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب

على

على مال سيده وهو مسئول اي رعيته الا بالتخفيف فكلكم راع وكلكم مسئول اي رعيته باب حسن المعاشرة مع الاهل وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد سليمان بن عبد الرحمن المعروف بابن بنت شرحبيل ابو ايوب الدمشقي وعلي بن حجر بضم الحا المهملة وسكون الجيم بعدها راء ابن اياس ابو الحسن السعدي المروزي قالا اخبرنا عيسى بن يونس ابن ابي اسحاق السبيعي قال حدثنا هشام بن عروة عن اخيه عبد الله بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عايشة رضي الله عنها قالت مما هو موقوف وليس بمرفوع نعم قوله كنت لك كابي زرع مرفوع وقد رواه النسائي في عشرة النساء عن ابي عقبة خالد بن عقبة بن خالد السكوني عن ابيه عن هشام به موقوفا واخرجه مرفوعا وعن عبد الرحمن بن محمد ابن سلام عن ابي عصمة ريحان بن سعيد بن المثنى عن عباد بن منصور عن هشام بن جميعا بسند مرفوع ولفظه قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت لك كابي زرع قالت عايشة بابي وامي يا رسول الله ومن كان ابو زرع قال اجتمع فساق الحديث كله لكن قال ابن عساكر الصواب حديث هشام عن اخيه عبد الله بن عروة بعضه مسندا واكثره موقوف انتهى وكذا روي مرفوعا من رواية عبد الله بن مصعب والدور وردي عند الزبير ابن بكار واخرجه مسلم في الفضايل عن علي بن حجر واحمد بن جناب بفتح الجيم والنون كلاهما عن عيسى بن يونس عن هشام بن عروة عن اخيه عبد الله عن عروة عن عايشة قالت جلس جماعة احدي عشرة امراة فتعاهدن فتعاقدن ١٢ الحلوس اي الذين انغمسوا عهدا او عقدن على الصداق عن ضمايرهن عقدا ان لا يكتمن من اخبار ازواجهن شيا وعند الزبير بن بكار عن عايشة دخل النبي صلى الله عليه وسلم وعندي بعض نسايه فقال يخمن بذلك يا عايشة انا لك كابي زرع وام زرع قال ان قرية من قرى اليمن كان بها بطن من بطون اليمن وكان منهن احدي عشرة امراة وانهن جرحن الى مجلس فقلن تعالين فلنذكر بعولتنا بما فينا ولا نكذب فقيه ذكر قبيلتين وبلادهن لكن في رواية الهيثم انهن كن بمكة وعند بن حزم انهن من خثعم وعند النسائي من طريق عمر بن عبد الله بن عروة عن عروة عن عايشة قالت فخرن ابي في الجاهلية وكان الف الوف فقال النبي صلى الله عليه وسلم اسكني يا عايشة فاني كنت لك كابي زرع وعند ابي القاسم عبد الحكيم بن حيان بسنده مرسل من طريق سعيد ابن عفير من القاسم بن الحسن عن عمرو بن لحرث عن الاسود بن جبير الخافري قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على عايشة وفاطمة وقد جرى بينهما كلام فقال ما انت بمنتهية يا حميرا عن ابنتي ان مثلي ومثلك كابي زرع فقالت يا رسول الله حدثنا عنها فقال كانت قرية فيها احدي عشرة امراة وكان الرجال خلوفا فقلت

تعالين فلنذكر بعولتنا بما فيهن ولا نكذب فنحبه وذكر ذلك لخالة المراة المذكورة ولم تسم
زوجها وجبل لحم جمل عث بفتح العين المهملة وتشديد المثلثة والرفع صفة للحم
والجر صفة للجمل وكلاهما في الفرع قال البدر الدماميني لا اشكال في جواز هما للرفع
لا ادري ما المروي منهما ولا هل ثبت سماعا في الرواية فينبغي تحريره انتهى قلت
قال ابن الجوزي المشهور في الرواية الخفض وقال لنا ابن ناصر الجمد الرفع ونقله
عن التبريزي وغيره والمعنى زوجي شديد الهزال كجبل راس جبل زاد الترمذي
في التمثيل وعمر اركثير الشعر شديد الغلظه يصعب الوقوف اليه وعند الزبير بكار
جبل راس جبل وعث بفتح الواو وسكون المهملة بعدها مثلثة صعب المرتقى
بحيث تزجل منه الاقدام فلا تخلص منه ويشق فيه التي لا سهل فيرتقى بضم
التحتية وفتح القاف مبنيا للمفعول اي فيصعد اليه لصعوبته المسلك اليه ولا سهل
بالخفض منونا في الفرع صفة لجبل ويجوز الفتح بلا تنوين على اعمال لا مع حذف الخبر
اي لا سهل فيه والرفع مع التنوين خبر مبتدا مضمر اي لا هو قال البدر الدماميني
ويلزم عليه الغا لا مع عدم التكرير في توجيه الجر وكلاهما باطل انتهى وعند
الطبراني لا سهل فيرتقى اليه ولا سمين بالجر والرفع منونا والفتح بلا تنوين كما
مر في لا سهل فيرتقى اليه يكون رفع سمين على انه صفة للحم وجر صفة للجمل
فينتقل اي لا ينقله احد لهزاله وعند ابي عبيد فينتقى وهو وصف للحم اي ليس
له نقي يستخرج والنقي بكسر النون المخ يقال نقوب العظم ونقيته اذا استخرجت
مخه قال القاضي عياض انظر الى كلامها فانه مع صدق تشبيهه قد جمع
من حسن الكلام انواعا وكشف عن محيا البلاغة قناعا وفرق بين اجزالة الالفاظ
وحلاوة البديع وهم تفاريق المناسبة والمقابلة والمطابقة والمجانسة
والترتيب والترصيع فاما صدق تشبيهها فقد اوعث اول الكتاب كلامها
تشبيه سمين فشبهت باللحم الغث بجله وقلة عرفه وبالجبل الوعث شراسة
خلقه وشموخ انفه فلما تمت كلامها فقلت تفسر مسابقة كل واحدة من الجملتين
وتفصيل ما عنته كل قسم من المشبهين ففصلت الكلام وقسمته وابنت الوجه
الذي به علقت التشبيه به وشرحت فقالت لا الجبل سهل فلا يشق ارتقاؤه
لاخذ اللحم ولو كان هزيلا لان المشي المعزد فيه قد يوجد اذا وجد بغير نصب
ولا اللحم سمين فيحتمل في قلبه وافتتابه مشقة صعود الجبل ومعنى اناه
وعورته فاذا لم يكن هذا ولا ذاك واجتمع قلة المرتقى عليه ومشقة الوصول
اليه لم تطمح اليه همة طالب ولا امتدت نحوه امنية راغب فتقطع ان كان عند تمام
التشبيه وبحسب التمثيل وابتداوه بحكم التفسير والتفصيل الذي بنظم الكلام واحسن
من تقي الترتيب ورد الصفة في نسق البيان واجل في رد الاعجاز صدور هذه الاقسام
والتشبيه احد البلاغة وابدع افانين هذه الصناعة وهو موضع وهو موضع
الحلاوة الكشف والمبالغة في البيان والعبارة عن الخفي بالجلي والمتوهم بالمحسوس
والحقير بالخطير والشيء بما هو اعظم منه واحسن او ادون وعن القليد

الوجود بالالوف الموجود وكل هذا تاكيد بابيان والمبالغة في الايضاح فانظر
الى قولها امراة زوجي كجبل لا يوصل الى شيء مما عنده وبين كلام هذه المراة
فقد شبهت بخل زوجها وانه لا يوصل الى ما عنده مع شراسة خلقه وكبر
نفسه بلحم الجمل الغث على راس الجبل الوعث فشبهت واعوره خلقه بوعورة
الجبل وبعد خيره ببعد اللحم على راسه والزهد فيما يرجى منه لقلته وتعذر
بالزهد في لحم الجبل الغث فاعطت التشبيه حقه ووفقه قسطه وهذا من
تشبيه الجلي بالخفي والمتوهم بالمحسوس والحقير بالخطير ثم انظر ايضا حسن نظر
كلامها وتضاريسه واخذه حقه من المواقفه والمناسبة في الالحاظ التي هي
رئيس الفصاحة وزمام البلاغة فانها وازنت الفاظها وماثلت كلماتها وقدرت
فقرها وحسنت انسجامها فوازنت الفقرة الاولى لحم براس في الثانية وجمل
بجبل وعث بوعث وسمين بوعر فاورعت كل فقرة منها قالب اختها وشبهتها
على سؤال صاحبتها ثم كلاهما ايضا نوع اخر من البديع وهو الموازنة ويسمى الترصيع
والتسهيط والتصوير والتسجيع وهو ان يتضمن الفقرا وبيت الشعرا يقاطع اجزاء
يقوى في متماثله غير فقرا التسجيع وقوافي الشعر اللازمة فيتوشح بها القول
ويتفصل بها نظر اللفظ كما انتهت هذه المراة بحمل وسعا الفقرة الاخرى فتصلت
بذلك الكلام على هوى المقابلة انا التسجيعين الذين هما عث ووعث في الكمل فقره
شجعتان متقابلتان متماثلتان ثم في كلامها ايضا نوع من البديع يسمى
المطابقة وهو مقابلة الشيء بضده فقابلت الوعر بالسهل والوعث بالسمين
في الفقرتين الاخيرتين وهما مما يحسن الكلام ولا يروق بمناسبة وفي طبه ايضا
نوع من المجانسة وهو تجانس جمل بجبل وهو وان لم يجانسه في كل حروفه فقد
جانسه في اكثرها ثم في كلامها ايضا نوع من البديع وهو حسن التفسير وعرابه
التقسيم وابداع جمل اللفظ على اللفظ المعني والمعنى على المعنى في المقابلة والترتيب
وذلك في قولها الا سهل فيرتقى ولا سمين فينتقى فانها فسرت ما ذكرت وبينت
حقيقته ما شبهت وقسمت كل قسم على حياله وفصلت كل فصل من مثاله وجات
للفقرتين الاولتين بفقرتين مفسرتين وقابلت لا سهل فيرتقى بقولها لا سمين
فينتقى لعوده على اللحم المقدم وتاخير سهل لعطفه على الجبل المؤخر فيكون
اول تفسير لاول مفسر وهو قولها كلحم جمل الثاني للثاني فحملت اللفظ على اللفظ
ثم ردت المقدم على المقدم والمؤخر الى المؤخر فقابلت معاني كلمتها وترتيب الفاظها
ثم في كلامها ايضا نوع من البديع وهو التزام ما لا يلزم في سجعها وهو قولها فيرتقى و
ينتقى فانها التزمت القاف والتا في كل سجع قبل القافيه وقافيه سجعها اليا لعلة
الاتي المقصورة وهذا نوع زيادة في تحسين الكلام وتماثله واعراق في جوده
تشابهه وتناسبه ثم فيه ايضا نوع من البديع يسمى الايغال وهو ان يختم كلام
الشاعر قبل البيت او الناثر قبل السجع ان كان سجعا وقبل الفصل والقطع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ان لم يكن كذلك فيأتي بكلمة لتمام قافية البيت او السجع او مقابلة الفصول والقطع ليتيد
معنى يريد فانها لو اقتصرت على نسبة زوجها بالحمق حمل على ما راى جبل لا التفت بعد مثاله وشقه
الوصول اليه والزهد فيه وهو عرضها لكل ما زادت لتنجوها وعد معنيين بينين
وبالغت في القول فاذا دت بزيادتها التناقض في غاية الوصف انتهى كلام القاضي والذي
الملنا به لما فيه من فوائد الفوائد واما قوله في التفتيح تريد انه تنكسر على العشيرة متفرع
على قوله انتهى ولعل هذا هو الذي دعى الزركشي من قول الخطابي ان تشبيهها له بالحمل
التوعد اشارة الى سوء خلقه وانه يترفع ويتكبر ويسمو بنفسه اي جمع اي قلة الحذ
بالوحدة المضمومة اي لا اظهر ولا اشيع خبره كطوله وفي رواية ذكرها القاضي
عياض لا انث بالنون بدل الموحدة اي لا اظهر حديثه الذي لا خير فيه لان النث با
لنون اكثر ما يستعمل في الشر وعند الطبراني لا انم عليه بالنون والميم من النميمة اي
اخاف ان لا اوديه بالذال المعجمة والضمير يعود على قولها خبره عند بن السكيت اي اخاف
ان لا اتركه من خبره شيا لانه لطوله وكثرته لم استطع استيفاءه فالتفت بالاشارة
خشية ان تطول العبارة وقيل يعود الضمير الى زوجها وكانها خشيت اذا ذكرت اليه
ان يبلغه فيفارقها ولا زايدة او انها ان فارقته لا تقدر على تركه لوفائها به واولادها
منه فاكتفت بالاشارة اي ان له معايب وفاما التزمته من الصدق وسكت عما
تغيرها للمعنى الذي اعتذرت به ان اذكره اذكر بالجزم جواب ان عيوبه بضم العين والموحدة وفتح الجيم قال في القاموس وذكر عجرم وبجره اي كعيوبه
وامره كله وقال ابو عبد القاسم بن سلام ثم بن السكيت استعملا فيما يكتمه المرء
وتخفيه عن غيره وقال الخطابي اراد ت عيوبه الظاهره واسراره الكامنه
قال ولعله كان مستورا الظاهر وي الباطن وقال علي بن ابي طالب اشكوا الى الله
عجري وبجري يعني همومي واحزاني واصل العجرة التي تجتمع في الجسد كالسلعة والبجرة نحوها
وقيل العجر في الظهر والبجر في البطن قالت المراة الثالثة وهي حيا بضم الحا المهملة
وتشديد الموحدة تصغير بنت كعب اليمانية تذم زوجها زوجي العشنق بفتح العين
المهملة والشين المعجمة والنون المشددة بعدها قاف الطويل المذموم الشكل الخلق
وقيل ذمته بالطول لان الطول في الغالب دليل السفه لبعد الدماغ عن القلب
ان انطق بكسر الطا اي ان ذكر عيوبه فيبلغه اطلق بضم الهمزة وفتح الطا
واللام المشددة مجزوم جوابا لشرط والكف عنها اعلق بوزن الخلق السابقة اي
يتركني معلقة لا ايما فاتضرع لغيره ولا ذات بعل فانتفع به وقال في الفتح الذي
يظهر لي انها اراد ت وصف منسوخا لها عنده فاشارة الى سوء خلقه وعدم احتماله
وحلاها ان شكت له حالها وانها تعلم منه ذكرت له شيا من ذلك بادر الى طلاقها
وهي لا تحب تطليقه لها لمحبتها فيه ثم عبرت عن الجملة الثانية اشارة الى انها ان
سكتت صابرة على تلك الحال كانت عنده كالمعلقة وقال القاضي عياض او صحت
بقولها على حد لسان المذلق مرادها بقولها قبل ان اسكت اعلق وان انطق اطلق

اي

تريد انه مع قلة خيره وتكسر نحلي عشيرته فيتفتح الى فتح الذي ستوا الخلق فتتعنتبه في المصايح بانه لا دلالة في لفظها على انه مع

اي انها ان جادت عن السنان سقطت فهلكت وان استمرت وسكون الهاء وفتح الدال
المهملة الاولى بنت اي هروه بالدال المضمومة وبعد الواو الجيم تمدح زوجها زوجي كليل
تهامه بكسر التاء الفوقية اسم لكل ما نزل من نجد من بلاد الحجاز وهو من اتهم بفتح الفوقية
والهاء وهو ركود الريح وقال في القاموس وتهامه بالكسر مكة شرفها الله تعالى تريد
ان ليس عنده اذي بل راحة ولذاذة عيش كليل تهامه لذيذ معتدل لا حر غرط
ولا قر بضم القاف ولا برد وهو لفظ رواية النسائي والاسمان رفع مع التنوين كما في
الفتح وفي رواية الهيثم بن عدي عند الدارقطني ولا حار ولا بارد فاعجمة مفتوحتين
وبعد الالف ميم يقال سرعي وحيم اذا كانت الماشية لا تجتمع عليه ولا مخافة ولا سامه
اي لا ملالة لي ولا من الصاحبة والخلطان بنيان على الفتح في الفرع ويجوز الرفع كقراءة
ابي عمرو وابن كثير فلا رفث ولا فسوق والتنوين فيها على ان لا يبنياه وما بعدها رفع
بالابتداء وسوغ الابتداء بالنكرة سبق النفي عليها وبنا الثالث والرابع على ان لا التبرية
والمعنى لا اخاف له بخايلة لكرم اخلاقه ولا يساميني ولا يستثقل بي فيمل صحبتي
وليس بسيء الخلق فاسام من عشرته فانا لذيذة العيش عنده كلذة اهل تهامه
بليلهم المعتدل وقال بن الانباري اراد ت بقولها ولا مخافة ان اهل تهامه
لا يخافون لتخضهم بجبالها او اراد ت وصفه بها بانه حامي الذمار ومانع لداره
وجاره ولا مخافه عندس يا دي اليه وصفته بالجود وقال غيره قد ضربوا
المثل بليل تهامه في الطيب لانها بلاد حارة يقل ما غالب الزمان وليس فيها رياح
باردة فاذا كان الانسان بالليل كان وهج الحر ساكنا فيطيب الليل لاهلها بالنسبة
لما كانوا فيه من اذي حرارتها بالنهار قالت المراة الخامسة واسمها كبشه بالموحدة
والساكنة المعجمة تمدح زوجها زوجي ان دخل البيت فهد بفتح الفا وكسرها
مثل فعل الفهد يقال فهد الرجل اذا اشبه الفهد في كثرة نومه تريد انه بيات
ويغفل عن مصايب البيت الذي يلزمني اصلاحه وقيل يريد و نثب على ونوب الفهد
كما تقدم تريد انه يبادر الى جماعها من فيه لها بحيث انه لا يصبر عنها اذا راها قال الكمال
قالوا النوم من فهد واوثب من فهد قال ومن خلقه الغضب وذكر انه اذا وثب على
فرسه لا يتنفس حتى ينالها وقال القاضي عياض حمد الاكثر على الاشتقاق من
خلق العهد اما من جهة قوة وثوبه واما من كثرة نومه قال ويحتمل ان يكون من جهة
كثرة كسبه لانهم قالوا كسب من فهد واصله ان الفهود الهرمة تجتمع على فهد
منها فيتصيد في محلها كل يوم حتى يثبعها كلها قالت اذا دخل المنزل دخل
معه بالكسب لاهله كما يجيء الفهد لمن يلوذ به من الفهود والتزمه ثم لما كان في د صوتها
له بالفهد ان من جهة كثرة النوم رفعت اللبس بوصفها له بخلق الاسد فاوضحت
شجيته الاولى كرم ونزاهة شمايل ومسامحة في العشرة لاشجية حين وحور في
الطبع فقالت وان خرج من البيت اسد بكسر السين المهملة فعل ماض تريد
يفعل فعل الاسد في شجاعته وفيه كما قال القاضي عياض المطابقة بين وخرج

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وخرج لغيظته وبين فهد واسد معنويه وليس ايضا المغابلة وفيها ايضا الاستعارة فانها استعارت له من الحالتين حالق واحد من هذين الحيوانين بجامع ما في غاية من الايجاز والاختصار ونهاية من البلاغة والبيان اي اذا دخل بخافل وتنادم واذا خرج صار فلما استعارت له خلق هذين السبعين في الحالتين اللازمتين له المختصتين اعربت بذلك عن تخلقه بهما والتزامه لوصفيهما وعبرت عن جميع من تخلقه بهما بكلمة وكلمة كل واحدة من ثلاث احرف حسنة التركيب حسنة التركيب مع جمالها في اللفظ ومناسبتها في الوزن وهو لنهاية النطق **ولا يسأل عما عهد** بفتح العين وكسر الهاء اي عما له عهد في البيت من ماله اذا فقده لتمام كرمه وزاد الزبير بن بكار في اخره ولا يرفع اليوم بعد اي لا يدخر ما حصل لهذه اليوم من اجل غد فكنت بذلك عن غاية جوده ويحتمل ان يكون قولها فقد التغيير به الوثوب عليها للجاع الذم من جهة انه غليظ الطبع ليست عنده مداعبة قبل الموافقة بل يثب ويثوب الوحش او انه كان يبني الخلق ببطش بها ويضربها واذا خرج على الناس كان امره اشد في الجراة والاقدام والمهابة كالاسد ولا يسأل عما تغير من حالها حتى لو عرق لها مريضة او معوزة وغاب ثم جا لا يسأل عن ذلك ولا يتفقد حال اهله ولا بيته بل ان ذكرت له شيا من ذلك وثب عليها بالبطش والضرب **قالت المراة السادسة** واسمها هند فذم زوجها **زوجي ان اكل لعسّ** باللام المفتوحة والعين المشددة فعل ماض اي اكثر الاكل من الطعام مع التخليط من صنوفه حتى لا يبقي منه شيا من نهمته وشرهه وعند النسائي من رواية بن عمر بن عبد الله اذا اكل اقتف بالقاف اي جمع واستوعب وحكى القاضي عياض انه روي رف بالراء بدل اللام قال وهي بمعنى لف **وان شرب انتشف** بالشين المعجمة اي استقصى ما في الاناء وقبل رويت استف بالسين المهملة وهي بمعناها **وان اضطجع** نام **التف** في ثيابه وحده في ناحيه من البيت وانقبض عنها فلم يقربه كذلك كما قالت **ولا يولج الكف** اي لا يدخل كفه داخل ثوب **ليعلم البث** اي الحزن الذي عندي على عدم الخلوة منه فجعت في ذمامه بين اللوم والبخل وسوء العشرة مع اهله وقلة رغبته في النكاح مع كثرة شهوته في الطعام والشراب وهذا غاية الذم عند العرب فانها تذم بكثرة الطعام والشراب وتمدح بقلتهما وبكثرة الجماع لدلالته على صحة الذكورية والمحولية وقول ابي عبيدة في قولها ولا يولج الكف انه كان في يده عيب فكان لا يدخل يده في ثوبها ليلمس ذلك العيب ليلا يشق عليها في رحمة بذلك وتفقيه ابن قتيبة انها قد ذمته في صدر الكلام فكيف عدحه في اخره قال واجاب ابن الانباري بانه لا مانع ان تجمع المراة بينها وبين زوجها ومناقبه لان من كن بهذه ان لا يكتمن من صفاتهم شيا فمنهن من وصفت زوجها بالخير في جميع اموره ومنهن من ذمته في جميع امورها ومنهن من جمعت وفي كلام هذه من البديع المناسبة والمقابلة في قولها ان اكل وان شرب والالتزام فانها التزمت التاقبل الغا وقافية شجعها الغا وفيه الترصيع وهو حسن التقسيم والنشر والارداف وهو من باب الكنايات والاشارات وهو من باب الكنايات وهو التعبير بالشي باحد توابعه وكل من الكنايات الحسنة لانها عبرت بقولها

التف

والتفت به عن الاعراض عنها وقلة الاستعمال بها **قالت المراة السابعة** واسمها حي بنت علقمة تذم زوجها **زوجي عاياء** بالعين المهملة والتحتيتين المفتوحتين بينهما الف مهموز ممدود مخفف ماخوذ من العي بفتح المهملة الذي هو الجبن قال تعالى فعيينا بالتخفيف عيا اومن العياية بتحتيتين بينهما الف وهو كل شي اظل الشخص فوق راسه فكانه يغطي عليه من جهله فلا يهتدي الى مسلك او انه كالظل المتكاثف الظلمة الذي لا اشراق فيه **او** قالت **عاما** بالمهملة الذي لا يضرب ولا يلقح من الابل او هو من العي بكسر المهملة اي الذي يعيبه منعة النساء والشك من عيسى بن يونس بن ابي اسحاق البيعي الراوي وقال الكرماني هو تنويع من الزوجة الغابلة كما صرح به ابو يعلى في روايته عن احمد بن جناب عنه والنسائي من رواية محمد بن عبد الله عنايا بمهملة فموحدة فالف فثاء مثلثة مفتوحات بينهما الف فثاء مهموز ممدود هو الاهوج الذي لا يحسن الضراب او الذي تنطبق عليه امرح او الثقيل الصدر عند الجماع يطبق صدره على صدر المراة عند الجماع فيرتفع سعلة عنها فلا يستمتع به وقد ذمت امراة امرء القيس فقالت له تقبل الصدر خفيف العجز سريع الافاقة بطي الافاقة **كل** ما تفرق في الناس من **داء** ومعايبه **له داء** اي موجود فيه قال القاضي عياض في هذا من لطيف الوحي والاشارة الغاية لانه انطوى تحت هذه اللفظة كلام كثير **شحاك** بشين معجمة وحاء مهملة مفتوحتين وكسر الكاف اي اصابك شجة في راسك واراد بن السكيت في روايته او بحاك بموحدة وجيم مشددة مفتوحتين وكاف مكسورة **او فلك** بفا ولام مشددة مفتوحتين وكاف مكسورة اي طعنك في جراحتك فشتها والشج شق الوجه **او جمع كلا** من الشج والفل **لك** وفي رواية الزبير ان حدثته سبك وان مازحته فلك والاجمع كلا لك فوصفته كما قال القاضي عياض بالحمق والتناهي في سوء العشرة وجمع التقابض بان يجن من قضا وطرها بالاذا ما واحدثته بها واذا مازحته شجها واذا غضبته كسر عضوا من اعضائها او شق جلدها او مع كل ذلك من الضرب والجرح وكسر العضو وموضع الكلام وفي هذا القول من البديع المطابقة والالتزام في قولها شحاك فلك بحاك جمع كلا لك والتقسيم وبديع الوحي والاشارة وهي جملة اثبات بوجه الغاظها واعربت بلطايف اشارتها عن معان كثيرة **قالت المراة الثامنة** وهي باشر بنت اوس ابن عبد مناف زوجها **زوجي المس** منه **مس ارنب** وصفته باند ناعم الجسد كنعومة وبر الارنب او كنت بذلك عن حسن خلقه ولين جانبه **والريح** منه **ريح زرنب** اي طيب الرق لنظافته واستعماله الطيب والزرنب بزاي مفتوحة فراء ساكنة فنون مفتوحة فموحدة قال في القاموس طيب او شجر طيب الرايحة والزعفران ويحتمل ان يكون كنت بذلك عن طيب الثنا عليه لجميل محاسنه وتعوقال نسبه القاضي عياض هذا من التشبيه بغير اداة وفيه حسن المناسبة والمقابلة بقولها والمس مس ارنب والالتزام في قولها لريح زرنب فانها التزمت الراء والنون وزاد الزبير ابن بكار والنسائي من رواية عتبة وانا اغلبه والناس تغلب فوصفته مع جميل العشرة لها والصبر عليها بالشجاعة

وهذا ما حكاه صاحب تحفة العروس ان صعصعة بن صوحان قال يوما لمعاوية كيف ينسك
الى العقل وقد غلبك نصف انسان يريد امرأته فاجبه بنت فرطه فقال اهن يغلبن
الكرام ويغلبهن اللئام وقال عياض وقولها والناس يغلب فيه نوع من البديع
يسمى التتميم لانها لو اقتصرت على قولها وانا اغلبه لظن انه جباب ضعيف فلما قالت والناس
يغلب دل على ان غلبها اياه انما هو من كرم تلجايا ه فتممت بهذه الكلمة المبالغة في حسن
اوصافه **قالت** المراة **الناسعة** ولم تتم تمدح زوجها **زوجي رفيع العماد** بكسر العين
المهملة وهو العمود الذي يدعم به البيت يعني ان البيت الذي يسكنه رفيع العماد لزيارة
الضيفان واصحاب الحوائج فيقصد ونه كما كانت بيوت الاجواد يعلو نها ويضربو نها
في المواضع المرتفعة ليقصدهم الطارقون والطالبون او هو مجاز عن زيادة شرفه
وعلو ذكره **طويل النجاد** بكسر النون بعدها جيم فالف فدال مهملة قال في القاموس
ككتاب حمائل السيف اي طويل القامة وفي ضمن كلامها انه صاحب سيف فاشارت
الى شجاعته **عظيم الرماد** لانه ناره لا يطفئ لتهدي الضيفان اليها فتكثير رمادها كثير الذكر
اوكنت به عن كونه مضيافا لان كثرة الرماد مستلزمة لكثرة الطبخ المستلزم لكثرة
الاضياف وهذه الكناية عندهم من الكنايات البعيدة لان الانتقال فيها من الكناية
الى المطلوب بها بواسطة فانه ينتقل من كثرة الرماد الى كثرة احراق الحطب تحت القدر
ومن كثرة الاحراق الى كثرة الطبايخ ومنها الى كثرة الاكلين ومنها الى كثرة الضيفان وههنا
فايدة جليلة في الفرق بين الكناية والمجاز قال الشيخ السبكي ومن خطه
نقلت من الفروق المشهورة بينهما ان الحقيقة لا يصح ارادتها مع المجاز وتصح ارادتهما
مع الكناية واقول هذا صحيح ولا يحصل به شفاء لان الكناية ان اريد بها معناها كانت
حقيقة وان اريد بها الملزم عنه كانت مجازا وايضا فان هذا انما يجي عند من لا يجوز الجمع
بين الحقيقة والمجاز اما من يجوزه فلا يمتنع ارادة الحقيقة مع عدم ارادة المجاز
والجواب ان الكناية مثل قولنا كثير الرماد له ثلاثة احوال احدها ان يراد حقيقة فقط
من غير ان يقصد معنى الكرم فهذا حقيقة لا كناية ولا مجاز بان يريد الاخبار عن جل
رماد كثير حاصل عنده وان كان بخيلا الثاني ان يقصد بقوله كثير الرماد له ثلاثة
احوال احدها ان يراد حقيقته فقط من غير ان يقصد معنى الكرم فهذا حقيقة
لا كناية ولا مجاز واستعماله في معنى كريم ونقله اليه على وجه الاستعارة لما بينهما
من العلاقة وهذا مجاز لانه استعمال اللفظ في غير موضوعه الثالث ان يقصد
استعماله في معناه الحقيقي ليفيد معنى الكثير المزوم له غالبا وهذا هو الكناية
فالمعنى الحقيقي مقبول هذا ينبغي حمل قولهم انه يجتمع الكناية مع الحقيقة بخلاف
الحقيقة والمجاز ولا لان معنى الجمع بين الحقيقة والمجاز ان يريد بها كلمة واحدة
يستعملها فيهما والكناية لم يستعملها فيهما وانما استعملها في احدهما للدلالة على الاخر
والتعريض قريب من الكناية يشتركان في ارادة الحقيقة وفي قصد افادة معنى قوية
وفي التعريض بخلافه اخر ويفترقان في ان المراد بالكناية على جهة اللزوم غالبا والدلالة

عليه

عليه قوية وفي التعريض والله اعلم **قريب البيت من الناد** من مجلس القوم فاذا
استووفي امر اعتمد واعجل رايه وامتثلوا امره لشرفه في قومه او وصفته بقرب البيت
لطالب امر لشرفه في قومه او بالجملة فقد وصفته بالسيادة والكرم وحسن الخلق وطيب
العاشرة والنادي باليا على الاصل لكن المشهور في الرداية حذفها وبه يتم التسجع
وفي قولها من البديع المناسبة والاستعارة والارداف والتتبع وحسن التسجيع
فناسب الغاظها وقابلت كلما تها بقولها رفيع العماد طويل النجاد فكل لفظة على
وزن صاحبتها وفيه الارداف والتتبع في طويل النجاد في كل لفظة على وزن
صاحبتها وفيه الارداف والتتبع في طويل النجاد فان طول النجاد من توابع الطول ولوازمه
وعظيم الرماد من توابع الكرم ورواد فه ولذلك قريب البيت من الناد من التتبع البديع
ايضا اذ العادة انه لا يتركه قريب النادي الا المنتسب للضيفان فكان رد فالكرم
وجوده وقولها طويل النجاد ابلغ واكمل من قولها طويلا فلما عبرت عندما هو
من توابعه بقولها طويل النجاد بلغت في طوله لانها اظهرت طوله للسامع سورة
يقرو هاسمع ما في هذه الصيغة من طلاوة التقطيع الايجاز اذ لو ادت تخفيف
طوله المحمود لطالب كلامها وبخت هذه الالفاظ لوجيزة جل كثيرة اعربت هذه
الكنايات اللطيفة عنها وابن هي في البلاغة من قولها لو قالت زوجي كريم كثير
الضيفان او اكرم الناس فان واحدة من هذه الاوصاف على كثرة الفاظها
ومبالغة اوصافها لا ينتهي منتهى واحد من قولها عظيم الرومان قال القاضي
عياض اذا لحت كلام هذه وتاملته اطلعتها على ثمانين البلاغة جامعة وتعلم
البيان وبعض الايجاز والقصد فارعه انتهى **قالت** المراة **العاشرة**
واسمها كبشة كاسم الخامسة بنت الارقم بالراء والقاف تمدح زوجها **زوجي وما**
مالك استفهامية للتعجب والتعظيم اي اي هو هو مالك ما اعظمه واكرمه
مالك خير من ذلك زيادة في الاعظام وترفيع المكانة وتحسير بعض الافهام
وانه خير مما اشير اليه من ثنا وطيب ذكر **له** اي لزوجي **ابل كثيرات المبارك**
بفتح الميم جمع مبرك وهو موضع البرك اي كثيرة ومباركها كذلك او كثيرا ما تناخ
فتحلب ثم تترك فتكثر مباركها لذلك **قليلات المسارح** لاستعداده للضيفان
بها لا يوجه منها الى المراعي الا قليلا ويترك سايرها بفنايه فان فاجاه ضيف
وجد عنده ما يقربه به من لحومها والبانها **اذا سمعن** اي الابل صوت **المزهر**
عند ضربه فرحا بالضيفان عند قدومهم عليه **ايقن انهن هوالك** لمعرفتهن
بعقرهن للضيفان لما كثرت عادته بذلك والمزهر بكسر الميم وسكون الزاي
وفتح الهاء بعدها والذين الات اللهو والحاصل انها جمعت في وصفها له بين
الثروة وكثرة الغنى والاستعداد له **قالت** المراة **الحادية عشر** وهي ام
زرع بنت السهيل بن ساعدة اليمنية واسمها بحكاه بن دريد عائكة
تمدح زوجها **زوجي ابو زرع** فابالفا ولابي ذر وما **ابو زرع** اخبرت اولا باسمه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شرعظت بثانيه بقولها فابو زرع اي انه لشيء عظيم لقوله تعالى الحاقة ما الحاقة وزاد
الطبراني ساحب ذيل وزرع اناس بهمزة مفتوحة فنون مخففة فالف فسين مهملة
اي حرك سن حلي بضم الحا المهملة وكسر اللام وتشديد التحتية اي ملا اذني تشبيهة
اذن من افراط وسيم من ذهب ولو لوحني ثقل لي ذلك ولضطرب من كثرته وثقله
وفي رواية بن السكيت اذني وقرعني بالتثنية اي يديها لانها كالقرعين من الجسد يريد
حلي اذني ونعص وملا من شحم عضدي بشديد التحتية بشديد عضد قال
في القاموس بالفتح وبالضم وبالكسر وككتف وندس وعنق مابين المرفق الى الكتف
وهما اذاسنا من الجسد وملا بدني شحما ونحيني بموحدة وجيم مخففة وحا
مهملة مفتوحات ثم نون مكسورة عظمين فبجحت بفتحات ثم سكون العرقيه
اي بتشديد التحتية نفسي فنظرت عندي او فخري فتفخرت او وسع علي وتوسى
وعند النسائي وبجح نفسي فتبجحت الي بالتشديد اي فرحني ففرحت وحدثني
اهل غنيمة بضم الغين المعجمة وفتح النون مصغر غنم وات على ارادة الجماعة يقول
ان اهلها كانوا ذوي غنم وليسوا اصحاب ابل ولا خيل بشق بموحدة ومعجمة
مكسورة عند المحدثين مفتوحة عند غيرهم اسم موضع او هو اسم بالكسر
اي مشتقة من ضيق العيش والجهد او بشق جبل اي ناحيه كانوا يسكنونه
لقلتهم وقلة غنمهم وبالفتح شق في الجبل بالغار فيه فجعلني في اهل صهيل
صوت جبل واهل اطيط صوت ابل من ثقل حملها ورداد النساي وجاهل وهو
جمع حمل او اسم فاعل لما لك الجمال لقوله لابن وتامر واهل وابيس يدوس الزرع
في بيدره ليخرج الحب من السنبل ومنق بفتح النون في المنع وتشديد القاف
من نقي الطعام بنقيه اي يزيل مايختلط به من قشر ونحوه وروي بكسر النون
قال ابو عبيد ولا اعرفه فان صحت الرواية به فهو من النقيق وهو اصوات المواشي
والانعام فيكون وصفه بكثرة الاموال وانه نقلها من شدة العيش وجهده
الى الشروة الواسطة من الجبل والابل والزرع فعند اي عند زوجي افول وفي
رواية الزبير انكلم فلا افتح بضم الهمزة وفتح القاف والموحدة المشددة بعد
ها مهملة مبنيا للمفعول فلا يقال لي فبجك الله او لا يقبح قولي لكثرة اكرامه لي
ورفعه مكانا عنده وارقدفا تنفح بهمزة وفوقيه ومهملة وموحدة مشددة
مفتوحات ثم حا مهملة اي انام اول النهار فلا اوقظ لان لي من يكفيني مونة بيتي
ويهتد اهلي واشرب الماء واللبن او غيرها فاتنفح بهمزة فوقيه فقاف
فنون مشددة لابي ذر مفتوحات فحا مهملة اي اشرب كثيرا حتى لا اجد مساغا
اولا اتقلل من مشروبي ولا يقطع عياحتى يتم شهوتي منه وفي رواية الهيثم
واكل فاتمنح اي اطعم غيري يقال منحه يمنحه اذا اعطاه وانت بالخيار كلها بوزن
افتعل لتفيد تكرر ذلك وملازمته من بعد اخرى ومطالبته نفسها او غير ذلك
وقول ابي عبيد لا ارها قالت فاتنفح الا لعزة الماء عندهم اي فلذلك فخري بالري

من الما

من الما تغلب بان السياق ليس فيه ذكر الما فهو محتمل له ولغيره من الاشربه قيل
ان لم يثبت رواية الهيثم والكل فاتمنح في اقتصارها على ذكر الشرب اشارة الى ان المراد
به اللبن لانه هو الذي يقوم مقام الطعام والشراب ولغيره اي يذر فانفتح بالميم بدل
النون كما ذكرها المصنف بعد على بعضهم وقال انها اصح فقول القاضي عياض انه لم
يقع في الصحيحين الا بالنون ورواه الاكثر في غيرها بالميم لا يخفى ما فيه قال
ابو عبيد انفتح بالميم اي اردي حتى لا اشرب ما خوذ من الناقة الفاتح وهي التي
ترد الحوض فلا تشرب وترفع راسها ريا او نحو هذا معنى ام ابي زرع فما ام ابي زرع
ما استفهامية للتعجب والتفخيم عكومها بضم العين المهملة والكاف اي اعدالها
وعزاير رها التي تجمع فيها امتعتها او غطها التي تجعل فيه ذخيرتها رداح بفتح
الراء والدال المهملتين وبعد الالف حا مهملة مرفوع اي عكومها كلها رداح تثقل
توصفها بالثقل لكثرة ما فيها من المتاع والثياب وقال في النهاية اي ثقيله الكفل
ويصح ان يكون رداح خبر عكوم فيجبر بالجمع عن الجمع او خبر لمبتدا محذوف
اوكلها رداح كما مر على ان رداح واحد جمعه روح بضمتين وقد سمع الخبر عن
الجمع بالواحد مثل ادرع ولاص فيحتمل ان يكون هذا منه ويحتمل ان يكون
هذا منه ويحتمل ان يكون مصدرا كهلاك وكمال او على حذف مضاف اي عكومها ذات
رداح وبيتها افساح بفا مفتوحة فسين مهملة مخففة فالف فحا مهملة مرفوع
واسع كثير والحاصل انها وصفت والدة زوجها بكثرة الالات والاثاث والفراش وا
سعة الحال كبيرة المنزل لبرابنها ابي زرع لها وانه لم يطعن في السن لان ذلك هو
الغالب من يكون له والدة ابن زوجي ابي زرع ولم يسم فما بن ابي زرع مضجعه
كمسل شطبه بفتح الميم والسين المهملة وتشديد اللام مصدر ميمي بمعنى المفعول
والشطبة بفتح الشين المعجمة الخوص الذي يشق منها وقضبان رقاق ينسج منها
الحصير اي مرضعه الذي ينام فيه في الصغر كمشكول الشطبة ويلزم منه كونه مهزولها
او اراد ت سيفا سل من غمده والعرب يشبه الرجل بالسيف لخشونة جانبه ونهابته
او لجامد ورونقه وكمال لالابه او لكمال صورتي اعتدالها واستوايها ويشبعه
ذراع الجفرة بفتح الجيم وسكون الفا بعد ها را الانثى من ولد المخر بن اربعة
اشهر وفصل عن امه واخذ في الرعي ويقال لولد الضان ايضا اذا كان انثيا
وفي القاموس الجفر من اولاد الشاء عظم واستكرش او بلغ اربعة اشهر وزاد بن
الانباري وبريه من الارواء والخبعة بكسر الفا وسكون التحتية بعد ها
قاف ما يجتمع في الضرع بين الحلبتين والبعرة بفتح التحتية وسكون العين
المهملة بعد ها را العناق وتنبس بالسين المهملة بختر والمنزه بالنون
المفتوحة ثم الموقيه الساكنة الدرع اللطيفة وقيل اللينة الملمس والحاصل
انها وصفت بخفيف القدر وانه ليس ببطيء ولا حاقن وانه قليل الاكل والشرب
ملازم لاداة الحرب يحتال في موضع القتال وذكر مما يحتاج ويتمادح به العرب بيت

شبكة الألوكة www.alukah.net

زوجي ابو زرع فما بنت ابي زرع في مسلم وما بالواو وبالفا و لم يسم البنت المذكورة
وطوعها ابيها وطوع امها فلا يخرج عن امرها وصنعتها ببرها وزاد البيرو زين اهلها
وشابها وملؤ كسايها لامتلا جسمها وسمنها وغيط جارتها اي ضرتها لما تزيب
من جمالها وادبها وعصمتها وقول الزركشي لفيح في هذه الالفاظ دليل لسيبويه
واجازته مررت برجل حسن وجهه خلاف للمبرد والزجاج اي حيث الكراجازة
مثل ذكر لانه اضافة الشي الي مثله تخطئه البدر الدماميني فقال ما اظن
ان سيبويه يرضي بهذا الاستدلال وذكر لان كل من طوع ومليء وغيظ ليس صفة
مشبهة ولا اسم فاعل ولا مفعول من فعل لازم حتى يجري مجرى الصفة
المشبهة وانما كل منها مصدر لفعل متعد فطوع ابيها بمعنى طايعة ابيها انها
بايعه ومنقادة له وملؤ كسايها اي امالبه كساها وغيط جارتها اي غايظة
جارتها وجواز ذلك مثل هذا في اسم الفاعل من الفعل المتعدي جايز بالاجماع
لا يخالف فيه المبرد ولا الزجاج ولا غيرهما وبالجملة فليس هذا من محل النزاع في
شي وعند مسلم من رواية سعيد بن سلمة وحقود جارتها بفتح الحا المهملة وسكون
القاف اي وهنتها او قتلها وللطبراني وحسن جارتها بفتح الحا المهملة وسكون
النحتية بعدها نون اي ملاكها وزاد بن السكيت فيا هيمنة الحشا الرشاح
عكسا مما بخلاف وعجاز جافنواة مونقة مميعة فقوله قنبا بفتح القاف
وتشديد الموحدة اي ضامرة البطن وهيمنة الحشا بعين ضامرة وحاملة
الوشاح بالجيم والوشاح بكسر الواو بدور وشاحها لضمور بطنها والوشاح
قال في القاموس بالضم والكسر كرسان من لولو وجوهر منظومان يخالف
بينهما محطوف احدهما على الاخر اديم عريض مرصع بالجوهر تشده المراة بين
عاتقها وكشحها وهي عنزي الوشاح هيفا وعكنا بفتح العين المهملة وسكون
الكاف وبالنون والمد اي ذات عكن وهي طيات بطنها وفحما بفتح الفا وسكون
العين المهملة وبالمد اي ممتلية الاعضا وبخلا بفتح النون وسكون الجيم
والمد واسعة العين ودعجا من الدعج بالجيم بشدة سواد العين في شدة
بياضها وزجا بالزاي وبالجيم المشددة من الزجج وهو تقويس الحاجب
مع طول في الطرفه وامتداده وقيل بالدال بدل الزاي اي كبير الكفل يريح
من عظمه وتنوا بفتح القاف وسكون النون والمد من الخنو طول في الانف
ودقه الارنبة مع حدب في وسطه ومونقة بالنون المشددة والقاف
من الشي الانيق العجب ومعنقة بوزنه اي مزينه بالسني الناعم وكلها كما
لا يخفى اوصاف حسان جارية زوجي ابي زرع لم تسم فما جاريه ابي زرع
لا تنث بضم المعجمة وتشديد المثلثة لا تحدث تثبيتا مصدر من بث بوزن فعل
بالتشديد للمبالغة اي بل تكتمه ولا تنقث بضم الفوقية وفتح النون
وكسر القاف المشددة بعدها مثلثه اي لا تخرج اولا تفصد او لا

تنزع

ادلا تتنزع بالخيانة اولا تذهب بالسرقة ميرتنا بكسر الميم وسكون التحتية بعدها
راي زادنا تثقيثا مصدر وصفتها بالامانة ولا تملا بيتنا تعشيشا بالعين المهملة
والشينين المعجمتين بينهما تحتية ساكنة اي لا تترك الكناسة والقمامة في البيت موضع
فحش الطاير بل هي مصلحة للبيت مهتمة بتطيفه والقا كناسته وابعادها
منه وقيل لا تخونتنا في طعامنا فتجيفه من زويا البيت وقيل يريد عفاف
فرجها وعدم فسقها وزا والهيثم بن عدي ضيف ابي زرع في شبع وري ورتع طهاة
ابي زرع فما طهارة ابي زرع لا تقثر ولا تقذي تقدح قدرا وتنصب اخري فيلحق
الاخرة بالاولي قال ابي زرع فما بال ابي زرع على الهجم معكوس وعلى العفاة
محبوس فقوله رتع بفتح الراو والعوقيه اي تتمع وسرة والطهارة بضم الطا
المهملة اي الطباخون لا تقثر بالقا الساكنة ثم القاف المضمومة لا تسكن
ولا تضعف ولا تقذي بضم العوقيه وتشديد الذال المهملة اي لا تترك ذلك
ولا تتخاوز عنه وتقدح بالقاف والحا المهملة اخري اذا تغرفت وتنصب
اي اذا ترفع قدرا اخري على النار والجهم بالجيم جمع جمة القوم يسالون
في المره ومعكوس اي مردود والعفاة بضم العين المهملة وتخفيف الفا السا
ومحبوس اي موقوف عليهم قالت ام زرع خرج زوجي ابو زرع من عندي
والاوطاب بفتح الهمزة وسكون الواو وفتح الطا المهملة وبعد الالف موحدة
سقاق اللبن واحدها رطب على وزن فلس بجمعه على افعال مع كونه صحيح العين
نادر والمعروف وطاب في الكثرة واوطب في القلة والواو للحال اي خرج
والحال ان سقاق اللبن تمخض بالخا والضاد المعجمتين مبنيا للمفعول ليوخذ
زبد اللبن المستخرج بحيث يشوب صريحا وحيضا ويفضل عندهم حتي يمخضوه
ويستخرجوا زبده ويحتمل انها اراد ت ان الوقت الذي خرج فيه كان زمن الخصب
والربيع وكان خروجه الى الصحراء ونحيي فلم تدر ما يحدث لها سبب خروجه
فلقي امراة لم اقف على اسمها معها ولدان لها لم يسميا كالمهدين وفي رواية
ابن الانباري كالصخرين وفي رواية الكاذي كالشبلين يلعبان تحت خصرها
وسطها برمانتين لانها كانت ذات كفل عظيم فاذا استلقت على ظهرها
ارتفع كفلها بها من الارض حتي يصير تحتها فجوة تجري فيها الرمانة وحمل بعضهم
الرمانتين على المهدين متمحلا بان العادة لم تجر بلعب الصبيان ورميهم
الرمانة تحت اصلاب امهاتهم قالت ولعله مدرج من كلام بعض الرواة ادرده
على سبيل التفسير الذي ظنه فادرج في الخبر ورجحه الفاضي عياض وتعقب
بان الاصل عدم الادراج فطلقني ونكحها لما راي من نجابة ولدها اذ كانوا
يرغبون ان يكون اولادهم من النساء النجبات في الخلق والخلق وفي روايه
الحرث بن ابي اسامة فاعجبته فطلقني فنكحت تزوجت بعده رجلا لم يسم
سريا بفتح السين المهملة وكسر الراو تشديد التحتية اي خيارا ركب فرسا

شريا بالشين المعجمة فايقا يستشري في سيره يمضي فيه بلا فتور ولا
واخذ رمحا خطيا بفتح الخا المعجمة والطا المهملة المكسورة والتحتية المشددتين
صفة موصوف محذوف والحظ موضع بنواحي البحرين يجلب منه الرماح
واراح بفتح الهمزة والراء وحاء مهملة من الاراحة وهي الاتيان الى موضع
الميت بعد الزوال على بتشديد التحتية نعما بفتح النون والعين واحد
الانعام والكثر ما يقع على الابل شربا بفتح المثلثة وكسر الراء وتشديد
التحتية اي كثيرا فالشروة كثرة العدد وقول التنقيح كغيم وجعه ان يقول
شربة ولكن وجهه ان كل ما ليس بحقيقي التانيث لكن فيه وجهان في اظهار علامة
التانيث في الفعل واسم الفاعل والصفة او تركها فتقبه في المصابيح بان
هذا انما هو بالنسبة الى ظاهر غير الحقيقي التانيث واما بالنسبة الى ضميره فا
لتانيث قطعا الا في الضرورة مع التاويل والا فقل قولك الشمس طلع او طالع ممتنع
وعلى تقدير تسليم فلا يتاتى في هذا المحل فقد قال الفراء ان النعم مذكر ولا مونث
يقولون هذا نعم وارد واعطاني من كل رايحة من كل شي بنا يدس اصناف الاموال
التي تاتيه وقت الزواج زوجا اي اثنين ولم يقتصر على الفرد من ذلك بل ثناه
وضعفها حسانا وقال كلي يا ام زرع وميري اهلك اي صليهم راوسعي عليهم با
لميره وهي الطعام قالت فلو جمعت كل شي اعطانيه ما بلغ اصغر انية ابي زرع
وللطبراني فلو جمعت كل شي اصبته منه فجعلته في اصغر وعاء من اوعية ابي زرع ما ملاه
والظاهر انه للمبالغة والا فالوعا لا يسع ما ذكرت انه اعطاها من اصناف
النعم والحاصل انها وصفت هذا الثاني بالسود دي ذاته والمروة والشجاعة
والفضل والجود مبالغة في اكرامها ومع ذلك لم يقع عند هما موقع ابي زرع ا
وان كثير دون قليل ابي زرع مع اشاة ابي زرع لها خير افي تطليقها ولكن
جبها بعض اليها الازواج لانه اول ازواجها فسكنت محبة في قلبها كما قيل بالحب
الاول للحبيب الاول وكذا كره اولوا الراي تزوج امراة لها زوج طلقها مخافة ان تميل
نفسها اليه والحب بستر الاشاة قال القاضي عياض في كلام ام زرع من الفصاحة
حد البلاغة ما لا مزيد عليه فانه مع كثرة فضوله وقلة فضوله مختار الكلمات
واوضح المسميات نير الفحشات قد قدرت الفاظه قدر معانيه وقدرت
قواعده وشدت مبانيه وجعلت لبعضه في البلاغة موضعا واودعته
من البديع بدعا واذا لمحت كلام المتاسعة صاحبه العباد والنجاد الفيتها لا قائمين
البلاغة جامعة فلا شي اسلس من كلامها ولا اربط من نظامها ولا اطبع
من شجمها ولا اعرب من طبعها وكانما حدرها مدرغة في قالب واحد ومخذرة
على مثال واحد واذا اعتبرت كلام الاول وجدته مع صدق تشبيهه وصفاة
وجوهه قد جمع من حسن الكلام انواعا وكشف عن محيا البلاغة قناعا تكل
كلاهن حسان الاشجاع متفقات الطباع عربيات الابداع قالت عايشة

رضي

رضي الله عنها بالسند الاول كنت لكعب بن زرع لام ابي زرع اي انا لك فكان زايدة
كقوله تعالى كنتم خير امة اخرجت للناس وهذا فيه شي لان كان لا تدل على الانقطاع
ولا على الدوام فليس في هذا الكلام ما يقتضي انقطاع هذه الصحبة فلا حاجة الى
دعوى زيادة وان المعنى انا لك وزاد في روايه الهيثم بن عدي في اللغة والوفا
لابي العرفة والجلا وزاد الزبير الا انه طلقها وانا لا اطلقك فاستغنى الحالة
المكروهة وبي ما وقع من تطليق ابي زرع تطيبا لها وطمانيه لقلبها ودفعا
لايهام عموم التشبيه بجملة احوال ابي زرع اذ لم يكن فيه ما تذمه النساء سوى ذلك
وقد اجابت هي عن ذلك جواب مثلها في تعقلها وعلمها فقالت كما عند النسايي
والطبراني يا رسول الله بل انت خير من ابي زرع وفي رواية الزبير بابي وامي
لانت خير لي من ابي زرع لام زرع قال ابو عبد الله البخاري قال سعيد
ابن سلمة بن الحسام المدني الصدوق وليس له في البخاري الا هذا الموضع وصوب
الحساني وقال الكرماني انه في بعض النسخ انه وقال موسى ابن اسماعيل
التبوذكي عن سعيد بن سلمة عن هشام بن عروة بعني بالاسناد ولابي ذر
قال هشام بيتا نغشيشا وضبطها في الفتح تغنشش بالنونين المعجمة
بدل المهملة قال وهو من الغش ضد الخالص لانملاه بالخيانة بل هي ملازمة
للتبعية فيما هي فيه وقيل كناية عن عفة فرجها والمراد انها لا تملا البيت وسخا
بالها فانها من النا قال ابو عبد الله البخاري وقال بعضهم فانضح
بالمعجمة والميم وهذا اصح من الرواية بالنون وهو موافق لقول ابي عبيد انضح اي
اروي حتى لا احب الشرب قال واما النون فلا اعرفه محفوظا الا بالميم وهذا
يوضح ان الذي وقع في اصل رواية البخاري بالنون وهذا الحديث قد
شرحه في حين اسماعيل بن ابي اويس شيخ المولف وثابت بن قاسم والزبير
بكار وابو عبد القاسم بن سلام في غريب الحديث وابو محمد قتيبة وابن الانباري
واسحاق الكاذي وابو القاسم عبد الحليم بن حيان المري ثم الزمخشري في
الفايق ثم القاضي عياض وهو اجمعها واوسعها ذكره الحافظ ابو الفضل بن حجر
رحمه الله وسيد علي الوتري على طريق العوم والفصل الاشارات واخرجه مسلم
في الفضايل والنسايي واخرجه الترمذي في الشمايل وبه قال حدثنا عبد الله
ابن محمد المسندي قال حدثنا هشام هو بن يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر هو
ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عايشة رضي
الله عنها انها قالت كان الحبش الجبل المعروف من السودان يلعبون بحرابهم
جمع حربة في المسجد للتدريب لاجل الجهاد فستريني رسول الله صلى الله عليه وسلم
وانا انظر الى لعبهم فازلت انظر اليه حتى كنت انا انصرف فاقدروا بضم الدال
وتكسر قدر الجارية الحديثة السن اي التي حديثة العهد بالصغر وقد كانت بوسيد
بنت حمس عشرة او ازيد فتسمع اللهو وهذا الحديث قد سبق في كتاب العيدين

وغيره وفيه ما ترجم له من حسن المعاشرة مع الاهل وكرم الاخلاق **باب** موعظة الرجل ابنته لحال زوجها اي لاجله وبه قال **حدثنا** ابو اليمان الحكم ابن النعمان قال **اخبرنا** شعيب هو بن ابي حمزة **عن الزهري** محمد بن مسلم بن شهاب انه قال **اخبرني** بالافراد **عبيد الله** بضم العين بن عبد الله بن ابي ثور يا لمثلثة **عن** بن عباس رضي الله عنهما **انه** قال لم ازل حريصا ان اسال عمر بن الخطاب رضي الله عنه **عن المرأتين من ازواج النبي** صلى الله عليه وسلم **قال** الله تعالى في حقهما **ان تتوبا الى الله فقد صغت قلوبكما** اي فقد وجد منكما ما يوجب التوبة **حتى حج** وحججت **معه** فلما رجعنا وكنا ببعض الطريق **وعدل** عن الطريق المسلوك للجادة الى الاراك لحاجته وفي مسلم انه مر الظهران **وعدلت معه** لاداوة **فيها ماء فتبرز ثم جاء فسكبت على يديه منها فتوضأ فقلت يا امير المؤمنين من المرأتان من ازواج النبي** صلى الله عليه وسلم **اللتان قال الله** فيهما **ان تتوبا الى الله فقد صغت قلوبكما قال واعجبا** بالتنوين في الفرع اسم فعل بمعنى اعجب كقوله واها ويجوز عدمه لان الاصل فيه واعجبني فابدلت الكسرة فتحة فصارت الياء الفا لتحوله يا اسخاوياه حسرتا وفي رواية **محمرا واعجبني لك يا بن عباس** اي كيف حظي عليك هذا الغير مع حرصك على العلم وفي الكشاف انه كره ما ساله وبذلك جزم الزهري كما في مسلم **هما عائشة وحفصة ثم استقبل عمر الحديث يسوقه** اي **الذي كانت** بسبب نزول الاية المسؤول عنها **قال كنت انا وجار لي من الانصار** اسمه اوس بن خولي او عتبان بن مالك والاول هو الراجح لانه منصوص عليه عند بن سعد والثاني استنبطه ابن بشكوال من المواخاة بينهما وما ثبت بالنص تقدم **في بني امية بن زيد وهم من عوالي المدينة** منزلة من قرى المدينة مما يلي الشرق وكانت منازل الاوس **وكنا** نتناوب النزول من العوالي **على النبي** صلى الله **عليه وسلم** نجعله نوبا **فينزل** جاري الانصار **وانزل يوما فاذا نزلت** على النبي صلى الله عليه وسلم **جئته** حبيته **فاذا** حدث من خبر ذلك اليوم من الوحي او غيره من الحوادث الكائنة عند النبي صلى الله عليه وسلم **واذا انزل جاري فعل مثل ذلك واذا شرطيه** او ظرفيه **وكنا** معشر قريش نحن بمكة **نغلب النساء** نحكم عليهن ولا يحكمن علينا **فلما قدمنا من مكة على الانصار** بالمدينة **اذا هم قوم تغلبهم نساؤهم** ويحكمن عليهم **فطفق** بفتح الطاء المهملة وكسر الفاء وتفتح جعل او اخذ **نساؤنا** يأخذن **من ادب نساء الانصار** في طريقتهن وسيرتهن **فصخبت** بالصاد المهملة المفتوحة والخاء المعجمة المكسورة ولابي ذر عن الحموي والمستملي فسخب بالسين المهملة بدل الصاد اي صحت **على امراتي** زينب بنت مظعون لاسرعت منه **فراجعتني** زاد وثنى في القول **فانكرت** عليها **ان تراجعني** قالت ولم بكسر اللام وفتح الميم **تنكر على ان اراجعك فوالله ان ازواج النبي** صلى الله عليه وسلم **ليراجعنه** بكسر الجيم وسكون العين وفتح النون

وان

وان احداهن **ليهجره اليوم** حتى الليل بنصب اليوم على الظرفية وخفض اليوم على الظرفية وخفض الليل بحتى اي بمعنى الى وبنصبه على انها للعطف وفي رواية عبيد بن حنين **وان ابنتك لتراجع رسول الله** صلى الله عليه وسلم حتى يظل يومه **غضبان** قال عمر **فافزعني ذلك وقلت لها قد خاب من فعل ذلك منهن ثم جمعت علي ثيابي** اي لبستها اجمع جميعا **فنزلت من العوالي الى المدينة فدخلت على حفصة ابنتي فقلت لها** اي حفصة الغاضب احداكن النبي صلى الله عليه وسلم اليوم حتى الليل والهمزة في اتغاضب للاستفهام الانكاري **قالت نعم قال عمر فقلت لها قد خبت وخسرت** بكسر العوقيتين **افتامين ان يغضب الله عز وجل لغضب رسوله** صلى الله عليه وسلم **فتهلكي** بكسر اللام **لا تستكثري النبي** صلى الله **عليه وسلم لا تطلبي منه الكثير** وفي رواية يزيد بن رومان **لا تكلمي رسول الله** صلى الله عليه وسلم **فان رسول الله** صلى الله عليه وسلم **ليس عنده ما تأمر ولا ادراهم فاكان كل من حاجة حتى دهنه سليف ولا تراجعيه في شيء من الكلام ولا تهجريه ولو هجرك وسليني ما بدا لك ما ظهر مما بريبين ولا يغرنك** بتشديد الراء والنون **ان كانت** بفتح الهمزة وتكسر **جارتك اوضا** احسن واجمل **واحب الى النبي** صلى الله **عليه وسلم** فلا يواحذها صلى الله عليه وسلم اذا فعلت ما نهيتك عنه فانها تدل بجمالها ومحبته صلى الله عليه وسلم لها يريد عمر رضي الله عنه بذلك **عائشة** ولم يقل ضرتك بل جارتك اديا منه رضي الله عنه اذا نها كانت جارتها حقيقة منزلها جوار منزلها والعرب تطلق على المرة جارة لتجاورها المعنوي لكونها عند شخص واحد وان لم يكن حسيا **قال عمر وكنا نحدث ان غسان** بفتح الغين المعجمة والسين المهملة المشددة اي قبيلة غسان وملكهم واسمه الحرث بن ابي شمر **تنعل الخيل** بضم الفوقية وكسر العين **لغزونا** ولابي ذر عن الكشميهني لتغزونا وفي اللباس وكان ما حول رسول الله صلى الله عليه وسلم قد استقام له فلم يبق الا ملك غسان بالشام كنا نتخوف ان ياتينا **فنزل صاحبي الانصاري** من النوبة اي الى المدينة **يوم نوبته** من المدينة **الينا عشاء فضرب بابي ضربا شديدا** اي طرقه طرقا شديدا ليخبر بي بما حدث عند النبي صلى الله عليه وسلم من الوحي وغيره على العادة **وقال** لما ابطأ عن اجابته **انم هو** بفتح الميم الثلثة اي في البيت وكانه ظن انه خرج منه قال عمر رضي الله عنه **ففزعت** بكسر الزاي خفت من سلطة مذهب الباب اذ هو خلاف عادته **فخرجت اليه فقلت له ما المخبر فقال قد حدث اليوم امر عظيم قلت له ما هو اجاء غسان قال لا بل اعظم من ذلك واهول طلق النبي** صلى الله **عليه وسلم نساءه** اي وحفصة منهن فهو اهول بالنسبة الي عمر لاجل ابنته وزاد ابو ذر هنا وقال عبيد بن حنين بضم العين والحاء المهملتين فيهما مصغرين مولى زيد بن الخطاب العدوي مما وصله المولف في تفسير سورة التحريم سمع ابن عباس اي

شبكة الألوكة www.alukah.net

بهذا الحديث فقال يعني الانصاري اعتزل النبي صلى الله عليه وسلم ازواجه بدل
قوله طلق نساءه ولم يذكر البخاري هنا من رواية عبيد بن حنين الا هذا القدر
ولعله اراد ان يبين به ان قوله طلق نساءه لم تتفق الروايات عليه فعل
بعضهم رواه بالمعنى لما وقع من اعتزاله صلى الله عليه وسلم لهن اذ لم تجر عادته
بذلك فظنوا انه طلقهن واما اللاحق فهو من رواية ابي ثور لا من رواية عبيد
وهو قوله فقلت له خابت حفصة وخسرت انا خصها بالذكر لمكانتها
منه قد كنت هذا يوشك بكسر الشين المعجمة بسرع ان يكون لان مراجعتهن
قد تفضي الى العتب المفضي الى الحرقة فجمعت علي ثيابي لبستها جميعها
ودخلت المسجد فصليت صلاة الفجر مع النبي صلى الله عليه وسلم مشربة
بفتح الميم وسكون الشين المعجمة وضم الراء وفتحها اي غرفة له فاعتزل فيها
ودخلت علي حفصة فاذا هي تبكي فقلت ما يبكيك الم اكن حذرتك
هذا زاد في رواية سماك قد علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحبك ولو
انا لطلقتك فبكت اشد البكاء وعند بن مردوية والله ان كان طلقك لا اكلمك
ابدا الطلقن النبي صلى الله عليه وسلم قالت لا ادري ها هو عليه الصلاة والسلام
ذا معتزل في المشربة فخرجت من عند حفصة فجئت الى المنبر فاذا حوله ايا المنبر
رهط لم يقف الحافظ بن حجر على اسمايهم يبلى بعضهم فجلست معهم قليلا
ثم غلبني ما اجد من اعتزاله صلى الله عليه وسلم نساءه وفيهم حفصة فجئت
المشربة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقلت لغلام له اسود اسمه رباح يدعوى
فقال قد اذن لك رسول الله صلى الله عليه وسلم قد دخلت على رسول الله صلى الله عليه
وسلم فاذا هو مضطجع على رمال حصير بكسر الراء وتضم اي على سرير من سول بارمل
به الحصير اي لينسج ورمال الحصير ضلوعه المتداخله فيه كما لخيوط في اللحوف
ليس بينه وبينه فراش قد اثر الرمال بجنبه الشريف حال كونه متكيا
ولابي ذر متكئ بالرفع اي وهو متكئ على وسادة من ادم حشوها ليف
ثم قلت له وانا قايم يا رسول الله الطلقت نساءك بهمزة الاستفهام فرفع
عليه الصلاة والسلام الي بصره فقال لا لم اطلقهن فقلت الله اكبر تعجبا مما
اخبرني به الانصاري من التطليق جاز ما به او حامد الله تعالى على ما انعم به عليه
من عدم وقوع الطلاق ثم قلت وانا قايم حال كوني انيانس وجزم القطيعي
بانه للاستفهام قال في الفتح فيكون اصله بهمزة وتسهل احداهما وقد تحذف
تخفيفا اي انبسط في الحديث واستاذن في ذلك يا رسول الله لو رايتني
بفتح التا الفوقية وكنا معشر قريش نغلب النساء فلما قدمنا المدينة
اذا الانصار قوم تغلبهم نساؤهم وذكر مراجعة زوجته له الى اخر ذلك
فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم ضحكا من غير صوت ثم قلت يا رسول الله لو رايتني
بفتح العوقية ودخلت على حفصة فقلت لها لا يغرنك ان كانت جارتك

اوما

اوصا اجمل سنك واحب الي النبي صلى الله عليه وسلم يريد عم عايشة فتبسم النبي
صلى الله عليه وسلم تبسمه بضم السين ولابي ذر عن الكشميهني بكسرها من غير شاة
تحتيه فيها كذا في الفرع وقال في الفتح تبسمه بتشديد السين وللكشميهني
تبسيمه اخرى فجلست حين رايته تبسم فرفعت بصري في بيته اي نظرت فيه
فوالله ما رايت في بيته شيا يرد البصر غير اهبة بفتح الهمزة والهاجلود ثلاثة
لم تدبغ او مطلقا دبغت او لم تدبغ فقلت يا رسول الله ادع الله عز وجل فليوسع
على امتك فان فارسا بالصرف ولابي ذر فارس مجد والروم قد وسع الله عليهم واعطوا
الدنيا وهم لا يعبدون الله فجلس النبي صلى الله عليه وسلم وكان متكا فقال
او في هذا بهمزة الاستفهام وواو العطف على مقدر بعدها قال الكرماني اي انت
في مقام استعظام التجملات بالدنيا به واستعجابها يا بن الخطاب وعند مسلم
من رواية معمر او في شك انت يا بن الخطاب كرواية عقيل السابقة في المظالم
اي انت في شك ان التوسع في الاخرة خير من التوسع في الدنيا ان اولئك قوم
والروم قوم قد عجلوا طيباتهم في الحياة الدنيا فقلت يا رسول الله استغفر لي
عن اعتقادي ان التجملات الدنيا وية مرغوب فيها فاعتزل النبي صلى الله عليه
نساءه من ذلك الحديث حين افشته الي عايشة تسعا وعشرين ليلة وذلك انه
صلى الله عليه وسلم دخل على مارية القبطية في بيت حفصة فجاءت فوجدها معه
فقلت يا رسول الله تفعل هذا في يومي ودوني شابك فقال لا تخبري احداهن على
حرام فاخبرت عايشة او السبب تحريم العسل السابق ذكره في سورة التحريم
مختصرا الاتي ان شا الله تعالى بعون الله عز وجل بابسط منه في الطلاق
وعند بن مردوية من طريق يزيد بن رومان عن عايشة ان حفصة اهديت لها عكة
فيها عسل وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل عليها حبسته يقال لها حفصة
اذا دخل على حفصة فانظري ما تصنع فاخبرتها الجارية بشان العسل فارسلت
الي صواحبها فقالت اذا دخل عليكن فقلن انا نجد منك ريح مغافير فقال هو
عسل والله لا اطعمه ابدا فلما كان يوم حفصة استاذنته ان ياتيها فاذن لها
فذهبت فارسل الي جاريته مارية فادخلها بيت حفصة فلما حفصة ورجعت
فوجدت معلقا فخرج ووجهه يقطر فعاتبته فقال اشهدك انها علي حرام
انظري لا تخبري بهذا امراة وهي عندك امانة فلما خرج قرعت حفصة
الجدار التي بينها وبين عايشة فقالت الا ابشرك ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قد حرم امته فيه الجمع بين القولين وعند بن سعد من طريق عمرة
عن عايشة قالت هديت لرسول الله صلى الله عليه وسلم هدية فارسل الي كل
امراة من نسايه نصيبها فلم ترض زينب بنت جحش بنصيبها فزادها مرة
اخرى فلم ترض فقالت عايشة لقد اقمت وجهك تزد عليه الهدية فقال
لا تسئن اهون على الله من ان تعذب ممني لا ادخل عليكن شهرا وفي مسلم من حديث

شبكة الألوكة www.alukah.net

جابر ان ابا بكر وعمر دخلا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وحوله نساؤه يسألن
النفقة فقام ابو بكر الى عايشة وقام عمر الى حفصة ثم اعتزلهن شهرا فيحتمل ان يكون
جميع ما ذكر كان سببا لاعتزالهن وكان عليه الصلاة والسلام قال في اول الشهر
ما انا بداخل عليهن شهرا من شدة موجدته اي غضبه عليهن حين عاتبه الله
عز وجل بقوله لم تحرم ما احل الله لك فلما مضت تسع وعشرين ليلة دخل على عايشة
بدأ بها لكونه اتفق انه كان يوم نوبتها فقالت له عايشة يا رسول الله انك كنت
اقسمت ان لا تدخل علينا شهرا وانما اصبحت من تسع وعشرين ليلة اعدها عدا
فقال صلى الله عليه وسلم الشهر تسع وعشرون زاد ابو ذر عن الكشميهني ليلة فكان
بالفا ولابي ذر وكان ذلك الشهر تسعا وعشرين ليلة قال في الفتح ومن اللطايف
ان الحكمة في الشهر ان منشوره الهجرة ثلاثة ايام ان عدتهن كانت تسعة
فاذا مضت في ثلاثة كانت سبعة وعشرين واليومان لما ريبه لكونها كانت
امة فتنقص عن الحراير قالت عايشة ثم انزل الله تعالى اية التخيير بفتح الخا
المعجمة وتشديد التحتية مصدر في الفرع اي في قوله تعالى يا ايها النبي قل
لازواجك ان كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها الى اخرها فبدأ بي اول امراة من
نسايه في التخيير فاخبرته صلى الله عليه وسلم فلم يجد في خير نساه كلهن فقلن مثل ما
قالت عايشة رضي الله عنهن اختزن الله ورسوله وهذا الحديث سبق في سورة
التحريم مختصرا وفي كتاب المظالم في باب الغرفة والعلية المشرفة مطولا
ومختصرا في العلم باب صوم المراة باذن زوجها صوما تطوعا
والنصب على الحال اي متطوعة به قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي قال حدثنا
عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا معمر هو بن راشد عن همام بن منبه
بكسر الموحدة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لا تصوم المراة نفلا وبعلها اي زوجها شاهد حاضر الا باذنه ولا
في قوله ولا تصوم خبر بمعنى لا تشاكل قوله تعالى والوالدات يرضعن اولادهن
فيكون نهي عن الصوم وان كان لفظ الخبر وحينيذ يسقط استشكال السفاقسي
عدم الجزم وذلك انه فيهم ان لا ناهية وانما هي مافية والخبر دال بالالتزام
المستعمل كما في الفتح لا تصوم من زيادة نون التوكيد وفي الطبراني من حديث
ابن عباس مرفوعا في اثناء حق الزوج على زوجته ان لا تصوم تطوعا الا باذنه
فان فعلت لم يقبل منها وهذا يدل على تحريم الصوم المذكور عليها وهو قول
الجمهور قال النووي في المجموع وقال اصحابنا يكره والصحيح الاول فلو صامت
بغير اذنه صح واثمت وامر قبوله الى الله تعالى قاله الروياني قال النووي ومقتضى
المذهب عدم الثواب ويؤكد التحريم ثبوت الخبر بلفظ النهي وورود بلفظ
الخبر لا يمنع ذلك بل هو ابلغ لانه يدل على تاكد الامر فيه فيكون تاكده بحد
على التحريم وقال النووي في شرح مسلم هذا التحريم ان للزوج حق الاستمتاع

بها

بها في كل وقت وحقه واجب على الفور فلا يفوته بالتطوع ولا بواجب على التراخي
وتعقبه بقوله وبعلها شاهد يقتضي جواز التطوع لها اذا كان زوجها مسافرا
فلو قدم وهي صايمة فله افساد صومها من غير كراهة قاله في الفتح واحتج بعض
بالحديث لمذهبهم في ان من افطر في صيام التطوع عامدا ان عليه القضا لانه لو كان
للرجل ان يفسد عليها بجماع ما احتاجت الى اذنه ولو كان مباحا كان اذنه لا معنى
له هذا باب بالتنوين اذا باتت المراة هاجرة فراش زوجها
بغير سبب حرم عليها وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن بشار
هو بالموحدة والمعجمة المشددة المعروف ببندار قال حدثنا بن ابي عدي
بفتح العين وكسر الدال المهملتين وتشديد التحتية محمد عن شعبة بن الحجاج
عن سليمان بن مهران الاعمش عن ابي حازم سلمان الاشجعي مولى عزة
الاشجعية عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
اذا دعى الرجل امراته لان يجامعها اي فراشه اي لان يجامعها فابت ان تجي ايء
فاستمرت عن المجيء زاد في بدء الخلق فبات اي الزوج غضبان عليها
حتى تصبح ظاهره اختصاص اللعن بما اذا وقع ذلك منها ليلا لغولها حتى تصبح
كما سبق في بدء الخلق مع زيادة لكن مسلم من رواية يزيد بن كيسان عن ابي
حازم والذي نفسي بيده ما من رجل يدعو امراته الى فراشها فتابى عليه
الا كان الذي في السما ساخطا عليها حتى يرضى عنها وهو يتناول الليل والنهار
واذا وقع التعبير عن رحمة الله تعالى ام عقبه وقرب نزولها عن الخلق بالسما
وفيه دليل على ان سخط الزوج يوجب سخط الرب ورضاه يوجب رضاه والتقييد
بما في بدء الخلق من قوله فبات غضبانا عليها يتجه وقوع اللعن لانها حينيذ
يتحقق بثبوت بعجتها فاما اذا لم يغضب فلا وبه قال حدثنا محمد عرعرة بن البرند
السامي بالمهملة قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن زرارة
ابن ابي اوفى عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله اذا باتت
امراة هاجرة اي هاجرة كما هو لفظ رواية مسلم فراش زوجها فغضب هو لذلك
وهي ظالمة لعنتها الملايكة الحفظة او غيرهم من الموكلين بذلك حتى ترجع
عن هجرها وروي عن ماذكر بن الجوزي في كتاب التشايي لعن المسوغة التي
اذا اراد ها زوجها قالت سوف وسوف والمحكة اذا اراد ها تقول اني حايض
وعن الخطابي في غريب الحديث فيما نقله عنه صاحب تحفة العروس لعن رسول
الله صلى الله عليه وسلم الغايضة بالعين المعجمة والصاد المهملة الحايض التي
لا تغلم زوجها انها حايض والمخوصة بكسر الواو التي لا تكون حايضا فتكذب على
زوجها وتقول انها حايض باب بالتنوين لا تاذن المراة بضم النون
ولابي ذر لا تاذن المراة بالجزم على النهي بكسر الساكنين في بيت زوجها
لاحد الا باذنه وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال حدثنا

شبكة الألوكة www.alukah.net

شعيب هو بن ابي حمزة دينار الحمصي قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان
ان رسول الله ولابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل للمراة ان تصوم ايغلا
او واجبا على التراخي و زوجها شاهد الا باذنه لان حقه في الاستمتاع بها في كل وقت
فلو كان مريضا بحيث لا يستطيع الجماع او مسافرا جاز لها ولا يحل لها ان تاذن لاحد
لرجل او امراة ان يدخل في بيته الا باذنه فلو عملت رضاه جاز قال في الفتح وفي الحديث
حجة على المالكية في تجويز دخول الاب ونحوه بيت المراة بغير اذن زوجها واجابوا عن الحديث
بانه معارض بصلة الرحم وان بين الحديثين عموما وخصوصا وجهيا فيحتاج الى مرجح
ويمكن ان يقال صلة الرحم انما تندب بما يملكه الواصل والتصرف في بيت الزوج لا تملكه المراة
الا باذن الزوج الزوج وكما لاهلها ان لا تفضلهم بماله الا باذنه فان نهاله في فضول البيت
لذلك انتهى وما انفقت من نفقة من ماله قدر ما يعلم رضاه به لطعام بيتها من غير ان تخاوز
العادة من غير امره بكسر الهمزة وفتح الراء بعدها تاء تانيث في الفرع وفي غير بفتح ثم سكون
نهاي عن غير اذنه الصريح في ذلك العذر المعين بل عن اذن سابق بيناوله هذا القدر
وغيره اما مر بجا او جار على المعروف من اطلاق رب البيت لزوجته اطعام الطيب والتصدق
على السايل فانه مودي بفتح الدال المشددة اليه من اجر ذلك القدر المتفق شطره اي نصفه
وفي حديث عايشة السابق في الزكاة كان لها اجرها بما انفقت ولزوجها اجر بما كسب
وظاهر حديث الباب يقتضي تساويهما في الاجر وبويده ما في حديث عايشة المذكور
من طريق جرير من زيادة لا ينقص بعضهم اجر بعض ويحتمل ان يكون المراد بالتنصيف
الحمل على المال الذي يعطيه الرجل في نفقة المراة فاذا انفقت منه بغير علمه كان الاجر بينهما للرجل
بكسبه ولانه يورخر على ما ينفقه على اهله وللمراة لكونها كسبت النفقة التي يختص بها بوبويه
هذا ما اخرجه ابو داود عقب حديث ابي هريرة هذا قال في المراة تصدق من بيت زوجها
قال لا الا من قوتها والاجر بينهما ولا يحل لها ان تصدق من مال زوجها الا باذنه قاله في الفتح
وقال بن المنير ليس المراد تنقيص اجر الرجل بل اجر حيث تتصدق عنه امراته كاجر
حيث يتصدق هو بنفسه لكن يضاف اي اجر هنا اجر المراة فيكون لها هنا
شطر المجموع وقوله من غير امر تنبيه بالادنى على الاعلى فاذا اثيب وان بامر فلان
يثاب اذا امر بطريق الاولى وتعقبه في المصابيح بان قوله له شطر المجموع فيه نظر
اذ مقتضاه مشاركة المراة من حيث تعلق فعلها بالمال الذي يملكه فلم في فعلها ما يدخل
فيكون المشاركة بهذا الاعتبار فتامله وحرر فاني لم اقف فيه الى الان على ما يشفي انتهى
وحمل الخطابي على ما اذا انفقت على نفسها من ماله بغير اذنه فوق ما يجب لها من القوت
غرمت له شطر اي الزايد على ما يجب لها وقت بعد لا سيما وحديث ابي هريرة من طريق
السابق هنا في البيوع الاتي ان شاء الله تعالى في النفقات اذا انفقت المراة من
كسب زوجها من غير امره فله نصف اجره ورواه اي الحديث المذكور ابو الزناد
عبد الله بن ذكوان ايضا فيما رواه احمد والنسايي والدارمي عن موسى بن ابي عثمان
سعيد التبان بالفوقية المفتوحة والموحدة المشددة عن ابيه عن ابي هريرة

رضي الله عنه في الصوم خاصة باب بالتنوين من غير ترجمة فهو
كالفصل عما سبقه وبه قال حدثنا مسدد هو بن مسرهد قال حدثنا اسماعيل بن علية
قال اخبرنا التيمي سليمان بن طرخان البصري عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي
عن اسامة بن زيد بن حارثة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال قمت على باب
الجنة فكان عامة من دخلها المساكين واصحاب الجد بكسر الميم وتشديد الدال المهملة
الحظي محبوسون على باب الجنة للحساب غير ان اصحاب النار الذين قد استحقوها
قد امر بهم الى النار وقمت على باب النار فاذا عامة من دخلها النساء اذا هي للمجانبة
وعامة من دخلها بتاء اخبره النساء وطابقة الحديث للترجمة السابقة من جهة
الاشارة الى ان النساء غالبا يركبن الشر المذكور ولذا كن اكثر من دخل النار وهذا
الحديث اخرجه مسلم في كتاب الدعوات والنسايي في عشرة النساء باب
كفران العشير وهو الزوج وهو الخليط ايضا من المعاشرة وهذا تفسير
ابي عبيد في تفسير قوله فغايي بيس المولي ولبيس العشير قال المولي بن العم والعشير
هو الخليط المعاشر فيه اي في هذا المعنى عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي
قال اخبرنا الامام عن زيد بن اسلم العدوي العمري عن عطاء بن يسار عن بن عباس انه
قال خسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اي زمنه فصلى رسول الله صلى
الله عليه وسلم والناس معه يصلون فقام قياما طويلا نحو من قراءة سورة البقرة
ثم ركع ركوعا طويلا نحوا من مايه اية ثم رفع فقام قياما طويلا نحوا من سورة ال عمران
وهو دون القيام الاول سجد سجدتين ثم قام قياما طويلا نحوا من سورة النسا
وهو دون القيام الاول ثم ركع ركوعا طويلا نحوا من سبعين اية وهو دون الركوع
الاول ثم رفع فقام قياما طويلا نحوا من خمسين اية وهو دون الركوع الاول ثم ركع
ثم سجد سجدتين ثم انصرف من الصلاة وقد تجلت الشمس بين جلوسه والسلام فقال
ان الشمس والقمر اينان من ايات الله لا يخسفان بفتح الياء وكسر السين لموت
احد ولا لحياته فاذا رايتم ذلك فاذكروا الله قالوا يا رسول الله رايناك تناولت
شيا في مقامك هذا ثم رايناك تكعكعت بكافين مفتوحتين وعينين مهملتين
ساكنتين اي تاخرت او تقهقرت فقال عليه الصلاة والسلام اني رايت الجنة
اي وذلك بعين حقيقة او قال اوحيت بضم الهمزة وكسر الحاء مبنيا للمفعول
والشك من الراوي الجنة فتناولت في حال قيامي الثاني من الركعة الثانية
كما عند سعيد بن منصور منها عنقودا لو اكلتم منه ما بقيت الدنيا لان ثمر
الجنة اذا قطف من مكان خلفه اخر ورايت النار فلم ار كاليوم منظرا قط فزاد في الكسوف
افظع اي اقبح ورايت اكثر اهلها النساء قالوا لم يا رسول الله قال بكفرهن وتكتسر هي
يكفرن بنونين بينهما تحتية وسكون الكاف وضم الفاء وسكون الراية بعدها نون من غيرهما قيل يكفرن
بالله الاحسان بجحد او عدم الاعتراف وهذا بيان للاول لو احسنت الى احداهن

شبكة الألوكة www.alukah.net

الدهر جمعه بالغة او مدة عمر الزوج فرات منك شيا لا يوافق غرضها قالت ما رايت منك
خيرا قط ونيه اشارة الى سبب التعذيب لانها بذلك كالمصر على كفر النعمة والاصرار على المعصية من
اسباب العذاب وهذا الحديث سبق في الكسوف وبه قال حدثنا عثمان بن الهيثم موذن
جامع البصرة قال حدثنا عوف بالفا الاعرابي عن ابي رجا بالجيم عمران بن ملحان عن عمران
ابن الحصين رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اطلعت في الجنة فرايت
اوفي المنام فرايت اكثر اهلها الفقرا واطلعت في النار فرايت اكثر اهلها النسا لكفرهن
العشير ولميلهن الى عاجل زينة الدنيا والاعراض عن الاخرى تابعه اي تابع عوفا ايوب
السختياني فيما وصله النسائي وسلم بن زرير بفتح السين المهملة وسكون اللام بعدها
ميم وزرير بفتح الزاي وكسر الرا الاولى فيما وصله المولف في صفة الجنة من بدء الخلق
باب بالتنوين لزوجك امرانك عليك حق مبتدا وخبر مقدم قاله
ابو جحيفة بتقديم الجيم المضمومة على المهملة المفتوحة وهب بن عبد الله عن
النبي صلى الله عليه وسلم فيما وصله المولف في الصوم في باب من اقسم على اخيه ليفطر
وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي المجاور بمكة قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي
قال اخبرنا الاوزاعي عبد الرحمن قال حدثني بالافراد يحيى بن ابي كثير قال حدثني بالافراد
ايضا ابو سلمة بن عبد الرحمن قال حدثني بالافراد عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما
قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الله الم اخبر بضم الهمزة وفتح الموحدة
مبنيا للمفعول والهمزة للاستفهام انك تصوم النهار وتقوم الليل اي فيه قلت بلى
يا رسول الله قال فلا تفعل صم وافطر بقطع الهمزة ونم فان لجسدك عليك
حقا وان لعينك بالافراد عليك حقا وان لزوجك فلا ينبغي ان تجهد نفسك في
العبادة حتى تضعف عن القيام بحقها من وطي واكتساب فلو كف الرجل عن امراته
فلم يجامعها من غير ضرورة فعند مالك يلزمه بذلك او يفرق بينهما والمشهور عن
الشافعية انه لا يجب عليه للان يستحب ان لا يعطلها لانه من المعاشرة بالمعروف
واقل ما يحصل به عدم التعطيل ليلة من اربع اعتبارا بمن له اربع زوجات باب
بالتنوين المراة راعية في بيت زوجها وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد
الله بن عثمان بن جبلة قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا موسى بن
عقبة صاحب المغازي عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال كلكم راع وكلكم مسيول عن رعيته من رعى يرعى وهو حفظ الشي
وحسن التعهد له والراعي هو الحافظ المؤتمن الملتزم صلاح ما قام عليه وكل من كان
تحت نظره شي فهو مطلوب بالعدل فيه والقيام بمصالحه في دينه ودنياه والامير
راع على ما استرعاه اليه والرجل راع على اهل بيته من زوج وخادم وغيرهما
مقيم فيهم ما امر به من النفقة وحسن العشرة والمراة راعية على بيت زوجها
وولده بحسن التدبير والتعهد لخدمته وغير ذلك وكلكم راع اي مثل الراعي وكلكم
مسيول عن رعيته وهذا الحديث قد سبق في باب الجمعة في القرى والمدن مرتاب

الجمعة

للجمعة وفي الاستقراض ايضا باب قول الله تعالى الرجال قوامون على النسا
اي يقومون عليهم امرين ناهين كما يقوم الولاة على الرعايا بما فضل الله بعضهم على بعض
اي بسبب تفضيل الله بعضهم وهم الرجال على بعض وهم النسا بالفعل والعزم والقوة والعز
وكمال الصوم والصلاة والعفة والخلافة والامامة والاذان والخطبة والجماعة وتضعيف
الميراث والتعصيبة الى قوله ان الله كان عليا كبيرا اي علت ايديكم عليهن فاعلموا ان قدرة
تعالى عليكم اعظم من قدرتكم عليهن فاجتنبوا ظلمهن وسقط قوله بما فضل الله الى اخره لابي
ذر وبه قال حدثنا خالد بن مخلد بفتح الميم وسكون الخا وفتح اللام القطواني الكوفي قال
حدثنا سليمان بن بلال قال حدثني بالافراد حميد الطويل عن انس رضي الله عنه انه
قال حدثني انه قال آلى بمد همزة وفتح اللام رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسايه
اي حلف لا يدخل عليهن شهرا وكان اول الشهر وليس المراد هنا الايلا العرفي بل المعنى
اللغوي وهو الحلف قال الكرماني فان قلت اذا كان اللفظ معنى شرعي ومعنى لغوي
تقدم الشرعي على اللغوي واجاب بانه اذا لم يكن ثمة قرينة صارفة عن ارادة
معناه الشرعي والقرينة كونها شهرا واحدا وقعد ولابي ذر فقعد في مشربة بضم الرا
اي عرفة له فنزل منها فدخل على عايشة اذ وافق يوم نوبتها تسع وعشرين يوما لانه
فقيل اي قالت عايشة يا رسول الله انك آليت شهرا وللمستملي والكشميهني
على شهر قال عليه الصلاة والسلام الشهر الذي اليت فيه تسع وعشرون ومناسبة
الهجر وهنا لاية في قوله تعالى فعظوهن في المضاجع ومن الحديث قوله الى النبي صلى الله عليه وسلم من
نسايه شهرا او مقتضاه ان هجرهن واختلف في المراد بالهجران فقيل لا يدخل عليها ولا
يضاجعها وقيل او يضاجعها ويبيطاهره او يمتنع من جماعها او يجامعها ولا يكلمها باب
هجر النبي صلى الله عليه وسلم نساه شهرا وسكناه في غير بيوتهن فلا حرج لقوله
تعالى واهجروهن في المضاجع ويذكر عن معاوية بن حيدة بفتح الحا المهملة وسكون
التحتية وفتح الدال المهملة الصحابي مما اخرجه احمد وابو داود والخرايطي في مكارم الاخلاق
وابن منده في غرايب شعبة مطولا كلهم من رواية ابي قزعة سويد عن حكيم بن معاوية
عن ابيه رفعه اي النبي صلى الله عليه وسلم غيران لا يهجر وللمستملي ولا تهجر الا في
البيت و حديث انس الاول المروي في الباب السابق المذكور فيه فخرج صلى الله عليه
وسلم نساه في غير بيوتهن اصح من حديث معاوية بن حيدة هذا لفظ رواية ابي
داود عن حكيم بن معاوية القشيري عن ابيه قال قلت يا رسول الله ما حق زوجة
احدنا عليه قال ان تطعمها اذا طعمت وتكسوها اذا اكتسيت ولا تضرب الوجه
ولا تقبح ولا تهجر الا في البيت قال ابو داود ولا يقبح ان يقول قبحك الله انتهى
وغير المولف يذكر الثني للتمريض اشارة الى انحطاط رتبته بالنسبة لغيره مع الصلاحية
للاحتجاج به كذا قرره الكرماني والعيني هنا كلام اضربت عنه لطوله والذي تقرر عندنا من
سعي الحديث المعلق مع الاستشهاد له بلفظ ابي داود هو الظاهر فليتامل مع
ما ابداه العيني في شرحه متعقبا لما في الفتح مما ذكرته هنا منتصر الكرماني

شبكة الألوكة www.alukah.net

والله الموفق والمعين والحاصل ان الهجران يجوز ان يكون في البيوت وغيرها وان الحصر المذكور
في حديث معاوية المعلق هنا غير معمول به بل يجوز في غير البيوت كما فعله صلى الله عليه
وسلم وقوله المهلب ان الهجران في غير البيوت كما فعله صلى الله عليه وسلم فيه رفق بالنسا
اذ هو معهن في البيوت الم تقلوبهن ليس بمحل الطلاقه بل يختلف باختلاف الاحوال على ان الغالب
ان الهجران في غير البيوت اشق وهذا الحديث المعلق سقط للحموي وبه قال حدثنا ابو
عاصم الضحاك النبيل عن بن جريج عبد العزيز قال المولف وحدثني بالافراد محمد بن
مقاتل المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا بن جريج قال اخبرنا بالافراد
يحيى بن عبد الله بن صيفي بالصاد المهملة وسكون التحتية الاولى وتشديد الخرق ان عكرمة
ابن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام بن المغيرة وهو اخو ابي بكر بن عبد الرحمن احد الفقها
السبعة وليس هذا في البخاري الا هذا الحديث اخبره ان ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
اخبرته ان النبي صلى الله عليه وسلم حلف لا يدخل على بعض اهله ولابي ذر نسايه بعد ما
شهرا قال في الفتح كذا في هذه الرواية اي بلفظ بعض نسايه وهو يشعر بان اللاتي
اقسم ان لا يدخل عليهن سواجاهن ما وقع من سبب القسم لاجمع النسوة
لكن اتفق انه اوايل الصيام واستمر مقيما في المشربة ذلك الشهر كله قال وهو يويد ان
سبب القسم فصد مارية فانها تقتضي اختصاص بعض النسوة دون بعض بخلاف
قصة العسل فانهن اشتركن فيها الا صاحبة وان كانت احداهن بدات بذلك وكذلك قصة
طلب النفقة فانهن اجتمعن فيها انتهى فلما مضى تسعة وعشرون من خلفه صلى الله
عليه وسلم غدا عليهن اتاهن عند او راح فقيل له الخايل عايشه يا نبي الله حلفت
ان لا تدخل عليهن شهرا قال ان الشهر يكون تسعة وعشرين يوما المدينة قالت
عبهن بن عبد الله المديني قال حدثنا مروان بن معاوية الفزاري بالفا والزاي قال
حدثنا ابو يعفور بفتح التحتية وسكون العين المهملة وضم الفا وبعد الواو راء عبد
الرحمن بن عبيد الكوفي الثقة قال تذاكرنا اي الشهر فقال بعضنا ثلاثين وقال
بعضنا تسعة وعشرين كما في النسايي عن ابي الضحى مسلم بن صبيح فقال ابو الضحى
حدثنا بن عباس رضي الله عنهما قال اصبحنا يوما وفينا النبي صلى الله عليه وسلم نبكيت
عند كل امراة من اهلها فخرجت الي المسجد فاذا هو ملان من الناس
يي ملان وعند القابسي ملاي بلا نون بالتانيث وكانه اراد البقعة وهذا ظاهر
حضور ابن عباس لذلك وحديثه السابق موهوم انه انما عرفها من عمر ويحتمل انه كان
يعرفها على سبيل الاجمال ثم عرفها من عمر على سبيل التفصيل لما سأله عن المتظاهرتين
من ازواجه صلى الله عليه وسلم فصعد الي النبي صلى الله عليه وسلم وهو في غرفة
له زاد الاسماعيلي من طريق عبد الرحمن بن سليمان عن ابي بجمور ليس عنده فيها الا بلال
فسلم فلم يجبه احد ثم سلم فلم يجبه احد ثم سلم فلم يجبه احد بالتكرار ثلاثا فناداه
فدخل باسقاط الفاعل ولابي ذر فجيم فناداه بلال فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم واستشكل
بان في رواية مسلم ان اسم الغلام الذي استاذن له رباح وقال هنا

لس

ليس عنده الا بلال واجيب بما ان حضر عند باب الغرفة ورباح
كان على اسكفة الباب وعند الاذن ناداه بلال وبلغه رباح فقال يا رسول الله يا رسول
الله اطلقت نساك فقال لا ولكن آليت اي حلفت منهن ان لا ادخل عليهن شهرا
فمكث عليه الصلاة والسلام تسعا وعشرين يوما من يوم حلفه ثم دخل على نسايه
وفيه مشروعية هجر الرجل امراته اذا وقع منها ما يقتضي ذلك كالنشوز كما قال تعالى
واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع اي ان نشزت
واصروهن ان اصررن على النشوز واتم قوله في المضجع انه لا يهجرها في الكلام وهو
صحيح فيما اذا زاد على ثلاثة ايام ويجوز في الثلاثة كما قاله في الروضة للحديث الصحيح
لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث فان رجي بالهجر صلاح دين للهاجد او المهجور فلا
يحرم وعليه يحمل هجر النبي صلى الله عليه وسلم كعب بن مالك وصاحبيه ونهيه الصحابة
عن كلامهم وكذا ما جاء من هجر السلف بعضهم بعضا باب ما يكره
من ضرب النسا الضرب المبرح وقوله تعالى واضربوهن ضربا غير مبرح بتشديد الراء
المكسورة اي غير شديد الاذي بحيث لا يحصل معه الشور التام ولابي ذر وقوله الله واضربوهن
اي ضربا غير مبرح وبه قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابي قال حدثنا سفيان الثوري عن هشام بن
عروة بن الزبير عن عبد الله بن زمعة بفتح الزاي والعين المهملة بينهما ميم ساكنة بن
الاسود بن المطلب عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يجلد بالجيم على النبي اي لا يضرب
احدكم امراته وعند الاسماعيلي عن احمد بن سفيان النسايي عن محمد بن يوسف الفريابي
بيعة الخبر وعند احمد من رواية ابي معاوية يجلد وعنده من رواية وكيع يجلد العبد
وعنده من رواية بن عيينة وعظهم في النسا فقال يضرب احدكم امراته جلد العبد
بالضرب اي مثل جلد العبد ثم يجامعها في اخر اليوم وفي الترمذي وصححه انتهى
لعله ان يضاجعها من اخر يومه وفيه تاديب الرفيق بالضرب الشديد والايما
الى جواز ضرب النسا دون ذلك واليه اشار المصنف بقوله غير مبرح وايضاح عبرتها
من اجل عصيانها وجها فيما يجب من حقه عليها بان يكون ناشزة كان يدعوها الى
الوطي فتابى او تخرج من المنزل بغير اذنه فيعظها بظهور امارة النشوز كالعبوس
بعد طلاقه الوجه والكلام الحسن بعد لينه فيقول لها نحو اتقي الله في الحق الواجب لي
عليك واهذري العقوبة ويضربها بخفقه لقوله تعالى واللاتي تخافون
نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن قال في الكشاف
فان وعظن اولا ثم هجرانهن في المضاجع ثم بالضرب ان لم ينجع فيهن الوعظ
والهجران انتهى لكن قال في الانتصاف الترتيب الذي اشار اليه الزمخشري غير مأخوذ
من الاية لانها واردة بواو العطف وانما استفيد من ادلة خارجة قال ما اظهر دلالة الفا
من قوله فعظوهن على الترتيب في الرفق والنظم فان قوله فالصالحات وقوله
واللاتي تخافون نشوزهن تفصيل لما اجمل في قوله الرجال قوامون على النسا
كما سبق اخبر الله تعالى بتفضيل الرجال على النساء وقوامهن عليهن ثم فصل النساء قسمين
اما قانتات صالحات يحفظن ازواجهن في الغيوب والغيبة على الرجال للحفظة عليهن

واما ناشزات غير مطيعات فعل الرجال الترفق بهن اولا بالوعظ والنصيحة فان لم ينجع الوعظ فيهن فبالهجران والرفق والترفق في مضاجعهن ثانيا نعم التاديب بالضرب لان المقصود الاصلاح والدخول في الدخول لقوله تعالى فان اطعنكم فرتب الوعظ على الخوف من النشوز فلا بد من تقديمه على قرينيه انتهى والاولى له العفو عن الضرب وحديث ابي داود والنسائي وصححه ابن حبان والحاكم عن اياس بن عبد الله بن وهب بضم المعجمة وبمهملتين وبموحدة الاولى حقيقة رفعه لا تضربوا اماء الله محمول على الضرب بغير سبب يقتضيه او على العفو لا على النسخ اذ لا يصار اليه الا اذا تعذر الجمع وعلمنا التاريخ ولو كان الضرب غير سوغ في ذلك في ظنه فله بضربها كما صرح به الامام وينبغي ان يتولى بنفسه ولا يرفعها الى الحاكم ليودبها لما فيه من المشقة والعار والتخيير للغالب لكن قال الزركشي ينبغي تخصيص ذلك بما اذا لم يكن بينهما عداوة والا يتعين الرفع الى الحاكم وللزوج منع زوجته من عيادة ابويها ومن حضورهما وجنازتهما وجنازة ولده والاولى خلافه ولما كان هذا الباب منه تهذب المرأة الى طاعة زوجها خصصت ذلك بما لا يكون فيه بمعصية فقال **باب** بالتنوين **لا تطيع المرأة زوجها في معصية** وبه قال **حدثنا** خلاد بن يحيى السلمي بضم السين الكوفي سكن مكة قال **حدثنا** ابراهيم بن نافع المخزومي **عن الحسن** بفتح الحاء هو ابن مسلم بن بناق **عن صفية** بنت شيبة المكية **عن عائشة** رضي الله عنها **ان امراة** من الانصار **زوجت** بنتها فتمعط بتشديد العين وبالطاء المهملتين اي تناثر شعر راسها فجاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقالت ان زوجها امرني ان اصل في شعرها فقال عليه الصلاة والسلام **لا** تصلي **انه قد لعن الموصلات** بضم اللام بنيا للمفعول والموصلات بضم الميم وسكون الواو وكسر الصاد وقال في الفتح بكسر الصاد المشددة ويجوز فتحها مرفوع نائب الفاعل ولابي ذر عن الكشميهني الموصلات بفتح الميم وسكون الواو وضم الصاد بعدها واو وهذا الحديث حجة للجمهور في موضع منع وصل الشعر بشيء سواء كان شعرا ام غيره وذهب بعضهم الى ان الممتنع وصل الشعر بالشعر اما اذا وصلت بنحو خرقة فلا وفي حديث سعيد ابن جبير عند ابي داود بسنة صحيح قال لا باس بالقرامل بالقاف والراء والميم واللام نبات طويل العرض لين والمراد به هنا خيوط الشعر من حرير او صوف يعمل ضفائر تصل فيها المراة شعرها ومنهم من اجازه مطلقا اذا كان بعلم الزوج واذنه لكن حديث الباب حجة عليهم ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من المعنى فلو دعاها الزوج الى معصية وجب عليها الامتناع وبقية مباحث الحديث تاتي في كتاب اللباس ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته وقد اخرجه مسلم في اللباس والنسائي في الزينة **باب** بالتنوين في قوله **وان امراة خافت من بعلها نشوزا او اعراضا** وبه قال **حدثنا** ابن سلام ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن سلام قال **اخبرنا** ابو معاوية محمد بن حازم **عن هشام عن ابيه عروة** بن الزبير **عن عائشة** رضي الله عنها **وان امراة خافت من بعلها نشوزا او اعراضا** قالت هي المراة تكون عند الرجل لا يستكثر منها اي لا يستكثر من مصاحبتها

وكذلك لكبر سن او مرض ونحوهما فيريد طلاقها ويتزوج امراة غيرها يقول له حال كونها يتصوصيه بترك بعض حقها امسكني ولا تطلقني ثم تزوج غيري فانت في حل من النفقة علي والقسمة لي وذلك قوله تعالى فلا جناح عليهما ان يصالحا بينهما اصله يتصالحا فابدلت التاء صادا وادغمت صلحا على ان تطيب له نفسا عن القسمة او عن بعضها او النفقة او فيهما والصلح خير من الفرقة او من النشوز او من الخصومة وكل من او والصلح خير من الخيور كما ان الخصومة شر من الشرور وعند الحاكم من طريق بن المسيب عن رافع بن خديج انه كان تحته امراة فتزوج عليها شابة فاثر البكر عليها فنازعته فطلقها ثم قال ان شئت راجعتك وصبرت فقالت راجعني فراجعها ثم لم تصبر فطلقها قال فذلك الصلح الذي بلغنا ان الله انزل فيه هذه الاية وفي الترمذي انها من حديث بن عباس قالت خشيت سوده ان يطلقها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله لا تطلقني واجعل نوبتي لعايشة ففعل ونزلت هذه الاية وله شاهد في الصحيحين من حديث عايشة ان سوده لما كبرت جعلت نوبتها لعايشة فكان صلى الله عليه وسلم يقسم لها ليلتها ويومها سوده ولم يذكر فيه نزول الاية وحديث الباب سبق في سورة النساء **باب** حكم **العزل** بعد الايلاج لتزيينه خارج الفرج عدا ان الولد وهو مكروه واذا اذنت فيه المعزول عنها حرة كانت اوامة لانه طريق الى قطع النسل ولذا روي العزل الوا والخفي رواه مسلم وخرج تا للتحرز عن الولد مالوعن له ان ينزع ذكره قرب الانزال لا للتحرز عن الولد فلا يكره وقال البغوي قال اصحابنا لا يحرم في مملوكته ولا زوجته الامة حتى رضيت ام لا لان عليه ضررا في مماوكته بان تصير ام ولد لا يجوز بيعها وفي زوجته الرقيقة بصير ولده رقيقا تبعا لامه اما زوجته الحرة فان اذنت فيه لم يحرم والا فوجهان اصحهما لا يحرم واستدلوا بحديث البخاري حيث قال **حدثنا مسدد** هو بن مسرهد قال **حدثنا يحيى بن سعيد** القطان **عن بن جريج** عبد الملك بن عبد العزيز **عن عطا** هو بن ابي عطا **عن جابر** الانصاري رضي الله عنه انه **قال كنا نعزل** اي ينزل عمدا لجماع خارج الفرج جون الولد **على عهد النبي** ولابي ذر رسول الله **صلى الله عليه وسلم** عجاز منه فانه ظاهر اطلاعه صلى الله عليه وسلم واقراره فله حكم الرفع وانما حكم الرفع عند علي سر الهم اياه عن الاحكام فان لم يضف الى الزمن النبوي فله ايضا حكم الرفع عند قوم والحديث من افراده بهذا الوجه وبه قال **حدثنا علي بن عبد الله** المديني **حدثنا سفيان** المديني **قال** عمرو هو بن دينار **اخبرنا** بالافراد **عطا** هو بن ابي رباح **عن جابر** رضي الله عنه انه **قال نعزل** بنون مفتوحة والذي بكسر الزاي ولابي ذر عن الكشميهني كان يعزل بتحتية مضمومة بدل النون وفتح الزاي بنيا للمفعول **والقران** اي والحال ان القران **ينزل** اي يتفاضل الاحكام زاد في رواية ابراهيم بن موسى في روايته عن سفيان انه قال حيث روي هذا الحديث لو كان حراما لنزل فيه ولم ينته في هذه الرواية على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الفتح وكان بن عيينة حدث به مرتين عرة ذكر فيها الاخبار والسماع فلم يبق فيها على عهده صلى الله عليه وسلم

شبكة الألوكة www.alukah.net

فبلغ ذلك نبي الله صلى الله عليه وسلم فلم ينههنا ومن وجه اخر عن ابي الزبير جابر ان رجلا
اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان لي جارية وانا اطوف عليها وانا اكره ان تحمل فقال اعزل
عنها ان شئت فانه سيأتيها ما قدر لها فلبث الرجل ثم اتاه فقال ان الجارية قد حبلت قال
قد اخبرتك وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد بن اسماء بن عبيد بن محراق الضبعي البصري
قال حدثنا جويرة بنت اسماء بن عبيد الضبعي البصري وهو عم عبد الله السابق
عن مالك بن انس الامام عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن بن محيريز بالحاء
المهملة والراء الثاني مصغرا عبد الله الجمحي عن ابي سعيد الخدري قال اصبنا سبايا
اي جواري اخذناها من الكفار اسرا في غزوة بني المصطلق وفي رواية ربيعة
في المغازي فسبينا كرائم العرب وطالت علينا العزبة فنعزل عنهن كراهة مجيء الولد
من الامة انفعا وخوف تخذ رسيج الامة اذا صارت ام ولد افرارا من كثرة العيال اذا كان
منفلا وهو غلب في قلة الولد ليلا يتضرر بتحمل الكلف او غير ذلك وزاد ربيعة نقلنا
يفعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم بين اظهرنا فلا نسأله فيما رسول الله صلى الله عليه وسلم
عليه السلام او انكم بضم الهمزة والواو لتفعلون العزل المذكور فالها ثلاثا وظاهره انه
عليه الصلاة والسلام ما كان اطلع على ما فعلتم ذلك واستشكل مع قولهم ان العجائب
اذا قال كنا نفعل كذا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم يكون مرفوعا لان الظاهر اطلاعه صلى
الله عليه وسلم عليه واجيب بان دواعيهم رضي الله عنهم كانت متوفرة على سؤاله عن امور الدين
فاذا علموا عملوا النبي وعملوا انه لم يطلع عليه بادروا الى السؤال عن الحكم فيه فيكون الظهور
من هذه الحيثية قاله في الفتح باسناد نفسه كاينة اي تقدر كونها
الى يوم القيامة الا هي كاينة متوافر نفع ام لا فلا فائدة في عزلكم فانه ان كان
الله قد خلقها سبقكم الماء فلا يمنعكم الحرص من غير ذكر وعند احمد والبزار وصححه
ابن حبان فقد خلق الله ادم من غير ذكر ولا انثى وخلق حوى من ضلع منه وعيسى
من غير ذكر وعند احمد والبزار وصحيح بن حبان من حديث مسلم عن انس ان رجلا سأل عن
العزل فقال النبي صلى الله عليه وسلم لوان الماء الذي اهراقت على صخرة لاخرج الله
ولدا وقول بن عبد البر لا خلاف بين العلماء انه لا يعزل عن الحرة الا باذنها لان الجماع من
منافعها ولها المطالبة به وليس الجماع محرما الا ما يلحقه عزل مردود بما سبق من الخلاف
وبان المراد لا حق لها في الجماع اصلا واحتج لمن منع بحديث بن عمر عند بن ماجة نهى عن
العزل عن الحرة الا باذنها وفي اسناده ابي لهيعة وجزم بعد الشافعية بالمنع اذ ذاك
امتنعت وانقضت المذاهب الثلاثة على انه لا يعزل عن الحرة الا باذنها وان الايم يعزل
عنها بغير اذنها قال في الفتح ويمكن نزع عروة الحزل لحكم معالجة المرأة اسقاط النطفة
قبل نفخ الروح فمن قال المنع هنا فيه هذه اولى ومن قال بالجواز يمكن ان يلتحق به هذا
ويمكن ان يفرق بانه اشد لان العزل لم يقع فيه السبب ومعالجة السقط يقع بعد
تعاطي السبب ويتحقق بهذه المسئلة منافاة المرأة ما يقطع الحبل من اصله وقد
افتى بعض متاخري الشافعية بالمنع وهو مشكل على القول باباحة العزل مطلقا

وهذا

وهذا الحديث سبق في البيوع باب القرعة بين النساء اذا اراد
الرجل سفرا واراد اخذ احدى زوجاته معه وبه قال حدثنا عبد الواحد حدثنا
ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا عبد الواحد بن ايمن المخزومي المكي قال حدثني بالافراد
ابن ابي مليكة عبد الله عن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق عن عائشة رضي
الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج اذا سفر اقرع بين نسائه ايتهن
خرج سهمها خرج بها معه فطارت القرعة اي خصلت لعائشة وحفصة وكان
النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان بالليل سار مع عائشة حال كونه يتحدث معها
فقالت حفصة اي لعائشة لما حصل لها من الغيرة الا بتخفيف اللام تركبين الليلة
بعيدي وتركب بعيري تنظرين اي ما لم تنظريني اليه وانظر اليك ما لم
اكن نظرته فقالت لها عائشة لما شوقتها من النظر بلى فركبت كل واحدة منهما بعير
الاخرى فجاء النبي صلى الله عليه وسلم الى جمل عائشة يظنها عليه وعليه حفصة
فسلم عليها ولم يذكر في هذه الرواية انه تحدث معها ثم سار حتى نزلوا وافتقدته
عليه الصلاة والسلام عائشة رضي الله عنها حال المسايرة فلما نزلوا جعلت عائشة
رجليها بين الاذخر بالذال المعجمة الحشيش الطيب الريح المعروف يكون فيه الهوام في
البرية طالبا وتقول يا رب ولابي ذر عن الحموي والكشميهني رب استفاط حرف النداء
سلط علي عقربا او حية تلدغني بالدال المهملة والغين المعجمة قالت عائشة ولا استطيع
عرفت انها الخاتية فيما اجابت اليه حفصة ولا استطيع اي فالت عائشة ولا استطيع
ان اقول له صلى الله عليه وسلم شيأ اي لانه ما كان يعذرني في ذلك
ولمسلم بعد قوله بلدغني رسولك لا استطيع ان اقول له شيأ اي هو رسولك وعند
الاسماعيلي ورسول الله صلى الله عليه وسلم ولا استطيع ان اقول له شيأ ولم يتعرض
لحفصة لانها التي اجابتها طايعة فعادت على نفسها باللوم وفي الحديث مشروعية
القرعة فيما ذكر وقال اصحابنا لا يجوز للزوج السفر ببعض ازواجه الا بالقرعة اذا
تنازعن واذا سافر باحداهن بها فلا قضاء عليه اذا لم ينقل عنه صلى الله عليه وسلم قضاء
بعد عوده وصار سقوط القضاء من رخص السفر ولان المسافر معه وان فازت
بصحبته فقد تعبت بالسفر وساقه وهذا في سفر مباح ولو كان قصيرا ما غير
المباح فليس له ان يسافر بها في بقرعة ولا بغيرها فان سافر بها حرم عليه ولزمه
القضاء للباقيات واذا نوى الاقامة بمقصده او بمحل اخر في طريقه مدة تقطع الترخص
للمسافر وهي اربعة ايام غير يومي الدخول والخروج وجب القضاء وان اقام في مقصده
وغيره من غير نية ففي الزايد على مدة ترخص السفر فلو اقام لشغل ينتظر
تجزه في كل ساعة فلا يقضي اي ان يقضي ثمانية عشر يوما وان سافر بعضها
لنقلة حرم عليه وقضى للباقيات والمشهور عن المالكية والحنفية عدم اعتبار القرعة
وهل الحديث اخرجه مسلم في الفضايل والنسائي في عشرة النساء الحديث

باب المرأة تهب يومها المختص بها من القسم لكاين من زوجها

شبكة الألوكة www.alukah.net

لضرتها وكيف يقسم ذلك وقوله وكيع الي اخره ساقط للمستملي والكشميهني وبه قال
حدثنا ابن اسماعيل ابو غسان النهدي قال حدثنا زهير هو بن ابي معاوية الجعفي
الكوفي عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة ان سودة بنت زمعة
بنت قيس القرشية العامرية وهبت يومها وليلتها لعائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
صلى الله عليه وسلم لعائشة فقبل ذلك منها صلى الله عليه وسلم وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقسم
لعائشة بيومها ويوم سودة ويقسم لسابر هن بما يرضاه في هذا الحديث انه
اذا وهبت احدى الزوجات حقها من القسم لضرتها ورضي بالهبة بات عند الموهوبة
ليلتين لها وليلة للواهبة وهذه الهبة ليست على قواعد الهبات ومن ثم لا يشترط
رضى الموهوب لها بل يكفي رضى الزوج لان الحق مشترك بينه وبين الواهبة وحل
بيانه عند الموهوبة ليلتين ما دامت الواهبة في نكاحه فلو خرجت عن نكاحه
لم يبت عند الموهوبة الا ليلتها ولو كانت الليلتان مستغرقتين اموال منها للموهوبة
بل يغرقها كما كانتا قبل ليلا يتاخر عن النبي بينهما ولان الواهبة قد تزوج بين
الليلتين والموالات يفوت حق الزوج عليها ولو وهبت حقها لجميع ضرائها
او اسقطت مطلقا جعلها كالمعدومة فيسوى بين الباقيات ولو وهبته له
فحضر واحدة منهن ولو في كل دور واحدة جاز لان الحق له فيضعه حيث شاء
ثم ينظر في الليلتان استغرقتا ام لا وحكم ذلك كما سبق وهذا الحديث اخرجه مسلم
في النكاح باب العدل بين النساء في القسمة
والكسوة وبين القسم ولن تستطيعوا ان تعدلوا بين النساء اي ولن
تطيقوا العدل بين النساء والتسوية حتى لا يقع ميل البتة فتمام العدل ان تسوي
بينهن بالقسمة والنفقة والتعهد والنظر والاقبال وقيل ان تعدلوا في المحبة
وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم مع جلالة شانه يقسم بين نسايه ويعدل ويقول
هذا قسمي فيما املك فلا تواخذني فيما تملك ولا املك رواه اصحاب السنن وصححه
ابن حبان وقال الترمذي يعني به المحب الى قوله تعالى واسعا بتحليل النكاح حكما
بالاذن في السراح وروى البيهقي عن ابن عباس في قوله تعالى ولن تستطيعوا
الاية قال في المحب والجماع هذا باب بالتنوين اذا تزوج
الرجل البكر على الثيب كيف يقسم وسقط التبويب ولاحق لابي ذر وبه قال
حدثنا مسدد هو بن مسرهد قال حدثنا بشر بموحدة مكسورة فمعجمة ساكنة
ابن المفضل بن لاحق البصري قال حدثنا خالد الحذاء بن مهران عن ابي قلابة عبد
الله بن زيد الجرمي عن انس رضي الله عنه قال ابو قلابة ادانس ولو شئت ان اقول
قال النبي صلى الله عليه وسلم لكنت صادقا في نقديمي بالرفع الى النبي صلى الله عليه وسلم
لكن الحاء فظا على اللفظ اولى ولكن قال السنة اي انه مرفوع بطريق اجتهاده ولمسلم
وابي داود في اخر الحديث قال خالد ولو شئت ان اقول رفعه لصدقت ولكنه قال
السنة فبين انه قول خالد شيخ ابي قلابة اذا تزوج البكر على الثيب وبه قال اذا مر

وجوبا

وهو باعتدالها ثلاثا سبعا من الليالي بابيامها متواليات فاوفر قها لم تحسب رقضاها
لها متواليات وقضى بعد ذلك للاخريات مافرق واذا قسم بالواو بعد ذلك لهما
واذا تزوج على الكر اقام وجوبا عندها ثلاثا من الليالي بابيامها متواليات وخصت
البكر بالسبع لما فيها من الحياء المحذر فتحتاج الى فضل امهال وصبر ونان ورفق والثيب
لثيب تدخل الرجال الا انها من حيث انها استحدث الصحبة اكرمت بزيادة الوصلة
وهي الثلاث ثم قسم بعد ذلك ولا يحسب السبع ولا الثلاث عليهما بل تستانف
القسمة وعند الاسماعيلي وابي نعيم بلفظ ثم في الموضعين ولا تخالف بسبب حق
الزفاف عن الخروج للجماعات ونسا بواعمال البر كصلاة وكعيادة مريض مدة الثلاث
او السبع الا ليلا فله التخلف وجوبا تقديما للواجب والمندوب لكن قال الاذرعي نصوص
الشافعي ان الليل كالنهار في استحباب الخروج كذلك قال ابو قلابة ولو شئت لقلت
ان انسا رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم اي ولكنه تحرز عن التلفظ به تورعا وقال عبد
الرزاق عما وصله مسلم اخبرنا سفيان الثوري عن ايوب السختياني وخالد الحذاء كلاهما
بهذا الاسناد والمتن قال خالد الحذا ولو شئت قلت اي الحديث الى النبي صلى الله عليه
وسلم وقد اخرج الاسماعيلي من طريق ايوب من رواية عبد الوهاب الثقفي عنه عن ابي قلابة
عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فصرح برفعه باب من طاف على نسايه
باغسل واحد وبه قال حدثنا عبد الواحد بن حماد ابي بن نصر البصري سكن
بغداد حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي وفتح الراء صخرا قال حدثنا سعيد ابي بن ابي
عروبة عن قتادة بن دعامة ان انس بن مالك رضي الله عنه حدثهم ان نبي الله صلى الله
عليه وسلم كان يطوف على نسايه بغسل واحد قال يجيبون في الليلة الواحدة بغسل واحد وله عند
تسع نسوة وسريتان ماريه وريحانه لانه كان اعطى قوة ثلاثين كما في اخر هذا الحديث
في باب اذا جامع ثم عاد ومن دار على نسايه في غسل واحد من كتاب الغسل بل عند
الاسماعيلي قوة اربعين وزاد ابو نعيم عن مجاهد كل رجل من اهل الجنة وصحح الترمذي
حديث انس مرفوعا يعطى المومن في الجنة كذا وكذا قيل يا رسول الله او يطيق ذلك قال
يعطى قوة ماية وحينئذ فالحاصل من ضربها في ماية اربعة الاف وقد كانت الوب تتناهى
بقوة النكاح كما كانوا يمدحون قلة الطعام والاجتزا بالعلقة فاختار الله تعالى لنبيه صلى
الله عليه وسلم الامرين فكان يطوي الايام لا ياكل حتى يشد الحجر على بطنه ربع ذلك يطوف
على نسايه في الساعة الواحدة واحتج به من قال ان القسم ما كان واجبا وهو وجه لا ضعيف
الشافعية وان ذلك باستطابتهن او غير ذلك من الاجوبة السابقة في الغسل فان
قلت ليس في الحديث مطابقة بين الترجمة فالجواب انه اشار الى ما ورد في بعض طرقه
انه صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسايه في غسل واحد رواه الترمذي وقال حسن صحيح
باب حكم دخول الرجل على نسايه في اليوم ليعلم ان عاد القسم الليل لان وقت
السكون والنهار تابع له الا نحو الحارس والخفير فان نهاره كليل فنوعا دقسمه لانه وقت
سكونه فلو دخل من عاد قسمه الليل على احدى زوجاته في ليلة غيرها ولو لحاجة حرم
الا لضرورة لمرضها المخوف ويقضي ان طال الزمن واما النهار فلا يجوز دخوله فيه على الاخرى الا لحاجة

كعيادة مريض ووضع متاع وتسلم نفقة ولو استيقظ عند دخوله لحاجة بغير الجماع جاز ولا يحضر واحدة بالدخول فلو دخل عليها بلا حاجة قضي لمن قسم له وبه قال حدثنا ولابي ذر
حدثني بالافراد عروة بالفا المفتوحة والراء الساكنة والواو المفتوحة ابن ابي المخراق الكوفي
قال حدثنا ولابي ذر وحدثني بالافراد علي بن مسهر بضم الميم وسكون المهملة وكسرها عن
هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا انصرف من العصر اي فرغ من صلاة العصر دخل علي
نسايه فيدنو من احداهن زاد ابن ابي الزناد عن هشام بن عروة بغير رفاع فدخل
على حفصة بنت عمر رضي الله عنها فاحتبس عندها اكثر ما ولابي ذر بما كان
يحتبس الحديث وتمامه باتي ان شاء الله تعالى مبينا حكمه في باب لم تحرم ما احل الله لك
من كتاب الطلاق وعند الامام احمد عن عايشة كان النبي صلى الله عليه وسلم يجول
علينا جميعا فيدنو من كل امراة من غير مسيس حتى يبلغ الي التي هي نوبتها فيبيت عندها
وصححه الحاكم هذا باب بالتنوين اذا استاذن الرجل منكم في ان يعوض
في بيت بعضهن فاذن له واستاذن حوزهن فكانهن وهبن ايامهن لذلك وب
قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد سليمان بن بلال قال هشام
ابن عروة اخبرني بالافراد ابي عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها ان رسول
الله ولابي ذر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يسال في مرضه الذي مات فيه اين انا غدا
اين انا غدا يريد استيام استيذان من يكون عند عايشة على القول ووجوب القسم
عليه او لتطيب قلوبهن ومراعاة لخواطرهن يزيد يوم عايشه فاذن بتخفيف
النون في نسخة فاذن له ازواجه يكون حيث شاء من بيوت ازواجه فكان في بيت
عايشه قالت فمات في اليوم الذي كان يدور علي فيه في بيتي فقبضه الله وان راسه
لبين نحري بفتح النون موضع القلادة وسحري بفتح السين المهملة الريه اي انه
مات وهو مستند الي صدرها وبايذاي سحرها منه وقيل السحر بالصاد بالحلقوم
من اعلا الفطن وحكى الختيبي عن بعضهم انه بالسين المجمة والجيم وانه سيل عرقه
فتشبك بين اصابعه وقذرها عن صدرها فكانه بضم شيا اليه اي انه مات وقد ضمت
يديها الي نحرها وصدرها والسحر والتشبيك وهو الذقن ايضا قال ابن الانباري والمحفوظ
الاول وخالط ريقه ريقي لانها اخذت سواكا وسوته باسنانها واعطته له عليه
الصلاة والسلام فاستاك بها كما في اخر هذا الحديث في باب الوفاة النبويه

باب جواز **حب الرجل بعض نسايه افضل من بعض** فلا يواخذ بميل قلبه
الي بعضهن ولا بعدم التسوية في الجماع لان ذلك يتعلق بالنشاط والشهوة وهو لا يملك
ذلك وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله العامري الاويسي قال حدثنا سليمان
ابن بلال عن يحيى بن سعيد الانصاري عن عبيد بن حنين بضم الحين والحا المهملتين
فيهما مصغرين مولى زيد بن الخطاب انه سمع بن عباس يحدث عن عمر رضي الله
عنهم انه دخل على حفصة ابنته لما قال له جاره الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم طلق نساءه فقال لها يا بنية بكسر النون في الفرع لا يغرنك هذه

التي

التي اعجبها حسنها حب رسول الله صلى الله عليه وسلم ايلها تريد عايشه
وسلم من رواية سليمان بن بلال وحب بواو العطف وللطيالسي لا تغتري بحسن عايشة
وحب رسول الله ايلها وحينئذ فحب هنا رفع عطف على سابقه وحذف حرف العطف لكن قال السهيلي
يجوز ان حكي ذلك عن بعضهم وليس كما قال بل هو مرفوع على البدل من الفاعل الذي في اول
الكلام وهو هذه من قول عمر لا يغرنك هذه فهذه فاعل والتي نعت وحب بدل اشتمال
مما يفعل اعجبني يوم الجمعة صوم فيه وسري زيد حب الناس له انتهى قال الحافظ
ابن حجر وثبوت الواو يرد على رده فقال عياض يجوز في حب الرفع على انه عطف
بيان او بدل اشتمال او على حذف حرف العطف قال وضبطه بعضهم بالنصب على نزع الخافض
وقال السفاقسي حب فاعل دخلها نصب مفعول من اجله والتقدير اعجبها حب رسول
الله صلى الله عليه وسلم اياها من اجل حسنها قال والضمير الذي يلي اعجبها منصوب
فلا يصح بدل الحسن منه ولا الحسن قال عمر فقصصت على رسول الله صلى الله عليه وسلم
الغضة فتبسم بالحديث وسبق بتمامه في باب موعظة الرجل

ابنته باب ذم التشبع بما لم يعط

بالباطل وما ينهى بضم الياء وفتح من افتخار الضرة باد عايها الخطوة عند زوجها
اكثر مالها عنده تزيد بذلك غيظها وبه قال حدثنا سليمان بن حرب هو بن ادلم
بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد بن زيد بضم بن ادلم عن هشام هو بن
عروة عن فاطمة بنت المنذر بن الزبير عن اسما بنت ابي بكر الصديق عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال المولف وحدثني بالافراد محمد المثنى العنزي الحافظ
قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن هشام هو بن عروة بن الزبير
قال حدثني بالتاء والافراد فاطمة بنت المنذر عن اسما بنت ابي بكر
الصديق ان امراة هي اسما نفسها قالت يا رسول الله ان لي ضرة ام
كلثوم بنت عقبة بن ابي معيط هل علي جناح اثم ان تشبعت من زوجي الزبير
ابن العوام كذا سمي المراة وصرح بها في المحدثة لكنه قال في الفتح لم اقف على تعيين
هذه المراة ولا على زوجها غير الذي يعطيني ولمسلم من حديث عايشه ان امراة قالت
يا رسول الله اقول ان زوجي اعطاني ما لم يعطني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم المتشبع
بما لم يعط بتحمل بذلك كالذي يرى انه شبعان وليس كذلك كلابس ثوب زور
قال السفاقسي هو ان يلبس ثوب وديعة او عاريه يظن الناس انه له ولباسها
لا يدوم فيفتضح بكذبه واراد بذلك تنفير المراة عما ذكرت خوفا من الفساد بين
زوجها وضرتها فيورث بينهما البغضاء وقال الخطابي هذا يتاول على وجهين احدهما
ان الثوب مثل المتشبع بما لم يعط لصاحب زور وكذب كما يقال للرجل اذا وصف
ما لا حقيقة له من العيوب انه ظاهر الثوب والمراد ظاهر نفسه والثاني ان يراد به نفس
الثوب قالوا كان في الحي رجل له هيئة حسنة اذا احتاجوا الى شهادة الزور
شهد لهم فيتقبل لهيئته وحسن ثوبيه وقيل هو ان يلبس قميصا يصل بكمه كما

شبكة الألوكة www.alukah.net

اخر يروي انه لابس قميصين او هو الذي يلبس ثياب الزهاد ليظن انه زاهد وليس به وفي الفايق للزمخشري المتشبع المتشبه بالشبعان وليس به واستعير للتحلي بفضيلة لم يرزقها وشبه بلابس ثوب زور اي ذي زور وهو الذي يزور على الناس بان يتزيا بزي اهل الصلاح رياء واضاف الثوبين اليه لانهما كانا ملبوسين لاجله وهو المسوغ للاضافة واراد بالتثنية ان المتحل بما ليس فيه كمن لبس ثوب الزور ارتدى باحدهما وائتزر بالاخر وقال الكرماني معناه المظهر للشبع وهو جامع كالمزور الكاذب المتلبس بالباطل وشبه الشبع بلبس الثوب بجامع انهما يغشيان الشخص تشبيها حقيقيا او تخييليا كما قرره السكاكي في قوله تعالى فاذاقها الله لباس الجوع والخوف فان قلت ما فائدة التثنية قلت المبالغة اشعارا بالازار والارتداء يعني هو زور من راسه الى قدميه او الاعلام بان في التشبع حالتين مكروهتين فقد ان ما يتشبع به واظهار الباطل

باب ثم الجر المبارك محمد الله وحسبه **الغيرة** بفتح الغين المعجمة وسكون التحتية مشتقة من تغير القلب منعقة وهيجان الغضب بسبب المشاركة وحسن توقيه وذلك في حقه فيما به الاختصاص واشد ذلك ما يكون بين ذكيه الجزء الذي اوله الزوجين **وقال وراد** بفتح الواو والراء المشددة وبعد باب الخير واسمه الاقف دال مهملة مولى المغيرة وكاتبه فيما وصله الحنان المنان بيركة **المؤلف** مطولا في الحدود **عن المغيرة** بن شعبة انه قال **سعد بن عبادة** بن الخزرجي الساعدي **لو رأيت رجلا مع امراتي** القرآن ان يختم لتاولن **لضربته بالسيف غير مصفح** بضم الميم بلا تحت كان سببا في ذلك تحت للقتل وسكون الصاد المهملة وفتح الفاء وكسرها الخاتمة وان يوقف لفعل اي غير ضارب بعرضه بل بحده للقتل والاهلاك الخبر وصلى الله على محمد وعلى لا بعرضه للزجر والارهاب قال القاضي عياض المروي صحيحا عن النبي صلى الله عليه وسلم قل فتح جعله وصفا للسيف وحالا منه ومن كسر جعله وصفا للضارب ومنه في حديث ابن عباس عند احمد واللفظ له وابي داود والحاكم لما نزلت هذه الاية والذين يرمون المحصنات الاية قال سعد بن عبادة هذه اذا نزلت فلو وجدت لكان يفتخر بها رجل لم يكن لي ان احركه ولا اهيجه حتى ابن باربعة شهدا حتى يقضي حاجته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر الانصار الا تسمعون ما يقول سيدكم قالوا يا رسول الله لا تلمه فانه رجل غيور والله ما تزوج امراة قط فاجترا رجل منا ان يتزوجها من شدة غيرته فقال سعد والله اني لاعلم يا رسول الله انه لحق وانها من عند الله ولكن عجبت فقال النبي صلى الله عليه وسلم اتعجبون من غيرة سعد بفتح الاستفهام الاستخباري والانكاري اي لا تعجبوا من غيرة سعد لانا اغير منه بلام

التاكيد

انا كيد **والله اغير مني** وغيرته تعالى تحريم الفواحش والزجر عنها والمنع منها لان الغيور هو الذي يزجر عما يغار عليه وبه قال **حدثنا عمر بن حفص** قال حدثنا ابي وابل بن سلمة **عن عبد الله** بن مسعود رضي الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم** انه **قال ما من احد اغير من الله** ما يجوز ان يكون مجازا به فاغير منصوب على الخبر وان تكون تميميه فاغير مرفوع ومن زايده على اللغتين للتاكيد ويجوز اذا فتحت الرا من غير ان يكون في موضع خفض على الصفة لاحد على اللفظ اذا رفعت ان تكون صفة له قوله له اي لاحد ويجوز اذا رفعت على الموضع وعليهما فالخبر محذوف تقديره موجود وقد اولوا الغيرة من الله بالزجر والتحريم كما مر ولذا قال **من اجل ذلك** اي من اجل ان الله اغير من كل احد **حرم الفواحش** كل ما اشتد قبحه من المواضع وقال ابن العربي التغير محال على الله تعالى بالدلالة القطعية فيجب تاويله كالوعيد وايقاع العقوبة بالفاعل ونحو ذلك انتهى **وما احد احب اليه المدح من المدح** برفع احد اسم ما واجب بالنصب خبر ما على المجاز به وبرفع احب خبر لاحد على التميمية ومصالحة المدح عايدة على المادح لما يناله من الثواب والله غني عن ذلك وهذا الحديث اخرجه ايضا في التوحيد ومسلم في التوبة والنسايي في التفسير وبه قال **حدثنا عبد الله بن مسلمة** القعنبي **عن مالك** الامام **عن هشام** بن عروة **عن ابيه** عروة بن الزبير **عن عايشة** رضي الله عنها **ان رسول الله** صلى الله عليه وسلم **قال يا امة محمد ما احد اغير من الله** بنصب اغير خبر ما المجازية **ان يزني عبده او امته تزني** بالتذكير للعبد وبالتانيث خبر اللامة وهذا مكتوب في الفرع مصلح على كشط وهو موافق للاصول معتمدة وفي غير ذلك من الاصول ما احد اغير من الله ان يزني عبد او امته تزني وفي اخرى ان تزني امته بالتقدم والتاخير خير في هذه الاخيرة وقال في الفتح قوله يا امة محمد ما احد اغير من الله ان يزني عبده او امته كذا وقع عنده هنا عن عبد الله بن مسلمة عن مالك ووقع في ساير الروايات عن مالك ان تزني امته على وزان الذي قبله فيظهر انه من سبق القلم هنا او لعل لفظ تزني سقط غلطا من الاصل ثم الحق فاخرها الناسخ عن محلها **يا امة محمد لو تعلمون ما اعلم** من شؤم الزنا ووبال المعصية او من اهوال القيامة **لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا** والقلة هنا بمعنى العدم لقوله قليل التشكل اي عديمه وهذا الحديث سبق باتم من هذا في الكسوف وبه قال **حدثنا موسى** بن اسماعيل التبوذكي قال **حدثنا همام** هو بن ابي يحيى بن دينار **عن يحيى** بن ابي كثير **عن ابي سلمة** بن عبد الرحمن بن عوف **ان عروة بن الزبير** بن العوام **حدثه عن اسماء بنت** ابي بكر الصديق **انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا شيء اغير من الله** بنصب اغير نعتا للشيء المنصوب رفعها على النعت للشيء على الموضع قبل دخول من **وعن يحيى** بن ابي كثير عطف على السند السابق اي وحدثنا همام عن يحيى **ان ابا سلمة** عبد الرحمن **حدثه ان ابا هريرة**

شبكة الألوكة www.alukah.net

حدثه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر ان ابا سلمة حدثه انه سمع ابا هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسق المولف المتن من رواية همام بل يجوز الي
روية فساقه على روايته والذي يظهر كما في الفتح ان لفظهما واحد فقال
حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان بن عبد الرحمن النخوي
عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الله تعالى بغار بفتح الخيتة والعين المعجمة
وغيث ايمان ابا بي المومن ما هم الله عليه هذا الذي في الفتح وقال الحافظ بن حجر وفي رواية
ابي ذر وغيره الله ان يابي بزيادة لا تابى وكذا رواتها ثابتة في رواية الكشمي
واصل الصحاح فقال كذا للجميع والصواب حذف لا كذا قال ولا ادري ما اراد بالجميع
بل اكثر رواة البخاري على حذفها وفاقا غير البخاري كمسلم والترمذي وغيرهما
وقد وجهها الكرماني وغيره بما حاصله ان غيرة الله ليست هي الاتيان ولا عدمه فلا
بد من تقدير نحو لان لا يابى اي غيرة الله عن النهي عن الاتيان وقال الطيبي التقدير
غيرة الله ثابتة لاجل ان لا يابى قال الكرماني وعلى تقدير ان لا يستقيم المعنى بإثبات
لا فذلك دليل على زيادتها وقد عهدت زيادتها في الكلام كثيرا نحو قولهم ما منعك
ان لا تسجد ليجلا يعلم اهل الكتاب انتهى وبه قال حدثنا ولابي ذر وحدثني
محمود هو بن غيلان بالغين المعجمة المروزي قال حدثنا هشام قال اخبرنا
بالافراد ابي عروة بن الزبير عن امه اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما انها قالت
تزوجني الزبير بن العوام بمكة وماله في الارض من مال ابل او غنم او غير ذلك
ولا مملوك عبد او امة ولا شيء من غير ناضح غير فرسه فكنت اعلف فرسه
عليه في غربه وسقي ودلو ولا بد منه من سكن ونحوها فكنت اعلف فرسه زاد
مسلم واكفيه مونته واسوسه واد قالوي لناضحه واعلفه وعنده ايضا
من طريق اخري كنت اقدم الزبير حدثة البيت وكان له فرس وكنت اسوسه
فلم يكن من خدمته شيء اشد علي من سياسة الفرس كنت احتش له واقوم
عليه واستقي بالغوفية بعد السين المهملة والكشميهني واستقي باسقاطها
اي واسقي الناضح او الفرس الما والرواية الاولي اشمل معنى واكثر فائدة
ولم تستثن الارض كان اقطعها له النبي صلى الله عليه وسلم لانه لم يكن يملك له
اصل الرقبة بل منفعتها فقط واخرز غربه بخاء وزاي معجمتين بينهما راء
وغربة بفتح الغين المعجمة وسكون الراء بعدها موحدة اي واخيط دلوه
واعجن دقيقه ولم اكن احسن اخبز بضم همزة احسن وفتحها في اخبز مع
كسر الموحدة وكان ابي لما قدمنا المدينة من مكة يخبز خبزي جارات الي
من الانصار وكن نسوة صدق باضافتهن مبالغة في تلبسهن به في حسن
العشرة والوفا بالعهد وكنت انقل النوي من ارض الزبير التي اقطعه
اياها رسول الله صلى الله عليه وسلم ما فاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم

من اموال بني النضير على راسي وهو مني اي من مكان سكني على ثلثي فرسخ تثنية
فرسخ والفرسخ ثلاثة اميال وكل ميل اربعة الاف خطوة فجيت يوما على راسي نلقيت والنوي
رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه نفر من الانصار فدعاني ثم قال اخ اخ بكسر
المعجمة وسكون الخا المعجمة يستناخ بعير ليحملني عليه خلفه فاستحييت ان اسير مع
الرجال وذكرت الزبير وغيرته وكان اغير الناس اي بالنسبة اي علمها او الي ابنا
جنسه وعند الاسماعيلي وكان من اغير الناس فعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم
وعلي راسي اني قد استحييت فمضى فجيت الزبير فقلت له لقيني رسول الله صلى الله عليه
وسلم وعلى راسي النوي ومعه نفر من اصحابه فاناخ بعيره لاركب خلفه فاستحييت
منه وعرفت غيرتك فقال لها الزبير والله لحملك النوي كان اشد علي من ركوبك معه
صلى الله عليه وسلم اذ لا عار فيه بخلاف حمل النوي فانه رعا يتوهم منه حسة
نفسه ودناة همة واللام في لحملك للتاكيد وحملك مصدر مضاف لفاعله والنوي
مفعوله ولابي ذر عن الحموي والمستملي اشد عليك بزيادة كاف قالت ازل اخوم
حتى ارسل الي ابو بكر بعد ذلك بخادم يكفيني بالتخيية والعوفية المصحح عليها بالفرع
سياسة الفرس فكانما اعتقتني وفيه ان على المراة القيام بخدمة ما يحتاج
اليه بعلها وبوب عليه قصة فاطمة وشكواها ما تلقى من الرحا والجمهور على انها
مقطوعة بذلك او يختلف باختلاف عوايد البلاد وهذا الحديث اخرجه
ايضا في الخمس مختصرا على قصة النوي ومسلم في النكاح والنسائي في عشرة
النسا وبه قال حدثنا علي هو بن العيني وفتح اللام وتشديد التحتية اسم ام اسماعيل
ابن ابراهيم عن حميد الطويل عن انس رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه
وسلم عند بعض نسايه وهي عايشة رضي الله عنها فارسلت احدى امهات المومنين
هي زينب بنت جحش او صفيه او غيرها بصحفة بفتح الصاد وسكون الحا المهملتين
آنا كالقصعة السبوطة فيها طعام فضربت يد خادم النبي صلى الله عليه وسلم في بيتها
وهي عايشة به الخادم الذي جا بالصحفة فسقطت الصحفة من يده فانفلقت
فانشقت فجمع النبي صلى الله عليه وسلم فلق الصحفة بكسر الفا وفتح اللام جمع
فلقة وهي القطعة بكسر وكسر ثم جعل يجمع فيها الطعام الذي كان في الصحفة
ويقول الحاضرون عنده غارت امكم عايشة وهي اشارة الى عدم مواخذة
الغيري بما يصدر منها لانها في تلك الحالة يكون عقلها محجوبا بشدة الغضب
الذي اثارته الغيرة وفي حديث عايشة المروي عند ابي يعلى بسند لا باس
به مرفوعا ان الغيري لا تبصر اسفل الوادي من اعلاه وعند البزار عن بن مسعود
رفعه ان الله كتب الغيرة على النسا فمن صبر منهن كان لها اجر شهيد ثم حبس
صلى الله عليه وسلم الخادم عن الذهاب لصاحب المجمعة حتى اوتي بضم الهمز
وكسر الفوقية بصحفة من عند التي هو في بيتها وهي عايشة فدفع الصحفة الى
الخادم يد فعها الى التي كسرت بفتح الكاف صحفتها واسكن عليه السلام الصحفة

هو بن عبد الله بن جعفر المديني قال حدثنا بن عيينة بضم العين مع

المكسورة في بيت التي ولابي ذر عن الحموي والمستملي في البيت التي كسوت فيه قيل وكانت
القصعتان له صلى الله عليه وسلم قبله التصرف لحايشا والافليس القصعة من المثليات
بل من المتقومات واضافتهما باعتبار كونهما في منزلها وبه قال حدثنا حجر هو بن
سليمان عن عبد الله بضم العين بن عمر العمري عن محمد بن المنكدر عن جابر بن
عبد الله الانصاري رضي الله عنهما وسقط لابي ذر بن عبد الله عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال اريت في المنام اني دخلت الجنة او اتيت الجنة فابصرت فيها
قصرا فقلت لمن هذا القصر فقالوا لعمر فذكرت غيرته فوليت مدبرا فبكى عمر
وقال ابي انت وامي يا رسول الله اعليك اغار وسقط لفظ الخطاب يا رسول الله لابي ذر يا ابي انت
وامي يا نبي الله او عليك اغار بهمزة الاستفهام والواو العاطفة على مقدر كما في او مخرجي هم وحق ه
وهذا الحديث سبق في مناقب عمر وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله
بن عثمان بن جبلة المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك عن يونس بن يزيد
الايلي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد ابن المسيب رضي
الله عنه انه قال بينما بالميم عن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم جلوس فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما بالميم ولابي ذر بينا انا نايم رايتني بضم العين وفتحها
والضمير للمتكلم وهو من خصايص افعال القلوب اي رايت نفسي في الجنة فاذا
امراة تتوضا الى جانب قصر وضوا شرعيا وهو موول بكونها كانت محافظة
في الدنيا على العبادة ولا يلزم من كون الجنة ليست دار تكليف ان يصدر مراحه
شيء من العبادات باختياره فقلت اي لجبريل لمن هذا القصر قال ولابي
ذر عن الكشميهني قالوا يا جبريل ومن معه هذا لعمر فذكرت غيرته بضمير
الغايب ولابي ذر عن الكشميهني قالوا اي جبريل ومن معه غيرتك بكاف الخطاب
فوليت مدبرا فبكى عمر رضي الله عنه سرورا بما منحه الله او تشوقا اليه وهو
في المجلس ثم قال اوعليك يا رسول الله اغار وسقط لابي ذر الهمزة والواو
من قوله او عليك بالـــــــ حكم غيره النسا
بفتح الغين المعجمة ووجدهن بفتح الواو وسكون الجيم اي وغضبهن
من ازواجهن ان كان ذلك بسبب تحققهن ارتكاب محرم كالزنا او انتقاص
حقهن او جور عليهن وايثار ضرة فهي سابقة لابنوهم في غيرة بنة
ولان كان مقسطا بينهن وبجذرن فيها فيهن ما طبعهن عليه منها
مالا يجاوزن الى ما يحرم عليهن من قول او فعل فيلمن عليه وبه قال
حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد عبيد بن اسماعيل الهباري الكوفي
واسمه في الاصل عبد الله قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام
عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عايشة رضي الله عنها انها قالت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لاعلم بشاهما اذا كنت عني
راضية واذا كنت علي غضبى قال في المصابيح انما ادعى بن مالك فيه اذا اذا
وجب

خرجت من الظرفية وقعت مفعولا والجمهور على انه اذا لا تخرج من الظرفية
وفي في الحديث ظرف بمحذوف وهو مفعول اعلم وتقديره تشانك ونحوه
قالت فقلت من اين تعرف ذلك فقال اما اذا كنت عني راضية فانك تقولين
لا ورب محمد واذا كنت غضبي ولابي ذر عن الكشميهني واذا كنت على غضبى
قلت لا ورب ابراهيم فيه الحكم بالقرايين لانه عليه الصلاة والسلام حكم
برضى عايشة وغضبها بمجرد ذكرها اسمه الشريف وسكوتها واستدل
على كمال فطنتها وفقهها بتخصيصها ابراهيم عليه السلام دون
غيره لانه صلى الله عليه وسلم اولى الناس به كما في التنزيل فلما لم يكن لها مزية
من هجر اسمه الشريف ابدلته بمن هو منه بسبيل حتى لا يخرج عن مايدة التعليق
في الجملة قالت قلت اجل بنعم والله يا رسول الله ما اهجر الا اسمك بلفظي فقط
ولا يتوك قلبي التعليق بذا لك التوبيخة مودة ومحبة كذا فسره صاحبه بن المنير وقال
في شرح المشكاة هذا الحصر في غاية من اللطف لانها اخبرت انها اذا كانت في غاية من
الغضب الذي يسكب العاقل اختياره لا يغيرها عن كمال المحبط المستغرقة
ظاهرها وباطنها الممتزجة بروحها وانما عبرت عن الترك بالهجران ليدل
به على انها تالمة من هذا الترك الذي لها فيه كما قال الشاعر
انه لامحك الصدود وانني قسما اليك مع الصدود لاميل انتهى واستدل به على الاسم
غير المسمى اذ لو كان الاسم غير المسمى لكانت بهجرانه السرية وليس كذلك ولهذا المسئلة
مبحث بطول استيفاءه يأتي ان شاء الله تعالى بعون الله في كتاب التوحيد انه الجواد
الكريم الروف الرحيم وهذا الحديث اخرجه مسلم في فضل عايشة وبه قال
حدثنا بالافراد احمد بن ابي رجاء عبد الله الحنفي الهروي قال حدثنا الصهر
بنون مفتوحة وضاد معجمة ساكنة بن حبيل عن هشام انه قال اخبرني بالافراد ابي عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت ما غرت على
امراة لرسول الله صلى الله عليه وسلم كما غرت وعلى خديجة لكثرة اي لاجل
اي لاجل كثرة ولابي ذر عن الحموي والمستملي بكثرة بالموحدة بدل اللام اي
بسبب كثرة ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم اياها وثنايه عليها من عطف
الخاص على العام وكثرة الذكر تدل على كثرة المحبة وذلك موجب للغيرة اذا
غير الله المراة من تحمل محبة زوجها لضرتها اكثر وفيه انها كانت زمن نكاح
انها من امهات المومنين رضوان الله عليهن لكن خديجة اكثر لما ذكر وهي وان لم
تكن موجودة وقد امتنعت عايشة مشاركتها له فيه عليه السلام ما الذي
الله خيرا منها ومع ذلك فلم يواخذها لقيام عذرتها بالغيرة التي جبل عليها
النسا وقد اوحي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبشرها بصيغة المضارع
ولابي ذر عن الكشميهني ان بشرها بصيغة الامر بيت لها في الجنة من قصب بفتح

شبكة الألوكة www.alukah.net

القاف والصاد المهملة بعدها موحدة وعند الطبراني في الاوسط يعني قضب اللولوا وفي الكبير بيت من لولوة مجوفة وفي الاوسط من القضب المنظوم بالدر واللولوا والياقوت وهذا ايضا من جملة اسباب الغيرة لان اختصاصها بهذه البشرى تشعر بمزيد محبته عليه السلام لها وعند الاسماعيلي قالت ما حسدت امرأة قط ما حسدت خديجة حين بشرها النبي صلى الله عليه وسلم ببيت من قصب وفي الحديث ان الغيرة غير مستنكرة فقد عدها من فاضلات النساء فضلا عمن دونهن وافضلية خديجة وردت في كتاب ملة للغاكهي عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان عند ابي طالب فاستاذنه ان يتوجه الى خديجة فاذن له وبعث معه جاريه له فقال لها تبعه فقالت لها انظري ما تقول له خديجة قالت تبعه فرايت عجبا ما هو الا اني سمعت به خديجة فخرجت الى الباب فاخذت بيده فضمته الى صدرها ونحرها ثم قالت بابي انت وامي والله ما افعل هذا التي ولكني ارجو ان تكون النبي الذي تتبعت فان تكن هو فاعرف حقي ومنزلتي وادع الاله الذي يبعثك لي قالت فقال لها والله لين كنت انا هو لقد استطعت عندي مالا اضيعه ابدا وان يكن غيري فان الاله الذي تصنعين هذا لاجله لا يضيعك ابدا وهذا الحديث سبق في باب تزويج النبي صلى الله عليه وسلم خديجة **باب ذب الرجل** بالذال المعجمة اي دفعه **عن ابنته والغيرة** وطلب الانصاف لها وبه قال **حدثنا قتيبة** بن سعيد البجلي قال **حدثنا الليث** بن سعد الامام **عن** ابي مليكة عبد الله بن عبد الرحمن **عن المسور بن مخرمة** بن نوفل الزهري انه **قال سمعت رسول الله** صلى الله **عليه وسلم يقول** وهو اي والحال انه **على المنبر ان بني هشام بن المغيرة استاذنوا** ولابي ذر عن الكشميهني استاذنوا **في ان ينكحوا** بضم اوله من النكح **ابنتهم** جويرة او العورا او جميلة بنت ابي جهل **علي بن ابي طالب** وبنو هشام هم اعمام بنت ابي جهل لان ابو الحكم عمرو بن هشام بن المغيرة وقد اسلم اخواه الحرث بن هشام وسلمة بن هشام عام الفتح وعند الحاكم بسند صحيح الى سويد بن غفلة احد المخضرمين ممن اسلم في حياة النبي صلى الله عليه وسلم ولم يلقه قال خطب علي بنت ابي جهل الى عمها الحرث فاستشار النبي صلى الله عليه وسلم فقال اعن حسبها تسالين فقال لا ولكن اتامرني فيها قال لا الحديث **فلا اذن** لهم في ذلك **ثم لا اذن** بالتكرير ثلاثا قال الكرماني فان قلت لا بد في العطف من المغايرة بين المعطوفين واجاب بان الثاني فيه مغايرة للاول بان فيه تاكيدا ليس في الاول وفيه اشارة الى تابيد مدة منع الاذن كانه اراد رفع المجاز لاحتمال ان يحتمل النفي على مدة بعينها فقال ثم لا اذن ابي ولو مضت الفروضة تقدير لا اذن بعدها ثم كذلك ابدا **الا ان يريد** بن ابي طالب **ان يطلق ابنتي ويتكح**

ابنتهم

ابنتهم بفتح الباء من نكح **فانما هي** اي فاطمة **بضعة** بفتح الموحدة وسكون المعجمة وحكي ضم الموحدة وكسرها اي قطعة لحم **مني يريبني ما ارابها** يقول رابني فلان اذا رايت منه ما اكرهه **ويوذيني ما اذاها** وحينئذ فقد اذا النبي صلى الله عليه وسلم واذاه حرام اتفاقا وزاد في رواية الزهري في الخمس وانا احذر ان تفتن في دينها واني لست احرم حلالا ولا احل حراما ولكن والله لا يجتمع بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وبنت عدو الله ابدا قال السفاقسي اصح ما يحمل عليه هذه القصة انه صلى الله عليه وسلم حرم على ان يجمع بين ابنته وبين ابنة جهل لانه علل بان ذلك يوذيه واذيته حرام بالاجماع ومعنى الجمع بينهما اي يلزم تاذيه قوله لا احرم حلالا اي مما له حلال لو لم يكن عنده فاطمة واما الجمع بينهما فيلزم تاذيه به انتهى ولا يبعد ان يكون من خصائصه صلى الله عليه وسلم ان لا يتزوج على بناته او هو خاص بفاطمة وزاد في رواية غير ابي ذر وهكذا قال وهذا الحديث قد سبق في مناقب فاطمة وبيان ان شاء الله تعالى في الطلاق **باب** بالتنوين **يقاتل الرجال ويكثر النساء** اي في اخر الزمان وقال **ابو موسى** عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه فيما سبق موصولا في باب الصدقة قبل الرد من كتاب الزكاة **عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال وتري الرجل الواحد بتبعه اربعون امراة** وللحموي والمستملي تسوق بدل امراة وهو خلاف القياس **يلذن** بضم اللام وسكون المعجمة يستعذن **به** ويلتجئن **من قلة الرجال وكثرة النساء** وبه قال **حدثنا حفص بن عمر الحوضي** بفتح الحاء المهملة وسكون الواو وبعدها ضاد معجمة مكسورة قال **حدثنا هشام الدستوائي عن قتادة** بن دعامة **عن انس** رضي الله عنه **انه قال والله لاحدثكم حديثا ولابي ذر بحديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحدثكم به غيري** لانه اخر من مات بالبصرة او كان اذ ذاك في اخر عمره حيث لم يبق بعده من الصحابة من ثبت سماعه من النبي صلى الله عليه وسلم الا النادر عن لم يكن هذا الحديث في مرويه وعند ابن ماجة لا يحدثكم احد بعدي **سمعت رسول الله** صلى الله **عليه وسلم يقول ان من اشراط الساعة** اي علاماتها **ان يرفع العلم** لكثرة قتل العلماء بسبب الفتن وفي كتاب العلم ان يقل العلم ويحتمل ان يكون المراد بالقلة اولا وبا لرفع اخرا او اطلقت القلة واريد بها العدم كعكسه **ويكثر الجهل** بسبب رفع العلم **ويكثر الزنا ويكثر شرب الخمر ويقل الرجال ويكثر النساء** بسبب القتل في الرجال من كثرة الفتن دون النساء لان فيهن ليس من ذوات الحرب وقيل بل هي علامة محضة لا بسبب اخر بل بقدر الله في اخر الزمان ان يقل من يولد من الاناث **حتى يكون لخمسين امراة القيم الواحد** اي من يقوم بامرهن واللام للعهد اشارة الى المعهود من كون الرجال قوامون على النساء ويحتمل ان يكنى بذلك عن اتباعهن لطلب النكاح حلالا او حراما وقوله لخمسين لا ينافي قوله

من اذى فاطمة هم

في العلق السابق اربعون لان الاربعين داخلة في الخمسين او المراد المبالغة في كثرة
النساء بالنسبة الى الرجال او الاربعين عدد من يلذن به والخمسين عدد من
يتبعه وهو اعم من ان يلذن به فلا منافاة وقد روى علي سعيد في كتاب الطاعون
والمعصية عن حذيفة قال اذا عمت الفتنة ميز الله اولياءه حتى ينتبع الرجل خمسون
امراة تقول يا عبد الله استرني يا عبد الله او يبني قال في الفتح وكان هذه
الامور الخمسة خصت بالذكر لاستعارها باختلاف الاحوال التي يحل حفظها صلاح
المعاش والمعاد وهي الدين لان رفع القلم يحل به والعقل لان شرب الخمر يخل به
والنسب لان الزنا يخل به والنفس والمال لان كثرة الفتن يحل بهما وفي الحديث
الاخيا وما سيقع وهذا الحديث قد سبق في كتاب العلم **باب**
بالتنوين **لا يخلون رجل بامراة الا ذو محرم** لها بنسب او رضاع او
مصاهرة فيحل لقوله تعالى ولا يبدين زينتهن الا لبعولتهن او ابائهن الاية
ولان المحرمية معنى تمنع المناكحة ابدا فكانا كالرجلين والمرأتين ولا فرق في المحرم بين
الكافر وغيره الا ان كان الكافر من قوم يعتقدون حل المحارم كالمجوس امتنع خلوته
و كذا **لا يجوز الدخول على المراة المغيبة** بضم الميم وكسر الغين المعجمة وبعد التحتية
الساكنة موحدة التي غاب عنها زوجها السفر او غيره ويجوز في الدخول
الخفض عطفا على امراة وبه قال **حدثنا قتيبة بن سعيد** البغلاني قال
حدثنا هو بن سعد الامام **عن يزيد بن ابي حبيب** سويد المصري **عن ابي الخير**
مرثد بن عبد الله اليزني المصري **عن عقبة بن عامر** الجهني رضي الله عنه **ان**
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اياكم والدخول بالنصب على التحذير وقال
البرماوي في شرح العمدة الدخول منصوب عطفا على ايا المغري بها والعامل
في ايا محذوف اي باعدوا انفسكم ثم حذف المضاف فقيل ايا كم وعطف عليه
الدخول وفي رواية بن وهب عن ابي سنعيم لا تدخلوا **على النساء** وضع الدخول
مستلزم لمنع الخلوة وعند الترمذي لا يخلون رجل بامراة فان الشيطان
ثالثها **فقال رجل من الانصار** قال بن حجر لم اقف على اسمه **يا رسول الله**
افرايت الحمو اي اخبرني عن حكم الحمو على المراة **قال** عليه الصلاة والسلام
الحمو الموت اي قال الموت اذا الخلوة به تؤدي الى هلاك الدين ان وقعت المعصية
او النفس ان وجبت الرجم او هلاك المراة بفراق زوجها اذا حمله على المراة على
طلاقها والحمو قال النووي المراد به هنا اقارب الزوج غير ابائه وابنائه لانهم
محارم الزوجة يجوز لهم الخلوة بها ولا يوصفون بالموت وانما المراد الاخ وابن
الاخ ونحوهما مما يحل له تزويجه لو لم تكن زوجة وقد جرت العادة بالتساهل
فيه فيخلو الاخ بامراة اخيه فشبهه بالموت وهو اولى بالمنع من الاجنبي فالشر به
اكثر من الاجنبي اي لقاؤه مثل والفتنة به اسهل من الوصول الى المراة والخلوة
بها من غير نكير عليه بخلاف الاجنبي انتهى والحمو بفتح الحا المهملة وسكون

الميم

الميم بوزنها واو فيها ولابي ذر الحمو بضم الميم واسقاط الواو فيها بوزن اخ وقال القرطبي
ان الذي في الحديث حمو بالهمز وقال الخطابي وزنه وزن ولو بغير همز وهو
الذي اقتصر عليه بن الاثير وابو عبيد قال الحافظ ابو الفضل بن حجر والذي
ثبت لنا في روايات البخاري حمو كدلو وهذا الحديث اخرجه مسلم في الاستيذان
والترمذي في النكاح والنسائي في عشرة النساء به قال **حدثنا علي بن عبد الله** المديني
قال **حدثنا سفيان** بن عيينة قال **حدثنا عمرو** هو بن دينار **عن ابي معبد**
بفتح الميم والموحدة بينهما عين ساكنة مهملة نافذ بالنون والفا والدال المهملة مولى
بن عباس **عن بن عباس** رضي الله عنهما **عن النبي صلى الله عليه وسلم** انه **قال**
لا يخلون رجل بامراة فان الشيطان ثالثهما **الا مع ذو محرم** لها فيجوز لانتفاء المحذور
حينئذ **فقام رجل فقال يا رسول الله امراتي خرجت حاجة واكتتبت في غزوة**
كذا وكذا اي كتبت نفسي في استمارة عين لتلك الغزوة ولم اقف على تعيين هذه
الغزوة ولا على اسم الرجل ولا زوجته **قال** عليه الصلاة والسلام **ارجع فحج مع امراتك**
وظاهره الوجوب وبه قال احمد وهو وجه للشافعية والمشهور انه لا يلزمه الخروج
وفيه كما قال النووي تقديم الاهم من الامور المتعارضة فانه لما عرض له الغزو
والحج رجح الحج لان امراته لا تقوم غيره مقامه في السفر بها بخلاف الغزو ومطابقة
الترجمة لما ساقه من الحديثين صريحة في احدي الامرين المترجم لهما والثاني
فبطريق الاستنباط وفي حديث جابر المروي عند الترمذي مرفوعا
على المغيبات فان الشيطان يجري من بن ادم مجرى الدم وفي حديث بن عمر مرفوعا
لا يدخل رجل على امراة مغيبة الا ومعه رجل او اثنان رواه مسلم والحديث
الثاني من حديثي الباب سبق في حج النسائي من كتاب الحج مطولا هذا

باب ما يجوز ان يخلو الرجل بالمراة عند الناس

عن بواطن امرها في دينها وغيره من احوالها سراحتي لا يسمع الناس اذ هو من
الامور التي يستحي منها المراة من ذكرها بين الناس وليس المراد انه يخلو بها بحيث
يمتنع اشخاصها عنهم وبه قال **حدثنا** ولابي ذر حدثني بالافراد **محمد بن بشار**
بفتح الموحدة والشين المعجمة المشددة بن عثمان العبدي الملقب بندار قال
حدثنا عبد بن **محمد بن جعفر** قال **حدثنا شعبة بن الحجاج** **عن هشام**
هو بن زيد بن انس انه **قال سمعت انس بن مالك** رضي الله عنه انه **قال جاءت**
امراة من الانصار قال الحافظ بن حجر لم اعرفها وزاد بعضهم في فضائل الانصار وهما
صبي لها **الى النبي صلى الله عليه وسلم فخلا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم** بحيث لا يسمع
من حضر شكواها لا بحيث غاب عن ابصار ما كان معه وفي مسلم ان امراة كان في عقلها
شيء قالت يا رسول الله ان لي اليك حاجة فقال يا ام فلان انظري اي السكك شئت
حتى اقضي لك حاجتك **فقام** لها عليه الصلاة والسلام **انكن** بنون السوة ولابي
ذر انكم بالميم بدل النون **لاحب الناس** اي يريد الانصار وفيه فضيلة عظيمة لهم وان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

معاوضة الاجنبية سرا لا يقدح في الدين عند امن الفتنة وسمعه صلى الله عليه
وسلم وتواضعه **باب** ما ينهى من دخول الرجال المشبهين
في اخلاقهن على المراة بغير اذن زوجها وحيث تكون مسافرة في خلوة وحدها
وبه قال **حدثنا** ولابي ذر حدثني بالافراد **محمد** ثنا ابن ابي **شيبة** ابراهيم قال
حدثنا عبدة بن سليمان **عن هشام** بن عروة **عن** ابيه **عن زينب** ابنة
ولابي ذر بنت **ام سلمة عن ام سلمة** رضي الله عنها **ان** النبي صلى الله عليه وسلم
كان عندها في بيتها **في البيت** الذي هي فيه **مخنث** بفتح النون المشددة
وكسرها بعدها مثلثة يشبه خلقه النساء في حركاتهن وكلامهن اسمه
هيت بكسر الهاء وسكون التحتية بعدها فوقية وكان يدخل على ازواج النبي صلى
الله عليه وسلم كما في تاريخ المورجاني وذكر بن اسحاق ان اسمه مانع بفوقية
وقيل بنون وعند بن اسحاق وعن موسى المدني ان مانع لقب هيت او بالعكس
او انهما اثنان خلاف وقيل انه بفتح الهمزة وتشديد النون ورجح في الفتح ان لم
المذكور في الباب هيت **فقال** المخنث حيث **لاخي ام سلمة عبد الله بن ابي امية**
بن المغيرة بن عبد الله واسم عاتكة بنت عبد المطلب اسلم قبل الفتح وشهد حنينا
او الفتح والطايف واصابهم بسهم في الطايف ومات بوبيد واسم ابي اميه حذيفة
ان فتح الله لكم الطايف غدا وزاد في رواية ابي اسامة عن هشام في غزوة
الطايف وهو محاصر الطايف يومئذ **فلك ابنة غيلان** بفتح الغين المعجمة
وسكون التحتية بن سلمة بن معتب بن مالك واسمها باذية بالموحدة ثم تحتية
بعد الذال المهملة وقيل بنون بعد التحتية اسلمت وكذا ابوها وكان تحته
عشر نسوة فامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يختار اربعا وعاش الى اواخر
خلافة عمر رضي الله عنه ولابي علي بنت غيلان **فانها تقبل باربع** من العكس اسمها
وتدبر بثمان لان امكانها تنعطف بعضها على بعض وهي في طبها اربع طرائق
وتباع اطرافها الى خاصرتها في كل جانب اربع فاذا ادبرت كانت اطراف هذه
العكس الاربع عند مقطع جنبيها ثمانية وقال بثمان وكان الاصل ثمانية
لان كل واحد الاطراف مذكر لانه لم يقل ثمانية اطراف اولان كلا من الاطراف
علة قلت سمية للجزء باسم الكل وانث بهذا الاعتبار واشار رواية
من رواه ان اقبلت فتثني باربع فكانه يعني تدبيرها برجليها وطرفي ذلك
منها بعملة ورد فيها مدبرة واما تقصر اذا ادبرت لان الفخذين يحتجبان
حينئذ وزاد بن الكلبي بعد قوله وتدبر بثمان بشوكة لا قحوان ان
قعدت تشت وان تكلمت تغنت وبين رجليها مثل الانا العكوة وزاد المدايني
من طريق يزيد بن رومان عن عروة مرسلا اسفلها كيب واعلاها عسيب
فقال النبي صلى الله عليه وسلم **لا يدخلن هذا عليكن** ولابي ذر عن الكشميهني
عليكن بنون وزاد ابو يعلى في روايته من طريق يونس عن الزهري في اخره

واخرجه

واخرجه فكان البيداء يدخل كل يوم جمعة يستطعم واستطرد بحجب النساء عن
يغلطن بحاسرهن والحديث سبق في باب غزوة الطايف **باب**
نظر المراة الى الحبش ونحوهم والاجانب **من غير ريبة** اي تهمة وبه قال **حدثنا**
اسحاق بن ابراهيم الحنظلي بن راهويه المروزي سكن نيسابور وتوفي
عن عيسى بن يونس ابن ابي اسحاق السبيعي **عن** الاوزاعي **عبد الرحمن** بن عمرو
عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب **عن عروة** بن الزبير بن العوام **عن**
عايشة رضي الله عنها **انها قالت رايت النبي** صلى الله عليه وسلم يستترني برداية
فيه اشعار بانه كان بعد نزول الحجاب **وانا انظر الى الحبشة** يلعبون اي بحرابهم
ودرقهم **في المسجد** النبوي **حتى اكون انا الذي** ولابي ذر عن الكشميهني **التي** اسام اي
امل واستدل به على جواز رؤية المراة الى الاجنبي دون العكس وبدل له استمرار
العمل على جواز خروج النساء الى المساجد والاسواق والاسفار بشروطها ليلا
يراهن الرجال ولم يؤمر الرجال قطعا بالاحتجاب ليلا يراهم النساء فدل على اختلاف
الحكم بين الفريقين وبهذا احتج الغزالي للجواز فقال لسنا نقول ان وجه
الرجل في حقها عورة كوجه المراة في حقه فيحرم النظر عند خوف الفتنة فقط
وان لم يكن فتنة فلا اذ لم تزل الرجال على عمر الزمان مكشوفي الوجوه والنساء حين
يشترين فلو استوى الامر الرجال بالتنقيب او منعن من الخروج انتهى
وقال النووي نظر الوجه والكفين عند امن الفتنة من المراة الى الرجل وعكسه
جاز وان كانا مكروهين لغير الشابة ولا يجب ستر وجه المراة ويستحب الا يظهر
منها وهو معبر بالوجه والكفين ويسن لها الاوفى وهذا في الرؤية عند اكثر
الاصحاب والذي صححه في المنهاج التحريم وعليه العنتوي واما نظرها **عايشة** الى الحبشة
وهم يلعبون فليس فيه انها نظرت الى وجوههم وابدانهم وانما نظرت الى لعبهم
ومرابهم ولا يلزم منه تعمد النظر الى البدن وان وقع بلا قصد صرفته في الحال
ح ان ذلك كان من الغفلة او ان عايشة كانت صغيرة دون البلوغ ويدل له
قولها **فاقدروا** بضم الدال المهملة اي فانظروا وتدبروا **قدر الجارية الحديثة**
السن الغير بالغة **الحريصة على اللهو** ومصابرة النبي صلى الله عليه وسلم لها
على ذلك لكن عورض بان في بعض طرقه ان ذلك بعد قدومه وعنده للحبشة وان
قدومهم كان سنة سبع ولعايشة يومئذ ست عشرة سنة فكانت بالغة نعم
احتج المانعون بحديث ام سلمة المشهور حيث قال عليه الصلاة والسلام
افعيا وان انتما وهو حديث اخرجه اصحاب السنن من رواية الزهري
عن نبهان مولى ام سلمة عنها واسناده قوي قال في الفتح واكثر ما علل
به انفراد الزهري بالرواية عن نبهان وليست بعلة قادحة فان مسلما اخرج
للزهري ويصفه بانه مكاتب ام سلمة ولم يخرجه احد لا ترد روايته بذلك
باب خروج النساء لحوائجهن قال في القاموس الحاجة

سمروفه والجمع حاج وحاجات وحوج وحوائج غير قياس او مولده او
كانهم جمعوا حايجه زاد الجوهري فقال وكان الاصح بيكن وانما انكره
لزوجه عن القياس واظهار المرء امثل حتى يقضي حوايجه من الليل الطويل
وحينئذ تقول الداودي في هذا الجمع نظر لان جمع الحاجة حاجات وجمع
الجمع حاج ولا يقال حوائج لا يخفى ما فيه وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني
بالافراد عروة بن ابي المغرا بالغين والواو المفتوحتين بينهما عين معجمة
ساكنة ممدودا الكندي الكوفي قال حدثنا علي مسهر بالسين المعجمة
ابو الحسن الكوفي الحافظ عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة
رضي الله عنها انها قالت خرجت سوده بنت زمعه ام المومنين رضي الله
عنها بعد الحجاب ليلا للبراز زاد في تفسير الاحزاب وكانت امراة
جسيمة لا يخفى علىكل من يعرفها فراها عمر رضي الله عنه فعرفها
فقالت انك والله يا سوده ما تخفين علينا حرصا يعلى ان امهات المومنين
لا يبدين اشخاصهن اصلا ولو كن مستترات قالت عايشه فرجعت سوده
الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك الذي قاله عمر وهو في حجرتي يتعشى
وان في يده لعوقا بفتح العين وسكون الواو بعدها قاف عظم عليه اللحم
للتاكيد فانزلت بضم الهمزة مبنيا للمفعول ولابي ذر فانزل الله عليه
الوحي وهو يقول قد اذن الله لكن امهات المومنين ان تخرجن لحوايجكن
اي للبراز دفعا للمشقة ورفعا للحرج وقد تمسك به القاضي عياض فقال
فرض الحجاب مما اختصصن به فهو فرض عليهن بلا خلاف في الوجه والكفين
ولا يجوز لهن كشف ذلك في شهادة ولا غيرها ولا اظهار شخوصهن وان
كن مستترات الا ما دعت اليه ضرورة من براز ثم استدل بما في الموطا
ان حفصة لما توفي عمر ستروها النساء عن ان يرى شخصها وان زينب بنت
جحش جعلت لها الغيبة فوق نعشها وتقعقبت في الفتح فقال ليس فيما ذكر
دليل على ما ادعاه من فرض ذلك عليهن وقد تخرجن ويطلعن ويخرجن
الى المساجد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وبعده وكان الصحابة ومن
بعدهم يسمعون منهن الحديث وهن مستترات الابدان لا الاشخاص
وهذا الحديث قدمر في سورة الاحزاب من التفسير باب
استيذان المراة زوجها في الخروج الى المسجد وغيره من الضرورات
الشرعية وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان
ابن عيينه قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن سالم عن
ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال اذا استاذنت المراة احدكم في الخروج الى المسجد بحذف الجار متعلق
بمقدر وهو الخروج وعليه المعنى لان استاذن يتعدى بنفسه وخرج بتعدى

باب

بالي اوان الي بمعنى في اي استاذنت في المسجد لقوله فلا تتركني بالوعيد
كاتي الي الناس يطلبه التقاء اجوب وهذا الايراه سيبويه او الي بمعنى
اللام التي للعلة اي لاجل المسجد لقوله تعالى فاستاذنوك للخروج فلا
يمنعها فالجزم بلام الناهيه والفاء جواب اذا والرفع على انها نافيه
والمعنى على النهي والخبر بمعنى الامر او النهي ابلغ من لفظها لانه بمنزلة
المحكوم عليه بذلك مبالغة في الامتثال المقصود كانه لشدة المبادرة
وقع وذلك دليل تاكده ووقع عند المولف في باب خروج النساء الي
المساجد بالليل والغلس في الصلاة من طريق حنظله عن سالم اذا
استاذنكم نساوكم بالليل الي المساجد فاذنوا لهن ويذكر اكثر الرواة
عن حنظلة قوله بالليل واختلف فيه عن الزهري ما ورده المصنف من رواية
معمر عن الزهري ما ورده المصنف من رواية معمر عن الزهري في باب
استيذان المراة زوجها بالخروج الي المسجد من اواخر الصلاة واحمد من رواية
عقيل والسراج من رواية الاوزاعي كلهم عن الزهري عن سالم بغير تقييد
وفي صحيح ابي عوانة عن يونس بن عبد الاعيلي عن ابن عيينة مثله لكنه قال
في اخر يعني بالليل وكان اختصاص الليل بذلك لكونه قال في اخر استر
وقد ترجم المولف بالخروج الي المسجد وغيره واقتصر على حديث المسجد واجاب
الكرماني بانه قاسه عليه والجامع بينهما ظاهر ويشترط في الجميع امن المفسدة
منهن وعليهن واستدل به كما قاله النووي على ان المراة لا يخرج من بيت زوجها
الا باذنه لتوجه الامر الي الازواج بالاذن وتعقبه بن دقيق العيد بانه
اذا اخذ من المفهوم فهو مفهوم لقب وهو ضعيف لكن يتقوى بان يقال
ان منع الرجال نساهم امر مقرر باب ما يحل من الدخول والنظر
الي النسا وحجة الرضاع بين الرجل الداخل والمراة المدخول عليها وبه قال
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام الاعظم عن هشام
بن عروة بن الزبير عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها انها قالت جاءتها
من الرضاعة هو افلح اخو ابي القعيس فاستاذن ان يدخل علي بعد ما نزل الحجاب
اي فامتنعت ان اذن له حتى ارسلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فما
رسول الله صلى الله عليه وسلم فسالته عن ذلك فقال انه عمك فما من الرضاعة
وعم الرضاع كعم النسب فاذن له قالت فقلت يا رسول الله انما ارضعتني
المراة ولم يرضعني الرجل فكيف تقتضر الحرمة الي الرجل قالت فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم انه عمك فالحق الرضاع بالنسب لان سبب الكسب هو
مال الرجل والمراة معا فوجب ان يكون الرضاع منهما فليلج عليك قالت عايشة
رضي الله عنها وذلك بعد ان ضربت بضم الضاد المعجمة وكسر الراء ماض مبني للمفعول
قالت عايشة يحرم من الرضاعة مثل ما يحرم من الولادة اي من النسب وهذا

بالجيم فليدخل

الحديث سبق في اوايل النكاح هذا باب بالتنوين لا تباشر المراة
المراة بكسر الراء باشر مجز ومر على النهي كسر للساكنين ويجوز الضم فتنعتها
اي تصفها لزوجها وبه قال حدثنا محمد بن يوسف بن واقد الغريابي
من خراسان سكن فسارية من ارض الشام قال حدثنا سفيان الثوري
او هو بن عيينة او محمد بن يوسف هو البيكندي وسفيان هو بن عيينة
او محمد بن يوسف عن منصور هو بن المعتمر عن ابي وايل شقيق بن سلمة
عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
لا تباشر المراة المراة زاد النسائي في الثوب الواحد فتنعتها لزوجها
كانه ينظر اليها حسية ان تتجه ان وصفها بحسن فيفضي ذلك اي التطليق
الواصفة والافتتان بالموصوفة او تقع فتكون غيبة وهذا الحديث اخرجه
النسائي في عشرة النسائي وبه قال حدثنا محمد بن حفص بن غياث قال حدثنا
ابي قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا بالافراد شقيق ابو وايل
ابن سلمة قال سمعت به الله يعني بن مسعود قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم لا تباشر المراة المراة في ثوب واحد فتنعتها فتصفها لزوجها كانه
ينظر اليها وزاد النسائي من طريق مسروق عن ابن مسعود ولا الرجل الرجل
وهذه الزيادة عند مسلم واصحاب السنن من حديث ابي سعيد بابسط
من هذا ولفظه لا ينظر الرجل الى عورة الرجل ولا تنظر المراة الى عورة المراة
ولا يفضي الرجل الى الرجل في الثوب الواحد فقيه انه يحرم نظر الرجل الى
عورة المراة والرجل الى عورة المراة والمراة الى عورة الرجل والمراة الى عورة المراة
والرجل الى عورة والمراة الى عورة الرجل بطريق الاولى نعم يباح للزوجين
ان ينظر كل منهما الى عورة الاخر ولو الى الفرج ظاهرا وباطنا لانه محل تمتعه
لكن يكره نظر الفرج حتى من نفسه بلا حاجة والنظر الى باطنه اشد كراهة
قالت عايشة رضي الله عنها ما رايت منه ولا راى مني اي الفرج وحديث النظر
الى الفرج يورث الطمس الى العمى رواه بن حبان وغيره من الضعفا وخالف
بن الصلاح فقال انه جيد الاسناد محمول على الكراهة كما قاله الرافعي واختلف
في قوله يورث العمى فقيل في الناظر وقيل في الولد وقيل في القلب والامة
كالزوجة فلو نظر فرج صغيرة لا تشتهي جاز لتسامح الناس بنظر فرج
الصغيرة الى بلوغها سن التمييز وبصيرورتها بحيث يمكن استمتاع مثلها
عن الناس وبه قطع القاضي وجزم في المنهاج بالحرمة لكن استثنى بنت
الخطان الام زمن الرضاع والتربية للضرورة اما فرج الصغير فيحل
النظر اليه ما لم يميز كما صححه المتولي وجزم به غيره ونقله المكي عن الاصحاب
ويحرم الاضطجاع رجلين او امراتين في ثوب واحد اذا كانا عاريين
لما ذكر في الحديث السابق لكن يستثنى المصافحة بل يستحب لحديث

ابي

ابي داود ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان الا غفر لهما قبل ان يتفرقا ويستثنى
الامرد الجميل الوجه فتحرم مصافحته كما قاله العبادي ويكره للمعانقة ومن
به عاهة كالاجوم والابرص فيكره مصافحته كما قاله العبادي ويكره المعا فقة
والتقبيل في الراس والوجه ولو كان المقبل او المقبل صالحا لحديث رواه
الترمذي وحسنه ولفظه قال رجل يا رسول الله الرجل منا يلقى اخاه
او صديقه ايحني له قال لا قال فيلتزمه ويقبله قال لا قال فياخذ
بيده ويصافحه قال نعم يستحب للخادم الحديث الترمذي وحسنه
كتقبيل الطفل ولو لدغير من يشتهى لانه صلى الله عليه وسلم قبل ابنه
ابراهيم والحسن بن علي وكتقبيل يد اخي لصلاح كما كانت الصحابة تفعله مع
النبي صلى الله عليه وسلم مع ما يكره ذلك لغناه ونحو من الامور الدنيوية لشو كته
ووجاهته لحديث من تواضع لغنى لغناه ذهب ثلثا دينه وقد اورده البخاري
هذا الحديث من طريقين الاولى بالعنعنة والثاني بالسماع والظاهر ان
قوله فتنعتها من قوله صلى الله عليه وسلم خلافا لما ذكر عن الداودي لانه
من كلام بن مسعود باب قول الرجل لاطوفن الليلة
على نسايه وفي نسخة على نسائي اي فاجامعهن وبه قال حدثني بالافراد
محمود هو بن غيلان قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر هو بن
راشد عن بن طاوس عبد الله عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
قال سليمان بن داود عليهما لاطوفن الليلة بفتح الهمزة وضم الطا بعدها
واو ساكنة ولابي ذر عن الحموي والمستملي لاطيفن بضم الهمزة وكسر الطا
بعد تحتية ساكنة مايه امراة اي اجامعهن تلد كل امراة منهن غلاما
يقاتل في سبيل الله عز وجل وفي الجهاد لاطوفن الليلة على مايه امراة وتسع
وتسعين بالشك من الراوي ولا منافاة بين الرجل والدليل والكثير اذا
التخصيص بالعدد لا يمنع الزايد فقال له الملك جبريل او غيره قال لكونه
سني ان الله تعالى فلم يقل ان شا الله ونسي ان يقولها اي بلسانه والا
فلم يغفل عن التفويض الى الله بقلبه كما يقتضيه مقام النبوة فاطاف
بهن اي جامعهن ولم بالواو تلد منهن الا امراة نصف انسان قال النبي
صلى الله عليه وسلم لو قال ان شا الله تعالى لم يحنث قال السفاقسي
اي لم يتخلف مراده لان الحنث لا يكون الا عن يمين ويحتمل ان يكون حلف او تركه
التاكيد المستفاد من قوله لاطوفن منزلة اليمين وهذا الاخير قاله بن حجر
وكان قوله ان شا الله ارجى لاجابته وهذا الحديث سبق في الجهاد
هذا باب بالتنوين لا يطرق الرجل الغايب اهله ليلا
تاكيد لان الطروق لا تكون الا ليلا نعم قيل انه يتعالى في النهار اخذا لطلاق
الغيبة قيد في الحكم في المذكور ان يخونهم بفتح الخا المعجمة وكسر الواو المشددة

شبكة الألوكة www.alukah.net

اي لاجل خوف تخونه اياهم اي بنسبهم الي الخيانه فنصب محافة علي التعليل وان
مصدر به اويلتمس بطلب عثراتهم بالمثلثه بعد العين اي زلاتهم قال
السفاقسي الصواب يتخونهن وزلاتهم بالنون فيهما قال في الفتح بل ورد في الصحيح
في مسلم وعثراتهم وتوجيهه ظاهر كذا قال ولم يبين وجهه الا ان جهة المروي
وهو وان كان قويا في الحجة لكن يبقي الوجه في العربية ويحتمل ان يكون
المراد في الاصل اعم من الزوجة فيشمل الاولاد مثلا فعبر بالميم تغليبا
وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا محارب
ابن دثار بكسر الدال المهملة وتخفيف المثلثة السدوسي قاضي الكوفة قال
سمعت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما قال كان النبي صلي الله عليه
وسلم يكره ان ياتي الرجل اهله طروقا بضم
الطاء اتيانا بالليل من سفر او غيره وعجل غفلة وفي حديث انس عند مسلم
ان النبي صلي الله عليه وسلم كان لا يطرق اهله ليلا وكان يامرهم عذوه او عنيته
والعلة انه ربما يجد اهله علي غير اهبة من التنظيف والتزين المطلوب
من المراة فيكون ذلك للنفرة بينهما او يجدها علي غير حالة مرضية والستر
مطلوب بالشرع وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي قال اخبرنا عبد الله
ابن المبارك المروزي قال اخبرنا عاصم بن سليمان الاحول البصري عن الشعبي
عامر بن شراحيل انه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول قال رجل
رسول الله صلي الله عليه وسلم اذا طال احدكم الغيبه عن اهله في سفر او
غيبة فلا يطرق اهله ليلا سبق ان ليلا تاكيد والتقييد بطول المكث
في الغيبة يفيد عدم النهي في قصيرها كمن يخرج لحاجة مثلا نهارا ويرجع
ليلا اذ لا يتاتي به ما في طويلها اذ هو مظنة وقوع المكروه فيما ذكر غالبا وفي
رواية وكيع عن سفيان الثوري عن محارب عن جابر قال فنهي رسول الله صلي
الله عليه وسلم ان يطرق الرجل اهله ليلا يتخونهم او يطلب عثراتهم رواه مسلم
لكن اختلف اختلف في هذه الزيادة وحل هي مدرجه ومن ثم اقتصر البخاري
علي القدر المتفق علي رفعه وساق الباقي في الترجمة وقد اخرجه بهذه
الزيادة النسائي من رواية ابي نعيم عن سفيان ومسلم من رواية عبد الرحمن
ابن مهدي عن سليمان به لكنه قال في اخره قال سفيان لا ادري هذا الحديث
ام لا والمعين انه اذا طرقهم ليلا يقع وقت خلوة وانقطاع مراقبة الناس
بعضهم لبعض كان ذلك سببا لسوء ظن اهله به وكانه انما قصدهم ليلا ليجدهم
علي ريبة حين تؤتي وقت غرتهم وغفلتهم وعند احمد والترمذي من طريق
اخري عن الشعبي عن جابر لا تلجوا علي المغيبات فان الشيطان يجري من
ابن ادم مجري الدم وعند ابي عوانة في صحيحه في حديث محارب عن جابر
ان عبد الله بن رواحة اتي امراته ليلا وعندها امراة تمتشطها فظهر رجلا

فاشار

فاشار اليها بالسيف فلما ذكر ذلك للنبي صلي الله عليه وسلم نهي ان يطرق الرجل
اهله ليلا واخرج بن حريمة عن بن عمر قال نهي رسول الله صلي الله عليه وسلم
ان يطرق النساء ليلا فطرق رجلان كلاهما وجد مع امراته ما يكره واخرجه
من حديث بن عباس نحوه وقال فيه فكلاهما وجد مع امراته رجلا وفي
الحديث فوايد لا تخفي علي متامل واخرجه المولف ايضا ومسلم وابو داود
في الجهاد والنسائي في عشرة النساء باب طلب
الرجل الولد بالاستكثار بالجماع لقصد ذلك لا الاقتصار علي اللذة وبه
قال حدثنا مسدد هو بن مسرهد عن هشيم بضم الهاء وفتح الشين المعجمة
ابن بشير الواسطي البلخي اصل عن يسار بفتح المهملة وتشديد التحتية وبعد
الالف راء وردان بن الحكم الحزري الواسطي عن الشعبي عامر بن شراحيل
عن جابر رضي الله عنه انه قال كنت مع رسول الله صلي الله عليه وسلم في غزوة
تبوك فلما قفلنا ورجعنا فجعلت علي بعيري لي قطوف اي بطي فالحقني
راكب من خلفي زاد في الباب اللاحق فنخس بعيري بعنزة كانت معه
فسار بعيري كاحسن ما انت راء من الابل فالتفت فاذا انا برسول الله صلي
الله عليه وسلم قال لي ما يعجلك اي ما سبب اسراعك قلت ابي حديث
عهد بعرس اي قريب بناء بامراة قال عليه الصلاة والسلام فبكرا تزوجت
ام ثيبا قلت بل تزوجت ثيبا قلت بل تزوجت ثيبا وفي بعض
الاصول قلت لا بل ثيبا بزيادة لا وعليه شرح في المصابيح ثم قال فان
قلت قول جابر لا بل ثيبا ما وجهه ولم يتقدم له شيء يضرب عنه واجاب
بان معناه لم لا تزوجت بكرا واضرب عنه وزاد لا تاكيد التقدير ما قبلها من
النفي فقال لا بل ثيبا انتهي قال عليه الصلاة والسلام فهلا تزوجت جارية
بكرا تلاعبها وتلاعبك قال جابر فلما قدمنا ذهبنا لندخل المدينة فقال لنا
الصلاة والسلام امهلوا حتي ندخلوا ليلا اي عشاء وهذا محمول علي نوع غيرهم
بالوصول فاستحبوا التجمع بينه وبين النهي عن الطروق ليلا لكي تمتشط الشعثة
بالمثلثة المتشعث الشعر المغبرة الراس وتستحد المغيبة بضم الميم وكسر المعجمة
المشددة اي تستعمل الحديدة وهي الموسي في ازالة الشعر المتروع ازالته من غاب
عنها زوجها قال اي هشيم كما قاله الاسماعيلي وحدثني بالافراد الثقة
قال الكرماني لم يصرح باسمه لانه لعله نسية وليس الجهل باسمه قادح لنفر نحه
بكونه ثقة انه قال في هذا الحديث الكيس الكيس بالتكرار مرتين والنصب
علي الاغراء اي فعليك بالجماع او التحذير او التحذير اي اياكم والعجز عن الجماع
يا هاجر قال البخاري يعني صلي الله عليه وسلم بقوله الكيس الولد فالمراد الحث
علي اتخاذ الولد يقال الكيس الرجل اذا ولد له اولاد الكياس وقال بن الاعرابي
الكيس العقل لانه جعل طلب الولد عقلا وفي رواية محمد بن اسحاق عند

خزيمة في صحيحة فان قدمت فاعمل عملا كيسا قالت سمعا وطاعة فدونك
قال فبت معها حتى اصبحت وبه قال حدثنا محمد بن الوليد بن عبد الحكيم
الملقب بحمدان قال حدثنا محمد بن جعفر غندر قال حدثنا شعبة بن
الحجاج عن يسار ابي الحكم العنزي عن الشعبي عامر بن شراحيل عن جابر بن
عبد الله رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له لما قفل من تبوك اذا دخلت
المدينة ليلا فلا تدخل على اهلك حتى تستحد المغيبة التي غاب عنها زوجها
وتمتشط الشعثة ولتستحد منه كراهية مباشرة المرأة في الحال التي تكون فيها
غير متنظفة ليلا يطلع منها على ما يكون سببا لنفرته منها قال جابر قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم فعليك بالكيس الكيس اي لطلب الولد وفي كتاب معاشرة
الاهلين لابي عمرو النوفلي عن محارب رفعه قال اطلبوا الولد والتمسوه فانه
ثمرات القلوب وقرة الاعين واياكم والعاقر قال في الفتح وهو موسل قوي
الاسناد تابعه اي تابعي الشعبي عبيد الله بضم العين مصغرا ابن عمر
العمري فيما سبق موصولا في اوايل البيوع عن وهب هو بن كيسان عن جابر
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الكيس قال الحافظ ابن حجر والتابع
في الحقيقة هو وهب لكنه نسب ذلك الى عبيد الله لتفرده بذلك عن وهب
هذا باب بالتنوين يذكر فيه تستحد المغيبة وتمتشط الشعثة
اي يختلف الذي غاب عنها زوجها بالحديد بالشروع ازالته من
النور وتسرح شعر راسها الذي تغير وتفرق وترجله وتحسن وسقط
الشعثة لغير ابي ذر وبه قال حدثني بالافراد يعقوب بن ابراهيم الدورقي قال
حدثنا هشيم بضم الهاء وفتح المعجمة بن بشير ابو معاوية السلمي الواسطي حافظ
بغداد قال اخبرنا سيار العنزي عن الشعبي عامر عن جابر بن عبد الله
رضي الله عنهما قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة اي غزوة تبوك فلما
قفلنا بفتح القاف والفاء المخففة اي رجعنا كنا قريبا من المدينة نخلب على
بعير لي فطون بفتح القاف وهم الطاء المهملة وبعد الواو فاء اي بطيء السير فلحقني
راكب من خلفي فنخس بعيري بعين بفتح العين والنون والذال عصى طويلة
اقصر من الرمح كانت معه فسار بعيري احسن ما انت راء من الابل فاذا انا
برسول الله صلى الله عليه وسلم زاد في النكاح فقال ما يعجلك فقلت يا رسول
الله اني حديث عهد بعرس بضم العين والراء وسكون اي قريب البناء بامراة
قال عليه الصلاة والسلام اتزوجت قلت نعم قال اتزوجت بكرا ولابي ذر
عن الحموي والمستملي بكرا باسقاط اداة الاستفهام ام تزوجت ثيبا قال جابر
قلت يا رسول الله بل تزوجت ثيبا قال جابر فلما قدمنا المدينة دخلنا
لندخل منازلنا فقال عليه الصلاة والسلام فمهلا انتزوجت بكرا تلاعبها وتلاعبك
قال امهلوا حتى تدخلوا ايها اهليكم ليلا اي عشاء جمع بتينه وبين النفي في قوله في

الروايات

الروايات السابقة لا يطرق اهله ليلا بان الامر في اول الليل والنهي في اثنائه او
الامر في اول الليل والنهي في اثنائه او الامر لمن علم اهله بقدومه والحكمة في الا
تهال لكي تمتشط الشعثة وتستحد المغيبة قال في القاموس امراة مغيب
ومغيبة ومغيب كمحسن عنها زوجها هذا باب بالتنوين في قوله
تعالى ولا يبدين اي يظهرن المومنات زينتهن وهي ما تتزين به المراة
من حل او كحل او خضاب والمعين ولا يظهر مواضع الزينة اذ ظهار عين
الزينة وهي الكحل ونحوه مباح فالمراد بها مواضعها واظهارها وبغي في مواضعها
الراس فالاذن والعنق والصدر والذراع في الاكليل والمخرط والقلادة
والوشاح والرعث والوضاح والسوار والخلخال او المراد بهذه الاية مواضع الزينة
الباطنة كالصدر والساق ونحوهذا او الطفل اي لم يطلعوا لعدم الشهوة من ظهر عليه
الشيء اذا اطلع عليه وعبر بالجمع في قوله لم يظهروا على عورات النساء اي لم يطلعوا لعدم الشهوة من ظهر عليه
قال حدثنا قتيبة بن سعيد البغلاني حدثنا سفيان بن عيينة عن ابي حازم
سلمة بن دينار انه قال اختلف الناس بأي شيء ذوي جرح رسول الله صلى الله عليه
وسلم الذي جرحه بوجهه الشريف يوم وقعة احد فسالوا سعد بن سعد
الساعدي وكان من اخر من بقي من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة
فيه احتراز عن بقي من الصحابة بالمدينة كمحمود بن الربيع ومحمود بن لبيد وبغير
المدينة كانس بن مالك بالبصرة فقال سهل ما بقي من الناس ولابي ذر ما بقي للناس
احد اعلم به مني اي بالذي ذوي به جرحه عليه الصلاة والسلام واكثر هذا التركيب
يستعمل في نفي المثل ايضا كانت فاطمة عليها السلام تغسل الدم عن وجهه
المقدس فيه المطابقة بين الحديث والاية من جهة كون فاطمة رضي الله عنها
باشرت ذلك من ابيها عليه صلوات الله وسلامه عليه فيطابق الاية
من حديث ابدا المراة زينتها لابويها وكان علي رضي الله عنه يأتي بالماء على ترسه
فاخذ حصن بضم الهمزة وكسر الخاء المعجمة فخذف بضم الخاء المهملة وتشديد الذال
المكسورة وتخفف مختني به جرحه وبهذا الحديث قد مر في كتاب الطهارة
هذا باب بالتنوين يذكر فيه قوله تعالى والذين لم يبلغوا
الحلم منكم والاطفال الذين لم يحتلموا من الاحرار والمراد بيان حلمهم بالنسبة
الى الدخول على النساء وبينهم اياهن وبه قال حدثنا احمد بن محمد الملقب بمردويه
السماء المروزي وبه قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا
سفيان الثوري عن عبد الرحمن بن عابس بالعين المهملة وبعد الالف موحدة
مكسورة فسين مهملة النخعي الكوفي انه قال سمعت بن عباس رضي الله عنهما وقد
سأله رجل بنهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العيد استفهام محذوف
الاداة اضحى بفتح الهمزة وسكون الضاد المعجمة والتنوين او فطر قال بن عباس

شبكة الألوكة www.alukah.net

نعم ولولا بكائي منه صلى الله عليه وسلم ما شهدته يعني من صغره
فيه التفات اوليس هذا من كلام ابن عباس ولابي ذر عن الحموي من صغري
وهو على الاصل اي لولا منزلتي منه عليه الصلاة والسلام ما حضرت
معه لاجل صغري واراد شهوده ما وقع من وعظه للنسوان الصغير
يغتفر له الحضور معهن بخلاف الكبير قال ابن عباس خرج رسول الله
صلى الله عليه وسلم فصلى بالناس العيد ثم خطب ولم يذكر اي ابن عباس
اذانا ولا اقامة ثم اتى النساء لانه كن في ناحية عن الرجال فوعظهن وذكرهن
بتشديد الكاف من التذكير تخصيص لسابقه وتاكيد له وامرهن بالصدقة
فرايتهن يهوين بفتح الباء من الثلاثي ولابي ذر بضمها من الرباعي بايديهن
الى اذانهن وحلوقهن يدفعن الى بلال الخواتيم والخرص ثم ارتفع اي رجع
صلى الله عليه وسلم هو وبلال الى بيته والغرض منه مشاهدة ابن عباس
ما وقع من النساء حينئذ وكان صغيرا فلم يحتجبن منه واما بلال فيحتمل
ان لا يكون اذ ذاك مشاهدهن سعرات

باب قول الرجل لصاحبه هل اعرستم

كذا في الفرع لكن عليه علامة السقوط في
رواية ابي ذر وقال في الفتح ان ذكر زاده ابن بطال في شرحه ثم قال
الحافظ ابن حجر وقد وجدت هذه الزيادة في نسخة الصغاني في مقدمته
ولفظه باب قول الرجل الى اخيه وبعده وطعن الرجل ابنته في الحاضرة
عند العتاب وهو عطف على قول الرجل مصدر مضاف الى فاعله وابنته مفعوله
وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك هو ابن انس
الامام الاعظم عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه القاسم بن محمد بن ابي بكر
التيمي عن عائشة رضي الله عنها انها قالت عاتبني ابو بكر في قصة ضياع العقد
وحبس الناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء وجعل يطعنني بفتح العين بيده في
خاصرتي فما ديها بالفعل والفعل وكذا قال ابو بكر ولم يقل ابي بكر لان منزلة
الابوة يقتضي الحنو فلا يستحي من التحرك الا فكان رسول الله صلى الله عليه
وسلم على فخذي وهذا الحديث مطابق للجزء الثاني من الترجمة على ما لا
يخفى ولم يذكر حديثا يناسب الجزء الاول فقال في الفتح ان الذي يظهر
انه اخلى بياضا ليكتب فيه ما يناسبه قال وقد وقع في قصة ابي طلحة وسالهم
عند موت ولدها وكتمها ذلك عنه حتى تعشى وبات معها فاخبرته بذلك
فاخبر بذلك ابو طلحة النبي صلى الله عليه وسلم فقال اعرستم الليلة قال
نعم وسياتي ان شاء الله تعالى في اوايل العقيقة بعون الله وقوته

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الطلاق

هو في اللغة رفع القيد الثابت شرعا بالنكاح فقوله شرعا يخرج به
القيد الثابت حسا وهو حل الوثاق وبالنكاح يخرج العتق لانه رفع
قيد

قيد ثابت حسا وهو حل الوثاق وقيد ثابت شرعا لكنه لا يثبت بالنكاح واستعمل
في النكاح بلحاظ التقييد وفي غيره بالاصالة ولهذا لو قال لها انت مطلقة بتشديد
اللام لا يقتضي الا بينة ولو خففها فلا بد منها ويقال طلقت المراة بفتح الطاء وضم اللام
ويفتحها ايضا وعن الاخفش بفتح الضم وفي ديوان الادب انه لغة ويقال طلقت ايضا
بضم اوله وكسر اللام المشددة فان خففت فهو خاص بها لولادة وفي مشروعية النكاح
مصالح العباد الدينية والدنيوية وفي الطلاق اكمال طهارة اذ قد لا يوافقه النكاح او
يطلب الخلاص عند تباين الاخلاق عروض البغضاء الموجبة عدم اقامة حدود الله
فيكون من ذلك رحمة منه سبحانه وفي جعله عدد احكمة لطيفة لان النفس كذوبة وانما
تظهر عدم الحاجة الى المراد ان الحاجة الى تركها وتوليدها وقع حصل الندم وضاق
الصدر به وعيل الصبر فشرعه سبحانه وتعالى ثلاثا ليجرب نفسه في المرة الاولى فان
كان الواقع صدقها استمر حتى تنقضي العدة والا امكنه التدارك بالرجعة ثم اذا عاودت
النفس لمثل الاول وعلبته حتى عاود الى طلاقها نظر ايضا فيما يحدث له فلعله يوقع الثالثة
الا وقد جرب وفقه في حال نفسه ثم حرمها عليه بعد انتهاء العدة قبل ان تتزوج اخر ليتدبر
ما فيه عنيطه وهو الزوج الثاني على ما عليه من حيلة المحلل حكمته ولطفه تعالى بعباده
وقول الله تعالى يا ايها النبي اذا طلقتم النساء خص النبي صلى الله عليه وسلم بالنداء
دونهم الخطاب لانه صلى الله عليه وسلم امام امته وقدوتهم كما يقال لرئيس القوم يا فلان
افعلوا كذا اظهارا لتقدمه فكانه هو وحده في حكم كلهم وساد مسد جميعهم او
التقدير يا ايها النبي وهو على اضمار قل اي يا ايها النبي قل لازواجك هكذا شك ومعنى
طلقتم النساء اردتم تطليقهن على تنزيل المقبل على الامر المشارف له
منزلة الشارع فيه فطلقوهن لعدتهن اي طلقوهن مستقبلا لها والمراد
ان يطلق المدخول بهن في المعتدات بالحيض في طهر لم يجامعهن فيه
ثم يخلين حتى تنقضي عدتهن وهذا احسن الطلاق وفي حديث ابن عمر عند
مسلم قرا رسول الله صلى الله عليه وسلم فطلقوهن في قبل عدتهن واحصوا
العدة واضبطوهن بالحفظ واكملوهن ثلاثة اقراء مستقبلات كوامل لا
نقصان فيهن يقال احصيناه اي حفظناه وعددناه وهذا التفسير
لابي عبيدة واخرج الطبري معناه عن السدي والمراد الامران يحفظ ابتداء
وقت العدة ليلا يلتبس الامر فتطول المدة فتتاذى بذلك المراة وخوطب
الازواج بذلك لغفلة النساء ان الطلاق يكون بدعيا وسنيا واجبا ومستحبا
ومكروها فاما السني فاشار اليه البخاري بقوله وطلاق السنة ان يطلقها
بعد الدخول بها حال كونها طاهرا من غير جماع فذلك الطهر ولا في حيض قبله
وليست بحامل ولا صغيرة ولا امة وهي تحته بالاقراء وذلك لاستقبال ما يشرع
في العدة ويشهد شاهدين لقوله عز وجل فاشهدوا ذوي عدل منكم
وعن ابن عباس فيما اخرجه ابن مردويه قال كان نفر من المهاجرين يطلقون

لغير عدة ويراجعون بغير شهود فنزلت وامانسية بالسين فقال الشيخ كمال الدين
بن الهمام الطلاق السني المسنون منه ما ينبني على وجه لا يستوجب عتابا نعم لو وقعت
له داعية ان يطلقها عقب جماعها او حايضا فنع نفسه الى الطهر الاخر فانه يثاب لكن لا يعد
الطلاق في الطهر الخالي عن الحيض بل على كف نفسه عن ذلك الايقاع على ذلك الوجه امتثالا
من الوجه الذي يودي الى المعصية واما البدعي وطلاق مدخول بها بلا عوض منها في حيض
او نفاس او في عدة طلاق رجعي وهي تعتد بالاقراء وذلك لمخالفته قوله تعالى فطلقوهن
لعدتهن وزمن الحيض والنفاس لا يحب من العدة والمعنى فيه تضررها بطول
مدة التربص او في طهرها الذي جامعها فيه اذا استدخلت ماءه فيه ولو كان الجماع او
الاستدخال في حيض قبله او في دبر ان لم يتبين حملها وكانت ممن تحبل لاداية
الى الندم عند ظهور الحمل لان الانسان قد يطلق الحامل دون الحامل وعند الندم
قد لا يمكنه التدارك فيتضرر هو والولد والحق الجماع في الحيض بالجماع في الطهر
لاحتمال العلوق فيه والجماع في الدبر كالجماع في القبل لثبوت النسب ووجوب العدة
به وهذا الطلاق حرام للنهي عنه وقال النووي اجمعوا الامة على ان من طلق امرأته
وهي حائض عصى ربه ووقع طلاقه وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله الاويسي
قال حدثني بالافراد مالك هو بن انس الامام عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما انه طلق امرأته هي امنه بعد الحميد بضم الحاء وكسر الميم بنت غفار بكسر المعجمة وتخفيف
الفاء وبنت عمار بجيم مهملة مفتوحة ثم ميم مشددة قال بن حجر والاول اولى وفي
مسند احمد ان اسمها النوار ويمكن ان يكون اسمها امنه ولقبها النوار وهي حائض
جملة حالية على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل عمر بن الخطاب رضي الله عنه
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك عن حكم طلاق امته على الصفة المذكورة زاد الزهري
كما في التفسير عن سالم ان بن عمر اخبره فتغيظ فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ليراجعها مرة اصله امره بهمزتين الاولى للوصل مضمومة تبعا
للعين مثل اقتل والثانية فا الكلمة ساكنة تبدل تخفيفا من جنس حركة ما قبلها
فتقول اومر فاذا وصل الفعل بما قبله زالت همزة الوصل وسكنت الهمزة الاصلية
كما في قوله تعالى وامر اهلك بالصلاة لكن استغنى العرب بلا هنا فقالوا مر لكثرة
الدور لانهم حذفوا اولا الهمزة الثانية تخفيفا ثم حذفوا همزة الوصل المستغنى
عنها للتحرك ما بعدها وكذا حكم احذ واكل اي من ابنك عبد الله ثم ليراجعها
والامر للندب عند الشافعية والحنابلة والحنفية وقال المالكيه وصححه صاحب
الهداية من الحنفية للوجوب ويجبر على مراجعتها ما بقي من العدة شيء قال بن القاسم
واشهب وابن الموازيجبر عندنا بالضرب والسجن والتهديد انتهى لنا قوله تعالى
فامسكوهن بمعروف وغيرها من الايات المقتضية للتخيير بين الامساك با
لمراجعة او الفراق بتركها فجمع بين الايات والحديث بحمل الامر على الندب ولان
المراجعة لاستدراك النكاح وهو غير واجب في الابتداء قال الامام ومع الاستحباب

الرجعة

الرجعة لا نقول ان يتركها مكروه لكن قال في الروضة فيه نظر وينبغي كراهته لصحة
الخبر فيه ولدفع الايذاء ويسقط الاستحباب بدخول الطهر الثاني وقال بن دقيق
العيد ويتعلق بالحديث مسئلة اصولية وهي الامر بالامر بالشيء هل هو امر بذلك
الشيء امرا فان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعمر مرة فامره بامره وقد طال في
الفتح البحث في هذه المسئلة والحاصل فيه ان الخطاب اذا توجه لمكلف ان يامر مكلفا
اخر بفعل شيء كان المكلف الاول مبلغا محضا والثاني مامورا من قبل الشارع كما هنا
وان توجه من الشارع لمكلف ان يامر من ليس بمكلف كالصبي مروا اولادكم
بالصلاة لسبع ان لم يتبين الامر بالامر بالشيء امر بالشيء لان الاولاد غير مكلفين فلا يتجه
عليهم الوجوب وانه توجه لان الاولاد غير مكلفين فلا يتجه عليهم الوجوب وان
توجه الخطاب من غير الشارع بامر من له غير الامر ان يامر من لا امر له الاول عليه
لم يتبين الامر بالامر بالشيء امرا بالشيء ايضا على بل هو متردد بامر من الاول ان يامر الثاني
ثم ليمسكها باعادة الكلام وتجوز تسكينها تخفيفا ليقتضوا تفهم فالكسر على الاصل
في لام الامر باستمرار الامساك والا فالراجح امساك وفي رواية عبيد الله بن عمر
عن نافع عن بن عمر عند مسلم ثم ليدعها حتى تطهر ثم تحيض حيضة اخرى
ثم تطهر ثم ان شاء امسك بعدها بعد اي بعد الطهر من الحيض الثاني فان شاء طلقها
قبل ان يمس ها اي يجامعها واختلف في علة هذه الغاية فقيل لبيان الرجعة المجردة عن مني الطلاق لو طلق في اول الطهر بخلاف الطهر الثاني وكما
ينهى عن الرجعة له ولا يستحب الوطي في الطهر الاول التقاء ما كان التمتع وقيل
عقوبة وتغليظا وعورض بان بن عمر لم يكن يعلم تحريمه واجيب
بان تغليظ صلى الله عليه وسلم دون ان يجزم بمقتضى ان ذلك في الطهر لا يخفى
على احد مسلم وفي مسلم من رواية محمد بن عبد الرحمن عن سالم مرة قال براجعها
ثم ليطلقها طاهرا او حاملا قال الشافعي وابن عبد البر رواه جماعة عن نافع
بلفظ حتى تطهر من الحيضة التي طلقها فيها ثم ان شاء امسكها رواية يونس بن جبير
وانس بن سيرين وسالم ثم لم يقولوا ثم تحيض ثم تطهر نعم رواية الزهري عن سالم
موافقة لرواية نافع كما نبه عليه ابو داود والزيادة من الثقة مقبولة خصوصا اذا
كان حافظا واختلف في جواز تطليقها في الطهر الذي يلي الحيضة التي وقع
فيها الطلاق والرجعة فقطع المتولي بالمنع وهو الذي يقتضيه ظاهر الزيادة
التي في الحديث وذكر الطحاوي ان بطلقها في الطهر الذي يلي الحيضة قال الكرخي
وهو قول ابي حنيفة لرواية سالم رواه مسلم وابو داود والترمذي والنسائي وابن
ماجة لان انواع الطلاق قد انعدم بالمراجعة فصار كانه لم يطلقها وقال ابو يوسف ومحمد
في طهر كان اذا طهرت من تلك الحيضة التي وقع بينها الطلاق ثم ما صنت ثم طهرت
فتلك العدة اي فتلك زمن العدة وهي حالة التي امر الله ابي اذن ان يطلق
فيها النساء في قوله تعالى فطلقوهن لعدتهن فاستدل به على ان الغرة المذكور

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في قوله تعالى ثلاثة قروء والمراد به الطهر كما ذهب اليه مالك والشافعي واما الطلاق
الواجب في الايلاء من المولي لان المدة اذا انقضت وجب عليه العينة او الطلاق وفي الشقاق
على الحكمين اذا امر المظلومة ولا بد عة فيه لما جتمع طلب الزوجة واما المستحب
فعند عدم تقصيره في حقها لبعض او عنة او بيان لا تكون عفيفة لحديث الرجل
الذي قال يا رسول الله ان امرأتي لا ترد يد لامس فقال عليه الصلاة والسلام طلقها
والامر للاستحباب يدل عليه قوله عليه السلام لما قال اني احبها امسكها والحق به
ابن الرفعة طلاق الولد اذا امره به والمدة لحديث الاربعة وصححه الترمذي وابن
ان ابن عمر قال كان تحتي امرأة احبها وكان عمر يكرهها فقال طلقها فابيت فاتى عمر فذكرها
فقال طلقها فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال اطع اباك ولما المكروه فقيد
سلامة الحال لحديث ليس شيء من الحلال ابغض الى الله من الطلاق واما المباح فطلاق
من القى عليه عوم اشتهاها بحيث يحن او يتضرر باكراهه نفسه على جلها فهذا
اذا وقع فان قادرها على طول غيرها مع استيفائها او رضيت باقامتها في عصمته
بالاولى او بلادم فيكره طلاقه كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين سودة
وان لم يكن قادرا على طولها او لم ترض فهو يترك حرمها وهو مباح لان مقلب
القلوب رجا الصالحين وهذا الحديث اخرجه مسلم وابو داود في الطلاق
باب بالتنوين اذا طلقت المرأة الحائض بضم الطاء مبنيا للمفعول
بعد بذكر الطلاق بضم التحتية مبنيا للمفعول وبقوقية مفتوحة اجمع على ذلك
ائمة الفتوى خلافا للظاهرية والخوارج والرافضة حيث قالوا لا يقع لانه منهي
عنه فلا يكون مشروعا لقوله عليه السلام لعمر مره فليراجعها وكان طلقها
في حالة الحيض كما مر والمراجعة بدون الطلاق محال ولا يقال المراد بالرجعة الرجعة
اللغوية وهي الرد الى حالها الاول لانا نجيب عليه طلقه لان هذا غلط او حمل
اللفظ على الحقيقة الشرعية مقدم على حمله على الحقيقة اللغوية كما تقرر في الاصول وبان بن عثمان صرح في الحديث الاتي بانه حسبها عليه طلقة وبه قال حدثنا
سليمان بن حرب الواشحي حدثنا شعبة عن الحجاج عن انس بن سيرين لقي محمد
ابن سيرين انه قال سمعت بن عمر رضي الله عنه قال طلق بن عمر امرأته امنه وهي
ايي والحال انها حايض وسقط قوله قال طلق بن عمر لابي ذر وفي نسخة بدل
الساقط انه طلق امرأته وقال انكر باي فان قلت اين المطابقة
بين المبتدء والخبر واجاب بان ال للعهد بين المذكر والمونث واذا كانت الصفة
خاصة بالنساء فلا حاجة اليها فذكر ولي صلى الله عليه وسلم ذلك فغضب
عليه الصلاة والسلام لمراجعتها الى عصمة الطلقة التي اوقعها بالصفة المذكورة قال
انس بن سيرين قلت لابن عمر احتسب طلقة قال بن عمر فمه ان لا
استحمقه اي ادخل عليها هاء السكت بالوقف مع انها غير مجرورة وهو قليل
اي فما يكون ان لم احتسب او هي كلمة كف وزجر اي انزجر عنه فانه لا شك في وقوع

الطلاق

الطلاق وكونه محسوبا في عدد الطلاق وهذا نص في موضع النزاع يرد عليه
القايل بعدم الوقوع فيجب المصير اليه وعند الدارقطني في رواية شعبة عن
انس بن سيرين فقال عمر يا رسول الله افتحسب تلك التطليقة قال نعم وعنده
ايضا من طريق سعيد بن عبد الرحمن الجمحي عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن
عمر قال اني طلقت امرأتي البتة وهي حايض فقال عصيت وفارقت امرأتك
فان رسول الله صلى الله عليه وسلم امرني عمران يراجع امرأته قال انه امرني عن
ان يراجعها بطلاق بقي له واثبت لم تبق لك ما تزوج به امرأتك وقد وافق
ابن حزم من المتاخرين التقي بن تيميه واحتجوا له بما عند مسلم من حديث بن
الزبير عن عمر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليراجعها فردها وقال
اذا طهرت فليطلق او ليمسك وزاد النسايي وابو داود وفيها ولم يرها شيا
لكن قال ابو داود وروي هذا الحديث من بن عمر جماعة واحاديثهم كلها تخالف
خلاف ما قال ابو الزبير وقال ابو عمر بن عبد البر لم يقلها غير ابي الزبير و
ليس بحجة فيما خالفه فيه مثله فكيف بمن هو اثبت منه وقال الخطابي لم يرد بن
الزبير حديثا انكر من هذا وقال الشافعي فيما نقله البيهقي في المعرفة نافع
اثبت من بن الزبير واله ثلث من الحديثين او لي ان يوخذ به اذا تخالفا وقد
وافق نافعا غيره من اهل البيت وحمل قوله لم يرها شيا على انه لم يعدها شيا
صوابا كما يقال للرجل اذا اخطا في فعله او اخطا في جوابه لم يصنع شيا اي لم يصنع
شيا صوابا وقال الخطابي لم يرها شيا يحوم معه المراجعة وقد تابع ابا الزبير
غير واحد عند سعيد بن منصور من طريق عبد الله بن مالك عن بن عمر انه طلق
امرأته وهي حايض فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس ذلك بشيء وكان ذلك فاعيل
للتاويل وهو اولي من تغليط بعض الثقاة وقال بن القيم مقتضى الحديث
تحريمه الطلاق بقسميه اي حلال وحرام قال القياس انه حرامه باطلا كالنكاح وسايز
العقود وايضا فكما ان النهي يقتضي التحريم كذلك يقتضي الفساد وايضا فهو
طلاق منع منه الشرع فاذا منعه عدم جواز ايقاعه وكذلك يفيد عدم نفوذه
والا لم يكن للنهي فايدة لان الزوج لو وكل رجلا ان يطلق امرأته على وجه
فطلقها على غير الوجه المامور فيه لم يقع فكذلك لم ياذن الشارع للمكلف
في الطلاق الا اذا كان سباحا فاذا طلق طلاقا محرما لم يصح ايضا فكلما حرمه الله
من العقود مطلوب الاعدام فالحكم ببطلان ما حرمه الله اقرب الى تحصيل هذا
المطلوب من تصحيحه ومعلوم ان الحلال الماذون فيه ليس كالحرام الممنوع منه
ثم ذكر معارضات اخرى لا تنهض على منع الامر بالرجعة فان فرع وقوع
الطلاق وعلى تقدير صاحب القصة بانها حسبت عليه تطليقة فالقياس في
معارضة النص فاسد الاعتبار انتهى ملخصا مع الفتح وقد عطف المولف على قوله
في السند ان انس بن سيرين قوله وعن قتادة بن دعامة عن يونس بن جبير

بضم الجيم وفتح الوحدة الباهلي البصري عن ابن عمر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه لعمر
مره اي ابنك فليراجعها اي امرأته التي طلقها في الحيض قال يونس بن جبير قلت لابن عمر
احتسب بنيا المفعول التطليقة قال ارايت اي اخبرني ان عجز عن فرعي فلم يتعد واستحمق
فلم يات به يكون ذلك عذرا له وقال الهمزة في ارايت للاستفهام الانكاري اي انه حسب الطلاق
ولا يمنع احتسابه لعجزه وحماقته وقال عزة ان استحمق بفتح التاء والميم مبنيا للفاعل
اي طلب الحمق بافعله من الطلاق الذي لحق امرأته وهي حايض ارايت ان عجز الزوج عن السنة
او جهل السنة فطلق في الحيض ايعذر لحمقه فلا يلزمه طلاق استبعاد من ان ابن عمر
احدنا بالجهل بالشريعة وهو القول الاشهر ان الجاهل غير معذور وقال ابن عمر الحمقا
اي فعلا فعلا يضر به لحمقه عاجزا فيسقط عنه حكم الطلاق لعجزه او حمقه والسبب
والتأفيه اشارة الى انه تكلف الحمق بافعله من تطليق امرأته وهي حايض
وقال الكرماني يحتمل ان يكون ان نافيه بمعنى لم يعجز بن عمر ولا استحمق لانه ليس
بطفل ولا مجنون حتى لا يقع طلاقه والعجز لازم الطفل والحمق لازم المجنون فنوعا
الطلاق اللازم وارادة الملزوم انتهى قال النووي والتعليل هذا الكلام ابن عمر
يريد نفسه وان عاد الضمير بلفظ الغيبة وفي رواية مسلم ان ابن عمر قال لما اعتد
بها وان كنت عجزت واستحمقت وقال ولابي داود حدثنا ابو معمر عبد الله بن
عمر والمنقري حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال حدثنا ايوب السختياني عن
سعيد بن جبير انه قال حسبت بضم الحاء مبنيا للمفعول على بتشديد التحتية
التي طلقتها في الحيض بتطليقة فيه رد على ما تمسك به اهل الظاهر ومن
نحوهم في قوله انه لم يعتد بها ولم يرها شيا لانه وان لم يصرح برفع ذلك الى النبي
صلى الله عليه وسلم فان فيه تسليم ان ابن عمر قال انها حسبت عليه بتطليقة
فكيف يجتمع هذا مع قوله انه لم يعتد بها ولم يرها شيا على المعنى الذي ذهب
اليه المخالف لانه ان جعل الضمير للنبي صلى الله عليه وسلم لزم منه ان ابن عمر خالف
ما حكم به صلى الله عليه وسلم في هذه القضية بعينها لانه قال انها حسبت عليه
بتطليقة فيكون من حسبها عليه فانه كونه لم يرها شيا وكيف يظن به ذلك
ليفعل ما امر به وان جعل الضمير في لم يعتد بها ولم يرها لابن عمر لزم منه التناقض
في القضية الواحدة فيغتفر في الترجيح ولا شك ان الاخذ بما رواه الاكثر
والاحفظ اولى من مقابلة عند تعذر الجمع عند الجمهور واما قول ابن القيم في الا
نتصار لشيخه لم يرد التصريح بان ابن عمر احتسب بتلك التطليقة الا في رواية
سعيد بن جبير عنه عند البخاري وليس فيها التصريح بالرفع قال فانفراد سعيد
ابن جبير بذلك كانفراد ابي الزبير بقوله لم يرها شيا فاما ان يتساقطا واما ان ترجح
رواية ابي الزبير لتصريحها بالرفع ويحتمل روايه سعيد بن جبير على ان اباه هو الذي
حسبها عليه بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم في الوقت الذي الزم الناس فيه الطلاق
الثلاث بعد ان كانوا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم لا يحتسب عليهم به الا ثلاثا اذا كان

بلفظ

بلفظ واحد واجيب بانه قد ثبت في مسلم من رواية انس بن سيرين عن
ابن عمر عن امرأته التي طلقها وهي حايض فذكر ذلك عمر للنبي صلى الله عليه وسلم فقال
امره فليراجعها فاذا طهرت فاليطلقها قال فراجعتها ثم طلقتها لطهرها
قلت فاعتدت بتلك التطليقة وهي حايض فقال مالي لا اعتد بها وان كنت
عجزت واستحمقت وعند مسلم ايضا من طريق بن اخي ابن شهاب عن عمه سالم في حديث
الباب وكان بن عمر طلقها تطليقة فحسبت من طلاقها فراجعها كما امره رسول الله صلى
الله عليه وسلم ففيه موافقة انس بن سيرين لسعيد بن جبير وانه راجعها في زمنه
صلى الله عليه وسلم قال في فتح الباري وما في الحديث من الفوايد لا تخفى على متامل
والله الموفق **باب من طلق** امرأته حايضا ونحو ذلك مما هو بدعة
من تشريع الطلاق كما شرع النكاح قال تعالى الطلاق مرتان وقال يا ايها النبي اذا طلقتم
النساء واما حديث النبي صلى الله عليه وسلم ليس شيء من الحلال ابغض الى الله من الطلاق
المروي في سنن ابي داود باسناد صحيح وصححه والحاكم وفي لفظ ان ابغض المباحات
عند الله الطلاق فمحمول على ما اذا وقع من غير سبب مع كونه اعلى بالارسال بل قال
الشيخ كمال الدين بن الهمام انه نص على اباحته وكونه مبغوضا وهو يستلزم ترتب
لازم المكروه الشرعي الا لو كان مكروها بالمعنى الاصطلاحي ولا يلزم من وصفه با
لبغض الاول بصفه بالاباحة لكنه وصفه بها لان افعل التفضيل لبعض ما اضيف
اليه وغاية ما فيه انه مبغوض اليه سبحانه وتعالى ولم يترتب عليه ما رتبه على المكروه
ودليل نفي الكراهة قوله تعالى لا جناح عليكم ان طلقتم النساء ما لم تمسوهن وطلاقه
صلى الله عليه وسلم حفصة وهل يوا خذ الرجل امرأته بالطلاق الاولي تركل ذلك الا ان احتيج
له وبه قال الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا الاوزاعي
عبد الله بن عمرو قال سالت الزهري محمد بن مسلم ابي ازواج النبي صلى الله عليه وسلم
استعاذت منه قال مجيبا عن ذلك اخبرني بالافراد عروة بن الزبير عن عايشة
رضي الله عنها ان ابنة الجون بفتح الجيم وبعد الواو نون اسمها امية بنت النعمان بن شراحيل
على الصحيح وقيل اسمها اسماء لما دخلت عليه بضم الهمزة وكسر الخاء المعجمة على رسول الله صلى
الله عليه وسلم ودان اي قرب منها بعد ان تزوجها قالت لما كنته الله عليها اس التعا
اعوذ بالله منك فقال صلى الله عليه وسلم لها لقد عذت بعظيم وهو الله تعالى الحقي
باهلك بفتح الحاء وكسر الهمزة وقيل بالعكس كناية عن غير الطلاق بشرط فيها النية
بالاجماع والمعنى الحقي باهلك لاني طلقتك سواء كان لها اهل ام لا وهذا الحديث
اخرجه النسائي في النكاح وابن ماجة قال ابو عبد الله المولف رواه اي الحديث
حجاج بن ابي منيع بفتح الميم وكسر النون وبعد التحتية الساكنة عين مهملة وشبه
لجده واسم ابيه يوسف الرصافي بفتح الراء والصاد المهملة المشددة فيما وصله
يعقوب بن سفيان في تاريخه عن جده ابي منيع عبد الله بن ابي زياد عن
الزهري محمد بن مسلم ان عروة بن الزبير اخبره ان عايشة رضي الله عنها

قال فذكره ووصله الذهلي في الزهريات ورواه ابن ابي ذؤيب ايضا كذلك ورواه ابن اخي
قال الزهري جعلها تطليقة اخرجه البيهقي وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن
دكين قال حدثنا عبد الرحمن بن فليح هو عبد الرحمن بن سليمان بن عبد الله بن حنظلة
الانصاري وحنظلة هو غسيل الملائكة قتل شهيدا باحد وهو جد عبد الله بن حمزة بن اسيد
بضم الهمزة وفتح السين المهملة مالك بن ربيعة الانصاري الساعدي رضي الله عنه
انه قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم من المسجد او من منزله حتى انطلقنا الى
حائط بني النجار على جدية لها يقال له الشوط بفتح الشين المعجمة وبعد الواو الساكنة طاء مهملة
حتى انتهينا الى حائط من حيطانها فجلس ولابي ذر وسطها يعني بساحة الحائط فقال النبي صلى الله
عليه وسلم اجلسوا ههنا وهو خل الى الحائط وقد ان بالجرينة بضم الجيم وفتح الراء
فيها نسبة لقبيلة من الازد فيما قاله ابن الاثير وقال الدمياطي الجرون في كندة والازد
في كندة الجرون هو معاوية بن مجد الكل المدار ثم قال وهم اسباب السكون بن الهوذ
بن الجرش بن سراحيل بن كندة تزوج بها النبي صلى الله عليه وسلم فتوفيت قبله
فطلقها وقال ابن حبيب الجرونة امرأة من كندة وليست بسلمى والذي في الازد الجرون بطون
بن مالك وقال الكرماني وقيل اسم الجرونة اسامة فنزلت بضم المعجمة وبيت في قول
بالتنوين فيهما وسقط لفظ في لابي ذر بيت امية بنت شراحيل بإضافة بيت
لامية كذا في الفتح وغيره ما رأيته في الاصول وقالا الحافظ ابن حجر وتبعه العيني
كالكرماني بالتنوين في الكل وامية بالرفع بدلا من الجرونة وأما عطف بيان
وزاد في الفتح متابعا وظن بعض الشراح ان بالاضافة فقال في الكلام على الرواية
التي بعدها تزوج النبي صلى الله عليه وسلم امية بنت شراحيل لعل الذي نزلت في بيتها
بنتا اخرى وهو سرده وكان مخرج الطريقين واحدا وانما الوهم من احد الرواة لفظ
في بيت وقد رواه ابو بكر بن ابي شيبة بإسناده عن ابي نعيم شيخ البخاري فيه فنزلت
في بيت بالتحتانية امية ابي العرج النعمان فالله اعلم وعند ابن سعد ان النعمان بن الجون
الكندي اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال الا ازوجك اجمل امرأة في العرب فزوجها وبعث
معه ابا اسيد الساعدي فقال ابو اسيد فأنزلتها في بني ساعدة فدخل عليها
النساء اللاتي زففنها وخرجت فذكرت من جمالها وسمها وأمرها خاصة فقالت بالرفع
ولابي ذر بالنصب قال في الفتح كالكوكب الذبة الطير الصحيح وهي سعرية وقال العيني
ليس كما قالا وانما الذبة التي تولد الاولاد وهي الغابرة وهو لفظ معرب ولم
يعرفها الحافظ ابن حجر فلما دخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم قال لها هبي
لي نفسك امر بالهوت واصله اوهبي حذفت الواو تشبيها لها بعدة وزنة واستغني
عن الهمزة فصار هبي بوزن بع قال لها ذلك تطييبا لقلبها واستمالة لها والا
فقد كان الله صلى الله عليه وسلم ان يتزوج مرتبه بغير اذن المرأة وبغير اذن وليها
وكان مجرد ارساله واحضاره رغبة فيها كافيا في ذلك قالت لست هنالك
وشقيها وهل تهب الملكة بكسر اللام نفسها للسوقة بضم السين المهملة

لواحد

لواحد من الرعية وقال في القاموس والسوقة الرعية للواحد والجمع والمذكر والمؤنث
ولابي ذر لسوقة قال فما هو ذي بيده الشريفة اي املاكها بضع يده عليها لتسكن فقالت
اعوذ بالله منك فقاله ولابي ذر قد عذت معاذا بفتح الميم اي بالذي يستعاذ
به فقال ابو اسيد فرجع علينا صلى الله عليه وسلم فقال يا ابا بكر اسيد اكرمها بضم
السين الاولى مارضين براء ثم زاي اي فقاف مكسورتين بالتثنية صفة مؤنث
محذوف للعلم والرزينة لباب من كمأن بيض طوال قال السفاقسي اي شبهها
بذلك اما رجعيا واما تفضلا وسيأتي ان شاء الله تعالى بعون الله حكم المتعة
فالحقها باهلها بهمزة قطع ممدودة وكسر الحاء وسكون القاف اي ردها اليهم
لانه كان احضرها وعند ابن سعد قال ابو اسيد فاسرعت فزودتها اي فرجها ومن
احرز له فلما وصلت بها نصا بحوا وقالوا انك لغير بارك فاذهب قالت فذهبت
قال وحدثني هشام بن محمد عن ابي مخنف زعم ان معاوية بها ماتت كمدا
وقال الحسين بضم الحاء ابن الوليد النيسابوري الضبي عن عبد الرحمن بن عيل
عن عباس بن سهل عن ابيه سهل بن سعد وابي اسيد كلاهما قالا تزوج النبي صلى الله عليه وسلم امية بن شراحيل بنتها الجد وهي
واسم ابيها النعمان كاسر فلما ادخلت عليه صلى الله عليه وسلم بسط يده اليها فكرهت ذلك
لما اراد الله تعالى بها من الكرامة فامر صلى الله عليه وسلم ابا اسيد ان يجهزها
بثوبين وارضين وهذا التعليق وصله ابو نعيم في مستخرجه من طريق ابي
احمد الفراء عن الحسين ومراد المؤلف منه ان الحسين بن الوليد عارك ابا نعيم
الفضل بن دكين في روايته لهذا الحديث عن عبد الرحمن بن الفضل لكن
اختلفا في شيخ عبد الرحمن فقال ابو نعيم حمزة وقال الحسين بن عباس
ابن سهل وبه قال حدثنا ولابي ذر وحدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي
قال حدثنا ابراهيم بن ابي الوزير عمر بن سعد الحجازي ادركه المؤلف ولم يلقه
وليس له في البخاري الا هذا الحديث قال حدثنا عبد الرحمن بن غسيل
عن حمزة عن ابيه ابي اسيد وعن بالواو ابي حمزة يروي عن ابيه وعن عباس
ابن سهل بن سعيد عن ابيه سهل بن سعد بهذا الحديث المذكور وبه قال
حدثنا الحجاج بن منهال بكسر الميم قال حدثنا همام بن يحيى بن دينار البصري
عن قتادة بن دعامة عن ابي العلاء بفتح المهملة وتشديد اللام اسمه
يزيد بن عبد الله بن الشخير بضم الشين المعجمة وفتح الخاء المعجمة
عن مطرف بن عبد الله بن الشخير ابي العلاء البصري انه قال قلت لابن عمر رجل طلق
امرأته وهي حائض فقال له تعرف ابن عمر قال له ذلك لتقرير على اتباع
السنة والقبول لما قبلها وانه يلزم العامة الاقتداء بمشاهير العلماء
لان ظن انه لا يعرفه كذا قال الحافظ ابن حجر وتبعه العيني ان ابن عمر طلق
امرأته امنه بنت غفار وهي حائض فأتى عمر النبي صلى الله عليه وسلم

شبكة الألوكة www.alukah.net

هذكر ذلك الطلاق الصادر في الحيض له فامره اي امر بن عمر ان يراجعها من التطليقة
التي طلقها اياها فاذا طهرت بضم الطا فاراد ان يطاقها فليطلقها في ذلك الطهر فقال
يونس بن جبير قال لابن عمر فهل عد ذلك عليه الصلاة والسلام طلاقا قال ارايت ان
اخبرني انه عجز واستحمق قال المهلب يعني ان عجز عن المراجعة التي امر بها عن ايقاع
الطلاق او فقد عقله فلم يكن منه الرجعة استبقى المراة معلقة لا هي ذات
بعل ولا مطلقة وقد نهى الله عن ذلك فلا بد ان يجتنب تلك التطليقة التي او
قعها على غير وجهها كما ان لو عجز عن فرض اخر فلم يقمه واستحمق فلم يات به ملكا
يعذر بذلك ويسقط عنه بابه من اجاز ولابي ذر من خور طلاق
الثلاث وفي نسخة الطلاق الثلاث اي دفعة واحدة اصدقا لقول الله تعالى الطلاق
مرتان اي تطليقة بعد تطليقه على التفريق دون الجمع فامساك بمعروف بمراجعة او
تسريح باحسان وهذا عام يتناول ايقاع الثلاث دفعة واحدة وقد دلت
الاية على ذلك من غير نكير خلافا لمن لا يجوز ذلك لحديث ابغض الحلال الى الله الطلاق
وعند سعيد بن منصور بسند صحيح ان عمر كان اذا اتي برجل يطلق امراته ثلاثا
اوجع ظهره وقال الشيعة وبعض اهل الظاهر لا يقع اذا اوقعه دفعة واحدة
قالوا لانه خالف السنة فيرد الى السنة وفي الاسراف عن بعض المبتدعة انه
انما يلزم بالثلاث اذا كانت مجموعة واحدة وهو قول محمد بن اسحاق صاحب
المغازي ومحاج بن ارطاه وتمسكوا في ذلك بحديث بن اسحاق عن داود بن الحصين
عن عكرمة عن بن عباس المروي عند احمد وابي يعلى وصححه بعضهم قال طلق
ركانة بن عبد يزيد امراته ثلاثا في مجلس واحد فحزن عليها حزنا شديدا
فساله النبي صلى الله عليه وسلم كيف طلقها ثلاثا في مجلس واحد فقال اني
صلى الله عليه وسلم انما تلك واحدة فارتجعها ان شئت واجيب بان بن
اسحاق وشيخه مختلف فيهما مع معارضة بفتوى بن عباس بوقوع الثلاث
كما سياتي ان شاء الله تعالى وبانه مذهب شاذ فلا يعمل به اذ هو منكر
والاصح ما رواه ابو داود والترمذي وبن ماجة ان ركانة طلق زوجته
البتة فحلفه رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ما اراد الا واحدة فردها اليه
فطلقها الثانية في زمن عمر والثالثة في زمن عثمان قال ابو داود وهذا
اصح وعورض بانه نقل عن علي وابن مسعود وعبد الرحمن بن عوف والزبير
كما نقل بن مغيث في كتاب الوثائق له ونقله بن المنذر عن اصحاب بن عباس
كعطا وطاوس وعكرمة وبن دينار بل في مسلم من طريق عبد الرزاق عن معمر عن
عبد الله بن طاوس عن بن عباس قال كان الطلاق على عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم وابي بكر وسنتين من خلافة عمر طلاق الثلاث واحدة فقال عمر ان الناس
قد استعجلوا في امر كان لهم فيه اناة فلو امضيناه عليهم فامضاه عليهم وقال

الشيخ

الشيخ خليل من ائمة المالكية في توضيحه وحكي التلمساني عند نا قولا بانه اذا وقع
الثلاث في كلمة انه انما يلزمه واحدة وذكر انه في النوادر قال ولم اره اي والجمهور
على وقوع الثلاث فعند ابي داود بسند صحيح من طريق بن مجاهد قال كنت
عند بن عباس فجاءه رجل فقال انه طلق امراته ثلاثا فسكت حتى ظننت انه
رادها اليه ثم قال ينطلق احدكم فيركب الاحمقة ثم يقول يا بن عباس ابن
الله قال ومن يتق الله يجعل له مخرجا وانت لم تتق الله فلم اجد لك مخرجا
عصيت ربك وبانت منك امراتك وقد روي عن بن عباس من غير طريق
انه افتى بلزوم الثلاث لمن اوقعها مجتمعة وفي الموطا بلاغا قال لابن عباس
اني طلقت امراتي مائة طلقة فماذا ترى فقال بن عباس طلقت منك ثلاثا
وسبع وتسعون اتخذت بها ايات الله هزوا وقد اجيب عن قوله كان
طلاق الثلاث واحدة بان الناس كانوا في زمنه صلى الله عليه وسلم يطلقون
واحدة فلما كانوا في زمان عمر كانوا يطلقون ثلاثا ومحمله ان
المعنى ان الطلاق الموقع في زمن عمر ثلاثا كان يوقع قبل ذلك واحدة لانهم
كانوا لا يستعجلون الثلاث اصلا وكانوا يستعجلونها نادرا واما في زمن
عمر فكثر استعجالهم لها واما قوله فامضاه عليهم فمعناه انه صنع فيه من
ايقاع الطلاق ما كان يصنع قبله انتهى وقال الشيخ كمال الدين بن الهمام
وبيانه ان قول الرجل انت طالق انت طالق انت طالق كل واحدة في الزمن
الاول لقصدهم التاكيد في ذلك الزمان ثم صاروا يقصدون التجديد
فالزمهم عمر ذلك لعلمه بقصدهم قال وما قيل في تاويله ان الثلاث التي اوقعوها
الآن انما كانت في الزمن الاول واحدة تنبيه لوتغير الزمان وتخالفت
السنة فيشكل اذ لا يتجه حينئذ قوله فامضاه عمر واختلفوا مع الانصاف
على الوقوع ثلاثا هل يكره او يحرم او يباح او يكون بدعيا او لا فقال الشافعية
يجوز جمعها ولو دفعة وقال اللخمي من ايمتنا المالكية ايقاع الاثنتين مكروه والثلاث
ممنوع لقوله تعالى لا تدري لعل الله يحدث بعد ذلك امرا اي في الرغبة فيراجعها
والندم على الفراق واما قوله تعالى لا جناح عليكم ان طلقتم النساء اذا
طلقتموهن فطلقوهن لعدتهن وهذا يقتضي الاباحة وطلق رسول
الله صلى الله عليه وسلم حفصة وكان الصحابة يطلقون من غير نكير حتى روي ان
مغيرة بن شعبة كان له اربع نسوة فاتاهن بين يديه معا فقال انتن
حسنات الاخلاق ناعمات الاوراق طويلات الاعناق اذهبن فانتن الطلاق
وكل هذا يدل على الاباحة نعم الافضل عندنا ان لا يطلق اكثر من
واحدة ليخرج من الخلاف وقال الحنفية يكون بدعيا اذا اوقعه بكلمة
واحدة لحديث بن عمر عند الدارقطني قلت يا رسول الله ارايت لو طلقتها
ثلاثا قال اذا قد عصيت ربك وبانت منك امراتك ولان الطلاق انما حصل

مشهود اليكمه التدارك عند الندم فلا يحل له فعوبته وفي حديث محمود بن لبيد عند
النسائي بسند رجاله ثقاة قال اخبر النبي صلى الله عليه وسلم عن رجل طلق امراته ثلاث
تطليقات جميعا فقال مغضبا افعلك اتلعب بكتاب الله وانا بين اظهركم لكن محمود
ابن لبيد ولد في زمنه صلى الله عليه وسلم ولم يثبت له سند سماع وهو من ذلك محتمل لانكاره على
ايقاعها مجموعة وغير ذلك وقال ابن الزبير عبد الله فيما وصله الشافعي وعبد الرزاق
في رجل وانا مريض طلق امراته لا ادري بفتح الهمزة ان ترث مبتوتة بالمثناتين
الفوقيتين بينهما واو ساكنة وقيل اولاهي موحدة من قيل لها انت طالق البتة ويطلق
على من ابنت بالثلاث ولغير ابي ذر مبتوتة اي مبتوتة المريض وقال
الشعبي عامر بن شراحيل ترثه ما كانت في العدة وهذا وصله سعيد بن منصور
وقال ابن شبرمة بضم الشين المعجمة والراء بينهما موحدة ساكنة عبد الله قاضي الكوفة
التابعي الجليل نعم تزوج قال ابن شبرمة ارايت اي اخبرني ان باشر الزوج الاخر ترثه
ايضا فيلزم ارثها من الزوجين معا واحدة فرجع الشعبي عن ذلك القول الذي قاله
من انها ترثه ما كانت في العدة وهذا وصله سعيد بن منصور وساقه المولف مختصرا
استطرادا وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ابن
شهاب محمد بن مسلم ان سهل بن سعد الساعدي بفتح رضي الله عنه اخبره ان عويمرا بضم العين
مصغرا ابن الحارث العجلاني بفتح العين المهملة وسكون الجيم حالف ابن عمهم
ابن عدي الانصاري فقال له يا عاصم ارايت رجلا اي اخبرني عن رجل وجد مع امراته
رجلا اعلى بظنها اقتله فتقتلونه قصاصا باية النفس بالنفس ام كيف يفعل سل لي
يا عاصم عن ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل
المذكورة لما فيها من البشاعة على المسلمين والمسلمات وعابها حتى كبر بضم اليا الموحدة
عظم وشق على عاصم ما سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رجع عاصم الى اهله
جاء عويمر فقال يا عاصم ماذا قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له عاصم
ما ذا قال فاتني بخبر ذكره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسيلمة التي سالته عنها
قال عويمر والله لا انتهي حتى اساله عنها فقال عويمر حتى اتى رسول الله صلى
الله عليه وسلم وسط الناس فقالوا يا رسول الله ارايت رجلا اي اخبرني عن رجل
وجد مع امراته رجلا ايقتله فتقتلونه ام كيف يفعل فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم قد انزل الله فيك ولابي ذر قد انزل فيكو في صاحبك زوجتك حولة بنت
قيس على المشهور اية اللعان فاذهب فات بها قال سهل فتلاعنا وانا مع الناس
عند رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد في تفسير سورة النور رما سمي الله في كتابه فلما
فرغا من تلاعنهما قال عويمر كذبت عليها يا رسول الله ان امسكها فطلقها ثلاثا
قبل ان يامره رسول الله صلى الله عليه وسلم فنفذ المطابقة بين الحديث والترجمة في قوله
فطلقها ثلاثا لانه صلى الله عليه وسلم امضاه ولم ينكر عليه وهذا فيه نظر لان اللعان
تعلق به انفساخ النكاح ظاهرا وباطنا كالرضاع والحرمة المؤبدة لكن قد يقال

ان ذكره

ان ذكره للطلاق الثلاث مجموعة ولم ينكره عليه السلام عليه يدل له والظاهر ان عويمرا
لم يظن اللعان بحرمتها عليه فاراد ان يحرمها بالطلاق الثلاث وهذا الحديث قد
سبق في تفسير سورة النور قال ابن شهاب الزهري بالسند السابق فكانت تلك
التفرقة سنة الملاعنين فلا يجتمعان بعد الملاعنة وبه قال حدثنا سعير بن
عفير بضم العين العين وفتح الفا وهو اسم جده واسم ابيه كثير قال حدثني
بالافراد الليث قال حدثني بالافراد ايضا عقيل بضم العين بن خالد الايلي ولابي
ذر عن عقيل عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير
ان عايشة رضي الله تعالى عنها ان امراة رفاعة بكسر الراء وتخفيف الفا القرظي
بالقاف المضمومة والظا المعجمة من بني قريظة واسمها تميمة بنت وهب وقيل
غير ذلك جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان رفاعة طلقني
فبت طلاقي بالموحدة المفتوحة والمثناة الفوقية المشددة اي قطعه قطعا كليا
وفي كتاب الادب من وجه اخر انها قالت طلقني اخر ثلاث تطليقات واني نكحت بعده
عبد الرحمن بن الزبير بفتح الزاي وكسر الموحدة بن باطنا القرظي وانما معه اي
وان الذي معه جبني فرجه مثل الهدبة بضم الهاء وسكون الدال المهملة وفي رواية
مثل هدبة المثوب اي طرفه الذي لم ينسج شهود بهدب العين وهو شعر جفنها
وشبهته بذلك اما لصغره او لاسترخايه والثاني اظهر بيعد ان يكون صغيرا
الى حد لا يغيب معه مقدار الحشفة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لها اتريدين
ان ترجعي الى رفاعة لا ترجعين اليه حتى يذوق عبد الرحمن عسيلتك و
تذوقي عسيلته بضم العين على التصغير كناية الجماع شبه لذته بلذة العسل وحلاوته
وانث في التصغير عسيلة اي قطعة من العسل او على ارادة اللذة لتضمنه ذلك ومطابقة
الحديث للترجمة في قوله فبت طلاقي اذ هو محتمل لثلاث دفعة واحدة ومتفرقة
وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار بندار قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان
عن عبيد الله بضم العين بن عمر العمري انه قال حدثني بالافراد القاسم بن محمد اي بن
ابي بكر الصديق عن عايشة رضي الله عنها ان رجلا طلق امراته ولابي ذر عن الكشميهني
امراة ثلاثا فتزوجت زوجا غيره فطلق الزوج الثاني قبل ان يجامعها
فسئل النبي صلى الله عليه وسلم بضم السين مبنيا للمفعول اتحل للاول الذي
طلقها ثلاثا قال لا حتى تذوق العسيلة التي ذاقها الاول
قال في الفتح وهذا الحديث ان كان مختصرا من قصة رفاعة فقد سبق توجيهه وان
كان في اخرى فالمراة سئل عن طلقها ثلاثا فانه ظاهر في كونها مجموعة ولا يبعد التعدد

باب من خيره

اي زوجه وفي نسخة ازواجه اي بين ان تطلقن او
انفسهن او يستمتعن في العصمة وقول الله تعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم قل لازواجك
ان كنتن تردن الحياة اي لسعة في الدنيا وزهرتها فتعالين اقلن باراد تكن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

واختيارکن لاحد امرين ولم يرد فهو عزم اليه بالفسخ امتعكن اعطكن متعة الطلاق
واسرحكن واطلقكن سراحا جميلا لاعذر فيه وهذا امر من الله تعالى لرسوله صلى الله عليه
وسلم ان يخير نساءه ان يفارقهن فيذهبن الى غيره من يحمل لهن عنده الدنيا وزخرفها
وبين الصبر على ما عنده من ضيق الحال ولهن عند الله في ذلك الثواب الجزيل فاخترنه صلى الله
عليه وسلم ورسوله والدار الاخرة فجمع الله تعالى لهن بين ذلك بين خيري الدنيا وسعادة الاخرة
وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان
قال حدثنا مسلم ابو الضحى بن صبيح عن مسروق هو بن الاجدع عن عائشة رضي
الله عنها انها قالت خيرنا اي امهات المومنين رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يعد
بضم اوله وفتح العين والدال المهملة المشددة ذلك التخيير علينا شيأ من الطلاق
وهذا الحديث اخرجه مسلم في الطلاق والترمذي في النكاح والنسائي فيه وفي الطلاق
وابن ماجة في الطلاق وبه قال حدثنا مسدد هو بن مسرهد قال حدثنا يحيى
ابن سعيد القطان عن اسماعيل بن ابي خالد قال عامر هو بن شراحيل الشعبي
عن مسروق انه قال سالت عائشة رضي الله عنها عن الخيرة بكسر الخاء وفتح التحتية
والرا تخيير الرجل زوجته في الطلاق وعدمه فقالت لسنا طلقنا واستدلت لذلك بقولها
خيرنا النبي صلى الله عليه وسلم اي ازواجه فاخترناه اوكان تخييره طلاقا استفهام
على سبيل الانكار قال مسروق بالاسناد السابق لا ابالي اخترتها واحدة او
مائة بعد ان تختارني واختلف فيما اذا اختارت نفسها هل يقع طلقة واحدة
رجعية ام بائنة او يقع ثلاثا فقال المالكية يقع ثلاثا لان معنى الخيار بين احد
الامرين اما الاخذ او الترك فلو قلنا اذا اختارت نفسها تكون رجعية لم يحصل بمقتضى
اللفظ لانها تكون بعده في اسر الزوج وقال الحنفية واحدة بائنة وقال الشافعية
التخيير كناية فاذا خير الزوج امراته واراد بذلك تخييرها بين ان تطلق منه
وبين ان تستمر في عصمته فاختارت نفسها واراد بذلك الطلاق طلقت لقول
عائشة فاخترناه فلم يكن ذلك طلاقا اذ مقتضاه انها لو اختارت نفسها كان
طلاقا لكن مفهوم قوله تعالى فتعالين امتعكن واسرحكن سراحا جميلا
اي بعد الاختيار ان ذلك محرمة لا يكون طلاقا بل لابد من انشاء الزوج الطلاق فلو
قالت لم ارد باختياري نفي الطلاق صدقت فلو وقع التفريع بالتطليق يقع
جزما فاختلفوا في التخيير هل هو بمعنى التمليك او التوكيل والصحيح عندنا انه
تمليك فلو قال الرجل لزوجته طلقي نفسك ان شئت فتمليك للطلاق لانه يتعلق
بغرضها فتنزل منزلة قوله تعالى ملكتك طلاقك ويشترط ان يكون فورا ان ضمنه القبول
وهو على الفور فلو اخرت بعذر ما ينقطع به القبول عن الايجاب ثم طلقت لم يقع
الا انه قال طلقت نفسك من ثلث فله ان يشرط الفور للزوج الزوج قبل التطليق
ولا يصح تعليقه فلو قال اذا جاء الغد او ريد مثلا طلقي نفسك لغا وقال
المالكية والحنفية لا يشترط الفور بل من طلقت نفذ بائنة
بالنون في كنايات الطلاق وهي ما يحتمل الطلاق وغيره ولا يقع الطلاق الا

بالهبة

بالهبة لانها غير موضوعة للطلاق بل موضوعة لما يهواهم من حل والاعم في المادة
الاستعمالية يحمل كلا على قاصد قائله ولا يتعين احدهما الا بمعين والمعين في نفس الامر
هو النية وما ذكر المصنف في قوله اذا قال اي الرجل لامراته فارقتك او سرحتك
او الخلية فعيله بمعنى فاعلة اي خلية من الزوج وهو قال منها او البرية من
الزوج مقتضاه ان الاهم يعتبره الا لفظ الطلاق وما يصرف منه وهو قول
الشافعي في الجديد على ان الصريح لفظ الطلاق والفراق
والسراح لورود ذلك في القران بمعنى الطلاق او ما عني به الطلاق بضم العين
وفتح كاشتريتي رحمك اي فقد طلقتك فاعتدي وحبلك على غاربك اي خليت
سبيلك مما يجعل على البعير في الصحرا اي يترك زمامه على غاربه وهو ما تقدم من الظهر
وارتفع من العنق وودعيني وبريت منك فهو على نيتهما ان نوى الطلاق وقع
والا فلا وبدل لذلك قول الله عز وجل وسرحوهن سراحا جميلا فهو مجمل
يحتمل التطليق والارسال واذا احتملت الامرين النفي ان تكون صريحة في الطلاق
كذا قرره في الفتح وتعقبه العيني بان معنى اسرحكن اطلقكن لانه لم يسبق هنا
طلاق من اين باتي الاحتمال وقال تعالى فامساك بمعروف او تسريح باحسان اي
هذه الاية وردت بلفظ القران في موضع ورددها بالبقرة بلفظ السراح والحكم
فيها واحد لانه ورد في الموضعين بعد وقوع الطلاق فالمراد به الارسال وقال تعالى
او فارقوهن بمعروف لان سياقها بعد وقوع الطلاق فلا يراد بها الطلاق بل الا
رسال ومباحث هذا قرره في محاله من دواوين الفقه وقالت عائشة رضي الله عنها
مما وصله في اخر حديث في باب موعظة الرجل ابنته في كتاب النكاح فدعلم النبي
صلى الله عليه وسلم ان ابواي لم يكونا يامران بفراقه باب
من قال لامراته انت حرام على وقال الحسن البصري فيما وصله عبد الرزاق نحنه
اي فان نوى طلاقا وان تعدد او ظهارا وقع المنوي لان كلا منهما يقتضي التحريم
مجازا ان يكني عنه بالحرام او نواهما معا او سرتا تخيير ونيت ما اختاره منهما او لا يثبتان
جميعا لان الطلاق يزيل النكاح والظهار يستدعي بقاءه هذا مذهب الشافعية
وقال الحنفية ان نوى واحدة فهي بائن وان نوى اثنتين فهي واحدة بائنة وان لم
ينو طلاقا فهو يمين ويصير موليا وقال المالكية يقع ثلاثا ولا يسال عن نيته ولهم
في ذلك تفاصيل يطول ذكرها وقال اهل العلم اذا طلق ثلاثا فقد حرمت عليه
اي حتى تنكح زوجا غيره فحمول صراحا بالتفريع بالطلاق والفراق بان يتلفظ باحدهما
او بقصده فلو اطلق او نوى غير الطلاق وهو محل النظر وقال صاحب المصابيح من
المالكية يعني فاذا كانت الثلاث تحرم كان التحت مع ثلاثا قال وهذا غير ظاهر لجواز
ان يكون بينهما عموم وخصوص كالحيوان والانسان وحاول بن المنير الجواب عن البخاري
بان الشروع عبر عن الغاية القصوى بالتحريم واما نسبة الشي بما هو اوضح منه فدل
ذلك على ان الذين كانوا لا يعلمون ان الثلاث محرمة ولا انها الغاية يعلمون ان التحريم هو

شبكة الألوكة
www.alukah.net

هو الغاية ولهذا بين لهم ان الثلاث تحرم فالمستند به في الحقيقة انما هو الاطلاق مع
السياق وما من شان العرب ان تعبر بالخاص عن العام ولو قال القايل لانسان بين
يديه وهو يعرف شانه وبينه على قدره هذا حيوان لكان مستهكما فاذا
عبر الشرع عن الثلاث بانها محرمه فلا يحمل على التعبير عن الخاص بالعام ليلا
يكون ركيكا والشرع منزه عن ذلك فاذا هما سواء لا عموم بينهما ويدل هذا على ان التحريم
كان اشتهر عندهم بالغلظ والشدة من الثلاث ولهذا قصره لهم به قال وهذا
من لطيف الكلام واما كون التحريم وقد يقصر عن الثلاث وفرق بين ما بينهم لذي
الاطلاق وبين ما بينهم الا بقيد انتهى وتعقبه البدر فقال قوله وما من شان
العرب ان يعبر العام عن الخاص مشكل اللهم الا ان يريد في بعض المقامات الخاصة
فيمكن وسياق كلامه يفهم ذلك عند التاويل وقول بن بطال ان البخاري يرى
ان التحريم يتنزل منزلة الطلاق الثلاث للاجماع على ان من طلق امراته ثلاثا
انها تحرم عليه فلما كانت الثلاث تحرمها كان الثلاث ومن ثم اورد حديث رفاعة التحريم
محتجا به لذلك وتعقبه في الفتح فقال الذي يظهر من مذهب البخاري ان الحرام
ينصرف الى نية القايل ولذا صدر الباب بقول الحسن وهذه عادته في موضع
الاختلاف منها صدر به من النقل عن صحابي او تابعي فما اختاره وحاش البخاري
ان يستدل بكون الثلاث حراما انه كل تحريم له حكم الثلاث مع ظهور منع الحمر لان
الطلقه الواحدة تحرم عين المدخول بها مطلقا والباين تحرم بالدخول بها الا
بعقد جديد وكذا الرجعية اذا انقضت عدتها فلم ينحصر التحريم في الثلاث وايضا
فالتحريم اعم من التطليق ثلاثا فكيف يستدل بالاعم على الاخص وليس هذا التحريم
المذكور في المراة كالذي يحرم الطعام على نفسه لانه لا يقال لطعام الحل ولا لبى
ذر للطعام الحل حراما قال الشافعي وان حرم طعاما او شرابا فلغو ويقال للمطلقه
حرام خلافا لما نقل عن ابي ثور وغيره ممن سوى بين الزوجة والطعام والشراب وقد ظهر
ان التسويتين وان استويا من جهة فقد يفترقان من جهة اخرى فالزوجة اذا حرمها
على نفسه لم يحرم ولا يلزمه كفارة لاختصاص الابضاع بالاحتياط وشدد فتوطها
التحريم ولذا احتج بانتفائهم على ان المراة بالتطليقة الثالثة تحرم على الزوج فقال وقال
تعالى فان طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح غيره وقال الليث بن سعد الامام ما
وصله ابو الحسن العلي بن موسى الباهلي في جزء له عن نافع مولى بن عمر انه قال ولابي
ذر وحدثني بالافراد نافع قال كان بن عمر رضي الله عنهما اذا سئل عمن طلق ثلاثا
قال لو طلقت امراة او مرتين فان لك المراجعة قال النبي صلى الله عليه وسلم امرني بهذا
لما طلقت امراتي وهي حايض فقال لما ذكر له عمر ذلك مرة فليراجعها فكانه قال للسايل لك
طلقت طلقة او تطليقتين فانت مامور بالمراجعة لاجل الحيض فان طلقها ثلاثا
حرمت عليك حتى تنكح زوجا غيرك ولابي ذر عن الكشميهني فان طلقها بضمير
الغيبة كقوله غيره وبه قال حدثنا محمد هو بن سلام عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها

انها

انها قالت طلق رجل اسمه رفاعة امراته تميمة بنت وهب ثلاثا فتزوجت
زوجا غيره اسمه عبد الرحمن بن الزبير فطلقها فكانت معه خارجة مستر خيه مثل
الهدبة فلم تصل منه الى شيء تريده من الوطي الناهر فلم يلبث اي الزوج الثاني ان
طلقها فاتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان زوجي رفاعة طلقني ثلاثا
واني تزوجت عبد الرحمن فدخل بي ولم يكن معه الا مثل الهدبة في الارنبة فلم يغرني
الا هنة واحدة بفتح الهاء والنون المخففة وحكي تشديدها قال السفاقسي اي لم
يطأني الا مرة واحدة يقال هنى امراته اذا غشيها وفي رواية بن السكن فيما ذكره في
المشارق الا هبة بالموحدة المشددة اي مرة او وقعة واحدة لو تصل مني
الى شيء فاحل بجذ في همزة ولابي ذر فاحل لزوجي الاول رفاعة فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا تحلي لزوجك الاول حتى يذوق الاخر عبد الرحمن بن
الزبير عسيلتك وتذوقي ولابي ذر او تذوقي في عسيلته شبه عليه الصلاة
والسلام اللذة بالجماع بذوق العسل فاستعار لها ذوقا والعلة في هذا عند عامة
اهل العلم من الصحابة وغيرهم انه اذا طلق ثلاثا لا تحل له حتى تنكح غيره ويصيبها
الثاني ولا تحل باصابة شبهة ولا ملك يمين وكان بن المنذر يقول في الحديث
الاول دلالة على ان الثاني ان وافقها وهي نايمة او مغمى عليها لا تحسن باللذة انها
لا تحل للاول لان الذوق ان يحس باللذة وعامة اهل العلم انها تحل قال
النووي اتفقوا على ان تغييب الحشفة في قبلها كاف في ذلك من غير انزال
وشرط الحسن الانزال لقوله حتى تذوقي عسيلته وهي النطفة انتهى هذا

باب

بالتنوين في قوله تعالى مخاطبا لنبيه صلى الله عليه وسلم
لم تحرم ما احل الله لك وبه قال حدثني بالافراد الحسن بن الصباح بالصاد المهملة والموحدة
المشددة المفتوحتين البزار بالزاي وبعد الالف راء الواسطي نزل بغداد وثقه
الجمهور وله النسا قليلا انه سمع الربيع بن نافع الحلبي نزل طرسوس وهذا
بوبه بالمشاة العوقية وبعد الواو الساكنة موحدة مشهور بكنيته اكثر من اسمه
قال حدثنا معاوية بن سلام بتشديد اللام عن يحيى بن ابي كثير الامام نصر اليمامي
احد الاعلام عن يعلى بن حكيم الثقفي عن سعيد بن جبير الوالبي مولاهم احد الاعلام
انه اخبره انه سمع بن عباس رضي الله عنهما يقوله اذا حرم الرجل امراته
اي عينها ليس بشيء اي ليس بطلاق لان الاعيان لا توصف بذلك ولابي ذر
عن المستملي وللحموي ليست اي الكلمة وهي قوله انت علي حرام المنوي بها عينها بطلاق
وقال بن عباس مستندا لما هو مذهب لكم ولابي ذر وابن عساكر لقد كان لكم في
رسول الله اسوة حسنة واشار بذلك الى قصة مارية وفي حديث انس عند النسائي
بسند صحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم كانت له امة يطاوها فلم تزل به حفصة و
عايشة حتى حرمها فانزل الله تعالى هذه الاية يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك
قاله في الفتح وهذا اصح طرق هذا السبب فحمل اذا اراد تحريم عينها كره وعليه كفارة

شبكة الألوكة www.alukah.net

يمين في الحال وان لم يطأها وليس ذلك يمينا لان اليمين انما تنعقد باسم الله وصفاته وروى
النسائي عن سعيد بن جبير ان رجلا سال ابن عباس فقال اني جعلت امراتي علي
حراما فقال كذبت ليست عليك حراما ثم تلا يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك وبه
قال حدثني بالافراد الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني الفقيه قال حدثنا الحجاج هو
ابن محمد الاعور عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز انه قال زعم عطاء هو ابن ابي رباح
انه سمع عبيد بن عمير بضم العين مصغرا ابن قتيبة الليثي المكي والزعم المراد به القول
يقول سمعت عايشة رضي الله عنها تقول ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يمكث
عند زينب ابنة ولابي ذر بنت جحش بالكاف رضي الله عنها ويشرب عندها عسلا فتواصيت
بالصاد والمهملة انا وحفصة بنت عمر ان ايتنا ولابي ذر وابن عساكر ان ايتنا بفتح
الهمزة وتخفيف النون والرفع دخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم فلتقل له اني
اجد منك ريح مغافير اكلت مغافير بالغين المعجمة والفاء بعدها تحتية ساكنة
جمع مغفور بضم اوله قال في القاموس والمغافر والمغافير يعني بالمثلثة بعد الفاء
الواحد مغفور ومغفر ومغفور ومغفار ومغفير وقال في مادة ع ث
والمعثر كمنبر شيء ينضحه الثمام والعشر والدمث كالعسل الجمع معاثير
واعثر الدمث سال منه وعثرا جناه انتهى وقال ابن قتيبة هو صمغ حلو له
رائحة كريهة وذكر البخاري انه يشبه الصمغ يكون في رمث الرمث بكسر الراء
وسكون الميم بعدها مثلثة من الشجر التي ترعاها الابل واكلت استوهام
محذوف الاداة فدخل صلى الله عليه وسلم على احداهما قال ابن حجر لم اقف على تعيينها
واظهر حفصة فقالت له ذلك العود الذي تواصينا عليه اكلت مغافير
فقال لا لم اكل مغافير بل ولابي ذر لا انا شربت عسلا وزاد في رواية هشام
ابن يوسف في تفسير سورة التحريم وقد حلفت لا تخبري بذلك احدا فنزلت
يا ايها الذين امنوا النبي لم تحرم ما احل الله لك الى قوله تعالى ان تتوبا الى الله اي
لعايشة وحفصة وعند ابن عساكر هنا باب ان تتوبا الى الله يعني لعايشة
وحفصة واذ اسر النبي الى بعض ازواجه لقوله بل شربت عسلا قال في الفتح هذا
القدر اي واذ اسر النبي الى اخره بقية الحديث وكنت اظنه من ترجمة البخاري حتى وجدته
مذكورا في اخر الحديث عند مسلم قال وكان الحميدي وانما المراد بقوله تعالى واذ اسر
النبي الى بعض ازواجه حديثا هو لاجل قوله بل شربت عسلا ويقال حدثني ولابي ذر
حدثني بالافراد فروة بن ابي المغرا بالغين المعجمة والفاء المفتوحة والراء الساكنة والمد وابوها بفتح الميم
والراء بينهما عين ساكنة ممدودة السيكندي الكوفي قال حدثنا علي بن مسهر الكوفي الحافظ
عن هشام بن عروة عن ابيه لعروة بن الزبير بن العوام عن عايشة رضي الله عنها انها
قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب العسل والحلواء بالهمز والمد ولابي
ذر والحلوي بالقصر قال في القاموس والحلوي وبقصر وعند الثعالبي في قصة
اللغة ان طوي النبي صلى الله عليه وسلم التي كان يحبها هي الجبن بوزن عظيم قال في القاموس

تم

ثم يعجن بلبن وليس هذا من عطف العام على الخاص وانما العام الذي يدخل فيه بضم اوله
وكان صلى الله عليه وسلم اذا انصرف من العصر اي من صلاة العصر دخل على نسايه
فيدنوا اي يقرب من احداهن بان يقبلها ويباشرها من غير جماع كما في رواية
اخرى وفي رواية حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عند عبد بن حميد ان ذلك اذا انصرف
من صلاة الضحى لكنها كما في الفتح رواية شاذة وعلى تسليمها فيحتمل ان الذي كان يفعله
اول النهار كلاما ودعاء محضا والذي في اخر سمره جلوس ومحادثة فدخل على حفصة
بنت عمر فاحتبس فاقام عندها اكثر مما كان فغارت فسالت عن ذلك فقيل لي وهدت
ابن عباس ان عايشة قالت لجويريه حينئذ عندها يقال لها حضرا اذا دخل على حفصة
فادخل عليها فانظري ما يصنع فقالت اهدت المراة لها اي لحفصة من قومها لما عرف
اسمها عكة من عسل سقط الجار لابي ذر وزاد ابن عباس من الطايف فسقت
النبي صلى الله عليه وسلم منه شربة وفي الرواية السابقة من هذا الباب ان شرب
العسل كان عند زينب بنت جحش وفي هذه عند حفصة وقد قدمنا ان رواية
ابن عباس عند ابن مردوية انه كان عند سودة وان عايشة وحفصة هما اللتان تواطيا
كما في رواية عبيد بن عمير المروية اول هذا الباب وان اختلفا في صاحب العسل
وحمله على التعدد وان لا يمتنع تعدد المسبب لتشبيه الواحد ورواية عبيد اثبت
لموافقة ابن عباس لها على ان المتظاهرتين حفصة وعايشة على ما تقدم في التفسير
فلو كانت حفصة صاحبة العسل لم تقترن في المظاهرة بعايشة لكن يمكن تعدد
القصة في شرب العسل وتحريمه واختصاص النزول بالقصة التي فيها عايشة
وحفصة هما المتظاهرتان ويمكن ان تكون القصة التي وقع فيها الشرب عند
حفصة كانت سابقة والراجح ايضا ان صاحبة العسل زينب لاسوده لان طريق عبيد
اثبت من طريق ابن ابي مليكة وبيده ان في الهبة ان نساء النبي صلى الله عليه وسلم
كانا حزبين عايشة وسوده وحفصة وصفية في حزب وزينب بنت جحش وام سلمة
والباقيات حزب ولذا غارت عايشة مما لوحظ من غير حزبها ومن ذهب
الى الترجيح عياض فقال رواية عبيد بن عمير اولى لموافقتها ظاهر القران لان
فيه وان تظاهرا عليه وهما اثنتان لا اكثر قال فكان الاسماء اثقلت على راوي
الرواية الاخرى لكن اعترضه الكرماني فقال متى جوزنا هذا ارتفع الوثوق
باكثر الروايات وفي تفسير السدي ان شرب العسل كان عند ام سلمة اخرجه
الطبري وغيره وهو مرجوح لارساله وشذوذه انتهى ملخصا من الفتح قالت
عايشة قالت عايشة فقلت اما بفتح المثناة وتخفيف الميم والله ليحتالن لك
اي لاجلك فقلت لسوده بنت زمعه فانه صلى الله عليه وسلم سيدنوا اي يقرب منك
فاذا دنى منك فقولي له اكلت مغافير فانه سيقول لك لا فقولي له ما هذه
الريح التي اجد منك وسقط لفظ منك لابي ذر فانه سيقول لك سقتني حفصة
شربة عسل فقولي له جرست بفتح الجيم والراء والسين المهملة اي رعت نحلة

اي عسل هذا العسل الذي شربته العرفط بضم العين المهملة والفاء بينهما راء ساكنة
آخره طاء مهملة الشجر الذي صبغة المغافير وسأقول لك انه ذا وقول له انت يا صفية
بنت حيي ذاك بكسر الكاف بلا لام ولا ياء ذراي قولي الكلام الذي علمته لسوده زاد
يزيد بن رومان عن ابن عباس وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اشد عليه ان يوجد
منه ريح كريهة لانه يأتيه الملك قالت عايشة فقول سوده لي فوالله ما هو الا ان
قام صلى الله عليه وسلم على الباب فاردت ان اناديه بالموحدة من المباداه بالمهز
ولابن عساكر اناديه بالنون بدل الموحدة اي امر نجانه من ان اقول الكلت مغافير
مزقا بفتح الغاء والراء وحكى ضمها وكسرها قالت له سوده يا رسول
الله اكلت مغافير قال لا ولكنها قالت له فما هذه الريح التي اجدها منك قال
عليه الصلاة والسلام سقتني حفصة شربة عسل فقالت سوده حرست
رعت نحله العرفط شجر المغافير وقالت عايشة فما دار الي حتى شممته بيدها فقلت
له عليه الصلاة والسلام جرست ذلك القول الذي قلت لسودة ان تقول له فلما دار الي صفية
قالت له مثل ذلك عد بقوله نحو ذلك في اسناد القول لعايشة وبقوله شك ذلك
في اسناده لصفية لان عايشة لما كانت المتبكرة لذلك عبرت عنه اي لحظا راد واما
صفية فانها ما مورة بقوله ذلك فليس لها اي ان تنصرف فيه الى وقع التغيير بلحظ
مثل في الموضعين في رواية ابي اسامة فيحتمل ان يكون ذلك من تصرف الرواية فلما
دار الي حفصة في اليوم الاخر قالت له يا رسول الله الا بالتخفيف اسقيك منه من
العسل قال لا حاجة لي فيه لما وقع من توارد الضرة الثلاث على انه نشأ له من
شربه ريح كريهة فتركه حسما للمادة قالت عايشة تقول سوده والله لقد حرمناه
بتخفيف الراء اي منعناه صلى الله عليه وسلم العسل قالت قلت لها اي لسودة اسكتي ليلا يفتوا
ذلك فيظهر ما دبرته لحفصة وهذا منها على مقتضى النسائي في الصغير وليس بكبيرة
النسائي صغير وليس بكبير بل صغير مصنوع منها ملخرة باب
لا طلاق قبل النكاح لو قال لاجنبية ان تزوجتك فانت طالق فلغو الحديث
المروي عند ابي داود وقال الترمذي حسن صحيح لا طلاق الا بعد نكاح وللحاكم من
رواية جابر لا طلاق لمن لا يملك وقال صحيح على شرطهما اي لا طلاق واقع وقد قال الله
تعالى يا ايها الذين امنوا اذا نكحتم المومنات اي تزوجتم والنكاح هو الوطي في
الاصل وتسمية العقد نكاحا لملابسته من حيث انه طريق له تسمية الحال باسم
سببه ولم يرد لفظ النكاح في القرآن الا في معنى العقد لانه في معنى الوطي من
باب التصريح به ومن آداب القرآن الكناية عنه ثم طلقتموهن من قبل ان تمسوهن
فما لكم عليهن من عدة تعتدونها فمتعوهن وسرحوهن سراحا جميلا
فلا تعسفوهن ضرارا وسقط لابي ذر باب الى آخر قوله قول الله تعالى وثبت عنده
يا ايها الذين امنوا لكن قال الحافظ ابن حجر لفظ الباب ايضا ثابت عنده وذكر الاية
اي قوله من عدة وحذف الباقي وقال الاية قال ابن عباس رضي الله عنهما فيما اخرجه

احمد

احمد جعل الله الطلاق بعد النكاح ورويي ابن خزيمة والبيهقي من طريقه عن
سعيد بن جبير سال ابن عباس عن الرجل يقول ان تزوجت فلانة فهي طالق فقال
ليس بشيء انما الطلاق لما ملك قالوا فان مسعودا كان يقول اذا وقعت وقتا
فهو كما قال قال يرحم الله ابا عبد الرحمن لو كان كما قال قال الله اذا طلقتم النسا
وقال الله تعالى اذا طلقتم المومنات ثم نكحتموهن ورويه ولابن عساكر ورويي
في ذلك اي في ان الطلاق قبل النكاح عن علي رضي الله عنه فيما رواه عبد الرزاق عن رجال
ثقاة من طريق الحسن البصري قال سال رجل عليا قال قلت ان تزوجت فلانة
فهي طالق فقال علي ليس بشيء لكن الحسن لم يسمع عن علي وقد روي مرفوعا
فيما اخرجه البيهقي وابو داود عن علي قال حفظت من رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا طلاق الا من بعد نكاح ولا يتم بعد احتلام وعن سعيد بن المسيب
فيما رواه عبد الرزاق عن ابن جريج وعطاء بن ابي رباح عن طلاق الرجل ما لم
ينكح فكلهم قالوا لا طلاق قبل ان ينكح ان سماها وان لم يسمها وعن عروة بن
الزبير بن العوام مما رواه سعيد بن منصور بسند صحيح حدثنا محمد
عن حماد بن زيد عن هشام بن عروة ان اباه كان يقول كل طلاق او عتق
قبل الملك فهو باطل وعن ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام ومر وعبيد
الله بضم العين بن عبد الله بن عتبة بن مسعود فيما رواه يعقوب بن
سفيان والبيهقي من طريقه من روايه بن الهاد عن المنذر بن علي بن الحكم
ان بني اخيه خطب ابنة عمه فتشاجروا في بعض الامر فقال النبي هي طالق
ان نكحتها حتى اكل الغصيص قال والغصيص طلع النخل المذكور ثم ندموا
على ما كان من الامر فقال المنذر انا اتيكم بالبيان من ذلك فانطلق الى سعيد
ابن سعيد بن المسيب فذكر له فقال بن المسيب ليس عليه شيء طلق ما لا
يملك قال ثم اتى سالت عروة بن الزبير فقال مثل ذلك ثم سالت عبيد
الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود فقال مثل ذلك ثم سالت عمر بن عبد
العزيز فقال هل سالت احدا قلت نعم فيما هم قال ثم رجعت الى
القوم فاخبرتهم وعن ابان بن عثمان لكن قال الحافظ بن حجر لم اقف
على اسناده اليه بذلك وعن علي بن حسين المشهور بزين العابدين مما اخرجه
في الخيلانيات بلفظ لا طلاق الا بعد نكاح وعن شريح القاضي فيما
رواه سعيد بن منصور وابن ابي شيبة انه قال في الرجل يقول يوم اتزوج
فلانة هي طالق قال ليس بشيء انما الطلاق بعد النكاح ورواه الدارقطني
مرفوعا من طريق ابي هاشم الرماني عن سعيد بن جبير عن ابن عمر عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه سيل عن رجل قال يوم اتزوج فلانة فهي طالق
فقال طلق ما لا يملك وفي سنده ابو خالد الواسطي وهو واه وعن القاسم
بن محمد بن ابي بكر الصديق وسالم وهو بن عبد الله بن عمر فيما رواه ابو عبيد

شبكة الألوكة www.alukah.net

في كتاب النكاح له عن هشيم ويزيد بن هارون كلاهما عن يحيى بن سعيد قال كان القاسم العاتكي محمد وسالم بن عبد الله وعمر بن عبد العزيز لا يرون الطلاق قبل النكاح وهذا اسناد صحيح وقد سقط لابي ذر قوله والقاسم وسالم وعن طاووس مما اخرجه عبد الرزاق عن معمر قال كتب الوليد ابن يزيد الى امراء الامصار ان يكتبوا اليه بالطلاق قبل النكاح وكان قد ابتلى بذلك فكتب الي عامله باليمن قد سمعنا بن طاووس واسماعيل بن شروس و سماك بن الفضل فاخبرهم بن طاووس عن ابيه واسماعيل بن شروس عن عطا وسماك بن الفضل عن وهب بن منبه انهم قالوا لا طلاق قبل النكاح قال سماك من عنده ايضا النكاح عقدة تعقد والطلاق محاها فكيف تحل عقدة قبل تعقد وعن الحسن فيما رواه عبد الرزاق بلفظ لا طلاق قبل النكاح ولا عتق قبل الملك وعن عكرمة فيما رواه الاثرم عن الفضل ابن دكين عن سويد بن نجيح قال سالت عكرمة مولى بن عباس قلت رجل قال لوالده تزوج فلانة قال هي يوم اتزوجها الطبراني في الاوسط عنه عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا طلاق الا بعد نكاح ولا عتق الا بعد ملك وعن عامر بن سعد هو البجلي الكوفي التابعي كما قاله في الفتح وجزم الكرماني انه بن سعد بن ابي وقاص قال بن حجر وفيه نظر وتعقبه العيني بان صاحب رجال الصحيحين لم يذكروا عامر بن سعد البجلي فالظاهر انه ابن ابي وقاص ولم يقف على اسناد هذا الاثر وعن جابر بن يزيد بن الشعثا البصري مما رواه سعيد بن منصور وفي رواية ابي ذر هنا وسالم اي بن عبد الله بن عمر وقد سبق وعن نافع بن جبير اي بن مطعم ومحمد بن كعب القرظي مما وصله بن ابي شيبة عنهما انهما قالا لا طلاق الا بعد نكاح وعن سليمان بن يسار مما وصله سعيد بن منصور وعن مجاهد مما رواه بن ابي شيبة عن الحسن بن الرماح سالت سعيد بن المسيب ومجاهد وعطا عن رجل قال يوم اتزوج فلانة انها طالق فكلهم قال بشي وزاد سعيد يكون سيل قبل مطر وعن عمرو بن هرم بفتح العين في الاول والهاء وكسر الراء والصرف في الثاني الازدي من اتباع التابعين مما قال الحافظ بن حجر لم اقف على مقالته موصولة الا في كلام بعض الشراح ان ابا عبيد اخرجه من طريقه وعن الشعبي عامر بن شراحيل انها لا تطلق لكن رواه وكيع في مصنفه عن الشعبي قال ان قال كل امراة اتزوجها فهي طالق فليس بشي فاذا وقعت لزمه وقال الكرماني ومقصود البخاري من ايراد هذه الجماعة الثلاثة والعشرون من الفقها الآن مثل الاشارة بانه يكاد ان يكون اجماعا على انها لا تطلق المراة قبل النكاح وقال في الفتح وقد نجوز البخاري في نسبة جميع من ذكر عنهم الى القول بعد الوقوع مطلقا مع ان بعضهم مثل وبعضهم يختلف عليه ولعل ذلك النكتة بتصدير النقل عنهم بصيغة التمريض والمسئلة من الخلافيات الشهيرة وللعلما فيها مذاهب الوقوع مطلقا وعدم الوقوع مطلقا والتفصيل بين ما اذا عمم او عين والجمهور وهو قول الشافعي على عدم الوقوع نعم حكى

حكى بن الرفعة في كفايته عن ابا الفرج وكتاب الحنابلي ان منهم من اثبت وقوع الطلاق قال واعلم ان بعض الشارحين للمسئلة استدرك بقوله صلى الله عليه وسلم لا طلاق قبل النكاح مقتصرا على ذلك وهو غير كاف لان من قال بوقوع الطلاق يقول بموجبه فانه يقول الطلاق انما يقع بعد النكاح انتهى وابو حنيفة واصحابه بالوقوع مطلقا لان المعلق بالشرط يمين فلا تتوقف صحته على وجود ذلك المحل كاليمين بالله تعالى وهذا لان اليمين تصدر من الحالف في ذمته نفسه لانه يوجب البر على نفسه والمحلوف به ليس بطلاق لانه لا يكون طلاقا الا بعد الوصول الى المحل وعند ذلك الملك واجب وقال بالتفصيل جمهور المالكيه فان سمي امراة او طايفة او قبيلة او مكانا او زمانا يمكن ان يعيش اليه لزمه واحترزوا بذلك عما لو قال الى مائتي سنة لا يلزمه شي وقال الشيخ خليل في توضيحه ولو قال لاجنبية ان دخلت الدار فانت طالق فلا شي عليه لعدم عصمتها ولو قال ان تزوجتك فانت طالق فالمشهور اعتباره وروي بن وهب عن مالك انه لا يلزمه قال في الاستذكار وروي على نحو هذا القول احاديث الا انها عند اهل الحديث معلولة ومنهم من يصحح بعضها واحسنها ما اخرج قاسم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا طلاق الا بعد نكاح ولابي داود لا نكاح الا فيما تملك قال البخاري وهو اصح شي في الطلاق قبل النكاح واجيب عنها بانا نقول بموجبها لان الذي دل عليه الحديث انما هو انتفا وقوع الطلاق قبل النكاح ونحن نقول به ومحل النزاع انما هو لتزام الطلاق

باب بالتنوين اذا قال لامرانه وهو اي والحال انه مكره هذه اختي فلا شي عليه من طلاق وظهار قال النبي صلى الله عليه وسلم قال ابراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم لساره زوجته ام اسحاق لما طلبها ذلك الجبار وخاف ان يقتله هذه اختي وذلك في ذات الله عز وجل وكان من شانهم ان لا يغلبوا الحليلة الا بخطبة ورضى بخلاف المتزوجة فكانوا يقبضونها من زوجها اذا احبوا ذلك

باب بيان حكم الطلاق في الاغلاق بكسر الهمزة وسكون الغين المعجمة اخره قاف وهو الاكراه وسمي به لان المكره كان يغلق عليه الباب ويضيق عليه حتى يطلق وقيل العمل في الغضب وغلط بهذا التفسير بعض متاخري الحنابلة الغافلين بان الطلاق في الغضب لا يقع ولم يوجد عن احد من متقدميهم لكن رد هذا التفسير المطرزي والفارسي بان الطلاق الذي يصدر من الناس غالبا انما هو في حال الغضب ولو جاز عدم وقوع طلاق الغضبان لكان لكل احد ان يقول كنت غضبانا فلا يقع على ذلك طلاق وحكم السكران وحكم المجنون والمريض هل هو واحد او مختلف وحكم الغلط والنسيان والاكراه والطلاق وحكم الشرك اذا وقع من الحالف ما يقتضيه غلطا او نسيانا هل يحكم به ام لا واذا كان لا يحكم عليه به فالطلاق كذلك وعدم اي غير الشرك مما هو دونه او غير ما ذكر نحو الخطا وسبق اللسان والهزل وحكي بن الملقن ان في بعض النسخ والشرك بدل الشرك قال الزركشي وهو ابين وقال بن بطال وهو الصواب لكن

قال الحافظ بن حجر انه لم يرد ها في شيء من النسخ التي وقف عليها لقول النبي صلى الله عليه و
الاعمال بالنية فالاول ولكل امرئ ما نوى فانها يعتبر ما ذكر من الاكراه وغيره مما سبق بالنية
وانما يقع جميع العاقل المختار العالم الذاكر ومثل الشعبي عامر بن شراحيل قرا قوله
تعالى مستدلا لعدم وقوع طلاق المخطئ والناسي اذ سبنا او اخطانا وهذا وصله
هناد بن السري الصغير في زوائده وبيان مما لا يجوز من اقرار الموسوس بسببين
مهملتين وفتح الواو الاولى وكسر الثانية وقال النبي صلى الله عليه وسلم للذي اقر على نفسه
بالزنا مجنون فقال لا الحديث الاتي ان شاء الله تعالى في الحدود بباحثة مجنون الله وفضل
وقال علي رضي الله عنه بقر بالموحدة والقاف المخففة شق حمزة بن عبد المطلب
خواصر شارفي بفتح الفاء وتشديد التحتية تثنية شارف الناقة المسنة فطفق
اسرع او جعل النبي صلى الله عليه وسلم يلوم حمزة على فعله ذلك فاذا حمزة قد
ثمل بفتح المثلثة وكسر الميم سكر مبتدا وخبر محمرة عيناه خبر بعد خبر ثم قال
حمزة رضي الله عنه هل ولابي ذر وابن عساكر وهل انتم الا عبيد لابي فعرف النبي
صلى الله عليه وسلم انه قد ثمل سكر فخرج صلى الله عليه وسلم من عند حمزة وحرجنا معه
اي ولم يواخذه لتمسكه من قال بعد مواخذة السكران بما يقع منه حال سكره
من طلاق وغيره وقد سبق هذا الحديث موصولا في غزوة بدر من المغازي وقال
عثمان بن عفان رضي الله عنه ليس لمجنون ولا سكران طلاق وصله بن ابي شيبة معناه
وقال بن عباس رضي الله عنهما مما وصله سعيد بن منصور وابن ابي شيبة معناه
طلاق السكران والمستكره ليس بجايز اي ليس بواقع اذ لا عقل للسكران المغلوب
على عقله ولا اختيار للمستكره وقال عقبة بن عامر الجهني لا يجوز اي لا يقع طلاق
الموسوس لان الوسوسة حديث النفس ولا يواخذ بما يقع في حديث النفس وقال
عطا هو بن ابي رباح مما سبق في الشروط في الطلاق اذا اراد ان يطلق وبدء بالطلاق
قبل الشرط بان قال انت طالق ان دخلت الدار فانت طالق فلا يلزم تقدم
الشرط على الطلاق بل يقع سابقا ولاحقا وان قال ابتدا من غير ذكر شرط مقتصرا
عليه فانت عليه وقال اردت الشرط فبق لساني الى الجزء لم يقبل منه ظاهرا
لان وقت خاطبها بصريح الطلاق وانما تزاد في غير الشرط وان قال ان دخلت الدار
انت طالق بحذف الفا فهو تعليق وقال نافع مولى بن عمر لابن عمر اذا طلق رجل
امراته البتة بنصب على المصدر اي طلاقا باينا ان خرجت اي من الدار فقد بانت
منه بضم الموحدة وتشديد الفوقية الاولى اي انقطعت منه فلا رجعة له فيها
وان لم تخرج منها فليس بشيء لعدم وجود الشرط وقال الزهري محمد بن مسلم بن شهاب
فيمن قال ان افعل كذا وكذا فامراتي طالق ثلاثا فسال عما قال وعقد عليه
قلبه حين حلف جعل بضم الجيم وكسر العين دنكه في دينه وامانته اي يدين
فيما بينه وبين الله تعالى قال في الفتح اخرجه مسلم وايضا عبد الرزاق عن معمر
عن الزهري مختصرا ولفظه في الرجلين يحلفان بالطلاق والعتاق على امر

يختلفان

يختلفان فيه ولم يقم على واحد منهما بينة على قوله قال يدينان ويحلفان من ذلك ما
تحملا وقال ابراهيم النخعي انه قال لامراته لا حاجة لي فيك فتغيير نية فان
نوى الطلاق طلقت والا فلا رواه بن ابي شيبة ايضا وطلاق كل قوم بلسانهم عجما
او غيره وهذا وصله ابن ابي شيبة ايضا وقال في الروضة ترجمة لفظ الطلاق
بالعجمية وسايل اللغات صرح على المذاهب لشهرة استعمالها في معناها عند
اهل تلك اللغات لشهرة العربية عند اهلها وقيل وجهان تابيهما انها كناية
وقال قتادة بن دعامة مما وصله بن ابي شيبة اذا قال الرجل اذا حملت فانت طالق
ثلاثا يعني اذا جامعها عند كل طهر مرة واحدة فان ابان ظهر حملها
فقربات طلقت منه ثلاثا وهو قول الجمهور وقال المالكية يحنث بالوطي بعد التعليق
استثنان بها حمل ام لا رواه بن القاسم لان الحمل موقوف على سبب والسبب بيد الحالف
ان شا اوقفه وان شا لم يوقفه وهو الوطي واختلف باشر الوطي فقال في المدونة
يعجل عليه الطلاق باشر الوطي وقال بن الماجشون لا يعجل عليه وينتظر ثم يطاها
في كل طهر مرة وقال اشهب لا يبقى عليه حتى يكون ما شرط وقال بن يونس فوجه
قول ابن القاسم انه اذا وطيها صار حملها مشكوكا فيه فيعجل الطلاق لان كل من شك
هل حنث ام لا فهو حانث ووجه قول اشهب ان من اصله ان لا يطلق الا بحالق لا بقى
على ات لا بد منه ووجه قول ابن الماجشون انه لا يحصل الحمل من كل وطي فوجب ان
لا يطلق عليه حتى يتحقق امر هذا الوطي ويمسك عن وطيها اذ لا يدري هل حملت
منه ام لا وسقط لابي ذر لفظ منه وهذا وصله بن ابي شيبة وقال الحسن البصري
فيما وصله عبد الرزاق اذا قال لامراته الحقي بكسر اوله وفتح ثالثه وقيل عكسه
باهلك نيته ان نوى الطلاق وقع والا فلا وقال بن عباس رضي الله عنهما الطلاق
عن وطر بفتحتين خاصه فلا يطلق الرجل الا عند الحاجة كالنشوز والعتاق ما
اريد به وجه الله فهو مطلوب دايما وقال الزهري محمد بن مسلم ان قال لامراة
ما انت بامراتي نقتبر نيته وان نوى طلاقا فهو ما نوى وهذا ما وصله بن ابي
شيبة عن عبد الاعلى عن معمر عن الزهري وكذا من طريق قتادة لكنه قال اذا
قالت لست لي بامراة وما انا لك بزوج ونوى الطلاق يقع عند ابي حنيفة وقال
صاحباه لا لان نفي النكاح ليس طلاق بل كذب فهو كقوله والله لم اتزوجك او والله
ما انت لي بامراة وقال المالكية ان قال لها لست لي بامراة او ما انت لي بامراة
او لم اتزوجك فلا شيء عليه في ذلك الا ان ينوي به الطلاق وقال علي رضي الله عنه فيما
وصله البغوي في الجعديات عن علي بن الجعد عن شعبة عن الاعمش عن ابي
ظبيان عن ابن عباس بدجها فقال له علي الم تعلم ولابي ذر عن الكشميهني الم
تر ان القلم رفع وفي الجعديات اما بلغك ان القلم هذا وضع عن ثلاثة عن
المجنون حتى يفيق من جنونه وعن النايم حتى يستيقظ من نومه ورواه جرير بن حازم عن الاعمش وصرح فيه بالرفع

شبكة الألوكة www.alukah.net

اخرجه ابو داود وابن حبان من طريقه واخرجه النسائي من وجهين اخرين عن ابي ظبيان عن علي فخالفا وموقوفا ورجح الموقوف على المرفوع وقد اخذ بمقتضى هذا الحديث الجمهور فشرطوا في المطلق ولو بالتعليق ان يكون مكلفا فلا يصح من غير ان يقبل حسنة السقوط وهو الايمان حتى صبي العاقل ولو فوض لبعض الصبيان المراهقين عقل جيد لا يعتبر في التصرفات لان المدار البلوغ لانضباطه فتعلق به الحكم وبهذا يجمع ما نقل عن ابن المسيب انه اذا عقل الصبي الطلاق جاز طلاقه وعن عمر جواز طلاق الصبي ومراده العاقل وسئل عن الامام احمد والله اعلم بصحة هذه النقول قاله الشيخ كمال الدين الهمام رحمه الله تعالى وعن ابن عباس عند ابن ابي شيبة لا يجوز طلاق الصبي وسبق في هذا الباب قوله عثمان ليس لمجنون ولا لسكران طلاق وزيادة ابن عباس المستكره وفي مسئلة السكران خلاف عال بين التابعين سعيد بن المسيب وعطا والحسن البصري وابراهيم النخعي وابن سيرين ومجاهد يقال بمن الصحابة عثمان وابن عباس كما مر وبه قال مالك والشافعي واحمد في رواية مشهورة عنه والحنفية فيصح منه مع انه غير مكلف تغليظا عليه ولان لمعصيته من قبيل ربط الاحكام بالاسباب كما قاله الغزالي في التنميق واجاب عن قوله تعالى لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى الذي استند اليه الجويني وغيره في تكليف السكران لان المراد به من هو في اوائل السكر وهو المنتشي لبقاء عقلة وانتفاء تكليف السكران لانتفاء العلم الذي هو شرط التكليف والمراد بالسكران الذي يصح طلاقه ونكاحه وغيرهما ما اثر به من شرب مسكر معتد به شرعا وقال بن الهمام وكون زوال عقله بسبب هو بمعصية

لا انزله

لا انزله والا صحت ردته ولا نضح قلنا لما خاطبه الشرع في حال سكره بالامر والنهي بحكم فرعي علمنا انه اعتبره كقايم العقل تشديدا عليه في الاحكام الفرعيه وعرفنا ان ذلك مناسب كونه تسبب في زوال عقله بحسب محظور وهو مختار فيه وعلى هذا اتفق فتاوى مشايخ المذهبين من الشافعية والحنفية بوقوع طلاق من غاب عقله كاكل الحشيشة وهو المسمى بورق العنب لفتواهم بحرمته بعد ان اختلفوا فيها فافتى المتاخرين بحرمتها وافتى اسد بن عمرو بحلها لان المتقدمين لم يتكلموا فيها لعدم ظهور شانها فلما ظهر من امرها من الفساد كثير وفشا عاد مشايخ المذهبين الى حرمتها ولا فتوا بوقوع الطلاق ممن زال عقله بها اذا استعملها مختارا اما اذا اكره على شرب مسكر ولم يعلم انه مسكر فلا يقع عليه طلاق لعدم تعديه والرجوع في معرفة السكر الى العرف ولو قال اما شربت الخمر بكرها ونحو قرينة او لم اعلم انها شربته مسكر صدق بيمينه قاله الاذرعي واما المكره فعند الشافعية لا يصح طلاقه لحديث وما استكرهوا عليه وحديث لا طلاق في اغلاق اي الاكراه رواه ابو داود والحاكم وصحح اسناده وحد الاكراه ان يجد وعلى الاكراه بولاية او تغلب عاجلا ظلما وعجز المكره حتى دفعه بهرب وغيره كاستغاثة بغير وظنه انه ان امتنع عن فعل ما اكره عليه حقق ما هدد به ويحصل بتخويف محذور كضرب شديد او اتلاف مال ويختلف باختلاف طبقات الناس واحوالهم فلا يحصل الاكراه بالتخويف المستحق كقوله لمن له عليه قصاص طلقها والا اقتصصت منك فان ظهر من المكره قرينة اختيار نيته للطلاق كان اكره على ثلاث من الطلقات او على صوح او تعليق او طلاق بجهة مخالف بان وحد او ثنى او كنى او بخز او طلق معينة وقع الطلاق وقال الحنفية يقع طلاق المكره مختارا في التكلم اختيارا كاملا في السبب الا انه غير راض بالحكم لانه عرف الشين فاختار هو نهما عليه وبه قال حدثنا مسلم ابن ابراهيم الفراهيدي قال حدثنا هشام انه ستواي قال حدثنا قتادة ابن دعامة عن زرارة بن اوفى العامري قاضي البصرة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله تجاوز عن امتي ما حدثت به انفسها بالنصب على المفعولية بقال حدثت نفسي بكذا او بالرفع على الفاعلية بقال حدثني بكذا ما لم تعلم في العمليات او تتكلم في القوليات وقال قتادة فيما وصله عبد الرزاق اذا طلق امراته سرا في نفسه فليس طلاقه ذلك بشيء وبه قال حدثنا اصبغ بن الفرج بالجيم المصري قال اخبرنا بالجمع ولابي ذر اخبرني بن وهب عبد الله المصري عن يونس بن يونس بن يزيد الايلي عن بن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عبد الرحمن وفي رواية ابي ذر عن جابر واسمه ماعز بكسر العين المهملة بعدها زاي بن مالك الاسلمي اتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد فقال

انه قد زنا فاعرض عنه صلى الله عليه وسلم فتنحى بالحاء المهملة المشددة قصد لشقه
بكسر السين المعجمة الذي اعرض عنه بوجهه الكريم الى جهته فشهد على نفسه
اربع شهادات اي اقر على نفسه اربع مرات بانه زنا فدعاه النبي صلى الله عليه
وسلم فقال له هل بك جنون وهذا هو الغرض من هذا الحديث اذ مقتضاه انه
انه لو كان مجنونا ما كان يعمل باقراره والمراة هل كان بكل جنون او هل خنس
تارة وتغيب اخرى لانه لما خاطبه كان مغيبا والخطاب له والاستفهام
للحاضرين هل احصنت بفتح الهمزة والصاد المهملة او بضم الهمزة وكسر
الصاد هل تزوجت قط قال نعم تزوجت فامر صلى الله عليه وسلم ان يرجم
بالمصلى بفتح اللام او بضم الميم المشددة التي كان يصلي فيها العيد فلما ارلقته
بفتح الهمزة وسكون الذال المعجمة وفتح اللام والقاف وسكون التحتية اصابته
الحجارة بعدها والمته حجر بالجيم والميم والزاي المفتوحات اسرع هاربا
بالشك حتى ادرك بضم الهمزة وكسر الراء بالحاء المهملة والراء المشددة المفتوحتين
ارض ذات حجارة سود خارج المدينة فقتل بصيغة المجهول وهذا الحديث اخرجه
ايضا في المحاربين وسلم في الحدود وكذا ابو داود والترمذي واخرجه النسائي
في الجنايز وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو
ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد
الرحمن بن عوف وسعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه قال اتى رجل من
اسلم اسمه ماعز واسلم قبيلة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد الواو للحال
فناداه فقال يا رسول الله ان الاخر بفتح الهمزة المخصورة وكسر الخاء المعجمة قال
عاصم ومد الهمزة خطا وكذا فتح الخاء اي المتاخر عن السعادة المدبر او الارذل
او اللئيم قد زنى بعين مفتوحة فاعرض صلى الله عليه وسلم عنه فتنحى بشق وجهه
الذي اعرض قبله بكسر القاف وفتح الموحدة مهملة قال الخطابي تنحى تنقل من
نحو اذا قصد اي قصد الجهة التي اليها وجهه ونحاها نحوها فقال يا رسول الله
ان الاخر قد زنا فاعرض عنه فتنحى بشق وجهه الذي اعرض قبله فلما ان شهد على نفسه
اربع شهادات قال له فلعلك ان الاخر قد زنا فاعرض عنه فتنحى الرجل له الرابعة فلما
شهد على نفسه باربع شهادات دعاه فقال له هل بك جنون قال النووي
انما قال ابك جنون لتحقق حاله فان الغالب ان الانسان لا يصبر على اقرار ما يقتضي
هلاكه وفيه اشارة الى ان اقرار المجنون باطل قال لا انا بي جنون فقال النبي
صلى الله عليه وسلم اذهبوا به اتبا للتعدية او الحال اي اذهبوا مصاحبين له فارجموه وكان قد احصن بضم الهمزة وكسر الصاد وعن الزهري عطف على قوله في
السند السابق شعيب عن الزهري اي اخبره انه قال اخبرني بالافراد ولابي ذر
وابن عساكر فاخبرني بالفاء والافراد ان سمع جابر بن عبد الله الانصاري ايهما الراوي
عنه فيحتمل انه ابو سلمة الذي روى عنه قال كنت فيمن رجمه فرجمت اوليا بالمصلى

بالمدينة فيه تقديم وتاخير اي فرجمناه بالمصلى فلكنت فيمن رجمه او يقدر مفعول
فيمن اراد حضور رجمه فرجمناه فلما ارلقته الحجارة اي اقلقته واوجعته وفي
لما قوله هرب حمدا اسرع هاربا من القتل حين ادركناه بالحرة فرجمناه حتى
مات وزاد ابو داود والحاكم في حديث نعيم انه صلى الله عليه وقال هلا تركتموه لعله
يتوب فيتوب الله عليه وهو حجة للشافعي ومن وافقه ان الهارب من الرجم اذا كان
اذا كان بالاقرار فيه في المال فان رجع سقط عنه الحد والاحد وحديث
الباب هذا اخرجه مسلم في الحدود والنسائي في الرجم باب
الخلع بضم الخاء المعجمة وسكون اللام وما حوذ من الخلع بفتح الخاء وهو النزع سمي
به لان كلا من الزوجين لباس الاخر في للمعنى قال تعالى هن لباس لكم وانتم لباس
لهن فكانه بمعاوضة الاخر نزع لباسه وضم صدر تفرقة بين الحسي والمعنوي
وكيف الطلاق فيه اي حكمه هل يقع بمجرده او يذكر الطلاق باللفظ او بالنية خلاف
وتعريف الخلع فراق زوج ببعض طلاقه لزوجته بعوض يحصل لجهة الزوج بلفظ
طلاق وخلع والمراد ما يشملهما وغيرهما من الفاظ الطلاق والخلع صريحا وكناية
كالفراق والابانة والمفاداة وخرج بجهة الزوج تعليق طلاقها بالبراءة عن مالها
اي غيره فيقع الطلاق في ذلك رجعيا فان وقع بلفظ الخلع ولم ينوه طلاقا فالظهر
انه طلاق بنقص العدد وكذا ان وقع بلفظ الطلاق منزودنا بالنية وقد نص
في الاملاء انه من صرايح الطلاق وفي قوله انه فسخ وليس طلاقا لانه فراق حصل له
بمعاوضة فاشبه ما لو اشتري زوجته ونص عليه في القديم وصح عن ابن عباس فيما
اخرجه عبد الرزاق وهو مشهور مذهب الامام احمد لحديث الدارقطني عن طاوس
عن ابن عباس الخلع فرقة وليس بطلاق اما اذا نوى به الطلاق ونوى طلاقا فطعما
عملا بنيته فان لم ينو طلاقا لا ينويه فرقة اصلا كما نص عليه في الام وقوله السكي
فان وقع الخلع بمسمى صحيح لزم المسمى فاسد كخمر وجب مهر المثل وقول الله تعالى بالجر
عطفا على الخلع الضاف اليه الباب ولابي ذر وقوله عز وجل ولا يحل لكم ايها الازواج
او الحكام لانهم الامرون بالاخذ والاتيان عند الترافع اليهم فكانهم الاخذون والمؤتون
ان تاخذوا مما اتيتموهن شيئا مما اعطيتموهن من المهور الا ان يخافا ان لا يقيما
حدود الله الا ان يعلم الزوجان ترك اقامة حدود الله فيما يلزمهما من مواجب
الزوجية لما يحدث من نشوز المراة وسوء خلقها وسياق الاية الى حدود الله
لابي ذر وقوله اي قوله شيئا ثم قال الى قوله الظالمون وتمام المراد من الاية من قوله
فلا جناح عليهما فيما افتدت به اي لا جناح على الرجل فيما اخذ ولا عليها فيما افتدت
به نفسها واختلعت من بذل ما اوتيت من المهر وفيه نشوز وعبة الخلع وقد
اجمع عليه العلما خلافا لابكر بن عبد الله المزني التابعي فانه قال بعدم حل
اخذ شيء من الزوجة منصوصا عن قرائها معتجا بقوله تعالى فلا تاخذ وا منه شيئا
ما ورد عليه فلا جناح عليهما فيما افتدت به فاجاب بانها منسوخة باية النسا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

واجيب بان قوله تعالى في سورة النساء فان طبن لكم عن شيء منه نفسا فكلوه هنيئا مريئا وقوله تعالى فلا جناح عليهما ان يصلحا الاية وقد انعقد الاجماع بعده على اعتباره وان اية النساء مخصوصة باية الجزع وباية النساء الاخريين وقد تمسك بالشرط في قوله تعالى فان خفتم ان يقيما حدود الله الان حصل الشقاق من الزوجين معا لكن ذكره الزيادة عليه كما في الاجارة وعند الظاهرية عن عطاء ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ياخذ الرجل من المختلعة اكثر مما اعطاها وصح من حديث الشعبي او عند كراهتها له لسوء خلقه او دينه او عند خوف تغيير منها في خلقه او عند خلعها الطلاق الثلاث من عند حرل بها على مثل ما لا يدله من فعله وان اكرهها بالضرب ونحوه على الخلع واختلفت الرواية للاكراه ومذهب الطلاق رجوعها ان لم يسلم المال فان سماه او قال خلعتك بكذا ومزيها فقبلت لم يقع لانها لم تقبل شيئا والله اعلم واجاز ابن عباس رضي الله عنهما الخلع دون السلطان الامام الاعظم او نايبه او بغير اذنه وصله ابن ابي شيبة من وجه ضعيف ولفظه كما قرانه ان بشير بن مروان بن خلع كان بين رجل وامراته لغير عبد الله بن شهاب الزهري ان شهدت عمر الخطاب ان خلع كان بين رجل وامراته فاجازه قال واراه الحجاج بامره فكان اشارة الى ما اخرجه سعيد بن منصور عن الحسن البصري قال لا يجوز الخلع دون السلطان ولفظ ابن ابي شيبة قال هو عند السلطان واسند ابو عبيد بقوله تعالى فان خفتم ان لا يقيما حدود الله وانزله تعالى فان خفتم شقاق بينهما قال تجعل الخوف لغير الزوجين ولم يقل فان خافا قال فالمراد الولاة وردوه الظاهرية بانه قول لا ياخذه الاعراب ولا اللفظ ولا المعنى واذا كان الطلاق جائزا دون الحاكم فكذلك الخلع واما الاية فجرت على الغالب كما مر واجازه عثمان رضي الله عنه الخلع بدون مهرها بكسر العين وفتح الفاء اخر صاد مهملة الخيط الذي يعتقد به اطراف راسها وهذا وصله ابو القاسم بن بشران في امالية عن الربيع بنت معوذ قالت اختلعت من زوجي بما دون عقاص راسها فقال وكل عثمان واخرجه البيهقي وقال في اخره وذهب به كل شيء الباب بيني وبينه وعند سعيد بن منصور فقال عثمان بعني زوج الربيع هذا كل شيء حتى عقاص راسها وقال طاوس فيما وصله عبد الرزاق عن ابن جريج قال اخبرني ابن طاوس وقلت له ما كان ابوي يقول في الخلع فان كان يقول ما قال الله تعالى الا ان يخافا الا ان يخافا حدود الله فيما انزله نقل واحد منهما على صاحبه بن العشرة والصحبة قال ابن طاوس ولم ينقل ابو طاوس قول احد من الفقهاء ان لا يحل الخلع حتى تقول الزوجة لا اغتسل لك من جنابة ثم يريد منعه من وطيها فتكون حينئذ ناشزا بل لجازه اذا لم تقل ما افترض عليها لزوجها في العشرة والصحبة ولعله اتار ابي محمد بن حزم في المحلى في الاية قال وقد قال في الخلع لو قالت لا اغتسل لك من جنابة رواه ابن

شيبة ومن الشعبي فيما اخرجه سعيد بن منصور ان امراة قالت لزوجها لا اطيع لك امرا ولا ابر لك قسما ولا اغتسل لك من جنابة قال اذا كرهته فايا خذ منها وتحمل عنها وبه قال عبد الله وابي وعبد الله بن جميل بفتح الجيم ابو حمد البصري لم يخرج عنه المولف سوى هذا قال حدثنا خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان امراة ثابت بن قيس الانصاري جميلة بنت ابي بن سلول الاتي ذكرها في هذا الباب مع اختلاف يذكر ان شاء الله تعالى اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ثابت بن قيس ما اعتب بضم العين المعوقية وكسرها من العتاب وهو كما في القاموس وغيره الخطاب بالاذى قال في الفتح وفي رواية ما اعتب عليه بكسر العين وفتحة ساكنة بعدها في خلق بضم الخاء واللام ولا ابن ابي لا اريد فراقه لشيء خلقه ولا لنقصان دينه ولكني اكره الكفر بعد الاسلام اي ان اقت عنده بما اوقع فيما يقتضي الكفر لانه يحملها عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتردين عليه حديقته بفتح الحاء المهملة وكان اصدقها اياه قالت نعم وازيده قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لثابت زوجها اقبل الحديقة وطلقها تطليقة واسراد شاه والصلاح لا ابن ابي شيبة قال ابو عبد الله المولف لا يتابع ازهر بن جميل فيه ابن الحديث عن ابن عباس لان عنبر ارسله لم يذكر ابن عباس وزاده في الفتح منصوص طريق خالد الحذاء من عكرمة وقوله وقال ابو عبد الله الخ قائبت في رواية المستملي والكشميهني فقط وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد اسحاق بن شاهين الواسطي قال حدثنا خالد الطحان الحذاء بالذال المعجمة والمشددة والمد عن عكرمة بن سالم بذكر بن عباس ان جميلة اخت عبد الله بن ابي رئيس المنافقين وظاهر انها بنت ابي ابن سلول الاتي ذكرها اتت النبي صلى الله عليه وسلم تشتكي منه فقالت ما اعتب عليه في خلق ولا دين الا انه لا طاقة لي به فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتردين عليه حديقته فقالت نعم فامره ففارقها عليه الصلاة والسلام بطلقها بالجزم واورده المولف هذا الوسيل تقوية لحديث لا يتابع فيه عن ابن عباس سيع التوريخ بان امراة ثابت اخت عبد الله بن ابي فيما لا يخفى وقال ابراهيم بن طهمان بفتح الطاء المهملة وسكون الهاء الهروي فيما وصله الاسماعيلي عن خالد الحذاء عن عكرمة مرسلا ايضا عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال فيه طلقها بالجزم الحديث كما مر وعن ابي قلابة ايضا وقال بن طهمان عن ايوب ولابي ذر وابن عساكر وعن ايوب بن ابي تميمة ايضا السختياني عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال جاءت امراة ثابت بن قيس الخزرجي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ما اعتب على ثابت في دين ولا خلق ظاهره انه لم يصح بما تشكوه بعينه لكن رواية النسائي من حديث الربيع ابن معوذ انه كسر بعضها فلهذا اراد ان كان حسن الخلق لكنها ما نقمته بدليل قوله في الخبر وعند ابن ماجة من حديث عمرو بن شعيب عن جده انه كان رجلا دميما وفي رواية عن سليمان عن فضيل

عن ابن جريج عن عكرمة عن ابن عباس ان اول خلع كان في الاسلام امراة ثابت بن قيس اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله لا يجتمع راسي و راس ثابت ابدا اني رفعت جانب الخباء فرايته اقبل في عدة فاذا هو اشدهم سوادا وادمعهم قامة واقبحهم وجها فقال اتردين عليه حديقته قالت نعم وان شاء زدته ففرق بينهما والحاصل انها لم تشك شيئا خلقه ولا دينه بل مما ذكر من سوء خلقته الموجب لعصيانه بحيث لا تطيق عشرته كما قالت ولكني ولابي ذر عن المستملي وذكره لا اطيقه لكراهتي له بسبب ما ذكر وعند ابن ماجة لا اطيقه ببغضا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لها فتردين بالفاء العاطفة على مقدر عليه حديقته قالت نعم زاد في حديث عمر فقال ثابت اوطيب ذلك يا رسول الله قالت نعم وفي رواية ابن طهمان هذه وصلها الاسماعيلي وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن عبد الله بن المبارك المخرمي بضم الميم وفتح الخاء المعجمة وكسر الراء المشددة الحافظ قاضي حلوان قال حدثنا فراد بضم الفاء وفتح الراء المخففة لقب عبد الرحمن بن عروان وكنيته ابو نوح من كبار الحفاظ مات بكر لكنهم ونقوه وليس له في البخاري سوى هذا الموضع قال حدثنا جرير بن حازم بالحاء المهملة والزاي عن ايوب السختياني عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال جاءت امراة ثابت ابن قيس بن شماس بفتح الشين المعجمة والميم المشددة وبعد الالف سين مهملة الى النبي ولابي ذر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ما انقم على ثابت في خلق ولا دين ولا اني اخاف الكفر ان اقمت عنده لعلها تعني انها المشددة كراهتها له بكبر الغيرة في تقصيرها لحقه وغير ذلك مما يقع من الشابة الجميلة المبغضة لزوجها او خشيت ان يحملها شدة كراهتها له على اظهار الكفر ليفسخ نكاحها منه فقال صلى الله عليه وسلم فتردين عليه حديقته ولابي ذر وابن عساكر تردين استفهام محذوف الاداة وفي حديث عمر وكان تزوجها على حديقته حمل قالت نعم فردتها عليه وامره صلى الله عليه وسلم بفراقها ففارقها ولم يكن امرا صلى الله عليه وسلم بفراقها امر ايجاب والزام بالطلاق بل امر ارشاد ابي ناهو الاصوب وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد هو بن زيد عن ايوب السختياني عن عكرمة مرسلا ان جميلة فذكر الحديث كما مر واختلف فيه على ايوب فاتفق ابن طهمان وجرير على الوصل وخالفهما حماد فقال عن ايوب عن عكرمة مرسلا ولم تسم امراة ثابت الا في هذه الرواية شعر قال في الثانية ان اخت عبد الله بن ابي اوفى وهو يده ما عند بن ماجة والبيهقي من رواية قتادة عن عكرمة عن ابن عباس ان جميلة بنت سلول جاءت الحديث واختلف في سلول هل هي ام ابي او امراته وعند النسائي والطبراني من حديث الربيع بن مسعود ان ثابت بن قيس ضرب امراته فكسر يدها وهي جميلة بنت عبد الله بن ابي فاتى اخوها يشتكي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال بن سعد انها جميلة بنت عبد الله بن

ابي

ابي وعند الدارقطني والبيهقي بسند قوي عن بن جريج قال اخبرني ابو الزبير ان ثابت بن قيس بن شماس كانت عنده زينب بنت عبد الله بن ابي سلول الحديث فيحتمل ان يكون اسمها زينب ولقبها جميلة وان لم يعلم بهذا الاحتمال فالموصول المقصد بقول اهل النسب ان اسمها جميلة اصح وبه جزم الدمياطي وقال انها كانت اخت عبد الله بن عبد الله بن ابي بن ابي وهم واجيب بان الذي وقع في البخاري انها اخت عبد الله بن ابي وهي اخت عبد الله بلا شك لكن نسب اخوها في هذه الرواية الى جده كما نسبت في رواية قتادة الى جده كما نسبت في رواية قتادة الى جد ابيها سلول وروي في اسم امراة ثابت انها سويم الغالة رواه النسائي وابن ماجة بفتح الميم وتخفيف الغين المعجمة نسبة الى مغالة امراة من الخزرج ولدت لعمرو بن مالك بن النجار فبنو عدي بن النجار يعرفون كلهم ببني مغالة وقيل اسمها حبيبة بنت سهل اخرجه مالك في الموطا واصحاب السنن وصححه بن خزيمة وحبان فيحتمل على التعدد وانها قصتان ونعنا لامراتين لشهرة الخبرين وصحة الطريقين واختلاف السياقين وعند البزار من حديث عمران اول مختلعة في الاسلام حبيبة بنت سهل كانت تحت ثابت بن قيس ومقتضاه ان ثابتا تزوج حبيبة قبل جميلة وذكر ابو بكر بن دريد في امالية ان اول خلع وقع في الدنيا ان عامر بن الظرب بفتح الظاء المعجمة وكسر الراء موحدة زوج ابنته من اخيه عامر بن الحرث بن الظرب فلما دخلت عليه نفرت منه فشكا الى ابيها فقالت لا اجمع عليك فراق اهلك ومالك وقد خلقها مسك بما اعطيتها قال فزعم العلماء ان هذا كان اول خلع في العرب انتهى ملخصا **باب الشقاق** بكسر المعجمة **وهل يشير الحكم** او الولي او الحاكم اذا رأى رفعا اليه **بالخلع عند الضرورة** في ذلك ولابن عساكر عند الضرر اي الحاصل لاحد الزوجين احدهما بما وقوله ولابي ذر وقول الله ولابن عساكر وفي قوله **وان خفتم شقاق بينهما** اصله شقاق بينهما فاضيف الشقاق الى الظرف على سبيل الاتساع كقوله بل مكر الليل والنهار اصله بل مكر الليل والنهار والشقاق العداوة والخلاف لان كلا منهما يفعل ما يشق على صاحبه او يميل الى شق اي ناحية غير شق صاحبه والضمير للزوجين ولم يجر لهما ذكر لدلالة ما يدل عليهما وهو الرجال والنساء **فابعثوا حكما من اهله** رجلا يصلح للحكومة والاصلاح بينهما **وحكما من اهلها الاية** وانما كان بعث الحكمين من اهلهما لان الاقارب اعرف ببواطن الاحوال واطيب للاصلاح ونفوس الزوجين اميل اليهما فيبرزان في ضمائرهما من الحب والبغض والرغبة والكراهة ويخلوان فكل حكم منهما بصاحبه اي موكله ويعلم مراده ولا يطلع حكم عن حكم شيئا اذا اجتمعا وبهما وكيلان لهما لا حاكمان لان المال قد يبذل في الفراق والبضع حق الزوج والمال حق الزوجة وبهما رشيدان فلا يبذل عليهما في حقهما فيوكل هو حكمه في الطلاق او الخلع وتوكل هي حكمها ببذل العوض وقبول الطلاق به ويفرقان بينهما ان رأياه صوابا وقال المالكية اذا اتفق الحكمان على الفرقة ينفذ من غير توكيل ولا

شبكة الألوكة www.alukah.net

اذن من الزوجين واقتصر في رواية ابي ذر على قوله وان خفتم شقاق بينهما وقال
بعدها الاية وزاد في غير رواية بن عساكر فقال الي قوله خبيرا وبه قال حدثنا
ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن ابي
مليكة هو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي مليكة واسم زهير المكي عن المسور
بن مخرمة الزهري وسقط لغير ابي ذر الزهري انه قال سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يقول ان بني المغيرة في باب ذب الرجل عن ابنته في الغيرة من كتاب
النكاح ان بني هاشم بن المغيرة بن قيس استاذنوا وفي رواية استاذنوني
في ان ينكح بفتح اوله من نكح علي ابن ابي طالب ابنتهم جميلة او جويرة او العوراء
بنت ابي جهل فلا اذن زاد في الباب المذكور الا ان بريد بن ابي طالب ان يطلق ابنتي
وينكح ابنتهم فانما هي بضعة مني يريبني ما ارابها ويؤذيني ما اذاها وفي
رواية الزهري في الحسن وانا اتخوف ان تفتن في دينها واستشكل وجه المطابقة
بين الحديث والترجمة واجاب في الكواكب باحد امرين كون فاطمة ماكانت ترضى بذلك فكان
الشقاق بينها وبين علي ستوقفها فاراد النبي صلى الله عليه وسلم دفع وقوعه
بمنع علي من ذلك بطريق الايما والاشارة وقيل غير ذلك مما فيه تكلف وتعسف
وهذا الحديث قدم باب بالتنوين لا يكون بيع الامة المزوجة
طلاقا عند الجمهور وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله الاويسي قال حدثني
بالافراد مالك الامام عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن فقيه المدينة صاحب الداوردي
عن ربيعة بن ابي القاسم بن محمد اي بن ابي بكر الصديق عن عائشة رضي الله عنها
زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت كان في بريرة بفتح الموحدة وكسر الراء بعدها
تحتية ساكنة فراء اخرى بوزن فعيلة من البر بر وهو عشب الارانب قيل اسم
ايها صعفوان وان له بحبة وقيل انها كانت فنطيه ثلاث سنين بضم السين
وفتح النون الاولى قال في الكواكب اي علم سببها ثلاثة احكام من الشريعة احدى
السنن الثلاث انها اعتقت بضم الهمزة وكسر التا العوقيه فخيرت بضم
الخا في فسخ نكاح زوجها سعيث او تدوم عنده في عصمته وفي رواية الدارقطني
عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت بريرة اذهبي فقد عتقت
سحك بضعف من طريق ابان بن صالح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وزاد بن سعد
من طريق الشعبي مرسلا فاختاري وهذا موضع الترجمة لانها لو طلقت
بمجرد البيع لم يكن للتخيير فايده وهذا قول الجمهور وقال بن مسعود وابن
عباس وابن كعب فيما اخرجه بن ابي شيبة باسانيد فيها انقطاع يكون بيعها
طلاقا وكذا قال سعيد بن المسيب والحسن ومجاهد فيما روي باسانيد صحيحة
واخرجه سعيد بن منصور بسند صحيح عن بن عباس واحتجوا لذلك بظاهر
قوله تعالى والمحصنات من النسا الا ما ملكت ايمانكم واحتج للجمهور بحديث الباب
ومن حديث النظر انه عقد على منفعة فلا يبطله مع الرقبة كما في العين الموجرة

والاية

والاية نزلت في السياق في المراد بملك اليمين على ما ثبت في الصحيح من سبب نزولها والثاني
من السنن قال فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اراد ت عايشة ان تشتريها فقال
اهلها ويكون ولاؤها لنا الولا لمن اعتق وفي رواية انما الولا لمن اعتق بصيغة الحصر
والثالث من السنن قال فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اراد ت عايشة ان تشتريها
تجمع عايشة رضي الله عنها والبرمة تفور بالغا للحم فقرب اليه خبز وادم من ادم البيت
بضم الفاق بنيا للمفعول وخبز نفور نايب عن الفاعل وادم بضم الهمزة وسكون
المهملة وسكون وعطف عليه فقال النبي صلى الله عليه وسلم الم ار البرمة ولابن عساكر
برمة فيها لحم قالوا بلى ولكن ذاك لحم تصدق به على بريرة بضم التا العوقيه والصا
فانت لا تاكل الصدقة قال صلى الله عليه وسلم هو عليها صدقة ولنا هديه اي حيث
اهدته بريرة لنا لان الصدقة تتنوع للمعقر التصرف فيها بالبيع وغيره كتصرف
ساير الملاك في املاكهم ومفهومه ان التحريم انما هو على الصيغة لا على العين
باب خيار الامة اذا عتقت وهي تحت العبد او الحر قبل
الدخول او بعده ومفهومه ان الاية اذا كانت لم تعتق لم يكن لها خيار وهذا
مذهب الشافعيه والمالكيه والجمهور لتقررها بالمقام تحته من جهة انها تتغير
به لان العبد غير مكافي للحر في اكثر الاحكام فاذا عتقت ثبت لها الخيار من البقا في
عصمته او المفارقة لانها في وقت العقد عليها لم يكن من اهل الاختيار واجيب
بان الكفاية انما تعتبر في الابتدا لا في البقا وقال الحنفية يثبت اذا عتقت سوا
كانت تحت حر او عبد لانها عند التزوج لم يكن لها راي لانها تزوجت بغير رضاها فاذا عتقت تجدد لها حال لم يكن قبل ذلك واجيب
بان ذلك كان موثرا لثبت الخيار للبكر اذا زوجها ابوها ثم بلغت رشيدة وليس
كذلك فكذلك الامة تحت الحر فانه لم يحدث لها بالعتق حال يرتفع به عن الحر
ومنشا الخلاف الاختلاف في ترجيح احدى الروايتين المتعارضتين في زوج
بريرة هل كان حين اعتقت حرا او عبدا او في ترجيح المعين المعلل به فتح حديث
الباب وغيره من الصحيحين من حديث بن عباس انه كان عبدا لم تختلف الروايات
عنه وتمسك الحنفية بحديث عايشة المروي في الصحيحين والسنن الاربعة وقال
الترمذي حسن صحيح قال الشيخ كمال الدين بن الهمام والترجيح يقتضي في حديث
عايشة مع انه كان حرا وذلك ان رواة هذا الحديث عن عايشة ثلاثة الاسود
وعروة والقاسم فاما الاسود فلم يختلف فيه عن عايشة انه كان حرا واما
عروة ففيه روايتان صحيحتان احديهما انه كان حرا والاخرى بالشك ووجه
احد من الترجيح مطلقا لا يختص بالمروي فيه عن عايشة وهو ان رواية خبرها صلى
الله عليه وسلم وكان زوجها عبدا يحتمل كون الواو للعطف وهو للحال وحاصله
انه اخبار بالامرين وكونه انضم بالرق لا يستلزم كون ذلك كان حال عتقها هذا بعد

احتمال ايراد بالعبد العتيق مجازا باعتبار ما كان وهو شايع في العرف
والذي لا مرد له من الترجيح ان رواته كان حرا اوض من كان عبدا وبيت زيادة
في اولي وايضا في منته وتلك نافية للعلم بانه كان حالته الاصلية الرق والاتيان
هو البقيات والمثبت هو المخرج عنها انتهى وحديث الاسود كما في الفتح اختلف
فيه علي رواية هل هو من قول الاسود او رواية عن عايشة او هو قول غيره
قال ابراهيم بن ابي طالب احد حفاظ الحديث وهو من اقران مسلم فيما اخرجه
البيهقي عنه خالف الاسود الناس في زوج بريرة وقال الامام احمد انما يصح انه
كان حرا عن الاسود وحده وصح عن ابن عباس وغيره انه كان عبدا ورواه علما
المدينة واذا روي علما المدينة شيئا وعملوا به فهو صحيح شي واذا عتقت الامة
تحت الحر فعقدها المتفق علي صحته لا يفسخ بامر مختلف فيه وبه قال حدثنا
ابو الوليد هشام بن عبد الملك قال حدثنا شعبة بن الحجاج وهمام بفتح الهاء وتشديد
الميم الاولي بن يحيي البصري كلاهما عن قتادة بن دعامة عن عكرمة عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال رايت عبدا يعني مغيثا زوج بريرة تمسك به بعض
المتعنتة فقال انه لا يدل علي انه كان عبدا حين اعتقت بريرة فلا يتم الاستدلال
به والاختلاف وقع في صفتين لا يجتمعان في حالة واحدة فيجعلها في حالتين فيقول
كان عبدا في حالة هو في اخري فبالضرورة تكون الحالتين متاخرة عن الاخري
وقد علم ان الرق يقتضي الحرية لا العكس وحينئذ فثبت انه كان حرا في الوقت
الذي خيرت فيه وعبدا قبل ذلك وتحقق بان محل طريق الجمع المذكور اذا تساوت
الروايتان في القوة اما مع المنفرد في مقابلة الاجتماع فتكون الرواية المنفردة
في مقابلة الاجتماع فتكون الرواية المنفردة شاذة والشاذ مردود ولهذا لم
يعتبر الجمهور طريق الجمع بين الروايتين مع قولهم انه لا يصار الي الترجيح مع امكان
الجمع والذي يتحصل من كلام محققيهم وقد اكثر منه الشافعي واتباعه ان محل
الجمع اذا لم يظهر الغلط في احدي الروايتين ومنهم من شرط التساوي في القوة
وعند الترمذي انه كان عبدا امر دبوم اعتقت وهذا يرد قول من قال كان
عبدا قبل الرق حرا بعده وقد اخرج المولف هذا الحديث مختصرا من هذا الوجه
بلفظ شعبة وزاد الاسماعيلي من طريق عبد الصمد عن شعبة رايته يبكي خاما لفظ
همام فاخرجه ابو داود ومن طريق عفان عنه بلفظ ان زوج بريرة كان عبدا اسود
يسمي مغيثا فخيرها النبي صلي الله عليه وسلم واسرها ان تعتد وقال احمد عدة الحرة وبه
قال حدثنا عبد الاعلي بن حماد النرسي الباهلي مولاهم البصري قال ذكر مغيث بضم
الميم وكسر الغين المعجمة وسكون التحتية بعدها مثلثة عبد بني فلان وعند الترمذي
كان عبدا اسود لبني المغيرة يعني زوج بريرة كاني انظر اليه يتبعها يبكي وعقبه
وفتح الوحدة في سكك المدينة بكسر السين المهملة ان فتحها حال كونه يبكي عليها
لما اختارت فراقه وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البغلاني قال حدثنا عبد

الوهاب

الوهاب الثقفي عن ايوب السختياني عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما
انه قال كان زوج بريرة عبدا اسود يقال له مغيث بضم الميم وكسر المعجمة وبعد
التحتية الساكنة مثلثة كما مر وعند العسكري بفتح العين المهملة وتشديد التحتية
قال في الفتح والاول اثبت وبه جزم ابن ماكولا وغيره وكان عبد النبي فلان وعند
سعيد بن منصور وكان عبدا لآل المغيرة من بني مخزوم كاني انظر اليه يطوف
وراها في سكك المدينة وليس في هذه الرواية قوله في الاول يبكي عليها وليس
فيما ساقه في هذا الباب تصريح بالتخيير الذي ترجم له لكنه جري علي عادته من
الاشارة الي ما في بعض طرق الحديث الذي يسوقه في الباب وظاهر صنيعه يقتضي
ترجيح رواية من روي ان كان عبدا لما هو مر به في اوايل النكاح حيث قال باب الحرة
تحت العبد وساق الحديث واما ما ساقه في الفرايض عن حفص بن عمر عن شعبة
وزاد في اخره فقال الحكم وكان زوجها حرا ثم اورد بعده طريق منصور عن ابراهيم
عن الاسود ان عايشة الحديث وزاد فيه وخيرت فاختارت نفسها وقالت لو اعطاني
كذا وكذا ما كنت معه قال الاسود منقطع وقول ابن عباس رواية عبدا اصح وقال
الترمذي قبله في قول الحكم نحو ذلك وقال الدارقطني في العلل لم يختلف علي عروة
عن عايشة انه كان عبدا وكذا قال جعفر بن محمد بن علي عن ابيه عن عايشة وابو
الاسود واسامة بن يزيد عن القاسم واما ما اخرجه قاسم بن اصبغ في تصنيفه
وابن حزم من طريقه قال اخبرنا احمد بن يزيد المعلم حدثنا موسي بن معاوية
عن جرير عن هشام عن ابيه عن عايشة كان زوج بريرة حرا لو كان عبدا لم اختار
او من احمد قال الحفاظ من اصحاب هشام ثم اصحاب جرير قالوا كان عبدا لم اختار
ابن راهويه رواه النسائي وعثمان بن ابي شيبة رواه ابو داود وعلي بن حجر رواه
الترمذي واصله عند مسلم واحال به علي رواية ابي اسامة عن هشام وفيها انه كان
عبدا ولم يختلف علي ابن عباس في انه كان عبدا وجزم به الترمذي عن عمرو وجديثه
عند الشافعي والدارقطني وغيرهما واخرج النسائي بسند صحيح من حديث صفية
بنت عبيد قالت كان زوج بريرة عبدا وقال النووي ويؤيد ذلك قول عايشة كان
عبدا ولو كان حرا لم يخيرها فانها خيرت وهي صاحبتنا بعضة بان كان عبدا ثم اعتلت
بقولها الاتوقيفا انتهى ملخصا من الفتح **باب**

شفاعة النبي صلي الله عليه وسلم في زوج بريرة لتزوج الي عصمته وبه قال
حدثنا ولابي ذر حدثني محمد هو بن سلام البيكندي قال اخبرنا عبد الوهاب بن عبد
المجيد الثقفي قال حدثنا خالد الحذا عن عكرمة مولي بن عباس عن ابن عباس
رضي الله عنهما ان زوج بريرة عبدا يقال له مغيث كاني انظر اليه يطوف
خلفها يبكي ودموعه تسيل علي لحيته يترضاها لتختاره فقال النبي صلي الله عليه وسلم
للعباس عمه يا عباس الا تعجب من حب مغيث بريرة ومن بغض بريرة مغيثا
لان الغالب ان المحب لا يكون الا حبيبا وعند سعيد بن منصور ان العباس كان تكلم

النبي صلى الله عليه وسلم ان يطلب اليها ذلك وفي مسند الامام احمد ان مغيثا توسل بالعباس
في سوال النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك وظاهره ان قصة بريرة كانت متاخرة في السنة
التاسعة او العاشرة لان العباس انما سكن المدينة بعد رجوعهم من غزوة الطايف
وذلك اواخر سنة ثمان ويدل له ايضا قول العباس انه شاهد ذلك وهو انما قدم
المدينة مع ابويه وهذا يرد قول من قال انها كانت قبل الافك وجوز الشيخ تقي الدين
السبكي ان بريرة كانت تخدم عايشة قبل شرايها او اشترتها واحوجت عتقها
الى بعد الفتح او دام حزن زوجها عليها مدة طويلة او حصل لها الفسخ وطلب
ان تزوجه بعقد جديد فقال النبي صلى الله عليه وسلم لها لو راجعتيه بعشاه بختية
بعد العوقية في الخرج عجبا عليها وقال الحافظ بن حجر وتبعه العيني عشاه واحدة
قال ووقع في روايته بن ماجة لو راجعتيه باثنات بختية ساكنة بعد المثناة وهي
لغة ضعيفة وتعقبه العيني فقال ان صح هذا في الرواية فهي لغة فصيحة
لانها من افصح الخلق قالت ولابن عساكر فقالت يا رسول الله تامرني بذلك قال لا انما
انا شافع فيه لا يجاب سبيل الختم فلا يجب عليك قالت لا حاجة لي فيه وفي هذا الحديث
جواز الشفاعة من الحاكم عند الخصم في حقه اذا ظهر حقه واشارته عليه بالصلح
او الترك وحب المسلم للمسلمة وان افرط فيه عالم بات محرما وغير ذلك من فوايد
العوايد حتى قيل انها تزيد على الاربعاية هذا باب

بالتنوين بغير ترجمة وبه قال حدثنا عبد الله بن رجا الغداني البصري قال اخبرنا
شعبة بن الحجاج عن الحكم بفتحتين بن عتبة بضم العين المهملة وفتح الفوقية
وسكون المثناة بعدها موحدة عن ابراهيم النخعي عن الاسود بن يزيد ان عايشة
رضي الله عنها ارادت ان تشتري بريرة فابى مواليها ملاكها الذين باعوها
الا ان يشترطوا الولاء عليها لهم فذكر عايشة للنبي ولابي ذر وابن عساكر
فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم بضم همزة ابي بلهم فقيل له عليه الصلاة والسلام
ان هذا ما تصدق بجا بضم الفوقية والصاد ولابي ذر تصدق به على بريرة فقال
عليه الصلاة والسلام هو لها لبريرة صدقة ولنا هدية حيث اهدته
لنا وهذا الحديث صورته صورة ارسال حيث قال الاسود ان عايشة لكن
المولف في كفارة الايمان ذكره عن سليمان عن بن حوب عن شعبة قال فيه عن
الاسود عن عايشة وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس حدثنا شعبة بسند الذي
وزاد فقال تخيرن بضم الخا المعجمة وكسر التحتية المشددة من زوجها كذا اورده
مختصرا لم يذكر لفظه وذكره في الزكاة عن ادم بهذا الاسناد فلم يذكر بهذه
قوله تخيرها من زوجها واخرجه البيهقي من وجه اخر عن ادم وشيخ البخاري
فيه تجعل ذلك من قول ابراهيم ولفظه في اخر قال الحاكم وقال ابراهيم وكان
زوجها حرا فخيرت من زوجها قال في الفتح بعد سياقها فظاهر ان هذه الزيادة
مدرجة وحذفها في الزكاة كذلك وانما اوردها هنا مشيرا الى ان اصل التخيير في قصة

بريرة ثابت من طريق اخرى باب قول الله تعالى ولا تنكحوا المشركين
اي لا تتزوجوهن حتى يومن ولامة مومنة خير من مشركة ولو اعجبتكم ولو كان الحال
ان المشرك يعجبكم وتحبونها بجمالها ومالها وفي البغوي في تفسيره ان سبب
نزولها ان مرثد بن ابي مرثد الغنوي بعثه رسول الله صلى الله عليه
وسلم الى مكة ليخرج منها ناسا من المسلمين سرا فلما قدمها سمعت امراة مشركة
يقال لها عناق وكانت حليلته في الجاهلية فاتته وقالت يا ابا مرثد الا
تخلو فقال لها ويحك يا عناق ان الاسلام قد حال بيننا وبين ذلك قالت فهل لك ان
تتزوج بي قال نعم ولكني ارجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستامره فقال اني
تتبرم ثم استغاثت عليه فضربوه ضربا شديدا ثم خلوا سبيله فلما قضى
حاجته بمكة وانصرف الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعلمه الذي كان من امره وامر
عناق وقال يا رسول الله ايحل لي ان اتزوجها فانزل الله الاية وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد قال حدثنا الليث ولابي ذر لليث وهو بن سعد الامام عن نافع ان
ابن عمر رضي الله عنهما كان اذا سيل عن نكاح النصرانية واليهودية قال الله حرم المشركات
على المومنين لا اعلم من الاشراك اكبر بالموحدة ولابي ذر وابن عساكر اكثر بالمثلثة
بدل الموحدة من ان تقول المراة ربها عيسى اشارة الى قول النصارى المسيح بن الله وا
ليهود عزير بن الله وهو اي عيسى عبد من عباد الله وهذا مصير ابن عمر الى استمرار
حكم عموم اية البقرة السابقة فلعله كان يروى ان اية المايدة منسوخة وبه جزم ابراهيم
الحربي والجمهور على ان عموم اية البقرة خص باية المايدة وهي قوله تعالى والمحصنات
من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم اي التوراة والانجيل وعن بعض السلف ان المراد با
لمشركات عبدة الاوثان والمجوس وقد قيل ان القايل من اليهود والنصارى
العزير وعيسى ابنا الله والمسيح بن الله طايفتان انقرضوا الا كلم ويهود ديار مصر يرجون
بالتنزيه عن ذلك وبالتوحيد ورد بن المنذر ان ابن عمر شدد بذلك فقال لا يحفظ
عن احد من الاوايل انه جزم ذلك لكن روى بن ابي شيبة بسند حسن عن عطا كراهية
نكاح اليهودية والنصرانية وروى عن عمر انه كان يامر بالتنزيه عنهن من غير ان يحرمهن
الخلطة الكافرة وخوف العدوى على الولد لانه في صوغ الدم لامه ومثله قول مالك رحمه
الله تصير تشرب الخمر وهو مستحل ويضاجع لا يعدم الحل ويدل على الحل تزوج بعض
الصحابة منهم وخطبة بعضهم في المتزوجين حذيفة وطلحة وكعب بن مالك
وقد خطب المغيرة بن شعبة هند بنت النعمان المنذر وكانت تنصرت وديرها
باق الى اليوم بظاهر الكوفة وكانت قد عميت فاتت وقالت اي رغبة الشيخ اعور
في عجوز عميا ولكن اردت ان تفتخر بنكاحي فتقول تزوجت بنت النعمان بن المنذر
فقالت صدقت وانشدت شعرا

ادركت ما منيت نفسي خاليا ... لله در ك يا بنة النعمان
فلقد رددت على المغيرة ذهنه ... ان الملوك زكية الاذهان

شبكة الألوكة www.alukah.net

في ابيات والاية الاربعة على حل الكتابية الحرة على المنع من غير اهل الكتابيين
من المجوس وان كان لهم شبهة كتاب اذ لا كتاب بايديهم وكذا المتمسكين بصحف
شيث وادريس وابراهيم وزبور داود لانها لم تتنزل بنظم يدرس وتتلى
وانما اوحي اليهم معانيها وكسائر الكفار كعبدة الشمس والقمر والصور والنجوم
والمعطلة والزنادقة والباطنية وفرق الضلال بين الكتابية وغيرها بان غيرها
اجتمع فيه نقصان الكفر في الحال وشرط اصحابنا الشافعية في حل النكاح
للكتابية في اسرائيلية ان لا يعلم دخول ابايها في ذلك الدين بعد تبديل نسخه
وفي بالهته عيسى او نبينا وذلك بان علم دخوله فيه قبلها او شك وان علم دخوله
بعد تحريفه او بعد بعثة نبينا نسخه كبعثة من بين موسى وعيسى لشرف
نسبهم بخلاف ما اذا علم دخوله فيه بعدها لسقوط فضيلته بها فان لم تكن
الكتابية اسرائيلية فالاظهر لها ان علم دخول اولا ابايها في ذلك الدين قبل نسخه
وتحريفه ولو بعد تحريفه ان تمسكوا المحرف

باب حكم نكاح من اسلم من المشركات وحكم عدتهن

وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد ابراهيم بن موسى الفراء الرازي الصغير قال اخبرنا هشام ابو عبد الرحمن ابن موسى الصنعاني عن ابن جريج ح وعبد الملك بن عبد العزيز وقال عطا قال الحافظ ابن حجر معطوف على محذوف كأنه كان في جملة احاديث حدث بها ابن جريج عن عطاء ثم قال وقال عطا الخراساني عن ابن عباس رضي الله عنهما كان المشركون على منزلتين من النبي صلى الله عليه وسلم ومن المؤمنين الاولى كانوا مشركي اهل حرب يقاتلهم صلى الله عليه وسلم او يقاتلونه والثانية كانوا مشركي اهل عهد ولابن عساكر عقد بالقاف بدل عهد بالهاء لا يقاتلهم صلوات الله عليه وسلامه ولا يقاتلونه وكان بالواو ولابي ذر فكان اذا هاجرت امراة من اهل الحرب الى المدينة مسلمة لم تخطب بضم اوله وفتح ثالثه مبنيا للمفعول حتى تحيض ثلاث حيضات وتطهر لانها صارت باسلامها وهجرتها من الحرايد وقال الحنفية اذا خرجت المراة الينا مهاجرة وقعت الفرقة انقاقا وجعل عليها عدة فيها خلاف عند ابي حنيفة فتتزوج في الحال الا ان تكون حاملا لاجل وجه العدة بل ليرتفع المانع بالوضع وعند ابي يوسف ومحمد عليهما العدة ووجه قول ابي حنيفة ان العدة انما وجبت اظهارا لخطر النكاح المتقدم ولا خطر لملك الحربي بل استظهر الشرع بالاية في المهاجرات ولا تمسكوا بعصم الكوافر جمع كافرة فلو شرطنا العدة لزم التمسك بعقدة نكاحهن في حال كفرهن فاذا ظهرت بضم الهاء حل لها النكاح فان هاجر زوجها قبل ان تنكح تتزوج غيره ردت اليه بالنكاح الاول فان هاجر عبد منهم من اهل الحرب اقامته فيها حران ولهما ما لمهاجرين من مكة ابي المدينة من تمام حرمة الاسلام تذكر عطاء من قصة اهل العهد مثل حديث مجاهد وهو قوله وان هاجر عبدا او امة للمشركين اهل العهد لم يردوا اليهم وردت اياعانهم اليهم وهذا

من باب

من باب فداء اسرى المسلمين ولم يجز فكهم لارتفاع علة الاسترقاق التي الكفر فيهم
وقال عطا بالاسناد السابق عن ابن عباس رضي الله عنهما كانت قريبة بضم القاف مصغرا
لابي بكر وابن عساكر وغيرهما قريبه بفتح القاف وكسر الراء وكذا وكذا استبط الدمياطي
وفي القاموس الوجهين وعبارته بالتصغير وقد تفتح بنت ولابي ذر ابنة
ابي امية بن المغيرة بن عبد الله بن عمر وبن مخزوم اخت ام سلمة زوج النبي صلى
الله عليه وسلم عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه فطلقها فتزوجها معاوية بن ابي سفيان
وظاهر هذا ان اسلامها في الفتح انها لم تكن اسلمت في هذا الوقت وهو مابين عن الحديبية
وفتح مكة وفيه نظر فقد ثبت بسند صحيح عند النسائي ما يقتضي انها هاجرت قبل
لكن يحتمل انها جاءت الى المدينة زائرة لابنتها قبل ان تسلم او كانت مقيمة عندها
عمر على دينها قبل ان تنزل الاية لكن هذا يرده ما تقدم وفي عبد الرزاق عن معمر عن
الزهري لما نزلت ولا تمسكوا بعصم الكوافر فذكر القصة وفيها فطلق عمر امراتين
كانتا له بمكة هذا يرد ان كانت مقيمة ولا يرد انها جاءت زائرة ويحتمل ان لام سلمة
اختان كل منهما تسمى قريبة تقدم اسلام احداهما وتاخر اسلام الاخرى وبهذا المذكور
هنا ويؤيده ان عمر بن سعد في طبقاته قريبة الصغرى بنت امية اخت ام سلمة
تزوجها عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق وكانت ام الحكم ابنة ولابي ذر بنت ابي سفيان
اخت معاوية رضي الله عنهما وحبيبة لابيها اخت عياض بن عنم بفتح العين المعجمة وسكون النون
الفهري بكسر الفاء وسكون الهاء فطلقها حينئذ فتزوجها عبد الله بن عثمان
الثقفي بالمثلثة واستشكل ترك رد النسائي الى اهل مكة مع وقعة الصلح بينهم وبين
المسلمين في الحديبية على ان من جاءهم الى المسلمين ردوه ومن جاء من المسلمين اليهم لم يردوه
واجيب بان حكم النسائية يا ايها الذين امنوا اذا جاءكم المومنات مهاجرات اذ فيها
فلا ترجعوهن الى الكفار لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهن ثم ذلك حكم الله يحكم بينكم
اي في الصلح واستثنى النساء من الامر بهذا لكل هو حكم الله بين خلقه والله عليم بما
يصلح عباده او النسائم يد خلن في اصل الصلح ويؤيده ما في بعض طرق
الحديث على ان لا ياتيك منا رجل الا رددته اذ مفهومه عدم دخول النساء

باب اذا اسلمت المشركة كوثنية او النصرانية او اليهودية تحت الذمي

او الحربي قبل ان يسلم هل تحصل الفرقة بينهما بمجرد اسلامها او يثبت لها الخيار او تقف
في العدة فان اسلم استمر النكاح والا وقعت الفرقة بينهما قال الشافعية اذا
اسلم مشرك ولو غير كتابي كوثني ومجوسي وتحته حرة كتابية تحل له ابتداء استمر
نكاحه لجواز نكاح المسلم لها او كان تحته حر غير كتابية كوثنية وكتابية لا تحل
له ابتداء او تخلفت عنه بان لم تسلم معه او اسلمت هي وتخلفته عنها فان كان
قبل الدخول تنجزت الفرقة او بعده واسلم الاخر في العدة استمر نكاحه والا فالفرقة من الاسلام والفرقة فيما ذكر فسخ لا طلاق ولو اسلما معا قبل الدخول او بعده
استمر نكاحها لتساويهما في الاسلام والعبرة في الاسلام بآخر لفظ لان به يحصل الاسلام

الاباوله ولا بيانتابه وقد جنح البخاري الى ان الفرقة بمجرد الاسلام وشرع يستدل لذلك فقال
وقال عبد الوارث بن سعيد عن خالد الحذا عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما
اذا اسلمت النصرانية قبل زوجها ساعة حرمت عليه سواد خل بها ام لا وهذا التعليق
وصله بن ابي شيبة عن عباد بن العوام عن خالد الحذا بنحوه وقال داود بن ابي الفرات
بالفا المضمومة والراء المخففة عن ابراهيم بن ميمون الصايغ المروزي انه قال سئل
عطا هو بن ابي رباح عن امراة من اهل العهد اي الذمة اسلمت ثم اسلم زوجها
بعدها وبقي في العدة اهي امراته قال لا ان تشاء بنكاح جديد وصداق جديد
ايضا لان الاسلام فرق بينهما وهذا وصله الطبري من طريق بن ابي نجيح عنه اذا
اسلمت الزوجة ثم اسلم الزوج وهي في العدة يتزوجها ثم استدل المولف لتقوية
قول عطا المذكور ههنا بقوله وقال الله تعالى لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهن اي
لاجل بين المومنة والمشرك لوقوع الفرقة بينهما بخروجها مسلمة وقال الحسن البصري
ولابن عساكر بالتنوين وقال الحسن وقتادة بن دعامة فيما اخرجه
بن ابي شيبة في مجوسيين امراة زوجها اسلمها على نكاحها واذا بالواو ذ رفا ذا سبق
احدهما صاحبه بالاسلام وابي الاخر ان يسلم بانت منه حينيذ لا سبيل له عليها
الا بخطبة وقال بن جنادج عبد الملك بن عبد العزيز فيما وصله عبد الرزاق قلت لعطا
امراة من المشركين جات الى المسلمين اتعارض بفتح الواو وبياء المعارضة
ولابي ذر وابن عساكر معاوض باسقاط الواو من العوض اي يعطي زوجها المشرك
المشرك منها عوض صداقها لقوله تعالى واتوهم ما انفقوا الخطاب لازواجهن
مثل ما دفعوا اليهن من المهور قال عطا لا يعارض انما كان ذلك المذكور في الاية
من الاعطا بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين اصل العهد من المشركين حين انعقد العهد
بينهم عليه واما اليوم حلا وقال مجاهد فيما وصله بن ابي حاتم من طريق بن ابي
نجيح عنه في قوله تعالى واسئلوا ما انفقتم وليسئلوا ما انفقوا من ذهب
من ازواج المسلمين الى الكفار فابى بعضهم الكفار صداقهن وليمسكوهن ومن ذهب
من ازواج الكفار الى اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فكذلك هذا كله في صلح كان بين
النبي وبين قريش ثم انقطع ذلك يوم الفتح وبه قال حدثنا الليث بسكون اللام
عن عقيل بضم العين بن خالد الاولي عن بن شهاب محمد بن مسلم الزهري ولفظ روايته
عقيل هذه سبق اول الشروط وقال ابراهيم ابن المنذر فيما وصله الدهلي
في الزهريات حدثني بالافراد بن وهب عبد الله قال حدثني بالافراد ايضا يونس
ابن يزيد الايلي واللفظ لرواية يونس قال بن شهاب الزهري اخبرني بالتوحيد عروة
ابن الزبير بن العوام ان عايشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كانت
ولابن عساكر كان المومنات اذا هاجرن من مكة الى النبي صلى الله عليه وسلم قبل عام
الفتح يمتحن يختبرهن فيما يتعلق بالايمان فيما يرجع الى الظاهر بقول الله تعالى
يا ايها الذين امنوا اذا جاكم المومنات مهاجرات نصب على الحال فامتحنوهن الاية

وقوله

الطلاق بتركه الفيء فان الله سبحانه وتعالى لا يلايه عليه بيته وهو وعيد على اضرارهم وتركهم
الفيئة والمحيي عندنا منا الشافعي رحمة الله عليه فان فاؤا وان عزموا بعد مضي المدة لان
لها التعقيب فيكون الفيء قبل مضي المدة او بعدها وعند مضيها بوقت الى ان يوفي
او يطلق وعبارته كما في المعرفة للبيهقي ظاهر كتاب الله يدل على ان له اربعة اشهر
ومن كانت له اربعة اشهر احلاله فلا سبيل عليه فيها حتى تنقضي الاربعة اشهر كما لو
احلتني اربعة اشهر لم يكن لك اخذ حقك مني حتى تنقضي الاربعة اشهر ودل على ان عليه
اذا مضت الاربعة الاشهر واحد من حكمين اما ان يفي او يطلق فقلنا بهذا وقلنا لا
يلزمه طلاق بمضي اربعة اشهر حتى يحدث او طلاقا قاله والحنفية اجماع الامر عندنا
انتهى وعند الحنفية الفيء في المدة لا غير واجاب الشيخ كمال الدين بان
الفا للتعقيب المعنوي في الزمان في عطف المفرد كجاء زيد فعمرو وقد خرج الجمل للتفصيل
بجعل قبلها او عينه فان كانت للاول نحو فقد سألوا موسى اكبر من ذلك فقالوا ارنا الله
جهرة وناى نوح ربه فقال رب ان ابني من اهلي ونحو توضا فغسل وجهه ويديه
ورجله ومسح راسه فلا يفيد ذلك التعقيب الذكري بان ذكر التفصيل بعد الاجمال
وان كان لغيره فكالاول كجاء زيد فقام عمرو وكل من التعقيبين جايز الارادة في الاية
المعنوي النسبة الى الايلاء فان فاؤا بعد الايلاء والذكري فانه لما ذكر تعالى ان لهم
من نسايهم ان يتربصوا اربعة اشهر من غير بينونة مع عدم الوطي كان موضع تقبل
الحال في الامرين فقوله تعالى فان فاؤا الى قوله سميع عليم دافع لهذا الوهم
فيصح كون المراد فان فاؤا رجعوا عما اسمروا عليه بالوطي في المراد تعقيبا
على الايلاء التعقيب الذكري او بعدها تعقيبا على التربص فان الله غفور رحيم
لما حدث منهم من اليمين على الظلم وعقد القلب انتهى وسياق الاية كلها لابن
عساكر وقال في الفتح لكريمة ولكرهة بعد قوله تربص اربعة اشهر الى قوله سميع
عليم لكنه في الفرع وقع عليه علامة السقوط لابي ذر وبه قال حدثنا اسماعيل بن
ابي اويس ابن اخت امام دار الهجرة مالك بن انس رضي الله عنه عن اخيه عبد الحميد
ابن ابي اويس عن سليمان بن بلال عن حميد الطويل انه سمع انس بن مالك رضي الله عنه وقفا
لابن عساكر انه مالك يقول الى عبد المرة خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم ايلاء من
نسايه وفي حديث ابن عساكر اقسم ان لا يدخل عليهن شهرا وعند الترمذي
برجال موثقون عن مسروق عن عايشة قالت الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم من نسايه وحرم فجعل الحرام حلالا لكن رجح الترمذي ارساله على وصله وقد
يتمسك بقوله فيه وبه جزم ابن بطال وجماعة لكنه مردود بان المراد بالتحريم
تحريم شرب العسل او تحريم وطي ماريه قال في الفتح ولم اقف على نقل صريح
انه صلى الله عليه وسلم امتنع من جماع نسايه وليس هذا من الايلاء المقرر كما مر
وكذا استثنى كل ايراد المهم بهذا الحديث هنا فانه ليس من هذا الباب
وقوله ذلك ما ابداه البلقيني في تدريبه بان الايلاء المعقود له الباب حرام يأثم

به

به من علم حاله فلا يجوز نسبته الى النبي صلى الله عليه وسلم واجيب بانه مبني
على اشتراك ترك الجماع فيه وقد روي عن حماد بن ابي سليمان شيخ ابي حنيفة عدم اشتراط
ترك الجماع وكانت انفكت رجله صلى الله عليه وسلم فاقام في مشربة بفتح الميم وسكون
المعجمة وضم الراء وجدها موحده في غرفة له تسعا وعشرين ليلة وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعد قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن نافع مولى بن عمر عن بن عمر
رضي الله عنهما كان يقول في الايلاء الذي سمى الله تعالى في الاية السابقة لا يحل
لاحد بعد الاجل الا ان يمسك بالمعروف بان يطأ او يعزم بالطلاق ولابي ذر وان
عساكر الطلاق باسقاط الجار كما امر الله عز وجل بقوله وان عزموا الطلاق فان
امتنع من الفيئة والطلاق طلق عليه القاضي نيابة عنه على الاظهر والثاني لا يطلق
عليه لان الطلاق في الاية مضاف اليه بل يكرهه ليفي او يطلق وقال الحنفية ان فاء
بالاجماع قبل انقضاء اسبوع عصمته وان مضت المدة وقع الطلاق بنقضي مضي المدة
قال المولف وقال لي اسماعيل بن ابي اويس المذكور حدثني بالافراد مالك الامام عن نافع
عن بن عمر رضي الله عنهما انه قال انه قال اذا مضت اربعة اشهر من حين الايلاء توقف
الحكم والكشميهني يوقف حتى يطلق هو ويذكر بضم اوله وفتح الكاف ذلك المذكور من
الوقف حتى يطلق عن عثمان فيما وصله الشافعي وابن ابي شيبة من طريق طاوس عنه لكن في سماع طاوس
من عثمان نظر نعم ورد رواية صدقه الا انه جاء عن عثمان خلافه عن عبد الرزاق والدارقطني
وعلي فيما وصله الشافعي وابن ابي شيبة بسند صحيح ان ثبت سماع سعيد بن المسيب من ابي
الدرداء وعايشة فيما اخرجه سعيد بن منصور بسند صحيح واثنى عشر رجلا من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم فيما اخرجه المولف في تاريخه وهو قول مالك والشافعي وساير اصحاب
الحديث واجاب الشيخ كمال الدين عن الباب بما اخرجه ابن ابي شيبة قال حدثنا
ابو معاوية عن الاعمش عن حبيب عن سعيد بن جبير عن بن عباس وابن عمر قالا اذا
آلى فلم يفي حتى مضت اربعة اشهر وقي تطليقة ثانية قال ورجاله هذا السند كلهم
اخرج لهم الشيخان فهم رجال الصحيح فينتهض معارضا ولم يبق الا قول من قال بان
اصح الحديث ما في الصحيحين ثم ما كان على شرطهما اي احدهما ثم قال وهذا حكم محض
لانه اذا كان الوضع ان المروي على نفس الشرط المعتبر عندهما فلم يعمد الا كونه لم يكتب
في خصوص او راق معينة ولا اثر لذلك وقول البخاري اصح الاسانيد مالك عن نافع عن بن
عمر لم يوافق عليه فقد قال علي بن المديني وقال المحققون ان ذلك بعتبار الحكم فيه وانما كن
بالنسبة الى صحابي وبلد فيقال اصحها عن بن عمر عن مالك عن نافع عنه وعن ابي هريرة
الزهري عن سعيد بن المسيب عنه واصح اسانيد الشاميين الاوزاعي عن حسان عن
عطية عن الصحابة ونحو ذلك واحسن من هذا الوقوف على اقتحام هذه فان في سماع طاوس
الموارد ما قد يلزم الوقوف عن ذلك نعم قد يكون الراوي المعين اكثر ملازمة لمعين
من غيره فيصير ادري بحديثه واحفظ له منه على معين اكثر احاطة بافراد سوره واعلم
بعادته في تحديثه وعند تدليسه ان كان ويعضده عند ايهامه وارساله مرسلا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يلازمه تلك الملازمة اما في فرد معين فرد او غيره من هو مثله في ملكة الشخص من الضبط او
رفع سمعه منه فاتقنه وحافظ عليه كما حافظ على سائر محفوظاته بكون ذلك معدا
عليه في رواية بمقارفته ما هو الاشخص تحكم فان بعد هذا الوض لم تبق زيادة الاجزا الا
الملازمة واثرها الذي يزيد فيه على ان الاجزا بالملازمة واثرها الذي يدعيه على ان الاجزا انما
هو بالنسبة الى مجموع متون لا بالنسبة الى خصوص متن انتهى وقد سبق ما احتج به الا
مام الشافعي من ظاهر الاية مع قول اكثر الصحابه والترجيح يقع بالاكثر مع موافقته
ظاهر القران وقد نقل ابن المنذر عن بعض الايمة قال لم اجد متي من الاولة الا الزهري
على الطلاق يكون طلاقا ولو جاز لكان العزم على الشي يكون شيا ولا قايل به وليس في شي
من اللغة ان اليمين التي لا ينوي به الطلاق تقتضي طلاقا والعطف بالفا على الاربعة
الاشهر يدل على ان التخيير بعد مضي المدة وحينئذ فلا يتجه وقوع الطلاق بمجرد مضي
المدة والجواب السابق عن ذلك وان كان بدعيا لكنه لا يخلوا عن شي من التعسف
ولبي سلمنا انتهاض حديث ابن عيينة السابق لحديثي الباب فيبقى النظر في هل يستدل
بذلك والاية اظهر في الدلالة لنا على ما لا يخفى باب حكم المفقود في اهله
وماله وقال ابن المسيب سعيد فيما وصله عبد الرزاق اذا فقد الرجل في الصف عند القتال
في سبيله تربص بفتح الفوقيه وضم الصاد المهملة اصله تتربص فحذفت احدى
التاءين يعني تنتظر امراته سنة والى هذا ذهب مالك فكانه فرق بين ما اذا فقع
القتال بدار الحرب او دار الاسلام واشترى بن مسعود عبد الله فيما وصله سفيان
ابن عيينة في جامعه وسعيد بن منصور حا بسنده بدرهم والتمس بالوا واي
طلب ولابي ذر وابن عساكر فالتمس صاحبها ثمنه ليدفع لها ثمنها اذا غاب عنه فلم يجد
وللكشميهني فلم يوجده وفقده بضم الفا وكسر القاف فخرج بها الى المسالخين فاخذ
يعطي هم من ثمنها الدراهم والدرهمين وقال اللهم تقبله عن فلان صاحبها فان
اتى بالوحدة امتنع وللكشميهني فان ابى بالموحدة بدل الوحدة اي فان جا فلان
فلي الثواب وعلي ان اغرمه ثمنها وقال ابي بن سعود هكذا افعلوا ولابي ذر
افعلوا باسقاط الفا وقال بن عباس فيما وصله سعيد بن منصور نحوه اي نحو
قول بن مسعود وهذا المذكور من قوله واشترى الخ ثابت وفي رواية المستملي والكشميهني
وقال الزهري محمد بن مسلم بن شهاب مما وصله بن ابي شيبة في الاسير في ارض العدو
يعلم مكانه لا تتزوج امراته ولا تقسم ماله فان اذا انقطع خبره فسنته سنة
المفقود فحكمه حكم المفقود ومذهب الزهري في امراة المفقود التربص اربع
سنين ومذهب الشافعي اقامة بينة بموته او حكم حاضر به بعد مدة من ولادته
لا يعيش فوقها ظنا قسمت تركته حينئذ ثم تعتد زوجته وبه قال حدثنا علي بن
عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينه عن يحيى بن سعيد الانصاري
عن يزيد من الزيادة مولى المنبعث بضم الميم وسكون النون وفتح الموحدة
وكسر اللام لعين المهملة بعدها مثلثة التابعي ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل
بضم السين وكسر الهمزة عن ضالة الغنم فقال ولابن عساكر قال خذها فانما

هي

هي لك ان اخذتها وعرفتها سنة ولم تجد صاحبها او لاخيك في الدين ملتقط اخر
او للذيب ان تركتها ولم تاخذها غيرها لانها لا تحمي نفسها وسئل صلى الله عليه
وسلم عن ضالة الابل ما حكمها فغضب واحمرت وجنتاه من الغضب وقال مالك
ولها استفهام انكار مع الحذا بكسر الحا المهملة والذال المعجمة ممدود حذاء يقوى
به على السير والسقا بكسر السين المهملة الحوف ان تشرب الما قدرما يكفيها حتى
ترد ما اخر وتاكل الشجر حتى يلقاها ربها مالكها وسئل صلى الله عليه وسلم عن
اللقطة بفتح القاف على المشهور والفرق بينهما وبين الضالة ان الضالة مختصة با
لحيوان فقال عليه الصلاة واللام اعرف وكاها بكسر الواو دال الخيط المشد به وعفاصها
بكسر العين المهملة بعد فا فالف فصاد مهملة وعاها التي هي فيه وعرفها بسكون العين
عددا وصفة ووعاء وكافا دفعها اليه والا فاخلطها بهمزة وصل مالك وتصرف فيها على
وجه القران قال سفيان بن عيينه فلقيت ربيعة بن عبد الرحمن المشهور بالراي ولم
احفظ شيا غير هذا فقلت له ارايت حديث يزيد اي اخبرني عن حديث يزيد مولى
المنبعث في امر الضالة هو زيد بن خالد استفهام محذوف الاداة قال نعم عنه قال فحدثني
قال يحيى يعني بن سعيد الذي حدثني به مرسلا ويقول ربيعة الذي انه حدث به عن
يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد قال سفيان فلقيت ربيعة الراي فقلت له العوك
السابق ارايت حديث يزيد الخ والحاصل كما في الفتح ان يحيى بن سعيد حدث به عن يزيد
مولى المنبعث عن زيد بن خالد فيوصله فحمل ذلك سفيان على ان لقي ربيعة فسأله عن ذلك فاتى
به قبل ومطابقة الحديث للترجمة من جهة ان الضالة كالمفقود فكما لم يزل ملك المالك
فيها فلذلك يجب ان يكون النكاح باقيا بينهما وقد سبق الحديث مرات في اللقطة باب
الظهار بكسر المعجمة قال الشيخ كمال الدين هو لغة مصدر ظاهر وهو مفاعلة
من الظهر فيصح ان يراد به معان مختلفة يرجع الى الظهر معنى ولفظا بحسب اختلاف
الاغراض فيقال ظاهرت اي قابلت ظهرك بظهره حقيقة باعتبار ان المحايطة
تقتضي هذه المقابلة وظاهرته اذا نصرته باعتبار انه يقال قوي ظهرك اذا نصرك
وظاهر من امراته والظهر وتظاهر والظاهر وظهر وتظهر اذا قال لها انت علي كظهر امي
وظاهر بين توبين اذا لبس احدهما فوق الاخر على اعتبار جعل مايل به كل منهما
الاخر ظهرا للثواب وعناية ما يلزم كون لفظ الظهر في بعض هذه التراكيب مجازا
وكونه مجازا لا يمنع الاشتقاق منه ويكون المشتق مجازا ايضا وقد قيل الظهر
هنا مجاز عن البطن لانه انما يركب البطن فكظهر امي اي كبطنها بعلاقة المجاورة
ولانه عموده لكن لا يظهر ما هو الصارف عن الحقيقة عن الكنايات وقيل خص
الظهر لان اتباع المراة من ظهرها كان حراما فاتيان اسه من ظهرها احرم فكثر التغليظ
وفي الشرع هو تشبيه الزوجة في الحرمة بمحرمه وقول الله تعالى لقد سمع الله قول
التي تجادلك اي تخاصمك في زوجها في شانه الى قوله تعالى فمن لم يستطع فاطعام
ستين مسكينا كذا لابي ذر وعند بن عساكر بعد قوله زوجها الاية وحذف ما بعدها

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وعن عائشة فيما رواه الامام احمد انها قالت الحمد لله الذي وسع سمعه الاصوات لقد جادت
المجادلة الى النبي صلى الله عليه وسلم فكلمه وانا في جانب البيت ما اسمع ما تقول فانزل الله عز
وجل قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها الى اخر الاية وكذا رواه البخاري في كتاب
التوحيد تعليقا وعند النسائي وابن ماجه عن عائشة ايضا تبارك الذي اوسع
سمعه كل شيء اني لاسمع كلام خولة بنت ثعلبة ويخفى على بعضه وهي تشتكي وجهها
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي تقول يا رسول الله اكل شبابي ونثرت له بطني
حتى اذا كبرت سني وانقطع ولدي ظاهر بني اللهم اني اشكو اليك فما برحت حتى نزل
جبريل بهذه الاية قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها الى اخر الاية وزوجها اوس بن
الصامت قال في النهاية وفي اسمها الله تعالى السمع وهو الذي لا يغيب عن ادراك مسموع
وان خفي وهو بسمع بغير جارحة وقال الراغب السمع القوة في الاذن بها تدرك الاصوات
واذا وصف الله تعالى بالسمع فالمراد به ما يصح ان يدرك به المسموعات وردي انها قالت ان لي صبية صغارا
وان ضممتهم اليه ضاعوا وان ضممتهم الي جاعوا فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما عندي في امرك شيء وردي انه قال لها حرمت عليه فقالت اشكو الى الله فاقتي
ووحدتي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حرمت عليك فقلت وشكت فهذا
هو جدالها وفي الطبراني من حديث ابن عباس قال كان الظهار في الجاهلية يحرم
النساء فكان اول من ظاهر في الاسلام اوس بن الصامت وكانت امرأته حويلة
الحديث واركان الظهار زوجان وشبه به وصيغة فشرط الزوج صحة طلاقه ولو عبدا
او كافرا او خصيا او سكرانا وفي المشبه به كل انثى تحرم او جزء انثى تحرم بنصب
او رضاع او مصاهرة لو كان محلا للزوج وفي الصيغة لفظ يشعر بالظهار وضابطه
كانت لو راكب على الظهر امي او جسمها او كناية كانت امي ويلزم القائل بالعود للاية
وهو ان يمسكها بعد الظهار مع امكان فراقها قال البخاري وقال لي اسماعيل
ابن ابي اويس حدثني الاوزاعي مالك الامام ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
حكم ظهار العبد فقال حكم ظهار الحر كالطلاق قال مالك وصيام العبد في كفارة
الظهار شهران كالحر واختلف في الاطعام والعتق فذهب الحنفية والشافعية
الى انه لا يجزيه الا الصيام فقط وقال ابن القاسم عن مالك ان العبد باذن سيده اجزأه
وقال الحسن بن الحي يضم لها المهلة وتشديد الباء ابن الحكم النخعي الكوفي نزيل دمشق
وليس له في البخاري الا هذا ولابي ذر عن المستملي ما ابن الفتح بن ابي الهذيل لتوبة
العنبر لحد الاعلام ولابي ذر عن المستملي كما في الفتح الحسن فعمان غير منسوب
فتعليقها ظهار الحر والعبد من الحق والله سواء اذا كانت الامة زوجة فلو قال
السيد لامته انت علي كظهر امي لم يصح عند الشافعية لاشتراطهم الزوجية حالا فا
لملكية واحتجوا بانه فرق حال فيحرم بالتحريم ومنشأ الخلاف هل تدخل
الامة في قوله تعالى مكم من نسائهم قال في التوضيح والاشبه ان النساء
لغة للنوع فتخصيص هذا اللفظ بالزوجات وقد احتج ابن الاعرابي في نحو

من

من طريق هشام سئل قتادة عن رجل ظاهر من سريته فقال قال الحسن وابن
المسيب وعطاء وسليمان بن يسار مثل ظهار الحرة وقال عكرمة فيما وصله اسماعيل
القاضي بسند لا باس به ان ظاهر الرجل من امته فليس بشيء انها الظهار من النسا
والجواري وهذا مذهب الحنفية والشافعية لقوله من نسائهم وليست الامة من النسا
وقول ابن عباس ان الظهار كان طلاقا ثم اهل بالكفارة فكما لا حظ للامة في الطلاق
لا حظ لها في الظهار واعلم انه يحرم بالظهار قبل التكفير الوطء والاستمتاع بما بين
السرة والركبة فقط كالحيض لان الظهار يعني لا يحل بالملك والله تعالى اوجب
التكفير بهذه الاية قبل التماس حيث قال في الاعتاق والصوم من قبل
ان يتماسا ويقدر مثله في الاطعام عملا للمطلق على المقيد وروى ابو داود وغيره
من حديث ابن عباس صلى الله عليه وسلم قال الرجل ظاهر من امرأته وواقعها لا يتركها
حتى تكفر ويجب الكفارة بالعود وهو ان يمسكها زمانا يمكنه فيه فراقها فلم
يفعل لقوله تعالى والذين يظهرون من نسائهم ثم يعودون لما قالوا لان
دخول الفاء في خبر المبتدا الموصول دليل على الشرطية كقوله الذي يأتيني فله
درهم والمقصود الظهار وصف المرأة بالتحريم وامساكها يخالفه وهل وجبت
الكفارة بالظهار والعود او بالظهار والعود شرط او بالعود لانه الجزء الاخير
اوجه ذكرها في الروضة من غير ترجيح والاول يعوظاهر الاية الموافق لترجيحهم
ان كفارة اليمين تجب باليمين والحنث جميعا ولان الظهار كما قاله الشيخ تقي الدين
كبيرة فلا يصلح سببا للكفارة لانها عبادة او المغلب فيها معنى العبادة ولا يكون
المحظور سببا للعبادة فتعلق وجوبها يتحقق معنى الجريمة باعتبار العود الذي
هو امساك بمعروف فيكون دائرا بين الحظر والاباحة فيكون سببا للكفارة الدائرة
بين العبادة والعقوبة تنبيه ان اللام في قوله تعالى لما قالوا متعلقة بيعودون وقال
مكي وزاد وما والفعل مصدر اي لقولهم والمصدر في موضع المفعول به نحو هذا
درهم ضرب الامير اي مضروبه على ان ذلك يجوز وان كانت غير مصدر به بل لكونها
بمعنى الذي او نكرة موصوفة بل جعلها غير مصدر به اولى لان المصدر الموول
فرع المصدر الصريح ووضع المصدر موضع اسم المفعول والمحفوظ انما هو وضع
المصدر الصريح موضع المفعول لا المصدر الموول وقيل اللام تتعلق بتحرير
وفي الكلام تقديم وتاخير والتقدير والذين يظهرون من نسائهم فعليهم تحرير
رقبة لما قالوه من الظهار ثم يعودون للوطء بعد ذلك ابتدا او بناء على الاول
قوله تعالى حتى عاد كما لو جون القديم ومن الثاني وان عدم عدنا وسعيد
بمعنى لقوله عدته اذا اتيته وصرسا به او بحرف الجر بالي وعلى وفي اللام
لقوله تعالى ولو ردوا لعادوا والمالهوا عنه ومنه ثم يعودون لما قالوا اي لنقض
ما قالوا ولتداركه على حذف المضاف وعن لتعديته بعودون لتضمينهم
معنى انفسهم بلفظ الظهار تنزيلا للمقول منزلة المفعول فيه لقوله ويزيده ما يقول

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اراد المحمول فيه وهو المال والولد وقال بعضهم العود للعقول عود بالتدارك وتداركه
نقضه بتفتيضه الذي هو الحزم على الوطي ومن حمله على الوطي قال لانه المقصود بالمنع
ويحمل قوله من قبل ان يتماسا اي مرة ثانية وراي اكثر العلما قوله من قبل ان يتماسا
منعا من الوطي قبل التكفير حتى كانه قال لا تماس حتى يكفر والحاصل ان يعودون
اما يجوز على حقيقته او محمول على التدارك مجازا الطلاق اسم المسبب على السبب لان
للتدارك للامر عايد اليه وان ما قالوا اما عبارة عن القول السابق او عن مسماه وهو
تحريم الاستماع وقال بن عباس يعودون بيندمون فيرجعون الي الالفة لان النادم
والتايب متدارك لما صدر عنه بالتوبة والكفارة واقرب الاقوال الي هذا ما ذهب
اليه الشافعي وذلك ان القصد بالظهار التحريم فاذا امسكها على النكاح فقد خالف قوله
ورجع عما قاله فكانه قيل والذين يحرمون على المفارقة والتحريم ويتكلمون بذلك
القول القبيح ثم يمسكون عنه زمانا امارة الي العود الي ما كانوا عليه قبل الظهار فكفارة
ذلك كذا وقال داود واتباعه المراد يعودون الي الطاعة الذي يبقى منهم وهو قول
الرجل ثانيا انت علي كظهر امي فلا تلزم الكفارة بالقول الاول وانما يلزم بالثاني
وقال بهذا ابو العالية وبكير بن الاشج من التابعين وكذا الحسن وقتادة ورواه النحاس
فقال وفي العربية تستعمل اللام في نحو قوله تعالى لما قالوا بمعنى في اي فيما قالوا وفي بعض
بالموحدة المفتوحة وسكون العين المهملة ولابن عساكر عن الحموي والمستملي وفي
نقض بالنون والقاف والضاد المعجمة فيهما ما قالوا والثانية اوجه واصح اي انه
يا تي بجمل يبتقض قول الاول وهو العزم على الامساك المناقض للظهار قال المولف
وهذا اولى من قول داود الاصبهاني الظاهري ان المراد من الاية ظاهرها وهو ان
يقع العود بالقول بان يعيد لفظ الظهار فلا تجب الكفارة الا به لان الله لم يدل
على المنكر المحرم وقول الزور ولابن عساكر وعلى قول الزور المشار اليه في الاية
بقوله وانهم ليقولون منكرا من القول وزورا اي تنكر الحقيقة والاحكام الشرعية
وزورا كذبا باطلا محرفا عن الحق فكيف يقال انه اذا اعاد هذا اللفظ الموصوف
بما ذكر انه يجب عليه ان يكفر ثم تحل له المراة وانما المراد وقوع ضد ما وقع منه من
المظاهر وفي الظهار احاديث في ابي داود والترمذي والنسائي لم يذكرها المولف
لانها ليست على شرطه والله الموفق والمعين

باب

حكم الاشارة المفهمة للاصل والعدد من الاخرس وغيره في الطلاق وغيره من
الامور الشرعية وقد ذهب الجمهور الي ان الاشارة اذا كانت مفهمة تقوم مقام النطق
فلو قال لزوجته انت طالق واشار باصبعين او ثلاث لم يقع عدد الا مع نية عند
قوله طالق ولا اعتبار بالاشارة هنا ولا بقوله انت هكذا واشار باذكار ومع قوله
هكذا وان لم يقل عددا فتطلق في اصبعين طلقتين وفي ثلاث ثلاثا لان
ذلك صريح فيه ولا بد ان تكون الاشارة مفهمة لذلك كما تقدم في الروضة عن الامام
واقره فلو قالت له طلقني فاشار بيده ان اذهبي وكان غير اخرس فالاشارة لغو

لان

لغو لان عدوله اليها عن العبارة يفهم انه غير قاصد للطلاق وان قصده بها فهي
لا تقصد للافهام الا نادرا ولابي موضوعة له بخلاف الكناية فانها حروف موضوعة
للافهام كالعبارة ويعتبر باشارة الاخرس وان قدر على الكتابة في طلاق وغيره
كبيع ونكاح واقرار ودعوى وعتق لان اشارته قامت مقام عبارته لاية الصلاة
فلا تبطل بها ولاية الشهادة فلا تصح بها ولا يحنث بها فلا يحمل في الحلف على
عدم الكلام فان فهمها كل احد فذاك وان اختص بها فطنون فكنايته يحتاج الى
النية ثم اخذ المولف يذكر اثارا واحاديث تتضمن ذكر اشارات لاحكام مختلفة تنبيها
منه على ان الاشارة بالطلاق وغيره قايمة مقام النطق وانه اذا اكتفي بها عن
النطق مع القدرة عليه فمع عدم القدرة عليها اولى فقال رحمه الله وقال بن عمر رضي
الله عنهما فيما وصله في الجنايز مطولا قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يعذب الله بدمع
العين ولكن يعذب بهذا فاشار بالفاء ولابي ذر واجا عساكر فاشار الي لسانه
فيما وصله في الملاز مة اشار النبي صلى الله عليه وسلم الي اي في دين كان لي على عبد
الله بن ابي حدرد الاسلمي بيده اي وللكشميهني ان خذ النصف اي واترك
ما عداه وقالت اسما بنت ابي بكر رضي الله عنهما فيما وصله في الكسوف على رسول الله
صلى الله عليه وسلم في الكسوف فاطال القيام فقلت لعايشة وهي قايمة تصلي مع
الناس ما شان الناس فاومات فاشارت براسها الي السماء فقلت لها اية فاومات
وللكشميهني فاشارت براسها ان ولابي ذر اي نعم اية وقال اسى سابق موصولا
في باب اهل العلم والفضل احق بالامامة من كتاب الصلاة اومأ اي اشار
النبي صلى الله عليه وسلم بيده الي ابي بكر ان يتقدم الي الصف في الصلاة الحديث الي اخره
وقال بن عباس تيماوصله في كتاب العلم في باب الفتيا باشارة اليد والراس اومى
النبي صلى الله عليه وسلم لما سيل في حجة الوداع قبل الرمي بيده لا حرج في التقديم ولا في
التاخير قال ابو قتادة فيما سبق موصولا في الحج في باب لا يشير المحرم الي الصيد
قال النبي صلى الله عليه وسلم لاصحابه في الصيد للمحرم لما راي واحرو حش يتوسبهم
لحجة الوداع وحمل عليها ابو قتادة فعقرها هل احد منكم امره ان يحمل عليها او
اشار اليها قالوا لا قال فكلوا ما بقي من لحمها وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي
قال قال حدثنا ابو عامر عبد الملك عمرو بفتح العين العقدي قال حدثنا
ابراهيم هو بن طهمان فيما جزم به المزي وقيل ابو اسحاق الخوارزمي عن خالد
الحذا عن عكرمة عن بن عباس رضي الله عنهما انه قال طاف النبي صلى الله عليه وسلم
قال كونه راكبا على بعير وكان كلما اتى على الركن اى الذي فيه الحجر الاسود اشار اليه
باستلام بشي في يده وكبر الحديث الي اخره وقالت زينب بنت جحش فيما سبق موصولا
في باب علامات النبوة قال النبي صلى الله عليه وسلم فتح بضم الفا وكسر الموحدة اليوم من
ردم ياجوج وماجوج مثل هذه وعقد تسعين بتقديم العين على التحتية
وعقد الاصابع نوع من الاشارة المفهمة وبه قال حدثنا مسدد هو بن مسرهد

شبكة الألوكة www.alukah.net

قال حدثنا بشر بن المفضل بكسر الموحدة وسكون المعجمة فالمعضل بضم الميم وفتح الضاد المعجمة البصري قال حدثنا سلمة بن علقمة التيمي بفتح ميم في اول سلمة حدثنا عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنهما قال قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم في يوم الجمعة ساعة لا يوافقها مسلم ولابي ذر عند مسلم قام يصلي يسأل الله تعالى خيرا الا اعطاه ما لم يسأل حراما وفي رواية وفي رواية فسأل الله بالفاظ الماضي وقوله قايم وتاليه صفات لمسلم او يصلي حال من مسلم لاضافته بمقام ويسأل اما حال مترادفة او مرادفة وقال اي اشار النبي صلى الله عليه وسلم بيده الشريفة ووضع انملته بباطن اصبعه الوسطى وبطن الخنصر قلنا زهدها بضم التحتية وفتح الزاي وتشديد الهاء الاولى مكسورة اي بقللها قال ابن المنير الاشارة لتقليلها للترغيب فيها والحض على التماسها وقتها وغزارة فضلها وقد قيل ان المراد بوضع الانملة في وسط الكف الاشارة الى ان ساعة الجمعة في وسط يومها وبوضعها على الخنصر الاشارة الى انها تستغل ما بين وسط النهار الى قرب اخره واختلف في تعيينها على بضع واربعين قولا ليجتهد المرء في العبادة بحلها وعينت وقد بين ابو مسلم الكجي ان الذي وضع هو بشر بن المفضل رواية عن سلمة بن علقمة ففي سياق البخاري ادراج وقال الاوسي عبد العزيز بن عبد الله شيخ المولف حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين الغرشي عن شعبة ابن الحجاج الحافظ ابو بسطام العتكي عن هشام بن زيد اي ابن انس بن مالك عن جده انس بن مالك رضي الله عنه انه قال عدا بالمهملتين تغدا يهودي في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في زمنه واياما على جاريه لم تتم فاخذ اوضاحا بفتح الهمزة والضاد المعجمة والحا المهملة حلقا من الدر او الصاغ سمي بذلك لوضوحها وبياضها وضاياها او بي حلي من فضة كانت عليها ووضح بالواو والضاد والحا المهملتين المفتوحات كسر رأسها فاتى بها الجارية اهلها رسول الله صلى الله عليه وسلم وبي اي والحال انها في احر رمق اي نفس وزنا ومعنا وقد اصمتت بضم الهمزة وسكون الصاد وكسر الميم بعدها فوقيتان اعتقل لسانها فلم تستطع النطق لكن مع حضور عقلها فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتلك افلان استفهام محذوف الاداة لغير الذي قبلها فاشارت برأسها ان لا اي ليس فلان قتلني وسقطت ان لا لابي ذر فقال لها صلى الله عليه وسلم فلان ولابي ذر فلان بدل فقال لرجل عن رجل اخر غير الذي قتلها فاشارت برأسها اي نعم قتلني وكلمة ان في المواضع الثلاثة تفسيرية فامر به باليهودي رسول الله صلى الله عليه وسلم فرضخ رأسه بين حجرين بضم الراء فرضح واستدل به المالكية والشافعية والحنابلة على ان القاتل يقتل بما قتل به وقال الحنفية لا يقتل الا بالسيف لحديث لا قود الا بالسيف وسيكون لنا عودة الى هذا المبحث ان شاء الله تعالى في موضعه بعون الله وقوته وهذا الحديث اخرجه ايضا في الديات وسلم في الحدود وابو داود والنسائي وابن ماجة في الديات وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد الكوفي

قال حدثنا بشر بن المفضل بكسر الموحدة وسكون المعجمة فالمعضل بضم الميم وفتح الضاد المعجمة البصري قال حدثنا سلمة بن علقمة التيمي بفتح ميم في اول سلمة حدثنا عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنهما قال قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم في يوم الجمعة ساعة لا يوافقها مسلم ولابي ذر عند مسلم قام يصلي يسأل الله تعالى خيرا الا اعطاه ما لم يسأل حراما وفي رواية وفي رواية فسأل الله بالفاظ الماضي وقوله قايم وتاليه صفات لمسلم او يصلي حال من مسلم لاضافته بمقام ويسأل اما حال مترادفة او مرادفة وقال اي اشار النبي صلى الله عليه وسلم بيده الشريفة ووضع انملته بباطن اصبعه الوسطى وبطن الخنصر قلنا زهدها بضم التحتية وفتح الزاي وتشديد الهاء الاولى مكسورة اي بقللها قال ابن المنير الاشارة لتقليلها للترغيب فيها والحض على التماسها وقتها وغزارة فضلها وقد قيل ان المراد بوضع الانملة في وسط الكف الاشارة الى ان ساعة الجمعة في وسط يومها وبوضعها على الخنصر الاشارة الى انها تستغل ما بين وسط النهار الى قرب اخره واختلف في تعيينها على بضع واربعين قولا ليجتهد المرء في العبادة بحلها وعينت وقد بين ابو مسلم الكجي ان الذي وضع هو بشر بن المفضل رواية عن سلمة بن علقمة ففي سياق البخاري ادراج وقال الاوسي عبد العزيز بن عبد الله شيخ المولف حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين الغرشي عن شعبة ابن الحجاج الحافظ ابو بسطام العتكي عن هشام بن زيد اي ابن انس بن مالك عن جده انس بن مالك رضي الله عنه انه قال عدا بالمهملتين تغدا يهودي في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في زمنه واياما على جاريه لم تتم فاخذ اوضاحا بفتح الهمزة والضاد المعجمة والحا المهملة حلقا من الدر او الصاغ سمي بذلك لوضوحها وبياضها او بي حلي من فضة كانت عليها ووضح بالواو والضاد والحا المهملتين المفتوحات كسر رأسها فاتى بها الجارية اهلها رسول الله صلى الله عليه وسلم وبي اي والحال انها في احر رمق اي نفس وزنا ومعنا وقد اصمتت بضم الهمزة وسكون الصاد وكسر الميم بعدها فوقيتان اعتقل لسانها فلم تستطع النطق لكن مع حضور عقلها فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتلك افلان استفهام محذوف الاداة لغير الذي قبلها فاشارت برأسها ان لا اي ليس فلان قتلني وسقطت ان لا لابي ذر فقال لها صلى الله عليه وسلم فلان ولابي ذر فلان بدل فقال لرجل عن رجل اخر غير الذي قتلها فاشارت برأسها اي نعم قتلني وكلمة ان في المواضع الثلاثة تفسيرية فامر به باليهودي رسول الله صلى الله عليه وسلم فرضخ رأسه بين حجرين بضم الراء فرضح واستدل به المالكية والشافعية والحنابلة على ان القاتل يقتل بما قتل به وقال الحنفية لا يقتل الا بالسيف لحديث لا قود الا بالسيف وسيكون لنا عودة الى هذا المبحث ان شاء الله تعالى في موضعه بعون الله وقوته وهذا الحديث اخرجه ايضا في الديات وسلم في الحدود وابو داود والنسائي وابن ماجة في الديات وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد الكوفي قال حدثنا سفيان الثوري عن عبد الله بن دينار مولى ابن عمر المدني عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الفتنة من هنا بها واحدة مضمومة ولابي ذر من هاهنا واشار الى المشرق وسمعت هذا الحديث تاتي ان شاء الله تعالى في الفتن وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا جرير بن عبد الحميد الضبي القاضي عن ابي اسحاق سليمان بن فيروز الشيباني بالشين المعجمة والموحدة بينهما تحتية ساكنة وبعد الالف نون مكسورة فتحتية عن عبد الله بن ابي اوفى رضي الله عنه انه قال كنا في سفر في شهر رمضان في غزوة الفتح فلما غربت الشمس قال صلى الله عليه وسلم لرجل هو بلال انزل فاجدح لي بهمزة وصل وجيم ساكنة ودال مفتوحة فحا مهملة اي حرك السويق بالماء واللبن قال يا رسول الله لو امسيت بجذف جواب لو اي كنت منا للصوم ثم قال صلى الله عليه وسلم انزل فاجدح اي لي قال يا رسول الله لو امسيت حفظ لو امسيت لابن عساكر ان عليك نهارا كانه راى كثرة الضوء من زيادة العجو فظن عدم غروب الشمس واراد الاستكشاف عن حكم ذلك ثم قال عليه الصلاة واللام انزل فاجدح لم يقل لي الا في الاولى فنزل فجدح له في الثانية فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم اومأ واشار بيده الشريفة الى جهة المشرق فقال اذا رايتم الليل اي ظلامه قد اقبل من ها هنا فقد افطر الصايم اي دخل وقت فطره فصار مفطرا حكما وان لم يفطر حسا هذا الحديث قد سبق في الصيام وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بفتح الميم واللام بينهما سين مهملة ساكنة بن قعب الحارثي احد الاعلام قال حدثنا يزيد بن زريع بن سعادة البصري عن سليمان بن طرخان التيمي عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنعن احدكم نداء بلال او قال اذانه من سحوره بفتح السين في الفرع اسم لما يتسحر به من الطعام والشراب وباسم المصدر وهو الفعل نفسه واكثر ما يروى بالفتح فانه ينادي او قال يؤذن بليل ليرجع بفتح الياء وكسر الجيم قايمكم بالرفع في الفرع على الفاعلية او بالنصب على المفعولية قال الكرماني باعتبار ان يرجع مشتق من الرجوع او الرجع ولم يذكر في الفتح غير النصب اي يعود متهجدا الى الاستراحة بان ينام ساعة قبل الصبح وليس ان يقول هو من الملاق القول على الفعل كانه يومئ الصبح او الفجر بالمعجمة كما سبق من الراوي من اليمين الى الشمال واظهر يزيد بن زريع راديه يديه بالتثنية من الظهور يعني العلو اي اعلا يديه ورفعهما طويلا اشارة الى صورة الفجر الصادق وسبق هذا الحديث في الصلاة وقال الليث ابن سعد ابو الحرث الامام صاحب المذاهب قيل كان مفعله في العام ثمانين الف دينار فما وجبت عليه زكاة قبها وصله المولف في باب مثل المتصدق من الزكاة حدثني بالافراد جعفر بن ربيعة الكندي عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج انه قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل البخيل

شبكة الألوكة www.alukah.net

والمثافن كمنبر رجلين عليهما حبشان بضم الجيم وتشديد الموحدة من حديد من اون
من عنده تدسرها بفتح المثلثة وسكون الدال وبعدها تحتيتين تدبيهما اولاهما
مفتوحة والاخرى ساكنة تثنية تدبي ولغير ابي ذر رما في الفتح تدبيها
بصيغة الجمع وصوب اذلك رجل تدبيين فيكون لها اربعة واجيب بان
التثنية بالنظر لكل رجل الي ترقوتيهما بفتح المثناة الفوقية وكسر القاف جمع
ترقوة العظمان المشرفان في اعلا الصدر من راس المنكبين الي طرف ثغرة
النحر فاما المنافق فلا يتنفق شيأ الا ادت بتشديد الدال من المد واصلها
ما ددت فادغمت الاولي في الثانية على جلده حتى تلحق بضم الفوقية وكسر
الجيم وتشديد النون من الدباغي في اكثر الروايات اي تستر شابه اطراف
اصابعه وحتى يعفو اثره الحادث في الارض من مشيه لسوغها كما يمحو الثوب
الذي يجر على الارض اثر شيء لابسه صورة الذيل عليه واما البخيل فلا يريد
ينفق الا لزمت بفتح اللام وكسر الزاي وللكشميهني لزقت بالقاف بدل الميم كل حلقة
بسكون اللام موضعها فهو بوصفها ولا تتسع ويشير باصبعه الي حلقه وهذا موضح
الترجمة على ما لا يخفى وهذا الحديث سبق في الزكاة **باب**

اللعان والقذف واللعان مصدر لاعن سماعي لافيائي والقياس الملاعنة
وهو من اللعن وهو الطرد والابعاد يقال منه اللعن ابي لعن نفسه ولاعن
اذا فاعل غيره منه ورجل لعنه بفتح العين وضم اللام كهمزة اذا كان كثير
اللعن لغيره وسكون العين اذا لعنه الناس كثيرا الجمع لعن ولاعن
امراته ملاعنة ولعانا فتلاعنا والتعنا لعن بعض بعضا ولاعن الحاكم
بينهما لعانا حكم وفي الشرع كلمات معلومة جعلت حجة للمضطر الي قذف
من لحق فراشه والحق العار به اوالي ولد سميت لعانا لاشتمالها على كلمة اللعن
تسمية للكل باسم البعض ولان كلا من الملتعنين يبعد عن الاخر بها
اذ يحرم النكاح بها ابدا واختير لفظ اللعان على لفظ الشهادة والغضب
وان اشتملت عليهما الكلمات ايضا لان اللعن كلمة غريبة في قيام الحجج من
الشهادات والايمان والشيء يشهر بما وقع فيه من الغريب وعليه جرت
اسما الشهور ولان الغضب يقع في جانب المرأة وجانب الرجل اقوى ولان لعانه
متقدم على لعانها والسبق من اسباب الترجيح وقول الله تعالى بالعطف
خبرا على سابقه المجرور بالاضافة **والذين يرمون ازواجهم** يقذفون زوجاتهم
بالزنا **ولم يكن لهم شهداء** يشهدون على تصديق قولهم **الا انفسهم** رفع بدل
من شهداء ونصب على ان لا بمعنى غير **الي قوله** عز وجل **ان كان من الصادقين**
وساق في رواية كريمة الايات كلها ولما كان قوله يرمون اعم من ان يكون با
للفظ او بالاشارة المفهمة قال **فاذا قذف الاخرس امرأته** رماها بالزنا في موضع
التغيير **بكتابة** ولابي ذر في الكشميهني بكتاب **او باشارة** مفهمة تأكيد او

باء

أو بايماء بالراس او الجفن معروف نحو كالمتكلم بالقذف فيترتب عليه اللعان
لان النبي صلى الله عليه وسلم قد اجاز بالاشارة في الفرائض اي في الامور المفروضة
فان العاجز عن غير الاشارة يصلي بالاشارة كالمصلوب وهو اي الحمل
بالاشارة قول بعض اهل الحجاز واهل العلم من غيرهم كابي نور وقال الله تعالى
فاشارت اليه اي اشارت اليه مريم اي عيسى ان كلموه فغضبوا وتعجبوا كيف نكلم من كان حدثا ووجد في المهد المعهود صبيا حال
قال اني عبد الله ما امكنت بامر الله لساني الناطق انطق الله اللسان الساكت حتى
اعترف بالعبودية وهو بن اربعين ليلة او ابن يوم وروي انه اشار بسبابتيه
وقال بصوت رفيع اني عبد واخرج بن ابي حاتم من طريق ميمون بن مهران
قال لما قالوا لمريم لقد جئت شيأ فريا الي اخره اشارت الي عيسى ان
كلموه فقالوا كيف نكلم من هو في المهد صبيا فغضب عيسى عليه السلام
ووجه الاستدلال ان مريم كانت نذرت ان لا تتكلم فكانت في حكم الاخرس فلما
اشارت اشارة مفهمة اكتفى بها من سعادة سوالها وان كانوا انكروا عليها
ما اشارت به **وقال الضحاك** بن مزاحم الهلالي الخراساني وقال في الكواكب هو
بن شراحيل وتعقبه في الفتح بان المشهور في التفسير انما هو بن مزاحم مع
وجود الاثر مصرحا فيه بانه ابن مزاحم فيما وصله عبد بن حميد عنه في قوله
تعالى اية الا تكلم الناس ثلاثة ايام **الا رمزا** اي **الا اشارة** وسقط لغير
ابي ذر لفظ الا واستثنى الرمز وهو ليس من جنس الكلام لانه لما ادى معنى
الكلام وفهم منه ما يفهم منه سمي كلاما وهو استثناء منقطع **وقال بعض الناس**
اي الكوفيون مناسبة لقوله وهو قول بعض اهل الحجاز **لا حد ولا لعان** بالاشارة
من الاخرس وغيره اذا قذف زوجته وهو مذهب ابي حنيفة رحمه الله تعالى
وبهذا تعقبه البخاري بقوله **ثم زعم** الكوفيون او الحنفية **ان الطلاق**
ان وقع **بكتاب** من المطلق **او اشارة** منه بيده **او ايما** بنحو راسه من غير كلام جاز
فاقام ذلك مقام العبارة **وليس بين الطلاق والقذف فرق** فان قال
اي بعض الناس **القذف لا يكون الا كلام قيل له وكذلك الطلاق لا يجوز**
الا بكلام وانت وافقت على وقوعه بغير كلام فيلزمك مثله في اللعان
والحد **والا** بان لم تعتبر الاشارة فيهما كلها **بطل الطلاق والقذف وكذلك**
العتق بالاشارة وحينئذ فالتفرقة بين القذف والطلاق بلا دليل
تحكم واجاب الحنفية بان القذف بالاشارة ليس كالصريح بل فيه شبهة
والحد ودرؤه بها ولا بد في اللعان من ان يأتي بلفظ الشهادة حتى
لو قال احلف مكان اشهد لا يجوز واشارته لا تكون شهادة وكذلك اذا كانت
هي خرسا لان قذفها لا يوجب الحد لاحتمال انها تصدقه لو كانت تنطق ولا
تقدر على اظهار هذا التصديق باشارتها فاقامة الحد مع الشبهة لا يجوز

انتهى واجاب الشافعي بان المسئلة مفروضة فيما اذا كانت الاشارة معهمة افهاما واضحا لا يبقى معه ريبة وكذلك الاصم بلا عن اذا اشير اليه وفهم وقال الشعبي عامر ابن شراحيل وقتادة بن دعامة السدوسي فيما وصله بن ابي شيبة اذا قال الاخرس لامرأته انت طالق فاشار باصبعه ثنتين تطلق منه طلقتين بائنتين باشارته باصابعه الثلاث البينونة الكبرى واراد بقوله اذا قال الخ حمل الفعل على الاشارة اذ المراد قول الناطق انت طالق واشارته للعدد بالطلاق كما مر تقريره في اول الباب الذي قبل هذا وقال ابراهيم النخعي مما وصله بن ابي شيبة الاخرس اذا كتب الطلاق بيده لزمه وقال الشافعي اذا كتب الطلاق سواء كان ناطقا او اخرس ونواه فلو كتب ولم ينو او نوى فقط فلا وقال حماد هو بن ابي سليمان شيخ الامام ابي حنيفة الاخرس والاصم ان قال اي ان اشار كل منهما برأسه فيما سأل عنه جاز اي نفذ ما اشار اليه فافهمت الاشارة مقام العبارة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلاني قال حدثنا الليث بن سعد الامام ولابي ذر الليث عن يحيى بن سعيد الانصاري انه سمع انس بن مالك رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بالتخفيف الا اخبركم بخير دور الانصار اي خير قبايلهم من الطلاق المحل واردة الحال قالوا بلى اخبرنا يا رسول الله قال خير دورهم بنو النجار ثم الله بن ثعلبة بن عمرو بن الخزرج ثم الذين يلونهم وهم بنو الحرث بن الخزرج بن عمرو بن مالك بن الاوس بن حارثة ثم الذين يلونهم وهم بنو ساعدة بن كعب بن الخزرج الاكبر وهم اخوة الاوس وهم ابنا حارثة بن ثعلبة ثم قال اشار صلى الله عليه وسلم بيده فقبض اصابعه كالذي يكون بيده شد فيضم اصابعه عليه ثم بسطهن كالرامي بيده لما كان قبض عليه ثم قال وفي كل الانصار خير لما كان وان تفاوتت مراتبه فخير الاولى افضل تفضيل وهذه اسم ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ثم قال بيده على ما لا يخفى وهذا الحديث سبق في مناقب الانصار لكنه لم يقل فيه قال بيده فقبض اصابعه ثم بسطهن كالرامي بيده واورده هنا عن انس بغير واسطة وهناك عنه وعن ابي اسيد الساعدي وكلاهما صحيح وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال ابو حازم سلمة بن دينار الاعرج وعند الاسماعيلي عن ابي حازم وصرح الحميدي فيما اخرجه ابو نعيم بالتحديث عن سفيان فقال حدثنا ابو حازم قال سمعت من سهل بن سعد الساعدي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه تنبيه على تعظيمه بالصحبة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثت بضم الموحدة وكسر العين انا والساعة بالرفع في الفرع وبه وبالنصب معا في اليونينية لكن قال ابو البقاء العكبري في اعراب المسند لا يجوز الا بالنصب على انه مفعول معه قال ولو قرئ بالرفع لقصد المعية اذ لا يقال

بعثت

بعثت الساعة ولا هو في موضع المرفوع لانها لم توجد بعد واجاز غيره الوجهين بل جزم القاضي عياض بالرفع احسن وهو عطف على ضمير المجهول في بعثت قال وقد يجوز النصب وذكر توجيه ابي البقاء وزاد وعلى ضمير يدل عليه الحال نحو فانتظروا كما قرر في نحو جاء البرد والطيالسة فاستبعد واجيب عن الذي اعتمل به ابو البقاء اولا ان يضمن بعثت معنى بجمع ارسال الرسول ومجيء الساعة نحو جئت وعن الثاني بانها تنزل منزلة الموجود مبالغة في تحقق مجيئها ويرجح النصب ما سبق في تفسير والنازعات بلفظ بعثت والساعة فانه ظاهر في المعية والمراد بعثت انا والقيامة كهذه من هذه اي كقرب السبابة من الوسطى لو قال كهاتين وزاد في رواية ابي ضمرة عند بن جرير وقال ما مثلي ومثل الساعة الا كفرسي رهان وعند احمد والطبراني وسنده جيد في حديث بريدة انا والساعة ان كادت لتسبقني وفي حديث المستورد بن شداد عند الترمذي بعثت في نفس الساعة سبقتها كما سبقت هذه هذه لاصبعه السبابة والوسطى وقوله نفس بفتح الفاء وهو كناية عن الرب اي بعثت عند تنفسها وعند الطبراني من حديث جابر بن سمرة اشار بالمسبحة والتي تليها وهو يقول بعثت انا والساعة كهذه من هذه قال الطيبي في المراد من الحديث تقريب امر الساعة وسرعة مجيئها فجعل النصب يكون وجه الشبه انضمام السبابة والوسطى وعلى الرفع يحتمل هذا او يحتمل او يكون وجه الشبه هو التفاوت الذي بين الاصبعين المذكورتين في الطول وتبعه بعض السلف في تعيين ذلك كلام افتضح فيه بمرور الزمان طويل بعده ولم يفتح ما قاله والصواب الاعراض عن ذلك وسيكون لنا بقوة الله وفضله عودة الى البحث ذلك في كتاب الرقاق مع فرايد الفوايد ان شاء الله تعالى وقدر هذا الحديث في تفسير سورة النازعات وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا جلهم بن سحيم بفتح الجيم والموحدة واللام وسحيم بضم السين وفتح المهملتين وسكون التحتية الكوفي قال حدثنا بن عمر رضي الله تعالى عنهما يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم الشهر هكذا وهكذا وهكذا اي بالتكرار ثلاثا قال الراوي يعني صلى الله عليه وسلم ثلاثين يوما ثم قال عليه الصلاة والسلام هكذا وهكذا وهكذا يعني تمام ثلاثين تسعا وعشرين وعند مسلم الشهر هكذا وهكذا وهكذا اي اشار اولا باصابع يديه العشر جميعا مرتين وقبض الابهام في الثالثة وهذا هو المعبر عنه بثلاثين يقول مرة ثلاثين ومرة تسعا وعشرين وهذا الحديث سبق في الصوم وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن المثنى العنزي قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن اسماعيل بن ابي خالد عن قيس هو بن ابي حازم عن بن مسعود عقبة بن عمرو الكندي ولابي ذر عن بن مسعود قال عياض وهو وهم قال الحافظ بن حجر وهو كما قال فقد

شبكة الألوكة www.alukah.net

تقدم كذلك في بدء الخلق والمناقب والمغازي من طرق عن اسماعيل بلفظ حدثني قيس
عن عمرو بن ابي مسعود انه قال واشار النبي صلى الله عليه وسلم بيده نحو اليمن الايمان
في باب خير مال المسلم غنم نحو اليمن فقال الايمان هاهنا مرتين لاذعان اهله
الى الايمان من غير كبير مشقة بخلاف غيرهم ومن انضم لهم في ايمانهم وقوي
ايمانه بسبب ذلك التي اليه اشعارا بكمال حال فيه او المراد مكة او ما دونها من تهامة
وتهامة من ارض اليمن الا بالتخفيف وان القسوة وغلظ القلوب بكسر العين
المعجمة وفتح اللام وبالظاء المعجمة في الفدادين بفتح الفاء والدال المهملة المشددة وبعد
الالف دال اخرى مخففة جمع فداد الشديد الصوت لاشتغالهم عن امور الدين
المحض لقساوة القلب حيث يطلع قرنا الشيطان جانبا راسه لانه ينتصب
في محاذاة مطلع الشمس فاذا طلعت كانت بين قرنيه فيقع لعبدة الشمس
ربيعة ومضر بدل من الفدادين وفي باب خير مال المسلم في ربيعة ومضر وهو
متعلق بالفدادين الى القسوة في ربيعة ومضر وهما قبيلتان منتهو نسبهما
وبه قال حدثنا عمرو بن زرارة بفتح العين في الاول وضم الزاي وتخفيف الراي
بينهما الف النيسابوري قال اخبرنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه عن سهل
هو ابن سعد الساعدي انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا باثبات
الواو في وانا في اليونينية وكفل اليتيم القائم بمصالحه في الجنة هكذا واشار بالسبابة
بتشديد الموحدة الاولى وسميت سبابة لانهم كانوا اذا تسابوا اشاروا بها وهي الاصبع
التي تلي الابهام ولابي ذر عن الكشميهني والمستملي بالسباحة بالحاء المهملة بدل الموحدة
الثانية لانه يشار بها عند التسبيح وتحريك في التشهد عند التهليل اشارة الى التوحيد
والوسطى وفرج بينهما شيئا قليلا اشارة الى ان بين درجة صلى الله عليه وسلم قدر تفاوت
ما بين السبابة والوسطى وبقية مباحث هذا الحديث تاتي ان شاء الله تعالى بعونه
هذا باب اذا عرض الرجل بنفي الولد الذي تاتي به زوجته والتعريض ذكر شيء يفهم منه شيء
المهملة المكي المؤذن قال حدثنا الامام عن ابي شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سعيد
ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا وعند ابي داود من رواية ابن وهب
ان اعرابيا من فزارة وكذا عند مسلم واصحاب السنن من رواية سفيان بن عيينة
عن ابن شهاب واسم هذا الاعرابي ضمضم بن قتادة كما عند عبد الغني بن
سعيد في المبهمات له اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ولد لي غلام اسود
لم اعرف اسم المراة ولا الغلام ولا في كتاب الاعتصام من طريق ابن وهب عن يونس
واني انكرته اي استنكرته بقلبي ولم انه انكره بلسانه والانكار صريحا لا تعريضا
لانه قال غلام اسود اي وانا ابيض فكيف يكون مني فقال النبي صلى الله عليه
وسلم له هل لك من ابل قال نعم قال عليه الصلاة والسلام له ما الوانها قال
الوانها احمر بضم الحاء المهملة وسكون الميم قال صلى الله عليه وسلم هل فيها من ادرق

كاحمر

كما هو قال في القاموس ما في لونه بياض اي سواد وهو من اطيب الابل لحما واستوا وعلا
وقال عيسى الذي هو غير منصرف للوصف ووزن الفعل فيه سواد يسير كالدكنة بان يميل
الى الخضرة ومنه قيل للحمامة ورقاء ومن في قوله من اورق زايدة قال نعم قال عليه
الصلاة والسلام له فانى ذلك بفتح النون المشددة اي من اين اتاها الذي ليس من ابويها
قال الرجل لعله نزعه عرق بكسر العين المهملة وسكون الراء بعدها قاف
ونزعه بالنون والزاي والعين المهملة اي قاربها واخرجها من الوان محاتها وتقاربها
في المثل العرق نزاع والعرق الاصل ماخوذ من عرق الشجر ومنه قولهم فلان عريق
في الاصالة يعني ان لونه انما جاء لانه كان في اصوله البعيدة ما كان في هذا اللون
ولابوي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر لعل وبغيرها عرق بالدفع وقد جزم
بعضهم بان الصواب النصب اي لعل عرقا نزعه وقال الصغاني يحتمل ان يكون
بالها فسقطت ووجهه بن مالك باحتمال انه حذف منه ضمير الشان وقال في المصابيح
اسم لعل ضمير نصب ضمير نصب محذوف ومثله عندهم قليل بل صنع بعضهم
بضعفه قال صلى الله عليه وسلم فلعل ابنك هذا نزعه اي العرق وفايدة
الحديث المنع عن نفي الولد بمجرد الامارة الضعيفة بل لابد من محقق كان راها
تزني او ظهر لها حمل قوي كان لم تكن وطيها او انت بوطي قبل ستة اشهر من مبدا
وطيها او لاكثر من اربع سنين بل يلزمه نفي الولد لان ترك نفيه يتضمن استلحاقه
واستلحاق من ليس منه حرام كما يجزم نفي من هو منه وفي حديث ابي داود وصححه
الحاكم على شرط مسلم ايما امراة ادخلت على قوم من ليس منهم فليست من الله في شيء
ولم يدخلها جنته وايما رجل جحد ولده وهو ينظر اليه احتجب الله منه
يوم القيامة وفضحه على رؤوس الخلايق يوم القيامة فنص في الاول على المراة
وفي الثاني على الرجل ومعلوم ان كلا منهما في معنى الاخر ولا يكفي مجرد الشبوع لانه
قد يكون بذكر عند ريبة فيفيض وان لم يكن ولد فالاولى ان يستر عليها ويطلقها
اذا كرهها وفي الحديث ان التعريض بالقذف ليس قذفا وبه قال الجمهور واستدل
به امامنا الشافعي لذلك وعن المالكية يجب به الحد اذا كان مفهوما وهذا الحديث
اخرجه ايضا في المحاربين باب اذا عرض بنفي الولد اخلاف الملاعن بكسر
العين وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة المنقري التبوذكي قال
حدثنا جويرية بضم الجيم مصغرا ابن اسلم عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله
عنه وعن ابيه ان رجلا من الانصار هو عويمر العجلاني قذف امراته بالزنا فاما
خلفها النبي صلى الله عليه وسلم الاخلاف المخصوص وهو اللعان وهو دليل على ان
اللعان يمين وهو قول مالك والشافعي وقال ابو حنيفة اللعان شهادة فعلى
الاول كل من صح يمينه صح لعانه فلا لعان بقذف صبي ومجنون ومكره ولا عقوبة
عليهم نعم يجد المميز من الصبي والمجنون وسقط عنه بلوغه فافاقته
لانه كان للزجر عن سوء الادب وقد حدث له زاجر قوي من ذلك وهو التكليف

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ويلا عن الذمي والرقيق وعلى النافي لا يحد الا من حد بن مسلمين واحتج بعض
الحنفية بما مضى لو كانت يمينا لما تكررت واجيب بانها خرجت عن القياس تغليظا
لحرمة الفروج كما خرجت القسامة لحرمة الانفس وفي محاسن الشريعة لما
كررت ايمان اللعان لانها اقيمت مقام اربع شهود في غيره ليقام عليها الحد
ومن ثم سميت شهادة ثم فرق عليه الصلاة واللام بينهما اي بين المتلاعنين
المذكورين بـاب بالتنوين بيد الرجل بالتلاعن
قبل المرأة وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة
ابن عثمان ابو بكر العبدي مولاهم عن هشام بن حسان الازدي مولاهم
الحافظ قال حدثنا عكرمة مولى بن عباس عن بن عباس رضي الله عنهما ان هلال
ابن امية احد الثلاثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك قذف امرأته خوله
بنت عاصم شريك بن سحماء بالمد اي النبي صلى الله عليه وسلم فشهد اربع شهادات
بالله انه لمن الصادقين فيما رماها به من الزنا والخامسة ان لعنة الله عليه
ان كان من الكاذبين فيما رماها به والنبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يعلم
ان احدكما كاذب فهل منكما تائب وزاد الطبري والحاكم من رواية جرير بن حازم عن
ايوب عن عكرمة فقال هلال والله اني لصادق ثم قامت زوجته فشهدت
اربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين فيما رماها به الحديث وسبق بتمامه
في تفسير سورة النور وهو ظاهر في تقدم الرجل على المرأة في الظهار
وهو مذهب الشافعي واشهب من المالكية وبه قال ابن القاسم لوابتدات به المرأة صح واعتد به وهو قول ابي حنيفة واحتجوا
لذلك بان الله عطف بالواو وهي لا تقتضي الترتيب لنا ان اللعان شرع لدفع
الحد عن الرجل فلو بدء بالمرأة لكان دفعا لا مر لم يثبت وبان الرجل يمكنه
ان يرجع بعد ان يلتعن فيندفع عن المرأة بخلاف ما لو بدأت به فلو حكم حاكم بتقديم
لعانها نقض حكمه بـاب اللعان ومن طلق بعد اللعان
سقط لابي ذر بعد اللعان حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك
الامام عن بن شهاب محمد بن مسلم الزهري ان سهل بن سعد الساعدي اخبره ان عويمر
بضم العين مصغر عامر العجلاني بفتح العين وسكون الجيم جاء الى عاصم بن
عدي الانصاري فقال له يا عاصم ارايت رجلا اي اخبرني عن حكم رجل وجد
مع امرأته رجلا اجنبيا منها ايقتله فتقتلونه قصاصا ام كيف يفعل
بفعوله يفعل اي شيء يفعل سل لي يا عاصم عن ذلك رسول الله صلى الله عليه
وسلم فسال عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم المسايل المذكورة لما فيها
من البشاعة وغيرها وعابها حتى كبر بضم الموحدة عظم على عاصم ما سمع

من رسول

من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رجع عاصم الى اهله جاءه عويمر فقال
يا عاصم ما ذا قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عاصم لعويمر
لم تاتني بخير قد كره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسئلة التي سالته
عنها فقال عويمر والله لا انتهي ولابي ذر عن الكشميهني ما انتهي بالميم بدل اللام
حتى اساله صلى الله عليه وسلم عنها فاقبل عويمر حتى جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم
وسط الناس بفتح السين فقال يا رسول الله ارايت رجلا وجد مع امرأته رجلا
ايقتله بهمزة الاستفهام الاستخباري فتقتلونه ام كيف يفعل فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم قد انزل بضم الهمزة وسكون الذال فيك وفي صاحبتك فاذهب
فات بها قال سهل فاتت بها فلاعنها رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالملاعنة بما في القرآن فتلاعنا وكان ذلك منصرف النبي صلى الله عليه وسلم من تبوك وانا
مع الناس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما فرغا من تلاعنهما قال عويمر كذبت
عليها يا رسول الله ان امسكتها فطلقها ثلاثا ظنا منه ان اللعان لا يحرمها عليه وارادا
تخريجها بالطلاق فقال بي طالق ثلاثا قبل ان يامره رسول الله صلى الله عليه وسلم
بطلاقها قال بن شهاب بالسند المذكور وكانت اي الفرقة بينهما سنة المتلاعنين
فلا يجتمعان بعد الملاعنة ابدا فيحرم عليه بمجرد اللعان نكاحها تحريما مابدا
ظاهرا وباطنا سواء صدقت ام صدق ووطيها بملك اليمين لو كانت امة فملكها
لحديث البيهقي المتلاعنان لا يجتمعان ابدا لكن ظاهره يتوقف ذلك على تلاعنهما
معا وليس مرادا هنا بل يقع بلعان الرجل وقال مالك بعد فراغ المرأة وتظهر فايدة
هذا الخلاف في التوارث لو مات احدهما عقب فراغ الرجل وفيما اذا علق طلاق امرأة بزواج
اخرى ثم لاعن الاخرى وقال الحنفية لا تقع الفرقة حتى يوقعها الحاكم بـاب
التلاعن في المسجد وبه قال حدثنا يحيى بن جعفر البخاري البيكندي قال اخبرنا
ولابي ذر حدثنا عبد الرزاق بن همام الصنعاني قال اخبرنا بن جريج عبد الملك بن
عبد العزيز قال اخبرني بالافراد بن شهاب محمد بن مسلم عن الملاعنة بفتح
العين وعن السنة فيها عن حديث سهل بن سعد اخي بني ساعدة ان رجلا
من الانصار اسمه عويمر العجلاني حليف بني عمرو بن عوف بن مالك بن الاوس جاء الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ارايت رجلا اي اخبرني عن حكم رجل وجد
مع امرأته رجلا يزني بها ايقتله فتقتلونه قصاصا لتقدم علمه بحكم القصاص من
عموم قوله تعالى النفس بالنفس وقد اختلف فيمن وجد مع امرأته رجلا فتحقق
الامر فقتله هل يقتله فالجمهور على المنع والقصاص منه الا ان اتى ببينة على الزنا
او على المقتول بالملاعنة او اعتراف او رثته فلا يقتل قاتله اذا كان الثاني
محصنا ام كيف يفعل اي شيء يفعل فكيف منصوب بيفعل كقوله تعالى كيف
فعل ربك اذ معناه اي فعل فعل ربك ولا يتجه فيه ان تكون حالا من الفاعل
وعن سيبويه ان كيف ظرف وعن السيرافي والاخفش انها اسم غير ظرف ورتبوا

على هذا الخلاف امور احداها ان موضعها عند سيبويه نصب دايما وعندهما رفع مع المبتدا
نصب مع غيره الثاني ان تقديرها عند سيبويه في اي حال او على اي حال وعندهما
تقديرها في نحو كيف زيد اصحيح زيد ونحوه وفي نحو كيف جاز زيدا راكبا جاز زيد ونحوه
الثالث ان الجواب المطابق عند سيبويه ان يقال خير ونحوه وقال بن مالك
ما معناه لم يقل احد ان كيف ظرف اذ ليست زمانا ولا مكانا ولكنها لما كان بمعنى على
على اي حال لكونها سوالا عن الاحوال العامة سميت ظرفا لانها في تاويل الجار والمجرور
واسم الظرف يطلق عليها مجازا الثاني من المعنى فانزل الله في شان عويمر
ما ذكره في ولابي ذر عن الكشميهني من الخزان من امر المتلاعنين في قوله تعالى
والذين يرمون ازواجهم ولم يكن لهم شهداء الا انفسهم الى اخر الايات فقال النبي صلى
الله عليه وسلم له قد قضى الله فيك وفي امراتك خوله بنت قيس بما انزله في قوله
والذين يرمون ازواجهم قال سهل فتلاعنا في المسجد وانا شاهد وفي مشروعية
تلاعن المسلم في المسجد الجامع واما زوجته الذمية فغيرها تعظيما من بيعة
وكنيسة وغيرها فان رضي زوجها بلعانها في المسجد وقد طلبته جاز والحايض تلاعن
بباب المسجد الجامع لتحريم مكثها فيه ومثلها النفسا والحايض والمتحيرة فلما
فرغا من تلاعنهما قال عويمر كذبت عليها يا رسول الله ان امسكتها فطلقها ثلاثا قبل
ان يامره رسول الله عليه وسلم حين فرغا من التلاعن فطارقها عند النبي صلى
الله عليه وسلم تمليك به من قال الفرقة بين المتلاعنين بتوقف على تطليق الزوج
واجاب القايلون بان الفرقة تقع بالتلاعن بقوله في حديث بن عمر فرق النبي
صلى الله عليه وسلم بين المتلاعنين وبقوله في حديث سهل لا سبيل لك عليها فقال
سهل بن شهاب ذاك تفريق ولابي ذر عن المستملي فكان ذلك تفريقا وللكشميهني
فصار سبيل فكان وتفريقا نصب كالمستملي بين كل متلاعنين قال بن جريج يا
لسنة السابق قال بن شهاب فكانت السنة بعدهما ان تفرق كل المتلاعنين
وكانت حوله الملاعنة حاملا بين الملاعنة وكان لبنها يدعى لامه لا لزوجها الملاعن
اذا للعان ينتفي به النسب عنه ان نفاه في لعانه واذا انتفى منه الحق بها لانها متحقق
منها فجرت السنة من ميراثها في ميراث الملاعنة انها ترثها في ميراث الملاعنة
انها ترثه ان ترث الولد الذي لحقها ونفاه الرجل ويرث الولد منها ما فرض الله
له ولابي ذر عنها قال بن جريج بالسنة السابق عن بن شهاب الزهري عن سهل بن
سعد في هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم في البوينية بضم الموحدة وفتح
الواو وسكون التحتية بعدها نون مصغرة ان قال
لابي دران جات به بالولد المتلاعن بسببه احمر اللون قصيرا للغاية
كانه وحره بفتح الواو والحاء المهملة والدويبة تتراءى على الطعام واللحم فتفسده
وقال في القاموس وزغة سام ابرص او ضرب من الخطاطيف للاستة فلا
اراها بضم الهمزة اي فلا اظنها الا قد صدقت والولد وكذب عليها وان جات
به اسود اعين بفتح الهمزة وسكون المهملة اي واسع العين ذا صاحب البتين عظيمهما

فلا اراه

فلا اراه فلا اظنه الا صدق عليها فهو لابن سحما فجات به بالولد على الوصف المكروه
من ذلك وهو شبه من رميت به با قول النبي صلى الله عليه
وسلم لولا ما مضى من كتاب الله لكان لي ولها شان اخر بينة لرجمته وبه قال حدثنا سعيد بن
عفير بالعين المهملة والفا مصغرا ونسبه لجده واسم ابيه كثير بالمثلثة موفى الانصاري
البصري عن عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق فعبد
الرحمن يروي عن ابيه القاسم عن بن عباس رضي الله عنهما انه قال ذكر الثلاثي بضم
الذال المعجمة مبنيا للمجهول اي ذكر حكم الرجل الذي يرمي امراته بالزنا فعجب با
لزنا وبالتلاعن باعتبار ما آل اليه الامر بعد نزول الاية عند النبي صلى الله عليه وسلم
فقال عاصم بن عدي لا يليق به نحو ما يدل على عجب النفس والنخوة فالعبرة
وعدم الحوالة الى ارادة الله وحوله وقوته قال الكرماني ونقل عن بطال انه قال
لو وجد مع امراته رجلا يضربه بالسيف حتى يقتله فما انصرف عاصم بن عدي
من عند النبي صلى الله عليه وسلم فاتاه رجل من قومه هو عويمر لا هلال بن امية
يشكوا اليه انه وجد مع امراته خولة رجلا فقال عاصم ما ابتليت بهذا الا لقولي
في امر هذا الامر لا لقول اي لسوالي عما يجتنب فوقعت بوقوع ذلك في رجل من قومي
وفي مرسل مقاتل بن حيان بن ابي حاتم فقال عاصم انا لله وانا اليه راجعون
هذا والله سوال عن هذا الامر بعينه بين الناس فابتليت به فذهب به
عاصم يجر عويمر الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره بالذي وجد عطية امراته دونه
من خلونها بالرجل الاجنبي وكان ذلك الرجل مصفرا بتشديد الراء كثير الصوء
قليل اللحم خيفا سبط الشعر بسكون الموحدة وفتح العين مسترسله غير
جعد وكان الذي عليه انه وجده عند اهله خدلا بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة
وباللام صيلي ما ذكره في التوضيح بكسر الدال وحكى السفاقسي تخفيف اللام وتشديدها
قال في القاموس الخدل المتلئ والضخم وساق خوله بينة الخدل بحركة والخدلة المراة
الغليظة الساق المسترخيها الجمع خراد او ممتليه الاعضا كالخدلان ادم بمد الهمزة من
الادمة وهي السمرة كثيرة اللحم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم بين واحكم هذه
المسئلة فجات ولدت ولدا شبيها بالرجل الذي ذكر زوجها انه وجده معها فلا عن
النبي صلى الله عليه وسلم بينهما ظاهره صدور الملاعنة بعد وضع الولد لكنه محمول على ان
قوله فلاعن متعقب بقوله فذهب به ابي اخر بين الجملتين والحاصل على ذلك ان
رواية القاسم هذه موافقة حديث سهل بن سعد وفيه ان اللعان وقع بينهما
قبل ان تضع قال رجل لم اسمه عبد الله بن شداد بن الهاد وهو بن خالة بن عباس
لابن عباس في المجلس هذه المراة هي التي قال النبي صلى الله عليه وسلم لو رجمت
احدا بغير بينة رجمت هذه اي امراة عويمر فقال بن عباس رضي الله عنهما
لا تلك المراة كانت تظهر في الاسلام السوء تعلن بالفاحشة ولكن لا بينة عليها
ذلك ببينة ولا اعتراف ولم يسمها قال ابو صالح عبد الله بن صالح كاتب الليث

بن سعد فيما اخرجه المولف في المحاربين وعبد الله بن يوسف التنيسي فيما وصله في الحدود
حدثنا بفتح الحاء المهملة وكسر الدال للاصيلي وسكونها للاكثر وهي الرواية في السابقة وهذا
الحديث اخرجه ايضا في المحاربين ومسلم في اللعان ولنسائي في الطلاق باب
حكم صداق المراة الملاعنة بفتح العين وبه قال حدثني بالافراد عمرو بن زرارة
بفتح العين في الاول وضم الزاي وتكرير الراء بينهما الخ قال اخبرنا اسماعيل بن علية
عن ايوب السختياني عن سعيد بن جبير انه قال قلت لابن عمر رضي الله عنهما
رجل قرف امراته فالحكم فيه وزاد مسلم من وجه اخر عن سعيد بن جبير قال
لم يفرق النصب بين الزبير بين المتلاعنين اي حيث كان اميرا على العراق قال
سعيد فذكرت ذلك لابن عمر فقال فرق النبي صلى الله عليه وسلم بين اخوي
بفتح الواو وسكون التحتية بين العجلان بفتح العين المهملة وسكون الجيم
من باب التغليب حيث جعل الاخت كالاخ واما الطلاق فالاخوة فيها بالنظر الى
ان المومنين اخوة اوالي القرابة التي بينهما بسبب ان الزوجين كلا منهما من قبيل
عجلان وقال صلى الله عليه وسلم الله يعلم ان احدكما كاذب والمستملي
الكاذب وجملة يعلم في محل الخبر وان فتحت لان سدت مسد مفعولي
علم فهل منكما تايب منكما خبر المبتدا وهو تايب صوغ الابتدا بالنكرة تقدم
الخبر والاستفهام وهو في المعنى صفة لموصوف محذوف اي فهل منكما احد
تايب او شخص تايب ومن للبيان ويتعلق بالاستقرار المقدر وعرض بالتوبة
لها بلفظ الاستفهام لابهام الكاذب منهما فابيا فامتنعا وقال عليه الصلاة
والسلام ثانيا الله يعلم ان احدكما كاذب وللمستملي الكاذب وجملة يعلم في
محل الخبر وان فتحت لانها سدت مسد مفعولي علم فهل منكما تايب منكما خبر
المبتدا وهو تايب وصوغ الابتدا بالنكرة تقدم الخبر والاستفهام وهو في المعنى
صفة لموصوف محذوف اي فهل احد منكما تايب او شخص تايب ومن للبيان
ويتعلق بالاستقرار المقدر وعرض بالتوبة لهما بلفظ الاستفهام لابهام
الكاذب منهما الله يعلم ان احدكما كاذب فهل احد منكما تايب فابيا فقال
صلى الله عليه وسلم ثالثا فرق بتشديد الراء بينهما صلى الله عليه وسلم فظاهره
ان الفرقة لا تقع الا بقضاء القاضي وهو قول ابي حنيفة قال ايوب السختياني
بالسند السابق فقال لي عمرو بن دينار ان في الحديث المذكور شيئا سمعته
من سعيد بن جبير وحفظته منه لا ادري حدثته قال الرجل المتلاعن
ابن مالي الذي ذكرت انفقته عليها صداقا او مالي اخذه فالخبر محذوف او المعنى
الطلب مالي مرتفعا منصوب بمحذوف وانما قال مالي مع ان المراة ملكته لظن انه
قد رجع اليه فصار مالا لمجرد اللعان فرد عليه فقال قيل لا مال لك
ان كنت صادقا فيما ادعيت عليها فقد دخلت بها واستحققت جميع الصداق
وان كنت كاذبا فيما ادعيت عليها فهو ابعد منك لبلا يجتمع عليها الظلم

في عرضها ومطالبتها بمال قبضته قبضا صحيحا فسكتت نعم اختلف في غير المدخول
بها والجمهور على انها الصداق كغيرها من المطلقات قبل الدخول وقيل لا بل
لها الجميع وقيل لا شيء لها اصلا وهذا الحديث اخرجه مسلم في اللعان وابو داود
والنسائي في الطلاق باب قول الامام للمتلاعنين
ان احدكما كاذب فهل منكما تايب وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال
حدثنا سفيان بن عيينة قال عمرو بفتح العين بن دينار سمعت سعيد بن
جبير قال سالت بن عمر رضي الله عنه عن المتلاعنين عن حكمهما يفرق بينهما
ولابي ذر عن حديث المتلاعنين ولمسلم من وجه اخر عن سعيد بن جبير سيلت
عن المتلاعنين في امراة مصعب بن الزبير فما دريت ما اقول فمضيت الى منزل
ابن عمر فذكرت الحديث وفيه فقلت يا ابا عبد الرحمن المتلاعنان ايفرق بينهما
فقال قال النبي صلى الله عليه وسلم للمتلاعنين حسابكما على الله احدكما كاذب
لا سبيل لا طريق لك على الاستيلاء عليها ولا ذكر عصمتها بوجه من الوجوه
يستفاد منه تاييد الحرمة قال يا رسول الله مالي اصدقتها اياه اخذه منها
قال صلى الله عليه وسلم لا مال لك لانك استوفيته بدخولك عليها وتمكينها لك من
نفسها ثم اوضح له ذلك بتقسيم مستوعب فقال ان كنت صدقت عليها
فيما ياتيك وفيما تستحله اليه فهو بما استحللت من فرجها ما هو صوله وجملة
استحللت في موضع جر بالباء وبي بالبدل والمقابلة وان كنت كذبت عليها
فذاك اي الطلب لما امهرتها ابعد لك اللام للبيان قال بن عدي وابن عبد الله
المديني قال سفيان بن عيينة حفظته اي سمعت الحديث المذكور من عمرو
ابن دينار قال سفيان وقال ايوب السختياني بالسند السابق سمعت
ابن جبير قال قلت لابن عمر رضي الله عنهما رجل لاعن امراته ايفرق بينهما
فقال فاستار ابن عمر باصبعيه وفرق سفيان بين اصبعيه السبابة والتي
لوسطى جملة معترضة اراد بها بيان الكيفية وجواب السوال قوله فرق النبي
صلى الله عليه وسلم بين اخوي العجلاني وقال الله يعلم ان احدكما كاذب
فهل منكما تايب ثلاث مرات ظاهره كما قال القاضي عياض انه عليه الصلاة
والسلام قال ذلك بعد الفراغ من اللعان تحذيرا لهما قال بن المديني قال لي
سفيان حفظته اي الحديث من عمرو اي لحديث بن دينار وايوب
السختياني كما حدثتك والحاصل ان الحديث رواه سفيان عن عمرو بن دينار
وايوب السختياني كلاهما عن بن عمر باب التفريق
بين المتلاعنين وهذه الترجمة ثابتة في رواية المستملي ساقطة
لغير نعم ثبت لفظ التبويب فقط للصغاني وبه قال حدثني بالافراد
ابراهيم بن المنذر الحزامي الحذاء قال حدثنا انس بن عياض
ابو ضمرة عن عبد الله بضم العين بن عبد الله العمري عن نافع

سولي بن ع عن بن عم رضي الله عنهما اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرق
بين رجل وامراة حال كون الرجل قذفها بالزنا واحلفهما يا لحا المهملة اي لاعن
بينهما وقوله ففرق اي حكم بان يفترقا حسما لحصول الافتراق نزعا بنفس
اللعان بقوله صلى الله عليه وسلم في الرواية الاخرى لاسبيل لك عليها وتغلب
بان ذلك وقع جوابا لسوال الرجل عن ماله الذي منه واجيب
بان العبرة بعموم اللفظ وهو ذكر في سياق النفي وتشمل المال والبدن
وتقتضي نفي تسليطه عليها بوجه من الوجوه وفي حديث بن عباس عند
داود وتقضي ان ليس عليه نفقة ولا سكنى من اجل انهما يفترقان بغير طلاق
ولا متوفى عنها وظاهره ان الفرقة وقعت بينهما بنفس اللعان وبه قال
حدثنا ولابي ذر بالافراد فيه مسدد هو بن مسرهد قال حدثنا يحيى بن
سعيد القطان عن عبيد الله بن عمر العمري انه قال اخبرني بالافراد
نافع عن بن عمر رضي الله عنهما انه قال لاعن النبي صلى الله عليه وسلم بين رجل
وامراة من الانصار وفرق بينهما تنفير الما اوجب الله بينهما من المباعدة
بنفس الملاعنة وتمسك بظاهره الحنفية فقالوا انما يكون التفريق من
الحاكم وقد سبق ما في ذلك والله اعلم وهو موفق للصواب والمعنى هذا

باب ـــــ بالتنوين يلحق الولد بالملاعنة اذا انتفاه
الزوج والملاعنة بضم العين وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم
الموحدة مصغرا قال حدثنا مالك الامام قال حدثني بالافراد نافع عن
بن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم لاعن بين رجل هو عويمر
وامراة هي زوجته خولة فانتفى الرجل من ولدها قال في شرح المشكاة الفاسببه
الملاعنة كانت سببا لانتفاء الرجل من ولد المراة والحاقه بها وتعقبه في الفتح بانه
ان اراد ان الملاعنة بسبب ثبوت الانتفاء فمسلم وان الملاعنة سبب وجود الانتفاء فليس
كذلك لانه لو لم يتعرض لنفي الولد في الملاعنة لم ينتف قال اما منا الشافعي ان نفى الولد
في الملاعنة انتفى وان لم ينتف له ان يعيد اللعان لانتفاء ولا اعادة على المراة وان
امكنه الرفع الى حاكم اخر بغير عذر حتى ولدت لم يكن له ان ينفيه ففرق صلى
الله عليه وسلم بينهما والحق الولد بالمراة فنزلت منه منزلة من فرض الله لها وبنفاه عن
الزوج فلا توارث بينهما وقال الدارقطني تفرد مالك بهذه الزيادة واجيب
بانها قد جاءت من اوجه اخرى في حديث سهل بن سعد وغيره وهذا الحديث
اخرجه المولف في الفرايض وسلم في اللعان وابو داود في الطلاق والترمذي
في النكاح وابن ماجة في الطلاق باب قول الامام في اللعان اللهم
بين ايكم الظهر وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد عبد
الرحمن بن القاسم عن القاسم بن محمد ابي بن ابي بكر الصديق فعبد الرحمن يروي
عن ابيه القاسم عن بن عباس رضي الله عنهما انه قال وكر بضم الذال المعجمة الملاعنان

عنه

عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال عاصم بن عدي الانصاري في ذلك قولا وهو لو جد
الرجل مع امراته رجلا يضربه بالسيف حتى يقتله ثم انصرف عاصم من عند النبي صلى
الله عليه وسلم فاتاه رجل من قومه هو عويمر يشكو اليه انه وجد مع امراته
رجلا فقال عاصم ما ابتليت بهذا الامر في رجل من قومي الا لقولي اي لسوالي
عما وقع فذهب به فذهب عاصم بعويمر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره
بالذي وجد عليه امراته من الخلقة بالاجيم وكان ذلك الرجل مصفرا قليل اللحم
خفيفا سبط الشعر عين جعدة ولابي ذر الشعرة بسكون العين وبعد الراها
تانيث وكان الرجل الذي وجده عندها هدادم بالمد اسم اللون خدلا بفتح الخاء المعجمة
وسكون الدال المهملة وكسرها وتخفيف اللام وممثلى الساق كثير اللحم جعدا بفتح
الجيم وسكون العين المهملة تشعر بطظا بفتحات وبكسر الطاء المهملة في الفرع
مشدد الجمودة فقال صلى الله عليه وسلم اللهم بين قال بن العربي ليس معنى
هذا الدعاء طلب ثبوت صدق احدهما فقط بل معناه ان تدل ليظهر الشبه ولا يمتنع
ولادتها بموت الولد مثلا فلا يظهر البيان والحكمة فيه ردع من شاهد ذلك عن
التلبس بمثل ما وقع لما يترتب على ذلك من العجز ولواند والحد فوضعت ولدا شبها
بالرجل الذي ذكر زوجها انه وجده اي وجده عندها فلان رسول الله صلى الله
عليه وسلم بينهما عقب اخباره بالذي وجد عليه امراته وحينئذ فقوله وكان ذلك
الرجل الى اخره اعتراض فقال رجل اسمه عبد الله بن شداد بن الهاد لابن عباس في
ذلك المجلس هذه المراة هي التي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو رجمت احدا
بغير بينة لرجمت هذا امراة عويمر فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تلك
امراة كانت تظهر السوء تلعن الفاجشة في الاسلام لكن لم نتعرف ولا اقيمت عليها
بينة بذلك هذا باب ـــــ بالتنوين اذا طلقها اي اذا طلق زوجته
ثلاثا ثم تزوجت بعد العدة زوجا غيره فلم يمسها اي هل تحل للاول ان طلقها الثاني
وليس المراد طلاق الملاعن لان الملاعنة لا تعود للذي لاعن منها ولو تزوجت عشرة سوا
وطيها ام لم يطاها وبه قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا هشام قال
حدثني بالافراد ابي عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه
وسلم وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة اخو ابي بكر قال حدثنا عبدة بفتح العين
وسكون الموحدة لقب عبد الرحمن بن سليمان الكوفي عن هشام عن ابيه عن عايشة
رضي الله عنها ان رفاعة بكسر الراء وتخفيف الفاء القرظي بالقاف المضمومة والراء
والظاء المعجمة من بني قريظة تزوج امراة اسمها تميمة بنت وهب ثم طلقها فتزوجت زوجا
اخر اسمه عبد الرحمن بن الزبير بفتح الزاي وكسر الموحدة فلم يصل الى مباشرتي فاتت
النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت له انه لا ياتيها اي لا يجامعها وانه ليس معه ذكر
الا مثل هدبة بضم الهاء وسكون الدال المهملة وفتح الموحدة اي هذه الثوب
في الارتخاء وعدم الانتشار وطلبت ان تعود لزوجها الاول رفاعة فقال لها صلى

الله عليه وسلم لا ترجعين اليه حتى عسيلته اي عبد الرحمن بن الزبير و يذوق عسيلتك والعسيلة كناية عن الجماع وفي حديث عايشة عند احمد العسيلة بيع الجماع وانث العسيلة على ارادة القطعة من العسل او على ارادة اللذة لتضمنه ذلك ولذا فسر ابو عبيدة فيما نقله عن الماوردي العسيلة باللذة وهذا الحديث قد سبق في باب من اجاز الطلاق الثلاث هذا باب بالتنوين قال الحافظ ابن حجر سقط لفظ باب لابي ذر وكريمة وثبت للباقين ووقع عند ابن بطال في هذه كتاب العدد باب قول الله تعالى والعدد جمع عد ماخوذ من العد لانها شيء تعد عليها غالبا وهي مدة تتربص فيها المراة لمعرفة براءة رحمها او للتعبد وشرعت صيانة وتحصينا لها عن الاختلاط والاصل فيها قبل الاجماع الايات الاتية قوله تعالى واللاي يئسن من المحيض من نسايكم ان ارتبتم قال مجاهد فيما وصله الفريابي مفسرا الان ارتبتم اي انه لو تعلموا ايحيض اولا يحضن واللاي قعدن عن المحيض اي كبرن وصرن عجايز واللاي ذر عن المحيض فحكمهن حكم اللاي يئسن واللاي لم يحضن اصلا وهن الصغاير التي لم يبلغن سن الحيض فعدتهن ثلاثة اشهر وقيل ان ارتبتم في دم البالغات سن الياس وهو اثنان وستون سنة اهو دم حيض او استحاضة فعدتهن ثلاثة اشهر واذا كان عدة المرتابات بها فغيرها المرتاب بها اولى والاكثرون على ان المعنى ان ارتبتم في الحكم لايئاس وفي الاية حذف تقديره واللاي لم يحضن فعدتهن كذلك فان حاضت الصغيرة او غيرها مما لم يحض في اثنا العدة بالاشهر انتقلت الى الحيض لقدرتها على الاصل قبل فراغها من البدل كالمتيمم اثنا التيمم ولو بحسب الماضي فلو ان الماء لم يخرج من بدني اثر حاضت بعد العدة فلا نوثر لان حيضها جيد لايمنع صدق القول بانها عند اعتدادها بالاشهر من اللاي لم تحض هذا باب بالتنوين وهو ساقط لابي ذر واولات الاحمال الحبالى اجلهن عدتهن ان يضعن حملهن تناول المطلقات والمتوفى عنهن ازواجهن وبه قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن جعفر عن ربيعة الكندي عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج انه اخبره ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان زينب ابنة ولابي ذر بنت ابي سلمة اخبرته عن امها ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان امراة من اسلم يقال لها سبيعة بضم السين بنت الحرث كانت تحت زوجها سعد بن خولة المتوفى بمكة بعد ان هاجر منها توفي عنها ولابي ذر عن الكشميهني منها وهي اي والحال انها حبلى منه في حجة الوداع وعند ابن سعد قبل الفتح وعند الطبري سنة سبع وزاد في تفسير سورة الطلاق فوضعت بعد موته باربعين ليلة فخطبها ابو السنابل بفتح السين والنون وبعد الالف موحدة مكسورة فلام عمرو او عامر او صحه بمهملة وموحدة وقيل بنون وقيل امرء وقيل غير ذلك

ابن بعلبك بفتح الموحدة وسكون العين المهملة وفتح اللام الاولى القرشي وراد في التفسير فيمن خطبها فابت ان تنكحه ان مصدرية وكان كهلا وخطبها ابو البشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة بن الحارث وكان شابا فقال ابو السنابل فمارأها تحملت لغير من الخطاب والله ما يصلح ان تنكحه ان تتزوجيه حتى تعتدي اخر الاجلين اي اربعة اشهر وعشرا ولو وضعت قبل ذلك فان مضت ذلك ولم تضع تتربص الى ان تضع فلبثت قريبا من عشر ليال بعد الوضع ثم جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لها انكي لان عدتك انقضت بوضع الحمل وهو مخصص باية الطلاق لعموم قوله تعالى والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا ولهذا الحديث اخرجه النسائي في الطلاق وبه قال حدثنا يحيى بن بكير عن الليث بن سعد الامام عن يزيد ابن ابي حبيب ابي رجا المصري واسم ابي حبيب سويد ان ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري كتب اليه ان عبيد الله بضم العين بن عبد الله اخبره عن ابيه عبد الله بن عتبة بن مسعود بن عبد الله انه كتب الى ابن الارقم عمر بن عبد الله وليس لعمر هذا في الصحيحين الا هذا الحديث الواحد ان يسال سبيعة الاسلمية وهي المهاجرات كما عند ابن سعد كيف افتاها النبي صلى الله عليه وسلم في العدة لما توفي زوجها وهي حامل فاتاها فسالها فقالت افتاني اذا وضعت ان انكح اليه الجواب وهذا قد اجمع عليه جمهور العلماء السلف وراية الكتوبي في الامصار الا ما روي عن علي انها تعتد اخر الاجلين يعني ان وضعت قبل الاربعة اشهر والعشر تربصت الى انقضائها ولا تحل بمجرد الوضع وان انقضت المدة قبل الوضع تربصت الى الوضع وبه قال ابن عباس لكن روي انه رجع عنه وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد يحيى بن قزعة بفتح القاف والزاي والعين المهملة قال حدثنا مالك الامام عن هشام بن عروة عن عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة ان سبيعة الاسلمية نفست بضم النون وكسر الفاء اي ولدت بعد وفاة زوجها سعد بن خولة بليال وفي رواية الزهري فلم يلبث ان وضعت وعند احمد فلم تمكث الا شهرين حتى وضعت وفي تفسير الطلاق بين زوجها باربعين ليلة وعند النسائي بعشرين ليلة ورد ي غير ذلك مما يتعذر فيه الجمع لاحتمال القصة ولعل ذلك المدعي ابهام من ابهم المدة فجاءت النبي صلى الله عليه وسلم فاستاذنته فاذن لها فتزوجت واحتجوا للقايل باخر الاجلين بانها عدمان مجتمعان بصفتين وقد اجتمعتا في الحامل المتوفى عنها زوجها فلا تخرج من عدتها الا بيقين ولا يقين اخر الاجلين واجيب بانه لما كان المقصود الاصل من العدة براءة الرحم ولا سيما فيمن تحيض حصل المطلوب بالوضع باب قول الله تعالى والمطلقات المدخول بهن من ذوات الحيض يتربصن ينتظرن بانفسهن ثلاثة قروء

بعد الطلاق وهو خبر بمعنى الامر واصل الكلام ولتتربص من المطلقات وذكر الامر
بصيغة خبر تاكيد للامر واشعار بانه مما يجب ان يبتدئ بالمسارعة الى امتثاله
ونحو قوله في الدعاء رحمك الله اهو جه في صورة الخبر تنبيها بالاستجابة كانما وجدت
الرحمة فهو مخبر عنها وفي ذكر الانفس تهييج لهن على التربص وزيادة نبهت لان
انفس النساء طوامح الى الرجال فامرن ان يقمعن انفسهن ويغلبنها على الطموح وتجريها
على التربصة وقوله يتربصن يتعدى لنفسه لانه بمعنى انتظر ويحتمل ان يكون
مفعول التربص محذوفا وقدر يتربصن الازواج وثلاثة قروء وعلى هذا نصب
على الظرف لانه اسم عدد مضاف للظرف والقروء جمع كثرة وهو من ثلاثة الى عشرة
تمييز مجموع القلة ولا تعدل على العلة في ذلك للا عند عدم استعمال جمع القلة غالبا
وجمع القلة هنا موجود وهذا اقرا فانا الحكمة بالاتيان بجمع الكثرة مع وجود القلة
انه لما جمع الطلقات جمع القرا لان لكل مطلقة تربص ثلاثة قروء فصار كثرة بهذا
الاعتبار وسقط لفظ باب لابي ذر وقال ابراهيم النخعي فيما وصله بن ابي شيبة
فيمن تزوج امراة في العدة تزويجا فاسدا فحاضت عنده اي عند الثاني
ثلاث حيض بانت بانقضاء هذه العدة من الزوج الاول ولا تحتسب
بفتح الفوقيتين وكسر السين به بالحيض لمن بعده لمن بعد الاول بل تعتد
اخرى للثاني فلا تداخل لتعدد المستحق فتعتد لكل واحد منهما عدة كاملة
وروى المدنيون عن مالك ان كانت حاضت حيضة او حيضتين من الاول
انها تتم بقية عدتها منه ثم تستانف عدة اخرى وهو قول الشافعي واحمد
وقال الزهري بن مسلم تحتسب بالحيض الثاني كالاول فيكفي لها عدة واحدة
وهو قول الحنفية ورواية عن مالك وهذا احب الي سفيان الثوري يعني قول
الزهري لان الاول لا يمكنها في بقيه العدة من الثاني فدل على انها في عدة
الثاني ولولا ذلك لمكنها في عدتها منه وقال معمر هو ابو عبيد بن المثنى يقال
اقرات المراة اذا دنا اي قرب حيضها واقرات اذا دنا قرب طهرها فيستعمل
في الضدين لكن المراد بالقرء عند الشافعي الطهر لقوله فطلقوهن
لعدتهن اي في زمنها وهو زمن الطهر اذ الطلاق في الحيض محرم كما سبق ولان
القرء ماخوذ من قولهم قرات المراة بالحيض اي جمعته فيه فالطهر احق
باسم القرء لانه زمن اجتماع الدم في الرحم والحيض زمن خروجه منه فتتصرف
الاذن الى زمن الطهر الذي هو زمن العدة وزمنها يعقب زمن الحيض
والطهر ما احتوشه دمان اي دما حيضتين او حيض ونفاس لا بحد الانتقال
الى الحيض فان طلقها في الطهر فلو بقي منه لحظة او جامعها فيه انقضت عدتها
بالطعن في الحيض الثالثة ولا يبعد بشرية قرئ من بعض الثالث ثلاثة
اقراء بها لخرجت من البلد لثلاث مضين مع وقوع حزوجه في الثالثة
وكما في قوله تعالى الحج اشهر معلومات مع ان المراد شوال وذي القعدة وبعض ذي

الحج

الحجة ولانا لو لم نعتد بالثاني فرا كان ابلغ في تطويل العدة عليها من الطلاق في الحيض
او طلقها في الحيض فبالطعن في الحيضة الرابعة انقضت عدتها ويقال ما اقرات بهذا لفظ
اذا لم تجمع ولدا في بطنها بكسر الموحدة وفتح الطاء والتنوين من غير همز في قوله بلا عنتا
الولد وسبق في اوايل سورة النور باب قصة فاطمة
بنت قيس اي بن خالد الاكبر الفهرية اخت الضحاك من المهاجرات الاول وقوله عز وجل
ولا يخرجن ذد وقول الله واتقوا الله ربكم لا تخرجوهن اي لا تخرجوا المطلقات طلاقا
بائنا بخلع او ثلاث حاملا كانت او حايلا عصيانا عليهن وكراهة لمساكنهن او
الحاجة لكم الى المساكن ولا تاذنوا لهن في الخروج اذا طلبن ذلك ابدا نانيان اذنهم
لا اثر له في رفع الحظر من بيوتهن من مساكن التي يسكنها قبل العدة وهي
بيوت الازواج واضيفت اليها لاختصاصها بهن من حيث السكنى ولا يخرجن
باتفاقهن ان اردن ذلك ولو وافق الزوج وعلى الحاكم المنع منه لان في العدة
حقا لله تعالى وقد وجبت في ذلك المسكن وفي الحاوي والمهذب وغيرها
من كتب العراقيين ان للزوج ان يسكنها حيث شا لانها في حكم الزوجة وبه جزم
النووي في نكته قال السبكي والاول اولى لاطلاق الاية والاذرعي انه المذهب
المشهور والزركشي انه الصواب الا ان ياتين بفاحشة مبينة
اي الا ان يزنين فيخرجن لاقامة الحد عليهن قاله بن مسعود وبه جزم واخذ
ابو يوسف وقيل خروجها قبل انقضاء العدة فاحشة في نفسه قاله
النخعي وبه اخذ ابو حنيفة وقال بن عباس الفاحشة نشوزها وان تكون بذية
اللسان على اجامها قال الشيخ كمال الدين الهمام وقول بن مسعود اظهر من جهة ومتن
اللفظ لان غاية السكني لا يكون عاليه لنفسه وما قال النخعي ابدع واعذب في الكلام
كما يقال في الخطابيات لا يرى الا ان يكون فاسقا ولا تشتم امك الا ان تكون قاطع رحم
ونحو وهو بديع بليغ جدا وقيل حدود الله اي الاحكام المذكورة ومن يتعد حدود
الله فقد ظلم نفسه لا تدري اي المخاطب لعل الله يحدث بعد ذلك امرا بان
يقلب قلبه من بغضها الى محبتها او من الرغبة عنها الى الرغبة فيها ومن عزيمة
الطلاق الى الندم عليه فيراجعها والمعنى فطلقوهن لعدتهن واحصوا العدة
ولا تخرجوهن من بيوتهن لعلكم تندمون فتراجعون ثم ابتدا المصنف باية
اخرى من سورة الطلاق فقال اسكنوهن من حيث سكنتم من للتبعيض حذف
بعضها اي اسكنوهن مكانا من حيث سكنتم وتبين له كانه قيل اسكنوهن
مكانا اي بعض سكناكم من وجدكم عطف بيان لقوله من حيث سكنتم وتفسيره له لانه
قيل اسكنوهن مكانا من سكنكم مما يطعقونه والوجد الواسع والطاقة ولا تضاروهن
لتضيقوا عليهن في المسكن ببعض الاسباب حتى تضطروهن الى الخروج
وان كن اي المطلقات اولات حمل ذوات الاحمال فانفقوا عليهن حتى
يضعن حملهن الى قوله تعالى بعد عسر يسرا اي بعده يبقى في المعيشة

سعة وهو وعد لذي العسر باليسر والنفقة للحامل شاملة للادم والكسوة ان ايضا
مشغوله بماية وهو يستمتع برحمها فصار كالاستمتاع بها في حال الزوجيه اذ النسل مقصود
النكاح كما ان الوطي مقصود به والنفقة للحامل بسبب الحمل لا للحمل لانها لو كانت له لسقطت
بعدم تملكه ومفهوم الاية ان غير الحامل لا نفقة لها والا لم يكن لتخصيصها بالذكر معنى
والباقي بفهم انها من غير الرجعية لان نفقة الرجعيه واجب ولو لم تكن حاملا وذهب
الامام ابي انه لا نفقة لها ولا سكني عملا بظاهر حديث فاطمة وانما وجبت السكني لعدة
وفاة وطلاق بائن وهي حامل دون النفقة لانها الصيانة عما الزوج وهي تحتاج اليها
بعد الوفاة كما يحتاج اليها قبلها والنفقة لسقوطها على الزوج وقد انقطعت وسياق
هذه الايات كلها ثابت في رواية كريمه وقال ابوذر في روايته قوله تعالى لا
تخرجوهن من بيوتهن الاية وهي نصب بفعل مقدر وبه قال حدثنا بالجمع ولابي
ذر حدثني بالافراد اسماعيل بن ابي اويس قال حدثنا مالك الامام الاعظم عن يحيى
ابن سعيد الانصاري عن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق وسليمان بن
يسار بالتحتية والسين المهملة المخففة مولي ميمونه انه اي يحيي بن سعيد
الانصاري سمعهما اي القاسم بن محمد وسليمان بن يسار يذكران يحيي بن سعيد
ابن العاص اخا عمرو بن سعيد المعروف بالاشدق طلق بنت عبد الرحمن
ابن الحكم بفتحتين عمرة الطلاق البته فانتقلها اي نقلها عبد الرحمن ابوها
من سكنها الذي طلقت فيه فسمعت عايشة بنقل عبد الرحمن ابنته من سكنها
الذي طلقت فيه فارسلت عايشة ام المومنين رضي الله عنها الي عم عمرة بنت عبد
الرحمن بن الحكم مروان ولابي ذر زيادة بن الحكم وهو امير المدينة يوميد
من قبل معاوية وولي الخلافة بعد قوله له اتق الله يا مروان وارددها الي بيتها
الذي طلقت فيه قال مروان بجيبا لعايشة كما في حديث سليمان بن يسار ان
عبد الرحمن بن الحكم اخاه والد عمرة غلبني فلم اقدر على منعه من نقلها وقال
القاسم بن محمد في حديثه قال مروان بجيبا لعايشة رضي الله عنها ايضا
او ما بلغك شان فاطمة بنت قيس حيث كم تنقد في بيت زوجها وانتقلت
الي غيره قالت عايشة رضي الله عنها لمروان لا يضرك ان لا تذكر حديث فاطمة
لانه لا محذ فيه لجواز انتقال المطلقه من منزلها لسبب قاله في الفتح وقال
في الكواكب كان لعلة وهو ان مكانها كان وحشا مخوفا عليه او لانها كانت لسنة
استطالت على احمائها فقال مروان بن الحكم لعايشة ان كان بك شرا اي ان كان
عندك ان سبب خروج فاطمة بنت قيس ما وقع بينها وبين اقارب زوجها
من الشر فحسبك فيكفيك ما بين هذين عمرة وزوجها يحيي بن سعيد
من الشر ومفهومه جواز انتقلة من المسكن الذي طلقت فيه بشرط وجود
عارض يقتضي جواز خروجها فيه كان يكون المنزل مستعارا او رجع المعير
ولم يرض باجارة المثل او امتنع المكري من تجديد الاجارة بذلك او كان ملكا

لها

لها او لم تختر الاستمرار فيه باجارة بل اختارت الانتقال منه اذ لا يلزمها بذله باعارة
ولا اجارة كما لو كان المسكن حسيا وطلبت النقلة منه الى اللائق بها فان كان نفيا
فللزوج نقلها الى غيره لا بيت بها ويتخير المنزل الاقرب الى المنقول عنه حسب
الامكان قال المرادي من الحنابلة تفتد باربع حيث شئت من البلد في كان ما
مون ولا تسافر ولا بيت الا في منزلها او غيره مما يحصل له تحصينها عن اشه ولا
تحذر فيه لزمها ذلك ولو لم تلزمه نفقة وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني
بالافراد محمد بن بشار بندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق
عن عايشة رضي الله تعالى عنها انها قالت لفاطمة بنت قيس اي ما شانها الا
بالتخفيف تتقي الله يعني في قولها لا سكني ولا نفقة للمطلقة البائن يجاز وبها
والحال انها تعرف قصتان بجيبنا من انها انما امرت بالانتقال لعذر وعلة كانت
بها فاخبرت بها عما اباح لها الشارع من الانتقال ولم تخبر بالعلة وهذا الحديث
اخرجه مسلم وبه قال حدثنا عمرو بن عباس بفتح العين وعباس بالموحدة اخره
سين مهملة البصري قال حدثنا ابن مهدي عبد الرحمن قال حدثنا سفيان
الثوري عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق
انه قال قال عروة بن الزبير لعايشه رضي الله عنها الم تري بالنون ولابي ذر
الم تري الي فلانه عمرة بنت الحكم نسبها لجدها والقاسم ابيها عبد الرحمن كما مر
طلق زوجها يحيي بن سعيد بن العاص الطلاق البته فخرجت من المنزل الذي طلقها
فيه الي غيره فقالت عايشه بيس ما صنعت ولابي ذر عن الكشميهني ما صنع
اي زوجها من تمكينه لها من ذلك او ليس ما صنع ابوها في مواقعتها ذلك قال
عروة لعايشة الم تسمعي قول فاطمة بنت قيس حيث اذن لها بالانتقال من المنزل
الذي طلقت فيه قالت عايشة اما بالتخفيف انه ليس لها خير في ذكر هذا الحديث
اذ هو موهم للتعيب وقد كان بها العذر كان بها او لما فيه من الغضاضة وزاد
ابن ابي الزناد بالنون بعد الزاي عبد الرحمن واسم ابي الزناد عبد الله فيما
وصله ابو داود عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير انه قال عاتب عايشة
على فاطمة بنت قيس اشد العتب وقالت ان فاطمة كانت في مكان وحش بفتح
الواو وسكون الحا المهملة بعدها شين معجمة اي خال ليس به انيس فلذلك ارخص
النبي صلى الله عليه وسلم في الانتقال وعند النسائي من طريق ميمون بن
مهران قال قدمت المدينة فقلت لسعيد بن المسيب ان فاطمة بنت قيس
خرجت من بيتها فقال انها كانت لسنة ولابي داود من طريق سليمان بن يسار انما
كان ذلك من سوء الخلق باب حكم المراة المطلقه اذا خشي بضم
الخا وكسر الشين المعجمتين في مسكن زوجها في عدة عدتها منه ان تقتحم بضم
التحتية وسكون القاف وفتح الفوقية والحا المهملة اي تهجم عليها بغير اذنه اما

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مطلقها او غيره من سارق ونحوه او بدؤا بالذال المعجمة من البداوة وهو القول الفاحش
على اهلها ولابي ذر عن الكشميهني على اهله اهل المطلق بفاحشة وجواب اذا
محذوف والتقدير يستقل الى سكن غير سكن الطلاق وبه قال وبه قال حدثني بالافراد
حبان بكسر المهملة وتشديد الموحدة بن موسى المروزي قال اخبرنا عبد الله
ابن المبارك قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن ابن شهاب محمد
بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير ان عايشة رضي الله عنها انكرت ذلك
القول وهو ان لا نفقة ولا سكنى للمطلقة البائن على فاطمة بنت قيس وفي رواية ابي
اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن فاطمة بنت قيس قالت قلت يا رسول الله
ان زوجي طلقني ثلاثا فاخاف ان يقتحم علي فامرها فتحولت قال في الفتح
وقد اخذ البخاري الترجمة من مجموع ما ورد في قصة فاطمة فرتب الجواز على احد
الامرين اما خشية الاقتحام عليها واما ان يقع منها على اهل مطلقها فحينئذ في القول
ولم يرجان بين الامرين في قصة فاطمة معارضة لاحتمال وقوعهما معا في شانها
وقال الكرماني فان قلت علم من القياس على الاقتحام والجامع بينهما رعاية
المصلحة وشدة الحاجة الى الاحتراز منه وقال شارح التراجم ذكر في الترجمة
الخوف عليها والخوف منها والحديث يقتضي الاول وقياس الثاني عليه وبين
قول عايشة لها في بعض الطرق اخرجك هذا اللسان وكان الزيادة لم تكن
على شرطه وضمنها للترجمة قياسا **باب** قول الله تعالى ولا يحل
لهن اي للنساء ان يكتمن ما خلق الله في ارحامهن قال مجاهد واكثر المفسرين
من الحيض والحبل بالموحدة المفتوحة ولابي ذر والحمل بالميم السالكة
بدل الموحدة وذلك اذا ارادت المراة فراق زوجها فكتمت حملها ليبطل
بطلاقها ان تضع وليلا يشفق على الولد فيترك تسريحها او كتمت حيضها
وقالت وهي حايض قد طهرت استحبابا للطلاق وبه قال حدثنا سليمان
ابن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الحكم بن عتيبة عن
ابراهيم النخعي عن الاسود بن يزيد عن عايشة رضي الله عنها انها قالت لما اراد
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يطلق حفصة في حجة الوداع الشهر الثاني اذا صفية بنت
حيي على بابها جالسة حال كونها كيبة حزينة فقال عليه الصلاة والسلام
لما عقرى بفتح العين وسكون القاف وفتح الراي عقرك الله في جسدك
فيه بحيض الدم الذي يجري على لسان العرب من غير قصد اليه او خلقي بالشك
من الراوي اي اصابك بوجع في حلقك الدلما بشتا عن النفر واستدل للحبس
اليها لانها سبب الت بهمزة الاستفهام افضت اي طفت طواف الزيارة
يوم النحر قالت نعم قال عليه الصلاة والسلام فانفري بكسر الفا الثانية
اذا بالتنوين لان طواف الوداع غير لازم للحايض قال ابن المنير لما رتب صلى الله عليه
وسلم على مجرد قول صفية انها حايض فاخبرت عن السفر اخذ منه تعدي الحكم

الى

الى الزوج فتصدق المراة في الحيض والحمل باعتبار رجعة الزوج وسقوطها
والحاق الحمل به وهذا الحديث قد سبق في كتاب الحج في باب التمتع
باب بالتنوين وقوله تعالى وبعولتهن جمع بعل والتاء لاحقة
لتانيث الجمع احق بردهن اي ازواجهن او بي برجعتهن ما كن في العدة
فاذا انقضت العدة احتيج لعقد جديد وكيف يراجع الرجل المراة
ولابي ذر وتراجع بالفوقية وفتح الجيم مبنيا للمفعول المراة اذا
طلقها واحدة او اثنتين وبه قال حدثني بالافراد محمد هو ابن سلام
قال حدثنا يونس بن عبيد البصري عن الحسن البصري انه قال زوج
معقل بفتح الميم وسكون المهملة وكسر القاف بن يسار ضد اليمين
اخته جميلة بضم الجيم مصغرا او ليلى لابي البداح بن عاصم او ابا عاصم
فطلقها تطليقة قال المولف وحدثني بالافراد محمد بن المثنى العنزي الحافظ
قال حدثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى البصري الشامي بالمهملة قال حدثنا سعيد
بكسر العين بن ابي عروبة عن قتادة بن دعامة السدوسي قال حدثنا
الحسن البصري ان معقل بن يسار المزني كانت اخته تحت رجل فطلقها
احدى واحدة او اثنتين ثم خلى عنها بفتح الخا المعجمة واللام المشددة حتى انقضت
عدتها ثم خطبها من اخيها معقل محمر بفتح الخا المهملة وكسر الميم اي انف
معقل من ذلك انفا بفتح الهمزة والنون والفا المثلثة اي امتنانا وقال
في فتح الباري ان ترك العضل عنيطا وترفعا فقال اي معقل حملت عنها و
هديت وعليها اي على مراجعتها قبل انقضاء عدتها ثم يخطبها فحال بينه
وبينها فانزل الله تعالى واذا طلقتم النسا فبلغن اجلهن اي انقضت عدتهن
فلا تعضلوهن فلا تمنعوهن الى اخر الاية وفيه ان المراة اذا بلغ زوجها
الولي اذ لو تمكنت من ذلك لم يكن للعضل الولي معنى فدعاه رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقرا عليه فترك الحمية بالتشديد وانتقاد بالقاف اطاع لامر الله وا
متثله ولابي ذر عن الكشميهني واستراد براو بعد الفوقية بعد القاف وتشديد
الدال من الرد وهو الطلب اي طلب رجعتها المطلقها ورضي به وقد سبق هذا الحديث
في التفسير والنكاح وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث بن
سعد الامام عن نافع مولى بن عمر ان بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما طلق
امراته امنة بنت غفار وهي حايض تطليقة واحدة فامره رسول الله صلى الله
عليه وسلم امر ندب وقال المالكية وهي صاحب الهداية من الحنفية للوجوب
ان يراجعها ثم يمسكها حتى تطهر ثم تحيض عنده حيضة اخرى ثم يمهلها حتى
تطهر من حيضها فان اراد ان يطلقها فليطلقها حين تطهر من قبل ان
يجامعها فتلك اي حالة الطهر العدة زمنها المعتبر فيها التي
امر الله اي اذن الله في قوله فطلقوهن لعدتهن ان يطلق لهن النسا بفتح اللام

شبكة الألوكة www.alukah.net

تطلق وكان عبد الله بن عمر اذا سيل عن ذلك ابي عن طلق ثلاثا قال لاحدهم
ان ولابي ذر عن الحموي والمستملي لو كنت طلقتها ثلاثا فقد حرمت عليك
حتى تنكح زوجا غيرك بضمير الغيبة ولابي ذر وابن عساكر غيرك بضمير
الخطاب وزاد فيه في الحديث غيره اي غير قتيبة وهو ابو الجهم عن الليث
ابن سعد انه قال حدثني بالافراد نافع قال ابن عمر رضي الله عنه يخاطب من سأله
عن طلاق امرأته ثلاثا لو طلقت امرأتك مرة او مرتين لكان لك ان تراجعها
ان النبي صلى الله عليه وسلم لما طلقت امرأتي وهي حايض طلاقا غير بائن امرني
بهذا اي بالمراجعة وزاد في باب من قال لامرأته انت علي حرام فان طلقتها ثلاثا
حرمت حتى تنكح زوجا غيرك وهذا وصله ابو الجهم في جزئه باب
مراجعة الحايض اذا طلقت طلاقا غير بائن وبه قال حدثنا الحجاج هو ابن منهال
قال حدثنا محمد بن سيرين قال حدثني بالافراد يونس بن جبير بضم الجيم
وفتح الموحدة آخر راء مصغرا بي مطيع انه قال سألت ابن عمر عمن يطلق
امرأته وهي حايض فقال مجيبا لي مخبرا بلفظ الغيبة عن نفسه طلق بن
عمر امرأته امنة بنت غفار وهي حايض فسأل عمر النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك
لما سأله عنه ابنه قال صلى الله عليه وسلم لعمر امر ابنك عبد الله ان يراجعها
الى عصمته ثم يطلقها من قبل بضم القاف والموحدة اي من وقت استقبال
فيها وذلك في الطهر قال يونس بن جبير قلت لابن عمر فتعتد بتلك التطليقة
وتحتسبها وتحكم بوقوع طلقة قال بن عمر بجيم بالهاء ارايت ان عجز بن عمر
واستحمق فما يمنعه ان يكون طلاقا وهذا الحديث قد مر في اوايل الطلاق
باب بالتنوين تحد المرأة المتوفى عنها زوجها
اربعة اشهر وعشرا تحد بضم الفوقية وكسر الحاء المهملة من الثلاثي المزيد
فيه من احد على وزن افعل يجد احدادا وهو لغة المنع واصطلاحا ترك
المتوفى عنها زوجها في عدة الوفاة لبس مصبوغ بما يقصد لزينة او وضع
قبل نسجه وترك تحل بحيث ان تحلي به كلولوا ومصبوغ من ذهب او فضة
او غيرها نحو خاس موه بها او حرير كخلخال وسوار وخاتم وترك التطيب
في بدن وثوب وطعام وكحل ولو غير محرم وترك دهن الشعر والكحال
بكحل زينة كاثمد الا لحاجة كرمد فتكحل بكحل به ليلا وتمسحه نهارا
وترك استعداج بطلي به الوجه ودمام وهي حمرة يورد بها الخد وخضاب
بنحو حنة كزعفران وورس وبحث لفظ زوجها لابي ذر وقال الزهري
محمد بن مسلم لا اري بفتح الهمزة والراء ان تغرب المصيبة المتوفى عنها زوجها
الطيب بالنصب على المفعولية لان عليها كالبالغة العدة خلافا لابي حنيفة
رحمه الله وهذا الاثر وصله بن وهب في موطايه بدون قوله لان عليها العدة
قال في الفتح واظنه من تصرف الصم وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي

قال

قال اخبرنا مالك الامام عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم بفتح العين
والحا المهملة وسكون الزاي عن حميد بن نافع ابي افلح الانصاري عن زينب ابنة
ولابي ذر بنت ابي سلمة بن عبد الاسد وهي بنت ام المومنين ام سلمة زينب فيصلى
الله عليه وسلم انها اخبرته هذه الاحاديث الثلاثة فالاول عن ام حبيبة والثاني
عن زينب بنت جحش وسبق في باب احداد المرأة على غير زوجها
من كتاب الجنايز قالت زينب بنت ابي سلمة دخلت على ام حبيبة زوجة
زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين توفي ابوها ابو سفيان صخر بن حرب بالشام
زوجاها منحيه فطلبت ام حبيبة بطيب فيه ولابي ذر عن الحموي والمستملي فيها
صفرة خلوق بوزن صبور ضرب من الطيب او غيره ولابي ذر صفرة خلوق باضافة
صفرة لتاليه او غيره بالجر عطفا على المضاف اليه ولغير ابي ذر بالرفع فدهنت
منه من الخلوق جارية لم اتفق على اسمها فمسحت بعارضيها اي مسحت ام حبيبة
بجاني وجه نفسها وجعل العارضين مابين والظاهما نهاجعلت الصفرة
في يديها ومسحتهما بعارضيها والباء للاضافة او الاستعانة ومسح ينفدي
بنفسه وبالباء تقول مسحت راسي وبراسي وزاد في الجنايز وذراعيها ثم قالت
والله مالي بالطيب من حاجة غير اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الاخر تفي بمعنى النهي ان تحد على
ميت فوق ثلاث ليال المصدر المنسبك من ان تحد فاعل يحل وفوق
ظرف زمان لانه اضيف الى زمان الا على زوج ايجاب للنفي والجار والمجرور متعلق
بيحد فيكون استثناء مفرغا اربعة اشهر وعشرا من تمام الاستثنا لان
التقدير لا تحد على ميت المقدر وقوله اربعة اشهر مستثنى من العوقيه لان
المراد بالعوقيه زمن طويل لا استثنى منه اربعة اشهر وعشرا ويحتمل ان
يكون التحدير الا ان تحد على زوج اربعة اشهر وعشر فيكون الاستثنا
بهذا التقدير متصلا ويكون على زوج فانها تحد عليه اربعة اشهر وعشرا فيكون
اربعة اشهر معمولا لتحد وعشرا معطوف عليها قالت زينب بنت ابي سلمة
فدخلت على زينب ابنة جحش ولابي ذر بنت جحش حين توفي اخوها سمي
في بعض الموطات عبد الله وكذا هو في صحيح بن حبان من طريق ابي مصعب
لكن المعروف ان عبد الله بن جحش قتل باحد شهيدا وزينب بنت جحش
في تلك الحالة ويجوز ان يكون عبيد الله المصغر فان دخول زينب بنت
ابي بكر سلمة عند بلوغ الخبر بوفاته كان وهي مميزة قال في فتح الباري فدعت
بطيب فمست منه ثم قالت اما والله مالي بالطيب من حاجة غير اني سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على المنبر اختلف في محل يقول على اما مر اول
هذا الكتاب فقيل مفعول ثان او حال وسمع من الافعال الصوتيه ان
تتعلق بالاصوات تتعدى الى مفعول واحد فان تعلق بالذوات تعدى الى اثنين

شبكة الألوكة www.alukah.net

والثاني جملة مصدرة بفعل مضارع من الافعال الصوتيه وهذا اختيار الفارسي
واختار ابن مالك وسن شبعه ان تكون الجملة الخبريه في محل حال ان كان المتقدم
معرفة اوصفة ان كان المتقدم نكره **لا يحل لامراة تؤمن بالله واليوم الاخر**
جملة في محل جر صفة لامراة واليوم الاخر عطف على اسم الله **ان تحد** اربعة اشهر
وعشرا **على ميت فوق ثلاث الا على زوج** فانها تحد عليه **اربعة اشهر وعشرا** اي
مع ايامها كما قاله الجمهور ولا تحل حتى تدخل الليلة الحاديه عشر وقيل الحكمة
في هذا العدد ان الولد يتكامل تخليقه وينفخ فيه الروح بعد مضي مائة وعشرين
يوما وهي زيادة على اربعة اشهر بنقصان الاهلة فجبر الكسر الى العقد على
طريق الاحتياط واستدل بقوله لا تحل على تحريم الاحداد المدة المذكورة على
الزوج وعورض بان الاستثناء وقع بعد النفي فيدل على الحل فوق الثلاث على
الزوج لا على الوجوب قال الشيخ كمال الدين وما قيل من ان نفي حل الاحداد نفي
الاحداد فاستثناؤه منه وهو اثباته فيصير الوجوب لان الاخبار يفيد
على ما عرف من ان نفي حل الاحداد نفي الاحداد فاستثناؤه استثنا منه
وهو اثباته فيصير حاصله الاحداد الا من زوج فانها تحد وذلك يقتضي
الوجوب لان الاخبار يفيد على ما عرف من ان نفي حل الاحداد ايجاب
الزينة فاستثناؤه استثناء من الايجاب فيكون ايجابا لان الاصل ان يكون
المستثنى من جنس المستثنى فيه غير لازم اذ يمتنع كون نفي حل الشيء الحسي
نفيا له عن الوجود لغة او شرعا فتضمن الاستثنا الاخبار بوجوده بل نفي
له عن الحل ولو سلم بوجود الشيء في الشرع لا يستلزم الوجوب لتحققه
بالاول بالحلة والندب والاوجوب وايضا استثنا الاحداد من ايجاب
الزينة حاصله نفي وجوب الزينة وهو معنى حل الاحداد وايجاب الجنس
حاصل مع هذا فان المستثنى والمستثنى منه الاحداد ولا يتوفق اتحاد الجنس
على منة الوجوب فيهما وهو كما ترى انتهى ولجيب بان في الحديث
الذي شكت عينها دون ثالث احاديث هذا الباب دلالة على الوجوب
والا لم يمتنع التداوي المباح وبان السياق ايضا يدل على الوجوب فان كل
مانع منه دل على جوازه كان ذلك الدليل بعينه دالا على الوجوب كالختان
والزيادة على الركوع في الكسوف ونحو ذلك وفي حديث ام سلمة المروي
في الموطا وابي داود والنسائي قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلبس
المتوفى عنها زوجها المعصفر من الثياب ولا الممشقة ولا الحلي ولا تختضب
ولا تكتحل والظاهر ان الفعل محرم ومر على النهي وحديث ابي داود لا تحد
المراة فوق ثلاث الا على زوج فانها تحد اربعة اشهر وعشرا وهو امر بلفظ
الخبر اذ ليس المراد معنى الخبر فان المراة قد لا تحد فهو على حد قوله تعالى والمطلقات
يتربصن بانفسهن والمراد به الامر اتفاقا والتقييد بالمراة خرج مخرج الغالب

فيجب

فيجب الاحداد على الصغيرة كالعدة والمخاطب الولي فيمنعها مما تمتنع منه
المعتدة وبهذا مذهب الجمهور خلافا للحنفية وشمل قوله المراة المدخول بها
وغيرها فالحق والايسه والتقييد بالايمان بالله ورسوله لا من هو مهم له كما تقول
هذا طريق المسلمين وقد يسلك غيرهم **قالت زينب** الثالثة **وسمعت ام**
سلمة تقول جاءت امراة اسمها عاتكة بنت يعيم بن عبد الله بن النحام كما في معرفة
الصحابة لابي نعيم **الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابنتي توفي عنها زوجها**
المغيرة المخزومي ورواه الاسماعيلي في سنده يحيى بن سعيد الانصاري نا
ليثة من طريق يحيى المذكور عن حميد بن نافع عن زينب بنت ام سلمة عن
ام سلمة قالت جاءت امراة من قريش قال يحيى لا ادري ابنة النحام او ابنها
بنت سعد ورواه الاسماعيلي من طرق كثيرة فيها التصريح بان البنت هي عاتكة
فعلى هذا فانها لم تسم قاله الحافظ بن حجر **وقد اشتكت عينها** بالرفع
على الفاعلية وعليه اقتصر النووي في شرح مسلم ونقب الكناية الى نفس
العين انه مجازا وبوبه مسلم اشتكت عيناها بلفظ
التثنية ويجوز النصب وهو الذي في اليونينية على ان الفاعل ضمير مستتر
في اشتكت وهي المراة ورجحه المنذري وقال الحريري انه الصواب وان
الرفع لحن قال في درة الغواص لا يقال اشتكت عيني فلان وانما يقال
اشتكى فلان عينه لانه هو المشتكي لا هو ورد عليه برواية التثنية المذكورة
الا ان يجيب بانه على لغة من يعرب المثنى في الاحوال الثلاث بحركات تقدر
افنكحلها بضم الحاء وهو ما جا مضموما وان كانت عينه حرف حلق **فقال**
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكحلها قال ذلك **مرتين او ثلاثا كل ذلك يقول**
لا تاكيد للمنع لكن الموطا وغيره اجعليه بالليل وامسحيه بالنهار والمراد
انها اذا لم تحتج اليه لا تحل واذا احتاجت لم يجز بالنهار ويجوز بالليل والاولى
تركه فان فعلت مسحته بالنهار **ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هي** اي
العدة الشرعية **اربعة اشهر وعشرا** بالنصب على حكاية لفظ القرآن و
لبعضهم بالرفع على الاصل وهو الذي في اليونينية والمراد تقليل
المدة وتهوين الصبر بما منعت منه وهو الاكتحال في العدة ولذا قال
وقد كانت احداكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على راس الحول والبعرة بفتح
الوحدة والعين ولكن قال في القاموس رجيع ذي الخف والظلف واحدته
بها والجمع ابعاد وفي ذكر الجاهلية اشارة الى ان الحكم في الاسلام صار بخلافه
وهو كذلك بالنسبة لما وصى من الصنيع لكن التخذير بالحول استمر في الاسلام
بنص قوله تعالى الى الحول غير اخراج ثم نسخت بالاية التي قبل وهي
يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا والناسخ مقدم عليه تلاوته
ومتاخر نزولا لقوله تعالى سيقول السفهاء من الناس مع قوله تعالى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قد نري تقلب وجهك في السما قال حميد هو بن نافع بالاسناد السابق فقلت
لزينب بنت ابي سلمة وما المراد بقوله عليه الصلاة والسلام ترمي بالبعرة
على راس الحول فقالت زينب بنت سلمة كانت المراة في الجاهلية اذا توفي عنها
زوجها دخلت حفشا بكسر الحا المهملة وتسكين الفا بعدها شين معجمة
بيتا صغيرا جدا او من شعر فنبا الاول فسره ابو داود في روايته من طريق
مالك وعند النسائي من طريق ابي القاسم عن مالك انه الخص بخا معجمة مضمومة
بعدها مهملة وقال الشافعي ولابي ذر عن الكشميهني لها باللام بدل
الموحدة الشعث البناء وعند الكسائي عمدت الى شر بيت لها فجلست فيه
ولبست شر ثيابها ولم تمس طيبا بفتح التا الفوقية والميم حتى تمر بها
سنة من وفاة زوجها ثم تؤتى بضم اوله وفتح ثالثه بدابة ما دب من
الحيوان وغلب على ما يركب ويقع على الذكر حمار بالتنوين والجر بدل من
سابقه او شاة او طايرا او للتنويع والطلاق الدابة عليها بطريق الحقيقة
اللغوية فتفتض بفا فمثناة فوقية فضاد معجمة مشددة قال بن قتيبة سالت المجازيين عن الافتضاض فذكروا
ان المعتدة كانت لا تمس طيبا ولا تقلم ظفرا ولا تزيل شعرا ثم تخرج
بعد الحول باقبح منظر ثم تقبض اي تكسي ما هي فيه من العدة بطاير تمسح
بها قلبها وتنبذه فلا تكاد تعيش بعد ما تقبض به وقال الخطابي
هو من قضضت الشي اذا كسرته او فرقته اي انها كانت تكسر ما كانت
فيه من الحداد بتلك الدابة وقال الاخفش معناه تتنظف
به وهو ما خوذ من الغضة وقال الخليل الغضض الما العذب يقال
افتضضت به اي اغتسلت به فقل ما يقبض بشي ما ذكر الايات ما
مصدرية اي فعل اقتضاضها بشي وقيل يكون ما بمعنى ثلاثة افعال
زايدة كافة لها عن العمل وهي قل وكثر وطال وعلة ذلك شبه هذه
الافعال برب ولا مدخل هذه الافعال الا على جملة فعليه صريحة بفعليتها
كقوله قلما يعرج اللبيب الى ما يون المجد داعيا او مجيبا
وعلى تكتب قلما متصله وعلى الاول تكتب منفصلة وقوله بشي يتعلق
بتقبض ولا ايجاب لها في الجملة من معنى النفي لان قولك قل يقتضي نفي الكثير
فالايجاب لنفيه والمعنى فلما يقبض بشي فيعيش ثم تخرج فتعطى بضم
الفوقية وفتح الطا بعرة من بعر الابل او الغنم وباب اعطى يتعدى
الى مفعولين الاول هنا الضمير المستتر العايد عليها والثاني بعره فترمي
بها ابهاما فيكون ذلك اجلا لها كذا في رواية بن الماجشون عن مالك وفي
رواية بن وهب من وراظهرها واختلف في المراد بذلك فقيل الاشارة الى
انها رمت العدة ربي البعرة وقيل اشارة الى ان الفعل الذي فعلته من التربص

والصبر

والصبر على البلا الذي كانت فيه لما انقضى كان عندها بمنزلة البعرة التي رمتها
استحقارا له وتعظيما في حق الزوج ثم تراجعه بضم الفوقية وبعد الالف
راء فجيم مكسورة بعد اي بعد ما ذكر من الاقتضاض والرمي ما شاءت من طيب
او غيره ما كانت ممنوعة عنه في العدة سيل مالك الامام ما معنى قوله تقبض
قال تمسح بها جلدها ليس بين هذا مخالفة لما نقله بن قتيبة عن الحجازيين
من انها تمسح قبلها لكنه اخص منه لان مالكا رحمه الله تعالى اطلق الجلد
والذي نقله بن قتيبة مبينا ان المراد جلد العقل وفي رواية النسائي
يقبض بقاف ثم موحدة ثم مهملة مخففة وهي رواية الشافعي والقبض
الاخذ باطراف الانامل قال بن الاثير هو كناية عن الاسراع اي تذهب
تغدو واسرعة الى منزل ابيها لكثرة حيائها بفتح منظرها او لشدة
شوقها الى التزوج لبعد عهدها به ما حكم
استعمال الكحل للحادة اي التي تجتنب بفتح اوله وضم الحا المهملة من الثلاثي
واما المحدة فمن احدث الرباعي وقول الشافعي صوابه للحاد بلاها
مثل طالق وحايض لانه نعت للمونث لا يشركه فيه المذكر وتعقبه
في الفتح فقال انه جايز وليس بخطا وان كان الاخراج وقال العيني
انه ان كان يقال في طالق طالقه وفي حايض حايضه فيقال ايضا حادة
والصواب مع الشافعي والذي ادعي صاحب الفتح جوازه فيه نظر
لا يخفى واجاب في المصابيح ان الزمخشري وغيره نصوا على
انه ان قصد في هذه الصفات يعني الحدوث قالت الارمة كحاضت
في حايضه وطلقت في طالق وقد تلحقها التا وان لم يقصد الحدوث
كمرضعة وحاملة فيمكن ان يبتني كلام البخاري على ذلك انتهى وبه قال
حدثنا ادم بن اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا حميد
ابن نافع الانصاري عن زينب ابنة ولابي ذر بنت ام سلمة عن ابيها
ان امراة تشتي عائلة كما مر في الباب السابق توفي زوجها المغيرة
فخشوا بالخا المفتوحة والشين المضمومة المعجمتين واصله خشيوا
بكسر الشين وضم التحتية فاستثقلت ضمة التا فنقلت لسابقها
بعد سلب حركتها فالتقى ساكنان التا والواو فحذفت الاولى وابقت
الثانية اذ هي علامة الجمع فصار بوزن فعوا اي خافوا عينها ولابن ماهان
على عينها فاتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستاذنوه في الكحل فقال
لا تكتحل بفتح التا والكاف والحا المشددة اصله تتكحل فحذفت احدى
التاين ولابي ذر عن الكشميهني لا تكتحل بسكون الكاف وكسر الحا من باب الافتعال
وعند بن ماجه رمدت رمدا شديدا وقد حشيت على بصرها وعند حزم
بسند صحيح من رواية القاسم بن اصبغ اي اخشى ان تنفقي عينها قال لا

وان افتات ولذا قال مالك رحمه الصنعاني في رواية عنه تمنعه وعنه تجوز اذا خافت
عينها بالاطيب فيه وبه قال الشافعي كمن التقييد بالليل واجابوا عن قصة هذه
المراة باحتمال انه كان يحصل لها البرء بغير الكحل كالتقييد بالصبر وفي
وعند الطبراني انها تشتكي عينها فوق ما يظن فقال صلى الله عليه وسلم
فقد كنت احداكن في الجاهلية اذا نوفي زوجها في شر احلاسها بمهملتين
جمع حلس بكسر ثم سكون الثوب او الكساء الرقيق يكون تحت البرذعة او شر
بيتها بالشك من الراوي هل وقع الصف لثيابها او مكانها فاذا كان حول
من وفاة زوجها فمر عليها كلب رمت ببعرة لرمي من حضرها ان بغايها هو لا اهون
عليها من بعرة نرمي بها كلبا وظاهره ان رميها البعرة متوقف على مرور الكلب
سواطال زمنها من مروره ام قصر وهذا التفسير وقع هنا مرفوعا كله
بخلاف ما وقع في الباب السابق فلم تسنده زينب وهو غير مقتض للادراج
في رواية شعبة لان شعبة من احفظ الناس فلا يقضي على روايته برواية
غيره بالاحتمال قاله الحافظ ابن حجر فلا تكتحل حتى تمضي اربعة اشهر وعشرا
قال حميد بالسند السابق وسمعت زينب ابنة ام سلمة ولابي سلمة بنت
ابي سلمة تحدث عن امرجبيبة بنت ابي سفيان زوج النبي صلى الله عليه
وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامراة مسلمة تؤمن بالله واليوم
الاخر ان تحد بضم اوله وكسر الحاء على ميت فوق ثلاثة ايام الا على زوجها
اربعة اشهر وعشرا والتقييد بالاسلام ولاحقه بالمبالغة في الزجر
اذ الاحداد من حق الزوج وهو ملتحق بالمعدة في حفظ النسب فتدخل
بالذمة الذمة بالمعنى كما يدخل الكافر في النهي عن الصوم على صوم اخيه
وبه قال حدثنا مسدد هو بن مسرهد قال حدثنا بشر بموحدة
مكسورة فمعجمة ساكنة بن المفضل بن لاحق الامام ابو اسماعيل قال
حدثنا سلمة بن علقمة البصري عن محمد بن سيرين احد الاعلام قالت
ام عطية نسيبة الانصارية نهينا بضم النون وكسر الهاء المهملة اي على
ميت اكثر من ثلاث الا بزوج بسبب زوج ولابي ذر عن الكشميهني
الا على زوج كذا اورده مختصرا وفي الباب اللاحق مطولا لاهذا
باب بيان استعمال القسط بضم القاف وسكون
السين بعدها طاء مهملتين العود الذي يتخر به للحادة عند الطهر
من المحيض اذا كانت من ذوات الحيض وسبق لفظ ما في الحادة في الباب
السابق وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن عبد الوهاب ابو محمد
الحجبي البصري قال حدثنا حماد بن زيد بتشديد الميم بن درهم الامام
ابو اسماعيل الازدي عن ايوب السختياني الامام عن حفصة بنت
سيرين ام المزيل البصرية الفقيهة عن ام عطية نسيبة انها

قالت

قالت كنا ننهى بضم اوله وفتح الهاء والناهي الشارع فله حكم الرفع كالذي قبله
ووقع التصريح به في الذي يليه ان نحد بضم النون وكسر الحاء على ميت اب او غيره
فوق ثلاث الا على زوج اربعة اشهر وعشرا خرج مخرج الغالب والا فقد ذكر
الحمل بوضعهن كما لا يخفى ولا تكتحل بالنصب عطفا على المنصوب السابق كقوله
ولا تتطيب ولا تلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصب بفتح العين وسكون الصاد
المهملتين اخره موحدة من برود اليمن يعصب غزلها اي مربطة ثم يصبغ ثم
ينسج ممصوغا فيخرج موشيا لبقاء ما عصب منه ابيض ولم يصبغ وانما يعصب
في السدي دون اللحمة فان قلت ما الحكمة في وجوب الاحداد في عدة
الوفاة دون الطلاق اجيب بان الزينة والطلاق يستدعيان
النكاح فنهيت عنه زجرا لان الميت لا يتمكن من منع معتدته من
النكاح بخلاف المطلق الحي فانه مستغن بوجوده عن زاجر اخر وقد رخص
لنا بضم الراء وكسر الخاء المعجمة المشددة عند الطهر اذا اغتسلت احدانا
من محيضها ولابي ذر عن الكشميهني من حيضها لازالة الرائحة للتطيب وبذة
بنون مضمومة فموحدة ساكنة فذال معجمة مفتوحة ثم قليل من كسط
اظفار تتبع به اثر الدم وكست بضم الكاف وسكون المهملة مضاف للاحقه
قال الصغاني في اظفار صوابه ظفار بفتح المعجمة مخففا موضع بساحل
عدن قال ابو عبد الله البخاري القسط بالقاف والكست بالكاف مثل الكافور
بالكاف والقافور بالقاف بدل كل واحد منهما من الاخر شذة
اي قطعة وليس هذا في الفرع بل ولا في كثير من النسخ هو ثابت في
الفرع في اخر الباب اللاحق لغير ابي ذر هذا باب
بالتنوين تلبس المراة الحادة ثياب العصب برود يمنية كما مر وقبل فيها
بياض وسواد وعصب بعين معصوب واضافة ثياب الى عصب من اضافة
الموصوف الى صفته وفيه الخلاف المشهور في تاويله بين البصريين والكوفيين
وبه قال حدثنا الفضل بن دكين بالدال المهملة المضمومة وفتح الكاف وتشديد
التحتية بعدها نون قال حدثنا عبد السلام بن حرب ابو بكر الهندي الكوفي
عن هشام هو بن حسان القردوسي بضم القاف والدال المهملة بينهما ساكنة
وبعد الواو سين مهملة كما قاله المزي فيما ذكره العيني وقال الحافظ ابن حجر
هو الدستوائي عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية نسيبة انها قالت قال
النبي صلى الله عليه وسلم لا يحل لامراة تؤمن بالله واليوم الاخر خرج مخرج المبالغة
فلا يستدل به لاخراج الذمية كما قاله الامام ابو حنيفة مع انكاره المفاهيم
فهو مخالف لقاعدته ان تحد على ميت فوق ثلاث سبق في حديث
ام حبيبة في الطريق الاولى ثلاث ليال وفي الطريق الثانية ثلاثة
ايام وجمع بارادة الليالي بايامها ويحمل المطلق هنا على المقيد الاول ولذلك

شبكة الألوكة www.alukah.net

انث وهو محمول ايضا على ان المراد ثلاث ليال وايامها الا على زوج فانها تحد عليه
اربعة اشهر وعشرا ولا تكتحل الا لضرورة ليلا وتمسحه نهارا ولا تلبس ثوبا
مصبوغا نعت لثوب الا ثوب غصب نصب على الاستثنا المتصل لان ثبات
العصب معصبة ايضا ويحتمل ان يكون العصب ليس من الجنس فيكون الاستثنا
منقطعا وهو مصبوغ ايضا وخرج بالمصبوغ غير المصبوغ كالكتان والابريسم لم
يكن فيه زينة كالقطن وما اذا كان المصبوغ لزينة بل لمصيبة او احتمال وسخ كالاسود
وقال الانصاري محمد بن عبد الله بن المثنى شيخ المولف فيما وصله البيهقي من
طريق ابي حاتم الرازي عنه حدثنا هشام الدستوائي او ابن حسان كما مر قال
حدثتني بتا التانيث حفصة بنت سيرين قالت حدثتني بتا التانيث والا
فرادام عطية الانصارية رضي الله عنها نهي النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر
المنهي عنه اختصارا الدلالة المروي السابق عليه ولفظ البيهقي ان تحد المراة
فوق ثلاثة ايام الا على زوج فانها تحد عليه اربعة اشهر وعشر اولا تلبس ثوبا
مصبوغا الا ثوب عصب ولا تكتحل ولا تمس طيبا الا اذا بي ابي عند قرب طهرها
او اقل طهرها اذا طهرت من حيض او نفاس نبذة قليلا من قسط اظفار تعالج
من البخور وقوله اذا طهرت ظرف حاصل بين المستثنى والمستثنى منه التقدير
ولا تمس طيبا الا نبذة من قسط واظفار اذا طهرت قال ابو عبد الله المولف
القسط والكست بالكاف والتا الفوقية بدل القاف والطا مثل ما يقال
في الكافور والقافور وسقط قوله قال ابو عبد الله الى اخره ولابي ذر رضي الله
عنه باب بالتنوين في قوله تعالى والذين يتوفون منكم ويذرون
ويتركون ازواجا الى قوله تعالى بما يعملون خبير قالم بالجواطن وساق في
رواية كريمة الاية كلها وبه قال حدثني بالافراد اسحاق بن منصور الكوسج
المروزي قال اخبرنا روح بن عبادة بفتح الراء وسكون الواو وبعدها حا مهملة
وعبادة بضم وتخفيف الموحدة القيسي البصري قال حدثنا شبل بكسر
المعجمة وسكون الموحدة بن عباد مكي قراءة على بن كثير المكي عن ابن ابي
كثير نجيح بفتح النون وكسر الجيم بعدا التحتية الساكنة مهملة عبد الله
واسم ابي نجيح يسار ضد اليمين عن مجاهد هو بن جبر المفسر انه قال
في تفسير قوله تعالى والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا قال كانت
هذه العدة اي التربص اربعة اشهر وعشرا المذكور في الاية تعتد عنه
اهل زوجها امرا واجبا والكريمة واجب بالرفع خبر مبتدا محذوف
فانزل الله تعالى بعدها والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا وصه لا
زواجهم متاعا نصب بالوصية لانها مصدرا وتقديره متعوهن
متاعا الى الحول صفة لمتنا على غير اخراج ا مصدر موكد كقولك
هذا القول غير ما تقول فان خرجن فلا جناح عليكم فيما فعلن في انفسهن

من

من التربص والتعرض للخطاب من معروف مما ليس بمنكر في الشرع قال مجاهد
جعل الله لها تمام السنة سبعة اشهر وعشرين ليلة في هذه الاية الثانية
وصية من زوجها ان شاءت خرجت بعد الاربعة الاشهر والعشر وهو قوله
الله تعالى غير اخراج فان خرجن فلا جناح عليكم فالعدة كما هي واجب عليها
زعم ذلك قاله بن ابي نجيح عن مجاهد وكان الحامل له على ذلك كما قاله الخطابي استشكال
ان يكون الناسخ قبل المنسوخ فراي ان استمالها ممكن بحكم غير مدافع لجواز
ان يوجب الله على المعتدة اربعة اشهر وعشرا ويوجب على اهلها ان تبقى
عندهم وهو قول لم يقله احد من المفسرين ولا تابعه احد من الفقها
عليه وقال عطا هو بن ابي رباح قال بن عباس رضي الله عنهما نسخت هذه
الاية الاولى قال بن عباس عدتها عند اهلها المذكورة في الاية الثانية
فتعتد حيث شاءت لان السكنى تنتج للعدة كما نسخ الحول بالاربعة اشهر وعشر
نسخت السكنى ايضا وكذا قول الله تعالى غير اخراج نسخ ايضا عليه الجمهور
قال عطا ايضا ان شاءت المتوفى عنها زوجها اعتدت عند اهلها ولابي ذر عن
الكشميهني عند اهله وسكنت في وصيتها وان شاءت خرجت لقول الله تعالى
فلا جناح عليكم فيما فعلن في انفسهن وسقط لفظ انفسهن لغير ابوي ذر قال عطا المذكور
ثم جا الميراث فنسخ السكنى كما نسخت اية الخروج وهي فان خرجن فلا جناح
عليكم وجود الاعتداد وعند اهل الزوج فتعتد حيث شاءت ولا سكنى لها
وهو قول ابي حنيفة كما مر وبه قال حدثنا محمد بن ابي كثير بالمثلثة عن سفيان
الثوري عن عبد الله بن ابي بكر بن عمرو بن حزم انه قال حدثني بالافراد حميد
بن نافع الانصاري عن زينب ابنة ام سلمة ولابي ذر بنت ابي سلمة عن ام
حبيبة ابنة ولابي ذر بنت ابي سفيان صخر بن حرب لما جاها نعي
بفتح النون وكسر العين المهملة وتشديد التحتية وسكون العين وتخفيف
التحتية غير مون ابيها ابي سفيان دعت بطيب فمسحت منه ذراعيها
وقالت مالي بالطيب من حاجة لولا ابي سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
لا يحل لامراة تومن بالله واليوم الاخر تحد على ميت فوق ثلاث الا على زوج
اربعة اشهر وعشرا واستدل به على جواز الاحداد على غير الزوج من قريب
ونحو ثلاث ليال فاد ونها وتخريجه فيما زاد عليها وكان هذا الغدر ابيح
لاجل حظ النفس ومراعاتها وغلبة الطباع البشرية ومن ثم نثا ولت
ام حبيبة الطيب لتخرج من عهدة الاحداد وصرحت بانها لم تطيب الحاجة
اشارة الى ان اثار الحزن باقية عندها لكنه لم يسوغها الى امتثال الامر
باب حكم مهر البغي بفتح الموحدة وكسر
المعجمة وتشديد التحتية وهو من البغا وهو الزنا وحكم النكاح الفاسد
كنكاح الشغار فيبطل ولكل واحدة منهما مهر مثلها ونكاح المتعة والعدة

والمستبراة من غيره وقال الحسن البصري فيما وصله بن ابي شيبة اذا تزوج
امراة محرمة عليه بضم الميم وفتح الحا المهملة وتشديد الرا المفتوحة اخرها
هاء تانيث ولابي ذر عن المستملي محرمة بفتح الميم وسكون الحاء وهاء مضمومة
ضمير غيبة اي ذات محرم كام واخت بنت او رضاع وهو اي والحال ان
الرجل لا ينتصر انها محرمة فرق بينهما بضم الفا وكسر الرا المشددة ولها ما اخذت
منه من الصداق المسمي وليس لها غيره ثم قال الحسن بحد بالبنا على الضم
لها صداقها اي صداق مثلها وقول الحسن هذا ساقط للمحوي وبه قال
علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري محمد بن مسلم
ابن شهاب عن ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن شهاب المخزومي عن ابي مسعود
عقبة بن عامر الانصاري البدري رضي الله عنه انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم
نهي تحريم عن ثمن الكلب المعلم وغيره لنجاسته وقال الحنفيه وسحنون
من المالكيه يجوز بيع المنتفع من الكلاب ونهي ايضا عن حلوان الكاهن مما ياخذه
الذي يدعي علم الغيب بواسطة جني ونحو ذلك قال الماوردي ويمنع من يكتسب
بالكهانة واللهو ويودب الاخذ والمعطي وعن مهر البغي ما تاخذه الزانيه
على الزنى وسماه مهرا لكونه على صورته فهو من مجاز التشبيه او اطلق عليه
ذلك المعنى المعنوي اللغوي وهذا الحديث سبق في البيع وبه قال حدثنا
ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا عون
ابن ابي جحيفة عن ابيه ابي جحيفة بضم الجيم وفتح الحا المهملة حدثنا وهب
ابن عبد الله السوائي رضي الله عنه انه قال لعن النبي صلى الله عليه وسلم الواشمة
التي تغرز الجلد بالابر ثم تحشي بالكحل والمستوشمة المفعول بها ذلك لما فيه
من تغيير خلق الله تعالى ولعن ايضا اكل الربا اخذه وموكله مطعمه لانهما
اشتركا في الفعل وان كان احدهما مغتبطا والاخر مهتضما ونهى عن ثمن الكلب
وكسب اذا كان من وجه غير حلال كالزنا والخياطة والغزل ولعن المصورين
للحيوان وبه قال حدثنا علي بن الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة الجوهري
الحافظ قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن محمد بن حجادة بفتح الجيم وفتح
الحا المهملة المخففة الايامي بتحتية مخففة وبعد الالف ميم عن ابي حازم
بالحا المهملة والزاي سلمان الاشجعي عن ابي هريرة رضي الله عنه انه
قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كسب الاماء من وجه حرام وهذا الحديث
اورده مختصرا بالاقتصار على المراد من الترجمة وزاد في بعض الروايات
وكسب الحجام ولا ريب ان الحجامة مباحة وكراهة كسبه اذ هو في مقابلة
مخامرة النجاسة وقد يكون الكلام في الفصل الواحد بعضه على الوجوب
وبعضه على الحقيقة وبعضه على المجاز ويفرق بينهما بدليل الاصول واعتبار
معانيها وقد يتوقف الحكم في الذي يجمع بالعطف على المجموع لا على افراده
كقولك ان دخل الدار زيد وعمرو وبكر فله درهم ولا يأمنه حتى يدخل

قرينة

قرينة باب حكم المهر للمدخول ولابي ذر للمدخول عليها وكيف
الدخول ولابي ذر للمدخول اي بينت او كيف الحكم اذا طلقها قبل الدخول وكيف
المسيس او معطوف على الدخول اي اذا طلقها قبل الدخول وقبل المسيس وبيت
المسيس لابي ذر عن الحموي وبه قال حدثنا عمرو بن زرارة بفتح العين وزرارة
بضم الزاي وراءين بينهما الف قال اخبرنا اسماعيل بن علية عن ايوب السختياني
عن سعيد بن جبير انه قال قلت لابن عمر رضي الله عنهما رجل فذف امراته بين
ذلك ما الحكم فيه قال فرق النبي صلى الله عليه وسلم بين اخوي بني عجلان بنتية اخوي
والعجلان بفتح العين المهملة وسكون الجيم وهو من باب التغليب وقال الله
يعلم ان احدكما كاذب فهل احد منكما تائب فابيا فامتنعا ففرق بينهما صلى الله
عليه وسلم تنفيذا لما اوجب بينهما من المباعدة بنفس الملاعنة وقال ايوب
السختياني بالسند السابق فقال لي عمرو بن دينار في الحديث شيء لا ادراك تحدثه قال
قلت قال الرجل مالي الذي اصدقتها قال لا مال لك لانك ان كنت صادقا الذي
اصدقتها فقد دخلت بها واستحللت فرجها منك وفيه الله من اغلق بابا وارخى سترا
على المراة فقد وجب لها وعليها العدة وبذلك قال اهل الكوفة واحمد لان
الغالب عنه اغلاق الباب وارخاء الستر على المراة وقوع الجماع فاقامت المظنه
مقام البينة لما جبلت عليه النفوس في تلك الحاله من عدم الصبر على الوقاع
غالبا لغلبة الشهوة وتوفر الداعيه وذهب الشافعي وطايفة الى ان المهر لا
يجب بها ملا الا بالجماع لقوله تعالى وان طلقتموهن من قبل ان تمسوهن واجاب
عن حديث الباب انه ثبت في الرواية الاخرى في حديث الباب فهو بما استحللت
من فرجها فلم يكن في قوله دخلت عليها حجة لمن قال ان مجرد الدخول يكفي وقال
مالك اذا دخل بالمراة في بيته صدقت عليها وان كنت كاذبا فيما قتله فهو اي المال
ابعد منك ليلا يجتمع عليها الظلم في عرضها ومطالبتها بمال قبضته منك فتقضا
صحيحا تستحقه وهذا الحديث سبق في اللعان

باب

وجوب المتعه وهو مال يدفعه الزوج للمتزوجه المطلقة التي لم يجب لها
نصف مهر فقط بان وجب لها جميع المهر او كانت مفوضة لم توطا ولم يفرض لها
صداق صحيح لقوله تعالى لا جناح عليكم ان طلقتم النساء شرط ويدل له على
جوابه لا جناح عليكم والتقدير ان طلقتم النساء فلا جناح عليكم ما لم تمسوهن
ما لم تجامعوهن وما شرطيه اي ان لم تمسوهن ان تفرضوا لهن فريضة الا
ان تفرضوا لهن فريضة او حتى تفرضوا وفرض الفريضة تسمية المهر وتمسوهن
اي قوله ان الله بما تعملون بصير الا ان تفرضوا لهن فريضة او حتى تفرضوا فيجاريكم
على تفضلكم ولان المفوضة لم يحصل لها شيء فيجب لها متعه للايحاش والدليل
للاولى التي وجب لها جميع المهر في قوله تعالى وللمطلقات متاع بالمعروف
حقا على المتقين كذلك يبين الله لكم اياته لعلكم تعقلون وخصوص قوله

شبكة الألوكة www.alukah.net

تعالى فتعالين امتعكن ولان المهر في مقابلة منفعة بضعة وقد استوفاها الزوج
فيجب للابجاش متعه واما من وجب لها النصف فقط فلا متعة لها لانها لم يستوف بضعها
فيكفي نصف مهرها للابجاش ولانه تعالى لم يجعل له سواه بقوله عز وجل فنصف ما
فرضتم وبين ان لا ينقص المتعة عن ثلاثين درهما وان لا يبلغ نصف المهر وعند جماعة
بالاجتهاد علي خادم فلا حد للواجب وقيل هو اقل ما يتمول ومتع علي زوجته بعشرة
الاف وقال متاع قليل من حبيب مفارق وقال المالكية لا تجب المتعة اصلا واحتج
له بعضهم بانها لم تقدر واجيب بان عدم التقدير لا يمنع الوجوب
كنفقة القريب وعند ابي حنيفة تختص بالمطلقة بالمطلقة قبل الدخول
ولم يسم لها صداق ولم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم في الملاعنة متعة حين
طلقها زوجها وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البغلاني قال حدثنا سفيان بن عيينة
عن عمرو وهو بن دينار عن سعيد بن جبير عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال للملاعنين حسابكما على الله احدكما كاذب لا سبيل
لا طريق لك علي الاستيلاء عليها ففيه تاييد الحرمة فلا تملك عصمتها بوجه من الوجوه
فقال يا رسول الله ايذهب مالي الذي دفعته لها مهرا قال صلى الله عليه وسلم له
لا مال لك لانك ان كنت صدقت عليها فيما قتلته عليها فهو اي المال بما استحللت
من فرجها بجذف العايد وان كنت كذبت ولابي ذر عن الحموي والمستملي كاذبا
عليها فذاك الطلب لما اصدقتها ابعد لك منها وتقدم الحديث في اللعان ص ٦٠
بسم الله الرحمن الرحيم كتاب
النفقات جمع نفقة مشتقة من النفوق وهو الهلاك يقال نفقت
الدابة تنفق نفوقا هلكت ونفقت الدراهم تنفق نفقا اي فقدت
وانفق الرجل افتقر وذهب حاله او من النفاق وهو الرواج يقال
نفقت السلعة نفاقا راجت وذكر الزمخشري ان كل ما فنا ودنوت
وعينه فا تبدل على معنى الخروج والذهاب مثل نفق ولغو وفصح ونغن
ونغذ وفي الشرع وجبها لاختلاف انواعها من نفقة زوجة وقريب
ومملوك وفضل المنفقة بجر فضل عطفا على المجرور السابق ولابي ذر والنسفي
تاخير البسملة عن قوله كتاب النفقة ثم قال باب فضل النفقة
على الاهل لكن لفظ باب ساقط لابي ذر ويسئلونك ولابي ذر قوله تعالى
ويسئلونك ماذا ينفقون قل العفو بل الرفع ابو عمرو وعلى ما الاستفهامية
وذا موصولة فوقع جوابها مرفوعا خبر المبتدا المحذوف ومناسبة بين
الجواب والسؤال والتقدير انفاقكم العفو والباقون بالنصب على ان ما
اسما واحدا فيكون فعلا مقدرا تقديره اي شيء ينفقون فوقع جوابها
منصوبا بفعل مقدر للمناسبة ايضا والتقدير انفقوا العفو كذلك
في موضع نصب نعت لمصدر محذوف اي تبيينا مثل هذا التبيين يبين

الله

الله لكم الايات لعلكم تتفكرون في الدنيا في امور الدنيا والاخرة وفي تتعلق بتفكرون
اي تتفكرون فيما يتعلق بالدارين فتاخذون بما هو اصلح لكم وقال الحسن
البصري رحمه الله تعالى فيما وصله عبد بن حميد وعبد الله بن احمد في زياداته
الزهد بسند صحيح عنه قال العفو الفضل وعند ابن ابي حاتم من مرسل يحيى بن
ابي كثير بسند صحيح انه بلغه ان معاذ بن جبل وثعلبة سالا رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقالا ان لنا ارقاء واهلين فما ننفق من اموالنا فنزلت وعن ابن عباس
فيما اخرجه ابن ابي حاتم ايضا ان المراد بالعفو ما فضل عن الاهل وبه قال
حدثنا ادم بن ابي اياس العسقلاني قال قال حدثنا شعبة بن الحجاج ج ١ ص ١٠ عن
عدي بن ثابت الانصاري قال سمعت عبد الله بن يزيد من الزيادة
الانصاري عن ابن مسعود عقبة بن عامر الانصاري البدري قال شعبة
ابن الحجاج كما بينه عبد الاسماعيلي في رواية له فيما نبه عليه في الفتح او عبد
الله بن يزيد كما قاله الحسيني فقلت لابن مسعود اتريد به عن النبي صلى الله
عليه وسلم او تقوله اجتهادا فقال انما اريد به عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال اذا انفق المسلم نفقة وهو يحتسبها على اهله
زوجته وولده واقاربه ويحتمل ان يختص بالزوجة ويلحق بها غيرها
بطريق الاولي لان الثواب اذا ثبت فيما هو واجب فثبوته بما ليس واجب
اولي وهو اي والحال انه اي يحتسبها اي يريد بها وجه الله تعالى
بان يتذكر انه يجب عليه الانفاق فينفق بيته اذا امر به كانت اي النفقة
له صدقة اي الصدقة في الثواب ولا حرمة على انها شيء والمطلي والصارف
له عن الحقيقة الاجماع واطلاق الصدقة على النفقة والمراد بها الثواب كما سبق
هنا فالتشبيه واقع على اصل الثواب لا في الكمية ولا في الكيفية وقال المهلب النفقة
على الاهل واجبة بالاجماع وانما سماها الشارع صدقة تحثيبة ان يظنوا ان قيا ٤٤
بالواجب لا اجر لهم فيه وقد عرفوا ما في الصدقة من الاجر فعرفهم انها لهم صدقة
حتى لا يخرجوها الى غير الاهل الا بعد ان يكفوهم المونة ترغيبا لهم في تقديم
الصدقة الواجبة قبل صدقة التطوع وقال ابن المنير تسمية النفقة
صدقة من غير جنس تسمية الصدقة نحلا مما كان احتياج المراة الى الزوج
كاحتياجه اليها كاللذة والتانيس والتحسن وطلب الولد كان الاصل لا يجب لها
شيء الا ان الله تفضل خص الرجل بالفضل على المراة وبالقيام عليها ورفعه عليها
بذلك درجة فمن ثم جاز اطلاق النحلة على الصدقة والصدقة على النفقة وهذا
الحديث قدم في باب ما جاء ان الاعمال بالنية والحسبة من كتاب الايمان
وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن
ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى انفق بفتح الهمزة والجزم

وسكون النفاق امر من الانفاق يا بن ادم انفق عليك بضم الهمزة والجزم وجواب الامر
وهذا الحديث ذكره المولف رحمه الله تعالى في تفسير في سورة هود من طريق شعيب
بن ابي حمزة عن ابي الزناد باتم من هذا و لفظه قال الله تعالى في تفسير سورة
هود انفق انفق عليك وقال يد الله ملآن لا يغيضها نفقة سحاء الليل والنهار
وقال ارايتم ما انفق منذ خلق السماء والارض فانه لم يغض ما في يده وكان
عرشه على الماء وبيده الميزان يخفض ويرفع قال في شرح المشكاة قوله
انفق عليك مرباب المشاكلة لان انفاق الله تعالى لا ينقص من خزائنه شيا كما قال
يد الله ملا لا يغيضها نفقة وابيه يلمح قوله تعالى ما عندكم ينفد وما عند
الله باق وفي رواية مسلم من طريق همام عن ابي هريرة ان الله تعالى قال لي انفق
انفق عليك بزيادة في لفظ لي على رواية البخاري فالمراد يا بن ادم النبي صلى الله
عليه وسلم او جنس بني ادم و يكون تخصيصه صلوات الله وسلامه عليه باضافته
الي نفسه لكونه راس الناس فتوجه الخطاب اليه ليحمل به و يبلغ امته قاله في
الفتح وبه قال حدثنا يحيى بن قزعة بالقاف والزاي والعين المهملة المفتوحات
المكي المولد قال حدثنا مالك الامام الاعظم عن ثور بن زيد بالمثلثة
الديلي عن ابي الغيث بالغين المعجمة بعد التحتية الساكنة مثلثة سالم
مولى عبد الله بن مطيع عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم الذي يذهب ويجيء في تحصيله ما ينفقه على المراة الارملة
بفتح الهمزة والميم بينهما راء ساكنة التي لا زوج لها والمسكين في الثواب
كالمجاهد في سبيل الله عز وجل او القايم الليل بالركعات الثلاث كما في الحسن
الوجه في الوجوه الاعرابيه وان اختلفا في يكون حقيقة او مجازا وثبت بالشك
في جميع الروايات عن تلك القايم النهار وفي رواية العيني عن مالك عند المولف
في الادب واحسنه قال وكالقايم لا يفتر والصايم لا يفتر ومطابقة الحديث
للترجمة من جهة امكان ايضاف الاهل اي الاقارب بالصفتين المذكورتين واذا
ثبت هذا الفضل لمن ينفق على من ليس له بقريب من اتصف بالوصفين
والمنفق على المتصف اولي وهذا الحديث اخرجه البخاري ايضا في الادب
وكذا مسلم واخرجه الترمذي في البر والنسايي في الزكاة وابن ماجة في التجارات
حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة قال اخبرنا سفيان الثوري عن سعيد بن
ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن عامر بن سعد عن ابيه سعد ابي بن
ابي وقاص رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعودني وانا مريض بمكة
عام حجة الوداع فقلت له يا رسول الله لي مال ولا يرثني الا ابنة فهل اوصي
بمالي كله صدقة بعد فرضه ابنتي قال صلى الله عليه وسلم لا قلت فالشطر بالغا
بالجر ولابي ذر قال عليه الصلاة والسلام لا قلت فالثلث قال عليه
الصلاة والسلام الثلث والثلث كثير بالمثلثة اتدع بفتح الهمزة اي تترك

ورثتك

وترثتك اغنيا خير من ان تدعهم عالة بالعين المهملة وتخفيف اللام فقرا
يتكففون الناس في ايديهم اي يمدون ابي الناس اكفهم للسوال ولست انفقت
فهو لك صدقة حتى اللقمة حال كونك ترفعها في في امراتك فيه ان المباح
اذا قصد به وجه الله صار قربة يثاب عليه ولعل الله يرفعك ينتفع بك ويضر بك
اخرون بيانا للمفعولين المحذوفين وقد وقع ذلك فانه عاش حتى فتح العراق
وانتفع به اقوام في دينهم ودنياهم وتضرر به الكفار وهذا الحديث سبق له
في كتاب الجنايز باب وجوب النفقة على الاهل الزوجة والخدم
من عطف العام على الخاص وعيال الرجل من يمونهم و ينفق عليهم وبدا با
لزوجة لانها اقوى لوجوبها بالمعاوضة وغيرها بالمواساة ولانها لا تسقط
بمضي الزمان والعجز بخلاف غيرها فلوجوبها بسببان نسب وملك يجب
بالنسب خمس نفقات نفقة الاب الحر وابايه وامهاته ونفقة الام
الحرة وابايها وامهاتها لقوله تعالى وصاحبهما في الدنيا معروفا ومنه
القيام بمونتها ونفقة الاولاد الاحرار واولادهم بشرط يسار المنفق بفاضل عن
قوته وقوت زوجته وخادمها وخادمه وولد يومه وليلته و يعتبر مع القوت
الكسوة والسكنى ويجب بالملك خمس اشيا نفقة الزوجة ومملوكها فالمعتدة
ان كانت رجعية او حاملا ومملوك من رقيق وحيوان فللزوجة على المخير مدان
ولخادمها مد وثلث وعلى المتوسط لها مد ونصف ولخادمها مد وعلى المعسر
لها مد وكذا لخادمها ولو من اوجبناه مد وعلى المعسر من اوجبناه النفقة او جبنا
له المد والكسوة والسكنى وتسقط النفقة بمضي الزمان بلا انفاق الا نفقة
الزوجة فلا تسقط بل تصير دينا في ذمته لانها بالنسبة اليها معاوضة في مقابلة
التمكين للتمتع و بالنسبة الي غيرها مواساة وظاهره ان خادمة الزوجة
مثلها وقال الحنفية ولا تجب نفقة مضت لانها صلة فلا تملك الا بالقبض
كالهبة الا ان يكون القاضي فرض لها النفقة او صالحت الزوج على مقدار منها
فيقضي لها بنفقة ما مضى لان فيه حقين حق الزوج وحق الشرع فمن حيث
الاستمتاع وقضا الشهوة واصلاح المعيشة حق الزوج ومن حيث
تحصيل الولد وصيانة كل واحد منهما عن الزنا حق الشرع فباعتبار حقه
عوض وباعتبار حق الشرع صلة فاذا تردد بينهما فلا يستحكم الا بحكم القاضي
عليها قال الزيلعي وفي الغاية ان نفقة ما دون شهر لا تسقط وعزاه الي
الذخيرة قال فكانه جعل القليل مما لا يمكن التحرز عنه اذ لو سقطت بمضي سير
من المدة لما تمكنت من الاخذ اصلا وبه قال حدثنا الاعمش سليمان قال
حدثنا ابو صالح ذكوان السمان قال حدثني بالافراد ابو هريرة رضي الله عنه قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم افضل الصدقة ما ترك عن بحيث لا تتحف بالمتصدق
واليد العليا وهي المعطية خير من اليد السفلى وهي السايله وابدا

في الانفاق بمن تعول بمن تجب عليك نفقته وفي حديث النسائي عن ابي هريرة
قال رجل يارسول الله عندي دينار قال تصدق به علي نفسك قال عندي
اخر قال تصدق به علي خادمك قال عندي اخر قال انت ابصر به تقول
المراة لزوجها اما ان تطعمني وللنسائي اواما ان تنفق علي واما ان تطلقني
ويقول العبد اطعمني بحذف قطع واستعملني وزاد الاسماعيلي والاقبعي
ويقول الابن اطعمني الي من تدعني الي من يكلني فقالوا يا ابا هريرة سمعت
يعني قوله تقول المراة الي اخره من رسول الله صلي الله عليه وسلم قال لا هذا
من كيس ابي هريرة بكسر الكاف اي من كلامي ادرجته في اخر الحديث لا ما سمعته
من رسول الله صلي الله عليه وسلم وحينئذ فهو موقوف استنبطه مما فهمه من المرفوع
الواقع وقال في الكواكب الدراري والكيس بكسر الكاف الوعاء وهذا انكار علي
السايلين عنه يعني ليس هذا الا من رسول الله صلي الله عليه وسلم فعليه مبني يريد
به الاثبات والثبات يريد به النفي علي سبيل التعكس قال وفي بعضها بفتح
الكاف اي من عمل ابي هريرة وكياسته وفيه ان النفقة علي الولد ما دام صغيرا
اولا مال له ولا حرفة ان قوله الي من تدعني الماهو من لم يرجع الي شيء سوي
نفقة الاب ومن له حرفة او مال غير محتاج الي قوله ذلك واستدل بقوله
اما ان تطعمني واما ان تطلقني من قال يفرق بين الرجل وزوجته اذا اعسر
بالنفقة واختارت فراقه كما يفسخ بالجب والعنة بل هذا اولي ولان
المصير الممتنع اسهل منه عن النفقة ونحوها لان البدن يبقي بلا وطي ولا
يبقي بلا قوت وايضا منفعة الجماع مشتركة بينهما فاذا ثبت في المشتركة
جواز الفسخ لعدمه فيفي عدم المختص بها اولي وقياسا علي الموقوف
فانه يبيعه اذا اعسر بنفقته ولا فسخ للزوجة بنفقة عن مدة ماضية
اذا عجز عنها لتنزلها منزلة دين اخر بينت في ذمته وقال الحنفية اذا اعسر
بالنفقة ويومر بالاستدانة عليه ويلزمها الصبر وتتعلق النفقة بذمته
لقوله تعالي وان كان ذو عسرة فنظرة الي ميسرة وغاية النفقة ان
تكون دينا في الذمة وقد اعسر بها الزوج فكانت المراة مامورة بالانتظار
بالنص ثم ان في الزام الفسخ ابطال حقه بالكلية وفي الزام الانتظار
عليها والاستدانة عليه تاخير حقها دينا عليه فاذا اراد الامر بينهما كان
التاخير اولي وبه فارق الجب والعنة والمملوك لان حق الجماع لا يصير
دينا علي الزوج ولا نفقة المملوك تصير دينا علي المالك ويحتمل المملوك ان
في الزام بيعه ابطال حق السيد الي خلف اذا عجز عن نفقته كان النظر
الجانبين في الزامه بيعه اذ فيه تخليص المملوك من عذاب الجوع وحصول بدله
القايم مقامه للسيد بخلاف الزوجة فانه ابطال حقه بلا بدل وهو لا يجوز بدلالة
الاجماع علي انها لو كانت امة وله عجز عن نفقتها لم يعتقها القاضي عليه قاله

الشيخ

الشيخ كمال الدين وهذا الحديث اخرجه النسائي في عشرة النسائي وبه قال حدثنا سعيد
ابن عفير بالعين المهملة المضمومة والفا المفتوحة مصغرا قال حدثني بالافراد
الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد ايضا عبد الرحمن بن خالد بن
مسافر امير مصر عن ابن شهاب الزهري عن ابن المسيب سعيد
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال خير الصدقة
ما كان عن ظهر غني وابدا بمن تعول قال في شرح السنة اي عني تعتمد وتستظهر
به علي النوايب التي تنوبه وقال التوربشتي هو مثل قولهم هو علي ظهر سير
وراكب متن السلامة وممسط عازب الغير ونحو ذلك من الالفاظ الذي
يعبر بها عن التمكن من الشيء والاستواء عليه والتكبر فيه للتعظيم وقال
الطيبي استعير الصدقة للانفاق حثا عليه ومسارعة فيما يرجى منه جزيل
الثواب ومن ثمة اتبعه بما ينبغي ان تحمل الصدقة علي الانفاق مطلقا
قوله وابدا بمن تعول قرينة استعارة فيشتمل الصدقة علي العيال وصدقة
التطوع والواجب وان يكون ذلك الانفاق من النمط الاسنى صلب المال فعلي هذا
امن الظاهر ان يوتي بالفا بدل عن الواو ومن الجملة الاخبارية اي الانشائية
تنويعا للترتيب الي الذهن وانما ما بشان الانفاق باب
جواز حبس نفقة الرجل قوت سنة علي اهله وكيف نفقات العيال
وبه قال حدثني بالافراد محمد بن سلام البيكندي قال اخبرنا وكيع هو
ابن الجراح عن ابن عيينة سفيان قال قال لي معمر بفتح الميمين بينهما عين
مهملة ساكنة ابن راشد قال لي الثوري سفيان هل سمعت في الرجل يجمع
لاهله قوت سنتهم او قوت بعض السنة شيا قال معمر فلم يحضرني شيء في ذلك
ثم ذكر حدثنا بالجمع حدثنا ه بن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن مالك بن اويس بفتح
الهمزة وسكون الواو وبعدها سين مهملة ابن الحدثان عن عمر بن الخطاب رضي الله
عنه ان النبي صلي الله عليه وسلم كان يبيع نخل بني النضير بفتح النون وكسر الضاد
المعجمة يهود خيبر مما افاء الله علي رسوله صلي الله عليه وسلم مما لم يوجف المسلمون
عليه بخيل ولا ركاب وكانت لرسول الله صلي الله عليه وسلم خاصة
وعياله من ذلك قوت سنتهم تطييبا لقلوبهم وتنشريحا لامته ولا يعارضه حديث
انه كان لا يدخر شيا لغده لانه كان قبل السعة او لا يدخر لنفسه بخصوصها وفيه
جواز ادخال القوت للاهل والعيال وانه ليس بحكم ولا منافاة للتوكل كيف
ومصدره عن سيد المتوكلين واذا كان حال التوكل اعتماد القلب علي الله تعالي
فقط فلا يقدح فيه تسبب يجري في عوض اذا تحقق بما شاء الله كان وما لم يشا
لم يكن وترك الاسباب وفعل محذوف موكلا منهي عنه فتعتبر الاسباب الشرعية
ومن عليه توحيد خاص افناه عن بقيها لا تقتدح فيه وبه قال حدثنا
سعيد بن عفير هو سعيد بن كثير بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفا مصغرا

الانصاري مولاهم البصري قال حدثني الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد
ايضا عقيل بضم العين مصغرا ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن محمد الزهري
انه قال اخبرني بالافراد مالك بن اوس الحدثان بفتح الحاء والدال المهملتين والمثلثة
قال الزهري وكان محمد بن جبير بن مطعم ذكر لي ذكرا اي بعضا من حديثه فانطلقت
حتى دخلت على مالك بن اوس فسالته عن ذلك فقال لي مالك المذكور انطلقت
فيه حذف ذكره في فرض الخمس ولفظه فقال مالك بينا انا جالس في اهلي حين
متع النهار اي اشتد حره اذا رسول الله وعمر بن الخطاب ياتيني فقال اجب امير
المومنين فانطلقت معه حتى ادخل على عمر اذا ابن حاجبه يرفا بفتح التحتية
وسكون الراء وفتح الفا مهموزا وغير مهموز فقال له هل لك رغبة في عثمان
ابن عفان وعبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام وسعد اي بن ابي وقاص حال
كونهم بيتا دون في الدخول عليك قال عمر رضي الله عنه نعم فاذن لهم فدخلوا
وسلموا وجلسوا ثم لبث مكثت يرفي قليلا فقال لعمر هل لك رغبة في علي
وعباس رضي الله عنهما قال عمر نعم فاذن لهما فدخلا سلما وجلسا فقال
ابن عباس لعمر يا امير المومنين اقض بيني وبين هذا يريد عليا زاد في الخمس
وهما يختصمان فيما افاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم من بني النضير فقال
الرهط عثمان واصحابه الذين معه يا امير المومنين اقض بينهما واربح احدهما من
الاخر فقال عمر اتئدوا بتشديد التاء الفوقية وكسر الهمزة اي تانوا ولا تعجلوا
انشدكم بفتح الهمزة وضم الشين اسالكم بالله الذي به ولابي ذر عن الكشميهني
باذنه تقوم السما فوق رؤوسكم بلا عمد والارض على المائحت اقدامكم هل تعلمون
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث معاشر الانبيا ما تركناه صدقة
ما موصول مبتدا وتركنا صلته والعايد محذوف صدقة رفع خبر يريد
رسول الله صلى الله عليه وسلم نفسه وغيره من الانبيا فليس خاصا به كما قال
في الرواية الاخرى نحن معاشر الانبيا قال الرهط عثمان واصحابه قد قال
انشدكما بالله هل تعلمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك قالا قد قال
ذلك قال علي فاني احدثكم عن هذا الامر ان الله عز وجل خان خص ولابي ذر قد خص
رسوله صلى الله عليه وسلم في هذا المال شيء وفي الخمس في هذا الفيء بذل المال
لم يعط احدا غيره لان الفيء كله او جله على اختلاف فيه كان له عليه الصلاة و
السلام قال تعالى ما افا الله على رسوله منهم فما اوجفتم عليه من خيل ولا ركاب
الى قوله قدير وسقط لابي ذر فما اوجفتم عليه من خيل فكانت هذه الا
خاص الاربعة من بني النضير وجبير وقد ذكر خالصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم
ولا حق لاحد فيها غيره والله ما احتازها بحا مهملة ساكنة وزاي ساكنة ماجمعها
ولابي ذر عن الكشميهني ما اختارها بالخا المعجمة والالف المهملة لنفسه دونكم ولا
استاثر ما استقل بها عليكم لقد اعطاكموها اي اموال الفيء وبثها بالموحدة

والمثلثة

والمثلثة المشددة وقرقها فيكم حتى بقي منها هذا المال فذكر وخيبر وبنوا النضير
فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفق على اهله نفقة سنتهم من هذا المال
وهذا موضع الترجمة ثم ياخذ ما بقي فيجعله مجعل اي موضع مال الله لمصالح المسلمين
فعمل بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم حياته انشدكم بالله ولابي ذر انشدكم
الله بحذف حرف الجر والنصب هل تعلمون ذلك قالوا نعم قال وفي الخمس
ثم قال لعلي وعباس انشدكما بالله هل تعلمان ذلك قالا نعم ثم توفي رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال ابو بكر فانا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم ابي بكر بعمل ولابي
ذر فعمل فيها بما عمل به فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتما حينئذ واقبل على علي
وعباس جملة حالية معترضة تدعمان خبر لقوله انتما ان ابا بكر كذا وكذا اي
منعكما ميراثكما منه صلى الله عليه وسلم والله يعلم انه فيها صادق في القول بار
في العمل راشد في الاقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم تابع للحق ثم توفى الله
ابا بكر فقلت انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولي ابي بكر رضي الله عنه فقبضتها
سنتين في امارتي اعمل فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وابو بكر رضي الله عنه
ثم جيتماني وكلمتكما واحدة وامركما جميع اي مجتمع لم يكن بينكما منازعة جيتني
يا ابن عباس تسالني نصيبك من ابن اخيك صلى الله عليه وسلم واتي هذا اي علي
ولابي ذر عن الحموي والمستملي فان هذا يسالني نصيب امراته فاطمة رضي الله عنها
من ابيها صلى الله عليه وسلم فقلت لكما ان شئتما دفعته اليكما على ان عليكما عهد
الله وميثاقه لتعملان فيها بما عمل به فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وبما عمل
فيها ابو بكر رضي الله عنه وبما عملت فيها منذ وليتها فلا تنتصرفا فيها على جهة التمليك
اذ هي صدقة محرمة التمليك بل افعلا فيها كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم
وصاحباه بعده والا بان لا تفعلا فيها ما ذكر فلا تكلماني فيها فقلتما ادفعها الينا
بذلك فدفعتها اليكما بذلك ثم قال للرهط انشدكم بالله هل دفعتها اليهما
بذلك فقال الرهط نعم قال فاقبل علي وعباس فقال انشدكما بالله هل
دفعتها اليكما بذلك قالا نعم قال عمر فتلتمسان مني قضاء غير ذلك الحكم
الذي حكمت فيه فوالذي باذنه تقوم السما والارض لا اقضي فيها قضاء غير ذلك حتى تقوم
الساعة فان عجزتما عنها فادفعاها فانا اكفيكماها وهذا الحديث سبق في فرض الخمس
والله الموفق بعد هذا ابا بالتنوين وقال الله تعالى بالتنوين وقال الله تعالى وسقط لفظ وقال
الله تعالى والوالدات يرضعن اولادهن معنى الامر الموكد كيتربصن وهذا الامر
على وجه الندب او على وجه الوجوب اذ الم يقبل الصبي الا الذي امه او لم يوجد
له ظير او كان الاب عاجزا عن الاستيجار او اراد الوالدات المطلقات ايجاب
النفقة والكسوة لاجل الرضاع وعلى الوارث اي وارث الوالد من الرضاع او لادهن كما جا بعد وعلى
الوارث مثل ذلك اشارة الى عدم الوجوب حولين ظرف كاملين تامين وهو
توكيد لانه مما يتسامح فيه فانك تقول اقمت عند فلان حولين ولم يستكملها

شبكة الألوكة www.alukah.net

لمن اراد ان يتم الرضاعه بيان لمن توجه اليه الحكم اي هذا الحكم لمن اراد اتمام الرضاع
اي قوله بما تعملون بصير لا يخفى عليه اعمالكم وهو يجازيكم عليها وقال تعالى وحمله
وفصاله وحدة حمله وفطامه ثلاثون شهرا استدل علي رضي الله عنه بهذه الاية
مع التي في لقمان وفصاله في عامين وقوله والوالدات يرضعن اولادهن
حولين كاملين على ان اقل مدة الحمل ستة اشهر وهو كما قال ابن كثير استنباط
قوي صحيح ووافقه عليه عثمان وغيره من الصحابة رضي الله عنهم فروى
محمد بن محمد بن اسحاق عن عمر بن عبد الله الجهني قال تزوج رجل منا امراة
من جهينة فولدت لتمام ستة اشهر فانطلق زوجها الي عثمان فذكر ذلك
له فبعث اليها فلما قامت لتلبس ثيابها بكت اختها فقالت ما يبكيك فوالله ما
التبس بي احد من خلق الله عنيه قط فيقضي الله في ما شاء فلما اتي عثمان امر
برجمها فبلغ ذلك عليا فاتاه فقال له ما تصنع قال ولدت تماما لستة وهل
يكون ذلك فقال له اما تقرا القران قال بلي قال اما سمعت الله يقول وحمله
وفصاله ثلاثون شهرا وقال حولين كاملين فلم نجد بقي الا ستة اشهر
فقال عثمان والله ما وطيت لهذا عليا بالمراة قال فوجدوها قد فرغ منها رواه
ابن ابي حاتم وقال الله تعالى وان تعاسرتم اي تضايقتم فلم ترض الام بما
ترضع به الاجنبية ولم يزد الاب على ذلك فسترضع له اخرى فتوجد ولا
تفوز مرضعة غير الام ترضعه وفيه طرق من معاتبة الام على المعاسرة
له اي للاب اي سيجد الاب غير معاسرة ترضع له ان عاسرته امه وفيه انه
لا يجب على الام ارضاع ولدها نعم عليها ارضاعه اللبا بالمهز والقصر
باجرة وبدونها لانه لا يعيش غالبا الا به وهو اللبن اول الولادة ثم بعده
ان انفردت هي او اجنبية وجب ارضاعه على الموجودة منهما وكذا اجبار امه
على ارضاع ولدها منه او من غيره لان لبنها ومنافعها له بخلاف الحر لينفق
ذو سعة من سعته اي لينفق كل واحد من الموسر والمعسر ما يليق وسعه
وهذا وعد لذي العسر باليسر ووعده تعالى حق وهو لا يخلفه قال
في فتوح الغيب ينبغي ان توعد الحقود ذلك الوقت ويدخل فيه فقراء الارواح
دخولا اوليا وقال يونس بن يزيد الايلي فيما وصله عبد الله بن وهب في جامعه
عن الذهبي محمد بن مسلم بن شهاب نهى الله تعالى ان تضار والدة بولدها
في قوله جل وعلا لا يكلف الله نفسا الا وسعها لا تضار والدة بولدها وذلك
ان تقول الوالدة للوالد لست مرضعة او تطلب منه ما ليس بعد من الرزق
والكسوة وان يشغل قلبه بالتفريط في شان الولد وان تقول بعد ما الفتها
الولد اطلب له ظيرا وما اشبه ذلك وهي مثل له عذابا معجنين او لها سكورا
يشفق عليه وارفق به من غيرها فليس لها ان تابى ارضاعه مجدا ب
اعطيها الوالد من نفسه ما جعل الله عليه من الرزق والكسوة وليس للمولود

له

له ان يضار بولده اي بسبب ولده والدته فيمنعها ان ترضعه وهي تريد ارضاعه
ضررا منتهيا الي رضاع غيرها فالي متعلق بمنعها فلا جناح عليهما اي
الابوين ان يسترضعا ظيرا على طيب نفس الوالدة والولد فان بالغا ولا ضرر فان
اراد فصالا عن تراض منهما وتشاور بينهما فلا جناح عليهما في ذلك بعد ان يكون
ذلك عن تراض منهما وتشاور سوا زاد على الحولين او نقص وهو توسعة بعد
التحديد والتشاور استخراج الراي وذكره ليكون التراضي عن تفكر فلا
يضر الرضيع مسهما من ادب الكبير ولم يمهل الصغير واعتبر اتفاق
الابوين كالاب من النسب والولاية وللام من النفقة والعناية فطامه وفصاله
قال ابن عباس فيما اخرجه الطبري اي فطامه بنصب الميم في اليونينية اي
منعه من شرب اللبن فلا في نفقة المراة اذا غاب عنها
زوجها ونفقة الولد تخفض ونفقة عطفا على المضاف اليه اذا غاب الزوج
الموسر عن زوجته فليس فسخ النكاح لتمكنها من تحصيل حقها بالحاكم فيبعث
قاضي بلدها الي قاضي بلده فيلزمه بدفع نفقتها ان علم موضعه واختار
القاضي الطبري وابن الصباغ جواز الفسخ لها اذا تعذر تحصيلها في غيبته
للضرر ورد وقال الروياني وصاحب العدة ان الفتوى عليه ولو انقطع
خبره ثبت لها الفسخ لان تعذر النفقة بانقطاع خبره لتعذرها بالافلاس
نقله الزركشي عن صاحب المهذب والكافي وغيرهما واقره لا بغيبة من
جهل حاله يسارا واعسارا لعدم تحقق المختفي نعم لو اقامت بينة
عند حاكم بلدها باعساره ثبتت لها الفسخ ولا يفسخ بغيبة ماله دون
مسافة القصر لانه في حكم الحاضر وتؤمر بتعجيل الاحضار اما اذا كان بمسافة
القصر فاكثر فلها الفسخ لتضررها بالانتظار الطويل واما نفقة الولد فتجب
بشرط الحاجة والاصح عند الشافعية اعتبار الصغر والزمانة وبه قال محمد المروزي قال
اخبرنا عبيد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن
ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير ان عايشة ولابي
ذر عن الحموي والمستملي عن عايشة رضي الله عنها انها قالت جاءت هند بنت
عتبة بن ربيعة بن عبد مناف ام معاوية الي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت
يا رسول الله ان ابا سفيان صخر بن حرب بن امية بن عبد شمس بن مناف رجل
شحيح قال في القاموس كامير وسكت بخيل هل علي حرج ان اطعم بضم الهمزة
وكسر العين من الذي له عيالنا قال صلى الله عليه وسلم لا تطعميهم
من ماله الا بالمعروف بين الناس انه قدر الكفاية عادة من غير اسراف
وفي المظالم لا حرج عليك ان تطعميهم من ماله بالمعروف وقال القرطبي قوله
خذي امر اباحه بدليل لا حرج قال وهذه الاباحة وان كانت مطلقة
لفظها لكنها مقيدة معنى كانه قال ان صح ما ذكرت وقد اختلف اصحابنا

هل للمراة استقلالا بالاخذ من مال زوجها عند الحاجة بغير اذن القاضي فيه وجهان
مبنيان على وجهين بنا على ان اذن النبي صلى الله عليه وسلم لهند كان افتاء او قضاء والاول
اصح فيجري في كل امراة استفتته وعلى الثاني وهو ان يكون قضاء لا يجري على
غيرها الا باذن القاضي وايد القول الاول بن دقيق العيد بان الحكم يحتاج الى
اثبات السبب المسلط على الاخذ من مال الغير ولا يحتاج الى ذلك في الفتوى
وربما قيل ان ابا سفيان كان حاضرا في البلد ولا يخفى على الغائب الحاضر في
البلد مع امكان احضاره وسماع الدعوى على المشهور من مذاهب الفقهاء ثم قال
وهذا يبعد ثبوته الا ان يوخذ بطريق الاستصحاب بحال حضوره انتهى
وفيه كلام ياتي في موضعه ان شاء الله تعالى مبسوطا في القضاء كما صرح به في البيوع
قال حدثنا يحيى بن موسى بن الختي ويحيى بن جعفر بن اعين البيكندي وهو
الظاهر كما صرح به في البيوع قال حدثنا عبد الرزاق بن همام عن معمر هو بن راشد
عن همام هو بن منبه انه قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال اذا انفقت المراة من كسب زوجها على عياله واضافه عن
ولابي ذر عن الكشميهني من غير امره التصريح في ذلك العذر المنفق بل فهمت
ذلك من قرائن حالية او انفقت ما خصه الزوج بها فله نصف اجره قال محي السنة
وهذا خارج عن عادة اهل الحجاز انهم يطلقون الامر للاهل في الانفاق والتصدق
بما يكون في البيت اذا حضرهم السائل او نزل بهم الضيف وهذا الحديث قد سبق
في البيع وهذا الباب متقدم على سابقه عند الشيخ وابي ذر باب
عمل المراة في بيت زوجها من الطحن والعجن والكنس وغير ذلك وبه قال حدثنا
مسدد هو بن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن شعبة بن الحجاج
قال حدثني بالافراد الحكم بن عيينة بضم العين المهملة وفتح الموحدة مصغرا
عن بن ابي ليلى عبد الرحمن واسم ابي ليلى يسار ابو قال حدثنا علي هو بن
ابي طالب ان فاطمة الزهراء عليها السلام اتت النبي صلى الله عليه وسلم تشكوا
اليه ما تلقى في يدها من الرحا زاد في الخمس مما تطحن وفي المناقب من اثر
الرحا وعند ابي داود من طريق ابي الورد على انها جرت بالرحا حتى اثرت
بيدها واستقت بالقربة حتى اثرت في نحرها وقمت البيت حتى اغبرت
ثيابها واوقدت القدر حتى دكنت ثيابها واصابها من ذلك حر وبلغها
انه جاء رقيق من السبي فلم تصادفه بالفاء لم تجده فذكرت ذلك الذي تشكوه
لعائشة فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرته عائشة قال علي رضي الله
عنه فجاءنا رسول الله صلى الله عليه وسلم والحال انا اخذنا مضاجعنا اراقدنا
فذهبنا نقوم فقال على مكانكما اي الزماه فجاء فقعد بيني وبينها حتى
وجدت برد قدميه بالتثنية ولابي ذر قدمه فقال الا ادلكما
على خير مما سالتماني وفي الخمس سالتماني وعند احمد قال لا بل قال كلمات

علمنيهن جبريل اذا اخذتما مضاجعكما او قال اويتما الى فراشكما فسبحا
بكسر الموحدة اربعا وثلاثين فهو خير لكما من خادم فيه ان الذي يلازم ذكر
الله يعطي قوة اعظم من القوة التي يعينها له الخادم او ان المراد ان نفع التسبيح
مختص بالدار الدنيا والاخرة خير وابقى وفيه ان الزوج لا يلزمه اخدام
زوجته اذا كانت لا تخدم في بيت ابيها وكانت تقدر على الخدمة من طحن
وخبز وملي ما وكنس بيت ولما سالت فاطمة رضي الله تعالى عنها الخادم لم يامر
النبي صلى الله عليه وسلم عليا ان يخدمها وقد حكى بن حبيب عن اصبغ وابن
الماجشون عن مالك ان الزوجة يلزمها خدمة البيت وان كانت ذات شرف
اذا كان زوجها معسرا تمسكا بهذا الحديث وهذا الحديث سبق في الخمس
والمناقب وياتي ان شاء الله تعالى في الدعوات باب
حكم خادم المراة هل يشرع ويلزم الزوج اخدامها وبه قال حدثنا الحميدي
عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينه قال حدثنا عبيد الله بضم
العين ابن ابي يزيد من الزيادة المكي انه سمع مجاهدا قال سمعت عبد الرحمن
بن ابي ليلى يحدث عن علي بن ابي طالب ان فاطمة عليها السلام اتت النبي ولابي
ذر اتت الى النبي صلى الله عليه وسلم سالته خادما يقيها مشقة الخدمة
فقال عليه الصلاة والسلام لما بلغه ذلك وابى ابيها الا اخبرك احد بكسر
الكاف خطابا لفاطمة ما هو خير لك منه تسبحي الله عند منامك ثلاثا
وثلاثين وتحمدين الله ثلاثا وثلاثين وتكبرين الله اربعا وثلاثين ثم
قال سفيان بن عيينه احداهن من غير تعيين ارجح وثلاثون قال
علي رضي الله عنه فما تركتها اي جملة التسبيح والتحميد والتكبير بالعدد
المذكور بعد اي بعد ان سمعت ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم قيل ولا
ولا تركتها ليلة صفين بكسر الصاد المهملة والفاء المشددة الموضع الكائن
به الوقعة بين علي ومعاوية رضي الله عنهما بين العراق والشام والقائل
ذلك لعلي عبد الرحمن بن ابي ليلى الراوي كما عند مسلم او عبد الله بن الكوا
كما عند بن ابي شيبة من وجه اخر ومفهوم الحديث انه لا يجب على الزوج
احترام الزوجة لكن الظاهر حمله على ما سبق في الباب السابق على ما تتعارف
من جنس العشرة وجميل الاخلاق والا فيجب على الزوج وان كان معسرا
وعبدا اخدام الحرة ولو دمية ان كانت ممن تخدم في بيت ابيها لانها من المعاشرة
بالمعروف المامور بها لا اخدام الامة وان اعتادت لجمالها بالخدمة لنقصها
بالرق وحقها ان تخدم الا ان تخدم والاجماع على ذلك يدل على ان عليه نفقة الخادم
لها فلو قالت انا اخدم نفسي واخذ ما للخادم من اجرة او نفقة لم يجب
هو لانها اسقطت حقها وله ان لا يرضى به لا بتدائها بذلك او قال الزوج انا
اخدمها لتسقط عنه مونة الخادم لم تجب هي باب جواز حكم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

جواز خدمة الرجل بنفسه في اهله وبه قال حدثنا محمد بن عرعرة بن اليزيدي
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الحكم بن عتيبة بضم العين وفتح الموحدة
بينهما تحتية ساكنة الكندي مولاهم فقيه الكوفة عن ابراهيم النخعي
عن الاسود بن يزيد سألت عايشة رضي الله عنها فقلت لها ما كان النبي
صلى الله عليه وسلم يصنع في البيت قالت كان ولابي ذر عن الكشميهني قالت
كان يكون في مهنة اهله بكسر الميم وسكون الهاء في الفرع وضبطه الهروي
بفتح الميم وعن شمر فيما حكاه الازهري ان الكسر خطأ وقال في النهاية الرواية
بالفتح وقد تكسر وقال الزمخشري هو عند الاثبات خطأ وكان القياس
ان يكون مثل جلسه الا انه جاء على فعله واحدة وقال في القاموس المهنة
بالكسر والفتح والتحريك الخدمة بالحذق والعمل مهنة كمنعه مهنا
ومهنة وتكسر خدمة فاذا سمع الاذان خرج الى الصلاة والحديث سبق في
الصلاة هذا باب بالتنوين اذا لم ينفق الرجل على اهل فللمراة
ان تاخذ من ماله بغير علمه ما يكفيها ويكفي ولدها بالمعروف في العادة
بين الناس وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن المثنى قال
حدثني يحيى بن سعيد القطان عن هشام انه قال اخبرني بالافراد
ابي عروة بن الزبير بن العوام عن عايشة رضي الله عنها ان هند بنت
عتبة كذا بغير صرف في هند في الفرع وقال الحافظ ابن حجر في هذه
الرواية هذا بالصرف وفي رواية الزهري عن عروة في المظالم
بغير صرف قال وكانت هند لما قتل ابوها عتبة وعمها شيبة واخوها
الوليد يوم بدر شق عليها فلما كان يوم احد وقتل حمزة فرحت بذلك
وعمدت الى بطنه وشقتها واخذت كبده فلاكتها ثم لفظتها فلما كان
يوم الفتح ودخل ابو سفيان مكة مسلما غضبت هند لاجل اسلامه واخذت
بلحيته ثم انها بعد استقرار صلى الله عليه وسلم بمكة اسلمت وبايعت
ثم قالت اذ ذاك يا رسول الله ان ابا سفيان رجل شحيح بخيل مع الحرص
فالشح اعم من البخل لان البخل يختص بمنع المال والشح بكل شيء وقيل الشح لازم
كالطبع والبخل غير لازم وليس يعطيني من النفقة ما يكفيني صلة
موصولة صلتها يكفيني والعامل الفاعل المستتر في يكفيني والصلة
والموصول في موضع نصب مفعول ثان ليعطيني وولدي الا ما اخذت منه
وهو اي والحال انه لا يعلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم خذي من ماله ما يكفيك
وولدك بالمعروف يجوز ان تتعلق بالباء بحال اي خذي من ماله اكلا بالمعروف
او متلبسة بالمعروف فتكون الباء للحال وفي طبقات بن سعد بسند
رجاله رجال الصحيح من مرسل الشعبي ان النساء جئن النبي صلى الله عليه وسلم نبايعن فقال
النبي صلى الله عليه وسلم نبايعن على ان لا تشركن بالله شيئا فقالت هند

انا لنصيب هذا ولا يسرقن فقالت هند كنت اصيب من مال ابي سفيان قال ولا يزنين
فقالت هند وهل تزني الحرة ولا يقتلن اولادكن قالت هند انت قتلتهم وهذا
يرد على القابل بانه يوخذ من الحديث القضاء على الغايب اذ هو صريح في انه
كان معها في المجلس ومباحث هذا تاتي ان شاء الله تعالى في موضعه في كتاب
الاحكام بعون الله وفي الحديث ان القول في قبض النفقة قول الزوجة
لانه لو كان القول قوله لكلفت هند البينة على اثبات عدم الكفاية واجاب
المازري بانه من باب الفتيا لا القضاء وبقية فوايده المستنبطة تاتي ان
شاء الله تعالى بعون الله وقوته باب حفظ المراة زوجها
في ذات يده في ماله وفي النفقة من عطف الخاص على العام وبه قال حدثنا
علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا بن طاوس
عبد الله عن ابيه طاوس كيسان الامام ابي عبد الرحمن قال سفيان وحدثنا
ايضا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان كلاهما ابي طاوس وابو الزناد عن الاعرج
عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال خير نساء ركبن الابل نساء قريش يريد نساء العرب لان بركن
الابل وقال الاخر وهو طاوس كما عند مسلم صالح قريش بدل خير وللكشميهني
صلح بضم الصاد وفتح اللام مشددة بصيغة الجمع احناه بالحا المهملة اشفقه على
ولد في صغره فلا يتزوجن ما دام صغيرا واوعاه احفظه على زوج في ذات يده
ماله ونكر لفظ الولد اشارة الى انها تحنو على اي ولد كان وان كان ولد زوجها
من غيرها اكثر من تحنو عليه غيرها وقال احناه فذكر وكان القياس ان
يقول اخاهن لان الضمير عايد على النساء واجيب بان التذكير
بدل على الجنسة كان قيل هذا خير هذا الجنس الذين فاقوا الناس في الشرف
هذا الجيل ولذلك عدل عن ذكر العرب الى الصفة المميزة من قوله ركبن الابل
لزيادة الاختصاص ولو قيل اخاهن كانت الذات مقصودة والمعنى تابعا لها
فلم يتبين ذلك وفي اختصاص العرب من بين سايز الناس وانشرفها قريش واختصاص
قريش منها دلالة على ان العرب اشرف الناس وانشرفها قريش ويذكر عن
معاوية بن ابي سفيان فيما اخرجه الامام احمد والطبراني من طريق زيد
ابن ابي عتاب وعن بن عباس رضي الله عنهما فيما اخرجه ايضا من طريق
شهر بن حوشب عن النبي صلى الله عليه وسلم بخو رواية بن طاوس
باب كسوة المراة بكسر الكاف وضمها على زوجها
بالمعروف اكسوة امثالها فيجب لها عليه قميص وسراويل وازار
اعتيد وخمار وهو المقنعة ومكعب وهو المداس او نعل ويزيد لها
في الشتاء جبة محشوة او فروة بحسب حاله لدفع البرد فان اشتد فجبتان
على الموسر والمعسر لكن الموسر يكسوها من جبة القطن وكذا الكتان

شبكة الألوكة www.alukah.net

والحرير والخز بينهما المتوسط وعلى الموسر طسه وهي بساط صغير في الشتاء وليه
في الصيف والشتاء تحتاذ ليته وعلى المتوسط ذليه في الصيف والشتاء وتجب لنوعهما
على كل منهم مع التفاوت في الكيفية بينهم فراش ترقد عليه كمخز به لينه ونحوه
ح لحاف او كساء في الشتاء ورا في الصيف واله اكل وشرب وطبخ كقصعة وكوز
وجرة وقدر واله اكل واله تنظيف كمشط ودهن وسدر واجرة حمام عند
وثمن ما تغسل به كوطيه وولادتها منه بخلاف الحيض والاحتلام وبه
قال محمد ثنا حجاج بن منهال بكسر الميم وسكون النون قال حدثنا شعبة
بن الحجاج قال اخبرني بالافراد عبد الملك بن ميسرة ضد الميمنة قال سمعت زيد
ابن وهب الجهني هاجر فقاله رواية النبي صلى الله عليه وسلم عن علي رضي الله عنه
انه قال اتى عبد الحمزة اعطي ومن اعطي يحيي اهدي او ارسل فلذا اعداه الى
قوله الى بتشديد الياء وفي رواية النسفي بعث وفي رواية عبدس اهدى الى
النبي صلى الله عليه وسلم حلة سيراء باضافة حلة لتاكيد ولابي ذر حلة با
لتنوين وسيرا بكسر السين المهملة وفتح التحتية والراء ممدود برد فيه خطوط
صغرا او مصنعة بالحرير والحلة لا تكون الا من ثوبين فلبستها فرايت
الغضب في وجهه صلى الله عليه وسلم فشققتها بين نسائي فاطمة الزهراء
رضي الله عنها وقرباته اذ المريض لعلي زوجة اذ ذاك غير فاطمة رضي الله عنها
من الحلة قطعة فرضيت بها اقتضا بحسب الحال لا اسرافا وهذا الحديث
بسنده ومتنه قد سبق في كتاب الهبة **باب** استحباب
عون المراة زوجها في امر ولده وبه قال حدثنا مسدد هو بن مسرهد
ابن مسربل الاسدي البصري الحافظ ابو الحسن قال حدثنا حماد بن زيد
الامام ابو اسماعيل الازدي احد الاعلام عن عمرو بفتح العين بن دينار ابي
محمد المكي الامام عن جابر بن عبد الله وعن ابيه الانصاري رضي الله عنه وعن ابيه انه
قال يا رسول الله اني وتزكى سبع بنات او قال تسع بنات قال الحافظ بن حجر لم اعرف
اسماهن فتزوجت امراة ثيبا فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجت
استفهام محذوف الاداة وللمستملي اتزوجت يا جابر فقلت نعم فقال صلى الله عليه
وسلم بكرا بحذف اداة الاستفهام ولابي ذر ابكرا ام ثيبا قلت بل تزوجت ثيبا قال عليها الصلاة والسلام فهلا تزوجت جارية بكرا تلاعبها
وتلاعبك وتضاجعها وتضاجعك قال جابر فقلت له يا رسول الله ان عبد الله
اني هلك وترك بنات واني كرهت ان اجيئهن بمثلهن صغيرة لا تجربهن لها
في الامور فتزوجت امراة قد جربت الامور وعرفتها تقوم عليهن وتصلحهن
فقال صلى الله عليه وسلم بارك الله او خيرا شك من الراوي ولابي ذر او قال خيرا
وهذا الحديث اخرجه ايضا في الدعوات ومسلم والترمذي والنسائي في النكاح
باب نفقة المعسر على اهله وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو

احمد

احمد بن عبد الله بن يونس التميمي اليربوعي قال حدثنا ابراهيم بن سعد الزهري
العوفي المدني قال حدثنا بن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن حميد بن عبد الرحمن
ابن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل سبق في اليوم انه
قيل انه سلمة بن صخر وقيل سلمان بن صخر وقيل اعرابي فقال هلكت اي فعلت
ما هو سبب لهلاكك قال صلى الله عليه وسلم لم هلكت اي فعلت قال وقعت على
اهلي جامعت زوجتي في نهار رمضان قال عليه الصلاة والسلام له فاعتق
رقبة بهمزة قطع قال ليس عندي ما اعتق به رقبة قال عليه الصلاة والسلام
فصم شهرين متتابعين قال لا استطيع الصوم قال صلى الله عليه وسلم فاطعم
ستين مسكينا بقطع همزة فاطعم قال لا اجد ما اطعم به فاتي النبي صلى الله عليه
وسلم بعرق بفتح العين والراء وعاء من خوص فيه تمر خمسة عشر صاعا
وعند بن خزيمة من حديث عشرون كما سبق في الصوم فقال صلى الله عليه
وسلم تصدق بهذا التمر قال الرجل انصدق به على احد احوج منا يا رسول
الله فوالذي بعثك بالحق نبيا ما بين لابتيها تثنية لابة بغير همز
يريد حرتي المدينة ارض ذات حجارة سود اهل بيت احوج منا زاد بن خزيمة
من حديث عايشة ما لنا عشا ليلة فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى
بدت انيابه فنجيا من حاله بعد خوفه من هلاكه ورغبته في القران باكل
ما اعطيه في الكفارة قال عليه الصلاة والسلام فانتم احق به ومطابقة الحديث
للترجمة كما قال بن بطال من حيث انه صلى الله عليه وسلم اباح له اطعام اهله
التمر ولم يقل له ان ذلك يجزيك عن الكفارة لانه قد تعين عليه فرض النفقة
على اهله بوجود تمر النفقة وهو الدم له من الكفارة وتعقبه في الفتح بانه
يشبه الدعوى فيحتاج الى دليل فقال والذي يظهر لي ان الاخذ من جهة
اهتمام الرجل بنفقة اهله حيث قال لما قيل له تصدق به فقال اعلى احوج
منا فلولا اهتمامه بنفقة اهله لبادر وتصدق وهذا الحديث قد سبق
في الصوم **باب** بالتنوين في قوله تعالى **وعلى الوارث**
عطفا على قوله وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن وما بينهما تفسير للمعروف
معترضا بين المعطوف والمعطوف عليه اي وعلى وارث الصبي عند عدم
الاب **مثل ذلك** اي مثل الذي كان على ابيه في حياته من الرزق والكسوة واجر
الرضاع اذا كان الولد لا مال له واختلف في الوارث فعند بن ابي ليلى
كل وارث وهو قول احمد وعند الحنفية من كان رحمه محرم منه وقال الجمهور
ولا يجبر على احد من الورثة ولا يلزمه نفقة الموروث وقال زيد بن ثابت
اذا اختلف اما وعما فعلى كل واحد منهما الرضاع للولد بقدر ما يرث واليه
اشار المولف بقوله **وهل على المراة** اي الام **منه** اي من رضاع الصبي **شيء**
وهل هنا للنفي واشار به الى الرد على قول زيد ثم اشار بقوله **وضرب**

الله مثلا رجلين احدهما ايكم الي قوله صراط مستقيم فنزل المراة من الوارث منزلة
الابكم من المتكلم وجعلها الملا على من يعولها وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي
قال اخبرنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن زينب ابنة ولابي ذويب ابي سلمة
عبد الله بن اسد المخزومي ربيبة النبي صلى الله عليه وسلم عن ام سلمة هند ام
المومنين رضي الله عنها انها قالت قلت يا رسول الله هل لي من اجر في ابني ابي سلمة
بفتح اللام زوجي ان انفق بضم الهمزة ابي بان وان مصدر يه اي بالانفاق عليهم و
لست بتاركيهم هكذا وهكذا اي حتى احبس ابنائي بفتح الموحدة وكسر السين
وتشديد التحتية اي اولادي منه وقال الحافظ بن حجر في المتقدمة هم عمر وسلمة
ودرة وزينب وقيل فيهم محمد قال صلى الله عليه وسلم نعم لك اجر ما انفقت عليهم
وهذا الحديث معي في الزكاة قالوا ومطابقته الترجمة للحديث من اخباره صلى
الله عليه وسلم ان لها اجرا فدل على ان نفقتهم لا تجب عليها اذ لو وجبت عليها لما بين لها
صلى الله عليه وسلم ذلك وهذا الحديث سبق في الزكاة وبه قال حدثنا محمد بن يوسف
البيكندي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة
رضي الله عنها انها قالت قالت هند بنت عتبة يا رسول ان ابا سفيان رجل
شحيح فهل علي جناح ان اخذ من ماله بغير علمه ما يكفيني وبني في النفقة
قال صلى الله عليه وسلم خذي من ماله ما يكفيك وولدك بالمعروف بلا اسراف
ولا تقتير ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم اذن لها
في اخذ نفقة بنيها من مال الاب فدل على انها لا تجب عليها دونه وغرض المولف
انه لما لم يلزم الامهات نفقة الاولاد في حياة الاباء الحكم مستمر بعد الآباء وينويه
قوله تعالى وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن فكيف يجب لهن في اول الاية
ويجب عليهن نفقة الابناء في اخرها قاله في الفتح قول النبي ولابي ذر باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم من ترك كلا بفتح الكاف وتشديد اللام منونة
ثقلا من دين ونحوه اوضياعا بفتح الضاد المعجمة اي من لا يستقل بنفسه
ولو صلي وطبعه لكان في معرض الهلاك فالي اي فينتهي الي وانا اتداركه او هو
بمعنى علي اي فعلي قضاوه والقيام بمصالحه وبه قال حدثنا يحيى بن بكير
بضم الموحدة واسم ابيه عبد الله الحافظ ابو زكريا المخزومي مولاهم المصري قال
حدثنا الليث بن سعد عن عقيل هو بن خالد الايلي عن بن شهاب محمد بن
مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتى بالرجل المتوفى بفتح الفاء
المشددة اي الميت حال كونه عليه الدين فيساله صلى الله عليه وسلم
هل ترك لدينه فضلا فان حدث بما يقضي دينه صلى عليه والا بان لم يترك وفا قال للمسلمين صلوا على صاحبكم قال

الكرماني لعله صلى الله عليه وسلم امتنع تحذيرا من الدين وزجرا عن المماطلة
وكراهة ان يوقف دعاوه عن الاجابة بسبب ما على المديون من مظلمة
الخلق فلما فتح الله عليه من الفتوح من الغنايم وغيرها قال عليه الصلاة والسلام
انا اولى بالمومنين من انفسهم فمن توفي من المومنين فترك دينا فعلي قضاوه
ومن ترك مالا فلورثته قال في الفتح واراد المصنف باد خال هذا
الحديث في ابواب النفقات الاشارة الى ان من مات وله اولاد ولم يترك لهم شيا
فان نفقتهم تجب في بيت المال وهذا الحديث سبق في باب الدين من الكفالة
باب المراضع من الموليات وغيرهن بفتح الميم
في الفرع وهو الذي في معظم الروايات من الموالي وبه قال حدثنا يحيى بن بكير
المصري قال حدثنا الليث بن سعد امام المصريين عن عقيل بضم العين
ابن خالد عن بن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير ان
زينب ابنة ولابي ذر بنت ابي سلمة اخبرته ان ام حبيبة رملة بنت ابي سفيان
ابن حرب زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت قلت يا رسول الله انكح بهمزة وصل
اختي بهمزة قطع عزة ابنة ولابي ذر بنت ابي سفيان قال صلى الله عليه وسلم
وتحبين ذلك بكسر الكاف والاستفهام والتعجب قلت ولابي ذر قالت نعم احب
ذلك لابي لست لك بمخلية بضم الميم وسكون الخاء المعجمة وكسر اللام وفتح التحتية والباء
زايدة في النفي اي لست خالية من ضرة واحب بفتح الهمزة والحاء المهملة من شاركني
في الخير من محبتك والانتفاع بك في الدارين اختي فقال صلى الله عليه وسلم ان ذلك
بكسر الكاف لا يحل لي لان فيه الجمع بين الاختين فقلت يا رسول الله فوالله انا نتحدث
انك تريد ان تنكح درة بضم الدال المهملة وتشديد الراء ابنة ولابي ذر بنت ام سلمة
بنصب بنت مفعول فعل مقدر اي النكح بنت ام سلمة او تعيين فقلت نعم
يا رسول الله قال فوالله لو لم تكن في حجري بفتح الحاء وتكسر ما حلت لي والتقييد با
الحجر جري على الغالب انها ابنة ولابي ذر بنت اخي من الرضاعة ارضعتني وابا سلمة
ثويبة فلا تعرضن علي بنات اخواتكن ولا اخواتكن بنات اخوتكن وقال شعيب
هو بن ابي حمزة مما وصله المولف في اوايل النكاح عن الزهري وقال عروة بن الزبير
ثويبة بضم المثلثة وفتح الواو المذكورة اعتقها ابو لهب لما بشرته بولادة النبي
صلى الله عليه وسلم وسبق الحديث في النكاح كما مر وغرضه بذكره هنا الاشارة الى ان
ثويبة كانت مولاة ليطابق الترجمة واورده في ابواب النفقات ليشير الى ان ارضاع
الام ليس واجبا بل لها ان تمتنع ولاب اولولي ارضاعه باجنبية حرة كانت اوامة متزعه
او باجرة والاجرة تدخل في النفقة بسم الله الرحمن الرحيم كذا بالبات البسملة
في الفرع كتاب الاطعمة جمع طعام كرحاء ورحبة قال
في القاموس الطعام البر وما يوكل طعام وجمع الجمع الطعمات وقال بن فارس في المجمل

يقع على كل ما يطعم حتى الماء قال تعالى فمن شرب منه فليس مني ومن لم يطعمه فانه مني وقال النبي صلى الله عليه وسلم في زمزم انها طعام طعم وشفاء سقم والطعم والطعم بالفتح ما يوجد به الذوق يقال طعمه مرا وحلوا والطعام ايضا بالضم الطعام وطعم بالكسر اي اكل وذاق يطعم بالفتح طعما فهو طاعم كعلم يعلم فهو عالم وقول الله تعالى كلوا من طيبات ما رزقناكم من مستلذاته او من حلاله الماذون فيه ضد الحرام الممنوع منه والطيب في الاصل ما يستلذ ويستطاب ووصف الطاهر والحلال على جهة التشبيه لان الخبيث تكرهه النفس ولا تستلذه والحلال على جهة الشرع فان اكل الحرام وان استطابه الآكل فمن حيث يؤدي الى العقاب يصير مضرا ولا يكون مستطابا وقوله تعالى انفقوا من طيبات ما كسبتم من جياد مكسوباتكم ولخبر ابي ذر كلوا بدل انفقوا وفي رواية ابي ذر موافقة للتلاوة وقوله تعالى كلوا من الطيبات واول الاية يا ايها الرسل وليس النداء والخطاب على ظاهرهما لانهم ارسلوا متفرقين في ازمنة مختلفة وانما المعنى الاعلام بان كل رسول في زمانه نودي بذلك ووصي به ليعتقد السامع ان امر النودي له جميع الرسل وصوابه حقيق ان يوخذ به ويمتثل عليه او خطاب لنبينا صلى الله عليه وسلم لفضل وقيامه مقام الكل في زمانه وكان يا كل من غزل امه كما قاله ابو اسحاق السبيعي عن ابي ميسرة عمرو بن شرحبيل وهو اطيب الطيبات وفي الصحيح ان داود يا كل من عمل يده واعملوا صالحا موافقا للشريعة اني بما تعملون عليم فاجازيكم على اعمالكم وبه قال حدثنا محمد بن كثير العبدي قال اخبرنا سفيان الثوري عن منصور هو بن المعتمر عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن ابي موسى عبد الله بن عيسى الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الطعم الجايع قال في فتح الباري يوخذ من الامر باطعام الجايع جواز الشبع لانه ما دام قبل الشبع فضول الجوع قايمة به والامر باطعامه مستمر وعود المريض زوروه وافكوا العاني اي خلصوا الاسير وكل من دل واستكان وخضع فقد عنا يقال عنى يعنو فهو عان والمراد عانية وجمعها اعوان والمتضررون الذي وجب حقهم على غيرهم من المسلمين منحصرون في هذه الاقسام صنعا وكناية عند امعان النظر وبه قال حدثنا يوسف بن عيسى المروزي قال حدثنا محمد بن فضيل بالصاد المعجمة مصغرا عن ابيه فضيل بن غزوان بن جرير الكوفي عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال ما شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم من طعام وفي حديث عايشة الاتي ان شا الله تعالى من خبز البر ثلاثة ايام متواليه بلياليها حتى قبض وعند مسلم والترمذي عن عايشة رضي الله عنها ما شبع من خبز يومين متتابعين اي لقلة التي عندهم اوكانوا يوثرون به المحتاج على انفسهم اولان الشبع مذموم وقد روي حديث مرفوعا من قل طعامه صح بطنه وصفى قلبه ومن كثر طعامه سقم بطنه وقسى قلبه وحديث الباب من افراد المولف وعن ابي حازم سلمان الواشحي الاشجعي بالسند

الماضي

السابق عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال اصابني جهد شديد من الجوع والجهد كما في القاموس الطاق وبضم والمشقة فلقيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه فاستقرات كذا في اليونينية بهمزة قطع بعد الفا ساكنة ان يقرا على انه معينة على طريق الاستعادة من كتاب الله عز وجل وذكر داره وفقهها اي قرا الاية على وفهمني اياها وفي الحلية لابي نعيم من وجه اخر عن ابي هريرة ان الاية المذكورة في سورة ال عمران وفيه فغدت له اقرانني وانا لا اريد القراة وانما اريد الاطعام قال في الفتح وكانه سهل الجهة فلم يعط عمر مراده كذا قال لكن قوله اية يعني لتنزيل لا يسامح رواية الاية من سورة ال عمران فمضت غير بعيد فخررت سقطت لوجهي من الجهد والجوع وكان كما في الحلية يوميد صايما ولم يجد ما يفطر عليه فاذا رسول صلى الله عليه وسلم قايم على راسي فقال يا ابا ولابي ذر يا اباهر فقلت لبيك رسول الله صلى الله عليه وسلم وسعديك مناد ومضاف محذوف الاداة فاخذ بيدي فاتاني وعرف الذي بي من شدة الجوع فانطلق بي الى رحله بفتح الراء وسكون الحا المهملة مسكنه فامر لي بعس بضم العين وتشديد السين المهملتين قدح ضخم من لبن فشربت منه ثم قال صلى الله عليه وسلم عد فاشرب يا اباهر فقعدت فشربت ثم قال عد فاشرب يا اباهر فقعدت فشربت حتى استوى في بطني اي استقام لامتلايه من اللبن فصار كالفدح بكسر الفا وسكون الدال بعدها مهملتين المهم الذي لا يرشى له في الاستواء والاعتدال قال ابو هريرة فلقيت عمر بالخطاب وذكرت له الذي كان من امري وجد مغاضبة له وقلت له متول الله ولله صيلي وابي ذر من الكتيبة فتولى الله بالفا بدل الواو فيه ذلك من اتباعي ودفع الجوع عني ما كان احث به منك يا عمر وهو قول رسول الله صلى الله عليه وسلم والجملة في موضع نصب مفعول بالام وخبر قوله افراها منك قال عمر والله لان اكون ادخلتك داري واصفتك احب الي من ان يكون لي مثل عمر الخطاب عبد بذلك لان الابل كانت اشرف اموالهم

باب استحباب التسمية على الطعام عند ابتدا الاكل ولو من جنب وحايض واستحباب الاكل باليمين وهذه الجملة مشطورة في الرجز بالحركة وبه قال

حدثنا علي بن عبد الله المديني قال اخبرنا سفيان بن عيينة قال الوليد بن كثير بالمثلثة المخزومي القرشي المدني اخبرني بالافراد وهو من تاخير الصيغة عن الراوي وعند ابي نعيم في مستخرجه والحميدي في مسنده عن سفيان قال حدثنا الوليد بن كثير انه سمع وهب بن كيسان بفتح الكاف انه سمع عمر بن ابي سلمة بضم العين بن عبد الاسد واسم ابي سلمة عبد الله يقول كنت غلاما دون البلوغ في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم بفتح الحا وسكون الجيم في ترجمته وتحت نظره وقال في القاموس الحجر مثلثة المنع وخص الانسان ونشا في حجره وحجره اي في حفظه وستره وقد

كان عن هذا بن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وكانت يدي تطيش بالطاء المهملة والتين المعجمة اي تتحرك وتمتد في نواحي الصحفة ولا يقتصر على موضع واحد وكان الظاهر كما قال في شرح المشكاة ان يقال كنت اطيش بيدي في الصحفة واسند الطيش الى اليد مبالغة وانه لم يكن براعي ادب الاكل فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا غلام لسم الله بذا بطرد الشيطان وسخاله من الاكل وهو سنة كفاية اذا اتى به البعض سقط عن الباقين كرد السلام وتشميت العاطس لان المقصود من منع الشيطان من الاكل يحصل بواحد نعم ومع ذلك يستحب لكل واحد بناء على ما عليه الجمهور من ان سنة الكفاية كفرضها مطلوبة من الكل لا من البعض فقط ويقاس بالاكل الشرب واقله كما قاله النووي لبسم الله وافضله بسم الله الرحمن الرحيم لكن قال في الفتح انه لم يرد ما دعاه من الا فضليه دليلا خاصا انتهى فان تركه ولو عمدا في اوله قال في اثنائه لبسم الله اوله واخره كما في الوضوء ولو حي مع كل لقمة وتواخى حتى لا يشغله عن ذكر الله فتسميته الله تعالى في اوله واخره ترياق وبركة لطعامه وقال في الاحياء انه يستحب ان يقول مع الاولى لبسم الله ومع الثانية بسم الله الرحمن الرحيم ومع الثالثة لبسم الله الرحمن الرحيم وتعقبه في الفتح بانه لم ير لاستحباب ذلك دليلا انتهى وكل بيمينك لان الشيطان ياكل بالشمال ويقاس عليه الشرب وتشرف اليمنى تهي وما شابه الهيئة واشتق منها نحو دلعة وشرعا ودينا ونص الشافعي في الرسالة والامام على الوجوب لورود الوعيد في الاكل بالشمال ففي صحيح مسلم من حديث سلمة بن الاكوع ان النبي صلى الله عليه وسلم راى رجلا ياكل بشماله فقال كل بيمينك قال لا استطيع قال لا استطعت فما رفعها الى فيه بعد وكل مما يليك لان الكف من موضع يد صاحبه سوء خشر وترك مروءة لتعهد النفس لا سيما في الاسراف وما فيه من اظهار الحرص والنهم وسوء الادب واشباهها فان كان ثمة ما تعلو الباحة اختلاف الاولى في الطبق والذي ينبغي التعميم حملا على عمومه حتى يثبت دليل مخصص قال عمر بن ابي سلمة فما زالت تلك طعمتي بكسر الطاء اي صفة الاكل بعد بالباء على الضم اي استمر فيتبع في الاكل

باب استحباب الاكل مما يليه وغيره

قال انس رضي الله عنه وسقط لفظ الثوب لغير ابي ذر قال النبي صلى الله عليه وسلم اذكروا اسم الله وليا كل كل رجل مما يليه وهذا الحديث وهذا التعليق طرف من حديث المجدي عن انس في قصة الوليمة على زينب بنت جحش السابق في باب الهدية للعروس في اوائل النكاح مطولا وقد وصله مسلم وابو نعيم في المستخرج وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني عبد العزيز بن عبد الله الاويسي المدني الاعرج قال حدثني بالافراد محمد بن جعفر اي ابن ابي كثير المدني عن عمه بن عمرو بن حلحلة بفتح عين عمرو وحاء حلحلة بينهما لام ساكنة ثم حاء مهملة مفتوحة بعد الحا الثانية الدئلي بكسر الدال المهملة وسكون الهمزة عن وهب بن كيسان ابي نعيم الوحيمي عن عمر بن ابي سلمة بضم العين وهو بن ام سلمة زوج

النبي

ولابيها او بي الغالب وبكسر وبي مشتقة من البين مع

النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اكلت يوما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما وانا دون الجارية فجعلت اكل من نواحي الصحفة ما يلي غيري فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مما يليك وقد نص ايضا على كراهة الاكل مما يلي غيره ومن الوسط والاولى الاخذ بالفاكهة ما يتقابل بعد اما ما سبق من نص الشافعي على التحريم فمحمول على المشتمل على الايذاء ونحوه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن وهب بن كيسان ابي نعيم الوحيمي قال اتي النبي صلى الله عليه وسلم بطعام بضم همزة اتي مبنيا للمفعول ومعه ربيبه عمر بن ابي سلمة فقال صلى الله عليه وسلم له سم الله وكل مما يليك وهذا الحديث صورته صورة الارسال كما رواه اصحاب مالك في الموطا وقد ساقه المولى موصولا هنا وفي الباب الذي قبله من طريق مالك عن وهب بن كيسان عن عمر بن ابي سلمة وتقدما ان مالكا لم يصرح بوصله وهو في الاصل موصول وفعله وصله مرة فحفظ ذلك عنه خالد وحيي وهما ثقتان كما اخرجه الدارقطني في الغرائب عنهما

باب من تتبع حوالي القصعة

بفتح اللام والقاف في الاكل منها مع صاحبه اذا لم يعرف منه كراهة لذلك وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك الامام رضي الله عنه ينقل ان خياطا لم يسم دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعه قال انس فذهبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فرايته في البيح اي ذلك الطعام فتتبع اي رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث ما وقعت يداه وقد يداه صلى الله عليه وسلم تتبع الدبا القرع او السلة بما من حوالي القصعة لانها كانت تجمعه وبترك القصية اذا كان لا يشتهيه حينئذ فيه ان الواكل لاهله وخدمه ياكل ما يشتهيه مما راه في ذلك الا انا اذا علم ان مواكله لا يكره ذلك والا فلا يتجاوز ما يليه وقد علم ان احدا لا يكره منه صلى الله عليه وسلم بل كانوا يتبركون بريقه وغيره مما مسه بل كانوا يبتادرون الى تعاطيه فيتدلكون بها قال انس فلم ازل احب الدبا اي اكلها من يومئذ اقتداء به صلى الله عليه وسلم قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عمر بن ابي سلمة قال لي النبي صلى الله عليه وسلم كل بيمينك فما زالت تلك طعمتي بعد الاكل بالشمال وقوله قال عمر بن ابي سلمة اي اخرج ثابت في رواية ابي ذر عن الحموي والكشميهني وقد سبق موصولا قريبا وسقط عن الباقين هنا وهو الاشبه والله الموفق للصواب

باب استحباب التيمن في الاكل والشرب وغيرهما

بايمنك وبه قال حدثنا عبدان لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن اشعث بفتح الهمزة وسكون المعجمة وفتح المهملة بعدها مثلثة عن ابيه ابي الشعثاء سليم المحاربي عن مسروق ابي عائشة بن الاجدع الهمداني احد الاعلام عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه التيمن في شانه كله في موضع خبر كان ما استطاع في طهوره بضم الطاء اي في تطهيره وقال سيبويه الطهور بالفتح يقع على الماء والمصدر معا فعلى هذا يجوز هنا فتح الطاء ايضا وتنعله لبس النعل اما باليد اليمنى او بالبداءة بالشق الايمن وترجله اي تسريح شعره ولم يقل وتطهره بما قال تنعله وترجله لانه اراد الطهور الخاص

المتعلق بالعبادة ولو قال وتطهر لدخل فيه ازالة النجاسة وسائر النظافات
بخلاف الاخيرتين فانهما ضان بما وضعاله من لبس النعل وترجيل الشعر ونحوه
الطهور الخاص بالعبادة قال شعبة بن الحجاج وكان اشعث بن ابي الشعثاء قال
بواسطة بالعطف قبل هذا في شانه كلمة تاكيد لشانه اي فيما له يمين وليس كما كان من
شان الانسان له يمين ويسار فهو عموم يراد به الخصوص ويلزم من جملة على القوم
مخالفة ما امر فيه صلى الله عليه وسلم بالتياسر كبيت الخلا والخروج من المسجد وغير
ذلك فالمراد سائر ما شرع فيه التياسر مما من باب التكريم كلبس الثوب والسراويل
والخف ودخول المسجد والخروج من الخلا وهذا الحديث سبق في كتاب الوضوء هذا

باب من اكل حتى شبع قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني
بالانفراد مالك هو بن انس الامام الاعظم عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة انه سمع
عمه انس بن مالك رضي الله عنه يقول قال ابو طلحة زيد الانصاري النجاري
لام سليم سلافة زوج ابي طلحة وام انس بن مالك لقد سمعت صوت رسول الله صلى الله
الله عليه وسلم ضعيفا اعرف فيه الجوع فيه العمل بالقرائن هل عندك من شيء فاخرجت له
اقراصا من شعير ثم اخرجت خمارا لها فلفت الخبز ببعضه اي جعلته رداء له ثم دسته
اي ادخلته بقوة تحت ثوبي وردتني بتشديد الدال ببعضه اي جعلته ردائي
ثم ارسلتني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذهبت به بالذي ارسلتني به فوجدت رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن معه قوموا فانطلق وانطلقت بين ايديهم
حتى جيئنا ابا طلحة وفي رواية يعقوب عند ابي نعيم حتى اذا دخلت وانا اخرين
لكثرة من جاء معه فقال ابو طلحة يا ام سليم قد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس
وليس عندنا من الطعام ما نطعمهم بالنون اي قدر ما يكفيهم فقالت ام سليم الله ورسوله
اعلم وفيه دليل على فطنتها وحسن عقلها وكانها عرفت انه صلى الله عليه وسلم فعل
ذلك ليظهر الكرامة في تكثير الطعام وفي رواية يعقوب فقال ابو طلحة يا رسول الله
انما ارسلت انسا اليك عموك وحدك ولم يكن عندنا ما يشبع من اري فقال ادخل سيبارك
فيما عندك وفي رواية عبد الرحمن بن ابي ليلى عن انس عند احمد ان ابا طلحة
قال فضحكنا يا انس وللطبراني في الاوسط فجعل يرميني بالحجارة فقال انس
فانطلق ابو طلحة حتى لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقبل ابو طلحة ورسول الله
صلى الله عليه وسلم حتى دخلا المنزل وتقدم من معه على الباب فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم هلمي يا ام سليم ما عندك فاتت بذلك الخبز فامر به ففت صلى الله عليه وسلم
وعصرت عليه ام سليم عكة لها بضم العين وتشديد الكاف اناء من جلد يكون فيه
السمن غالبا والعسل ثم قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شاء الله ان يقول
وفي رواية مبارك بن فضالة عند احمد فقال هل من سمن فقال ابو طلحة
قد كان في العكة شيء فجاءها فجعلا يعصرانها حتى خرج ثم مسح رسول الله صلى
الله عليه وسلم به سبابتيه ثم مسح الغرض فانتخ وقال بسم الله فلم يزل يضع

ذلك

فلك والغرض ينتفخ حتى رايت الغرض في الجفنة يتمخض وفي رواية النضر بن انس عن
احمد فجيئت بها ففتح رباطها ثم قال بسم الله اللهم اعظم فيها البركة ثم قال صلى الله عليه
وسلم ايذن بالدخول لعشرة فاذن لهم فدخلوا فاكلوا حتى شبعوا
ثم خرجوا ثم اذن لعشرة فاكل القوم كلهم حتى شبعوا ثم خرجوا ثم اذن لعشرة
فاكل القوم كلهم وشبعوا والقوم ثمانون رجلا زاد في رواية عبد الرحمن بن ابي
ليلى ثم اكل النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك واهل البيت وتركوا سوارا اي فضلا
ثم اخذ ما جمع بقي فجمعه ثم دعا فيه بالبركة فعاد كما كانوا المطابقة ظاهرة وقد
سبق الحديث في علامات النبوة وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل المنقري
قال حدثنا معتمر بضم الميم وسكون المهملة وفتح الفوقية بعدها
ميم مكسورة عن ابيه سليمان بن طرخان انه قال وجدت ابا عثمان عبد الرحمن
النهدي والعطف على سمعت وقال في الكواكب ظاهره وان اباه حدث عن غير
ابي عثمان ثم قال وحدثني ابو عثمان ايضا وتعقبه في الفتح فقال ليس ذلك
المراد وانما اراد ابا عثمان حدث بحديث سابق على هذا ثم حدثه بهذا فلذلك
قال ايضا اي حدث بحديث بعد حديث عن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق
رضي الله عنهما قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثين ومائة فقال النبي صلى الله
عليه وسلم هل مع احد منكم طعام فاذا مع رجل صاع من طعام ونحوه بالرفع
والقيد فعجن بضم العين ذلك الصاع ثم جاء رجل مشرك مشعان بضم الميم وسكون
الشين المعجمة وفتح العين المهملة وبعد الالف نون مشددة اي طويل ولم يرد
الحافظ ابن حجر اسمه ولا اسم صاحب الصاع المذكور بيخم سوقها فقال له النبي صلى
الله عليه وسلم ابيع هذا ام عطية او قال هبة قال المشرك لا اعطيه اولا اهبه بل بيع
فاشتري منه النبي صلى الله عليه وسلم شاة فصنعت اي ذبحت وامر نبي الله صلى الله
عليه وسلم سواد البطن الكبد او كلما في البطن من كبد وغيره يسوي بتحتية مفتوحة
وسكون المعجمة وفتح الواو وايم الله تعالى بهمزة وصل ما من الثلاثين ولابي ذر عن
الحموي والمستملي ما في الثلاثين ومائة لا قد خر قطع عليه الصلاة والسلام له حزة
بضم الحاء في هذه قطعة من سواد بطنها ان كان شاهدا اعطاها اياه اي اعطاه
اياها فهو من القلب وان كان غائبا حبأها له ثم جعل فيها بالفاء والتحتية وفي الهبة
منها بالميم والنون من الشاة حدثنا سلم هو بن ابراهيم القصاب قال حدثنا
وهيب بضم الواو وفتح الهاء بن خالد البصري قال حدثنا منصور هو بن عبد الرحمن
اليتمي عن امه صفية بنت شيبة بن عثمان الحجبي عن عثمان رضي الله عنها انها
قالت توفي النبي صلى الله عليه وسلم حين شبعنا من الاسودين التمر والماء وهو من
باب التغليب كالقمرين للشمس والقمر قال في الكواكب حين شبعنا ظرف كالحال معناه
ما شبعنا قبل زمان وفاته يعني كنا متقللين في الدنيا زاهدين فيها انتهى
قال في الفتح لكن ظاهره غير مراد وقد تقدم في غزوة حنين من طريق عكرمة

وعن عايشة رضي الله عنها قال لما فتحنا خيبر قلنا الان نشبع من التمر ومن حديث
بن عمر قال ما شبعنا حتى فتحنا خيبر والمراد انه صلى الله عليه وسلم حين شبعوا واستمر
شبعهم وابتداوه من فتح خيبر وذلك قبل صلى الله عليه وسلم بثلاث سنين ومراد
عايشة بما اشارت اليه من الشبع هو من التمر خاصة دون المأكل فيه
اشارة الى ان تمام الشبع حصل بجمعهما فكان الواو فيه بمعنى مع لان المراد وجده
يوجد منه الشبع وفي احاديث الباب جواز الشبع وما جا من النهي عنه محمول على
الشبع الذي يثقل المعدة وتنشط صاحبه عن القيام بالعبادة ويفضي الى البطر
والاشر والنوم والكسل وقد تنتهي كراهة الى التحريم بحسب ما يترتب عليه
من المفسدة وفي شرح التقريب للعراقي يحرم على ما يده الغير ان يزيد
على الشبع بخلاف الاكل على سماط نفسه الا ان يعلم رضي الداعي بالاكل الزايد فله
ذلك هذا باب في قوله تعالى في سورة النور ليس على الاعمى حرج
ولا على الاعرج حرج ولا على المريض حرج الاية قال سعيد بن المسيب كان المسلمون
اذا خرجوا الى الغزو مع النبي صلى الله عليه وسلم وضعوا مفاتيح بيوتهم عند
الاعمى والمريض والاعرج وعند فقرائهم ويأذنون لهم ان يأكلوا من بيوتهم فكانوا
يتحرجون من ذلك ويقولون تحشى ان لا تكون انفسهم بذلك طيبة فنزلت الاية
وحصة لهم الى قوله لعلكم تعقلون لكي تعقلوا وتفهموا وسقط لغير ابي
ذر قوله ولا على الاعرج حرج ولا على المريض حرج الى اخر الاية وبه قال حدثنا علي
ابن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال يحيى بن سعيد الانصاري
بشير بن يسار بضم الموحدة وفتح الشين المعجمة مصغرا ويسار بالتحتية والسين
المهملة المخففة يقول سويد بن النعمان الانصاري رضي الله قال خرجنا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم بطعام فاوينا الاسويق فلكناه بضم اللام من الكوكب يقال
لكته في فمي اذا علكته فاكلنا منه ثم دعا صلى الله عليه وسلم بماء فمضمض فمه
من اثر السويق قال سفيان بن عيينة سمعته اي الحديث منه من يحيى بن سعيد عودا
على بدء الحلق اي عايدا ومبتدا اي اولا واخرا ومناسبة الحديث للترجمة من جهة
اجتماعهم على اكل السويق من غير تمييز بين اعمى وغيره وبين صحيح ومريض وقال
عطا بن يزيد كان الاعمى يتحرج ان ياكل طعام غيره لجعله بين في غير موضعها
والاعرج كذلك لافتساعه في موضع الاكل والمريض لرايحته فنزلت هذه
الاية فاباح الله لهم الاكل مع غيرهم وفي حديث سويد هذا معنى الاية لانهم جعلوا
ايديهم فيما حضر من الزاد سواء انه لا يمكن ان يكون اكلهم بالسوا لاختلاف
احوال الناس في ذلك وفذ سوغ لهم الشارع ذلك مع ما فيه من الزيادة والنقصان
فكان بابا حا تقدم في الفتح وهذا الحديث سبق في الوضوء اول غزوة خيبر
الخبز المرقق بتشديد القاف الاولى الذين المحسن كالحواري او الموسع والاكل
على الخوان بكسر الخا المعجمة في اليونينية وغيرها وقال في القاموس الخوان

كغراب

كغراب وكتاب ما يوكل عليه الطعام كالاخوان وقال في الكواكب بالكسر الذي يوكل
عليه معرب والاكل عليه من داب المترادفين وفتح الجبابرة ليلا يفتقروا الى الطعا
اي عند الاكل و الاكل على السفرة بضم السين اسم لما يوضع عليه الطعام وا
صلها الطعام نفسه يتخذ للمسافر وبه قال عمرو بن سنان بكسر السين
المهملة وتخفيف النون العوفي الباهلي قال حدثنا هشام بتشديد الميم
الاولى بن يحيى بن دينار التنيسي البصري عن قتادة بن دعامة انه قال
عند انس رضي الله عنه وعنده جارله لم يعرف الحافظ بن حجر اسمه وفي الطراني
من طريق راشد بن ابي راشد قال كان لانس غلام يعمل خبيرا له الحواري ويجعنه
باليمن فقال انس ما اكل النبي صلى الله عليه وسلم خبزا مرققا ولا رءاه في الدنيا ونوكل التنعم
والاشارة مسموطه وهي التي ازيل شعرها الذبح بالماء المسخن وانما يصح ذلك
في الصغيرة الطرية غالبا وهو فعل المترفين حتى لقي الله وهذا يعارضه ما
ثبت من انه صلى الله عليه وسلم اكل الذراع وهو لا ياكل الا مسموطا وبه قال حدثنا علي
ابن عبد الله المديني قال حدثنا معاذ بن هشام بذال معجمة قال حدثني بالافراد
ابي هشام الدستوائي عن يونس بن ابي اسحاق قال علي اي ابن المديني يونس
هو بن الاسكاف بكسر الهمزة وسكون السين المهملة بعدها كاف فالف فقاف وفي طبقة
يونس بن عبيد البصري احد الشقاه وليس هو المراد هنا ولذا بينه بن المديني خوفا
من الالتباس عن قتادة بن دعامة عن انس النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما علمت
النبي صلى الله عليه وسلم اكل على سرجه قط بضم السين المهملة والكاف والمراد به جزء
النور يشتى قيل هي فضاع كبيرها يسع ست اواق كانت العجم تستعملها في الكوامخ
وما اشبهها من الجوارشات على الموايد حمل الاطعمة للهضم والنبي صلى الله عليه
وسلم لم ياكل على هذه الصفة قط ولا خبز بضم الخا المعجمة مرقق ولا اكل على خوان
قط وقول انس ما علمت فيه كما في شرح الشفاء نفي العلم وارادة نفي المعلوم
فهو من باب نفي الشيء بنفي لازمه وانما صح هذا من انس لطول لزومه النبي صلى الله
عليه وسلم وعدم مفارقته له الى ان مات وعند بن ماجة من حديث ابي هريرة انه
زار قومه فاتوه برقاق فبكى وقال ما راى رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا بعينه
قبل قتادة بن دعامة فعلى ما بالف بعد الميم ولابي ذر عن الكشميهني فعلام
كانوا ياكلون بلفظ الوضع وكان الاصيلي ان يقال على ما كانوا يا كلوا فعدل عن
الافراد للجمع اشارة الى ان ذلك ما كان ياكل فعدل عن ذلك الى ان ذلك لم يكن مختصا
به صلى الله عليه وسلم بل كان اصحابه مختدون به في ذلك كغيرهم قال قتادة كانوا
ياكلون على السخر بضم السين وفتح الخا المعجمة سخرة واصلها كما مر الطعام الذي
يتخذ للمسافر فهو من باب تسمية المحل باسم الحال وهذا الحديث اخرجه
الترمذي في الاطعمة وبه قال حدثنا بن ابي مريم هو سعيد بن محمد بن الحكم
بن ابي مريم المصري قال اخبرنا محمد بن جعفر بن ابي كثير المدني قال اخبرني

شبكة الألوكة www.alukah.net

بالافراد حميد الطويل انه سمع انسا رضي الله عنه يقول قام النبي صلى الله عليه وسلم
بين خيبر والمدينة ثلاث ليال يبني بصفية بنت حيي وفيه رد على الجوهري في تخطئته
لمن قال بنى الرجل باهله وعلله بان بها النبي صلى الله عليه وسلم فدعوت المسلمين الى
وليمته عليه الصلاة والسلام امر بفتح الهمزة والميم بالافطاع وهي السفر
فبسطت فالقي عليها التمر والاقط اللبن الجامد والسمن وقال عمرو بفتح العين
ابن ابي سريم ومولى المطلب بن عبد الله بن حنطب عن انس رضي الله عنه بنى
بها النبي صلى الله عليه وسلم ثم صنع حيسا بفتح الحا والسين المهملتين بينهما تحتية
ساكنة وهو ما اتخذ من التمر والاقط والسمن في نطع بكسر النون وفتح الطا المهملة
وهذا التعليق وصله المولف بتمامه من هذا في المغازي وبه قال حدثنا محمد هو
ابن سلام قال اخبرنا ابو معاوية محمد بن حازم بالمعجمتين الضرير قال حدثنا
هشام عن ابيه عروة بن الزبير وهو وهب بن كيسان اي انها شاهد الحديث
عن ابيه وعن وهب قال اهل الشام جيش الحجاج بن يوسف حيث كانوا يقاتلونه
من قبل عبد الملك بن مروان او عكد الحصين ابن نمير الذين قاتلوه قبل ذلك من قبل
يزيد بن معاوية يعيرون الزبير يقولون له يا ابن ذات النطاقين بكسر
النون فقالت له امه اسما بنت ابي بكر الصديق وهي ذات النطاقين
يا بني انهم يعيرونك بالنطاقين قال الزركشي وغيره الافصح فتحية غير
بنفسه تقول عيرته بكذا وتعقبه في المصابيح بان الذي في الصحاح وغيره كذا في
التغيير والعامة تقول عيرته بكذا وقال بالفتح وقد سمع عيرته بكذا كما هنا
هل تدري ما كان النطاقان بالرفع قيل وفي بعض النسخ النطاقين بالباء بدل
الالف منصوب قال الزركشي والصواب النطاقان وهو ما يشد به الوسط وقد
وجد النصب في المصابيح بان يجعل ما موصولة الاستفهامية والنطاقين بدل
من الموصول على حذف مضاف اي شان النطاقين فابدل الثاني من الالف
بدل الكل لصدق الموصول على البدل والمراد منهما شيء واحد ولحد والمعنى
هل تدري الذي كان اي هل تدري شان النطاقين مفعول تدري وما كان
جملة فان استفهام مستفاد من ما والضمير المستتر من كان عايد الى الثاني
المفهوم من سياق الكلام اي هل تدري النطاقين اي شيء كان بينهما فقدمت
جملة الاستفهام على المفعول اعتناء بشانها او بفضول الاصل هل تدري ما كان
في النطاقين فحذف الجار اما كان نطاقي شققته نصفين فاوكيت قربة
رسول الله صلى الله عليه وسلم احدهما اي ربطت فمها به وجعلت في سفرته الكريمة
اخر قال وهب فكان اهل الشام اذا عيروه بالنطاقين يقول بكسر الهمزة وسكون
التحتية والتنوين كلمة تستعمل في استدعا الشيء وقيل هي للتصديق كانه
صدقته والا له جل وعلا وفي رواية احمد بن يونس ايها ورب الكعبة تلك
شكاة بفتح الشين المعجمة اي رب الصوت بالقول القبيح ظاهر بالظا المعجمة

ارتفع

ارتفع عنك وعارها فلم يعلق بك وهذا عجز بيت لابي ذويب تمثل به ابن الزبير
وصدره وعيرني الواشون اني احبها وتمثل هذا الصدر ابو ذر كما في البوشنجي
وتمامه وتلك شكاة ظاهر عنك عارها واولها هل الدهر الا ليلة ونهارها
والا طلوع الشمس ثم غيابها ابا القعقاع الاام عمرو فاصبحت تخرق ناري با
شكا ونارها وبعده وعيرها الواشون البيت الى اخره وهي قصيدة تزيد
على ثلاثين بيتا وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن النعمان الملقب بعارم قال
حدثنا ابو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري عن سعيد بن جبير عن بن
عباس رضي الله عنهما ان ام حبيد بضم الحا المهملة وفتح الباء وبعد
التحتية الساكنة دال مهملة هزيلة بالزاي والتصغير اهدت الى النبي
صلى الله عليه وسلم سمنا واقطا لبنا جامدا واضبا بفتح الهمزة وضم الضاد المعجمة
وتشديد الموحدة جمع ضب مثل فلس وافلس رويته تشبه الورد وهو من
الحيوان تاكلهن العرب فدعا بهن بالاضب فاكلن على مايدته وتركهن
النبي صلى الله عليه وسلم ولم ياكل منهن شيئا كالمتقذر بالذال المعجمة والقاف
لهن فلو كن حراما ما اكلن على مايدة النبي صلى الله عليه وسلم ولا امر باكلهن وفي مسلم عنه
صلى الله عليه وسلم انه قال لا اكله ولا احرمه وله في لفظ اخر كلوا فانه حلال
ولكنه ليس من طعامي واجمع على احد اكله من غير كراهة خلافا لبعض اصحاب
ابي حنيفة اذكره ولما حكاه الخاصي عياض عن قوم من التحريم قال النووي
وما اظنه يصح عند احمد وهو طويل الذنب ولذكر منه ذكران ولا نثى فرجان
ويرجع في قيئه كالكلب ويا كل رجيع وهو طويل الدم بعد الذبح وهشم العظم
بناع الراس يمكث بعد الذبح ليله ويلقى في النار فينحرك وهذا الحديث سبق
في كتاب الهبة في باب قبول الهدية باب السويق وبه قال
حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد هو بن زيد عن يحيى بن سعيد
الانصاري انه اخبره ولابي ذر عن الحموي والمستملي اخبرهم بضمير الجمع انهم
كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم بالصهباء وهي اي الصهباء ولابي ذر عن الحموي وهو
اي الموضع على روحة من خيبر بفتح الراء وضد الغدوة محضرت الصلاة اي
المغرب فدعا بطعام فلم يجد الا سويقا فلاك منه ولابي ذر عن الحموي
والمستملي فلاكه فلكنا معه ثم دعا بالصهباء ثم صلى وصلينا معه ولم يتوضا
فلم يجعل الاكل منه ناقضا للوضوء وهذا الحديث قد مر قريبا باب ما كان
النبي صلى الله عليه وسلم لا ياكل شيئا مما يحضر بين يديه حتى يسمي له بفتح الميم
المشددة مبنيا للمفعول وقال في التنقيح قد يستشكل دخول النافي اي
ما على النافي اي وهو لا وجوابه ان النفي الثاني موكد للاول وتعقبه في التوضيح
فقال لا نسلم ان هنا نافيا دخل على نافي بل لان ايه لا نافيه نعم الموجب او تقول
ما مصدرية لا نافيه وباب مضاف الى هذا المصدر فالتقدير باب كون النبي

صلى الله عليه وسلم لا ياكل حتى يسمى له ذكر النبي فسلم بالنصب عطفا على المنصوب السابق بان المقدرة ما هو لانه ربما يكون مما يعافه صلى الله عليه وسلم اولا يجوز لكل احد ربما يكون المأتي به مطبوخا ولا يتميز الا بالسؤال عنه وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا يونس بن يزيد عن الزهري محمد بن مسلم قال اخبرنا بالافراد ابو امامة اسعد بن سهل بن حنيف الانصاري ان ابن عباس اخبره ان خالد بن الوليد ابن المخيرة المخزومي الذي يقال له سيف الله اخبره انه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على ميمونة ام المومنين وهي خالته اخت امه لبابة الصغرى بنت الحرث وخالة بن عباس اخت امه لبابه الصغرى فوجد عندها ضبا محنوذا بفتح الميم وسكون الحا المهملة وضم النون اخره معجمة شويا قدمت به ولابي ذر قد قدمت به اختها حفيده بنت الحرث بضم الحا المهملة وفتح الفا مصغرا من بجد فقدمت الضب وهو حيوان بري يشبه الحرد ون لكنه كبير القدر قد ذكر انه لا يشرب الماء وانه يعيش سبعماية فصاعدا لرسول الله صلى الله عليه وسلم وكان قل ما يقدم يده المقدسة لطعام حتى يحدث به ويسمى له بفتح الدال والميم المشددتين فيهما فاهوى مد رسول الله صلى الله عليه وسلم يده الى الضب فقالت امراة من النسوة الحضور اخبرن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قدمتن له الضب يا رسول الله ولابي ذر عن الكشميهني اخبرن بالافراد بدل قوله اخبرن والنسوة اسم جمع قاله ابن بكر بن السراج وقيل جمع تكسير من اوزان جموع القلة قالوا ولا واحد له من لفظه ووزنه فعله وهو احد الابنية التي هي لادنى العدد وقد نظمها بعضهم في قوله

بافعل وبافعال وافعله ... وفعله يعرف الادنى من العدد

وقال الزمخشري نسوة اسم مفرد وتانيثه غير حقيقي قال ولذلك لا يلحق فعله اذا اسند اليه تا التانيث فتقول قال نسوة وقيل انه جمع كثرة فيجوز الحاق العلامة وتركها كما تقول قام الهنود وقامت الهنود وقد تقدم بون النسوة فيكون اذ ذاك اسم جمع بلا خلاف وذكر ابو البقا انه قرئ بهما في قوله تعالى وقال نسوة قال وهي قراة الاعمش والعقيلي وقال غيره ويكسر في الكثرة على ان نسوان والنساء جمع كثرة الا واحدا له من لفظه كذا قال ابو حيان ومقتضى ذلك ان لا يكون النساء جمعا لنسوة لقوله الا واحد له من لفظه فان قلت المطابقة بين الصفة والموصوف في التذكير والتانيث مطلوبة فكيف يخبر بجمع المذكر في قوله الحضور واجيب بانه وقع باعتبار الاشخاص او هو مصدر بمعنى الحاضرات قال في الكواكب ولا يلزم من الاسناد الى الضمير التانيث قال الجوهري في قوله تعالى ان رحمة الله قريب من المحسنين لم يقل قريبة لان ما لا يكون تانيثه حقيقيا يجوز تذكيره

والمو

والمراد القائلة هي ميمونة كما عند الطبراني في الاوسط وسمى لفظه فقالت يقول يا رسول الله انه لحم ضب فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده عن الضب فقال خالد بن الوليد احرام الضب فاجدني يا رسول الله قال لا ولكن لم يكن بارض قومي فاجدني اعافه بالعين المهملة والفا مضارع عفت الشيء اي اجد تغيير قلبه وهو كراهة الشيء ولكن للاستدراك معناها هنا تاكيد الخبر كانه قيل ليس هو حراما ولكن لم اعتده فلم ار انت تاكله قال لا انه لم يكن بارض قومي والفاء في فاجدني فاعافه فاكله خالد فاجتزرته بالجيم والزاي المكررة فاكلته ورسول الله الواو للحال ولابي الوقت والنبي صلى الله عليه وسلم ينظر الي استدل به للاباحة الائمة الاربعة ورجحه الطحاوي في شرح معاني الاثار الا ان صاحب الهداية قال يكره لتشبيه صلى الله عليه وسلم عائشة لما سالته عن الكلة ضعيف ولا يحتج به هذا باب بالتنوين طعام الواحد يكفي الاثنين وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام قال المولف وحدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طعام الاثنين يكفي الثلاثة لقوتهم وطعام الثلاثة يكفي الاربعة لشبههم لما يشاع عن بركة الاجتماع فكل اكثر الجمع ان فوادت البركة فان قلت لا مطابقة بين الترجمة والحديث اذ مقتضى الترجمة ان الواحد يكتفي بنصف ما يشبعه ولفظ الحديث بالثلث ثم الربع واجيب بانه اشار بالترجمة الى لفظ حديث اخر ليس على شرطه رواه مسلم وبان الجامع بينهما الحديثين ان مطلق طعام القليل يكفي الكثير وكون طعام القليل يكفي الكثير وكون طعام الواحد يكفي الاثنين يوخذ منه ان طعام الاثنين يكفي الثلاثة بطريق الاولى بخلاف العكس وعند ابن ماجة من حديث عمر رضي الله عنه طعام الواحد يكفي الاثنين وان طعام الاثنين يكفي الثلاثة والاربعة وان طعام الاربعة يكفي الخمسة والستة وقيل المراد بهذه الاحاديث الحض على المكارم والتقنع بالكفاية وليس المراد بهذه الحصر في المقدار انما المراد المواساة وانه ينبغي للاثنين اذا هال ثالث طعامهما وادخال رابع ايضا بحسب من بحضرتهما فيه انه لا يستحقرهما يستحقر مما عندهما فان القليل قد تحصل به الكفاية وهذا الحديث اخرجه مسلم والترمذي في الاطعمة والنسائي في الوليمة هنا باب بالتنوين المومن ياكل في معا واحد بكسر الميم وتنوين العين مقصور وجمع امعا بالمد وهي المصارين وانما حوى الاكل بفتح على معنى اوقع الاكل فيها وجعلها مكانا للاكل لقوله تعالى انما ياكلون في بطونهم نارا اي ملوبطونهم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني محمد بن بشار العبدي الملقب بندار قال حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد التنوري

قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن واقد بن محمد بالقاف والدال المهملة بن زيد بن
عبد الله بن عمر بن الخطاب عن نافع مولى بن عمر انه قال كان بن عمر لا ياكل حتى
يوتى بضم التحتية وفتح الفوقية يكون ياكل معه فادخلت رجلا وهو ابو نهيك
كما اخرجه المهم من وجه اخر في الباب ياكل معه فاكل كثيرا فقال بن عمر
يا نافع لا تدخل هذا علي لما فيه من الاتصاف بصفة الكافر وهي كثرة الاكل
ونفس المومن تنفر من هو متصف بصفه الكافر ثم استدل لذلك بقوله
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول المومن ياكل في معا واحد بكسر الميم
والقصد والكافر ياكل في سبعة امعا ويويده ان كثرة الاكل صفة الكافر
قوله تعالى والذين كفروا يتمتعون ويا كلون كما تاكل الانعام وتخصيص السبعة
قيل للمبالغة والتكثير كما في قوله تعالى والبحر يمده من بعده سبعة ابحر فيكون
المراد ان المومن يقل جرمه وشرهه على الطعام ويبارك له في ما اكله ومشربه
فيشبع بالقليل والكافر يكون كثير الحرص شديد النهم لا يطمح بصره الى المطاعم
والمشارب كالانعام فقل ما بينهما من التفاوت في الشرة بما بين من ياكل
في معا واحد ومن ياكل في سبعة امعا وهذا باعتبار الاعم الاغلب وفي سبعة
اقوال اخر تاتي ان شاء الله تعالى باب بالتنوين المومن ياكل
في معا بكسر الميم وتنوين العين مقصور جمع امعا بالمد وهي المصارين
وانما عدي الاكل بفي على معي او قع الاكل فيها وجعلها مكانا للماكول كقوله
تعالى انما ياكلون في بطونهم نارا اي ملي بطونهم واحد فيه ابو هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم كذا ثبت لابي ذر وسقط ذلك للباقين وهو اولى
اذ لا فايدة في اعادته وبه قال حدثنا محمد بن سلام البيكندي قال
اخبرنا عبدة بن سليمان عن عبيد الله بضم العين بن عمر العمري عن نافع
عن بن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المومن
ياكل في اناء قال ابو عبيد الله العمري واخرجه مسلم من طريق يحيى القطان
عن عبد الله بلفظ الكافر من غير شك وعند الطبراني من حديث سمرة
بلفظ المنافق بدل الكافر ياكل في سبعة امعاء بالمد كما مر جمع امعاء وهو
محل الاكل من الانسان وقال ابو بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير فيما
وصله ابو نعيم في المستخرج حدثنا مالك هو بن انس امام دار الهجرة
عن نافع عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله اي بمثل الحديث السابق
لكن بلفظ الكافر من غير شك كما في الموطا المراد اصل الحديث لا خصوص
عيينة عن عمرو بفتح العين ابن دينار انه قال كان نهيك بفتح النون
وكسر الهاء رجلا من اهل مكة اكولا ياكل كثيرا فقال له ابن نهيك بن عمر
رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الكافر ياكل في سبعة

امعا

امعا قال القرطبي شهوات الطعام سبع شهوة الطبع وشهوة النفس و
شهوة العين وشهوة الفم وشهوة الاذن وشهوة الانف وشهوة الجوع
وهي الضرورية التي ياكل بها المومن واما الكافر فياكل بالجميع فقال ابو
نهيك لما قال بن عمر ذلك فانا اومن بالله ورسوله فلا يلزم الحراد الحكم في حق
كل مومن وكافر يكون في المومنين من اكل كثيرا اما بحسب العادة واما لعارض
يعرض له من مرض باطن او لغير ذلك وقد يكون في الكفار من ياكل قليلا
اما لمراعاة الصحة على راي الاطبا واما للرياضة على راي الرهبان واما لعارض
كضعف قال في شرح المشكاة ويجمل المقول ان من شان المومن الحرص على
الزهادة والاقتناع بالبلغة بخلاف الكافر فاذا وجد مومن او كافر على هذا
الوصف لا يقدح في الحديث وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال
حدثني بالافراد مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج
عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ياكل المسلم في معا واحد والكافر ياكل في سبعة امعا
ونقل القاضي عياض عن اهل التشريح ان امعا الانسان سبعة المعدة
ثم ثلاثة امعاء بعدها متصلة بها الباب والصايم والرقيق وهي كلها رقاق
ثم ثلاثة غلاظ الاعور والقولون والمستقيم وطرفه الدبر ونظمها شيخ
مشايخنا الحافظ الدين العراقي كما انبانى شيخنا ابو العباس الجابي قال
اباح لي شيخنا ابو العباس عبد الرحيم العراقي قال

سبعة امعاء لكل ادمي ... معدة بوابها مع صايم
ثم الرقيق اعور فقولون مع ... مستقيم مسلك المطاعم

وحيثية فيكون المعنى ان الكافر لكونه ياكل شرهته لا يشبعه الا ملى امعائه
السبعة والمومن يشبعه ملي معا واحد والحاصل ان المومن من شانه الحرص
على الزهاد والاقتناع بالسلعة بخلاف الكافر وبه قال حدثنا سليمان بن حرب
الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عدي بن ثابت الكوفي الانصاري
عن ابي حازم سلمان الاشجعي عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا كان ياكل
اكلا كثيرا قال بن بشكوال فيما حكاه الحافظ بن حجر في المقدمة الاكثر على ان
هذا الرجل هو جهجاه الغفاري رواه بن ابي شيبة والبزار في مسنده وغيرهما
وقيل هو فضلة بن عمرو رواه في مسنده وابو مسلم الكجي في سننه وثابت
ابن قاسم في الدلايل وقيل هو ابو نضرة الغفاري ذكره ابو عبيد في الغريب وعبد
الغني بن سعيد في المبهمات وقيل ثمامة بن اثال ذكره بن اسحاق وحكاه
بن بطال فاسلم فبورك له فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم بضم ذال ذكر مبنيا
للمفعول وعند مسلم من حديث ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
ضافه ضيف وهو كافر فامر له بشاة فحلبت فشرب حلابها ثم باخرى فلم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يستتمها فقال ان المومن لعدم شرهه وعلمه بان مقصود الشرع من الاكل
ما يسد الجوع ويعين على العبادة مع تحذره من الحساب على ذلك ياكل في
معا واحد والكافر بالنصب عطفا على المنصوب بان الكثرة شرهه
وعدم وقوفه على مقصود الشرع وحذره في تبعات الحساب والحرام
ياكل في سبعة امعا فكان نسبة اكل المسلم الى اكل الكافر بقدر السبع منه
ومن اعمل فكره فيما يصير اليه منعه من استيفاء شهوته وفي حديث
ابي امامة رفعه من كثرة تفكره قل مطعمه ومن قل تفكره كثر مطعمه
وقسا قلبه وقالوا لا تدخل الحكمة معدة مليئة من الطعام ومن قل
طعامه قل شربه وخف منامه ظهرت بركة عمره ومن امتلا بطنه
كثر شربه ومن كثر شربه ثقل نومه محقت بركة عمره وعند الطبراني
من حديث ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اهل الشبع في
الدنيا هم اهل الجوع في الاخرة باب حكم الاكل حال كونه
الاكل متكاءا على احد جنبيه كالمنجدر وعلى الايسر منهما وهو الممكن في الجلوس
للاكل على اي صفة كان او الاعتماد على الوطاء الذي تحته فعل من مستكثر من الطعام
وهذا الاخير جزم الخطابي وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال
حدثنا مسعد بكسر الميم وسكون المهملة وفتح العين المهملة بعدها راء ابن كردام
العامري الكوفي عن علي بن الاقمر بن عمر بن الحرث بن معاوية الهمداني الوادعي
انه قال الذي سمعت ابا جحيفة وهب بن عبد الله السوائي يقول قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اني اذا اكلت لا اكل متكيا اي متمكنا من الاكل فعل من يريد
الاستكثار منه ولكن اكل اللقمة من الطعام فاقعد له مستوفزا وثبت لفظة
اني للكشميهني وليس لابن الاقمر في البخاري سوى هذا الحديث وعند بن
شاهين من مرسل عطا بن يسار ان جبريل راي النبي صلى الله عليه وسلم ياكل
متكيا فنهاه جبريل ومن حديث انس ان النبي صلى الله عليه وسلم لما نهاه جبريل
عن الاكل متكيا لم ياكل متكيا بعد ذلك وعند بن ابي شيبة عن مجاهد ما اكل
النبي صلى الله عليه وسلم متكيا الا مرة واحدة فقال اللهم اني عبدك ورسولك وهذا
مرسل وبه قال حدثني بالافراد عثمان بن ابي شيبة قال اخبرنا جرير هو بن
عبد الحميد عن منصور هو بن المعتمر عن علي بن الاقمر عن جحيفة انه قال
كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال لرجل عنده لا اكل وانا متكيء قال
في الفتح وسبب هذا الحديث قصة الاعرابي المذكور في حديث عبد الله بن بشر
عند بن ماجة والطبراني باسناد حسن قال اهدى للنبي صلى الله عليه وسلم شاة
فجثا على ركبتيه ياكل فقال له اعرابي ما هذه الجلسة فقال ان الله جعلني كريما
ولم يجعلني جبارا عنيدا او استنبط من هذه الاحاديث كراهة الاكل متكيا لانه
من فعل المتعظمين واصله ما خوذ من ملوك العجم واخرج بن ابي شيبة عن بن عباس

وخالد

وخالد بن الوليد وعبيدة السلماني ومحمد بن سيرين وعطا بن يسار والزهري جواز
ذلك مطلقا واذا ثبت انه مكروه او خلاف الاولى فالتكن الاكل جاثيا على ركبتيه وظهور
قدميه او ينصب الرجل اليمنى ويجلس على اليسرى واختلف في علة الكراهة
فروى بن ابي شيبة من طريق ابراهيم النخعي قال كانوا يكرهون ان ياكلوا
المشكاة مخافة ان تعظم بطونهم وحكى ابن الاثير ان من فسر الاتكاء با
لميل على احد الشقين تاوله على مذهب الطب بانه لا يخدر في مجاري
الطعام سهلا ولا يشبعه هنيا وربما اذى به باب جواز اكل الشواء وقوله
الله تعالى في قصة ابراهيم فما لبث ان جاء بعجل سمين وولد البقرة وكان اذا قال ابراهيم
عليه الصلاة والسلام حنيذ اي مشوي بالحجارة المحماة وبه قال حدثنا علي بن
عبد الله المديني قال حدثنا هشام بن يوسف قاضي صنعا اخبرنا معمر هو بن
راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن ابي امامة بن سهل اي بن حنيف عن بن عباس
عن خالد بن الوليد انه قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم بضب مشوي فاهوى
بيده اليه لياكل منه فقيل له صلى الله عليه وسلم يا رسول الله انه ضب فامسك يده
الشريفة عنه فقال خالد اي بن الوليد أحرام هو قال لا ولكنه لا
يكون بارض قومي فاجدني اعافه قال في القاموس عاف الطعام والشراب وقد
يقال في غيرهما يعافه ويعيفه عيفا وعيفانا محركة وعيافه وعيافا بكسرهما
كرهه فلم ياكله فاكل خالد ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر اليه وقال
مالك الامام فيما وصله مسلم عن بن شهاب الزهري بضب محنوذ بدل مشوي
قال في القاموس حنذ الشاة يحنذ حنذا اذا شواها وجعل فوقها حجارة محماة لتنضجها
فهي حنيذ او هو الجار الذي يقطر ماوه بعد الشي ومطابقة الحديث للترجمة
من جهة كونه صلى الله عليه وسلم اهوى لياكله فلم يمتنع الا لكونه ضبا
فلو كان غير ضب لاكل قاله بن بطال وهذا الحديث سبق قريبا باب
الخزيرة بالخاء المعجمة والزاي وبعد التحتية الساكنة راء قال النضر
بفتح النون وسكون الضاد المعجمة بعدها راء بن شميل بضم المعجمة مصغر ابي الخطوي
اللغوي المحدث الخزيرة بعين بالمعجمة تتخذ من النخالة اي من ملالتها
وقال في القاموس الخزيز والخزيرة شبه عصيدة بلحم وبلا لحم عصيدة او سرقة
من ملالة النخالة والخزيرة بالمهملات تتخذ من اللبن قال في الفتح وهذا
الذي قاله النضر وافقه عليه ابو الهيثم لكن قال في الدقيق بدل اللبن وبهذا
هو المعروف ويحتمل ان يكون يعني اللبن انها تشبه اللبن في البياض لشدة تصيرها
انتهى لكن قال في القاموس الخزيزة دقيق يطبخ بلبن او دسم وبه قال حدثني
بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن بكير بالموحدة المضمومة مصغرا قال
حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين مصغرا ابن خالد عن
بن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد محمد بن الربيع بفتح الراء وكسر الموحدة

شبكة الألوكة www.alukah.net

الانصاري ان عتبان بن مالك بكسر العين ... وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
ممن شهد بدرا من الانصار انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني
انكرت بصري اي ضعف ادعمي وانا اصلي لقومي وللاسماعيلي من طريق عبد الرحمن بن عمر
جعل بصري بكل وللمسلم من طريق سليمان بن المغيرة عن ثابت اصابني في بعض البتي
وكل ذلك ظاهر في انه لم يكن بلغ العمى اذ ذاك لكن عند المصنف وفي الصلاة في باب
الرخصة في المطر من طريق مالك عن الزهري انه كان يؤم قومه وهو اعمى وانه
قال يا رسول الله انها تكون الظلمة والسيل وانا ضرير البصر فمن يحتمل ان يكون
قوله ضرير البصر اي اصابني ضرر وهو كقوله انكرت بصري فتنتفي الروايات
ويكون الطلق عليه العمى لقربه منه ومشاركته له في فوات بعض ما كان يعهده
في حال الصحة وقال بن عبد البر كان ضرير البصر ثم عمي ويؤيده قوله
في رواية اخرى وفي بصري بعض الشيء ويقال للناقص ضرير البصر
فاذا عمي اطلق عليه ضرير من غير تقييد بالبصر فاذا كانت الامطار سال الماء
الى الوادي وهو من اطلاق المحل على الحال وللطبراني وان الامطار تكون بمعنى حين
تكون بمعنى السيل الوادي الذي بيني وبينهم لم استطع ان اتي مسجدهم
فاصلي لهم فوددت بكسر الدال الاولى اي تمنيت يا رسول الله انك تاتي فتصلي
فتصلي بسكون الياء ويجوز النصب لوقوع الفاء بعد التمني في مكان من بيتي
فاتخذه مصلى موضع للصلاة برفع فاتخذه ونصبه كقوله فتصل فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم سافعل ذلك ان شاء الله تعالى قال عتبان فغدا علي
رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر الصديق رضي الله عنه وسقط قوله
علي في اليونينية حتى ارتفع النهار فاستاذن النبي صلى الله عليه وسلم في الدخول
الي منزلي فاذنت له وفي رواية لاويس الاوزاعي فاذنت لهما وفي رواية ابي
اويس ومعه ابو بكر وعمر فلم يجلس حتى دخل البيت اي فلم يجد في الدار
ولا في غيرها حتى دخل البيت مبادرا الى ما اجابه به لانه لم يجلس الا بعد
ان صلى ثم قال اين تحب ان اصلي من بيتك قال عتبان فاشرت له صلى الله عليه
وسلم الى ناحية من البيت فقام النبي صلى الله عليه وسلم فكبر فصففنا
ورواه فصلى ركعتين ثم سلم وحبسناه على حزير بالزاي والحاء المعجمة
والزاي صنعناه اي معناه من الدجوع لبا كل من الحزير الذي صنعناه له
فثاب بالمثلثة اي جاء في البيت رجال من اهل الدار وعدد بعضهم في
اثر بعض لما سمعوا ثاب فاجتمعوا لانه يلزم منه عطف الشيء على مرادفه
وهو خلاف الاصل فالاوجه تفسيره بجاء بعضهم اثر بعض تمام فقال
قائل منهم لويس بن مالك بن الدخشن بضم الدال المهملة وسكون الخاء ثم
الشين المعجمة بعدها نون فقال بعضهم قيل هو عتبان المذكور فذلك
باللام اي مالك بن الدخشن منافق لا يحب الله ورسوله قال النبي صلى الله

عليه

عليه وسلم لا تقل ذلك الا تراه بفتح التاء قال لا اله الا الله يريد بذلك وجه
الله قال الله ورسوله اعلم قال فلنا يا رسول الله انا نرى وجهه اي توجهه
ونصيحته الى المنافقين استشكل من حيث انه يقال نصحت له لا اليه واجاب
في الفتح بان قوله الى المنافقين متعلق بقوله وجهه فهو الذي يتعدى
بالي واما متعلق نصيحته فمحذوف للعلم به فقال صلى الله عليه وسلم فان
الله تعالى حرم على النار من قال لا اله الا الله يبتغي بذلك وجه الله قال بن
شهاب محمد بن مسلم الزهري بالاسناد السابق ثم سالت الحصين بن محمد
بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين الانصاري احد بني سالم وكان من سراتهم بفتح
السين والمراد المحققة المهملتين اي خيارهم عن حديث محمود فصدقه زاد
في رواية مالك بذلك اي بالحديث المذكور قال في الفتح يحتمل ان يكون حمله
على صحابي اخر وليس للحصين ولا لعتبان في الصحيحين سوى هذا الحديث
وقد اخرجه البخاري في اكثر من عشرة مواضع مطولا ومختصرا باب
الاقط قال في القاموس مثلثه ويحرك وككتف ورجل وابل شيء يتخذ من
المخيض العنزي وقال حميد الطويل مما وصله المولف في باب الخبز المدقق
سمعت انسا رضي الله تعالى عنه نبي النبي صلى الله عليه وسلم بصفية بنت
حيي رضي الله عنها بفعله من خيبر فالقى التمر والاقط والسمن على الانطاع
لوليمته وقال عمر بن ابي عمرو بفتح العين فيهما مولى المطلب بن عبد الله المخزومي
مما وصله المولف في المغازي عن انس صنع النبي صلى الله عليه وسلم حيسا من تمر
واقط وسمن في نطع وبه قال حدثنا مسلم بن ابراهيم الفراهيدي القصاب
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي بشر بالموحدة المكسورة والمعجمة الساكنة
جعفر بن ابي وحشية عن سعيد هو بن جبير هو بن عباس رضي الله عنهما
انه قال اهدت خالتي ميمونة ام المومنين ميمونة الى النبي صلى الله عليه وسلم ضبابا
بكسر الضاد المعجمة جمع ضب واقطا ولبنا فوضع النطع على مايدته الكرمية بضم
الواو فوضع مبنيا للمفعول والضب نايب الفاعل فلو كان حراما لم يوضع على
مايدته ولم ياكل منه صلى الله عليه وسلم لكونه لم يكن بارض قومه وترك صلى الله
عليه وسلم اللبن واكل الاقط وهذا الحديث سبق في باب الهدية باب
السلق بكسر السين بقلة معروفة تحلو وتحلل وتليين وتفتح السد
وسر النفع نافع للنفوس والمفاصل وعصيره اصله سموطا تريا ق وجمع
السمن والاذن والشقيقة والشعير بالجر عطفا على السلق وبه قال
حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير ونسبه لجده لشهرته
به قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن الفارسي المدني نزيل الاسكندرية
عن ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي انه قال انا كنا
نفرح يوم الجمعة كانت لنا عجوز لم اقف على اسمها تاخذ اصول السلق

فنجعله في قدرها فنجعل فيه حبات من شعير فكنا اذا صلينا الجمعة زرناها
فقربته اي ذلك المطبوخ الينا وكنا نفرح بيوم الجمعة من اجل ذلك الطعام وما
كنا نتغدى بالغين المعجمة والدال المهملة ولا نقيل بفتح النون وكسر القاف
اي نستريح نصف النهار الا بعد صلاة الجمعة والله ما فيه اي الطعام المذكور
شحم ولا ودك بفتح الواو والدال المهملة الدسم من عطف الاعم على الاخص
باب النهي بفتح النون وسكون الهاء بعدها سين مهملة
في الخزع واصله وبالمعجمة في غيرها وانشال اللحم بالنون الساكنة والقوقية
المكسورة والمعجمة وبعد الالف لام استخراج اللحم من المرق قيل نضجه واسم
ذلك اللحم النيل والنهش القبض عليه بالفم وازالته من العظم او غيره بعد
الانتشال وقيل النهي بالمهملة الاخذ بمقدم الفم وبالمعجمة بالاضراس وبه
عبد الله بن يزيد قال حدثنا عبد الوهاب ابو محمد الحجبي البصري قال حدثنا حماد هو بن
زيد قال حدثنا ايوب السختياني عن محمد هو بن سيرين عن بن عباس
رضي الله عنهما قال بن سعين وتبعه بن بطال لا يصح لابن سيرين سماع بن
عباس وقال بن المديني قال شعبة احاديث محمد بن سيرين عن عبد الله بن
عباس انا سمعها من عكرمة بقية ايامه المختار انه قال تعرق بتشديد الراء
بعدها قاف رسول الله صلى الله عليه وسلم كتفا اي لكل ما كان عليه من اللحم ثم قام
فصلى ولم يتوضأ وعن ايوب السختياني بالسند السابق وعن عاصم هو بن
سليمان الاحول كلاهما عن عكرمة عن بن عباس رضي الله عنهما انه قال انتهل النبي صلى الله
عليه وسلم عرقا بفتح العين وسكون الراء بعدها قاف اي اخذه قبل نضجه من قدر
فلفل منه ثم صلى ولم يتوضأ قال الحافظ بن حجر وحاصله ان الحديث عند
حماد بن زيد عن ايوب بسندين على لفظين احدهما عن بن سيرين باللفظ
الاول والثاني عنه عن عكرمة وعاصم الاحول باللفظ الاول والثاني ومعاد
الحديثين واحد وهو ترك ايجاب الوضوء مما مست النار ولم يقع في شيء من
الطريقين اللذين قاسمهما البخاري بلفظ النهش وانما ذكره بالمعنى حيث قال
تعرق كتفا باب تعرق العضد وهو العظم الذي بين الكتف
والمرفق وبه قال حدثني بالافراد محمد المثنى العنزي قال حدثني بالافراد ايضا ولابي
ذر اخبرني بالافراد ايضا عثمان بن عمر بن فارس البصري قال حدثنا فليح
بضم الفاء آخره حاء مهملة مصغرا بن سليمان قال حدثنا ابو حازم بالحا المهملة
والزاي سلمة بن دينار المدني قال حدثنا عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ابي قتادة
الحرث بن ربعي السلمي الانصاري انه خرج مع النبي صلى الله عليه وسلم عام الحديبية
نحو مكة وبه قال وحدثني بالافراد وواو العطف ولغير ابي ذر بالجمع وحزن
الواو عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى الاويسي قال حدثنا محمد بن جعفر بن
ابي كثير عن ابي حازم سلمة بن دينار عن عبد الله بن ابي قتادة السلمي عن ابيه

ابي قتادة

قتادة انه قال كنت يوما جالسا مع رجال من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم نازل
امامنا والقوم محرمون بالحمرة فانا غير محرم فحمل انه لم يقصد نسكا وانه
صلى الله عليه وسلم كان ارسله الى جهة اخرى ليكشف من العدو في جماعة فابصروا اي القوم حمارا وحشيا وانا مشغول باصلح نعلي بكسر الصاد اخرزه
فلم يؤذوني ولم يؤبهوا له وللكشميهني به اي فلم يعلموني به واحبوا الواو اي ابصرته
فالتفت السوط والرمح فقلت لهم ناولوني السوط والرمح فقالوا لا والله لا
نعينك عليه اي على صيد الحمار بشيء فغضبت بكسر الصاد المعجمة فنزلت عن الفرس
فاخذتهما ثم ركبت فشددت بشين معجمة وذالين مهملتين الاولى مفتوحة مخففة
والثانية ساكنة على الحمار فعقرته ثم جئت به الى العسكر وقد مات فوقعوا فيه
بعد ان طبخوه ياكلونه ثم انهم بعد ذلك شكوا بضم الكاف مشددة في اكلهم
اياه وهو حرام هل يحل لهم فرحنا بضم الراء وحبأت العضد مني من الحمار
فادركنا بسكون الكاف رسول الله صلى الله عليه وسلم فسالناه عن ذلك فقال لا بأس به حلال
فقال صلى الله عليه وسلم هل معكم منه شيء فناولته العضد فاكلها
حتى تعرقها بفتح العين المهملة والراء المشددة والقاف اكل ما على العظم من اللحم
وهو عليه الصلاة والسلام محرم بالعمرة والواو للحال قال محمد بن جعفر ولابي
ذر عن الكشميهني قال ابو جعفر قال زيد بن اسلم الراوي عن ابي حازم المذكور
بالسند السابق وحدثني بالافراد زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي
قتادة مثله والحاصل ان لمحمد بن جعفر فيه اسنادين والمطابقة منه
سابقة وهذا الحديث سبق في الحج باب جواز قطع اللحم
بالسكين وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب
هو بن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد جعفر
ابن عمرو بن امية بفتح العين ابوه عمرو بن امية اخبره انه راى النبي صلى الله
عليه وسلم يحتز بالحا المهملة والسا الساكنة والفوقية المفتوحة والزاي
المشددة اي يقطع من كتف شاة في يده الكريمة فدعي بضم الدال وكسر العين
الى الصلاة فالقاها والقى السكين التي يحتز بها ثم قام فصلى ولم يتوضأ
فان قلت هذا يعارضه حديث بن معشر عن هشام بن عروة
عن ابيه عن عائشة رفعته لا تقطعوا اللحم بالسكين فانه من صنع
الاعاجم وانهشوه فانه اهنا وامرا اجيب بان ابا داود قال هو
حديث ليس بالقوي وحينئذ فلا يحتج به من اجل ابي معشر نجيح السندي
الهاشمي صاحب المغازي قال البخاري وغيره منكر الحديث ومن مناكيره
حديث لا تقطعوا اللحم بالسكين هذا لكن قال الحافظ بن حجر انه شاهد
من حديث صفوان بن امية اخرجه الترمذي بلفظ انهشوا اللحم نهشا
فانه اهنى وامرا لا نعرفه الا من حديث عبد الكريم انتهى وعبد الكريم هو ابو امية

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بن ابي المخارق ضعيف لكن اخرجه ابن ابي عاصم من وجه اخر عن عصوان بن اميه فهو حسن
لكن ليس فيه ما رواه ابو معشر من التصريح بالنهي عن قطع اللحم بالسكين واكثر
ما في حديث صفوان ابن اميه ان النهش اولي وهذا الحديث قد سبق في الوضوء هذا

باب بالتنوين ما عاب النبي صلى الله عليه وسلم طعاما

من الاطعمة المباحة وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة ابو عبد الله العبدي
قال اخبرنا سفيان الثوري وقال العيني بن عيينة عن الاعمش سليمان عن ابن
حازم سليمان الاشجعي عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال ما عاب النبي صلى الله عليه
طعاما وسلم قط سواء كان من صنعه الادمي ام لا فلا يقول صالح غير ناصح ونحو ذلك ان
انتهاه اكله وان كرهه كالضب وتركه واعتذر بكونه لم يكن بارض قومي وهذا
كما قال ابن بطال من حسن الادب لان المرء قد لا يشتهي الشيء ويشتهيه غيره وكل
ماذون فيه من جهة الشرع لا عيب فيه

باب النفخ في الشعير

وبه قال حدثنا سعيد بن مرزم وهو ابن الحكم بن محمد بن ابي مرزم الجمحي مولاهم
البصري قال حدثنا ابو غسان بفتح الغين المعجمة والسين المهملة المشددة
محمد بن مطرف الليثي قال حدثني بالافراد ابو حازم سلمة بن دينار وهو غير
الذي قبله في الباب السابق وهو اصغر منه وكل منهما تابعي انه سهل سهلا
بفتح السين المهملة وسكون الهاء ابن سعد الساعدي هل رأيتم في زمان النبي
صلى الله عليه وسلم النقي بفتح النون وكسر القاف وتشديد التحتية الخبز
الحواري وهو ما نقي دقيقه من الشعير وغيره فصار ابيض قال سهل لا ما رأينا
في زمانه صلى الله عليه وسلم النقي قال ابو حازم فقلت له تخلطون الشعير
بعد طحنه استفهام حذفت اداته قال سهل لا ولكن كنا ننفخه بعد طحنه
ليطير منه قشوره وهذا الحديث من افراده وباقي في الباب اللاحق من
غير هذا الوجه بأتم منه هنا ان شاء الله تعالى

باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه يأكلون

وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد
ابن عارم بن الفضل السدوسي البصري قال قال حدثنا حماد بن زيد بن درهم
عن بن عباس بالموحدة آخره سين مهملة بن فروج بالفاء والراء المشددة
المضمومة آخره جيم الجريري بضم الجيم وفتح الراء الاولى مصغرا عن ابي عثمان
عبد الرحمن بن ملي النهدي عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قسم النبي صلى الله
عليه وسلم يوما اصحابه تمرا فاعطى كل انسان منهم سبع تمرات فاعطاني سبع
تمرات احداهن حشفة بحاء مهملة ثم معجمة ثم فاء مفتوحات من ارداء التمر فلم يكن
فيهن تمرة اعجب الي منها من الحشفة سددت المعجمة والدال المشددة المهملة
المفتوحتين في مصاعي بفتح الميم الطعام مع مع ولابي ذر بكسرها بوزنها
فاد معجمة وبعد الالف عين معجمة يحتمل ان يكون المراد ما يمنع به وهو
الاسنان وان يكون المراد به المضغ نفسه وهذا الحديث اخرجه الترمذي

في الزهد

في الزهد والنسائي في الوليمة وابن ماجة في الزهد وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني
بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا وهب بن جرير قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن اسماعيل بن ابي خالد عن قيس هو ابن ابي حازم عن سعد هو ابن
وقاص انه قال راءيتني اي رأيت نفسي سابع سبعة سبق اسلامهم مع النبي صلى
الله عليه وسلم وهم كما عند ابن ابي خيثمة ابو بكر وعثمان وعلي وزيد بن حارثة
والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن ابي وقاص ما لنا طعام نأكله الا ورق
الحبلة بضم الحاء المهملة وسكون الموحدة او الحبلة بفتح الحاء والباء الموحدة ثمر
العضاة وغير السمر وهو يشبه اللوبيا او المراد عروق الشجر وقال في المطالع
الحبلة الكرم قال ثعلب وفي الحديث لا تسموا العنب الكرم ولكن قولوا الحبلة حتى
يضع احدنا كما تضع الشاة يريد ان احدهم كان اذا قضى حاجته القى شيأ كالبعر
الذي تلقيه الشاة ثم اصبحت بنو اسد تعزرني بزاي مشددة بعدها راء
اي توذيني على الاسلام ويعلموني احكامه وذلك انهم وشوا به الى عمر رضي الله عنه
حتى قالوا لا يحسن ان يصلي ولابي ذر عن الكشميهني يعزروني بزيادة واو
جمع ونون خسرت بسكون الراء اذا بالتنوين جواب وجزاء اي ان كنت كما قالوا
محتاجا الى تأديبهم وتعليمهم خسرت بوميد وضل سعيي فيما سبق وفيه
جواز مدحه الانسان نفسه اذا اضطر كذلك هذا الحديث سبق في المناقب
وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد بكسر العين ابو رجاء البلخي قال حدثنا يعقوب
بن عبد الرحمن القاري بجيم ثم زاي عن ابي حازم سلمة بن دينار انه قال سألت سهل
رسول الله صلى الله عليه وسلم النقي من الخبز من حين بعثه الله حتى قبضه الله قال ابو حازم
فقلت له هل كانت لكم في عهده رسول الله صلى الله عليه وسلم مناخل قال ما رأى
رسول الله صلى الله عليه وسلم مخلا من حين بعثه الله حتى قبضه الله والتقييد
بما بعد البعثة يحتمل ان يكون احترازا عما قبلها اذ كان صلى الله عليه وسلم سافر
الى الشام والخبز الين والمناخل والات الطرف بها كثيرة قال ابو حازم فقلت
له كيف كنتم تأكلون الشعير غير منخول قال كنا ننفخه بفتح النون وتشديد الخاء
وتشديد الكاف ولابي ذر عن الكشميهني ننفخه فيطير منه ما طار وما بقي منه ثريناه
والراء المشددة المفتوحة ايضا اي بللناه وليناه بالماء فاكلناه وهذا الحديث
سبق قريبا وبه قال حدثني بالافراد اسحاق بن ابراهيم بن راهويه قال اخبرنا
روح بن عبادة بفتح الراء وضم عين عبادة وتخفيف الموحدة القيسي الحافظ
قال حدثنا ابن ابي ذئب هو محمد بن عبد الرحمن بن ابي ذئب عن سعيد هو ابن ابي
سعيد كيسان المقبري بضم الموحدة كان يسكن بالقرب من المقبرة عن ابي
هريرة رضي الله عنه انه مر بقوم بين ايديهم شاة مصلية بضم الميم وسكون
الصاد المهملة مشوية فدعوه بفتح العين كالدال فطبعوه ان يأكل منها فابى فا
منتن ان يأكل منها زهدا لما تذكره من شدة العيش السابقة ولذا قال ولذي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ذر وقال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يشبع من الخبز ولابي ذر والوقت والاصيلي
وابن عساكر من خبز الشعير وبه قال حدثنا عبيد الله بن ابي الاسود هو عبد الله
ابن محمد بن ابي الاسود حميد قال حدثنا معاذ بضم الميم اخو معجمة بن هشام الدستوائي
قال حدثني بالافراد ابي هشام عن يونس بن ابي اسحاق القرشي مولاهم البصري
الاسكاف عن قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال ما اكل النبي
صلى الله عليه وسلم على خوان بكسر الخاء المعجمة وضمها واخوان بهمزة مكسورة وطبق كبير تحته
كرسي يلزق به يوضع بين يدي المترفين ولا في سكرجة بضم السين المهملة والكاف
والراء المشددة لان العجم كانت تستعملها في الكوامخ وما اشبهها من الجوارشنات
على الموائد حول الاطعمة للتشهي والهضم ولا خبز له مرققا قال يونس قلت لقتادة
على ما يأكلون بعد الميم ولابي ذر عن الكشميهني على ما يأكلون قال على السفر بضم السين
المهملة وفتح الفاء جمع سفرة وهي في الاصل طعام المسافر وبه سميت الاداة التي يحمل
فيها السفرة اذا كانت من جلد وهذا الحديث اخرجه الترمذي في الاطعمة وقال
غريب والنسائي في الرقائق وابن ماجة في الاطعمة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
قال حدثنا جرير هو بن عبد الحميد عن منصور هو بن المعتمر عن ابراهيم النخعي
عن الاسود بن يزيد عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ما شبع ال محمد صلى الله عليه وسلم منذ
قدم المدينة من طعام البر من الاضافة البيانية ثلاث ليال بايامهن بتاعا بكسر
الفوقية حتى قبض بضم القاف وكسر الموحدة ايثارا للمجموع وقلة الشبع مع الحدة
وهذا الحديث اخرجه ايضا في الرقاق ومسلم في اواخر كتابه والنسائي في الوليمة
وابن ماجة في الاطعمة **باب التلبينة** بفتح الفوقية وسكون
اللام وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة نون مفتوحة قال البيضاوي حشو رقيق
يتخذ من الدقيق والنخالة او من الدقيق او من النخالة وقد يجعل فيه العسل سميت
بذلك تشبيها لها باللبن لبياضها ورقتها وبه قال حدثنا يحيى بن بكير قال
حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف بن خالد عن ابن
شهاب الزهري عن عروة عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها كانت تأمر بالتلبينة
لمن مات الميت من اهلها فاجتمع لذلك النساء ثم تفرقن الى اهلها وخاصتها امرت
ببرمة بضم الموحدة قدر من الحجارة من تلبينة فطبخت ثم صنعت ثريد بضم
الطاء الصاد مبنيين للمفعول فصبت التلبينة بضم الصاد ايضا عليها
ثم قالت لهن كلن منها وسقط منها لابي ذر فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول التلبينة مجمة بفتح الميم الاولى والجيم واللام الاولى الميم الثانية
مشددة في الفرع اي مريحة لفؤاد المريض يذهب ببعض الحزن بضم الحاء
المهملة وسكون الزاي ولابي ذر بفتحتها والفؤاد راس المعدة وفؤاد الحزين
يضعف باستيلاء اليبس على اعضائه ومعدته لتقليل الغذاء وهذا الطعام
مرطبها وتقويها ويفعل ذلك ايضا بفؤاد المريض وهذا الحديث اخرجه البخاري

ايضا

ايضا في الطب وكذا اخرجه مسلم في الترمذي واخرجه النسائي في الوليمة والطب ٦
باب الثريد بفتح المثلثة والراء ان يتؤدم الخبز بمرق اللحم وقد يكون معه
لحم وبه قال حدثنا محمد بن بشار بندار العبدي قال حدثنا غندر محمد بن جعفر
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عمرو بن مرة بفتح الجيم والميم نسبة الى حي بطن
من مراد عن مرة بضم الميم وتشديد الراء الهمداني بفتح الهاء وسكون الميم الكوفي عن ابي موسى
عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كمل بفتح
الكاف والميم وقضم من الرجال كثير ولم يكمل بضم الميم من النساء الا مريم بنت عمران
واسية امرأة فرعون وفضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام
لما فيه من تيسير المؤنة وسهولة الاساغة وكان اجل الطعام يومئذ وهذا
لا يستلزم ثبوت الافضلية له من كل جهة فقد يكون مفضولا بالنسبة لغير
من جهات اخر وهذا الحديث قد سبق بمباحثه في احاديث الانبياء وما ذكر من
فضل عائشة وغيرها والذي يظهر تفضيل فاطمة لانها بضعة منه صلى الله عليه
وسلم ولا يعدل بضعته احد وقال بن بطال عائشة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
ومريم مع عيسى عليهما الصلاة والسلام ودرجة محمد فوق درجة عيسى فدرجة
عائشة اعلا وهو معنى الافضل وبه قال حدثنا عمرو بن عون بفتح العين فيهما
الواسطي قال حدثنا خالد بن عبد الله بن عبد الرحمن الطحان الواسطي قال
حدثنا عن ابي طوالة بضم الطاء المهملة وفتح الواو وتخفيفه عبد الله بن عبد الرحمن
ابن جرم الانصاري عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال فضل
عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام وهذا الحديث سبق في فضل
عائشة وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر بالافراد عبد الله بن منير المروزي انه
سمع ابا حاتم بالحاء المهملة والفوقية الاشهل بالشين المعجمة والهاء المفتوحة
ابن حاتم بالحاء ايضا البصري قال حدثنا بن عون بفتح العين وسكون الواو بعدها
نون عبد الله البصري عن ملة بضم المثلثة وتخفيف ابن عبد الله بن انس عن
جده انس رضي الله عنه انه قال دخلت مع النبي صلى الله عليه وسلم على غلام له خياط
لم اتفق على اسمه فقدم الخياط اليه صلى الله عليه وسلم قصعة فيها ثريد قال انس
فما زلت احب بعد الدباء اي كلها اقتداء به صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث سبق
في باب من يتبع حوالي القصعة **باب** ذكر شاة مسموطة والكتف
والجنب وبه قال حدثنا هدبة بن خالد بضم الهاء وبعد الدال الساكنة موحدة
القيسي البصري الحافظ قال حدثنا همام بن يحيى العوذي الحافظ عن قتادة
بن دعامة انه قال كنا في بيت انس بن مالك رضي الله عنه وجارية لم يعرف اسمها قد سمم
عنده قال انس كلوا فما اعلم النبي صلى الله عليه وسلم رأى رغيفا مرققا حتى لحق بأهله
ولا رأى شاة سميطا ولابي ذر عن الكشميهني مسموطا بعينه قط والمسموط التي
ينتف شعر جلدها ثم تشوى وهذا ما اكل المترفين وانما كانت عادتهم ان ياخذوا

جلد الشاة ينتفعوا به وهذا الحديث قدسبق قريبا في باب الخبز المرقق وبه قال حدثنا
محمد بن مقاتل المروزي المجاور بمكة قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا
معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة بن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن
شهاب عن جعفر بن عمرو بن اميه بفتح العين الضمري بفتح الضاد المعجمة
وسكون الميم بعدها راء عن ابيه عمرو بن اميه انه قال رايت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يحتز يقطع من كتف شاة فاكل بغا معنوحة بلفظ الماضي ولابي
ذر عن الكشميهني ياكل بالتحتية بدل الغاء بلفظ المضارع منها اي من لحم الشاة
فدعي الى الصلاة فقام فطرح السكين فصلى ولم يتوضا اي من اكل ما مسته
النار فان قلت جا في مسلم من حديث ابي هريرة الامر بالوضوء مما مسته النار
اجيب بانه جا لبيان اصله اللغوي في النظافة فالمراد منه هنا غسل
اليدين لازالة الزهومة توفيقا بينه وبين حديث الباب وغيره واما حمله
على المعنى الشرعي وادعا نسخه فيحتاج لمعرفة التاريخ نعم صرح بن الصلاح
بالنسخ حيث قال مما يعرف به النسخ قول الصحابي كان اخر الامرين من رسول الله
صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار ومباحث ذلك سبقت في كتاب
الوضوء ولم يترجم في حديثي الباب ما ترجم له من المحب واجاب في الفتح بانه
اشار الى حديث ام سلمة المروي في الترمذي وصححه انها قربت لرسول الله صلى
الله عليه وسلم جنبا مشويا فاكل منه ثم قام الى الصلاة واعترضه العيني فقال
من اين يعلم انه اشار به الى حديث ام سلمة هذا مع ان الاشارة لا تكون الا لحاضر
واجاب بانه ذكر الجنب استطرادا والحاقا له بالكتف **باب**
ما كان السلف من الصحابة والتابعين **يدخرون في بيوتهم** في الخص **ويدوفون**
في اسفارهم من الطعام من اللحم وغيره ومن بيانيه **وقالت عائشة** واختها لابيها
اسما بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنهم مما سبق في الهجرة صنعنا النبي صلى الله عليه وسلم
وابي بكر سفرة عند ارادتهما الهجرة الى المدينة وبه قال حدثنا خلاد بن يحيى
ابو محمد السلمي الكوفي قال حدثنا سفيان الثوري قال حدثنا عبد الرحمن
ابن عابس بالنون بعد العين وبعدها موحدة مكسورة فسين مهملة عن
ابيه عابس بن ربيعة النخعي الكوفي التابعي الكبير وليس هو عابس بن ربيعة
الغطيفي انه قال قالت لعائشة رضي الله عنها انهى النبي صلى الله عليه وسلم ان نؤكل لحوم
الاضاحي بالمثناة والعوقية التحتية من لحوم الاضاحي فوق ثلاث من الايام قالت
قالت ما فعله صلى الله عليه وسلم الا في عام جاع الناس فيه فاراد عليه الصلاة والسلام
ان يطعم الغني والفقير فالنهي كان خاصا بذلك العام للعلة المذكورة ثم نسخ وزال
الغني رفع فاعل الاطعام والفقير نصب مفعوله ولغير ابي ذر ان يطعم الغني
والفقير والعطف والرفع على الفاعل عليه ان ياكل الغني والفقير وان كما
ترفع الكراع بضم الكاف وبالراء اخره عين مهملة مستدق الساق من الغنم شاة

بعد خمس عشرة ليلة فيه بيان جواز ادخال اللحم واكل العتيد فيل لها ما اضطرك
اليه اي ما الحكم في تاخير هذه المدة فضحكت تعجبا من سوال عابس عن ذلك مع علمه
بما كانوا فيه من ضيق العيش ثم قالت ما شبع ال محمد صلى الله عليه وسلم من خبز بر ما دوم
اي ما كول بالادم ثلاثة ايام متواليه حتى لحق بالله وقال بن كثير محمد شيخ المولف اخبرنا
سفيان الثوري قال حدثنا عبد الرحمن بن عابس بهذا الحديث المذكور لكن في هذه
الطريق تصريح سفيان باخبار عبد الرحمن بن عابس له به وقد وصله الطبراني
في الكبير عن معاذ بن المثنى عن محمد بن كثير به وهذا الحديث اخرجه ايضا في
الايمان والنذور ومسلم في الاضاحي صحيحه والترمذي والنسائي في الاضاحي وابن
ماجة فيه وفي الاطعمة والمطابقة بين الحديث والترجمة في قوله وان كنا لنرفع
الكراع الى اخره ويحتمل ان يكون المراد بالطعام ما يطعم فيدخل فيه كل ادم وبه قال
حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا سفيان بن عيينة بفتح العين
ابن ابي عمران دينار عن عطا هو بن ابي رباح عن جابر الانصاري رضي الله عنه
انه قال كنا نتزود لحوم الهدي الذي يهدي الى الحرم من النعم على عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم اي في زمانه في سفرنا من مكة الى المدينة تابعه اي تابع عبد الله بن
محمد المسندي سعد هو بن سلام عن بن عيينة سفيان وهذه المتابعة اخرجها
ابن ابي عمر في مسنده وقال بن جريج عبد الملك بن عبد العزيز قلت لعطا هو
ابن ابي رباح اقال جابر كنا نتزود لحوم الهدي حتى جينا المدينة قال عطا لا
لم يقل جابر حتى جينا المدينة وقال الحافظ بن حجر ليس المراد بقوله عطا نفي
الحكم بل مراده ان جابرا لم يصرح باستمراره ذلك منهم حتى قدموا فيكون على
هذا معنى قوله في رواية عمر وابن دينار عن عطا كنا نتزود لحوم الهدي الى
المدينة ولا يلزم من ذلك بقاؤها معهم حتى يصلوا الى المدينة لكن روى مسلم
من حديث ثور بن اصلح لحم هذه فلم ازل اطعمه منها حتى قدم المدينة وهذا التعليق
وصله المولف في باب ما يوكل من البدن من كتاب الحج ولفظه كنا لا ناكل من لحوم
بدننا فوق ثلاث فرخص لنا النبي صلى الله عليه وسلم فقال كلوا وتزودوا ولم يذكر
هذه الزيادة نعم ذكرها مسلم في زيادات في الرواية عن محمد بن ابي حاتم عن يحيى
بن سعيد بالسند الذي اخرجه البخاري فقال بعد قوله كلوا وتزودوا قلت
لعطا او قال جابر حتى جينا المدينة قال نعم كذا وقع عنده بخلاف ما وقع عند
البخاري قال لا والذي وقع عند البخاري قال لا والذي عند البخاري هو المعتمد
فان الامام احمد اخرجه في مسنده عن يحيى بن سعيد كذلك وكذا اخرجه النسائي
عن عمرو بن علي عن يحيى بن سعيد قاله في الفتح **باب الحبس** بالخاء
المفتوحة والعين المهملتين بينهما تحتية ساكنة وسين مهملة تخلط بسمن وافط فيجعن
شديدا ثم يبدد ثواه وربما جعل فيه سويق وقد حاسه يحبسه وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعيد قال حدثنا اسماعيل بن جعفر المدني عن عمرو بن ابي عمرو بفتح العين

فيها ولي المطلب بن عبد الله بن حنطب بجاوطآ مسعتوحتين مهملتين بينهما نون ساكنة
واخره نون انه سمع انس بن مالك رضي الله عنه يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي طلحة
زيد بن سهل زوج ام انس التمس لي غلاما من غلمانكم يخدمني بضم الدال فخرج بنا ابو
طلحة حال كونه يردفني على الدابة وراه فكنت أخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم
كلما نزلت كنت اسمعه يكثر ان تقول اللهم اني اعوذ بك من الهم من الحزن والحزن بفتح الحا
المهملة والزاي الهم كذا في القاموس وغيره لكن فرق البيضاوي بينهما بان الهم
انما يكون في الامر المتوقع والحزن فيما وقع او الهم هو الحزن الذي يذيب الانسان
يقال تهمني المرض معيي اذا بني وسمي به ما يعتري الانسان من شديد الغم
لانه يذيبه ابلغ واشد من الحزن والعجز وهو ذهاب القدرة والكسل
التثاقل عن الامر والفتور فيه مع وجود القدرة والداعية والفعل واصله
التاخر عن الشيء ما خوذ من العجز وهو مؤخر الشيء وللزومه الضعف والفتور
عن الاتيان بالشيء استعمل في مقابله والبخل ضد الكرم والجبن بضم الجيم
وسكون الموحدة اي الحذر من تقاعي الحرب ونحوها حوفا على المهجة وضلع الدين
بفتح الضاد المعجمة واللام معنى ثقله حتى يميل بصاحبه عن الاستواء والاعتدال
وغلبة الرجال بفتح الغين المعجمة واللام والموحدة وفي الرواية الاخرى وقهر الرجال
قال التوربشتي ويرادبها الغلبة والطيبي قهر الرجال اما ان تكون اضافته الى الفاعل
اي قهر الدين اياه وغلبته عليه بالتقاضي وليس له ما يقضي دينه او الى المفعول بان لا
يكون له احد يعاونه على قضاء ديونه من رجاله واصحابه قال انس فلم ازل اخدمه
صلى الله عليه وسلم حتى اقبلنا من خيبر فاقبل بصفية بنت حيي قد
حازها بالحا المهملة والزاي اختارها من غنيمة خيبر فكنت اراه صلى الله عليه وسلم
يحوي بضم وفتح المهملة وكسر الواو مشددة اي يجعل لها حويه كساء محتشوا
يدار حول سنام الراحلة تحفظ راكبها من السقوط ويستريح بالاستناد اليه
ثم يردفها وراءه على الراحلة حتى اذا دركنا بالصهباء موضع بين خيبر والمدينة
موضع بين ضبع حيساني نطع بكسر النون وفتح الطا كعنب وبفتح النون والمراد
الغرض ثم ارسلني فدعوت رجالا واكلوا من الحيس وكان ذلك بناء بها اي دخوله
بصفية ثم اقبل فاقبلا الى المدينة حتى اذا بدا له احد الجبل المكرم المعروف فاربط
صلى الله عليه وسلم هذا احد جبل يحبنا حقيقته بخلق الله تعالى فيه الادراك كحنين
الجذع او مجازا او بتقدير اهله كاسيل القرايه ونحوه لانه في ارض من يحب ويعظم
الانصار فلما اشرف صلى الله عليه وسلم على المدينة قال اللهم اني احرم ما بين جبليها مثل
ما حرم ابراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم مكة وجبلا المدينة هما غير احد واما رواية
ثور فاستشكلت من حيث انه بمكة وفيه الغار الذي بات به النبي صلى الله عليه وسلم ما هاب
والقول بان المدينة ايضا جبل اسمه ثور ولما فيه من عدم تاويم الثقات والمراد تحريم
التعظيم دون ما حكاه من الاحكام المتعلقة بحرم مكة نعم مشهور مذهب المالكية

والشافعيه

والشافعيه حرمة صيد المدينة وقطع شجرها لكن من غير ضمان ومباحث ذلك سبقت
اواخر الحج اللهم بارك لهم لاهل المدينة في مدهم بضم الميم وتشديد الدال المهملة وهو ما
يسع اربعة امداد وفي حديث اخر وبارك لنا في مدينتنا ولقد استجاب الله دعاءه فيه
وجلب اليها في زمن الخلفا الراشدين من مشارق الارض ومغاربها من كنوز كسرى
وقيصر وغيرهما قناطير مالا يحصى ولا يحصر وبارك الله تعالى في مكيالها بحيث يكفي المد فيها
لمن لا يكفيه في غيرها ولقد رايت من ذلك الامر الكبير فالله تعالى يوجهه الكريم وبيته
العظيم عليه افضل الصلاة والتسليم ان يمن علي واحبابي والمسلمين بالمقام بها
على احسن حال مع الاقبال والقبول منه عليه الصلاة والسلام في دار الاسلام عنه وكرمه

باب حكم الاكل في اناء مفضض اي جعل فيه الفضة بالتضبيب او بالخلط او بالطلاء به قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان بن ابي سليمان
المخزومي قال سمعت مجاهدا ابا الحجاج بن جبر مولى السايب بن السايب المخزومي يقول
حدثني بالافراد عبد الرحمن بن ابي ليلى الانصاري عالم الكوفة انهم كانوا عند حذيفة
ابن اليمان فاستسقى فسقاه موسى لم يعرف الحافظ بن حجر اسمه ولمسلم من
حديث عبد الله بن الحكم قال سمعنا حذيفة بالمدائن فاستسقى حذيفة فجاء دهقان
بشراب في اناء من فضة فلما وضع القدح الذي فيه الماء في يده رماه اي رمى المجوسي به
بالقدح او رمى القدح بالشراب ولابي ذر رمى به وزاد في رواية عند الاسماعيلي
واصله في مسلم فرماه به فكسره وقال لولا اني ولابي ذر عن الحموي والمستملي لولا انه نهيته
بلساني غير مرة ولا مرتين عن استعمال اني الذهب والفضة ما رميته لما لم يمتنه
بالرمي اللساني مع تكرار رميته به تغليظا عليه كما انه في حديث يقول لم افعل هذا
ولكني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تلبسوا الحرير ولا الديباج الثياب
المتخذة من الابريسم فارسي معرب ولا تشربوا في اني الذهب والفضة ولا تاكلوا
في صحافها هذا على احد قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها
في سبيل الله فالضمير عايد على الفضة ويلزم حكم الذهب بطريق الاولى فانها لهم
للكفار في الدنيا قال الاسماعيلي ليس المراد بقوله لهم في الدنيا اباحة استعمالهم
اياه وانما المعنى اي بهم الذين يستعملونه مخالفة لربي المسلمين ولنا ولابي ذر
وهي لكم في الاخرة مكافاة على تركه في الدنيا وبمنعه اوليك جزاؤهم على معصيتهم بما
استعمالوه وعند احمد من طريق مجاهد عن ابن ابي ليلى نهى ان يشرب في اني الذهب
والفضة وان ياكل فيها وهذا في الذي كله ذهب او فضة اما المخلوط او المضبب
او المموه فروى الدارقطني والبيهقي عن ابن عمر رفعه من شرب في اني الذهب
والفضة او اناثي من ذلك وانما يجرجر في جوفه نار جهنم لكن قال البيهقي المشهور
انه عن ابن عمر موقوف عليه وعن ابن ابي شيبة من طريق اخرى عنه انه كان لا يشرب
من قدح فيه حلقة فضة ولا ضبة فضة وفي الاوسط للطبراني من حديث
ام عطية نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تفضيض الاقداح ثم رخص فيما

شبكة الألوكة www.alukah.net

فيحرم استعمال كل آنية جميعه او بعضه ذهب او فضة لما ذكر واتخاذه لانه يجر الى استعماله
وسواء في ذلك الرجال والنساء وكذا المضبب باخذها وضبة الفضة الكبيرة لغير حاجة بان
كانت لزينة او بعضها لزينة وبعضها لحاجة او كبيرة لحاجة كره ذلك لما رواه البخاري
رحمه الله تعالى ان قدح صلى الله عليه وسلم الذي كان يشرب فيه كان سلسلا بعضه
لافصد لعدا ابي شعب بخيط فضة لانشقاقه وخرج بغير حاجة الصغيرة فلا
يكره وترجح الكبيرة والصغيرة للعرف وانما حرمت ضبة الذهب مطلقا لان
الخيلاء فيه اشد من الفضة ويحل نحو نحاس مموه بذهب او فضة ان لم يحصل
من ذلك شيء بالنار لعلة المموه به فكانه معدوم بخلاف ما اذا حصل منه شيء
منها لكثرته وهذا الحديث اخرجه المولف ايضا في الاشربة واللباس وسلم في الاطعمة
وابو داود في الاشربة واللباس باب الطعام وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعيد قال حدثنا عوانة الوضاح اليشكري عن قتادة بن دعامة عن انس
هو بن مالك الصحابي عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم مثل المومن انه يقرا القران ويعمل به ويداوم عليه كمثل الاترجة قال
في القاموس الاترج والاترجه والترنج والترنج معروف من نحلها وطعمها طيب
ومنظرها حسن فاقع لونها تسر الناظرين ومثل المومن الذي لا يقرا القران ويعمل به
كمثل التمرة بالمثناة الفوقية لا ريح لها وطعمها حلو ومثل المنافق الذي يقرا
القران كمثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر ومثل المنافق الذي لا يقرا القران
كمثل الحنظلة ليس لها ريح وطعمها مر وقد سبق هذا الحديث في فضايل القران
والمراد به كما قاله في الفتح وغيره تكرار ذكر الطعم والطعم يطلق بمعنى الطعم
وقال في التوضيح فيه اباحة اكل الطعام الطيب وكراهة اكل المرائتي وليس في ذلك
ما يشفي العليل من المرض من الترجمة والحديث والله اعلم وقال بن بطال معنى
الترجمة اباحة كل الطعام الطيب وان الزهد ليس في ذلك خلاف في ذلك فان
تشبيه المومن بالطعم طيب وتشبيه الكافر بالطعم مر ترغيبا في اكل الطعام الطيب
والحلو وبه قال حدثنا مسدد هو بن مسرهد قال حدثنا خالد هو بن
عبد الله الطحان الواسطي قال حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن ابو طوالة
عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال فضل عايشة رضي الله عنها
على النساء كفضل الثريد على ساير الطعام شبه به لانه كان حينيذ افضل
الموتهم وقد سبق هذا الحديث قريبا والغرض منه غير خاف وبه قال
حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا مالك الامام عن سمي بضم
السين المهملة وفتح الميم وتشديد التحتية مولى ابي بكر عبد الرحمن المخزومي
عن ابي صالح ذكوان السمان انه قال السفر قطعة من العذاب لما فيه من
المشقة والتعب والبرد والخوف وخشونة العيش وقال بعضهم انما كان
قطعة من العذاب لان فيه مفارقة الاحباب بمنع احدكم نومه وطعامه

فاذا

فاذا قضى نهمته بفتح النون وسكون الهاء قال الصغاني وضبطناه ايضا بكسر
النون اي حاجته من وجهه الجار والمجرور متعلق بقضى اي حصل مقصوده من
جهة الذي توجه اليه فليعجل الى اهله بضم التحتية وكسر الجيم مشددة قال الخطابي
فيه الترغيب في الاقامة لما في السفر من فوات الجمعة والجماعة فالحقوق الواجبة
للاهل والقرابات وهذا الحديث مر في الحج والجهاد باب الادم بضم الهمزة
وسكون الدال وضمها وهو ما يوكل به الخبز مما يطيبه وبه قال حدثنا قتيبة
ابن سعيد البلخي قال حدثنا اسماعيل بن جعفر المدني عن ربيعة الراي انه
سمع القاسم بن محمد اي بن ابي بكر الصديق يقول كان في بريرة بفتح الموحدة
وكسر الراء الاولى بنت لخوان مولاة عايشة ثلاث سنين بضم السين المهملة اراد
عايشة ان تشتريها فتعتقها بضم الفوقية الاولى وكسر الثانية فقال اهلها
نبيعها ولنا الولاء فذكرت ذلك عايشة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها لو
شئت شرطيه لهم بالمثناة التحتية من اشباع الكسرة وهو جواب لو واستشكل قوله
صلى الله عليه وسلم لها لو شئت شرطيه اذ هو شرط مفسد ليسمح مع ما فيه من المخادعة
واجيب بان هذا من خصايص عايشة مع ما فيه من المخادعة او المراد التوبيخ
لانه كان بين لهم حكم الولاء ان هذا الشرط لا يحل لهم فلما لحوا في اشتراطه قال لها
لا يتاتى سواء اشترطيه ام لا فانه لا فايدة فانه شرطه باطل وقد سبق بيان ذلك
لهم او اللام في لهم بمعنى على كقوله تعالى وان اسات فلها او الملزوم اشترطي لاجلهم
الولاء اي لاجل معاندتهم ومخالفتهم الحق حتى يعلم غيرهم ان هذا الشرط لا ينفع
فان الولاء لمن اعتق وانما هنا لحصر بعض الصفات في الموصوف لا للحصر التام
لان الولاء لمن اعتق ولمن جر اليه من اعتق وقال والسنة الثانية اعتقت فخيرت
بضم الخاء والهمزة مبني للمجهول في ان تقر بفتح الفوقية وكسر القاف وتفتح وتشد
الراء تحت زوجها مغيث او تفارقه والسنة الثانية دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوما بيت عايشة وعلى النار برمة تفور قد دعا بالغداء بفتح الغين المعجمة
والدال المهملة فادني بخبز وادم من ادم البيت فقال الم ار لحما قالوا بلى يا رسول الله
ولكنه لحم تصدق به على بريرة بضم الفوقية والصاد المهملة فاهدته لنا
فقال عليه الصلاة والسلام هو صدقة عليها وهدية لنا والغرض من الحديث
ظاهر وفيه تحريم اللحم على غيره لما فيه من سواله صلى الله عليه وسلم مع وجود
ادم غيره وفي حديث بريرة مرفوعا سيد الادام في الدنيا والاخرة اللحم
رواه بن ماجة وحديث الباب ذكره المالف في اكثر من عشرين موضع لكنه ساقه
هنا مرسلا لكنه قال في الفتح اعتمد على ايراده موصولا من طريق مالك عن ربيعة
عن القاسم عن عايشة في كتاب النكاح والطلاق وحيث هنا على عادته
من تجنب ايراد الحديث على هيئته كلها في باب اخر والله تعالى يرحمه ما اوفق
نظمه واوسع فكره باب ذكر الحلوا بالمد في الفرع وقال

شبكة الألوكة www.alukah.net

في الفتح بالقصر لابي ذر ولغيره بالمد لغتان وحكى بن قرقول وغيره ان الاصمعي يقصرها
وعن ابي علي الوجهين فعلى القصر يكتب بالياء وعلى المد بالالف وقال الليث الحلوا ممدود
وهو كل حلو يوكل وخصه الخطابي بما دخلته الصنعة وقال بن سيدة ما عولج من
الطعام محلاوه وقد يطلق على الفاكهة **و** ذكر **العسل** وبه قال **حدثني** بالافراد
اسحاق بن ابراهيم الحنظلي بالحا المهملة والظا المعجمة نسبة الى حنظلة بن مالك
المشهور بابن راهويه **عن ابي اسامة** حماد بن اسامة **عن هشام** انه **قال اخبرني** بالافراد
ابي عروة بن الزبير بن العوام **عن عائشة** رضي الله عنها انها **قالت كان رسول الله**
صلى الله عليه وسلم **يحب الحلوا** بالمد والقصر **و** يحب **العسل** وفي فقه اللغة
للثعالبي ان حلوا النبي صلى الله عليه وسلم التي كان يحبها بالجيم بوزن عظيم وهي عند
بعجر بميمين المدينة فان صح هذا والا فلفظ الحلوي يعم كل ما فيه حلو وما يشابه
الحلوي والعسل من المآكل اللذيذة فقد دخل العسل في قولها ثم نبهت بذكره
على انفراده لشرفه لقوله تعالى وملائكته ورسله وجبريل وميكايل فما خلق
الله لنا في معناه افضل منه ولا مثله ولا قريبا منه اذ هو غذاء من الادوية
ودواء من الاغذية وشراب من الاشربة وحلو من الحلوي وطلاء من الاطلية
ومفرح من المفرحات ولذ هو لص ومنافع نابي ان شاء الله تعالى مع غيرها
من المباحث في كتاب الطب بعون الله وليس المراد كما قاله الخطابي وغيره ان
حبه عليه الصلاة والسلام لذلك بمعنى كثرة التشهي وشدة نزاع النفس بل كان
يتناول منها اذا حضرت نيلا صالحا اكثر مما يتناول منها اذا حضرت نيلا صالحا اكثر
مما يتناوله من غيرها وبهذا الحديث اخرجه البخاري ايضا في الاشربة والطب وترك
وترك العسل ولم في
وابن ماجة في الاطعمة وبه قال **حدثنا عبد الرحمن بن نشيبة** هو عبد الرحمن وابو داود في الاشربة والنسائي في الطب
ابن عبد الملك بن محمد بن نشيبة القرشي الحوابي بالحا المهملة والزاي وقول بعضهم
ابن ابي نشيبة غلط فليس فيه لفظ ابي **قال اخبرني** بالافراد **بن ابي فديك** باثبات
محمد بن اسماعيل بن فديك **عن بن ابي ذئب** محمد بن عبد الرحمن **عن المقبري** بضم
بفتح الميم والزاي **النبي صلى الله عليه وسلم** لشبع بطن بكسر الشين المعجمة وفتح
الموحدة الاجل شبع بطن ولابي ذر عن الكشميهني يشبع بالموحدة بدل اللام
اي بسبب شبع بطني **حين لا اكل الخبز الجيد ولا البس الحرير** قال في المطالع كذا الجميع
في كتاب الاطعمة من غير خلاف وللاصيلي والقابسي والحموي والسرخسي وعبد
المجيد المروزين الملون ما خوذ من التخبير وهو التحسين **ولا خدمني فلان ولا فلانة**
كناية عن الخادم والخادمة **والصق بطني بالحصا** من الجوع لتسكن حرارته

يبرد الحصا **واستقرئ الرجل الاية وهي معي** احفظها **كي ينقلب بي** الى منزله **فيطعمني**
بضم التحتية وكسر المعجمة ونصب الميم **وخير الناس للمساكين جعفر بن ابي طالب**
ينقلب بنا الى بيته **فيطعمنا ما كان في بيته حتى ان كان** بكسر الهمزة **فيخرج**
بضم الياء وكسر الراء **الينا العكة ليس فيها شيء فنشقها** بنون مفتوحة فمعجمة ساكنة
ففوقية مفتوحة فقاف مشددة مفتوحة وللاصيلي وابي ذر عن الحموي
والمستملي فنشقها بسين مهملة بدل المعجمة وقاف بدل الفاء وضبطه القاضي
عياض بالشين المعجمة والغاء قال بن قرقول في المطالع كذا لهم اي بالمعجمة والغاء
اي نتفقد ما فيها من بقية قال وروياه المروزي والبلخي بالشين والقاف وهو
اوجه مع قوله **فنتعلق ما فيها** وكذا رجحها السخاوي قال لان المراد انهم لعقوا ما فيها
بعد ان قطعوها ليتمكنوا من ذلك وهذا الحديث قد سبق في مناقب جعفر

باب الدبا بضم المهملة وتشديد الموحدة تخفيفه وهو من طعام الحرورين
يطفئ ويبرد ويسكن اللهيب والعطش جيد للصوا ولم يتداوى المحرورين
بمثله ولا اعجل بقضائه ويلين البطن ويزيد في الدماغ وينفع البصر كيف
استعمل الى غير ذلك مما يطول استقصاؤه وبه قال **حدثنا عمر بن علي** بفتح العين
وسكون الميم ابو حفص المقدمي البصري قال **حدثنا النضر بن سعد** اليشكري
البصري قال سمعت بن عون يقول **عن ثمامة** بضم المثلثة وتخفيف الميمين
ابن عبد الله بن انس **عن جده** انس **رضي الله عنه** ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتي
برقوله خطا بالم اقف على اسمه **فاتي** بضم الهمزة مبنيا للمفعول **جدبا** بالجيم والتحتية
يتتبع الدبا من حواليه القصعة **فلم ازل احب الدبا منذ رايت رسول الله صلى الله عليه**
وسلم ياكله وروى الترمذي من حديث طاوس انه قال قلت لعلي انس وهو ياكل
قرعا وهو يقول ياكل من شجرة ما احبك الا بحب رسول الله صلى الله عليه وسلم اياك وعند
الامام احمد من حديث انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت تعجبه الفاكهة وكان
احب الطعام اليه الدبا وفي العلائيات من حديث عايشة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لها اذا طبخت قدرا فاكثري فيها من الدبا فانها تشد قلب الحزين ورواه
بن الجوزي في لفظ المنافع وفي حديث موضوع ذكره القرطبي في التذكرة ان الدبا والبطيخ
من الجنة وفي حديث واه مرفوعا عند الطبراني في الكبير عليكم بالقرع فانه يزيد في
الدماغ نحو عليكم بالعدس فانه قدس على لسان سبعين نبيا وعند البيهقي في الشعب
عن عطاء سلا عليكم بالقرع فانه يزيد العقل ويكثر الدمع وزاد بعضهم فانه يجلو
البصر ويلين القلب **باب الرجل يتكلف الطعام لاخوانه** المومنين
وبه قال **حدثنا محمد بن يوسف** البيكندي قال **حدثنا سفيان** بن عيينة **عن الاعمش**
سليمان الكوفي **عن ابي وايل** شقيق بن سلمة **عن بن مسعود** عقبة بن عامر الانصاري
البدري **رضي الله عنه انه قال كان من الانصار رجل يقال له ابو شعيب** لم اقف على اسمه

يمدود وبي البطيخ والقرع ولم خواص منها مع

وكان له غلام لم اعرف اسمه ايضا لحام يبيع اللحم فقال ابو شعيب لغلامه اصنع لي طعاما ادعو رسول الله صلى الله عليه وسلم خامس خمسة يقال خامس اربعة وخامس خمسة بمعنى قال الله تعالى ثاني اثنين وثالث ثلاثة ويعني خامس اربعة اي زايد عليهم وخامس خمسة اي احدهم والاجود نصب خامس على الحال ويجوز رفعه بتقدير هو خامس فتتوهم لرجل لم يسم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لابي شعيب انك عوذتنا خامس خمسة وهذا رجل قد تبعنا فان شئت اذنت له فتح ذال الفعلين لتقول وان شئت تركته قال ابو شعيب بل اذنت له فيه ان من تطفل في الدعوة كان لصاحب الدعوة الاختيار في حرمانه فان دخل بغير اذن كان له اخراجه وانه يحرم التطفل الا اذا علم رضي المالك به لما بينهما من الانس والانبساط وقيد ذلك الامام بالدعوة الخاصة لا العامة كان فتح الباب ليدخل من شاء فلا تطفل وفي سنن ابي داود بسند ضعيف عن ابن عمر رفعه من دخل بغير دعوة دخل سارقا وخرج والطفيل مأخوذ من التطفل وهو منسوب الى طفيل رجل من اهل الكوفة ياتي الولايم بلا دعوة فكان يقال له طفيل الاعراس ثم عمي من اتصف بصفته طفيليا وكانت العرب تسميه الوارش بشين معجمة ونقول لمن يتبع الدعوة بغير دعوة منيفق بنون زايدة وللحافظ ابي بكر الخطيب جزء في الطفيل جمع فيه ملح اخبارهم قال محمد بن يوسف الغرياني سمعت محمد بن اسماعيل البخاري يقول اذا كان القوم على المايدة التي دعوا اليها ليس لهم ان يناولوا غيرهم من مايدة لمايدة اخرى ولكن يناول بعضهم بعضا في تلك المايدة لانه صار لهم بالدعوة عموم اذن بالتصرف في الطعام المدعو اليه بخلاف من لم يدع او يدعوا اي يتركوا ذلك والحاصل انه ينزل من وضع بين ايديهم التي منزله من دعي له وينزل الشيء الذي وضع بين يدي غيره منزله من لم يدع اليه وكان المولف استنبط هذا من استيذانه صلى الله عليه وسلم الداعي في الرجل الذي تبعهم قاله في الفتح ومقتضاه انه لا يطعم هرة ولا شيلا الا ان علم رضاه للعرف في ذلك وله تقديم صاحبه وتقريب المضيف الطعام للضيف اذن له في الاكل اكتفا بالقرينة العرفية الا ان انتظر المضيف غيره فلا ياكل الا بالاذن لفظا او بحضور الغير لاقتضا القرينة عدم الاكل بدون ذلك ويملك ما التقم بوضعه في فمه وهذا ما اقتضى كلام الرافعي في الشرح الصغير ترجيحه وصرح بترجيحه القاضي الاسنوي وقضية كلام المتون ترجيح انه يتبين بالاخذ وراده انه ملكه وقيل يملكه بوضعه بين يديه وقيل بتناوله بيده وقيل لا يملكه اصلا بل شبه الذي ياكل كشبه العاريه ونظهر فايده الخلاف فيما لو اكل الضيف غدرا وطرح نواه فتبت فلمن يكون النبت وفيما لو رجع في قيمة صاحب الطعام قبل ان يبلعه وسقط بغير المستملي قوله قال محمد بن يوسف الى اخره اما المطابقة بين الحديث والترجمة من حيث تكلف حصر العدد بقوله خامس خمسة ولولا تكلفه لما حضر

باب من اضاف رجلا الى طعام واقبل هو اي الذي اضاف على علم فلم ياكل منع من اضاف وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن منير

بضم

بضم الميم وكسر النون وبعد التحتية الساكنة راء ابو عبد الرحمن الحافظ انه سمع النضر بالضاد المعجمة بن شميل يقول اخبرنا بن عون عبد الله قال اخبرني بالافراد ثمامة ابن عبد الله بن انس عن جده انس رضي الله عنه انه قال كنت غلاما امشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على غلام له خياط لمزاقن على اسم فاتاه بقصعة فيها طعام في باب التوريد فقدم اليه قصعة فيها ثريد وعليه دبا اي قرع فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبع الدبا لحبه لاكلها وقوله يتبع بفوقيتين وتشديد الموحدة ولابي ذر عن الحموي والمستملي يتبع بفوقية ساكنة وتخفيف الموحدة قال انس فما زلت احب الدبا بعد ما رايت ذلك الذي فعل صلى الله عليه وسلم من تتبعه الدبا جعلت اجمعه من حوالي القصعة بين يديه صلى الله عليه وسلم قال انس فما زال الغلام يعلم عملا ولم ياكل مع النبي صلى الله عليه وسلم فقيه انه لا يشترط للضيف ان ياكل مع من اضافه نعم ينبغي ان ياكل معه اذ هو ابسط لوجهه واذهب لاحتشامه كذا قالوا والذي يظهر لي انه يختلف باختلاف الاحوال والاشخاص على ما لا يخفى قال انس لا ازال احب الدبا بعد ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع ما صنع من تتبعه لها ورد في النسايي

باب المرق

وبه قال حدثنا عبد الله بن سلمة بن قعنب الحارثي العقبي عن مالك الامام الاعظم عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة انه سمع عمه انس بن مالك رضي الله عنه ان خياطا اعرف اسمه دعا النبي صلى الله عليه وسلم لطعام صنعه له فذهبت مع النبي صلى الله عليه وسلم فقرب اليه الخياط خبز شعير ومرقا فيه دباء ولحم قديد قال انس فرايت صلى الله عليه وسلم يتتبع الدباء من حوالي القصعة بفتح اللام والقاف قال انس فلم ازل احب الدباء بعد يومئذ ورواه النسايي وصححه الترمذي وابن حبان عن ابي ذر رفعه واذا طبخت قدرا فاكثر فيه من المرق اي فاكثر مرقته واعرف لجارك منه والغرض من ذلك التوسعة على الجيران والفقرا

باب ذكر اللحم القديد

وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثنا بالواو ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا مالك بن انس الامام الاعظم عن اسحاق ابن عبد الله بن ابي طلحة عن عمه انس رضي الله عنه انه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم اتي برقة بضم الهمزة فهاديا وقديد لحم مشوي سمي قديدا وما في القاموس وشذره شرا بالضم غاية واللحم والافط وضعه على حصفه او هو بالتخفيف والاشرار بالكسر القديم تقطع منه حلوا لا فرايته يتتبع الدبا من حوالي القصعة ياكلها وبه قال حدثنا قبيصة بفتح القاف والصاد المهملة بن عقبة ابو عامر السوايي قال حدثنا سفيان الثوري عبد الرحمن بن عابس بالموحدة المخففة والمهملة عن ابيه عابس بن ربيعة النخعي عن عايشة رضي الله عنها انها قالت ما فعل ابي النهي المذكور في حديث باب ما كان السلف يدخرون من طريق خلاد بن يحيى عن سفيان حيث قال عابس قلت لعايشة اني النبي صلى الله عليه وسلم ان يوكل لحوم الاضاحي ثلاث

قالت ما فعله الا ي عام جاع الناس فيه اراد ان يطعم الغني والفقير فرفع الغني
فاعل وتاليه مفعوله وان كنا لنرفع الكراع هو من الانعام فوق الظلف وتحت
الساق زاد في الباب المذكور فتناولم بعد خمس عشرة ليلة وما شبع آل محمد صلى الله
عليه وسلم من خبز ما دوم اي ماكول بالادم ثلاثا حتى لحق بالله تعالى لان صلى الله عليه
وسلم كان يوثر على نفسه باب حكم من تناول او قدم الى صاحبه حال كونه
جالسا معه على المائدة شيأ من الطعام قال المولف وقال بن المبارك عبد الله المروزي
فيما وصله في كتاب البر والصلة له ولا باس ان ينال بعضهم بعضا من الطعام المحضور
بين ايديهم اذا لم فيه كالشركا ولا يتناول احد من هذه المائدة اي من على مائدة
اخرى لانه وان كان للمتناول حق فيما بين يديه لكنه لا حق للاخر في تناوله منه اذ لا
شركة له فيه نعمان علم رضى المضيف جاز وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس
قال حدثني بالافراد مالك الامام عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة انه سمع انس بن
مالك رضي الله عنه يقول ان خياطا دعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعه قال
فذهبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ذلك الطعام فقرب الخياط الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم خبزا من شعير ومرقا فيه دبا بالمد ويقصر وهل هو تمرته اصليه او زايدة
او مستقلة خلاف قاله في المصابيح ولحم قديد قال انس فرايت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يتبع الدبا من حول القصعة بسكون الواو فلم ازل احب الدبا من يومئذ وقال
ثمامة بن عبد الله بن انس فاتي البصرة عن جده انس رضي الله عنه انه قال فجعلت
اجمع الدبا بين يديه صلى الله عليه وسلم وهذا وصله في باب من اضاف رجلا
والمطابقة ظاهرة لكن قال الاسماعيلي ان الطعام اتخذ للنبي صلى الله عليه وسلم
وقصد به والذي جمع له في الدبا بين يديه خادمه فلا دلالة فيه لجواز مناولة
الضيفان بعضهم بعضا مطلقا باب اكل الرطب بوزن صرد
وهو نضج البسر وواحدته رطبة بها بالقثاء قال في القاموس بالكسر والضم
معروف او هو الخيار والمراد الكلها معا وزاد في المصابيح والهمز اصلية وبه قال
عبد العزيز بن عبد الله العامري الاويسي بالتصغير قال حدثني بالافراد ابراهيم بن سعد
ابن جعفر بن ابي طالب اول من ولد من المهاجرين بالحبشة وله صحبة عن عبد الله
عنهما انه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل الرطب بالقثاء ولمسلم
ياكل القثاء بالرطب كلفظ الترجمة وانما جمع صلى الله عليه وسلم بينهما ليعتدلا فان كل
واحد منهما مصلح للاخر مزيل لاكثر مضرته فالقثاء مسكن للعطش منعش للقوى
شئمه لما فيه من العطرية معطف لحرارة المعدة المتلهبة غير سريع الفساد والرطب
حار في الثانية يقوي المعدة الباردة لكنه معطش سريع التعفن متعكر للدم
مصدع فقابل البارد بالمضادة فان القثاء اذا اكل معه ما يصلحه كالرطب
او الزبيب او العسل عدله وكذا كان سيتنا مخصبا للبدن وفي حديث ابي داود

وابن

وابن ماجة عن عايشة رضي الله عنها قالت اردت اني ان تنعتني لدخولي على رسول الله
صلى الله عليه وسلم فلم افعل عليها بشيء حتى اطعمتني القثاء بالرطب عليه كاحسن السمن
وروى الطبراني في الاوسط من حديث عبد الله بن جعفر قال رايت في يمين رسول الله
صلى الله عليه وسلم قثاء وفي شماله رطبات وهو ياكل من ذا مرة ومن ذا مرة لكن اسناده
ابن حوشب ضعيف جدا ولعله ان ثبت كان ياخذ بيده اليمين من الشمال رطبة رطبة فيا
مع القثاء التي في يمينه وحديث الباب اخرجه مسلم في الاطعمة وكذا ابو داود والترمذي
وابن ماجة هذا باب بالتنوين من غير ترجمة وبه قال حدثنا مسدد
هو بن مسرهد قال حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار بالوحدة والمهملة بن فروخ
الجريري بضم الجيم وفتح الراء الاولى عن عثمان عبد الرحمن بن سهل المهدي انه
قال نضيفت اباهريرة رضي الله عنه بضاد معجمة وفاء اي نزلت به ضيفا سبعا من الليالي
فكان هو وامراته بصرة بضم الموحدة وسكون المهملة بنت عزوارة بفتح العين
المعجمة وسكون الزاي وخادمه قال الحافظ بن حجر لم اعرف اسمها يعتقبون
بيننا وبون الليل ثلاثا يصلي هذا ثلثا ثم يوقظ هذا اذا فيها من ثلثه الاخر فيصلي
قال ابو عثمان النهدي وسمعته اي اباهريرة يقول قسم رسول الله صلى الله عليه
وسلم تمرا بين اصحابه وقع بين سبع تمرات منه احدا من حشفة من اردى
التمر او ضعيفة لابوي لها اد يابسة فاسدة وبه قال حدثنا محمد بن الصباح
بالصاد المهملة وتشديد الموحدة اخر حاء مهملة البزاز البغدادي قال حدثنا اسماعيل
ابن زكريا بن مرة الخلقاني بضم الخاء المعجمة وسكون اللام بعدها قاف الكوفي لقبه
شقوصا بفتح الشين المعجمة وضم القاف المخففة بعدها صاد مهملة عن عاصم
الاحول عن ابي عثمان عبد الرحمن النهدي عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال
قسم النبي صلى الله عليه وسلم بيننا تمرا فاصابني منه خمس اربع مرات وواحدة
حشفة ثم رايت الحشفة هي اشدهن الحصر في المضغ وفي الرواية الاولى
من هذا الباب واصابني سبع مرات فقيل احدى الروايتين وهم وقيل وقع مرتين
واستبعده الحافظ بن حجر باتحاد المخرج واخرج الترمذي من طريق شعبة عن
ابن عباس بن الجريري قسم سبع تمرات بين سبعة انا بهم وعند بناجة والامام
احمد من هذا الوجه بلفظ اصابهم الجوع فاعطاهم النبي صلى الله عليه وسلم تمرة
تمرة وهو مدل للتعدد والله اعلم باب الرطب والتمر وقول الله
تعالى خطابا لمريم عليها السلام حين جاءها المخاض بعيسى وهزي اليك
الي نفسك بجذع النخلة وهو ساقها والباء زايدة اي كما قاله ابو علي الفارسي
استحب بعضهم اكل الرطب وروي ابو بكر بن المثنى من حديث علي رضي الله عنه مرفوعا
اطعموا نساكم الولد الرطب وقال الحافظ محمد بن يوسف الفريابي عن سفيان الثوري
عن منصور بن صفية بنت شيبة ابي عثمان الشيبي الحجبي انه قال حدثتني امي

شبكة الألوكة www.alukah.net

ثالث

صحيحه عن عايشة رضي الله عنها انها توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد شبعنا من الاسودين التمر والما وذلك حين فتحت خيبر قبل الوفاة النبويه بثلاث سنين واطلاق الاسود على الما من باب التغليب كاطلاق البيض موضع الدي وا ستشكل النسوبة بين الما والتمر لان الما كان عندهم متيسر واجيب لمضرة شرب الما كان عندهم صرفا من غير اكل وهذا الحديث سبق في باب من اكل حتى شبع وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابي مريم الجمحي مولاهم البصري قال حدثنا غسان بالغين المعجمة والسين المهملة المشددة محمد بن مطرف انه قال حدثني بالافراد ابو حازم سلمة بن دينار عن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن ابي ربيعه المخزومي واسم ابي ربيعة عمرو حذيفة لقبه ذا الرمحين من سلمة الفتح عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال كان بالمدينة يهودي قال في المقدمة لم اعرف اسمه ويحتمل ان يكون هو ابو الشحم وكان يسلفني بضم الياء من الاسلاف في تمري ابي الحداد بكسر الحيم وفتحها وبالذال المعجمة ويجوز اهمالها اي زمن قطع تمر النخل وهو الصرام وكانت لجابر النخلات في الحضور الي الغيبة الارض التي بطريق رومه بضم الرا وسكون الواو بعدها ميم وهي البير التي اشتراها عثمان رضي الله عنه وسبلها وهي في نفس المدينة ورواية دومة بالدال بدل الرا التي ذكرها الكرماني ان صح بطلته لان دومه الجندل لم تكن اذ ذاك فتحت حتى تكون لجابر فيها ارض وايضا ففي الحديث انه صلى الله عليه وسلم مشى الي ارض جابر والمدينة من رطبها ونام فيها فلو كانت بطريق دومه الجندل لاحتاج الي السفر لان بين دومه الجندل والمدينة عشر مراحل واجاب الحيبي بان المراد كانت لجابر ارض كائنة بدومة الجندل فجلست بالجيم واللام والسين المفتوحات والخوقية الساكنة اي تجلست الارض اي تاخرت عن الاثار فخلا بالفا والخا المعجمة واللام المخففة من الخلو اي تاخر التلف عاما ولابي ذر عن الكشميهني فحاست بحا مهملة بعد الفا وبعد الالف سين مهملة مفتوحة ساكنة تبدل قوله فجلست اي خالفت معهودها وحملها بعضهم على حاس عهده اذا خانه او تغير من عادته وحاس الشي اذا تغير وهذا الذي في الفرع من جلست وفجاشت وفخلا وقال ابن الرفعة عن ابن قرقول في المطالع تبعا للقاضي عياض في المشارق فجلست تخله بالنون كذا للقابسي ولابي ذر والكرماني والرواة وعند ابن الهيثم فحاست تخلها عاما بالنون قال وكذا لابي مروان بن سراج بصوب رواية القابسي الا انه يصلح ضبطها فجلست بسكون النون وضم التا على انها مخاطبة جابرا اي تاخرت عن الحد المقتضا فخلا بالفا والخا معجمة ولام مشددة من باب التخلية لكن قال ذكر الارض اول الحديث يدل على الخبر على الارض لا عن نفسه فجاي اليهودي عند الجداذ ولم اجذ منها شيا فجلست استنظره الي قابل اي اطلب منه ان يعطيني الي عام ثان فابي ابي يمتنع عن الاهمال

فاخبر

فاخبر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم بضم همزة فاخبر وكسر الموحدة وجوز في الفتح احتمال ان يكون بضم الرا على صيغة المضارعة والفاعل جابر وذكر لذلك مبالغة في استحضار صورة الحال قال ووقع في رواية ابي نعيم في المستخرج فاخبرني فقال لاصحابه امشوا انتظر بالجزم اي تطلب الانتظار لجابر اليهودي فجاوني وتحل فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يكلم اليهودي في ان ينظرني في دينه فيقول اليهودي للنبي صلى الله عليه وسلم يا ابا القاسم بحذف اداة النداء لا انظره فلما راي النبي صلى الله عليه وسلم في امر اليهودي فكلمه ان ينظرني فابي قال جابر فقمت فجئت بقليل رطب فوضعته بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم فاكل منه ثم قال بن عريشك يا جابر اي المكان الذي اتخذته في بستانك لتستظل به وتقيل فيه ولابي ذر بن عريشه بسكون الرا واسقاط التحتية فاخبرته به فقال افرش لي فيه بضم الرا فرشته فدخل فيه فرقد ثم استيقظ فجئته بقبضة اخري من الرطب فاكل منها ثم قام فكلم اليهودي فابي عليه فقام عليه الصلاة والسلام في الرطاب بكسر الرا في المحل المرة الثانية ثم قال يا جابر جد بضم الجيم وكسرها والاعجام والاهمال اي اقطع واقض دين اليهودي فوقف في الجداذ فجذذت منها ما قضيته دينه كله وفضل منه ولابي ذر مثله فخرجت حتى جئت النبي صلى الله عليه وسلم فبشرته بذلك فقال اشهد اني رسول الله انما قال ذلك صلى الله عليه وسلم لما فيه من خرق العادة الظاهرة من ابقا الكثير من القليل الذي لم يكن يظن به بوفيه منه البعض فضلا عن الكل فضلا عن ان يفضل فضله فضلا عن ان يفضل قدر الذي كان عليه من الدين وثبت في رواية المستملي وحده قوله في تفسيره بن عريشك عروشك بضم العين والرا وعرش بفتح العين وكسر الرا فسره ابو عبيدة قال بن عباس مما سبق اول تفسير سورة الانعام معروشات وغير ذلك ما يعرش بضم الياء وتشديد الرا مفتوحة من الكروم وغير ذلك يقال عرشها اي ابنتها يريد تفسير قوله تعالى وهي خاوية على عروشها قال محمد بن يوسف العزيزي قال ابو جعفر محمد بن ابي حاتم وراق المولف قال محمد بن اسماعيل البخاري مخلا المذكورة في الحديث السابق ليس عندي معتمد لي مضبوطا ثم قال مخلا اي بتشديد اللام والجيم ليس فيه شك والله اعلم يا اهل الجاد بضم الجيم وفتح الميم المشددة وبسيمي الحرب بالتحريك وتضم المحل وهو قلبها ورطبة الحلو باردة يابسة في الاولي وقيل في الثانية معقل البطن ويقع من المرة الصفرا والحرارة والدم الجامد وينفع من الشرا الكلا وضمادا وكذا من الطاعون ويحتم الخروج وينفع من خشونة الحلق نافع للسعال الزبور وضمادا قاله صاحب نزهة الاحكار في خواص الحيوان والنبات والاحجار وبه قال حدثنا عمرو بن خفص بن غياث قال حدثنا الاعمش ابي قال حدثنا الاعمش سليمان قال حدثني بالافراد مجاهد هو بن جبر الامام في التفسير عن

عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال بينا بفتح الميم نحن عند النبي صلى الله عليه وسلم جلوس اذ اتي بضم الهمزة بجمار النخلة بالاضافة فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان من الشجر لما بركته كبركة المسلم بلام التوكيد والميم زايدة قال ابن عمر فظننت انه صلى الله عليه وسلم يعني النخلة لقربها الحمار فاردت ان اقول هي النخلة يا رسول الله ثم التفت فاذا انا عاشر عشرة وانا احدثهم اصغرهم سنا فسكت وعناية لحق الاكابر فقال النبي صلى الله عليه وسلم هي النخلة وهذا الحديث قدسبق في مواضع من كتاب العلم ورواه البزار وزاد ما اتاك منها تنفعك والحكمة في تمثيل المومن بها لكثرة خيرها ونفعها في الدوام وثمرها بوكل رطبا ويابسا وهو غذاء ودواء وقوت وحلوى وشراب وفاكهة ووجه شبهها بالانسان من وجوه استوا القدر وامتياز الذكر عن الانثى وانها لا تحمل حتى تلقح واذا قوبل بين ذكورها وانثاها كثر حملها لاينا سبها بالمجاورة ورايحة طلعها كرايحة مني الانسان واذا قطعت راسها هلكت بخلاف الاشجار ويكفي في شرفها وكثرة خيرها ان الله تعالى شبه بها شهادة ان لا اله الا الله بقوله تعالى وكلمة طيبة كشجرة طيبة الاية وكانها شديدة الثبوت في الارض فكذلك الايمان في قلب المومن وارتفاعها كارتفاع المومن وكما انها تؤتي اكلها كل حين كذلك يكسب المومن من بركة الايمان وثوابه في كل حين على اختلاف صنوفه ومن خواصها انها لا توجد الا في بلاد الاسلام فان بلاد الحبشة والنوبة والهند بلاد حارة خليقة بوجود النخل فلا ينبت فيها شيء منه البتة باب فضل العجوة على غيرها ويقام لها ام التمر وبه قال حدثنا جمعة بن عبد الله بضم الجيم وسكون الميم بن زياد بن سنداد السلمي ابو بكر البلخي يقال ان اسمه يحيى وجمعة لقبه ويقال ايضا ابو حاقان وليس له في البخاري الا هذا الحديث بل ولا في الكتب الستة قال قال حدثنا مروان بن معاوية الفزاري قال اخبرنا هاشم بن هاشم بن عتبة ابن ابي وقاص الزهري المدني قال اخبرنا عامر بن سعد عن ابيه سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تصبح بتشديد الموحدة اي اكل صباحا قبل ان ياكل شيئا كل يوم سبع تمرات عجوة بتنوينها مجرورا على التمييز ولابي ذر تمرات عجوة باضافة تمرات لتاليه من اضافة العام على الخاص لم يضره بفتح الضاد المعجمة وتشديد الراء من الضرر ولابي ذر عن الكشميهني يضرع بكسر الضاد وسكون الراء من ضاره يضره ضيرا اذا اضره في ذلك اليوم سم ولا سحر وليس هذا من طبيعها انما هو بركة دعوة سبقت كما قاله الخطابي وقال النووي تخصيص عجوة المدينة وعدد السبع من الامور التي علمها الشارع ولا نعلم نحن حكمها فنجب الايمان بها وقال المظهري يحتمل ان يكون في ذلك النوع هذه الخاصية وفي سنن ابي داود من حديث ابي جابر وابي سعيد الخدري مرفوعا العجوة من الجنة وهي شفاء من السم وفي حديث عايشة عند مسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في عجوة العالية شفاء انها ترياق

اول

اول البكرة ورواه احمد ولفظه في عجوة العالية اول البكرة على ريق النفس شفاء من كل سحر او سم وحديث الباب اخرجه المولف ايضا في الطب ومسلم في الاطعمة وابو داود في الطب والنسائي في الوليمة باب حكم القران في التمر بكسر القاف وتخفيف الراي ضم ثمرة الى اخرى اذا اكل مع غيره ولابي ذر الاقران من اقرن والمشهور استعماله ثلاثيا وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا جبلة بن سحيم بفتح الجيم والموحدة واللام وسحيم بضم السين المهملة وسكون المثناة التحتية التابعي الكوفي قال اصابنا عام سنة باضافة عام المرفوع للاحقه اي قحط وجدب مع ابن الزبير عبد الله لما كان خليفة الحجاز رزقنا ولابي ذر رزقنا بضم الراء وكسر الزاي وسكون القاف فيهما والفا في الثانية اي اعطانا في ارزاقنا تمرا وهو العذر الذي كان يصرف لهم في كل سنة من مال الخراج او غيره بدله النقد لغلة النخل وذاك سبب المجاعة التي حصلت فكان عبد الله بن الزبير يمرنا وفي نسخة بحذف الباء ونحن نا كل من التمر والواو للحال في اكل التمر بل كلوا تمرة تمرة فان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن القران ولابي ذر عن الاقران ثم يقول الا ان يستاذن الرجل اخاه في الايمان الذي اشترى معه في الاكل ويا ذن له فانه يجوز له القران فان لم ياذن له وكان ملكا لهما او لغيرهما حرم في وفي سعين التمر الرطب والعنب والزبيب للعلة الجامعة قال شعبة بن الحجاج بالسند السابق الاذن المشار اليه بقوله الا ان يستاذن الرجل اخاه من قول ابن عمر مدرجا في الحديث وكذا اخرجه ابو داود والطيالسي في مسنده من رجا وفيه روايات اخر حاصلها اختلاف اصحاب شعبة واكثرهم رواة عنه مدرجا واخرون تردد وا في الرفع والوقف وشبابه عنه فضل حيث قال الا ان يستاذن الرجل اخاه وادم جزم بان الزيادة من قول ابن عمر كما شبه عليه مع غيره للحافظ ابو الفضل ابن حجر رحمه الله تعالى وهذا الحديث سبق في المظالم والشركة ورواه اصحاب السنن واستدل بقول ابي هريرة المروي عند ابن حبان وغيره كنت في اصحاب الصفة فبعثنا البنا رسول الله صلى الله عليه وسلم تمر عجوة قلب بيننا فكنا ناكل الشيئين من الجوع وجعل اصحابنا اذا قرن احدهم قال لصاحبه ابي قربت فاقرنوا على الرفع وعدم الادراج لان هذا العهد منهم في زمن النبي صلى الله عليه وسلم دال على انه كان مشروعا بينهم وقول الصحابي كنا نفعل في زمنه صلى الله عليه وسلم كذا حكم الرفع عند الجمهور وقد اعتمد البخاري هذه الزيادة وترجم لها في كتاب المظالم وفي الشركة ولا يلزم من كون ابن عمر ذكر الاذن مرفوعا غير مرفوع ان لا يكون مسنده فيه الرفع باب القثاء ويقال لها شعار بن بالشين المعجمة الواحدة شعرورة والجر والجرورة الصغير من القثاء وفي الحديث اتي النبي صلى الله عليه وسلم باجر رغب انتهى وهيئته حسنة ومشكله جميل انا بيب طوال مضلعة كما قيل انظر اليها انا بيب مضلعة من

الزبرجد مالها ورق اذا قلبت اسمه بانت ملاحنة وصار مقلوبه ابو بكم انق وبه قال
حدثني بالافراد ابراهيم بن سعد عن ابيه سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
قال سمعت عبد الله بن جعفر اي بن ابي بطال قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم ياكل
الرطب بالقثاء وهذا الحديث قد سبق في باب اكل الرطب بالقثاء لكنه صرح بسماع
سعد بن عبد الله بن جعفر عنها ورواه بالعنعنة هناك وقد روى ابو منصور
والديلمي من حديث وامضة مرفوعا اذا اكلتم القثاء كلوا من اسفله ومن خواصه
فيما زعموا انه اذا سقط الراعف بالقثاء المرقطع الدم واذا جفف بزره ودق وا
ستحلب بالماء وشرب يسكن العطش ويدر البول وينفع من وجع المثانة لكنه يولد
الكيموس واداته اكله تهيج الحميات وتحدثه وجع الخاصرة والخلط المتولد منه
ردي وذلك لغلظ جرمه فهو بسيط الاخدار عن المعدة موتها مبردة يضروا
منها فكذا ينبغي ان يستعمل معه ما يصلحه ويكسر برده بعسل او برطب كما فعل
به صلى الله عليه وسلم **باب بركة النخل** بفتح اوله واسكان المعجمة
ولابي ذر النخلة بتا التانيث واحدة النخل ويسمى الحمد بفتح الجيم والاشا بالشين
المعجمة صغارها والشطراخه والجمع مشطور العذق بفتح المهملة النخلة بحملها
والجمع اعذق وعذاق وبالكسر والتنوين بهما وذكرها الله في القرآن في غير
ما موضع وشبهها بكلمة التوحيد وشبهت في الحديث بالمومن لكثرة بركتها
وعموم نفعها كما لا يخفى وقد سبق قريبا ذكر شيء من ذلك وبه قال **حدثنا محمد بن** حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين ح
طلحة بن مصرف اليامي **عن زبيد** بضم الزاي وفتح الموحدة بن الحرث الثاني حجة
فاتت الله **عن مجاهد** الامام المفرلنه **قال سمعت بن عمر** رضي الله عنهما **عن**
النبي صلى الله عليه وسلم من الشجر شجرة ولابي ذر ان من الشجر شجرة **تكون** في بركتها
وكثرة نفعها **مثل المومن** بكسر الميم وسكون المثلثة والنصب **وهي النخلة**
وهذا سبق قريبا **باب حكم جمع اللونين** من الفاكهة
وغيرها **او الطعامين** في الاكل **مرة** اي في حالة واحدة وبه قال **حدثنا بن**
مقاتل محمد المروزي قال **اخبرنا عبد الله** بن المبارك قال **اخبرنا ابراهيم بن**
سعد عن ابيه انه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل القثاء
في يمينه والرطب في شماله ياكل من ذا مرة ومن ذا مرة اخرجه الطبراني في الاوسط
من حديث عبد الله بن جعفر وفيه جواز اكل لونين وطعامين معا والتوسع
في المطاعم ولا خلاف في ذلك وما روي عن السلف من خلاف محمول على كراهة
اعتياد التوسع والترفع لغير مصلحة وبنيته **باب**
ذكر من ادخل الضيفان بكسر الضاد المعجمة **عشرة عشرة** لضيق
الطعام او مكان الجلوس عليه والضيفان جمع ضيف يستوى فيه الواحد
والجمع ويجمع على اضياف وضيوف وضيفان واصله الميل يقال وصفت كذا
اي كذا والضيف من مال اليك نازلا بك وبه يقال **حدثني** بالجمع ولابي ذر حدثني

بالافراد

بالافراد **الصلت بن محمد** بفتح الصاد المهملة وبعد اللام الساكنة مثناة فوقية
حدثنا حماد بن زيد اي بن درهم احد الاعلام **عن الجعد** بفتح الجيم وسكون
العين المهملة **ابي عثمان** بن دينار البكري **عن انس** هو بن حسان الازدي
عن محمد هو بن سيرين **عن انس** ايضا والطريق الثالثة لحماد **عن سنان**
بكسر السين المهملة وتخفيف النون وبعد الالف نون اخرى ابي ربيعة
واسم ابيه ربيعة لكنيته عن انس ان امه ام سليم زوج ابي طلحة **عدت** قصدت
الى مد مكيال مملو **من شعير** قدح رطلان او رطل وثلث **حيسته** بالجيم
والشين المعجمة مفتوحة وطا مهملة مكسورة فتحتية ساكنة فمثناة يطبخ
برقيق ويخلط بالاصابع والملاعق بسرعة وفي فعيله بمعنى مفعوله
وعصرت عكة وهي انية من جلد للسمن **عندها** على الذي طبخته **ثم بعثتني**
الى النبي صلى الله عليه وسلم فاتيته وهو في اصحابه فدعوته قال صلى الله
عليه وسلم **احضر** بضم الراء **من معي** قال انس فجئت الى امي فقلت ابي يقول احضر
ومن معي فخرج اليه النبي صلى الله عليه وسلم وابو طلحة قال يا رسول الله انما هو شيء قليل
صنعته ام سليم بمجردها اي والذي يتولى صنعته امراة واحدة تكون قليل
اعادة **فدخل** صلى الله عليه وسلم **ادخل** بفتح الهمزة وكسر الخا المعجمة **على عشرة**
اي من اصحابه الذين حضر واسمه رضي الله عنهم **فدخلوا** ولابي ذر فادخلوا بضم
الهمزة وكسر الخا المعجمة **واكلوا حتى شبعوا ثم قال** عليه الصلاة والسلام
ادخل على عشرة فدخلوا فاكلوا حتى شبعوا ثم قال ادخل على عشر وسقط
من قوله فدخلوا الثانية الى هنا لابي ذر **حتى عن اربعين** رجلا وانما ادخلهم
عشر عشر لانها كانت قصعة واحدة ولا يمكن الجمع الكثير المتناول
منها مع قلة الطعام فجعلهم عشر عشر ليتمكنوا من الاكل ولا يردهموا
ثم اكل النبي صلى الله عليه وسلم ثم قام قال انس **فجعلت انظر** الى القصعة هل
نقص منها شيء من الطعام ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لاخفاء فيها والله
اعلم **باب ما يكره من النوم** بضم المثلثة اي من اكل
النوم واكل **البقول** التي لها رايحة كريهة **فيه عن بن عمر** وسقط لابي ذر عن
الجارة **عن النبي صلى الله عليه** يقول في حكم اكل **الثوم فقال** انس قال النبي
صلى الله عليه وسلم **من اكل** اي من هذه الشجرة يعني الثوم فلا يقربن
مسجدنا وبه قال **حدثنا مسدد** هو بن مسرهد قال **حدثنا عبد**
الوارث بن سعيد بن عبد العزيز بن صهيب انه قال قيل لانس رضي
الله عنه ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم **يقول في** حكم اكل **الثوم فقال**
انس قال النبي صلى الله عليه وسلم **من اكل** اي من هذه الشجرة كما في كتاب الصلاة
كما في رواية ابي ذر عن عبد الوارث والمراد بها الثوم **فلا يقربن مسجدنا**
بنون التاكيد الثقيلة والمساجد كلها مساجد صلى الله عليه وسلم فلا يختص

شبكة الألوكة www.alukah.net

النبي مسجده والتعليل بتاذي الملائكة او الناس يقتضي العموم خلافا لمن خصه به محتجا بانه مهبط الوحي بل لوقيل بالتعليل في كل مجمع لكان وقوله من اكل في موضع نصب ومن شرقيه مبتدا وجوابها فلا يقربن وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا ابو صفوان عبد الله بن سعيد بكسر الحاء بن عبد الملك بن مروان الاموي قال اخبرنا يونس بن زيد الايلي عن بن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال حدثني بالافراد عطاء هو بن ابي رباح ان جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما زعم عن النبي ولابي ذر ان النبي صلى الله عليه وسلم اي قال ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اكل ثوما او بصلا لايصل معنا او ليعتزل مسجدنا بالشك من الزهري وفي مسلم من حديث جابر نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل البصل والكراث فغلبتنا الحاجة فاكلنا منه الحديث وفي الصغير للطبراني النهي عن الغجل ايضا وظاهر هذه الاحاديث شامل للنيء والمطبوخ لكن عند ابي داود من حديث علي نهى عن اكل الثوم الا مطبوخا لانه حينئذ تزول الرائحة الكريهة لاسيما البصل قال في القاموس والثوم بضم للنخ والدود مدخنج او هذا افضل ما فيه للسمان والسوسو والسعال الزمن والطحال والعقو لنج وعرق السنا والبرص والهوام والعقارب والكلب والعطش البلغمي وتقطير البول ونضخية الحلق ما هي حداب ومشوية لوجع الاسنان المتاكلة حافظ للصحة المبرود دين والمشايخ دواللبواسير والزحير والخنازير واصحاب الدق والحبالى والمرضعات والصداع اصلاحه سلقه وملح وتضيجه بدهن واتباعه بمضي ربانه سرة

باب الكباث بفتح الكاف المفتوحة والموحدة الخفيفة وبعد الالف مثلثة وهو ثمر الاراك بالمثناة الفوقية المفتوحة والميم الساكنة في الفرع والاراك بفتح الهمز وتخفيف الراء قال في المطالع الكباث ثمر الاراك قبل نضجه وقيل بل هو خضرته وقيل غضه وقيل متزبينة وهو البربر بالموحدة بوزن جرير وفي القاموس النضج من ثمر الاراك ودفع في رواية ابي ذر عن مشايخه وهو ورق الاراك ودفع في رواية ابي ذر وبه قال حدثنا سعيد بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء مصغرا هو سعيد بن كثير بن عفير بن مسلم وقيل بن عفير ابن سلمة بن يزيد بن الاسود الانصاري مولاهم البصري قال حدثنا عبد الله بن وهب عن يونس بن يزيد الايلي انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال اخبرني جابر بن عبد الله الانصاري قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمر الظهران بفتح الميم وتشديد الراء والظهران بفتح الظاء المعجمة وتسكين الهاء بعدها راء ثم نون الظهر فكان على مرحلة من مكة يجيء الكباث اي فقطعه لنا كلا فقال صلى الله عليه وسلم عليكم بالاسود منه فانه ابطب بمثرة مفتوحة فمثناة تحتية ساكنة فطاء مهملة مفتوحة فموحدة مقلوب اطيب فقال جابر فلابي ذر فقيل الست ترعى الغنم حتى عرفت اطيب الكباث لان راعي الغنم

يكثر

يكثر تردده تحت الاشجار لطلب المرعى منها قال صلى الله عليه وسلم نعم كنت ارعاها وهل من نبي الا رعاها لان ياخذوا انفسهم بالتواضع وتضعوا قلوبهم بالخلوة ويرفقوا من سياستها الى سياسة امتهم بالشفقة عليهم وهدايتهم اي الصلاح وهذا الحديث سبق في احاديث الانبيا صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين باب المضمضة بعد اكل الطعام وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال عن عمرو بن دينار عن عطا عن بن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اكل احدكم طعاما فلا يمسح يده لانا هيه والفعل معها مجزوم حتى يلعقها بضم اوله وكسر ثالثه اي يلحسها غيره ممن لا يتعذر رد ذلك لزوجة وولد وخادم وكتلميذ يعتقد بركته فانه لا يدري في اي طعامه البركة كما رواه مسلم من حديث جابر وابي هريرة ولما فيه من تلويث ما يمسح به مع الاستغنا عنه بالريق وقيل انما امر بذلك ليبلا يتهاون بقليل الطعام وقوله فانه لا يدري في اي طعامه البركة لانبافي اعطا يده لغيره ويلعقها فهو من باب التشريك فيما فيه البركة وفي حديث كعب ابن مالك عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل بثلاث اصابع فاذا فرغ لعقها قال في فتح الباري فيحتمل ان يكون الطلاق على الاصابع اليد ويحتمل وهو الاول اراد باليد الكف كلها فيشمل الحكم من اكل بكفه او باصابعه فقط او ببعضها ويوخذ منه ان السنة الاكل بثلاث اصابع وان كان الاكل باكثر منها جايزا وفي حديث كعب بن عجرة عند الطبراني في الاوسط قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل باصابعه الثلاث بالابهام والتي تليها والوسطى ثم رايته يلعق اصابعه الثلاثة قبل ان يمسحها الوسطى ثم التي تليها ثم الابهام والبصر في ذلك كما قاله الحافظ الزين عبد الرحيم العراقي ان الوسطى بكثرة اكثر تلويثها لانها اطول فيبقى فيها من الطعام ويحتمل ان الذي يلعق يكون بكفه اي وجهه فاذا ابتدا بالوسطى انتقل الى السبابة على جهة يمينه وكذا الابهام والحديث رد على من كره لعق الاصابع استخذارا فان قلت من توخذ المطابقة لما ترجم له اجيب فان في الحديث جابر ايضا عند ابي عند سلم فلا يمسح يده بالمنديل حتى يلعق اصابعه وفي حديث جابر ايضا عند بن ابي شيبة اذا طعم احدكم فلا يمسح يده حتى يمصها فلعل المصنف اشار بالترجمة لذلك والله اعلم وهذا الحديث اخرجه مسلم في الاطعمة والنسائي في الوليمة وابن ماجه في الاطعمة باب المنديل بكسر الميم وبه قال حدثنا ابراهيم بن المنذر الحزامي المدني احد الاعلام قال حدثني بالافراد محمد بن فليح بضم الفا وفتح اللام اخف مهملة مصغرا قال حدثني بالافراد ايضا ابي فليح بن سليمان المدني عن سعيد بن الحرث ابن ابي الحلا الانصاري قاضي المدينة عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه سأله اي ان سعيد بن الحرث سال جابر بن عبد الله عن الوضوء مما مست النار

بالطبخ ونحوه ايجب علي الاكل منه الوضوء فقال لا يجب قد كنا زمان النبي صلي الله عليه وسلم لا نجد مثل ذلك اي مما مست النار من الطعام الا قليلا فاذا نحن وجدناكم يكن لنا منا ديل الا اكفنا وسواعدنا واقدامنا ثم نصلي ولا نتوضا مما مست النار وهذا الحديث اخرجه ابن ماجة في الاطعمة **باب** ما يقول الآكل **اذا فرغ من** اكل **طعامه** وبه قال **حدثنا** ابو نعيم بن دكين قال **حدثنا** سفيان الثوري عن **ثور** بفتح المثلثة باسم الحيوان بن يزيد من الزيادة الساعي **عن خالد بن معدان** بفتح الميم وسكون العين المهملة **عن ابي امامة** عدي بن عجلان رضي الله عنه **ان النبي** صلي الله عليه وسلم **كان اذا رفع مائدته** وعند الاسماعيلي من طريق وكيع عن ثور اذا فرغ من طعامه ورفعت مائدته ومن وجه عن ثور اذا رفع طعامه من بين يديه والمائدة تطلق ويراد بها نفس الطعام او بغيته او اناؤه وعن البخاري الموكل اذا اكل الطعام على شيء ثم رفع قبل رفعت المائدة **قال الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا** بفتح الراء **فيه غير مكفي** بنصب غير ورفعه ويكفي بفتح الميم وسكون الكاف وتشديد التحتية من كفأت اي غير مردد ولا مقلوب والضمير راجع الي الطعام الدال عليه السياق او هو من الكفاية فيكون من المعتل يعني انه تعالي هو المطعم لعباده والكافي لهم فالضمير راجع الي الله تعالي وقال العيني هو من الكفاية وهو اسم مفعول اصله مكفوي على وزن مضروب فلما اجتمعت الواو والياء قلبت الواو وادغمت في الياء ثم ابدلت ضمة الهاء كسرة لاجل الياء والمعنى هذا الذي اكلناه ليس فيه كفاية عما بعده بحيث ينقطع بل نحوج مستمر لنا طول اعمارنا غير منقطعة وقيل الضمير راجع الي الحمد اي ان الحمد غير مكفي اي اخره **ولا مودع** بضم الميم وفتح الواو والدال المهملة المشددة غير متروك ويجوز كسر الدال اي غير تارك فيكون حالا من الفاعل **ولا مستغنى عنه** بفتح النون والتنوين **ربنا** بالنصب على المدح او الاختصاص او النداء ويجوز الرفع خبر مبتدا محذوف اي هو والجر على البدل من اسم الله في قوله الحمد لله قال الكرماني وباعتبار مرجع الضمير ورفع غير ونصبه يكثر التوجيهات بعدها وهذا الحديث اخرجه في الاطعمة والترمذي في الدعوات والنسائي في الوليمة وابن ماجة في الاطعمة وبه قال **حدثنا** ابو عاصم الضحاك بن مخلد العسيل **عن ثور بن يزيد** من الزيادة السامي **عن خالد بن معدان عن ابي امامة** رضي الله عنه **ان النبي** صلي الله عليه وسلم **كان اذا فرغ من اكل طعامه وقال مرة اذا رفع مائدته** قال الحمد لله الذي كفانا من الكفاية الشاملة للشبع وغيرها وحينئذ فيكون قوله وارونا من عطف الخاص على العام قال السفاقسي قال في الفتح ووقع في رواية ابن السكن عن العزيزي واروانا بعد الهمز بعدها من الاوا **غير مكفي ولا مكفور** اي لا محجور فضله ونعمته وهذا كله مما يتايد به القول ان الضمير في الرواية الاولى راجع الي الله تعالي والحديث واحد فطرقه

يبين

بين بعضه بعضا وقال مرة لك الحمد ولغير ابي ذر وقال مرة الحمد لله **ربنا غير مكفور ولا مودع ولا مستغني عنه ربنا** وعند ابي داود عند ابي سعيد الحمد لله الذي اطعمنا واسقانا وجعلنا مسلمين وفي حديث ابوب عند الترمذي وابي داود الحمد لله الذي اطعم واسقى وسوغه وجعل له مخرجا **باب** الاكل مع **الخادم** للتواضع وهي الكبر سواء كان الخادم حرا او رقيقا ذكرا او انثى اذا جاز له المنظر اليه وبه قال **حدثنا** حفص بن عمر بن الحرث بن سخبرة الحوضي النمري الازدي قال **حدثنا** شعبة بن الحجاج **عن محمد بن زياد** هو القرشي الجمحي مولاهم انه **قال سمعت ابا هريرة** رضي الله عنه **عن النبي** صلي الله عليه وسلم **قال اذا اتى احدكم خادمه** بنصب احدكم ورفع خادمه مفعول وعاقله **بطعامه** جاز ونحوه وفي موضع نصب زاد احمد والترمذي فليجلسه معه فان لم يجلسه معه فليناوله اكلة او اكلتين بضم الهمزة فيهما اي لقمة او لقمتين واما بالفتح بمعناه المرة الواحدة مع الاستغنا وليس مرادا هنا واو للتقسيم **او** قال **لقمة او لقمتين** بالشك من الراوي وعند الترمذي بلفظ لقمة فقط ولم تقييد ذلك بما اذا كان الطعام قليلا ويقتضاه انه اذا كان كثيرا فاما ان يقصده معه واما ان يجعل حظه منه كثيرا **فانه ولي حره** عند الطبخ **وعلاجه** عند تحصيل الاية وتركيبه واصلاحه وفي روايه لاحمد فانه ولي حرها ودخانه والامر هنا للندب وينبغي ان يلحق بهذا الذي يطبخ من حمله او عاينه ولو هرا او كلبا لتعلق نفسه به فربما وقع الصر للاكل منه فينبغي اطعامه من ذلك لتسكن نفسه وينبغي شرعيته وقد قيد انه ينفضل عن البصر سموم تركب الطعام لاد واطعاما الا بشيء يطعمه من ذلك الطعام للناظر اليه هذا **باب** بالتنوين **الطاعم** وهو كما في القاموس وغيره الحسن الحال في المطعم **الشاكر** لربه تعالي علي ما انعم به عليه في الثواب **مثل الصايم الصابر** علي الجوع والمطاعم مبتدا ومثل الصايم خبره فان قلت قد تقرر في علم البيان ان التشبيه يستدعي الجهة الجامعة والشكر ينجه النعما كما ان الصبر ينجه البلا فكيف تشبه الشاكر بالصابر واجيب بان هذا تشبيه في اصل ما لكل واحد منهما عن الاخر لا في المقدار وهكذا كما يقال زيد كحر واذ معناه يشبه عمرا في بعض الخصال ولا يلزم منه المماثلة في جميعها فلا يلزم المماثلة في الاخر ايضا وقال شارح المشكاة قد ورد الايمان نصفان نصف صبر ونصف شكر وربما يتوهم متوهم ان ثواب شكر الطاعم يقصر عن ثواب صبر الصايم فازيل توهمه بقوله هما شيئان في الثواب قال وفيه وجه اخر وهو ان الشاكر لما راي النعمة من الله وحسن نفسه على محبة المنعم بالقلب واظهرها باللسان نال درجة الصابر قال وقيدت نفسي في دراك محبة ومن وجد الاحسان قيد تقييدا ويكون التشبيه دائما في حسن النفس بالمحبة والجهة الجامعة حسن النفس مطلقا فايما

وجد الشكر وجد الصبر ولا ينعكس انتهى فالصابر يحبس نفسه على طاعة المنعم والشاكر
يحبس نفسه على محبته واذا تقرر ان الاصل ان المشبه به اعلا درجة من المشبه اقتضى المذكور
هنا تفضيل الغني الصابر على الفقير الشاكر وللناس في هذه المسئلة كلام طويل يأتي
بتمامه ان شاء الله تعالى بعونه وقوته وكرمه في الرقاق وما احسن قول احمد بن نصر
الداودي الفقر والغنا محنتان من الله تختبر بهما عباده فمن الشكر والصبر كما قال
الله تعالى انا جعلنا ما على الارض زينة لها لنبلوهم ايهم احسن عملا والفقير والغني
مشتغلان بما يعرض لكل منهما في فقره وغناه من العوارض فيمدح او يذم وقد
جمع الله تعالى لسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم الحالات الثلاث الفقر والغنى والكفاف
فكان الاولى اولى حالاته فقام بواجب ذلك من بذله لمستحقه والمواساة به والايثار
مع اقتصاص منه على ما يسد ضرورة عياله وهي صورة الكفاف التي مات عليها
وهي حالة سليمة من الغنى المطغي والفقر المولم وفي حديث ابن عمر رفعه بدامج من هدا
الى الاسلام ورزق الكفاف وقنع والكفاف الكفاية بلا زيادة ممن حصل له ما يكفيه
واقتنع به امن من الافات الغنى والفقر وقد رجح قوم الغنى او الفقر لا في احدى النفسين
باحدهما والاختلاف انما هو في الاخير نعم النظر في اي الحالتين افضل عند الله للعبد حتى
يكسبه ويتخلق به اهل التعلل من المال ليتفرغ قلبه من الشواغل وينال لذة المناجاة
ولا يهمك في الاكتساب بالمال ليستريح من طول الحساب والشواغل باكتساب المال لتكفوبه
من التقرب بالبر والصلة والصدقة لما فيه من النفع المتعدي واذا كان الامر كذلك فالافضل
ما اختاره صلى الله عليه وسلم وجمهور الصحابة من التقليل من الدنيا ولكل من الفريقين ادلة تأتي
ان شاء الله تعالى بفضل الله واحسانه والتحقيق ان الايجاب في هذه المسئلة بل
يختلف باختلاف الاحوال والاشخاص لكن عند الاستوي من كل جهة وفرض رفع العوارض
باسرها فالفقر اسلم عاقبة في الدار الاخرة وقد اختار المولى ما ترجم له بقوله فيه اي في الباب
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا وصله بن ماجة في الصوم
عن يعقوب بن حميد بن محاسب عنه محمد بن صخر بن محمد المخاري عن ابيه وعن
يعقوب بن حميد عن عبد الله بن عبد الله عن محمد ابي محمد بن حنظلة بن علي الاسلمي عن
ابي هريرة به والترمذي في الزهد عن اسحاق بن موسى الانصاري عن محمد بن صخر
عن ابيه عن سعد المخبري بن ابي هريرة بلفظ الترجمة به وقال حسن غريب واخرجه
البخاري في التاريخ والحاكم في المستدرك من رواية سليمان بن بلال عن محمد بن عبد الله
ابن ابي حرة عن عمر حليم بن ابي حرة عن سليمان الاغر عن ابي هريرة بلفظ ان لقمة اعم
الشاكر من الاجر مثل ما للصائم الصابر واخرجه بن حبان وقال معناه ان يطعم ثم لا يعفي
مربه بقوته ويتم شكره باتيان طاعته بجوارحه لان الصائم قرن به الصبر وهو صبره
عن المحظورات وقرن بالطاعم الشكر فيجب ان يكون بعد ذلك الشكر الذي يقوم
باداء ذلك الصبر ان يقاربه ويشاركه وهو ترك المحظورات وقوله فيه عن
ابي هريرة الى اخره ثابت وفي رواية ابي ذر فقط كما في الفرع **باب**

الرجل

الرجل يدعى الى طعامه فيتبعه اخر فيقول المدعو وهذا رجل معي يتبعني وقال انس
رضي الله عنه ما وصله بن ابي شيبة من طريق عمر الانصاري اذا دخلت على مسلم لا تتهم في دينه
ولا ماله ولفظ بن ابي شيبة على رجل تتهمه فكل من طعامه واشرب من شرابه وزاد
احمد والحاكم والطبراني ولا تسأله عنه ومطابقة هذا الاثر لحديث الباب الاتي ان شاء
الله تعالى من جهة كون اللحام لم يكن منهما واكل النبي صلى الله عليه وسلم من طعامه ولم
يسأله وبه قال **حدثنا** عبد الله بن ابي الاسود حميد الاسود البصري الحافظ قال **حدثنا**
ابو مسعود عقبة بن عامر الانصاري رضي الله عنه **قال كان** رجل من الانصار يكنى
بسكون الكاف **ابا شعيب وكان له غلام** لحام لم اقف على اسمه **فاتى** ابو شعيب **النبي** صلى
الله عليه وسلم وهو في اصحابه **فعرف الجوع** والتكنيني يعرف الجوع **في** وجهه **النبي**
صلى الله عليه وسلم **فذهب الى غلامه اللحام فقال له اصنع لي طعاما** ولابي ذر
عن الحموي والمستملي طعيما بضم الطاء وفتح العين وتشديد التحتية مصغرا
يكفي خمسة لعلي ادعو النبي صلى الله عليه وسلم **خامس خمسة فصنع له طعاما** بالتصغير
ثم اتاه عليه الصلاة والسلام ابو شعيب **فتبعهم رجل** لم اقف على اسمه **فقال النبي**
صلى الله عليه وسلم **يا ابا شعيب** ان رجلا يتبعنا فان شئت اذنت له وان شئت تركته
بتا الخطاب فيهما **قال** ابو شعيب **لا** اتركه **بل اذنت له** يا رسول الله واكل صلى الله عليه وسلم
من ذلك الطعام ولم يسأله لانه لم يكن عنده صلى الله عليه وسلم من ذلك الطعام ولم يسأله
لانه لم يكن عنده صلى الله عليه وسلم منهما وهذا الحديث سبق في باب الرجل يتكلف
الطعام لاخوانه من كتاب الاطعمة **باب** بالتنوين **اذا حضر**
العشا بفتح العين مصحح عليها في الفرع وقال الحافظ بن حجر انها الرواية عنده
وهذا ضد الغدا اي اذا حضر الاكل وصلاة المغرب **فلا يعجل** احدكم **عن** اكل
عشايه بالفتح ايضا فاذا فرغ فليصل ليكون قلبه لمناجاة ربه تعالى وبه
قال **حدثنا** ابو اليمان الحكم بن نافع قال **اخبرنا شعيب** هو بن ابي حمزة **عن الزهري**
محمد بن مسلم وقال الليث بن سعد حدثه وصله النفيلي في الزهريات **قال** حدثني بالافراد
يونس بن زيد الايلي **عن** بن شهاب الزهري انه قال **اخبرني** بالافراد **جعفر بن عمرو**
ابن اميه بفتح العين وسكون الميم ان اباه عمرو بن اميه **اخبره** انه **راى رسول الله**
صلى الله عليه وسلم يحتز بفتح التحتية وسكون المهملة وفتح الفوقية وبالزاي
بحاء مهملة وتاء مثناة فوقية وزاي يقطع **من كتف شاة في يده** ويأكل منها **فدعي** بضم الدال
وكسر العين اي الصلاة فالقاها اي العظمة اللحم والسكين التي كان يختز
بها من الكتف **ثم قام فصلى** ولم يتوضأ وبه قال **حدثنا** علي بن اسيد بفتح العين
المهملة واللام المشددة العمي ابو الهيثم الحافظ قال **حدثنا وهيب** بضم الواو مصغرا
ابن خالد البصري **عن ايوب** السختياني **عن ابي قلابة** بكر بكسر القاف وبالباء الموحدة
عبد الله بن زيد الجرمي **عن انس بن مالك** رضي الله عنه **عن النبي** صلى الله عليه وسلم انه قال
اذا وضع بفتح العين والمد الطعام الماكول عشية **واقيمت الصلاة فابدوا بالعشا**
ثم صلوا واللام في الصلاة للعهد الذهني المدلول عليه بالسياق فالمراد صلاة المغرب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وفي حسان المصابيح من حديث جابر مرفوعا لا توخروا الصلاة لطعام ولا لغيره ولا تعارض بينهما اذ هو محمول على من لم يشتغل قلبه بالطعام جمعا بين الاحاديث وعن ايوب السختياني بالسند السابق عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وعن ايوب السختياني بالسند السابق عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه انه يعشي لكل الطعام الذي يوكل عيشه وهو بيع فراة الامام وبه قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابي قال حدثنا سفيان الثوري عن هشام ابن عروة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا اقيمت الصلاة اي المغرب وحضر العشا بالفتح والمد فابدوا بالعشا بالفتح والمد ايضا مافي البداة بالصلاة من اشتغال القلب وذهاب كمال الخشوع او كله قال وهيب بضم الواو مصغرا ابن خالد مما وصله الاسماعيلي ويحيى بن سعيد القطان مما وصله احمد عن هشام هو بن عروة اذا وضع العشا بضم الواو وبدل اذا احضر العشا

باب قول الله تعالى واذا طعمتم فانتشروا اي فتفرقوا عن موضع الطعام تخييفا عن صاحب المنزل وبه قال حدثني بالافراد عبد الله ابن محمد الجعفي المسندي قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثني بالافراد ابي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو بن كيسان عن بن شهاب الزهري ان انسا قال انا اعلم الناس بالحجاب بسبب نزول اية الحجاب كان ابي بن كعب يسالني عن اصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عروسا بزينب ابنة جحش ولابي ذر بنت جحش والعروس وصف يستوي فيه الرجل والمراة والعروس مدة بنا الرجل بالمراة وكان تزوجها بالمدينة فدعي الناس للطعام بعد ارتفاع النهار فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وجلس معه رجال بعد ما قام القوم واكلوا من الطعام حتى قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فمشى وميت معه حتى بلغ حجرة عائشة ثم ظن عليه الصلاة والسلام انهم اي الرجال الذين تخلفوا في منزله المقدس خرجوا معه فرجعت معه الى منزله فاذا هم جلوس مكانهم فرجع ورجعت معه الثانية حتى باب حجرة عائشة ثم ظن انهم خرجوا فرجع ورجعت معه فاذا هم قاموا فضرب عليه الصلاة والسلام الحجاب بيني وبينه وانزل الحجاب بضم الهمزة مبنيا للمفعول والحجاب رفع نايب الفاعل ولكنميهي ونزل عليه الحجاب اي اية الحجاب وهي قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي الاية وهذه اداب تتعلق بالاكل لا باس بايرادها فاعلم انه يستحب غسل اليد قبل الطعام ففي الحديث انه ينفي الفقر وبعد الطعام ينفي اللمم وهو الجنون ولا ينشفها قبل الاكل فانه ربما يكون بالمنديل وسخ فيتعلق باليد وتقدم الصبيان في الغسل الاول لانهم اقرب الا الى الاوساخ وربما انخذ المالو قد منا المشايخ وفي الثاني يقدم الشيوخ كرامة لهم ويقدم المالك في الاول

وبياض

وبياض في الثاني وينبغي للاكل ان يضم شفتيه عند الاكل لئلا من مما نظائر من البصاق حال المضغ ولا يتخم ولا يبصق بحضرة اكل غيره فان عرض له سعال حول وجهه عن الطعام ولا ينفض يديه من الطعام ليلا يقع منه شيء على ثوب جليسه او في الطعام وفي تاريخ اصبهان لابي نعيم عن بن مسعود مرفوعا تخللوا فانه نظافة والنظافة تدعو الى الايمان والايمان مع صاحبه في الجنة ولا يتخلل بعود الريحان والرمان لانهما مثيران عرق الجذام ولا يعود العصب لانه يفسد لحم الانسان وهذا اخر كتاب الاطعمة ولله الحمد

كتاب العقيقة

بسم الله الرحمن الرحيم بفتح العين المهملة وهي لغة الشعر الذي على راس المولود حين ولادته وشرعا ما يذبح عند حلق شعره لان مذبحه يعق اي يشق ويقطع ولان الشعر يحلق اذ ذاك وقال بن ابي الدم قال اصحابنا يستحب تسميتها شيكة او ذبيحة وبكره تسميتها عقيقة كما يكره تسمية العشا عتمة والمعنى فيها اظهار البشر والغبطة ونشر النسب وهي سنة مؤكدة وانما لم تجب كالاضحية بجامع ان كلا منهما اراقة دم بغير جناية وقال الليث ابن سعد انها واجبة وكذا قال ابو داود وابو الزناد وقال ابو حنيفة فيما نقله الطيبي ليست بسنة وقال محمد بن الحسن هي تطوع كان الناس يفعلونها ثم نسخت بالاضحى وقال بعضهم هي بدعة وفي الموطا عن زيد بن اسلم عن رجل من بني ضمرة عن ابيه سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن العقيقة فقال لا احب العقوق كانه كره الاسم وقال من ولد له ولد فاحب ان ينسك عنه فليفعل وهذا لا حجة فيه لنفي مشروعيتها بل اخر الحديث يفيثبتها وانما غلبته ان الاولى ان تسمى نسيكة او ذبيحة وان لا تسمى عقيقة كما مر عن بن ابي الدم وقد تقرر في علم الفصاحة الاحتراز عن لفظ يشترك فيه معنيان احدهما مكروه فيجابه مطلقا والاصل فيها احاديث كحديث الغلام مرتهن بعقيقته تذبح عنه يوم السابع وتحلق راسه رواه الترمذي وقال حسن صحيح وعند البزار عن بن عباس مرفوعا للغلام عقيقتان وللجارية عقيقة وقال لا نعلمه بهذا اللفظ الا بهذا الاسناد انتهى والعقيقة كالضحية في جميع احكامها من جنسها وسنها وسلامتها والافضل منها وسنتها والاكل والتصدق وسن طبخها كسائر اللحم الا رجلها فتعطى نيه للقابلة لحديث الحاكم ويحلوا نخا ولا يجلادة احلاقا الولد وان لا يكسر عظمها نخا ولا بسلامة اعضا الولد فان كسر فخلاف الاولى وان تذبح سابع ولادته

باب تسمية المولود غداة اي وقت يولد لمن لم يعق عنه بفتح التحتية وضم العين ومعناه ان كل لم يرد ان يعق عنه لا تؤخر تسمية الى السابع ومن اراد ان يعق عنه يؤخر تسميته يوم السابع وقال النووي في الاذكار يحتمل تسمية يوم السابع او يوم الولادة وكل من القولين احاديث صحيحة فحمل البخاري احاديث يوم الولادة على

من لم يرد الحق واحاديث يوم السابع عيا من اراد كما مر قال بن حجر وهو جمع لطيف
لم اره لغير وثبت لفظه عنه لابي ذر عن الكشميهني وتحنيكه يوم ولادته
بحلو بان يمضغ التمر ويدلك به حنكه داخل فمه حتى ينزل الى جوفه منه شيء
وقس بالتمر الحلو في معنى التمر الرطب والحكمة فيه التفاؤل بالايمان لان
التمر من الشجرة التي شبه بها صلى الله عليه وسلم بالايمان لاسيما اذا كان المحنك
من العلماء والصالحين لانه يصل الى جوف المولود من ريقته وبه قال حدثني بالافراد
ولابن عساكر بالجمع اسحاق بن نصر هو اسحاق بن ابراهيم بن نصر قال حدثنا
ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثني ولابن عساكر بالجمع بريد بضم الموحدة
وفتح الراء عامر عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه
قال ولد لي غلام فاتيت به النبي صلى الله عليه وسلم فسماه
ابراهيم فهو من الصحابة لما ثبت له من الرؤية لكن لم يسمع من النبي صلى
الله عليه وسلم شيئا فهو كذلك من كبار التابعين وكذا ذكره بن حبان فيهما فحنكه
بتمرة ودعا له بالبركة وفي قوله فاتيت به فسماه اشارة بانه مسموع باحضار
اليه صلى الله عليه وسلم وان تحنيكه كان بعد تسميته فعليه انه لا ينتظر بتسمية
يوم السابع وكان ابراهيم هذا اكبر ولد ابي موسى وهذا الحديث اخرجه المولف
ايضا في الادب ومسلم في الاستيذان وبه قال حدثنا مسدد بالمهملات بن
مسرهد قال عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها
انها قالت اتي النبي صلى الله عليه وسلم بصبي روى الدارقطني انها اتت بعبد الله
ابن الزبير تحنكه فبال الصبي عليه صلى الله عليه وسلم فاتبعه بالماء اي اتبع البول
الماء صب على موضعه حتى عم من غير سيلان لان النجاسة مخففة وهذا
الحديث سبق في باب بول الصبيان من كتاب الطهارة وبه قال اسحاق بن نصر
البخاري واسم ابيه ابراهيم ونسبه لجده قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة
قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عن اسماء بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنها
انها حملت بعبد الله بن الزبير بمكة قالت فخرجت من مكة فانا متم بضم
الميم الاولى وكسر الفوقية وتشديد الميم الثانية اسم فاعل اي ثقلت
تمام حملي فاتيت المدينة فنزلت قباء بالصرف وبمنع وينع فولدت بقبا
ثم اتيت به رسول الله صلى الله عليه وسلم في المدينة فوضعته وللحموي والمستملي
فوضعت بغير ضمير النسب في حجره عليه الصلاة والسلام ثم دعى بتمرة فمضغها
ثم تفل ابو بزق عليه الصلاة والسلام في فيه فكان اول شيء دخل جوفه ريق
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم حنكه بالتمرة ثم دعا له فبرت عليه بفتح الموحدة
وتشديد الراء اي دعا له بالبركة وكان اول مولود ولد في الاسلام بالمدينة
بعد الهجرة من اولاد المهاجرين ففرحوا به فرحا لا تم فقيل لهم ان اليهود قد
سحرتكم فلا يولد لكم وفي طبقات بن سعد انه لما قدم المهاجرون المدينة
قالوا

اقاموا لا يولد لهم فقالوا سحرتنا يهود حتى كثرت في ذلك المقالة فكان اول مولود بعد
الهجرة بن الزبير فكبر المسلمون تكبيرة واحدة حتى ارتجت المدينة تكبيرا وهذا الحديث
قد سبق في الهجرة وبه قال حدثنا ابن ولابي ذر حدثني بالافراد مطر بن الفضل
المروزي قال حدثنا يزيد بن هارون من الزيادة المسلم الواسطي احد الاعلام
قال اخبرنا عبد الله بن عون عن انس بن سيرين اخو محمد بن سيرين
عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال كان بن لابي طلحة زيد بن سهل زوج ام انس
يشتكي ابي مريض اسمه عمير صاحب النغير فخرج ابو طلحة لحاجته فقبض الصبي
بضم القاف اي توفي فلما رجع ابو طلحة قال لامه ما فعل ابني قالت ام سليم
ام الصبي هو اسكن ما كان افعل تفضيل من السكون قصدت به سكون الموت
وظن ابو طلحة انها تريد سكون العافية فقربت اليه العشاء فتعشى ثم اصاب
منها جامعها فلما فرغ من ذلك قالت له وار الصبي امر من المواراة
اي ادفنه ولابي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر وار الصبي بصيغة الجمع
فلما اصبح ابو طلحة اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره
بما كان من خبرهم مع زوجته فقال عليه الصلاة والسلام له اعرستم الليلة بسكون
العين استفهام محذوف الاداة وهو من قولهم اعرس الرجل اذا دخل بامراته والمراد
هنا الوطي سماه اعراسا لانه من توابع الاعراس وقال في المصابيح في بعض النسخ فاخبره
فقال اعرستم الليلة يعني ان ابا طلحة اخبر النبي صلى الله عليه وسلم بخبرهم
فيكون اعرستم خبر الاستفهام ما قال وفي بعضها سقوط فاخبره محمله بعض
الشارحين على انه استفهام محذوف الاداة وفي رواية الاصيلي اعرستم بفتح العين
وتشديد الراء قال في المطالع كالمشارق والنهاية وهو غلط انما ذكر في النزول
لكن قال بن التيمي في كتاب التحرير في شرح مسلم انها لغة يقال اعرس واعرس
والافصح اعرس قال نعم قال ابو طلحة رضي الله عنه اعرسنا الليلة يا رسول الله قال
صلى الله عليه وسلم اللهم لهما المدبت في ليلتهما فولدت غلاما قال انس قال لي ابو
طلحة احفظ وللكشميهني احفظيه قال الحافظ ابو الفضل بن حجر والاولى اولى
اي الصبي حتى تاتي به النبي صلى الله عليه وسلم وارسلت ام سليم معه بتمرات فاخذه
اي الصبي النبي صلى الله عليه وسلم فقال امعه شيء
بهمزة الاستفهام قالوا نعم تمرات فاخذها النبي صلى الله عليه وسلم فمضغها ثم اخذ
من فيه فجعلها في في الصبي الحديث وهذا الحديث
بكماله بتمامه السياق فاخذ التمرات صلى الله عليه وسلم فجعلها اتي
اي فمه وحنكه به وسماه عبد الله وهذا الحديث اخرجه مسلم في الاستيذان
وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن المثنى قال حدثنا ابن ابي عدي
محمد بن عون عبد الله عن انس وساق الحديث الذي رواه بن المثنى الاتي
ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته في باب الخميصة السوداء من كتاب اللباس بلفظ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ان ام سليم قالت لي يا انس هذا الغلام فلا يغدو بشيء حتى تغدو به الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم يحنكه فغدوت به فاذا هو في حايط وعليه خميصة حريشه وهو
يسم الظهر الذي قدم عليه في الفتح وسياق المولف له هنا يوهم ان المراد الحديث
الاول وليس كذلك لان لفظهما مختلف كما ترى فهما حديثان عن بن عمر احدهما عنده
والثاني عن انس بن سيرين وهو المذكور هنا والثاني عنده عن محمد بن سيرين
عن انس وسقط لابن عساكر قوله حدثنا محمد بن المثنى الى اخر باب
اماطة الاذى اي ازالته عن الصبي في العقيقة وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد
ابن الفضل السدوسي قال حدثنا حماد بن زيد اي بن ادريم الامام ابو اسماعيل الازدي
الازرق احد الايمة الاعلام عن ايوب السختياني عن محمد هو بن سيرين عن سلمان
ابن عامر الضبسي بالضاد المعجمة والموحدة المشددة الصحابي رضي الله عنه ليس له
في البخاري الا هذا الحديث انه قال مع الغلام عقيقته اي عقيقته مصاحبة
له بحدوث ولادته فيحق عنه وقال حجاج هو بن منهال فيما وصله الطحاوي وابن
عبد البر والبيهقي من طريق اسماعيل بن اسحاق القاضي عن حجاج بن منهال
حدثنا حماد هو بن سلمة قال اخبرنا ايوب السختياني وقتادة بن دعامة السدوسي
الحافظ المفسر وهشام هو بن حسان الازدي وحبيب هو بن الشهيد اربعتهم
عن بن سيرين محمد عن سلمان بن عامر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا
وقفه حماد بن زيد ورفعه الاخران كما ترى وحماد بن سلمة وان كان ليس على
شرط المولف لكنه يصلح للاستشهاد وقد وثقه غير واحد وقال غير واحد منهم
سفيان بن عيينة كما نبه عليه في الفتح عن عاصم هو بن سليمان الاحول وهشام
هو بن حسان عن حفصة بن سيرين اخت محمد بن سيرين عن الرباب بفتح
الراء وموحدتين مخففتين بينهما الف بنت صليع بالصاد والعين المهملتين
ابن عامر الضبي عن سلمان بن عامر الضبي وسقط بن عامر الضبي لغير ابي ذر عن
النبي صلى الله عليه وسلم ورواه ابو داود في الذبايح عن الحسن بن علي عن عبد الرزاق
عن هشام بن حسان به والترمذي في الاضاحي عن الحسن بن علي بهذا الاسناد
وعن الحسن بن علي عن عبد الرزاق عن سفيان بن عيينه عن عاصم بن سليمان
به وقال صحيح في الحديث العقيقة عن عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن عن سفيان به وقال
غير الرباب عن عمها سلمان وعن محمد بن المثنى عن عفان عن حماد بن سلمة عن هشام
وعن يونس بن عبيد ايضا اربعتهم عن محمد به وابن ماجة في الذبايح عن ابي بكر
بن ابي شيبة عن عبد الله بن نمير عن هشام به كذا بوجد في بعض النسخ وهذا
وصله النسائي واحمد من رواية بن عيينه عن عاصم وابو داود والترمذي من
رواية عبد الرزاق عن هشام وابن ماجة من رواية عبد الله بن نمير عن هشام
وجماعة عن هشام عن حفصة باسقاط الرباب كذا اخرجه الدارمي والحرث بن
ابي اسامه وغيرهما ورواه يزيد بن ابراهيم التستري عن بن سيرين محمد

عن سلمان

عن سلمان بن عامر الضبي قوله موقوفا غير مرفوع ووصله الطحاوي في المشكل
فقال حدثنا محمد بن خزيمة حدثنا حجاج بن منهال حدثنا يزيد بن زريع ابراهيم
وقال اصبح بن الفرج اخبرني بالافراد بن وهب عباس بن حريز بن حازم بالحاء
المهملة والزاي عن ايوب بن عتيمة السختياني عن محمد بن سيرين انه قال حدثنا
سليمان بن عامر الضبي رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مع
الغلام عقيقة صاحبه له فاهريقوا عنه بهرة فطلع فصواعنه دمائشاتين بصفة
الاضحية عن الغلام شاة وعن الجارية رواه الترمذي وابو داود والنسائي لان
الغرض استيفاء النفس فاشبهت الدية لان كلا منهما فداء النفس وتعين بذكر الشاة
الغنم للعقيقة وبه جزم ابو الشيخ الاصبهاني وقال البندنيجي من الشافعيه
الانعم للشافعي في ذلك وعندي لا يجزي غيرها والجمهور على اجزاء الابل والبقر
ايضا لحديث عند الطبراني عن انس مرفوعا يعق عنه من الابل والبقر والغنم واسلوا
عنه الاذى ازيلوه عنه بحلق راسه كما جزم به الاصمعي واخرجه ابو داود بسند صحيح
عن الحسن لكن وقع عند الطبراني من حديث بن عباس ويماط عنه الاذى ويحلق
راسه فطف عليه فالاولى حمل الاذى على ما هو اعم من حلق الراس ويويد ذلك ان في بعض
الطرق ما رواه ابو الشيخ من حديث عمرو بن شعيب ويماط عنه اقذاره كالدم والختان
وقال الطيبي قوله فاهريقوا حكم مرتب عليه الوصف المناسب المشعر بالعلية اي
يعقون مع الغلام ما هو سبب لاهراق الدم فالعقيقة هي ما يعق المولود من الشعر
والمراد باهراق الدم العقيقة من الشاة فيكون ذبح الشاة وازالة الشعر مرتبان
على ما يعق المولود والتعريف في الاذى للعهد والمعهود الشعر واليه اشار
بتسمية الشاة عقيقة على المجاز اذ كانت تذبح عند حلاق الراس وتحليق اصبع
هذا وصله الطحاوي عن يونس بن عبد الاعلى عن بن وهب به وهذه الطرق يقوي
بعضها بعضا والحديث مرفوع لانه في رواية الموقف والله اعلم وبه قال حدثني بالافراد
عبد الله بن ابي الاسود هو عبد الله بن محمد بن ابي الاسود واسم ابي الاسود حميد قال
حدثنا قريش بن انس بضم القاف وفتح الراء بعدها تحتية فشين معجمة البصري
ليس له في البخاري الا هذا عن حبيب بن الشهيد بفتح الحاء المهملة وكسر الموحدة والشهيد
بالشينين المعجمة وكسر الهاء انه قال ابن بن سيرين محمد ان اسال الحسن
البصري عمن سمع حديث العقيقة اي المروي في السنن عنه سمرة عن النبي
الغلام مرتهن بعقيقة تذبح عنه يوم السابع ويحلق راسه ويسمى ومعنى مرتهن
قيل لا ينمو اعتقه مثله حتى يعق عنه وقال الخطابي واجود ما قيل فيه ما ذهب اليه الامام
احمد بن حنبل انه اذا لم يعق عنه لم يشفع في والديه يوم القيامة وتعقب بانه لفظ
الحديث لا يساعد المعنى الذي اوتي به بل بينهما من المباينة ما لا يخفى على عموم الناس
فضلا عن خصوصهم والمعنى انه يوخذ عن اللفظ وعند اشتراك اللفظ عن القرينة

التي يستدل بها عليه والحديث انما استبهم معناه فافترق السب الى ايضاحه
استيعاطرقه فانها قل ما تخلوا عن زيادة او نقصان او اشارة بالالفاظ المختلف
فيها فيكشف بها ما ابهم منه وفي بعض طرق هذا الحديث كل غلام رهينة بعقيقته
اي مرهون والمعنى انه كالشيء المرهون لا يتم الانتفاع والاستمتاع به دون
فكه والنعمة انما تتم على المنعم عليه بقيامه بالشكر ووظيفة الشكر في هذه
النعمة ما سنه نبيه صلى الله عليه وسلم وهو ان يعق عن المولود وشكر الله
تعالى وطلب السلامة للمولود ويحتمل انه اراد بذلك ان سلامة المولود ونشوه
على التعب المحبوب رهينة بالعقيقة هذا هو المعنى اللهم الا ان يكون التفسير
الذي سبق ذكره متلقى من قبل الصحابي ويكون الصحابي قد اطلع على ذلك من
مفهوم الخطاب او قضية الحال ويكون التقدير بشفاعة الغلام لابويه مرتهنة
بعقيقته ونقله الطيبي فقال لا ريب ان الامام احمد ما ذهب الى هذا القول
الا بعد ما تلقى عن قول الصحابي والتابعين وهذا امام جليل يجب ان يتلقى
كلامه بالقبول ويحسن الظن به فقوله لا يتم الانتفاع والاستمتاع به يدون
ذكه يقتضي عمومه في الامور الاخروية والدنيوية ونظر الالباب مقصود على الاول
وادلي الانتفاع بالاول في العقيقة لازمة لا بد منها فشبه المولود في لزومها له
وعدم انفكاكه منها بالرهن في يد المرتهن وهذا يقوي القول بالوجوب وقوله يذبح
عنه يوم السابع تمسك به من قال انها موقتة بالسابع وبه قال مالك رضي الله
عنه وقال ايضا ان مات قبل السابع سقطت ونقل الترمذي انها يوم السابع
فان ينتهيا فالرابع عشر فان لم ينتهيا فاحد وعشرون وورد فيه حديث
ضعيف وذكر الرافعي رحمه الله انه يدخل وقتها بالولادة ثم قال والاختيار انها
لا تؤخر عن البلوغ فان اخرت الى البلوغ سقطت عمن كان يريد ان يعق
عنه لكن ان اراد هو ان يعق عن نفسه فعل واختاره العقال ونقل عن
نص الشافعي في البويطي انه لا يعق عن كبير انتهى قال بن سيرين فسالته
فقال اي الحسن سمعته عن سمرة بن جندب الصحابي الكوفي الغزاري وقريش
صدوق مشهور وثقه بن معين والنسائي لكنه تغير قبل موته قال النسائي
بنت سنين وكذا قال البخاري في الضعفاء وبن حبان فقال حتى كان لا يدري
ما يحدث به فظهر في روايته اشياء مناكير لا تشبه حديثه القديم فلما ظهر ذلك من غير
الثقاة فهو المعتبر وليس له في البخاري عن بن المديني وقد توقف البلقيني في صحة
هذا الحديث كما نقله في الفتح لما ذكر من اختلاط قريش وزعم انه تفرد به وانه وهم
قال بن حجر وقد وجدنا له متابعا اخرجه ابو الشيخ والبزار عن ابي هريرة وايضا سماع بن
المديني منه واقرانه من قريش كان قبل اختلاطه والله اعلم **باب العقيقة** بفتح
القاف والراء والعين المهملة قال في القاموس هو اول ولد ذبيحة الناقة او الغنم كانوا

يذبحونه

يذبحونه لآلهتهم او كانوا اذا نتجت ابل واحد ما يه قدم بكره فنحره لصنمه وكان
المسلمون يفعلونه في صدر الاسلام ثم نسخ انتهى وياتي ان شاء الله تعالى في حد
الباب تفسيره وبه قال **حدثنا عبدان** هو لقب عبد الله بن عثمان المروزي قال
حدثنا عبد الله بن المبارك المروزي قال **معمر** بن راشد قال **اخبرنا الزهري** محمد بن
مسلم **عن بن المسيب** سعيد **عن ابي هريرة** رضي الله عنه **عن النبي** صلى الله عليه
وسلم انه **قال لا فرع ولا عتيرة** بفتح العين المهملة وكسر الفوقية وبعد التحتية
الساكنة راء فهاء تانيث فعيله بمعنى مفعوله والتعبير بلفظ النفي والمراد النهي
كما في رواية النسائي والاسماعيلي نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولاحمد الا فرع
ولا عتيرة في الاسلام **والفرع اول النتاج كانوا** في الجاهلية **يذبحونه لطواغيتهم**
لاصنامهم التي يعبدونها من دون **والعتيرة** الشاة التي تعتراي تذبح وكانوا
يذبحونها في العشر الاول من شهر **رجب** ويسمونها الرجبية وقد صرح عبد الحميد
بن ابي داود عن معمر فيما اخرجه ابو قرة موسى بن طارق في السنن له بان تفسير الفرع
والعتيرة من قول الزهري وزاد ابو داود وبعد قوله يذبحونهم لطواغيتهم عن
بعضهم ثم ياكلونه ويلقى جلده على الشجر وفيه اشارة الى علة النهي فاستنبط
منه الجواز فيما اذا كان الذبح لله جمعا بينه وبين حديث ابي داود والنسائي والحاكم
من رواية داود بن قيس عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عبد الله بن عمرو كذا
في رواية قال سال رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفرع قال الفرع حق
وان تتركه حتى يكون بنت مخاض او ابن لبون فتحمل عليه في سبيل الله او
تعطيه ارملة خير من ان تذبحه يلصق لحمه بوبره وقوله حق اي ليس بباطل
وهو كلام خرج على جواب السائل فلا مخالفة بينه وبين حديث لا فرع ولا
عتيرة فان معناه لا فرع واجب ولا عتيرة واجبة وقال النووي نص
الشافعي في رملة على ان الفرع والعتيرة مستحبان **باب**
العتيرة وبه قال **حدثنا علي بن عبد الله** المديني قال **حدثنا**
سفيان بن عيينة **قال الزهري** رضي الله عنه **عن النبي** صلى الله عليه وسلم
انه **قال لا فرع ولا عتيرة قال والفرع اول نتاج كان ينتج لهم** بضم اوله وفتح
ثالثه يقال نتجت الناقة بضم النون وكسر الفوقية اذا ولدت ولا يستعمل
هذا الفعل الا هكذا وان كان مبنيا للفاعل **كانوا يذبحونه لطواغيتهم**
جمع طاغية ما كانوا يعبدونه من الاصنام وغيرها **والعتيرة** ما كانوا يذبحونه
في رجب وفي حديث نبيشة بنون وموحدة عند ابي داود والنسائي قال نادى
رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم انا كنا نعتر عتيرة في الجاهلية في رجب
فما تامرنا قال اعبدوا الله اي شهر كان قال كنا نفرع فرعا في الجاهلية قال وفي كل
سائمة فرع بعد ما شيك اذا استكمل ذبيحته فتصدقت بلحمه فان
ذلك خير فغيبه انه صلى الله عليه وسلم لم يبطل الفرع والعتيرة من اصلهما وانما

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ابطل صفته كل منهما من الفرع كونه يذبح اول ما يولد ومن العتيبي خصوص الذبح
في رجب بسم الله الرحمن الرحيم رقم في الفرع على البسملة علامة سقوطها لابي ذر
ثبوتها لابي الوقت سابقة على اللاحق وبعده للتسمي **كتاب**
الذبائح جمع ذبيحة بمعنى مذبوحة **والصيد والتسمية على الصيد** واصل الصيد
مصدر ثم اطلق على الصيد وانتم حرم او المراد في هذه الترجمة احكام الصيد
او احكام المصيد الذي هو المصدر ولابي ذر باب الذبائح والصيد التسمية على
الصيد برفع التسمية على الصيد كذا في الفرع وقال في الفتح سقط باب لكرمنة والاصيلي
وثبت للباقين وقول الله عز وجل **حرمت عليكم الميتة** اي البهيمة التي تموت حتف انفسها
الى قوله تعالى **فلا تخشوهم** اي بعد اظهار الدين وزوال الخوف من الكفار وافعالهم
مغلوبين بعد ما كانوا غالبين **واخشون** بغير ياء وصلا ووقفا اي اخلصوا الي
الخشية وقول الله تعالى **يا ايها الذين امنوا ليبلونكم الله بشيء من الصيد تناله**
ايديكم ورماحكم الايه ومعنى يبتلو يختبر وهو من الله تعالى لاظهار ما علم من الصيد
على ما لا يعلم ومن للتبعيض اذ لا يحرم كل صيد او لبيان الجنس وقيل في قوله بشيء
من الصيد ليعلم انه ليس من العتق العظام وتناله صفة لشيء وقوله تناله الى اخره
ثابت لابن عساكر ولغير ابي ذر بعد قوله من الصيد الى قوله عذاب اليم
وقوله جل ذكره **احلت لكم بهيمة الانعام** والبهيمة كل ذات اربع قوائم في
البر والبحر واضافتها الى الانعام لبيان وهي بمعنى من الخاتم فضة ومعناه
البهيمة من الانعام وهي الازواج الثمانية وقيل بهيمة الانعام الظباء وبقر الوحش
ونحوها **الا ما يتلى عليكم** اي تحريمه وهي قوله تعالى حرمت عليكم الميتة
الى قوله فلا تخشوهم واخشون وسقط هذا لابي ذر وقال ابن عباس
فيما وصله ابن ابي حاتم **العقود** اي المعهود ما احل وحرم بضم اولها المعقول
الا ما يتلى عليكم اي الخنزير ولفظ ابن ابي حاتم يعني الميتة والدم ولحم الخنزير وقوله
تعالى لا يجرمنكم لا يحملنكم **شنآن** اي **عداوة قوم** المنخنقة هي التي **تختنق**
بضم اوله وفتح ثالثه **فتموت الموقوذة** التي **تضرب بالخشب يوقذها** ولابي ذر
توقذ بالعوقية وفتح القاف اي تضرب بعصا او نحوها **فتموت والمتردية** التي
تتردى من الجبل والنطيحة تنطح الشاة بفتح العوقية وفتح الطاء والشاة
بالرفع اي هي التي تموت بسبب نطح غيرها لها **الا ما ادركتم** بفتح التاء على الخطاب
حال كونه **يتحرك بذنبه او بعينه فاذبح وكل** وما لا فلا وبه قال **حدثنا ابو**
نعيم الفضل بن دكين قال **حدثنا زكريا** بن ابي زايدة **عن عامر** هو الشعبي
عن عدي بن حاتم بالحاء المهملة بن عبد الله بن سعد ابن المحترث بفتح
الحاء المهملة المفتوحة اخو الطائي الصحابي وكان ممن ثبت في الردة وحضر
فتوح العراق وحروب علي واسلم سنة الفتح وابوه حاتم هو المشهور بالجود
وكان هو ايضا جوادا وعاش الى سنة ثمان وستين فتوفي بها عن مائة وعشرين

سنة

سنة وقيل ثمانين **رضي الله عنه** انه قال **سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن**
حكم **صيد المعراض** بكسر الميم وسكون المهملة وبعد الالف فضاد معجمة قال
النووي خشبة ثقيلة او عصا في طرفها حديدة وقال وقد تكون بغير
حديدة وهذا هو الصحيح في تفسيره وقال قد تكون قال في القاموس
سهم بلا ريش رقيق الطرفين غليظ الوسط يعيب فيعرضه دون حدة وقال
بن دقيق العيد عصا راسها محدد فان اصاب بعرضه فلا وقال بن سيده كابن دريد
سهم طويل له اربع قدر رقاق فاذا رميت به اعترض **قال** عليه الصلاة والسلام
ولابي ذر فقال **ما اصاب** العبد **بحده** اي بحد المعراض **فكله** لانه ذكي **وما اصاب**
الصيد **بعرضه** بعرض المعراض **فهو وقيذ** بفتح الواو وكسر القاف وبعد الياء
الساكنة التحتية ذال معجمة فعيل بمعنى مفعول كميت بسبب ضربه فالمقتول
كالمقتول بعصي او بحجر فلا تاكله فانه حرام قال عدي **رسالته** صلى الله عليه
وسلم **عن صيد الكلب فقال ما امسك عليك** بان لا تاكله منه **فكل منه فان**
اخذ الكلب الصيد بسكون الخاء المعجمة مصدر مضاف الى فاعله ومفعوله محذوف
وهو الصيد كما ذكر وخبر ان قوله **زكاه** له فيحل اكله كما يحل اكل المذكاة وان ولابي
ذر وابن عساكر فان وجدت مع كلبك الذي ارسلته ليصطاد او مع كلابك
كلبا غيره استرسل او ارسله مجوسي او وثني او مرتد فخشيت ان يكون الكلب الذي
لم يرسله اخذه اي اخذ الصيد معه مع الذي ارسلته وقد قتله فلا تاكل منه
فانما ذكرت اسم الله على كلبك ولم تذكر على غيره ولابي ذر ولم تذكر بحذف
الضمير وفي بعض طرق الحديث كما في الباب اللاحق وغيره اذا ارسلت كلبك
وسميت فكل وفي اخرى اذا ارسلت كلابك المعلمة وذكرت اسم الله فكل فقضية
مشروعية التسمية وهي محل وفاق لكنهم اختلفوا هل هي شرط في حل الاكل
فذهب الشافعي في جماعة وهو رواية عن مالك واحمد الى السنية فلا يقدح تركها
تركل التسمية وذهب احمد في الراجح عنه الى الوجوب لجعلها شرطا في حديث عدي
وذهب ابو حنيفة ومالك والجمهور الى الجواز عند السهو وفيه انه لا يحل اكل ما شاركه
فيه كلب اخر في اصطياده ومحل ما اذا استرسلت بنفسه او ارسله من ليس من
اهل الذكاة فان تحقق ان ارسله من هو اهل للذكاة حل ثم ينظر فان ارسلا معا
فهو لهما والا فللاول ويؤخذ ذلك من التعليل في قوله فان سمية على كلبك ولم
تسم على غيره فان مفهومه ان المرسل اذا سمي على الكلب حل وهذا الحديث سبق
في باب الماء الذي يغسل به شعر الانسان من غير ذكر المعراض من الطهارة وفي
باب المشبهات من البيوع ومسلم في الصيد وكذا الترمذي والنسائي وابن
ماجة **باب حكم صيد المعراض وقال بن عمر** رضي الله عنهما
فيما وصله البيهقي من طريق ابي عامر العقدي عن زهير هو بن محمد عن زيد
بن اسلم عن بن عمر انه كان يقول **في المقتول بالبندقة تلك الموقوذة** لانها المقتولة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بمثقل لا يجرح وكرهه اي المقتول بالبندقة سالم اي ابن عبد الله بن عمر والقاسم بن محمد
ابن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم مما وصله عنهما ابن ابي شيبة ايضا عن ابن المبارك عن
معمر عن ابن نجيح عن مجاهد وابراهيم النخعي مما اخرجه ابن ابي شيبة ايضا عن حفص
عن الاعمش عنه وعطا اي ابن ابي رباح مما اخرجه عبد الرزاق عن ابن جريج عنه
وكرهه الحسن البصري ايضا رمي البندقة في القرى والامصار حوف اصابة
الناس ولا يرى به بالرمي بالبندقة باسا فيما سواه من الصحراء والاماكن الخالية
من الناس لانتفاء المحذور فيها وبه قال حدثنا محمد بن حرب ابو ايوب الواشحي
الازدي البصري قاضي مكة قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد الله بن ابي
السفر بفتح المهملة والفاء سعيد الهمداني الكوفي عن الشعبي عامر بن
شراحيل انه قال سمعت عدي بن حاتم رضي الله عنه قال سألت رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن المعراض اي عن حكم الصيد به وهو خشبة في رأسها كالزج
يلقيها الفارس على الصيد فربما اصابته الحديدة فقتله واراقت دمه فيجوز
اكله كالسيف والرمح وربما اصابته الخشبة فتعرضه فقال صلى الله عليه وسلم
اذا اصبت الصيد بحده بحد المعراض فكل فانه ذكاته واذا اصاب المعراض
الصيد بعرضه اي بغير طرفه المحدد ولا في دور واذا اصبت معرضه فقتل فانه
وقيذ لانه في معنى الخشبة الثقيل والمحرقال في القاموس الوقذ شدة
الضرب وشاة وقيذ وموقوذة قتلت بالخشبة فلا تاكل لانه ميتة قال عدي
فقلت يا رسول الله ارسلي كلبي قال عليه الصلاة والسلام فكلا تاكل فانه اي الكلب
لم يمسك عليك اي لم يحبسه عليك قال في الاساس امسك عليك زوجك وامسكت
ماله حبسته انا امسك الصيد علي نفسه ياكله منه قلت ارسل كلبي فاجد معه
كلبا اخر استرسل بنفسه او ارسله من ليس من اهل الزكاة قال عليه الصلاة
والسلام لا تاكل فانك انما سميت على كلبك ولم تسم على كلب اخر ولابي ذر وابن
عساكر على الاخر وهذا مذهب الجمهور وهو الراجح من قول الشافعي وفي القديم
وهو قول مالك يحل لحديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن ابي داود ان
اعرابيا يقال له ابو ثعلبة قال يا رسول الله ان لي كلابا مكلبة فافتني في صيدها
قال كل مما امسكت عليك قال وان اكل منه لكن في رجاله من تكلم فيه فالمصير
الى حديث عدي المروي في الصحيحين اولى لا سيما مع اقترانه بالتعليل المناسب
للتحريم وهو قول الامساك على نفسه المتايد بان الاصل في الميتة التحريم
فاذا شككنا في السبب المبيح رجعنا الى الاصل وظاهر القرآن ايضا دليل سلمنا
صحته فهو محمول على ما اذا اطعمه صاحبه منه او اكل منه بعد ما قتله وانصرف ويكون
لنا عودة لذكر شيء من هذه المسئلة في باب اذا اكل الكلب ان شاء الله تعالى بعونه
باب حكم ما اصاب المعراض من الصيد بعرضه وبه قال حدثنا
قبيصة بن عقبة قال حدثنا منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي

عن

عن همام بن الحرث بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى النخعي الكوفي والالف
واللام في الحرث للمسح الصفة عن عدي بن حاتم رضي الله عنه انه قال
قلت يا رسول الله انا نرسل الكلاب المعلمة للصيد والمعلمة بفتح اللام
المشددة هي التي اذا اغراها صاحبها على الصيد طلبته واذا زجرها
انزجرت واذا اخذت الصيد حبسته على صاحبها فلا تاكل من لحمه او نحوه
كجلده وحشوته فقبل قتله او عقبه مع تكرر ذلك يظن به تاديبها ومراجعة
اهل الخبرة بالجوارح قال صلى الله عليه وسلم ما امسكن عليك قلت وان قتلن
قال وان قتلن فكل اذ هو ذكاته مالم يشركها كلب ليس منها وعند ابي داود
ما علمت من كلب او باز ثم ارسلته وذكرت اسم الله عليه فكل مما امسك عليك
قلت وان قتل قال وان قتل ولم ياكل قال الترمذي والعمل على هذا عند
اهل العلم لا يرون بصيد البزاة والصقور باسا انتهى وفيه التسوية
في الشروط المذكورة بين جارحة السباع وبين جارحة الطير وهو ما نصت
عليه الشافعي كما نقل الكتميهني كغيره ولم يخالفه احد من الاصحاب وكلام
الروضة واصلها يخالف ذلك حيث خصها بجارحة السباع وشرط في جارحة
الطير ترك الاكل فقط قال كغيره قلت يا رسول الله وانا نرمي بنفسه يا
لمعراض وبكسر الميم والياء لا تشد وهو في قول الخليل وانباعه كالقاضي
عياض وقال القرطبي انه المشهور خشبة ثقيلة اطرافها عصا محددة وقيدها
وقد لا تحدد وسبق ذلك مع غيره قريبا قال عليه الصلاة والسلام كل
بسكون اللام مخففة ما خرق بالخاء والراي المعجمتين المفتوحتين المخففتين
اهـ قاف جرح ونفذ وطعن فيه قال في الكواكب وقال في القاموس
خزقه يخزقه طعنه فخزق والخازق السنان وقال في المطالع
خزق المعراض شق اللحم وقطعه وما اصاب بعرضه بغير طرفه المحدد فلا
تاكل فانه ميتة باب حكم صيد القوس قال في القاموس
القوس معروف وقد يذكر بتصغيرها قويسه وقويس والجمع قسي وقسى
واقواس وقياس وقال الحسن البصري مما وصله ج ابي شيبة ايضا
بلفظ حدثنا ابو بكر بن عياش عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة اذا ضرب
الرجل صيدا فبان فقطع منه يدا او رجلا لا ياكل الذي بان اي قطع لانه
ابين من حي سوي ذكاه بعد الابانة ام جرحه ثانيا ام ترك ذبحه بلا تقصير
ومات بالجرح وياكل سايره اذا مات لابي ذر عن المستملي والحموي وكل يا بحرام
على الاصح وقال ابراهيم النخعي ايضا اذا ضربت عنقه اي عنق الصيد او
وسطه بفتح السين فكله وقال الاعمش سليمان بن مهران مما وصله ج ابي
شيبة عن زيد اي ابن وهب انه قال استعصى على رجل من آل عبد الله
ابن مسعود فامرهم عبد الله ان يضربوه حيث تيسر وقال دعوا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ما سقط منه وكلوه وبه قال حدثنا حياة بفتح الحاء المهملة وسكون التحتية وفتح الواو بعدها تاء تانيث بن شريح بالشين المعجمة المضمومة والراء المفتوحة اخو حاء مهملة البصري قال اخبرني بالافراد ربيعة بن يزيد من الزيادة الدمشقي عن ابي ادريس عايذ الله بالذال المعجمة الخولاني عن ابي ثعلبة بالمثلثة اوله واسم جرثوم عند الاكثر الخشني بالخاء المضمومة والشين المعجمتين رضي الله عنه انه قال قلت يا نبي الله انا بارض قوم اهل كتاب يريد نفسه وقبيلته وهو خشين بطن من قضاعة كما قاله البيهقي والحاربي وغيرهما يا رضي قوم اهل الكتاب بالشام والجملة معمولة للقول افنا كل في انيتهم للاستفهام والفاء عاطفة وانية جمع انا كسقا واسقيه وجمع الانيه اواني وبارض صيد من باب صفة الموصوف الى صفته لان التقدير بارض ذات صيد فحذف الصفة واقام المضاف اليه مقامها واحل المعطوف محل المعطوف عليه اصيد يقوى جملة مستانفة لا محل لها من الاعراب اي اصيد فيها بسهم قوسي واصيد بكلبي الذي ليس بمعلم او بكلبي المعلم فايصلح لي اكله من ذلك قال عليه الصلاة والسلام اما بالتشديد حرف تفصيل ما موصوله في موضع رفع مبتدا صلته ذكرت اي ذكرته فالعايد محذوف من انيته اهل الكتاب وخبر المبتدا فان وجدتم اي تم غيرها غير انية اهل الكتاب فلا تاكلوا فيها اذ هي مستقذرة ولو غسلت كما يكره الشرب في المجمة ولو غسلت استقذارا فان لم تجدوا الى غيرها فاغسلوها وكلوا فيها رخصه بعد الحظر من غير كراهة للنهي عن الاكل فيها مطلقا وتعليق الاذن على عدم غيرها مع غسلها وفيه دليل لمن قال ان الظن المستفاد من الغالب راجح على الظن المستفاد من الاصل واجاب من قال بان الحكم للاصل حتى تحقق النجاسة بان الامر بالغسل محمول على الاستحباب احتياطا لما يبقى مادل على النسك بالاصل واما الفقها فانهم يقولون انه لا كراهة في استعمال اواني الكفار التي ليست مستعملة في النجاسة ولو لم يغسل عندهم وان الاولى الغسل للاحتياط لانثبوت الكراهة في ذلك وما صدت بقوسك وذكرت اسم الله عليه ندبا وما شرطيه وفا فذكرت عاطفة على ما صدرت وفي وكل جواب الشرط وغسك بظاهره من اوجب التسمية على الصيد والذبيحة وسبق ما فيه وما صدت بكلبك المعلم وذكرت اسم الله عليه فكل وما صدت بكلبك غير معلم بنصب غير وخفضها فادركت ذكاته فكل باب حكم الخذف بالخاء والذال المعجمة والفا وبعد كما قال في المطالع وغيرها الرمي بحصى او نوى بين سبابتيه فيرمي بها وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد يوسف ابن راشد القطان الرازي نزيل البغدادي نسبة الى جده لشهرته به واسم ابيه موسى قال حدثنا وكيع بفتح الواو وكسر الكاف ابن الجراح الكوفي ويزيد ابن هارون من الزيادة الواسطي واللفظ لا ليزيد لا لوكيع عن كهمس بفتح الكاف والميم بينهما هاء ساكنة واخره مهملة بن الحسن التميمي نزيل البصرة

عن

عن عبد الله بن بريدة بضم الموحدة وفتح الراء المخففة والدال المشددة المزيد نزيل البصرة رضي الله عنه انه راى رجلا لم اعرف اسمه وزاد مسلم من اصحابه وله ايضا انه قريب لعبد الله بن مغفل يحذف يرمي بحصاة او نواة بين سابتيه وا لحذفة خشبة يحذف بها والمقلاع قاله في القاموس فقال له بن مغفل لا تخذف فان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الحذف او قال كان يكره الحذف بالشك وفي رواية احمد عن وكيع نهى عن الحذف بغير شك واخرجه عن محمد بن جعفر عن كهمس بالشك وبين ان الشك من كهمس وقال انه لا يصاد به صيد لانه يقتل بقوة الرامي لا بحد البندقة فكل ما قتل بها حرام بالاتفاق الا من شذ ولا ينكاد عدو بضم اوله وسكون النون وفتح الكاف والهمز ولغير ابي ذر ولا ينكى بضم اوله وسكون النون وفتح الكاف والهمز ولا ينكى بضم اليا وفتح الكاف بلا همز كذا في الفرع لكن قال القاضي عياض الرواية بفتح الكاف وبهمزة في اخره وهي لغة والاشهر بكسر الكاف بغير همزة ومعناه المبالغة في الاذا ولكنها اي البندقة او الرمية قد تكسر السن وتفقا العين ثم راه بعد ذلك يحذف فقال له احدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نهى عن الحذف وانت تحذف لا اكلمك كذا وكذا وعند مسلم من رواية سليم سعيد بن جبير لا اكلمك ابدا وانما فعل ذلك لانه مخالف السنة ولا يدخل في النهي عن الهجران فوق ثلاث لانه لمن هجر لحظ نفسه والمهني في النهي عن الحذف لما فيه من التعريض للحيوان بالتلف لغير ما اكله وهو منهي عنه فلو ادرك ذكاة ما رمي بالبندق ونحوه فيحل اكله ومن ثم اختلف في جوازه فصح في الدخان بمنعه وبه افتى بن عبد السلام وجزم النووي بحله لانه طريق الى الاصطياد والتحقيق التفصيل فان كان الاغلب من حال الرمي ذكاة كما في الحديث امتنع والا جاز وهذا الحديث اخرجه مسلم في الذبائح والنسائي في الديات

باب من اقتنى

اي اتخذ كلبا والقنية للنهي اتخاذه واقتناه عنده ليس بكلب صيد او ماشية وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل المنقري التبوذكي قال حدثنا عبد العزيز بن مسلم القسملي بالقاف والسين المهملة الساكنة قال حدثنا عبد الله بن دينار قال سمعت بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من اقتنى اي اتخذ عنده كلبا ليس بكلب ماشية يحرسها او كلب جماعة ضارية وهو استعارة صفة للجماعة الضارين اصحاب الكلاب الضاريه على الصيد يقال ضرى الكلب واضراه صاحبه اي عوده واغراه بالصيد والجمع ضواري وهو من باب التناسب اذ كان الاصل هنا ان يقول او ضار لكنه اتى للتناسب للفظ ما شيته نحو لا دريت ولا تليت وكان حقه ان يقول تلوت نقص بلفظ الماضي كل يوم في كل يوم من عمله قيراطان لامتناع دخول الملايكة منزله او لما يلحق المارة من الاذى من تروع الكلب لهم وقصد اياهم وللاصيلي وابن عساكر قيراطين بالياء بدل الالف لان نقص يستعمل لازما ومتعديا

باعتبار اشتقاقه من النقصان والنقص فنصب قيراطين على انه مفعول وفاعله
ضمير يعود على الاقتنا المفهوم من قوله اقتنى كلبا والرفع على انه لازم او على انه متعد
مبني للمفعول والاخير ثابت في غير الفرع والقيراط في الاصل نصف دانق والمراد
به هنا مقدار معلوم عند الله اي ينقص جزء من اجزا عمله وسبق في المزارعة
من حديث ابي هريرة قيراط بلفظ الافراد وجمع بينهما باحتمال ان يكون ذلك في نوعين
من الكلاب احدهما اشد من الاخر او باختلاف المواضع فيكون القيراطان في المدائن
والقيراط في البوادي او كان في الزمانين فذكر القيراط اولا ثم زاد التغليظ فذكر
القراطين وبه قال حدثنا المكي بن ابراهيم البلخي قال اخبرنا حنظلة بن ابي سفيان
الاسود بن عبد الرحمن قال سمعت سالما يقوله سمعت عبد الله بن عمر وسقط لابي
ذر عبد الله رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في محل الحال
من النبي صلى الله عليه وسلم وقال الحاء حدثني مفعول ثان لسمع من اقتنى كلبا الا كلب
اي غير كلب صار للصيد بتنوين كلب مع الرفع وصار بلا يا كذا في الفرع وفي غير
الفرع الا كلب صار بفتح كلب بلا تنوين مضاف لصار من اضافة الموصوف
الى صفته للبيان نحو شجر الاراك او صار صفة للرجل الصايد اي الكلب المعتاد
للصيد وفي بعض النسخ صاري بالياء الياء القليلة في انها تقع
حذف الالف واللام ولابي ذر في الفرع الا كلبا صاريا بالياء الياء مع النصب
فيهما وهو واضح والا بمعنى غير صفة لكلب لتعذر الاستثنا اي غير كلب
صيد وقيد بن الحاجب مجيئها صفة بان يكون تابعة لجمع مذكور غير محصور لقوله
تعالى لو كان فيهما الهة الا الله لفسدتا وكذلك هي هنا لان قوله كلب اراد به جنس
الكلاب فان قلت كيف يصح ان تكون لا صفته وهي حرف وان كانت بمعنى
غير والحرف لا يوصف ولا يوصف به والواقع بعد قول الا الله هو اسم علم والعلم
لا يوصف ولا يوصف به اجيب بان شرط الصفة ان تكون اسما لانها
من خواص الاسما وان يكون في ذلك الاسم عموم ومعنى فعل وكل واحد من هاتين
الكلمتين على انفراده عار من هذا الشرط فاذا اجتمعنا اي زيد معنى الاسمية
وادت الاعني المغايرة فقاما مقام الصفة بمجموعهما بخلاف انفرادهما
الا ترى انك تقول دخلت الى رجل في الدار فيكون الحرف مع الاسم في موضع الصفة
لرجل وكل واحد منهما على انفراده لا يجوز ان يكون صفة او كلب ماشيه فانه
ينقص من اجره كل يوم قيراطان بالرفع فاعل ينقص ولابن عساكر بالنصب
على استثنا بعض متعدد وظاهر قوله من اجره ان النقص ليس في العمل بل في
الاجر ويحتمل ان النقص في الاجر بالنسبة لنقص العمل على معنى انه لم يوقف
لتمامه بل وقع مختلا لمقدار القيراطين من العمل وبه قال حدثنا عبد الله
بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام الاعظم عن نافع عن عبد الله بن عمر
سقط لابن عساكر لفظ عبد الله انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

من

من اقتنى كلبا الا كلب ماشية او صار بحذف الياء مع التخفيف كقاض اي او كلب
صار كصيد ولابي ذر والاصيلي بانبات الياء والنصب اي الا كلبا صاريا تنقص من عمله
كل يوم قيراطان زاد مسلم في حديث الباب من طريق سالم عن ابيه عبد الله بن
عمر وكان ابو هريرة يقول او كلب حرث وكان صاحب حرث وفي حديث ابي هريرة
في باب اذا وقع الذباب في شراب احدكم الا كلب حرث او ماشية واستشكل
الجمع بين منصرفي الحديثين اذ مقتضاهما التضاد ومن حديث ان في حديث
الباب الحصر في الماشية والصيد ويلزم منه اخراج كلب الزوج وفي حديث
ابي هريرة الحصر في الحرث والماشية ويلزم منه اخراج كلب الصيد واجاب
في الكواكب بان مدار امر الحصر على المقامات واعتقاد السامعين لا على ما في الواقع
فالمقام الاول اقتضى استثنا الصيد والثاني استثنا كلب الحرث وصار استثنيت
لا منافاة في ذلك ولمسلم من طريق الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة
بلفظ من اقتنى كلبا ليس كلب صيد ولا ماشية ولا ارض فانه ينقص من اجره
كل يوم قيراطان قال في الفتح زيادة الفرع انكرها ابن عمر في مسلم من طريق
عمر بن دينار عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بقتل الكلاب الا كلب صيد او كلب
غنم فقيل لابن عمر ان ابا هريرة يقول او كلب زرع فقال ابن عمر لابي هريرة
زرعك يقال ان ابن عمر اراد بذلك الاشارة الى تثبيت رواية ابي هريرة وان
سبب حفظه لهذه الزيادة دونه انه ان كان صاحب زرع دونه ومن كان مشتغلا
بشيء احتاج الى تعرف احواله باب بالتنوين اذا اكل الكلب اي من
الصيد حرم اكله ولو كان الكلب معلما واستوفى تعليمه كما في المجموع لفساد
التعليم الاول من حيث لا من اصله وقوله تعالى يسئلونك في السوال معنى
القول قلنا وقع بعده ماذا احل لهم كانه قيل يقولون ذلك ماذا احل لهم
وانما لم يقل ماذا احل لنا حكاية لما قالوا الان يسالونك بلفظ الغيبة لقوله
اقسم زيد ليفعلن ولو قيل لافعلن واحل لنا لكان صوابا وماذا مبتدا واحل
لهم خبر لقولك اي شيء احل لهم ومعناه ماذا احل لهم من المطاعم كانهم حين يتلى
عليهم ما حرم عليهم من جنيات اهل الكل سالوا عما احل لهم منها قال قل احل لكم
الطيبات اي ما ليس بخبيث منها وهو كل ما لم يات تحريمه في كتاب او سنة او اجماع
او قياس او قياس وما علمتم عطف على الطيبات اي احل لكم الطيبات
وصيد ما علمتم بحذف المضاف من الجوارح الكواسب من سباع البهائم
كالكلب والفهد والنمر والعقاب والصقر والباز والشاهين مكلبين
حال من علمتم وفايدة هذا الحال مع انه استغني عنها بعلمتم ان تكون
من متعلم الجوارح موصوفا بالتكليب والمكلب مودب الجوارح ومعلمها مشتق
من كلب لان التاديب اكثر ما يكون في الكلاب فاشتق من لفظه لكثرته فيما
جنسه اولان البيح يسمى كلبا ومن الكلب الذي بمعنى الضارة يقال هو كلب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بكذا اذا كان ضاريا به وسقط لابي ذر وقوله قد احل لكم الي اخره وقال بعد قوله احل لهم
الاية الصوايد جمع صايده والكواسب جمع كاسبه صفة قال العيني للجوارح وقال
ابن حجر للكلاب اي الكلاب الصوايد احترحوا اي اكتسبوا كذا فسروها ابو عبيد ذكرها
المولف استطرادا اشارة الي ان الاجتراح مطلق يعلي الاكتساب وليس من الايه المسوقه
بل معترضه بين مكلبين ويعلمونهن مما علمكم الله من علم التكليب فكلوا مما امسكن
عليكم الامساك ان لا ياكل منه فان اكل منه لم يوكل اذا كان صيد كلب ونحوه فاما
صيد البازي ونحوه فاكله لا يحرمه الي قوله سريع الحساب يحاسبكم علي افعالكم
ولا يلحقه فيه لبث وسقط لابي ذر تعلمونهن الي اخره وقال ابن عباس رضي الله عنه
فيما وصله سعيد بن منصور ان اكل الكلب مما صاده فقد افسده علي صاحبه
باخراجه عن صلاحيته للاكل لانه انما امسك علي نفسه باكله منه والله تعالي
قال تعلمونهن مما علمكم الله فتضرب علي الاكل مما اصطادته وتعلم حتي تترك
الاكل وكرهه اي الصيد الذي اكل منه الكلب بن عمر رضي الله عنه وهذا وصله ابن
ابي شيبة ان شرب الكلب الدم مما صاده ولم ياكل من لحمه او نحو كجلد وحشوته
فكل وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي قال حدثنا محمد بن فضيل بضم الفاء
وفتح المعجمة بن غزوان الضبي مولاهم الحافظ ابو عبد الرحمن عن بيان بفتح الموحدة
والتحتية مخففا ابن بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة الاحمسي بهملتين
بينهما ميم عن الشعبي عامر بن شراحيل عن عدي بن حاتم انه قال سالت
رسول الله صلي الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انا قوم نصيد بهذه الكلاب
فيحل لنا الاكل مما صيد بها فقال عليه الصلاة والسلام ولابي ذر قال اذا
ارسلت كلابك المعلمة وذكرت اسم الله فكل مما امسكن عليكم وان قتلن
فيه استعارة بانها اذا استرسلت بنفسها اذا كانت غير معلمة لا تحل ولابوي
الوقت وذر والاصيلي وابن عساكر مما امسكن عليكم باسقاط ميم الجمع الا
ان ياكل الكلب منه فاني احاف ان يكون انما امسك علي نفسه لان الله تعالي
قال فكلوا مما امسكن عليكم فانها اباحه بشرط ان يعلم انه امسكه عليه واذا اكل
منه كان دليلا علي انه امسكه علي نفسه وقيل يحل وان اكل منه لظاهر قوله تعالي
فكلوا مما امسكن عليكم والباقي بعد اكله قد امسكه علينا فحل لظاهر الاية
ولحديث ابي داود السابق ذكره في باب صيد المعراض قال الشافعي في
المبسوطات والقياس يدل عليه لان الكلب اذا عقر الصيد وقتله فقد حصلت
الذكاة فاكله منه بعد حصول ذكاته لا يمنع من اكله كما اذا ذكي مسلم صيدا ثم اكل
منه الكلب وهذا ما نص عليه في القديم واوما اليه في الجديد بالقياس
واجيب عن الاية بان الحديث دل علي انه اذا اكل فقد امسك علي
لنفسه وعن حديث ابي داود المذكور بانه تكلم فيه كما سبق مع غيره

في الباب

في الباب المذكور وان خالطها كلاب من غيرها فلا تاكل اي لانه انما سمي علي كلابه
ولم يسم علي غيرها كما صرح به فيما سبق باب حكم الصيد اذا غاب
عنه اي عن الصايد يومين او ثلاثة ايام وبه قال حدثنا موسي بن
اسماعيل التبوذكي قال حدثنا ثابت بن يزيد من الزيادة وثابت بالمثلثة الاحول البصري قال حدثنا عاصم هو ابن سليمان عن الشعبي عامر بن شراحيل
عن عدي بن حاتم الطايي الجواد بن الجواد رضي الله عنه عن النبي صلي الله عليه وسلم
انه قال اذا ارسلت كلبك اي المعلم الذي اذا استرسل انتسل واذا زجر انزجر واذا اخذ
لم ياكل مرارا وسميت الله تعالي حالة ارسالك كلبك فامسك الصيد وقتل فكل فان
اخذه ذكاة وان اكل الكلب منه فلا تاكل فانما امسك علي نفسه واذا خالط
كلبك كلابا لم يذكر اسم الله تعالي عليها وامسك بان ارسلها من ليس من اهل الذكاة
وقتلن الكلاب الصيد ولابي ذر فقتلن بالغايبة بدل الواو فلا تاكل فانك لا تدري
ايها قتل فلو تحقق انه ارسله من هو اهل للذكاة حل او وجده حيا فذكاه حل
ايضا لان الاعتماد في الاباحة علي التذكية لا علي الامساك من الكلب وان رميت
الصيد بسهمك وغاب عنك فوجدته بعد يوم او يومين ليس به الا اثر سهمك
فكل فان وجد به اثر سبع اثر سهم ام اخر وعلمت ان سهمك قتله فكل منه قال الرافعي
يوخذ منه انه لو جرحه ثم غاب ثم جاء وجده ميتا انه لا يحل وهو ظاهر نص
الشافعي في المختصر قال النووي في الروضة الحل اصح دليلا وصححه ايضا الغزالي
في الاحياء ونبهت فيه الاحاديث الصحيحة ولم يبت في المحترم شيء وحمل الشافعي
الحل علي صحة الحديث والله اعلم انتهي وحكي البيهقي في المعرفة عن
الشافعي انه قال في قول ابن عباس كل ما اصبت ودع ما اعنيت يعني ما اصبت
ما اميت يعني ما اصبت ما قتله الكلب وانت تراه وما اميت ما غاب عنك فقتله
قال وهذا عندي لا يجوز غيره الا ان يكون جاء عن النبي صلي الله عليه وسلم فيه شيء
فيسقط كل شيء خالف امر صلي الله عليه وسلم ولا يقوم معه راي ولا قياس قال
البيهقي وقد ثبت الخبر بمعني حديث الباب فينبغي ان يكون هو قول الشافعي
فان وقع الصيد في الماء فلا تاكل لاحتمال هلاكه بغرقه في الماء فلو تحقق ان
السهم حل اكله وفي مسلم فانك لا تدري الماء قتله او سهمك فدل علي انه اذا علم
ان سهمه هو الذي قتل حل وقال عبد الاعلي بن عبد الاعلي السامي بالمهملة
فيما وصله ابو داود عن داود بن ابي هند عن عامر الشعبي عن عدي
هو ابن ابي حاتم الطايي رضي الله عنه انه قال للنبي صلي الله عليه وسلم انه يرمي الصيد
بسهمه فيمكث عنه اليوم واليومين والثلاثة بفاء ساكنة فتحتية مفتوحة فعاء
مكسورة فراء ولابن عساكر وابن ذر عن الكشميهني فيقتفي بقاف فتحتية بدل الراء وفاء ها

في المطالع للقابسي وبما يحيى اي تنتج اثر وفي الفتح بتقديم العين على القاف اي يتبع
فقاره حتى يتمكن منه فلم يجد ميتا وفيه سهمه قال صلى الله عليه وسلم يأكل منه
ان شاء ولابي داود من حديث ابي ثعلبة بسند فيه معاوية بن صالح اذا رميت
بسهمك فغاب عنك فادركته مالم ينتن فجعل الغاية ان ينتن الصيد فلو
وجده مثلا بعد ثلاثة ولم ينتن حل وان وجده بدونها وقد انتن فلا
هذا ظاهر الحديث واجاب النووي بان النهي عن اكله اذا تبين للتنزيه
نعم ان تحقق ضرره حرم كما لا يخفى **باب** بالتنوين **اذا**
وجد الصايد مع الصيد كلبا اخر غير الكلب الذي ارسله لا يحل له اكله وذلك
كان ارسل مجوسي كلبا لان المرسل كالذابح والجارح كالسكين وذكاة المجوسي كلبا اذا انفرد
بها او شارك فيها لا تحل نظرا للتغليب التحريم على التحليل وكذا الحكم فيما لو شاركه
من تحل ذكاته بجارحة غير معلمة او بجارحة لا يعلم حالها اذ لا فرق بين ان تكون
الجارحة المشاركة بجارحة المرسل من نوعها او من غيره كما اذا ارسل احد مهما جارحة
والاخر مهما او لو مياسهمين او ارسل كلبين وسبق ما للمسلم وقتل الصيد او انهاه
الى حركة المذبوح كان حلالا وبه قال **حدثنا** **آدم** بن ابي اياس **حدثنا شعبة** بن
الحجاج قال **عن عبد الله** بن ابي **السفر** الهمداني **عن الشعبي** عامر **عن عدي**
بن حاتم الطائي رضي الله عنه انه **قال قلت يا رسول الله اني ارسل كلبي** اي المعلم واسمي
الله تعالى عند ارساله افيحل لي اكل ما صاد **فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا ارسلت**
كلبك المعلم وسميت عند الارسال **فاخذ الصيد فقتل فاكل منه فلا تاكل لانا هية**
والفا جواب الشرط فانما امسك علي نفسه قلت يا رسوله الله اني ارسل كلبي ثم اجد
معه كلبا اخر فلا ادري ايهما اخذه فقال عليه الصلاة والسلام **لا فلا تاكل فانما**
سميت على كلبك الفا في فانما فيها معنى السببية اي لا تاكل بسبب عدم تسميتك
على غير كلبك واكد ذلك بقوله **ولم تسم على غيره** وهذا لا مفهوم له لانه لو سمى على كليهما
غيره لم ينتفع بذلك قال عدي **وسالته** صلى الله عليه وسلم **عن صيد المعراض** بكسر الميم
وسكون العين واخره معجمة وهو كما مر خشبة في راسها كالزج يلقيها على الصيد **فقال**
صلى الله عليه وسلم **اذا اصبت** الصيد **بحده فكله** فانه لو ذكاه **واذا اصبت** الصيد **بعرضه**
فقتل فانه وقيذ بالذال المعجمة ميتة **فلا تاكل** **باب** ما جاء في التصيد
اي التكلف بالصيد والاشتغال به للتكسب اكلا وبيعا مما يدل المشروعية او اباحة
وبه قال **حدثني** بالافراد **محمد** غير منسوب وهو بن سلام قال **اخبرنا** بالافراد
ابن فضيل بضم الفا وفتح الضاد هو محمد بن فضيل بن غزوان الكوفي **عن عامر**
الشعبي **عن عدي بن حاتم** رضي الله عنه انه **قال سالت رسول الله** صلى الله عليه
وسلم **فقلت انا** نقوم **نتصيد** بفوقية بعد النون وهي موافقة للفظ الترجمة
اي نتكلف الصيد **بهذه الكلاب** احلال ذلك لنا **فقال** صلى الله عليه وسلم **اذا ارسلت**
كلابك المعلمة اي اذا اردت ان ترسل او اذا شرعت في الارسال **وذكرت اسم الله**

بان

بان قلت بسم الله **فكل مما امسكن عليك** زاد في باب اذا اكل الكلب فان قتلن **الا ان يأكل**
الكلب منه **فلا تاكل فاني اخاف ان يكون** الكلب **انما امسك على نفسه وان خالطها** اي الكلاب
التي ارسلها **كلاب من غيرها فلا تاكل** وفيه اباحة الاصطياد للبيع والاكل وكذا للهو لكن
بشرط التذكية والانتفاع وكرهه مالك رحمه الله تعالى عليه وخالفه الجمهور فلو لم
يقصد الانتفاع عبثا لم يحرم الا لازمه والكراهة كراهة تنزه قد يتثقل عن بعض الواجبات
وكثير من المندوبات وفي حديث بن عباس عند الترمذي مرفوعا من سكن البادية
جفا ومن تبع الصيد غفل قيل وفي قوله كلابك او كلبك جواز تبيع كلب العجيرة
للاصافة واجيب بانها اضافة اختصاص وبه قال **حدثنا** ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل **عن جاه**
بفتح الحا المهملة وسكون التحتية وفتح الواو **بن شوذب** بضم المعجمة وفتح الذال المعجمة
لغير ابي ذر ابن شوذب قال المولف **وحدثني** بالافراد **احمد بن ابي رجا** ضد
الخوف **حدثنا سلم بن سليمان** المروزي **عن بن المبارك** عبد الله المروزي **عن جاه**
ابن شوذب سقط بن شوذب لابي ذر في هذه **قال سمعت ربيعة يا يزيد** من الزيادة
الدمشقي قال اخبرني بالافراد **بن اوبين عايذ الله** بالذال المعجمة
قال المعلم انا نكلب بالمثلثة **المثنى** بضم الخا وفتح الشين المعجمين الصحابي
المشهور بكنيته اختلف في اسمه كابيه رضي الله عنه **يقول اتيت رسول الله** صلى
الله عليه وسلم فقلت له **يا رسول الله انا يعني**
نفسه وقومه **بارض قوم اهل الكتاب** يعني بالشام وكان جماعة من قبايل
العرب قد سكنوا الشام وتنصروا منهم ال عمان وتنوخ وبهرا وبطونا
من قضاعة منهم بنو احسن ال بني ثعلبة **فناكل في انيتهم وارضهم** ارض ذات
صيد **اصيد** فيها **بقوسي** بسهم قوسي **واصيد بكلبي المعلم** **بكلبي الذي ليس معلما**
فاخبرني ما الذي يحل لنا من ذلك فقال صلى الله عليه وسلم **اما ما ذكرت انك**
ولابي ذر عن الكشميهني من انك **بارض قوم اهل الكتاب** تاكل في انيتهم فان وجدتم بميم الجمع اي انت وقومك ولابي ذر عن
المستملي فان وجدت غير انيتهم فلا تاكلوا فيها ولغير ابي ذر اي غيرها **فاغسلوها**
الفا عاطفة **كلوا فيها** اخذ بظاهره بن حزم فقال لا يجوز استعمال انيته
اهل الكتاب الا بشرطين ان لا يجد غيرها وان يغسلها واجيب بان
الامر بغسلها فقد غيرها دال على طهارتها بالغسل والامر باجتنابها
عند وجود غيرها للمبالغة في التنفير عنها **واما ما ذكرت انك** ولابي ذر
عن الكشميهني من انك **بارض صيد فاصيد بقوسي وبكلبي** بسهم قوسك فاذكر اسم الله
ثم كل وما صدت بكلبك الذي ليس معلما ولابن عساكر ليس بمعلم بزيادة
الباء فادركت ذكاته اي ادركته حيا فذبحته فكل وبه قال **حدثنا** مسدد
هو بن مسرهد قال **حدثنا** يحيى بن سعيد القطان **عن شعبة** بن الحجاج

شبكة الألوكة www.alukah.net

قال حدثني بالافراد هشام بن زيد ابي انس بن مالك عن جده انس بن مالك
رضي الله عنه انه قال انخنا بهمزة مفتوحة فنون ساكنة فخا مفتوحة
فجيم ساكنة بعد نون فالف فنون اربنا هو حيوان فصير اليدين طويل
الرجلين عكس الزرافة بمر الظهران موضع بقرب مكة فسعوا عليها حتى لغبوا
بكسر الغين المعجمة بعد اللام والصواب فتحها ولابي ذر او فخذيها فعقلها
صلى الله عليه وسلم ومطابقة الحديث لما ترجم له في قوله فسعوا عليها حتى
لغبوا يعني تعبوا اذ فيه معنى التصيد وهو التطلف للاصطياد وفي حديث
ابن عمر عند البيهقي ان النبي صلى الله عليه وسلم جيء له بارنب فلم ياكلها ولم
ينه عنها وزعم انها تحيض وهي تاكل اللحم وغيره وتشعير وتحتبر وفي باطن
اثرافها شعر وكذلك تحت رجليها وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس
قال حدثني بالافراد مالك هو بن انس امام دار الهجرة خال اسماعيل عن
ابي النضر بالضاد المعجمة الساكنة بعد النون المفتوحة سالم بن ابي امية
مولى عمر بن عبيد الله التيمي المدني عن نافع مولى ابي قتادة عن ابي قتادة
الحديث ربعي الانصاري السلمي رضي الله عنه انه كان مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم عام الحديبية في الخافة على ثلاثة مراحل من المدينة حتى اذا
كان ببعض طريق مكة تخلف مع اصحاب له محرمين بالعرج وهو غير محرم
لانه صلى الله عليه وسلم كان ارسله ابي جهة اخرى ليكشف امر عدو وفي طايفة
من الصحابة فراى حمارا وحشيا فاستوى على فرسه ثم سال عليا اصحابه
ان يناولوه سوطا فابوا فسالهم ان يناولوه رمحه فابوا
فاخذه ثم شد على الحمار فعقله فاكل منه بعض اصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم وابى ابي امتنع بعضهم من الاكل منه فلما ادركوا رسول
الله صلى الله عليه وسلم سالوا عن ذلك فقال صلى الله عليه وسلم انما هي طعمة
بضم الطا وسكون العين طعمكموها الله عز وجل اي ماكله وهذا الحديث سبق
في الحج والجهاد وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالتوحيد
مالك الامام الاعظم عن زيد بن اسلم العدوي مولى عمر عن عطاء بن يسار عن
ابي قتادة رضي الله عنه مثله اي مثل الحديث السابق الا انه صلى الله عليه وسلم
قال هل معكم من لحمه شيء باب التصيد على الجبال بالجيم والموحدة جمع جبل وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد
يحيى بن سليمان الجعفي الكوفي نزل مصر وسقط لابي ذر لفظ الجعفي قال حدثني
بالافراد بن وهب عبد الله المصري قال ان ابا النضر سالم حدثه عن نافع مولى
ابي قتادة عن ابي صالح نبهان بفتح النون وسكون الموحدة بعدها هاء قال
فنون مولى التوءمة بفتح التاء الفوقية وفي بعض النسخ بضمها وحكاها عياض عن
المحدثين وقال ان الصواب الفتح قال ومنهم من ينقل حركة الهمزة فيفتح بها الواو

عن الكشميهني بزيادة ها بالتثنية ومحدثها بالتثنية ولابي ذر صح

وحكى

وحكى السفاقسي التوءمة بوزن الحطمة وهي بنت امية بن خلف ولدت مع اخيها
في بطن واحدة فسميت بذلك سمعت اي قال كل منهما ولابي ذر سمعنا ابا قتادة
الانصاري قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم بالقاحة وهو موضع فيما بين مكة وا
لمدينة وهم محرمون بالعمرة زمن الحديبية وانا رجل غير محرم على فرس ولابي
ذر على فرسي والواو فيهما للحال وكنت رقا بتشديد القاف والمد على الجبال اي كثير
الرقي على الجبال يعني انه كان حينئذ على الجبال فبينا بغير ميم على ذلك وجواب
بينا قوله اذ رايت الناس يتشوفني بالشين المعجمة والواو والفا اي ناظرين
نحوي فذهبت انظر لذلك الشيء فاذا هو حمار وحش فقلت لهم ما هذا
على حماري وحشي وللكشميهني ما اذا باسقاط الها قالوا لا ندري قلت هو حمار
وحشي بالتحتية والتنوين فيهما ولابي ذر حمار وحش باسقاط التحتية مع الاضافة
فقالوا هو ما رايت فكنت بنيت سوطي فقلت لهم ناولوني سوطي بكسر الواو فقالوا
لا نعينك عليه فنزلت من الجبل او من الفرس فاخذته ثم ضربت في اثره بفتح الهمزة
والمثلثة وراه فلم يكن الا اك ولابي ذر عن الحموي والمستملي الا ذلك بالذال حتى
عقرته حبرته فاتيت اليهم فقلت لهم قوموا فاحتلوا بكسر الميم اي الحمار فالوا
لا نفعه فحملته حتى جيتهم به فابى امتنع بعضهم له ان ياكل منه واكل بعضهم
منه فقلت انا ولابن عساكر فقلت لهم انا استوثقت لكم النبي صلى الله عليه وسلم
اساله ان يعتف لكم فادركته عليه الصلاة والسلام فحدثته الحديث الذي وقع
فقال لي ابقي معكم شيء منه بهمزة مفتوحة استفهام قلت نعم يا رسول الله
فقال صلى الله عليه وسلم كلوا فهو طعم بضم الطا وسكون العين المهملتين
اطعمكموها الله ولابي ذر عن المستملي اطعمكموه الله بتذكير الضمير هذا
باب قول الله تعالى احل لكم صيد البحر لو قيل هو البحر الملح وغيره
ملحق به لكان ادلي والمراد بالبحر جميع المياه وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه
مما وصله المولف في تاريخه وعبد بن حميد صيده ما اصطيد بكسر الطا وطعا
مه ما رمي به ولفظ الموصول في صيده ما صيد وطعامه ما قذف به انتهى وقال ابو
بكر الصديق رضي الله عنه مما وصله ابن ابي شيبة والطحاوي والدارقطني عن
ابن عباس رضي الله عنهما الطافي بغير همز من طفا يطفو اذا علا الماء ميتا حلال
وقال ابن عباس رضي الله عنهما مما وصله الطبري في قوله تعالى احل لكم صيد البحر
وطعامه قال طعامه ميتة الا ما قذرت منها بكسر الذال المعجمة ولابي ذر عن
الكشميهني منه بالتذكير وليس في الموصول الا ما قذرت منها وجميع انواعها حرام
فاختلف فيما سوى هذين فقال ابو حنيفة حرام وقال الاكثر حلال لعموم هذه
الاية وطعامه في الاية بمعنى الاطعام اي اسم مصدر ويقدر المفعول حينئذ
محذوفا اي طعامكم اياه انفسكم وجوز الصيد بمعنى المصيد والهاء في طعامه
تعود على البحر على هذا اي احل لكم صيد البحر وطعام البحر فالطعام على هذا

شبكة الألوكة www.alukah.net

غير الصيد وعلى هذا اي احل لكم صيد البحر وطعام البحر وعلى هذا ففيه وجوه احدها
ما سبق عن عمر وابي بكر ان الصيد ما صيد بالحيلة حال حياته والطعام ما رمي به
البحر او نضب عنه الماء من غير معالجة ويجوز ان تعود الهاء على الصيد فقط
المصيد وهو ان يكون طعام بمعنى طعوم ويدل له قراءة ابن عباس وطعمه بضم
الهاء وسكون العين وقال ابن عباس فيما وصله ابن ابي شيبة **والجري** بكسر الجيم
والراء المشددة وبفتح الجيم والحريت بمثناة فوقية بعد التحتية ضرب من
السمك يشبه الحيات وقيل سمك لا قشر عليه وقيل نوع عريض الوسط دقيق الطرفين
لا تاكله اليهود ونحن ناكله لانه حلال اتفاقا وهو قول ابي بكر وعمر وابن عباس
وقال شريح صاحب النبي صلى الله عليه وسلم بضم الشين المعجمة اخره حاء مهملة ثقيل
وللاصيلي ابو شريح والصواب اسقاط ابو كما للكافة المولف في تاريخه وابو عمر
بن عبد البر والقاضي عياض في مشارقه وقال الخدبري وكذا في اصل البخاري
لشريح لا لابي شريح وفي الصحابة ايضا ابو شريح الخزاعي اخرج له مسلم وقال
العلا البوتيني ما رايت في حاشية الفرع في اصل السماع ابو شريح بخ على الوهم
كما عند الحافظ ابن محمد الاصيلي وبهامش نسختنا الحافظ ابو محمد المنذري في حاشية
على كتاب بن طاهر انه شريح اسم لا كنية انتهى وهذا التعليق وصله المولف
في تاريخه وابن منده في المعرفة من رواية بن جريج عن عمرو بن دينار وابن
الزبير اسماعشر بحا صاحب النبي صلى الله عليه وسلم يقول **كل شيء في البحر من**
دابة مذبوح اي حلال كالمذكى واخرجه بن ابي حاتم في الاطعمة من طريق عمرو
ابن دينار سمعت شيخا كبيرا يحلف بالله ملئ البحر دابة الا وقد ذبحها الله لبني
آدم واخرج الدارقطني من حديث عبد الله بن سرجس بسند فيه ضعف
رفعه ان الله قد ذبح كل ما في البحر لبني ادم **وقال عطا** هو بن ابي رباح فيما
وصله بن منده في كتاب الصحابة **اما الطير فاري ان يذبحه وقال**
ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بما وصله عبد الرزاق في تفسيره **قلت**
لعطا اي بن ابي رباح المذكور **صيد الانهار وصيد قلات السيل** بكسر القاف
وتخفيف اللام اخره مثناة فوقية جمع قلت نقرة في صخر يستنقع فيها الماء
ومراده ما ساق السيل من الماء وبقي من العزيز فيه جنان **اصيد بحر هو** فيجوز
عذب فرات شديد العذوبة **سايغ شرابه** من شرابه الاخضر لحدوبته
وبه يرتفع شرابه **وهذا ملح اجاج** شديد الملوحة وقيل هو الذي يحرق
ملوحته **ومن كل** واحد منهما **تاكلون لحما طريا** وهو السمك **وركب الحسن** بفتح
الحاء بن علي بن ابي طالب عليه السلام ورضي عنه وعن ابيه **على شراج** متخذ من جلود
كلا بالا لانها هاهنا تجوز الكل لدخولها في عموم السمك وكذا ما لم يشبه السمك اشهور

كالخنزير وفي عجايب المخلوقات ان كلب الماء حيوان بداه الطول من رجلاه يلطخ
بالطين ليحسبه الانسان طينا ثم يدخل جوفه فيقطع امعاءه ويأكلها وتمزق بطنه
قال الشعبي عامر بن شراحيل **وان اهلي اكلوا الضفادع** جمع ضفدع بكسر
اوله وفتحه وضمة مع كسر ثالثه وفتحه في الاولى وكسر في الثاني وفتحه
في الاول وفتحه في الثالث **لاطعمت** هم منها وقال سفيان الثوري ارجو
ان لا يكون بالسرطان باس وظاهر الاية حجة لمن قال باباحة جميع الحيوانات الماء
بالبحر وكذلك حديث هو الطهور ماؤه الحل ميتته وجعلته حيوانات الماء
على قسمين سمك وغيره فاما السمك فميتته حلال مع اختلاف انواعها ولا فرق
بين ان يموت بسبب او بغير سبب وعند ابي حنيفة لا يحل الا ان يموت بسبب من
وقوع على ممر او انحسار ماء عنه فتحمل حديث ابن الزبير عن جابر عند ابي داود
ما القاه البحر او جزر عنه فكلوه وما مات عنه فطفا فلا تاكلوه لكنه مطعون
فيه من جهة يحيى بن سليم لستواخوته وصح كونه موقوفا وحينئذ فقد عارض
قول ابي بكر وغيره والقياس يقتضي حله لاسمك لو مات في البر لاكل بغير تاويل
واما غير السمك فقسمان قسم يعيش في البر كالضفدع والسرطان والتمساح فلا يحل اكله واختلف فيه فقيل لا يحل شيء منه الا السمك وهو قول ابي حنيفة
وقيل ان سميت الكل حلال لان كلها سمك وان اختلفت صورتها فالجري وهو قول
مالك وظاهر مذهب الشافعي وذهب قوم الى ان ماله نظير في البر يوكل نظيره
من حيوانات البحر حلال كبقر الماء ونحوه وما لا يوكل نظير في البر لا يحل ميتته
من حيوانات البحر ككلب الماء والخنزير **وقد ير الحسن** البصري رحمه الله تعالى **يا**
لسحلخاه بضم السين وسكون الحاء المهملتين بينهما لام مفتوحة وبعد الف
الف فهاء ثانية ثم خاء اي لم ير باكلها **باسا** وهذا وصله بن ابي شيبة وكذا جاز الوحش
وان كان له شبه في البر حلال وهو حمار الوحش لان له شبها حراما وهو الجاد
الاظفار تغليبا للمحترم كذا قال في الروضة وشرح المهذب والمغني به حل الجميع الا
الضرطان والضفدع والتمساح والسحلخاه بحسب فمها وللنهي عن قتل الضفدع
رواه ابو داود وصححه الحاكم وقد ذكر الاطباء ان الضفدع نوعان بري وبحري
فالبري يقتل اكله والبحري بضده وكذا يحرم الوس في البحر الملح خلافا لما افتى
به المحب الطبري واما الدلفس فقيل اصله السرطان فان ثبت حرام
والا فيحل لانه من طعام البحر ولا يعيش الا فيه ولم يات على تحريمه دليل وقد
قال جبريل بن تحتيشوع انه ينفع من رطوبة الموه والاستسقا **وقال ابن**
عباس رضي الله عنهما فيما وصله البيهقي **كل** امرئ الاكل **من صيد البحر نصراني**
او يهودي او مجوسي بالجر في الثلاثة وللاصيلي وان صاده نصراني او يهودي
او مجوسي برفعها على الفاعلية وقال الحسن البصري فيما نقله عنه الدميري
رايت سبعين صحابيا ياكلون صيد المجوس ولا يتلجلج في صدورهم

شيء من ذلك ووقال ابو الدرداء عويمر بن مالك الانصاري في المري بضم الميم وسكون الراء بعدها
تحتية وفي النهاية بتشديد الراء الكن جزم النووي بالاول ونقل الجواليقي في حسن
العامة انهم يحركون الراء والاصل السكون فالذي في القاموس التشديد وعبارته
والمروي كدري ادام كالكامخ وفي الصحاح والمري الذي يوتدم به كانه منسوب
الى المرارة والعامة تخففه قال وانشد بي ابو العوث
رام منوا بي لناحيه وعند المري والكامخ
انتهى والمروي هو ان يجعل في الخل الملح والسمك ويوضع في الشمس فتتغير عن
طعم الخل فيخلط السمك بما اضيف اليه على صراوة الخل ويزيل ما فيه من
الشدة مع تاثير الشمس في تحليله والقصد منه هضم الطعام وربما يزاد فيه
ما فيه حرافة لزيد في خلا المعدة واستدعا الطعام بحراقته وكان ابو الدرداء وجماعة
من الصحابة ياكلونه وهو راي من يجوز تحليل الخمر وهو قول جماعة واحتج
له ابو الدرداء بقوله ذبح الخمر البنات والنفس بفتح الذال المعجمة والموحدة
بصيغة الفعل الماضي والخمر مفعول والبنان بكسر النون الاولى جمع بنن
كعود وعيدان وهو الحوت بالرفع فاعل وقال القاضي البيضاوي
ويروي ذبح الخمر بسكون الموحدة والرفع مبتدا واضافته لتاليه فيجر قال
في النهاية استعار الذبح فلاحلال كما يقول كما ان الذبح يحل المذبوح فكذلك هذه
الاشيا اذا وضعت في الخمر قامت مقام الذبح فاحلتها وقال البيضاوي يريد
انها حللت بالحوت المطروح فيها وطبختها بالشمس وكان ذلك كالذكاة للحيوان
وقال غيره معنى ذبحتها ابطلت فعلها فان قلت ما وجه ايراد المولف لهذا
هذا الاثر في طهارة صيد البحر اجيب بانه يريد ان السمك طاهر حلال
وان طهارته وحله يتعدى الى غيره كالملح حتى يصير الحرام النجس باضافتها
اليها طاهره حلالا وهذا مما يتاتى على القول بجواز تحليل الخمر وهذا خلاف
مذهب الشافعي رضي الله عنه والبخاري رحمه الله لم يخرج مذهب الشافعي
امام بعينه بل اعتمد على ما صح عنده من الحديث ثم اكده بالاثار وبه قال
سدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن بن
جريج عبد الملك بن عبد العزيز انه قال اخبرني بالافراد عمرو بفتح العين
ابن دينار ان جابرا الانصاري رضي الله عنه يقول غزونا جيش الخبط بفتح الخا
المعجمة والموحدة بعدها تحتية ساكنة ثم طا مهملة ورق السلم سمي به لانهم اكلوه من الجوع وذلك
سنة ثمان وامر بضم الهمزة مبنيا للمفعول ولابن عساكر واميرنا ابو عبيدة
بن زيادة علينا فجاعنا جوعا شديدا فالقى البحر لنا حوتا ميتا لم ير بتحتية
مضمومة مثله بالرفع ولابي ذر لم نر بنون مفتوحة مثله بالنصب اي لم نر
مثله في الكبر يقال له العنبر وهي سمكة عجيبة يتخذ من جلدها الاترس

ويقال

ويقال للترس عنبر وسمي هذا الحوت بالعنبر لوجوده في جوفه قال امامنا الشافعي
رحمه الله حدثني بعضهم انه ركب البحر فوقع الى جزيرة فنظر الى شجرة مثل عنق الشاة
واذا ثمرها عنبر قال فتركناه حتى يكبر ثم ناخذه فهبت ريح فالقته في البحر قال
الشافعي والسمك ودواب البحر تتلمحه اول ما يقع لانه ليس فاذا ابتلعته
قل ما تسلم الا قتلها لفرط الحرارة التي فيه فاذا اخذ الصياد السمكة وجده
في بطنها فيظن انه منها وانما هو ثمر نبت فاكلنا منه من الحوت فنصف شهر
فاخذ ابو عبيدة بن الجراح عظما من عظامه فمر الراكب تحته وبه قال حدثنا
ولابي ذر بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا سفيان
ابن عيينة عن عمرو هو بن دينار قال سمعت جابرا رضي الله عنه يقول بعثنا
النبي صلى الله عليه وسلم قلت ما يه راكب فيهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه واميرنا ابو عبيدة
ابن الجراح من صيد غير القرشي بكسر العين المهملة ابلا تحمل طعامكم وعند
ابن سعد انه صلى الله عليه وسلم بعثهم الى حي من جهينة بالقبيلة بفتح القاف
والموحدة ما يلي ساحل البحر بينهم وبين المدينة خمس ليال وانهم انضموا ولم
يلقوا كيدا واستشكل هذا بما في حديث الباب اذ ظاهره المغايرة وا
جيب بانه يمكن الجمع بين كونهم يتلقون عيرا لقريش ويقصدون حيا
من جهينة وحينئذ فلا مغايرة بينهما فاصابنا جوع شديد حتى اكلنا الخبط
بفتحتين ورق السلم وفي رواية ابي الزبير عند مسلم وكنا نضرب بعصينا
الخبط ثم نبله بالماء فناكله يسمى جيش الخبط والقى الينا البحر لما انتهينا الى ساحله
حوتا يقال له العنبر طوله خمسون ذراعا يقال له باله وفي رواية بن جريج السابقة
في هذا الباب حوتا ميتا واكلنا منه نصف شهر وفي رواية وهب بن كيسان عن
جابر في المغازي ثمانية عشر ليلة وفي رواية ابي الزبير عند مسلم فاقمت
عليه شهرا ونجمع بين ذلك بان الذي قال ثمان عشرة ضبط ما لم يضبطه غيره
وقال نصف شهر الغى الكسر وهو ثلاثة ايام ومن قال شهرا خبر الكسر وضم
بقية المدة التي كانت قبل وجدانهم الحوت اليها ورجح النووي رواية ابي الزبير
لما فيها من الزيادة واد هنا بودكه بفتح الواو والدال المهملة اي شحمه حتى طمت
بفتح الصاد واللام اجسامنا ولابي الزبير فلقد رايتنا نغترف من وقب عينه
بالعلال الرهن وتقتطع منه القدر كالثور والوقب بفتح الواو وسكون
القاف بعدها موحدة النقرة التي فيها الحدقة والعذر بكسر الغاء وسكون الدال
جمع قذر بفتح ثم سكون العطعة من اللحم وعند ابي ذر وفي رواية الحولاني عن جابر عند
ابن ابي عاصم في الاطعمة وحملنا ما شينا من قديد ودك في الاسقية والغرائر
وفي رواية ابي الزبير عند المولف في المغازي انهم ذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقالوا
كلوا رزقا اخرجه الله اطعمونا ان كان معكم فاتاه بعضهم بعضو منه فاكله وبهذا
تتم الدلالة لجواز اكل ميتة البحر من هذا الحديث والاتجه اكل الصحابة منه وهم في حال

شبكة الألوكة
www.alukah.net

المجاعة فقد يقال انه كالاضطرار وقد تبين بهذه الزيادة ان جهة كونها حلالا ليست بسبب الاضطرار بل كونها من صيد البحر ويستفاد منه افادة ميتة البحر سواء مات بنفسه او بالاصطياد وقال جابر فاخذ ابو عبيدة بن الجراح ضلعا بكسر الضاد المعجمة وفتح اللام من اضلاعه من اضلاع الحوت فنصبه فمر الراكب تحته وفي المغازي ثم امر ابو عبيدة بضلعين من اضلاعه فنصبا ثم امر ابو عبيدة براحلة فرحلت ثم مرت تحتها فلم يصبها وفي احرى فيها فمد الي الطول رجل يعني في تحته وكان فينا رجل هو قيس بن سعد بن عبادة فلما اشتد بنا الجوع نحرنا ثلاث جزائر جمع جزور قال في الفتح وفيه نظر فان جزائر جمع جزيرة والجزور انما تجمع على جزر بضمتين فلعله جمع الجمع انتهى وقال في الفتح والجزور الناقة المجزورة الجمع جزائر وجزور وجزورات ثم جاءوا بعد اكلها فنحر ثلاث جزائر وكان قيس اشترى الجزور من اعرابي جهني كل جزور بوسق من تمر يوفيه اياه بالمدينة ثم نهاه ابو عبيدة عن البحر سوال عمر لابي عبيدة في ذلك وبقيته قصة قيس مع ابيه لما قدم المدينة اشرت اليها في المغازي مختصر من حديث رويته في الغيلانيات باب جواز اكل الجراد قال اهل اللغة فيما نقله الدميري مشتق من الحرد قالوا والاشتقاق في اسما الاجناس قليل جراد هو بري وبحري وبعضه اصفر وبعضه ابيض وبعضه احمر وبعضه كبير الجثة وبعضها صغيرها واذا اراد ان يبيض التمس ليبيضه المواضع الصلدة والصخور الصلدة التي لا يعمل فيها المعول فيغرز بها بدنبه فتنفرج له ثم يلقي بيضه في ذلك الصدع فيكون له كالمخوض ويكون حاضنا له ومربيا وللجراد ستة ارجل يدان في صدرها وقائمتان في وسطها ورجلان في مؤخرها وطرفا رجليها نشاوان قالا وفي الجراد عشرة من جبابرة السودان وجه فرس وعينا فيل وعنق ثور وقرنا ايل وصدر اسد وبطن عقرب وجناحا نسر وفخذ جمل ورجلا نعامة وذنب حية وليس في الحيوان اكثر فسادا مما يعتاده الانسان من الجراد وقد احسن القاضي يحيى الدين الشهرزوري في وصف الجراد بذلك حيث قال رحمه الله ستة لها فخذ بكر وساقا نعامة رءاد مناس وجوجؤ ضبي جنتها افاعي الرجل بطنا وانعت عليها جنادا الخيل بالراس والفم قال الاصمعي انبت الباديه واذا اعرابي زرع برا له فلما قام على سوقه وجاد سلم اناه جراد مجمل الرجل ينظر اليه ولا يعرف كيفية الحيلة فانقض مر الجراد على زرعي فقلت له لا تاكلن ولا تشتغل بافساد فقام منهم خطيب فوق سنبله انا على سغر لا بد من زاد ولعابه ثم على الاشجار لا يبقي على شيء الا احرقه وبه قال حدثنا شعبة بن ابي الحجاج عن ابي يعفور بفتح التحتية وسكون المهملة وضم الفا وبعد الواو

راسمه فا اسمه وقدان بفتح الواو وسكون الفا بعدها دال مهملة فالف فنون وقيل واقد وهو الاكبر لا الاصغر عبد الرحمن بن عبيد لان الاصغر كما قال بن ابي حاتم لم يسمع من بن ابي اوفي بخلاف الاكبر كما قال سمعت بن ابي اوفي عبد الله رضي الله عنه قال غزونا مع النبي صلى الله عليه وسلم سبع غزوات او ستا بالشك قال في الفتح بن شعبة كنا ناكل معه صلى الله عليه وسلم الجراد وزاد بعضهم عن ابو نعيم في الطب وياكله معنا وقد نقل النووي الاجماع على كل حل اكل الجراد وخصه بن العربي بغير جراد الاندلس لما فيه من الضرر المحض وفي حديث سلمان عند ابي داود ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الجراد فقال لا اكله ولا احرمه لكن الصواب انه مرسل وعن احمد اذا قتله البرد لم يوكل وتلخص مذهب مالك ان قطعت راسه حل والا فلا وعند البيهقي من حديث ابي امامة الباهلي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم ان مريم ابنة عمران سالت ربها ان يطعمها لحما لا دم له فاطعمها الجرادة وفي الحلية في ترجمة يزيد بن ميسرة كان طعام يحيى بن زكريا عليه الصلاة والسلام الجراد وقلوب الشجر يعني الذي ينبت في وسطها عصا طريا قبل ان يقوى وكان يقول من انعم منك يا يحيى وطعامك الجراد وقلوب الشجر قال سفيان الثوري مما وصله الدارمي عن محمد بن يوسف وابو عوانه الوضاح اليشكري فيما وصله مسلم ولابي ذر وقال ابو عوانه واسرايل فيما وصله الطبراني عن ابي يعفور وقدان عن بن ابي اوفى عبد الله سبع غزوات وجمله الحافظ بن حجر على ان ابا يعفور كان جزم مرة بالسبع ثم شك وجزم بالست اذ هو المستيقن باب حكم ابنة الحيس في الاستعمال الكلا وشربا وحكم البتة وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك النبيل بن مخلد عن حياة بن شريح بالتحتين المعجمة انه قال حدثني بالافراد كذلك ابو ثعلبة الخشني رضي الله عنه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت له يا رسول الله انا بارض اهل الكتاب فنا كل في انيتهم استشكل مطابقة الحديث للترجمة اذ ليس فيه ذكر ما ترجم به وهو المجوس واجاب ابن التين باحتمال انه كان يرى ان المجوس اهل كتاب وابن المنير بانه بنى على المحذور منهما واحد وهو عدم توقي النجاسات وابن حجر بانه اشار الى ما عند الترمذي من طريق اخر عن ثعلبة سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قدور المجوس فقال انقوها غسلا واطبخوا فيها وفي لفظ من وجه اخر عن ابي ثعلبة قلت انا بين هذا اليهود والنصارى والمجوس فلا نجد غير انيتهم الحديث وهذه طريقة اكثرهما البخاري فيما كان سنده فيه مقال يترجم ثم يورده في الباب ما يوخذ الحكم منه بطريق الالحاق انتهى قال ابو ثعلبة وانا بارض صيد اصيد فيرسي بقوسي بسهمي واصيد فيها كلبي المعلم بفتح الكلام المشددة ايضا فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما ما ذكرت انك ولابي ذر وابن عساكر لكم بارض اهل كتاب فلا تاكلوا في انيتهم لكونها مستقذرة الا ان لا تجدوا ابدا بضم الموحدة وتشديد المهملة

المهلة سنونه اي فراقا اعومنا منها **فاغسلوها وكلوا** فيها والحكم في اينة المجوس كذلك
لا يختلف صح الحكم في اينة اهل الكتاب فلا اشكال اولا تحل فيكون الاينة التي يطبخون
فيها ذبايحهم ويعرفون قد تنجست بملاقات الميتة فاهل الكتاب كذلك باعتبار
انهم لا يتدينون باجتناب النجاسة وبانهم يطبخون فيها الخنزير ويصنعون
فيها الخمر واما ما ذكرت انك **ولابي ذر انك يا رضيد فاصدقه بقوسك**
فاذكر اسم الله عليه ندبا **وكل** فانه ذكاة له **وما صدت بكلبك الذي**
لبس بعلم فادركت ذكاته ذبحه فكله ولابن عساكر فكل فان لم تدركه
فلا تاكل فانه وقيذ وبه قال **قال حدثنا** المكي بن ابراهيم البلخي **قال حدثني**
بزيد بن ابي عبيد الاسلمي مولى سلمة بن الاكوع انه **عن سلمة بن الاكوع** هو بن
عمرو بن الاكوع انه **قال لما اسوا يوم فتحوا خيبر وقد وا النيران قال النبي صلى**
الله عليه وسلم على ما ما هذه النيران قالوا لحوم بالف بعد الميم ولابي ذر عن الكشميهني
على م ارقدتم هذه النيران قالوا لحوم بالحراي على لحوم **الحمر الانسية**
بفتح الهمزة والنون وبكسر الهمزة وسكون النون **قال** صلى الله عليه وسلم
اهريقوها همزة مفتوحة ولابي ذر هريقوها **ما فيها واكسروا قدورها**
مبالغة في الزجر وسقط قوله واكسروا قدورها لابن عساكر **فقام رجل من القوم**
فقال يا رسول الله **نهريق ما فيها ونغسلها** استفهام محذوف الاداة **فقال**
صلى الله عليه وسلم او ذاك بسكون الواو اشارة الى التخيير بين الكسر والغسل
وغلط اولا حسما للمادة فلما سلموا الحكم وضع عنهم الامر والامر بغسلها حكم
بالتخيير فيستفاد منه تحريم اكلها وهو دال على تحريمها لعينها لا لمعين
خارج وسقط لغير ابي ذر وابن عساكر فقال النبي صلى الله عليه وسلم هذا
باب ـــــــ حكم التسمية على الذبيحة ، و حكم من
ترك التسمية متعمدا وتقييده بالعمد يشعر بالتفرقة بين العمد والنسيان وسيدل لذلك قوله **قال بن عباس** رضي الله عنهما **من نسي** التسمية
عند الذبح **فلا بأس** باكل ما ذبح ومفهومه عدم الحل مع العمد به وهذا وصله
الدارقطني واخرجه سعيد بن منصور عن بن عباس فيمن ذبح ونسي التسمية
فقال المسلم فيه اسم الله وان لم يذكر التسمية وسنده صحيح وهو موقوف واخرجه
الدارقطني من وجه اخر عن بن عباس مرفوعا **وقال الله تعالى ولا تاكلوا**
مما لم يذكر اسم الله عليه عند الذبح **وانه** وان الاكل **لفسق والناس**
ليسوا سواء كما هو ظاهر من الاية لان ذكر الفسق عقبه ان كان عن فعل المكلف
وهو اهمال التسمية فلا يدخل الناسي لانه غير مكلف فلا يكون فعله فسقا وان
كان عن نفس الذبيحة التي لم يسم عليها وليست مصدرا فهو المنقول من المصدر
والذبيحة المتروك التسمية عليها نسيانا لا يصح تسميتها فسقا اذ الفعل
الذي نقل منه هذا الاسم ليس بفسق فاما ان يقول لا دليل من حيث مفهوم

تخصيص

تخصيص النهي باهو فسق فانه ليس بحرام قاله صاحب الانصاف من المالكيه و
قال في المدارك وظاهر الاية تحريم متروك التسمية وخصت حالة النسيان بالحديث
او تحمل الناسي ذاكرا تقديرا ومن اول الاية بالميتة اما ذكر غير اسم الله عليه فقد
عدل عن ظاهر اللفظ ولعل المولف اشار الى الزجر عن الاحتجاج لجواز ترك
التسمية بتاويل الاية وحملها على غير ظاهرها حيث قال **وقوله** تعالى **وان الشياطين**
قال في الباب ابليس وجنوده **ليوحون** ليوسوسون **الى اوليائهم** من المشركين **ليجادلوكم**
ليخاصموا محمدا صلى الله عليه وسلم واصحابه بقولهم ما ذكر اسم الله عليه فلا تاكلوه
وما لم يذكر اسم الله عليه فكلوه رواه ابو داود وابن ماجة والطبراني بسند
صحيح عن بن عباس **وان اطعتموهم** في استحلال ما حرمه الله **انكم لمشركون** لان
من اتبع غير الله في دينه فقد اشرك به ومن حق المتدين ان لا ياكل مما لم يذكر
اسم الله عليه لما في الاية من التشديد العظيم وقال عكرمة المراد بالشياطين
مردة المجوس **ليوحون** ليوسوسون **الى اوليائهم** من مشركي قريش وذلك لانه لما ترك تحريم
الميتة سمعه المجوس من اهل فارس فكتبوا الى قريش وكانت بينهم مكاتبة
ان محمدا واصحابه يزعمون انهم يتبعون امر الله ثم يزعمون ان ما يذبحونه
حلال وما يذبحه الله حرام فوقع في نفس ناس من المسلمين شيء من ذلك
فانزل الله هذه الاية والحاصل من اختلاف العلماء فيمن ترك التسمية عمدا ونسيانا
هو قول بن سيرين والشعبي وطايفة من المتكلمين ورواية عن احمد
لظاهر الاية او تخصيص التحريم بغير النسيان هو مذهب الحنفية ومشهور
مذهب المالكيه والحنابلة كما سبق والاباحة مطلقا عمدا او نسيانا وهو مذهب
الشافعيه وروي عن مالك واحمد محتجين بان المراد من الاية الميتة وما
ذبح على غير اسم الله كما قال في اخر السورة قل لا اجد فيما اوحي الي محرما الى قوله
او فسقا اهل لغير الله به واجمع المسلمون على انه لا يفسق اكل ذبيحة المسلم
التارك للتسمية وايضا قوله وان الشياطين ليوحون الى اوليائهم ليجادلوكم
فان هذه المناظرة كانت في الميتة كما مر وقال تعالى وان اطعتموهم انكم لمشركون
وهذا مخصوص بما ذبح على اسم النصب يعني لو رضيتم بهذه الذبيحة التي
ذبحت على الهة الاوثان فقد رضيتم بالهتها وذلك يوجب الشرك قال امامنا
الشافعي رحمه الله فاول الاية وان كان عاما يجب الصيغة الا ان اخرها
لما جعلت فيه هذه القيود الثلاثة علمنا ان المراد من العموم الخصوص وقال
صاحب فتوح الغيب رحمه الله تعالى والمجاد له هي قولهم لم لا تاكلوا ما قتله
الله وتاكلوا ما قتلتموه انتم وذلك انما يصح في الميتة ودخل بقوله وانه لفسق
ما اهل لغير الله وبقوله وان الشياطين ليوحون الميتة تحقق قول الشافعي
رحمه الله ان النهي مخصوص بما ذبح على النصب او مات خنق انفه واختلف فيه
قوله وانه لفسق وقيل جملة مستانفة قالوا ولا يجوز ان تكون منسوقة

على سابقتها لان الاولى طلبية وهذا خبرية وقيل انها منسوبة على السابقة ولا يضر
مخالفتها وهو مذهب سيبويه وقيل انها حالية اي لا تاكلوه والحال انه فسق قال
في اللباب وقد نحا الرازي بهذا الوجه على الحنفية حيث قلب دليلهم عليهم بهذا
الوجه وذلك لانهم يمنعون من اكل متروك التسمية والشافعية لا يمنعون منه
استدل الحنفية بظاهر الاية فقال الرازي هذه الجملة حالية ولا يجوز ان تكون
معطوفة لتخالفهما طلبا وخبرا فتعين ان تكون حالية واذا كانت حالية كان
المعنى لا تاكلوه حال كونه فسقا ثم هذا الفسق مجمل فسره الله تعالى في موضع
اخر فقال او فسقا اهل لغير الله به يعني انه اذا ذكر غير اسم الله على الذبيحة فانه
لا يجوز اكلها لانه فسق وقد يجاب بان يقال سلمنا ان ما اهل لغير الله به
يكون فسقا ونحن نقول به ولا يلزم من ذلك انه اذا لم يذكر اسم الله عليه ولا
اسم غيره ان يكون حراما وللنزاع فيه مجال من وجوه منها انا لا نسلم امتناع عطف
الخبر على الطلب والعكس كما مر عن سيبويه وان سلم قالوا والاستيناف وبعدها
مستانف وان اسلم ايضا فلا نسلم ان فسقا في الاية الاخرى مبينا للفسق
في هذه الاية فان هذا ليس من باب المجمل والمبين لانه لم شروطا ليست موجودة
هنا وسقط قوله ليجادلوكم الى اخره ولابي ذر وبه قال حدثنا ولابي ذر
حدثني بالافراد موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي البصري قال حدثنا ابو
عوانة الوضاح اليشكري عن سعيد بن مسروق والد سفيان الثوري
عن عباية بن رفاعة بفتح العين والموحدة المخففة بعدها تحتية ورفاعة
بكسر الراء وتخفيف الفاء وبعد الالف عين مهملة الانصاري عن جده رافع
بن خديج بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة وبعد التحتية جيم وقال ابو الاحوص
عن سعيد بن عباية عن ابيه عن جده وتابع ابا الاحوص على زيادته
في الاسناد عن ابيه حسان بن ابراهيم الكرماني عن مسعود بن مسروق
اخرجه البيهقي من طريقه وكذا رواه ليث بن ابي سليم عن عباية عن ابيه عن جده
انه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بذي الحليفة من الاسماء المركبة تركيب اضافة
فيعرب الاول بوجوه الاعراب والثاني مجرور على الاضافة لابي هريرة
ورواه سفيان الثوري عن ابيه عن تهامة وهو مكان قريب من ذات
عرق بين الطايف ومكة كما جزم به ابو بكر الحازمي وياقوت ووقع للغابسي
انها الميقات المشهور وكذا ذكره الثوري فاصاب الناس جوع فاصبنا ابلا وغنما
من المغانم وكان النبي صلى الله عليه وسلم كائن في اخريان الناس اخرهم
ليصونهم ويحفظهم اذ لو تقدمهم لخيف ان يقطع العصيف منهم وكان بالمؤمنين
رحيما فعجلوا من الجوع الذي كان بهم وذبحوا ما غنموه قبل القسمة
فنصبوا القدور ووضعوا ما ذبحوه فيها وفي رواية النووي فاغسلوا القدور
اي او قذر النار تحتها حتى غلت فدفع بضم الدال مبنيا للمفعول اي وصل

اليهم

اليهم النبي صلى الله عليه وسلم فامر صلى الله عليه وسلم بالقدور ان تكفا فاكفيت بضم
الهمز وسكون الكاف قال ابن فرحون اي فامر رجلا يكفي القدور لان امر يتعدى
الى مفعول به والى الثاني بالباء ويكون الثاني مصدرا او مقدرا بمصدر تقول
امرتك الخير وامرتك بالخير وتقول امرتك بزيد ولا تقول امرتك زيدا الا ان التقدير
امرتك بالتاء زيد او بضرب زيد فيحذف المصدر ويقام المضاف اليه مقامه وكذلك
جاء هنا فلا يجوز فامر القدور الا بتقدير مضاف اي بكفي القدور فالباء الداخلة
على المصدر بعد حذفه دخلت على القايم مقامه قال وهذا الذي ذكر لي من
التقدير ما وقفت عليه لكن وجدت القواعد تشوف اليه انتهى وقوله
فاكفيت اي فقلت وافرغ ما فيها اي من المرق كما قاله النووي عقوبة لهم
قال واما اللحم فانه يتلفوه بل يحمل على انه جمع ورد الى المغنم ولا يظن انه امر
باتلافه مع نهيه صلى الله عليه وسلم عن اضاعة المال وهذا من مال الغانمين
وايضا فالجناية لم تعم جميع مستحقي الغنيمة فان منهم من
لم يذبح ومنهم المستحقون الخمس فان قيل انه لم يتقل انهم حملوا اللحم الى المغنم
قلنا ولم ينقل انهم احرقوه او اتلفوه فيجب تاويله على وفق القواعد انتهى
لكن في حديث عاصم بن طليب عن ابيه وله صحبة عن رجل من الانصار قال
اصاب الناس حاجة شديدة وجهد فاصابوا غنما فانتهبوها فان قدورنا
لتغلي بها اذ جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم على فرسه فاكفا قدورنا بقوسه
ثم جعل يرمل اللحم بالتراب ثم قال ان النهبة ليست باحل من الميتة رواه
ابو داود باسناد جيد على شرط مسلم وترك تسمية الصحابي لا يضر ولا يقال لا يلزم
من ترتيب اللحم اتلافه لامكان تداركه بالغسل لان سياق الحديث مشعر
بارادة المبالغة في الزجر عن ذلك وهو كونهم انتهبوا ولم ياخذوا باعتدال
فلو كان بعد ان ينتفع به بعد ذلك لم يكن فيه كبير زجر لان الذي يخص الواحد
منهم نزر يسير فكان افسادها عليهم مع تعلق قلوبهم بها وحاجتهم اليها
وشهوتهم لها ابلغ في الزجر قاله في الفتح وغيره ثم قسم صلى الله عليه وسلم
فعدل اي قابل عشرة ولابي ذر عشرا من الغنم ببعير لتعامة الابل اذ
ذاك او قلتها او كثرتها اي كثرة الغنم او كانت بعزيزة بحيث كانت قيمة
البعير عشر شياه وحينيذ فلا يخالف ذلك القاعدة في الاضاحي في ان
البعير تجزي عن سبع شياه لان ذلك هو الغالب في قيمة الشاة والبعير
المعتدلين فالاصل ان البعير لسبعة ما لم يعرض عارض من نعاسه ونحوها
فيتغير الحكم بحسب ذلك وبهذا يجمع الاخبار الواردة في ذلك فند بفتح
الفاء والنون وتشديد الدال فنفر وذهب على وجهه شاردا منهوما من
الابل المقومة ببعير والفاء عاطفة على السابق وكان في القوم خيل يسيرة قال
ذلك تمهيدا لعذرهم في كون البعير الذي ندا انتهبهم ولم يقدروا على تحصيله

شبكة الألوكة www.alukah.net

فطلبوه بغا العطف والسبب فاعياهم فاتبعهم والفا للعطف على محذوف
اي طلبوه فغاتهم ولم يجدوا رداعلى تحصيله فاهوى اليه رجل لم يتفق الحافظ
ابن حجر على اسمه اي قصد نحوه ورماه بسهم فحبسه الله له بالسهم اي
جعل اصابة السهم له سببا في وقوفه فهو عز وجل خالق الاسباب والمسببات
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان لهذه البهائم جمع بهيمة قال في القاموس كل ذات
اربع قوايم وفي رواية الثوري وشعبة ان لهذه الابل اوابد بفتح الهمزة
والواو وكسر الموحدة بعدها دال مهملة اي توحش ونفره من الانس كاوابد
الوحش واوابد لا ينصرف لانه على صيغة منتهى الجموع والكاف يجوز ان تكون
اسما صفة لاوابد ويكون ما بعد الكاف مضاف اليه والكاف حرف جر وتاليه
مجرور به اي ان لهذه البهايم اوابد كاوابد الوحش وانما انصرف اوابد
الثاني لانه اضيف فما ند منها فخذوا واستصعب عليكم ولابي ذر زيادة منها
فاصنعوا به هكذا اي مثل ما صنعوه كما عند الطبراني وقوله هكذا الها للتنبيه وكذا
كلمتان الكاف بمعنى مثل في موضع منصوب وذا مضاف اليه او الكاف نعت لمصدر
محذوف اي فاصنعوا به صنع كذا اي مثل ذلك قال عباية وقال جدي رافع بن
خديج وزاد عبد الرزاق عن الثوري في روايته يا رسول الله وهذا صورة الارسال
لان عباية لم يدرك زمان القول انا لنرجوا او قال فخاف بالشك من الراوي
ان نلقى العدو غدا وليس معنا مدى بضم الميم وبالدال المهملة مقصورا مخففا جمع
مدية بسكون الدال سكين يذبح بها ما يجزئ منها او يذبح بها ما ناكله لنتقوى
به على العدو واذا لقيت وسميت المدية فبما قيل لانها تقطع مرادحياة الحيوان
افنذبح بالقصب الفا عاطفة على ما قبل همزة الاستفهام ومنهم من قدر المعطوف
عليه بعد الهمزة كما مر في قوله تعالى اول هذا المجموع او مخرجي هم والتقدير
هنا اي نأذن فنذبح بالقصب وقال الكرماني فان قلت ما الفرق من ذكر لفظ العدد
وعدم السوال عن الذبح بالقصب قلت غرضه انا لو استعملنا السيوف
في المذابح لكلت وعند اللقاء نعجز عن المقاتلة بها فقال صلى الله عليه وسلم مجيبا
بجواب جامع ما انهر الدم بسكون النون وبعدها المفتوحة آ مهملة
اي اساله وصبه بكثرة وهو شبه مجرى الماء في النهر وما شرطية رفع بالابتدا
وذكر اسم الله عليه بضم الذال فعل ومفعول لم يسم فاعله وعليه
متعلق بذكر وجواب الشرط قوله فكل او ما موصول رفع بالابتدا وخبرها
فكلوا والتقدير ما انهر الدم فحلال فكلوا واللام في الدم بدل من المضاف
اليه اي صيده والضمير في فكلوه على الوجهين لا يصح عوده فلا بد من رابط
يعود على ما من الجملة او ملابسها فيقدر محذوف ملابس اي فكلوا مذبوحه
او مقدر مضافا اي ما اي مذبوح ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه وبه يتمسك من
اشترط التسمية لانه علق الاذن بمجموع الامرين الانهار والتسمية والمعلق على

سنن

سن لا يكتفي فيه الا باجتماعهما ويكتفي بانتفايهما مدهما ومجتث ذلك فدمر
مرار السن والعظم نصب على الخبرية لليس وقيل على الاستثنا واسمها
على الخلاف هل هو ضمير مستتر عايد على البعض المفهوم من الكل السابق او لفظ
بعض محذوف تقول جا القوم ليس زيدا بعضي لا زيدا وتقديره ليس بعضهم
زيدا ولا يكون بعضهم زيدا ومر وداة مودي الا وساخبركم عنه ولابي ذر عن
الكشميهني فعظم بزيادة الفا واما الظفر فدي الحبشة وهم كفار وقد نهيتم
عن التشبه بهم اولان الذبح به تعذيب للحيوان ولا يقع به غالبا الا للخنق الذي
على صورة الذبح وفي الحديث منع الذبح بالسن والظفر متصلا كان او منفصلا
طاهرا كان او منجسا وفرق الحنفية بين السن والظفر المتصلين فخصوا با
لمنع بهما واجازوه بالمنفصلين وفي المعرفة للبيهقي من رواية حرملة عن
الشافعي رحمه الله تعالى انه حمل الظفر في هذا الحديث على النوع الذي يدخل
في البعير والطير والطيب بالنصب ما ذبح على النصب بضم النون والصاد
المهملة حجارة كانت منصوبة حول الكعبة يذبحون عليها يعظمونها بذلك ويتقربون
به اليها وقيل هي ما يعبد من دون الله وحينئذ فقوله والاصنام عطف
تفسيري وهي جمع صنم وهي ما اتخذ الهتا من دون الله وبه قال حدثنا معاذ
ابن سعد اليمني ابو الهيثم قال حدثنا عبد العزيز بن عبد بن المختار بالخا المعجمة
البصري الدباغ قال اخبرنا موسى بن عقبة مولى الزبير ويقال مولى ام خالد
زوج الزبير الامام في المغازي قال اخبرني بالافراد سالم انه سمع ابا
عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه لقي زيد بن عمرو بن نوفل بضم النون وفتح الفا وعمرو بفتح العين وزيد
هذا والد سعيد بن زيد العدوي احد العشرة المبشرة بالجنة باسفل
بلدح بفتح الموحدة وسكون اللام وفتح الدال اخره حا مهملتين منصرف
وغير منصرف اسم موضع بالحجاز قريب من مكة وذلك قبل ان ينزل على رسول الله
صلى الله عليه وسلم الوحي وكان زيد في الجاهلية يتعبد على دين ابراهيم عليه
الصلاة والسلام فقدم اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم سفرة بفتح فا فقدم
فيها لحم والضمير في اليه لزيد ورسول الله رفع فاعل وسفرة مفعول ولابي
ذر عن الكشميهني فقدم بضم القاف مبنيا للمفعول الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم سفرة وجمع فيها بينهما بان القوم الذين كانوا هناك قدموا السفرة للنبي صلى
الله عليه وسلم ان لا اكل مما تذبحون على انصابكم ولا اكل الا مما
ذكر اسم الله عليه عند ذبحه قال السهيلي انما قال زيد ذلك برايه منه لا بشرع
بلغه فان الذي في شرع ابراهيم تحريم الميتة الا ما ذبح لغير الله وتعقب
بان الذي في شرع ابراهيم عليه الصلاة والسلام تحريم ما ذبح لغير الله تعالى وقد
كان عبدوا الاصنام وفي حديث زيد بن حارثة عند ابي يعلى والبزار وغيرهما

قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما من مكة وهو مردفني وذبحنا شاة
على بعض الانصاب فانتحيناها فلقيناها زيد بن عمرو فذكر الحديث مطولا وفيه فقال
زيد اني لا اكل مما لم يذكر اسم الله عليه وقوله ذبحنا شاة على بعض الانصاب يعني
الحجارة اي ليت باصنام ولا نحو معبوده وانما هي من الاف الحجارة التي يذبح عليها
فان قلت بان جعله في سفرة رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدل على انه كل منه وكم
من شيء يوضع في سفرة المسافر مما لم يأكل منه وانما لم ينه صلى الله عليه وسلم من
اكله لانه لم يوح اليه بعد ولم يؤمر بتبليغ شيء بخصوصه ولا تحليلا وقد كان
عليه الصلاة والسلام لا يأكل من ذبايحهم التي يذبحونها لما علم انهم لم يذكروا
انه كان يميز عنهم الا في اكل الميتة وقد اباح الله تعالى لنا طعام اهل الكتاب
النصارى والمشركون يذبحون ويشركون في ذلك بالله تعالى قاله الخطابي
وهذا الحديث قد سبق مطولا في اخر المناقب في باب حديث زيد بن عمرو بن
نفيل باب قول النبي صلى الله عليه وسلم فليذبح اضحيته على اسم الله
تعالى وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري
عن الاسود بن قيس العبدي الكوفي عن جندب بن سفيان هو جندب بن
سفيان البجلي بفتح الموحدة والجيم انه قال صحبنا مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم اضحيته بضم الهمزة وتشديد التحتية ولابي ذر وابن عساكر اضحاة مفرد
الاضحي كالابطاة والارطاة ذات يوم من باب اضافة السمي الى اسمه فاذا اناس
بضم مضمومة ولابي ذر عن الكشميهني فاذا اناس قد ذبحوا اضحيتهم قبل الصلاة
اي صلاة العيد فلما انصرف من الصلاة رأيتهم النبي صلى الله عليه وسلم انهم قد ذبحوا قبل
الصلاة فقال صلى الله عليه وسلم من ذبح قبل الصلاة فليذبح مكانها اخرى
ومن كان لم يذبح حتى صلينا فليذبح على اسم الله يحتمل ان يكون المراد الاذن في
الذبح او الامر بالتسمية عليه ويوخذ من الحديث ان وقت الاضحية من مضي
قدر ركعتين وخطبتين خفيفات من طلوع الشمس والافضل تاخيرها
الى مضي ذلك من ارتفاعها كرمح خروجا من الخلاف وهذا الحديث قد سبق
في الضحايا قبل صلاة العيد باب ما انهر الدم اي اساله من القصب
والمروة حجرا بيضا او الذي يقدح منه النار والحديد من المحدد وذات
بجل لا تنقل ومخط كبدقة وعظم كسن وظفر لحديث اذبحوا فكل شيء فري
الاوداج ما خلا السن والظفر وغيره من الاحاديث والحق بهما ما في العظام
نعم ما قتلته الجارحة بطفرها او نابها حلال وبه قال حدثنا ولابي ذر
حدثني بالافراد محمد بن ابي بكر المقدمي بضم الميم وفتح الذال المشددة ولفظ المقدمي
ثابت في رواية ابي ذر وقال حدثنا فضيل هو بن سليمان النميري عبيد الله
بضم العين بن عمر العمري عن نافع مولى بن عمر سمع من كعب بن مالك عبد
الرحمن وقيل عبد الله وبه جزم المزي في الاطراف والذي رجحه الحافظ بن حجر الاول

بخ

بخير بن عمر عبد الله ان جارية لهم لم اعرف اسمها كانت ترعى غنما لسلع بفتح
السين المهملة وسكون اللام جبل بالمدينة فابصرت اي جارية شاة من غنمها
موتا ولابي ذر عن الحموي والمستملي موتها ولغير ابي ذر كما في الفتح فاصبت
شاة بدل فابصرت بشاة فكسرت حجرا فذبحتها ولابي ذر عن الكشميهني فذكتها
بتشديد الكاف ولابي ذر ركحا في الفتح زيادة به ولم يذكرها في الفرع فقال
اي كعب لا تاكلوا شيأ من هذه الشاة حتى اتي النبي صلى الله عليه وسلم فاسأله
او قال حتى ارسل اليه من يسأله بالشك من الراوي فاتى كعب النبي صلى الله
عليه وسلم او بعث اليه من سأله فامره صلى الله عليه وسلم او بعث اليه فامره صلى
الله عليه وسلم باكلها ولابن عساكر فامر باكلها وفيه التنصيص على الذبح بالحجر وقد
مر هذا الحديث في باب اذا ابصر الراعي او الوكيل شاة تموت من الوكالة وبه قال
حدثنا موسى بن اسماعيل المنقري قال حدثنا جويرية ابن اسماء البصري عن
نافع مولى بن عمر عن رجل من بني اسلم بكسر اللام قيل هو بن كعب بن مالك
اخبرنا عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان لجارية لكعب بن مالك كانت ترعى غنما بـ
لجبل بضم الجيم وفتح الموحدة مصغرا الذي بالسوق المدني وهو اي الجبل
سلع فابصرت شاة من الغنم ولابي ذر بشاة بالجر فكسرت اي الجارية
حجرا فذبحتها به بالحجر وسقط لغير ابي ذر لفظ به فذكر والنبي صلى الله عليه
وسلم ذلك فامرهم باكلها وليس الامر للوجوب بل للاباحة وبه قال حدثنا
عبدان لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة بفتح الجيم والموحدة واللام الازدي عن سعيد بن سوقة
العتكي مولاهم المروزي قال اخبرني بالافراد ابي عثمان عن شعبة بن
الحجاج عن عباية بن رافع والد سفيان الثوري بعين رافع بفتح العين
المهملة والموحدة المخففة ورافع بالف قبل الفا هو وجد عبايه وفي الفتح
عباية بن رفاعة بجيم بالفعد الفا هو والد عباية وفي الفرع سقوط بن
رافع لابي ذر عن جده رافع بن خديج رضي الله عنه انه قال يا رسول الله ليس لنا
والسن بتصبها خبر ليس اما الظفر فذبح الحبشة فلا تشبه بهم المنهي عن
التشبه بالكفار واما السن فعظم وهو تنجيس الدم وقد نهيتم عن تنجيسه
لانه زاد اخوانكم من الجن وند بعير هرب وتغرب بعير من الابل التي كان
نسهما النبي صلى الله عليه وسلم فحبسه الله بسبب رجل من القوم رماه بسهم فقال
صلى الله عليه وسلم ان لهذه الابل اوابد كاوابد الوحش فما غلبكم منها فاصنعوا هكذا
هذا الحديث قد مر قريبا باب حكم ذبيحة المرأة والامة قال حدثنا
صدقة بن الفضل المروزي قال اخبرنا عبدة بفتح المهملة وسكون الموحدة
ابن سليمان عن عبيد الله بضم العين بن عمر العمري عن نافع مولى بن عمر عن كعب بن
ان امراة وفي جارية له ذبحت شاة بحجر له حديث اسال الدم فسال النبي صلى الله

عن سعيد بن سوقة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عليه وسلم باكلها اي اباحة وقال الليث بن سعد الامام فيما وصله الاسماعيلي حدثنا نافع مولى ابن عمر انه سمع رجلا من الانصار يحتمل ان يكون بن كعب وان لم يكن هو فهو مجهول لكن الرواية الاخرى دلت على ان له اصلا يخبر عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم ان جارية لكعب هذا الحديث السابق وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن نافع مولى ابن عمر عن رجل من الانصار عن معاذ بن سعد بسكون العين او سعد بن معاذ الانصاري كذا وقع حديثه على الشك وذكره ابن منده وغيره في الصحابة انه اخبره ان جارية لكعب بن مالك كانت ترعى غنما لكعب بسلع فاصيبت شاة منها ولابي ذر بشاة بزيادة الجار فادركتها الجارية الراعية فذبحتها ولابي ذر عن الكشميهني فذكتها بحر فسئل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال لهم كلوها وفيه دليل لما ترجم له وهو جواز اكل ما ذبحته المراة سواء كانت حرة او امة كبيرة او صغيرة طاهرة او غير طاهرة لانه عليه الصلاة والسلام اكل ما ذبحته ولم يستفصل نص عليه الشافعي وهو قول الجمهور ونقل محمد ابن عبد الله بن عبد الحكم كراهته عن مالك وفي المدونة جوازه

باب

بالتنوين يذكر فيه يذكى بالسن والعظم والظفر وبه قال حدثنا قتيبة بفتح القاف وكسر الموحدة بن سعيد بفتح المعجمة وكسر الدال المهملة وبعد التحتية الساكنة جيم رضي الله عنه انه قال قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اي لي لما سالته يا رسول الله ليس لنا مدي نذبح بها كل بعين اذا ذبحت فكل ما انهر الدم كالخشب والحجر الا السن والظفر زاد في غير هذه ما سبق اما السن فعظم وبذلك تحصل المطابقة الكلية بين الحديث والترجمة بالـــــــ حكم ذبيحة الاعراب ونحوهم وهم ساكنوا البادية و حكم ذبيحة نحوهم بالواو ولابي ذر عن الكشميهني ونحوهم بالبدل الواو فالاول لغير الابل وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن عبيد الله بضم العين بن زيد ابو ثابت مولى ال عثمان بن عفان القرشي الاموي المدني قال حدثنا اسامة بن حفص المدني ضعفه الازدي بلا حجة عن هشام بن عروة بن الزبير عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها ان قوما قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم ان قوما وللكشميهني ان ناسا من الاعراب يا نونا ولابي ذر وابن عساكر يا نونا بزيادة نون اخوي باللحم من البادية لا ندري اذكروا اسم الله عليه عند الذبح بضم الذال اذكر سبب اللحم المحمول ام لا فقال صلى الله عليه وسلم سموا عليه انتم وكلوه وهذا ظاهر في عدم وجوب التسمية وليس المراد من قوله صلى الله عليه وسلم سموا عليه انتم ان تسميتهم على الاكل قائمة مقام التسمية التي امر بها على الذبح بل طلب الاتيان بالتسمية التي لم تفت وهي التسمية

على الاكل

على الاكل و على الذبح بلا طلب الاتيان بالتسمية التي لم تفت وهي التسمية على الاكل قالت عايشة وكانوا اي القوم السايلون حديثي عهد بالكفر باسقاط النون للاضافة وزاد مالك في اخره وذلك في اخر الاسلام وقد تمسك بهذه الزيادة قوم فزعموا ان هذا الجواب كان قبل نزول قوله تعالى ولا تاكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه واجيب بان في الحديث نفسه ما يرد ذلك لانه امرهم فيه بالتسمية عند الاكل وايضا فقد اتفقوا على ان الانعام مكيه وان هذه القصة كانت بالمدينة وان القوم كانوا من اعراب بادية المدينة وقال الطيبي قوله اذكروا الله انتم من اسلوب الحكيم كان قيل لهم لا تهتموا بذلك ولا تسالوا عنها والذي يهمكم الان ان تذكروا اسم الله عليه على هو بن المديني عن الدراوردي عبد العزيز ابن محمد عن هشام بن عروة مرفوعا كذلك وهذه المتابعة وصلها الاسماعيلي وتابعه ابي تابع اسامة بن حفص ايضا ابو خالد سليمان بن حيان الاحمر فيما وصله المصنف في كتاب التوحيد وتابعه ايضا الطفاوي بضم الطاء المهملة بعدها فاء محمد ابن عبد الرحمن فيما وصله المولف في البيوع كلاهما مرفوعا كذلك خالفهم مالك فرواه عن هشام عن ابيه مرسلا لم يذكر عايشة ووافق مالكا ارساله الحمادان وابن عيينة والقطان عن هشام وهو اشبه بالصواب قاله الدارقطني والحكم بن واصل اذا زاد عدل وصل على من ارسل واحنف بفتح النون تقوي الوصل كما ههنا اذ عروه معروف بالرواية عن عايشة مشهور بالاخذ عنها فغيبة اشعار بحفظ من وصله عن هشام دون من ارسله باب ـــــــ الكل وباب اهل الكتاب اليهود والنصاري و جواز اكل شحومها اي شحوم اهل الكتاب من اهل الحرب الذي لا يقطعون الجزية وغيرهم وغير اهل الحرب من الذين يعطون الجزية لان التذكية سابغة في جميعها ودخل الشحم لاحاله وهي مالت واحد تحريم ما حرم اهل الكتاب كالشحوم وقال تعالى اليوم احل لكم الطيبات وهي ما ليس بخبيث منها وهو كل ما لم يات تحريمه في كتاب او سنة او اجماع او قياس وطعام الذين اوتوا الكتاب حل لكم اي ذبايحهم لا سايرا لاطعمة لا يختص حلها باهل الملة وسقط لابي ذر اليوم وقوله وطعام الذين الى اخره باثبات قوله وطعام الذين الى اخره بتمامه الاستدلال اذ لم يخصص ميا من حربي ولا من شحم وكون الشحوم محرمة عليهم لا يضرنا ذكره لانها محرمة عليهم ولا علينا والمراد باهل الكتاب اليهود والنصارى ومن دخل في دينهم قبل بعثة نبينا صلى الله عليه وسلم واما من دخل دينهم بعد المبعث فلا تحل ذبيحته وقال الزهري محمد بن مسلم فيما وصله عبد الرزاق لا باس بذبيحة نصارى العرب وهو موصولي عن ابن عباس ايضا كما في الحباب فان سمعته اي الذي يسمي لغير الله كان يذبح باسم المسيح فلا تاكل وبه قال ابن عمر وهو قول ربيعة وبه قال امامنا الشافعي وعبارته ان كان لهم ذبح يسمون عليه غير الله مثل اسم المسيح لم يحل واذا ذكر المسيح على معنى الصلاة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عليه لم يحرم وحكي البيهقي بحثا عن الحليمي ان اهل الكتاب اذا يذبحون لله ونعم
في اصل دينهم لا يقصدون بجباتهم الا الله فاذا كان قصدهم في الاصل ذلك
اغتفرت ذبيحتهم ولم يضر قول من قال منهم مثلا باسم المسيح فانه لا يريد
بذلك الا الله وان كان قد كفر بذلك الاعتقاد **وان لم تسمعه** يسمي **فيحتمل**
احل الله زاد ابو ذر لك **وسلم كونهم و يذكر** بضم اوله وفتح ثالثه **من غير** نحو
نحو ما روي عن الزهري وسياقه بصيغة التمريض يشعر بانه لم يصح عنه
بل روي عن علي انه استثنى نصاري بني تغلبة وقال ليسوا على النصرانية ولم
يأخذوا منها غير الاشربة المحرمة قال في الدباب وبه اخذ الشافعي انتهى
ورواه الشافعي وعبد الرزاق باسانيد صحيحة عن محمد ابن سيرين عن
عبيدة بن السماني عن علي **وقال الحسن** البصري فيما اخرجه عبد الرزاق
عن سمرة عنه **وابراهيم** النخعي فيما اخرجه ابو بكر الخلال **لا باس بذبيحة الا**
قلف بالقاف ثم الفاء الذي لم يختن لكن اخرج ابن المنذر عن ابن عباس
الاقلف لا تؤكل ذبيحته ولا تقبل صلاته ولا شهادته وقد حكى ابن المنذر
الاجماع على جواز ذبيحته لانه سبحانه وتعالى اباح ذبائح اهل الكتاب وهم
من لا يختن **وقال** ابن عباس رضي الله عنهما مفسرا لقوله عز وجل **وطعام**
الذين اوتوا الكتاب طعامهم ذبائحهم وهذا وصله البيهقي وثبت للمستملي
وسقط لغيره **وبه** قال **حدثنا** ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي
قال **حدثنا شعبة** بن الحجاج **عن** حميد بن هلال العدوي ابو نصر البصري
عن عبد الله بن مغفل بفتح العين المعجمة والفاء المشددة **رضي الله عنه** انه
قال كنا بخاء معجمة **بخيبر فرمى انسان** لم اعرف اسمه **فيه شحم** بكسر الجيم
من شحم يهودي **فنزوت** بالفاء والنون والزاي المفتوحات والواو الساكنة
بعدها مثناة فوقية اي وثبت ولابي ذر عن الكشميهني فبدرت اي
اسرعت **لاخذه فالتفت فاذا النبي** صلى الله عليه وسلم **فاستحييت منه** لكونه
اطلع على حرصي عليه زاد ابو داود الطيالسي قال صلى الله عليه وسلم هو لك وكانه
عرف شدة حاجته اليه فنوع له الا الاستئثار به وفيه حجة لجواز التحوم لانه
صلى الله عليه وسلم افتر بن مغفل على الانتفاع بما في الجراب وفيه جواز
اكل التحوم ما ذبحه اهل الكتاب ولو كانوا اهل الحرب وهذا الحديث
سبق في الخمس في باب ما يصيب الطعام في ارض الحرب وزاد هنا الحموي
والكشميهني ما سبق قبل للمستملي وهو قوله وقال الحسن طعامهم ذبائحهم
باب ما ند اي شرد **من البهائم** الانسية **فهو**
بمنزلة الوحش في عقره على اي صفة اتفقت **واجازه** اي عقر البهائم بعد
كالوحشي **ابن مسعود** عبد الله فيما وصله ابن ابي شيبة بمعناه **وقال ابن عباس**
رضي الله عنهما **ما اعجزك** ذبحه **من البهائم** الانسية **مما في يديك** بالتثنية

مما كان لك في نصرفك فتوحشن **فهو كالصيد** في اي شيء منه اصبته فهو ذكاته و
هذا وصله ابن ابي شيبة بمعناه وقال ابن عباس رضي الله عنهما ايضا فيما وصله
عبد الرزاق في بعير تردى في بير من حيث قدرت عليه فذكه بكسر
الذال ه الهاء ولابي ذر فذكر من حيث قدرت بالتقديم والتاخير واسقاط
عليه وكذا بالتقديم والتاخير لابن عساكر لكن باثبات لفظ عليه **ورأى**
ذلك الحكم المذكور فيما يند **علي** اي ابن ابي طالب فيما وصله ابن ابي شيبة
وابن عمر بضم العين فيما وصله عبد الرزاق **وعائشة** رضي الله عنهم
قال في الفتح لم اقف على اثر عائشة موصولا وقال مالك والليث لا يحل الانسي
اذا توحش الا بتذكيته في حلقه وبه قال **حدثنا** ولابي ذر حدثني بالافراد
عمرو بن علي بفتح العين **بن بحر** البصري الصيرفي قال **حدثنا**
يحيى بن سعيد القطان قال **حدثنا سفيان** الثوري **حدثنا** ابي سعيد
بن مسروق **عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج** وسقط لابي ذر وابن
عساكر بن رافع فيكون منسوبا الى جده **عن جده رافع بن خديج** انه **قال قلت**
يا رسول الله انا لاقوا العدو وو غدا حمله في محل مفعول القول ولا قوا خبر
ان واصل لاقوا لاقيون حذفت منه النون للاضافة وصار لاقين
والعرب تضاف الضمة قبلها كسرة فحذفت الكسرة والقوا على القاف ضمة
الياء فحذفت الياء لسكونها وسكون الواو وغدا ظرف وكما نوا بدي
الحليفة وليت بالميقات كما مر **وليست معنا مدى** يذبح بها **فقال** صلى الله
عليه وسلم **لي اعجل** بهمزة مفتوحة وعين مهملة ساكنة وميم مفتوحة بغير
الغين وقال العيني بكسر الهمزة و قال في المصابيح بهمزة وصل وكسر في
الابتدا وجيم مفتوحة امر من العجلة **او انهره ان ما انهر الدم** بفتح الهمزة
وكسر الراء وسكون النون بوزن اقتل فحذفت عين الفعل في الامر لانه من
اراد ان يرين فالامر ان كاطع من اطاع يطيع والمعنى اهلك الذي تذبحه
بما يسيل الدم ولابي ذر ارن بسكون الراء وكسر النون والمعنى على هذا
انظر ما انهر الدم اي الذي يذبحه فانهر الدم في موضع نصب على المفعولية
وقال في المصابيح كالتنقيح وعند الاصيلي ارني بهمزة قطع مفتوحة ونون مكسورة
بعدها يا ايها المتكلم ورجح النووي ان ارن بعين اعجل وانه شك من الراوي
وضبط اعجل بكسر الجيم يعني ان المراد الذبح بما يسوغ القطع وتحري
الدم **وذكر اسم الله عليه فكل ليس السن والظفر** بنصبهما كما مر **وسأحدثك**
عن ذلك اما السن فعظم لا يذبح به **واما الظفر فمدى الحبشة** وهم كفار
وقد نهي عن التشبه بالكفار ولابي ذر عن الكشميهني فمدى الحبش بالتذكير
قال ابن جريج **واصبنا نهب ابل** بفتح النون من المغنم ولابي ذر عن الكشميهني

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لهند ابل بضم النون وبعد الموحدة ها تانيث و غنم قد منا بغير فرماه رجل لم
اعرف اسمه بسهم فحبسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لهذه الابل اوابد كا
وابد الوحش فغن كنفرانها فاذا غلبكم منها شئ بان توحش وافعلوا به
كهذا وكلوه وهذا الحديث قد سبق في باب التسمية على الذبيحة في الحلق هذا
باب النحر للابل في اللبة والذبح لغيرها في الحلق وقال بن جريج عبد
الملك بن عبد العزيز فيما وصله عبد الرزاق عن بن جريج عن عطا هو بن ابي
رباح لا ذبح ولا نحر بلفظ المصدر في الموضع كاصله بميم و نون ساكنة
فيهما الاي الذبح والنحر اسما كان الذبح والنحر لغة و نشر مرتب قال بن
جريج قلت لعطا النحري بفتح النحتية بغير همز ما يذبح بضم اوله وفتح
ثالثه اذا نحر قال نعم ذكر الله تعالى ذبح البقرة في سورتها بقوله
ان الله يامركم ان تذبحوا بقرة فان ذبحت شاة بخرا ونحرت شيا يذبح
جاز من غير كراهة لانه لم يرد فيه نهي والخطاب في ذبحت من عطا لابن
جريج والنحر احب الي هو من قول عطا والذبح قطع الاوداج جمع ودج بفتح
الدال وبالجيم و هو العرق الذي في الاخدع وهما عرقان متقابلان
واستشكل التعبير بالجمع لانه ليس لكل بهيمة سوي و دجين واجيب
باحتمال انه اضاف كل ودجين اي الانواع كلها او من باب تسمية الجزء با
سم الكل ومنه قوله عظيم المناكب و عظيم المشافر و في كتب الحنفية اذا قطع
الاوداج الاربعة ثلاثة حصلت التذكية وهما الحلقوم والمري وحرفان
من كل جانب قال بن جريج قلت لعطا فيحلق بترك الذابح الاوداج حتى
حتى يقطع الشاع بكسر الشين معجما عليه في الفرع و قال في المصابيح
بضم الشين وحكي الكسائي فيه عن بعض العرب الكسر وهو الخيط
الابيض الذي في قفا الظهر قال عطا لا اخاك بكسر الهمزة والخا المعجمة
اي لا اظن قال بن جريج واخبرني بالافراد ولابي ذر فاخبرني بالفا بدل
الواو ونافع مولى بن عمر ان بن عمر نهى عن النخع بفتح النون وسكون المعجمة
وهو ان ينتهي بالذبح الى النخاع وهو عظم الرقبة بحيث يقطع ما دون
العظم ثم يدع ثم يترك المذبوح حتى يموت وقول الله تعالى واذ قال
موسى لقومه ان الله يامركم ان تذبحوا بقرة وقال فذبحوها وما
كادوا يفعلون وهذا من بقية الترجمة او تفسير قول بن جريج ذكر الله
ذبح البقر وفيه اشارة الى اختصاص البقر بالذبح وقال سعيد بن جبير
عن بن عباس رضي الله عنهما مما وصله سعيد بن منصور والبيهقي الذكاة
في الحلق واللبة بفتح اللام والموحدة المشددة موضع القلادة من الصدر
وقال بن عمر رضي الله عنهما فيما وصله ابو موسى اكثر من رواية بن مخلد عنه
وابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله بن ابي شيبة اذا قطع مما يذبح حالة

الذبح فلا باس باكلها وبه قال حدثنا يحيى بن خلاد بن يحيى بن صفوان السلمي
الكوفي قال حدثنا سفيان الثوري عن هشام بن عروة بن الزبير انه قال اخبرتني
بالافراد فاطمة بنت المنذر امراتي عن اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما انها قالت نحرنا
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في زمنه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
المعهود فرسا فاكلناه و هذا الحديث اخرجه مسلم في الذبائح وكذا النسائي
وابن ماجة وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني اسحاق بن راهويه انه سمع
عبدة بفتح العين وسكون الموحدة بن سليمان عن هشام عن زوجته فاطمة
بنت المنذر عن اسما بنت ابي بكر رضي الله عنهما انها قالت ذبحنا على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسا ونحن بالمدينة فاكلناه وبه قال وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير هو بن عبد الحميد عن هشام
هو بن عروة عن فاطمة بنت المنذر زوجته ان اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما
قالت نحرنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في زمنه ولابن عساكر النبي صلى الله عليه وسلم فرسا
يطلق على الذكر والانثى فاكلناه في الاولى والثالثة بلفظ النحر وفي الثانية
بلفظ الذبح والاختلاف فيه على هشام فلعله كان يرد به تارة كذا وتارة
كذا وهو يشعر باستعمال اللفظين في المعنى وان كلا منهما يطلق على الاخر
مجازا وحمله بعضهم على التعدد لتغاير النحر والذبح وان كان الاولى ان
النحر في الابل والذبح في غيرها تابعه اي تابع جريرا وكيع هو بن الجراح فيما
وصله المولف بعد عن الحميدي عنه كلاهما عن هشام ان بن عروة
في النحر باب ما يكره من المثلثة بضم الميم وسكون المثلثة
وهي قطع اطراف الحيوان او بعضها وهي حي و باب حكم المصور بفتح
الميم وسكون الصاد المهملة وضم الموحدة الدابة التي تحبس عنة لتقتل
بالرمي ونحوه و باب حكم المجثمة بضم الجيم وفتح الجيم وبالمثلثة المشددة
التي تربط وتجعل غرضا للرمي او خامة بالطير فاذا ماتت من ذلك حرم
اكلها لانها موقوذة وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن هشام بن زيد اي بن انس بن مالك انه
قال دخلت مع حدي انس على الحكم بن ايوب بن ابي عقيل الثقفي
ابن عم الحجاج بن يوسف ونائبه على البصرة وزوج اخته زينب بن يوسف وكان
ايضا هي بن عم الحجاج في الجور فراى غلمانا او فتيانا بكسر الفاء بعرف
الحافظ بن حجر اسما وبهم والشك من الراوي نصبوا دجاجة يرمونها فقال
انس نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان تصبر البهايم بضم العين وفتحها
الصاد المهملة وفتح الموحدة ان تحبس للرمي حتى تموت وهذا الحديث
اخرجه مسلم في الذبائح وابو داود في الاضاحي وابن ماجة وبه قال حدثنا
ولابي ذر بالافراد احمد بن يعقوب المسعودي الكوفي قال حدثنا اسحاق

بن سعيد بن عمرو بفتح العين عن ابيه انه سمعه يحدث عن بن عمر رضي الله عنهما
انه دخل على يحيى بن سعيد اي بن العاص وهو اخو عمرو المعروف بالاشدق
ابن سعيد بن العاص والد سعيد بن عمرو رايه عمر وغلام من بني يحيى
ابن سعيد اي بن العاص والد سعيد بن عمرو رابط دجاجة يرميها قال الحافظ
ابن حجر لم اقف على اسمه وكان ليحيى بن الاولاد الذكور عثمان وعبيد وابان
واسماعيل وسعيد ومحمد وهشام وعمر فمشى اليهما ابي الدجاجة بنت
عمر حتى حلها بتشديد اللام ولابن عساكر وابي ذر عن المستملي حملها
بزيادة ميم مشددة والاول اشبه لقوله رابط ثم اقبل بها وبالغلام
الرامي لها معه فقال ارجعوا غلامكم عن ان يصبر ولابي ذر عن
الكشميهني غلامكم عن ان يصبر وهذه الطير تحبسوه للقتل فاني
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ولابي ذر عن المستملي ينهى ان تصبر بضم
العوقبة وفتح الموحدة ان تحبس بهيمة او غيرها للقتل واولى التنويع
فيدخل الطيور وهذا الحديث من افراده وبه قال حدثنا ابو النعمان
محمد بن الفضل حدثنا ابو عوانة بفتح العين المهملة الوضاح عن ابي
بشر بالموحدة المكسورة والمعجمة الساكنة جعفر بن ابي وحشية عن
سعيد بن جبير انه قال كنت عند بن عمر رضي الله عنهما فمروا بفتيه
بكسر الفاجم فتى والفتوه بدل الهدي وكن الاذي وترك الشكوى و
اجتناب المحارم واستعمال المكارم او مروا ببغر بالشك من الراوي حال
كونهم ينصبون دجاجة حال كونهم يرمونها ليقتلوها فلما راوا بن عمر تفرقوا
عنها وقال بن عمر من فعل هذا بهذه الدجاجة ان النبي صلى الله عليه وسلم
لعن من فعل هذا بالحيوان وفي مسلم لعن من اتخذ شيئا فيه الروح غرضا
واللعن من دلايل كما لا يخفى تابعه اي تابع بشرا سليمان بن حرب لابو داود و
الطيالسي فيما وصله البيهقي عن شعبة بن الحجاج قال حدثنا المنهال بكسر
الميم بن عمرو عن سعيد اي بن جبير عن بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله
عليه وسلم فيما رواه مسلم والنسائي بلفظ لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا
وبه قال حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم وسكون النون قال حدثنا
شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد عدي بن ثابت الانصاري رحمه
الله الثقة قال سمعت عبد الله بن يزيد الخطمي الانصاري رحمه الله ورضي عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن النهبة بضم النون وكسرها اخذ مال
الغير قهرا ومنه اخذ مال الغنيمة قبل القسمة اختطافا بغير نسوية
ولابي ذر وابن عساكر عن النهب بغير ها مفصحا وعن المثلثة باب
حكم اكل الدجاج بتشديد الدال المهملة كما حكاه المنذري في الحاشية وابن
مالك وابن معين الدمشقي الوحدة دجاجة والهاء فيه للوحدة كالحمام

والحمامة

والحمامة وسميت بذلك قال بن سيدة لاقبالها وادبارها يقال دج القوم يدجون
دجلوا دجيجا اذا استنوا استيارا وبدا في تقارب خطو وقيل ان يغلبوا ن
ويديروه قال حدثنا يحيى هو بن موسى البلخي في قول بن السكن او هو بن
جعفر بن اعين ابو زكريا البيكندي فيما جزم به ابو نعيم والكلاباذي
قال حدثنا وكيع بفتح الواو وكسر الكاف بن الجراح احد الاعلام عن ايوب
ابن ابي تميمة السختياني الامام عن زهدم بفتح الزاي والدال المهملة بينهما
هاء ساكنة بن مضرب الجرمي بفتح الجيم وسكون الراء عن ابي موسى يعني
الاشعري رضي الله عنه سقط لابي ذر يعني الاشعري انه قال رايت النبي
صلى الله عليه وسلم ياكل دجاجة فيه دليل حله وهو من الطيبات واكل الحق
منه يزيد في العقل والمني ويصفي الصوت وبه قال حدثنا سليم بفتح المهملين
بينهما عين مهملة ساكنة عبد الله المقعدي البصري قال حدثنا عبد الوارث
ابن سعيد البصري قال حدثنا ايوب بن ابي تميمة كيسان السختياني عن
القاسم بن عاصم الكلبي عن زهدم بفتح الزاي والدال المهملة بينهما هاء
ساكنة بن مضرب بضم الميم وفتح المهملة المعجمة وتشديد الراء المكسورة
بعدها موحدة الجرمي انه قال كنا عند ابي الاشعري وكان بيننا وبين
هذا الحي من جرم بفتح الجيم اخا بكسر الهمزة والمد والحي بالخفض صفة
بدل من الضمير في بيننا ورد بانه يصير تقديره الكلام ان زهدما الجرمي
كان بيننا وبين هذا الحي من حرام اخا وليس المراد انا ابا موسى وقومه
الاشعريين كانوا اهل مودة واخا لقوم زهدم وهم بنو جرم ورواية
الكشميهني السابقة تنافيه وفي اخر كتاب التوحيد عن زهدم قال كان بين هذا الحي من جرم
وبين الاشعريين ود ولحا وهذه الروايه هي المعتمدة كما قاله في الفتح
فاتى بضم الهمزة ابو موسى بطعام فيه لحم دجاج وفي القوم رجل جالس احمر
اللون فلم يدن من طعامه قال ادن فكل فقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
ياكل منه في الترمذي من طريق قتادة عن زهدم فقال دخلت على ابي
موسى وهو ياكل دجاجا فقال ادن فكل فقيه ان المبهم هو زهدم
بيت تيم بني حرم وتارة لبني تيم الله وجزم به قبيلة في قضاعة
ينسبون الى جزم بن زبان بن اخي حمير وموحد نقبيلة بن عمران بن الحاف
ابن قضاعة وتيم الله بطن من بني كلب وهم قبيلة من رفيدة بفاء مصغرا ابن عبد
بن كلب بن وبرة بن تغلب بن حلوان بن عمران بن الحاف بن قضاعة محلوان
عم حرم قال الرشاطي في الانسان وكثيرا ما ينسبون الرجل الى عمامه قاله في الفتح
قال الرجل لابي متعذرا عن كونه لم يقرب الاكل اني رايته اي جنس الدجاج
ياكل شيئا قذرا فقذرته بكسر المعجمة فحلفت ان لا اكله وكانه

ظنه ان اكثر من الجلالة بحيث صار من الجلالة فبين له ليس كذلك فقال اذن اي افرب
اخبرك بالجزم جواب الامر ولابي بكر عن الحموي والمستملي اذن اخبرك بكسر الهمزة
وفتح المعجمة وسكون النون واخبرك نصب باذن اواحدثك شك من الراوي
ابي ابنت النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر وابن عساكر رسول الله صلى الله عليه
وسلم في نفر من الاشعريين فوافقته وهو غضبان وهو يقسم فحملنا من نعم
الصدقة فاستحملناه طلبنا منه ابلا نحملنا فحلف ان لا يحملنا قال ما عندي
ما احكم عليه ثم اتي بنعم الهمزة رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهب من غنيمة
من ابل فقال صلى الله عليه وسلم اين الاشعريون اين الاشعريون مرتين
قال ابو موسى فاعطانا عليه الصلاة والسلام خمس ذود نصب على المفعول
مضاف لذود وهو ما بين الثلاثة الى العشرة من الابل واستكرا بوالبقا
في غريبه الاضافة فقال والصواب تنوين خمس وان يكون ذود بدلا من
خمس فانه لو كان بغير تنوين واضيف لتغيير المعنى لان العدد المضاف
اليه فيلزم ان يكون خمس ذود خمسة عشر بعيرا لان الابل الذود ثلاثة
انتهى وتعقبهم في فتح الباري فقال وعلى ما ذكروا كيف حكم بفساد المعنى اذا
كان الحد كذا وليكون عدد الابل خمسة عشر بعيرا فالذي يضر وقد
ثبت في بعض طرق حد هذين الغريبين وهذه الغريبين الى ان عدت
مرات والذي قاله انما يتم ان لو جاء رواية صريحة انه لو جاء رواية
صريحة ان لم يعطهم سوى خمسة ابعرة وتعقبه العيني فقال رده مردود
عليه لان ابا البقا انما قال ما قاله في هذه الرواية ولم يقل ان الذي قاله
يتاتى في جميع طرق هذا الحديث انتهى واجاب في انتقاضي الاعتراض بان القصة
واحدة والطرق تفسر بعضها بعضا فلا وجه لرد رواية الاضافة مع توجيهها
بورود بعض طرق الخبر بما يصححها انتهى وقال في المصابيح بل داعى قول ابو
البقا هذا احيال فاسد يلزم عليه ان يكون الماخوذ في ذلك احدث خمسة اسيان
خمسة عشر سيفا لان اقل الاسيان بلا بعير ما قال وبطلانه مقطوع
به غير الذي بضم الغين المعجمة جمع اغر منصوب ونجر والاغر الابيض والذري
بضم الذال مقصورا جمع اغر منصوب ونجر الاغر الابيض والذري بضم
الذال مقصورا ذروة وذروة كل شيء اعلاه والمراد هنا اسنمة الابل فلبثنا
غير بعيد فقلت لاصحابي شي رسول الله صلى الله عليه وسلم بيمينه
الذي حلف لا يحملنا لا نفلح ابدا فرجعنا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقلنا
يا رسول الله انا استحملناك اي طلبنا منك ابلا نحملنا فحلفت ان لا تحملنا فظننا
انك نسيت يمينك فقال صلوات الله وسلامه عليه ان الله هو يحملكم انا والله
ان شاء الله لا احلف على يمين اي محلوف بيمين فسماه بيمينا مجازا للملازمة
بينهما والمراد ما شانه ان يكون مسا محلوفا عليه او على بمعنى الباء وعند النسائي

اذا

اذا حلفت يمين لكن قوله فاري غيرها خيرا منها يدل على الاول لان الغير لا يصح
عوده على اليمين بمعناه الحقيقي والمراد ان يظهر له بالعلم او غلبة الظن
ان غير المحلوف عليه خير منه والمراد بغير ان كان فعلا تركه وذلك الفعل وان
كان تركه شيء فهو ذلك الشيء الا اتيت الذي هو خير من الذي حلفت عليه وتحللتها
بالكفارة وفي الحديث حل اكل الدجاج مطلقا نعما ذا ظهر تغير لحمه
الجلالة من دجاج او نعم وهي التي تاكل العذرة اليابسة احذا من
الجلة بفتح الجيم بالراجحة والنتن في عرفها وغيره حرام اكلها وقيل
مكروه وصحح النووي الكراهة فان حلفت ظاهرا وطاب لحمها يزول الرائحة
على الاكل بالذبح من غير كراهة ويجري الخلاف في لبنها وبيضها وعلى الحرمة
يكون اللحم نجسا وهي في حياتها ظاهرة والاصل في ذلك حديث ان بن عمر ان النبي
صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل الجلالة وشرب البانها حتى تعلف اربعين
ليلة رواه الدارقطني والبيهقي وقال ليس بالقوي وقال الحاكم صحيح الاسناد
ولفظ نهي يصدق بالحرمة والكراهة وحديث الباب سبق في باب
قدوم الاشعريين باب حكم لحوم الخيل جماعة
الافراس لا واحد له من لفظه كما تقدم او مخرجه حاملي وسميت بذلك لاختيالها
في المشيه ويكفي في شرفها ان الله تعالى اقسم بها في كتابه بقوله والعاديات
ضبحا وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن عبد المجيد بن حميد المكي قال
حدثنا سفيان بن عيينه قال حدثنا هشام هو بن عروة عن زوجته فاطمة
بنت المنذر عن اسما ذات النطاقين بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنهما انها
قالت نحرنا فرسا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في زمنه ونحن بالمدينة وصير
الفاعل يعود على الذي باشر النحر منهم وانما اتى بضمير الجمع لكونه عن رضي منهم
فاكلناه زاد الدارقطني نحن واهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم اطلع على
ذلك الصحابي اذا قال كنا نفعل كذا على عهده صلى الله عليه وسلم كان له حكم
الرفع على الصحيح لان الظاهر اطلاعه صلى الله عليه وسلم وتقريره وان
كان هذا في مطلق الصحابي فكيف بال ابي بكر مع شدة اختلاطهم به عليه
الصلاة والسلام وعدم مفارقتهم له وهذا الحديث سبق في باب النحر والذبح وبه قال حدثنا مسدد بضم الميم وفتح السين والدال الاولى المشددة
المهملات بن مسرهد قال حدثنا حماد بن زيد بفتح الحاء المهملة وتشديد الميم
ابن درهم وسقط لابي ذر بن زيد عن عمرو بن دينار بفتح العين المكي عن محمد بن
علي ابي بن الحسين بن علي بن ابي طالب ابو جعفر الباقر عن جابر بن عبد الله
رضي الله عنهم كذا ادخل حماد بن زيد بين عمرو وابن دينار وبين جابر في هذا
الحديث محمد بن علي واسقطه النسائي والترمذي ووافق حمادا على ادخال الواسطة
ابن جريج لكن لم يسمعه اخرجه ابو داود وقد قيل ان عمرو ابن دينار لم يسمع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

جابرا فان ثبت سماعه منه فيكون رواية حماد بن زيد هي المتصله ولين سلمنا
وجود التعارض من كل جهة فللحديث طرق اخري عن جابر غير هذه فهو
صحيح على كل حال قال نهي النبي صلى الله عليه وسلم نهي تحريم يوم حصار خيبر عن
لحوم الحمر اي الاهلية ورخص في لحوم الخيل استدل به من قال بالتحريم لان
الرخصة استباحة محظور مع قيام المانع فدل على انه رخص لهم فيها بسبب
المخمصة التي اصابتهم بخيبر فلا يدل ذلك على الحل المطلق اجيب بان اكثر
الروايات جاء بلفظ الاذن وبعضها بالامر فدل على ان المراد بقوله ورخص
اذن وان الاذن للاباحة العامة لا لخصوص الضرورة والمشهور عند المالكية
التحريم وصححه في المحيط والهداية والذخيرة عن ابي حنيفة وخالف صاحباه
واستدلال المانعين بلام العلة المفيده للحصر في قوله تعالى والخيل والبغال
والحمير لتركبوها وزينة لان الدلالة على انها لم تخلق لغير ما ذكر ويعطف
البغال والحمير وهو يقتضي الاشتراك في التحريم وبانها سيقت للامتنان
فلو كان ينتفع بها في الاصل لكان الامتنان به اعظم ولانه لو ابيح اكلها
لفاتت المنفعة بها فيما وقع الامتنان الركوب والزينة واجيب
بان اللام وان افادت التعليل لكنها لا تفيد الحصر في الركوب والزينة
اذ ينتفع بالخيل في غيرهما وفي الاكل اتفاقا وانما ذكر الركوب والزينة
لكونهما اغلب ما تطلب له الخيل واما دلالة العطف فدلالة اقتران وهي
ضعيفه واما الامتنان فانما قصد به غالب ما كان يقع به انتفاعهم
بالخيل فخوطبوا بما لغوا اذ عرفوا ولو لزم من الاذن في اكلها ان يعين
اللزوم مثله من الشق الاخر في البقر وغيرها مما ابيح اكله ووقع الا
امتنان به لمنفعة اخري وهذا الحديث سبق في غزوة خيبر واخرجه
مسلم في الذبايح وابو داود في الاطعمة والنسائي في الصيد والوليمة

باب تحريم اكل لحوم الحمر الانسيه بفتحتين والمشهور
بكسر ثم سكون ضد الوحشية فيه اي في الباب المذكور عن سلمة بن
الاكوع وسقط لفظ عن لابن عساكر عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما وصله
موصولا ومطولا في باب غزوة خيبر من المغازي وبه قال حدثنا صدقه
ابن الفضل المروزي قال اخبرنا عبده بن سليمان عن عبيد الله بضم العين
ابن عمر العمري عن سالم هو ابن عمر وناقع مولاه عن ابن عمر رضي الله عنهما
انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن اكل لحوم الحمر الاهليه يوم خيبر
ففيه تحريم لنجاستها وفي حديث انس وفي حديث الصحيحين وغيرهما
انه صلى الله عليه وسلم قال فانها رجس وقيل لانها لم تخمس او لكونها
جلالة كما في ابي داود ولا امتناع في تعدد العلل الشرعيه على الراجح
عند الاصوليين نعم التعليل بكونها لم تخمس فيه نظر لان اكل الطعام

والعلف

والعلف عن الغنمة لجايز في المجاعة وهذا الحديث قد مر في غزوة خيبر وبه
قال حدثنا مسدد بن مسرهد بن مسربل الاسدي البصري الحافظ قال
حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بن عمر العمري انه قال حدثني بالافراد
نافع ولابي ذر عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال نهى النبي صلى
الله عليه وسلم عن اكل لحوم الحمر الاهلية وهذا هو الذي عليه اكثر اهل العلم
وانما رويت الرخصة فيه عن ابن عباس رضي الله عنهما رواه ابو داود في سننه و
قد قال الامام احمد كم اكله خمسة عشر صحابيا وحكى ابن عبد البر الاجماع الان
على تحريمها تابعه اي تابع يحيى القطان بن المبارك عبد الله فيما وصله المولف
في المغازي عن عبيد الله العمري عن نافع مولى ابن عمر وقال ابو اسامة
حماد بن اسامة عن عبيد الله بضم العين العمري عن سالم ابي بن عمر رضي الله
عنهما مما وصله ايضا في المغازي وفصل في روايته بين اكل الثوم والحمر فبين ان
النهي عن الثوم من رواية نافع فقط وان النهي من الحمر عن سالم فقط لكن يحيى
القطان حافظ فلعل عبيد الله لم يحفظه ومحمد رجافا قتصر بعد
الرواة عنه على احد شيخيه تمسكا بظاهر الاطلاق قاله في فتح الباري
وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف ابو محمد الدمشقي ثم التنيسي الكلاعي
الحافظ قال اخبرنا مالك الامام عن ابن شهاب الزهري عن عبد الله والحسن
ابني محمد بن علي عن ابيهما محمد عن علي رضي الله عنهما انه قال نهى رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن المتعة وهي نكاح الموقت كان يتلج الي شهر او الي قدوم زيد
وسمي به لان الغرض منه مجرد التمتع دون التوالد وغيره عام خيبر ولحوم حمر
الانسية ولابي ذر وعن طوم حمر الانسية وقد افاد الحافظ عبد العظيم
المنذري ان لحوم الانسية نسخ مرتين ونكاح المتعة نسخ و نسخت القبلة
مرتين وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد هو
ابن زيد عن عمرو هو ابن دينار عن محمد بن علي بن جعفر الباقر عن جابر
ابن عبد الله رضي الله عنهما انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن
اكل لحوم الحمر الاهلية واختلف اصحابنا في علة تحريمها فقيل الاستخباث
العرب لها وقيل للنص ورخص في اكل لحوم الخيل واستدل كثير عن ابي
سلمة عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحوم الحمر والخيل
والبغال وتعقب بان اهل الحديث يضعفون عكرمة بن عمار لا سيما في يحيى
ابن ابي كثير وبين سلمنا في صحة هذه الطريق فقد اختلف في عكرمة فيها
فان الحديث عند احمد والترمذي من طريقه ليس فيها فيه دخل للخيل ذكر
وعلى تقدير ان يكون الذي زاده حفظه من الروايات المتبوعة عن
جابر المفصله بين لحوم الخيل والحمر في الحكم ايصالا واتقن رجالا واكثر
عددا ولهذا قال حدثنا مسدد بالمهملات والثانية مشددة الاسدي

الظهر صح

الحافظ قال حدثني القطان عن شعبة بن الحجاج انه قال حدثني بالافراد عدي
هو بن ثابت عن البرا بن عازب وابن ابي اوفى عبد الله واسم ابن ابي اوفى علقمة
رضي الله عنهم انها قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن لحوم الحمر اي الاهلية و
هذا الحديث سبق باطول من هذا في المغازي وبه قال حدثنا اسحاق بن
راهويه قال اخبرنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا اسحاق ابراهيم بن سعد
بن عبد الرحمن بن عوف القرشي عن صالح هو بن كيسان عن بن شهاب محمد بن مسلم
الزهري ابا ادريس عايذ الله بالذال المعجمة الخولاني بالمعجمة اخبره ابا ثعلبة
جرثوم وقيل جرهم الخشني الصحابي رضي الله عنه قال حرم رسول الله صلى الله
عليه وسلم لحوم الحمر الاهلية ولابي ذر حمر الاهلية وللنسائي من وجه اخر عن ابي
ثعلبة غزونا مع النبي صلى الله عليه وسلم خيبر والناس جياع فوجدوا
احمرا انسيه فذبحوها فامر النبي صلى الله عليه وسلم عند الرحمن بن عوف فنادى
الا ان لحوم الانسيه لا تحل تابعه اي تابع صالح بن كيسان الزبيدي بفتح الزاي
وفتح الموحدة بن الوليد القاضي الحمصي فيما وصله النسائي كلاهما من طريق
بقية قال حدثني الزبيدي و تابعه ايضا عقيل بضم العين وفتح القاف
ابن خالد فيما وصله احمد في مسنده عن بن شهاب ولابي ذر عن الزهري
بدل قوله عن بن شهاب ولابي ذر عن الزهري بدل قوله عن بن شهاب ولفظه
الاول نهى عن اكل كل ذي ناب من السباع وعن لحوم الحمر الاهلية والثاني بلفظ
رواية الباب وزاد ولحم كل ذي ناب من السباع وقال مالك الامام الاعظم فيما
وصله الحسن بن سفيان والماجشون بكسر الجيم وبالشين المعجمتين المضمومة
ورفع النون يوسف بن يعقوب بن عبد الله فيما وصله مسلم اسحاق ويونس
ابن يزيد الايلي مما وصله الحسن بن سفيان وابن اسحاق هو محمد بن اسحاق
ابن يسار مما وصله اسحاق بن راهويه عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب
انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن اكل كل ذي ناب من السباع ولم يذكروا
الحمر وياتي ان شاء الله تعالى مبحث وذكر قريبا وبه قال حدثنا ولابي
ذر حدثني بالافراد محمد بن سلام البيكندي الحافظ اخبرنا عبد الوهاب
ابن عبد المجيد الثقفي بالمثلثة والقاف الفا عن ايوب السختياني عن
محمد ابي ابن سيرين عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم جاءه جا بالمد قال بن حجر الحافظ لم اعرف اسمه فقال يا
رسول الله اكلت الحمر بضم الهمزة وكسر ثانيها ثم جاءه صلى الله عليه وسلم جا
يعرف اسمه ايضا فقال يا رسول الله اكلت الحمر ثم جاءه جا لم يعرف اسمه ايضا
فقال افنيت الحمر بضم الهمزة وسكون الفا للكثرة ما ذبح منها ويحتمل كما في
الفتح ان يكون الجاي في الثلاثة واحدا فانه قال اولا اكلت فانه ان لم يكن
صلى الله عليه وسلم سمعه اولم يوسر في ذلك بشيء وكذا في الثانية فلما قال في

الثالثة

الثالثة افنيت جا الوحي بالتحريم فامر صلى الله عليه وسلم منادي ينادي
فنادي في الناس ان الله ورسوله ينهاكم عن لحوم الحمر الاهلية فانه رجس
نجس فالتحريم لاسبب خارجي والمنادي ابو طلحة كما في مسلم او عبد
الرحمن بن عوف كما سبق في رواية النسائي ويحتمل ان يكون الاول نادى بالنهي
مطلقا والثاني زاد عليه انها رجس واكفيت بهمزة مضمومة فكاف ساكنة
فتا مكسورة فهمزة مفتوحة ولابي ذر عن الكشميهني فكفيت القدور
باسقاط الهمزة قلبت وانها لتفور لتغلي باللحم وهذا الحديث سبق في
غزوة خيبر وبه قال حدثنا علي بن عبد الله بن جعفر المديني الحافظ
قال حدثنا سفيان بن عيينة قال قال عمرو هو بن دينار قلت لجابر بن
زيد ابي الشعثا البصري يزعمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اي يقولون
نهى عن اكل حمر الاهلية من اضافة الموصوف الى صفته فقال قد كان يقول
ذا الحكم بن عمرو بفتح الحا المهملة والكاف وعمرو بفتح العين الغفاري
الصحابي عندنا بالبصرة ولكن ابى منع ذا ولابي ذر عن الكشميهني
ذلك باللام البحر في العلم ابن عباس رضي الله عنهما و قرا مستدلا
للحل قوله تعالى قل لا اجد فيما اوحي الي طعاما محرما الاية مقتصرا
على ما ذكر فيها والاكثرون على عدم التخصيص بما ذكر فيها كما تواردت الاخبار
بذلك والتنصيص على التحريم مقدم على عموم التحليل وعلى القياس
ومالم يات فيه نص يرجع فيه الى الاغلب من عادة العرب فما يأكله
الاغلب منهم فهو حرام لان الله تعالى خاطبهم بقوله قل احل لكم الطيبات
فما استطابوه فهو حلال وقوله قل لا اجد فيما اوحي الي اي في ذلك الوقت
او في وحي القران وفيه ان التحريم انما ثبت بوحي الله وشرعه لا بهوى
النفس باب تحريم اكل كل ذي ناب من السباع يعدو
به ويقتوي كاسد ونمر وذيب ودب وفيل وقرد ومخلب من الطير
كباز وشاهين وصقر ونسر وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف الدمشقي
التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن بن شهاب الزهري عن ابي ادريس
عايذ الله الخولاني عن ابيه ثعلبة جرثوم الخشني رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم نهى تحريم عن اكل كل ذي ناب من السباع يقتوي
به ويصول على غيره ويصطاد ويعدو وابطبعه غالبا تابعه اي تابع
مالكا يونس بن يزيد الايلي ومعمر هو بن راشد وابن عيينة سفيان
والماجشون اربعتهم عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب ومتابعة
ابن وصلها المولف في اخر الطب والثلاثة سبق ذكرهم في الباب
السابق والنهي للتحريم ولمسلم كل ذي ناب من السباع فاكله حرام وله
ايضا عن بن عباس نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل ذي ناب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من السباع وكل ذي مخلب من الطير والمخلب بكسر الميم وسكون الخا المعجمة
وفتح اللام بعدها موحدة وهو للطير كالظفر لغيره لكنه اشد منه واغلظ
وأحدة فهو له كالناب للسبع **باب حكم جلود الميتة**
قبل ان تدبغ وبه قال **حدثنا زهير بن حرب** ابو خيثمة النسائي والد ابي بكر
ابن ابي خيثمة قال **حدثنا ابي** ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف **عن صالح** هو بن كيسان انه **قال حدثني** بالافراد **بن شهاب** الزهري
ان عبيد الله بن عبد الله بضم عين الاول بن عتبة بن مسعود **اخبره ان عبد الله**
ابن عباس رضي الله عنهما وسقط لابن عساكر لفظ عبد الله **اخبره ان رسول الله**
صلى الله عليه وسلم مر بشاة ميتة بتشديد الياء وتخفف **فقال** عليه الصلاة والسلام
لمن كانت لهم **هلا استمتعتم باهابها** بكسر الهمزة وتخفيف الهاء قال في القاموس
ككتاب الجلد اذا لم يدبغ الجلد اهبة واهب واهب ولمسلم من طريق
ابن عيينه **هلا اخذتم** ثم **اهابها** فدبغتموه **فانتفعتم به قالوا يا رسول الله**
انها ميتة انما حرم بضم الحا المهملة وضم الراء ولابي ذر جزم ثم كسر مشددا
اكلها بفتح الهمزة وفيه تخصيص الكتاب بالسنة لان لفظ القرآن حرمت عليكم
الميتة وهو شامل لجميع اجزايها في كل حال فخصت بالسنة بالاكل واستثنى
الشافعية من الميتات جلد الكلب والخنزير وما تولد منهما ونجاسة عينهما
فاخذ ابو يوسف بعموم الحديث فلم يستثن شيا واستدل الزهري برواية
الباب على جواز الانتفاع به مطلقا دبغ او لم يدبغ لكن صح التقييد بالدبغ
من طريق اخرى كما مر وبعضهم اخذ بخصوص هذا السبب فقصر الجواز على
المأكول لورود الحديث في الشاة وبتقوي ذلك من حيث النظر لان الدباغ
لا يزيد في الطهر على الزكاة وغير المأكول لو ذكي لم يطهر بالذكاة عند
الاكثر فكذلك الدباغ واجاب من عمم بالتمسك بعموم اللفظ وهو اولى من
خصوص السبب وبعموم الاذن بالمنفعة ولان الحيوان الطاهر ينتفع
به قبل الموت فكان الدباغ بعد الموت قايما مقام الحياة قاله في فتح الباري
وحكى في التتمة فيما ذكره بن الرفعة في كفايته وجها عن رواية بن
القطان ان جلد الميتة لا ينجس بالموت وانما الزهومة في الجلد تغير
بحافيه مر بالدبغ لازالتها كما يغسل الثوب من النجاسة ومنع قوم الا
نتفاع من الميتة بشيء سوا دبغ الجلد او لم يدبغ لحديث عبد الله بن عليم
قال اتانا كتاب الله صلى الله عليه وسلم قبل موته ان لا تنتفعوا من الميتة
باهاب ولا عصب رواه النسائي واحمد والاربعة وصححه بن حبان وحسنه
الترمذي وللشافعي واحمد وابي داود بشهر قال الترمذي كان احمد يذهب
اليه ويقول هو اخر الامرين وهذا يدل على ان الانتفاع به منسوخ واجاب
بن الرفعة في الكفاية بان كل حديث تب الى كتاب ولم يذكر حامله

فهو مرسل ولا حجة عندنا في المرسل قال بن حجر واعله بعضهم بكونه كتابا وليس
بعلة قادحة وقيل ان في اسناده اضطرابا ولذا تركه احمد بعد ان قال
انه اخر الامرين ورده بن حبان بان بن عليم سمع الكتاب بقرو سمعه من
مشايخ من جهينة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا اضطراب وقال
في الكفاية يحمل على الانتفاع به قبل الدباغ فان لفظ الاهاب منطبق
عليه وبعد الدباغ يطلق عليه اديما وسختيانا والدباغ المحصل للطهارة
بالسلب والقرظ والاشيا الحريفية المشتملة للفضلات المعفنة المانعة
من الفساد اذا اصابه الما والمطيبة لريحة كقشور الرمان والعصفر وهذا
الحديث معين في الزكاة وبه قال **حدثنا خطاب بن عثمان** بفتح الخا
المعجمة وتشديد الطا المهملة وبعد الالف موحدة الغوذي بفتح الغا
وسكون الواو وكسر الذال المعجمة نسبة لغزية من قرى حمص قال **حدثنا محمد بن**
حمير بكسر الحا المهملة وسكون الميم وبعد التحتية المفتوحة والحمصي
عن ثابت بن معجلان بفتح العين وسكون الجيم الانصاري التابعي الحمصي
انه قال **سمعت بن عباس رضي الله عنهما يقول مر النبي صلى الله عليه وسلم**
بعنز بالنون والزاي قال في القاموس الانثى من المعز **ميتة فقال ما**
على اهلها حرج **لو انتفعوا باهابها** اي بعد الدبغ كما مر قال الزمخشري
في الفايق يسمي اهابها اهابا لانه اهبة للحي وبنا للحماية على جسده كما قيل
له مسك لامساكه ما رواه وفيه دليل على انه يطهر ظاهره وباطنه بالدباغ
حتى يجوز استعماله في الاشيا الرطبة وتجوز الصلاة فيه ولا فرق بين ماكول
اللحم وغيره واذا طهر بالدباغ هل يجوز اكله فيه ثلاثة اوجه اصحها لا يجوز
بحال والثاني يجوز والثالث يجوز اكل جلد موكول اللحم لا غيره وهل
يطهر الشعر الذي عليه تبعا للجلد فيه قولان اصحهما لا يطهر لان الدباغ
لا يؤثر فيه بخلاف الجلد رواة هذا الحديث خطاب ومحمد بن حمير وثابت
الثلاثة ليس لهم في البخاري الا هذا الحديث الا محمد بن حمير فله حديث
اخر في البحرة اي المدينة وفي كل من الثلاثة يقال لكنهم وثقوا محمدا منهم
من المتابعات لا من الاصول والاصل فيه الحديث الذي قبله ويستفاد
منه خروج الحديث عن الغرابة قال في الفتح **باب**
حكم المسك بكسر الميم الطيب المعروف القطعة منه مسكة والجمع
كعنب وحقيقة المسك دم يجتمع في سرة الغزال في وقت معلوم من السنة
بمنزلة الوادي الذي تنصب اي الاعضا وهذه السرة جعلها الله محلا
للمسك فاذا حصل ذلك الورم مرضت له الظبا لان بنيتها مثل وبقال ان اهل
البيت يضربون لها اوتارا في البرية تحتكها لتسقط عندها وفي مشكل
الوسيط لابن الصلاح عن بن عقيل البغدادي ان الناقة في حوف

الطيبة كالانفحة في الحدي وانه سافر الى بلاد المشرق حتى حمل هذه الدابة الى بلاد
المغرب لخلق جري فيها وعن علي بن مهدي الطبري احد ائمتنا اصحابنا انها تلقح
من جوفها كما تلقح البيضة الدجاجة والمشهور انها لبيت مودعة في الطيبة
بل هي خارجة مفتحه في سرتها وتفتل عن الفصال الشائي انها تدفع
بما فيها فيطهر كطهارة المذبوح ذكر القزويني ان دابة المسك تخرج من
من المسك كالظباء في وقت معلوم والناس يصيدون منها شيئا كثيرا ليذبح
فيوجد في سرتها دم وهو المسك لا يوجد له هناك رائحة حتى يحمل الى غير ذلك الموضع
من البلاد وقال في القاموس المسك مقوللقلب سبج للسوداوي بين نافع
للخفقان والرياح الغليظة في الامعاء والهموم والمشدد وبه قال حدثنا
عبد الواحد بن زياد ولابي الوقت والاصيلي عن عبد الواحد قال حدثنا عمارة بن
القعقاع بضم العين وتخفيف الميم عن ابي زرعة هرم بن عمرو بن جوبر بفتح
الجيم عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما من مكلوم يكلم بضم اوله وفتح اللام اي مجروح يجرح في الله اي في سبيل الله الا
جا يوم القيامة وكلمه بفتح الكاف وسكون اللام وجرحه يدمي بفتح اوله وثالثه
من باب علم يعلم اي يسيل منه الدم اللون لون دم والريح ريح مسك تنبيه بليغ
بحذف اداة التشبيه اي ريح مسك وليس مسكا حقيقة يخالف اللون لون الدم
فانه لا حاجة فيه لتقدير كاف التشبيه لانه دم حقيقة والحاصل ان يراد لطهارة
شرف الشهيد بدلالة جرحه على شهادته مع تغير وصف دمه فان
الدم موضع ريحه ان يكون كريها وتغير ايضا من النجاسة الى الطهارة وفي
قوله في الله اشارة الى انه لا يدخل من قاتل دون ماله لانه يقصد صون
ماله بداعية طبعه واجيب بانه يمكن الاخلاص مع ارادة صون المال
بان لا يحض القصد بالصون بل يقاتله على ارتكاب المعصية تمثلا امر
الشارع بالدفع وموضع الترجمة منه قوله ريح المسك وقال ابن المنير وجه
استدلال البخاري بهذا الحديث على طهارة المسك وقوع تشبيه دم
الشهيد لانه في سياق التكريم والتعظيم فلو كان نجسا لكان من
الخبايث ولم يحسن التمثيل به في هذا المقام وقال الكرماني وجه
مناسبة الباب كون المسك فضله الظباء وهو مما يصاد وهذا الحديث
سبق في الجهاد وبه قال حدثنا محمد بن العلا بفتح العين والمد ابن كريب
الكوفي قال ابو اسامة حماد بن اسامة بن بريدة بضم الموحدة وفتح الراء
مصغرا ابن عبد الله عن جده ابي بريدة بضم الباء وسكون الواو عن ابي موسى
عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
مثل جليس الصالح باضافة الموصوف الى صفته ولابي ذر وابن عساكر الجليس
الصالح والجليس السوء بفتح السين المهملة كحامل المسك ونافخ الكير

بكسر

بكسر الكاف وسكون التحتية قال في القاموس زق ينفخ فيه الحداد فحامل
المسك اما ان يحذيه بضم التحتية وسكون الحاء المهملة وكسر الذال المعجمة واحد
التحتية كان يعطيك ويتحفك بشيء منه هبة واما ان تبتاع منه واما ان تجد منه
ريحا طيبا ونافخ الكير اما ان يحرق ثيابك بضم اوله من احرق بناره واما ان تجد
منه ريحا خبيثة وهذا الحديث مضى في باب العطار من البيوع باب
حل اكل الارنب بفتح الهمزة قال في القاموس معروف يكون للذكر والانثى
او لها والخرزاي بمعجمات بوزن عمر للذكر الجمع الارانب وبه قال حدثنا
ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن هشام
بن زيد عن جده انس رضي الله عنه انه قال انجبنا بفتح الهمزة وسكون النون
والجيم بينهما فا مفتوحة وبعد الجيم وبعد الجيم نون فالف اي انزنا وانزعجنا
ارنبا ليصطادوه بمر الظهران بفتح الميم وتشديد الدال والظهران بالظا المعجمة
بلفظ التثنية وهو من الحلم المضاف والمضاف اليه فيتوجه الاعراب الى الاول
وهو مر والثاني مجرور دايما بالاضافة وكونه بالالف على صورة المثنى وليس مثنى
حقيقة او انه جاء على لزوم المثنى الالف دايما وربما سمي بالحفظ الاول فقط وهو
مر وربما سمي بالثاني وهو الظهران فقط لانه مر بقرية ذات مياه ونخل وزرع
وثمار والظهران اسم للوادي قال الدميري هو حيوان يشبه الوعل قصير
الرجلين عكس الزرافة يطاعلى موخر قدميه يكون عاما ذكرا وعاما انثى
فشى القوم خلفه ليصطادوه فلغبوا بفتح اللام وسكون الغين المعجمة
وضم الموحدة ولابي ذر عن الكشميهني فتعبوا بالمثناة الفوقية والعين
المهملة بدل اللام والمعجمة وهو معنى الاول فاخذتها وفي الهبة فادركتها
ولمسلم فسعيت حتى ادركتها فجئت بها الى ابي طلحة هو زوج ام انس رضي
الله عنهم فذبحها فبعث بوركها او قال بفخذيها بالتثنية فيهما وبالشك
من الراوي الى النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية داود ان المبعوث معه
ذلك هو انس فقبلها اي الهدية واكل منها وهو مذهب الائمة الاربعة
وحكي عن عبد الله بن عمرو بن العاصي وابن ابي ليلى الكراهة وحديث
الباب حجة للجمهور في الاباحة والحديث مر في الهبة باب
حل اكل الضب بفتح الضاد المعجمة وتشديد الموحدة حيوان بري يشبه
الورل ولحمه فيما قيل يذهب العطش وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي
قال حدثنا موسى بن اسماعيل قال حدثنا عبد العزيز بن ان سلم العسملي
البصري قال حدثنا عبد الله بن دينار المدني مولى ابن عمر قال سمعت
ابن عمر رضي الله عنه انه قال النبي صلى الله عليه وسلم وعن سيل عن حكم اكل
الضب الضب لا اكله ولا احرمه وعند ابن ماجة من حديث خزيمة
ابن جزء قلت يا رسول الله ما تقول في الضب قال لا اكله ولا احرمه قال فقلت

فاني لا اكل مالم تحرم وسنده ضعيف وعند مسلم والنسائي من حديث ابي
سعيد قال يا رسول الله انا بارض مضبة فما تامرنا قال فذكر لي ان امه من بني
اسرايل مسخت فلم يامر ولم ينه وفي مسلم كلوه فانه حلال ولكنه ليس من
طعامي فكل هذه الروايات صريحة في الاباحة فيحل اكله بالاجماع ولا يكره
عندنا خلافا لبعض اصحاب ابي حنيفة وعلي القاضي عياض تخريجه عن قوم
قال النووي ما اظنه يصح عن احد وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي
عن مالك الامام عن بن شهاب الزهري عن ابي امامة بن سهل الانصاري قال
في الفتح له رواية ولابيه صحبة عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما عن خالد بن الوليد
انه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيته اي ابان البيه يريد لياخذه فقال
بعض النسوة هي ميمونة كما عند الطبراني وبقية النسوة لم يسمين اخبروا
رسول الله صلى الله عليه وسلم بما يريد ان ياكل منه فقالوا هو ضب يا رسول الله فرفع
يده الكريمة قال خالد فقلت احرام هو يا رسول الله فقال لا ولكن لم يكن
بارض قومي فاجدني اعافه فاكلت وهو ينظر الي وفي رواية يزيد بن
الاصم عند مسلم هذا لحم لم اكله قط فاجدني اعافه اكرهه فقال خالد المذكور رضي
الله عنه فاجتررته بالجيم الساكنة والراء المكررة اي جررته فاكلت ورسول
الله صلى الله عليه وسلم اي والحال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر الي وهو يدل
على حله واصرح منه رواية كلوه فانه حلال وحديث الباب مر في الاطعمة

باب بالتنوين اذا وقعت الفارة بالهمز الساكن

واحد الفار في السمن الجامد او الذايب او غيره من الادهان والاعسال ونحوها
يفترق الحكم او لا وفارة البيوت حيوان موذ رايه في الفساد وهي العويسقة
التي امر النبي صلى الله عليه وسلم بقتلها في الحل والحرم وسميت بذلك لخروجها
من جحرها على الناس واصل الفسق الجور والخروج عن الاستقامة لخبثهن
وقيل لخروجهن من الحرمة في الحل والحرم ولان الفارة ابدت جورها الخبيث
في قطع حبال سفينة نوح والفار عظيم الحيل كثير الاذي يقرض الثياب والكتب
وياكل الحبوب والزرع والمايعات ويرمي بها بعرة ليفسدها وهي تعادي
العقرب فاذا جعلت فاره وعقرب في قاروره فانه يقع بينهما قتال
عجيب لان العقرب تلذع الفارة والفاره تحتال على ان تقبض على ابرتها والعقرب لا تمكنها من ذلك وتضربها فان قبضت الفارة على ابرتها غلبتها وان ضربتها
العقرب كثيرا اهلكتها ومن الفار سرقة الدراهم والدنانير يسرقها ويلعب
بها وكثيرا ما يخرجها من بيته ويلعب بها ويرقص عليها ثم يردها الى بيته
واحدا واحدا واذا افتقر البيت من الادم لم يالفه الفار قال اصبغ ابن ابي اياس
وقعت عجوز على قيس فقالت اشكو اليك قلة الفار فقال ما الطف ما سالت
تذكران بيتها اقفر البيت من الادم فاكثروا يا غلام لقلة الزين عبد الرحمن

بن

بن داود الغاري الحبلي في كتاب نزهة الافكار في خواص الحيوان والنبات
والاحجار وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير المكي قال حدثنا
سفيان بن عيينة قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم بن شهاب قال حدثنا
بالافراد عبيد الله بضم العين بن عبد الرحمن بن عتبة بن مسعود انه
سمع بن عباس رضي الله عنهما يحدثه باثبات ها الضمير في الفرع وعيه
عن ميمونة بنت الحرث ام المومنين رضي الله عنها ان فاره وقعت في سمن
فماتت فيه فسيل النبي صلى الله عليه وسلم عنها الخمس السمن فيمتنع اكله
ام لا فقال القوها بحذ استخراجها من السمن وما حولها منه وكلوه اي السمن
الباقي وهذا يدل على ان السمن كان جامدا لانه لا يمكن طرح ما حولها من المايع
الذايب اذ به عنه الحركة يختلط وفي سند اسحاق بن راهويه ومن طريقه
ابن حبان ان كان جامدا فالقوها وما حولها وكلوه وان كان ذايبا فلا تقربوه
وهذه الزيادة في رواية بن عيينة غريبة كما قاله الحافظ بن حجر قبل سفيان
فان معمرا حدثه عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله
عنه قال سفيان بن عيينة ما سمعت الزهري يقول الا عن عبيد الله بضم
العين بن عبد الله المذكور قبل عن بن عباس عن ميمونة رضي الله عنها
عن النبي صلى الله عليه وسلم ولقد سمعته اي الحديث منه من الزهري مرارا
طريق ميمونة فقط وهذا وصله ابو داود وعن الحسن بن علي الحلواني واحمد
بن صالح كلاهما عن عبد الرزاق عن معمر المذكور باسناده وعند الاسماعيلي
عن جعفر الغريابي عن علي بن المديني قال سفيان كم سمعناه من الزهري
يعيده ويبديه وهذا الحديث قد سبق في باب ما يقع من النجاسات
في السمن والماء من كتاب الطهارات وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله
ابن عثمان بن جبلة المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي
عن يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن الدابة
اي حكم الدابة تموت في الزيت والسمن وهو جامد وغير جامد من غير فرق
بين السمن وغيره ولا بين الجامد منه والذايب الفارة بدل من الدابة او
عطف بيان لها او غيرها عطفا على المجرور هل ينجس الكل ام لا قال
غيرها قال الزهري بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بفارة
ماتت في سمن فامر بما قرب منها من الفارة فطرح ثم اكل ما بقي من السمن
عن حديث عبيد الله بضم العين بن عبد الله بن عتبة بن مسعود والجار
والمجرور يتعلق بمحذوف اي بلغنا عن حديث عبد الله وهذا ابلاغ صورته
المرسل او الموقوف لكنه مذكور بالاسناد المرفوع اولا واخرا قال في الفتح
ولم يظهر لنا هل فيه عن ميمونة ام لا واستدل بهذا الحديث لاحدى الروايتين

شبكة الألوكة www.alukah.net

عن احمد ان المايع اذا حلت فيه النجاسة لا يتحسن الا بالتغير وهو اختيار البخاري
وقول بن نافع من المالكيه وفرق الجمهور بين الجامد والمايع عملا بالتفصيل
السابق ولم يرد في طريق صحيحة تحديدا يلتفت نعم اخرج بن ابي شيبة من مرسل
عطاء بن يسار باسناد جيد انه يكون قدر الكف واستدل بقوله في الرواية المفصلة
وان كان مايعا فلا تقربوه على انه لا يجوز الانتفاع به في شيء فيحتاج من اجاز الا
نتفاع به في غير الاكل كالشافعيه او معه كالحنفية الى الجواب عن الحديث واحتج
المجوزون بحديث بن عمر عند البيهقي ان كان السمن مايعا انتفعوا به ولا تاكلوه
وحديث بن عمر في فارة وقعت في زيت استصبحوا به وادهنوا به وبه قال حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا مالك امام دار الهجرة عن بن شهاب
الزهري عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود
عن بن عباس عن ميمونة رضي الله عنهم انها قالت سيل النبي صلى الله عليه
وسلم عن حكم اكل فارة سقطت في سمن وما نت فيه هل يتحسن فلا
يوكل قال صلى الله عليه وسلم القوها اي الفارة وما حولها من السمن وكلوه
اي ساير السمن والمشهور جواز الاستصباح بما حولها لكن يكره وقيل
لا يجوز لقوله تعالى والرجز فاهجر وكل هذا في غير المساجد اما المساجد
فلا فيصح به فيه جزما ويجوز ان يتخذ صابونا فيغسل به ولا يباع وقال
الظاهرية لا يجوز بيع السمن ولا الانتفاع به ويجوز بيع الزيت والخل والعسل
وجميع المايعات لان النهي به انما ورد وكان ذلك في السمن دون غيره وبحرم
اكل جميع الفار ويكره اكل سوس وكان الزهري يقول اكل سوس يورث
النسيان **باب** النهي عن الوسم **الوشم** بفتح الواو وسكون
السين **والعلم** بفتح العين واللام **في الصورة** اي في وجه الحيوان ليتميز
وفي بعض النسخ الوشم بالجيم وهو بمعنى الذي بالمهملة او بالمهملة
في الوجه وبالجيم في ساير البدن وبه قال حدثنا عبيد الله بضم العين
ابن موسى بن باذام الكوفي عن حنظلة ابي سفيان الجمحي عن سالم عن بن
عمر رضي الله عنهما انه كره ان تعلم الصورة بضم المثناة الفوقية وسكون العين
المهملة وفتح اللام اي يجعل فيها علامة وللاسماعيلي الصورة بفتح الواو وبلفظها
بصيغة الجمع وفي مسلم مر النبي صلى الله عليه وسلم بحمار قد وسم في وجهه
فقال لعن الله من فعل هذا الابسم احد الوجه ولا يضربن احد الوجه
وانما كره لشرف الوجه وحصول الشين فيه وتغيير خلق الله فلو كان
في غيره للتمييز فلا باس وقال بن عمر رضي الله عنهما باسناد السابق
نهى النبي صلى الله عليه وسلم اي تحريم ان تضرب بضم اوله وفتح ثالثه اي
الصورة فان قلت ما الحكمة في تقدم الموقوف على المرفوع اجيب
استدلالا على الكراهة التي ذكرها لانه اذا ثبت النهي عن الضرب

يكون

يكون المنع من الوسم اولى كما لا يخفى **تابعه** اي تابع عبيد الله بن موسى **قتيبة** بن
سعيد في رواية عن حنظلة عن سالم فقال **حدثنا العنقزي** بفتح العين المهملة
وسكون النون وفتح القاف بعد زاي مكسورة نسبة الى بيع العنقز وهو المزين
بخوش نبت طيب الزنج عمرو بن محمد الكوفي **عن حنظلة** الجمحي اي عن سالم عن
ابيه **وقال** منبها على ما حذفه في الاولى **تقرب الصورة** وبه قال **حدثنا ابو**
الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال **حدثنا شعبة** بن الحجاج **عن**
هشام بن زيد عن انس رضي الله عنه انه **قال دخلت على النبي صلى الله عليه**
وسلم بيت لي من ابي اسمه عبد الله بن ابي طلحة **وهو** صلى الله عليه وسلم **في مربد**
له بكسر الميم وفتح الموحدة بينهما راسا لنه موضع للابل فاطلاقه على موضع
الغنم مجازا وادخلها عند الابل **فرايته يسم** بالسين
المهملة يكوي شاة من الغنم ولابن عساكر وابي ذر عن الكشميهني شاة من تين
غير تاء تانيث قال شعبة **حسبة** اي حسبت هشاما **قال** يسمها **في اذنها** والتقريح
بان الخايل حسبته شعبة والضمير فيه لهشام وقع في مسلم وفي الحديث شعبة
حجة للجمهور في جواز وسم البهايم بالكي خلافا للحنفيه لتمسكهم بعموم النهي عن
التعذيب بالنار وقال بعضهم بالنسخ وبهذا الحديث اخرجه مسلم وابن ماجة
في اللباس وابو داود وفي الجهاد **باب** بالتنوين **اذا اصاب قوم**
ولابن عساكر القوم **غنيمة** بفتح المعجمة من الكفار **فذبح بعضهم** قبل القسمة
غنما او ابلا بغير امر اصحابه لم ياكل لحديث رافع هو بن خديج **عن النبي صلى**
الله عليه المذكور موصولا في باب التسمية على الذبيحة المتصل لذبحهم من
غنم الغنيمة قبل القسمة وانهم اغلوا في القدور وانه صلى الله عليه وسلم
امر بالقدور فاكفئت قدورهم عقوبة لهم **وقال طاوس** هو بن كيسان
اليماني **وعكرمة** مولى بن عباس مما وصله عنهما عبد الرزاق **في ذبيحة السارق**
اطرحوه اي مذبوحة فلا تاكلوه لانه حرام فظاهره انه مذهبهما عدم جواز
ذبح من ليس له ولاية الذبح بملك او وكالة ونحوهما وبه قال **حدثنا مسدد** هو
ابن مسرهد قال **حدثنا ابو الاحوص** بمهملة مفتوحة فمهملة سلام الحنفي الكوفي
قال **حدثنا سعيد بن مسروق** وقال سفيان الثوري **عن عباية بن رفاعة**
بضم العين وتخفيف الموحدة **عن ابيه عن جده رافع بن خديج** انه قال
قلت للنبي صلى الله عليه وسلم انا بنونين ولابي ذر وابن عساكر انا **نلقى العدو**
وليس معنا مدي بضم الميم وتنوين الدال المهملة مخففة جمع مديه سكين
تحريها ما تقدم وكانه استشعر النص والظفر والغنيمة التي يذكون
منها اما باخبار صلى الله عليه وسلم اياهم بذلك او بما وقع في نفوسهم من
نصرة المسلمين على عادتهم **فقال** صلى الله عليه وسلم **ما انهر الدم** اساله **وذكر اسم**

شبكة الألوكة www.alukah.net

عليه فكلوا صلى الله عليه وسلم ولابي ذر عن الكشميهني فكلوه مالم يكن اي المذبوح
به سن ولاظفر وساحدثكم عن علة ذلك وحكمة لتشفقوا اما السن فعظم
وهو منهي بذبح المذبوح به وقد نهيتم عن تنجيس العظام في الاستنجا لكونها
زاد اخوانكم من الجن واما الظفر فمدى الحبشة وهم كفار وقد نهيتم عن
التشبه بهم والالف واللام في الظفر للجنس فلذا وصفها بالجمع لقول العرب
اهلك الناس الدرهم البيض والدنانير الصفر والحبشة جنس من السودان
معروف وقوله وساحدثكم عن ذلك الي اخره اختلف فيه هل هو مدرج او
مرفوع جزم النووي بانه مرفوع وقال بن القطان مدرج من قول رافع
ابن خديج ورجح الحافظ بن حجر الاول وتقدم سرعان الناس فاصابوا من
الغنايم ولابي ذر وبن عساكر الغنايم والنبي صلى الله عليه وسلم في اخر الناس سيرا
فنصبوا قدورا فيها لحم ما ذبحوه من الغنيمة فامر بها صلى الله عليه وسلم لما راها
ان تكفأ فاكفيت اي قلبت وافرغ ما فيها عقوبة لهم وقسم عليه الصلاة والسلام
بينهم مما غنموه وعدل بعيرا قابله بعشرة شياه لنفاسة الابل حينئذ او عزتها
وكثرة الغنم او كانت هزيلة بحيث كان قيمة البعير عشر شياه ثم ند بعير منها
من الابل التي قسمت بعير من اوايل القوم ولم يكن معهم مع الذين في الاوائل
خيل ومع الاخرين قليلة زاد في الرواية السابقة في باب التسمية فطلبوه
فاعياهم فرماه رجل لم اقف على اسمه بسهم فحبسه الله بسبب رميه بان اصابه
فرق فقال صلى الله عليه وسلم ان لهذه البهايم من الابل اوابد بالهمزة المفتوحة
والواو وبعد الالف موحدة فدال مهملة كاوابد الوحش اي نفار كنفار
الوحش فما فعل منها هذا الفعل وهو النفار ولم تقدروا عليه فافعلوا
مثل هذا وكلوه فانه له ذكاة والله اعلم باب بالتنوين
اذا ند اي نفر هاربا بعير كاين لقوم فرماه بعضهم بسهم ليحبسه فقتله
فارا بالفا ولابي ذر وابن عساكر واراد صلاحهم اي صلاح القوم اصحاب
البعير لافساده عليهم ولابي ذر عن الكشميهني صلاحه بالافراد اي صلاح
الفعل وكلاهما بغير همز وفي الفتح بالهمز فيهما ونسب تركها لكريمة فهو
حايز اكلا ولا يلزمه بقتله شيء لخبر رافع الاتي عن النبي صلى الله
عليه وسلم وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن سلام وسقط
لفظ محمد لغير ابي ذر قال اخبرنا عمر بن عبيد بضم العين فيهما من غير اضافة
الثاني الطنافسي بضم الطا المهملة وكسر الفا نسبة الى بيع الطنافس
او اتخاذها نسبة لها حمل عن سعيد بن مسروق والد سفيان الثوري
عن عباية بن رفاعة ولابن عساكر بن رافع فنسبه الى جده عن جده
رافع بن خديج رضي الله عنه سقط بن خديج لابي ذر انه قال كنا مع النبي
صلى الله عليه وسلم في سفر بذي الحليفة من تهامة بالقرب من ذات

عرق

بين الطايف ومكة كما مر في باب التسمية فند بعير من الابل لقوم فرماه لم اعرف اسمه
فحبسه ثم قال صلى الله عليه وسلم ان لها اي للابل اوابد الوحش فما غلبكم منها فاصنعوا به هكذا فانه له ذكاة قال رافع قلت يا رسول الله انا نكون
في المغازي والاسفار فنريد ان نذبح فلا يكون معنا مدي جمع مدية سكين
نذبح بها فقال صلى الله عليه وسلم ارن بهمزة مفتوحة فراء مكسورة فنون ساكنة
اي اهلكه الذي تذبحه ولابي ذر وابن عساكر ارن بكسر الراء واسكانها وبعد النون
تحتيه اي انظمها الشر الدم او قال نهر بغير همز والصواب بالهمز والشك من
الراوي وذكر اسم الله عليه فكل غير السن والظفر اسما لكم والظفر مدي الحبشة
فيه ان ذبح غير المالكي اذا وقع بطريق الاصلاح للمالكية حسبة ان تقوت عليه
المنفعة ليس بفاسد قاله بن المنير والحديث قد مر في باب ما ند من
البهايم باب جواز اكل المضطر من الميتة لقوله تعالى ولابي ذر
اذا اكل المضطر لقوله يا ايها الذين امنوا كلوا امر اباحة من طيبات ما رزقناكم
من سميلة انه او من حلا لانه واشكروا لله الذي رزقكموها ان كنتم اياه تعبدون
ان صح انكم تخصونه بالعبادة وتقرون انه مولي النعم ثم بين المحرم فقال
انما حرم عليكم الميتة وهي كل ما فارقه الروح من غير ذكاة مما يذبح وانما الا
شيات المذكور ونفى ما عداه اي ما حرم عليكم الا الميتة والدم يعني السايل
وقد علي الحيتان والدمان بالحديث ولحم الخنزير يعني الحنزير بجميع اجزايه
وخص اللحم لانه المقصود بالاكل وما اهل لغير الله اي ذبح للاصنام فمن اضطر
الجي ... غير حال اي فاكل غير باغ للذة وشهوة ولا عاد صفة بقدر الحاجه
فيتقدر بقدر ما يندفع به الضرر والاصح انه لا يلزمه الاكل فان توقع حلالا
على قرب لم تجز غير سد الرمق وان لم يتوقع الحلال فقيل يجوز له التشبع والاظهر
سد الرمق فقط الا ان يخاف تلفا ان اقتصر عليه فيجب عليه ان يشبع وله
اكل ادمي ميت وقتل مرتد وحربي بالغ واكلهما لانهما غير معصومين وحد
الاضطرار ان يصل به الجوع الى حد الاهلاك او الى مرض يفضي اليه وهذا قول
الجمهور قال سيدي عبد الله بن ابي حمزة نفعني الله ببركاته الحكمة في ذكر ان في
الميتة سمية شديدة فلو اكلها ابتداء لاهلكته فشرع له ان يجوع ليصير في بدنه
بالجوع سمية هي اشد من سمية الميتة فاذا اكل منها جيفة لا يتضرر قاله في الفتح
وهذا ان ثبت حسن بالغ في الحسن وسقط قوله واشكروا الى اخره في رواية
ابي ذر وقال بعد ما ذكر قبائلكم ايها المسلمون عليه وقال تعالى فمن اضطر متصل
بذكر المحرمات المذكورات قبل اي فمن اضطر الى الميتة او الى غيرها غير باغ ولا عاد
مجاعة غير حال متجانف لاثم مايل الى اثم اي غير متجان ولا زاد سد الرمق
ان الله غفور لا يواخذ بذاك رحيم بالباحة المحظور للمعذور فكلوا مما
ذكر اسم الله عليه دون ما ذكر عليه اسم غيره من الهتكم ان كنتم بايانه مومنين

وما لكم ان لا تاكلوا ما استفهامية في موضع رفع بالابتداء ولكم الخبر اي واي غرض لكم في ان لا تاكلوا مما ذكر اسم الله عليه وقد فصل لكم بين لكم ما حرم عليكم مما لم يحرم بقوله حرمت عليكم الميتة الا ما اضطررتم اليه مما حرم عليكم فانه حلال لكم في حاله الضرورة اي شدة المجاعة الى الحلم وان كثيرا ليضلون باهوائهم بغير علم اي يضلون فيحرمون ويحللون باهوائهم وشهواتهم من غير تعلق بشرعة ان ربك هو اعلم بالمعتدين المجاوزين من الحق الى الباطل وسقط قوله مما ذكر اسم الله عليه الى آخره لابن عساكر وقال بعد قوله لا تاكلوا الاية وسقط لابي ذر من قوله وما لكم الى آخره بالمعتدين وقوله جل وعلا قل لا اجد فيما اوحي الي محرما على طاعم يطعمه اي اكل يأكله وحراما نصب صفة لموصوف محذوف حذف له لالة قوله على طاعم يطعمه اي لا احد طعاما محرما وعلى طاعم متعلق بمحرما وبطعمه في موضع جر صفة لطاعم الا ان يكون ذكر المحرم وقدره ابو البقا ٢ وغيره هم الا ان يكون المأكول او ذكر ميتة او دما مسفوحا صفة لدما والسفح الصب وهو ما خرج من الحيوان وهي احيا او من الاوداج عند الذبح فلا يدخل الكبد والطحال لانهما جامدان وقد جا الشرع باباحتهما ولا ما اختلط باللحم من الدم لانه غير سايل او لحم خنزير فانه رجس نجس حرام والهاء فيه للاقرب المذكور الظاهر عودها على لحم المضاف لخنزير وقال ابن حزم على خنزير لانه اقرب مذكور ورجح الاول بان اللحم هو المحدث عنه والخنزير جا بعرضية الاضافة الاترى انك اذا قلت رايته غلام زيد فالكرية ان الها تعود على الغلام لانه المحدث عنه المقصود بالاخبار عنه لا على زيد لانه غير مقصود ورجح الثاني بان التحريم المضاف للخنزير ليس مختصا بلحمه بل بلحمه وشحمه وعظمه كذلك فاذا اعدنا الضمير على خنزير كان فيا بهذا المقصود واذا اعدناه على لحم لم يكن في الاية معرض لتحريم ما عدا اللحم مما ذكر واجيب بانه انما ذكر اللحم دون غيره وان كان غيره مقصودا بالتحريم لانه اسم ما فيه واكثر ما يقصد منه اللحم كغيره من الحيوانات وعلى هذا فلا مفهوم اللقب وهذا ضعيف جدا وقوله فانه رجس اما على المبالغة بان جعل نفس الرجس او على حذف مضاف او فسقا عطف على المنصوب السابق وقوله فانه رجس اعتراض بين المعطوف والمعطوف عليه اهل لغير الله به في موضع نصب صفة لفسقا اي رفع الصوت على ذبحه باسم غير الله وسمي بالفسق لتوغله في باب الفسق غير باغ غير مضطر مثلا تارك لمواساته ولا عاد متجاوز قدر حاجته من تناوله فان ربك غفور رحيم لابي ذر واحذوه وسقط لابي ذر وابن عساكر من قوله طاعم الى آخره وقالا بعد قوله محرما او دما مسفوحا وقال ابن عباس كما وصله الطبري في تفسيره سقوطا اي مهراقا وقال جل وعلا فكلوا مما رزقكم الله بيانا يد محمد صلى الله عليه وسلم حلالا طيبا بدلا عما

يد لاعما لهم يا كلونه حراما خبيثا من الاموال المأخوذة بالغارات والغصوب وخبايث الكسوب واشكروا نعمة الله ان كنتم اياه تعبدون وانما حرم عليكم الميتة وهي ما فارقته الروح من غير ذكاة مما يذبح والدم السايل ولحم الخنزير بجميع اجزائه وما اهل لغير الله به ذبح للاصنام فذكر عليه غير اسم الله فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا اثم عليه ان الله غفور رحيم وهذه اية النحل وثبت هنا للكريمة ولم يذكر المولى في هذا الباب حديثا التفاتا للغرض الغرائبي او بيض له ليجد حديثا على شرط فيثبته فيه فلم يجده والله سبحانه وتعالى اعلم

باب سنة الاضحى بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الاضاحي بفتح الهمزة جمع اضحية مثلثها وتكسر مع تخفيف الياء وتشديدها وتحذف فتفتح الضاد وتكسر اسم لما يذبح من النعم تقربا الى الله تعالى من يوم العيد الى اخر ايام التشريق قال عياض سميت بذلك لانها تفعل في الضحى وهو ارتفاع النهار فسميت بزمن فعلها في ذلك الوقت المذكور وهذا باب سنة الاضحى من اضافة الصفة الى الموصوف ولابن عساكر في نسخة الاضحية سنة وقال ابن عمر رضي الله عنهما فيما وصله حماد بن مسلمة في مصنفه بسند جيد هي سنة ومعروف بين الناس اذا راوه ولا ينكرونه والجمهور انها سنة مؤكدة على الكفاية وفي وجه للشافعية انها من فروض الكفاية وقال صاحب الهداية من السادة الحنفية واجبة على كل مسلم مقيم موسر في يوم الاضحى عن نفسه وعن ولده الصغار اما الوجوب فقول ابي حنيفة ومحمد وزفر والحسن واحدى الروايتين عن ابي يوسف قال الشيخ خليل من المالكية المشهور انها سنة وقال المرادي من الحنابلة ونفس التضحية لمسلم ولو مكاتبا باذن سيده الا النبي صلى الله عليه وسلم فكانت واجبة عليه قال ابن حجر واقرب ما يتمسك به للوجوب حديث ابي هريرة رفعه من وجد سعة فلم يضح فلا يقربن مصلانا اخرجه ابن ماجة ورجاله ثقات لكنه اختلف في رفعه فالموقوف اشبه بالصواب قاله الطحاوي وغيره ومع ذلك فليس صريحا في الايجاب وفي حديث مخنف ابدا وعن سليم رفعه على اهل بيت اخرجه احمد والاربعة بسند قوي ولا صحة فيه لان الصيغة ليست صريحة في الوجوب المطلق وقد ذكر منها العزم وليست واجبة عند من قال بوجوب الاضحية وحديث ابن عباس كتب علي النحر ولم يكتب عليكم المروي عند احمد وابي يعلى والطبراني والدارقطني الدال على الوجوب من الخصايص السوية متعقب وتشاهل الحاكم فصححه وبه قال الجمع ولابي ذر حدثني محمد بن بشار العبدي الملقب بندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن زيد الايامي بكسر قبل التحتية المخففة ولابي ذر وابن عساكر اليامي باسقاط الهمزة عن الشعبي عامر بن شراحيل عن البرا بن عازب رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم عيد الاضحى ان اول ما نبدو به في يومنا هذا نصلي صلاة العيد بحذف ان قبل ان نصلي قال في الكواكب هو نحو تسمع بالمعيدي

من خير ان تراه في تقدير ان او تنزيل الفعل منزلة المصدر انتهى وفي رواية ابي ذر ان
نصلي فلا يحتاج الى تقدير بتخريج من المضي الى المستقبل فننحر ما من شانه ان ينحر وندبح
ما من شانه ان يبخر اي ان يذبح من الاضحية مرفوعه اي تاخير النحر عن الصلاة
فقد اصاب سنتنا ومن ذبح اضحيته قبل اي قبل الصلاة فانما هو اي
المذبوح لحم قدمه لاهله ليس من النسك في شيء ليس من العبادة فلا ثواب فيها
بل هي لحم ينتفع به فقام ابو بردة بضم الموحدة وسكون الراء ابن نيار
بكسر النون وتخفيف التحتية البلوي وقد ذبح قبل الصلاة فقال يا رسول الله ان عندي
جذعة من المعز فقال صلى الله عليه وسلم اذبحها ولن تجزي بفتح الهمزة
بدون همز عن احد بعدك اي فانما يجزي الثني والثنية من المعز ما دخل في الثالثة
والطاعن في الثانية هو الجذع والجذعة ويجزي جذع الضان منه روى احمد حديث
ضحوا بالجذع من الضان فانه جايز ولابن ماجه نحوه واختلف القايلون باجزاء الجذع من الضان
وهم الجمهور في سنة فقيل ما اكمل سنة ودخل في الثانية وهو الاصح عند الشافعية والاشهر
عند اهل اللغة وقيل نصف سنة وهذا قول الحنفية والحنابلة وقيل بقبعة اشهر
حكاه صاحب الهداية من الحنفية عن الزعفراني وقيل سنة او سبعة حكاه الترمذي
عن وكيع واجزأ جذع المعز خصوصيته لابي بردة نعم وردت الرخصة لغيره
عقبة بن عامر ولغيره كما حكاه وسيأتي ان شاء الله تعالى قريبا قال مطرف
هو بتطريف بالطاء المهملة المفتوحة آخره فاء بوزن عظيم الحارثي بالمثلثة مما
سبق موصولا في العيدين وبابي ان شاء الله تعالى عن عامر الشعبي عن البراء
ابن عازب رضي الله عنه قال صلى الله عليه وسلم من ذبح بعد الصلاة اي صلاة العيد
تم نسكه واصاب سنة المسلمين طريقتهم وبه قال حدثنا مسدد يعني بن مسرهد
قال حدثنا اسماعيل بن علية عن ايوب السختياني عن محمد يعني بن سيرين عن انس
ابن مالك رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من ذبح قبل الصلاة اي قبل مضي
وقت الصلاة العيدين وما يتعلق بها من الخطبة والا فوقت الصلاة الى الزوال
فانما ذبح اضحيته ولابي ذر وابن عساكر يذبح لنفسه لحما يأكله لا ثواب له فيه ومن
ذبح بعد الصلاة فقد تم نسكه واصاب سنة المسلمين وهذا الحديث قد سبق
في صلاة العيدين باب قسمة الامام الاضاحي بين الناس
بنفسه او بامره وبه قال حدثنا معاذ بن فضالة بفتح الفاء والضاد المعجمة المخففة
ابو زيد الزهراني الطفاوي حدثنا هشام الدستوائي عن يحيى بن ابي كثير
الطايي مولاهم ابو نصر اليمامي الثلث لكنه عن يحيى اخبرني بمعجمة ازالت ما
يخشى من لبسه عن بجيلة بفتح المهملة والجيم بينهما ياء مهملة ساكنة بن عبد
الله الجهني تابعي ليس له في البخاري الا هذا عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه
انه قال قسم النبي صلى الله عليه وسلم بين اصحابه ضحايا وكان الذي باشر القسمة
عقبة بن عامر المذكور كما سيأتي ان شاء الله تعالى فصارت اي حصلت لعقبة بن
عامر

عامر جذعة من المعز قال عقبة فقلت يا رسول الله صارت جذعة ولابي ذر لي
جذعة قال صلى الله عليه وسلم ضح بها ولم يحل ولن تجزي عن احد بعدك
قال ولابي بردة باب حكم الاضحية للمسافر والنساء وبه
قال حدثنا مسدد هو بن مسرهد قال حدثنا سفيان هو بن عيينة ولم يسمع
مسدد من سفيان الثوري عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه القاسم بن محمد
ابن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم عن عايشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله
عليه وسلم دخل عليها وحاضت بسرف بفتح السين المهملة وكسر الراء موضع خارج
مكة قبل ان تدخل مكة وهي والحال انها تبكي فقال لها صلى الله عليه وسلم
مالك تبكي انفست بفتح النون وكسر الفاء وضبطه الاصيلي انفست بضم النون
اي حضت وقيل بالفتح الحيض وبالفتح والضم النفاس قالت نعم نفست
قال عليه الصلاة والسلام ليليها ان هذا الحيض امر كتبه الله على بنات ادم قلت
بمحيضة منه فاقضي ما يقضي الحاج فعل ما يفعل الحاج من المناسك غير ان لا تطوفي
بالبيت لانه صلاة لانتفاء الاطهارة كاملة نعم قال بعجته بعد انقطاع الدم من
غير غسل الحنفية لكن يجب عليها بدنه عند دهور ولا زايدة اي غير ان تطوفي قالت
عايشة فلما كنا بمنى اتيت بلحم بقر فقلت ما هذا قالوا ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن ازواجه رضي الله عنهن بالبقر اي باذنهن لان تضحيه الانسان عن غيره لا تصح الا
باذنه وهذا الحديث قدم في الحيض باب مما يستحب ضمه
اوله وفتح رابعه من اللحم يوم ونحوه اسماعيل بن ابراهيم وعليه هي امه عن ايوب
ابن ابي تميمة السختياني عن ابن سيرين محمد عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر لاصحابه من كان منكم ذبح اضحيته فبل الصلاة
فليعد فانها ليست نسكا فقام رجل هو ابو بردة بن نيار فقال يا رسول
الله ان هذا يوم يشتري فيه اللحم للاكل اذ به فيه ولان العادة جرت فيه
بكثرة الذبح فانتفى شكوف له ولا يقدح فيه قول عمر لجابر بن عبد الله راوي
سعه فقال له هذه قريبا الى اللحم فقال له ابن تذهب هذه الاية اذ هبتم
طيباتكم في حياتكم الدنيا واستمتعتم بها لان يوم النحر مخصوص باكله كما قال
الله تعالى ليذكروا اسم الله على ما رزقهم من بهيمة الانعام وكلوا منها وبه استدل
من قال بوجوب الاكل من الاضاحي وهو قول غريب والذي عليه الجمهور انه
من باب الرخصة والاستحباب وذكر ابو بردة جيرانه وعند مسلم عن عاصم
واني عجلت منه نسكين لاطعم اهلي وجيراني واهل داري وعندي جذعة من
المعز خير من شاتي لحم بالتنكير من المعز فرخص له صلى الله عليه وسلم في ذلك
قال انس فلا ادري ابلغت الرخصة من سواه من الناس ام لا فيكون مختصا بذلك
ولعل انسا لم يبلغه قوله صلى الله عليه وسلم لن تجزي عن احد بعدك فزال الكفا

بالهراي مال رجع النبي صلى الله عليه وسلم عن ملكان الخطبه الي مكان الذبح الي
كبشين تثنية كبش وهو ذكر الضان فذبحهما وقام الناس الي غنيمة بضم الغين
المعجمة وفتح النون مصغرا فتوزعوها بالزاي المعجمة من التوزع اي تفرقوها
اوقال فنحروعوها بالجيم والزاي من الجزع اي اقتسموها حصصا كل واحد حصة
من الغنم بغير ذبح وليس المراد ان لكل واحد اخذ قطعة من اللحم والشك من
الراوي والحديث سبق في باب الاكل يوم النحر من كتاب العيدين باب
من قال الاضحى يوم النحر فقط دون ايام التشريق ويوم نصب على الظرفية
ولابي ذر رفع واختصاص النحر باليوم العاشر قول حميد بن عبد الرحمن ومحمد بن
سيرين وداود والظاهرية وبه قال حدثنا محمد بن سلام قال حدثنا ولابي
ذر اخبرنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا ايوب السختياني
عن محمد هو ابن سيرين عن ابي بكرة عبد الرحمن عن ابيه ابي بكرة نفيع بن الحرث
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الزمان ولابي ذر الزمان قال
الزمان ولابي ذر كهيئته قد استدار استداره كهيئته شكل حالته يوم خلق الله
والارض وربي انهم كانوا يحجون الحج في كل عامين من شهر الي شهر اخر ويجعلون الشهر
الذين اسوا فيه بلفي فتكون تلك السنة ثلاثة عشر شهرا ويتركون العام
الثاني على ما كان عليه الاول فلا يزالون كذلك الى خمس وعشرين سنة ثم يستديرون
حتى يقع الشهر الذي بدي منه وكانت السنة التي حج فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم
حجة الوداع وهي التي وصل ذو الحجة الى موضعه فقال صلى الله عليه وسلم في خطبته
ان الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق السموات والارض اي ان الله قدر اخر امر
النسي فان حساب السنة قد استقام ورجع الى الاصل الموضوع له السنة اثنى عشر
شهرا تاكيد في ابطال امر النسي وان احكام الشرع تبنى على الشهور العربية المحضة
بالاهلة دون الشمسية منها اربعة حرم لتعظم حرمتها ثلاث متواليات
ذو القعدة وذو الحجة والمحرم لتحريم القتال فيه وواحد فرد وهو رجب مضر
اضيف اليها لانها كانت تحافظ على تحريمه اشد من محافظة سائر العرب
ولم يكن يستحله احد من العرب وسمي رجبا لترجيب العرب اياه الذي بين
جمادى بضم الجيم وفتح الدال المهملة وشعبان ذكره تاكيدا وازاحة للريب
الحادث فيه من النسي اي شهرا هذا قال البيضاوي يريد تذكارهم حرمة
الشهر وتقريرها في نفوسهم ليبنى عليها ما اراد تقريره وقولهم قلنا الله
ورسوله اعلم مراعاة للادب وتحذر عن التقدم بين يدي الله تعالى ورسوله
وترقف لايعلم الغرض من السوال عنه فسكت صلى الله عليه وسلم حتى ظننا
انه سيسميه بغير اسمه قال اليس ذا الحجة وللاربعة ولابن عساكر وابي ذر عن الحموي

والمستملي

والمستملي وذا الحجة قلنا بلى قال اي بلد هذا قلنا الله ورسوله اعلم فكت حتى
ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس البلدة بسكون اللام مكة التي جعلها
الله تعالى حرما قال التوربشتي وجه تشبيهها بالبلدة وهي تقع على سائر
البلدان انها الجامعة للخير والمستحقة ان يسمى بهذا الاسم ليفد فيها سائر سميات
اجناسها حتى كانها هي المحل المستحق للاقامة بها قلنا بلى يا رسول الله قال عليه
الصلاة والسلام فاي يوم هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت صلى الله عليه
وسلم حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس يوم النحر الذي يخرفيه
الاضاحي في سائر الاقطار والهدايا بمنى قلنا بلى وتمسك به من خص النحر يوم
العيد ووجهه انه عليه الصلاة والسلام اضاف هذا اليوم الى جنس النحر لان اللام
هنا لجنسه ونعم فلا يبقى نحر الا في ذلك اليوم لكن قال القرطبي التمسك
باضافة النحر الى اليوم الاول ضعيف مع قوله تعالى ليذكروا اسم الله في ايام معلومات
على ما رزقهم من بهيمة الانعام انتهى واجاب الجمهور بان المراد النحر الكامل
الفضل والالف واللام كثيرا ما تشمل للكمال نحو ولكن البر وانما الشديد الذي
يملك نفسه ولذا قيل الاول افضل الايام وقال المالكية ايام النحر ثلاثة ويسمونها
يوم النحر بعد صلاة الامام وقال وقته للمصلي وعند الشافعية اخر
وقتها غروب الشمس من اخر ايام التشريق من حديث في كل ايام التشريق
ذبح رواه ابن حبان وقال ابو حنيفة واحمد يومان بعد النحر لقول المالكية قال
صلى الله عليه وسلم فان دماكم واموالكم قال محمد هو ابن سيرين واحسبه اي
واحسب ابن ابي بكرة قال في حديثه واعراضكم قال التوربشتي انفسكم وما
حاكم فان العرض يقال للنسب وللحسب يقال فلان نقي العرض
اي بريء ان يعاب ونقب بانه لو كان المراد من الاعراض النفوس لكان تكرارا
لان ذكر الدماكان اذ المراد بها النفوس وقال الطيبي الظاهر ان المراد
الاخلاق ثم قال والتحقيق ما في النهاية ان العرض موضع المدح والذم من
الانسان ولذا قيل العرض النفس الحاقا للمحل على الحال عليكم حرام كحرمة
يومكم هذا يوم النحر في بلدكم هذا مكة في شهركم هذا ذي الحجة وسقط
لفظ هذا الاخير لابي ذر وابن عساكر وستلقون ربكم يوم القيامة فيسالكم عن اعمالكم
فلا ترجعوا بعدي ضلالا بضم الضاد المعجمة وتشديد اللام الاولى جمع ضال
فيجازيكم عليها الا بالتخفيف فلا ترجعوا بعدي ضلالا بضم الضاد المعجمة
ويجوز تشديد اللام الاولى جمع ضال الا بضرب رقاب بعض الا بالتخفيف ليبلغ
الشاهد الغائب ما ذكر فلعل بعض من يبلغه بفتح الفوقية وسكون
الموحدة ان يكون اوعى بالواو الساكنة بعد الهمزة المفتوحة ولابي ذر عن الحموي
والمستملي اربى بالالف بدل الواو وله للذكر ذكر من بعض من سمعه مبني
وكان بالواو ولابي ذر وابن عساكر فكان محمد اي ابن سيرين اذا ذكره ولابي
ذر عن الكشميهني ذكر بحذف الضمير المنصوب قال صدق النبي صلى الله عليه

وسلم ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم الا بتخفيف اللام هل بلغت الاهل
بلغت زاد ابو ذر عن المستملي مرتين وهو من الحديث فصل بينه الراوي
وبين ما قبله بقوله وكان محمد اذا ذكره قال صدق النبي صلى الله عليه
وسلم وهذا الحديث تقدم في العلم والحج وتفسير براءة معزقا باب
بيان كون الاضحى والنحر بالمصلى موضع صلاة العيد ليلا يذبح احد قبل
الامام فيذبحوا بعده بيقين مع ما فيه من تعليمهم صفة الذبح وفي بعض
النسخ والنحر بغير ميم وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن
ابي بكر المقدمي بتشديد الدال المهملة المفتوحة بعد القاف قال
حدثنا خالد الحرث الجهيمي بالجيم والميم مصغرا قال حدثنا خالد عبيد الله
بضم العين بن عمر العمري عن نافع مولى بن عمر قال كان عبد الله بن
عمر رضي الله عنهما ينحر في المنحر قال عبيد الله العمري يعني منحر النبي صلى
الله عليه وسلم وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف
قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن كثير بن فرقد بالمثلثة وفرقد
بفتح الفا وسكون الراء وفتح القاف بعدها دال مهملة عن نافع ان بن عمر
رضي الله عنهما اخبره قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذبح وينحر
بالمصلى بجدان يصلي العيد وهو مذهب مالك الامام ان الامام يبرز
اضحيته فيذبح به كما قاله الشافعي والحديث الاول موقوف
والثاني مرفوع وهو اختلاف على نافع قاله بن حجر هذا باب
بالتنوين في اضحية النبي صلى الله عليه وسلم بكبشين من الضان اقرنين
لكل واحد منهما قرنان سمينان ولابي ذر وابن عساكر باب ضحية
النبي صلى الله عليه وسلم الخ اخره ويذكر بضم اوله وفتح الكاف في صفة
الكبشين سمينين اخرجه ابو عوانة بن محمد عن شعبة عن قتادة
عن انس وقال يحيى بن سعيد الانصاري مما وصله ابو نعيم في مستخرجه
سمعت ابا امامة بن سهل بسكون الهاء قال كنا نسمن الاضحية بالمدينة
وكان المسلمون يسمنون ها ايضا وبه قال حدثنا ادم هو بن ابي اياس
سقط لابي ذر بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا
عبد العزيز بن صهيب قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم يضحي بكبشين قال في المصابيح هذا يدل على ان تلك
عادته عليه الصلاة والسلام فيكون دليلا لما لكيه على افضلية الضمان
في الضحايا ضرورة ان النبي صلى الله عليه وسلم لا يواظب الا على ما هو الا
فضل ما هو الافضل لكن من نظر الى كثرة اللحم كما منا الشافعي قال الافضل
الابل ثم البقر وقد خرج البيهقي عن بن عمر كان النبي صلى الله عليه وسلم
يضحي بالجزور احيانا وبالكبش اذا لم يجد جزورا لكن في مسند عبد الله

بن

بن نافع وفيه مقال فلم سلم كان نصا في موضع النزاع قال انس وانا اضحي بكبشين
اقتداء به صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث من افراده وبه قال حدثنا قتيبة بن
سعيد سقط بن سعيد لابي ذر قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي عن
ايوب السختياني ولابي ذر حدثنا ايوب عن ابي قلابة بكسر القاف عبد
الله بن زيد الجرمي عن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتكفأ
وهو الكبير الخرث املحين بالحاء المهملة تثنية املح وهو الذي يخالط سواده
بياض والبياض اكثر وقال الاصمعي هو الاغبر وقال بن الاعرابي الابيض الخالص
وبه تمسك الشافعية في تفضيل الابيض في الاضحية او هو الذي ينظر
في سواد ويتزكى في سواد اي بين سواد هذا منه سواد وما عدا ذلك ابيض
واختار ذلك لحسن منظره ونعمه وطيبا لحمه لانه نوع يتميز عن جنسه فذبحها
صلى الله عليه وسلم بيده الشريفة وفيه ان الذكر في الاضحية من الانثى وهو قول
احمد وحكى الرافعي فيه قولين عن الشافعي احدهما عن نصه عن نصه في البويطي
الذكر لان لحمه اطيب وهذا هو الاصح والثاني ان الانثى اولى قال الرافعي وانما تذكر ذلك
في جزاء الصيد عند التقويم والانثى اكثر قيمة فلا يعدي بالذكر او اراد الانثى التي
لم تلد وفيه استحباب التضحية بالاقرن وانه افضل من الاعجم الذي لا قرن له وذبح
اضحيته بيده اذا كان يحسن الذبح تابعه اي تابع عبد الرحمن وهيب بضم الواو وفتح
الهاء بن خالد البصري في روايته عن ايوب السختياني عن ابي قلابة عن انس وهذه
المتابعة ذكرها الاسماعيلي وقال اسماعيل بن علية مما بأتي موصولا قريبا عند
المولف وحاتم بن وردان بالحاء المهملة مما وصله مسلم من طريقه عن ايوب السختياني
محمد بن سيرين عن انس رضي الله عنه مخالفا عبد الوهاب الثقفي في شيخ
ايوب ووقع في رواية ابي قلابة ولابي ذر وناخبر متابعة وهيب عن
قوله وقال اسماعيل وعند الباقين تقديم متابعة وهيب قال في الفتح
وهو الصواب لان وهيبا انما رواه عن ايوب عن ابي قلابة متابعة لعبد الرحمن
الثقفي وبه قال حدثنا عمر بن خالد بفتح العين الحراني سكن مصر قال
حدثنا الليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب المصري عن ابي الخير مرثد
ابن عبد الله اليزني عن عقبة بن عامر الجهني الحجي رضي الله عنه ان النبي صلى الله
عليه وسلم اعطاه غنما يطلق على الضان والمعز فقسمها على صحابته صلى الله عليه
وسلم او صحابة عقبة ضحايا من ماله عليه الصلاة والسلام او من التي فقسمها
فبقي منها عتود بفتح العين المهملة وضم المثناة الفوقية الخفيفة ما قوي ورعى
من اولاد المعز وابى عليه حول او العتود الجذع من المعز بن خمسة اشهر وفي
المحكم العتود الجدي الذي استكرش وقيل الذي بلغ الفساد ذكره عقبة
للنبي صلى الله عليه وسلم فقال له عليه الصلاة والسلام ضح انت به ولابي ذر
ضح به انت وسقط لفظ به لابن عساكر زاد البيهقي في روايته من طريق يحيى بن

بكير عن الليث ولا رخصة لاحد فيها بعدك وحديث الباب سبق في الوكالة بهذا الا
سناد والمتن وفي الشركة ايضا في باب قسمة الغنايم والعدل فيها باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم لابي بردة بن دينار ضح بالجذع من المعز ولن تجزي
عن احد بعدك وبه قال حدثنا مسدد هو بن مسرهد قال حدثنا مطرف
بضم الميم وفتح الطا المهملة وكسر الرا المشددة بعدها فا ابن طريف الكوفي عن
عامر الشعبي عن البرا بن عازب رضي الله عنهما سقط لابي ذر بن عازب انه قال
ضحى خال لي يقال له ابو بردة هانئ بن نيار بكسر النون وتخفيف التحتية بن عمر
بن عبيد البلوي من حلفا الانصار اي ذبح اضحيته قبل الصلاة اي صلاة العيد
فالالف واللام للعهد فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم شاتك التي ذبحتها
قبل صلاة العيد شاة لحم ليست اضحية ولا ثواب فيها واستشكلت هذه الاضافة
اما معنويه مقدرة بمن كخاتم حديد او باللام كغلام زيد او بعن كضرب اليوم
اي ضرب في اليوم واما لفظيه صفة مضافة الى معمولها كضارب زيد وحسن
الوجه ولا يصح شيء منها في شاة لحم واجيب بان الاضافة بتقدير محذوف اي شاة
طعام لحم اي لاطعام نسك او ما اشبه ذلك اي شاة لحم خير نسك فهي مضافه
الى محذوف اقيم المضاف اليه مقامه فقال ابو بردة يا رسول الله ان عندي داجنا
بالجيم والنون الذي يالف البيوت لانس لها معينا جذعة بالجيم والذال المعجمة
بالنصب عطف بيان لداجنا من المعز وهو الذي لم يطعن في الثالثة
قال صلى الله عليه وسلم اذبحها عن اضحيتك خصوصية ولم تصلح اضحية
ولابي ذر وابن عساكر ولا تصلح لغيرك ثم قال عليه الصلاة والسلام
من ذبح قبل الصلاة اي صلاة العيد فانما يذبح لنفسه لحما يأكله
ليس بنسك ومن ذبح بعد الصلاة فقد تم نسكه واصاب سنة المسلمين
تابعه اي تابع مطرفا عبيد بضم العين مصغرا ابن معتب بتشديد
المثناة الكوفي المكسور الضبي في روايته عن الشعبي عامر بن شراحيل
وتابعه ايضا عن ابراهيم النخعي عن البرا وهو منقطع لان ابراهيم لم
يلق احدا من الصحابة وتابعه اي تابع عبيدا وكيع بفتح الواو وكسر الكاف
عن حديث بضم الحا المهملة اخره مثلثة مصغرا ابن مغفل الاسدي
الكوفي الخياط بالمهملة والنون عن الشعبي عامر عن البرا عن النبي صلى الله
عليه وسلم الحديث وقال فيه عندي عناق لبن بفتح العين المهملة وتخفيف
النون الانثى من ولد المعز واضافها الى اللبن اشارة الى صغرها وانها قريبة
من الرضاع وقال زبيد بضم الزاي وفتح الموحدة بن الحرث اليامي فيما
وصله المولف اول الاضاحي وفراس بكسر الفا وتخفيف الرا وبعد الالف
سين مهملة بن يحيى الكوفي فيما وصله البخاري ايضا في باب من ذبح قبل
الصلاة واعاد عن الشعبي عن البرا قال عندي جذعة وقال ابو الاحوص

سلام

سلام بن سليم الحنفي الكوفي فيما وصله البخاري ايضا في باب من ذبح قبل حدثنا منصور
هو بن المعتمر فيما وصله المولف من الوجه المذكور عنه عن الشعبي عن البرا في
العيد بن وقال بن عون عبد الله واسم جده ارطبان في روايته عن الشعبي
عن البرا فيما وصله المولف في الايمان والنذور عناق جذع بتنوينهما عناق لبن
بالاضافة فالاولى كلفظ منصور لكن تلك بتانيث جذعة والثانية كعاصم
وبه قال حدثنا وفي غير ابي ذر حدثني بالافراد محمد بن بشار بالمعجمة المشددة
بعد الموحدة العبدي قال حدثنا محمد بن جعفر هو غندر قال
حدثنا شعبة بن الحجاج عن سلمة بن كهيل عن ابي جحيفة بالجيم المضمومة
والحا المهملة المفتوحة وهب بن عبد الله بن مسلم العامري السوائي
الصحابي توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو لم يبلغ الحلم عن البرا
ابن عازب رضي الله عنه انه ذبح ابو بردة بن دينار قبل الصلاة اي صلاة العيد
فقال صلى الله عليه وسلم ابدلها بكسر الدال وسكون اللام اي اذبح مكانها اخرى
فقال يا رسول الله ليس عندي الا جذعة قال شعبة بن الحجاج واحسبه
اي ابا بردة قال هي اي الجذعة خير من مسنة لطيب لحمها ونفاستها لا كلين
بسمنها ونفاستها وقال اهل اللغة السن الذي يلحق سنة ويكون
في ذوات الخف في السنة السادسة وفي ذوي الظلف والحافر في السنة
الثالثة فهو سن ومسن قال صلى الله عليه وسلم اجعلها اي الجذعة مكانها
اي مكان المسنة خصوصية لك ولن تجزي بفتح الفوقية بغير همز وقال
ابن بري العرب يقولون لا تجزى بالضم والهمز في موضع لا يقضي والصواب
الفتح بلا همز ويجوز الضم والهمز بمعنى الكفاية وفي الاساس للزمخشري
بنو تميم تقول البدنة تجزي بفتح اوله وبهما قرئ لا تجزي نفس ولن
حرف نصب لنفي المستقبل وهل هي مركبة او بسيطة ولا يقتضي تابيد
النفي خلافا للزمخشري اي لن تقضي عن احد بعدك وظاهر الخصوصية
لابي بردة باجزاء الجذع من المعز في الاضحية لكن وقع في غير ما حديث
التصريح بتعميم لغيره كحديث عقبة السابق وقوله ولا رخصة فيها
لاحد بعدك وفي كل منهما صيغة عموم فاينما يقدم على الاخر اقتضى اشتما
الوقوع الثاني فيحتمل صدور ذلك لكل منهما في وقت واحد او ان خصوصية
الاول نسخت بثبوت الخصوصية للثاني وذكر بعضهم ان الذين ثبتت
لهم الرخصة اربعة او خمسة لكن ليس الصريح بالنفي الا في قصة ابي بردة
في الصحيحين وفي قصة عقبة بن عامر في البيهقي ولم يشاركهما احد
في ذلك قالت نعم وقعت المشاركة في مطلق الاجزاء لا في خصوص سن
الجذع لزيد بن خالد رواه ابو داود واحمد وصححه بن حبان ولعويمر
بن اشقر رواه بن حبان في صحيحه وابن ماجة ولسعد بن ابي وقاص رواه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الطبراني في الاوسط من حديث ابن عباس وفي حديث ابي هريرة المروزي عن ابي يعلى والحاكم
ان رجلا قال يا رسول الله هذا جذع من الضان معزول وهذا جذع من المعز سمين
وهو خير منهما افاضحي به قال ضح به فان الله الخير وفي مسنده ضعف وقال حائر
ابن وردان بالحاء المهملة ابو صالح البصري فيما وصله مسلم عن ايوب السختياني
عن محمد ابن سيرين عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم الحديث وقال
فيه عناق جذعة بتنوين بنهما والعطف للبيان باب
من ذبح الاضاحي بيده وبه قال حدثنا ابن ابي اياس سقط لابي ذر ابن ابي اياس
قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه
انه قال ضحى النبي صلى الله عليه وسلم بكبشين املحين زاد في الرواية السابقة
واللاحقة اقرنين فرايته حال كونه واضعا قدمه الشريفة على صفاحهما
بكسر الصاد المهملة وفتح وان كان وضعه صلى الله عليه وسلم قدمه انما كان
على صفحتيهما انما يتبادران الصفحتين من كل واحد في الحقيقة موضوع عليها
القدم المبارك لان احدهما ما يلي الاخرى ما يلي الرجل او هو من باب قطعت
رؤس الكبشين قال في الفتح والصفاح اشارة الى انه فعل ذلك في كل منهما لنحو
من اضافة الجمع المسمى بارادة التوزيع فيسمي ابي واضعا قدمه عليها صفاحهما
حال كونه يسمي الله تعالى ويكبر فذبحهما بيده ففيه مشروعية ذبح الاضحية
بيده ان كان يحسن ذلك لان الذبح عبادة والعبادة افضلها ان يباشرها
بنفسه ووضع الرجل على صفحة عنقها الايمن ليكون اثبت له وامكن ليلا
تضطرب الذبيحة براسها فتمنعه من اكمال الذبح او تنجسه وهذا الحديث
رواه مسلم في الذبائح وكذا النسائي ورواه ابن ماجة في الاضاحي باب
من ذبح ضحية غيره واعان رجل بن عمر رضي الله عنهما في بدنة
بدنة بمعنى وهي بارکة معقولة وصله عبد الرزاق واذا كانت الاستعانة
مشروعة التحت بها الاستنابة وامر ابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري
بناته ان يعججن بايديهن وصله في المستدرک بلفظ كان يامر بناته
ان يذبحن نسائهن بايديهن انتهى ومذهب الشافعية ان الاولى للمراة
ان توكل في ذبح اضحيتها وقوله وامر ابي اخره ثابت في رواية الكشميهني
والمستملي وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفيان بن عيينة
عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه القاسم بن محمد بن ابي بكر التيمي عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم بسرف
بفتح السين المهملة وكسر الراء بعدها فاء قرب مكة قبل ان ادخلها وانا ابكي فقال
ما لك انفست بفتح الهمزة والنون وكسر الفاء وسكون السين المهملة احضت
من النفس وهو الدم وفرقوا بين الحيض والنفاس فقالوا بفتح النون في الحيض
وفي الولادة بضمها وحكي الضم فيهما ونبه في روايتنا بالوجهين قلت نعم

قال

قال صلى الله عليه وسلم هذا امر كتبه الله على بنات ادم في حديث بن مسعود و
عند عبد الرزاق باسناد صحيح قال كان الرجال والصبيان في بني اسرايل مصلون
جميعا فكانت المراة تنشرف للرجل فالقى الله عليهن الحيض ومنعهن المساجد
وحديث الباب شامل لجميع بنات ادم فيتناول الاسرائيليات ومن قبلهن وبنات
ادم عام اريد به الخصوص اقتضى ما يقتضي الحاج من المناسک والمراد بالخصائص هنا
الادي اي ما يودي الحاج غير ان لا تطوفي بالبيت حتى تطهري طهارة كاملة بانقطاع
الحيض والاغتسال وضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسايه بالبقر وفي رواية
يونس عن الزهري عند النسائي وابي داود غيرها عن عمرة عن عايشة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم نحر عن ازواجه بقرة واحدة لكن قال ابن اسمعيل
القاضي تفرد به يونس وخالفه غير واحد انتهى ويونس ثقة حافظ
وقد تابعه معمر عند النسائي ايضا ولفظه اصرح من لفظ يونس قال ما ذبح عن
ال محمد في حجة الوداع الا بقرة واستدل بالحديث على ان الانسان قد يلحقه من عمل
غيره ما يجعله عنه بغير حج ولا عمل ونغلب باحتمال الاستيذان باب
وقت الذبح بعد الصلاة وبه قال حدثنا حجاج بن منهال ابو محمد السلمي الانماطي
البرساني البصري ولابي ذر بن منهال قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني
بالافراد زبيد اليامي قال سمعت الشعبي عامر بن شراحيل عن البراء رضي الله
عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب فقال ان اول ما ننبدا به
من يومنا هذا ان نصلي صلاة العيد وسقط للكشميهني لفظ به ثم نرجع فننحر
فنحر الاضحية فمن فعل هذا فقد اصاب سنتنا طريقتنا ومن نحر اي فعل الصلاة
فهو لحم يقدمه لاهله ليس من النسک في شيء ولا ثواب له فقال ابو بردة بن نيار
يا رسول الله ذبحت قبل ان اصلي وعندي جذعة خير من مسنة فقال
صلى الله عليه وسلم اجعلها مكانها ولن تجزي بفتح الفوقية بلا همز قال
بعضهم وهو الذي في جميع الطرق والروايات وليس المراد بالقضاء هنا معناه
الاصطلاحي بل مطلق الفعل او قال توفي بفتح الفوقية وسكون الواو على احد
بعدك والشک من الراوي واختلف في وقت الاضحية فعندنا للشافعية بعد
مضي قدر صلاة العيد وخطبتها من طلوع الشمس يوم النحر سواء ضحى ام لا حتما
بالامصار ام لا لقوله صلى الله عليه وسلم اول ما ننبدا به ان نصلي ثم نرجع فننحر
الى اخره وقوله الرواية السابقة من ذبح بعد الصلاة وتمامه ومن ذبح قبل الصلاة
ولا يشترط فعل الصلاة اتفاقا لصحة التضحية قبل على ان المراد بها وقتها وعند
الحنفية وقتها في حق اهل الامصار بعد صلاة الامام والخطبة والذبح وعند
الحنابلة لا يجوز قبل صلاة الامام ويجوز بعدها قبل ذبحه باب
من ذبح اضحية قبل الصلاة اعاد الذبح وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال
حدثنا اسماعيل بن ابراهيم بن علية نسبة الى امه الاسدي البصري عن ايوب

السختياني عن محمد هو ابن سيرين عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
من ذبح اضحيته قبل الصلاة فاليعد اي الذبح فقال رجل هو ابو بردة يا رسول الله هذا
يوم يشتهي فيه اللحم لما جرت العادة فيه بكثرة الذبح تشوف النفس له وتلذ
باكله وذكر هذا بفتح الهاء والنون المخففة ماجة من جيرانه لجيرانه اي اللحم وفقرائهم وقلت
قوله هند لابن عساكر ولابي ذر عن الكشميهني فكان النبي صلى الله عليه وسلم بتشديد
النون عندي بتخفيف الدال المهملة اي قبل عذره لكنه لم يجعل ذلك كافيا في سقوط وجوبه
الاضحية ولذا امره بالاعادة وعندي جذعه من المعز على قول ابي بردة والذي ذكره
الراوي عنه انه ذكره من جيرانه والتقدير هذا يوم يشتهي فيه اللحم وجيراني به
حاجة فذبحت قبل الصلاة وعندي جذعة خير من شاتين لطيبها سمنا و
نفاسة فان قلت كيف يكون واحد اخير من اضحيتين بل الحكم اوفى كما في سورة
الاعتاق فان اعتاق الرقبتين خير من اعتاق واحدة ولو كانت انفس منها
اجيب بان المقصود في الضحايا اطيب اللحم وكثرته فشاة سمينة
افضل من هزيلتين واما العتق فالمقصود منه التقرب الى الله بفك
الرقبة فيكون عتق الاثنين افضل من عتق الواحدة نعم ان عرض للواحد
وصف يقتضي عتق الواحد رفعته على غيره كالعلم وانواع الفضل المتعدي
فجزم بعض المحققين الى انه افضل لعموم نفعه للمسلمين فرخص له النبي صلى
الله عليه وسلم في الاضحية لجذعة المعز وسقط قوله النبي صلى الله عليه وسلم الى آخره
لابي ذر قال انس ولا ادري بلغت الرخصة اي من سوادس الناس ولابي ذر بلغت
الرخصة ام لا ثم ان كنا بالهمز اي رجع صلى الله عليه وسلم الى كبشين يعني فذبحهما
بيده الكريمة ثم انكفا رجع الناس الى غنيمة بضم الغين المعجمة وفتح النون
فذبحوها وهذا الحديث سبق في باب ما يشتهى من اللحم وبه قال حدثنا آدم بن ابي
اياس حدثنا شعبة بن الحجاج قال سمعت جندب بن سفيان بضم الجيم حدثنا
الاسود بن قيس العبدي قال سمعت جندبا بن سفيان بضم الجيم وسكون
النون وفتح الدال وضمها بن عبد الله بن سفيان البجلي بفتح الموحدة والجيم
قال شهدت النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر وهو يخطب فقال ولابي ذر قال
من ذبح قبل ان يصلي من شرطيه موصولا رافع بالابتدا فليعد مكانها
الفا جواب الشرط واللام لام الامر واخري صفة لمحذوف تقديره شاة اخري
واخري ثانيا شاة اخرى ومن لم يذبح فليذبح قائلا بسم الله
للتبرك او للوجوب ولم للنفي الزمان الماضي المنقطع من زمان الحال والجواب
جا مستقبلا على قاعدته ويذبح مجزوم بلم لا بمن لان لم لا تدخل الا على
الفعل المستقبل ومن تدخل على الماضي وذهب بعضهم الى ان النزاع
يقع في سائر العوامل والصحيح الاول وقد استدل بهذا الامر فيه قوله
فليعد مكانها من قال بوجوب الاضحية وهو معارض بالادلة الدالة على عدم

الوجوب ولم لنفي الزمان الماضي المنقطع من زمان الحال والجواب جا مستقبلا على قاعدته
ويذبح مجزوم بلم فيحمل الامر على الوجوب وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي
قال حدثنا ابو عوانة الوضاح عن فراس بكسر الفاء وتخفيف الراء وبعد الالف
سين مهملة بن يحيى عن عامر الشعبي عن البراء بن عازب رضي الله عنه انه قال صلى
الله عليه وسلم ذات يوم فقال من صلى صلاتنا نسك نسكنا وهو مضاف لنعت مصدر محذوف
واستقبل قبلتنا فلا يذبح اضحيته حتى ينصرف بتحتية فنون ولابي ذر ينصرف
بنونين يعني عليه الصلاة والسلام من صلاة العيد فقام ابو بردة بن دينار
فقال يا رسول الله فعلت الذبح قبل الصلاة فقال صلى الله عليه وسلم وهو اي الذبح
ذبحته ولكنه يهني هذا شيء عجلته لاهلك ليس من النسك قال ابو بردة يا رسول الله فان
عندي جذعة من المعز هي خير من سنتين تثنية مسنة قال الداودي اي يحفظ
اسنانها وقال الجوهري يكون ذلك في الظلف والحافر في السنة الثالثة وفي الخف في
السادسة اذبحها بهمزة الاستفهام ممدودة قال صلى الله عليه وسلم نعم اذبحها
ثم لا تجزي بفتح الفوقية بلا همز عن احد بعدك سبق فيه قريبا قال عامر
الشعبي اي يجزي الجذعة خير نسكيته بالافراد ولابي ذر نسكيته بالتثنية فان
قلت خير افعل التفضيل وهو يقتضي الشركة والاول لم يكن نسيكة اجيب
بان الاول وان وقعت عنه لم تخرج اضحية للمالك لها ثواب لكونه قاصدا اجزاء الحيوان
حتى ايضا عباده او صورتها صورة النسيكة لانه ذبحها في وقتها وقال في الفتح ضم الحقيقة
الى المجاز بلفظ واحد فان النسيكة هي التي اجزات عنه وهي الثانية والاولى
لم تجز عنه لكن الحق عليها نسيكة لانه نحرها على انها نسيكة باب
وضع القدم على صفحة الذبيحة وبه قال حدثنا حجاج بن منهال الانماطي قال
حدثنا همام هو ابن يحيى الشيباني البصري عن قتادة قال حدثنا انس رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يضحي بكبشين املحين يشوب بياضهما سواد
اوجرع اقرنين لكل منهما قرنان ووضع ولابي ذر وابن عساكر ويضع رجله
على صفحتها او صفحة عنقها ليكون اثبت له واسكن للذبح وعدم اضطراب الذبيحة
الايمن بعد اضطجاعها على الجانب الايسر لانه اسهل في اخذ السكين وامساك
راس الذبيحة باليسار ويذبحها بيده الشريفة صلوات الله وسلامه عليه
باب التكبير عند الذبح للاضحي وفيه فقال حدثنا قتيبة بن سعيد
البغلاني قال حدثنا ابو عوانة الوضاح عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه انه قال ضحى النبي صلى الله عليه وسلم بكبشين املحين
اقرنين ذبحهما بيده وسمى الله وكبر ووضع رجله الكريمة على صفاحهما بالتثنية وصحة
كل شيء وجهة وناحية قال الخوي في اذكاره واذا كان معه اي الحاج هدي
فنحره او ذبحه استحب ان يقول عند النحر او الذبح بسم الله والله اكبر اللهم صل على
محمد وعلى اله وصحبه وسلم اللهم هذا منك واليك اللهم تقبل مني او تقبل من فلان

ان كان ذبحه عن عنه انتهى وعند الطحاوي من حديث جابر من حديث جابر ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اتي بكبشين املحين عظيمين موجوءين فاضجع احدهما وقال بسم الله
والله اكبر اللهم عن محمد وال محمد ثم اضجع الاخر فقال اللهم عن محمد وامته من شهد لك با
لتوحيد وشهد لي بالبلاغ وهو حديث حسن وعند الطبراني في الدعاء عن عايشة
قال يا عايشة هلمي المدية قال اسحديها فعلت فاخذها فاضجعه وقال بسم
الله وما ثم بعد ذلك من ذكر الله فوجد ولا اكره ان يقول فيها صلى الله عليه وسلم على محمد
بل اجب ذلك واجب ان يكثر الصلاة عليه لان ذكر الله والصلاة على محمد عبادة يوجر
عليها وكانه اشار الى الرد على من كره ذلك عند الذبح واسند الى حديث منقطع السند تفرد
به كذا اورده البيهقي باب بالتنوين اذا بعث الرجل بهديه بسكون
الدال المهملة الذي يهديه من النعم الى الحرم ليذبح به لم يحرم عليه شيء مما يحرم
على المحرم وبه قال حدثنا احمد بن محمد السمسار المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك
المروزي قال اخبرنا اسماعيل بن ابي خالد عن الشعبي عامر بن شراحيل عن مسروق
هو بن الاجدع الهمداني احد الاعلام انى على عايشة رضي الله عنها فقال لها يا ام المومنين
ان رجلا هو بن زياد بن ابي سفيان يبعث بالهدي الى الكعبة ويجلس في المصر
الذي هو فيه فيوصي الذي يوقفه فيوصي الذي يبعثها معها ان تقلد بالتوقيه
المضمومة واللام المشددة المفتوحة مبنيا للمفعول بدنته مفعول نايب عن الفاعل
والتقليد ان يعلق في عنقها شيء ليعلم انها هدي فلا يقال ذلك الرجل المخبر بانه
زياد من ذلك اليوم الذي بعث بها فيه تحرما بمكة حين يهل الناس من احرامهم
قال مسروق فسمعت تصفيقها بالصاد وهو ضرب اخر اليدين على الاخرى ليسمع صوتها
وفعلت ذلك تعجبا او تاسفا على وقوع ولادي ذر تشفيها من وزر الحجاب فقالت لقد
كنت اقتل بكسر المثناة الفوقيه فلا يدهدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعث هديه
مع يدي الى الكعبة فما حرم عليه شيء مما احل للرجال ولادي ذر عن الكشميهني للرجال
اهله حتى يرجع الناس وفيه رد على من قال ان بعث بهدية الحرم لزمه الاحرام اذا قلده
ويجتنب ما يجتنبه الحاج حتى ينحر هديه وهو مروي عن عثمان وابن عمر وبه قال عطا
ابن ابي رباح لكن ابمة الفتوى على خلافه وهذا الحديث سبق في باب تقليد الغنم
من كتاب الحج باب ما يوكل من لحوم الاضاحي من غير تقييد وما يتزود
منها للسفر بتزود بضم اوله ينزود بضم اوله بنيا للمفعول وبه قال حدثنا علي بن عبد
الانصاري رضي الله عنهما قال كنا نتزود لحوم الاضاحي على عهد النبي صلى الله عليه وسلم عيا
منها الى المدينة وهذه الصيغة لها حكم الرفع وقال سفيان غير مرة ولكن سمعته
وقال غير مرة لحوم الهدي بدل لحوم الاضاحي والحديث سبق في الجهاد وبه قال حدثنا
اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد سليمان بن بلال عن يحيى بن
سعيد الانصاري عن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم ان بن
حباب بالحاء المعجمة وتشديد الباء الموحدة الاولى عبد الله الانصاري التابعي اخبره

انه سمع ابا سعيد سعد بن مالك الخدري الانصاري رضي الله عنه يحدث انه
كان غايبا في سفر فقدم منه فقدا ليه لحم بفتح القاف في الاولى وتخفيف
الدال وضمها والتخفيف في الثانية اي وضع بين يديه لحم قال وهذا ولادي ذر
فاتوا هذا من لحم ضحايا فقال لهم اخروه لا اذوقه لا اكل منه وعند احمد ان
امراته قالت له انه رفض فيه قال ابو سعيد تخرقت فخرجت من البيت حتى اتي
بفتح الهمزة ممدود وكسر القوقيه اخي ابا قتادة وصوابه اخي قتادة وهو بنا
النعمان الظفري وكان اخاه لامه ابنة ابي خارجه عمرو بن قيس بن مالك
من بني عدي بن النجار وكان بدريا فذكرت ذلك له فقال لي انه قد حدث
بعدك امر نافقص لحومنا اكل لحوم الاضاحي بعد ثلاثة ايام ورجال هذا الحديث
مدنيون وفيه ثلاثة من التابعين يحيى والقاسم وشيخه وصحابيان ابو
سعيد وقتادة وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك النبيل عن يزيد بن ابي عبيد
بضم العين عن سلمة بن الاكوع انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من ضحى منكم
فلا يصبحن بالصاد المهملة الساكنة والموحدة المكسورة حدثنا ثالثة من الليالي
من وقت التضحية وفي بيته ولادي ذر وبقي في بيته منه من الذي ضحى به شيء
من لحمه فلما كان العام المقبل قالوا يا رسول الله نفعل كما فعلنا العام الماضي
من ترك الادخار قال بن المنير وكانهم فهموا ان النهي ذلك العام كان على سبب خاص
وهو الرافة واذا ورد العام على سبب خاص حال في الخاص من عمومه وخصوصه
اشكال فلما كان مظنته الاختصاص عادوا السوال فبين لهم صلى الله عليه وسلم
ان خاص بذلك السبب ويشبه ان يستدل بهذا من يقول ان العام يخصص
عمومه بالسبب فلا يبقى على اصالته ولا ينتهي به الى التخصيص الاتري انهم لو
اعتقدوا ابقاء العموم على اصالته لما سالوا ولو اعتقده والخصوص ايضا لما سالوا
فسوالهم يدل على انه ذو شائبتين وهذا اختيار الامام الجويني قال صلى الله عليه وسلم
كلوا واطعموا بهمزة قطع وكسر العين المهملة وادخروا بالذال المهملة المشددة
فان ذلك العام الواقع فيه النهي كان بالناس جهد بفتح الجيم اي مشقة فاردت
ان تغيثوا الفقرا فيها للمشقة المفهومة من الجهد والامر في قوله كلوا واطعموا للاباحة
وهذا الحديث ثالث عشر من ثلاثيات البخاري وبه قال حدثنا اسماعيل
ابن عبد الله الاويسي قال حدثني بالافراد اخي ابو بكر عبد الحميد عن سليمان
بن بلال عن يحيى بن سعيد الانصاري عن عمرة بنت عبد الرحمن بفتح العين
وسكون الميم عن عايشة رضي الله عنها انها قالت التضحية بفتح الضاد المعجمة
وكسر الحاء المهملة كنا نخلج بضم النون وتشديد اللام مكسورة منه من لحم
التضحية ولادي ذر عن الكشميهني منها فتقدم بفتح النون وسكون القاف به
باللحم المملوح الى النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة فقال صلى الله عليه وسلم لا تاكلوا
منه الا ثلاثة ايام من يوم ذبحه قالت عايشة وليت بعرمه اي ليس المنهي للتحريم

ولا تؤكل الاكل بعد الثلاث واجب ولكن اراد صلى الله عليه وسلم ان يطعم المحتاجين
منه والله اعلم بمراد نبيه صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث من افراده وبه قال حدثنا
حماد بن محمي بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة ابو محمد المروزي قال اخبرنا
عبد الله بن المبارك المخرمي قال اخبرني بالافراد ولابي ذر بالجمع يونس بن يزيد الايلي
عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثني بالافراد ابو عبيد الله بضم العين
سعد بن عبيد مولى بن ازهر عبد الرحمن بن اخي عبد الرحمن بن عوف انه شهد
العيد يوم الاضحى مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه فصلى قبل الخطبة صلاة العيد
ثم خطب الناس فقال في خطبته يا ايها الناس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قد نهاكم عن صيام هذين العيدين اما احدهما فيوم فطركم من صيامكم رمضان
والاخر فيوم تاكلون فيه نسككم بضم النون والسين اضحيتكم ولابي ذر من نسككم
فراد حرف الجر قال ابو عبيد مولى بن ازهر بالسند السابق ثم شهدت
مع ولابي ذر شهدت العيد مع عثمان بن عفان واللام في العيد للعهد فكان
بالغا ولابي ذر وابن عساكر فكان ذلك يوم الجمعة فصلى قبل الخطبة ثم خطب
فقال يا ايها الناس ان هذا يوم قد اجتمع لكم فيه عيدان يوم الاضحى ويوم الجمعة
فمن احب ينتظر الجمعة من اهل العوالي فالينتظرها حتى يصليها ومن احب ان
يرجع الى منزله من العوالي فقد اذنت له ليس فيه التفرج بعد العود الى المسجد
لصلاة الجمعة حتى يستدل به على سقوطها عمن صلى العيد اذا وافق العيد
الجمعة نعم يحتمل انهم لم يكونوا ممن تجب عليهم الجمعة لبعد منازلهم عن الجمعة
قال ابو عبيد بالسند السابق ايضا ثم شهدته اي عيدا الاضحى مع علي بن
ابي طالب رضي الله عنه فصلى قبل الخطبة ثم خطب الناس فقال ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم نهاكم ان تاكلوا لحوم نسككم فوق ثلاث زاد عبد الرزاق فلا تاكلوها
بعدها وعن معمر هو بن راشد بالسند السابق عن الزهري عن ابي عبيد نحوه
ورواه امامنا الشافعي في الام بلفظ نهاكم ان لا تاكلوا من لحم نسككم فوق ثلاث
وقد حكى البيهقي عن الشافعي ان النهي عن اكل لحوم الاضاحي فوق ثلاث كان
في الاصل للتنزيه قال وهو كالامر في قوله تعالى فكلوا منها واطعموا القانع
وحكاه الرافعي عن ابي علي الطبري اخيرا لا قال المهلب انه الصحيح لقول عائشة
وليس بجزمة والله اعلم وقال الرافعي لا يحرم اليوم للحال وتبعه النووي في
شرح المهذب وحكى في شرح مسلم عن الجمهور انه من نسخ السنة بالسنة قال
والصحيح نسخ النهي مطلقا فانه لم يبق تحريم ولا كراهة وبه قال حدثنا
بالجمع ولابي ذر بالافراد محمد بن عبد الرحيم المعروف بصاعقة قال اخبرنا يعقوب
بن ابراهيم بن سعد الزهري ابو يوسف عن ابن اخي بن شهاب محمد بن مسلم
عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كلوا من الاضاحي ثلاثا اي ثلاثة ايام وكان عبد الله

ياكل الخبر بالزبيب حتى ينقر بكسر القاف من مني من احل لحوم الهدي احترازا
عنها ولابن عساكر وابي ذر عن الكشميهني حتى يقر بدل قوله حتى وهو تصحيف
اذ هو يفسد المعنى لان المراد انه كان لا ياكل من لحم الاضحية بعد ثلاث من
بل يامر بالزبيب تمسكا بالامر المذكور وهذا اما ان يكون منسوخا او محمولا على
انه لم يبلغه الاذن بعد النهي وهذا الحديث من افراده بسم الله الرحمن الرحيم
كتاب الاشربة جمع شراب كما طعم وطعام اسم لما يشرب
وبين مصدر الان المصدر هو الشرب بتثليث الشين وقول الله تعالى لا
تحتص على العطف وبالرفع على الاستئناف ان الخمر وهو المتخذ من العنب
اذا علا وقذف بالزبد ويطلق على ما غلا وقذف بالزبد من غير تا العنب
مجازا وقد قسمها لخمرا اربعة اقوال لانها تخمر العقل اي تستره او لانها
تغطى حتى تدرك وتشتد او من المخالطة لانها تخامر العقل اي تخالطه او من الترك حتى
تدرك ومنه اختمر العجين اي بلغ ادراكه والميسر القمار معمل وهو السر وله لان اخذه
سهل تحير لذ والانصاب الاصنام لانها تنصب فتعبد والازلام القداح كانوا اذا اراد
امرا عمد والى قداح ثلاث مكتوب على واحد منها امرني ربي والثاني عطل فان
خرج الامر مضى لحاجته وان خرج الذي امسك وان خرج الغفل اعاده رجس
خبر عن المذكورات واستشكل من حيث اخبر عن جمع بمفرد واجاب الزمخشري
بانه على حذف مضاف اي انما شان الخمر وكذا قال ابو حيان ولا حاجه الى هذا
بل الحكم على هذه الاربعة انفسها انها رجس البالغ من تقدير بهذا المضاف
كقوله انما المشركون نجس والرجس النتن المقذر والنجس او الخبيث س
عمل الشيطان في موضع رفع صفة لرجس ولما كان يجعل على فعل ماذكر كان
كانه عمله والضمير في فاجتنبوه يعود الى الرجس او الى الشيطان او الى المذكور
او الى المضاف المحذوف كانه قيل انها فتعاطي الخمر والميسر من وجوه حيث صدت الكد تحزم الخمر
الجملة بانما وقرنها بعبادة الاصنام ومنه الحديث شارب الخمر كعابد الوثن وجعلها والميسر
رجسا من عمل الشيطان ولا يابى منه الا الشر النجب وامر بالاجتناب وعلل لعلكم تفلحون
الاجتناب من الفلاح واذا كان الاجتناب فلا كان الارتكاب خسارا والامر
بالاجتناب للوجوب وما وجب اجتنابه حرم تناوله وسقط لابي ذر قوله
من عمل الشيطان الى اخره وقال بعد قوله رجس الايه وبه قال حدثنا عبد الله
بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن نافع مولى بن عمر عن عبد
الله بن عمر رضي الله عنهما سقط لابي ذر عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب من شربها حرمها
بضم الحاء المهملة وكسر الراء مخففة من الحرمان اي حرم شربها في الاخرة ولمسلم
من طريق ايوب عن نافع فمات وهو مدمن لها لم يشربها في الاخرة وظاهره
عدم دخوله الجنة ضرورة ان الخمر شراب اهلها فاذا حرم شربه دل على انه لا يدخلها

ولانه ان حرمها معتوبة له الزم وقوع الهم والحزن له والجنة لاهم فيها ولاحزن وحمله
بن عبد البر على انه لا يدخلها ولا يشرب الخمر فيها الا ان عفا الله عنه كما في بقية الكبائر وهو
في المشيئة فالمعنى جزاوه في الاخرة ان يحرمها حرمانه دخول الجنة الا ان عفا الله عنه
وجايز ان يدخل الجنة بالعفو ثم لا يشرب فيها خمرا ولا تشتهيها نفسه وان علم
بوجوده فيها وبدل له حديث ابي سعيد المروزي عند الطيالسي وصححه بن حبان
مرفوعا من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الاخرة وان دخل الجنة لبسه اهل
الجنة ولم يلبسه هو وفرق بعضهم بين من يشربها مستحلالها او من يشربها
عالما بتحريمها فالاول لا يشربها ابدا لانه لا يدخل الجنة والثاني هو الذي اختلف
فيه فقيل فيه انه يحرم شربها مدة ولو في حال تعذيبه ان عذب او المعنى
ان ذكر جزاوه ان جوزي وقال الثوري قيل يدخل الجنة وحرم عليه شربها
فانها من فاخر شربة الجنة فيحرمها هذا العاصي لشربها في الدنيا قبل ان
يشربها فيكون هذا انقاصا عظيما لحرمانه اشرف نعيم الجنة وقال
القرطبي لا يبالي بعدم شربها ولا يحسد من يشربها فيكون حاله كحال اهل
المنازل في الخفض والرفع فكما لا يشرف منزلة من هو ارفع منه كذلك لا يشتهي
الخمر في الجنة وليس ذلك بقادح وفي الحديث من الفوايد ان التوبة تكفر المحاض
وقد اخرج الحديث مسلم في الاشربة والنسائي فيه وفي الوليمة وبه قال
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا بالافراد شعيب هو بن ابي حمزة
عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب انه سمع
ابا هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتي بضم الهمزة ابلة اسري به
بضم الهمزة ايضا بابليا بكسر الهمزة وسكون التحتية وكسر اللام وفتح التحتية
المخففة تجدها همز ممدود وامد بنية بيت المقدس بقدحين من خمر ولبن
فنظر صلى الله عليه وسلم اليهما فاخذ اللبن فقال له جبريل عليه السلام الحمد
لله الذي هداك للفطرة اي فطرة الاسلام والاستقامة ولو ضيع على الواو الاولى
من قوله ولو بن عساكر اخذت الخمر غوت ضلت امتك قال في المصابيح لا يفهم
عن عدوله صلى الله عليه وسلم عن انا الخمر حينئذ ان الخمر كانت محرمة فان حديث
الاسرا كان بمكة وتحريم الخمر بالمدينة وانما توضأ فيها صلى الله عليه وسلم انها ستحرم
فترك من ذلك الوقت وعدل عنها ولو كانت محرمة حينئذ لم يتصور ان يخير بين
حرام ومباح وهو حرام لكن قد يقال واذا كانت مباحة فهي حينئذ متساوية لكن
الرجحان مناف للاباحة قال بن المنير لا اشكال في افتراق مباحين مشتركين
في اصل الاباحة احدهما يستمر اباحته والاخر تنقطع قال الدماميني فيه نظر
اذ هما افترقا فافترقا في حال انقطاع اباحة احدهما لا يقتضي افتراقهما حال
ثبوت الاباحة وعدم انقطاعها قال الحافظ ابو الفضل بن حجر ويحتمل ان يكون
صلى الله عليه وسلم تفرس كونه لم يعتد شربها فوافق بطبعه ما سبق من عدم

بعد

يعد حفظا من الله به ورعاية واختار اللبن لكونه مالوفا طبيعا طاهرا سايغا
للشاربين سليم العاقبة بخلاف الخمر في جميع ما ذكر تابعه اي تابع شعيبا في
روايته عن الزهري معمر هو بن راشد فيما وصله المولف في قصة موسى
من احاديث الانبيا وابن الهاد هو بن يزيد بن عبد الله بن اسامة بن الهاد
الليثي فيما وصله النسائي من طريق الليث عنه عن عبد الوهاب بن بخت عن
ابن شهاب وعثمان بن عمر بضم العين بن موسى عن عبد الله بن عمر التيمي فيما وصله
تمام الرازي في فوايده من طريق ابراهيم بن المنذر عن عمر بن عمر والزبيدي
بضم الزاي وفتح الموحدة وبالدال المهملة المكسورة محمد بن الوليد بن عامر ابو
الهذيل الشامي الحمصي فيما وصله النسائي من طريق محمد بن حرب عند اربعتهم
عن الزهري بسنده لكن ليس في موصول معمر ذكر ايليا وفيه اشرب ايهما شيت
وكذا رواية الترمذي وبه قال حدثنا مسلم بن ابراهيم الفراهيدي قال
حدثنا هشام الدستوايي قال حدثنا قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه
انه قال سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولابي ذر وابن عساكر سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا لا يحدثكم به احد غيري يحتمل انه كان بحلم
انه كان لم يسمعه من النبي صلى الله عليه الا من كان قد مات فانفرد هو بذلك وقد
سبق في العلم انه كان يعلم له انه لم يسمعه من النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال ذلك لاهل البصرة فانه كان اخر من مات بها من الصحابة قال من اشراط الساعة
اي من علاماتها ان يظهر الجهل ويقل العلم بموت اكثر العلما وبذلك يظهر
الزنا بالقصر على لغة الحجاز ويشرب الخمر وظاهره اعلانيه ويشرب بضم الفوقيه
مبنيا للمفعول ولابي ذر عن المستملي وشرب الخمر باسقاط الفوقيه وضم الشين
العجمة وسكون الراء مضاف للخمر قال بن مجي وفي رواية الجماعة اولى للمشاكلة ويقل
الرجال لكثرة الحروب والقتال ويكثر النساء اي الى ان يكون لخمسين ولابن عساكر
خمسين باسقاط اللام لابي ذر عن الكشميهني حتى تقوم خمسون امراة فيهن
الذي يقوم عليهن رجل واحد وهذا الحديث سبق في كتاب العلم وبه قال
حدثنا احمد بن صالح ابو جعفر المصري قال حدثنا بن وهب عبد الله قال اخبرني
بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن بن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال
سمعت ابا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وابن المسيب بفتح التحتية المشددة سعيد
يقولان قال ابو هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يزني حين يزني
وهو مومن كامل حذف الفاعل ابي لا يزني الزاني كما في الرواية الاخرى في المظالم
وهي هنا رواية لابن عساكر وابي ذر عن الكشميهني واستدل به بن مالك وباق
على جواز حذف مثل اي الفاعل وفيه كلام سبق في المظالم وبيانه ان شاء الله تعالى
في كتاب الحدود ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مومن ولا يسرق السارق
حين يسرق وهو مومن قال المظهري اي لا يكون كاملا في الايمان حال كونه زانيا

شبكة الألوكة www.alukah.net

او دفظة لفظ الخبر ومعناه النهي والوجه الاول اوجه وحمله الخطابي على المستحل
وقال شارح المشكاة يمكن ان يقال المراد الايمان النفي الحياء كما روي ان الحياء شعبة
من الايمان اي لا يزين الزاني حين يزني وهو يستحي من الله تعالى لانه لو استحي
من الله تعالى واعتقد انه خاص شاهد بحاله لم يرتكب هذا الفعل الشنيع
ويحتمل ان يكون من باب التغليظ والتشديد كقوله تعالى ولله على الناس
حج البيت من استطاع اليه سبيلا ومن كفر فان الله غني هذه الخصال ليست
من خصال المؤمنين لانها منافية لحالهم فلا ينبغي ان يتصفوا بها بل هي من
اوصاف الكافرين ويتصور قول الحسن وابي جعفر الطبري ان المعنى ينزع
منه اسم المدح الذي يسمى به اولياؤه المؤمنون ويستحق اسم الذم فيقال
زان وسارق قال ابن شهاب الزهري بالسند السابق واخبرني بالافراد
عبد الملك بن ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام ان اباعبد الملك
المذكور ابا بكر كان يحدثه عن ابي هريرة رضي الله عنه ثم يقول كان ابو
بكر هو ابن عبد الرحمن بالحق بضم التحتية وسكون اللام وكسر المهملة بعدها
قاف يزيد في حديث ابي هريرة معهن جمع المذكورات الزنا وشرب الخمر والسرقة
ولا ينتهب الناس من مال الغير قهرا نحيه بضم النون وسكون الهاء ذات
شرف قدر خطير والنهبة بالفتح المصدر وبالضم المال الذي انتهبته الجيش
يرفع الناس اليه ابصارهم فيها في تلك النهبة حين ينتهبها وهو
مؤمن اذ هو ظلم عظيم لا يليق بحال المؤمن هذا باب
بالتنوين
الخمر وفي نسخة ان الخمر من العنب حدثنا وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني الحسن بن الصباح
بالصاد المهملة والموحدة المشددة اخره حاء مهملة البزار بالزاي ثم الراء الواسطي
قال حدثنا محمد بن سابق الكوفي نزيل بغداد من شيوخ البخاري روى عنه
بالواسطة حدثنا مالك هو ابن مغول بكسر الميم وسكون الغين المعجمة وفتح
الواو بعدها لام البخاري بالموحدة والجيم المفتوحتين عن نافع مولى ابن عمر
عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال لقد حرمت الخمر الماخوذ من العنب وما بالمدينة
منها شيء لقلة الاعناب ونفي بن عمر محمول على ما علم او على المبالغة من اجل
قلتها يومئذ بالمدينة فاطلق النفي كما يقال فلان ليس بشيء بالغة وبه
قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس التميمي اليربوعي
الكوفي قال حدثنا ابن شهاب عبد ربه بن نافع الخياط بالحاء المهملة والنون
المشددة عن يونس بن عبيد المصري عن ثابت البناني بضم الموحدة
نسبة الى بنانة زوجة سعد بن لوي بن غالب عن انس رضي الله عنه
انه قال حرمت علينا الخمر حين حرمت وما نجد يعني بالمدينة خمرا الاعناب
الا قليلا وعامة اصل خمرنا النبيذ الذي سيصير خمرا البسر بضم الموحدة
وسكون المهملة والتمر وسقط قوله يعني بالمدينة لابن عساكر وبه قال

حدثنا

حدثنا يحيى سدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن
ابي حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد التحتية اخره نون يحيى بن سعيد التيمي
الكوفي قال حدثنا عامر الشعبي عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قام عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه على المنبر النبوي فقال اما بعد تشتمل في الخطب
واوايل الكتب وقيل انها فصل الخطاب المذكور في القرآن نزل القياس ان
يكون جواب اما بعد بالفاء ولا تحذف بعدها في غير قول حذف معه غيره
فاما الذين اسودت وجوههم اكفرتم اي فيقال لهم اكفرتم الاخير مرة
شعرا وندورا كقوله عليه الصلاة والسلام اما بعد ما بال رجال يحرم
الخمر تاسع شوال سنة ثلاث اواربع والخمر مصدر مضاف الى مفعوله
وهي اي والحال انها خمسة العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير
العنب وما عطف عليه بدل من قوله خمسة وكان نزول تحريم الخمر ما وافق
عمر فيه حكم ربه جل وعلا كما رواه ابو داود والنسائي عنه والخمر ما خامر العقل
اي غطاه وهو مجاز من باب تشبيه المعنوي بالمحسوس والعقل هو آلة
التمييز فلذلك يحرم ما يغطيه ويستر اذ بذاك يزول الادراك المطلوب من
العباد ليقوموا بحقوق الله تعالى باب بالتنوين نزل تحريم
الخمر وهي اي والحال ان الخمر كان يصنع من البسر والتمر واطلاق الخمر على غير
ما اتخذ من العنب وما بالمدينة منها شيء لقلة الاعناب ونفي بن الاثير
عن بن عمر محمول على ما علم او على المبالغة من اجل قلتها يومئذ بالمدينة
فاطلق النفي كما يقال فلان ليس بشيء مبالغة وبه قال حدثنا احمد بن
يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس التميمي اليربوعي الكوفي قال حدثنا
ابن شهاب عبد ربه بن نافع الخياط بالحاء المهملة والنون المشددة عن
يونس بن عبيد المصري عن ثابت البناني بضم الموحدة نسبة الى بنانة
زوجة سعد بن لوي بن غالب عن انس رضي الله عنه انه قال حرمت علينا
الخمر حين حرمت وما نجد يعني بالمدينة خمرا الاعناب الا قليلا وعامة
اصل خمرنا النبيذ الذي سيصير خمرا البسر بضم الموحدة وسكون المهملة
والتمر وسقط قوله يعني بالمدينة لابن عساكر وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن ابي حيان بفتح
الحاء المهملة وتشديد التحتية اخره نون يحيى بن سعيد التيمي الكوفي
قال مجاز وقيل هو حقيقة لظاهر الاحاديث الواردة في مسلم من حديث
ابن عمر مرفوعا كل مسكر خمر وكل مسكر حرام وفي رواية كل مسكر خمر
وكل خمر حرام وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله ابن اويس بن عبد الله بن ابي اويس بن ابي عامر الاصبحي حليف عثمان
ابن عبيد الله اخي طلحة التيمي القرشي وهو ابن اخت مالك بن انس الامام وصهره

ابنه قال حدثني بالافراد مالك بن انس الامام عن اسحاق بن عبد الله بن ابي
طلحة عن عمه انس بن مالك رضي الله عنه انه قال كنت اسقي ابا عبيدة عامر بن الجراح
احد العشرة وابا طلحة زيد بن سهل الانصاري زوج ام انس وابي بن كعب
سيد القراء كبير الانصار وعاملهم من خمر متخذ من فضيخ وهو بفتح الفا
وكسر الضاد المعجمة وبعد التحتية الساكنة خا معجمة من الفضخ وهو الشدخ
وزبر بفتح الزاي وسكون الهاء بعدها واو اي مشدوخ بسر عليه وترك
حتى يغلي اي يوخذ من بسر وتمر كلاهما وظاهر هذا بو يد هذا القول
الاخير وعند مسلم من طريق قتادة عن انس اسقيهم من مزادة فيها خليط
بسر وتمر وزاد حميد عن انس عند الامام احمد بعد قوله اسقيهم حتى كلا
الشراب يا خذ فيهم ولابن ابي عاصم حتى مالت رو سهم فجاهم آت لم اعرف
اسمه فقال ان الخمر قد حرمت فقال ابو طلحة زم ام انس فاهرقها
فاهرقها اي فمها فصبتها ولابي ذر فهرقها فهرقتها باسقاط الهمزة فيهما
وفتح الهاء وكسر الراء في الاول وفتحها في الثاني والاصل أرقتها فابدلت الهمزة
فيهما وفتح الهاء والاصل ارقتها فابدلت الهمزة ها وتسهل بالهمزة والهاء وهو
نادر وهذا الحديث اخرجه المولف ايضا في خبر الواحد ومسلم في الاشربة وبه
قال حدثنا مسدد وهو بن مسرهد بن مسربل الاسدي البصري الحافظ
قال قال حدثنا يحيى عن ابيه سليمان بن طرخان البصري انه قال سمعت انسا
رضي الله عنه قال كنت قائما على الحي على الحي جمع عم ولمسلم اني لقائم على الحي على عمومتي اسقيهم وانا اصغرهم عمومتي
المتخذ من البسر المشدوخ فقيل حرمت الخمر فقالوا اكفئها بفتح الهمزة الخ
في الفرع واصله وفي غيرهما بكسرها وسكون الكاف وكسر الفاء بعدها همزة
ساكنة فكفانا بحذف ضمير المفعول ولابي ذر فكفتها بخوفيه بعد الهمز اي
ارقتها فارقتها قال سليمان بن طرخان قلت لانس ما كان شرابهم قال رطب و
بسر اي خمر متخذ منهما فقال ابو بكر بن انس وكانت اي الفضيخ خمورهم
زاد مسلم من هذا الوجه يومئذ فلم ينكر انس مخالفة ابنه ابي بكر وكان
انسا حينئذ لم يحدثهم بهذه الزيادة نسيانا او اختيارا فذكره ابنه
ابو بكر بها فلم ينكرها قال سليمان ايضا بالسند السابق وحدثني بالافراد
بعض اصحابي انه سمع انسا ولابي ذر انس بن مالك يقول كانت خمرة الفضيخ
خمرهم واما المبهم في قوله بعض اصحابي فقال الحافظ بن حجر يحتمل ان يكون
عن بكر بن عبد الله المزني فان روايته اخر الباب تومي الى ذلك وان يكون
قتادة كما هو ابواب من طريقه عن انس بلفظ وانا لجالسها يومئذ الخ وفيه
ان الخمر اسم جنس لكل ما يخامر سواء كانت من العنب او غيره وفيه قال حدثنا
ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن ابي بكر المقدمي بفتح الدال المهملة المشددة
قال

قال حدثنا يوسف بن ماهك بن هرمز هو بن يزيد البراء بفتح الموحدة والراء المشددة
ممدودا وكان يبري السهام بصري ليس له في البخاري سوى هذا الحديث
واخر في الطب قال سمعت سعيد بن عبد الله بضم العين بن جبير بضم
الجيم وفتح الموحدة بن حيه بفتح الحا المهملة وتشديد التحتية قال
حدثني بالافراد بكر بن عبد الله بسكون الكاف المزني البصري ان انس بن
مالك حدثهم ان الخمر حرصت بضم الحا مبنيا للمفعول والخمر يومئذ الواو
للحال اي والحال ان الخمر يوم التحريم البسر والتمر اي متخذة منهما
كذا اطلق الجمهور على جميع الاشربة خمرا وهو حقيقة في الجميع سواء كان
من عنب او غيره ومن قال انه حقيقة في مجازه والكوفيون لا يقولون
بذلك من حيث الشرع بالتنوين الخمر يتخذ
من العسل وهو البتع بكسر الموحدة وتفتح وسكون الفوقية وفتح
تحرك اخره عين مهملة نخلة يمانية وقال معن بفتح الميم وسكون
العين المهملة بن عيسى القزاز بالقاف وتشديد الزاي الاولى مما ذكره
في الموطا عن مالك سالت مالك بن انس الامام عن القعقاع بضم القاف وتشديد
الفاء في تشديد القاف اخره عين مهملة الشراب المعروف المتخذ من الزبيب
ما حكم شربه فقال مجيبا له اذا لم يسكر فلا باس به ومفهومه انه اذا
اسكر حرم وقال بن الداوردي عبد العزيز بن محمد سالنا عنه اي عن
القعقاع ايجوز شربه ام لا قال الحافظ بن حجر ولم اعرف الذين سالهم
الداوردي لكن الظاهر انهم فقهاء المدينة في زمنه وهو قد شارك مالكا
في لقاء اكثر مشايخه فقالوا اذا كان لا يسكر لا باس به وبه قال حدثنا عبد
الله بن يوسف التنيسي اخبرنا مالك امام دار الهجرة عن بن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان عايشة رضي الله عنها قالت سيل رسول
الله صلى الله عليه وسلم ولابي ذر عن عايشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البتع
عن حكم جنسه لا عن محدد وكان اهل المدينة يسكرونه قال في الفتح ولم
اقف على اسم السايل صريحا لكنني اظنه اباموسى الاشعري لما في الصحيح
عن ابي موسى ان النبي صلى الله عليه وسلم بعثه الى اليمن فساله عن اشربة
تصنع بها فقال ما هي قال البتع والمزر فقال صلى الله عليه وسلم كل شراب
اسكر فهو حرام ولو لم يسكر التناول بالقدر الذي تتاول منه وعند
ابي داود والنسائي وصححه بن حبان عن جابر قال صلى الله عليه وسلم ما
اسكر كثيره فقليله حرام وفي ذلك جواز الاشربة المسكرة وبذلك
قال الشافعيه والمالكيه والحنابلة والجمهور وقال ابو المظفر بن
السمعاني وقياس النبيذ على الخمر جلد الاسكار والاضطراب من اهل
الاقبية واوضحها والمفاسد التي في الخمر توجد في النبيذ وقال الحنفيه

نقيع التمر والزبيب وغيرهما بن الاشدة اذا غلا واشتد حرم ولا يحد شاربه
حتى يسكر ولا يكفر مستحله واما الذي في ما العنب فحرام ويكفر مستحله لثبوت
حرمته بدليل قطعي ويحد شاربها وقد ثبت الاخبار عن النبي صلى الله عليه
وسلم في تحريم المسكر وقد قال عبد الله بن المبارك لا يصح في حل النبيذ
الذي يسكر كثير عن الصحابة ولا عن التابعين شيء الا عن ابراهيم
النخعي ويدخل في قوله كل مسكر حرام خشية الغفر او غيرها وقد
جزم النووي وغيره بانها مسكره وفي معنى شرب الخمر اكله
بان كان تحينا او اكله بخبز وفي معنى شرب الخمر بخيرا وطبخ به لحما
واكل مرقته مخرج به اكل اللحم المطبوخ به لذهاب العين منه وكذا
الاحتقان به والاسقاط وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع
قال اخبرنا شعيب هو بن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب
قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان عايشة رضي
الله عنها قالت سيل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البتع وهو نبيذ العسل
بالذال المعجمة ولابي ذر عن الكشميهني وهو شراب العسل وكان اهل
اليمن يشربونه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل شراب اسكر فهو
حرام وقد ورد بلفظ هذا ومعناه من طرق عن اكثر ثلاثين من الصحابة
مضمونها ان المسكر لا يحل تناوله ويكفي ذلك في الرد على المخالف واما ما
احتجوا به من حديث بن عباس عنه النسائي برجال ثقاة مرفوعا
حرمت الخمر قليلها وكثيرها والسكر من كل شراب فاختلف في وصله
وانقطاعه وفي رفعه ووقفه وعلى تقدير صحته فقد رجح الامام احمد وغيره
ان الرواية فيه بلفظ والسكر بضم الميم وسكون السين لا السكر بضم وسكون
او بفتحتين وعلى تقدير ثبوتها فهو حديث فرد ولفظه محتمل فكيف يعارض
عموم تلك الاحاديث مع صحتها وكثرتها وعن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب
بالاسناد السابق انه قال حدثني بالافراد انس بن مالك رضي الله
عنه وسقط بن مالك لابي ذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تنبذوا
في الدباء ولا في المزفت قال الزهري وكان ابو هريرة يلحق معها الحنتم
بالحاء المهملة والمثناة الفوقية والنقير وعند مسلم من طريق زاد ان
قال سالت بن عمر عن الاوعية فقلت اخبرناه بلغتكم وقد نبذ لنا بلغتنا
فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحنتمة وهي الجرة وعن الدباء
وهي القرعة وعن النقير وهي اصل النخلة تنقر وعن المزفت
وعن المقير وليس المراد ان ابا هريرة يلحق الحنتم والنقير من قبل نفسه
وانه راي راه بل المراد انه يلحقهما في روايته عن النبي صلى الله عليه
وسلم وهو مرفوع **باب** ما جاء ان الخمر ما خامر العقل

من

من الشراب وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني احمد بن ابي رجاء بالجيم عبد الله
بن ايوب ابو الوليد الحنفي الهروي قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان التيمي عن
الشعبي عامر بن شراحيل عن بن عمر رضي الله عنهما انه قال خطب عمر على
منبر رسول الله صلى الله عليه بحضرة اكابر الصحابة فقال في خطبته انه قد نزل تحريم
الخمر في قوله في اية المايدة يا ايها الذين امنوا انما الخمر الاية وهي اي نزل تحريم الخمر والحال
انها تتصنع من خمسة اشياء العنب والتمر والحنطة والشعير والعسل ولم يكن احد
عليه فله حكم الرفع لانه خبر صحابي شهد التنزيل الذي حرمه الشارع هو وقد
اخرج اصحاب السنن الاربعة وصححه بن حبان من وجهين عن الشعبي ان
النعمان بن بشير قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الخمر
من العصير والزبيب والتمر والحنطة والشعير والذرة فهذا صنع في الربع
وقوله والخمر والجملة مستانفة لا محل لها وما موصولة سرقوعة على الخبر ما خامر
العقل اي ستره وكل ما يستر حرم تناوله لما يلزم عليه من فساد العبادة المطلوبة
من العبد وثلاث من المسايل وودت بكسر المهملة الاولى وسكون الثانية فتاء
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفارقنا من الدنيا حتى يعهد الينا عهدا يبين
لنا حكمه لانه ابعد من محذور الاجتهاد ولو كان ما جورا عليه الحد هل يحجب الاخ
او يحجب او يقاسمه فاختلفوا في ذلك اختلافا كثيرا وقد رفي ان عمر قضا فيه
بقضايا مختلفة كما سياتي ان شاء الله تعالى في الفرايض بجون الله تعالى لي
والكلالة بفتح الكاف واللام المخففة من والد له او بنو العم الاباعد او غير ذلك
وابواب من ابواب الربا اي ربا الفضل لان ربا النسيئة متفق عليه بينهم رضي الله
عنهم ورفع الحد وتاليه بتقدير مبتدا اي هذا الحد قلت يا ابا عمرو قال ابو حيان التيمي
قلت يا ابا عمرو بفتح العين يعني عامر الشعبي ناداه بكنيته تنبيها بالسند
على ولابي ذر عن الاربعة بكسر العين المهملة وسكون الميم بلاد قرب الهند من الدرز
بالصفة وبي قوله يضع وخبره محذوف تقديره ما حكمه او ثلاث فاعل بفعل
محذوف اي اتبين ثلاث خصال وسقطت العلامة في العدد لانه عدد مونث
ويجوز النصب على المفعول اي اذكر ثلاثا قال الشعبي ذاك الحرام المتخذ من الارز
لم يكن عهد النبي صلى الله عليه وسلم او قال على عهد عمر بضم العين ابي زمنهما ولو
كان نهي عنه لانه قد عم الاشربة كلها فقال الى ما خامر العقل واشكل من الراوي
وقال حجاج هو بن منهال شيخ المولف مما وصله عبد العزيز البغوي في مسنده
عن حماد اي بن سلمة عن ابي حيان المذكور بهذا السند والمتن فذكر
مكان العنب المذكور في الرواية السابقة الزبيب وليس فيه سوال
ابي حيان الاخير وجواب الشعبي وبه قال حدثنا حفص بن عمر الحوضي قال
حدثنا شعبة بن الحجاج بن عبد الله بن ابي السفر سعيد الهمداني

الكوفي عن الشعبي عامر بن شراحيل عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال
الخمر تصنع بالعنوقيه المضمومه وفي اليونينيه بالتحتية من خمسة من الزبيب
والتمر والحنطة والشعير والعسل قال الخطابي وانما عد عمر هذه الخمسة
المذكورة لاشتهار اسمايها في زمانه ولم يكن كلها توجد بالمدينة الوجود العام
فبان الحنطة كانت بها عزيزة وكذا العسل بل كان اعز فقد عد ما عرف
منها وجعل ما في معناها مما يتخذ من الارز وعزة حران كان مما يخامر العقل
باب ما جاء في الوعيد فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير
اسمه ذكر الخمر باعتبار الشراب والا فالخمر مونث سماعي وقال هشام بن عمار ابو
الوليد السلمي الدمشقي المورخ راوي قراءة ابن عامر من شيوخ البخاري وعبر
بالقول دون التحديث وغيره لانه وقع له مذاكرة حدثنا صدقة بن خالد
القرشي الاموي ابو العباس الدمشقي قال حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر
الازدي قال حدثنا عطية بن قيس الشامي الكلابي بكسر الكاف والموحدة
التابعي قال حدثنا بالافراد ابو عامر او ابو مالك الاشعري بالشك وعند ابي
داود حدثني ابو مالك بغير شك والشك في اسم الصحابي لا يضر وقال البخاري
في تاريخه بعد ان رواه على الشك ايضا ولا يعرف هذا عن ابي مالك الاشعري
انتهى واختلف في اسمه فقيل عبد الله بن هانيء وقيل وقيل وقيل عبد الله بن ذباب
سكن الشام وليس بعم ابي موسى الاشعري ذاك قتل ايام حنين في الزمن النبوي
وهذا بقي الى زمن عبد الملك بن مروان والله ما كذبني بتخفيف المثناة
في كمال صدقه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ليكونن من امتي اقوام يستحلون
الحر بكسر الحاء المهملة وفتح الراء مخففة الفرج اي يستحلون الزنا وحكى
القاضي عياض تشديد الراء وهو كذلك في الفرع كاصله ايضا والصواب كما
في الفتح التخفيف ويستحلون الحرير ويستحلون الخمر بشربها اي يعتقدون حلها
او هو مجاز عن الاستعمال في شربها كالاستعمال في الحلال ويستحلون المعازف
بفتح الميم والعين المهملة وبعد الالف زاي مكسورة فخاء معجمة معرفة آلات
الملاهي او هي الغناء وفي الصحاح هي الآلات اللهو او قيل اصوات الملاهي وقال
في القاموس والمعازف هي الملاهي كالعود والطنبور الواحد عزف او معزف
كثير وكمنبر والعاسف اللاعب بها والمغني وفي حواشي الدميا طي انها
الدفوف وغيرها مما يضرب به وعند الامام احمد وابن ابي شيبة والبخاري
في تاريخه من طريق مالك بن ابي مريم عن عبد الرحمن بن غنم عن ابي
ابن ابي مريم الاشعري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ليشربن اناس من امتي
الخمر يسمونها بغير اسمها تعذوا عليهم القيان وتروح عليهم المعازف وليخسفن
بفتح اللام والتحتية والزاي اقوام الى جنب علم بفتح الجيم وسكون النون
وعلم بفتحتين جبل عال او راس جبل يروح عليهم اي الداعي بمواشيهم

بمهملتين بغنم تسرح بالغداة الى مراعيها وتروح اي ترجع بالعشي الى مالفها الى ان تاتيهم
لحاجة قال الحافظ بن حجر كذا فيه بحذف الفاعل قال الكرماني التقدير الاتي
او الراعي او المحتاج او الراعي قال الحافظ بن حجر وقع عند الاسماعيلي يا تيهم
طالب حاجة قال فتعين بعض المقدرات انتهى قلت وفي الفرع
كاصله يجيء الحقير لحاجة لكن على قوله يجيء الضمير علامه السقوط لابي ذر
فيقتلوا ولابي ذر فيقتلون ان ارجع اليهم غدا فيبيتهم من التبييت وهو
هجوم العدو ليلا والمراد فيهلكهم الله ليلا ويضع العلم اي يوقع الجبل عليهم
فيهلكهم ويمسخ اخرين اي يحول صورا خرين لم تهلك في البيات
المذكور قردة وخنازير الى يوم القيامة اي الى مثل صورها بالسياق وفيه كما
قال الخطابي بيان ان المسخ يكون في هذه الامة لكن قال بعضهم انما المراد مسخ
القلوب ومطابقة الخبر والاول من الترجمة للحديث ظاهرة واما الجزء الثاني
ففي حديث مالك بن ابي مريم المذكور يشربن اناس من امتي الخمر يسمونها
بغير اسمها كما هو عادة المولف رحمه الله في الاشارة بالترجمة الى حديث
لم يكن على شرطه وقال في الكواكب او لعل نظر المولف نظر الى ان لفظ من
امتي فيه دليل على انهم استحلوها بالتاويل اذ لو لم يكن بالتاويل لكان كفرا
واخروجا عن امة لان تحريم الخمر معلوم من الدين بالضرورة وقيل
يحتمل ان يقال ان الاستحلال لم يقع بعد وسيقع وان يقال انه مثل استحلا
نكاح المتعة واستحلال بعض الانبذة المسكرة انتهى ورجال حديث
الباب كلهم شاميون باب حكم المناد
اي اتخاذ النبيذ في الادعية والتور بفتح المثناة الفوقية اناء من حجارة او نحاس او خشب
او قدح كبير كالقدر للطبخ وعطفه على سابقه من عطف الخاص على العام وبه
قال حدثنا قتيبة بن سعيد البغلاني وسقط بن سعيد لابي ذر قال حدثنا
يعقوب بن عبد الرحمن القاري المدني نزيل اسكندرية ابي حازم سلمة بن دينار
انه سمع سهلا هو بن سعد الانصاري المدني اخر من مات بالمدينة من الصحابة
يقول ابي بفتح الهمزة والفوقية ابو اسيد بضم الهمزة وفتح المهملة مالك بن ربيعة
الساعدي رضي الله عنه ودعا رسول الله صلى الله عليه وسلم في عرسه بضم العين
والراء في الفرع واصله فكانت امراته ام اسيد سلامة بنت وهب بن سلامة وقوله
فكانت بالفا ولابي ذر وكانت امراته خادمهم والخادم بفوقية يطلق على الذكر
والانثى وهي العروس قال اي سهل اتدرون ما سقت بسكون المثناة الفوقية
من غير تحتية اي المراة ولابي ذر عن الكشميهني قالت اي المراة اتدرون ما سقيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم انقعت بسكون القاف وضم الفوقية ولغير الكشميهني
انقعت المراة له صلى الله عليه وسلم تمرات من الليل في تور زاد في الوليمة من حجارة
اي لا من غيرها وعند ابن ابي شيبة في روايته انقعت عن ابي الزبير عن جابر كان النبي

صلى الله عليه وسلم ينبذ له في سقاء فاذا لم يكن سقاء نبذ له في تور قال اشعث والتور من الحجارة وعند مسلم عن عايشة كنا ننبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم في سقاء نوكي اعلاه فينشربه عشاء وننبذه عشاء فينشربه غدوة ولابي داود من وجه اخر عن عايشة انما ننبذ للنبي صلى الله عليه وسلم غدوة فاذا كان من العشي فنشرب على عشايه فان فضل شيء صببته ثم ينبذ له بالليل فاذا اصبح وتغدى شرب على غدايه قال يغسل السقاء غدوة وعشية وحديث الباب سبق في باب قيام المراة على الرجال من كتاب النكاح **باب ترخيص النبي صلى الله عليه وسلم في الانتباذ في الاوعية والظروف بعد النهي** عن الانتباذ فيها وعطف الظروف على سابقتها من عطف الخاص على العام وبه قال **حدثنا** يوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفي قال **حدثنا** محمد بن عبد الله ابو احمد الزبيري بضم الزاي نسبة الى زبير احد اجداده قال **حدثنا** سفيان الثوري **عن** منصور هو ابن المعتمر **عن** سالم هو ابن ابي الجعد **عن** جابر الانصاري رضي الله عنه انه قال **نهى** رسول الله صلى الله عليه وسلم **عن** الانتباذ في الظروف **فقالت** الانصار انه لابد لنا منها من الظروف قال صلى الله عليه وسلم اذا كان لابد لكم منها فلا اذا نهى عن الانتباذ فيها فانه كان قد ورد على تقدير عدم الاحتياج ويحتمل ان يكون في هذه المسيلة مفوض لرايه صلى الله عليه وسلم او حي اليه في الحال لشرعه وعن ابن ابي يحيى وصححه ابن حبان من حديث الاشج الاصري انه صلى الله عليه وسلم قال لهم مالي اري وجوهكم قد تغيرت قالوا نحن بارض وخمة وكنا نتخذ هذه الانبذة ما يقطع اللبان في بطوننا فلما نهيتنا عن الظروف فذلك الذي تري في وجوهنا فقال صلى الله عليه وسلم ان الظرف لا تحل ولا تحرم ولكن كل مسكر حرام **وقال خليفة** بن خياط شيخ المولف مارواه عنه مذاكرة **حدثنا** ولابي ذر حدثني بالافراد **يحيى بن سعيد القطان** قال **حدثنا سفيان** بن عيينة **عن منصور** هو ابن المعتمر **عن سالم ابي الجعد** بفتح الجيم وسكون العين المهملة نافع الاشجعي الكوفي **عن جابر** ابي الانصاري رضي الله عنه بهذا الحديث المذكور وقوله عن ثابت لابي ذر وابن عساكر وبه قال **حدثنا سفيان** ابن عيينة **بهذا** الحديث السابق **وقال** ابي سفيان فيه لما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الانتباذ في الاوعية وبه قال **حدثنا** علي بن عبد الله المديني وسقط لابي ذر ابن عبد الله قال **حدثنا سفيان** بن عيينة **عن سليمان** بن ابي مسلم الاحول **عن مجاهد** هو ابن جبر **عن ابي عياض** بكسر العين وتخفيف التحتية عمرو بن الاسود او قيس بن تعلبة وقيل غير ذلك ورجح بن عبد البر الاول **عن عبد الله بن عمرو** بفتح العين بن العاص رضي الله عنهما انه قال فانهى النبي صلى الله عليه وسلم **عن** الانتباذ في الاسقية كذا وقع في هذه الرواية والرواية الراجحة بلفظ الاوعية عبد الله بن محمد عن سفيان السابقة وهي موضح في

رواية

في رواية غير ابي ذر وابن عساكر عن هذا الحديث وهو اللايق لما فيه من الاشارة الى ترجيح الاوعية وهو الذي رواه اكثر اصحاب بن عيينة عنه وحمل رواية الاسقية على سقوط اداة الاستثناء من الراوي والتقدير نهى عن الانتباذ الا في الاسقية ولم يبح صلى الله عليه وسلم عن الاسقية وانما نهى عن الظروف واباح الانتباذ في الاسقية لان الاسقية يتخللها الهوي من مسامها فلا يسوغ اليها الفساد كالمزادة التي غيرها من الجلد ونحوها مما نهى عن الانتباذ فيه وايضا فالسقاء اذا انتبذ فيه ثم ربط امنت فعدة الاسكار عما ينشرب منه لانه متى تغير وصار مسكرا شق الجلد فلم يشقه فهو غير مسكر بخلاف الاوعية لانها قد تصير النبيذ فيها مسكرا ولم يعلم به ويجوز ان يكون قوله نهي عن الاسقية اي عن الاوعية واختصاص اسم الاسقية بما يتخذ من الادم انما هو بالعرف فاطلاق السقاء على كل ما يستقى منه جايز وحينئذ فلا علة في الرواية ولا سقط قيل للنبي صلى الله عليه وسلم ليس كل الناس يجد سقاء اي وعاء وفي رواية زياد بن فياض ان قابيل ذكر للاعرابي **فرخص لهم** صلى الله عليه وسلم في الانتباذ **في الجر** بفتح الجيم وتشديد الراجع جرة انما متخذ من فخار غير المزفت لانه اسرع في التخمير وهذا الحديث اخرجه مسلم في الاشربة وكذا ابو داود والنسائي وزاد في الوليمة وبه قال **حدثنا مسدد** هو ابن مسرهد قال **حدثنا يحيى** بن سعيد القطان **عن سفيان** الثوري او ابي عيينة قال **حدثني** بالافراد **سليمان** بن مهران الاعمش **عن ابراهيم** بن يزيد النخعي **العابد عن الحرث** بن سويد التيمي ايضا **عن علي** رضي الله عنه قال **نهى** النبي صلى الله عليه وسلم **عن** الانتباذ في **الدبا** بضم الدال وفتح الموحدة وتشديد الالف اليابسة القرع **والمزفت** في الجرار وبه قال **حدثنا** بالجمع ولابي ذر **حدثني عثمان** بن ابي شيبة قال **جرير** بفتح الجيم بن عبد الحميد **عن الاعمش** سليمان بن مهران ابي محمد الكاهلي مولاهم الكوفي **عن علي** بن ابي طالب **بهذا** الحديث السابق وبه قال **حدثني** بالافراد **عثمان** ابن ابي شيبة قال **حدثنا جرير** هو ابن عبد الحميد **عن منصور** هو ابن المعتمر **عن ابراهيم** النخعي انه قال **قال قلت للاسود** بن يزيد **هل سالت عايشة** ام المومنين رضي الله عنها **عما يكره** ان ينتبذ فيه من الاوعية **فقال الاسود نعم** سالتها **قلت** لها **يا ام المومنين عما** بالف بعد الميم المشددة ولابي ذر عن المستملي عم بادغامها **نهى** النبي صلى الله عليه وسلم **ان ينتبذ فيه** من الاوعية **قالت** نهانا صلى الله عليه وسلم في ذلك **اهل البيت** بنصب اهل على الاختصاص او على البدل من الضمير وليست قوله في ذلك لغير ابي ذر وابن عساكر نصبا بضم النون وكسر الهاء وتحتية ساكنة بدل الالف **ننتبذ في الدبا والمزفت** قال ابراهيم النخع **قلت** اما بالتخفيف **ذكرت الحر** بفتح الراء وسكون المثناة الفوقية في اليونينية وفي الفرع بكسر الراء ولعله سبق قلم **والحنتم** بفتح الحاء المهملة وسكون النون **قال** الاسود لابراهيم **انما احدثك ما سمعت** ابي عايشة

احدث سالم اسمع استفهام انكاري سقطت منه الاداة ولابي ذر عن الكشميهني افاحدث وله
عن الحموي والمستملي افتحدث بنون الجمع بدل الهمزة وعند الاسماعيلي افاحدثك سالم
اسمع وهذا الحديث اخرجه مسلم في الاشربة وكذا النسائي فيه وفي الوليمة وبه قال
حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي الحافظ قال حدثنا عبد الواحد بن
زياد البصري قال حدثنا الشيباني بفتح الشين المعجمة سليمان بن ابي سليمان
فيروز قال سمعت عبد الله بن ابي اوفى علقمة الاسلمي رضي الله عنهما قال
نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الانتباذ في الحر الاخضر وعن بن ابي شيبة
عن انس انها جرار مخترة الاجواف يوتى بها من مصر وزاد بعضهم عن عائشة
اعنائها في جنوبها عن عطاء متخذة من طين رديء وشعر قال الشيباني
قلت لعبد الله بن ابي اوفى الشراب في الحر الابيض قال بن ابي اوفى
لا تشربوا فيها لان الحكم فيها كالاخضر وحينئذ فالوصف بالخضرة لا مفهوم
له فذكرها لبيان الواقع لا للاحتراز والحكم منوط بالاسكار والاثنية لا تحرم ولا تحلل
وهذا الحديث اخرجه النسائي في الاشربة ايضا والله تعالى اعلم باب
جواز شرب نقيع التمر ما وفي نسخة لم يسكر فان اسكر حرم وبه قال حدثنا
يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير الحافظ ابو زكريا المخزومي مولاهم
المصري قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن القاري بالقاف والزاي والتحتية
المشددة نسبة الى القارة قبيلة عن ابي حازم سلمة بن دينار قال سمعت
سهل بن سعد الساعدي ثبت لفظ ابي ذر ان ابا المسيد بضم
الهمزة وفتح السين المهملة مالك بن ربيعة الساعدي دعى النبي صلى الله عليه وسلم
لعرب بضم العين والراء فكانت امراته ام اسيد سلامة خادمهم بضم فوقية بعد
الميم يومية وهي العروس فقالت ام اسيد ما ولابي ذر عن الكشميهني هل
تدرون ما انقعت بسكون العين لرسول الله صلى الله عليه وسلم انقعت له
تمرات من الليل في تور وفي حديث قال في الفتح وتغيير وفي الترجمة بالم يسكر
مع ان الحديث لا تعرض فيه للسكر لا اثباتا ولا نفيا من جهة ان المدة التي ذكرها
سهل وهي من الليل الى النهار لا يحصل فيها التغير جملة وفي حديث بن عباس
عند مسلم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينبذ له اول الليل فيشربه اذا
اصبح يومه ذلك والليلة التي تجيء والغد والليلة الاخرى والغد الى العصر
فان بقي شيء سقاه الخادم او امر به فصب قال المظهري وانما لم يشربه لانه كان
رديا ولم يبلغ حد الاسكار فاذا بلغ صبه وهو يدل على جواز شراب المنبوذ مالم
يكن مسكرا وعلى جواز ان يطعم المسيد مملوكه طعاما اوسغل ويطعم هو اعلا
ولا يخالف هذا حديث عائشة ينبذه عند وقت فيشربه عشاء لان الشرب في يوم
لا يمنع من الزيادة او لعل حديث عائشة كان في زمان الحر وحديث بحشتي فساده
وحديث بن عباس في زمان يومن فيه التغير قبل الثلاث وقال النووي
هو على اختلاف حالين ان ظهر فيه شدة صبه وان لم يظهر شدة سقاه الخدم

ليلا

ليلا يكون فيه اصنا عند نزال وانما تركه هو تركه ما وهذا الحديث قد مر قريبا في باب الانتباذ

باب الباذق بالموحدة والمعجمة المفتوحتين بينهما الف واخره قاف
وقال في القاموس بكسر الذال وفتحها من طبخ من عصير العنب ادنى طبخه فصار
شديدا وقال الجواليقي اصله بادزه وهو ان يطبخ العصير حتى يصير مثل ظلا الابل
وقال بن قرقول المطبوخ من عصير العنب اذا سكر واذا طبخ بعد ان اشتد وقال
في المحكم هو من اسما الخمر وذكر من نهى عن كل مسكر ما الاشربه لحديث كل مسكر
حرام ورأى عمر بن الخطاب ما اخرجه مالك في الموطا وابو عبيدة بن الجراح ومعاذ
هو بن جبل ما وصله عنها ابو مسلم الكجي وسعيد بن منصور وابن ابي شيبة شرب
الطلا ان رأى وجواز شربه اذا طبخ فصار على الثلث وذهب ثلثاه وقد صرح
بعضهم بان المحذور منه السكر فمتى اسكر حرم وشرب البراء بن عازب ما اخرجه
بن ابي شيبة وابو جحيفة وهب بن عبد الله فيما اخرجه بن ابي شيبة ايضا الطلا
اذا طبخ فصار على النصف وقال بن عباس رضي الله عنهما فيما وصله النسائي
لرجل عن العصير اشرب العصير طريا زاد مسلم والنسائي قال اني طبخت شرابا
وفي نفسي منه شيء قال كنت شاربه قبل ان يطبخه قال لا تأل فان النار لا تحل
شيأ وقد حرم وهذا تقييد لما اطلق في الاثار الماضية وهو ان الذي يطبخ انما
هو العصير الطري قبل ان يتخمر اما لو صار خمرا بطبخ فان الطبخ لا يطهره ولا يحله الا
على راي من يجيز تخليل الخمر والجمهور على خلافه وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه
ما وصله مالك وجدت من عبيد الله بضم العين بن عمر بن الخطاب وجدت ريح
شراب فزعم انه شرب الطلا وانه سأل عنه فان كان يسكر جلدته فسأل عنه
فوجده يسكر فجلده بعد ان اقر وبالبينة وبه قال حدثنا محمد بن كثير
بالمثلثة العبدي البصري قال اخبرنا سفيان الثوري عن ابي الحوريث
بضم الجيم مصغرا حطان بكسر الحاء وتشديد الطاء المهملتين وبعد الالف
نون بن خفاف بفتح الخاء المعجمة وتخفيف الفاء الاول المحرمي بالجيم والراء قال سألت
بن عباس رضي الله عنهما عن الباذق قبل وكان اول من وضعه وسماه بهذا الاسم
ليتقلوه عن اسم الخمر فقال سبق محمد صلى الله عليه وسلم الباذق فما اسكر فهو حرام
والباذق بالنصب على المفعولية اي سبق حله صلى الله عليه وسلم بتحريم الخمر تسميتهم
اياها بالباذق حيث قال ما اسكر فهو حرام فليس التحذير منوطا بمجرد الاسم
حتى يكون تغييرا صرفا للحكم وانما الاعتبار بالاسكار فان وجد فالتحريم
ثابت سواء سمي المسكر باسمه الذي كان او غير الى اسم اخر وقال الحافظ ابو ذر
رأيته في هامش اليونينية يعني ان اسم حدث بعد الاسلام ونقل في الفتح
عن ابي الليث السمرقندي انه قال شارب المطبوخ اذا كان يسكر اعظم ذنبا
من شارب الخمر لان شارب الخمر يشتهيها وهو يعلم انه عاص بشربها وشارب
المطبوخ شرب المسكر ويراد حلالا وقد قام الاجماع على ان قليل الخمر وكثيره

حرام ومن استحل ما هو حرام بالاجماع كفر قال ابو الحويرية الباذق هو الشراب
الحلال الطيب لان عصير العنب الحلال الطيب قال ابن عباس ان الشراب تتغير حالته
الاولى الى الخمرية وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني عبد الله بن ابي شيبة
ولابي ذر عبد الله بن محمد بن ابي شيبة قال حدثنا ابو اسامة حماد
ابن اسامة قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها
انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب الحلو بفتح الحاء المهملة وبالمد ما دخلته الصنعة
جامعا بين الحلاوة والدسومة والعسل قال الخطابي وليس حبه صلى الله عليه
وسلم لهما على معنى لذة التشهي لهما وانما انه اذا قدما اليه قال منهما نبلا صالحا
وقال عن الكواكب ومناسبة الحديث للباب ببيان العصير المطبوخ اذا لم يكن مسكرا
وهو حلال كما ان الحلو انطبخ وتنعقد والعسل تمزج بالماء فيشرب في ساعة
ولا شك في طيبه وحله وهذا الحديث سبق في باب الحلو والعسل من الاطعمة
باب النهي عن الجمع بين التمر والبسر بالنصب على المفعولية اذا كان خلطها مسكرا انتقد على البخاري قوله
مسكرا بان النهي عن الخليطين عام وان لم يسكر كثيرها بسرعة سريان الاسكار
اليها من حيث لا يشعر صاحبه به فليس النهي عن الخليطين لانها يسكران
مالا واجيب بان البخاري لعله كان يرى جواز الخليطين قبل
الاسكار او انه ترجم على ما يطابق حديث انس المذكور في الباب ولا ريب
ان الذي كان يسقيه حينئذ كان مسكرا ولهذا دخل عندهم في عموم تحريم الخمر
واما قوله وان لا يعجل او ميز في اداء بكسر الهمزة فيهما فيوافق حديث
جابر نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن الزبيب والتمر والبسر والرطب وقول ابي
قتادة نهى ان تجمع الى آخره فيكون النهي معللا بعلل مستغلة اما تحقيق اسكار
الخمر الكثير واما توقع الاسكار باختلاط سريعا واما الاسراف والتقليل
بالاسراف مبين في حديث النهي عن قران التمر هذا والتمرتان
من نوع واحد فكيف بالمتحد وقد يخرج عمر رضي الله عنه عن الجمع بين اداميين
فروي انه كان كثيرا ما يسأل حذيفة هل عد وله رسول الله صلى الله عليه وسلم
في المنافقين فيقول لا الا واحدة فقال وما هي قال رايتك جمعت بين ادميين
على ما يدقلح وزيت وكنا نعد هذا فاه فقال عمر لله على ان لا اجمع بينهما وكان
لا ياكل الا بزيت خاصه او سمن خاصه وهذا انما اطلب للمعاني من التوهد والتخلل
والا فلا خلاف ان الجمع بينهما سائغ بشرطه وبه قال حدثنا مسلم هو ابن ابراهيم
الازدي قال حدثنا هشام الدستوائي قال حدثنا قتادة بن دعامة
عن انس رضي الله عنه انه قال اني لاسقي بفتح الهمزة وكسر القاف ابا طلحة
زوج ام انس وابا دجانة بضم الدال وتخفيف الجيم سماك الانصاري الساعدي
وسهيل بن البيضا بضم السين مصغرا خليطا بسر وتمر اي خرما استخذا

من

من خليطهما اذ حرمة الخمرة حرمها الله تعالى بما انزل على رسوله صلى الله عليه
وسلم فنحذ منتهاها بالذال المعجمة وانا ساقيهم واصغرهم وانا بكسر
الهمزة وتشديد النون فحدها يومئذ الخمر هذا الحديث سبق
قريبا عمرو بن الحرث بفتح العين حدثنا قتادة بن دعامة انه
رضي الله عنه وهذا وصله مسلم والبيهقي وفائدته بيان سماع قتادة
لان الرواية المتقدمة بالعنعنة وبه قال حدثنا عاصم الضحاك بن مخلد
النبيل عن بن جريج عبد الملك بن عبد العزيز انه قال اخبرني بالافراد
عطا هو بن ابي رباح انه سمع جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنه يقول
نهى النبي صلى الله عليه وسلم نهي تنزيه وعن بعض المالكية نهي تحريم عن الجمع بين
الزبيب والتمر عن الجمع بين البسر والرطب نبيذ الان الاسكار يسرع اليه بسبب
الخلط قيل ان يشتد فيطن الشارب انه لم يبلغ حد الاسكار ويكون قد بلغه
وهذا الحديث اخرجه مسلم في الاشربة والنسائي فيه وفي الوليمة وبه قال حدثنا
مسلم هو بن ابراهيم قال حدثنا هشام الدستوائي قال اخبرنا يحيى بن كثير
بالمثلثة عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ابي قتادة الحرث بن ربعي
الانصاري انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يجمع بين التمر
بالفوقية وسكون الميم والزهو وهو البسر الملون و بين التمر والزبيب
لان احدهما يشتد به الاخر فيسرع الاسكار وليعمد بسكون اللام
وفتح الموحدة مبنيا للمفعول كل واحد منهما اي من كل اثنين منهما فيكون
الجمع بين الثلاث بطريق الاولى على حدة بكسر الحاء وفتح الدال المخففة
المهملتين بعدها هاء اي وحده ولابي ذر عن الكشميهني على حدته وفي حديث
ابي سعيد عند مسلم من شرب منكم النبيذ فليشربه زبيبا فردا او تمرا فردا
او بسرا فردا وهذا اذا خلط نبيذ البسر الذي يشتد مع نبيذ التمر
الذي لم يشتد مع نبيذ التمر الذي لم يشتد يتبع او يختص النهي عن الخلط
عند الانتباذ فقال الجمهور لا فرق ولو لم يسكر وقال الكوفيون بالحل
ولا خلاف ان العسل بالنبيذ ليس بخليطين لان النبيذ واحد واختلف
في الخليطين للتحليل وهذا الحديث اخرجه مسلم في الاشربة وكذا
ابو داود واخرجه النسائي في الوليمة وابن ماجة في الاشربة باب جواز
شرب اللبن بجواز وهو معتدة غير مسكر نعم
قد يقع نادرا بصفة تحدث فيه وحينئذ فيحرم شربه ان علم قصاب
عقله به وفي حديث بن سيرين عند سعيد بن منصور انه سمع عمر يسأل
عن الاشربة فقال ان اهل كذا ينخذون من كذا وكذا خمرا قال حتى
عد خمسة اشربة لم احفظ منها الا العسل والشعير واللبن قال
فكنت اهاب ان احدث باللبن حتى انبئت ابه يا مر به يصنع شراب
من اللبن لا يبلغ صاحبه ان يصرع قال في الفتح وقول الله تعالى ولابي ذر عز وجل

شبكة الألوكة www.alukah.net

من بين فرث ودم لبنا خالصا اي خلق اللبن وسيط بين الفرث والدم يكتنفانه و
بينه وبينهما برزخ لا يبغي احدهما عليه بلون ولا طعم ولا رائحة بل هو خالص
ذلك كله فقيل اذا اكلت البهيمة العلف واستقر في كرشها طبخته فكان اسفله
فرثا واوسطه لبنا واعلاه دما والكبد مسلطه على هذه الاوصاف الثلاثة
تقسمها فتجري الدم في العروق واللبن في الضروع وتبقي الفرث في الكرش
ثم يخدر في ذلك عين لمن اعتبر وسيل شقيق عن الاخلاص فقال تمييز
العمل من العيوب كتمييز اللبن من بين فرث ودم سايغا للشاربين سهل
المرور في الحلق ويقال لم يغص احد باللبن قط ومن الاولى للتبعيض لان
اللبن بعض ما في بطونها والثانية لابتداء الغاية وسقط قوله لبنا خالصا
الي آخره لابي ذر وبه قال حدثنا عبدان اسمه عبد الله بن عثمان المروزي
قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا يونس بن يزيد
الايلي عن الزهري محمد بن مسلم عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال اتي بضم الهمزة وكسر الفوقية رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة
اسري به الي بيت المقدس بفتح اللام وتشديد الدال وبالسين المهملة
مراد في اول كتاب الاشربة فنظر اليهما ثم اخذ اللبن فقال جبريل الحمد لله
الذي هداك للفطرة ولو اخذت الخمر غوت امتك وبذلك تتم المطابقة
بين الترجمة والحديث على ما يخفى وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير
انه سمع سفيان بن عيينة يقول اخبرنا سالم ابو النضر بالنون المفتوحة
والضاد المعجمة انه سمع عمر بضم العين وفتح الميم مولى ام الفضل زوج العباس
بن عبد المطلب رضي الله عنهما انها قالت شك الناس في صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم عرفة بعرفة فارسلت بسكون اللام وضم الفوقية قال الحميدي اليه صلى الله عليه
وسلم بلبان فشرب ولابي ذر فارسلت اليه ام الفضل باناء فيه لبن فشرب منه صلى
الله عليه وسلم ولغير ابي ذر كان وكان سفيان بن عيينه ربما قال شك،،
الناس في صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عرفة سقط لابي ذر يوم عرفه
فارسلت اليه صلوات الله وسلامه عليه ام الفضل اي بانا فيه لبن فاذا
وقف بضم عليه الواو بعدها قاف مشددة مكسورة ولابي ذر ووقف
عليه بزيادة واو عليه ساكنة بعد الواو المضمومة اي كان اذا ارسل الحديث
فلم يقل في اسناده عن ام الفضل فاذا سيل عنه هل هو موصول والحديث
قد مر في الحج والصوم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي حدثنا جرير
هو عبد الحميد عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن ابي صالح ذكوان وابي
سفيان طلحة بن نافع الغزنوي كلاهما عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما
انه قال جا ابو حميد بضم الحا مصغرا عبد الرحمن الساعدي بقدح من لبن
ليس محمرا من التقيع بفتح التون وكسر القاف وبعد التحتية الساكنة

عين

عين مهملة موضع بوادي العقيق حماه صلى الله عليه وسلم لرعي الغنم كان
يقع فيه الماء اي يجتمع وقيل هو غير فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الا بفتح الهمزة وتشديد الدال مفتوحتين عطيته ولوان تعرض بفتح الفوقية
وضم الراء ولوان تنصب عليه عودا عرضا قيل والحكمة في الاكتفاء بذلك
اقتران الشمية فيكون العرض علامة على الشمية فلا يقربه الشيطان
وهذا الحديث اخرجه مسلم في الاشربة ايضا وبه قال حدثنا عمر بن حفص
بضم العين قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن
مهران قال سمعت ابا صالح ذكوان يذكر اذا لا بضم الهمزة عن جابر
رضي الله عنه انه قال جا ابو حميد رجل من الانصار من التقيع باناء من لبن
الي النبي صلى الله عليه وسلم غير محمر فقال النبي صلى الله عليه وسلم له الا هلا
خمرته عطيته صيانة من الشيطان اذ انه لا يكشف غطاء ولا وعاء الا ذكر الله فيه
انه ينزل في ليلة من السماء ومن النجاسة والقاذورات والحشرات ونحوها
ولوان تعرض تمد عليه عودا عرضا لاطولا قال الاعمش وحدثني
ابو سفيان طلحة بن نافع عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث
واخرجه الاسماعيلي عن حفص بن غياث عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر
وعن ابي صالح عن ابي هريرة والمحفوظ عن جابر وعن يأتي ان شا الله تعالى
بقوة الله وبعونه الكلام على حكم تغطية الاناء قريبا وبه قال حدثني
بالافراد محمود بالاخر هو بن غيلان قال اخبرنا النضر بالنون المفتوحة والمعجمة
الساكنة بن شميل قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحاق عمرو السبيعي
انه قال سمعت البراء بن عازب رضي الله عنه قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم
من مكة لما هاجر منها الي المدينة وابو بكر الصديق رضي الله عنه معه قال
ابو بكر رضي الله فحلبت كثيبة بضم الكاف وسكون المثلثة بعدها موحدة
مفتوحة قطعة من اللبن وملي القدح او قدر حلبة ناقة من لبن في
قدح وفي الهجرة انه امر الراعي فحلب فنسبة الحلب نفسه هنا على طريق
المجاز فشرب صلى الله عليه وسلم حتى رضيت اي علمت انه تشبع واتانا
ولابي ذر وابن عساكر واتاه اي النبي صلى الله عليه وسلم سراقة بن جعشم
بضم الجيم وسكون العين المهملة وضم الشين المعجمة الكنانيين بنونين المدلجي
اسلم اخرا على فرسي فدعا عليه النبي صلى الله عليه وسلم فطلب اليه صلوات
الله وسلامه عليه سراقة ان لا يدعوا عليه وان يرجع ففعل النبي صلى الله
عليه وسلم اي فلم يدع عليه وهذا الحديث سبق في الهجرة وبه قال حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو بن ابي حمزة قال حدثنا ابو
الزناد عبد الله بن ذكوان عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم الصدقة الملقحة بكسر
اللام وتفتح وسكون القاف وبالحا المهملة الناقة الحلوب اللقيح بفتح الصاد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

المهملة وكسر الغاء وتشديد التحتية الكثير اللبن اي مصطفاه مختاره وفعيل اذا كان
بمعنى مفعول يستوي فيه المذكور والمونث **منحه** بكسر الميم وسكون النون وفتح الحاء
المهملة عطيه تعطيها غيرك ليحتلبها ثم يردها اليك **نعم الصدقة** **الفقأة الصفي**
منحه تعطيها غيرك ليحتلبها **قعدوا** اول النهار **بأبانا** من اللبن **وتروح** اخره **باخر**
المد وفيه اشارة الى ان المسجد لا يستاصل لبنها قاله في الفتح والحديث سبق
في باب فضل المنحة من العاريه وبه قال **حدثنا عاصم** الضحاك النبيل بن مخلد
عن الاوزاعي عبد الرحمن عن بن شهاب الزهري عن عبيد الله بضم العين ابن عبد
الله بن عتبه بن مسعود **عن بن عباس** رضي الله عنهما **ان رسول الله** صلى الله عليه وسلم
شرب لبنا فمضمض منه وقال ان له اي اللبن **دسما** بفتح الطا فتحتيه بيان لعلة سنه
وقال ابراهيم بن طهمان بفتح الطا المهمله وسكون الهاء الهروي مما وصله ابو عوانة
والاسماعيلي والطبراني في معجمه الصغير من طريقه **شعبة** بن الحجاج **عن قتادة**
بن دعامة الدوسي **عن انس بن مالك** رضي الله عنه انه **قال قال رسول الله** صلى الله عليه وسلم **رفعت**
بسكون التحتيه المهملة وضم الفوقيه والكشميهني **دفعت** بالدال المهملة بدل
الراء **الى السدرة** جبار ومجرور وقال في الفتح رفعت كذا للاكثر بضم الراء وكسر الفاء
وفتح العين المهملة وسكون المثناة على البنا للمجهول والى بتشديد التحتيه والسدرة
مرفوعة وللمستملي دفعت بدال بدل الراء وسكون العين وضم المثناة بنسبة
الفعل الى المتكلم والى حرف جر والمراد سدرة المنتهى وسميت بذلك لان علم
الملائكة ينتهي اليها ما يهبط من فوقها وما يصعد من تحتها من امر الله تعالى
ومعنى الرفع تقريب النبي وكانه اراد ان سدرة المنتهى استثنيت مبعوثها
كل الاستثناء حتى اطلع عليها كل الاطلاع بمثابة المغرب الله **فاذا اربعة انهار**
نهران ظاهران ونهران باطنان فاما النهران الظاهران فنهر **النيل** وهو نهر مصر
والفرات بضم الفاء والمثناة الفوقيه المجرورة وهو نهر الكوفه واصله
من اطراف ارمينية **واما النهران الباطنان فنهران في الجنة** وهي فيما قاله
مقاتل السلسبيل والكوثر والظاهران النيل والفرات يخرجان من
اصلها ثم يسيران حيث شاء الله ثم يخرجان من الارض ويسيران بها وهذا
شرح المعقل وهو ظاهر الحديث فوميت المصير بفا مفتوحة فهمزة
مضمومه ولابي الوقت واثنيت بالواو وبدل الغا **بثلاثة اقداح** وسهوم
العدد لاعتباره فلا منافاة بين قوله هنا ثلاثة وقوله في السابق قدحان
قبل رفعه الى السدرة وهو في بيت المقدس والثلاثة بعده وهو عند
السدرة احدهما **قدح فيه لبن** والثاني **قدح فيه عسل** والثالث **قدح**
فيه خمر فاخذت الذي فيه اللبن فشربت فقيل لي اصبت الفطرة اي علامة
الاسلام والاستقامة **انت** تاكيد للضمير الذي في اصبت **ولنقب امتك**
قال بن المنير ذكر السرخسي عدوله عن الخمر ولم يذكر في عدوله عن العسل
لانه الايسر والانفع وهو عجز قوت وليس من الطيبات التي تدخل في وجه

وهو

وهو اقرب الى الزهد فكانه ترك العسل الذي هو حلال لانه من اللذائذ التي يخشى
على صاحبها ان يندرج في قوله عز وجل اذهبتم طيباتكم في حياتكم الدنيا ولما اللبن
فلا شبهة فيه ولا منافاة بينه وبين الورع بوجه واما ما ورد من حبه صلى الله عليه
وسلم للعسل فعلى وجه الاقتصاد في تناوله لا انه جعله ديدنا والنبي صلى الله
عليه وسلم يفعل ما يجوز للبيان **قال هشام** الدستوائي **وسعيد** هو بن ابي
عروبة فيما وصله المولف عنهما في باب ذكر الملائكة من بدء الخلق **وهمام**
بتشديد الميم الاولى بن يحيى كلهم **عن قتادة** بن دعامة **عن انس مالك** بن صعصعة
عن النبي صلى الله عليه وسلم **في الانهار** اي التفتوا في متن الحديث على ذكر الانهار نحوه
اي نحو المذكور في الحديث السابق **ولم يذكروا** هو لا في روايتهم ولا بي ذر عن الكشميهني
ولم يذكر اي هشام ثلاثة اقداح **هذا باب استعذب الماء** اي طلب الماء الحلو وبه قال **حدثنا عبد الله بن سلمة** بن قعنب الحارثي
احد الاعلام **عن مالك** امام الائمة **عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة** انه **سمع عمة**
انس بن مالك رضي الله عنه **يقول كان ابو طلحة** زيد الانصاري **اكثر انصاري**
بالمدينة مالا نصب على التمييز **من نخل** الجار للبيان **وكان احب ماله اليه بيرحا**
برفع الالف اسم كان واحب نصب خبرها او احب اسمها و بيرحا خبرها وحا بالحاء
والمد ولابي ذر بالقصر واختلف في فتح الموحدة وكسرها وهل بعدها
همزة ساكنة او تحتية وغير ذلك مما سبق في الزكاة فارجع اليه ان اردته فغنيه
ما يكفي ويشفي وفي الغايق انها فيعلا من البراح وهو الارض الساكنة **وكانت مستقبل**
المسجد وفي رواية ابي ذر كالزكاة مستقبلة المسجد **وكان رسول الله** صلى الله عليه
وسلم **يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب** بالجر صفة للمجرور **انس** رضي الله عنه
فلما نزلت لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة فقال يا رسول الله
ان الله عز وجل **يقول لن تنالوا البر** اي لن تنالوا اي لن تكونوا ابرارا محسنين
فكانه جعل البر شيئا متينا ولا مبالغة **حتى تنفقوا مما تحبون وان احب مالي**
بالافراد **الي بيرحا** ولابي ذر بيرحا بالقصر **وانها صدقة لله** ارجو برها خيرها **وذخرها**
بضم الذال وسكون الخا المعجمتين اي اقدمها فادخرها لاجلها **عند الله فضعها**
يا رسول الله حيث اراك الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم **بخ** فيه لغتان اسكان
الخا وكسرها منونة كلمة يقولها المتعجب من الشيء وعند المدح والرضى بالشيء
وقد تكرر في اللغة فيقال بخ بخ ذلك ماله رابح بالموحدة وبخ او قال **رابح** بالتحتية
بدل الموحدة من الروح يقبض الغد وابو قريب الغايدة ويصل نفعه الى صاحبه
شك عبد الله بن سلمة **وقد سمعت ما قلت** واني ارى ان تجعلها في الاقربين
فان اصل البر ما اوى الى الاقربا **فقال ابو طلحة افعل** برفع اللام ذلك **يا رسول الله**
فقسمها ابو طلحة في اقاربه وفي بني عمه من باب عطف العام على الخاص **وقال اسماعيل**
بن ابي اويس مما وصله في التفسير **ويحيى بن يحيى** ابو زكريا التميمي الحنظلي مما

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وصله في الوصايا كلاهما عن مالك **رايح** بالمثناة التحتية من الرواح ومطابقته الحديث للترجمة
في قوله يشرب من فهما طيب وفي حديث عائشة عند ابي داود كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يستعذب له الماء من بيوت السقيا بضم السين المهملة وبالقاف والتحتية
عين بينها وبين المدينة يومان فاستعذاب الماء لابنائي الزهد ولا يدخله في الترفه
المذموم نعم كره مالك رحمه الله تخالي تطيب الماء بنحو المسك لما فيه من السرف وهذا
الحديث سبق في الزكاة والوصايا والوكالة والتفسير **باب**

شرب اللبن بالماء بفتح الموحدة وسكون الواو اي خلط اللبن بالماء ولابي ذر عن
الحموي والمستملي شرب بضم الشين وبالراء الساكنة بدل الواو اي شرب
اللبن ممزوجا بالماء البارد لكسر الحرارته عقب حلبه مع شدة حر الفطر
وبه قال **حدثنا عبدان** عبد الله بن عثمان المروزي قال **اخبرنا يونس**
ابن يزيد الايلي **عن الزهري** محمد بن مسلم قال **اخبرني** بالافراد **انس بن مالك رضي**
الله عنه انه راى رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب لبنا وانى داره اي دار انس
والجملة حالية اي راه حين اتى داره **فحلبت شاة فشيبت** بضم المعجمة اي خلطت
لرسول الله صلى الله عليه وسلم اللبن الذي حلبته **بماء البير** ليبرد **فتناول صلى الله**
عليه وسلم **القدح فشرب منه وعن يساره ابو بكر الصديق وعن يمينه اعرابي** زاد في
رواية ابي طوالة السابقة في الصلاة **وعمر تجاهه** وفي الشرب من طريق شعيب
عن الزهري في هذا الحديث فقال عمر وخاف ان يعطيه الاعرابي اعط ابا بكر
وفي رواية ابي طوالة فقال عمر هذا ابو بكر **فاعطى** عليه الصلاة والسلام **الاعرابي**
فضله اي اللبن الذي فضل منه بعد شربه **ثم قال** ولابي ذر عن الكشميهني
وقال بالواو بدل ثم **قدموا الايمن فالايمن** اذا النصب على الحال اي ائتوا مرتبين
على هذا الشرط ويجوز الرفع اي الايمن مقدوم اداعف بالشرب من غيره وفي الحديث
ان السنة تقديم الايمن وان كان مفضولا ولا يلزم من ذلك حط رتبة الفاضل
ولعل عمر رضي الله عنه كان احتمل عنده صلى الله عليه وسلم يقدم ابا بكر
فيكون سنة في تقديم الافضل في الشرب على الايمن فلذا ذكر ابا بكر فنبي له
صلى الله عليه وسلم ان السنة تقديم الايمن على الافضل وبهذا الحديث سبق
في الهبة وبه قال **حدثنا عبد الله بن محمد** المسندي الجعفي قال **حدثنا**
ابو عامر عبد الملك العقدي بفتح العين المهملة وبالقاف قال **حدثنا فليح**
ابن سليمان بضم مصغرين العدوي مولاهم
المدني **عن سعيد بن الحرث** الانصاري قاضي المدينة **عن جابر** هو **ابن عبد الله** الانصاري
رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على رجل من الانصار قيل هو
ابو الهيثم بن التيهان الانصاري **ومعه صاحب له** هو ابو بكر الصديق رضي
الله عنه **فقال له** اي للرجل الانصاري الذي دخل عليه النبي صلى الله عليه وسلم
ان كان عندك ماء بات هذه الليلة في شنة بفتح الشين المعجمة والنون المشددة

قربة

قربة خلقه فاسقيانا منها **والا كرعنا** بفتح الالف وتكسر من بئر بنا من غير اناء ولا كف
بل بالفم **قال جابر والرجل الانصاري يحول الماء في حائطه** ينقله من عمق البير
الى ظاهرها او يجري الماء من جانب من بساتينه ليعم اشجاره بالسقي **قال جابر**
فقال الرجل الانصاري وسقط لابن عساكر لفظ الرجل **يا رسول الله عندي**
ما بات فانطلق بكسر اللام وسكون القاف **الى العريش** من البستان بالا
غصان واكثر ما يكون في الكروم **قال فانطلق الانصاري بها** بالنبي صلى الله عليه
وسلم وبالصديق رضي الله عنه **الى العريش فسكب في قدح ثم حلب عليه**
من داجن له بالجيم والنون شاة **قال البيت قال جابر فشرب رسول الله صلى الله عليه**
وسلم ثم شرب الرجل جامعه وهو ابو بكر الصديق رضي الله عنه وبهذا الحديث اخرجه
ابو داود وابن ماجه في الاشربة بهذا **باب سراب الحلوا** بالمد للمستملي وبالعقد
لغيره لغتان **وشرب العسل** وليس المراد بقوله شراب الحلوا الموهوده المعقودة
بالنار بل كان كل حلو يشرب من نقيع حلو وغيره مما يشبهه وقوله الحلوا شامل
للعسل فذكره بعدها للتخصيص بعد التعميم **وقال الزهري** محمد بن مسلم فيما
وصله عبد الرزاق **لا يحل شرب بول الناس لشدة** اي لضرورة عطش ونحوه
لانه رجس نجس قال تعالى احل لكم الطيبات وقال عز وجل ويحرم عليهم الخبائث
والرجس من جملة الخبائث واورد عليه جواز اكل الميتة عند الشدة وهي رجس وقد
جوز شرب البول للتداوي واجيب باحتمال ان يكون الزهري يرى ان القياس لا
يدخل الرخص فان الرخصة وردت في الميتة لا في البول وفي شعب البيهقي ان
الزهري كان يصوم يوم عاشوراء في السفر فقيل له انت تفطر في رمضان في السفر
فقال ان الله عز وجل قال في رمضان فعدة من ايام اخر وليس ذلك لعاشوراء
وقال بن مسعود عبد الله **في السكر** بفتح السين المهملة والكاف بعدها راء
الخمر بلغة العجم وفي فوائد علي بن حرب بن ابي شيبة سفيان بن عيينة عن منصور
واخرجه ابن ابي شيبة بسند صحيح على شرط الشيخين عن جرير عن منصور عن ابي
وايل قال اشتكى رجل سنا يقال له خيثم من العداد ابيطنه يقال له الصعر
منعت له السكر فارسل الي بن مسعود يساله فقال **ان الله لا يجعل شفاءكم فيما**
ولابي ذر حرم عليكم فان قلت قد جوزوا اساغة اللقمة بالجرعة من الخمر فلم لم
يجوزوا التداوي به واي فرق بينهما اجيب بان الاساغة يتحقق بها المراد
بخلاف التداوي به فانه غير محقق كما لا يخفى وقد قال بعضهم ان المنافع في الخمر
قبل التحريم سلبت بعده فتحريمها معزوم به وكونها دواء مشكوك فيه بل الراجح
انها بليت بدوا باطلاق الحديث ثم يجوز شربها له في صورة واحدة وهي ما اذا اضطر
الى ازالة غصة لقطع غصة من الاكلة والعياذ بالله تعالى فقد خرجه الرافعي
على الخلاف في جواز التداوي بالخمر وصحح النووي هنا الجواز وهو المنصوص وقال
في الفتح وينبغي ان يكون محله فيما اذا تعين ذلك طريقا الى سلامة بقية الاعضاء

شبكة الألوكة www.alukah.net

ولم يجد مرقدا غيرها فان قلت ما وجه المطابقة بين الترجمة والاثرين اجاب
بن المنير بانه ترجم على شيء واعقبه بعنده قال وبعدها سيق الاشارة بما دال
يطابق الترجمة نصا ويحتمل ان يكون مراده بقول الزهري الاشارة بقوله تعالى
احل لكم الطيبات الى ان الحلو والعسل من الطيبات وهو حلال وبقول بن مسعود الاشارة
الى قوله تعالى فيه شفاء للناس وقد دل ذلك على الامتنان به على جهة فلم يجعل الله الشفا
فيما حرم وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة
قال اخبرنا بالافراد هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله
عنها انه قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب الحلو بالمد ويجوز القصر والفضل
قال النووي والمراد بالحلو في هذا الحديث كل شيء حلو وذكر العسل بعدها للتنبيه
على شرفه ومزيته وفي شعب البيهقي عن ابي سليمان الداراني قال قول عائشة
كان يحب الحلو ليس على معنى كثرة الشهي لها وشدة نزاع النفس اليها وتانف
الصفة في اتخاذها لفعل الترف وان كان اذا قدمت اليه ينال منها نيلا حيث
فيعلم بذلك انها تحبه قال في الفتح وهذا الحديث قدم في كتاب الاطعمة **باب**
حكم الشرب حال كون الشارب قائما وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا
سعد بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين اخره دال بن كدام الكوفي
عن عبد الملك بن ميسرة ضد الميمنة الزراد عن النزال بالنون والزاي وفتح
العين المشددة المختوحتين بن سبرة اله قال اتى علي رضي الله عنه بفتح الهمزة ولابي
ذر اتي بضمها وكسر تاليها على باب الرحبة بفتح الراء والحاء المهملة والموحدة اي
رحبة المسجد والمراد مسجد الكوفة ولابي ذر زيادة بما فشرب منه حال كونه قائما
فقال ان ناسا يكره احدهم ان يشرب اي بان وان مصدرية اي يكره الشرب وهو
قائم من الشرب قائما اي في حالة القيام وانا رايت النبي صلى الله عليه وسلم فعل كما رايتموني فعلت
من الشرب قائما وهذا الحديث اخرجه ابو داود في الاشربة والنسائي في الطهارة
وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا عبد
الملك بن ميسرة قال سمعت النزال بن سبرة بفتح السين المهملة وسكون الموحدة
بعدها راء انها يحدث عن علي رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم ثم قعد في حوائج
الناس جمع حاجة على غير قياس قال في القاموس الجمع حاج وحاجات وحوج و
حوائج غير قياسي او مولدا وكانهم جمعوا حاجة من رحبة الكوفة قال في القاموس
رحبة المكان وتسكن صاحبه ومنسوبه حتى حضرت صلاة العصر ثم اتي بفضل
الهمزة فاشرب وغسل وجهه ويديه وذكر راسه ورجليه زاد النسائي
من طرق عن شعبة وهذا وضوء من لم يحدث وهو على شرط الصحيح ثم قام فشرب
فضله اي فضل الماء الذي توضا منه وهو قائم ثم قال ان اناسا يكره احدهم الشرب
قائما اي يكره احدهم اي يشرب كل منهم قائما ولابي ذر عن الكشميهني قياما ولابي
ذر عن الكشميهني قياما وهي واضحة وان النبي صلى الله عليه وسلم صنع مثل ما صنعت

من

من شرب فضل الوضوء قائما وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال قال
حدثنا سفيان الثوري او بن عيينة ورجح الاول في الفتح وجزم به المزي لانه اشهر
بصحبته واكثر رواية عنه من بن عيينة عن عاصم الاحول عن الشعبي عامر بن شراحيل
عن بن عباس رضي الله عنهما انه قال شرب النبي صلى الله عليه وسلم حال كونه
قائما من زمزم وقد كان صلى الله عليه وسلم طاف على بعيره ثم اناخه بعد طوافه فصلى
ركعتين ثم شرب اذ ذاك من زمزم قبل ان يعود الى بعيره واستدل بهذه الاحاديث
على جواز الشرب قائما وهو مذهب الجمهور وكرهه قوم لحديث انس عند مسلم ان النبي
صلى الله عليه وسلم زجر عن الشرب قائما وحديث ابي هريرة في مسلم ايضا لا يشربن
احدكم قائما فمن نسي فليستقئ وعند احمد من حديثه انه صلى الله عليه وسلم راى
رجلا يشرب قائما فقال قد قال لمن قال ايسرك ان يشرب معك البر قال لا قال
فقد شرب معك من هو شر منه الشيطان لكنهم حملوا النهي على الاستحباب والحث على ما هو
اولى واكمل وذلك لان في الشرب قائما ضررا ما فكره من اجله لانه يحرك خلطا
يكون التقي دواه وقوله في الحديث في شرب مشؤوم له بل يستحب ذلك للعامد ايضا
بطريق الاولى وقد سلكت الائمة في هذه الاحاديث مسالك احسنها حمل احاديث النهي
على كراهة التنزيه واحاديث الجواز على بيانه وقيل النهي انما هو من جهة الطب
مخافة وقوع ضرر به فان الشرب قاعدا امكن وابعد من الشرق وهضوم وجع
الكبد وللحلق وقد لا يامن منه من شرب قائما على ما لا يخفى **هذا باب**
حكم من شرب وهو اي والحال انه واقف على بعيره استشكل قوله واقف على بعيره
لان الراكب على البعير قاعد لا قائم واجيب بان الراكب من حيث كونه سايرا
يشبه القائم ومن حيث كونه مستقرا على الدابة يشبه القاعد فراده بيان
حكم هذه الحالة هل تدخل تحت النهي ام لا وبه قال حدثنا اسماعيل
ابو عثمان النهدي قال حدثنا عبد العزيز بن ابي سلمة الماجشون واسم ابي سلمة
دينار وهو جد عبد العزيز لامه بن عبد السلام لله بن ابي سلمة قال اخبرنا ابو النضر
بالضاد المعجمة سالم بن ابي امية مولى عمر بن عبيد الله عن عمر بضم العين وفتح
الميم مصغرا مولى بن عباس عن ام الفضل لبابة بنت الحارث انها ارسلت
الى النبي صلى الله عليه وسلم بقدح لبن وهو واقف على بعيره عرفة فاخذ صلى الله عليه
وسلم بيده القدح فشربه ولابي ذر وابن عساكر فلحظه وشربه
زاد مالك الامام رضي الله تعالى عنه في روايته عن ابي النضر سالم لفظا على بعيره
فتابع عبد العزيز ابا سلمة على روايته هذا الحديث عن ابي النضر وقال شرب وهو
واقف على بعيره وهذا قد سبق في الحج والله اعلم **باب** الايمن فالايمن
في الشرب بتاء وعين ونصب الايمن بفعل مقدر وهو الذي على يمين الشارب
وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن
بن شهاب الزهري عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

انى بضم الهمزة بلبن قد شيب بكسر الشين واصل شيب شوب قلبت الواو ياء
لسكونها وانكسار ما قبلها اي مزج بماء وعن يمينه اعرابي لم اقف على اسمه
وعن شماله ابو بكر الصديق رضي الله عنه فشرب صلى الله عليه وسلم ثم اعطى اعرابي
فتلى ابي بكر وقال قدموا الايمن فالايمن وقد كان صلى الله عليه وسلم يحب التيامن
في الاكل والشرب وجميع الامور لما شرف الله به اهل اليمن وقيل ان الاعرابي كان
من اكبر قومه فلذا جلس عن يمينه عليه الصلاة والسلام وهذا الحديث سبق
مرارا هذا باب بالتنوين هل يستاذن الرجل من اي هل يطلب
الاذن من الذي هو جالس عن يمينه في الشرب ليعطى الاكبر وبه قال حدثنا اسماعيل
الاويسي قال حدثني بالافراد مالك هو بن انس الامام عن ابي حازم بن دينار سلمة
عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتي بشراب
فشرب منه وعن يمينه غلام هو بن عباس وعن يساره الاشياخ خالد الوليد
وغيره فقال صلى الله عليه وسلم للغلام اتاذن لي ان اعطي الدين على اليسار فقال
الغلام له والله يا رسول الله لا اوثر بنصيبي منك احدا قال سهل فتله بفتح الفوقية
واللام المشددة اي وضعه رسول الله صلى الله عليه وسلم في يده في يد بن عباس
وفيه بيان استحباب التيامن في كل مكان من انواع الاكرام وان الايمن في الشراب
ونحوه مقدم وان كان صغيرا ومفضولا وانما تقدم الافاضل والكبار فهو عند
الشافعي في باقي الاوصاف باب الكرع في الحوض بسكون الراي تناول
الماء بالفم من الحوض بغير اناء ولاكف وبه قال حدثنا يحيى بن صالح الحمصي الحافظ
الفقيه قال حدثنا فليح بن سليمان العدوي مولاهم المدني بن سعيد بن الحباب
قاضي المدينة عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما ان النبي صلى الله
عليه وسلم دخل على رجل من الانصار يقال انه فيما قيل ابو الهيثم بن التيهان يستاذنه
وسعه عليه الصلاة والسلام صاحبه له وهو ابو بكر رضي الله عنه فسلم النبي صلى الله عليه
وسلم وصاحبه اي سعدى بابي وامي وهي اي الساعة التي اتيت فيها ساعة حارة
وهو اي والحال ان الرجل يحول في حايطه بعني الماء من قعر البير الى ظاهره
فقال النبي صلى الله عليه وسلم للرجل ان كان عندك ما بات في سنة فانطلق بفتحات
صلى الله عليه وسلم وابو بكر الى العريش موضع مظلل عليه في البستان بخ وعام
فسكب الرجل في قدح ما ثم حلب عليه لبا من شاة داجن وهي التي تالف البيوت
فشرب النبي صلى الله عليه وسلم ثم اعاد فشرب الذي جامعه وهو ابو بكر رضي
الله عنه ولا احمد وسقى حاجبه فان قلت ما المطابقة بين الترجمة والحديث
اجيب من جهة ان جابرا اعاد قوله وهو يحول الماء اثناء مخاطبة النبي صلى الله
عليه وسلم للرجل مرتين وان الظاهر انه كان يتعاطه من اسفل البير الى اعلاها
فكانه كان هناك حوض تجمعه فيه ثم تحول من جانب الى جانب وهذا الحديث
سبق قريبا في باب شرب اللبن بالماء باب خدمة الصغار

الكبار

الكبار وبه قال حدثنا مسدد هو بن مسرهد قال حدثنا
معتمر عن ابيه سليمان انه قال سمعت انسا رضي الله عنه قال كنت
قايما على الحي اسقيهم بالحا المهملة والتحتية المشددة واحد احيا العرب عمومتي
جمع عم وانا اصغرهم الغضيخ بالمعجمتين اي الخمر المتخذ من البسر المشروخ فقيل
حرمت الخمر بضم الحا المهملة بنيا للمفعول فقالوا اكفها بكسر الهمزة هنا في الفرع
وكسر الفا بعدها همزة ساكنة فكفانا بكسر الهمزة هنا في الفرع وكسر الفا
بحذف ضمير المفعول ولابي ذر عن الكشميهني فكفاها قال سليمان فقلت ما كان تاليم
قال رطب وبسر اي خمر متخذ منها فقال ابو بكر بن انس وكانت خمرهم يوميذ
فلم ينكر انس ذلك قال بكر بن عبد العزيز بن عبد الله المزني او قتاده وحدثني
بالافراد بعض اصحابي انه سمع انسا رضي الله عنه يقول كانت خمرهم الفضيخ خمرهم
يوميذ وهذا الحديث سبق في باب ترك تحريم الخمر وهي من البسر والتمر وابل
كتاب الاشربة وهو ظاهر فيما ترجم له هنا باب تغطية الاناء
وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد اسحاق بن منصور الكوسج ابو يعقوب
المروزي قال اخبرنا روح بن عبادة بفتح الراي في الاول وضم العين وتخفيف
الموحدة في الثاني قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز قال اخبرني بالافراد
عطا هو بن ابي رباح انه سمع جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان جنح الليل بكسر الجيم في الفرع وتضم
طايفة واراد به هنا الطايفة الاولى منه عند ابتداء محمد العشا
الداوي اي دخلتم في المسا فكفوا بضم الكاف والفا المشددة امنعوا صبيانكم
من الخروج حينيذ فان الشياطين تنتشر تذهب وتجي حينيذ فربما يحمل
لكم ايذا منهم من صدع او غيره فاذا ذهب ساعة من الليل فخلوهم بضم الحا
المهملة واللام المشددة فاغلقوا الابواب واذكروا اسم الله فان الشيطان لا
يفتح بابا مغلقا اذ ذكر
اسم الله عليه واوكوا قربكم سد وارو سها بالوكا واذكروا اسم الله عند ذلك
بضم الفا والواو والاولى صح
ولو ان تعرضوا بضم الراء عليها الاية ولابي ذر عن الحموي والمستملي عليه
اي الاناء شيا وحواب لو محذوف اي حرمتموها بنحو العود ونحوه وذكرتم
اسم الله عليه لكان كافيا والمقصود ذكر اسم الله تعالى مع كل فعل صيانة عن
الشيطان والوبا والحشرات والهوام على ما ورد بسم الله الذي لا يضر مع اسمه
شي في الارض ولا في السما واطفيوا مصابيحكم بكسر الفا بعدها همزة مضمومة
فان الفارة ربما تضرم عليكم البيوت بالنار وفي هذا الحديث جملة من الا
داب من جلب المصالح ودفع المضار من كف الصبيان وغلق الابواب وايكا
الغرب وغير ذلك مما لا يخفى وهذا الحديث سبق في صفة ابليس وبه قال
حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا همام بفتح الها والميم المشددة

شبكة الألوكة www.alukah.net

بن يحيى عن عطا هو بن ابي رباح عن جابر الانصاري رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال اطفئوا المصابيح اذا رقدتم حوف العوبسقة ان تضرم على
اهل البيت بيتهم وفي حديث بن عباس عند ابي داود جاءت فارة فاخذت
الفتيلة فجاءت بها فالقتها بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم على الخمرة التي
كان قاعدا عليها فاحرقت منها موضع درهم وفي الصحيح انه صلى الله عليه وسلم
قال لا تتركوا النار في بيوتكم حتى تنامون قال النووي هذا عام يدخل فيه
نار السراج وغيرها واما الفتاديل المعلقة في المساجد وغيرها فان خيف حريق
بسببها دخلت في الامر بالاطفاء وان امن ذلك كما هو الغالب فالظاهر انه لا باس
بها لانتفاء العلة التي علل بها صلى الله عليه وسلم واذا انتفت العلة زال المنع
وغلقوا بتشديد اللام المكسورة ولابي ذر واغلقوا الابواب واوكيوا الاسقية
بلا ميم بعد الكاف المضمومة وخمروا بالخاء المعجمة غطوا الطعام والشراب
واحسبه صلى الله عليه وسلم قال ولو ان تعرضوها بعود يعرض عليه
على الاناء فانه كان في ذلك مع التسمية قال في شرح المشكاة يقال عرضت العود على الاناء
اعرضه بكسر الراء في قول عامة الناس الا الاصمعي فانه قال اعرضه مضمومة الراء
في هذا خاصة والمعنى هنا تغطيه بعطاء فان لم تفعل فلا اقل من ان تعرض
عليه شيئا باب اختناث الاسقية المتخذة من الادم والاختناث
بالخاء المعجمة الساكنة والفوقية المكسورة وبعد النون الف ثم ثاء مثلثة افتعال
من الحنث وهو الانطواء والتكسر والانثناء وبه قال حدثنا ادم بن ابي
اياس قال حدثنا الزهري بن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن فقيه اهل المدينة
عن الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين بن عبد الله بن عتبة بن
مسعود عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه انه قال
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اختناث الاسقية يعني ان تكسر افواهها
افواهها فيشرب منها وليس المراد كسرها حقيقة ولا اباينتها وفي رواية ابي
النضر عن ابي ايوب عن ابي ذئب عند احمد حذف يعني وحينئذ فالتفسير
مدرج في الحديث وهذا الحديث اخرجه مسلم في الاشربة وكذا ابو داود والترمذي
وابن ماجة وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي قال اخبرنا عبد الله بن
المبارك المروزي قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم
ابن شهاب انه قال حدثني بالافراد عبيد الله بضم العين وفتح الموحدة بن
عبد الله بن عتبة بن مسعود انه سمع اباسعيد الخدري رضي الله عنه يقول سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى نهي ارشاد عن اختناث الاسقية قال عبد الله
بن المبارك قال معمر هو بن راشد وغيره اي غير معمر هو الاختناث الشرب
من افواهها قال في القاموس الغاء والعرة بالضم والغيبة بالكسر والقوس
الجمع افواه وافاه ولا واحد لها لان فاها اصله فوه حذفت الهاء كما حذفت من سنه

وبقيت

وبقيت الواو طرفا متحركة فوجب ابدالها الفا لانفتاح ما قبلها فبقي فاو لا يكون الاسم الاعلى
حرفين احدهما التنوين فابدل مكانها حرف جلد مثاكل لها وهو الميم لانها ستة تان
وفي الميم همهمة في الم يضارع امتداد الواو ويقال في تثنيته فوان وفوان وفان
والاخيران نادران انتهى وعند مسلم من طريق جرير وهب عن يونس عن بن شهاب
يثنى عن اختناث الاسقية ان يشرب من افواهها وقد جزم الخطابي ان بعضهم
الاختناث من قول الزهري ويحمل تخصيص المطلق وهو الشرب من افواهها على المقيد
بكسر فمها او قلب راسها باب الشرب من فم السقا بتخفيف
الميم وقد تشدد وفي نسخة من في السقا بالياء بدل الميم وبه قال حدثنا بن
عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا ايوب بن تميمة السختياني
قال لنا عكرمة مولى بن عباس وعبد الحميدي عن سفيان حدثنا ابو السختياني
اخبرنا عكرمة الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام باشياء قصار فقلنا اخبرنا فقال حدثنا
بهما اي الاشياء ابو هريرة رضي الله عنه نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن الشرب من فم القربة او السقا لان خبران المادفعة وانصبابه في المعدة يضرها
اولانه ربما يضر رابجرها بنفسه وربما يكون فيها حية او شيء من الهوام لا يراه الشارب
فيدخل جوفه وعند بن ماجه والحاكم ان رجلا قام من الليل الى السقا فاختنثه
فخرجت منه حية وان ذلك بعد نهيه صلى الله عليه وسلم عن اختناث الاسقية
ونهى ان يمنع الشخص جاره ان يغرز خشبة بالها على الجيم ولابي ذر خشبة بالتوقية
على الافراد في داره ولابي ذر في جداره وهو محمول على الاستحباب وقال
الا اخبركم بالشيء بصيغة الجمع ولم يذكر الا شيئين فيحتمل ان يكون اخبر كم
بالثالث فاختصر الراوي وبويده ان الامام احمد زاد في الحديث المذكور النهي
عن الشرب قايما وهذا الحديث اخرجه بن ماجه في الاشربة وبه قال حدثنا
مسدد هو بن مسرهد قال حدثنا اسماعيل بن علية قال قال
اخبرنا ايوب السختياني عن عكرمة عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال
نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يشرب بضم اوله وفتح ثالثه من في السقا
قال في القاموس السقا كسحاب جلد السخلة اذا اجذع يكون للماء واللبن الجمع اسقية
واسقيات والنهي للتنزيه وما ذكر من انه لا يومن من دخول شيء من الهوام مع
الماء في جوف الشارب من السقا وهو لا يشعر يقتضي انه لو ملا السقا وهو
يشاهد الماء الداخل واحكم ربطه ثم شرب منه بحدانه لا بتاء وله النهي وما روي
في حديث عايشة بسند قوي عند الحاكم بلفظ نهى ان يشرب من في السقا
لان ذلك ينتنه يقتضي ان يكون النهي خاصا بمن شرب من غير مماسة فلا وبه
قال حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي وفتح الراء آخره
عين مهملة مصغرا قال حدثنا خالد الحذاء عن عكرمة عن بن عباس رضي الله عنهما
انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الشرب من السقا وقد قيل في علة ذلك

شبكة الألوكة
www.alukah.net

زيادة على ما سبق انه ربما يتقلبه المآ فينصب منه اكثر حاجته فتبتل ثيابه وربما
يتقلبه فسد الوعاء ويتعذر عليه لما يخالطه من ريق الشارب فيؤدي الى اضاعة
المال قال ابن العربي واحدة مما ذكر تكفي في ثبوت الكراهة فكيف بمجموعها يقوى الكراهة
جدا وقال ابن ابي حمزة يقتضيه الحقه انه لا يبعد ان يكون النهي لمجموع هذه الامور
وفيها يقتضي التحريم والقاعدة في مثل ذلك ترجيح القول بالتحريم انتهى
وقال النووي يؤيد كون للتنزيه احاديث الرخصة في ذلك نعقبه في الفتح بانه
لم يرد في شيء من الاحاديث المرفوعة ما يدل على الجواز الا من فعله صلى الله عليه وسلم
واحاديث النهي كلها من قوله فهي ارجح اذا تعارضا اليه الحالة النهي عن ذلك فان جميع ما ذكروه
في ذلك يقتضي انه ما سوغ منه صلى الله عليه وسلم الا ولا قلعصمته وطيب نكهته
واما خوف دخول شيء من الهوام في الجوف فقد سبق ما فيه وهذا الحديث اخرجه
ابن ماجة في الاشربة **باب التنفس** اي حكمه ولابي ذر باب النهي عن
التنفس في الاناء وبه قال **حدثنا** ابو نعيم الفضل بن دكين **قال حدثنا** بيان بالموحدة
المحبة بن عبد الرحمن النحوي **عن** يحيى بن ابي كثير **عن عبد الرحمن بن ابي قتادة**
عن ابيه ابي قتادة الحرث بن ربعي الانصاري رضي الله عنه انه **قال قال رسول**
الله صلى الله عليه وسلم اذا شرب احدكم ما او غيره **فلا يتنفس في** داخل **الاناء**
خوف ما ذكره من التغير في الباب السابق فلو كان وحده او مع من لا يتقذر
منه فلا باس به **واذا بال احدكم فلا يمسح ذكره** ولا يديره **بيمينه واذا تمسح**
احدكم فلا يمسح ذكره بيمينه تشريفا لليمين عن مماسة ما فيه اذا والنهي
للتنزيه عند الجمهور ومباحث ذلك مرت في باب النهي عن الاستنجاء
باليمين في الطهارة **باب الشرب بنفسين او ثلاثة** وبه قال
حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل **وابو نعيم** الفضل بن دكين
قال حدثنا عزرة بفتح العين المهملة وسكون الزاي بعدها راء فهاء
ثابت بن ثابتا البناني التابعي الصغير الانصاري الاصل المدني نزيل البصرة
قال اخبرني بالافراد **ثمامة بن عبد الله** بضم المثلثة وتخفيف الميم
ابن انس **قال كان انس** اي جده رضي الله عنه **يتنفس في** الشرب من
الاناء مرتين او ثلاثا بان يبين الاناء عن فمه ثم يتنفس خارجه ثم يعيد
ولا يجعل نفسه داخل الاناء لانه قد يقع منه شيء من الريق فيعافه
الشارب او للتنويع او للشك من الراوي وفي حديث ابن عباس
رفعه بسند ضعيف عند الترمذي لا تشربوا واحدة كما يشرب
البعير ولكن اشربوا مثنى وثلاث وسموا اذا **انتم ان النبي صلى**
الله عليه وسلم اي قال **كان يتنفس ثلاثا** ولمسلم في السنن من طريق
عاصم بن كليب الجرمي واما ابرا اي اكثر ريا واما ابرا بالميم صار مريا وابرا
بالهمز اي ابرا من الاذى والعطش فهو واقع للعطش واقوى على

الهضم

الهضم واقل اذى في برد المعدة وضعف الاعصاب وفي حديث ابي هريرة المروي في
الاوسط الطبراني بسند حسن ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يشرب في ثلاثة انفاس اذا
ادنى الاناء الى فيه سمى الله فاذا فرغ حمد الله يفعل ذلك ثلاثا وفي حديث الباب اخرجه
مسلم والترمذي وابن ماجه في الاشربة والنسائي في الوليمة **باب**
حكم **الشرب في انية الذهب** وبه قال **حدثنا حفص بن عمر** الحوضي قال **حدثنا**
شعبة بن الحجاج **عن الحكم** بفتحتين بن عيينة بضم العين وفتح الفوقية مصغرا
عن ابن ابي ليلى عبد الرحمن انه **قال حذيفة** بن اليمان **بالمدائن** مدينة عظيمة على
دجلة بينها وبين بغداد سبعة فراسخ بها ايوان كسرى **فاستسقى** طلبا للشرب
فاتاه دهقان بكسر الدال المهملة وسكون الهاء وفتح القاف وبعد الالف نون
كبير القرية بالفارسية ولم اقف على اسمه **بقدح فضة** بالاضافة **فرماه به** فكسره
فقال معتذرا **لم ارمه الا اني نهيته** ان يسقيني فيه **فلم ينته وان النبي**
صلى الله عليه وسلم نهانا نهي تحريم **عن** استعمال **الحرير والديباج** في اللبس والديباج
ثياب متخذة من ابريسم فارسي معرب **وعن الشرب في انية الذهب والفضة** وعند
احمد من طريق مجاهد عن ابي ليلى نهى ان يشرب في انية الذهب والفضة وان يوكل
فيه **وقال صلى الله عليه وسلم هن** بنون مشددة ولابي ذر وابن السكن لهن بلام بدل النون
لهم اي الكفار كما يدل عليه السياق **في الدنيا** يستعملونها في الغالب **ولكم**
معشر المؤمنين تستعملونها **في الاخرة** مكافاة لكم على تركها في الدنيا وبنعيمها ولبعد
جزاهم على معصيتهم باستعمالها كذا قرره الاسماعيلي وهذا الحديث مر في باب
الاكل في اناء مفضض من كتاب الاطعمة **باب** حكم استعمال **آنية الفضة**
وبه قال **حدثنا محمد بن المثنى** ابو موسى العنزي الحافظ قال **حدثنا** ابن ابي عدي
محمد بن ابراهيم واسم ابي عدي ابراهيم البصري **بن عوف** عبد الله عن مجاهد بن جبر
عن ابن ابي ليلى عبد الرحمن انه **قال خرجنا مع حذيفة** بن اليمان زاد الاسماعيلي
الى بعض السواد فاستسقى فاتاه دهقان بانا من فضة فرماه به في وجهه قال
فقلنا اسكتوا فانا ان سالناه لم يحدثنا قال فسكتنا فلما كان بعد ذلك قال
اتدرون لم رميت بهذا في وجهه قلنا لا قال ذلك اني كنت نهيته قال **وذكر النبي**
صلى الله عليه وسلم انه **قال لا تشربوا في انية الذهب والفضة** ويقاس بالشرب
والاكل غيرهما وانما خصا بالذكر لغلبتهما وهل حرم الذهب والفضة لعينهما
او للسرف والخيلاء قولان الجديد انه لعينهما وقد يعللون بالثاني الوجه
مراعاة كل منهما في الاخر شرط ليصح الحكم في المموه والمغشى بنحاس ونحوه
الضعيف المعلل بالثاني في المموه وقسم من حرمتهما حرمة الاستعمال لفعلهما
واخذ الاجرة على صنعتهما وعدم الحرم على كاسر ذلك كالات الملاهي ومن التقييد
بالذهب والفضة على غيرهما ولون جوهر نفيس كياقوت لا تمتنع علة التحريم
ولا تلبسوا الحرير والديباج فانها اي جميع ما نهي عنه **لهم في الدنيا** يتعلق في قوله

لهم غيران والضمير يعود على المشركين او على من عصى بها من المؤمنين فانه لا ينعم بها في الدنيا ولا في الاخرة اي الاختصاص بها لمن اجتنبها في الدنيا وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس ؛ ٦ قال حدثني بالتوحيد مالك بن انس الامام الاصبحي عن نافع مولى بن عمر عن زيد بن عبد الله بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه عن خالته ام سلمة هند بنت ابي اميه رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قال الذي يشرب في انا الفضة ولابي ذر في اناية الفضة ولمسلم من طريق عثمان بن مرة عن عبد الله بن عبد الرحمن من شرب من انا ذهب او فضة وله ايضا من رواية علي بن مسهر عن عبيد الله بن بكر النمري عن نافع ان الذي ياكل او يشرب في انيه الذهب والفضة لكن تفرد علي بن مسهر بقوله ياكل انما يجرجر في بطنه نار جهنم بضم التحتية وفتح الجيم الاولى وكسر الثانية بينهما راء ساكنة واخره وايضا صوت يرده البعير في حنجرته اذا هاج وصب الماء في التجرجر والتجرجر ان يجرع جرعا متتابعا ركاجرجار الشراب وجوجره سقاه على تلك الصفة وقول الفاكهاني اتفقوا على كسر الجيم الثانية من الجوجرة تعقب بان الموفق بن حمزة في كلامه على المهذب حكى فيه فتحها وحكى الوجهين بن العز كاج وابن مالك في شواهد التوضيح وتعقب في قوله بانه لا يعرف ان احدا من الحفاظ رواه مبنيا للمفعول ويبعد اتفاق الحفاظ قديما وحديثا على ترك رواية ثابتة قال وايضا فاسناده الى الفاعل هو الاصل والى المفعول فرع فلا يصار اليه بغير قرينة وقوله نار جهنم بنصب نار في الفرع على ان الجرجرة بمعنى الصب او التجرع فالشارب هو الفاعل والنار مفعوله وجاز الرفع على الغاء عليه وانا الرفع فمجاز لان جهنم على الحقيقة لا تجرجر في جوفه والجرجرة صوت البعير عند الضجر ولكنه جعل صوت تجرع الانسان لما في هذه الاواني المخصوصة على ان ما كافة او موفوعا على انه خبر ان واسمها ما الموصوله ولا تجعل حينئذ كافة وفي الحديث حرمته استعمال الذهب والفضة في الاكل والشرب والطهارة والاكل بمعلقة من احدهما والتجمر بمجمرة والبول في الاناء وحرمة الزينة به واتخاذه ولا فرق في ذلك بين الرجل والمراة وانما فرق بينهما في التحلي لما يقصد فيها من الزينة للزوج ولا في الاناء بين الكبير والصغير ولو بقدر العينة الجايزة كما انا العالية وخرج بالتقييد بالاستعمال والزينة والاتخاذ حمل ثمر رايحة بمجمرة الذهب والفضة من بعد قال في المجموع ان يكون بعدها بحيث لا يعد مطيبا بها فان حمر بها ثيابه او بيته حرم وان لبتل بطعام فيها فالتحريم اي انا اخر من غيرهما او يذهب في انا من احدهما فالبصيه في يده اليسرى ويستعمله ورجال هذا الحديث كلهم مدنيون واخرجه مسلم في الاطعمة والنسائي في الوليمة وابن ماجة في الاشربة وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن الاشعث

ولابي

ولابي ذر عن الاشعث بن سليم بضم السين مصغرا عن معاوية بن سويد بن مقرب بضم الميم وفتح القاف وكسر الراء مشددة بعدها نون عن البراء بن عازب رضي الله عنه انه قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع اي بسبع خصال او نحو فميز العدد محذوف وفيها ما هو للايجاب وما هو للندب لا يقال ان ذلك من استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه لان ذلك انما هو في صيغة افعل اما لفظ الامر فيطلق عليها حقيقة على المرجح لانه حقيقة في القول المخصوص ونهانا عن سبع بدل من امرنا الاول بعيادة المريض مصدر مضاف اي سئوله والاصل في عيادة عواده لانه من عاده يعوده فنقلت الواو بالانكسار ما قبلها من مادة العود وهو الرجوع الى الشيء بعد الانصراف منه اما بالذات او بالقول او بالعزم وقد يطلق العود على الطريق القديم فان اخذ من الاول فقد يشعر بتكرار العيادة وان اخذ من الثاني بعد نقله عرفا الى الطريق لم يدل على ذلك قاله في شرح الالمام واتباع الجنازة بتشديد المثناة الفوقية وتشميت العاطس بالشين المعجمة في الاول بان يقول له يرحمك الله اذا حمد الله واجابة الداعي الى الوليمة او غيرها وافشاء السلام انتشاره وظهوره ونظر المعلوم اعانته سواء كان مسلما او ذميا وكفه عن الظلم وابرار المقسم بكسر الهمزة في الاول وضم الميم وكسر السين بينهما قاف ساكنة آخره ميم مصدر مضاف الى المفعول كما لسوابق وهي اتباع الجنايز وما بعدها والمعنى ابرار عين المقسم ولابي ذر وابرار القسم بفتح القاف والسين بغير ميم قبل القاف الف ولام وهو مصدر مضاف الى الذي ويدل للاول اقسم افسما ويحتمل ان يكون المراد ابرار الانسان قسم نفسه بان نفى بمقتضى يمينه ابرار قسم غيره بان لا يحنثه ونهانا عن لبس خواتيم الذهب جمع خاتم بكسر التاء وفتحها وخيام وخاتام اربع لغات وعن الشرب في العضة او قال انية الفضة فيغ انية الذهب اولى والشك من الراوي وذكر الشرب ليس قيدا بل خرج مخرج الغالب وعن استعمال المياثر بفتح الميم والتحتية وبعد الالف مثلثة مكسورة فراء جمع ميثرة بكسر الميم وسكون التحتية من غير همز والاصل موثرة بالواو المكسور ما قبلها فقلبت بعد الكسر كما هنا من الوثار وهو الفراش الوطي وهي من مراكب العجم يعمل من حرير او ديباج ويتخذ كالفراش الصغير ويحشى بقطن او صوف يجعلها فوق الرحل والسرج و عن استعمال ثياب القسي بفتح القاف وكسر السين المهملة مشددة وتشديد التحتية ايضا نسبة الى قرية على ساحل بحر مصر قريبة من تنيس يعمل بها ثياب من كتان مخلوط بحرير وفي البخاري فيها حرير امثال الاترج وفي ابي داود عن علي رضي الله عنه انها ثياب من الشام او من مصر يصفه فيها امثال الاترج قال الزوزني ان كان حريرها اكثر فانها تسمى للتخفيف والا فللتنزيه وعن المثرة بضم الميم والديباج بكسر الدال وتفتح آخره جيم ما غلظ ونخن من ثياب الحرير والاستبرق

بكسر الهمزة غلبط الديباج معرب كما قال الجواليقي وذكره بعد الديباج من ذكر الخاص بعد العام اذا ريد به ما رق من الديباج ليقابل ما غلظ منه فهو من التعبير عن الخاص بالعام واعلم ان هذه المنهيات كلها للتحريم بخلاف الاوامر وهذا الحديث قد مر في اوايل الجنايز في باب الامر باتباع الجنايز **باب** حكم الشرب في الاقداح وبه قال **حدثني** بالافراد **عمرو بن عباس** بفتح العين وسكون الميم في الاول وبالموحدة المشددة والسين المهملة في الثاني البصري قال **حدثنا عبد الرحمن** بن مهدي قال **حدثنا سفيان** بن عيينه **عن سالم ابي النضر** بفتح النون وسكون الضاد المعجمة مولى بن عبيد الله **عن عبيد** بضم العين مصغرا مولى ام الفضل عن ام الفضل لبابة بن عبد الله بن عباس رضي الله عنهم **انهم شكوا** في صوم النبي صلى الله عليه وسلم يوم عرفة وهم بعرفة **فبعثت** بضم الموحدة وكسر العين بيانا للمنقول وفي الحج من طريق سفيان عن الزهري عن سالم ابي النضر فبعث بسكون المثلثة وفي رواية فبعث بسكون اخره اي لبابه **اليه** صلى الله عليه وسلم بقدح من لبن فشربه وهذا الحديث سبق في الحج والصوم **باب** الشرب من قدح النبي صلى الله عليه وسلم وآنيته وهو من عطف العام على الخاص للتبرك به **وقال ابو بردة** عامر بن ابي موسى الاشعري مما مطولا في كتاب ان عتصام **قال لي عبد الله بن سلام** بتخفيف اللام الصحابي المشهور رضي الله عنه **الا** بفتح الهمزة وتخفيف اللام للعرض **اسقيك في قدح شرب النبي صلى الله عليه** وسلم فيه وبه قال **حدثنا سعيد بن ابي مريم** سالم الجمحي مولاهم المصري ونسبه لجده واسم ابيه محمد بن محمد بن الحكم بن ابي مريم **حدثنا ابو غسان** بالغين المعجمة المفتوحة والسين المهملة المشددة محمد بن مطرف بضم الميم وفتح المهملة وتشديد الراء المكسورة بعدها **قال حدثني** بالافراد ابو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار **عن سهل بن سعد** الساعدي رضي الله عنه انه **قال ذكر** بضم المعجمة وكسر الكاف **للنبي** صلى الله عليه وسلم **امراة من العرب** هي الجوينه بفتح الجيم وسكون الواو وكسر النون واسمها فيما قيل اميمه فاراد ان يتزوجها **فامر ابا اسيد** بضم الهمزة وفتح المهملة مالك بن ربيعة الساعدي رضي الله عنه **ان يرسل اليها** من يأتي اليها **فارسل اليها فقدمت فنزلت في اطم بني ساعده** بضم الهمزة والجيم بناء يشبه القصر وهو من حصون المدينة **فخرج النبي** صلى الله عليه وسلم حتى جاءها فدخل عليها الاعاجم فاذا امراة منكسة بكسر الكاف المشددة راتها فلما كلمها النبي صلى الله عليه وسلم وفي كتاب الطلاق قال بني نفسك لي قالت لتخايا اعوذ بالله منك **فقال** صلى الله عليه وسلم **قد اعذتك** مني الحقي باهلك **فقالوله** الا تدري من هذا قالت لا **قالوا هذا رسول الله** صلى الله عليه وسلم **جا ليخطبك قالت انا اشقى من ذلك** يعني من ان تاتها من التزوج به صلى الله عليه وسلم يومئذ حتى جلس في سقيفة بني ساعده موضع المبايعة بالخلافة

لابي

لابي بكر الصديق رضي الله عنه هو واصحابه **ثم قال** صلى الله عليه وسلم **اسقنا يا سهل** قال سهل فخرجت لهم بهذا القداح وللاصيلي ولابي ذر عن الحموي والمستملي فاخرجت لهم هذا القدح فاسقيتهم فيه قال ابو حازم فاخرج سهل ذلك القدح الذي شرب منه صلى الله عليه وسلم فشرب بلمنه تبركا به صلى الله عليه وسلم ثم قال استوهبه عمر بن عبد العزيز لما كان امير المدينة زادها الله شرفا ورفعة الوفاة بها في عافيه بلا محنة من سهل **فوهبه له** قال في الفتح وليست الهبة حقيقة بل من جملة الا ختصاص وبهذا الحديث اخرجه مسلم في الاشربة وبه قال **الحسن** بالجمع ولابي ذر حدثني **بن مدرك** بفتح الميم في الاول وضم الميم وكسر الراي الثاني الطحان ابو علي البصري الحافظ **قال حدثنا** بالافراد **يحيى بن حماد** الشيباني مولاهم حسن ابو عوانة قال **اخبرنا ابو عوانه** الوضاح **عن عاصم الاحول** بن سليمان ابي عبد الرحمن البصري الحافظ قال **رايت قدح النبي صلى الله عليه وسلم عند انس بن مالك** رضي الله عنه وفي مختصر البخاري للقرطبي ان في بعض النسخ القديمة من البخاري قال ابو عبد الله البخاري رايت هذا القدح بالبصرة وسمعت فيه وكان اشتري من ميراث النضر بن انس بثمانين ماية الف **وكان انصدع** اي انشق **فسلسله** صلى الله عليه وسلم انس اي وصله بعضه ببعض **بفضة** قال عاصم **وهو قدح جيد عريض** ليس بمتطاول بل طوله اقصر من عرضه **من** خشب **نضار** بنون مضمومة ومعجمة مخففة والنضار الخالص من كل شي وقد قيل انه عود اصفر يشبه لون الذهب وقيل انه من الاثل وقيل من شجر الجميز **قال** عاصم **قال انس** رضي الله عنه **لقد سقيت رسول الله** صلى الله عليه وسلم في هذا القدح **اكثر من كذا كذا** ولمسلم من طريق ثابت عن انس لقد سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا القدح هذا الشراب كله العسل والنبيذ والماء واللبن **قال** عاصم **وقال بن سيرين** محمد **ان كان فيه** اي القدح **حلقه من حديد** بسكون اللام كاللاحقه **فاراد انس ان يجعل مكانها حلقة من فضة او ذهب** فاراد انس بالشك من الراوي او هو تردد من انس عند ارادة ذلك **فقال ابو طلحة** زيد بن سهل الانصاري زوج ام انس لا يخير بنا صنعه رسول الله صلى الله عليه وسلم فتركه وقوله تخيرن بفتح الراء وسكون التوكيد الثقيلة ولابي ذر عن الكشميهني لا تغير بصيغة النهي من غير تاكيد وفي الحديث جواز اتخاذ ضبة الفضة والسلسلة والحلقة ايضا مما اختلف فيه ومنع ذلك مطلقا جماعة من الصحابة والتابعين وهو قول مالك والليث وعن مالك يجوز من الفضة كان يسيرا وكرهه الشافعي قال ليلا يكون ثمارا على فضة واخذ بعضهم ان الكراهة تختص بما اذا كانت الفضة موضع الشرب وبذلك صرح الحنفية وقال به احمد والذي تقرر عند الشافعيه تحريم ضبة الفضة بما اذا كانت كبيرة للزينة وجوازها اذا كانت صغيرة لحاجه

شبكة الألوكة www.alukah.net

او صغيرة لزينة او كبيرة لحاجة وتحرم ضبة الذهب مطلقا واما ضبة الانا ما يصلح بها خلله من صفيحه او غيرها والحلاقها على ما هو للزينة موسع ومن جمع الكبيرة والصغرة العرف بحال الاصح وقيل هو اشهر الكبيرة ما تشوء عيب جانبا من الانا كشفه وادن والصغرة دون ذلك فان شك في الكبر فالاصل الاباحة قاله في شرح المهذب والمراد بالحاجه عند الاصلاح دون الترتيب ولا يعتد العجز عن غير الذهب والفضة لان العجز عن غيرهما يبيح استعمال الانا الذي كله ذهب او فضة فضلا عن المضبب وهذا الحديث قد سبق منه قطعة في باب ما جاء في درع النبي صلى الله عليه وسلم من كتاب الجهاد باب شراب البركة والماء المبارك قال العيني اراد بالبركة الماء قال المهلب فيما نقله عنه في فتح الباري سمي الماء بركة لان الشيء اذا كان مباركا فيه سمي بركة وزاد الكرماني فقال كما قال ايوب لا غنى لي عن بركتك فسمي الذهب بركة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي قال حدثنا جرير هو بن عبد الحميد عن الاعمش سليمان بن مهران قال حدثني بالافراد سالم بن ابي الجعد الاشجعي مولاهم الكوفي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما هذا الحديث قال الكرماني اشار الى الذي بعده قال قد رايتني اي رايت نفسي مع النبي صلى الله عليه وسلم وقد حضرت العصر اي صلاتها وليس معنا ماء غير فضلة فجعل ما فضل فاتى النبي صلى الله عليه وسلم به بضم همزة اتى وكسر الفوقيه فادخل يده الكريمة فيه وفرج اصابعه فقال حي على اهل الوضوء بفتح الواو البركة من الله اي هذا الذي نزونه من زيادة الماء انما هو من فضل الله وبركته ليس مني وهو الموجد للاشياء لا غير وللسنفي على الوضوء باسقاط لفظ اهل قال في الفتح والعمدة والتنقيح وهو اصوب كما في حديث الاخر حي على الطهور المبارك وتعقبه في المصابيح فقال كل صواب فان حي بمعنى اقبل فان كان المخاطب المامور بالاقبال هو الذي يريد به الطهور كان سقوط اهل صوابا اي اقبل ايها المريد للتطهير على الماء الطهور وان جعلنا المخاطب هو الذي اراد النبي صلى الله عليه وسلم انعاشه وتجزه من بين اصابعه نزل منزلة المخاطب تجوزا فاثبات اهل صواب اي اقبل ايها الماء الطهور ووجه القاضي هذه الرواية بان يكون اهل منصوبا على النداء بخلاف حرف النداء كان كان حي الوضوء المبارك يا اهل الوضوء لكن يلزم عليه حذف المجرور وبقاء حرف الجر غير داخل في اللفظ على معموله وهو باهل ولا اعلم احدا اجازه وقيل الصواب حي هلا على الوضوء المبارك فيحذف لفظ هل وحولت عن مكانها وحي اسم فعل للامر بالاسراع وتفتح ليكون ما قبلها وهلا بتخفيف اللام وتنوينها كلمة استعجال

وقال

وقال الكرماني وفي بعضها هي حي بتشديد الياء واهل الوضوء منادى محذوف منه وانكر حرف النداء قال جابر فلقد رايت الماء ينبع من بين اصابعه من نفسها او من بينها لان نفسها وكلاهما معجزة عظيمة والاول اقعد في المعجزة كما لا يخفى فتوضا الناس من ذلك الماء وتشربوا منه قال جابر فجعلت لا الوما جعلت في بطني منه فعلمت انه بركة الوا بالمد بتخفيف اللام المضمومة اي لا اقصر والمعنى انه جعل يستكثر من شربه من ذلك الماء لاجل البركة وشرب البركة يغتفر فيه الاكثار كالشرب المعتاد الذي ورد ان يجعل له الثلث فلاجل ذلك الكثرة وان كان فوق الذي قال سالم بن الجعد فقلت لجابر كم كنتم يومئذ قال الفا اي كما في الفاء واربعمائة وللاكثرين كما في الفتح وغيره الف بالرفع اي ونحن يومئذ الف تابعه اي تابع سالما عمرو بن دينار عن جابر وثبت بن دينار لابي الوفاء ونعذه المتابعة وصلها المالف في سورة الفتح مختصرا بلفظ كنا يوم الحديبية الفا واربعمائة قال الحافظ بن حجر وهذا الذي يظهر هو مقصوده بالمتابعة لا جميع سياق الحديث وقال حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملين فيما وصله المولف في المغازي وعمرو بن مرة بفتح العين وضم الميم وتشديد الراء المفتوحة الجهني فيما وصله مسلم واحمد كلاهما عن سالم هو ابن ابي الجعد عن جابر نحو عشرة مائة وتابعه ايضا سعيد بن المسيب عن جابر قال الكرماني فان قلت القياس ان يقال الف وخمسمائة واجاب بانه اراد الاشارة الى عدد الفرق وان كل فرقة مائة وفي التفصيل زيادة تقرير لكثرة الشاربين فهو انوي في بيان كونه خارقا للعادة كما ان خروج الماء من اللحم اخرق لها من خروجه من الخشب الذي ضربه موسى عليه الصلاة والسلام اخر الربع الثالث من صحيح البخاري فيما ضبطه المعتنون لشان البخاري فيما نقله في الكواكب الدراري بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الطب باب ما جاء في كفارة المرض

وقوله ايضا قال ولابي ذر كما في الفرع كتاب المرض وقال في الفتح كتاب المرض باب ما جاء في كفارة المرض كذا لهم الا ان البسملة سقطت لابي ذر وخاطر فلم يفرد كتاب المرض من كتاب الطب بل صدر كتاب الطب ثم بسمل ثم ذكر باب ما جاء في كفارة المرض واستمر على ذلك الى آخر كتاب الطب ولكل وجه والمرض جمع مرض والمرض خرق الجسم عن المجرى الطبيعي ويعبر عنه بانه حالة تصدر بها الافعال خارجة عن الموضوع لها غير سليمة والكفارة صيغة مبالغة من الكف وهو التغطية ومعناه ان ذنوب المومن تتغطى بما يقع له من الم المرض وقوله كفارة المرض هو من الاضافة الى الفاعل واسند التكفير للمرض لكونه سببه وقال في الكواكب الاضافة بيانية نحو شجر الاراك اي كفارة هي مرض او الاضافة بمعنى في كان المرض ظرف للكفارة بل هو من باب اضافة الصفة الى الموصوف وبهذا يجاب عن التمسك بان المرض ليست له كفارة بل هو الكفارة نفسها بغير وقول الله تعالى في سورة النساء من يعمل سوءا يجز به استدل بهذه الاية المنزلة على انه تعالى

لا يعفو عن شيء من السياق واجيبوا بانه يجوز ان يكون المراد من هذا ما يصل الى الانسان
في الدنيا من الهموم والالام والاسقام وبدله اية والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما جزا
بما كسبا وقد روي انه لما نزلت هذه الاية قال ابو بكر الصديق كيف الصلاح بعد هذه
الاية فقال صلى الله عليه وسلم غفر الله لك يا ابا بكر الست تمرض الست تنصب الست تحزن
الست يصيبك اللاواء قال بلى قال فهو ما تجزون به رواه احمد وعبد بن حميد وصححه
الحاكم ورواه غيرهم ايضا وعند احمد والبيهقي وحسنه الترمذي عن امية بنت عبد
الله قالت سالت عايشة عن هذه الاية من يعمل سوءا يجز به فقالت سالت عنها رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال يا عايشة هذه مبايعة الله العبد بما يصيبه من الهم والحزن
والنكبة حتى البضاعة حسنة في كفه نيحثه ها فيفزع لها فيجدها تحت ضبنة
حتى ان العبد ليخرج من ذنوبه كما يخرج البراق من الكير وبه قال حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع الحمصي قال اخبرنا شعيب هو بن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال
اخبرني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام ان عايشة رضي الله عنها زوج النبي
صلى الله عليه وسلم انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مصيبة تصيب المسلم
واحدة المصايب وهي كلما يوذي المومن ويصيبه يقال اصابه ومصابه ومصابا والصواب
بفتح الصاد مثل المصيبة واجمعت العرب على همزة المصايب واصله الواو وكانهم
شبهوا الاصلي بالزايد فجمع على مفاعل وهو الاصل وقوله مصيبة يصيبه من
التجانس المغاير اذ احدى كلتي المادة اسم والاخرى فعل ومثله ازفة الازفة
الا كفر الله بها عنه من سياته حتى الشوكة يشاكها جواز ابو البقا وجه الا
عراب فالجر على ان حتى جارة بمعنى الى والنصب بفعل محذوف اي حتى يجد الشوكة
والرفع عطفا على الضمير في تصيب وقوله يشاكها بضم اوله اي يشوكه غيره بها وهذا
الحديث اخرجه مسلم وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال
قال حدثنا عبد الملك بن عمرو بكسر اللام وفتح العين ابو عامر العقدي
قال حدثنا زهير بن محمد ابو المنذر التيمي تكلم في حفظه لكن في رواية البقيع
عنه صحيحة بخلاف رواية الشاميين ولم يخرج له المولف الا هذا الحديث واحد
وتابعه على الاول الوليد بن كثير كما في مسلم عن محمد بن عمرو بن حلحلة
بحاءين مهملتين مفتوحتين ولامين الاولى ساكنة عن عطاء بن يسار بالسين
المهملة المخففة بعد التحتية عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري وعن
ابي هريرة عبد الرحمن بن صخر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال ما يصيب المسلم من نصب تعب ولا وصب مرض او مرض دايم
ملازم ولا وهم بفتح الهاء وتشديد الميم ولا حزن بفتحتين ولغير ابي ذر ولا حزن
بضم فسكون قال في الفتح لها من امراض الباطن ولذلك ساغ عطفها على الوصف
انتهى وقيل الهم يختص بالمكروهات والحزن بما مضى ولا اذى يلحقه من تعدي
الغير عليه ولا غم بالغين المعجمة وهو ما يضيق على القلب وقيل ان الهم ينشا

عن

عن الفكر فيما يتوقع حصوله مما يتاذى به والحزن تحدث الغفلة مما يشق على المرء
فقده والغم كرب يحث للقلب بسبب ما حصل وقال المظهري الغم والحزن الذي يغم الانسان
اي يصيبه بحيث يوجب ان يغم عليه والحزن اسهل منه حتى الشوكة يشاكها قال الشافعي
في حقيقته قوله يشاكها ان يدخلها غيره في جسده يقال شاكته الشوكة قال الاصمعي
ويقال شاكتني تشوكني اذا دخلت بي فلو كان المراد هذا لقيل شوكه ولكن جعلها
بي مفعوله وهذا ايراده ما في مسلم من رواية هشام بن عروة ولا تنصب المومن شوكة
فما دونها الفعل اليها وهو الحقيقة ولكنه لا يمنع ارادة المعنى الاعم وهو ان تدخل بي يجيء
او دخال احد او بفعل احد الا كفر الله بها من خطاياه ولابن حبان الا رفعه
الله بها درجه وحط عنه بها خطيئة وفيه حصول الثواب ورفع العقاب وفي حديث
عايشة عند الطبراني في الاوسط بسند جيد من وجه اخر ما ضرب على مومن عرق الا حط
الله عنه به خطيئة وكتب له به حسنة ورفعه درجة وفي حديث عايشة عند الامام احمد
وصححه ابو عوانة والحاكم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طرقه وجع فجعل يتقلب على فراشه
ويشتكي فقالت له عايشة لو منع هذا بعضنا لوجدت عليه فقال ان الصالحين
يشد عليهم وانه لا يصيب المومن نكبة تشوكه الحديث وفيه رد على قول الغايل ان الثواب
والعقاب انما يرتبان على الكسب والمصايب ليست من قبل الاجر على الصبر عليها والرضى بها فان
الاحاديث الصحيحة صريحة في ثبوت الثواب بمجرد حصولها وامر الصبر والرضى تدرب
زايد يمكن الثواب عليه زيادة على ثواب المصيبة وحديث الباب اخرجه مسلم في الادب
ومسلم في الجنايز وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني مسدد هو بن مسرهد
قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري عن سعد بسكون العين
ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن عبد الله بن كعب عن ابيه كعب بن مالك
الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال مثل المومن كالخامة بالخا المعجمة والميم
المخففة كالطاقة الخضة الطرية اللينة من الزرع والالف في الخامة منقلبة
عن واو وتعيفها تميلها الريح مرة وتعدلها بفتح الفوقية وسكون العين المهملة
مرة ووجه التشبيه ان المومن من حيث انه جاءه امر الله انطاع له ورضي
به فان جاءه خير فرح به وشكر وان وقع له مكروه صبر ورجا فيه الاجر فاذا انفع
عنه اعتدل شاكرا قاله المهلب والناس في ذلك على اقسام منهم من ينظر الى جرا البلا
فيهون عليه البلا ومنهم من يرى ان هذا تصرف المالك في سلعته فيسلم ولا يتعرض
ومنهم من يشغله المحبة عن طلب رفع البلا وهذا ارفع من سابقه ومنهم من تلذذ
به وهذا ارفع الاقسام قاله ابو الفرج بن الجوزي وقال الزمخشري في الفايق
قوله في الزرع صفة للخامة لان التعريف في الخاصة للجنس ونعتها اي يجوز ان يكون
صفة اخرى للخاصة وان يكون حالا من الضمير المستكن في المشبه اي الجار والمجرور وهذا التشبيه
يجوز ان يكون تخييليا فيتوهم للمشبه ما للمشبه به وان يكون معقولا بان توخذ
الزبدة من المجموع وفيه اشارة الى ان المومن ينبغي له ان يرى نفسه في الدنيا عاريه مسولة

عن استيفاء اللذات والشهوات معروضة للحوادث والمصيبات مخلوقة للاخرة لانها جنته
ودار خلوده **ومثل المنافق كارزة** بفتح الهمزة والذي بينهما ساكنه نبات ليس في ارض
العرب ولا ينبت في الصباح بل يطول طولا شديدا ويغلظ حتى لزان عشرين نفسا مسكه
بعضهم بيد بعض لم يقدروا على ان يحصوها وقيل هو ذكر الصنوبر وانه لا يحمل شيئا
وانه لا يحمل شيئا وانما يستخرج من اعصانه الزفت ولا يحركه هبوب الريح **لا تزال حتى يكون**
انجعافها بسكون النون وكسر الجيم وفتح العين المهملة وبعد الالف فا انقلاعها او انكسارها
من وسطها مرة واحدة ووجه التشبيه ان المنافق لا يفقده الله باختيار بل يجعلها
يجعل له التيسير في الدنيا ليتعذب عليه الحال في المعاد حتى اذا اراد الله اهلاكه
قصمه فيكون موته اشد عذابا عليه واكثر الما في خروج نفسه وهذا الحديث
اخرجه مسلم في التوبة والنسائي في الطب **وقال زكريا** بن ابي زايدة فيما وصله
مسلم **حدثني** بالافراد **سعد** هو بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
قال **حدثنا ابن كعب** عبد الله **عن ابيه كعب** رضي الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم**
وفايدة هذا التصريح بالتحديث عن سعد ومن رواية سفيان الاتية بتسمية
ابن كعب المبهم في هذا الطريق لكن في مسلم عن سفيان تسمية عبد الرحمن بن كعب
ولعل هذا هو السر في ابهامه في رواية زكريا قاله في الفتح وبه قال **حدثنا ابراهيم**
بن المنذر ابو اسحاق الحزامي **قال حدثني** بالتوحيد **محمد بن فليح** قال حدثني
بالافراد ابي فليح بن سليمان **عن هلال بن علي** من بني عامر بن لوي بالواو ليس
من انفسهم مدني تابعي صغير موثق **عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة**
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرضا بالقضا وشكر على السرا والضرا
مثل المؤمن كمثل الخامة من الزرع صفة لخاصة ربي اول ما ينبت على ساق واحد سمي بذلك
ان الزرع كفاتها بفتح الكاف والفا والهمزة وسكون الفوقية اماتها فاذا اعتدلت كفاها
بفتح الفوقية والكاف والفا المشددة بعدها همزة اي تقلب بالبلا قال الكرماني
فان قلت البلا انما يستعمل بالمؤمن فالمناسب ان يقال بالذبح اي اذا اعتدلت
تكفا بالذبح كما يتكفا المؤمن بالبلا واجاب بان الذبح ايضا بلا بالنسبة الى الهلاك
الخاصة اذ انه لما شبه المؤمن الخاصة اثبت للمشبه به ما هو من خواص المشبه
انتهى وقال في الفتح ويحتمل ان يكون جواب اذا محذوفا اي فاذا اعتدلت الذبح
استخلت الخاصة ويكون قوله بعد ذلك تكفا بالبلا رجوعا الى وصف المسلم
قال وبهذا بدء ماني كتاب التوحيد عن محمد بن سنان فليح بلفظ فاذا سكنت
اعتدلت وكذا المؤمن يكفا بالبلا **والفاجر كالارزة** بفتح الهمزة وسكون الرا
وفتحها **صما** اي صلبه شديدة من غير تخويف **معتدلة** حتى **يقصمها** بالقاف
بالخاف اي يكسرها **اذا شا** فيكون موته اشد عذابا عليه واكثر الما في خروج
نفسه من المؤمن المبتلي بالبلا المثاب عليه وبه قال **حدثنا عبد الله بن يوسف**
التنيسي قال **اخبرنا مالك** الامام **عن محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة**

المازني انه قال سمعت سعيد بن يسار ابا الحباب بضم الحا المهملة وتخفيف الموحدة
من علما المدينة **يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا يصب منه**
بضم التحتية وكسر الصاد المهملة وعليه عامة المحدثين وقال ابو العلج بن الجوزي
يجعلون الفعل لله اي يبتليه بالمصايب ليثيبه عليها قال بن الجوزي وسمعت
من الحباب بفتحها وهو احسن واليق قال الطيبي ان اليق بالادب
لقوله تعالى واذا مرضت فهو يشفين ويشهد للاول ما اخرجه احمد عن محمود بن
لبيد رفعه بسند رواته ثقات الا انه اختلف في سماع محمود بن لبيد من النبي
صلى الله عليه وسلم ولفظه اذا احب الله قوما ابتلاهم فمن صبر فله الصبر ومن
جزع فله الجزع وسمي حبيبا لان الباب كما قاله المظهري من يرد الله به خيرا اوصل
اليه مصيبة ليطهره بها من الذنوب وليرفع درجته وفي هذا الاحاديث
بشري عظيمة لكل مومن لان الادبي لا ينفك غالبا من المرض اوالم او نحو ذلك وحديث الباب اخرجه النسائي في الطب مع باب
ما جا في شدة المرض من الفضل وبه قال **حدثنا قبيصة** بفتح القاف وكسر الموحدة
ابن عقبة قال **حدثنا سفيان** الثوري **عن الاعمش** سليمان **قال** المولف **وحدثني**
بالافراد **بشر بن محمد** ابو محمد السختياني المروزي قال **اخبرنا شعبة** بن
الحجاج **عن الاعمش** سليمان **عن ابي وايل** شقيق بن سلمة **عن مسروق**
هو بن الاجدع **عن عايشة** رضي الله عنها انها **قالت ما رايت احدا اشد عليه الوجع** اي
تعني كل وجع مرضا ولا بي ذر الوجع عليه اشد من رسول الله صلى الله عليه وسلم
والوجع على الرواية الثانية رفع مبتدا وجملة اشد الي اخره الجملة بمنزلة
المفعول الثاني لرايت لانها من داخل المبتدا والخبر والخبر قد يكون جملة وفي
زيادة المعنى ما رايت احدا اشد وجعا من رسول الله صلى الله عليه وسلم وبهذا
الحديث اخرجه مسلم في الادب والنسائي في الطب والوفاة واخرجه ماجة في
الجنايز وبه قال **حدثنا محمد بن يوسف** الفريابي قال **حدثنا سفيان** الثوري **عن الاعمش**
سليمان بن مهران الكوفي **عن ابراهيم** النخعي الكوفي **عن عبد الله بن مسعود**
رضي الله عنه انه قال **اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه وهو**
اي والحال انه **يوعك** بفتح العين المهملة **وعكا شديدا** بسكونها وفتحها
الحمى او المها وارعادها **وقلت** ولابي ذر والاصيلي فقلت **يا رسول الله**
انك توعك وعكا شديدا قلت ان ذاك اي نقاسي الحمى **بان لك اجرين** قال صلى
الله عليه وسلم **اجل** بفتح الهمزة والجيم وتسكن اللام مخففة نعم **ما من مسلم يصيبه**
اذى الا حات الله بالحا المهملة المفتوحة بعده الف فمثناة فوقية مشددة واصله
تحاتت واذغمت الاولى في الثانية الانتثار الله **عنه خطاياه كما تحات ورقها شجر**
وهو كناية عن اذهاب الخطايا مشبه حاله المريض واصابه المرض جسده ثم
محو السيات عنه سريعا بحالة الشجر وهبوب الرياح الخريفية وتناثر
الاوراق منها وتجردها عنها فهو تشبيه تمثيلي لانتزاع الامور الموهومة في المشبه

شبكة الألوكة www.alukah.net

من المشبه به فوجه التشبيه الازالة الكلية على سبيل السرعة لا الكمال والنقصان لان ازالة
الذنوب عن الانسان سببكماله وازالة الاوراق عن الشجر سبب نقصانها قاله في شرح
المشكاة وهذا الحديث اخرجه مسلم في الطب هذا باب
بالتنوين اشد الناس بلاء الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم لما خصوا به من قوة
اليقين ليكمل لهم الثواب ويعم بهم الخير ثم الاول فالاول في الفضل والمنزلة ثم
الامثل فالامثل يعبر به عن الاشبه بالفضل والاقرب الى الخير وامائل المختوم
خيارهم وثم فيه للتراخي في الرتبة والفا للتعاقب على سبيل التوالي تنزلا
من الاعلى الى الاسفل وفي الفتح ان الامثل فالامثل رواية الاكثر والاول فالاول
رواية النسفي قال وجمعهما المستملي وبه قال حدثنا عبدان عبد الله بن عثمان
عن ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري بضم السين المهملة
وتشديد الكاف عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابراهيم النخعي عن الحرث
بن سويد عن عبد الله بن مسعود انه قال قالت وجلت على رسول الله
ولابوي الوقت وذر عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو يوعك الواو للحال
فقلت يا رسول الله انك توعك ولابي ذر لتوعك وعكا شديدا قال اجل نعم
اي اوعك كما يوعك احدكم كما يحم رجلان منكم قال ابن مسعود قلت ذلك التضاعف
ان ولابي ذر بان لك اجرين قال عليه الصلاة والسلام اجل نعم وذلك التضاعف
ليصح ترتب قوله كذلك ما من مسلم يصيبه اذى شوكة بالتنكير للتقليل اللائق
فما فوقها ودونها في العظم والحقارة عليه بالفا وهو يحتمل وجهين
فوقها في العظم ودونها في الحقارة وعكس ذلك قاله في الفتح كالكرماني الا كفر
الله بها سياته كما تحط الشجرة ورقها وفي حديث سعد بن
ابي وقاص عند البارمي والنسائي في الكبير وصححه الترمذي وابن حبان
حتى يمشي على الارض وما عليه خطيئة فان قلت ما المطابقة بين الحديث
والترجمة اجيب بانه يقاس سائر الانبياء على نبينا صلى الله عليهم وسلم
وتلحق الاولياء بهم لحقتهم منهم وان كانت درجتهم منحطة عنهم واما العدة
فيه فهي ان البلاء في مقابلة النعمة فمن كانت نعمة الله عليه اكثر كان تلاوة
اشد ولذا ضوعف حد الحر على العبد وقيل لامهات المومنين من يات منكن
بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين قاله في الفتح كالكرماني ٨ ١٠
باب وجوب اعادة المريض اصل عيادة عواده بالواو
فقلبت الواو يا لكسرة ما قبلها ويقال عدت المريض اعوده عيادة اذا زرته
وسالت عن حاله وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا البلخي قال حدثنا
ابو عوانة الوضاح اليشكري عن منصور هو بن المعتمر عن ابي وايل
شقيق بن سلمة عن ابي مسلم موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله
عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اطعموا الجايع وعودوا المريض

في

في كل مرض في كل زمن من غير تقييد بوقت وعند ابي داود وصححه الحاكم من حديث
زيد بن ارقم قال عادني رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجع كان بعيني وجنيد
فاستشنا بعضهم من العموم عيادة الارمد معللا بان العايد يرى ما لا يراه
الارمد مستعقب بانه قد يتاتى مثل ذلك في بقية الامراض كما لمغربي عليه والاستدلال
للمنع بحديث البيهقي والطبراني مرفوعا ثلاثة ليس لهم عيادة العين والدمل
والضرس ضعيف لان البيهقي صح انه موقوف على يحيى بن ابي كثير وجزم الغزالي
في الاحياء بان المريض لا يعاد الا بعد ثلاث مستند الحديث انس عند
ابن ماجه كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يعود مريضا الا بعد ثلاثة تعقب
بان الحديث ضعيف جدا لانه تفرد به سلمة بن علي وهو متروك وسيل
عنه ابو حاتم قال حديث ابي هريرة عند الطبراني في الاوسط وفيه راو
متروك ايضا قاله في الفتح وقال شيخنا الشمس الشناوي وللحديث
ايضا طرق اخرى لمجموعها يقوى ولذا اخرجه النعمان بن ابي عباس الزرقي
احد التابعين مستفضلا ايانا الصحابة فقال عيادة المريض ثلاث
والاعمش ولفظه كنا نقعد في المجلس فاذا قعد نا الرجل ثلاثة ايام
سالنا عنه فان كان مريضا عدناه وهذا يشعر بعدم انفراده
وليس في صريح الاحاديث ما يخالفه ومن اداب العيادة عدم تطويل
الجلوس مما يشق على المريض او على اهله وقلوا المعاني بالحين المهملة
والنون المكسورة المخففة اي خلصوا الاسير بالفداء او الطلاق المولى
وجوب العيادة عملا بظاهر الامر في الحديث ونقل النووي الاجماع
على عدم الوجوب يجتمع على الاعيان فقد تجب على الكفاية كاطعام
الجايع وفك الاسير ويكون لها عوده ان شاء الله تعالى بعوته
وقوته الى زيادة البحث في ذلك وبه قال حدثنا شعبة بن الحجاج
قال اخبرني بالافراد اشعث بن سليم بالثين المعجمة والعين المهملة
في الثاني مصغرا قال سمعت معاوية بن سويد بن مقرن بضم الميم
وفتح القاف وتشديد الراء مكسورة بعدها نون عن البراء بن عازب
رضي الله عنهما انه قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع
بحذف يميز العدد في الموضعين اي خصال نهانا عن لبس خاتم الذهب
للرجال ١٠ وعن لبس الحرير للرجال والديباج بكسر الدال وتفتح العجمي
معرب جمعه دبابيج وهو ما غلظ وثخن من ثياب الحرير والاستبرق بهمزة
قطع مكسورة غليظ الديباج وعن القسي بفتح القاف وكسر السين
المهملة المشددة ثياب تنسب الى القس قرية بساحل بحر مصر وقيل
الاصل ثياب القز والاصل القز فابدلت الزاي سينا وفي ابي داود انها
ثياب من الشام او من مصر مصبغة فيها امثال الاترج ونهى عليه الصلاة

والدلام عن استعمال المبغرة بكسر الميم وسكون التحتية وفتح المثلثة بلا همز وقال النووي بالهمز وفي رواية الميا ثر الحمر وهي وطاكانت النساتضعه لازواجهن في الروح يكون من الحرير والديباج وغيرهما والنهي واقع على ما هو من الحرير وامرنا صلى الله عليه وسلم ان نتبع الجنايز بنون وموحدة مفتوحتين بينهما فوقيه ساكنه ونعود المريض يقال عاد المريض اذا زاره وهذا على الاكثر في الاستعمال ان يقال في المريض عاد وفي المحيح زار وتفشي السلام بضم النون وسكون الفاء وكسر المعجمة اي تنشره وتظهره وتعم به من عرفت ولم تعرف والامر للندب باب عيادة المغمى عليه الذي يصيبه غشي يتعطل معه حل قوته الحساسة لضعف القلب واجتماع الروح كله اليه وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا سفيان بن عيينه عن ابن المنكدر هو محمد بن المنكدر بن عبد الله المدني انه سمع جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما يقول مرضت مرضا فاتاني النبي صلى الله عليه وسلم يعودني وابو بكر الصديق رضي الله عنهما عام حجة الوداع وهما ماشيان فوجداني اغمي علي وفي سورة النسا لا اعقل شيا فتوضا النبي صلى الله عليه وسلم ثم يصب وضوئه اي الما الذي توضا علي فافقت من ذلك الا عما فاذا النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله كيف اصنع في مالي فلم يجبني بشي حتى نزلت اية الميراث وسبق في التفسير من طريق ابن جريج انها يوصيكم الله في اولادكم فان الدمياطي قال انه وهم وان الذي نزل في جابر كما رواه شعبة والثوري وما في ذلك من البحث وقول ابن المنير ان فايدة الترجمة انه لا يعتقد ان عيادة المغمى عليه قبل عيادته فلعله وافق حضورهما تغقبه في الفتح بان الظاهر من السياق وقوع ذلك حال تجييبهما وقبل دخولهما عليه ومجرد علم المريض بعايده لا يتوقف مشروعية العيادة عليه لان وراء ذلك جبر خاطر اهله وما يرجى من بركة دعا العايد ووضع يده على المريض والمسح على جسده والنفث عليه عند التعوذ عليه عند التعويذ باب فضل من يصرع من الذبح بسبب الخباسها من شدة تعرض في بطون الدماغ ومجاري الاعصاب المحركة فيمنع الاعضا الرئيسه عن افعالها منعا غير تام او مجازي مرتفع اليه من بعض الاعضا وربما يكون معه تشنج في الاعضا فلا يبقى الشخص معه منتصبا بل يسقط ويغذن بالزبد لخلط الرطوبة وقد يكون الصرع من النفوس الخبيثة الاستحسان تلك الصورة الانسية او لمجرد ايقاع الاذية وبه حدثنا مسدد هو ابن مسرهد حدثني يحيى هو ابن سعيد القطان عن عمران ابن مسلم ابي بكر الصديق التابعي الصغير انه قال حدثني بالتوحيد عطي بن ابي رباح قال قلت بلى قال هذه المراة السوا اسمها سعيره

با

بالمهملات الاسديه كما في تفسير بن مردوية عند المستغفري في كتاب الصحابة واخرجه ابو موسى في الدلايل انت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ولابي ذر عن الحموي والمستملي فقالت المراة اني اصرع واني اتكشف بفتح الفوقيه والشين المعجمة المشددة ولابي ذر اتكشف بالنون الساكنه بدل الفوقيه وكسر المعجمة مخففة فادع الله لي ان يشفيني من ذلك الصرع قال صلى الله عليه وسلم مخيرا لها ان شيت صبرت ولك الجنة فقالت اصبر يا رسول الله فانا اتي اتكشف بالفوقية وتشديد المعجمة المفتوحة ولابي ذر اتكشف فدعا لها صلى الله عليه وسلم قال بن القيم في الهدي النبوي من حدث له الصرع وله خمسة وعشرون سنة وخصوصا يب وعابي ايس من بريه وكذلك اذا استمر به الى هذا السن قال فهذه المراة التي جا الحديث انها تصرع وتتكشف يجوز ان يكون صرعها من هذا النوع فوعدها صلى الله عليه وسلم بصبرها على هذا المرض بالجنة وهذا الحديث اخرجه مسلم في الادب والنسايي في الطب وبه قال حدثنا محمد هو بن سلام قال مخلد بفتح الميم وسكون الحا المعجمة وفتح اللام بن يزيد عن بن جريج عبد الملك انه قال لخبرني بالافراد عطا هو بن ابي رباح انه راى ام زفر بضم الزاي وفتح الفا بعدها راء تلك امراة طويله على ستار الكعبة بكسر السين اي جالسة عليها معتده وفي حديث بن عباس عند البزار انها قالت اذا كان الجيت ان يجدوني وذعالها فكانت اذا خشيت ان ياتيها تاتي استار الكعبة فتعلق بها وذكر بن سعد وعبد الغني في المبهمات من طريق الزبير ان هذه المراة هي ماشطة خديجة التي كانت تشاهد النبي صلى الله عليه وسلم بالزيارة قال الدمياني وام زفر كنية تلك المراة المصروعة انتهى لكن قال الذي يفهم من كلام الذهبي في تجريده ان ام زفر غير السوا المذكورة لانه ذكر كل واحدة منهما باب فضل من ذهب بصره وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف ابو محمد الدمشقي ثم التنيسي الكلاعي الحافظ قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد بن الهاد هو يزيد بن عبد الله بن اسامة الليثي عن محمد بفتح العين هو ابن علي المطلب بن عبد الله بن حنطب عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الله انه قال اذا ابتليت عبدي بحبيبته بالتثنية يداي يحبوبته اذهما احب اعضا الانسان اليه لما يحصل اليه بفقدهما من الاسف على فوات رويته ما يريد رويته من خير فيسر به او شر فيجتنبه فصبر مستحضرا ما وعد الله به الصابرين من الثواب لا ان يصير مجردا عن ذلك لان الاعمال بالنيات زاد الترمذي واحتسب عوضته منهما الجنة وهي اعظم العوض لان الالتذاذ بالبصر يفنى بفنا الدنيا والجنة باق بيقايها وفي حديث ابي

امامة في الادب المفرد الموطن اذا اخذت كريمتك فصبرت على الصدمة اولى
حسنة قال في الفتح فاشار الى ان الصبر النافع هو ما يكون في اول وقوع البلا
فيفوض ويسلم والا فمن صبر وقلق في اول وصله ثم يئس فصبر لا يحصل له العوض
المذكور قال انس يريد بقوله حبيبتيه عينيه تابعه اي تابع عمرا وابو المطلب اسمه
ابن جابر منسبة لجده واسم ابيه عبد الله البصري الخذامي بضم الخاء وتشديد
الدال المهملتين وبعد الالف نون مكسورة تكلم فيه وقال الدارقطني يعتبر
به ويمن له في البخاري الا هذا الموضع ما وصله احمد وتابعه ايضا ابو ظلال
بكسر المعجمة وتخفيف اللام ولابي ذر وابو ظلال بفضلال كذا في الاصل والصواب
ضفاس فابو ظلال اسمه هلال قاله في الفتح وهذا وصله عبد بن حميد
عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم ولفظ الاول قال ربكم اذهبت كريمتيه
ثم صبر واحتسب كان ثوابه الجنة باب عيادة النساء
الرجال ولو كانوا اجانب بالشرط المعتبر وعادة ام الدرداء زوجة ابي
الدرداء الصغرى واسمها هجيمة رجلا من اهل الانصار وقول الكرماني
الظاهر انها ام الدرداء الكبرى تعقبه في الفتح بان الاثر المذكور اخرجه
المؤلف في الادب المفرد من طريق الحديث بن عبيد وهو شامي تابعي صغير
لم يلحق ام الدرداء ولفظه قال رايت ام الدرداء على راحلة اعواد ليس لها
غشاء تعود رجل من الانصار في المسجد واما الصغرى فماتت سنة احدى
وثمانين بعد الكبرى بنحو خمسين سنة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد عن
مالك الامام عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة مهاجرا وعك بضم اوله اي اصابه
الوعك والمراد به الحمى ابو بكر الصديق وبلال المؤذن رضي الله عنهما قالت
عائشة فدخلت عليهما فقلت لابي بكر يا ابة كيف تجدك اي تجد نفسك ويا بلال
كيف تجدك قالت وكان ابو بكر رضي الله عنه اذا اخذته الحمى يقول كل امرئ مصبح
بفتح الموحدة يقول له في اهله انعم صباحا والموت ادنى اقرب من شراك
نعله بكسر السين المعجمة وتخفيف الراء سير النعل على وجهها وزاد ابن اسحاق
في روايته عن هشام وهو بن عبد الله بن عروة جميعا عن عروة عن عائشة عقب
قول ابيها والله ما يدري اي ما يقول قالت فمرضوا نوبت الى عامر بن فهيرة وذلك
قبل ان يضرب علينا الحجاب فقلت كيف تجدك عامر فقال قد وجدت الموت قبل ذوقه
كل امرئ مجاهد بطوقه كالثور يحك جسمه بذوقه وكان بلال اذا اقلعت زالت عنه
يقول الا يا ليتني ليت شعري هل ابيتن ليلة بواد بواد مكة وحولي اذخر
بكسر الهمزة وسكون الذال وكسر الخاء المعجمتين اخوه ازا النبت الطيب الرايحة
المعروف وجليل بالجيم وهو نبت ضعيف وهل اردن يوما هيا بالهاء المفتوحة
مجنة بكسر الميم وفتح الجيم وتشديد النون ولابي ذر بفتح الميم وكسر الجيم

موضع

موضع على اميال من مكة كان به سوق في الجاهلية وهل تبدون بظهرون
لي شامة بشين معجمة وتخفيف الميم وطفيل بالطاء المهملة المفتوحة والفاء
المكسورة جبلان بقرب مكة وهو وصوب الخطابي انهما عينان وفي صحاح
الجوهري ما يقتضي ان الشعر المذكور ليس لبلال فانه قال كان بلال يتمثل
ومطابقة الحديث للترجمة في قول عائشة فدخلت عليهما لان دخولها عليهما
كان لعيادتهما وبهما متوعطان قال في الفتح واعترض عليه بان ذلك قبل الحجاب
قطعا وزاد في بعض طرقه وذلك قبل الحجاب واجيب بان ذلك لا يضر فيما
ترجم له في عيادة المرأة الرجل فانه يجوز بشروط التستر والذي يجمع الامرين
ما قبل الحجاب وما بعده الامن من الفتنة قالت عائشة رضي الله عنها فجئت الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته بخبر ابي بكر وبلال وقولهما وزاد بن اسحاق
في روايته المذكور انها قالت يا رسول انهم ليهذون وما يعقلون من شدة الحمى
فقال صلى الله عليه وسلم اللهم حبب الينا المدينة كحبنا اهل مكة او اشد وقد
اجيبت دعوته صلى الله عليه وسلم حتى كان تحرك دابته اذا راها من حبها
اللهم وصححها وبارك لنا في مدها وصاعها وانقل حماها فاجعلها بالجحفة
وبالجيم المضمومة والحاء المهملة الساكنة من بعدها فاميقات اهل الشام
وكان اسمها مهيعة وهذا الحديث قد سبق في باب مقدم النبي صلى الله عليه
وسلم المدينة باب عيادة الصبيان مصدر مضاف
لمفعوله اي عيادة الرجال الصبيان وبه قال حدثنا حجاج بن منهال
الانماطي البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد
عاصم هو بن سليمان قال سمعت ابا عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي
بفتح النون عن اسامة بن زيد رضي الله عنهما ان ابنة ولكشميهني ان
بنتا للنبي صلى الله عليه وسلم هي زينب ارسلت اليه هو اي والحال ان اسامة
مع النبي صلى الله عليه وسلم وسعد بسكون العين بن عبادة وابي بضم الهمزة
وفتح الموحدة وتشديد التحتية بن كعب بحسب اي نظن ان ابيا كان معه
وفي كتاب النذور مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اسامة وسعدا وابي على
الشك ان ابنتي وفي نسخة ان بنتي قد حضرت بضم الحاء المهملة وكسر
الضاد المعجمة اي حضرها الموت فاشهدنا بهمزة وصل وفتح الهاء اي احضر الينا
فارسل اليها السلام يقول لها ان لله ما اخذ وما اعطى وكل شيء عنده مسمى
اي لاجل فلتحتسب اي فلتطلب الاجر من عند الله تعالى ولتصبر فارسلت تقسم
عليه ان يحضر فقام النبي صلى الله عليه وسلم وقمنا معه فرفع الصبي بضم مبنيا
للمفعول الى حجر النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الحاء المهملة وتكسر ونفسه بسكون
الفاء تقعقع تضطرب وتتحرك وتسمع لها صوت ففاضت عينا النبي صلى الله
عليه وسلم بالدمع فقال له سعد مستفسرا منه صدر منك هذا يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم
انما يرحم الله من عباده الرحماء

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بجيبا له هذه الحال التي تشاهدها مني يا سعد رحمة رققه ولابي ذر عن
الحموي والمستملي هذه الرحمة اي اثرها اي الرحمة التي وضعها الله في قلوب
من شاء من عباده لانا نوجد من الجزع وقلة الصبر ولا يرحم الله من عباده
الا الرحماء يعني هذا تخلق بخلق الله ولا يرحم الله من عباده الا من يبانيه
وقدم هذا الحديث في الجنايز باب عيادة الاعراب
بفتح الهمزة وبهم سكان البادية وبه قال حدثنا يعلى بن اسد العمي ابو الهيثم
اخو بهز بن اسد البصري قال حدثنا عبد العزيز بن مختار البصري الرباح
قال حدثنا خالد الحذاء عن عكرمة عن بن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله
عليه وسلم دخل على اعرابي اسمه قيس بن ابي حازم حال كونه يعوده فقال عليك
قال بن عباس وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل على مريض حال كونه يعوده
فقال له لا باس عليك هو طهور لك من ذنوبك اي مطهور لك ان شاء الله تعالى
دعا له اخبر قال الاعرابي قلت اي اسلت يخاطب النبي صلى الله عليه وسلم طهور
كلا اي ليس بطهور بل هي حمى ولابي ذر هو اي المرض حمى تفور اي يظهر حرها وغليانها
ودهجها او تثور بالعوقية والمثلثة والشك من الراوي على شيخ كبير تزيره
ارل المعنى تبعثه الى القبور فقال النبي صلى الله عليه وسلم فنعم اذا اي فالامر تبه
على محذوف واذا جواب وجزا ونعم تقدير لما قال اي اذا ابيت كان كما ظننت وقال
في شرح المشكاة يعني ارشدتك بقولي لا باس عليك اي ان الحمى تطهرك وتنقي
ذنوبك فاصبر واشكر الله عليها فابيت الا الياس والكفران فكان كما زعمت
وما اكتفيت بذلك بل رددت نعمة الله قاله غضبا عليه وقال بن التين يحتمل
ان يكون دعا عليه وان يكون خبرا عما يرد اليه امره وقال غيره يحتمل ان
يكون صلى الله عليه وسلم علم ان يموت من ذلك المرض فدعاله بان تكون الحمى له
طهرة لذنوبه فاصبح ميتا وهذا الحديث سبق في علامات النبوة بالاسناد
والمتن باب عيادة المشرك اذا رجي ان يحسن الاسلام او يطمع
غير ذلك وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الامام ابو ايوب الواشحي البصري
قاضي مكة قال حماد بن زيد اسم جده رهم عن ثابت البناني عن انس رضي
الله عنه ان غلاما لليهود لم يسق الحافظ بن حجر على اسمه نعم نقل عن بن
بشكوال ان صاحب العتبية حكى عن زياد ان اسمه عبد وكى قال وهو غريب
ما وجدته عند غيره كان يخدم النبي صلى الله عليه وسلم فمرض فاتاه النبي
صلى الله عليه وسلم يعوده فقال له عليه الصلاة والسلام اسلم بكسر اللام
فاسلم بفتحها زاد النسائي فقال اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله
وهذا الباب سبق في الجنايز في باب اذا اسلم الصبي فمات وقال
سعيد بن المسيب ما وصله المولف في تفسير سورة القصص عن ابيه المسيب
ابن حزن الصحابي من بايع تحت الشجرة لما حضر ابا طالب عبد مناف ابي
حضرته علامة الموت وحضر بضم المهملة وكسر المعجمة جاءه النبي صلى الله عليه وسلم

وا

والمطابقة ظاهرة وسبق بقية باب بالتنوين اذا عاد الناس
مريضا فحضرت الصلاة فصلى بهم بن عاد ه جماعة وبه قال حدثنا بالجمع
ولابي ذر حدثني محمد بن المثنى ابو موسى العنزي الحافظ قال حدثنا يحيى بن
سعيد القطان قال حدثنا هشام قال اخبرني بالتوحيد بن عروة بن الزبير
عن عائشة رضي الله عنها ان النبي دخل عليه ناس من اصحابه يعودونه في مرضه
فصلى بهم حال كونه جالسا في شربته وكان صلى الله عليه وسلم قد سقط عن فرسه
فانفكت قدمه فعجز عن الصلاة بالناس في المسجد وعند بن حبان ان هذه القصة
كانت في الحجة سنة خمس وقد سمي في الاصل حديث من صلى خلفه حينئذ انس
عند الاسماعيلي وجابر كما رواه ابو بكر كما بعد كما بياض في الاصل في حديث جابر
وعن كما في رواية الحسن مرسلا عند عبد الرزاق فجعلوا يصلون حال كونهم قياما
فاشار صلوات الله وسلامه عليه اليهم اجلسوا فلما فرغ قال صلى الله عليه وسلم
ان الامام ليؤتم به بفتح اللام في الفرع وبي لام التاكيد ويؤتم رفع فاذا ركع فاركعوا
واذا رفع راسه فارفعوا وسلم وان صلى حال كونه جالسا فصلوا جلوسا اي
جالسين قال ابو عبد الله المولف قال الحميدي منسوخ منه قعودهم منه
فقط لان النبي صلى الله عليه وسلم اخر اما صلى قاعدا والناس يصلون خلفه قيام
وهذا الحديث سبق في الصلاة باب وضع اليد
اي يد العايد على المريض تانيسا له وتعرفا لشدة مرضه ليدعوا بالعافية
ويرقيه او يصف له ما يناسبه ان كان عارفا بالطب وبه قال حدثنا المكي بن
ابراهيم الحنظلي البلخي قال اخبرنا الجعد بضم الجيم وفتح العين المهملة مصغرا
ابن عبد الرحمن الكندي عن عايشة بنت سعد بسكون العين انها اتت اباها سعد
ابن ابي وقاص قال تشكيت من باب التفعيل الدال على المبالغة بمكة سالوا
بالتنوين سديدا بالتذكير على ارادة المرض ولابي ذر عن الكشميهني شكوى بلا تنوين
شكوى بيده بتا التانيث قال عياض سلوي سلوي مقصور الشكوى المرض بفتح
بالسكون الكاف وضم الواو يقال منه شكا يشكو واشتكا شكايه وشكاوة وشكوى
قال ابو علي والتنوين ردي جدا فجاءني النبي صلى الله عليه وسلم يعودني عام حجة
الوداع بمكة فقلت له يا نبي الله اي اذات اترك مالا وابن لا اترك الا ابنة واحدة
هي ام الحكم الكبرى والمراد بالحصر خصوصا فانه كان له ورثة بالتعصيب
من بني عمه فالتقدير ولا يرثني من الاولاد الا ابنة لي افاوصي وللكشميهني
افاوصي بثلث مالي بالتثنية واترك الثلث فقال عليه الصلاة والسلام لا يوصى
بكل الثلثين فقلت يا رسول الله فاوصي بالنصف واترك النصف قال عليه السلام
لا قلت فاوصي بالثلث واترك لها الثلثين قال عليه السلام الثلث اوصي به والثلث
كثير وقد كان سعد له حينئذ عصبات وحينئذ فنص تاويل ذلك فيكون
فيه حذف تقديره واترك لها الثلثين اي وتقيرها من الورثة وخصها

شبكة الألوكة www.alukah.net

بالذكر لتعقد مها عنده ثم وضع صلى الله عليه وسلم يده على جبهته اي جبهته
سعود ولابي ذر عن الكشميهني على جبهتين ثم مسح يده على وجهه وبطن نلم
قال اللهم اشف سعدا واتمم له هجرته ولا تنسه في الموضع الذي هاجر منه وتركه
لله تعالى فما زلت اجد برده برد يده الكريمة على كبدي وذكر باعتبار
العضو او المسح فيما يحال الي بضم التحتية بعدها ما مجة قال في المحكم حال
المشي يحاله ظنه وتخيله ظنه حتى الساعة جزء حي اي الي الساعة والطابقة
ظاهرة والحديث يأتي قريبا ان شاء الله تعالى في باب قول المريض اني وجع
وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير هو بن عبد الحميد
عن الاعمش سليمان بن ابراهيم التيمي عن الحرث بن سويد انه قال قال
عبد الله بن مسعود رضي الله عنه دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو
اي والحال انه يوعك وعكا شديدا بسكون العين اي لحم حمي شديدة وكيت
قوله وعكا شديدا الاولى ذرفسته بكسر السين المهملة الاولى وسكون الثانية
بيدي فقلت يا رسول الله انك توعك ولابي ذر انك لتوعك وعكا شديدا
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجل اي نعم اني اوعك بضم الهمزة وفتح
العين كما يوعك رجلان منكم فقلت ذلك لوعكك الشديد ان لك اجرين
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجل يجئ نعم زنة ومعنى ثم قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ما من مصيبة اشد مرضا ولابي ذر من مرض فما سواه كالحمى
والهم الا حط الله لها سيئاته كما تحط الشجرة ورقها اي تلقيه وفي حديث
ابي هريرة عند الامام احمد وابن ابي شيبة لا يزال البلاء بالمؤمن حتى يلقى الله
وليس عليه خطيئة وحديث الباب سبق قريبا باب
ما يقال للمريض عند العيادة وما يجيب المريض وبه قال قتيبة بفتح
القاف بن سعيد قال حدثنا سفيان الثوري عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي
عن ابراهيم بن يزيد التيمي العابد عن الحرث بن سويد التيمي عن عبد الله
ابن مسعود رضي الله تعالى عنه انه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو في
بيته وهو والحال انه يوعك وعكا شديدا فقلت يا رسول الله انك لتوعك
وعكا شديدا وذلك ان لك اجرين قال عليه الصلاة والسلام اجل بكون
اللام مخففة نعم وما من مسلم يصيبه اذى بالذال المعجمة مرضا
الا حات بمثناتين وفي رواية بادغام الاولى في الثانية والمعنى فتتت
عنه خطاياه كما تحات بتشديد التحتية الاولى مفتوحة مع المد ورق الشجر
والمراد ذهاب الخطايا وظاهره التعميم لكن الجمهور خصوا ذلك بالصغائر
لحديث الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان كفارات
لما بينهن ما اجتنبت الكبائر فحملوا المطلقات الواردة في التكفير على
هذا القيد وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني اسحاق بن منصور

الواسطي

الواسطي قال حدثنا خالد بن عبد الله الطحان عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس
رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على رجل من الاعراب يعوده قال في الفتح
وقع في رسم الايراد ان اسم هذا الاعرابي قيس بن ابي حازم فان صح فهو متفق
مع التابعي الكبير المخضرم والا فهو وهم فقال صلى الله عليه وسلم له لا باس عليك
طهور سيطهرك من ذنوبك ان شاء الله فيه استحباب محاطبة العايد للعليل بما يسليه
من الم ويذكره بالكفارة لذنوبه والتطهير لاثامه وفي حديث ابن عباس عند الترمذي
وابن ماجة رفعه اذا دخلتم على المريض فنفسوا له في الاجل فان ذلك لا يرد شيئا
وهو يطيب نفس المريض وفي سند ليس والمعنى اطعموه في الحياة اذ فيه تنفيس
لما فيه من الكرب وطمانينة القلب قال الرجل كلا ليس بطهور بل حمى تفور
او تغلي وتطهر حمرها على شيخ كبير كما بفتح الكاف وسكون التحتية بعدها ميم فالف
ولابي ذر عن الكشميهني حتى تزيره القبور اي تسعنه اي المقبرة والموت قال النبي
صلى الله عليه وسلم له فنعم اذا بالتنوين اي اذا ابيت كان كما زعمت وهذا الحديث
سبق قريبا في باب عيادة الاعراب باب عيادة المريض راكبا
وماشيا وردفا بكسر الراء وسكون الدال اي مرتدفا بغيره على الحمار وبه قال حدثنا
بالافراد يحيى بن بكير بضم الموحدة مصغرا قال حدثنا الليث بن سعد الامام
عن عقيل بضم العين بن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن
عروة بن الزبير بن العوام ان اسامة بن زيد رضي الله عنهما اخبره ان النبي
صلى الله عليه وسلم ركب على حمار على الاكاف بكسر الهمزة وتخفيف الكاف كالبردعة
ونحوها لذوات الحافر على قطيفة بالقاف المفتوحة والطاء المكسورة وبعد
التحتية الساكنة فاكسا فدكية بفتح الفاء والدال المهملة وبالكاف المكسورة نسبة
الى فدك القرية المشهورة كما هو صنعت فيها والحاصل ان الاكاف على الحمار والقطيفة
فوق الاكاف والنبي صلى الله عليه وسلم فوق القطيفة وارد في اسامة بن زيد
وراه على الحمار حال كونه يعود سعد بن عبادة الانصاري زاد في سوق ال عمران
في بني الحرث بن الخزرج قبل وقعة بدر فساد عليه الصلاة والسلام حتى مر
بمجلس فيه عبد الله بن ابي بالتنوين بن سلول رفع صفة لعبد الله لا لابي
لان سلول اسم عبد الله غير منصرف والالف في ابي ثابت على ما لا يخفى وذلك قبل
ان يسلم بضم التحتية وسكون المهملة اي يظهر الاسلام عبد الله بن ابي ولم
يسلم قط وفي المجلس اخلاط بالخاء المعجمة الساكنة انواع من المسلمين والمشركين
عبدة الاوثان بالمثلثة والجر بدل من المشركين واليهود عطفا على المشركين
او على عبدة الاوثان لانهم قد قالوا عزيز بن الله وفي المجلس من المسلمين بل
من السابقين الى الاسلام عبد الله بن رواحة الانصاري فلما غشيت المجلس
عجاجة الدابة اي غبارها التي عليها صلى الله عليه وسلم خمر بالخاء المعجمة
والميم المشددة المفتوحتين اخرج ردائه الى غطى عبد الله بن ابي انفه بردائه

قال فيال عمران نتر فقال لا تعبروا علينا بالباء الموحدة في تعبروا فسلم النبي صلى
الله عليه وسلم ووقف وترك عن الحمار فدعاهم الى الله فعدد عليهم القرآن فقال له
عبد الله بن ابي يا ايها المرء الله لا احسن مما يقول اي ان ما يقوله حسن قاله استهزاء قائله
الله ولابي ذر عن الكشميهني لا احسن بما بضم الهمزة وكسر السين بصيغة فعل المتكلم
والتالي مفعول ان كان حقا فله نؤذنا به بحذف حرف العلة للجزم بلا في مجلسنا
بالافراد ولابي ذر من جاك منا فاقصص عليه قال بن رواحه بلى يا رسول الله فا
عفنا به بهمزة وصل وفتح العين المهملة في مجالسنا فانا نحب ذلك فاستب المسلمون
والمشركون واليهود حتى كادوا يتثاورون بالمثلثة بعد الفوقية قاربوا ان
يثب بعضهم على بعض فيقتتلوا فلم يزل النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر رسول
الله صلى الله عليه وسلم يخفضهم حتى سكتوا بالمثناة الفوقية من السكوت
ضد الكلام ولابي ذر عن الحموي والكشميهني سكنوا بالنون من السكون منه
الحركة فركب النبي صلى الله عليه وسلم دابته حتى دخل على سعد بن عبادة رضي الله عنه
يعود فقال صلى الله عليه وسلم له اي سعد الم تسمع ما قال ابو حباب بضم الحا
المهملة وتخفيف الموحدة الاولى يريد عبد الله بن ابي اذهبي شيته قال
سعد يا رسول الله اعف عنه واصفح فلقد اعطاك الله ما اعطاك ولقد اجتمع
اهل هذه البحيرة بضم الموحدة وفتح الحا المهملة واسكان التحتية البليدة
اذ ولابي ذر عن الكشميهني على ان يتوجوه بتاج الملك فيصبوه بعصابة السياحة
فلما رد ذلك بضم الراء وتشديد الدال كالحق الذي اعطاك الله شرق بفتح المعجمة
وكسر الراء غص عبد الله بن ابي بذلك الحق الذي اعطاك الله وذلك الحق الذي اثبت
به فعل به ما رايت من فعله وقوله القبيح زاد في ال عمران وعفا عنه رسول
الله صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر بالافراد عمرو ابن عباس بفتح
العين وسكون الميم وعباس بالموحدة والسين المهملة ابو عثمان سفيان
بن عيينة البصري قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي الخبري البصري قال
حدثنا سفيان بن عيينة عن محمد هو بن المنكدر عن جابر هو بن عبد الله
الانصاري رضي الله عنه وعن ابيه انه قال جاء النبي صلى الله عليه وسلم يعودني
ليس براكب بخيل باضافة براكب لنائبه ولا راكب برذون بكسر الموحدة وفتح
الذال المعجمة نوع من الخيل وعرفوه ان كان ماشيا فيطابق بعض ما ترجم له و
هذا الحديث اخرجه ايضا في العرايض وكذا ابو داود والترمذي وزاد فاخرجه
في التفسير ايضا باب هو قول المريض اني وجع بفتح
الواو وكسر الجيم ولابي ذر باب ما رخص للمريض ان يقول اني وجع لقوله
واواساه وهو تفجع على الراس من شدة صداعه او اشد اي او قوله اشتد
بي الوجع باب قول ايوب عليه السلام اني مسني الضر الضر او هزال
وانت ارحم الراحمين الطف في السؤال حيث ذكر بالمطلوب نفسه بما يوجب

الرحمة

الرحمة وذكر ربه بغاية الرحمة ولم يصرح بالمطلوب فكانه قال انت اهل ان ترحم
وايوب اهل ان يرحم فارحمه واكشف عنه الضر الذي مسه وقال الطيبي
ولم يجد ارحم ضري ليعم ويشمل ويشعر بالتعليل ولذلك استجيب له
وروي عن انس اجر ايوب عن ضعفه حين لم يقدر على النهوض الى الصلاة
ولم يشك وكيف يشكو من قيل له انا وجدناه صابرا نعم العبد وقيل انما
اشتكى اليه تلذذا بالنجوى لامته تصورا بالشكوى والشكاية اليه غاية القرب
والشكاية منه غاية البعد وقد استشكل ايراد هذه الاية هنا اذ انه لا تناسب
الترجمة لان ايوب انما قال ذلك داعيا ولم يذكر للمخلوقين واجيب باحتمال
انه اشار الى ان يطلق الشكوى لا يمنع رد داعي من زعم ان الدعا يشكف البلا
يقدح في الرضا فنبه على ان الطلب منه تعالى ليس ممنوعا بل زيادة عبادة
لما ثبت مثل ذلك عن المعصوم واثنى عليه بذلك واثبت له اسم الصبر مع ذلك فلعل
مراد المؤلف ان الذي يجوز من شكوى ما كان على طريق الطلب من الله تعالى وبه
قال حدثنا قبيصة بن عقبة قال حدثنا بن عيينة عن بن ابي نجيح عبد الله وايوب
السختياني كلاهما عن مجاهد المكي عن عبد الرحمن بن ابي ليلى الانصاري
عالم الكوفة عن كعب بن عجرة بضم العين المهملة وسكون الجيم وفتح الراء من
اصحاب الشجرة رضي الله عنه انه قال مر بي النبي صلى الله عليه وسلم وانا اوقد
تحت القدر زاد في المغازي والقمل يتناثر على وجهي فقال صلى الله عليه وسلم
ايوذيك هوام راسك بفتح الهاء والواو بعد الالف بعدها ميم مشددة جمع هامة بتشديدها
اسم للحشرات لانها تهم اي تذب واذا اضيفت الى الراس اختصت بالقمل فكانه
قال ايوذيك قمل راسك قلت نعم يا رسول الله يوذيني فدعا صلى الله عليه
وسلم باطلاق محلقه اي حلق شعر راسي ثم امرني بالفداء في الحج فقال لحلق راسه
وصم ثلاثة ايام او اطعم ستة مساكين او انسك شاة وفي باب النسك شاة من
كتاب الحج فامره ان يحلق وهو بالحديبية ولم يتبين لهم انهم محلون وبطابقه
للترجمة في قوله يوذيك هوام راسك قلت نعم وليس اخبارا بل انشاء له شكوى بل
لبيان الواقع والاستئناس لما فيه نفعه وبه قال حدثنا يحيى بن يحيى ابو زكريا
التميمي الحنظلي النيسابوري قال اخبرنا سليمان بن بلال ابو محمد المدني الصديق
الثقة الامام عن يحيى بن سعيد الانصاري انه قال سمعت القاسم بن محمد اي بن
ابي بكر الصديق رضي الله عنهم انه قال قلت لعايشة رضي الله عنها وارساه رديء
الامام احمد والنسائي وابن ماجة من طريق عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن
عايشة رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من جنازة من البقيع فوجدني وانا اجد
صداعا في راسي وانا اقول وا راساه قال الطيبي ندمت نفسها واشارت الى الموت
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذاك بكسر الكاف اي ان حصل موتك وانا حي فا
استغفر لك وادعو لك بكسر الكاف فيهما ايضا فقالت عايشة واثكلياه بضم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

المثلثه وسكون الكاف وكسر اللام مصحح عليها في الفرع بعدها تحتية مخففة
قال فهاذنية وفي بعض الاصول بفتح اللام ولم يذكر الحافظ بن حجر غيرها وتبعه
العيني فقال ليس كذلك لان شكليا اما ان يكون مصدرا او صفة للمراة التي فقدت
ولدها فان كان مصدرا فالتا مضمومه واللام مكسورة وان كان اسما فالتا مفتوحه
واللام كذلك قال في القاموس الشكل بالضم الموت والهلاك وفقدان الحبيب او
الولد انتهى وليست حقيقية مراده هنا بل هو كلام يجري على السنتهم عند حصول
المصيبة او نحوها والله لي لاظنك اي من قوله لها لو مت قبلي تحب موتي ولو
كان ذلك اي موتي ولابي ذر عن الحموي والمستملي ذلك بلام بعد المعجمة لظللت بفتح اللام
والظا المعجمة بعدها لام مكسورة فاخري ساكنة اخر يومك من حيث سحرسا بضم الميم
وفتح الحا المهملة وكسر المشددة بعدها سين مهملة اسم فاعل وسكون
العين وتخفيف الراء من اعرس بامراته اذا بنى بها او غيرها ببعض ازواجك
ونسيتني فقال النبي صلى الله عليه وسلم انا وارأساه كذا في الفرع وفي غير من الاصول
المعتمدة التي وقفت عليها بل وانا راساه باثبات بل الاضرابية اي دعي ذكر
ما يجد فيه من وجع راسك واشتغلي بي فانك لا تموتي في هذه الايام بل تعيشين
بعدي فعلم ذلك بالوحي ثم قال صلى الله عليه وسلم لقد هممت او قال اردت بالشك
من الراوي ان ارسل الى ابي بكر الصديق وابنه واعهد بفتح الهمزة والنصب
عطفا على المنصوب السابق اي اوصي بالخلافة لابي بكر كراهة ان يقول
القائلون الخلافة لفلان او لفلان او يتمنى واحد منهم الخلافة لي وان
مصدريه والمفعول محذوف او يتمنى المتمنون الخلافة فاعينه قطعا للنزاع
وقد اراد الله ان لا يعهد ليوجب المسلمون على الاجتهاد والمتمنون بضم النون
جمع متمني بكسرها وقال السفاقسي ضبط قوله المتمنون بفتح النون وانما
هو بضمها لان الاصل المتمنون على وزنه المنتظرون فاستثقلت الضمة
على الياء فحذفت فاجتمع ساكنان الياء والواو فحذفت الياء كذلك وضمت
النون لاجل الواو اذ لا يصح ما قبلها كسرة قال العيني فتح النون هو الصواب
وهو الاصل كما في قوله المسمون اذ لا يقال فيه بضم النون وتشبيه القايل المذكور
المتمنون معتل اللام وكل هذا عجز وقصور عن قواعد علم الصرف ثم قلت
يا ابى الله ويدفع المومنون خلافة غيري لا مساغ للخلاف له في الامامة الصغرى
او قال صلى الله عليه وسلم يدفع الله خلافة غيري ويابى المومنون الا خلافته
فالشك من الراوي في التقديم والتاخير وفايدة احضار ابن الصديق
سهولة في العهد بالخلافة لو لم يكن لغيرها دخل قاله في الكواكب لان المقام مقام
استمالة قلت عايشة يعني كما ان الامر يفوض الي ابيك لذلك الايثار
في ذلك بحضرة اخيك فاقاربك هم اهل مشورتي وهذا الحديث
اخرجه البخاري ايضا في الاحكام وبه قال حدثنا موسى ابن اسماعيل

المنقري

النقري قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة بفتح اللام الماجشون التيمي
مولاهم المدني قال اخبرنا الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عامر بن سعد بسكون
العين عن ابيه سعد بن ابي وقاص احد العشرة المبشرة بالجنة انه قال جاءنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم حال كونه يعودني من وجع اي بسبب وجع اولاجل
وجع اشتد بي زمن حجة الوداع بمكة فقلت يا رسول الله بلغ بي من الوجع ما ترى
بصح على مذهب بن مالك والكوفيين ان يكون من زايدة في الاثبات اي بلغ بي
الوجع ما ترى وفي التنزيل وقد بلغني الكبر وقد بلغت من الكبر والرويه
بصريه مفعولها هو العايد على ما وميتي جعلنا الفاعل ما وصلتها كان التقدير
وقد وقع بلغ بي جهد من الوجع ثم حذف الموصوف واقام الصفة مقامه قال
ابن مالك وهذا الحذف كثير قيل من دلالتها على التبعيض ومنه قوله تعالى
ولقد جاءهم نبا المرسلين اي ولقد جاءك نبا من نبا المرسلين وانا ذو مال
في موضع الحال من ضمير النبي في تراه والرابط واو الحال او من فاعل اشتد او الجملة
لا محل لها من الاعراب ولا يرثني بالرفع الا ابنة لي اسمها افاتصدق بثلثي مالي
الهمزة للاستفهام والفعل منها مستغنى عنه والفا عاطفه وقيل زايدة وكان
حقها التقديم لكن عارضها الاستفهام وله صدر الكلام قال صلى الله عليه وسلم لا
حرف جواب وهي معناها تسد مسد الجملة اي لا تتصدق بكل الثلثين
قال سعد قلت بالشطر بالجر والمراد به النصف كما في الرواية الاخرى ولابي
ذر فالشطر وبالفا بدل الموحدة رفع على الابتدا والخبر محذوف اي بالشطر
اتصدق بعد قال صلى الله عليه وسلم لا قال سعد قلت الثلث قال عليه الصلاة
والسلام الثلث كثير ولابي ذر قال لا الثلث والثلث كثيرا وخبر ان تدع ورثتك
اغنيا خير من ان تدعهم عالة ولابي ذر عن الكشميهني انك ان تذر بالذال المعجمة وهما
ان مفتوحة على الروايتين وهي مصدريه ناصبة للفعل والوضع رفع بالابتدا
وخبره خبر والجملة خبر ان من قولك انك ويجوز كسر ان وفي حرف شرط فالفعل
بعدها مجزوم وحينئذ فجواب الشرط مجزوم اي فهو خير فيكون قد حذف
المبتدا مقرونا بالفا وابقى الخبر قال بن مالك وهذا فيما عم النحويون مخصوص
بالضرورة وليس كذلك بل كثر استعماله في الشعر وقل في غيره في وروده في
غير الشعر قراءة طاوس ويسيلونك عن اليتامى قل اصلاح لهم خير اي فهو
خير قال وهذا ان لم يصرح فيه بادلة الشرط فان اقترن بها فكان ذلك بمنزلة التصريح بها في استحقاق الجواب واستحقاق اقترانه
بالفا لكونه جملة اسمية ومن حصر هذا الحرف بالشعر جاد عن التحقيق وضيق
حيث لا تضيق وقوله عالة بتخفيف اللام جمع عايل وهو العقير اي ان تتركهم
اغنيا خير من ان تتركهم فقراء حال كونهم يبلغون الناس يبسطون اليهم الكف
بالسوال ولن ينفق نفقة يبتغي اي يطلب بها وجه الله ثوابه وتقبله هنا

بمعنى منفقا والمنفق اسم مفعول كالخلق بمعنى المخلوق الا اجرت عليها بضم الهمزة مبني لما لم يسم فاعله اي اعطاك الله بها اجرا حتى ما تجعل في في امرائك اي فمها ففي الاولى حرفان والثانية اسم وحتى للغاية وهي هنا داخلة على الاسم وهو ما الموصولة وصلتها والتقدير حتى التي تجعلها ويجوز ان يكون حرفا ابتدائيا فيكون الصلة والموصول في موضع رفع بالابتدا والخبر محذوف والتقدير حتى الذي يجعله في في امرائك تؤجر عليه وخص الزوجة بالذكر لعود منفعتها التي هي سبب الانفاق عليه والمعنى ان المباح يصير طاعة مثابة اذا قصد به وجه الله وهذا الحديث سبق في كتاب الوصايا **باب** قول المريض لمن عنده قوموا عني اذا وقع منهم ما يقتضي ذلك وبه قال **حدثنا** ولابي ذر وحدثني بالافراد **ابراهيم بن موسى** الرازي الفراء الحافظ قال **حدثنا** ولابي ذر اخبرنا **هشام** هو بن يوسف الصنعاني **عن معمر** هو بن راشد قال المانع **وحدثني** بالواو والتثنية لابي ذر وبالافراد **عبد الله بن محمد** المسندي قال **حدثنا عبد الرزاق** بن همام بن نافع الحافظ ابو بكر الحافظ الصنعاني احد الاعلام قال **اخبرنا معمر** هو بن راشد المذكور **عن الزهري** محمد بن مسلم بن شهاب **عن عبيد الله** بضم العين بن عبد الله بن عتبة بن مسعود **عن بن عباس رضي الله عنهما** انه قال **لما حضر** بضم الحا وكسر الضاد والمعجمة **رسول الله صلى الله عليه وسلم** اي جاه اجله **وفي البيت رجال فيهم** ولابي ذر عن الكشميهني منهم بالميم والنون بدل الفا واليا **عمر بن الخطاب** رضي الله عنه **قال النبي صلى الله عليه وسلم هلم** استشكل بان المناسب ان يقول هلموا بالجمع واجيب بانها وقعت على لغة الحجازيين يسوي فيها الجمع والمفرد قال الله تعالى والقائلين لاخوانهم هلم الينا اي تعالوا **اكتب** بالجزم جواب الامر ويجوز الرفع على الاستيناف اي انا مما يكتب **لهم كتابا** فيه استخلاف ابي بكر بعدي او فيه مهمات الاحكام **لا تضلوا بعده** ولا ترتابوا لحصول الاتفاق على المنصوص عليه ولا تضلوا نفي حذفت نونه لانه بدل من جواب الامر وقد جوز بعضهم بعد جواب الامر من غير حرف العطف **فقال عمر** رضي الله عنه **ان النبي صلى الله عليه وسلم قد غلب عليه الوجع** فلا تشغلوا عليه ناملا لكتاب المقتضي للتطويل مع شدة الوجع **وعندكم القرآن فيه** تبيان كل شيء **حسبنا** يكفينا **كتاب الله** المنزل فيه ما فرطنا في الكتاب من شيء واليوم اكملت لكم دينكم فلا يقع واقعة الى يوم القيامة الا وفي القرآن والسنة بيانها نصا او دلالة وهذا من دقيق نظر عمر فانظر كيف اقتصر رضي الله عنه على ما سبق بيانه تخفيفا عليه صلى الله عليه وسلم لانكاره على عمل دليل وليلا بسد باب الاجتهاد والاستنباط وفي تركه صلى الله عليه وسلم الانكار على عمر دليل على استصواب رايه **فاختلف اهل البيت** النبوي **فاختصموا منهم من يقول** امتثالا لامره وما فيه من زيادة الايضاح **قربوا** ادواة الكتابة **يكتب لكم النبي صلى الله عليه وسلم** بجزم جواب الامر **كتابا لن تضلوا بعده** قال الجوهري الضلال ضد الرشاد

ومنهم

ومنهم من يقول ما قال عمر ان صلى الله عليه وسلم قد غلب عليه الوجع **وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله** وكانهم فهموا من قرينة تامت عندهم ان امره صلى الله عليه وسلم بذلك لم يكن للوجوب بل هو الى اختيارهم قلذا اختلفوا بحسب اجتهادهم **فلما اكثروا اللغو والاختلاف عند النبي صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا** زاد في العلم عني وبها تحصل المطابقة **قال عبيد الله** بن عبد الله السابق في السنة **وكان بن عباس** عند تحديثه بهذا الحديث **يقول ان الرزية كل الرزية** ان المصيبة **ما حال** اي الذي **حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين ان يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم و لغطهم** بفتح اللام والمعجمة واللفظ الصوت والجلبة اي ان الاختلاف كان سببا لترك كتابة الكتاب ووقع في كتاب العلم مخرج بن عباس يقول ان الرزية وظاهره ان بن عباس كان معهم وانه في تلك الحالة خرج قائلا هذه المقالة وليس كذلك بل المراد انه خرج من المقالة وليس كذلك بل المراد انه خرج من المكان الذي كان به وهو يقول ذلك ويؤيد ذلك رواية ابي نعيم في المستخرج قال عبيد الله فسمعت ابن عباس يقول اي اخي وعبيد الله تابعي من الطبقة الثانية لم يدرك القصة في وقتها لانه ولد بعد النبي صلى الله عليه وسلم بمدة طويلة ثم سمعها من بن عباس بعد ذلك مرارا اخر وكان الاول ذكر هذا في محله من كتاب العلم لكن حصول ذهول عنه وقد وقع في الاشارة المفهمة له ثم والله الموفق **باب من ذهب بالصبي المريض** اي الصالحين **ليدعى** بكسر اللام وضم التحتية وسكون الدال وفتح العين وللكشميهني ليدعوا له بفتح التحتية وضم العين بعدها واو مفتوحة وبه قال **حدثنا ابراهيم بن حمزة** بالحا المهملة والزاي المعجمة ابو اسحاق الزبيري الاسدي قال **حدثنا حاتم** بالحا المهملة **هو اسماعيل الكوفي** سكن المدينة **عن الجعيد** بضم الجيم وفتح العين مصغرا بن عبد الرحمن الكندي انه قال **سمعت السايب بن يزيد** الصحابي يقول ذهبت بي خالتي لم تسم الى **رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابن اختي** عليه بضم العين المهملة وسكون اللام بعدها وحدة مفتوحة بنت سرتح **وقع** بفتح الواو وكسر الجيم قال **فمسح** صلى الله عليه وسلم **راسي** بيده المباركة **ودعا لي بالبركة ثم توضا فشربت من وضوئه** بفتح الواو الذي توضا به متبركا **وقمت خلف ظهره** عليه الصلاة والسلام **فنظرت الى خاتم النبوة بين كتفيه** وسقط لابي ذر لفظ النبوة **مثل زر الحجلة** بضمتين كالقبة يزين للعروس ذات عمري وازرار ويعرق بالمعجمة والمطابخ والمعجمة وسر الحديث في الطباع وفي المناقب النبوة عند ذكر خاتم النبوة وياتي ان شاء الله تعالى في كتاب الدعوات بعون الله وقوته **باب** بسم تمني ولابي ذر عن الكشميهني باب **من دعي لمريض الموت** لشدة مرضه وبه قال **حدثنا آدم** بن ابي اياس قال **حدثنا شعبة** بن الحجاج قال **حدثنا ثابت البناني** بضم الموحدة **عن انس بن مالك** رضي الله عنه انه قال **قال النبي صلى الله عليه وسلم** يخاطب الصحابة والمراد هم ومن بعدهم من المسلمين

شبكة الألوكة www.alukah.net

عموما لا يتمنين احدكم الموت من ضر مرض او غيره اصابه وفي رواية ابي هريرة لا يتمنى
نبانا ثابته خطا في كتبنا الحديث فلعله نهي ورد على صيغة الخبر والمراد منه لا يتمنين فاجرى
مجرى الصحيح وقال البيضاوي سواء اخرج في صورة النفي للتاكيد انتهى قال في
شرح المشكاة وهذا اولى لقوله تعالى الزاني لا ينكح الا زانية قال الكشاف عن عمرو بن
عبيد لا ينكح بالجزم على النهي والمرفوع ايضا فيه معنى النهي ولكن ابلغ كما ان رحمك الله
وير حمك الله ابلغ من يرحمك الله قال الطيبي وانما كان ابلغ لانه قد ران المنهي حين ورد
النهي عليه انتهى عن المنهي عنه وهو يخبر عن انتهائه ولو ترك على النهي المحض لكان ابلغ
كانه يقول لا ينبغي للمؤمن المتزود للاخرة والساعي في ازدياد ما يثاب عليه من
العمل الصالح ان يتمنى ما يمنعه عن والسلوك بطريق الله وعليه قوله
خياركم من طال عمره وحسن عمله لان سنا شانه الازدياد والترقي الى حال ومن مقام
الى مقام حتى ينتهي الى مكان القرب كيف يطلب القطع عن محبوبه انتهى ولا بن
حبان لا يتمنى احدكم الموت لضر نزل نزل به في الدنيا الحديث فلو كان التضرر للاخروي
بان خشي فتنة في دينه لم يدخل في النهي وقد قال عمر بن الخطاب كما في الموطا
اللهم كبرت سني وضعفت قوتي وانتشرت رعيتي فاقبضني اليك غير مضيع ولا
مفرط وعند ابي داود من حديث معاذ مرفوعا واذا اردت بقوم فتنة فتوفني
اليك غير مفتون فان المريض لا بد قائلا ما ذكر من تمني الموت فليقل اللهم
احيني بهمزة قطع ما كانت الحياة خيرا لي وتوفني اذا ولابي ذر عن الكشميهني
ما كانت الوفاة خيرا لي وهذا نوع تفويض وتسليم للقضا بخلاف الاول
المطلق فان فيه نوع اعتراض وسراغمة للمقدر المحتوم والاسر في قوله فليقل
لمطلق الاذن لا للوجوب او الاستحباب لان الامر بعد الحظر لا يتعين على حقيقته
وهذا الحديث اخرجه مسلم في الدعوات وبه حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا
شعبة بن الحجاج عن اسماعيل بن ابي خالد اسمه سعد وقيل هرمز الاحمسي
سولاهم العجلي عن قيس بن ابي حازم البجلي الكوفي المخضرم انه قال
دخلنا على خباب بتخفيف المعجمة والموحدة الاولى المشددة بن الارت نعوده
وقد اكتوى في بطنه سبع كيات فقال ان اصحابنا الذين سلفوا اي ماتوا في
حياته صلى الله عليه وسلم مضوا ولم تنقصهم الدنيا من اجورهم شيأ فلم
يستمتعوا بها بل صارت مدخرة لهم في الاخرة وقال الكرماني اي لم تجعلهم
الدنيا من اصحاب النقصان بسبب اشغالهم بها اي لم يطلبوا الدنيا ولم يجعلوها
حتى يلزم سعيهم فيها نقصان اذ الاشتغال بها اشتغال عن الاخرة قال
الشاعر ما استكمل المرء من الكمال طرفا الا تخرمه النقصان
من طرف وانا اصبنا مالا نجد له موضعا نتصرف فيه الا التراب يعني البناء
وعند احمد في هذا الحديث بعد قوله الا التراب وكان بيتي حائطه ولو ان
النبي صلى الله عليه وسلم نهانا ان ندعو بالموت لدعوت به اي على نفسي قال ذلك لانه

ابتلي

ابتلي في جسده ابتلاء شديدا وهو احصه من غيره فكل دعا تمني من غير
عكس ومن ثم ادخله في الترجمة قال قيس ثم اتيناه اي اتينا خبابا مرة
اخرى وهو يبني حائطا له فقال ان المسلم يوجر ولابي ذر يوجر في كل شيء ينفقه
الا في شيء يجعله في هذا التراب اي في البناء الزائدة على الحاجة وتكرار
الجر في ثبت في رواية سعيد وهو احفظ فزيادة مقبولة والظاهر ان قصة
بنا الحائط كانت سببا لقوله وانا اصبنا من الدنيا الى اخره وهذا الحديث اخرجه
المؤلف ايضا في الدعوات والرقاق ومسلم في الدعوات والنسائي في الجنائز
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو بن ابي حمزة
عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد ابو عبيد بضم العين
وفتح الموحدة من غير اضافة لشيء اسمه سعد بن عبيد الزهري مولى عبد
الله بن ازهر بن عوف بن اخي عبد الرحمن بن عوف الزهري ان ابا هريرة
رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لن يدخل
احدا عمله الجنة واستشكل بقوله تعالى وتلك الجنة التي اورثتموها بما
كنتم تعملون واجيب بان يحمل الايه على ان الجنة تنال المنازل فيها بالاعمال
لان درجات الجنة متفاوتة بحسب تفاوت الاعمال وان محل الحديث
على اصل دخول الجنة فان قلت ان قوله تعالى سلام عليكم ادخلوا الجنة
بما كنتم تعملون فليس المراد اصل الدخول او المراد اوخلوها بما كنتم تعملون
من رحمة الله لكم وتفضله عليكم لان اقسام منازل الجنة برحمته وكذا
اصل دخولها حيث الهم العاملون ما نالوا به ذلك ولا يخلو احد من
مجازاته لعباده من رحمته وفضله لا اله الا هو له الحمد قالوا ولا انت يا رسول
الله لا يتجيك عملك مع عظم قدره قال عليه الصلاة والسلام لا ولا انا
الا ان يتغمدني الله بفضل ورحمة وللمستملي بفضل رحمته باضافة بفضل
للاحقها اي يلبسنيها ويسترني بهما احترازا من عمد السيف واعمدته البسته
عمده وغشيته به وفي رواية سهل الا ان يتداركني الله برحمته وفي
رواية بن عون عند مسلم بمغفرة ورحمة وقال بن عوف بيده هكذا
واشار على راسه قال في الفتح وكانه اراد تفسير حتى يتغمدني وعند
مسلم من حديث جابر لا يدخل احدا منكم عمله الجنة ولا يجيره من النار
ولا انا الا برحمة من الله فسددوا بالسين المهملة اي اقصدوا والسداد
اي الصواب وقاربوا اي لا تفرطوا مجتهدوا وانفسكم في العبادة ليلة
بعضكم ذلك اي الملالة فيتركوا العمل فيفرطوا وفي رواية بشر بن سعيد
عن ابي هريرة عند مسلم وسددوا حتى الاستدراك انه قد يوهم من
نفي المذكور نفي فايدة العمل فكانه قيل بل له فايدة وهي ان العمل علامة
على وجود الرحمة التي تدخل العامل فاعملوا واقصدوا ليعلم الصواب اي

اي اتباع السنة من الاخلاص وغيره ليقبل فلكم فيترك عليكم الرمز والحويو والمستهل
وقرىء بتشديد الراء من غير الف ولا يتمنين بتحتية بعد النون اخره نون تاكيد
لحظ نفي بمعنى النهي وللتكثير بين ولا يتمن بحذف التحتية والنون بلفظ النهي
احدكم الموت زاد في رواية همام عن ابي هريرة ولا تدع به من قبل ان ياتيه
وهو قيد في الصورتين ومفهومه انه اذا دعا فيه لا يمنع عن تمنيه رجي الله
بفضله ولامن طلبه لذلك اما ان يكون محسنا فلعله ان يزداد خيرا واما ان
يكون مسيئا فلعله ان يستعتب بطلب العتبى وهو الارضاء اي يطلب رضاه
بالتوبة ورد المظالم ونحو ذلك والغاية ولعل في الموضعين للرجاء المجرد من التعليل
واكثر مجيئها في الرجاء اذا كان معه تعليل نحو واتقوا الله لعلكم تفلحون وهذا
الحديث اخرجه مسلم الى قوله فسدد وابطرق مختلفة ومقصود البخاري بسوق
هنا قوله ولا يتمنين الى اخره وما قبله ذكر استطرادا لاقصد اوله قال حدثنا
عبد الله بن ابي شيبة هو عبد الله بن محمد بن ابي شيبة الحافظ ابو بكر العبسي مولاهم
الكوفي صاحب التصانيف قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام هو
ابن عروة بن عباد بن عبد الله بضم العين والرجدة المشددة بن الزبير بن
العوام انه قال سمعت عائشة رضي الله عنها قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
قبل ان يموت بخمس لا يبقين بها وكان في مرض موته وهو مسند الى بتشديد الدال
والجملة حالية اللهم اغفر لي وارحمني بهمزة وصل فيهما والحقني بهمزة قطع
بالرفيق الاعلى زاد في رواية الاصيلي والملائكة اصحاب المقام الاعلى وهذا قاله
صلى الله عليه وسلم بعد ان تحقق الوفاة حينما رد من الملائكة المبشرة له بعلو
الدرجة الرفيعة وعرف ذلك وليس نبي يقبض حتى يخير والتهي يختص بالحالة التي
قبل الموت كما سبق في رواية همام عن ابي هريرة قال في الفتح وبهذه النكتة
عقب البخاري حديث ابي هريرة بحديث عائشة اللهم اغفر للمتاخرين الى اخره
قال عقبه وراى البخاري ما اكثر استعمالها واشارة الاخفى على الاعلى استعذ اللهم
قال وقد خفي مسلكه هذا على من جعل حديث عائشة في الباب معارضا
لاحاديث الباب او ناسخا لها والله الموفق والمعين على ما بقي في عافية بلا
محنة وهذا الحديث سبق في المغازي في باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم وهذا
باب العائد للمريض الشفا ونحوه عند دخوله عليه وقال
عائشة بنت سعد بسكون العين مما سبق موصولا في باب وضع اليد على المريض
عن ابيها سعد بن ابي وقاص قال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اشف سعدا ثبت
لابي ذر قوله قال النبي صلى الله عليه وسلم وسقط لفوق لكنه قال بعد قوله اللهم
اشف سعدا قاله النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا محمد بن اسماعيل
التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح عن منصور هو المعتمر عن ابراهيم
النخعي عن مسروق هو بن الاجدع عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله

صلى

عليه وسلم قال اذا اتى مريضا يعوده اوا تي به بالمريض اليه صلى الله عليه واشك من الراوي
قال عليه الصلاة والسلام اذهب الباس اشدة رب الناس ساذي حذفت
منه الالف والناس بالهمز حذفت الواو لابي ذر اشف وانت الشافي حذفت الواو
لابي ذر لا شفاء الا شفاؤك قال في شرح المشكاة خرج الحصر تاكيد الفعوات
الثاني لان خبر المبتدا اذا كان معرفا باللام افاد الحصر لان تدبير الطبيب
ونفع الدوا لا يجمع في المريض اذ المريض قد يقدر الله تعالى الشفا شفا لا يغادره
سقما بفتح السين والقاف او بضم السين العاف وهو نكرة في سياق النفي
فتعم اصنافه بين الجعل والمجعول المطلق والتكثير في سقما للتقليل وفايدة
قوله لا يغادر ذلك انه قد يحصل الشفا من ذلك المرض فيخلفه مرض اخر يتولد
منه مثلا وكان عليه الصلاة والسلام يريد المريض بالشفا المطلق لا بطلق
الشفا وهذا الحديث اخرجه البخاري ايضا ومسلم في الطب والنسائي في
واليوم والليلة قال عمرو بن ابي قيس بفتح العين الرازي الكوفي الاصل
ولا يعرف اسم ابيه ما وصله ابو العباس بن ابي يجيى في فوايده من رواية
محمد بن سعيد بن سابق الغزي وبني عنه واسحاق بن طهمان بفتح الطا
المهملة وسكون الهاء ما وصله الاسماعيلي من رواية محمد بن سابق التميمي
الكوفي نزيل بغداد عنه كلاهما عن منصور وابي الضحى مسلم بن صبيح اذا اتى
المريض بضم هو زع اتى مبنيا للمجهول ولابي ذر عن الحموي والمستملي اذا اتى
المريض بفتح الهمزة والفوقية واسقاط الجار وقال هو زع هو بن عبد
الحميد بما وصله بن ماجه عن منصور عن ابي الضحى وقال اتى بفتح الهمزة

باب وضوء العايد للمريض اذا كان صائما

تبرك به وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد محمد بن بشار المشهور ببندار
قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن محمد المنكدر
انه قال سمعت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما قال دخل علي النبي صلى
الله عليه وسلم وانا والحال اني مريض فتوضا الوضوء الشرعي فصب علي ما تطاهر
من وضوئه او قال صبوا عليه ذلك الماء فعقلت بفتح العين ولقاف
اي فهمت من اعمايي فقلت يا رسول الله لا يرثني الا كلالة اي ما عدا الولد
والوالد فكيف الميراث فنزلت اية الفرايض يوصيكم الله في اولادكم وفيه
ان وضوء العايد للمريض اذا كان صائما في الخبر يتبرك به وان وصية ما يخشى
نفوذه وقبل كان مرض جابر الحمل المعهود ما يراد بهما بما وصفه ذلك ان يصنعا
الرجل الموجوا خيرا وبركته وهذا الحديث سبق في عيادة المغمى عليه

باب من دعا برفع الوبا والمرض والحمى

بالمد ويقصر هو الطاعون او ليس قال حدثني بالافراد مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة

رضي الله عنها انها قالت لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة مهاجرا وعك
ابو بكر الصديق بلال المؤذن قالت فدخلت عليها اعودها فقلت يا ابت
كيف تجدك اي تجد نفسك ويا بلال كيف تجد قالت رضي عنها وكان ابو بكر رضي
عنه اذا اخذته الحمى يقول كل امرئ مصبح بقول له في اهله انعم صباحا والموت
ادنى اي اقرب اليه من شراك فعله السير الذي عليها وكان بلال اذا اقلع بضم
الهمزة وكسر اللام ازيل عنه الم الحمى يرفع عقيرته بالغناء المكسورة
بعد العين المهملة المفتوحة صوته فيقول البيت شعري بفتح همز وتخفيف
لانها هل ابيتن ليلة ببواد بيعني وادي مكة وحولي اذخر البناء العرفي
الطيب وهو بالمعجمتين الساكنة ثم المكسورة وجليل نبت ضعيف وهو
بالجيم وهل اردن يوما مياه مجنة بكسر الميم وفتح الجيم موضع كان به سوق
الجاهلية وهل يبدون يظهرون لي شامة بالمعجمة وتخفيف الميم وطفيل
بالمهملة بعد فاعينان اوجبلان بقرب مكة قال عروة قالت عايشة
فجيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته عروة قالت عايشة فجيت
رسول الله فاخبرته فقال صلى الله عليه وسلم اللهم حبب الينا المدينة كحبنا
مكة او اشد وصححها وبارك لنا في صاعها ومدها وانقل حماها فاجعلها
بالجحفة وهي مهيعة وكان اهلها يهود شد بدا الايد المومنين فذلك
دعا عليهم فظهر الحمى فيهم واعدامها من اهل المدينة ولم يذكر في هذا
الحديث لفظ الوبا الذي ترجم به واجيب بانه اشار الى ما وقع في بعض
طرقه كما سبق في اواخر الحج بلفظ قالت عايشة رضي الله عنها فقدمنا المدينة
وهي اوبا ارض الله واستشكل ايضا الدعا برفع الوبا لانه يتضمن الدعا
برفع الموت لانه يتضمن الدعا برفع الموت والموت حتم مقتضى فيكون
ذلك عبثا واجيب بانه لا يطارق التقييد بالدعا لانه قد
يكون من جملة الاسباب في طول العمر او رفع المرض

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الطب

بتثليث الطا المهملة قال في القاموس علاج الجسم والنفس يطب ويطب
كالرفق والسحر وبالكسر الشهوة والارادة والشان والعادة وبالفتح
الماهر الحاذق بعمله كالطبيب وقال الزمخشري في الاساس جا فلان مستطب
به الا الحماقة اعتب من يداويها وهذا طباب هذه العلة اي ما تطب به ومن
المجاز انا طب بهذا الامر عالم وفلان مطبوب مسحور انتهى وقال اخر يقال
استطب تعاين الطب ونقل اهل اللغة انه بالكسر يقال بالاشتراك للمداوي
وللمداوي وللدا وهو من الاضداد والطبيب الحاذق في كل شي وحضر به المعالج
في العرف لكن كره تسميته بذلك لقوله صلى الله عليه وسلم انت رفيق والله الطبيب
اي انت ترفق بالمريض والله الذي يبريه ويعافيه وترجم له ابو نعيم

كراهية

كراهية ان يسمي طبيب الله والطب يزعان طب القلوب ومعالجته بما جاء به النبي صلى الله
عليه وسلم عن الله تعالى وطب الابدان وهو المراد هنا ومنه ما جا عن الشارع صلوات
الله وسلامه ومنهم ما جا عن غيره واكثره عن التجربة وهو قسمان مالا يحتاج الى
فكر ونظر لدفع الجوع والعطش وما يحتاج اليهما لدفع ما يحدث في البدن
مما يخرجه عن الاعتدال مما تفصيله في كتب [illegible] فلا الطيل بذكره وفي كتاب
المواهب اللدنية جملة منه وقد زاد الصغاني في نسخة كما نبه عليه في التفتح
بعد قوله كتاب الطب والادوية هذا باب بالتنوين
وسقط لفظ باب لابي ذر وقال الحافظ بن حجر رحمه الله لعل لفظ باب في نسخ الصحيح
الا تنسخي ما انزل الله داا اي مرضا وجمعه ادواء الا انزل له شفا اي دواء لمعه
اشفيه وجمع الجمع اشاف وشفاه شفيه براة وطلب له شفا كاشفاه وبه قال
حدثنا ولابي ذر وحدثني بالافراد محمد بن المثنى بن عبيد ابو موسى العنزي الزمن
البصري قال حدثنا ابو احمد محمد بن عبد الله الزبيري بضم الزاي وفتح الموحدة
نسبة لجده اسدي من بني اسد من خزيمة وقد يشتبه بمن ينسب الى الزبير
بن العوام لكونهم من بني اسد بن عبد العزى قال حدثنا عمر بن سعيد بن
ابي حسين بضم الحا وفتح السين وعمرو بفتح العين وسعيد بكسرها التوفلي
القرشي المكي قال حدثنا عطا بن ابي رباح بالراء الموحدة المفتوحتين عن ابي
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما انزل داا
من دا فالجار مزايد الا انزل الله شفا قال في الكواكب ما اصاب الله احدا بدا الا
قد له دوا والمراد بانزاله انزال الملايكة الموكلين بمباشرة مخلوقات الارض
من الدوا والدا انتهى وعلى الاول المراد بالانزال التقدير وعلى الثاني انزال
علم ذلك على لسان الملك للنبي مثلا او الهام لغيره ولاحمد والبخاري في الادب
المفرد وصححه الترمذي وابن خزيمة والحاكم من حديث اسامة بن شريك ويا عباد الله
فان الله لم يضع داا الا وضع له شفا الا داوا واحدا الهرم وفي لفظ الا داا الموت
له شفا الادوا الانسا بمهملة محنفا محيي الموت وزاد النسائي من حديث
ابن مسعود فتداووا ولمسلم من حديث جابر رفعه لكل داا دوا فاذا اصيب دوا
فاذا اصيب دوا الدا برا باذن الله تعالى ومفهومه ان الدوا اذا جاوز الحد في الكيفية
او الكمية لا ينجع بل ربما احدث داا اخر ولابي داود عن البرا رفعه ولا تداووا
بحرام الحديث فلا يجوز التداوي بالحرام وزاد في رواية لابي عبد الرحمن السلمي
عن ابن مسعود عند النسائي وصححه ابن حبان والحاكم في اخر علمه من علمه وجهله
من جهله وفيه ان بعض الادوية لا يعلمها كل واحد وفيها ان التداوي لا ينافي التوكل
لما اعتقدانها تجري باذن الله وبتقديره لا بذاتها وان الدوا قد لا ينقلب داا الا
اراد الله ذلك كما اشار اليه الحديث جابر بقوله باذن الله والحديث اخرجه
النسائي في الطب وابن ماجة منه ايضا باب بالتنوين

هل يداوي الرجل المرأة او المرأة الرجل وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد سقط
بن سعيد لابي ذر قال حدثنا بشر بن المفضل بكسر الموحدة وسكون المعجمة
والفضل بضم الضاد المعجمة المشددة عن خالد بن ذكوان بفتح المعجمة لدى
عن ربيع بضم الراء وفتح الموحدة وكسر التحتية المشددة بنت معوذ بكسر
الواو المشددة بعدها معجمة عن عفرا بفتح العين المهملة وسكون الفاء وفتحها
ممدودا بها قالت كنا نخدم ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم نسقي القوم
ونخدمهم ونرد القتلى والجرحى إلى المدينة سبق في باب مداواة النساء الجرحى
في الغزو من كتاب الجهاد هذا الحديث بلفظ ونداوي الجرحى ونرد القتلى
وبه تحصل المطابقة لان حديث الباب ليس فيه ذكر المداواة نعم يحتمل ان
يدخل في عموم قوله ونخدمهم والمداواة الرجل المرأة بالقياس واشكل
مداواة المرأة الرجل بالمداواة واجيب باحتمال ان يكون المداواة لمحرم او زوج
وامالاجانب فيجوز عند الضرورة بقدر ما يحتاج اليه من المس والنظر وهذا
الحديث سبق في باب مداواة النساء الجرحى في الغزو من الجهاد **باب**
بالتنوين **الشفاء** من الداء في **ثلاث** ولفظ باب وتاليه ثابت للحموي وقال
الحافظ بن حجر سقطت الترجمة للمستملي ولفظ باب للسرخسي **حدثني**
بالافراد **الحسين** هو بن محمد بن زياد النيسابوري القباني بقي بن مخلد البخاري
ثلاثا وثلاثين منه وجزم الحاكم انه الحسين بن يحيى بن جعفر البيكندي قال
حدثنا احمد بن منيع بفتح الميم وكسر النون بعدها تحتية ساكنة فعين
مهملة بن عبد الرحمن الحافظ ابو جعفر الاموي البغوي صاحب المسند قال
حدثنا مروان بن شجاع الجزري **عن سالم الافطس** بن عجلان الحراني الاموي
مولاهم **عن سعيد بن جبير عن ابن عباس** رضي الله عنهما موقوفا انه قال
الشفاء في ثلاثة شربة عسل سهل الاخلاط البلغمية وقوله شربة بدل من سابقه
وشرطة بمحجم يتفرغ بها الدم الذي هو اعظم الاخلاط عند
هيجانه لتبريد المزاج والمحجم بكسر الميم وسكون المهملة وفتح الجيم التي
يجمع فيها بدم الحجامة عند المس وفتح الجيم ويراد به هنا الحديدة التي
يشرط بها موضع الحجامة لاخراج الدم وقد يتناول الفصد وايضا الحجم في
البلاد الحارة الحجم من الحجم **وكية نار** يستعمل في الخلط الباغي التي لا تنحسم
مادته الا به واخر الدواء الكي وكيه مضافة لتاليها **وانهى امتي** نهي تنزيه
عن الكي لما فيه من الالم الشديد والخطر العظيم ولانهم كانوا يرون انه يحسم
البط بطبعه فيبادرون اليه قبل حصول الاضطرار اليه فينعجلون تعذيب
الكي لامر مظنون فنهي صلى الله عليه وسلم امته عن ذلك واباح استعماله على جهة
طلب الشفاء من الله تعالى والتوجي للبرء **رفع** بن عباس **الحديث** الى النبي صلى
الله عليه وسلم وهذا سع قوله وانهى امتي يدل على ان الحديث غير موقوف على ابن

عباس

عباس وقد صوح برفعه في الحديث اللاحق ولم يكتف به عن السابق لتقرره فيه بقول
مروان حدثني سالم اذ هو في اللاحقة بالعنعنة وهذا الحديث اخرجه ابن
ماجة **ورواه النهي** بضم النون وتشديد الميم مكسورة يعقوب
بن عبد الله بن سعد بن مالك بن هانئ بن عامر بن ابي عامر الاشعري من اهل
قم مدينة عظيمة حصينة في عراق العجم واهلها شيعة ما وصله البزار عن
ليث هو بن سعد الامام **عن مجاهد** هو بن جبر **عن ابن عباس** رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم في العسل والمحجم بفتح الحاء وسكون الجيم ولابي ذر
عن الكشميهني والحجامة ولم يذكر الكي وبه قال **حدثني** بالافراد **محمد بن عبد الرحيم**
صاعقة قال **اخبرنا شريح بن يونس** بالسين المهملة المضمومة والراء المفتوحة
بعد تحتية ساكنة فمعجم **ابو الحوت** البغدادي قال **حدثنا مروان بن شجاع**
الجزري عن سالم الافطس الاموي مولاهم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه **قال الشفاء في ثلاثة**
اشياء **محجم او شربة عسل** قيل ليس المراد العسل الشرب على الخصوص بل
استعماله في الجملة فيما يصلح استعماله فيه فانه يدخل في المعجونات المسهلة
ليحفظ على تلك الادوية قوتها فيسهل الاخلاط التي في البدن **او كية نار**
وليس المراد حصر الشفاء في الثلاثة فقد يكون الشفاء في غيرها وانما
به على اصول العلاج لان الامراض تكون دموية وصفراوية وبلغمية وسوداوية
فالدموية باخراج الدم وحصر المحجم بالذكر لكثرة استعماله العرب له ووسيلتها
بالسهل الملايم لكل خلط منها وانما الكي فيكون اخيرا كما ذكر **وانهى امتي**
عن الكي قال الشيخ عبد الله بن ابي حمزة ما حاصله علم من مجموع كلامه في الكي
ان فيه نفعا ومضرة فلما نهي عنه علم ان جانب المضرة فيه اغلب قال وقد يجيء
منه اخبار الله تعالى ان في الخمر منافع ثم حرمها لان المضار التي فيها اعظم من المنافع
وقد ابدا في المصابيح سؤالا وهو فان قلت المبدل منه هو ثلاثة من
قوله الشفاء في ثلاثة والبدن احد ثلاثة لوجود العطف باو فما وجهه
واجاب بانه على حذف مضاف اي الشفاء في احد ثلاثة فليس المبدل
منه والبدل متحدين بالتعدد والوحدة بل هما متغايران بهذا التقدير
كما قالوه في قول الشاعر وقالوا لنا اثنان لابد منهما صدور رماح اشرعت او سلاسل
اي لنا احد خصلتين اثنتين **باب الدواء بالعسل** وهو لعاب
النحل او طل خفي يقع على الزهر وغيره فيلقطه النحل وقيل بخار يصعد فينضج
في الجو فيستحيل ويغلظ في الليل ونفع عسلا فتحيته النحل وتقتدي به
فاذا شبعت جنت منه مرة اخرى ثم تذهب به الى بيوتها وتضعه
هناك كانها تدخر وقيل انها تاكل من الازهار الطيبة والاوراق العطرة
فيقلب الله تعالى تلك الاجسام في داخل ابدانها عسلا ثم اخاها تقيء ذلك

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فهو العسل وجمعه اعسال وعسل وعسول والعاسل مشتارة من موضعه
والعسل اسما ذكرها ومنافعها المجد الشيرازي مولف القاموس في مولف
في استقصاء باطول يخرجنا عن الاختصار واصلحه الربيعي ثم الصيفي واما
الشتا فردي وما يوخذ من الجبال والشجر اجود مما يوخذ من الخلايا ويقو
بحسب مرعاه ومن العجب ان النحلة تاكل من جميع الازهار ولا يخرج منها ولا
خلو مع ان اكثر ما تجنيه مر وطبع العسل جاريا بس في الدرجة الثانية حلا
للاوباخ التي في العروق والمعا وغيرها محلل للرطوبات الغلاوطلا نافع
للشايخ واصحاب البلغم لمن كان مزاجه باردا رطبا فالمبرد ويستعمله
وحده لدفع البرد والمجرور مع غيره لدفع الحرارة وهو جيد للحفظ يقوي
البدن ويحفظ صحته ويحسنه ويقوي الاعضاء ويزيد في الباه للبرودي
والتعدد به ينفي الخوانيق وينفع من القاح واللقوة والاوجاع الحارة الحادثة
في جميع البدن من الرطوبات واستعماله على الريق يذيب البلغم ويغسل
فمل المعدة ويقويها ويسخنها اسخانا معتدلا وينفع للبواسير ويبيض
الاسنان استنانا ويحفظ صحتها والتلطخ به يقتل القمل ويطول الشعر
ويحفظ اللحم ثلاثة اشهر وخواصه كثيرة **ويكفيه فضلا قول الله تعالى**
فيه اي في العسل **شفا للناس** من ادوا تعرض لهم قيل ولو قال
فيه الشفا للناس لكان دوا لكل دا لكنه قال فيه شفا للناس اي يصلح لكل
احد من ادوا باردة فانه حار والمشي بداوي بضده وقول مجاهد من جبر
فيه اي في القران قول صحيح في نفسه لكن ليس هو الظاهر من سياق الاية
لانها انما ذكرت فيها العسل ولم يتبان مع مجاهد على قوله هذا وقال الحافظ
ابن كثير وروينا عن علي بن ابي طالب انه قال اذا اراد احدكم الشفا من قليكتب
ايه من كتاب الله في صحفة ويغسلها بما السما وليا خذ من اسرائه دريها
على طيب نفس منها فليشتر به عسلا فليشربه كذلك فانه شفاء واه
ابن ابي حاتم في تفسيره بسند حسن بلفظ اذا اشتكى احدكم فليستوهب
من امرائه من صداقها فليشتر به عسلا ثم ياخذ ما السما فيجمع هنيا
مريا شفا مباركا وبه قال **حدثنا** علي بن عبد الله المديني قال **حدثنا**
ابو اسامة حماد بن اسامة **قال اخبرني** بالافراد ولابي ذر بالجمع **هشام** عن ابيه
عروة بن الزبير **عن عايشة** رضي الله عنها انها **قالت كان النبي** صلى الله عليه وسلم
يعجبه الحلوا بالمد **والعسل** فقد دخل في قولها الحلوا العسل وانما ثبت
به على انفراده تشريفه لقوله تعالى وملايكته ورسله وجبريل وميكال فما
خلق الله تعالى لنا في معناه افضل منه ولا مثله ولا قرن سمامه لانه
غذا من الاغذيه ودوا من الادويه وشراب من الاشربه وحلو الحلو
وطلا من الاطليه ومخرج من المزجات فان قلت ما مناسبة الحديث

للترجمه

للترجمة اجيب بان الاعجاب اعم من ان يكون على سبيل الدوا والغذا فهو خد
المناسبة بذلك وبه قال **حدثنا** ابو نعيم الفضل بن دكين قال **حدثنا** عبد
الرحمن بن الغسيل حنظلة بن ابي سفيان عامر الاوسي الانصاري **عن عاصم**
ابن عمر بن قتادة بضم العين التابعي الصغير انه **عن عاصم** بن عمر انه قال
سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال **سمعت** النبي صلى الله عليه وسلم
يقول ان كان في شيء من ادويتكم او يكون في شيء من ادويتكم خير ففي شرطة محجم
والشك من الراوي قال الشافعي قوله او يكون صوابه او يكن لانه معطوف
على مجزوم فيكون مجزوما قال الحافظ بن حجر وقع في رواية احمد ان كان او يكن
فلعل الراوي اشبع الضمة فظن السامع ان فيها واوا فاثبتها ويحتمل ان يكون
الشك بر ان كان في شيء او ان كان يكون في شيء فيكون التردد لاثبات لفظ
يكون وعندها **او شربة عسل** وعند ابي نعيم في الطب من حديث
ابي هريرة وابن ماجة من حديث جابر بسند ضعيف عندهما فعاه من
لعق العسل ثلاث غدوات في كل شهر لم يصبه عظيم بلا **او لذعة**
بذال معجمة ساكنة فعين مهملة مفتوحة خفيف من حرق **بنار** حال
كونه يتحقق انها **توافق الدا** فتزيله فلا يشرع الكي عند ظن ذلك لما
فيه من الخطر **وما احب ان اكوى** هو مثل ترك اكله المذكور مع تقريره اكله
على ما يدته واعتذاره بانه يعافه وبه قال **عياش بن الوليد** بالمثناة
التحتية وشين معجمة النوسي بنون مفتوحة وراساكنه وسين مهملة قال
حدثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى بن عبد الاعلى السامي بالمهملة قال
حدثنا سعيد بن ابي عروبة **عن قتادة** بن دعامة **عن ابي المتوكل**
الناجي بالنون والجيم **عن ابي سعيد** سعيد الخدري **ان رجلا** اتى **الى النبي**
صلى الله عليه وسلم **فقال يا رسول الله اخي** قال الحافظ بن حجر لم اقف على اسم
واحد عرب بطنه بعين مهملة وراء مكسورة فوحدة اي فسد منها **يشتكي**
بطنه من اسهال حصل له من شحمه اصابته ولمسلم قد عرب بطنه بعين مهملة
وراء مكسورة فموحدة اي فسد هضمه واعتلت معدته وفي باب العذرة
فاستطلق بطنه اي كثر خروج ما فيه بر بدا لاسهال **قال** صلى الله عليه وسلم
اسقه عسلا صرفا او ممزوجا فسقاه فلم يبرا **ثم اتى** الرجل النبي صلى الله
عليه وسلم ولابي ذر ثم اتاه **الثانية** فقال اني سقيته فلم يزدد الا استطلاقا
فقال صلى الله عليه وسلم ولابي ذر ثم اتاه **اسقه عسلا** ليدفع الفضول المجتمعة
من نواحي معدته ومعاه بما فيه من الجلاء ودفع الفضول فسقاه فلم يبرا لكونه
غير معارض للدا في الكمية **ثم اتاه الثالثة** فقال اني سقيته فلم يبرا فقال صلى الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عليه وسلم اسقه عسلا وقوله ثم اتاه الثالثة الي اخره ثابت لابي ذر ثم اتاه فقال ما فعلت فلم يرا فقال صلى الله عليه وسلم صدق الله وكذب بطن اخيك اذ لم يصلح لقبول الشفا بل راعنه قال بعضهم فيه ان الكذب قد يطلق على عدم المطابقة في غير الخبر قال في المصابيح هو على سبيل الاستعارة التبعية وفيه اشارة الى تحقق نفع هذا الدواء اسقه عسلا فسقاه وفي الرابعة خبرا بفتح الدال انه اباتكرار استعمال الدواء فاقوم الدواء فاذهبه فاعتبار تفاوير الادوية وكيفياتها ومقدار قوة المرض والمريض من اكبر قواعد الطب قال في زاد المعاد وليس طبه صلى الله عليه وسلم كطب الاطباء فان طبه على العلاة والسلام متيقن قطعي الا يهو صادر عن الوحي ومشكاة النبوة وكمال العقل وطب غيره وظنون وتجارب وهذا الحديث اخرجه البخاري ومسلم في الطب وكذا الترمذي والنسائي باب الدواء بالبان الابل في المرض الذي يصلح طبه وبه قال حدثنا مسلم بن ابراهيم الفراهيدي قال حدثنا ثابت البناني عن انس رضي الله عنه ان ناسا اذ الاسماعيلي في رواية بشر ابن اسد عن سلام من اهل الحجاز وسبق في الطهارة انهم من عكل او عرينة بالشك وكانوا ثمانية اربعة من عكل وثلاثة من عرينة والرابع بتعالهم وكان بهم سقم بفتح السين والقاف وجع في بطونهم قالوا يا رسول الله او نا بهمزة وكسر الواو وانز لنا في ماوي واطعنا بفتح الهمزة وكسر العين فاواهم صلى الله عليه وسلم واطعمهم فلما صحوا قال ان المدينة وخمة وكان السقم الذي كان بهم من الجوع او من التعب فلم يزال عنهم خافوا من وخم المدينة اما لكونهم اهل ريف فلم يعتادوا الحضر او لما كان من المدينة من الحمى فانزلهم طعم الحرة بفتح الحاء المهملة والراء المشددة وهي ارض ذات حجارة سود بالمدينة في ذود له بفتح الذال المعجمة وسكون الواو وبعدها مهملة وكان خمس عشرة فقال لهم عليه الصلاة والسلام واشربوا البانها فشربوا فلما صحوا من ذلك الدا قتلوا راعي النبي صلى الله عليه وسلم يسار النوبي واستاقوا ذوده فبعث صلى الله عليه وسلم في اثارهم بعد الهمزة اعشرين واسر عليهم كرز بن جابر وسعيد بن زيد فاخذوا فقطع عليه الصلاة والسلام ايديهم وارجلهم وسمر بتخفيف الميم وبالراء اي كحلها بالمسامير المحماة ولابي ذر عن الكشميهني وشمل باللام اي فقاها بحديدة محماة وكانوا قد قطعوا يد الراعي ورجله وغرزوا الشوك في لسانه وعينه حتى مات كذا عند ابن سعد وفي مسلم انهم ارتدوا واستاقوا الذود اليه صلى الله عليه وسلم بجازا زاد بهز في رواية مما يجد من الم والوجع وعند ابي عوانه في صحيحه بعض الارض

يجد

ليجد بردها مما يجد من الحر والشدة حتى يموت وبالسند السابق قال سلام المذكور فبلغني ان الحجاج بن يوسف الامير المشهور قال لانس حدثني بكسر الدال والافراد باشد عقوبة عاقبة النبي صلى الله عليه وسلم ذكر عاقبة باعتبار العقاب فحدثه انس بهذا الحديث فبلغ الحسن البصري فقال وددت انه لم يحدثه بهذا لانه كان ظالما يتمسك في الظلم بادنى شيء وفي روايه يهز فوالله ما انتهى الحجاج حتى قام بها على المنبر فقال حدثنا انس فذكره وقال قطع النبي صلى الله عليه وسلم الايدي والارجل وسمر الاعين في معصية الله افلا تفعل نحو ذلك في معصية الله وسقط لغير الكشميهني هذا

باب الدواء بابوال الابل لذرب البطن وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا همام هو بن يحيى بن دينار عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه ان ناسا من عرينة احتوو المدينة حصل لهم فيها الحمى وفي رواية قلابة عن انس اجتووا المدينة فاسقطا الجار اي استوخموها فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يلحقوا براعيه بسار النوبي يعني الابل ولمسلم من هذا الوجه ان يلحقوا برا عي الابل فيشربوا من البانها وابوالها للمتداوي ويحتمل ان يكون قبل تنزيل التحريم واستدل بظاهره من قال من الائمة ما اكل لحمه فبوله ظاهر ومباحه سقت في الطهارة فلحقوا براعيه عليه الصلاة والسلام يسار فشربوا من البانها وابوالها حتى صلحت ابدانهم بفتح اللام ولابي ذر عن الكشميهني حتى صحت باسقاط اللام وتشديد الحاء فقتلوا الراعي وساقوا الابل فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم ذلك فبعث في طلبهم كرز بن جابر في عشرين فادركوهم فاخذوهم فجيء بهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقطع ايديهم وارجلهم وسمر اعينهم اي امر من فعل بهم ذلك قال قتادة بن دعامة بالاسناد المتقدم فحدثني بالافراد محمد بن سيرين ان ذلك المذكور من سمر اعينهم كان قبل ان تنزل الحدود بفتح العين وفتح القاف وكسر الزاي وهو معارض لقول انس المروي في مسلم من طريق سلمان التيمي انما سلمهم النبي صلى الله عليه وسلم لانهم سملوا اعين الرعاء ومبحث ذلك يأتي ان شاء الله تعالى في كتاب الديات بعون الله وقوته والحديث اخرجه ايضا في الحدود

باب ذكر الجبة السودا ومنافعها وبه قال حدثنا عبد الله ابو بكر بن ابي قتيبة نسبة لجده واسم ابيه محمد واسم ابي شيبة ابراهيم بن عثمان العبسي الكوفي قال حدثنا اسرايل بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي عن منصور هو بن المعتمر عن خالد بن سعد مولى ابي مسعود البدري الانصاري انه قال خرجنا وبعنا غالب بن ابجر بفتح الهمزة وسكون الموحدة وفتح الجيم بعدها راء غير منصرف الصحابي فمرض غالب في مقدمنا المدينة وهو مريض فعاده

رجلا

ابن ابي عتيق عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر وابو عتيق كنية ابيه
محمد فقال لنا عبد الله بن محمد عليكم بهذه الحبيبة السوداء بضم الحاء المهملة
وفتح الموحدة مصغرا ولابي ذر عن الحموي والمستملي السوداء بضم السين
فخذوا منها خمسا من حباتها او سبعا فاسحقوها ثم اقطروها في انفه بقطرات
ثربت في هذا الجانب وفي هذا الجانب من الانف وقد ذكر الاطباء في علاج
الزكام العارض سحه عطاس كثير انه تعمل الحبة السوداء ثم تدق ناعما ثم تستعط
في ربث ثم تقطر منها في الانف ثلاث قطرات فلعل غالب بن ابجر كان
مزكوما فلذا وصفه ابن ابي عتيق له ثم استدل بقوله فان عايشة
حدثتني بالافراد انها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان هذه الحبة
السوداء شفاء ولابي ذر عن الكشميهني ان في هذه الحبة السوداء شفاء من كل داء
يحدث من الرطوبة والبرودة ونحوهما من الامراض الباردة اما الحارة فلا لكن
قد تدخل في بعض الامراض الحارة اليابسة بالعرض فلتوصل قوي الادوية
الرطبة الباردة اليها بسرعة تنفيذها واستعمال الحار في بعض الامراض
الحارة لخاصية فيه لا يستنكر كالعنزروت فانه حار ويستعمل في ادوية
الرمد المركبة مع ان الرمد ورم حار باتفاق الاطباء وقد قال ابن سينا الطب
كابن البيطار ان طبع الحبة السوداء حار يابس وهي مذهبة للنفخ نافعة
من حمى الربع والبلغم مفتحة للسدد والترح مخففة للمعدة واذا دقت
وعجنت بالعسل وشربت بالماء الحار واذيبت الحصاة وادرات البول والطمث
وفيها جلا وتقطيع واذا فتق منها سبع حبات في لبن امراة وسعط به
صاحب البرقان افاد ت واذا شرب منها وزن مثقال غ افاد من ضيق
النفس والصاد بها ينفع من الصداع البارد وقال بن ابي جمرة تكلم
ناس في هذا الحديث وخصوا عمومه وردوه الى قول اهل الطب والتجربة والاخلاق بغلط قايل ذلك لانا اذا صدقنا اهل الطب ومدار
علمهم غالبا انما هو على التجربة التي ينشاوها فيلاظن غالب فتصديق
من لا ينطق عن الهوى اولى بالقبول من كلامهم انتهى وقال في الكواكب يحمل
ارادة العموم بان يكون شفاء للجميع لكن بشرط تركيبه مع غيره ولا محذور فيه
سعيار وقوع العموم فهو الممر الممكن وقد اخبر الصادق عنه واللفظ عام
بدليل الاستثناء فيجب القول به وحينئذ فينفع من جميع الادواء الا من
السام بالمهملة وتخفيف الميم قلت وما السام قال الموت قال في الفتح للاعرف
السايل ولا القايل واظن السايل خالد بن سعد والمجيب بن ابي عتيق
وهذا الحديث اخرجه بن ماجة وبه قال حدثنا يحيى بن بكير الحافظ ابو زكريا
المخزومي مولاهم البصري واسم ابيه عبد الله ونسبه المولف لجده لشهرته

به

به عن عقيل بضم العين بن خالد ابن سلمة عبد الرحمن بن عوف وسعيد
بن المسيب بن حزن الامام احد الاعلام وسعيد التابعين ان ابا هريرة
رضي الله عنه اخبرهما انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
في الحبة شفاء من كل داء احدث من برد واعم على ما مر الا السام قال بن شهاب
محمد بن مسلم الزهري بالسند المذكور والسام الموت وفيه ان الموت داء من الادواء
قال وداء الموت ليس له دواء والحبة السوداء هي الشونيز بالشين المعجمة المضمومة
والواو والساكنة وبعد النون المكسورة تحتية ساكنة فمعجمة قال في القاموس
الشنين والشونيز والشونيز والشهنز الحبة السوداء وفارسي الاصل انتهى
ونقل ابراهيم الحربي فيما نقله عنه في فتح الباري في غريب الحديث
عن الحسن البصري انها الخردل وفي الغريبين للهروي انها ثمرة البطم
والاول اولى اذ منافعها اكثر من الخردل والبطم وهذا الحديث اخرجه
مسلم في الطب وكذا بن ماجة باب التلبينة للمريض قال في القاموس التلبين رمها حساء من نخالة ولبن وعسل وقال
ابو نعيم في الطب هي دقيق محب وقال غيره سميت تلبينة تشبيها لها
باللبن في بياضها ورقتها وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر بالافراد حبان بن
موسى بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة المروزي قال اخبرنا عبد الله
ابن المبارك المروزي قال محمد بن مسلم الزهري عروة بن الزبير بن العوام
عن عايشة رضي الله عنها انها كانت تامر بالتلبينة ان يصنع للمريض
وعند الاسماعيلي بالتلبينة بزيادة الهاء وعلى الشخص الهالك الميت وفي رواية
الليث عن عقيل ان عايشة كانت اذا مات الميت من اهلها اجتمع لذلك
النساء ثم تفرقن امرت ببرمة تلبينة فطبخت ثم قالت كلوا منها وكانت
تقول اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان التلبينة تجم بضم الفوقية
وكسر الجيم وتشديد الميم ويجوز فتح الفوقية وضم الجيم تريح فواد المريض
وتذهب بفتح التاء والهاء في الفرع بعض الحزن بضم الحاء وسكون الزاي او
بفتحها والمراد بالفواد راس المعدة فان فواد الحزين يضعف باستيلاء اليبس على
اسنانه وعلى معدته خاصة لتقليل الغذاء والحساء يرطبها ويغذيها ويفعل مثل
ذلك بفواد المريض لكن المريض كثيرا ما يجتمع في معدته خلط مراري او بلغمي
او صديدي وهذا الحساء يحلو ذلك عن المعدة وسبق الحديث بالاطول وبه
قال حدثنا هدبة بن ابي الخطاب بجاوواو مفتوحتين بينهما معجمة ساكنة ممدودة
الكندي قال حدثنا علي بن مسهر بضم الميم وكسر الهاء مهملة ساكنة نافي الموصل
عن هشام ولابي ذر حدثنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضي
الله عنها انها كانت تامر بالتلبينة بزيادة الهاء والتانيث ان تصنع للمريض وللمريض
وللمحزون وتقول هو اي الحساء البغيض بفتح الموحدة وكسر المعجمة المعوض

للمريض النافع لمرضه كما يزاد في دية مع زيادة النوبة رفعه وعند النسائي عن
عائشة والذي نفسي بيده انها لتحل باطن احدكم كما يغسل احدكم الوسخ عن وجهه
بالماء الحديث **باب السعوط** بفتح السين المهملة قال في القاموس
سعطه الدواء والمنعه بصر واسعطه اياه سعطه واحدة ادخله في انفه فاستعط
والسعوط كصبور ذكره الدواء والمسعط بالضم وكما يجعل فيه ويصب منه في
الانف وبه قال **حدثنا** علي بن اسد العبسي ابو الهيثم الحافظ قال **حدثنا وهيب**
بضم الواو مصغرا ابن خالد الباهلي مولاهم الكراسي الحافظ **عن ابن طاوس عن** اسد
عن ابيه طاوس بن كيسان الامام ابو عبد الرحمن اليماني **عن ابن عباس** رضي الله
عنهما **عن النبي** صلى الله عليه وسلم **انه احتجم واعطى حجام اجره واسعط**
استعمل السعوط بان استلقى على ظهره وجعل بين كتفيه ما يرفعهما ليخدر راسه
الشريفة وقطر في انفه ما تداوي به ليصل الى دماغه ليخرج ما فيه من الداء العطاس
وسبق هذا الحديث في باب خراج الحجام من كتاب الاجارة **باب**
السعوط بضم السين في الفرع **اما القسط الهندي** بضم القاف **والقسط البحري**
وهو الذي يجلب من اليمن ومنه ما يجلب من المغرب وزاد بعضهم ثالثا يسمى
بالقسط المر وهو كثير ببلاد الشام خصوصا بالسواد وقال في نزهة
الافكار واجودها البحري وخياره الابيض الخفيف الطيب الرايحة وبعده
الهندي وهو اسود خفيف وبعده الثالث وهو يقتل ولونه كالخشب
اليابس ورايحته ساطعه واجود ذلك كله ما كان حديثا ممتليا غير متاكل
يلذع اللسان وكله دواء مبارك نافع **وهو الكست** بالكاف المعتومة بدل القاف
وبالسين المهملة بدل الطاء المهملة لغرب كل من المخرجين بالاخر **مثل الكافور والقافور**
وبالكاف والقاف **مثل كشطت وقشطت** بالكاف والقاف ايضا اي **نزعت**
وقرا عبد الله بن مسعود واذا السما **قشطت** بالقاف بدل الكاف قال القرطبي
وهذا من التعاقب بين الحرفين لقولهم عزي نسخ بالقاف والكاف ونبت في
الفرع لابي ذر قوله وقشطت والواو في قوله والنخر وبه قال **حدثنا**
صدقة بن الفضل المروزي الحافظ قال **اخبرنا بن عيينة** سفيان ابو محمد الهلالي
مولاهم الكوفي احد الاعلام **قال سمعت الزهري** محمد بن مسلم **عن عبيد الله** بضم
العين بن عبد الله بن عتبة **عن ام قيس بنت محصن** بكسر الميم وفتح الصاد
المهملة بينهما حاء مهملة الاسدية والمهاجرات انها **قالت سمعت رسول الله صلى**
الله عليه وسلم يقول عليكم بهذا العود الهندي اي استعلوه **فان فيه سبعة**
اشفيه اي ادوية وجمع الجمع اشاف منها انه **يسعط به من العذرة** بضم العين
وسكون الذال المعجمة وجمع يا خذ الطفل في حلقه يهيج من الدم او في الجوف
الذي بين الانف والحلق وهو سعوط اللهاة وقيل قرحة تخرج بين الانف
والحلق يعرض للصبيان غالبا عند طلوع العذرة وهي خمس كواكب تحت الشعر

اي الجبور وتطلع وسط الحر واذا كان القسط نافعا للعذرة لانه مخفف
مجفف للرطوبات والعذرة دم يغلب عليه البلغم وتنفعه لها بالخاصة **ويلد به**
بضم التحتية وفتح اللام يسقى في احد شقي الفم **من وجع ذات الجنب** والمراد به
هنا المرض العارض في نواحي الجنب عن رياح غليظة تحتقن بين الصفاق فيحدث
وجعا وقد ذكر في هذا الحديث ان في القسط سبعة اشفيه ولم يذكر منها
سوى اثنين فيحتمل ان يكون اختصارا من الراوي قالت ام قيس **ودخلت**
على النبي صلى الله عليه وسلم **بابن لي** صغير لم اتى **على اسنه لم ياكل الطعام بال**
عليه فدعا صلى الله عليه وسلم **بماء فرشه عليه** ولم يغسله ومر البحث فيه
في الطهارة والحديث اخرجه المولف ايضا ومسلم في الطب وكذا ابو داود والنسائي
باب بالتنوين في بيان **ساعة** اي زمان **يحتجم** ولابي ذر باية ساعة
بزيادة تا التانيث في اي كقراءة باية اي ارض تموت وهي لغة ضعيفة كما قالوا
اكلوني فعل ذلك **واحتجم ابو موسى** عبد الله بن قيس الاشعري **ليلا** فلا يتعين
الحجامة نهارا بل يجوز في اي ساعة من ليل او نهار وسبق هذا التعليق موصولا
في الصيام وقال **حدثنا ابو معمر** عبد الله بن عمرو المقعدي البصري قال **حدثنا**
عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان التيمي مولاهم المقبري المستوري قال **حدثنا**
ايوب السختياني **عن عكرمة** مولى بن عباس **عن ابن عباس** رضي الله عنهما انه قال
احتجم النبي صلى الله عليه وسلم **وهو صائم** ومقتضاه انه احتجم نهارا والحاصل
من هذا الحديث وسابقه المعلق ان الحجامة لا يتعين في وقت بل يكون
عند الاحتجام نعم وردت احاديث فيها التعيين ففي حديث ابي هريرة مرفوعا
من احتجم لسبع عشرة وتسع عشرة واحدى وعشرين كان شفاء من كل داء رواه
ابو داود ولكنه من رواية سعيد بن عبد الرحمن الجمحي وقد وثقه الاكبر ويسند
بعضهم من قبل حفظه وله شاهد من حديث ابن عباس عند احمد والترمذي وحاله
نكارات لكنه محلول وشاهد اخر من حديث انس عند ابن ماجه وسنده ضعيف
وعند ابن ماجه من حديث ابن عمر رفعه في اثنايه فاحتجموا على بركة الله يوم الخميس
واحتجموا يوم الاربعا والجمعة والسبت والاحد ورواه الدارقطني في الافراد
من وجه اخر ضعيف وحكي ان رجلا احتجم يوم الاربعا فاصابه برص
لكونه تهاون بالحديث وفي حديث ابي بكرة عند ابي داود انه كان تذكر الحجامة
يوم الثلاثا وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم الثلاثا يوم الدم
وفيه ساعة لا يرقا فيها وعند الاطبا ان انفع الحجامة ما يقع في الساعة الثانية
او الثالثة وان لا يقع عقب استفراغ عن حمام او جماع ولا عقب شبع ولا جوع
وانها تفعل في النصف الثاني من الشهر في الربع الثالث من اربعة انفع من
اوله واخره لان الاخلاط في اول الشهر تغلي وفي اخره تسكن فاولى ما يكون
الاستفراغ في اثنايه **باب الحجم في السعر والاحتدام**

عند الاحتياج اليه قال اي الحجم في حالة السفر وحالة الاحرام بن عيينه بضم الموحدة
وفتح المهملة وبعد التحتية الساكنة نون مفتوحة فهاء اسم ام عبد الله بن مالك الازدي
من النبي صلى الله عليه وسلم كما سيأتي موصولا ان شاء الله تعالى قريبا بعون الله
وبه قال مسدد هو بن مسرهد قال حدثنا سفيان بن عيينه الهلالي عن عمرو
بفتح العين بن دينار عن طاوس هو بن كيسان وعطا هو بن ابي رباح كلاهما
عن بن عباس رضي الله عنهما انه قال احتجم النبي صلى الله عليه وسلم وهو محرم و
مقتضى الحجم في حالة الاحرام ان يكون في السفر فطابق الحديث الترجمة وهذا
الحديث قد سبق في باب الحجامة للمحرم من الحج باب الحجامة من الدواء
الحادث بالبدن وبه قال حدثنا محمد بن سفائل المروزي قال اخبرنا عبد الله
ابن المبارك المروزي قال اخبرنا حميد الطويل ابو عبيدة البصري مولى طلحة
الطلحات عن انس رضي الله عنه انه سأله عن اجر الحجام ولاحمد عن يحيى القطان
عن حميد عن كسب الحجام فقال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم حجمة ابو طيبة
بفتح الطاء المهملة وسكون التحتية وبعد الموحدة تا اسمه نافع على الصحيح وحكا
ابن عبد البر انه دينار وهو وهم فيها بان دينار الحجام تابعي روى عن ابي طيبة وحديثه
عند بن منده لانه ابو طيبة نفسه وعند البغوي باسناد ضعيف ان اسمه
سيرع وقال العسكري الصحيح انه لا يعرف اسمه واعطاه صاعين من طعام
اي فدرا من البيوع ولو كان حراما لم يعطه وكلم صلى الله عليه وسلم مواليه
بتوجارته على الصحيح او مولاه منهم حيصة بن مسعود وانما جمع الموالي مجازا
كما يقال بنو فلان قتلوا رجلا ويكون القاتل منهم واحدا وحديث ابن عباس انه
مولى بني بياضة وهم فان مولى بني بياضة اخر يقال له ابو هند ان يخففوا عنه
من خراجه فخففوا عنه وقال صلى الله عليه وسلم بالسند المتقدم يحاط اهل الحجاز
ومن بلادهم حاره او عاما ان استطل مائدا ويتم به من هيجان الدم الحجامة لان
دما اهل الحجاز ومن في مزاجهم دمهم رقيقه تميل الى ظاهر اجسادهم لحدة
الجادة الخارجه لها الى سطح البدن وهي تنقي سطح البدن اكثر من الفصد وقد
تقف عن كثير من الادوية قال زاد المعاد الحجامة في الازمان الحارة والامكنة
الحارة والابدان الحارة التي دم اصحابها في غاية النضج انفع والفصد بالعكس
وكذا كانت الحجامة انفع للصبيان ومن لا يقوى على الفصد انتهى وقد اخرج
ابو نعيم من حديث علي رفعه خير الدوا الحجامة والقسط لكن في سنده حسين
بن عبد الله بن ضميرة كذبه مالك وغيره وعن بن سيرين فيما اخرجه الطبراني بسند
صحيح اذا بلغ الرجل اربعين سنة لم يحتجم قال الطبري وذلك انه يصير من
حينئذ في انتقاص من عمره والحلال من قوى جسده فلا ينبغي ان يزيده وهنا
باخراج الدم قال في الفتح بعد ان ذكر ذلك وهو محمول على من لم يتعين حاجته اليه
وعلى من لم يعتد به واشل مائدا ويتم به القسط وقال عليه الصلاة والسلام

بالاسناد

بالاسناد السابق لا تعذبوا صبيانكم بالغمز بالغين المعجمة والزاي من العذرة التي هي وجعة
يخرج بين الانف والحلق كما سبق غير مرة وكانت المرأة تأخذ ورقه فتدلكها
فتلة شديدا وتدخلها في حلق الصبي ويقصر عليه فيفتح رسنه دم اسود ورما
اقرحته فحذرهم صلى الله عليه وسلم من ذلك وارشدهم الى استعمال ما فيه دوا ذلك
من غير الم فقال وعليكم بالقسط فانه دوا للعذرة لا مشقة فيه وفي حديث
جابر دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على عائشة وعندها صبي تسيل نحراه
دما فقال ما هذا قالوا به العذرة او وجع في راسه قال من يلكن لانتن
اولادكن ايما امرأة اصاب ولدها عذرة او وجع في راسه فليأخذ قسطا هنديا
فليحكه بماء ثم تسعطه اياه فامرت عائشة ومنع ذلك بالصبي فبرا رواه احمد
وغيره وبه قال حدثنا سعيد بن تليد هو سعيد بن عيسى بن تليد بمثناة فوقية
مفتوحة وتحتية ساكنة بينهما لام مكسورة الرعيني القتباني بكسر القاف
وسكون الفوقية وبعد الموحدة النون مفتوحة قال حدثني بالافراد بن وهب
عبد الله المصري وغيره قال في الفتح يغلب على ظني انه ابن لهيعة ان بكيرا
بضم الموحدة ابن عبد الله بن الاشج حدثه ان عاصم بن عمر بن قتادة بن النعمان
الظفري حدثه ان جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما عال المتبع
بضم الميم وفتح القاف والنون المشددة بعدها عين مهملة بن سنان
التابعي قال الحافظ بن حجر لا اعرفه الا في هذا الحديث ثم قال له لا ابرح لا اخرج
من عندكم حتى يحتجم فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان فيه
الحجم شفاء من هيجان الدم وبهذا الحديث اخرجه البخاري في الطب وكذا مسلم وابو داود

باب الحجامة على الرأس

وبه قال حدثنا اسماعيل
بن ابي اويس قال حدثني بالافراد سليمان بن بلال عن علقمة بن ابي علقمة
بلال المدني مولى عائشة انه سمع عبد الرحمن بن هرمز الاعرج انه سمع
عبد الله بن بحينة هو عبد الله بن مالك بن القشب بكسر القاف وسكون
المعجمة بعدها موحدة الازدي حليف بني طالب وبحينة اية مطلبية من
السابقين بحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم بلحي جمل بفتح اللام
وسكون الحاء المهملة وكسر التحتية بالافراد ولابي ذر بالتثنية وجمل بالجيم
والميم المفتوحتين اسم موضع او بقعة معروفة وهي عقبة الجحفة
على سبعة اميال من السقيا من طريق مكة وليس آلة للحجم وهو محرم الجملة
حالية في وسط راسه بفتح السين وتسكن وقال الانصاري محمد بن عبد الله
ابن المثنى بن عبد الله بن انس بن مالك فيما وصله البيهقي لجرنا ولابي ذر حدثنا
هشام بن حسان الازدي مولاهم الحافظ حدثنا عكرمة عن بن عباس رضي الله
عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم في راسه زاد البيهقي وهو محرم
من صداع كان به او دا وحديث الباب سبق في الحج باب الحجم

شبكة الألوكة www.alukah.net

ولابي ذر الحجامة من الشقيقة و من الصداع وسببه كما قال الاطباء الخ وزاد بعضهم
واخلاط حارة او باردة ترتفع الى الدماغ فان لم تجد منفذا احدثت الصداع
فان مال الى احد شقي الراس احدث الشقيقة وان تكدر جملة الراس احدث
والبيضة وذكر الصداع بعد الشقيقة من عطف العام على الخاص وبه قال
حدثني بالافراد محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة قال حدثنا ابن ابي
عدي محمد واسم ابي عدي ابراهيم البصري عن هشام هو بن ابي هشام عن
عكرمة مولى بن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال احتجم النبي صلى الله عليه
وسلم في راسه وهو محرم من وجع كان به وهو الشقيقة بما اي في منزل يقال له
يقال له جمل بلفظ الافراد ولابي ذر بلفظ التثنية وهذا الحديث اخرجه
النسائي في الطب وقال محمد بن سوا بالسين المهملة المفتوحة ممدودا ابن
عنبر بالعين المهملة المفتوحة والنون الساكنة والموحدة المفتوحة السدوسي
البصري فيما وصله الاسماعيلي اخبرنا هشام هو بن حسان عن عكرمة عن
بن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم في راسه من شقيقة
كانت به ولاحمد من حديث بريدة انه صلى الله عليه وسلم ربما احتذته الشقيقة
فمكث اليوم واليومين ولا يخرج وقد كان صلى الله عليه وسلم يحتجم في مواضع
مختلفة لاختلاف اسباب الحاجة اليها وفي حديث بن عباس عند بن عدي
رفعه الحجامة في الراس تنفع من الجنون والجذام والبرص والخاس والصداع
ووجع الضرس والعينين وفي سنده عمر بن رباح متروك رماه الدارقطني
بالكذب وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابان بفتح الهمزة وتخفيف الموحدة
الوراق الكوفي قال حدثنا بن العيل عبد الرحمن بن سليمان قال حدثني
بالافراد عاصم بن عمر بضم العين بن قتادة الظفري عن جابر بن عبد الله
الانصاري رضي الله عنهما انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ان كان في شيء
من ادويتكم خير ففي شربة عسل يسهل الاخلاط البلغمية او شرطة محجم
يستفرغ بها ما فصد من الدم وتوخذ من اول الفصد وحصر الحجم بالذكر
لكثرة استعمال العرب له وقال لهل الطب فصد الباسليق ينفع جداره
الكبد والطحال والمريء ومن الث وصد وذات الجنب وسائر الامراض
الدموية العارضة من اسفل الركبة الى الورك وفصد الاكحل ينفع
من الامتلاء العارض في جميع البدن وفصد القيفال من عند الراس
والرقبة اذا كثر الدم وفسد وفصد الوريد يوجع الطحال ووجع
الجنبين والحمامة على الكاهل ينفع من وجع المنكب والحلق وعلى
الاخدعين من امراض الراس والوجه والحلقوم ويبقي الراس والحجامة
على ظهر القدم من فتوح النخذين والساقين وانقطاع الطمث والحجامة
على اسفل الصدر الصدر نافعة من دمامل النخذ و بثوره والنقرس

والبواسير

والبواسير اولذعة بذال معجمة وعين مهملة كي من نار توافق الدا فيزيله وما احب
ان اكتوي لشدة المه وعظم خطره باب الحلق اي حلق شعر الراس و
غيره من الاذى وبه قال حدثنا مسدد هو بن مسرهد قال حدثنا حماد هو بن
يزيد عن ايوب السختياني انه قال سمعت مجاهدا هو بن جبر المخزومي عن بن ابي
وايل عبد الرحمن عن كعب بن عجرة بضم العين المهملة وسكون الجيم وفتح الرا
رضي الله عنه انه قال اتى علي النبي صلى الله عليه وسلم زمن عمرة الحديبية وانا اتي
والحا اي اوقد تحت برمتي والقمل يتناثر عن ولابي ذر عن الحموي على راسي
فقال صلى الله عليه وسلم لي ايوذيك هوامك بتشديد الميم قلت نعم
بوذيني قال صلى الله عليه وسلم فاحلق بكسر اللام راسك وصم ثلاثة ايام والمعنى بهن
قطع وكسر العين سنة من المساكين لكل واحد نصف صاع او انسك بفتح
العين نسيكة بفتح النون وكسر العين قال تعالى فمن كان منكم مريضا
او به اذى من راسه اي فحلق ففدية من صيام او صدقة او نسك وهذا الحديث
قد سبق في الحج في باب النسك شاة ووجه ادخال هنا ان كل ما يتاذى به
المومن وان قل اذاه يباح له ازالته وان كان محرما فحداة اسقام الاجسام
الاجسام اولى قاله الكرماني وقال الحافظ بن حجر وكانه اولى وعقب حديث
الحجامة وسقط الراس للاشارة الى جواز حلق الراس للمحرم لاجل الحجامة
عند الحاجة اليها فيستنبط من جواز حلق جميع الراس للمحرم عند الحاجة انتهى
باب من اكتوى لنفسه او كوى غيره وفضل من لم يكتو وبه قال
حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا عبد
الرحمن بن سليمان بن عبد الله بن حنظلة الغسيل الانصاري المدني
قال حدثنا عاصم بن عمر بن قتادة بن النعمان الاوسي الانصاري المدني قال
سمعت جابرا رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان
كان في شيء من ادويتكم شفاء ففي شرطة محجم بكسر الميم وفتح
الجيم بينهما مهملة ساكنة اولذعة بالعين المعجمة ثم المهملة كية بنار وما احب
ان اكتوي وهذا اكتوى صلى الله عليه وسلم قال الحافظ بن حجر لم ار في اثر صحيح
انه صلى الله عليه وسلم اكتوى الا ان القرطبي نسب الى كتاب ادب النفوس
للطبري انه صلى الله عليه وسلم وذكر الحليمي بلفظ روي انه صلى الله عليه وسلم اكتوى
للجراح الذي اصابه باحد قال الحافظ بن حجر الثابت في الصحيح كما سبقت في
غزوة احد ان فاطمة احرقت حصيرا فحشت به جرحه وليس هذا الكي المنهود
وجزم السخاقسي بانه اكتوى وعكسه بن القيم في الهدي وفي حديث عمران
بن حصين عند مسلم انه قال كان سلم على حتى اكتويت فتركت الكي فعاد
عند مسلم ايضا ان الذي كان انقطع عني وجع الى يجيء الملايكة وعند احمد
ولابي داود والترمذي عن عمران نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكي فاكتوينا

ا فا افعلنا ولا تجعلنا والنهي محمول على الكراهة او على خلاف الاولى لما تقتضيه الاحاديث
السابقة وغيرها او انه خاص بعمران لانه كان به الباسور وهو موضع خطر فنهاه
عن كيه فلما استند عليه كواه فلم يبرح وقوله في الترجمة وفضل من لم يكتووا
اخذه من قوله وما احب ان اكتوي وحاصل ما في ذلك ان الفعل يدل على الجواز و
عدمه لا يدل على المنع بل يدل على ان الترك ارجح وكذا الشاعلى تاركه والنهي عنه
للترفيه عن به قال حدثنا عمران بن ميسر ضنه الميمنة ابو الحسن البصري قال
حدثنا ابن فضيل محمد الضبي قال حدثنا حصين بضم الحا وفتح الصاد المهملتين
بن عبد الرحمن الواسطي عن عمران عن ابن حصين الخزاعي من فضلاء الصحابة
رضي الله عنهما انه قال لا رقية بضم الراء وسكون القاف اي عوذة الا من عين تصيب
العاين بها عينه اذا استحسنه عند رويته له فيتضرر منه ذكره المري او من
حمة بالحا المهملة وفتح الميم الخفيفة سم عقرب او ابره التي تضرب بها العقرب
او كل هامة ذات سم من حية او عقرب واطلاقه على الابرة للمجاورة لان السم يخرج
منها واصلها حموا وحمي بوزن صرد والهاء فيه عوض من الواو واليا المحذوفة
وليس المراد نفي جواز الرقية في غيرها بل يجوز الرقية بذكر الله في جميع الاوجاع
والمحبذ لا رقية اولى وانفع منها كما يقول لا فتى الا علي ولا سيف الا ذو الفقار
قال حصين بن عبد الرحمن فذكرته اي لا رقية اي اخبر لسعيد بن جبير فقال
حدثنا ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرضت بضم العين مبنيا
على الاتم والام رفع نائب الفاعل وعند الترمذي والنسائي من طريق
عمر بن القاسم بهملة فموحدة فمثلثة بوزن جعفر في روايته عن حصين
عن عبد الرحمن ان ذلك كان ليلة الاسرا وهو محمول على انه تعدد الاسرا
او وقع بالمدينة غير الذي وقع بمكة فعند البزار بسند صحيح قال اكبر
بالحديث عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم عدنا اليه فقال عرضت علي الانبيا
الليلة بأممها فجعل النبي بالافراد والبيان بالتثنية يمرون معهم الرهط
ما دون العشرة من الرجال او الى الاربعين والنبي يمر ليس معه احد
مرا مضمومة من اخيهم عن الله لعدم ايمانه حتى رفع لي مرا مضمومة وكسر
الفا سواد عظيم ضد البياض التخمين نزي من بعد وفي الرقاق سواد كثير
به قوله هنا عظيم واشار به الى ان المراد الجنس الا الواحد ولا ابي ذر عن
الحموي والمستملي حتى وقع سواد عظيم بواو وقاف مفتوحتين بدل
الراء والفا والاول هو المحفوظ في جمع وهذا الحديث كما قاله في الفتح قلت
ما هذا السواد الذي اراه امتي هذه قيل هذا ولابي ذر عن الكشميهني
بل هذا موسى وقومه قيل انظر الى الافق فنظرت اليه فاذا سواد قيل لي
ثم قيل لي انظر هاهنا وهاهنا في افاق السما فنظرت اليه فاذا سواد قد
ملا الافق قيل هذه امتك المومنون ويدخل الجنة من هؤلا سبعون الفا

بغير

بغير حساب فان قلت قد ثبت انه صلى الله عليه وسلم قال انا بعرف امته من بين
الامم بانهم غر محجلون فكيف ظن هنا انهم امة موسى اجيب بان
الاشخاص التي راها هنا في الافق لا يدرك منها الا الكثرة من غير تمييز لاعيانهم
لبعدهم واما الاخرى فمحمولة على اذا قربوا منه كما لا يخفى قال صلى الله عليه
وسلم فقام عكاشة لما صحابه من السبعون الفا الذاخلون الجنة بغير
حساب وقام عكاشة في الحديث انه فعل ما فيه وناظروا عليه وقالوا نحن الذين
امنا بالله سبحانه وتعالى واتبعنا رسوله صلى الله عليه وسلم نحن معشر
الصحابة هم او قالوا هم اولادنا الذين ولدوا في الاسلام فانا ولدنا في الجاهلية
فبلغ ذلك القول النبي صلى الله عليه وسلم فخرج من حجرته فقال الذين يدخلون
بلا حساب هم الذين لا يسترقون مطلقا ولا يسترقون بر في الجاهلية ولا يتطيرون
ولا يتشاءمون بالطير ونحوها كما هو عادتهم قبل الاسلام ولا يكتوون
معتقدين ان الشفا من الكي كما كان يعتقد اهل الجاهلية وعلى ربهم يتوكلون
اي يفوضون اليه تعالى في ترتيب المسببات على الاسباب او يتركون الاسترقا
والطبة والاكتوا فيكون من باب العام بعد الخاص لان كل واحدة منها صفة
خاصة من التوكل الا من لم يخالط قلبه صوف غير الله حتى لو هجم عليه الاسد لا يتزعج
وحتى لا يسعى في طلب الرزق لكون الله ضمنه له رد الجمهور وقالوا يحصل التوكل
بان سبق بوعد الله وبوقتي بان قضاه واقع ولا يترك اتباع السنة في اتباع
الرزق بالابد له منه من بطلع ويشرب ويحترز من عدو باعداد السلاح واغلاق
الباب لكنه مع ذلك لا يطمئن الى الاسباب بقلبه بل يعتقد انها لا تجلب نفعا
ولا تدفع ضررا بل المسبب والمسبب فعلم والكل بمشيئته لا الاه هو فاذا
وقع من المرء ركون الى السبب قدح في توكله فقال عكاشة بن محصن بضم
العين وتشديد الكاف وتخفيف ومحصن بكسر الميم وسكون الحا وفتح الصاد
المهملتين ثم نون وكان من اجل الرجال ممن شهد بدرا امنهم انا يا رسول الله فهمز
لاستفهام الاستخباري وفي رواية الرقاق وغيرها ادع الله ان يجعلني منهم
وجمع بينهما بانه سال الدعا اولا فدعا له ثم استفهم هل اجيب فقال
امنهم انا قال صلى الله عليه وسلم نعم انت منهم فقال اخر قال الخطيب هو سعد
ابن عبادة قال امنهم انا يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم سبقك بها عكاشة
قال ذلك له حسما للمادة لانه لو قال نعم لا وشك ان يقوم ثالث ورابع وخامس
وهلم جرا وليس كل الناس يصلح لذلك وهذا الحديث قدم باختصار في باب
وفاة موسى عليه الصلاة والسلام من احاديث الانبيا واخرجه ايضا في الرقاق
وسلم في الايمان والترمذي في الزهد والنسائي في الطب

باب

الاثمد بكسر الهمزة والميم بينهما مثلثة ساكنة اخره دال مهملة حجر يتخذ منه
الكحل والكحل بضم الكاف من الدمد اي بسبب الدمد وهو حار يجوف في الطبيعة

الملتحة من العين وهو بياضها الظاهر وسببه انصباب احد الاخلاط او البخرة
تصعد من المعدة الى الدماغ وعطف الكحل على الاثمد يدل على انه غيره فهو من عطف
العام على الخاص فيه اي في الباب حديث مرفوع عن ام عطية بنية بنت كعب
ولفظه لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الاخر تحد فوق ثلاث الا على زوج فانها
لا تكتحل وليس فيه ذكر الاثمد فيحتمل ان يكون ذكره لكون العرب ايما تكتحل
غالبا به و في حديث بن عباس رفعه عند الترمذي وحسنه واللفظ له
وابن ماجه وصححه بن حبان اكتحلوا بالاثمد فانه يجلو البصر وينبت الشعر
وبه قال حدثنا مسدد هو بن مسرهد قال حدثني بن سعيد الخطاب
عن شعبة بن الحجاج انه قال حدثني بالافراد محمد بن نافع بضم الحاء معجما الا
فضاريكي ابو نافع المدني عن زينب عن امها ام سلمة رضي الله عنها ان امرأة اسمها
عائكة كما عند الاسماعيلي من طرق كثيرة توفي زوجها المغيرة المخزومي كما عند اسماعيل
القاضي في الاحكام فاشتكت عينها فذكروها النبي صلى الله عليه وسلم وفي الحدة
جاءت امرأة فقالت يا رسول الله ان ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينها
الحديث والمرأة السائلة عائكة بنت نعيم بن النحام رواه ابو نعيم في معرفة الصحابة
ورواية الاسماعيلي ارجح لكثرة الطرق وحينئذ فلم يسم امها والله اعلم وذكروا له صلى
الله عليه وسلم الكحل وانه يخاف على عينها فقال بضم ما يخاف صلى الله عليه وسلم لقد كانت
احداكن في الجاهلية تمكث في بيتها سنة فاذا مر كلب رمت ببعرة يعني ان تلك
هذه السنة اهون عندها من هذه البعرة وربما لذلك
فلا تكتحل اربعة اشهر وعشرا اي لا يكتحل حتى يمضي اربعة اشهر وعشرا والنفي
الجنس نحو لا غلام رجل ولكثيهن اي فهلا تغير على ترك الاكتحال للحادة اربعة
اشهر وعشرا وقد كانت تمكث سنة في شر احلاسها وهذا الحديث قد سبق في
باب الاكتحال للحادة من الطلاق **باب الجذام** بضم الجيم
وفتح الذال المعجمة قال في القاموس الاجذم المقطوع اليد والذاهب الانامل
والجذام كغراب علة تحدث من انتشار السوداوي في البدن فيفسد مزاج
الاعضاء وهبابها وربما انتهى الى تاكل الاعضاء وسقوطها عن تفرج قال عفان
ابن مسلم الصفار شيخ المولف يروي عنه بالواسطة كثيرا مما وصله ابو نعيم
حبان شيخ عفان عنه قال حدثنا سليم بن حباب بفتح السين المهملة وكسر
اللام وحبان بالحاء المهملة المفتوحة والتحتية المشددة المهذلي البصري
قال حدثنا سعيد بن مينا بكسر الموحدة وميم بكسر الميم وسكون التحتية
وبعد النون الف ممدودا قال مولى البختري الحجازي مكي ادمي ابو الوليد
قال سمعت ابا هريرة رضي عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى
بالعين المهملة والواو المفتوحتين بينهما دال مهملة ساكنة اي لا سراية للمرض

عن

عن صاحبه الى غيره نفيا لما كان الجاهلية تعتقده في بعض الاوقات انها تعدي
بطبعها وهو خبر اريد به النهي ولا طيرة بكسر الطاء المهملة وفتح التحتية من ذلك التطير
وهو التشاوم كانوا يساسون السوانح والبوارح وكان ذلك يصدهم عن مقاصدهم
فنفاه وابطله ونهى عنه واخبر انه ليس له تاثير في جلب نفع او دفع ضر ولا
هامة بتخفيف الميم على الصحيح وحكي ابو زيد تشديدها كانوا يعتقدون
ان عظام الميت تنقلب هامة تطير وقيل هي البومة كانت اذا استقطت على دار احدهم
يرى انها ناعية له نفسه او بعض اهله وقيل ان روح القتيل الذي لا يوخذ بثاره تصير
هامة فترقوا ويقول اسقوني اسقوني فاذا ادرك بثاره طار ولا صفر هو تاخير المحرم
الى صفر وهي النسيء وفي سنن ابي داود عن محمد بن راشد كانوا يتشاءمون بدخول
صفر اي لما يتوهمون ان فيه تكثر الدواهي والفتن وقيل ان في البطن حية تيتج
عند الجوع وربما قتلت صاحبها وكانت العرب تزاها اعدى من الجرب فنفى
صلى الله عليه وسلم بقوله ولا عدوى وزاد مسلم من طريق الحلواني عبد الرحمن عن
ابيه عن ابي هريرة ولا نوء وزاد ايضا وابن حبان من حديث جابر ولا غول فالحاصل
ان تتزي للناس وتتغول لهم تغولا اي تتلون تلونا فتضلهم عن الطريق فنفى صلى الله عليه وسلم استطاعة الغول ان تضل احدا وفي حديث لا غول ولكن السعالى
والصياصي فجرة الجن اي ولكن في الجن فجرة لهم تليس وتخييل وفي الحديث اذا تغولت
الغيلان فنادوا بالاذان اي ادفعوا شرها بذكر الله فلم يرد بنفيها عدمها اذ كانت
ثم زالت ببعثته صلى الله عليه وسلم قال الطيبي لا التي لنفي الجنس دخلت على المذكورات
فنفت ذواتها وهي غير منفية فيتوجه النفي الى ارصافها واحوالها التي هي مخالفة
للشرع فان العدوى والصفر والهامة والنوء موجودة والمنفي ما وقعت الجاهلية
اثباته فان نفي الذات لارادة نفي الصفات ابلغ لانه من باب الكناية وفر من المجذوم
كما تفر اي كفرارك من الاسد فامصدرية واشتغال مع السابق واكله صلى
الله عليه وسلم مع مجذوم وقال ثقة بالله وتوكلا عليه المروي في
واجيب بان المراد بنفي العدوى انها شيء لا تعدي بطبعه نفيا لما كانت
الجاهلية معتقدة من ان الامراض تعدي بطبعها من غير اضافة الى الله تعالى
كما سبق وابطله صلى الله عليه وسلم اعتقادهم ذلك واكل مع المجذوم ليبين لهم ان
الله تعالى هو الذي عوفي ويشفي ونهاهم عن الدنو من المجذوم ليبين ان هذا
من الاسباب التي اجرى الله العادة بانها تقتضي الى مسبباتها فمع قضيه اثبات
الاسباب دفعا اشارة الى انها لا تستقل بل الله هو الذي ان شاء سلبها قواها
فلا تؤثر شيئا وان شاء ابقاها فاثر بنوعي هذا جرى اكثر الشافعية وقيل
ان اثبات العدوى في الجذام ونحوه مخصوص من عموم نفي العدوى فيكون
العدوى لا عدوى الا من الجذام والبرص والجرب مثلا قاله القاضي ابو بكر الباقلاني

وقيل الامر بالعزاريس من باب العدوي بل الاصطبلي وهو انتقال الداء
من جسد الي جسد بواسطة الملامسة والمخالطة وسم الرايحة فليس على طريق
العدوي بل تتاثير الرايحة لانها تشتم من واطب انتشامها ونحو ذلك قاله
ابن قتيبه وهو قريب وقيل المراد بالعزار رعاية حفظ المجذوم لانه اذا راي
الصحيح البدن سليما من الافة التي به عظمت مصيبته وحزنه واشتد
اسفه على ما ابتلى به ونسي سائر ما انعم الله عليه فيكون سببا لزيادة محنة
اخيه المسلم وبلايه وقيل لا عدوي اصلا ورأسا والامر بالعزار انما هو حسم
لمادة وسد للذي يقع لبلا يحدث للمخالط شئ من ذلك فيظن انه سبب المحافظة
فيثبت العدوي التي نفاها صلى الله عليه وسلم فامر صلى الله عليه وسلم بتجنب ذلك شفقة
منه ورحمة ويأتي ان شاء الله مزيد لذلك ان شاء الله تعالى بعون الله هذا باب
بالتنوين ٠ ﴿ المن المعين ﴾ اي من ذا العين والمن بفتح الميم وتشديد النون
كل طل ينزل من السما على شجر او حجر فيحلو ويعقد عسلا ويجف جفاف الصمغ
كالبرخشت والترنجبين المعروف بالمن ما دفع على شجر البلوط معتدل
نافع للسعال الرطب والصدر والدبيه واطلق المولف على المن شفا لان الحديث
ورد ان الكماة منه وفيها شفا للوصف للمقرع كان تبرئته للاصل اولي وبه قال
حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن المثنى ابو موسى العنزي الحافظ
قال حدثنا عبد ولابي ذر الملك بن عمران انه قال سمعت عمرو بن حريث بفتح
العين في الاول وضم الحا المهملة وفتح الراخر مسكنة مصغرا في الثاني العدوي
له صحبة قال سمعت سعيد بن ابي زيد اي بن عمرو بن نفيل العدوي احد
العشرة رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الكماة بفتح
الكاف وسكون الميم بعدها همزة مفتوحة ثم تا تانيث قال في القاموس الكم نبات
معروف وجمعه الكمو وكماة او هي اسم للجمع او هي للواحد والكمو للجمع او هي يكون
واحدة وجمعا وقال غيره نبات لا ورق لها ولا ساق توجد بارض العرب
وتوجد بارض الشام ومصر واجودها ما كانت ارضه رملة قليلة الما وانواعها
المشهورة ثلاثة احدها ما يضرب لونه الى الحمرة وهي فتاته الثاني يضرب
لونه الى البياض وتسمى الغشع بفتح الغا وكسرها وتسمى شحمة الارض الثالثة
الى الغبرة والسواد وهي التي تؤكل وهي بانواعها باردة رطبة في الدرجة
الثانية تؤكل بنيه ومطبوخة باللحم والادهان والافاويه ولما كانت الكماة
من المن اي الذي امتن الله به على عباده من غير مشقة وفي مسلم الكماة من المن
الذي انزل على بني اسرايل واستشكل بان المنزل عليهم كان كالترنجبين الساقط
من السما وهذا نبت من الارض واجيب باحتمال ان الذي انزل عليهم
كانوا انواعا من الله تعالى عليهم بها من النبات ومن الطير الذي يسقط عليهم من غير

اصطياد

اصطياد ومن الظل الساقط على الشجر والمن مصدر بمعنى المفعول اي ممنون به
فلم يكن لهم فيه سياسة كسب كان منا محضا وان كان نعم الله على عباده منانه
عليهم فالكماة فرد من افراد المن وماؤها شفا للعين من دابها او مخلوطا بدواء كالكحل
والتوتيا وقيل ان كان لتبريد ما في العين من حرارة كماؤها مجردا شفا والا فمركبا
وقال النووي والصحيح بل الصواب ان ماؤها مجردا شفا للعين مطلقا وقد
جربت انا وغيري في زماننا من ذهب بصره فكحل عينه بماء الكماة مجردا فشفي وعاد
اليه بصره وهو الشيخ الدمشقي صاحب رواية في الحديث وكان استعماله لها اعتقادا
في الحديث وتبركا به انتهى وقيل ان استعمالها يكون بعد تنقيتها واستعطار
شحمها لان النار تلطفه وتنعمه وتذيب فضلاته ورطوباته الرديه وتبقي المنافع
وقيل المراد بماءها الماء الذي تجذب به من المطر وهو اول مطر ينزل الى الارض فتكون
الاضافة اقترانية لا اضافة جزء قال في زاد المعاد وهذا ابعد الوجوه واضعفها
وفي الطب لابي نعيم عن ابن عباس مرفوعا ضحكت الجنة فاخرجت الكماة ولابي
ذر عن المستملي من العين قال شعبة بن الحجاج بالاسناد السابق واخبرني بالافراد
الحكم بفتح الحا المهملة والكاف ابن عتيبة بضم العين مصغرا ابو محمد الكندي الكوفي
عن الحسن بفتح الحا ابن عبد الله العرني بضم العين المهملة وفتح الراء بعدها نون
الكوفي عن عمرو بن حريث القرشي المخزومي الصحابي الصغير المذكور عن سعيد
بن زيد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال شعبة بن الحجاج لما بالتشديد
حدثني بالافراد به بالحديث السابق الحكم بن عتيبة لم انكره من حديث عبد
الملك بن عمير قال الحافظ بن حجر كانه اراد ان عبد الملك كبر وتغير حفظه فلما
حدث به شعبة توقف فيه فلما تابعه الحكم برواية ثبت عند شعبة فلم
ينكره وانتفى عنه التوقف باب اللدود بفتح اللام وبدالين
مهملتين الاولى مضمومة بينهما واو ما يصب من الدوا من احد جانبي فم المريض
وبه قال علي بن عبد الله المديني قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا سفيان
الثوري قال حدثني بالافراد موسى بن ابي عايشة الكوفي عن عبيد الله بضم
عين الاول بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس وعايشة رضي الله عنهم ان ابا بكر
الصديق رضي الله عنه قبل النبي صلى الله عليه وسلم وهو ميت وجد ان كشف وجهه
وكب عليه قال عبيد الله وقالت عايشة لددناه صلى الله عليه وسلم جعلنا الدوا
في جانب فيه بغير اختياره في مرضه الذي مات فيه كراهية المريض للدوا فكراهة
رفع خبر مبتدا محذوف ولابي ذر كراهية بالنصب مفعول له اي نهانا لكراهة الدوا
ويجوز ان يكون مصدرا اي كراهة الدوا فلما افاق عليه الصلاة والسلام قال الم انهكم
ان تلدوني قلنا كراهية المريض للدوا فقال عليه السلام لا يبقى في البيت احد
من تغافلي ذلك وعيني الا العباس تاديبا لهم ليلا يعودوا وتاديب الذين لم يباشروا ذلك
لكونهم لم ينهوا الذين فعلوا بعد نهيه صلى الله عليه وسلم ان يلدوه الا العباس عمه فانه لم

يشتهيكم حالة اللدود وانما انكر التداوي لانه كان غير ملابم لما به لانهم ظنوا ان به
ذات الجنب فعالجوه بما يلايمها ولم يكن به ذلك والحديث قدم في باب مرض النبي صلى
الله عليه وسلم ووفاته وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان
بن عيينه عن الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثني بالافراد عبيد الله بضم العين
بن عبد الله بن عتبة وثلث بن عبد الله لابي ذر عن ام قيس بنت محصن
الاسديه انها قالت دخلت بابن لي قال الحافظ بن حجر لم اعرف اسمه على رسول الله صلى الله
عليه وسلم وقد اعلقت بفتح الهمزة وسكون العين المهمله وسكون القاف من الاعلاق
عليه ولابي ذر عن المستملي والكشميهني عنه من العذرة بضم العين المهملة
وسكون الذال المعجمة وجع الحلق من هيجان الدم وهو سقوط اللهاة وقيل غير
ذلك كما مر والغلاق هو ان يوجد هرة فتقتل قتلا شديدا وتدخل في انف
الصبي ويطعن ذلك الموضع فيخرج منه ادم اسود ويدخل الاصبع في حلقه ويرفع
ذلك الموضع ويلبس فقال صلوات الله وسلامه عليه علاما باثبات الفها الاستفهامية
المحذوفة وهو قليل ولابي ذر باب لفاظها اي لابي عبد الله تدعرن اولادكن
خطاب للنسوة بفتح المثناة الفوقية وسكون الدال المهملة وفتح العين المعجمة
وسكون الراء ثم نون ذلك باصابعكن فتولمن الاولاد بهذا العلاق بكسر العين
وضبطه في التنقيح بفتحها ولابي ذر عن الحموي والمستملي بهذا الاعلاق بهمزة
مكسورة عليكن بهذا العود الهندي وهو الكست بالسابق ذكره فيا فان
فيه سبعة اشفيه اي ادويه بها ذات الجنب يسعط بضم اوله وفتح العين به من العذرة
ويلد به من ذات الجنب قال سفيان فسمعت الزهري يقول بين هذا رسول الله
صلى الله عليه وسلم انثنى اللدود والسعوط ولم يبين لنا خمسة من السبعة وقد
سبق من كلام الاطباء ما يوخذ منه الخمسة الباقية قال علي بن المديني قلت لسفيان
فان معمرا ابن راشد يقول اغلقت عينه حفظته من الاداوي الزهري ايام خمسة
ووصف سفيان الغلام بحنك بالاصبع وادخل سفيان في حنكه اما يعني رفع
بفتح الراء وسكون الفاء حنكه باصبعه لانغليق بني فيه ولم يقل اغلقوا بكسر
اللام عنه سبا هذا باب بغير ترجمة وبه قال
حدثنا بشر بن محمد بكسر الموحدة وسكون المعجمة المروزي قال اخبرنا
عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا معمر بفتح الميمين وسكون العين بينهما
ابن راشد ويونس بن يزيد الايلي قالا قال الزهري محمد بن مسلم اخبرني
بالافراد عبيد الله بضم العين بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عايشة
رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت لما ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرض
موته واشتد وجعه استاذن ان يمرض بضم التحتية وفتح الميم والراء المشددة من
التمريض وهو معالجة المريض في بيتي فاذن له ازواجه في ذلك فخرج صلى الله
عليه وسلم بين رجلين تخط رجلاه في الارض من الوجع بين عباس عمه ورجل آخر

كان

قال عبيد الله فاخبرت بن عباس ما يقول عايشة قال هل تدري من الرجل
الاخر الذي لم تسم عايشة قال عبيد قلت لا قال يا عباس هو علي وانما لم يذكره عا
يشة لانه لم يكن تلازما للنبي صلى الله عليه وسلم في تلك الحالة من اولها الى اخرها ففي بعض
الروايات كما مر ذكر اسامة او الفضل بن عباس وثوبان برفعه فتعدد من انكا
عليه بتعدد خروجه قالت عايشة رضي الله عنها فقال النبي صلى الله عليه وسلم بعد
ما دخل بيتها واشتد به وجعه هريقوا علي من سبع قرب لم تحلل بضم المثناة الفوقية وسكون الحا المهملة وفتح اللام الاولى اوكيتهن جمع
وكا كالخيط الذي يربط به القربة وقد ذكر في حكمه السبع انه له خاصية في دفع ضرر
السم وقد ورد انه صلى الله عليه وسلم قال هذا اوان انقطاع الهرديس من ذلك السم يريد
سم الشاة التي اكل منها بخيبر لعلي اعهد الى الناس اي اوصي قالت عايشة فاجلسنا
صلى الله عليه وسلم في مخضب بكسر الميم وسكون الخا وفتح الضاد المعجمتين في اجابة
لحفصة تزوج النبي صلى الله عليه وسلم ثم طفقنا بكسر الفا جعلنا نصب عليه
الماء من تلك القرب السبع حتى جعل يشير الينا ان قد فعلتن بتوه النسوة
ولابي ذر عن الحموي والمستملي فعلتم بالميم بدل النون وكلاهما صحيح باعتبار الاشخاص
والاشخاص او على التغليب قالت عايشة وخرج صلى الله عليه وسلم الى الناس
المسجد فصلى بهم وخطبهم فقال كما عند الدارمي ان عبدا عرضت عليه الدنيا وزينتها
فاختار الاخرة فلم ينظر لها غير ابي بكر فذرفت عيناه الحديث وسمي في الوفاة والعرض
صاحبها في الفتح قوله هو يقول اي على سبع قرب لم تحل اوكيتهن باب
العذرة وهي كما مر بضم المهملة وسكون المعجمة وجع الحلق ويسمى سقوط اللهاة بفتح اللام
اللحمة التي في اقصى الحلق والمراد وجعها سمي باسمها او هو موضع قريب من اللهاة وبه
قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب بن ابي حمزة عن
الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بن عبد الله بن
عتبة بن مسعود ان ام قيس بنت محصن بكسر الميم وسكون الحا وفتح الصاد
المهملتين الاسدية اسد خزيمة وكانت من المهاجرات الاول اللاتي بايعن
النبي صلى الله عليه وسلم وهي اخت عكاشة بن محصن اخبرته انها اتت النبي
صلى الله عليه وسلم بابن لها قد ولد لكشميهني وقد بالوا واغلقت عليه من العذرة
او الحبة من وجع العذرة اي حلقه بريد حنكه باصبعها فقال لها النبي صلى الله
عليه وسلم علام تدغرن بالف بعد الميم ولابي ذر والاصيلي بحذفها بالاني شيء
تدغمون بالغين المعجمة والدال المهملة خطاب للنسوة لم يذكرن حلوق اولادكن
بهذا العلاق بكسر العين وفتحها الولم لهم عليكم ولابي ذر عن الكشميهني
عليكن بالنون بدل الميم وهما باعتبار الاشخاص والاشخاص كما مر مثله قريبا
بهذا العود الهندي فان فيه سبعة اشفية اي ادويه من ذات الجنب
العارض فيه من رياح غليظة موذيه بين الصفاقات يريد عليه السلام بالعود

الهندي الكست بالكاف المضمومة وسكون السين المهملة وهو العود الهندي وقال
يونس بن يزيد الايلي فيما وصله مسلم واسحاق بن راشد الجزري فيما بأتي ان شاء
الله تعالى في باب ذات الجنب عن الزهري علقت بتشديد اللام من غير همز
عليه والصواب اعلقت بالهمز والاسم العلاق قال القاضي عياض وقع في البخاري
اعلقت وعلقه في العلاق والاعلاق في اخرى والكل بمعنى جاء بهما الرواية
لكن اهل اللغة انما يذكرون اعلقت والاعلاق رباعي **باب**
دواء البطون الذي يشتكى بطنه من الاسهال المفرط وبه قال حدثنا محمد بن بشار
بالشين المعجمة المشددة بعد الموحدة المعروف ببندار قال حدثنا محمد بن جعفر
غندر قال عن قتادة بن دعامة الاكمه المعمر عن ابي المتوكل علي بن داود
الناجي بالنون بالنون والجيم عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه
انه قال جاء رجل لم اعرف اسمه الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان اخي استطلق بطنه
بفتح الباء الموحدة واللام وبطنه رفع وضبط في الفتح مبنيا للمفعول اي تواتر
اسهال بطنه فقال له عليه الصلاة واللام اسقه عسلا فانه دواء لدفعه
المفضول المجتمعة في نواحي المعدة من الاخلاط المزعجة المانعة من استقرار
الغذاء فيها وللمعدة حمل تحمل المستقرة فاذا علقت بها الاخلاط المزعجة افسدتها
واذا فسدت الغذاء الواصل اليها فكان دواها باستعمال ما يخلو تلك الاخلاط ولعل
اقوى فعلا في ذلك لا سيما انه مزج بالحار وهذا الرجل كان استطلاق بطنه
عن هيضة حدثت له من الاتلاء وسوء الهضم فسقاه العسل فلم ينجع فاتى
النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني سقيته العسل فلم يزده الا استطلاقا فالجذبة
الاخلاط الفاسدة وكونه اثقل من كيموس تلك الاخلاط فلم يدفعها بالكلية فقال
صلى الله عليه وسلم وكذب اي اخطأ بطن اخيك حيث لم يحصل له الشفاء
بالعسل فبقي الداء اما هو لكثرة المادة الفاسدة وكذا امر صلى الله عليه وسلم بعاودة
شرب العسل لاستفراغها فلما كرر ذلك مرارا في الرواية الاخرى انه سقاه الثانية
والثالثة وعاوده فقال في الرابعة اسقه عسلا قال فاظنه قال فسقاه
فبرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرابعة صدق الله وكذب بطن اخيك
والحديث اورده المولف هنا مختصرا فيه حذف كما لا يخفى **تابعه** اي تابع محمد
بن جعفر **النضر** بالنون والضاد المعجمة بن شميل في روايته **عن شعبة** بن
الحجاج فيما وصله اسحاق بن راهويه في مسنده هذا **باب**
بالتنوين **لاصفر** بالتحريك وهو داء يأخذ البطن زاده في القاموس بصفر
الوجه وبه قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين الزهري عن صالح
ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد ابو
سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وغيرهم
رضي الله عنه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى بفتح لما كانوا يعتقدونه

من

من الداء بالباطن بعدوى او حية في البطن تضيب الماشية والناس وهي تتعدى العدوى
من الحرف ورجح المولف بهذا القول لاقترانه في الحديث بالعدوى او المراد النهي الموروث
كانوا يتشاءمون به حوله او هو داء في البطن من الجوع ومن اجتماع الماء الذي
يكون منه الاستسقاء **ولا هامة** بتخفيف الميم طائر وقيل هو البوم قالوا
اذا استقطت على دار احدهم وقعت فيها نصيبه وقيل غير ذلك مما بر **فقال اعرابي**
لم يسم **يا رسول الله فما بال** ابلي **تكون** في الرمل **كانها الظباء** في النشاط والقوة او
لسلامة من الداء والظباء بكسر الظاء المعجمة مهموز ممدود وفي الرمل خبر كان
وكانها الظباء حال من الضمير المستتر في الخبر وهو تتميم لمعنى التشابه
وذلك لانه اذا كان اذا كان في التراب وبما يلصق به شيء منه **فيجاء البعير الاجرب**
فيدخل بينها فيجربها بضم الباء وكسر الراء **قال** صلى الله عليه وسلم واذا علم ما
يعتقده من العدوى **فمن اعدى الاول** وهذا جواب في غاية البلاغة والرشاقة
اي من اين جاء الجرب للذي اعدى بزعمهم فان اجابوا بان الذي فعله في الاول هو الذي فعله
او السبب اخر فليفصحوا به فان اجابوا بان الذي فعله في الاول هو الذي فعله
في الثاني ثبت المدعى وهو ان الذي فعل الجميع ذلك هو الله قادر والخالق لا اله
غيره ولا مؤثر سواه **رواه** اي الحديث المذكور **الزهري** محمد بن مسلم **عن ابي**
سلمة وسنان بن ابي سنان بن يزيد بن اميه كلاهما **عن ابي هريرة** وفي رواية
كل منهما ان شاء الله تعالى في باب لا عدوى بعون الله وقوته بعد **باب**
ذكر دواء **ذات الجنب** الحادث في نواحي الجنب من رياح غليظة يحتقن بين
الصفاقات والعضل الذي في الصدر والاضلاع وبه قال **حدثني** بالافراد **محمد**
ولابي ذر محمد **بن يحيى** بن عبد الله بن خالد بن فارس الذهلي النيسابوري
الحافظ وقال الكرماني هو محمد بن سلام وجزم بالاول الحافظ بن حجر قال **اخبرنا**
عتاب بن بشير بفتح العين المهملة والمثناة الفوقية المشددة وبعد الالف موحدة
وبشير بفتح الموحدة وكسر المعجمة الحراني **عن اسحاق** بن راشد الجزري **عن الزهري**
محمد بن مسلم **قال اخبرني** بالافراد **عبيد الله** بضم العين بن عبد الله بن عتبة
ابن مسعود ان ام قيس بنت محصن الاسدية ويقال ان اسمها امنة وكانت من المهاجرات
الاول الاتي وفي نسخة التي بايعن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي اخت عكاشة
ابن محصن اخبرته انها اتت النبي صلى الله عليه وسلم بابن لها قد علقت بتشديد اللام
من غير همز ولابي ذر اعلقت عليه من العذرة اي رفعت حنكه باصبعها فجرت
الدم والهمزة في اعلقت للازالة اي ازالة الافة عنه **فقال** صلى الله عليه وسلم
اتقوا الله علما بالف بعد الميم **بد عقورنا اولادكم** بفتح التاء والغين وبعد
الراء واو واولادكم بميم بعد الكاف خطاب لجمع المذكور للمحوي والمستملي على ما بغير
الف تدغون بكسر الراء من غير واو اولكن بنون مثقلة بدل الميم خطاب لجمع المونث
اي تغمزن باصبعكن حلق اولادكن **بهذا الاعلاق** بفتح الهمزة قال بن الاثير

والصواب الكسر مصدرا علقت عليكم بهذا العنبر الهندي فان فيه سبعة اشفية
من سبعة ادواء منها ذات الجنب اي صاحبة الجنب ومعناه بالبونانية ورم الجنب
وهو من الامراض الخطرة لانه يحدث بين القلب والكبد وهو من سيئ الاسقام
وينقسم قسمان حقيقي فالاول ورم حار يعرض في الحجاب المستبطن للاضلاع
ويعرض منه خمسة اشياء الحمى والسعال والوجع الناخس وضيق النفس والنبض
المثاوي والثاني المريعرض في نواحي الجنب عن رياح غليظة يوديه يجتمع
بين الصفاقات فيحدث وجعا قريبا من ذات الجنب الحقيقي والعلاج المذكور
في هذا الحديث انما هو لهذا القسم الثاني لان العود الهندي هو الذي يدر
به الريح الغليظ قال المسيحي العود حار قابض يحسن البطن ويقوي الاعضا
الباطنة ويطرد الريح ويفتح السدد ويذهب فضل الرطوبة قال ويجوز
ان ينفع من ذات الجنب الحقيقي اذا كانت ناشئة عن مادة بلغمية ولاسيما
في وقت انحطاط العلة وحمى ذات الجنب بالذكر دون البواقي لانه اصبها
لان قل من يسلم منه من ابتلي به بريد به بالعود الهندي الكست بالكاف
المضمومة والمهملة الساكنة بعد فوقيه قال الزهري وهي لغة في القسط بالقاف
وفيه لغة ثالثة كشد وكشط بالدال والطا المهملتين وهذا الحديث قد
مضى قريبا في باب الدود وبه قال حدثنا عارم بالعين والراء المهملتين بينهما
الف ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا حماد هو بن زيد قال قرئ
بضم القاف مبنيا للمفعول على ايوب السختياني من كتف ابي قلابة عبد الله
ابو زيد الجرمي بالجيم منه اي من المقروء ما حدث به ايوب عن ابي قلابة
ومنه قرأ عليه وكان بالواو ولابي ذر بالفا هذا في الكتاب المنسوب لابي قلابة
عن انس هو بن مالك وللكشميهني وكان قرأ الكتاب بدل قوله وكان هذا في الكتاب
قال في الفتح وهو تصحيف وعند الاسماعيلي بعد قوله في الكتاب غير
مسموع قال الحافظ بن حجر لم ار هذه اللفظة في شيء من نسخ البخاري ان ابا طلحة
زيد بن سهل زوج والدة انس ام سليم وانس بن النضر بالنون والضاد المعجمة
عم انس بن مالك بن النضر نوبا انسا من ذات الجنب ذكراه ابو طلحة زيد بيده
اسند الفعل لابي طلحة وابن النضر لزمناهما به ثم اسنده لابي طلحة لما شركته
له بيده وقال عباد بن منصور بفتح العين والموحدة المشددة الناجي بالنون
والجيم مما وصله ابو يعلى عن ايوب السختياني عن ابي قلابة عبد الله عن انس
ابن مالك رضي الله عنه انه قال اذن رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل بيت من الانصار
وهم آل عمرو بن حزم رواه مسلم ان يرقوا بان يرقوا اي بالرقية فان مصدر رية
من الحمة بضم المهملة وتخفيف الميم اي من السم ومن وجع الاذن واستشكل هذا
مع قوله في السابق لا رقية الا من عين او حمة واجيب باحتمال الرخصة بعد
المنع او انه لا رقية انفع من رقية العين والحمة ولم يرد نفي الرقا عن غير قال

انس

انس كويت بضم الكاف مبنيا للمفعول من ذات الجنب ورسول الله صلى الله عليه
وسلم حي يريد ولم يذكر عليه وتشهد في ابو طلحة وانس بن النضر وزيد بن ثابت
وابو طلحة كواني وفي هذا ايضاح لقوله ان اباطلحة وانس بن النضر كويا والتصريح
بان الكي كان كذات الجنب وليس لخالد بن منصور في البخاري سوى هذا الموضع
المعلق وهو من كبار التابعين لكنه رمي بالقدر الا انه لم يكن داعيه باب
حرف الحصير ليسد به اي بر ماده الدم اي مجاري الدم او ضمن سد معنى قطع
وهو الوجه وقال القاضي عياض والسفاقسي الصواب احراق بمعنى بالهمزة لان
الفعل احرقته لا حرقته واجيب حدثني بالافراد ولابي ذر
حدثنا سعيد بن عفير بضم العين وفتح الفا مصغرا البصري اسم ابيه كثير
ونسب لجده لشهرته به قال حدثنا بن يعقوب بن عبد الرحمن الفاري بتشديد
التحتية من غير همز عن ابي حازم بالحا المهملة والزاي سلمة بن دينار عن سعد بن سعد
الساعدي رضي الله عنه انه قال لما كسرت على راس رسول الله صلى الله عليه وسلم البيضة
وهي قلنسوة من حديد وادمي وجهه الشريف وكسرت رباعيته بفتح الراء
وتخفيف الموحدة السن التي بين الثنتين والناب وكان علي رضي الله عنه
يختلف بالماء اي يذهب ويجيء به في المجن بكسر الميم وفتح الجيم وتشديد النون
الترس وجاءت فاطمة الزهراء رضي الله عنها يغسل عن وجهه المقدس الدم
ليجمد بورد الماء فلما رات فاطمة عليها السلام الدم يزيد على الماء كثرة عمدت بفتح الميم
الى حصير فاحرقتها اي قطعه منها والصقتها على جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم فرقا
الدم بفاء وراء وقاف مفتوحات فهمزة اي فانقطع لان الرماد من شانه القبض لما فيه
من التخفيف والحديث قد سبق في غزوة احد في باب ما اصاب النبي صلى الله عليه وسلم
من الجراح يوم احد هذا باب بالتنوين الحمى من فيح جهنم من سطوع جهنم وفورانها
انه حقيقة ارسلت الى الدنيا مدبرا للحاجبين وبينهما للمقربين لانها كفارة لذنوبهم
او من باب التشبيه شبه اشتعال حرارة الطبيعة في كونها مذيبة للبدن او مخدرة
له بنار جهنم ففيه تنبيه للنفوس على شدة حر النار اعاذنا الله منها ومن سائر المكاره
بمنه وكرمه اعين والاول اولى قال الطيبي من ليست بمبانيه حتى يكون تبعيضها
لقوله حتى يتبين المخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر فهي اما ابتدائية اي الحمى
ناشئة وحصلت من فيح جهنم او تبعيضية اي بعض منها قال ويدل على هذا التاويل
ما في الصحيح اشكت النار الى ربها فقالت رب اكل بعضي بعضا فاذن لها بنفسين
نفس في الشتا ونفس في الصيف فكما ان حرارة الصيف اشد من بردها كذلك الحمى
حرارة غريبة تشتعل في القلب وتنتشر منه بتوسط الروح والدم في العروق
الى جميع البدن وهي قسمان عرضية وهي الحادثة عن ورم او حركة او اصابة حرارة الشمس
او القيظ التشديد ونحوها ومرضيه وهي ثلاثة انواع وتكون عن ماده ثم
منها ما يسخن جميع البدن فان كان مبدا تعلقها بالروح فهي محمة يوم لانها تقلع

شبكة الألوكة www.alukah.net

غالبا في يوم وليلة اي ثلاث وان كان تعلقها بالاعضا الاصليه فهي حمي دق
وهي اخطرها وان كان بالاخلاط سميت عفنية وهي بعدد الاخلاط الاربعة وتحت
هذه الانواع المذكورة اصناف كثيرة بسبب الافراد والتركيب وبه قال حدثني
بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن سليمان الجعفي الكوفي سكن مصر قال حدثني
بالافراد مالك امام دار الهجرة بن انس عن نافع عن ابي عمر عبد الله رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال بر شد الاهدا الحجاز ومن والاهم ومن به الحمى الصوابه
او المرضة الحمى من فيح جهنم بفتح الفا وسكون التحتية بعدها حا مهملة فاطفؤها
بقطع الهمزة وكسر الفا بعدها همزة مضمومة امر باطفا حرارتها بالماء نزلا وغسل
اطراف زاد ابو هريرة في حديثه عند ابن ماجة البارد وفي حديث ابن عباس عند
الامام احمد ماء زمزم شك هشام وتمسك به من قال ان ذكر ماء زمزم ليس قيد الشك
راويه فيه وتعقب بان احمد رواه عن عفان عن هشام بغير شك واجيب
على تقدير عدم الشك ان الخطاب لاهل مكة خاصة بدليل ان ماء زمزم عندهم
وبان الخطاب بطلق المراد لغيرهم وحديث الباب اخرجه مسلم والنسائي
في الطب قال نافع مولى ابن عمر بالاسناد السابق وكان عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما يقول في الحمى اللهم اكشف عنا الرجز اي العذاب واستشكل طلبه بكشفها
مع فهم الثواب واجيب بان طلبه ذكر للمشروعية او للدعا بالعافية اذ انه
سبحانه وتعالى قادر على تكفير سيات عبده وتعظيم ثوابه من غير سبب شي
يشق عليه وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام عن هشام
هو ابن عروة عن ابيه عمه وزوجته فاطمة بنت المنذر بن الزبير ان اسما ولابي
ذر ابنة ابي بكر الصديق رضي الله عنهما كانت اذا اتيت بضم الهمزة مبنيا للمفعول
بالمرأة قد حمت بضم الحا وفتح الميم مشددة قال حال كونها تزعولها اخذت
الحمى حضبته بينها بين المحمومة وبين جنسها بفتح الجيم وكسر الموحدة بينهما
تحتية ساكنة وهو ما يكون من زجاج او البلور كالقوارير والكوز قالت اسما وكان
ولابي ذر وقالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يامرنا ان نبردها بالماء بفتح النون
وضم الدال بينهما موحدة ساكنة ولابي ذر كما في الفتح انبردها بضم فتح فكسر
مع تشديد وفيه كيفية التبريد المطلق في الحديث السابق والصحابي
ولا سيما اسما بنت ابي بكر التي كانت من بلدة نبيه صلى الله عليه وسلم وهي اعلم
بمراده صلى الله عليه وسلم من غيرها ولعل هذا هو الحكمة في سياق المؤلف
حديثها عقب حديث ابن عمر المذكور فلله دره ما ادق نظره وابدع ترتيبه رحمه
الله وايانا وقد تبين ان المراد استعمال الماء على وجه مخصوص لا اغتسال جميع البدن
وحينئذ فلا تعريق للمحموم بان المحموم اذا انغمس في الماء اصابته الحمى فاحتقنت
الحرارة في باطن بدنه وربما احدثت له مرضا مهلكا او مرض البدعة واما
حديث ثوبان رفعه اذا اصاب احدكم الحمى وهي قطعة من النار فليطفئها بالماء

يستنقع

يستنقع في نهر جار ويستقبل جريته وليقل بسم الله اللهم اشف عبدك وصدق
رسولك بعد صلاة الصبح قبل طلوع الشمس وليغمس فيه ثلاث غمسات ثلاثة ايام
فان لم يبرا فخمس والا فسبع فانها لا تكاد تجاوز تسعا باذن الله قال الترمذي
غريب وقال الحافظ ابن حجر في سنده سعيد بن زربة مختلف فيه انتهى
وعلى تقدير ثبوته فهو شيء خارج عن قواعد الطب داخل في قسم المعجزات
الخارقة للعادة الا ترى كيف قال فيه صدق رسولك وباذن الله وقد
شوهد وجرب فوجد كما نطق به الصادق المصدوق عليه الله عليه وسلم
قاله في شرح المشكاة ويحتمل ان يكون لبعض الحميات دون بعض وهذا الحديث
اخرجه مسلم والنسائي والترمذي وابن ماجة في الطب وبه قال حدثني
بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن المثنى العنزي الحافظ قال حدثنا يحيى
بن سعيد القطان قال حدثنا هشام قال اخبرني بالافراد ابي عروة
بن الزبير عن عائشة رضي الله تعالى عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال الحمى من فيح جهنم سطوعها وفورانها من جهنم حقيقة او
اخرجه مخرج التمثيل والتشبيه اي كانها نار جهنم في حرها فابردوها
بهمزة وصل وسكون الموحدة وضم الراء على المشهور ويحكى كسرها يقال
بردت الحمى ابردها بردا بوزن قتلتها اقتلها قتلا اي اسكنوا حرها
بالماء وهذا الحديث اخرجه مسلم به قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا
ابو الاحوص سلام بتشديد اللام ابن سليم الحنفي الكوفي قال حدثنا سعيد
بن مسروق والد سفيان الثوري عن عباية بن رفاعة بفتح العين والموحدة
المخففة ورفاعة بكسر الرا وتخفيف الفا عن جده رافع بن خديج بفتح الخا
المعجمة وكسر الدال المهملة وتسكين التحتية بعدها جيم الانصاري رضي الله
عنه انه قال سمعت النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحمى
من فيح جهنم بالواو الساكنة بعد الفا المفتوحة اخرج حا مهملة ولابي ذر
عن المستملي والكشميهني من فيح جهنم بالبا بدل الواو وهما بمعنى كالكفور
بالباء بعد الواو فابردوها بهمزة الوصل وضم الراء وحكى القاضي عياض قطع
الهمزة وكسر الراء لغة قال الجوهري هي لغة رديئة وهذا الحديث قد
سبق في صفة النار اعاذنا الله منها وامانا على الاسلام به وكرمه
امين عذابا به من خرج من ارض لا تلائمه اي لا
توافقه وبه قال حدثنا عبيد الاعلى بن حماد ابو يحيى الباهلي مولاهم البزار
قال حدثنا يزيد بن زريع ابو معاوية البصري قال حدثنا سعيد
هو ابن ابي عروبة قال حدثنا قتادة بن دعامة ولابي ذر عن قتادة
ان انس بن مالك رضي الله تعالى عنه حدثهم ان ناسا او رجالا بالشك من
الراوي من عكل بضم العين وسكون الكاف وعرينة بضم العين المهملة
وفتح الراء وسكون التحتية بعدها نون قبيلتان قدموا على رسول الله

شبكة الألوكة www.alukah.net

صلى الله عليه وسلم في سنة ست وكلموا بالاسلام وقالوا ولابد ذر فقالوا
يا نبي الله انا كنا اهل ضرع اي اهل مواشي ولم نكن اهل ريف بكسر
الراء اي اهل ارض فيها زرع واستوخموا المدينة يقال بلده وخمة
اذا لم توافق ساكنها فامر لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بذود
ما بين الثلاثة الى العشرة من الابل وعند ابن سعد ان عدد لقاحه
لقاحه عليه الصلاة والسلام خمس عشرة رسراح وامرهم ان يخرجوا
فيه من الذود فيشربوا من البانها ابوالها ،
للحد اوك اوكان قبل تحريم استعمال النجس فليس فيه دليل على اباحة
استعماله في حال الضرورة فانطلقوا حتى كانوا ناحية الحرة ارض
ذات حجارة ظاهر المدينة كفروا بعد اسلامهم وقتلوا راعي رسول
الله صلى الله عليه وسلم يسار النوبي فقطعوا يده ورجله وغرزوا
الشوك في لسانه وعينه حتى مات واستاقوا الذود فبلغ النبي
صلى الله عليه وسلم ذلك فبعث عليه الصلاة والسلام الطلب
في اثارهم وكانت المبعوثون عشرين وامرهم كرز بن جابر
فادركوا ذلك اليوم فاخذوا وامرهم صلى الله عليه وسلم ما
فسمروا اي كحلوا اعينهم بالسمار المحماة وقطعوا ايديهم
زاد في الغهارة وغيرها وارجلهم وتركوا بضم الفوقية مبنيا
للمفعول في ناحية الحرة حتى ماتوا زاد في الطهارة ستسقون
فلا يسقون وذلك لارتدادهم والمرتد لا حرمة له كما لكلب
العقور هذا باب ما يذكر من امر الطاعون
بوزن فاعول من الطعن عدلوا به عن اصله ووضعوه
له دالا على الموت الواقع كالوبا وفي تهذيب النووي
هو بثر وورم له سموم فمنه ما يخرج مع كمد ويسود ما
حوله او يضر او يجر غرة شديدة بتفجهم كدرة وتغمل
معه خفقان وقئ ويخرج غالبا من الحدقات والابا ط وقد
يخرج في الايدي والاصابع وسائر الجسد وقال ابن سينا
وسببه دم ردي يستحيل الى جوهر سمي مفسد للعضو
ويؤدي الى القلب كيفيته رديئة فتحدث القئ والغشي
بالطبع والطواعين تكثر عند الوبا في البلاد الوبية ومن
ثم اطلق على الطاعون وبا وبا لعكسي والوبا فساد جوهر
الهوا الذي هو مادة الروح ومدده انتهى وحاصل ما نقله
انه ورم ينشا عن هيجان الدم وانصباب الدم الى عضو فيفسده
وان غير ذلك من الامراض القاتلة الناشئة عن فساد

الهوى

الهوى بيمس طاعونا بطريق المجاز لاشتراكهما في عموم المرض به وهذا
لا يعارض حديث الطاعون وخز اعدائكم من الجن اذ يجوز ان يكون
ذلك يحدث عن العفنة الباطنة فيحدث عنها المادة السمية وهي
وبيح الذام بسببها والمالم ينعرض الاطباء لكونه من طعن الجن
لانه امر لا يدرك بالعقل وانما عرف من جهة الشارع فتكلموا
في ذلك على ما اقتضته قواعدهم لكن في وقوع الطاعون
من اصول الفصول واصح البلاد هواؤا طيبها ما دلالة على ان
الطاعون انما يكون من طعن الجن ولانه لو كان بسبب فساد
الهوا العام في الارض لاتى التوا فيمت ثم وبيح اخرى والطاعون
يصيب احيانا وهي احيانا على تغير قياسي ولا يمر به وربما
عاشة على ستة وربما ابطا سنين وايضا لو كان من فساد الهوا لعم الناس
والحيوان وربما يصيب بعيرا كثيرا من الناس ولا يصيب من هو
بجانبهم ممن هو في مثل في مزاجهم وربما يصيب بعض اهل البيت الواحد
ويسلم منه الاخرون منهم منه واما ما يذكر من انه وجد اخوانكم من
الجن تقال ابن حجر رحمه الله تعالى انه لم يجده في شئ من طرق الحديث
المسندة لان الكتب المشهورة ولا الاجزا المنثورة بعد التتبع الطويل
البالغ وعزاه في اكام المرجان لمسند احمد والطبراني اوكتاب
الطواعين لابن ابي الدنيا ولا وجود له في واحد منها فان قلت
فاذا كان الطعن من الجن فكيف يقع في رمضان والشياطين تصفد
فيه وتسلسل واجيب باحتمال انهم يطعنون قبل دخول
رمضان ولم يظهر التاثير الا بعد دخوله وقيل غير ذلك وبه قال
حدثنا حفص بن عمر بن الحرث بن سخبرة الازدي ابو عمر الحوضي
قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد حبيب بن ابي
ثابت قيس وبقال هند بن دينار الاسدي مولاهم ابو يحيى الكوفي
قال سمعت ابراهيم بن سعد بضم النون ابن ابي وقاص
قال سمعت اسامة بن زيد هو ابن حارثة بن شراحيل الكلبي
يحدث سعدا والد ابراهيم المذكور عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال اذا سمعتم بالطاعون وقع بارض فلا تدخلوها واذا
وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا منها قال حبيب بن ابي ثابت فقلت
لابراهيم بن سعد انت سمعت اي سمعت اسامة يحدث سعدا
اباك ولا ينكره ابوك قال نعم سمعته يحدثه وسعد لا ينكره ويقبله
قال نعم للحموي والمستملي وهذا الحديث اخرجه مسلم في الطب وبه
قال حدثنا عبد الله بن يوسف ابو محمد التنيسي ثم الدمشقي اللاعبي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

صلى الله عليه وسلم في سنة ست . وتكلموا بالاسلام وقالوا ولابد ذر نقالوا
يا نبي الله انا كنا اهل ضرع اي اهل مواش ولم نكن اهل ريف بكسر
الراء اي اهل ارض فيها زرع واستوخموا المدينة يقال بلده وخمة
اذا لم توافق ساكنها فامر لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بذود
ما بين الثلاثة الى العشرة من الابل وعند ابن سعد ان عدد لقاحه
عليه الصلاة والسلام خمس عشرة وبراع وامرهم ان يخرجوا
فيه من الذود فيشربوا من ابوالها وابوالها
للشاء اوكان قبل تحريم استعمال النجس فليس فيه دليل على اباحة
استعماله في حال الضرورة فانطلقوا حتى كانوا ناحية الحرة ارض
ذات حجارة ظاهر المدينة كفروا بعد اسلامهم وقتلوا راعي رسول
الله صلى الله عليه وسلم يسار النوبي فقطعوا يده ورجله وغرزوا
الشوك في لسانه وعينه حتى مات واستاقوا الذود فبلغ النبي
صلى الله عليه وسلم ذلك فبعث عليه الصلاة والسلام الطلب
في اثارهم وكانت المبعوثون عشرين واميرهم كرز بن جابر
فادركوا ذلك اليوم فاختاروا وامرهم صلى الله عليه وسلم ما
فسمروا اي كحلوا اعينهم بالمسامير المحماة وقطعوا ايديهم
زاد في الغارة وغيرها وارجلهم وتركوا بضم الفوقية مبنيا
للمفعول في ناحية الحرة حتى ماتوا زاد في الطهارة يستسقون
فلا يسقون وذلك لارتدادهم والمرتد لا حرمة له كما تكلف
العقور هذا باب ما يذكر من امر الطاعون
بوزن فاعول من الطعن عدلوا به عن اصله ودخلوا
له دالا على الموت الذي كان كذلك وقد تقدم في الذبائح
هو بثر ودرم له سوم فما يخرج مع لهب وسواد ما
حوله او بعضرا وجمر غرة شديدة بتهجم كدرة وتحمل
معه خفقان وقئ ويخرج غالبا من الحدات والابط وقد
يخرج في الايدي والاصابع وسائر الجسد وقال ابن سينا
وسببه دم ردي يستحيل الى جوهر سمي يفسد العضو
ويؤدي الى القلب كيفيته رديئة فيحدث القئ والغشي
والغشي ولرداءته لا يقبل من الاعضاء الا ما كان اضعف
بالطبع والطواعين تكثر عند الوباء من البلاد الوبية ومن
ثم اطلق على الطاعون وبا وبا لعكسه والوبا فساد جوهر
الهوا الذي هو مادة الروح ومدده انتهى وحاصل هذا
انه ورم ينشأ عن هيجان الدم وانصباب الدم الى عضو فيفسده
وان غير ذلك من الامراض العامة الناشئة عن فساد

الهوى

الهوى يسمى طاعونا بطريق المجاز لا اشتراكهما في عموم المرض به وهذا
لا يعارض حديث الطاعون وخز اعدائكم من الجن اذ يجوز ان يكون
ذلك يحدث عن العفنة الباطنة فيحدث عن المادة السمية وهيج
ويهيج الدم بسببها والعالم ينقرض الاطباء لكونه من طعن الجن
لانه امر لا يدرك بالعقل وانما عرف من جهة الشارع فتكلموا
من ذلك على ما اقتضته قواعدهم لكن في وقوع الطاعون
من اعمال الفصول واضح الدلالة على ان
الطاعون انما يكون من طعن الجن ولانه لو كان بسبب فساد
الهوا لعم في الاربعين لان التوالد يستمر ثم يهيج اخرى والطاعون
يرتفع احيانا وتحس احيانا على غير قياس ولا يعمر به وربما
باشر على ستة وربما باطاسين وايضا لو كان من فساد الهوا لعم الناس
والحيوان وربما يصيب بعيرا كثيرا من الناس ولا يصيب من هو
بجانبهم ممن هو في مثل مزاجهم وربما يصيب بعض اهل البيت الواحد
ويسلم منه الاخرون منهم هذه واما ما يذكر من انه وخز اخواتكم من
الجن فقال ابن حجر رحمه الله تعالى انه لم يجده في شيء من طرق الحديث
المسندة لاني الكتب المشهورة ولا الاجزاء المنثورة بعد التتبع الطويل
البالغ وعزاه في اكام المرجان لمسند احمد والطبراني وكتاب
الطواعين لابن ابي الدنيا ولا وجود له في واحد منها فان قلت
فاذا كان الطعن من الجن فكيف يقع في رمضان والشياطين تصفد
فيه وتسلسل واجيب باحتمال انهم يطعنون قبل دخول
رمضان ولم يظهر التاثير الا بعد دخوله وقيل غير ذلك وبه قال
حدثنا حفص بن عمر بن الحوت بن سنجرة الازدي ابو عمر الحوضي
قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد حبيب بن ابي
ثابت قيس ويقال هند بن دينار الاسدي مولاهم ابو يحيى الكوفي
قال سمعت ابراهيم بن سعد بضم العين ابن ابي وقاص
قال سمعت اسامة بن زيد هو ابن حارثة بن شراحيل الليثي
يحدث سعدا والد ابراهيم المذكور عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال اذا سمعتم بالطاعون رفع بارض فلا تدخلوها واذا
وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا منها قال حبيب بن ابي ثابت فقلت
لابراهيم بن سعد انت سمعته اي سمعت اسامة يحدث سعدا
اباك ولا ينكره ابوك قال نعم سمعته يحدثه وسعد لا ينكره ويضبطه
قال نعم للحموي والمستملي وقد اخرجه مسلم في الطب وبه
قال حدثنا عبد الله بن يوسف ابو محمد الدمشقي ثم التنيسي اللاعبي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحافظ قال اخبرنا مالك هو ابن انس امام الائمة عن ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري عن عبد الحميد بن عبد الرحمن ابن زيد بن الخطاب بن نفيل بن
عبد العزى القرشي العدوي المدني عامل الكوفة لعمر بن عبد العزيز
عن ابيه عن عبد الله بن الحارث ابن نوفل بن يحيى الهاشمي المدني
الملقب به بموحدتين الثانية مشددة وسكناه المهملتين من النعمة
عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ان عمر بن الخطاب رضي الله
عنه خرج الى الشام في ربيع الاخر سنة ثمان عشرة كما في الفتوح
لسيف عمر تيفقد فيها احوال الرعية وكان الطاعون الممسى بطاعون
عواس بفتح العين المهملة والميم بعدها سين مهملة وسمي
به لانه يدعم وياسي وقع بها اولا في المحرم وفي صفر منها ارتفع
فكتبوا الى عمر فخرج حتى اذا كان بسرغ بفتح السين المهملة الى
وسكون الراء بعدها غين معجمة قرية بوادي تبوك قرية من
الشام يجوز فيه الصرف وتركه وقيل هي مدينة اقتسمها
ابو عبيدة وهي واليرموك والجابية متصلات وبينها وبين
المدينة ثلاثة عشر مرحلة لقيه امراء الاجناد ابو عبيدة
عامر بن عبد الله وقيل كامر بن عبد الله بن عامر بن الجراح
احد العشرة واصحابه خالد بن الوليد ويزيد بن ابي سفيان
وشرحبيل بن حسنة وعمرو بن العاص وكان عمر قسم الشام الى
اجناد الاردن جند وحمص جند ودمشق جند وفلسطين
جند وقنسرين جند وجعل على كل جند اميرا فاخبروه ان الوبا
اي الطاعون قد وقع بارض الشام وهذا سيف انه اشد ما كان قال
ابن عباس رضي الله عنهما فقال لي عمر رضي الله عنه ادع لي المهاجرين
الاولين الذين صلوا القبلتين فدعاهم فاستشارهم فنا القدوم
او الرجوع واخبرهم ان الوبا اي الطاعون قد وقع بالشام فاختلفوا
فقال بعضهم قد خرجت لامر ولا نرى ان ترجع عنه وقال بعضهم
معك بقية الناس وايم بقية الصحابة فقال اذهبوا عني ثم قال
لي ادع لي الانصار فدعوتهم فاستشارهم فسلكوا سبيل المهاجرين
فيما قالوا واختلفوا في ذلك

كما اختلفوا

كما قالوا لهم قال ارتفعوا عني ثم قال لي ادع لي من كان هنا من شيخة
قريش قال في القاموس الشيخ والشيخوخ من استبانت فيه السن
او من خمسين او احدى وخمسين الى اخر عمره او الى الثمانين الجمع شيوخ
وشيوخ واشياخ وشيخة وشيخان وشيخه بفتح الميم وكسر العجمة
وشيوخا ومشيخا ومشايخ وتصغيره شييخ وشيخ وشويخ قليله
ولم يعرفها الجوهري من مهاجرة الفتح بضم الميم وكسر الجيم الذين
هاجروا الى المدينة عام الفتح او اطلق على من تحول الى المدينة بعد
الفتح مهاجرا صورة وان كان حكمها بعد الفتح قد انقطع اعتبارا
عن غيرهم ممن اقام بمكة ولم يهاجر اصلا قال ابن عباس رضي
الله تعالى عنهما فدعوتهم فحضروا عنده فلم يختلف منهم عليه رجلان
فقالوا له نرى ان ترجع بالناس ولا تقدمهم على هذا الوبا فنادى
عمر في الناس اني مصبح بضم الميم وفتح الصاد المهملة وكسر الموحدة
مشددة اي سائر في الصباح راكبا على ظهر اي ظهر الراحلة راجعا
الى المدينة فاصبحوا راكبين متاهبين للرجوع اليها عليه اي على
الظهر قال ابو عبيدة بن الجراح لعمر رضي الله تعالى عنهما اترجع
فرارا من قدر الله تعالى فقال له عمر لو غيرك قالها يا ابا عبيدة
على وفق مسئلة اجتهادية اتفق عليها اكثر الناس من اهل الحل والعقد اذ
لكان اولى منك بذلك اذ لم انكر منه ولكني انكر منك مع علمك وفضلك
كيف تقول هذا وهي للتمني فلا يحتاج لجواب والمعنى ان غيرك ممن لا يعلم
له اذا قال ذلك يعذر وقال الزركشي قوله لو غيرك قالها هو خلاف
الجادة فان لو خاصة بالفعل وقد يليها اسم مرفوع بفعل محذوف
مابعده لقولهم لو ذات سوار لطمتني ومنه هذا انتهى وبهذا القطع ابن هشام
في مغنيه واعترضه الشيخ تقي الدين السبكي انه لو قال كقوله بلفظ
الافراد لكان اولى لان الذي قاله حائض الطلاق حيضة جارية
وهو ما صور في بعض احيا العرب ثم ضاربا مثلا وذات السوار انثى
وقال في المصباح قول الزركشي ان لو خاصة بالفعل لا يفتح له مدعاه
من كون التركيب على خلاف الجادة فاما اذا قدرنا ما بعد لو معمولا
لمحذوف كانت لو

في
اختصاصها بالفعل ثم قال فان قلت
ان الزركشي عنى خاصة بدخولها على الفعل الملفوظ به لا المقدر قلت يرد
عليه حينئذ نحو قوله تعالى لو انتم تملكون الى غير ذلك نعم يفر
من قدر الله الى قدر الله اطلق عليه فرارا للشبهة في الصورة وان
كان ليس فرارا شرعيا والمراد ان هجوم المرء على ما يهلكه منهي عنه
ولو فعل لكان من قدر الله وتجنبه ما يوذيه مشروع وقد يقدر الله

وقوعه فيما قدر منه فلو فعله او تركه لكان من قدر الله ارايت اي اخبرني
لو كان لك ابل هبطت واديا له عدوتان بضم العين وكسرها
والدال المهملتين اى شاطئان وحافتان احدهما خصبة بالخاء المعجمة
المفتوحة والصاد المهملة المكسورة بعدها موحدة والاخرى جدبة
بفتح الجيم وسكون الدال المهملتين الا يك ان الهملة اليس ان
رعيت الخصبة رعيتها بقدر الله وان رعيت الجدبة رعيتها بقدر
الله وان رعيت الخصبة رعيتها بقدر الله قال ابن عباس رضى الله عنهما
بالسند السابق فجاء عبد الرحمن بن عوف وكان متغيبا فى بعض حاجته
لم يشهد معهم المشاورة المذكورة فقال عندى فى هذا الذى اختلفتم
فيه علما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا سمعتم به
بالطاعون ارض فلا تقدموا عليه ليكون اسكن لانفسكم واقطع
لوسواس الشيطان واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فرارا
منه ليلا يكون معارضة للقدر فلو خرج لقصد اخراجها خرجا
عنها كفرار جاز قال ابن عباس فحمد الله تعالى عمر على موافقته اجتهاده
واجتهاد معظم الصحابة حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم اشرف
رابعا الى المدينة لانه احوط ولرجحانه بكثرة القائلين به مع موافقته
اجتهاده للنص المروى عن الشارع صلى الله عليه وسلم وفى اسناد
هذا الحديث ثلاثة من التابعين فى نسق وصحابيان وكلهم مدنيون
واخرجه مسلم فى الطب وكذلك ابو داود فى الجنايز والنسائى
فى الطب وابو داود فى الجنايز والنسائى فى الطب وبه قال حدثنا
عبد الله بن يوسف التنيسى الحافظ قال ان مالك الامام عن
ابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى عن عبد الله بن عامر اى ابو ربيعة
الاصغر ولد فى زمنه صلى الله عليه وسلم سنة ست من الهجرة
وحفظ عنه وهو صغير وتوفى صلى الله عليه وسلم وهو ابن اربع
سنين ان عمر رضى الله تعالى عنه خرج الى الشام ليتنظر فى احوال
رعيته الذين بها فلما كان بسرغ بفتح السين المهملة وسكون
الراء بعدها معجمة بينها وبين المدينة ثلاث عشر مرحلة بلغه
ان الوبا اى الطاعون قد وقع بالشام فعزم على الرجوع بعد ان
استشار واوافقه بعض الصحابة ممن معه على ذلك فاخبره
عبد الرحمن بن عوف وكان متغيبا فى بعض حاجته ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم به اى بالطاعون ولابى
ذر عن الكشميهنى انه بارض فلا تقدموا عليه لانه تهور واقدام
على خطر واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فرارا منه قاله
فرارا من الله وقليلا ما تنفع الرضى بعدم من يقهرهم والموت ممن

يتحمزهم

يتحمزهم قال الاولى تاديب وتعليم والاخر تفويض وتسليم وفى الحديث جواز
رجوع من اراد دخول بلده فعلم ان فيها الطاعون وان ذلك ليس
من الطيرة وانما هو من منع الالقاء الى التهلكة اوسد الذريعة
لئلا يعتقد من يدخل الى الارض التى وقع بها ان لو دخلها وطعن العدو
المنهى عنها وقد زعم ان النهى عن ذلك انما هو للتنزيه وانه
يجوز الاقدام عليه لمن قوى يوكله وصح بقيته ونقل القاضى عياض
وغيره جواز الخروج من الارض التى بها الطاعون عن جماعة من
الصحابة منهم ابو موسى الاشعرى والمغيرة بن شعبة ومن التابعين
الاسود بن هلال ومسروق ومنهم من قال النهى للتنزيه فيكره ولا
يحرم وخالفهم جماعة فقالوا يحرم الخروج منها لظاهر النهى وهو الراجح
عند الشافعية وغيرهم لبيوت الوعيد على ذلك فعنه احمد من حديث
عايشة مرفوعا باسناد حسن قلت يا رسول الله فى الطاعون قال
غدة كغدة الابل المقيم بها كالشهيد والفار منها كالفار من الزحف
وفصل بعضهم من هذه المسيلة تفصيلا جيدا فقال من خرج لقصد الفرار
محضا فهذا الذى تناوله النهى لامحالة ومن خرج لحاجة منضمنة لا لقصد
الفرار اصلا ويتصور ذلك فيمن تهيا للرحيل من بلد كان بها الوبا
اقامته مثلا ولم يكن الطاعون وقع فاتفق وقوعه فى اثناء تجهيزه
فهذا لم يقصد الفرار اصلا فلم يدخل فى النهى والثالث من عرضت
له حاجة فاراد الخروج وانضم لذلك انه فقد الراحة من
الاقامة بالبلد الذى بها الطاعون فهذا محل النزاع وبهذا الحديث
اخرجه مسلم وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسى قال اخبرنا
مالك هو ابن انس الامام عن نعيم بضم النون وفتح العين مصغرا ابن
عبد الله القرشى المدنى المجمر بضم الميم وكسر الثانية بينهما جيم ساكنة
آخره راء كان يبخر المسجد النبوى عن ابى هريرة رضى الله عنه انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل المدينة طيبة
المسيح الدجال ولا الطاعون لان كفار الجن وشياطينهم انما
ممنوعين من دخولها ومن اتفق دخوله فيها لا يتمكن من طعن احد
منهم وقد عدم دخوله المدينة من خصايصها وهو من لوازم
ذاته صلى الله عليه وسلم لها بالحمى واما جزم ابن قتيبة فى
المعارف والنووى فى الاذكار بان الطاعون لم يدخل مكة ايضا
فمعارض بما نقله غير واحد انه دخل مكة فى سنة تسع واربعين
وسبعمائة لكن وقع عند عمر بن شبة فى كتاب مكة عن شرحبيل
بن فليح عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابى هريرة عن النبى صلى الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عليه وسلم المدينة ومكة محفوفتان بالملائكة على كل نقب منها ملك فلا يدخلها الدجال ولا الطاعون ورجاله كما في الفتح رجال الصحيح وجيئه والذي نقل انه وجد ستة تسع واربعين وسبعمائة ليس كما ظن اذ يقال انه لا يدخلها من الطاعون مثل الذي يقع في غيرها كما لا يخفى وعواس ورفع في اواخر كتاب الفتن من البخاري حديث انس وفيه فتجد الملائكة يحرسونها يعني المدينة فلا يقربها الدجال ولا الطاعون ان شاء الله تعالى واختلفوا في هذا الاستثناء فقيل للتبرك فيشملهما، وقيل للتعليق وانه يختص بالطاعون وان مقتضاه جواز دخوله، الطاعون المدينة وهذا التعليق سبق في الحج وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي الحافظ قال حدثنا عبد الواحد بن زياد العبدي مولاهم البصري قال حدثنا عاصم هو ابن سليمان الاحول قال حدثتني بتا التانيث والافراد حفصة بنت سيرين ام الهذيل البصرية الفقيهة مولاة انس قالت قال انس بن مالك رضي الله عنه يحيى هو بن سيرين اخو حفصة بهامات بالف بعد ميم بها ولابي ذر والاصيلي، بحذفها وهي اللغة الشائعة وسلم يحيى بن ابي عمرة وهي تكنية سيرين والمعنى بالد مرض مات اخوك يحيى قلت لحفصة من الطاعون قال انس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطاعون شهادة لكل مسلم مات به لمشاركته للشهيد فيما كابده من الشدة وقد مضى بهذا الحديث في الجهاد واخرجه مسلم في الطب وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل عن مالك الامام الاعظم عن سمي بضم السين المهملة بفتح الميم وتشديد التحتية مولى ابي بكر بن عبد الرحمن المخزومي عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال المطعون الذي يموت بمرض البطن كالاستسقا ونحوه شهيد والمطعون الذي يموت بالطاعون الذي هو وخز الجن شهيد اي يلحقان بالشهيد في بعض ما ينالهما من الكرامة للمكابدة من شدة الالم الامن سائر الاحكام والفضايل وهذا الحديث مضى في الجهاد مطولا فزاد فيه الفرق وصاحب الهدم والمقتول في سبيل الله بـــــــــــ ذكر اجر الصابر في الطاعون ولم يصله وبه قال حدثنا اسحاق بن ابي حسان قال اخبرنا ابو حيان بفتح المهملة وتشديد التحتية ابن هلال الباهلي البصري قال حدثنا داود بن ابي الفرات بضم الفا وفتح الراء مخففه وبعد الالف فوقية عمرو بفتح العين الكندي

المروزي

المروزي قال حدثنا عبد الله بن بريدة بضم الموحدة وفتح الراء مصغرا الاسلمي التابعي البصري عن يحيى بن يعمر بفتح التحتية والميم بينهما عين مهملة ساكنة اخره راء المروزي كما فيها عن عايشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنها انها اخبرتها ولابي ذر اخبرت انها سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطاعون فاخبرها نبي الله صلى الله عليه وسلم انه كان عذابا يبعثه الله على من يشاء فكان اذا رآه عاس كما في تتمة الى فرعون ويعني وقعة اصحاب موسى مع بلعام ولابي ذر عن الكشاهني على من شاء فجعله الله رحمة للمومنين في هذه الاية وزاد في حديث ابي عسيب عنه اجمه ورجز على الكافر ويحل يكون الطاعون رحمة وشهادة للعاصي من هذه الامة ويختص بالمومن الكامل والمراد بالعاصي مرتكب الكبيرة الذي يجزم عليه الطاعون وهو مصر فانه يحتمل ان لا يلحق بدرجة الشهداء لتكفير ما كان ملتبسا به لقوله تعالى ام حسب الذين اجترحوا السيئات ان نجعلهم كالذين امنوا وعملوا الصالحات وفي حديث ابن عمر عند ابن ماجة والبيهقي ما يدل على ان الطاعون نشا عن ظهور الفاحشة ولفظه لم تظهر الفاحشة في قوم قط حتى يعلنوا بها الا فشا فيهم الطاعون والاوجاع التي لم تكن مضت في اسلافهم وفي اسناده خالد بن يزيد بن ابي مالك وثقه احمد بن صالح وغيره وقال ابن حبان كان يخطئ كثيرا لكن له شاهد عند ابن عباس في الموطا ولاحمد الزهري في قوم الاكثر فيهم الموت الحديث قال في الملتقى وفيه انقطاع فدل هذا وغيره مما روي في معناه ان الطاعون قد يقع اما عقوبة بسبب المعصية فكيف يكون شهادة نعم يحتمل ان يحصل له في درجة الشهادة لعموم الاحاديث في ذلك ولا يلزم المساواة بين الكامل والناقص في المنزلة لان درجات الشهادة متفاوتة انتهى ملخصا من الفتح فلو من عمه مسلم يقع الطاعون في مكان هو فيه فمكث في بلدة ولا يخرج من البلد التي وقع فيها الطاعون حال كونه صابرا وهو قادر على الخروج غير متزعج ولا قلق بل مسلما لامر الله راضيا بقضائه حال كونه يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له الا ما كان له مثل اجر الشهيد فلو مكث قليلا عند ما علم الاقامة ظانا انه لو خرج لما وقع به اصلا وراسا فهذا لا يحصل له اجر الشهيد ولو مات بالطاعون قال في الطاعون ويدخل تحته ثلاث صور

شبكة الألوكة www.alukah.net

من اتصف بذلك فوقع به الطاعون فمات به او وقع به ولم يمت به
اولم يقع به اصلا ومات بغيره عاجلا او آجلا ومفهوم الحديث ان
من لم يتصف بالصفات المذكورة لا يكون شهيدا ولو وقع الطاعون
ومات به فضلا عن ان يموت بغيره وذلك بينا من شوم
الاعتراض الذي ينشأ عنه التضجر والتسخط لقدر الله وكراهة
لقائه والتعبير بالمثلية من قوله مثل اجر الشهيد مع ثبوت التصريح
بان مات بالطاعون كانه شهيد يحتمل ان من لم يمت من هؤلاء بالطاعون
يكون له مثل اجر الشهيد وان لم يحصل له درجة الشهادة بعينها
فان من اتصف بكونه شهيدا اعلاه درجة ممن وعد بانه يعطى مثل
اجر الشهيد وفي مسند احمد بسند حسن عن العرباض مرفوعا
يختصم الشهداء والمتوفون على فرشهم الى ربنا عز وجل
في الذين ماتوا بالطاعون فيقول الشهداء قتلنا كما قتلوا ويقول
المتوفون على فرشهم كما اخواننا ماتوا على فرشهم كما متنا فيقول
ربنا قال انظروا الى جراحهم فان اشبهت جراح المقتولين
فانهم منهم ومعهم فاذا جراحهم قد اشبهت جراحهم رواه
النسائي وعن عتبة بن عبد مرفوعا يتحاقل الشهداء والمتوفون
بالطاعون فيقول اصحاب الطاعون نحن شهداء فيقال انظروا
فان كانت جراحهم كجراح الشهداء تسيل دما وكريح المسك فانهم شهداء
فيجدونهم كذلك رواه الطبراني في الكبير باسناد لا باس به
فيه اسماعيل بن عياش روايته عن الشاميين مقبولة وهذا
منها ويشهد له حديث العرباض قبله وفي ذلك استوا شهيد
الطاعون وشهيد المعركة تابعه اي تابع حيان بن هلال
النضر بن شميل في روايته عن داود بن ابي الفرات فيما سبق
موصولا من ذكر بني اسرائيل

باب الرقى

بضم الراء وفتح القاف مقصورا جمع رقية بسكون القاف اي
التعويذ بالقرآن والمعوذات بكسر الواو والمشددة الفلق
والناس والاخلاص من باب التغليب او المراد المعوذتان
وتسمية العوذ بقل اعوذ بك من همزات الشياطين او جمع اعتبارا
بان اقل الجمع اثنان وانما اجتزا بهما لما اشتملت عليه من جوامع
الاستعاذة من المكروهات جملة وتفصيلا من السحر والحسد
وشر الشيطان ووسوسته وغير ذلك والعطف من عطف الخاص
على العام او المراد بالقرآن بعضه لانه اسم جنس يصدق على
بعضه والمراد ما كان فيه التجاء الى الله تعالى وبه جزم

حدثني

بالافراد

بالاسناد ابراهيم بن موسى بن يزيد الرازي الصغير قال اخبرنا
هشام بن يوسف الرازي عن معمر لعوابن راشد عن الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة
رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينفث بضم النون وكسرها
بعد تعاهل ثلثة ايه ينفخ نفخا لطيفا اقل من التفل على نفسه في
المرض الذي مات فيه كالمرض الذي قبله واستمر ذلك فلم ينفخ
بالمعوذات وبعد العرب الطب الروحاني اذا كان على لسان الابرار اهل
به الشفاء وقال القاضي عياض فايدة النفث التبرك بتلك الرطوبة
او الهواء الذي يلي مخرج الذكر كما يتبرك بفضلة ما يكتب من اذكر قالت
عايشة فلما ثقل على الله عليه وسلم في مرضه كنت انفث بفتح الهمزة وكسر
الفاء عليه وللحموي والمستملي عنه بهن بالمعوذات وامسح عليه بيده
نفسه لبركتها وللحموي والمستملي بيده نفسه بها الضمير بعد الدال
وجر نفسه على البدل وضبط في النسخ ايضا بالنصب على المفعولية وقال
بعضهم لعله صلى الله عليه وسلم لما علم انه آخر مرضه وارتحاله عن قريب
ترك ذلك قال معمر بالسند السابق فسالت الزهري كيف ينفث قال
كان ينفث قال كان ينفث بكسر الفاءين على يديه ثم يمسح بهما وجهه
وفيه جواز الرقية لكن بشروط ان يكون بكلام الله تعالى او باسمائه
وصفاته وباللسان العربي او بما يعرف معناه من غيره وان يعتقد
ان الرقية غير موثرة بنفسها بل بتقدير الله عز وجل وقال ابن بطال
سالت الشافعي عن الرقية فقال لا باس ان يرقي بكتاب الله تعالى او بما
تعرف من ذكر الله قلت ايرقي اهل الكتاب المسلمين قال نعم اذا رقوا
بما يعرف من كتاب الله وذكر الله وفي الموطا ان ابا بكر قال لليهودية
التي كانت ترقي عايشة ارقيها بكتاب الله وروى ابن وهب عن مالك
كراهة الرقية بالحديدة والملح وعقد الخيط والذي يكتب خواتيم
سليمان وقال لم يكن ذلك من امرنا القديم وهذا الحديث
اخرجه مسلم في الطب

باب الرقى بفاتحة الكتاب وبيذكر

بضم التحتية وسكون المعجمة وفتح الكاف
عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه افتر
الذي رقى بالفاتحة على رقيته نه بيّن ذلك اليه صلى الله عليه
وسلم وذلك مفهوم لا صريحة فلذلك اورده المولف بهذه
الترجمة وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار بالموحدة
والمعجمة المشدد بندار قال حدثنا غندر ولابي ذر محمد بن
جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي بشر بكسر الموحدة

المدعة وسكون المعجمة بعشرين ابن وحشية واسمه اياس عن ابى
المتوكل على بن داود الناجى بالنون والجيم السامى بالمهملة
نسبة لسامة ابن لوى عن ابى سعيد سعد ابن مالك الخدرى
رضى الله عنه ان ناسا من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم كانوا
فى سرية وكانوا ثلثين رجلا اتوا على حى من احياء العرب
لم يعينوا استقرضوهم فلم يقرضوهم بفتح التحتية وسكون القاف
من غير همز فلم يضيفوهم بتثليثها بالميم ولابى ذر فيضيفوهم لذلك الى
لديغ بفتح اللام وكسر الدال المهملة بعدها عين معجمة لسع
او لديك الحى اى ضربته العقرب بذنبها ولم يسم السيد فقالوا
للصحابة هل فيكم من يرقى او راق فقالوا لم انكم لم تقرونا ولم تضيفونا ولا نفعل الرقية حتى تجعلوا لنا جعلا
بضم الجيم وسكون العين المهملة اجرا على ذلك فجعلوا لهم قطيعا
طائفة من الشاء جمع شاه وكانت ثلثين راسا فجعل الراقى
وهو ابو سعيد الخدرى ابهم نفسه فى هذه الرواية يتفل بام القرآن
ولابى ذر والحموى والمستملى بالقرآن رجع بزاقه بالزاى
فى فيه ويتفل بكسر القاف ولابى ذر بضمها فبرا سعيد اولئك
ما تؤا اهل الجرح حتى سلى النبى ولابى ذر رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن حكمه قال ان الصابح قد يقال انهم امتنعوا من
الرقية ولا يحل فلا يحلوا ما ان يكونوا عالمين بالجواز فارجه
وقفهم اخذ الجعل على تعرف حكمه بالسؤال وان كانوا غير
عالمين فكيف قدموا مع انه لا يجوز الاقدام على فعل شئ
حتى يعلم حكم الله فيه وبعضهم ينقل الاجماع عليه فتأمله انتهى
فنالوه بضم النون ولابى ذر عن الكشاهنى فسألوا عنه فقه
فضحك صلى الله عليه وسلم وقال لابى سعيد الذى رقى وما ادراك
انها ان الفاتحة رقية خذوها اى الشياه واقسموها واضربوا
لى معكم بسهم وهذا الحديث قدم فى باب ما يعطى من الرقية
بفاتحة من الاجارة بابـــــــ الشرط بلفظ
الافراد ولابى ذر الشروط فى الرقية بقطيع من الغنم وبه قال
شعبة بالاسناد السابق ولابى ذر حدثنا سيار بن حاتم بكسر
السين وفتح الراء المهملتين بينهما تحتية ساكنة وبعد الالف
نون ومضارب بضم الميم وفتح الضاد المعجمة وبعد الالف با
فنون ابو سعيد الباهلى مولاهم البلخى وقال الكوفى كلهم ثقة
كذا قاله ابو حاتم وغيره قال ابو موسى بفتح الميم والفاء المعجمة

بينهما

بينهما مهملة ساكنة اخره را يوسف بن يزيد البزاز بفتح الموحدة
والزاى المشددة نسبة الى بزى العود وكان عطارا ولغيرابى ذر
البصرى هو صدوق قال ذلك لكونه صدوقا مفيدا وكذا
خرج له ويوثق ضعيف منهم له ووثقه القدسى وكان ابو
حاتم يكتب حديثه لكن ضعفه ابن معين قال حدثنى بالافراد
عبيد الله بضم العين بن الاخنس بخا معجمة ساكنة فنون مفتوحة
فسين مهملة ابو مالك الخزاز بمعجمات التميمى الكوفى ابو
مالك قال فى الفتح وثقه الاربعة وقال ابن حبان يقال فى
الثقات يخطئ كثيرا عن ابن ابى مليكة هو عبيد الله ابن ابى عبيد
عبيد الله بن ابى مليكة واسمه زهير عن ابن عباس رضى الله عنهما
ان نفرا من اصحاب النبى ولغير ابى ذر رسول الله صلى الله عليه
وسلم سروا بتا اى يقوم نزول على حيهم لديغ بذال معجمة
وشين معجمة رجل ضربته العقرب او سليم بسين مهملة من الراء وهو
بمعنى الاول سمى به تفاؤلا من السلامة لكونه قال من يلدغ يعطب
او يقل بمعنى مفعول لانه اعم للعطب واستعمال اللدغ فى ضرب
العقرب مجاز اذ الاصل انه الذى يضرب بفيه والذى يضرب بمؤخرة
يقال له لسع وباسنانه نهس بالمهملة والمعجمة وبالعكس بنون
وكاف وزاى وبنايه نشط وقد يستعمل بعضها بكاف بعض تجوزا
فعرض لهم للصحابة رجل من اهل الما وللاصيلى من اهل الحى
هل فيكم من راق ان فى القوم السارين على الما رجلا لديغا
او سليما او نحو ذلك فانطلق رجل منهم فقرا على اللديغ بفاتحة الكتاب على ما
اجراله نفرا اليدروخ وعند ابى داود والترمذى والنسائى من طريق
خارجة ابن الصلت ان عمه مر بقوم وعندهم رجل مجنون موثق
بالحديد فقالوا انكم جئتم من عند هذا الرجل بخير فهل عندك هذا
الرجل الحديث فهذه قصة غير السابقة لان الذى فى السابقة
انه لدغ والراقى من الاولى ابو سعيد كما وقع مصرحا به فى بعضها
وفى الثانية عم خارجة فافترقا نعم حديث ابن عباس وحديث
ابى سعيد فى قصة واحدة فى الذى وقا بالما الى اصحابه فكرهوا
اخذ ذلك الاجر وقالوا حتى نأتى المدينة فنقول يا رسول الله اخذ فلان على كتاب الله اجرا فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب
الله واستدل به على جواز اخذ الاجرة على تعليم القرآن والله هو
الموفق بابـــــــ رقية الذى بصاب بنظر

العين ربه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة العبدي البصري قال
أخبرنا سفيان الثوري قال حدثني بالافراد سعد بن خالد بسكون
العين المهملة وفتح الموحدة القاضي الكوفي التابعي قال سمعت
عبد الله بن شداد بتشديد الدال المهملة الاول بن الهاد الليثي
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت امرت رسول الله ولابي ذر
النبي صلى الله عليه وسلم او امر صلى الله عليه وسلم ان يسترقى بضمة
مضمومة وفتح القاف مبنيا للمفعول ولابي ذر ان يسترقى
بنون مفتوحة بدل التحتية وكسر القاف اي تطلب الرقية ممن
يعرفها من العين اي بسبب العين وذلك اذا نظر العياف
لشيء باستحسان تشوب تجعله يتصل للمنظور اليه ضرر بعادة
احداها الله تعالى وفعل ثم جواهر خفية تنبعث من عيته متصل
بخيته الى العيون كاصابة السم من نظر الافعى اولا امر يحمل لاتباع
باثباته ولا نفيه قال ابن العربي والحق ان الله تعالى يخلق عند
نظر العاين اليه والمعجب به اذا شاء ما شاء من الضرر واهلاكه وقد
يصرفه قبل وقوعه بالرقية انتهى وقد اخرج البزار بسند حسن عن
جابر رفعه اكثر من يموت بعد قضاء الله وقدره بالنفس قال الراوي
يعني بالعين وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن خالد
هو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد الجاهلي قال انا هلي قال حدثنا
محمد بن وهب بن عطية السلمي الدمشقي قال حدثنا محمد بن حرب
الابرش بالموحدة والراء والشين المعجمة الحمصي قال اخبرنا الزبيدي
محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن زينب ابنة ولابي ذر وعن زينب ابن
سلمة عن ام سلمة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى
في بيتها جارية لها ترتسم في وجهها سفعة بفتح العين المهملة
وتضم وسكون الفاء بعدها عين مهملة سواد او حمرة يعلوها سواد
وصفرة والمراد هنا ان السفعة ادركتها من قبل النظرة فقال صلى الله
عليه وسلم استرقوا لها بسكون الراء اطلبوا لها من يرقيها فان بها النظرة
بفتح النون وسكون المعجمة اي اصابتها العين او عين الجن او ان الشيطان
اصابها قال الخطابي حيوان الجن اخف من الانسة وقال في فتح
العين وفتح القاف ابن خالد عن الزهري محمد بن مسلم انه قال
اخبرني بالافراد عن عروة بن الزبير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
في المقدمة وروايته عقيل مع ارسالها وقفت لنا في جزء من رواية
ابي الفضل ابن طاهر الحافظ واخرجها الحاكم في المستدرك موصولة
تابعه اي تابع محمد بن حرب فيما وصله الزهري في الزهريات عبد الله

بتم

بتم العين ابو سالم الجيشاني عن الزبيدي محمد بن الوليد المذكور على وصل
الحديث وقفه بالتنوين العين حق
اي الاصابة من جملة ما تحقق كونه ولها تاثير في النفوس وبه
قال حدثني بالافراد ولغير ابي ذر بالجمع اسحاق بن نصر هو اسحاق
بن ابراهيم بن نصر السعدي قال حدثني ولابي ذر اخبرنا عبد الرزاق
بن همام عن معمر هو ابن راشد عن همام هو ابن منبه عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال العين
حق اي الاصابة بها ثابت موجود وزاد مسلم من حديث ابن عباس
ولو كان شيء سابق القدر لسبقته العين وهي كالموكزة لقوله
العين حق ونهيه تنبيه على سرعة نفوذها وتاثيرها في الذات
والمعنى لو قدر ان شيأ له قوة بحيث يسبق القدر كانت العين
لكونها بالنسق فكيف غيرها وفي الحديث رد على طائفة من المتزعة
حيث انكروا اصابة العين الدليل على فساد قولهم ان كل معنى لا يدرك
الى كتب حسية ولا فساد دليل فاسد من مجوزات العقول فاذا اخبر
الشارع بوقوعه وجب اعتقاده ولا يجوز تكذيبه واختلف في
القصاص فقال القزويني لو اتلف العاين شيأ ضمنه ولو قتل
فعليه القصاص او الدية اذا تكرر ذلك منه بحيث يصير عادة
كالساحر ومن لا يقتل كفر وقال مالك لا قصاص ولا دية
ولا كفارة لانه لا يقتل غالبا ولا يعد مهلكا ولات الحكم انما يترتب
منضبط ما يدرون ما يخفى يعرض للناس وبعض الاحوال ما لا ضبط فيه
كيف ولم يتح منه فعل اصلا انتهى ومن حديث انس رفعه من رأى شيأ
فاعجبه فقال ما شاء الله لا قوة الا بالله لم يضره رواه البزار وابن
السني ورقى صلى الله عليه وسلم بني تحريم من الوشم بفتح الواو وسكون
المعجمة وهو ان يفرز ابرة او نحوها حتى موضع من البدن حتى يسيل
الدم ثم يحشى ذلك الموضع بالكحل ونحوه فيخضر وقال العيني الظاهر
ان كلا من سالوه صلى الله عليه وسلم عن العين ورقوه من الوشم في
مجلس واحد واجابهما عن ذلك وبه اتى ان شاء الله تعالى الوشم
من اواخر كتاب اللباس وسلم ابو داود في الطب والله تعالى اعلم

باب مشروعية رقية الحية والعقرب وبه قال
حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي الحافظ قال حدثنا عبد
الواحد بن زياد قال حدثنا سليمان بن فيروز ابو اسحاق الشيباني
بفتح المعجمة وسكون التحتية بعدها موحدة الكوفي الحافظ قال
حدثنا عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه الاسود بن يزيد النخعي انه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قال سألت عائشة رضي الله عنها من الرقية من الحمة بضم الحاء المهملة
وفتح الميم المخففة واصلها حمى او حمى بوزن صرد والقافية عوض من
الواو والياء المحذوفة وهي السم ويطلق على مايرقى به العقرب والحمارة
لان السم يخرج منها فقالت رضي الله تعالى عنها رخص النبي صلى الله
عليه وسلم الرقية وللاصيلي وابي ذر من الكشميهني في الرقية من
كل ذات حمة ذي سموم قال في الفتح وقع في رواية ابي الاحوص عن
الشيباني بسنده رخص في الرقية من الحية والعقرب ثم نهى والرخصة
ان تكون بعد النهي وكان صلى الله عليه وسلم انما نهاهم عن الرقى لما خشي
ان يكون فيها من الفاظ الجاهلية فانتهوا عنها ثم رخص لهم اذا
عربت عن ذلك وفي حديث ابي هريرة جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله لقد لقيت من عقربٍ لدغتني البارحة الحديث قال
اما انك لو قلت حين امسيت اعوذ بكلمات الله التامات من شر
ما خلق لم تضرك ان شاء الله رواه اصحاب السنن وقال ابن عبد البر
في التمهيد عن سعيد بن المسيب قال بلغني ان من قال حين يمسي
سلام على نوح في العالمين لم يلدغه عقرب وذكر ابو القاسم القشيري
في تفسيره ان في بعض التفاسير ان الحية والعقرب اتيا نوحا
فقالا احملنا فقال توح لا احملكما فانكما سبب الضرر فقالا احملنا
ونحن نضمن لك ان لا نضر احدا ذكرك بابٍ
رقية النبي صلى الله عليه وسلم التي كان يرقى بها وبه قال حدثنا
مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد عن عبد
العزيز بن صهيب انه قال دخلت انا وثابت البناني على
انس بن مالك رضي الله تعالى عنه فقال ثابت لانس يا ابا حمزة
اشتكيت ذا بضم الذال اي مرضت فقال انس الا بتخفيف اللام
للعرض والتنبيه ارقيك بفتح الهمزة برقية رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال انس بلى قال ثابت اللهم رب الناس مذهب الباس بضم
الميم وكسر الهاء والباس بغير همز للمواخاة وفي الفرع بالهمزة
على الاصل اشف انت الشافي فيه جواز تسمية الله تعالى بما يصف
القرآن اذا كان له اصل فيه قال تعالى واذا مرضت فهو يشفين
وان لا يوهم نقصا لا شافي الا انت فلا يرجع الدواء الا بتقديرك شفاء
نصب على انه مصدر اشف ويجوز الرفع خبر مبتدا محذوف
اي الشفاء المطلوب لا يغادر بالغين المعجمة لا يترك سقما بفتحتين
ويجوز ضم ثم اسكان فتحتان والجملة نعت لقوله شفاء وبهذا
الحديث + اخرجه ابو داود في الطب والترمذي في الجنائز والنسائي

في اليوم والليلة وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر بالافراد مسرور بن
علي بفتح العين وسكون الميم الفلاس الصيرفي الدوخفي احد
الاعلام قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا سفيان
الثوري قال حدثني بالافراد سليمان بن مهران الاعمش عن مسلم
بن صبيح الهمداني العطار قال في الفتح هو ابو الضحى مشهور بكنيته
اكثر من اسمه قال وجوز الكرماني ان يكون مسلم بن عمران
لكونه يروي عن مسروق ويروي الاعمش عنه قال ابن حجر
رحمه الله تعالى وهو تجويز عقلي محض لم يحمه سبح المحدث على
اني لم ار لمسلم بن عمران البطين رواية عن مسروق وان كانت
ممكنة وهذا الحديث انما هو من رواية الاعمش عن ابي الضحى عن
مسروق به ثم اخرجه من رواية تقيم ومن رواية شيبة ومن رواية
يحيى القطان عن الثوري كلهم عن الاعمش قال باسناد جرير فوضح
ان مسلما المذكور في رواية البخاري هو ابو الضحى فاندفع قول من
زعم ان رواية يحيى القطان وهم لان بعض الرواة عن يحيى سماه وبعضهم
كناه انتهى وتعقبه العيني فقال هذه الدعوى لم يجمع عليها احد
ودعواه انه من
لمسلم بن عمران رواية عن مسروق
باطلة لان غيره اثبته وكل يدعي هذا الدعي بدعواه الفاسدة رد
على من سبقه من شرح هذا الحديث مشنعا عليه بسوء ادب قبل كل عيل
على شاكلته انتهى واجاب الحافظ ابن حجر عن انتقاد الاعتراض بقوله
سبحانه من خذل هذا المعترض حتى يعيب ما وقع فيه واعجب ما يسبح
ان هذا المعترض قال في باب مسح الراقي الوجع بيده حين اورده
المصنف الحديث المذكور عن سفيان عن الاعمش بالسند المذكور سفيان
هو الثوري والاعمش هو سليمان ومسلم هو ابو الضحى فذكر لفظ
احمد بن حجر بعينه ونسي ما قبله عن الكرماني ثم ليس بينهما سوء
باب فاتحة يأتي ان شاء الله تعالى عن مسروق هو ابن الاجدع هو عائشة
رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعوذ بعض اهله قال في
الفتح لم اقف على تعيين بعض هؤلاء البعض على موضع الوجع
تفاؤلا لزوال الوجع كما قاله الطيبي ويقول اللهم رب الناس
اذهب الباس بالهمز من فزع اليونينية والمشهور حذفه للمناسبة
سابقه واشفه بكسر الهاء اي العليل وانت الشافي باثبات الواو
من الكلمتين للجوب والمستلي وحذفها فيهما للكشميهني لا شفاء
بالمد مبني على الفتح حاصل للمريض لنا وللمريض الا شفاؤك بدل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بدل من موضع لاشفاء قال في المصابيح الكلام في اعرابه كالكلام في قولنا لا اله الا الله ولا يخفى انه يجب صدر الكلام نفي كل اله سواه تعالى ويجب الاستثنا اثباته والا لوقعية لان الاستثنا من النفي اثبات لا سيما اذا كان بدلا فانه يكون هو المقصود بالنسبة ولهذا كان البدل الذي هو المختار في كل كلام تام غير موجب بمنزلة الواجب في نحو الكلمة الشريفة حتى لا يكاد يستعمل لا اله الا الله وبالنصب ولا اله الا اياه فان قيل كيف يصح مع ان البدل هو المقصود والنسبة الى البدل منه سلبية فالجواب انما وقعت النسبة الى البدل بعد النفي بالا فالبدل هو المقصود بالنفي المعتبر في المبدل منه لكن بعد نقضه ونقض النفي اثبات شفا اداشقه شفا لا يغادر لا يترك شقا والتنوين للتقليل قال سفيان الثوري بالاسناد الذي حدث به بهذا الحديث منصورا يعني ابن المعتمر فحدثني بالافراد عن ابراهيم التيمي عن مسروق اي بن الاجدع عن عايشة رضي الله عنها نحوه اي مثل الحديث السابق وهذا الحديث الاول اخرجه مسلم في الطب وكذا النسائي ومن اليوم والليلة ربعي قال حدثني بالافراد احمد بن ابي رجا بالجيم والمد واسمه عبد الله الحنفي الهروي قال حدثنا النضر بالنون المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة ابن شميل بالمعجمة المضمومة عن هشام بن عروة انه قال اخبرني بالافراد ابي عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله تعالى عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرقي بضم التحتية وكسر القاف قال كونه يقول امسح اي ازل الباس رب الناس بيدك الشفا لا يكشفه غيرك لا كاشف له الا انت والمه بيء من افراده ربعي قال حدثني علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثني بالافراد عبد ربه باضافة عبد لزيه ابن سعيد بكسر العين الانصاري عن عمرة بفتح العين وسكون الميم بنت عبد الرحمن التابعية عن عايشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول للمريض ولمسلم عن ابي عمر عن سفيان كان اذا اشتكى الانسان او كانت به قرحة او جرح قال النبي صلى الله عليه وسلم باصبعه هكذا ووضع سفيان سبابته بالارض ثم رفعها بسم الله هذه تربة ارضنا المدينة خاصة لبركتها او كل ارض بزيته بعضنا ولابي ذر وريقة بالواو بدل الموحدة يشفى سقيمنا بضم التحتية وفتح القاف سقيما رفع نايب الفاعل ولابي ذر عن الكشميهني يشفى بفتح اوله وكسر القاف سقيما نصب على

المفعولية

والفاعل محذوف وزاد في غير رواية ابي ذر باذن ربنا قال الثوري كان صلى الله عليه وسلم يأخذ من ريق نفسه على اصبعه السبابة ثم يضعها على التراب فيعلق بها منه فيمسح بها على الموضع الجريح والعليل ويتلفظ بهذه الكلمات قال القاضي البيضاوي قد شهدت التجارب الطبية على ان ريق الريض له مدخل من النضج وتعديل المزاج وكتراب الوطن تاثير من دفع المزاج الاصلي ودفع نكاية المضرات وللرقى والعزايم اثار عجيبة تتقاعد عنها العقول عن الوصول الى كنهها قال القاضي الطيبي في شرح المشكاة اضافة تربة ارضنا وريقة بعضنا يدل على الاختصاص وان تلك التربة والريقة مختصات فكان شريفة تبرك به بل بذوي نفس شريفة قدسية طاهرة زكية من اوصاف النبوة واوساخ الاشام فلما تبرك باسم الله الشافي وتطلق بها غم اليها تلك التربة والريقة وسيلة الى المطلوب ويعضده انه صلى الله عليه وسلم جوز من عين علي رضي الله تعالى عنه قبرا من الرمم وقت بيعة الحديبية فاستقلاما وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع صدقة بن الفضل المروزي قال اخبرنا ابن عيينة سفيان بن عيينة قال حدثنا عبد ربه بن سعيد الانصاري عن عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد الانصاري عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عايشة رضي الله تعالى عنها انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في الرقية للمريض بسم الله اصل تربة ارضنا ريقة بعضنا يشفى بضم اوله وفتح ثالثه سقيمنا باذن ربنا قال الثوري الذي يسبق الى الفهم من صنيعه ذلك ومن قوله ان تربة ارضنا اشارة الى قطرة ادم وريقة بعضنا الى النطفة التي خلق منها الانسان فكانه يتضرع بلسان الحال ويدرن بفحوى المقال انكما اخترعت الاصل الاول من طين بيدك ابدعت بنيته من ماءين فهين عليك ان يشفي من كانت هذه نشاته

باب النفث في الرقية

بفتح النون وسكون الفاء بعدها مثلثة وهو كالنفخ واقل من التفل فيه رشيش قليل او لا ريق حدثنا سليمان بن بلال ابو محمد مولى الصديق عن يحيى بن سعيد الانصاري انه قال سمعت ابا قتادة الحارث بن ربعي وقيل النعمان الانصاري فارس النبي صلى الله عليه وسلم يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الرؤيا الصالحة من الله يبشر بها عبده والحلم الذي لا تعبط بها يراها الفاجر بسكون وبضم وهو ما يراه من الشر وما يحمل له من الفزع من الشيطان التخزن الذين امنوا والاصل استعمال ذلك فيما يركن غلبت الرؤيا على الخير والحلم على ضده والله تعالى خالق كل منهما

شبكة الألوكة www.alukah.net

فاضافة المحبوبة الى الله تعالى اضافة تشريف واضافة المكروهة الى
الشيطان لانه يرضاها ويسربها والحضور عندها فهي اضافة مجازية
فاذا راى احدكم في منامه شيا يكرهه وهو من الشيطان فليبصق بكسر
القاف حتى يستيقظ من نومه ثلاث مرات في جهة يساره ويتعوذ بالله من
شرها فانها لا تضره لان ما فعله المعوذ والنقل سبب للسلامة من
المكروه المترتب عليها كالصدقة سبب لدفع البلاء وفي البصق اشارة
لطرد الشيطان الذي رويا ه المكروه وتحقيره واستقذاره لفعله وقال
ابو سلمة بالاسناد السابق وان بالواو ولابي ذر عن الحموي والمستملي
فان كنت لا بد راي الرويا فاقصص على من احب يعني لما يخاف من شرها فيما
هو الا ان سمعت هذا الحديث في ايامها والحديث اخرجه المولف ايضا
في التعبير ومسلم وابو داود والنسائي في الرويا وابن ماجة في الديات
وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن عمرو بن اويس بن
سعد الاويسي ابو القاسم القرشي المدني قال حدثنا سليمان بن بلال عن
يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري محمد بن مسلم عن عروة بن
الزبير بن العوام عن عايشة رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله ولابي
ذر كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اوى الى فراشه نفث في كفيه يقل هو الله
احد وبالمعوذتين جميعا اي نفث حالة قراءتها لهن ثم يمسح بهما بكفيه
جميعا وجهه وما بلغت يداه من جسده وفي رواية الفضل بن فضالة
عن عقيل يبدا بهما على راسه ووجهه وما اقبل من جسده قالت عايشة
رضي الله عنها بالسند السابق فلما اشتكى صلوات الله وسلامه عليه وجعه
الذي توفي فيه كان يامرني ان افعل ذلك النفث والقراءة والمسح به وفيه
انه كان يفعل ذلك في الحالتين المذكورتين قال يونس بن يزيد بالسند
السابق كنت اري ابن شهاب الزهري يصنع ذلك اذا اتى الى فراشه وهذا
الحديث سبق في الجنائز واخرجه مسلم في الطب وبه قال حدثنا موسى بن
اسماعيل التبوذكي انه قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن ابي
بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابي وحشية اليشكري البصري
عن ابي المتوكل علي ابي داود الناجي بالنون والجيم عن ابي سعيد الخدري
رضي الله تعالى عنه ان رهطا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
انطلقوا في سفرة سافروها وكانوا ثلاثين رجلا حتى نزلوا بحي من احياء العرب
بفتح العين بطن من بطونهم فاستضافوهم طلبوا منهم الضيافة فابوا ان يضيفوهم
فلدغ بضم اللام وكسر الدال المهملة بعدها معجمة فمسح سيد ذلك الحي بفتح
ولم يسم السيد فسعوا له بكل شي مما يداوى لا ينفعه شي فقال بعضهم
بعض الحي لو اتيتم هولا الرهط الذين قد نزلوا فيكم لعله ان يكون عند
بعضهم شي مما ينفع صاحبكم فاتوا فقالوا لهم يا ايها الرهط ان سيدنا لدغ

فسعينا

ان سيدنا لدغ فسعينا له بكل شي فلم ينفعه شي فهل عند احد منكم شي فقال بعضهم
نعم والله اني لارقي ولكن والله لقد استضفناكم فلم
تضيفونا فما انا بارق لكم حتى تجعلوا لنا جعلا فصالحوهم
على قطيع من الغنم فانطلق يتفل بكسر الفا ولابي ذر يبصق عليه ويقرا الحمد لله رب العالمين
فكانما نشط من عقال بكسر العين من حل كان مشدودا به قال
في القاموس نشط الحبل وانشطه حله فانطلق مشى من حال كونه ما به
قلبه بفتحات ما به علة يقلب على الفراش لاجلها فاوفوهم جعلهم
الذي صالحوهم عليه فقال بعضهم اقسموا هذه الغنم بيننا فقال الذي
رقى بفتح الراء والقاف وهو ابو سعيد لا تفعلوا ذلك حتى ناتي ولابي ذر عن
الحموي والمستملي فاتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له الذي كان
من شانهم فننظر ما يامرنا به فقدموا بكسر الدال مخففه على رسول
الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له ذلك فقال صلى الله عليه وسلم لابي
سعيد وما يدريك انها رقية اصبتم اقسموا واضربوا
لي معكم بسهم وللكشميهني معهم بانها بول الكاف في له صلى الله عليه وسلم
تطييبا لقلوبهن ومبالغة في تقريرهم حله والا فذاك تلك المراقي وهذا الحديث
سبق قريبا باب مسح الراقي الذي يرقى الوجع بيده
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع عبد الله بن ابي شيبة هو ابو بكر
عبد الله بن محمد بن ابي شيبة ابراهيم العبسي الكوفي قال حدثنا يحيى بن سعيد
القطان عن سفيان الثوري عن الاعمش سليمان بن مهران عن مسلم ابي
الضحى عن مسروق هو ابن الاجدع عن عايشة رضي الله عنها انها قالت كان النبي
صلى الله عليه وسلم يعوذ بعضهم اي بعض اهله كما في الاخرى السابقة حال كونه
يمسحه بيمينه يقول اذهب الباس بالمعجمة في الفرع رب الناس واشف انت الشافي
بيا بعد الالف ولابي ذر باسقاطها لا شفاء بالمعجمة لنا الا شفاوك قال الطيبي خرج
مخرج الحصر تاكيدا لقوله انت الشافي لان خبر المبتدا اذا كان معرفا باللام افاد
الحصر لان تدبير الطبيب ونفع الدوا لا ينجع في المريض الا بتقدير الله تعالى شفاء
لا يغادر لا يترك سقما تكميل لقوله انت والجملتان معترضتان بين الفعل والمفعول
المطلق قال سفيان وذكرته اي الحديث لمنصور هو ابن المعتمر فحدثني بالافراد
عن مسروق عن عايشة بنحو الحديث باب
بالتنوين في حكم المراة ترقي الرجل بفتح التا وكسر القاف وبه قال حدثني
بالافراد عبد الله بن محمد الجعفي بضم الجيم وسكون العين المهملة وكسر الفا
المسندي قال حدثنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر بضمين

بينهما مهملة ساكنة ابن راشد الازدي مولاهم اليمني عن الزهري محمد بن
مسلم عن عروة ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان ينفث على نفسه في مرضه الذي قبض فيه بالمعوذات الاخلاص
وبالفلق وكان الاصل ان يقول بالمعوذتين لكنه يحمل ان يكون من
باب التغليب او اجرى التثنية مجرى الجمع فلما ثقل عليه الوجع كنت
انا انفث عليه بهن فامسح بيد نفسه عليه ليركتها قال نعم فقلت
لابن شهاب كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفث قال كان
ينفث على يديه ثم يمسح بهما وجهه وهذا الحديث سبق في باب الرقى
بالقرآن والمعوذات ومطابقته لما ترجم به واضحة باب
من لم يرق بفتح اوله وكسر القاف وبهمزة حدثنا مسدد هو ابن
مسرهد قال حدثنا حصين بن نمير بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين
وضم النون وفتح الميم مصغر ابن الواسطي الضرير عن حصين بن عبد
الرحمن بضم الحاء وفتح الصاد مصغرا ابن ابي الكوفي عن سعيد بن جبير بضم
الجيم وفتح الموحدة الوالبي مولاهم ابي محمد احد الاعلام عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال خرج علينا النبي ولابن ذر رسول الله صلى الله
عليه وسلم يوما فقال عرضت بضم العين وكسر الراء على الامم الامم
في مناسي فجعل يمر النبي معه ولابن ذر وابن عساكر ومعه الرجل والنبي
معه الرجلان والنبي معه الرهط وهو ما دون العشرة من الرجال او
الى الاربعين والنبي ليس معه احد ورايت سوادا كثيرا اشخاصا كثيرة
من بعوضة السواد الافق وفي باب من اكتوى حتى وضع في سواد
عظيم وقوقلت ماهذه امتي قيل هذه امتك وقومه فقيل لي انظر
هكذا وهكذا فنظرت فرايت سوادا كثيرا سد الافق فقيل لي هؤلاء
امتك الذين امنوا بك ومع هؤلاء سبعون الفا يدخلون الجنة
بغير حساب فتفرق الناس ولم يبين لهم عليه الصلاة والسلام
الداخلين بغير حساب فتذاكر اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا
اما نحن فولدنا في الشرك لكنا امنا بالله ورسوله ولكن هؤلاء
ابناؤنا الذين ولدوا في الاسلام فبلغ قولهم النبي صلى الله عليه وسلم
فقال الداخلون الجنة بغير حساب هم الذين لا يتطيرون لا يتشاءمون
بالطيور كالجاهلية ولا يكتوون متنزهين الشفا في الكي كالجاهلية
ولا يسترقون مطلقا حسما للمادة لان فاعلها لا يامن ان يخل بقلبه
اليها والا فالرقية في ذاتها ليست ممنوعة وانما منع ما كان شركا
او احتمله وعلى ربهم يتوكلون اي يفوضون اليه فقال عكاشة بن محصن
بكسر الميم وسكون الحاء وفتح الصاد المهملتين اخره نون وعكاشة بضم العين المهملة وتشديد الكاف
وتخفيف وجد الالف شين معجمة مفتوحة مخففة اليدرك فقال
امنهم انا يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم نعم انت منهم فقال اخر
قيل هو سعد بن عبادة فقال انهم انا يا رسول الله فقال صلى الله عليه وسلم
سبقك بها عكاشة قال ذلك عليه الصلاة والسلام حسما للمادة
وقول الزركشي قيل كانت ساعة اجابة وهو لعكاشة ليلا يتسلسل
الامر تعقبه في المصابيح في قوله انها ساعة اجابة فقال انما يحسن
ذلك اذا الذي هنا انما هو استفهام وجواب عنه وليس هنا ذكر
للدعاء وفي حديث رفاعة الجهني عند احمد وصححه ابن حبان وعدني ان
يدخل الجنة من امتي سبعين الفا بغير حساب وان لارجو ان
لا يدخلوها حتى تبوأتم ومن صلح من ازواجكم وذرياتكم مساكن
الجنة ويعكر على ان مزية السبعين بالدخول بغير حساب لا يستلزم
افضليتهم على غيرهم بل في من يحاسب في الجملة من هو افضل منهم
ومن يتأخر عن الدخول ممن تحققت نجاسته وعرف سقامه من
الجنة ليشفع في غيره من هو افضل منهم باب
الطيرة بكسر الطاء المهملة وفتح التحتية التشاؤم بالشيء واصل ذلك انهم
كانوا في الجاهلية اذا خرج احدهم لحاجة فان رأى الطير طار
عن يمينه تيمن به واستمره ان طار عن يسار تشاءم به ورجع
وربما كانوا يهيجون الطير لتطير فيعتمدون ذلك ويقع معهم في
الغالب ليس من الشيطان لهم ذلك وبقيت بقايا من ذلك في كثير من
المسلمين فنهى الشرع عن ذلك وفي حديث اسماعيل بن امية عند عبد
الرزاق عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا يسلم منهن احد الطيرة
والظن والحسد فاذا تطيرت فلا يرجع واذا حدث فلا تبح واذا ظننت
فلا تحقق وهذا كما في الفتح مرسل او معضل لكن له شاهد من
حديث ابي هريرة اخرجه البيهقي في الشعب وفي حديث ابن
هريرة بسند ليس عند ابن عدي مرفوعا اذا تطيرتم فامضوا

ابن الاثير وهذا انما هو صفة الاولياء المعرضين عن الدنيا واسبابها وعلائقها
وهم خواص الاولياء ولا يرد على هذا وقوع ذلك من النبي صلى الله
عليه وسلم فعلا وامرا لانه كان من اعلا مقامات العرفان وهو رجاء
التوكل وكان ذلك منه للتشريع وبيان الجواز ولا ينقص ذلك
من توكله لانه كامل التوكل يقينا فلا يؤثر تعاطي الاسباب بخلاف
غيره فقام عكاشة بن محصن بكسر الميم وسكون الحاء وفتح الصاد
المهملتين اخره نون وعكاشة بضم العين المهملة وتشديد الكاف
وتخفيف وجد الالف شين معجمة مفتوحة مخففة اليدرك فقال
امنهم انا يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم نعم انت منهم فقال اخر
قيل هو سعد بن عبادة فقال انهم انا يا رسول الله فقال صلى الله عليه وسلم
سبقك بها عكاشة قال ذلك عليه الصلاة والسلام حسما للمادة
وقول الزركشي قيل كانت ساعة اجابة وهو لعكاشة ليلا يتسلسل
الامر تعقبه في المصابيح في قوله انها ساعة اجابة فقال انما يحسن
ذلك اذا الذي هنا انما هو استفهام وجواب عنه وليس هنا ذكر
للدعاء وفي حديث رفاعة الجهني عند احمد وصححه ابن حبان وعدني ان
يدخل الجنة من امتي سبعين الفا بغير حساب وان لارجو ان
لا يدخلوها حتى تبوأتم ومن صلح من ازواجكم وذرياتكم مساكن
الجنة ويعكر على ان مزية السبعين بالدخول بغير حساب لا يستلزم
افضليتهم على غيرهم بل في من يحاسب في الجملة من هو افضل منهم
ومن يتأخر عن الدخول ممن تحققت نجاسته وعرف سقامه من
الجنة ليشفع في غيره من هو افضل منهم باب
الطيرة بكسر الطاء المهملة وفتح التحتية التشاؤم بالشيء واصل ذلك انهم
كانوا في الجاهلية اذا خرج احدهم لحاجة فان رأى الطير طار
عن يمينه تيمن به واستمره ان طار عن يسار تشاءم به ورجع
وربما كانوا يهيجون الطير لتطير فيعتمدون ذلك ويقع معهم في
الغالب ليس من الشيطان لهم ذلك وبقيت بقايا من ذلك في كثير من
المسلمين فنهى الشرع عن ذلك وفي حديث اسماعيل بن امية عند عبد
الرزاق عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا يسلم منهن احد الطيرة
والظن والحسد فاذا تطيرت فلا يرجع واذا حدث فلا تبح واذا ظننت
فلا تحقق وهذا كما في الفتح مرسل او معضل لكن له شاهد من
حديث ابي هريرة اخرجه البيهقي في الشعب وفي حديث ابن
هريرة بسند ليس عند ابن عدي مرفوعا اذا تطيرتم فامضوا

شبكة الألوكة www.alukah.net

رضي الله فتوكلوا وفي حديث ابن عمر موقوفا من عرض له من هذه الطيرة شيء فليقل اللهم لا طير الا طيرك ولا خير الا خيرك ولا اله غيرك رواه البيهقي في شعبه وبه قال حدثني بالافراد عبد الله ابن محمد المسندي قال حدثنا عفان بن عمر ابن فارس البصري قال حدثنا وهيب بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم عن سالم اي ابن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى هي هنا مجاوزة العلة من صاحبها الى غيره يقال اعدى فلان فلانا من علته به وذلك على ما يذهب اليه المتطببة من الجذام والبرص والجدري والحصبة والنحر والرمد والامراض الرديئة والاكثرون على ان المراد بنفي ذلك وابطاله على ما يدل عليه ظاهر الحديث ولا طيرة في القاموس والطورة ما يتشاءم به من الفال الردي انتهى ولما نفى الطيرة بطريق العموم كما تقدم العدوى اثبت الشوم من ثلاثة فقال والشوم بالهمزة الساكنة عند اليمن في ثلاث وعند ابي داود من حديث سعد بن ابي وقاص وان كانت الطيرة في شيء وقال الخطابي وكثيرون هو من معنى الاستثناء من الطيرة اي الطيرة منهي عنها الا في هذه الاشياء قال الطيبي يحتمل ان يكون الاستثناء على حقيقته تكون هذه الاشياء خارجة عن عموم المستثنى منه اي الشوم ليس الا في هذه الاشياء كما في مسلم انما الشوم من ثلاثة في المراة بان لا تلد ولد يكون بها والدار بان تكون ضيقة سيئة الجيران والدابة بان لا يغزى عليها وقال القاضي تعقيب قوله ولا طيرة بهذه الشرطية اي في رواية وان كانت الطيرة تدل على ان الشوم ايضا منفي عنها والمعنى ان الشوم لو كان له وجود في شيء لكان في هذه الاشياء فانها اقل الاشياء فلكن لا وجود لها فيها فلا وجود لها اصلا انتهى قال في شرح المشكاة فعلى هذا الشوم في الاحاديث المستشهد بها محمول على الكراهة التي سببها ما في هذه الاشياء من مخالفة الشرع انتهى ويحتمل ان يكون المراد عدم موافقتها له طبعا ويوضح ما في شرح السنة كانه يقول ان كان لا حكم دار يكره سكناها او امراة يكره صحبتها او فرس لا تنجب فليفارقها بان ينتقل من الدار ويطلق المراة وينيع الفرس حتى يزول عنه ما يجد من نفسه من الكراهة كما قال صلى الله عليه وسلم في جواب من قال يا رسول الله انا كنا في دار كثير فيها عددنا الى اخر ذروها فانها ذميمة وامرهم بالتحول عنها لانهم كانوا نالوا منها على استشقال واستياء

تابعه

فامرهم عليه الصلاة والسلام بالانتقال عنها ليزول عنهم ما يجدون من الكراهة لانه سبب في ذلك انتهى وحديث الباب اخرجه النسائي في عشرة النساء وبه قال حدثنا ابو اليمن الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو بن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا طيرة وخيرها الفال قالوا وما الفال قال الكلمة الصالحة يسمعها احدكم كالمريض يسمع يا سالم وطالب الحاجة يا واجد وفي حديث عروة بن عامر عند ابي داود قال ذكرت الطيرة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال غيرها الفال ولا ترد مسلما فاذا راى احدكم ما يكره فليقل اللهم لا ياتي بالحسنات الا انت ولا يدفع السيئات الا انت ولا حول ولا قوة الا بالله وبقيته مباحث الباب تاتي في الباب الذي ان شاء الله تعالى بعونه وقوته

باب الفال بالهمزة

كما مر وقد يسهل والجمع فؤول بالهمز ايضا وبه قال حدثنا ولاب ذر حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا طيرة وخيرها الفال قال ابن شرح المشكاة الضمير المؤنث راجع الى الطيرة وقد علم انه لا خير فيها فهو كقوله تعالى اصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا فهذا مبني على زعمهم وهو من اركان الفال من المخاوعة بان يجري الكلام على زعم المخدوم حتى لا يتميز عن التفكر فيه فيالها تفكر انصف وقبل الحق او هو من باب قولهم الضيف اخرج الشتاء الفال من باب ابلغ من الطيرة من بابها انتهى والاضافة من قوله وخيرها الفال مشعرة بان الفال من جملة الطيرة على ما لا يخفى وقول صاحب الكواكب انه ليس كذلك بل هي اضلعه توضيح مردود بحديث حابس التميمي عند الترمذي انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول العين حق واصدق الطيرة الفال فقضيته التصريح بان الفال من جملة الطيرة لكنه يستثنى

وقد قال اهل اللغة ان الطيرة يستعمل في الخير والشر ثم الشهور
استعمال الطيرة في المكروه قال تعالى انا تطيرنا بكم اي
تشاءمنا وقال طائركم معكم اي بسبب شؤمكم معكم والفأل
في المحبوب وربما يكون في مكروه قال وما الفأل يا رسول الله
قال الكلمة الصالحة يسمعها احدكم وفي حديث انس
عند الترمذي وصححه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج
لحاجة تعجبه ان يسمع يا نجيح يا راشد وفي حديث بريدة
عند ابي داود بسند حسن ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
لا يتطير من شيء وكان اذا بعث غلاما يسأل عن اسمه فاذا
اعجبه فرح به وان كره اسمه رئي كراهة ذلك في وجهه
وحديث الباب اخرجه مسلم في الطب وبه قال حدثنا مسلم
بن ابراهيم الفراهيدي قال حدثنا مسلم الدستوائي عن قتادة
عن انس رضي الله تعالى عنه قال لا عدوى ولا طيرة مشتقة
من الطير اذا كان اكثر تطيرهم الجاهلية ناشيا عنها كما مر ويعجبني
الفأل الصالح لانه حسن ظن بالله تعالى الكلمة الحسنة بيان
لقوله الفأل قال في الكواكب وقد جعل الله تعالى من الفطر
محبة ذلك كما جعل فيها الارتياح لمطر الاغيث والمأ الصافي فان لم تشرب
منه ويستعمله وهذا الحديث اخرجه ابو داود واخرجه
الترمذي في السير هذا باب بالتنوين لا هامة
بتخفيف الميم على لام وحكى ابو زيد تشديدها وبه قال
حدثنا محمد بن الحكم بفتحتين المروزي وقيل هو محمد بن عبدة
ابن الحكم ابو عبد الله الانطوكي المروزي قال حدثنا ولابي ذر
اخبرنا النضر بالنون والمعجمة ابن شميل قال اخبرنا ابو حصين
بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الاسدي عن ابي
ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال لا عدوى ولا طيرة ولا هامة طائر تيل هو البوم
يتشاءمون به وقيل كانوا يزعمون ان عظام الميت تصير هذا
طيرا وقيل ان روحه تتقلب هامة وهذا تفسير اكثر العلماء ولا
صفر وهو داء تيل دابة تعيش عند الجوع وربما قتلت صاحبها
وكانوا يعتقدون انها اعدى من الجرب وهذا ذكره مسلم
عن جابر بن عبد الله في حديث المروي عنده فتعين المصير
اليه وقال البيضاوي هو نفي لما يتوهم ان شهر صفر تكثر

فيه

فيه الدواهي وهذا الحديث من افراده باب
الكهانة بفتح الكاف وكسرها مصدر كهن والكاهن الذي يتعاطى
الخبر عن مستقبل الزمان ويدعي معرفة الاسرار وقد كان
في العرب كهنة كشق وسطيح ونحوهما فمنهم من كان يزعم
ان له تابعا من الجن يلقي اليه الاخبار ومنهم من يزعم انه يعرف
الامور بمقدمات واسباب يستدل بها على مواقعها من
كلام من يسأله او فعله او حاله وهذا يخصونه باسم العراف
كالذي يدعي معرفة الشيء المسروق ومكان الضالة ونحوهما
قال الخطابي الكهنة قوم لهم اذهان حادة ونفوس شريرة
وطباع نارية فاكثرهم الشياطين لما بينهم من التناسب في
هذه الامور ومساعدتهم بكل ما تقذف اليه ربه قال حدثنا
سعيد بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء آخر راء مصغر
وهو سعيد بن كثير بن عفير قال حدثنا الليث بن سعد
الامام قال حدثني بالافراد عبد الرحمن بن خالد امير مصر
عن ابن شهاب محمد بن مسلم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
بن عوف عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه انه رسول الله
صلى الله عليه وسلم قضى في امرأتين من هذيل بضم الهاء وفتح
الذال المعجمة بن هما ركبة بن الهاء بن هذيل بضم المهملة
ام غفيف بنت مشروح الاخرى وهي مليكة بنت عويمر
بن محمد فاصاب ان المجر بطنها وهي حامل فقتلت ولدها الذي
في بطنها فاختصموا الى النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ الجمع كقوله
تعالى هذان خصمان اختصموا فقضى عليه الصلاة والسلام
ان دية ما في بطنها ولوانثى او خنثى او ناقص الاعضاء اذا
علمنا بوجوده في بطن امه غرة بضم الغين المعجمة وتشديد
الراء منونا بياض من الوجه عن الحد كله اطلاقا للجزء على الكل
عبد او امة بدل من غرة ورواه بعضهم بالاضافة البيانية
والاول اقيس واصوب لانه يكون جنينه من اضافة الشيء
الى نفسه ولا يجوز الابتداء بالنكرة الا اذا ورد قليلا او للتعميم كالتنكير
فقال ولي المرأة التي غرمت بفتح المعجمة وكسر الراء المشددة
قضى عليها بالغرة وليها هو وعصبتها على بفتح الحاء المهملة والميم
المخففة ابن مالك بن النابغة الهذلي الصحابي والغرة مشى
وبيت فهي على العاقلة ولابي ذر التي غرمت بضم المعجمة
وكسر الراء مشددة كيف اغرم يا رسول من لا شرب ولا اكل قال
ابو عثمان بن جني اي لم يأكل اقام الماضي مقام المضارع ولا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

نطق ولا استهل ولا صاح عند الولادة فمثل ذلك باطل بموحدة ولطا
مهملة مفتوحتين وتخفيف اللام من البطلان ولابن عساكر
وابن ذر عن الحموي والمستملي بطل بتحتية بدل الموحدة
وتشديد اللام أي يهدر ويقال دم فلان بهدر اذا ترك الطلب
بثاره وبطل الدم بضم الطاء وبفتحها فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما
هذا بمثل من اخوان الكهان لمشابهته كلامه كلامهم زاد مسلم
من اجل سجعه الذي سجع فيه دم الكهان ومن تشبه بهم في
النظم حيث كانوا يستعملونه في الباطل كتسجيع جعل يريد أن ابطال
حكم الشرع ولم يعاتب صلى الله عليه وسلم لانه كان مأمورا بالصفح عن
الجاهلين وهذا الحديث من افراده وبه قال حدثنا قتيبة بن
سعيد البلخي عن مالك الامام عن ابن شهاب الزهري عن ابي سلمة بن
عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه ان امرأتين رمت احداهما
الاخرى بحجر وعند احمد من طريق عمرو بن تميم عن ابيه عن جده
عن جده قال كانت اختي مليكة وامرأة منا يقال لها ام عفيف بنت
نخت جعل بن مالك بن النابغة فضربت ام عفيفة مليكة وهي حامل
عساكر وابي ذر عن الكشميهني بحجر فطرحت جنينها فقضى فيه النبي
صلى الله عليه وسلم بغرة بالتنوين عبد او وليدة بالجر فيهما بدل من غرة
والمراد العبد والامة ولو كانا اسودين وان كان الاصل في الغرة
البياض في الوجه كما توسعوا في اطلاقها على الجسد كله كما قالوا عتق
رقبة لكن قال ابو عمرو بن العلا الغارة المراد الابيض الاسود
قال ولولا انه صلى الله عليه وسلم اراد بالغرة نفس ذاته على شخص
العبد والامة كما ذكرها قال النووي وهو خلاف ما اتفق عليه الفقهاء
من اخراج الغرة السوداء والبيضاء قال اهل اللغة الغرة عند العرب
نفس الشيء واطلقت هنا على الانسان لانه اشرف ما خلق من احسن
تقويم فهو من اطلاق اسم المخلوقات وعن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
بالسند السابق عن سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قضى في الجنين اذا كونه يقبل في بطن امه بغرة عبد او وليدة
فقال الذي قضى عليه بضم القاف بمثناة وكسر المعجمة ومن
السابقة فقال المرأة التي غرمت كيف اغرم ما لا اكل ولا شرب ولا نطق ولا استهل ايدا ساخ
ومثل ذلك بطل بالموحدة ولابن عساكر يطل بتحتية مضمومة
بدل الموحدة فلا يجب فيه شيء ويطل بالتحتية من الاطال التمهل تستعمل
الامنية كجمن قال المنذري واكثر الروايات يطل اي بالموحدة
وان كانت المقابلة ترجح الاخرى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

انما

انما هذا يعني ولي المرأة من اخوان الكهان شبهه بالاخوان لان الاخوة
الاخوة يقتضي المشابهة ولذمه حيث اراد بشجعه دفع ما اوجبه
صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث مرسل وبه قال حدثنا ولابن
ذر بالافراد عبد الله ابن محمد البندار قال حدثنا ابو عتبة
سفيان عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن ابي بكر بن
عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة المخزومي احد
الفقهاء السبعة عن ابي مسعود عقبة اليدري الانصاري الكوفي
رضي الله تعالى عنه انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم
عن ثمن الكلب او عن ان يكون للكلب ثمن سواء كان معلما
او لا واما حكاية القول في الجواهر وجها في بيع الكلب المقتنى
فغريبة وسماه ثمنا باعتبار الصورة وعن مهر البغي بفتح الموحدة
وكسر المعجمة وتشديد التحتية الزانية قال هو فعول من البغاء
فادغمت الواو في الياء ولا يجوز عندهم ان يكون على فعيل لانه فعيلا
بمعنى فاعل يكون بالغا في المؤنث تكريه وانما يكون بغيرها اذا كان
بمعنى مفعول كامرأة جريح وقتيل وسمي ما يعطى على الزنا
مهرا مجازا كما في ثمن الكلب من مجاز التشبيه او اطلق عليه ذلك
بالمعنى اللغوي وعن حلوان الكاهن بضم الحاء المهملة وسكون
اللام قال الهروي اصله من الحلاوة فشبه به لانه يأخذ عطيته
على كهانته سهلا من كلفة قال الماوردي من الاحكام السلطانية
ويمنع المحتسب من يكتسب بالكهانة واللهو ويؤدب عليه الاخذ
والمعطي وبهذا الحديث قد سبق في باب ثمن الكلب من البيوع به
قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا هشام بن يوسف
الصنعاني قال اخبرنا معمر بفتح الميمين وسكون العين ابن راشد
نزيل اليمن عن الزهري محمد بن مسلم عن يحيى بن عروة ابن الزبير
بن العوام وثيق لابي ذر ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها
انها قالت سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ناس ولابي ذر عن
الكشميهني سأل ناس رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكهان وفي
مسلم تشتيه ممن سأل عن ذلك معاوية ابن الحكم السلمي ولفظه
قلت يا رسول الله امورا كنت نصنعها في الجاهلية كنا نأتي الكهان
الحديث فقال صلى الله عليه وسلم ليس فوله ليس بشيء يعتمد عليه
فقالوا مستشكلين عموم قوله ليس بشيء اذ مفهومه انهم
لا يصدقون اصلا يا رسول الله انهم يحدثونا ولابي ذر
يحدثونا احيانا بشيء من الغيب فيكون ما حدثونا به وحقا

ايرا فقا ثابتا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الكلمة من الحق
يخطفها بفتح الطاء الاكثر ها على المشهور اى ياخذها الكاهن من
الجن بسرعة وسقط لفظة من لابن عساكر اى يخطفها الجنى من
الملايكة وفى رواية الكشميهنى كما فى الفتح يخطفها بما مهملة ساكنة
فقا مفتوحة فطا مهملة من الخطف والاول هو المعروف فيقرها
بضم التحتية وكسر القاف وتشديد الراى يصبها او يلقيها
بصوت فى اذن وليه الذى يوالية وهو الكاهن وغيره
من يوالى الجن فيخلطون معها مع الكلمة التى يخطفونها
من الملايكة مائة كذبة بفتح الكاف وسكون الموحدة
فربما اصاب نادرا واخطا غالبا فلا تفتر بصدقهم فى بعض
الامور وعن ابن عباس قال حدثنى رجال من الانصار
انهم بينما هم جلوس ليلا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذ رمى بنجم فاستنار فقال ما كنتم تقولون اذا رمى مثل
هذا فى الجاهلية قالوا كنا نقول ولد الليلة رجل عظيم
او مات رجل عظيم فقال فانها لا ترمى بها لموت احد
ولا لحياته ولكن ربنا تعالى اذا قضى امرا سبح حملة العرش
ثم سبح الذين يلونهم حتى يبلغ التسبيح الى اهل السما
الدنيا فيقول لهم ماذا قال ربكم فيخبرونهم حتى يصل
الى اهل السما الدنيا فيتخطف منه الجنى فما جاؤا به على وجهه فهو
حق ولكنهم يزيدون فيه وينقصون رواه مسلم وفيه بيان توسد
الجنى الى الاختطاف وقد انقطعت الكهانة بالبعثة المحمدية
لكن بقى من يتشبه بهم وثبت النهى عن اتيانهم فلا يحل اتيانهم
ولا تصديقهم وهذا الحديث اخرجه مسلم من الطب وقال على
بن المدينى قال عبد الرزاق بن همام مرسل الكلمة من الحق
اى ان عبد الرزاق كان يرسل هذا القدر من الحديث ثم قال
عبيد بن المدينى بلغنى انه عبد الرزاق اسنده الى عايشة
بعده ولابى ذر وابن عساكر بعد اى بعد ذلك وقد اخرجه مسلم
عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق موصولا لرواية هشام بن
يوسف عن معمر والاختطاف المذكور فى الحديث مستعار
للكلام من فعل الطير كما قال تعالى فتخطفه الطير والله اعلم

باب السحر بكسر السين

وسكون الحا المهملتين وهو امر خارق للعادة ناشئ عن نفس
شريرة لا يتعذر معارضته واختلف هل له حقيقة ام لا والصحيح

وهو الذى عليه الجمهور ان له حقيقة وعليه فهل له تاثير
فقط بحيث يغير المزاج فيكون نوعا من الامراض او ينتهى
الى الاصابة بحيث يصير الجماد حيوانا مثلا وعكسه فالذى عليه
الجمهور هو الاول وفرقوا بين المعجزة والكرامة والسحر بان
السحر يكون بمعاناة اقوال وافعال حتى يتم للساحر ما يريد
والكرامة لا يحتاج الى ذلك بل انما يقع غالبا اتفاقا واما
المعجزة فتمتاز عن الكرامة بالتحدى وقال القرطبى
ان لبعض اصناف السحر تاثيرا فى القلوب كالحب والبغض
والقا الخير والشر فى الابدان بالالم والسقم وانما المنكر الجماد
ينقلب حيوانا او عكسه بسحر الساحر وقول الاستاك بالجر عطفا
على المجرور السابق ولكن الشياطين كفروا باستعمالهم السحر
وتدوينه يعلمون الناس السحر اى كفروا بتعليمى الناس
السحر قاصدين به اغواءهم واضلالهم والواو فى ولكن عاطفة
جملة الاستدراك على ما قبلها وما انزل على الملكين ما اطول
موصول بحتى الذى فى موضع نصب عطفا على السحر اى يعلمون
الناس السحر والمنزل على الملكين او عطفا على ما يتلوا الشياطين
وما انزل على الملكين وعلى هذا فى بينهما اعتراض او ما
بعض والجملة معطوفة على الجملة المنفية قبلها وهى وما
كفر سليمان اى وما انزل على الملكين اباحة السحر قال القرطبى
ما بعض والواو للعطف على قوله تعالى وما كفر والتقدير وما
انزل على الملكين ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر
ببابل اسم ارض وهى بابل العراق وسميت بذلك لتبلبل
الالسن بها عند سقوط صرح نمرود وقيل ان الله تعالى
امر ريحا فحشرهم بهذه الارض فلم يبق احد ما يقول
لا انه ثم فرقتهم الريح فى البلاد فتكلم على ما حد بلغه
وهو متعلق بانزل والباء بمعنى فى اى فى بابل ويجوز
ان يكون فى محل نصب على الحال من الملكين او من الضمير
فى انزل فيتعلق بمحذوف هاروت وماروت بدل من الملكين
وجوبا بالفتحة لانهما لا ينصرفان للعجمة والعلمية او
عطف بيان وما يعلمان هاروت وماروت من احد
الظاهر انه الملازم للنفى وهمزته اصل بنفسها وجاز ابو
البقا ان يكون بمعنى واحد فتكون همزته بدلا من
الواو حتى يقولا حتى ينبهاه وينصحاه ويقولا له انما نحن

فتنة ابتلا واختبار من الله تعالى ليتميز المطيع من العاصي كقوله
فتنت الذهب بالنار اذا عرضته عليها ليتميز الخالص من المشوب
فيتعلمون عطف على ويعلمان والضمير في يتعلمون لما دل عليه
احداى فيتعلم الناس منهما من الملكين ما اى الذى يفرقون
به بين المرء وزوجه وهو علم السحر الذى يكون سببا من التفريق
بين الزوجين بان يحدث الله عنده النشور والتخالف ابتلا
منه وللسحر حقيقة عند اهل السنة وعند المعتزلة هو تخييل
وتمويه وقيل التفريق انما يكون بان يعتقد ان ذلك موثر
من هذا التفريق فيصير كافرا واذا صار كافرا بانت زوجته
وماهم بضارين به بالسحر من احد الا باذن الله تما مجازية
فهي اسمها وبضارين خبرها والباء زايدة وفي من محل نصب او
تميمية فهم مبتدا وبضارين خبره والباء زايدة ايضا فهو في محل
نصب وقع الضمير فيه عايد على السحرة العايد عليهم ضمير
واتبعوا او يعود على الشياطين والضمير في به على ما في قبله
ما يفرقون به وقوله الا باذن الله استثنا مفرغ من
الاحوال فهو في موضع نصب على الحال وصاحبه الفاعل
المستكن في بضارين او المفعول وهو احد يجوز الحال
من النكرة لاعتمادها على النفي او القاف ار باسحر ان
والتقدير وما يضرون احدا بالسحر الا وسعه الله علم الله
او مقرونا باذن الله وخوذلك فان قلت الاذن تحقيقه
من الامر والله لا يامر بالسحر لانه دبهم عليه ولو امرهم به
لجاز لما جاز ان ينهاهم عليه اجيب بان المراد منه التخلية
حتى اذا سحر الانسان فان شاء الله منعه منه وان شا فلا
بينه وبين ضرر السحر والمراد الا بعلم الله ومنه سمي الاذان
لانه اعلام بدخول الوقت او ان الضرر الحاصل عنه فعل السحر
انما يحصل بخلق الله ويتعلمون ما يضرهم ولا ينفعهم من الاخرة
لان من تعلم يصرون الشر ولقد علموا هو لا اليهود لمن اشتراه
ما له في الاخرة من خلاق من نصيب واستعير لفقد الشر
الوجهين احدهما انهم لما نبذوا وتركوا كتاب الله وراظهورهم
واقبلوا على التمسك بما تتلوا الشياطين فكانهم اشتروا
السحر بكتاب الله وثانيهما ان الملكين انما قصدا بتعليم
السحر الاحتراز منه وهو لا ابدلوا ذلك الاحتراز بالوصول الى
منافع الدنيا وسقط في رواية ابي ذر قوله وما يعلمان

الخاص

الى اخره وقال بعد قوله وما هم الاية وقال في رواية ابي
صالح الى قوله من الاخلاق واختلف في المراد بالاية فقيل ان
قوله واتبعوا الخ يعود الى الذين كانوا من بني اسرايل على عهد رسول الله وقيل
هم الذين كانوا في زمن سليمان عليه الصلاة والسلام من السحرة لان
اكثر اليهود ينكرون نبوة سليمان عليه الصلاة والسلام ويعدونه
من جملة ملوك الدنيا وهو لا ربما اعتقدوا فيه انه انما وجد الملك
العظيم بسبب السحر وقيل انه تناول الكل وهو ولد واختلفوا في
المراد بالشياطين فقيل شياطين الانس وقيل هم شياطين الانس
والجن قال السدى ان الشياطين كانوا يسترقون السمع
ويضمون الى ما سمعوا الكاذيب يلقونها الى الكهنة فدونوها في
الكتب وعلموها الناس وفشا ذلك في زمن سليمان وقالوا ان
الجن يعلم الغيب وكانوا يقولون هذا علم سليمان وما تم ملكه الا بهذا
العلم وبه سخر الجن والانس والطير والريح التي تجري بامره
واما الذين قالوا بانهم شياطين الانس فقالوا روى ان سليمان
عليه الصلاة والسلام كان دفن كثيرا من العلوم التي خصه الله بها
تحت سريرملكه خوفا على انه هلك الظاهر يبقى ذلك المدفون
فلما مضت مدة على ذلك توصل قوم من الملا فنقبت الى ان كتبوا في
خلال ذلك اشيا من السحر تناسب ذلك الاشيا من بعض الوجوه ثم
بعد موته واطلاع الناس على تلك الكتب اوهموا الناس انه مخزون
تحت الناس وانه انما وصل الى ما وصل سبب هذه الاشيا وانما
اظنوا السحر لسليمان تفخيما لشانه وترغيبا للقوم في قبوله
ذلك وقيل انه تعالى لما سخر الجن لسليمان وكان يحملهم ويستفيد
منهم اسرارا عجيبة غلب على الظنون انه عليه الصلاة والسلام استفاد
السحر منهم فقوله تعالى وما كفر سليمان تنزيه له عليه الصلاة
والسلام عن الكفر وروى ان بعض الاحبار من اليهود قال لاناس
نجيبون من محمد يزعم ان سليمان نبيا كان نبيا وما كان الا ساحرا
فانزل الله هذه الاية قاله في اللباب وقوله تعالى بالجر عطفا على
الجر در الذي سبق ولا يخلو الناظر اي هذا الجنس حيث اتى ايما كان
وقال الراغب حيث يباح عن مكان مبهم يشرح بالجملة
التي بعده كقوله تعالى وحيث ما كنتم وحيث خرجت وقوله
عز وجل افتاتون السحر وانتم تبصرون ايانهم كانوا يعتقدون
ان الرسول لا يكون الا ملكا وان كل من ادعى الرسالة من البشر
وجا بالمعجز فهو ساحر ومعجزته سحر ولذا قال في حقهم منكرا
عليهم من اتبعه افتاتون السحر اي افتتبعونه حتى تغيروا

شبكة الألوكة www.alukah.net

واليمن اتبع السحر وهو يعلم انه سحر وقوله تعالى يخيل اليه الى موسى
من سحرهم انها اى العصى تسعى لانهم اوردوها من الزيبق ما كانت
تتحرك بسببه وبتضارب وقته بحيث يخيل للناظر انها تسعى
باختيارها وانما كانت حيله وكانوا جاءوا عنيرا وجمعا كثيرا فالقى
كل منهم عصاة وحبالا حتى صار الوادى فلان مناف يركب بعضها
بعضا والحجة بها لقائل ان السحر تخيل لانا وردت فى هذه
القصة وكان سحرهم ولا يلزم منه ان جميع انواع السحر تخيل وقوله
ومن شر النفاثات فى العقد والنفاثات النساء الساحرات او
النفوس او الجماعات اللاتى يعقدن عقدا فى خيوط وينفثن
عليها ويرقين وفيه دليل على بطلان قول المعتزلة فى
انكارهم تحقق السحر وقوله تعالى فى سورة المؤمنون
يسحرون اى يعمون بضم اوله وفتح الميم وقال ابن عطية السحر
هنا مستعار لما وقع منهم من التخليط وفتح الشىء فى غير موضعه
وبه قال حدثنا ولابى ذر بالافراد ابراهيم بن موسى
الرازى الفراء الحافظ قال اخبرنا عيسى بن يونس بن ابى اسحاق
السبيعى احد الاعلام فى الحفظ والعبادة عن هشام عن ابيه
عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها انها قالت سحر
رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل من بنى زريق بضم الزاى
وفتح الراء آخره قاف يقال له لبيد بن الاعصم بفتح اللام وكسر
الموحدة والاعصم بفتح العين وكسر الموحدة والاعصم بالعين
والطاء المهملتين بوزن الاحمرين سلم انه يهودى من بنى
زريق حتى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخيل اليه انه كان يفعل
الشىء وما فعله ثبت قوله انه كان فى رواية ابى ذر وفى
رواية ابن عيينة فى الباب التالى كان يرى انه يأتى النساء ولا
يأتين وهيئة ذلك لبعض البدعة بقوله انه يخيل
اليه انه يفعل الشىء وما فعله الزاعم ان الحديث باطل لاقتضائه
ان يخيل اليه انه يرى جبريل وليس هو ثم وانه يوحى اليه
بشىء ولم يوح اليه بشىء قال ابن زرب وهذا كله مردود فقد
قام الدليل على صدقه عليه السلام فيما يبلغه عن
الله وعلى عصمته فى التبليغ فاعمل له من ضرر السحر على نقصا
فيما يتعلق بالتبليغ بل هو من جنس ما يجوز عليه من سائر الامراض
حتى اذا كانت ذات يوم او ذات ليلة من اضافة المسمى الى الاسم
او ذات مقحمة للتاكيد والشك من الراوى وهو عندى لكنه
دعا ودعا اى لكنه لم يكن مشتغلا به بل بالدعاء والمتروك منه

هو

هو قوله وهو عندى او قوله كان يخيل اليه اى كان السحر اضر فى بدنه لا فى
لان عقله وفهمه بحيث انه توجد الى الله تعالى ودعا على الوضع الصحيح
والقانون المستقيم قاله فى الكواكب الدرارى ثم قال صلى الله عليه وسلم
اشعرت اى اعلمت ان الله اجابنى فيما استفتيته فيه اى اجابنى
فيما دعوته او المعنى اجابنى عما سالته عنه لان دعاءه كان ان يطلعه
على حقيقة ما هو فيه مما اشتبه عليه من الامر اتانى رجلان
اى ملكان كما عند الطبرانى وعند ابن سعد فى رواية متفقة
انهما جبريل وميكايل فقعد احدهما عند راسى جزم الدمياطى
فى سيرته بان الذى قعد عند راسه جبريل فقال احدهما
وهو جبريل او ميكايل قيل وهو اصوب لصاحبه ما وجع الرجل
اى النبى صلى الله عليه وسلم فقال مطبوب بالطاء المهملة اى ساحر
والباء الموحدة بين ابى مسحور قيل كنوا عن السحر بالطب
تفاؤلا كما قالوا للديغ سليم قال من طبه من سحره قال لبيد
بن الاعصم قال فى اى شىء طبه قال فى مشط بضم الميم وسكون
المعجمة الآلة التى تسرح بها شعر الراس واللحية ومشاطة
بضم الميم وفتح المعجمة مخففة وبعد الالف طاء مهملة ما يخرج من
الشعر عند التسريح وفى حديث ابن عباس من شعر راسه ومن
اسنانه مشطه ورواه البيهقى وجف طلع نخله بضم الجيم وتشديد
الطاء الغشاء الذى يكون فى الطلع ويطلق على الذكر والانثى فلذا
قيده بقوله ذكر بالتنوين كنخله على ان لفظ ذكر صفة للنخل
وللكشميهنى وجب بالموحدة بدل الفاء وهما بمعنى واحد وقال القرطبى
انه بالموحدة داخل الطلعة اذا خرج منها الكفرى قاله شمر
وللكشميهنى وجبه بالفاء طلعة بتاء تانيث منونة قال واين هو
قال فى بير ذروان بفتح المعجمة وسكون الراء وفى رواية
ابن نمير فى بير ذى اروان بالنسبة وهو بئر ابو طيبة البكرى فاتاها
رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ناس من اصحابه وعند ابن سعد
من حديث ابن عباس فبعث الى على وعمار فامرهما ان ياتيا البير
وعند ايضا فارسل مروان بن الحكم فذكرا جبريل جبريل ايا س
الزرقى وهو ممن شهد بدرا فى له عار موضعه فى بير ذروان
فاستخرجه قال وقيل ان الذى استخرجه قيس بن محصن
الزرقى قال فى الفتح ويجمع بانه اعان جبيرا على ذلك وباشر
بيده فنسب اليه وان النبى صلى الله عليه وسلم رجمهم اولا
ثم توجه فشاهدها بنفسه فلما صلى الله عليه وسلم بعد ان رجع الى عائشة

فقال يا عائشة كان تما نقاعة الحنا بضم النون وتخفيف القاف والحنا بكسر
الحا المهملة والمد يعني انما اليهود احمر كالذي ينقع فيه الحنا يعني انه
تغير لرداءته اولما خالطها مما القي فيه وكان روس نخلها روس
الشياطين في النتاهي عن كراهتها وفتح منظرها وقيل الشيطان حية
عرفا بقبحة المنظر هايلة جدا قالت عائشة رضي الله تعالى عنها
قلت يا رسول الله افلا استخرجته قال لا فدعا فاباني الله منه
فكرهت ان اثور بضم المثلثة وفتح المثناة وكسر الواو مشددة على
الناس فيه وللكشميهني منه شرا من تذكير المنافقين السحر ويعلمه
ونحو ذلك فيوذن المسلمين وهو من باب ترك المصلحة لخوف
المفسدة فامرهما صلى الله عليه وسلم بالبر فقد كنت تابعة اي تابع
عيسى بن يونس ابو اسامة حماد بن اسامة فيما وصله الموصلي بعد
مابين وابو ضمرة بالضاد المعجمة المفتوحة واسكان اللام فميم بعدها
راء انس بن عياض الليثي المدني فيما وصله المصنف في الدعوات
وابن ابي الزناد عبد الرحمن بن عبد الله بن ذكوان قال في فتح
الباري ولم اعرف من وصلها الثلاثة عن هشام اي ابن عروة وعند
ابن عساكر زيادة ومشط ومشاقه اي بالقاف وقال الليث بن
سعد الامام مما سبق من بدء الخلق وابن عيينة سفيان مما وصله
بعد باب من مشط فمشط ومشاقه بالقاف بدل الطاء قال ولا
ذر وقال المشاطة بالطاء ما يخرج من الشعر اذا مشط بضم الميم وكسر
المعجمة اي سرح شعر الراس او اللحية بالمشط والمشاقة بالقاف من
مشاقة الكتان عند سريحه باب [illegible] بالتنوين
الشرك بالله والسحر من الموبقات اي المهلكات وبه قال حدثني
بالافراد ولابي ذر حدثنا بالجمع عبد العزيز بن عبد الله الاويسي
قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع سليمان بن بلال عن ثور
بن زيد الديلي المدني عن ابي الغيث بالمعجمة والمثلثة سالم مولى
عبد الله بن مطيع عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال اجتنبوا الموبقات الشرك بالله والسحر بالرفع
خبر مبتدا محذوف اي منهن الشرك بالله والثاني السحر وبالنصب
فيهما لابي ذر على البدل قال في المصابيح فان قلت البدل
منه جمع فكيف ابدل منه اثنان قلت على تقدير واخواتها وقد
سبق هذا الحديث في كتاب الوضوء بلفظ اجتنبوا السبع الموبقات
الشرك بالله وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق واكل مال اليتيم
واكل الربا والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات فاقتصره هنا بذكر

واقتصرها

على اثنين تاكيدا لامرها باب
بالتنوين هل يستخرج السحر من الموضع الذي وضع فيه وقال
قتادة قلت لسعيد بن المسيب رجل به طب بكسر الطاء المهملة
وتشديد الموحدة سحرا وبا سكان الواو نوخذ بفتح المهزة والحا
المعجمة المشددة بعدها معجمة اي يحبس عن امراته فلا يصل الى جماعها
والاخذة بضم المهزة هي الكلام الذي يقوله الساحر وقيل خرزة
يرقى عليها او هي الرقية نفسها اعلى عنه بهمزة الاستفهام
وضم التحتية وفتح المهملة وتشديد اللام او ينشر بضم التحتية
وسكون النون وفتح الشين المعجمة من النشرة على كشطرنجط
من غيره بفتح النون وتشديد المعجمة من النشرة وهي ضرب من
العلاج يعالج به من يظن ان به سحرا وشيا من الجن قيل لها ذلك
لانه يكشف بها عند ما خالطه من الدواء قال الكرماني ولعله
او يحتمل ان يكون منقولا او نوعا شبيها باللف والنشر باب يكون
الحد من مقابلة الطب والتنشير من مقابلة التاخير قال ابن المسيب
لا باس به انما يريدون به الاصلاح فاما ما ينفع فلم ينه عنه بضم
التحتية وفتح النون وهذا وصله ابو بكر الاثرم في كتاب السنن من طريق
ابان العطار عن قتادة مثله ومن طريق هشام الدستوائي عن قتادة
بلفظ يلتمس من مداومته فقال انما نهى الله عما يضره ولم ينه عما ينفعه
ومن حديث جابر عند مسلم مرفوعا من استطاع ان ينفع اخاه فليفعل
وفي كتاب وهب بن منبه ان داء سبع وثمانون من سبعة اخضر فيدقه
بين حجرين ثم يضربه بالماء ويقرا اية الكرسي وذوات قل ثم يحسوا
منه ثلاث حسوات ثم يغتسل به فانه يذهب عنه ما كان به وهو
جيد للرجل اذا احتبس عن اهله وبه قال حدثني بالافراد
عبد الله بن محمد المسندي قال سمعت بن عيينة سفيان يقول سمع
شيخنا يعني ابن جريج عبد الملك يقول حدثني بالافراد عروة
عن عروة بن الزبير فسالت هشاما عنه اي عن الحديث فحدثنا
عن ابيه عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم سحر حتى انه كان ليخيل اليه انه يفعل الشيء
وما يفعله حتى اذا كان ذات يوم او ذات ليلة دعا دعا ثم قال
يا عائشة اشعرت ان الله افتاني فيما استفتيته فيه اتاني رجلان
فقعد احدهما عند راسي والاخر عند رجلي فقال احدهما لصاحبه
ما وجع الرجل قال مطبوب قال ومن طبه قال لبيد بن الاعصم
قال في اي شيء قال في مشط ومشاطة وجف طلعة ذكر قال واين هو
قال في بئر ذروان فاتى البئر حتى نزح ماءها على الرطبة ثم رجع
فقال لعائشة لما رايت ماءها كانه نقاعة الحناء ولا كان نخلها
رؤوس الشياطين قلت يا رسول الله افلا استخرجته قال قد عافاني
الله فكرهت ان اثير على الناس فيه شرا فامر بها فدفنت

شبكة الألوكة
www.alukah.net

استكماله لكن في جامع معمر عن الزهري انه لبث ستة واسناده صحيح
قال ابن حجر فهو المعتمد قال سفيان بن عيينه بالسند السابق وهذا النوع
المذكور هنا اشد ما يكون من السحر اذا كان كذا فقال صلى الله عليه وسلم
يا عايشة اعلمت ان الله قد افتاني فيما استفتيته فيه وفي رواية
عمرة عن عايشة عند البيهقي ان الله اتاني عرضي اي اخبرني آتاني
رجلان فجلس احدهما عند راسي والاخر
عند رجلي بتشديد التحتية وهو ميكاييل فقال الذي عند راسي للاخر
وللمحموك فقال الذي عند رجلي الذي عند راسي قال ابن حجر وكانها
اصوب عايال الرجل قال مطبوب اي مسحور قال ومن طبه قال
لبيد بن الاعصم بهمزة مفتوحة ففتحتين ساكنة رجل من بني زريق حليف
لليهود كان منافقا وسبق ان في مسلم انه كان كافرا وجمع بينهما بان
من اطلق انه يهودي نظر الى ما في نفس الامر ومن اطلق عليه منافقا
نظر الى ظاهر امره وحكى عياض في الشفا انه كان اسلم وعند ابن سعد
عن الواقدي من مرسل مهر بن الحكم لما رجع رسول الله صلى الله عليه
وسلم من الحديبية في ذي الحجة ودخل المحرم من سنة سبع جاور فيها
اليهود الى لبيد بن الاعصم وكان حليفا في بني زريق وكان ساحرا
فقالوا له انت اسحرنا وقد سحرنا محمدا فلم يضع شيا ونحن نجعل لك جعلا
على ان تسحره لنا سحرا ينكاه فجعلوا له ثلاثة دنانير قال وفيم سحره
قال في مشط ومشاقه بالقاف قال واين قال في جف طلعة
باضافة جف لطلعه وتنوينها ذكر بالتنوين صفة للجف وهو وعاء الطلع
نخل وعونة ولابن ذر عن الكشميهني واجوفه بزيادة الف بعد الراء
قال في الفتح وهو كذلك لاكثر الرواة وعكس ابن التين وهو حجر ترك
في البير منه الحفر ثابت لا يستطاع قلعه يقوم عليه المستقي وقيل حجر
ابارز من طينها يقف عليه المستقي والناظر فيها وقيل في اسفل
البير يجلس عليه الذي ينظفها لا يكثر قطعه لصلابته في بير ذروان
قالت عايشة رضي الله تعالى عنها فاتى النبي صلى الله عليه وسلم البير
حتى استخرجه وفي رواية ابن نمير اولا اخرجه قال ذروان اسم الله قال
ابن بطال فيما ذكره عنه في فتح الباري عن المهلب وقد اختلف
المرواه على هشام في اخراج السحر المذكور فاثبته سفيان وجعل سوال
عايشة عنه النشرة وتبعه عيسى بن يونس وجعل سوالها عن الاستخراج
ولم يذكر الجواب وصرح بها ابو اسامة قال وانظر ينتفي ترجيح
رواية سفيان لتقدمه في الضبط ويؤيده ان النشرة لم يقع في
رواية ابي اسامة والزيادة من سفيان مقبولة لانه اثبتهم ولا

سيما

ولا سيما انه كرر استخراج السحر في روايته مرتين يعني بالمرة الاخرى
في قوله قال فاستخرج فبعد من الوهم وزاد ذكر النشرة
وجعل جوابه صلى الله عليه وسلم عنها بلا بد لا عن الاستخراج
المنفي في رواية ابي اسامة فيرد الاستخراج ما هو اقوى قال
وكان السحر في ذلك ان لا يراه الناس فيتعلمه من اراد السحر
انتهى وفي حديث عمرة عن عايشة من الزيادة انه وجد في الطلعة
تمثالا من شمع تمثال رسول الله صلى الله عليه وسلم واذا وتر
فيه احدى عشرة عقدة فنزل جبريل بالمعوذتين وكلما قراه
انحلت عقدة وكلما نزع ابرة وجد لها المالم يجد بعدها راحة
فقال صلى الله عليه وسلم لعايشة هذه البير التي اريتها بهمزة مضمومة
فراء مكسورة وللكشميهني رايتها بترا فهمزة مفتوحتين وكان
ماءها نقاعة الحنا في حمرة لونه وعند ابن سعد وصححه الحاكم
من حديث زيد بن ارقم فوجدوا الماء اخضر وكان نخلها اي
محل البستان التي هي فيه رؤس الشياطين وفي روايته عمرة
عن عايشة فاذا نخلها الذي يشرب من مايها قد التوى سعفه
كانه رؤس الشياطين اي في قبح منظرها او الحيات اذ العرب
تسمي بعض الحيات شيطانا وهو ثعبانات قبيح الوجه قال صلى الله
عليه وسلم فاستخرج بضم الثاء وكسر الراء من البير قالت عايشة رضي
الله تعالى عنها فقلت له صلى الله عليه وسلم افلا اي تنشرت
وسقطت لفظة اي في بعض النسخ والنشرة الرقية التي يحل
بها عقد المرجل عن مباشرة امراته فقال اما والله بالتخفيف
الله بتشديد الميم وحذف الواو والرفع فقد شفاني اي من
ذلك السحر واكره ان اثير على احد من الناس باب
السحر لم يذكر هذا الباب وترجمته عنه بعضهم قال في الفتح وهو
الصواب لان الترجمة بقيتها قد تقدمت قبل بابين ولا يعهد
ذلك للبخاري الا نادرا ومنه بعضهم وبه قال حدثني ولابن ذر
حدثني بالافراد عبيد بن اسماعيل بضم العين من غير اضافة
بشيء الهباري قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام
عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت
سحر رسول الله صلى الله عليه حتى انه ليخيل اليه اي يظهر له من
نشاطه وسابق عادته انه يفعل الشيء وللكشميهني فعل الشيء بلفظ
الماضي وما فعله اي جامع نساءه وجاء معهن فاذا دنا منهن اخذته
فواخذة السحر فلم يتمكن من ذلك والى هنا اختصره الحموي وزاد

الكشيهني والمستملي حتى اذا كان ذات يوم وفي الرواية السابقة اوذات ليلة بالشك قال في الفتح والشك من عيسى بن يونس وراية هناك قال هذا من نوادر ما وقع في البخاري ان يخرج الحديث تاما باسناد واحد بلفظين وهو عزيز وقد الله ودعاه ثم قال عليه الصلاة والسلام اشعرت اي اعلمت ان الله قد افتاني فيما استفتيته فيه قلت وما ذاك يا رسول الله قال جاءني رجلان هما جبريل وميكائيل فجلس احدهما عند راسي والاخر عند رجلي بالتثنية ثم قال احدهما لصاحبه ما وجع الرجل يعني النبي صلى الله عليه وسلم قال مطبوب اي مسحور قال القرطبي انما قيل للسحر طب لان اصل الطب الحذق بالشيء والتفطن له فلما كان كل من علاج المرض والسم انما يتاتى عن فطنة وحذق اطلق على كل منهما هذا الاسم قال ومن طبه قال لبيد بن الاعصم اليهودي بني زريق قال في ماذا قال في مشط ومشاطة بالطاء المهملة وجف طلعة بالاضافة وتنوين طلعة ولابي ذر عن المستملي وجب طلعة بالموحدة بدل الفاء ذكر هشة لجف بالفاء او بالباء قال في اين هو قال ببير ذي اروان بفتح الموحدة وسكون الراء وسقط لابي ذر لفظة ذي فعلى الاول فهو من اضافة الشيء لنفسه قيل والاصل اروان ثم لكثرة الاستعمال سهلت الهمزة فصارت ذروان بالذال المعجمة بدل الهمزة قال فذهب النبي صلى الله عليه وسلم ناسا من اصحابه الى البير يستخرج ذكر من حضر ذلك منهم رضي الله عنهم فنظر اليها عليه الصلاة والسلام وعليها نخل ثم رجع الى عايشة فقال والله لان ماءها نقاعة الحنا ولكان نخلها من شاعة منظرها وخبثها رؤس الشياطين قلت يا رسول الله افاخرجته اي صورة ما في الجب من المشط والمشاطة وما ربط به قال لا فهو مستخرج من البير غير مستخرج من الجف جمعا بين النفي والاثبات من الحديثين اما بالنسبة انا فقد عافاني الله منه وشفاني وخشيت ان اثور على الناس منه شرا باستخراجه من الجف ليلا يريده فيتعلموه ان اراد واستعمال السحر وامر عليه الصلاة والسلام بها بالبير فدفنت وعند ابن عبيد من مرسل عبد الرحمن بن ابي ليلى اخذ النبي صلى الله عليه وسلم جفنة من راسه بقرن يعني حين طبه قال ابو عبيد قال ابن الغسيل بنى النبي صلى الله عليه وسلم الامر اولا على انه مرض وانه عن مادة سالت اي الدماغ وغلبت على اللطف المقدم منه فعرفت مزاجه فراى الحجامة لذلك مناسبة فلما اوحي اليه انه سحر عدل الى العلاج المناسب له وهو استخراجه قال ويحتمل ان مادة السحر انتهت الى احدى قوى الراس حتى صار يخيل اليه ما ذكر فان السحر قد يكون من تاثير الارواح الخبيثة وقد يكون افعال الطبيعة وهو اشد السحر وامثال الهمم لهذا الثاني نافع لانه ان اوهم الاخلاط وظهر اثره في عضو كان استفراغ المادة الخبيثة نافعا

في ذلك

من ذلك وقال الحافظ ابن حجر سلك النبي صلى الله عليه وسلم في هذه القصة مسلكي التفويض وتعاطي الاسباب ففي اول الامر فوض واسلم الامر لربه واحتسب الاجر في صبره على تلاوته ثم لما تمادى ذلك وخشي من عادته ان يضعفه عن فنون عبادته بحث الى التداوي ثم الى الدعا وكل من المقامين غاية في الكمال باب بالتنوين من البيان سحرا بالنصب وللاصيلي وابن عساكر وابوي الوقت وذر عن الكشيهني سحر بالرفع وللحموي والمستملي السحر بالالف واللام وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف الدمشقي ثم التنيسي الكلاعي الحافظ قال اخبرنا مالك الامام عن زيد بن اسلم الفقيه العمري عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قدم رجلان قيل هما الزبرقان بكسر الزاي والراء بينهما موحدة ساكنة وبالقاف وهو من اسما القمر لقب به لحسنه واسم ابيه ابن زيد بن امرء القيس بن خلف والاخر عمرو بن الاهيم واسم الاهيم سنان يجتمع مع الزبرقان في كعب بن سعد بن زيد مناة بن تميم فهما تميميان قدما في وفد تميم على النبي صلى الله عليه وسلم سنة تسع من الهجرة من المشرق اي من جهة المشرق وكانت سكنى بني تميم من جهة العراق وهي في شرق المدينة فخطبا في دلايل النبوة للبيهقي من طريق مقسم عن ابن عباس جلس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الزبرقان بن بدر وعمرو بن الاهيم وقيس بن عامر ففخر الزبرقان فقال يا رسول الله انا سيد بني تميم والمطاع فيهم والمجاب امنعهم من الظلم واخذ منهم بحقوقهم وهذا يعلم ذلك يعني عمرو بن الاهيم وقيس بن عمرو وعامر ففخر الزبرقان فقال يا رسول الله انا سيد بني تميم فقال عمرو انه لشديد المعارضة مانع لجانبه مطاع في ادنيه فقال الزبرقان والله يا رسول الله لقد علم مني غير ما قال وما منعه ان يتكلم الا الحسد فقال عمرو انا احدك يا رسول الله انه كنتم الحال حديث المال اجمعه الوالد مضيع في العشيرة والله يا رسول الله لقد صدقت في الاولى وما كذبت على الاخرى ولكني رجل اذا رضيت قلت احسن ما علمت واذا غضبت قلت اقبح ما وجدت فقلت انا سر منها لبيانها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من البيان الذي هو اظهر المقصود بالبلغ لفظا وهو من الفهم وذكا القلب واصله الكشف والظهور لسحرا او قال عليه الصلاة والسلام ان بعض البيان لسحر شك الراوي فمن التبيين كما صرح به وقال في شرح السنة اختلف في تاويله فحمله قوم على الذم لانه ورد الكلام من التشبع والتكلف في تحسينه ليروق للسامعين ويستميل به قلوبهم كما يفعل السحر حيث يحول الشيء عن حقيقته ويصرفه عن جهته فيلوح للناظرين في غير تعرض فكذلك المتكلم قد يحيل

الشيء عن ظاهره ببيانه ويزيله عن موضعه بلسانه ارادة التلبس
على ان مع ان من البيان ما يكسب عن صاحبه من الاثم
ما يكتسبه الساحر بسحره او هو الرجل يكون عليه الحق وهو
الحسن بحجته من صاحب الحق فيسحر القوم ببيانه فيذهب
بالحق ومشاهدة قوله صلى الله عليه وسلم انكم تختصمون الي ولعل
بعضكم ان يكون الحن بحجته من بعض فاقضي له على نحو ما اسمع
منه فمن قضيت له بشيء من حق اخيه فلا يأخذه الحديث
وذهب اخرون الى ان المراد منه مدح البيان والحث على تحسين
الكلام وتخيير الالفاظ وروى عن عمر بن عبد العزيز رحمه
الله تعالى ان رجلا طلب اليه حاجة كان متعذرا عليه اسعافه
بها فاستمهله فقلبه بالكلام ثم اخرجها له ثم قال لهذا
هو السحر الحلال والاحسن كما قال الخطابي ان هذا الحديث
ليس مما البيان فاش بلفظ من التبعيضية ولا مدحا له لقوله
من البيان فاش بلفظ من التبعيضية وبالتصريح ايضا به وقد
اتفق على مدح الايجاز والاتيان بالمعاني الكثيرة بالالفاظ
اليسيرة وقال في شرح المشكاة والحق ان الكلام اذا كان وجهين
يختلف بحسب المقرر والمقاصد كان مورد المثل على ما
روى كان منه صلى الله عليه وسلم في قصة الزبرقان وعمرو
كان استحسانا لكن تعقب في الفتح القول بان الرجلين المذكورين
في حديث الباب انهما الزبرقان وعمرو بقال بعد ما
ذكر ما سبق من قولهما وهذا لا يلزم منه ان يكونا هما
المراد بحديث ابن عمر فان المتكلم انما هو ابو عمرو ابن الاهتم
وحده وكان كلامه في مراجعة الزبرقان فلا يصح نسبة
الخطيئة اليهما الا على طريقة التجوز ومن جامع عبد الرزاق
من جهة مجاهد قال خطب النبي صلى الله عليه وسلم خطب
من بعض الامر ثم قام ابو بكر فخطب خطبة دون خطبته ثم قام
عمر فخطب خطبة دون خطبة ابي بكر ثم قام شاب فاستأذن النبي صلى الله عليه وسلم في الخطبة فاذن له فطول
الخطبة فلم يزل يخطب حتى قال له النبي صلى الله عليه وسلم
مهيم او كما قال النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال ان الله لم
يبعث نبيا الا مبلغا وان شقيق من الشيطان وان من البيان
لسحرا ومن البيان سحر قال شيخنا الحافظ ابو بكر الخير
السخاوي فهذه خلاف القصة الاخرى جزما وهذا الحديث

سبق في النكاح في باب الخطبة وابو داود في الادب
والترمذي في ابواب البر ورواه اكثر رواة الموطا مرسلا ليس فيه
ابن عمر **باب الدواء بالعجوة** وهي ضرب
من اجود تمر المدينة وقال الفراء انه مما غرسه النبي صلى الله
عليه وسلم نبذة بالمدينة **للسحر** اي لاجل دفع السحر وتبطيله ونحوه
قال **حدثنا** علي هو ابن عبد الله المديني كما جزم به ابو نعيم في
المستخرج والذي في الاطراف وكلام الكرماني في ايكون اب الى
الدارقطني انه في بعض النسخ علي بن سلمة بفتح اللام المبقى
بفتح الموحدة وبالقاف قال في الفتح وما عرفت سلفه فيه
وقال العيني عرضه في الفتح التشنيع على الكرماني في تغييره وجه
لان ما ادعى فيه جزما انه ابن سلمة وانما نقله عن نسخه هكذا ولم
يكن النسخ بغيره لما نقله منها واجاب في انتقاض
الاعتراض بانه اي الكرماني لو كانت معتمدة عنده ما ابهمها
فانه ينقل من نسخه العزيزي تارة ومن نسخه الصغاني
تارة ونحوها واذا دار الامر بين ما جزم ابو نعيم ومن تبعه وبين
نسخه مجهولة انما يعتمد عليه انتهى وقال الحافظ ابن حجر
في تقريبه علي بن سلمة المبقى يقال ان البخاري روى عنه
فذكره بصيغة التمريض وقد ذكر في المقدمة ان في الشفعة
وتفسير سورة الفتح **حدثنا** علي **حدثنا** سفيان وعلى هذا نسبه ابو
ذر عن المستملي في روايته عن الموضعين **علي بن سلمة** وهو
المبقى وفي تفسير المائدة وباب الدعاء في الصلاة من كتاب
الدعوات **حدثنا** علي **حدثنا** مالك بن سعيد وعلى هذا هو ابن سلمة
المبقى انتهى وذكره ابن حلفون من شيوخ البخاري وقال الذهبي في
تذهيب التهذيب قال ابو الوليد الفقيه سمعت ابا الحسن الزهري
يقول حضرت محمد بن اسماعيل وسئل علي بن سلمة فقال ثقة وعنه
مصنفه وسمعنا منه قال **حدثنا** مروان بن معاوية الفزاري
قال **اخبرنا** هاشم هو ابن هاشم بن عتبة بن ابي وقاص قال
اخبرنا عامر بن سعد هو ابن عم عامر بن سعد والد هاشم المذكور
عن ابيه سعد بن ابي وقاص احد العشرة **رضي الله عنه**
انه **قال** قال **النبي صلى الله عليه وسلم من اصطبح** اي من اكل
كلا لا صباحا **كل يوم** سبع **تمرات** بالتنوين **عجوة** نصب عطف بيان
او صفة لتمرات ولابي ذر تمرات عجوة باضافة تمرات لعجوة
كثياب خز **لم يضره** سم بضم السين وفتحها **ولا سحر ذلك اليوم الى**

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الى الليل مفهومه ان السر الذى فى الكمأ العجوة من دفع ضرر السم والسحر
يرتفع اذا دخل الليل فى حق من تناوله من اول النهار قال فى الفتح
والمراقف فى شئ من الطرق على حكم من يتناول ذلك اول الليل
هل يكون كمن تناوله اول النهار حتى ينتفع عنه ضرر السم
والسحر الى الصباح قال الذى يظهر خصوصية ان من تناوله
ذلك بالتناول اول النهار لانه حينئذ يكون الغالب ان تناوله
يقع على الريق فيحتمل ان يلتحق به من تناوله اول الليل على
الريق كالصائم انتهى قال تلميذه شيخنا الحافظ السخاوى وقع
فى حديث الباب من طريق رواية فليح عن عامر فانه قال واظنه
ان الكمأ حين تسيل لم يصبره شئ حتى يصح رواه احمد فى مسنده
بل وقع عند الطبرانى فى الاوسط من حديث ابى طوالة عن
انس عن عايشة مرفوعا من اكل سبع تمرات من عجوة المدينة
فى يوم الحديث قال ومن اللهن ليلا لم يضره وقال غيره
اى من على شيخ المصنف وكانه اراد جمعه سبع تمرات والمطلق
فى الاول يحمل على المقيد وبه قال اسحاق بن منصور المروزى
قال اخبرنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثنا هاشم
بن هاشم اى ابن عتبة بن ابى وقاص قال سمعت عامر بن سعد
يقول سمعت سعدا رضى الله عنه يقول سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول من تصبح بسبع مفتوحة وبعد
الصاد المهملة موحدة مشددة واصل الصبح والاصطباح تناول
الشراب صباحا ثم استعمل فى الاكل اى من الاكل فى الصباح زاد فى
الاول كل يوم سبع تمرات بالتنوين عجوة عطف بيان او صفة
كما هو واضح زاد فى رواية ابى ضمرة من تمر العالية والعالية
الغرز الشى فى الجهة العالية من المدينة وهى بجهد
نجد لم يضره ذلك سحر ولا سم ولمسلم عن عايشة من تصبح
شفاء من اول البكرة وفى النسائى من حديث جابر رفعه
العجوة من الجنة وهى شفاء من السم بركة ثمرة عجوة
صلى الله عليه وسلم تمر المدينة لا خاصية فى التمر تدل له
المخاطب ووصف عايشة ذلك بعده صلى الله عليه وسلم
يرد قول من قال ان ذلك خاص بزمانه صلى الله عليه وسلم
نعم من جربه وصح معه عرف استحباب ولا فهو مخصوص
بذلك الزمان واما التخصيص بالسبع فقال النووى لا يقتل
معناه كاعداد الصلوات وشعب الزكاة وقال القرطبى ان الشفاء

بالعجوة

بالعجوة من باب الخواص التى لا تدرك بقياس نظرى قال ومن ابتنا
من تكلف لذلك فقال ان السموم انما يقبل لافراط برودتها فاذا
دام على التصبح بالعجوة تحكمت فيه الحرارة واعانتها الحرارة
الغريزية فقاوم ذلك برودة السم ما لم يستحكم لكن هذا المزم
منه رفع خصوصية عجوة المدينة بل خصوصية العجوة مطلقا
بل خصوصية التمر فان فى الادوية العالية ما هو اولى من التمر
وتخصيص السبع لا يعلمه الا الله ومن اطلعه الله عليه وقول ابن
القيم انه اذا اديم اكل العجوة على الريق يخفف مادة الدود
ويضعفه او يقتله فيه اشارة الى ان المراد نوع خاص من السم
لكن ساق الحديث يقتضى التعميم لانه نكرة فى سياق النفى
ويبقى القول فى السحر فالمصير الى ان ذلك من شر دعاه صلى
الله عليه وسلم لتمر المدينة ولكونه غرسه بيده الشريفة
اول باب بالتنوين لا علامة بتخفيف
اللام على المشهور وبه قال حدثنى بالافراد عبد الله بن محمد
المسندى قال حدثنا هشام بن يوسف الصنعانى قال اخبرنا
معمر هو ابن راشد عن الزهرى محمد بن مسلم عن ابى سلمة بن عبد
الرحمن بن عوف عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه قال قال
النبى صلى الله عليه وسلم لا عدوى اى لا تجاوز العلة من صاحبها
الى غيره ولا صفر دا ياخذ من البطن يزعمون انه يعدى وقيل
غير ذلك مما سبق ولا هامة بتخفيف الميم لاشئوم بالبومة ولا
حياة لها سميت الموتى اذ كانوا يزعمون ان عظام الميت يصير هامة
وحى ويطير فقال اعرف ان لم اعرف اسبه يا رسول الله فما بال
الابل يكون فى الرمل كانها الظباء بكسر المعجمة وبعدها موحدة
فهمزة ممدود جمع ظبى اى من النشاط والعود والسلامة وصفا
بدنا وكانا حال من الضمير المستتر فى خبر كان فيخالطها البعير
الاجرب فيجربها بضم اوله اى يكون سببا لوقوع الجرب بها كانوا يعتقدون
ان المرسن اذا دخل فى الاصحاء امرضهم فنفى صلى الله عليه وسلم
ذلك وابطله فلما اورد الاعرابى الشبهة فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم له فمن اعدى البعير الاول اى من سرى اليه
الجرب فانتقلوا من بعير اخر لزم التسلسل او قال سبب
اخر فعليهم ان يبينوه وان قالوا الفاعل فى الاول هو الفاعل
فى الثانى ثبت المدعى وهو ان الله هو الذى فعل ذلك بالجميع هو
الله فالجواب من غاية الرشاقة واللطافة وعن ابى سلمة

بن عبد الرحمن بن عوف بالسند السابق انه سمع ابا هريرة رضي الله تعالى
عنه بعد اي بعد ان سمع منه لا عدوى الى آخره يقول قال النبي
ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يوردن بكسر الراء ونون
التاكيد الثقيلة ممرض بكسر الميم الاولى وسكون الثانية وكسر
الراء بعدها ضاد معجمة الذي له ابل مرضى على مصح بضم الميم وكسر
الصاد المهملة بعدها حاء مهملة ايضا من له ابل صحاح ايوردت
ابله الممرضة على ابل غيره الصحيحة وجمع ابن بطال بين هذا
والسابق فقال لا عدوى اعلام بانها لا حقيقة لها واما النهي فليلا
يتوهم المصح ان مرضها حدث من اجل ورد المريض عليها فيكون
داخلا في ثبوت ذلك في نفي ما ابطله النبي صلى الله عليه وسلم وقيل
غير ذلك وانكر ابو هريرة حديث الاول قال في الفتح بالاضافة
لمعهد الجامح ولابي ذر عن المستملي والكشاهني الحديث الاول
ولمسلم من رواية يونس عن الزهري عن ابي سلمة كان ابو
ابو هريرة يحدثهما كليهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم رايت ابا هريرة بعد ذلك عن قوله لا عدوى فلنا
ولابي ذر وقلنا الم تحدث انه لا عدوى وفي رواية يونس
ابن ابي ذباب بضم المعجمة بعدها موحدتين بينهما الف
وهو ابن عم ابي هريرة قد كنت اسمعك يا ابا هريرة
يحدث مع هذا الحديث لا عدوى فابى ان يعرف ذلك وعنه
الاسماعيلي من رواية شعيب فقال الحارث انك حدثتنا
فذكره قال فانكر ابو هريرة وقال لم احدثك ما تقول فرطن
تكلم بالغة الحبشية بما لا يفهم وقال العيني لا رطانة
بالحبشية هنا حقيقة وانما هو غضب فتكلم بما لا يفهم قال
ابو سلمة بن عبد الرحمن فما رايته اي ابا هريرة وللكشميهني
رايناه نسي حديثا غيره وفي رواية يونس قال ابو سلمة
لقد كان يحدثنا به فما ادري انسي ابو هريرة ام نسخ احد
القولين الاخر وقال السفاقسي لعل هذا من الاحاديث
التي سمعها قبل بسط ردائه ثم ضمه اليه عند فراغ النبي صلى
الله عليه وسلم من مقالته في الحديث المشهور هكذا والله هو
الموفق باب بالتنوين لا عدوى وبه قال
حدثنا شعيب بن عفير الانصاري الحافظ البصري نسبة لجده
عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء واسم ابيه كثير بالمثلثة
بن عفير قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع ابن وهب

عبد

عبد الله عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن
مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد سالم بن عبد الله واخوه
حمزة ان اباهما عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى لا سراية ولا طيرة
ولا تشاوم شيء اولا بطريق العموم ثم اثبت فقال انما الشوم
بضم المعجمة وسكون الهمزة وقد تبدل واوا في ثلاث تتعلق
بمحذوف تقديره كائن وفي نسخة في الثلاث في الفرس
والمراة والدار قال ابن العربي الحصر هنا بالنسبة الى العادة
لا بالنسبة الى الخلق انتهى وقد رواه مالك وسفيان وسائر
الرواة بحذف اداة الحصر فقصر في رواية عثمان بن عمر
لا عدوى ولا طيرة وانما الشوم في ثلاث قال سلم لم يذكر
احد في حديث ابن عمر لا عدوى الا عثمان بن عمر قال
الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى وسئله في حديث سعد بن ابي
وقاص عند ابي داود لكن قال فيه وان تكن الطيرة في شيء
الحديث والطيرة والشوم بمعنى واحد وقال عبد الرزاق في
مصنفه عن عمر سمعت من يفسر هذا الحديث يقول شوم المراة
اذا كانت غير ولود وشوم الفرس اذا لم يغز عليها وشوم
الدار جار السوء وفي ما اختاره الحافظ ابو الطاهر احمد السلفي
من الطيوريات من حديث ابن عمران رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال اذا كان الفرس صنورا فهو شوم واذا كانت
امراة قد عرفت زوجا قبل زوجها فمحت الى الزوج الاول
فهي شومة واذا كانت الدار بعيدة عن المسجد فهي الاذان
والاقامة فهي مشومة واذا كانت كثيرة بغير هذا الوصف
فهي مباركات واخرجه الدمياطي في كتاب الفضائل واسناده
ضعيف وفي حديث حكيم بن معاوية عند الترمذي
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا شوم وقد
يكون اليمن من المراة والدار والفرس وهذا ما قال في
الفتح في اسناده ضعف مع مخالفته للاحاديث الصحيحة قد مر لي
باب لا طيرة وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال
اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه
قال حدثني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
ان ابا هريرة رضي الله تعالى عنه قال ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال ولابن عساكر وابي ذر يقول وابي ذر

يقول لاعدوى ص

قال أبو سلمة بن عبد الرحمن بالسند السابق سمعت أبا هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تورد وا بالفوقية وصيغة الجمع الممرض بكسر الراء الضرع وفي غيره المرض بفتحها اى من الابل على المصح منها فربما شاب بذلك المرض فيقول الذى اورده الوافد ما اورد ته عليه لم يصبه من هذا المرض شئ والواقع انه لو لم يورده لاصابه لان الله تعالى قدره فنهى عن ايراده لهذه العلة التى لا يومن غائلتها من وقوعها فى قلب المرء وهو كنحو قوله صلى الله عليه وسلم فر من المجذوم فرارك من الاسد وان كنا نعتقد ان الجذام لا يعدى لكنا نخوف انفسنا نفرة وكراهة كما نطلبه ولابن ذر والاصيلى وابن عساكر لا يورده بالمثناة التحتية وكسر الراء كذا فى الفرع وفى غيره لا يورد بضمها مبنيا للمفعول مبنيا للمفعول المرض رفع نائب عن الفاعل وعن الزهرى بالسند السابق انه قال اخبرنى بالافراد سنان بن ابى سنان بكسر السين المهملة وتخفيف النون فيهما واسم ابى سنان يزيد بن امية الدؤلى بضم الدال المهملة بعدها همزة مفتوحة نسبة الى الديل بن بكر بن عبد مناة بن كنانة ان ابا هريرة رضي الله عنه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاعدوى يعنى ان المرض لا يتعدى مرضا حبه الى من يقاربه من الاصحاء فيمرض من ذلك رد دخول النفى فى هذا كما تخيله بعضهم لا معنى له فان قوله لاعدوى خبر محض لا يمكن نسخه الابات يقال هو نفى بمعنى اعتقاد العدوى لانفى لها فقام اعرابى لم اعرف اسمه فقال يا رسول الله ارايت اخبرنى الابل تكون فى الرمال امثال الظباء فى الحمة والحسن والعود فيجاء البعير الاجرب فيدخل بضم المذكر ولابى ذر عن الكشاهنى فيأتيها بفتح المثناة فيخالطها فيجربها بذلك قال النبى صلى الله عليه وسلم فمن اعدى البعير الاول مراده صلى الله عليه وسلم ان الاول لم يجرب بالعدوى بل بقضاء الله تعالى وقدره فكذلك الثانى وما بعده وزاد فى حديث ابن مسعود عند الامام احمد بعد قوله فما اجرب الاول ان الله خلق لكل نفس وكتب حياتها ومصابها ورزقها الحديث فاخبر صلى الله عليه وسلم ان ذلك كله بقضاء الله وقدره كما دل عليه قوله تعالى ما اصاب من مصيبة فى الارض ولا فى انفسكم الا فى كتاب من قبل ان نبرأها الآية

الآية واما النهى عن ايراد الممرض فمن باب اجتناب الاسباب التى خلقها الله تعالى وجعلها اسبابا للهلاك او الاذى والعبد مامور باتقاء اسباب البلا اذا كانت فى عافيته منها ومن حديث مرسل عند ابى داود ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ليس عبد الا وفى قلبه طيره فاذا احس بذلك فليقل انا عبد الله ما شاء الله لا قوة الا بالله لا ياتى بالحسنات الا الله ولا يذهب بالسيات الا الله اشهد ان الله على كل شئ قدير شريض بوجهه ويجيئ الفال بهمزة ساكنة كاللاحقة قالوا وما الفال يا رسول الله قال كلمة طيبة يسمعها احدكم اذا خرج لحاجته كيا نجيح وما اشبه ذلك وهذا الحديث قد سبق قريبا فى باب الفال باب ما يذكر فى سم النبى صلى الله عليه وسلم قال فى القاموس السم القاتل المحروف وثلثه الجمع سموم وسمام انتهى وهو هنا من اضافة المصدر لمفعوله وقول الكرمانى سم بالحركات الثلاث تعقبه العينى بانه مصدر فلا يكون السين فيه مفتوحة جزما والحركات الثلاث انما يكون فى كونه اسما ص

رواه اى سم النبى صلى الله عليه وسلم عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله تعالى عنها عن النبى صلى الله عليه وسلم وصله البزار وغيره وساقه المؤلف معلقا ايضا فى الوفاة النبوية بلفظ قال عروة قالت عايشة كان النبى صلى الله عليه وسلم يقول فى مرضه الذى مات فيه يا عايشة ما ازال اجد الم الطعام الذى اكلته بخيبر فهذا انقطاع ابهروك من ذلك السم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن سعيد بن ابى

سفيه كيسان المغيرة عن الزهري رضي الله تعالى عنه انه قال لما
بتشديد الميم فتحة خيبر اهدت بضم الهمزة مبنيا للمفعول ففتحت
برسول الله صلى الله عليه وسلم شاة فيها سم برفع شاة نائب عن
الفاعل اهدتها زينب بنت الحارث امرأة سلام بن مشكم واكثرت
السم في الكتف والذراع لما بلغها ان ذلك احب اعضاء الشاة اليه
صلى الله عليه وسلم فيتناول عليه الصلاة والسلام الكتف فنهر
منها فلما ازدرد قال ان الشاة تخبرني انها مسمومة فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اجمعوا لي من كان هنا من اليهود قال
الحافظ ابن حجر لم اقف على تعيين المامورين بذلك فجمعوا
له بضم الجيم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اجتمعوا عنده اني سائلكم عن شيء فهل انتم صادقي عنه
بكسر الدال والقاف وتشديد المثناة التحتية على القاعدة
في مثله لان اصله صادقونني فاضيف ليا المتكلم فحذفت النون
النون للاضافة فالتقى ساكنان واو الجمع وياء المتكلم فقلبت الواو
ياء وادغمت الياء في تاليتها فصار صادقي بضم القاف وتشديد
الياء ثم ابدلت ضمة القاف كسرة لليا فصار صادقي بكسر القاف
وتشديد الياء ولابوي الوقت وذر والاصيلي وابن عساكر انت
صادقوف بتاء مضمومة بعدها واو ساكنة فنون مكسورة
وهي نون الوقاية وهي قد تلحق اسم الفاعل وافعل التفضيل
والاسما العربية المضافة الى ياء المتكلم لنفيها فقالا الاعراب
فلما منعت ذلك كانت اصل مرفوض فنهوا عليه في بعض
الاسما العربية المشافهة للفعل كما لابن مالك قالوا نعم يا ابا
القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابوكم قال
ابونا فلان قال ابن حجر رحمه الله تعالى لم اعرفه فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم كذبتم بل ابوكم فلان اي اسرائيل يعقوب
بن ابراهيم الخليل عليهم الصلاة والسلام فقالوا صدقت وبررت
بكسر الراء الاولى وحكى فتحها فقال عليه الصلاة والسلام لهم فهل
انتم صادقي ولابوك ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر وانت
كما مر عن متى ان سالتكم عنه فقالوا نعم يا ابا القاسم وان كذبناك
بتخفيف الذال المعجمة عرفت كذبنا كما عرفته في ابينا قال
لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل النار فقالوا يكون فيها
زمانا ثم يبرا ثم تخلفونا فيها بسكون الخا المعجمة وضم اللام
مخففة فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم اخسوا فيها اسكتوا

سكوت

سكوت ذلة وهوان بعدكم فيها لان من دخلها من عصاة المسلمين
يخرج منها وحينئذ فلا خلافة اصلا وعند الطبراني من طريق عكرمة
قال خاصمت اليهود رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه فقالوا
لن يدخل النار الا اربعين ليلة ويستخلفنا فيها قوم آخرون
يعنون محمدا واصحابه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده
على ردسهم بل انتم فيها ردون مخلدون لا يخلفكم فيها احد،
فانزل الله تعالى وقالوا لن تمسنا النار الا اياما معدودة،
الآية وقد ذكروا في الايام المعدودة وجهين الاول ان
لعقلة الايام لانضاف الا الى العشرة فما دونها ولا تضاف الى
ما فوقها فيقام ايام خمسة وايام عشرة ولا يقال ايام احد
عشرة ويشكل على هذا قوله تعالى كتب عليكم الصيام الى ان
قال اياما معدودات وهي ايام ايام الشهر كله وهي اكثر
من العشرة قال بعضهم واذا ثبت ان الايام محمولة ان
على العشرة فما دونها فالاشبه ان الاقل او الاكثر لان
من يقول ثلاثة يقول احمله على الاكثر وله وجه واما حمله
على اقل من العشرة وازيد من الثلاثة فما وجه له لانه
ليس عددا وان من عدد اللهم الا اذا جاءت من تقديرها رواية
صحيحة فحينئذ يجب القول بها وقد روى من طريق ابن اسحاق
عن سيف ابن سليمان عن مجاهد عن ابن عباس ان اليهود كانوا
يقولون هذه الدنيا سبعة الاف سنة وانما تعذبت كل يوم
الف سنة يوما في النار وانما هي سبعة ايام فنزلت قال
الحافظ ابن حجر وهذا اسناده حسن قال الحسن وابو العالية قالت
اليهود ان ربنا عتب علينا في امر فاقسم ليعذبنا اربعين يوما
فلن تمسنا النار الا اربعين يوما تحلة القسم فكذبهم الله
تعالى بما انزل من هذه الآية وقالت طايفة ان اليهود قالت
ان في التوراة ان جهنم مسيرة اربعين سنة وانهم يقطعون
من كل يوم سنة حتى يكملوها وتذهب جهنم رواه الضحاك
عن ابن عباس ثم قال صلى الله عليه وسلم لهم فهل ولابي ذر هل
انتم صادقي بتشديد الياء وللاربعة صادقون كما
عرفتني ان سالتكم عنه قالوا نعم فقال لهم هل علم على ذلك فقالوا
اردنا ان كنت كذابا بتسمية الياء وللاربعة صادقون كما
سبق الذال المعجمة والكشميهني كاهل بالف بعد الكاف اك
تستريح ولابي ذر وابن عساكر ان تستريح منكم وان كنت نبيا

لم يضرك رفعه ابن سعد عن الواقدي باسانيده المتعددة انها قالت قتلت ابن ذر وزوجي وعمر واخي وثلثت من قومي ما ثلثت فقلت ان كان نبيا فيخبره الذراع وان كان ملكا استرحنا منه واختلف هل قتلها صلى الله عليه وسلم او تركها وقد سبق القول في ذلك في موضعه من المغازي وعند السادة الحنفية انما يجب فيها الدية لا القصاص وقال الشافعية لو ضيف لمسموم بسم يقتل غير مكلف كصبي ومجنون فمات بتناوله له فانه يوجب القود على المضيف لانه كالآلة الى الاكل شوا قال له هو مسموم ام لا اما المكلف فان علم حال ما تناوله فلا قود ولا دية لانه القاتل لنفسه بلا غرور وان جهله فخلاف والاظهر في المنهاج كاصله واصل الروضة انه لا قود لانه مختار باشد ما هلك به بغير الحاد فتجب الدية للتغرير وحكى ذلك الرافعي ترجيح وجود القود وقال البلقيني وغيره انه مذهب الشافعي فانه رجح اقتاد في الامر انه اشبههما وكغير المكلف فيما ذكر المجبي يعتقد وجوب طاعة امره وهذا الحديث قد سبق في الجزية والمغازي **باب** شرب السم والدواء به وما يخاف بضم التحتية والعطف في الرواية الاولى على قوله به لاعافته الجار ومن الثانية على لفظ السم والدواء الخبيث لنجاسته كالخمر ولسم الحيوان المحرم الاكل او لاستقذاره فتكون كراهته من جهة الله قال المشقة على النفس وشطب من الفرع بالحمرة على قوله والخبيث وقال في المصابيح انها ثابتة في رواية القابسي وابن ذر ساقطة لغيرهما قال وذكرها الترمذي في الحديث بلفظ ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الدواء الخبيث قال البدر الدماميني وهو حجة على الشافعية في اجازتهم التداوي بالنجس وقول الترمذي يعني السم غير مسلم فالنهي عام ولم يقم دليل على التخصيص بما ذكر انتهى قال في فتح الباري حمل الحديث على ما ورد في بعض طرقه اولب قد ورد من اخر الحديث متصلا به يعني السم قال ولعل البخاري اشار في الترجمة الى ذلك وبه قال **حدثنا** عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي البصري قال **حدثنا** خالد بن الحارث بن سليمان ابو عثمان البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج **عن** سليمان بن مهران الاعمش انه قال سمعت ذكوان ابو صالح السمان يحدث عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من تردى

اى استحل نفسه من حل قتل نفسه فهو من نار جهنم يتردى فيه خالدا مخلدا بفتح اللام المشددة فيهما ابدا ان جازاه الله والمخلود قد يراد به طول المقام **ومن تحسى** بالحا والسين المشددة المهملتين اى تجرع سما فقتل نفسه به **فسمه في يده يتحساه** يتجرعه **في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته** في يده يجأ بها بفتح التحتية والجيم المخففة وبالهمز وقال العيني وبعد الالف همزة وقال في القاموس وجاه باليد والسكين كوضعه ضربه كتوجاه وقال في المصابيح هو مضارع وجأ ميل وهو يجأ قال العيني اصله اصله توجأ حذفت حذفت الواو لوقوعها بين الياء والكسرة ثم فتحت الجيم لاجل الهمزة وقول السفاقسي به رواية ابي الحسن تجاوله قال العيني لا وجه له وانما يبنى للمجهول باعادة الواو وفيقال يوجأ اى يطعن بها **في بطنه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا** اى مكثا طويلا او هو على حق كافر بعينه كما قال السفاقسي واستبعده الحافظ ابن حجر وهذا الحديث اخرجه مسلم في الايمان والترمذي في الطب والنسائي في الجنايز وبه قال **حدثنا** ولابي ذر بالافراد **محمد بن سلام** البيكندي الحافظ وسقط لغير ابي ذر ابن سلام قال **اخبرنا** ولابي ذر حدثنا **هشيم** بفتح الموحدة وكسر المعجمة ابو بكر الكوفي مولى عمرو بن حريث له اوهام المحرر لكن ليس له عند البخاري الا هذا الموضع قال **اخبرنا هاشم بن هاشم** هو بن عتبة ابن ابي وقاص الزهري الوقاصي **قال اخبرني** بالافراد **عامر بن سعد** بسكون العين **قال سمعت ابي** سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه **يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اصطبح سبع تمرات** بالتنوين **عجوة** بالجر عطف بيان او نصب على الحال اى من اكلها قاله في الصباح زاد في باب الدواء بالعجوة للسحر كل يوم **لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر** زاد في الباب المذكور الى الليل وقيده هنا بالصبح ومن رواية ابي ضمرة من تمر العالية فقيده بالمكان ايضا ومن سلم من عجوة العالية شفا وسبق هذا الحديث قريبا والله هو الموفق **باب** البان الاثن بضم الهمزة والمثناة الفوقية الجارح والاثنان قليله والجمع اثن واثن بمد الاول وضم الثاني مع سكون الفوقية وضمها في الثالثة وبه قال **حدثني** بالافراد **عبد الله بن محمد**

شبكة الألوكة www.alukah.net

المنذري قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري محمد بن مسلم عن ابي
ادريس عايذ الله الخولاني بالخاء المعجمة المفتوحة والواو الساكنة عن
ابي ثعلبة بالمثلثة المفتوحة والمهملة الساكنة جرهم بالجيم المضمومة
والراء الساكنة الخشني بضم وفتح الشين المعجمتين وكسر النون الصحابي
رضي الله تعالى عنه انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن
كل ذي ناب من السبع يتقوى بنابه ويسطو به ولابي
ذر عن الكشميهني من السباع بلفظ الجمع فرواية الافراد للجنس
قال الزهري بالسند السابق ولم اسمعه اي الحديث المذكور حتى
اثبت الشام وزاد الليث بن سعد الامام مما وصله الذهلي عن الزهري بإثر
وذكره ابو نعيم في مستخرجه من طريق ابي صفرة انس بن عياض قال
حدثني بالافراد يونس بن يزيد عن ابن شهاب الزهري محمد بن مسلم
قال ابن شهاب وسالته اي سالت ابا ادريس والجملة حالية هل
تتوضا او تشرب البان الاتن فوضع من تتابع الفعلين او مرارة
السبع اذا بوالك الابل قال ابو ادريس قد كان المسلمون يبتدأ ورون بها
يبتدأورون بها اي بابوال الابل فلا يرون بذلك الدواء بها
باسا ما الجلت الابل فقد بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهى عن اكل لحومها لاستخباثها ولم يبلغنا عن ابانها امر ولا
نهي نعم جربها اكثر اهل العلم ورخص فيه عطاء وعكارمة وابن سيرين والزهري
والاول اصح لان حكم الالبان حكم اللحم لانه متولد منه واما مرارة
السبع قال ابن شهاب اخبرني ابو ادريس عايذ الله الخولاني ان ابا ثعلبة الخشني اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل كل ذي ناب
يتقوى بنابه من السبع بالافراد على ارادة على ارادة الجنس ولابي
ذر وابن عساكر السباع بالجمع والحفظ تام فيهم جميع اجزايه مرارته
وغيرها وقال ابن الحافظ عبد العظيم المنذري رحمه الله تعالى ان
لحوم الحمر الاهلية شيء مرتين وكذا نكاح المتعة والله اعلم وهذا الحديث
مضى في الذبايح من اكل كل ذي ناب من السباع والله تعالى اعلم هذا

باب بالتنوين اذا وقع الذباب في الاناء

والذباب بالذال المعجمة والواحدة بها والجمع اذبة وذبان بالكسر
وذب بالضم قاله في القاموس وروينا في مسند ابي يعلى الموصلي
من حديث انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال عمر الذباب اربعين ليلة
والذباب كله في النار ليس لذباب له بل ليعذب به اهل النار بوقوعه
عليهم وهو اجهل الخلق لانه يلقى نفسه في التهلكة وينولد من القذرة

ولم

ولم يخلق له اجفان لصغر حدقته ومن شان الحدقة ان تقابل مرارة
الحدقة من الغبار فجعل له بدنين يقابل بهما مرارة حدقته فلذا
تراه ابدا يمسح بيديه عينيه ومن الحكمة في اتخاذها هذه المجارة
قيل ولولاهن لجافت الدنيا ورجيهما يقع الاسود ابيض وبالعكس
وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا اسمايل بن جعفر
المدني عن عتبة بن مسلم ابي عتبة مولى بني تميم بفتح الفوقية
وسكون التحتية عن عبيد بن حنين بتصغيرهما من غير اضافة
لبني مولى بني زريق بتقديم الزاي المضمومة على الراء
مصغرا عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال اذا وقع الذباب في اناء احدكم وفي رواية ابن ماجة
وصححه ابن حبان عن ابي سعيد اذا وقع في الطعام وفي بدء الخلق
من البخاري بلفظ شراب والاول اشمل منهما فليغمسه كله
فيما وقع فيه ثم ليطرحه بعد استخراجه من الاناء فان في احد جناحيه
شفاء اي ان لم يمن لانه يتقى بالايمن ولابي ذر احدى فانه
باعتبار اليد لكن جزم الصغاني بانه لا يوئنث وصوب الاول وفي
الاخرى وعند ابن حبان من صحيحه من طريق سعيد المقبري عن
ابي هريرة انه يقدم السم ويوخر الشفاء فعليه تقدير الدا الواقع
في حديث الباب واستفيد من الحديث انه اذا وقع من الما لا ينجسه
لانه لا يموت وهذا هو المشهور وهذا الحديث قد سبق في بدء
الخلق والله الموفق

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب اللباس

بكسر اللام قال في القاموس واللبس واللبس والليوس والليبوس
بالكسر واللبس كمقعد وشبر ما يلبس

باب

قول الله تعالى وسقط لابي ذر لفظ باب وزاد قبل قول الله تعالى
واو العطف على اللباس قل من حرم زينة الله التي من الثياب وكل ما
يتجمل به التي اخرج اصلها لعباده من الارض كالقطن ومن
الرود القز والاستفهام للتوبيخ والانكار واذا كان للانكار
فلا جواب له اذ لا يراد به استعلام ولذا نسب حكى الى الوهم
من زعمه ان قوله قل هي للذين امنوا الى اخره جوابه ولولا النص
الوارد من تحريم الذهب والابريسم على الرجال لكانت خالصة
تمت عمومها وقال النبي صلى الله عليه وسلم فيما وصله ابو
داود الطيالسي والحارث بن ابي اسامة في مسنديهما من
طريق همام بن يحيى عن قتادة عن عمرو بن شعيب عن ابيه

عن جده به وهو من الاحاديث التي لم توجد في البخاري الا معلقة
واشربوا واسقوا بهمزة وصل وفتح للموحدة وتصدقوا في غير اسراف
مجاوزة حد ولا مخيلة بالخاء المعجمة بوزن عظمة من غير تكثر ولم
ينفع الاستثناء في رواية الطيالسي وليس في رواية الحارث
وتصدقوا وزاد في آخره فانه يحب ان يرى اثر نعمته على عباده
ونقل ابن فتح الباري عن الموفق عبد اللطيف البغدادي ان هذا
الحديث جامع لفضايل تدبير الانسان نفسه وفيه تدبير مصالح
النفس والجسد دنيا واخرى لان الصرف يضر بالجسد والمعيشة فيودي
الى الاتلاف ويضر بالنفس اذا كانت تابعة الجسد من اكل الاحرام
والمخيلة يضر بالنفس حيث يلبسها العجب ويضر بالاخرة حيث يكسب
الاثم وبالدنيا حيث يكسب المقت من الناس انتهى وهذا التعليق
ثبت للجوهري والكشميهني كما في الفتح وقال في الفتح انه يثبت
للمستملي والسرخسي وسقط للباقين ولذا حكم قوله وقال ابن
عباس فيما وصله ابن ابي شيبة من مصنفه كل ما شئت من
المباحات والبس ما شئت من المباحات ما خيلة بفتح الخاء المعجمة
وكسر الطاء المهملة بعدها هاء مفتوحة فمثناة فوقية ساكنة
ما دامت مجاوزتك اثنتان سرف ومخيلة وبهذا جزم الواحدي وبه
قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك
الامام بن انس عن نافع مولى ابن عمر وعبد الله بن دينار المدني مولى
ابن عمر ايضا وزيد بن اسلم الفقيه العمري يخبرونه اي الثلاثة
يخبرون مالكا عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لا ينظر الله تعالى رحمة الى من جر ثوبه ازارا ورداء
او قميصا او سراويل او غيرها مما يسمى ثوبا مال كونه جر الثوب
خيلا بضم المعجمة وفتح التحتية كبرا وعجبا وهذا عام يتناول الرجال
والنساء كذا زاد النسائي والترمذي وصححه ومتصلا بهذا الحديث
فقالت ام سلمة فكيف تصنع النساء بذيولهن فقال يرخين شبرا
فقالت اذن تنكشف اقدامهن قال فيرخين ذراعا لا يزدن
عليه ولابي داود عن ابن عمر قال رخص النبي صلى الله
عليه وسلم لامهات المومنين شبرا فلن يرسلن اليه فذرع
لهن ذراعا فقيه قد الحديث المأذون فيه وانه شبر ان يشبر
اليد المعتدلة وهذا الحديث اخرجه مسلم والترمذي في اللباس
باب من جر ازاره من غير خيلاء لا باس
به وبه قال حدثنا احمد بن يونس اليربوعي نسبة لجده واسم
ابيه عبد الله قال حدثنا زهير بضم الزاي وفتح الهاء مصغرا

ابن معاوية قال حدثنا موسى بن عقبة الامام في المغازي عن سالم
بن عبد الله عن ابيه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال من جر ثوبه خيلا بالمعجمة لم ينظر الله اليه اي لا يرحمه
يوم القيامة قال ابو بكر فقال ابو بكر الصديق رضي
الله تعالى عنه يا رسول الله ان احد شقي بكسر المعجمة وفتح القاف
مشددة وسكون التحتية بلفظ التثنية اي احد جانبي ازاري
يسترخي اي حقوي وانما كان يسترخي ولابي ذر وابن عساكر
شق بالافراد الا ان اتعاهد ذلك منه فلا يسترخي لانه لما كان
يسترخي بشدة يقال النبي صلى الله عليه وسلم لست يا ابا بكر ممن
يصنعه خيلا فلا حرج على من اجر ازاره بغير قصد مطلقا وهذا
الحديث مر في فضايل ابي بكر وبه قال حدثني بالافراد محمد
هو ابن سلام البيكندي او هو ابن المثنى قال اخبرنا عبد الاعلى
بالعين المهملة ابن عبد الاعلى بالسين المهملة البصري بالموحدة عن يونس
بن عبيد احد ايمة البصرة عن الحسن البصري عن ابي بكرة نفيع
بن الحارث الثقفي رضي الله عنه انه قال خسفت الشمس بفتح
الخاء المعجمة والمهملة ونحن عند النبي صلى الله عليه وسلم فقام قال
كونه يجر ثوبه قال كونه مستعجلا قام المسجد وثاب الناس
بالمثلثة والموحدة رجعوا الى المسجد بعد ان خرجوا منه فصلى
بهم ركعتين وزاد النسائي كما يصلون ركعتين ركعتين وابن
حبان عند البخاري كما يصلون في الكسوف لان ابا بكرة خاطب
به اهل البصرة وقد كان ابن عباس علمهم انها ركعتان
في كل ركوع ركعتان وفيه يجب سبق في صلاة الكسوف
فجلي بضم الجيم وكسر اللام مشددة فكشف عنها سواد
الشمس ثم اقبل صلى الله عليه وسلم علينا وقال ان الشمس والقمر
اياتان من ايات الله الدالة على وحدانيته وربوبيته فاذا
رأيتم منها من الايات شيئا او من الكسفة وفي رواية بكتاب
الكسوف فاذا رأيتموها بالتثنية اي الشمس والقمر فصلوا
وادعوا الله حتى يكشفها اي الكسفة ومطابقة الحديث للترجمة
في قوله فقام يجر ثوبه مستعجلا فان فيه ان الجر اذا
كان سببه الاسراع لا يدخل في النهي فيعذب بالنهي
يختص بما كان للخيلاء فلا ذم الا من قصد الخيلاء لكنه لا حجة
فيه لمن اجاز لبس القميص الذي يجر لطوله اذا خلا عن الحديث

عن الخيلا وهذا الحديث سبق في كتاب الكسوف في اول ابوابه

باب التشهير من الثياب بالشين المعجمة الساكنة وبعد الميم تحتيه ساكنة وهو رفع اسفل الثوب.

وبه قال حدثني بالافراد اسحاق هو ابن راهوية كما جزم به ابو نعيم في مستخرجه وحكاه في الفتح واقره عليه قال اخبرنا بن شبيل بضم الشين المعجمة مصغرا النضر بالضاد المعجمة قال اخبرنا غير بضم الغين جده ابن زايدة الهمداني بسكون الميم الكوفي اخو زكريا ابن ابي زايدة قال اخبرنا عون بن ابي جحيفة بضم الجيم وفتح الحا المهملة واسمه وهب بن عبد الله رضي الله تعالى عنه قال رايت مسطوف على محذوف اي ان اختصره المولف هنا وساقه مطولا من اوايل الصلاة واوله رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم خراس ادم الحديث وفيه ثم رايت ولابي ذر رايت بلالا اخذ بعنزة بفتح العين المهملة والنون فالزاي اطول من العصا واقصر من الرمح فيها زج فركز بها اشم اقام الصلاة فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج في حلة بضم الحا المهملة وتشديد اللام ازار ورداء وغيره ولا يكون حلة الا من ثوبين او ثوب له بطانة والجمع حلل وحلل وحلال اي خرج قال كونه مشمرا اسفل الحلة عن ساقيه فالتفت عن لف الثوب في الصلاة بحمله في غير ذيل الازار فصلى ركعتين الى العنزة ولابي ذر الناس والدواب مرون بين يديه صلى الله وسلم عليه من وراء العنزة بالتنوين

فاسفل من الكعبين من الازار والقميص وغيرهما فهو في النار وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما اسفل الكعبين من الرجل من الازار ففي النار وما موصولة تضمن معنى الشرط فمحل رفع على انها مبتدا وفي النار الخبر واسفل مبتدا محذوف وهو العايد على الموصول اي ما هو اسفل وحذف العايد لطول الصلة او المحذوف كان واسفل نصب خبر لكان ومن الاولى لابتدا الغاية والثانية لبيان الجنس والمراد كما قاله الخطابي ان الموضع الذي يناله الازار من اسفل الكعبين في النار فكني بالثوب عن لابسه والمعنى ان النار دون الكعبين من المقدم يعذب عقوبة فهو من تسمية الشيء باسم ما جاوره او حل فيه فمن

بيانية

بيانية او المراد الشخص نفسه فيكون سببيته لكن في حديث ابن عمر عند الطبراني قال رأى النبي صلى الله عليه وسلم اسبلت ازاري فقال يا ابن عمر كل شيء لمن في الارض من النشاب في الدار حينيذ فلا مانع من حمل حديث الباب على ظاهره فيكون من وادي انكم وما تقدرون من دون الله حصب جهنم وبهذا الاطلاق محمول على ما ورد من قيد الخيلا وقد نص الشافعي رضي الله تعالى عنه على ان التحريم مخصوص بالخيلا وان لم يكن للخيلا كبر للتنزيه وقال في الفتح قوله في النار وقع في رواية النسائي من طريق ابي يعقوب وهو عبد الرحمن بن يعقوب سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تحت الكعبين من الازار ففي النار زيادة ما قال وكانها ادخلت لتصوير ما يعني الشرط اي ما دون الكعبين من قدم صاحب الازار المسبل فهو في النار عقوبة له انتهى قلت في فرع اليونينية ان اصل العنزة من اصول صحيح البخاري نفى بزيادة الفا وفي الهامش في بعض فروعه مرقوم عليها علامة ابي ذر فالله اعلم باب من جر ثوبه من الخيلا اي لاجلها فمن تعليلية وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ينظر الله نظر رحمة يوم القيامة الى من جر ازاره او قميصه او غيرهما بطرا بموحدة وطا مهملة منونتين مصدر لك تكبرا وبكسر الطا فالنصب على الحال وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج وبه قال حدثنا محمد ابن زياد الجمحي مولاهم قال سمعت ابا هريرة رضي الله تعالى عنه يقول قال ابو زرعة وهب بن منبه قال الحافظ ابن حجر الشك من ادم شيخ البخاري بينما بالميم رجل جر ثوبه الخيلا باذي بانه فارون ولذا قاله في صحاحه وذكر السهيلي في هيمات الفرات من سورة الصافات عن الطبري ان قابيل ابنوا له بنيانا اسمه الهيزن رجل من اعراب فارس قارون وهو الذي جا في الحديث بينما رجل يمشي في حلة ازاره تعجبه نفسه

شبكة الألوكة www.alukah.net

والاعجاب المرء بنفسه كما قال القرطبي هو بلا عطية لما يعين الكمال مع نسيان
نعمة الله فان احتقر غيره مع ذلك فهو الكبر المذموم **مرجل** بكسر الجيم
المشددة مع **جته** بضم الجيم وتشديد الميم مجتمع شعر رأسه
المتدلي منها الى المنكبين فاكثر وهو اكبر من الوفرة **اذ خسف الله**
به فهو يتجلجل بجيمين مفتوحتين ولامين اولاهما ساكنة اي يتحرك
او يسوخ في الارض مع اضطراب شديد ويندفع من شق الى شق
الى يوم القيامة وعند الحارث بن ابي اسامة من حديث ابن عباس
وابي هريرة بسند ضعيف جدا عن النبي صلى الله عليه وسلم من لبس
ثوبا جديدا فاختال فيه خسف به من جهنم سقير جهنم فيتجلجل
فيها لان لها رودا ليس حلة فاختال فيها فخسف به الارض فهو يتجلجل
فيها الى يوم القيامة وفي تاريخ الطبري عن قتادة قال ذكر لنا انه يخسف
بقارون كل يوم قامة وانه يتجلجل فيها لا يبلغ قعرها الى يوم القيامة
والحاصل ان هذا حكاية حال وقعت في الامم السابقة وفي مسلم
من طريق ابي رافع عن ابي هريرة زيادة مبينة كانت قبلكم وكذا اخرجه
المولف من ذكر بني اسرايل واما ما اخرجه ابو يعلى من طريق كريب
قال كنت آقود ابن عباس فقال حدثني العباس قال بينما انا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ اقبل رجل يتبختر بين ثوبين
الحديث فهو ظاهر في انه وقع زمنه صلى الله عليه وسلم فسنده ضعيف ولم
يسلم ثبوته فيحتمل التعدد وحكى القاضي عياض انه روي يتجلجل بجيم
واحدة ولام ثقيله وهو بمعنى يتغطى اي تغطيه الارض انتهى والذي
في الفرع يتجلل كما حكاه عياض وفي هامشه يتجلجل بجيمين ولامين
بغير خط الاصل وقد ذكر في فتح الباري نكتة لطيفة وهي
يقتضي هذا الحديث ان الارض لا تاكل جسد هذا الرجل فيمكن ان يلفظ
به فيقال كافر لا يبلى جسده بعد الموت وهذا الحديث اخرجه
مسلم في اللباس ايضا وبه قال **حدثنا سعيد بن عفير** هو سعيد بن
كثير ابن عفير بضم العين المهملة وفتح الفا الحافظ **قال حدثني**
بالافراد **الليث** بن سعد الامام **قال حدثني** بالافراد ايضا **عبد**
الرحمن بن خالد امير مصر **عن ابن شهاب** محمد بن مسلم الزهري
عن سالم بن عبد الله انه **اباه** عبد الله بن عمر بن الخطاب **حدثه**
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما بغير ميم **رجل يجر**
ازاره من الخيلاء **خسف** بضم الخا المعجمة وكسر السين المهملة فلابي
ذر عن الكشميهني اذ خسف **به فهو يتجلجل** بجيمين ولامين **في الارض**
الى يوم القيامة وحكى بعض الروايات يتخلخل بخاءين معجمتين قال
من الفتح وهو تصحيف وسبق الحديث في ذكر بني اسرايل **تابعه** اي

لغز

تابع

موصولا من اواخر ذكر بني اسرايل **ولم يرفعه** اي الحديث الى النبي صلى الله عليه
وسلم **شعيب** هو ابن ابي حمزة **عن الزهري** **عن ابي هريرة** وهذا وصلها
الاسماعيلي من طريق ابي اليمان عن شعيب بلفظ جر ازاره مسبلا من الخيلا
ولابوي ذر والوقت وابن عساكر والاصيلي عن الزهري وهي واضحة
وبه قال **حدثني** بالافراد **عبد الله بن محمد** ابو جعفر الجعفي البخاري المسندي
قال **حدثنا وهيب** **عن جرير** هو ابو العباس الازدي البصري الخياط قال **اخبرنا**
ولابي ذر حدثنا ولابي جرير ابن حازم ابن زيد الازدي **عن عمه جرير**
بن زيد ابن سلمة البصري قال كنت مع سالم بن عبد الله بن عمر على
باب داره فقال بالفا ولابي ذر بالواو **سمعت ابا هريرة** رضي الله عنه
وهو **سمع النبي صلى الله عليه وسلم** **نحوه** اي نحو الحديث السابق وليس لجرير
بن زيد في البخاري سوى هذا الحديث وقد قال فيه الزهري وغيره
فان الزهري يقول عن سالم عن عبد الله عن ابيه عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال المزي في اطرافه وهو المحفوظ انتهى وتعقبه الحافظ ابن حجر
في النكت بان قوله في المحفوظ يقتضي ان يكون الرواية شاذة وليس كذلك
فان البخاري رجح عنده انه عن سالم على الوجهين عن ابيه ان الزهري
احفظ وعن ابي هريرة بالقرينة المرجحة لرواية جرير بن
واعرف حديث سالم عن جابر والقرينة المرجحة لرواية جرير بن
يزيد القصة التي وقعت في روايته دخلت عنها رواية الزهري
وقد قالوا ان المزي اذا كانت فيه لرواية قصته دل ذلك على انه
ضبط وبه قال **حدثنا** بالجمع ولابي ذر بالافراد **نظر بن الفضل** المروزي
قال **حدثنا شبابة** بتخفيف الموحدتين اولاهما معجمتين ابن سوار الفزاري
قال **حدثنا شعبة** بن الحجاج **قال لقيت محارب بن دثار** بالمثلثة المخففة
بعد المهملة وبعد الالف راء حال كونه راكبا **على فرس** وهو بارض
سكانه الذي يقضي يحكم **فيه** بين الناس بالكوفة وكان قاضيها
فسالته عن هذا الحديث فحدثني بالافراد **فقال** بالفا **قال** ولابي ذر وسقطت لابي ذر
سمعت عبد الله بن عمر رضي الله عنهما **يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جر**
ثوبه بفتح الميم وكسر الخا المعجمة وسكون التحتية اي كبرا
خيلاء بفتح الميم وكسر المعجمة وسكون التحتية اي كبرا
وعجبا ولابوي الوقت وذر من **خيلاء** **لم ينظر الله اليه** اي لا يرحمه
فالنظر اذا اضيف الى الله كان مجازا واذا اضيف الى المخلوق كان كناية
وقال الحافظ ابن حجر العراقي عبر عن المعنى الكاين عند النظر بالنظر
لان من نظر الى متواضع رحمه ومن نظر الى متكبر مقته فانه الرحمة

شبكة الألوكة www.alukah.net

والفت سيبات من النظر **يوم القيامة** فيه الاشارة الى ان يوم القيامة
محل الرحمة المستمرة بخلاف رحمة الدنيا فانها قد تنقطع بما يتجدد
من الحوادث قال شعبة **فقلت لمحارب اذكر** عبد الله بن عمر في
حديثه **ازاره قال ما خص عبد الله ازارا ولا قميصا** بل عبر بالثوب
الشامل للازار والقميص وغيرهما وفي حديث عبد الله ابن عمر
عن ابيه من طريق سالم عند ابي داود والنسائي من طريق سالم
عند ابي داود والنسائي عن ابي هريرة النبي صلى الله عليه وسلم قال الا
سال في الازار والقميص والعمامة الحديث وقد جرت عادة العرب
ان ربما العربات بينما زاد على العادة في ذلك في ذلك فهو من
الاسبال وكذا تطويل الاكمام اذا مسك الارض وقد حث للنساء اصطلاح
بتطويلها للتمييز وهما كانت ذلك للتخيلا او وصل الى جر الذيل الممنوع
فحرام **تابعه** اي تابع محارب من دثنا على التغيير بالازار
جيلة بن سحيم بفتح الجيم والموحدة وسحيم بضم السين وفتح
الحا المهملتين مصغرا ما وصله النساء **وزيد بن اسلم** ما وصله
مسلم **وزيد بن عبد الله** بن عمر بن الخطاب مما لم يقف عليه
الحافظ ابن حجر موصولا **عن ابن عمر** رضي الله تعالى عنهما **مثله**
مثل الحديث المذكور ولم يذكر مسلم لفظه بل قال مثل حديث
مالك وذكره النساء بلفظ الثوب وسقط لابي ذر قوله عن ابن
عمر **وتابعه** اي وتابع نافعا في روايته بلفظ الثوب **موسى بن**
عقبة الاسدي مما وصله في اول ابواب اللباس **وعمرو بن**
محمد اي ابن زيد بن عبد الله بن عمر مما وصله مسلم **وقد امنه**
بن موسى بن عمر بن قدامة الجمحي المدني التابعي الصغير
مما وصله ابو عوانة **عن سالم بن ابن عمر** رضي الله تعالى عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم من جر ثوبه خيلا وثبت قوله خيلا
من رواية ابي ذر عن الكشميهني **باب**

حكم **ليس الازار المهذب** بضم الميم وفتح الهاء والذال المعجمة
المشددة بعدها موحدة اي الذي له هدب وهي اطراف
من سدى بغير لحمة **ويذكر** بضم اوله وفتح ثالثه **عن الزهري**
محمد بن مسلم ابن شهاب **وعن ابي بكر بن محمد** اي ابن عمرو
بن حزم الانصاري **وعن حمزة** بن ابي اسيد بضم الهمزة وفتح
المهملة الساعدي **وعن معاوية** ابن عبد الله بن جعفر
اي ابن ابي طالب **انهم** اي الاربعة **يسوايا بالمهذبة** وانما

الحافظ

الحافظ ابن حجر موصولا وبه قال **حدثنا ابو اليمان** الحكم بن نافع قال
اخبرنا شعيب هو ابن حمزة **عن الزهري** محمد بن مسلم انه قال **اخبرني**
بالافراد **عروة بن الزبير ان عائشة** رضي الله عنها **قالت جاءت**
امرأة رفاعة القرظي رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتاء المضمومة
وفتح القاف والمهملة المشالة وهو رفاعة بن سموال بكسر السين
المهملة وقيل رفاعة بن رفاعة خال صفية بن ام المومنين
رضي الله عنها واسم امراته تميمة بنت وهب وقيل غير ذلك
مما سبق **وانا جالسة وعنده ابو بكر** الصديق رضي الله تعالى عنه
جملة حالية **فقالت يا رسول الله انه كنت تحت رفاعة فطلقني**
فبت طلاقي بمثناة فوقية مشددة اي طلقني ثلاثا ويحتمل ان
يكون في دفعة وان يكون في دفعات اي اكمل الثلاث والبت
القطع فهو قاطع للوصلة بين الزوجين **فتزوجت بعده عبد**
الرحمن ابن الزبير بفتح الزاي وبعد الموحدة المكسورة **وانه والله**
ما معه يا رسول الله الا مثل الهدبة سقطت لغظة هذه لابي
ذر **واخذت هدبة من جلبابها** بكسر الجيم وسكون اللام وموحدتين
بينهما الف قال التنضر هو ثوب اقصر من الخمار وا عرض منه
وهو المقنعة **فسمع خالد بن سعيد** هو ابن العاص بن امية
بن عبد شمس الاموي اسلم قديما وهاجر الى الحبشة واستشهد
في خلافة ابي بكر **قولها** نافية **يا رسول الله الا مثل الهدبة**
وهو بالباب الشريف النبوي **لم يؤذن له** في الدخول **فقالت**
عائشة رضي الله تعالى عنها **فقال خالد يا ابا بكر الا تنهى هذه عما**
تجهر به عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فما كلمة ما يزيد رسول
الله صلى الله عليه وسلم على التبسم وهو دون الضحك فقال
لها رسول الله صلى الله عليه وسلم **لعلك تريدين ان ترجعي**
الى الرجوع **الى زوجك** اي الرجوع الى زوجك الاول **رفاعة**
استفهام توبيخ **لا يجوز ذلك الرجوع اليه حتى يذوق**
عسيلتك وتذوق عسيلته كناية
عن الجماع فشبه لذته بلذة العسل وحلاوته وقد روى
عن عائشة مرفوعا الفيلة هي الجماع وانما سفر اشارة
الى ان القدر القليل يحصل به المحل قال الزهري **فصار**
ما ذكر من هذه القصة **سنة** اي شريعة **بعد** بالبناء على
الضم فلا تحل المطلقة ثلاثا للذي طلقها الا بعد جماع زوج
اخر وقوله فصار قال في الفتح هو من قول الزهري

فيما احسب ومفهوم قول صاحب العدة في شرح العمدة انه من قول
عايشة حيث قال في عقبة فصار سنة اذا قال الصحابي من السنة حمل عند
الجمهور من الاصوليين والمحدثين على رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم
ولابي ذر عن الحموي والمستملي بدره بالضمير ومطابقة الحديث
للترجمة من قوله مثل هذه الهدية وهذا الحديث سبق في باب
من اجاز الطلاق الثلاث من كتاب الطلاق **باب**
الاردية جمع رداء بالمد ما يجعل من الثياب على الثوب وبين
الكتفين **وقال انس** رضي الله تعالى عنه **هذا اعرابي رد الى**
صلى الله عليه وسلم وهذا طرف من حديث موصول يأتي
ان شاء الله تعالى بتمامه وعونه في باب البرود والحبرة وبه
قال **حدثنا عبدان** هو لقب عبد الله بن عثمان ابن جبلة العتكي
المروزي قال **اخبرنا يونس** بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن
مسلم انه قال **اخبرني** بالافراد علي بن حسين زين العابدين
الهاشمي ان اباه **حسين بن علي** سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم
وريحانته استشهد يوم عاشوراء سنة احدى وستين وله ست
وخمسون سنة رضي الله تعالى عنه **اخبره ان** اباه **علي** رضي
الله عنه ولابي ذر عنهم قال فدعا هو عطف على محذوف سبق
ذكره في باب فرض الخمس وهو قوله علي كان لي شارف من نصيبي
من المغنم يوم بدر وكان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاني شارفا من الخمس
الحديث وفيه ان حمزة بن عبد المطلب حب ستتهما وبقر خواصرهما
وانه اخبر النبي صلى الله عليه وسلم فدعا **النبي صلى الله عليه وسلم بردايه**
فارتدى به وسقط لغير ابي ذر فارتدى به **ثم انطلق** على الصدقة
والمعنى حاد كونه **يشي رابقته اما وزيد بن حارثة** حتى جاء
البعث الذي فيه حمزة فاستاذن صلى الله عليه وسلم **فاذن لهم**
حمزة النبي صلى الله عليه وسلم للحموي والكشميهني فاذنوا حمزة وس
معه والمراد من الحديث قوله فدعا النبي صلى الله عليه وسلم بردايه
وقد سبق مطولا في الخمس **باب** **ليس القميص**
ليس بحاجز وان شاع في الثوب **ليس الازار والبرد** **وقول الله**
تعالى حكايه ولابي ذر وقال الله تعالى **عن يوسف اذهبوا بقميصي**
هذا ومن شمه واذهبوا بي او والاول هو الذي في القرات **فالقوه**
على وجه ابي يات بصيرا يصير بصيرا ويات الى وهو
بصير وقد روي ان يهوذا قال انا احملت قميص الشقاء كما ذهبت
بقميص العذاب وانه حمله وهو حافي فاسرع من مصر الى كنعان

ومنها

وبينهما ثمانين فرسخا واشار المصنف بذكر هذه الاية الى ان القميص قد يرد
ويسقط قوله **بات بصيرا** لابي ذر وبه قال **حدثنا قتيبة** بن سعيد
قال **حدثنا جماد** هو ابن زيد **عن ايوب** السختياني **عن نافع** مولى
ابن عمر **عن ابن عمر** رضي الله عنهما **ان رجلا** لم يسم **قال يا رسول الله**
ما يلبس الرجل **المحرم** مبتدا وخبر المبتدا اسم الاستفهام والخبر جملة
يلبس اي اي شيء يلبس المحرم والالف واللام في المحرم للجنس وفي
قوله من الثياب لبيان الجنس **من الثياب** قال في القاموس قد تؤنث
معروف اولا يكون الا من قطن واما من صوف فلا الجمع فعل وافعله
وخفصات وقد كان طريق الجواب يلبس كذا لكنه صلى الله عليه وسلم
عدل عنه فصاحة وبلاغة لان ما يلبس المحرم منحصر فيما ذكره فيحصل
الفائدة للسايل وما يلبسه لا ينحصر فعدل لهذا المعنى فجملة لا يلبس
مجهولة للمفعول ولا ناهية والفعل مجزوم فالسين مكسورة لالتقاء
الساكنين ويجوز ان تكون لا نافية والمعنى على النهي والسياق يرشد اليه
وهو الذي في الفرع فيكون خبرا في النهي **فقال النبي صلى الله عليه وسلم**
لا يلبس المحرم القميص بكسر الميم بالافراد **ولا السراويل** قال سيبويه
سراويل واحدة وهي اعجمية عربت فاشبهت من كلامهم ما لا ينصرف في
معرفة ولا نكرة وهي مصروفة من النكرة وان سميت بها رجلا لم تصرفها
وكذا ان تقلتها اسم رجل لانها تؤنث على اكثر من ثلاثة احرف وست
النحويين من لا يصرف في النكرة ويزعم انه جمع سروال او سراوله
ويستدل عليه من اللوم سراوله فليس بمرفق لمستفطف ويحتج من
ترك صرفه بقوله فتى فارسي من سراويل رامح قال في الصحاح
والعمل على القول الاول وان تبي افقوى وقال في القاموس السراويل
فارسية معربة وقد يذكر لجمع سراويلات او جمع سروال ان
سراوله او سراويل بكسرهن وليس في الكلام فعويل والسراويت
بالنون لغة والشروال بالشين المعجمة لغة وهو منصوب عطفا
على القميص **ولا البرنس** وهو كل ثوب رأسه منه ملتزق به من
ذراعه اوجبة **ولا الخفين الا ان لا يجد النعلين فليلبس**
بلام ساكنة بعد الفا ومن رواية الكشميهني اسقاطها ما هو اسفل
من الكعبين وفي الخفين فليلبس الخفين واسقطهما اسفل من الكعبين
وكذا في باب البرانس وغيره وبه قال **حدثنا** عبد الله بن محمد
المسندي قال **اخبرنا** ابن عيينة سفيان **عن عمرو** بفتح العين
ابن دينار انه سمع جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما
يقول قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله بن ابي بن سلول المنافق

بعد ما مات وادخل قبره وامر عليه الصلاة والسلام به فاخرج من
قبره ووضع بفتح الواو الثانية وكسر المعجمة على ركبتيه الشريفتين
ولابي ذر عن المستملي على ركبته بالافراد ونفث عليه من ريقه
والبسه قميصه والله اعلم بالواو ولابي ذر بالفاء له اي الله اعلم
بسبب الباسه صلى الله عليه وسلم اياه قميصه وفي الحج وكان عبد الله
المذكور كسى الكراسي قميصا فيروى انه صلى الله عليه وسلم لصر به
الله قميصه مكافاة لما صنع ابي عبيدة الله مع عمه فجازاه من جنس
فعله ربه قال حدثنا صدقة بن الفضل قال اخبرنا يحيى بن سعيد
القطان عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري انه قال اخبرني
بالافراد نافع مولى بن عمر عن عبد الله المنافق يعني ابنه عبد الله وكان من
فضلاء الصحابة ومخلصيهم رضي الله تعالى عنهم انه الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اعطني قميصك اكفن بالجزم على الجواب
اي اكفن ابي فيه وصل عليه صلاتك على الميت واستغفر له فاعطاه
رسول الله صلى الله عليه وسلم قميصه وقال له اذا فرغت وزاد ابو ذر ومن المستملي منه
اي من جهاز فاذنا بهمزة وكسر المعجمة وتشديد النون اعلمنا
فلما فرغ عبد الله من جهاز اذنه به واستطاب له ابو ذر فجا
صلوات الله وسلامه عليه ليصلي عليه فجذبه عمر بن الخطاب رضي
الله تعالى عنه ليكفه عن الصلاة عليه فقال يا رسول الله اليس قد نهاك
الله ان تصلي على المنافقين فقال جل وعلا استغفر لهم او لا تستغفر
لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم فهم رضي الله تعالى
عنه انه من التسوية بين الاستغفار وعدمه من القبح والصلاة
على الميت المشرك استغفار له وهو منهي عنه فتكون الصلاة عليه
منهيا عنها ومن سورة التوبة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انما خيرني الله تعالى استغفر لهم او لا تستغفر لهم سبعين مرة وسا
زيد على السبعين قال انه منافق فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
وانما فعل ذلك اجراء له على ظاهر حكم الاسلام واستيلافا لقومه مع
انه لم يقع نهي صريح وروي انه اسلم الف من الخزرج لما راوه يعالج
التكفين شوبه ابني صلى الله عليه وسلم رواه الطبري فنزلت ولا تصل
ابدا ظرف لتصل ولكان صلى الله عليه وسلم اذا وقف الميت وقف على
قبره ودعا له فقيل ولا تقم على عبره فتترك صلى الله عليه وسلم
الصلاة عليهم على المنافقين فبت ولا تقم على قبره لابي ذر وسبق
الحديث بسورة التوبة ومطابقته لما ترجم له هنا من قوله اعطني

قميصك

قميصك باب جيب القميص الذي يقور من عنده
العمد ليخرج منه الراس وغيره بالجر عطفا على القميص وبه قال حدثنا
ولابي ذر بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا ابو عامر
عبد الملك العقدي قال حدثنا ابراهيم بن نافع المخزومي عن الحسن
بن مسلم بن يناق المكي عن طاوس اليماني بن كيسان ابي عبد الرحمن
الحميري مولاهم الفارسي قيل اسمه ذكوان ولقبه طاوس عن ابي
هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم
مثل البخيل الذي هو ضد الكريم ومثل المتصدق الذي يعطي
الفقير من ماله من ذات الله مثل رجلين عليهما جبتان بضم الجيم
وتشديد الموحدة تثنية جبة اللباس المعروف من حديد قد
اضطرت ايديهما بفتح الطاء بضم المثلثة وكسر المهملة وتشديد التحتية
جمع ثدي وتراقيهما بالقاف جمع ترقوة العظم الذي بين ثغرة
النحر والعاتق فجعل اي طفق المتصدق كلما تصدق بصدقة
انبسطت عنه اي انتشرت عنه الجبة حتى تغشى بضم الفوقية وفتح
العين وكسر الشين المشددة المعجمتين كذا للابي ذر ولغيره بفتح
الفوقية وسكون العين وفتح السين تعفو على اناسله وروى اصابع
رجليه وتعفو اثره بفتح الهمزة والمثلثة اي اثر مشيه ليسوغها
ويعفيها والبخيل كلما هم بصدقة قلصت بالقاف واللام المخففة
والصاد المهملة المفتوحات اي تاخرت وانضمت وارتفعت واخذت
كل حلقة بسكون اللام من الجبة بمكانها قال ابو هريرة رضي الله تعالى
عنه فانا رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول باصبعه ولابي ذر بالتثنية
هكذا في جيبه بفتح الجيم بعدها تحتية ساكنة فموحدة وهو موافق
لما ترجم له ولابي ذر عن الكشميهني جبته بضم الجيم بعدها موحدة
مشددة فهناة فوقية فضمير والاولى ارجع وفيه التغيير
بالقول على الفعل فلو رايته يوسعها ولا تتسع لتبعت منه وسقط
لاحدنا في رواية الاصيلي لابي ذر تابعه اي تابع الحسن بن مسلم بن طاوس
عبد الله عن ابيه يعني عن ابي هريرة فيما سبق موصولا في باب مثل
المتصدق والبخيل من الزكاة وتابعه ايضا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان
فيما وصله في الباب المذكور عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز
عن ابي هريرة في الجنتين بالتثنية وضح عليهما في الفرع وقال
حنظلة بن ابي حنظلة سفيان المكي فيما سبق في الزكاة ايضا
سمع طاوسا يقول سمعت اباهريرة يقول بتاء بالموحدة ايضا وفي
اليونينية بالنون عند ابي ذر وقال جعفر ابن ربيعة ولابي ذر

جعفر ابن جبان بالجيم المفتوحة والموحدة المشددة العطاردي قال
ابن حجر الحافظ كالعقاب وهو خطأ والصواب ابن ربيعة عن الاعرج
عبد الرحمن جبتان بضم الجيم بعدها نون تثنية جبة وهي الرواية
قال الطيبي وهو انسب لان الدرع لا يسمى جبة بالموحدة بل
بالنون واوقع المتصدق مقابلا للتخيل والمقابل الحقيقي السخي
ايذانا بان السخاء ما قرنه الشرع وندب اليه من الانفاق لا ما
يتعاناه المذرون وخص المشبه بهما ليلبس الجبتين من الحديد
اعلاما بان القنص والشح من جبلة الانسان وخلقته وان السخاء
من عطاء الله وتوفيقه يمنحها من يشاء من عباده المخلصين وخص اليدين
بالذكر لان السخي والبخيل موصفان يبسط اليه وقبضها فاذا اريد المبالغة
في البخل قيل مغلولة يده الى عنقه وشبه وتراقيه وانما عدل من
الغل الى الدرع لتصور وصف الانبساط والتقلص والاسلوب من
التشبيه المفرق شبه السخي الموفق اذا قصد الصدقة يسهل
عليه ويطاوعه قلبه عليه الدرع وبسطه تحت الدرع فاذا اراد ان
يخرجها سنها وبشرعها يسهل عليه والبخيل على عكسه والحديث سبق
في الزكاة باب من لبس جبة ضيقة الكمين
في السفر لاحتياج المسافر الى ذلك وبه قال حدثنا قتيبة ابن
حفص الدارمي اليمري قال حدثنا عبد الواحد ابن زياد قال
حدثنا الاعمش سليمان الكوفي قال حدثني ولابي ذر بالجمع ابو
الضحى مسلم بن صبيح قال حدثني بالافراد مسروق هو ابن الاجدع
بن مالك الهمداني الوادعي الكوفي قال حدثني بالتوحيد ايضا المغيرة
بن شعبة بن ابي عامر بن مسعود الثقفي اسلم عام الخندق وشهد
الحديبية وتوفي بالكوفة سنة خمسين رضي الله عنه وال من المغيرة
للجمع الصفة وصار المغيرة منصرفا وشعبة لا ينصرف للعلمية والتانيث
قال انطلق النبي صلى الله عليه وسلم لحاجته وكان من غزوة تبوك
فاقبل بعد فراغه فتلقيته وللحموي والكشميهني فلقيته بلام
بعد القاف واسقاط الفوقية وكسر القاف فتوضا وفي كتاب الوضوء
وان مغيرة جعل عليه وهو يتوضا وعليه جبة شامية بتشديد
التحتية وتخفيف فمضمض واستنشق وغسل وجهه فذهب
يخرج يديه من كميه بالتثنية فيهما فكانا ضيقين فاخرج
يديه من تحت الجبة ولابي ذر والوقت وابن عساكر والاصيلي
من تحت بدنه بفتح الموحدة والدال المهملة بعدها نون اي
جبته والبدن درع ضيقة الكمين وقال في القاموس البدن الدرع

الضيقة

فغسلهما ومسح برأسه وعلى خفيه والحديث سبق في الوضوء
ومطابقته لما ترجم له هنا واضحة باب لبس
جبة الصوف في الغزو وسقط قوله لبس لغير ابي ذر وبه قال
حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا زكريا ابن ابي زائدة
عن عامر الشعبي عن عروة بن المغيرة عن ابيه المغيرة بن شعبة
رضي الله عنه انه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة
في سفر في غزوة تبوك فقال لي امعك ماء قلت نعم فنزل صلى الله
عليه وسلم عن راحلته فمشى حتى توارى عني في سواد الليل
فجاء فرغته عليه الاداوة اي ماءها من الفعل رجعه ويديه
وعليه جبة من صوف فلم يستطع ان يخرج ذراعيه منها لضيق
كميها حتى اخرجهما من اسفل الجبة فغسل ذراعيه ثم مسح برأسه
يعني الاساق ثم اهويت اي مددت يدي لانزع خفيه بكسر الزاي
واللام لام كي والفعل معها منصوب باضمار ان بعدها فقال دعهما
اي الخفين فاني ادخلتهما اي الرجلين حال كونهما طاهرتين فمسح
عليهما والتفاوض في قوله فاني سببيه والاصل انثى بنونين حذفت الثانية
الاولى وسكنت الثانية واوغمت من الثالثة وقيل حذفت الثالثة
فمسح عليهما فيه اضمار تقديره واحدث فمسح عليهما ثلاث وقت جواز
المسح بعد الحدث ولا يجوز قبله لانه على طهارة الغسل والحديث
سبق في كتاب الوضوء باب القبا
بفتح القاف والموحدة المخففة ممدودة قال في القاموس
والقبوة انضمام ما بين الشقتين ومنه القبا من الثياب الجمع
اقبية انتهى وهو فارسي معرب وقيل عربي وفروج حرير بفتح
الفاء وضم الراء مشددة بعدها واو فجيم مجرور عطفا على سابقه
مضاف اليه وهو اي فروج الحرير القبا ويقال الفروج هو
الذي له شق من خلفه بفتح الشين المعجمة وضم القاف مثوبة
مشددة ولابي ذر عن الحموي والمستملي الذي شق من خلفه
بضم السين وفتح القاف قال في القاموس الفروج فاشق
من خلفه وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد وسقط ابن
سعيد ولابي ذر قال حدثنا ولابي ذر بالافراد الليث
بن سعد الامام عن ابن ابي مليكة عبد الله عن المسور بكسر
الميم وسكون المهملة له صحبة وكان فقيها ولد بعد الهجرة
بسنتين ابن مخرمة بفتح الميمين بينهما معجمة ساكنة ثم راء مفتوحة
ابن نوفل الزهري شهد حنينا واسلم يوم الفتح انه قال قسم رسول

الله صلى الله عليه وسلم سقطا لغير ابى ذر لقبية جمع قبا ولمربعط
ابو مخرمة منها شيئا حينئذ وفى رواية حماد بن زيد فى الخمس اهديت
للنبى صلى الله عليه وسلم اقبية من ديباج مزررة بالذهب فقسمها فى
ناسى من اصحابه وعزل منها واحدة المخرمة فقال مخرمة يا بنى انطلق
بنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم زاد حاتم بن وردان فى الشهادات
عسى ان يعطينا منها شيئا فانطلقت معه فقال ادخل فنادعه قال فدعوته
صلى الله عليه وسلم له فخرج اليه وعليه قباء منها حمله بعضهم على انه كان
قبل النهى عن استعمال الحرير او انه صلى الله عليه وسلم لم يقصد لبسه انما
نشره على اكتافه ليراه مخرمة كله او نشره على بدنه وجيئ
فقوله عليه من اطلاق الكل على البعض وفى رواية حاتم فخرج
ومعه قباء وهو يريه فحاسبه فقال اى النبى صلى الله عليه وسلم
خبأت هذا لك فقال المسور فتخلى اليه مخرمة فقال اى النبى صلى
الله عليه وسلم كما جزم به الداودى او مخرمة كما رجحه الحافظ ابن حجر
رضى مخرمة ومناسبة الحديث للترجمة واضحة وقد سبق فى
باب كيف يقبض العبد والمتاع من كتاب الهبة وبه قال حدثنا قتيبة
بن سعيد البلخى وسقط لابى ذر ابن سعيد قال حدثنا الليث ابن
سعد عن يزيد بن ابى حبيب اسمه سويد المصرى عن ابى الخير
مرثد بن عبد الله اليزنى عن عقبة بن عامر الجهنى رضى الله تعالى عنه
انه قال اهدى بضم الهمزة وكسر الدال المهملة لرسول الله صلى الله
عليه وسلم فروج حرير بالاضافة فلبسه فكونه كان حلالا لاشكل
صلى فيه زاد فيهما احمد من طريق ابن اسحاق وعبد الحميد المغرب
ثم انصرف من صلاته بان سلم بعد فراغه فنزعه اى الفروج
نزعا شديدا مخالفا لعادته من الرفق كانكاره له لوقوعه
حريرا حينئذ ثم قال ينبغى هذا الحرير للمتقين فيتأول
اللبس وغيره من الاستعمال كالافتراش والمراد بالاشارة
اللبس واما المتقون فهم الموصوفون الذين وقوا انفسهم من
الخلود فى النار وهذا مقام العموم والناس فيه على درجات
ومقام الخصوص مقام الاحسان والمراد الاول فى هذه القصة
وهذه القصة كانت مبدأ تحريم لبس الحرير والراجح ان النسا
لا يدخلن فى لفظ هذا الحديث ودخولهن بطريق التغليب مجاز
يمنع منه ورود الادلة الصريحة على اباحته لهن واما الصبيان
فلا يحرم عليهم لانهم لا يوصفون بالتقوى لانهم غير
مكلفين وهذا ما صححه الرافعى فى المحرر والنووى فى كتبه وصحح

الرافعى

الرافعى فى شرحيه وتحريمه بعد البلوغ ليلا يعتاده وفى المجموع ولو
ضبطا بالتمييز على هذا كان ما وقع ابن الصلاح تحريمه مطلقا
ظاهر خبر هشام بن حكام على ذكور امتى قال فى المجموع ومحل
الخلاف فى يوم العيد اما فيه فيحل ترتيبهم به وبالذهب والفضة
قطعا لانه يوم زينة وليس على الصبى فيفسد وتغيير ما هو الطفل
او الصبى يخرج المجنون وتعليلهم يدخله وفاقا لما صرح به الغزالى
تابعه اى تابع قتيبة ابن سعيد فى روايته عن الليث عبد الله
بن يوسف التنيسى شيخ المولف عن الليث بن سعد الامام فيما سبق
مسندا فى باب من صلى فى فروج حرير ثم نزعه من كتاب الصلاة
وقال غيره اى غير عبد ابيه بن يوسف فيما وصله احمد عن حجاج بن
محمد ومسلم والنسائى عن قتيبة والحارث عن يونس بن محمد
المؤدب كلهم عن الليث بلفظ فروج حرير بالتنوين فيهما وحكى
ضم الفا وتخفيف الراء وقال السفاقسى والفتح اوجه لان فعول
لم يرد الا فى سبوح قدوس وفروج بمعنى الفتح من الدجاج لكن
فى الفتح ان الضم حكى عن ابى العلا المعرى وحديث الباب سبق فى
الصلاة باب البرانس بفتح الموحدة وكسر
النون جمع برنس بضم الموحدة والنون قال فى القاموس قلنسوة
طويلة كان النساك فى صدر الاسلام يلبسونها او كل ثوب رأسه منه
وبالسند الى البخارى قال وقال مسدد فى المذاكرة وهو موصول
لتصريحه بقوله لى فهم سقطت هذه اللفظة من رواية النسفى
فيكون معلقا وقد وصله مسدد فى مسنده ورواه معاذ ابن
المثنى عن مسدد قال حدثنا معتمر قال سمعت ابى سليمان بن
طرخان التيمى قال على رأيت على رأس بريدا اصفر من خز بفتح الخاء المعجمة وتشديد الزاى ما يغلظ من
الديباج واصله من ريزا ارنب وقيل الذكر الارنب خزز
سوزن عمرو قال فى الفتح قال فى القاموس ومنه اشتق الخز
وقال فى الكواكب هو المنسوج من الابريسم والسوف وقال غيره
حرير يخلط بوبر وشبهه وقال ابن العربى ما اجد نوعيه السدى
او اللحمة حرير والاخر سواه وقد لبسه جماعة من الصحابة
منهم ابو بكر الصديق وابن عباس والتابعين منهم ابن ابى ليلى
وعتبة وسئل عنه مالك فقال لا بأس به وقد كرهه اخرون
لكونه يشبه لباس النساء فمنهم ابن عمر وسالم ابن عبد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك
الامام عن نافع مولى بن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى
عنهما ان رجلا لم يسم قال يا رسول الله ما يلبس الرجل المحرم من
الثياب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يلبسوا اي المحرمون
القمص بالجيم ولا العمايم ولا السراويلات ولا البرانس وفي المطالع
انها نوع من الطيالسة ولا الخفاف بكسر الخاء المعجمة جمع خف وهو
معروف ويجمع على اخفاف الا احد لا يجد النعلين فليلبس خفين
وليقطعهما حتى يكونا اسفل من الكعبين ولا تلبسوا من الثياب
شيأ وفي نسخة ما مسه زعفران ولا ورس من الحنوط والمشهور
الزعفران بالتعريف ولا الورس بفتح الواو وسكون الراء بعدها
سين مهملة وهو في القاموس نبات كالسمسم ليس الا باليمن
يزرع فيبقى عشرين سنة نافع للكلف والبهق شربا ولبس الثوب
المورس مقوعلى الباه وهذا الحديث سبق في باب ما لا يلبس
من الثياب في الحج هذا باب السراويل وبه
قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان بن عيينة
عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن جابر بن زيد ابي الشعثاء الازدي
البصري عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال من المحرم من لم يجد ازارا فليلبس بفتح الموحدة
سراويل ومن لم يجد نعلين فليلبس خفين وهذا الحديث قد
سبق في الحج وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة المنقري
البصري قال حدثنا جويرية بن اسماء عن نافع مولى بن عمر
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال قام رجل لم يسم لنا
فقال يا رسول الله ما ترى ان نلبس اذا احرمنا قال صلى الله عليه
وسلم لا تلبسوا القميص ولا السراويل بلفظ الافراد فيهما ولا بي ذر
عن الكشميهني القمص والسراويلات بالجمع فيهما والعمايم والبرانس
والخفاف الا ان يكون رجل ليس له نعلان فليلبس الخفين
اسفل من الكعبين اسفل طرف ومن لابتدا الغاية اي ابتدا
فليقطعهما من جهة فانتقل من الكعبين والا مر في قوله
فليلبس للاباحة قال في الكواكب سيل صلى الله عليه وسلم
عما يجوز لبسه فاجاب بعد ما لا يجوز لبسه ليدل بالالتزام
من طريق المفهوم على ما يجوز وانما عدل عن الجواب الصريح
اليه لانه اخصر واحصر فان ما يحرم اقل وانضبط مما يحل او لا

بالسوال كان من حقه ان يكون بما لا يلبس لان المحكم العارض المخا
الى البيان هو الحرمة واما جواز ما يلبس فثابت بالاصل "
والمطابقة للترجمة في قوله السراويل كما لا يخفى وفي حديث
ابي هريرة مرفوعا عند ابي نعيم الاصبهاني انا اول من
لبس السراويل ابراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم قيل وكذا
اول من يكسى يوم القيامة كما في الصحيحين عن ابن عباس وفيه
استحباب لبس السراويل وفي حديث ابن مسعود عند الترمذي
مرفوعا كان على موسى عليه الصلاة والسلام يوم كلمه ربه
كساصوف وكانت مولاه من جلد حمار ميت والكمة القلنسوة
الصغيرة وفي السنن الاربعة وصححه ابن حبان من حديث
سويد بن قيس انه صلى الله عليه وسلم اشترى سراويل
وعند ابي يعلى والطبراني في الاوسط من حديث ابي هريرة انه
دخلت يوما السوق مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلس الى
البزازين فاشترى سراويل باربعة دراهم الحديث وفيه فقلت
يا رسول الله انك لتلبس السراويل قال اجل في السفر والحضر
والليل والنهار فاني امرت بالستر وفيه يوسف بن زياد البصري
وهو ضعيف ولا تلبسوا شيأ من الثياب مسه زعفران ولا ورس
وجمع الزعفران زعافر كشرجات وتراجم باب
العمايم ولا بي ذر باب بالتنوين في العمايم جمع عمامة وهي
ما تلف على الراس وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال
حدثنا سفيان بن عيينة قال سمعت الزهري محمد بن مسلم
ابن شهاب قال اخبرني بالافراد سالم عن ابيه عبد الله بن
عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يلبس
المحرم القميص ولا العمامة ولا السراويل ولا البرنس بالافراد
فيهما كلها ولا ثوبا مسه زعفران ولا ورس ولا الخفين الا من
لم يجد النعلين فان لم يجدهما فليقطعهما اسفل من الكعبين
وليس ذكر الزعفران والورس للتقييد بل لانهما الغالب فيما يصبغ
للزينة والترفه فيلحق بهما ما في معناهما والمطابقة في قوله
ولا العمامة ولم يذكر البخاري في العمامة شيأ ولعله لم يثبت
عنده شيء على شرطه فيهما وعند ابي داود والترمذي عن
ركانة رفعه فرق ما بيننا وبين المشركين العمايم وعن ابن
عمر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اعتم سدل عمامته
بين كتفيه رواه الترمذي وعند ابن ابي شيبة من حديث ان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عمم عبد الرحمن بن عوف بعمامة سودا من
قطن واصل له من بين يديه مثل لفته وفي رواية نافع عن
ابن عمر وارخاها من خلفه قدر اربع اصابع وقال هكذا
فاعتم وفي حديث الحسن بن علي عند ابي داود انه راى النبي
صلى الله عليه وسلم على المنبر وعليه عمامة سوداء قد ارخى طرفها
بين كتفيه وفي الترمذي عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما كان
النبي صلى الله عليه وسلم اذا اعتم سدل عمامته بين كتفيه وفي
الترمذي عن ابن عمر رضي الله عنهما كان النبي صلى الله عليه وسلم
اذا اعتم سدل عمامته بين كتفيه وقد ترخى من الجانب
الايسر والايمن قال الحافظ الزين العراقي المشروع من الايسر
والمراد ما يدل على تعيين الايمن الا في حديث ابي امامة بسند
فيه ضعف عند الطبراني في الكبير قال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا يولي واليا حتى يعممه ويرخي لها من الجانب الايسر نحو الاذن
قال الحافظ وعلى تقدير ثبوته فلعله كان يرخيها مرة
الجانب الايمن شريرد لها من الجانب الايسر الا انه شعار الامامية
شريرد لها من الجانب الايسر وقيل المراد بالسدل سدل الطرف
الايسر حتى يكون تحت ذقنه او الاعلى فيغرزها ويرسل منها شيا
خلفه ويحتمل الامرين والمراد التضريح بكون المرخى من العمامة
عذبة الا في حديث عبد الاعلى بن حماد عند ابي نعيم
في معرفة الصحابة انه صلى الله عليه وسلم دعى علي بن ابي طالب
رضي الله عنه يوم عيد يرحم فعممه وارخى عذبة العمامة
من خلفه ثم قال هكذا فاعتموا فان العمائم سيما الاسلام
وهو جائز بين المسلمين والمشركين والعذبة الطرف كعذبة
السوط واللسان اي طرفهما فالطرف الاعلى يسمى عذبة
من حيث اللغة وان كان مخالفا للاصطلاح العرفي الآتي وفي
جمع طرق الحديث ابن عمر ما يقتضي ان الذي كان يرسله
بين كتفيه من الطرف الاعلى اخرجه ابو الشيخ وغيره من
حديث ابن عمر ان صلى الله عليه وسلم كان يعمم كور العمامة
على راسه ويغرزها من ورائه ويرخي لها ذوابة
بين كتفيه وفي كتاب المواهب اللدنية من سدل ذلك
وبالله التوفيق والتوفيق ما [illegible] التقنع
بفتح الفوقية والقاف وضم النون مشددة بعدها عين
مهملة وهو تغطية الراس قاله الكرماني وزاد في الفتح واكثر

الوجه

الوجه بردا او غيره وقال ابن عباس رضي الله عنهما ساتي موصولا مطولا
في مناقب الانصار وغيره خرج النبي صلى الله عليه وسلم وعليه عصابة
وسابغة الدال وسكون السين المهملتين مرودا اي سوداء وقال
انس رضي الله تعالى عنه مما ياتي موصولا مطولا في هذا الباب
ان شاء الله تعالى عقب النبي صلى الله عليه وسلم بتخفيف الصاد اي
على راسه حاشية برد ايجانبه وتعقب الاسماعيلي الحيف بان
ما ذكره من العصابة لا يدخل في التقنع اذ التقنع تغطية الراس
والعصابة شد الخرقة على ما احاط بالعمامة واجاب
في فتح الباري بان الجامع بينهما وضع شي زايد على الراس
فوق العمامة ونفقد العيني بان قوله زايد لا فايدة
فيه وكذا قوله فوق العمامة لانه يلزم منه انها اعلى من العمامة
عند العمامة لا تسمى عصابة وبان قوله الاسماعيلي في اصل
الاعتراض بالعصابة شد الخرقة على ما احاط بالعمامة ليس
كذلك بل العصب شد الراس بخرقة مطلقا وقد ذكر في الاتقان
ذلك ولم يجب عنه وبه قال حوشا ولابي ذر حدثني
بالافراد ابراهيم بن موسى الفراء الصغير قال اخبرنا
هشام هو ابن يوسف عن معمر هو ابن راشد عن الزهري
محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها
انها قالت هاجر الى الحبشة ولابي ذر هاجرنا من الى الحبشة من
المسلمين وبعضهم ابو بكر الصديق رضي الله تعالى عنه حال كونه
مهاجرا فقال له النبي صلى الله عليه وسلم على رسلك بكسر الراء
وسكون السين المهملة هينتك اي اتيد فاني ارجو ان
يوذن لي في الهجرة فقال ولابي ذر قال ابو بكر وترجوه
بهمزة الاستفهام الاستخباري وفتح الواو او ترجوا الان
من الهجرة فداك ابي وامي قال صلى الله عليه وسلم نعم
ارجوه فحبس ابو بكر رضي الله عنه نفسه على النبي صلى الله
عليه وسلم بصحبة فلم يهاجر حينيذ وعلف راحلتين عنده
راحلة وهن من الابل القوي على الاسفار والاحمال لما
فيها من الجنابة وتمام الخلق وحسن المنظر والذكر والانثى
من ذلك سواء والتاء للمبالغة كانت عنده رزق السمر بفتح
السين وضم الميم سمر الطلح اربعة اشهر قال عروة بالسند
السابق قالت عايشة رضي الله عنها فبينما بالميم نحن يوما جلوس
في بيتنا في سمر الظهيرة بالنون المفتوحة وسكون الظاء المعجمة

والظعيرة بفتح الظاء المعجمة وكسر القاف الراحلة فقال قائل ابو بكر رضي الله
عنه هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كونه متقنعا اي مغطيا
راسه من ساعة لم يكن عليه الصلاة والسلام يأتينا فيها قال ابو بكر رضي الله
تعالى عنه فداء منون بغير تنوين له افديه يا ابي وامي ولابي ذر
من الحموي والمستملي مصحما عليه من الفرع كاصله الخطاب ابي وامي
والله ان تحابه في هذه الرواية الساعة الا لامر بكسر اللام اي لاجل
امر قارثا فيه ولغير الكشميهني لامر بفتح اللام والرفع فاللام
للتاكيد وان مخففة من الثقيلة فجاء النبي صلى الله عليه وسلم
فاستاذن في الدخول فاذن له ابو بكر رضي الله تعالى عنه فدخل
فقال حين دخل لابي ودخل اخرج بفتح الهمزة وكسر الراء من عندك
في موضع نصب على المفعولية قال ابو بكر قال ابو بكر رضي الله عنه
انما هم اهلك وهل كان صلى الله عليه وسلم قد عقد على عايشة رضي الله تعالى
عنها يا ابي انت يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم فاني قد
اذن لي في الخروج من مكة الى المدينة قال ابو بكر رضي الله تعالى
عنه فالصحبة اي اطلب الصحبة ولغير ابي ذر فالصحبة بالرفع
اي فالصحبة اجرها لك انت بها يا ابي انت يا رسول الله احدى راحلتي هاتين قال النبي صلى
الله عليه وسلم اخذها بالثمن قالت عايشة رضي الله عنها فجهزناهما احث
الجهاز بفتح الجيم اسرعه ولابي ذر عن الكشميهني احب بالموحدة
بدل المثلثة قال الحافظ ابن حجر واظنه تصحيفا وضعنا بضاد معجمة
بعدها عين مهملة ولابي ذر وضعنا بصاد مهملة فنون مفتوحتين
بعين مهملة سفرة بضم السين المهملة وسكون الفاء يا كلا عليها في جراب
بكسر الجيم فقطعت اسماء بنت ابي بكر رضي الله تعالى عنهما قطعة من
نطاقها بكسر النون قال في القاموس شقة تلبسها المراة ونشدوسطها
فيرسل الاعلى على الاسفل الى الارض والاسفل بجر على الارض ليس
لها حجزة ولا منطق ولا ساقان والشطقة لبستها قالت شققت
ولابي ذر فاركات بزيادة همزة بعد الكاف به بما قطعته من
قول الحموي والمستملي النطاقين بالتثنية قال في القاموس لانها
شقت نطاقها فجعلت واحدة كمن رسول الله صلى الله عليه وسلم
والاخرى بما ما كتربته وكذا قال الكرماني وزاد اولانها
جعلت نطاقا للجراب واخر لنفسها ثم لحق النبي صلى الله عليه وسلم

دابر

وابو بكر رضي الله عنه بغار في جبل يقال له ثور بالمثلثة المفتوحة
والواو ساكنة فاراغكث صلى الله عليه وسلم وابو بكر رضي الله
عنه ثلاث ليال يبيت عندهما عبد الله بن ابي بكر شقيق اسما
بنت ابي بكر وهو غلام شاب لقن بفتح اللام وكسر القاف بعدها
نون سريع الفهم ثقف بفتح المثلثة وكسر القاف بعدها فاء
حاذق فطن فيرحل بالراء والحاء المهملة من عندهما سحرا وقال
الكرماني في بعضها فيدلج بالدال المهملة والجيم
اي مكة متوجها اليها من عندهما سحرا فيصبح مع
قريش بمكة كبايت معهم بمكة فلا يسمع معهم امرا يكادان
بضم التحتية اي يمكران به الا اوعاه حفظه وضبطه حتى يأتيهما بخبر
ذلك الذي يسمع منهم من الكيد الذي يريدون فعله حتى
يأتيهما الظلام ويرعى عليهما صلى الله عليهما وسلم عامر بن فهيرة بضم
الفاء وفتح الهاء وسكون التحتية بعدها راء مولى ابي بكر رضي الله عنهما
وكان عامر احد السابقين ممن عذب في الله مولى ابي بكر رضي الله عنهما
منحة من غنم بكسر الميم وسكون النون بعدها حاء مهملة شاة يعطيها
الرجل غيره ليحلبها ثم يردها اليه فيرعاها بالحاء المهملة فيريحها اذا
فيردها الى المراح عليهما ولابي ذر عن الحموي والمستملي فيرعيه
بتذكير الضمير اي يريح الذي يرعاه على رسولي الله صلى
الله عليه وسلم ابي بكر رضي الله عنه حين تذهب ساعة من
العشاء فيبيتان في رسلهما بكسر الراء وسكون السين المهملة اي لبن
المنحة حتى ينعق بتحتية مفتوحة فنون ساكنة فمهملة فقاف
اي يصيح بها بالمنحة ولابي ذر عن الحموي والمستملي رسلها وبهما
بالتثنية فيهما عامر بن فهيرة بقطس فيظلمة اخر الليل يفعل ذلك
كل ليلة من الليالي الثلاث ومطابقة الحديث للترجمة
من قوله متنقبا وسيق بهذا الاسناد مختصرا في باب استيجار
المشركين عند الضرورة من كتاب الاجارة ومطولا احدا
في باب هجرة النبي صلى الله عليه وسلم لكن عن يحيى بن بكير عن
الليث عن عقيل هذا ما ـــــــــ المغفر بكسر
الميم وسكون الغين المعجمة وفتح الفاء بعدها راء قال في القاموس
زرد من الدروع يلبس تحت القلنسوة او حلق يتقنع بها المتلثم
وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال
حدثنا مالك امام دار الهجرة الاصبحي رحمه الله تعالى عن الزهري
محمد بن مسلم ابن شهاب عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله

صلى الله عليه وسلم دخل عام الفتح ولابي ذر عن الكشاهني دخل مكة عام الفتح
وعلى رأسه المغفر الواو في وعلى للحال وفي الحديث جابر
انه دخل وعليه عمامة سوداء يجمع بينهما باحتمال ان احدهما كان فوق
الاخرى او دخل اولا وعليه المغفر ثم نزعه ولبس العمامة السوداء
في بقية دخوله والله اعلم وهذا الحديث سبق في الحج والجهاد والله هو
الموفق باب البرود بضم الموحدة جمع برد
بضم فسكون قال في القاموس والبرد بالضم ثوب مخطط الجمع ابراد
وبرود وكسيه يتجه بهما المواخذه بهما والعبرة بكسر الحا المهملة وفتح
الموحدة بعدها راء كعنبه ضرب من برود اليمن الجمع حبر وحبرات
وبابها حبرك لاجارك قاله المجد الشيرازي والشملة بفتح الشين المعجمة
وسكون الميم كما دون القطيفة يشتمل بها وقال خباب بخا معجمة ثم
مفتوحة فموحدتين الاولى مشددة بينهما الف ابن الارث رضي الله
تعالى عنه فيما مر موصولا ومعلولا في باب ما لقي النبي صلى الله عليه
وسلم واصحابه بمكة شكونا الى النبي صلى الله عليه وسلم من المشركين واقاهم
وهو متوسد بردة له الحديث وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله
بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك هو ابن انس الامام عن
اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن عمه انس بن مالك رضي الله تعالى
عنه انه قال كنت امشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه برد نجراني
بنون مفتوحة فجيم ساكنة فراء مفتوحة وبعد الالف نون فباء موحدة
بلده باليمن غليظ الحاشية زين رواية الاوزاعي وادركه اعرابي
لم يسم فجبذه بتقديم الموحدة على المعجمة برداءه قال فنظرت
صوابه ببردة لقوله اوله عليه برد نجراني غليظ الحاشية
وهذا لا يسمى ردا وتعقبه في المصابيح فقال لا ادري ما انه ذهب
من انه كان عليه صلى الله عليه وسلم بردا ارتدى به فاطلق عليه
الرداء بهذا الاعتبار انتهى وقد سبق انه في رواية الاوزاعي رداء
فيالله ثم برة حتى نظرت الى صفحة الجانب عاتق رسول الله صلى
الله عليه وسلم قد اثرت بها حاشية البرد من شدة جبذته ثم
قال يا محمد مر لي من مال الله الذي عندك فالتفت اليه رسول
الله صلى الله عليه وسلم ثم ضحك ثم امر له عطا ولابي ذر عن الكشميهني
بالعطا ومطابقته للترجمة من قوله برد نجراني وسيأتي في الخمس
وياتي ان شاء الله تعالى بقوته وبه قال حدثنا قتيبة
بن سعيد قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد
القاري بتشديد التحتية من القارة من سكن الاسكندرية
عن ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله

تعالى عنه انه قال جاءت امراة قال الحافظ ابن حجر لم اعرف اسم
المراة ببردة بها تانيث اخرها قال سهل لابي حازم او لغيره
هل تدري ولابي ذر تدرون ما البردة زاد في الجنائز
قالوا الشملة قال سهل نعم هي الشملة منسوج فيها حاشيتها
قال في الكواكب اي كان حاشيته وفي نسخها مخالفة لنسخ
اصلها نونا وردقة وفي الجنائز منسوج فيها حاشيتها قالوا
ومعناه انها لم تقطع من ثوب فيكون بلا حاشية قالت يا رسول
الله اني نسجت هذه البردة بيدي اكسوكها وفي الجنائز لاكسو كها
فاخذها النبي صلى الله عليه وسلم قال في الكواكب اي كان لها
حاشية وفي نسخها مخالفة لنسخ حال كونه محتاجا اليها فخرج وانها
لازاره ولابي ذر عن الحموي والمستملي ازاره باسقاط اللام فيهما
بالجيم بلا ثوب اي مسها بيده وفي نسخة باليونينية مصححا عليها
ونسبها في المصابيح للمرجاني فخسنها بالحا المهملة والنون بعد
السين وصفها بالحسن رجل من القوم هو عبد الرحمن بن عوف كما عند
الطبراني فقال يا رسول الله اكسنيها قال صلى الله عليه وسلم نعم فجلس
ما شاء الله في المجلس ثم رجع الى منزله فطواها ثم ارسل بها
اليه فقال له القوم ما احسنت لبى للاحسان وعند الطبراني من
وجه اخر قال سهل فقلت له ما احسنت سالتها اياه صلى الله
عليه وسلم وقد عرفت انه لا يرد سائلا بل يعطيه ما يطلب فقال
الرجل والله ما سالتها الا لتكون كفني يوم اموت قال سهل
فكانت اي البردة كفنه وسيأتي الحديث في الجنائز في باب من
استعد الكفن وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب
انه قال حدثني بالافراد سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي
الله عنهم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يدخل
الجنة من امتي زمرة بضم الزاي وفتح الراء بينهما ميم ساكنة ثم
هاء سبعون الفا تضيء وجوههم اضاءة القمر اي كضوء القمر ليلة
البدر ثم الذين يلونهم كاشد كوكب بكسر الميم وسكون الدال المهملة بعدها
مفتوحة فنون وعكاشة بتشديد الكاف وتخفيف الاشد
حالكونه يرفع نمرة عليه بفتح النون وكسر الميم شملة فيها
خطوط ملونة كانها اخذت من جلد النمر لا شتراكهما وهذا
موضع الترجمة قال ولابي ذر فقال ادع الله يا رسول الله
ان يجعلني منهم فقال صلى الله عليه وسلم اللهم اجعله منهم ثم قام

رجل من الانصار هو سعد ابن عبادة كما قاله الخطيب وبرد قوله من الانصار
رد على من قال انه كان من المنافقين وانه انما ترك الدعاء له
لذلك فقال يا رسول الله ادع الله ان يعافني منهم فقال رسول الله ومن
شدة البني صلى الله عليه وسلم سبقك بالدعاء عائشة وبعد الحديث
سبق في الطب ومن وفاة موسى وبه قال حدثنا عمرو بن عاصم بفتح العين
وسكون الميم القيسي البصري قال حدثنا همام هو ابن يحيى عن قتادة
بن دعامة عن انس رضي الله تعالى عنه قال قتادة فقلت له اي لانس
ان الشاب كان احب الناس الى النبي صلى الله عليه وسلم زاد ابو ذر ان يلبسها
قال انس الحبرة بكسر الحاء المهملة وفتح الموحدة بوزن عنبة برد يمان
تنضح من قطن وانما كانت احب اليه صلى الله عليه وسلم لانها فيما يظن
لو احضر ويقوي بس اهل اليمن وبهذا الحديث اخرجه مسلم وابو داود في
اللباس وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع عبد الله بن ابي الاسود
حميد البصري الحافظ قال حدثنا معاذ الدستوائي قال حدثني
بالافراد ابي هشام بن عبد الله عن قتادة بن دعامة عن انس رضي
الله عنه انه قال كان احب الثياب الى النبي صلى الله عليه وسلم
ان يلبسها الحبرة جبرة كان وان يلبسها متعلق باحب اي كان احب الثياب
لاجل اللبس الحبرة قال القرطبي سميت حبرة لانها غراي تزيين والتحبير
التزيين والتحسين وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال
اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان عائشة رضي الله
عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
حين توفي سجي بضم السين المهملة وكسر الجيم مشددة اي غطي ببرد
بالتنوين حبرة صفة له وبهذا الحديث اخرجه مسلم وابو داود في
الجنائز والنسائي في الوفاة باب الاكسية والخمائص
جمع خميصة بالخاء المعجمة والصاد المهملة كساء من صوف اسود او خز مربعة
لها اعلام وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع يحيى بن بكير هو يحيى
بن عبد الله بن بكير المخزومي ونسبه لجده لشهرته به قال حدثنا
الليث ابن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد عن ابن
شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين رضي الله عنهم
قال لما نزل برسول الله صلى الله عليه وسلم مرض الموت ونزل بفتحتين وفي
غير الفرع بضم اوله مبنيا للمجهول طفق بكسر الفاء اجعل يطرح خميصة له
على وجهه الكريم من الحمى فاذا اغتم باختناس نفسه كشفها عن وجهه
فقال وهو كذلك اللواو للحال لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا

عبارة الشمني بالاضافة والصفة

انبيائهم

انبيائهم مساجد حال كونه صلى الله عليه وسلم يحذر امته ما صنعوا من اتخاذ
قبور انبيائهم مساجد لانه بالتدريج يصير مثل عبادة الاصنام والحديث سبق
في الجنائز وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا ابراهيم
بن سعد هو ابن ابراهيم ابن عبد الرحمن بن عوف قال حدثنا ابن شهاب
محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لما
رسول الله صلى الله عليه وسلم في خميصة لها اعلام فنظر صلى الله عليه وسلم
الى اعلامها نظرة فلما سلم من صلاته قال اذهبوا بخميصتي هذه الى ابي جهم
بفتح الجيم وسكون الهاء ائتوني بانبجانية ابي الخميصة الهتني ابي شغلتني انفا بهمزة
وكسر النون بعدها فالف فزاي فتحتية عن صلاتي وفي الموطأ فاني نظرت الى
علمها في الصلاة فكاد يفتني فيحمل قوله هنا الهتني على قوله فكاد فالاطلاق
للمبالغة في القرب لا التحقق وقوع الالهاء وهو تشريع لترك كل شاغل وارساله
بها الى جهم ليتنفع بها لا ليصلي فيها فهو كارساله الحلة لعمر وسبق
مزيد لهذا في الصلاة وائتوني بانبجانية ابي جهم بن حذيفة بن غانم من بني
عدي بن كعب القرشي والانبجانية بهمزة مفتوحة فنون ساكنة فموحدة
مكسورة فجيم مفتوحة مخففة فالف وبعد النون تحتية مشددة كساء غليظ
لا علم له قال الحافظ ابن حجر وانتهى آخر الحديث عند قوله بانبجانية ابي
جهم وبقيته بسند مدبج في الخبر من كلام ابن شهاب وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا اسماعيل بن علية قال حدثنا ايوب السختياني
عن حميد بن هلال بضم الحاء المهملة مصغرا العدوي البصري عن ابي بردة
بضم الموحدة وسكون الراء ابن ابي موسى قاضي الكوفة الحارث وقيل عامر
انه قال اخرجت الينا عائشة رضي الله تعالى عنها كساء وازارا غليظا
وقالت قبض روح النبي صلى الله عليه وسلم في هذين الكساء والازار وفيه بيان
اسم مفعول من التكبير اي مرقعا يقال لبدت القميص اللبدة
ولبدته وقيل للخرقة التي يرفع بها صدر القميص اللبدة والتي
يرفع بها قفيه القفيلة كذا في القاموس وقيل اللبد الذي تخز وسطه
وصفق حتى صار يشبه اللبد قالت عائشة فنظر في الكساء والازار فقال
ذروا رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذين الكساء والازار وفيه بيان
ما كان عليه الصلاة والسلام من الزهد في الدنيا والاعراض عن متاعها
لاملاذها فيا طوبى لمن اقتدى به صلى الله عليه وسلم وبهذا الحديث
سبق في الخمس باب اشتمال الصما بالصاد المهملة
والميم المشددة المقصورتين ممدودا قال في القاموس ان يرد
الكساء من قبل يمينه على يده اليسرى وعاتقه الايسر ثم يرده ثانية
من خلفه على يده اليمنى وعاتقه الايمن فيغطيهما جميعا والاشتمال

شبكة الألوكة www.alukah.net

بثوب واحد ليس عليه غيره ثم يرفعه من احد جانبيه فيضعه على منكبه فيبدو
منه فرجه وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار بالموحدة وبشوبه
المعجمة بن عثمان مولاهم العبدي الحافظ على ما قاله ارقال حدثنا عبد
الوهاب بن عبد المجيد الثقفي لا ابن عطا لانه لم يذكر احد عبد الوهاب
بن عطا من رجال البخاري قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن عمر
العمري وليس لعبد الوهاب بن عطا رواية عنه عن نبيه بفتح
النون المعجمة وفتح الموحدة الاولى مصغرا ابن عبد الرحمن الانصاري
عن حفص بن عاصم ابن عمر بن الخطاب عن ابي هريرة رضي الله
تعالى عنه انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم نهى
تحريم عن الملامسة بان يلمس ثوبا مطويا او في ظلمة ثم
يشتريه على ان لا خيار له اذا راه اكتفاء بلمسه عن رويته او
يقول اذا لمسته فقد بعتكه اكتفاء بلمسه عن الصيغة او يبيعه
شيأ على انه لمسته لزم البيع وانقطع الخيار اكتفاء بلمسه عن
الالزام بتفرق او تخاير وعن المنابذة بالمعجمة بان ينبذ كل
منهما ثوبه على ان كلا منهما مقابلا بالاقمشة بلا بالاخر ولا خيار لهما
اذا عرف الطول والعرض وكذا لو نبذه اليه ثمن معلوم اكتفاء
بذلك عن الصيغة والبطلان فيها وفي الملامسة ففي حينئذ
المعنى لعدم الرؤية او عدم الصيغة او الشرط الفاسد وعن
صلاتين نفلا صلاة فرض الفجر حتى يرتفع الشمس كرمح وبعد
صلاة العصر حتى تغيب الشمس الا صلاة بسبب متقدم او
مقارن كفائتة فرض او نفل وصلاة جنازة وكسوفات
واستسقاء وتحية وسجدة تلاوة او شكر فلا يكره بهما وان
يحتبي بان يقعد على اليته وينصب ساقيه ويحتوي بالثوب
الواحد وليس على فرجه منه شيء بيمنه وبين السماء وان يشتمل
الصما وهذا الحديث سبق في الصلاة وبه قال حدثنا يحيى
بن بكير الحافظ ابو زكريا المخزومي مولاهم المصري ونسبه
لجده لشهرته به واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث
بن سعد عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد
بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد عامر بن سعد بسكون
العين بن ابي وقاص ان ابا علقمة سعد بن مالك الخدري رضي
الله تعالى عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبستين الى
بكسر اللام وسكون الموحدة وعن بيعتين بفتح الموحدة نهى
عن الملامسة وعن المنابذة في البيع فالملامسة لمس الرجل بيعه

بالليل او بالنهار ولا يقلبه الا بذلك بغير لمس فلا يبشره ولا ينظر اليه بل اقام
اللمس مقام النظر والمنابذة ان ينبذ بكسر الموحدة يرمي الرجل بثوبه
وينبذ الآخر ثوبه ويكون ذلك بيعهما من غير نظر للثوب ولا تراض
اي لفظ يدل عليه وهو الايجاب والقبول قال الكرماني والظاهر
ان تفسيرهما تين البيعتين بما ذكر ادراج من الزهري والبنيتين
بكسر اللام والجر ولابوي ذر والوقت بالرفع اشتمال الصما بضم
الميم والقصر ان يجعل الرجل ثوبه على احد عاتقيه فيبدو احد
شقيه ليس عليه ثوب غيره والبقية الآخر احتاط بان يجمع
ظهره وساقيه بثوبه وهو جالس على البيته وسافيه منصوبتين ليس
على فرجه منه اي من الثوب شيء وهذا الحديث سبق في بيع الملامسة
من كتاب البيوع مختصرا باب الاحتباء بثوب
واحد وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد اسماعيل بن ابي
اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن ابي الزناد
عبد الله بن ذكوان قال نهى رسول الله ولابي ذر النبي صلى
الله عليه وسلم عن لبستين ان يحتبي الرجل في الثوب الواحد
ليس على فرجه منه شيء لانه اذا لم يكن عليه الا ثوب واحد
ربما تحرك فتبدو عورته وان يشتمل بالثوب الواحد على احد
شقيه بكسر الشين منه شيء وليس عليه ثوب فتبدو اثر
فتنكشف عورته وعن الملامسة قال الشافعي هي ان يأتي
بثوب مطوي او في ظلمة فيلمسه المستام فيقول لصاحبه
بعتكه بكذا بشرط ان يقول ان يقوم لشك مقام نظره الى
الثوب ولا تراض وعن المنابذة بان يقول الرجل لصاحبه انبذ
الي الثوب او انبذه اليك لبيع البيع من غير تقليب للمبيع
ولا عقد وبه قال حدثني بالافراد محمد هو ابن سلام قال
اخبرنا بالافراد عمله بفتح الميم وسكون المعجمة ابن يزيد
من الزيادة الحراني قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد
العزيز قال اخبرني بالافراد ابن شهاب محمد بن مسلم ابن
الزهري عن عبيد الله بضم العين بن عبد الله عن ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اشتمال
الصما قال الظهري اي نهى ان يشتمل الرجل على صورة الصما
وانما قيل له ذلك لانه يسد على يديه ورجليه المنافذ كلها
كالصخرة الصما التي ليس فيها خرق ولا صدع وقد سبق قريبا
في الباب السابق تعريفه عند الفقها وغيرهم فتامله وبه

ايضا ان يجتبى الرجل فى الثوب الواحد ليس على فرجه منه شئ،

باب الخميصة السوداء التى العجمة المفتوحة وبعد الميم المكسورة والتحتية الساكنة صاد مهملة ثوب من خز او صوف معلم او كساء مربع له علمان لا كساء رقيق من اى لون كان اولا يكون خميصة الا اذا كانت سودا معلمة. وبه قال حدثنا اسحاق بن منصور عن ابيه سعيد بن فلان كذا بامهما والد سعيد وفى الفرع هو عمرو مرقوم عليه علامة السقوط لابى ذر وعند ابى نعيم فى المستخرج من طريق ابى خيثمة زهير بن حرب عن الفضل بن دكين حدثنا اسحاق ابن عمرو بن سعيد بن العاص عن ام خالد امه بفتح الهمزة والميم مخففا بوزن بنت بت خالد اى ابن الزبير ابن العوام انها قالت اتى النبى بضم الهمزة للمفعول صلى الله عليه وسلم بثياب فيها خميصة سوداء صغيرة قال فى الفتح لم اقف على تعيين الجهة التى حضرت منها الثياب المذكورة فقال صلى الله عليه وسلم من ترون بفتح التاء والراء تكسونها او لابوى ذر والوقت وابن عساكر والاصيلى ان تكسوا هذه الخميصة فسكت القوم قال الحافظ ابن حجر لم اقف على تعيين اسمائهم قال ولابى ذر فقال ائتونى يا ام خالد فاتى بها حال كونها تحمل بضم الهمزة والتحتية بالبناء للمفعول فيهما وانما حملت لصغرها حينئذ وبه الثقات ولابى ذر عن الكشميهنى تحتمل بفوقيه قبل الميم فاخذ عليه الصلاة والسلام الخميصة بيده فالبسها ام خالد وقال لها ابلى بفتح الهمزة وسكون الموحدة وكسر اللام امر بالابلاء واخلقى بفتح الهمزة وسكون المعجمة وكسر اللام بعدها قاف وهو بمعنى الاولى دعا لها بطول البقاء اى انها تطول حياتها حتى تبلى الثوب وتخلق ولابى زيد المروزى عن العزيزى واخلفى بالفاء بدل القاف وهى اوجه اذ الابلاء والاخلاق بمعنى والعطف لتغاير اللفظين ورواية الفا بفيد معنى زايدا لانها اذا ابلت الثوب اخلفت غيره وكان فيها اى فى الخميصة علم اخضر او اصفر بالشك من الراوى فى رواية ابن سعد احمر بدل الاصفر اخضر فقال صلى الله عليه وسلم يا ام خالد هذا اى علم الخميصة سناه بفتح السين المهملة والنون وبعد الالف هاء ساكنة قالت ام خالد كما عند ابن سعد وسناه بالحبشية حسن وكلمها عليه الصلاة والسلام بلسان الحبشة لانها ولدت بارض

الحبشة

الحبشة وسقط لابى ذر قوله حسن وبه قال حدثنى بالافراد محمد بن المثنى ابو موسى العنزى الحافظ قال حدثنى بالافراد ولابى ذر بالجمع ابن عدى محمد عن ابن عون عبد الله عن محمد هو ابن سيرين عن انس رضى الله عنه انه قال لما ولدت ام سليم بضم السين وفتح اللام زوج ابى طلحة دام انس قالت لى يا انس انظر هذا الغلام فلا يصيبن شيا يتزل جوفه حتى تغدو به الى النبى صلى الله عليه وسلم يحنكه بان يدلك حنكه بالتمر تقدرت به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو فى حايط بستان وعليه خميصة حريريه بالحا المهملة المضمومة والمثلثة مصغرا خ ها تابيث منصوبة الى حرير رجل من قضاعة وعند ابن السكن خيبرى بالحا المعجمة والموحدة نسبة الى خيبر البلد المعروف ولبعضهم فى روايات مسلم جونية بجيم مضمومة مفتوحة وواو ساكنة بعدها نون نسبة الى بنى الجون اوالى كونها من السواد او الحمرة او البياض، قال فى الفتح والذى تطابق الترجمة الجونية فان الاشهر فيه انه الاسود وطرق الحديث يفسر بعضها بعضا فيكون لونها اسود وهى منسوبة الى صانعها وهو عليه الصلاة والسلام يسمر الظهر اى يعلم الابل بدلكى اليدى قدم عليه فى زمان الفتح ليميز من غيره بابه ثياب الحضر باضافة ثياب لما بعدها ولابى ذر عن الكشميهنى الثياب الخضر على الوصف وبه قال حدثنا ولابى ذر بالافراد محمد بن بشار ابو بكر العبدى مولاهم الحافظ بندار قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفى قال اخبرنا ايوب السختيانى عن عكرمة مولى ابن عباس ان رفاعة طلق امراته تميمة بنت وهب فتزوجها عبد الرحمن بن الزبير بفتح الزاى وكسر الموحدة القرظى بضم القاف وبالظا المعجمة من بنى قريظة قالت عايشة وعليها خمار اخضر فشكت اليها الى عايشة ما من زوجها عبد الرحمن وارتها اخضرة بجلدها من اثر ضربه لها وفيه النقات اونخضرة فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عكرمة والتنا ينصر بعضهن بعضا اعتراض بين السابق وبين قوله قالت عايشة برسول الله ما رايت مثل ما يلقى المومنات من الشقات لجلدها اشد نضرة من ثوبها الخمار الاخضر الذى عليها قال عكرمة وسمع زوجها انها قد اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم تشكوه فجا الى النبى صلى الله عليه وسلم ومعه ابنان له من غيرها لم يسميا وفى رواية وهيب فى فوايد ابن السماك بنون والواو

في وجهه للحال قالت اي نعيمه والله يرسول الله ما الى اليه من ذنب يكون سببا
لضربه لي الا ان ما بعد من الة الجماع ليس باغض عندي من هذه الهدية اي
ليس دافعا عني شهوتي لفتور الته او استرخايها عن المجامعه كهذه الهدية
واذا اخذت هدية من ثوبها فقال زوجها عبد الرحمن كذبت والله يرسول
الله اني لانفضها نفض الاديم اي كبعض الاديم وهو كناية عن كمال قوة الجماع
وكنها تنثر بحذف التاء كحايض لانها تنفر خصايص النساء فلا حاجة الى التاء الفارقة
تؤيد رفاعة فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فان كان الامر ذلك لم
تحلي له او لم تصلحي ولابي ذر عن الكشميهني لا تحلين له او لا يصلحين له لم فاعمة وانث
من الراوي حتى يذوق عبد الرحمن من عسيلتك شبه لذة الجماع بذوق
العسيلة فاستعارلها ذوقا وانث لارادة قطعة من العسل او العسل في الاصل
يذكر ويونث والمراد الجماع سواء انزل ام لم ينزل ولم يجئ لاكما قاله
الاخفش وانشد رحمه الله تعالى

• لولا فوارس من قيس واسرتهم • يوم الصليفاء لم يوفون بالجار •

قال عكرمة وابصر عليه الصلاة والسلام معه اي مع عبد الرحمن ابنين
زاد ابو ذر له فقال له مستفهما ابنوك هولا بلفظ الجمع فنفيه اطلاق
لفظ الجمع على الاثنين لكن سبق في رواية وهيب بلفظ بنون قال عبد
الرحمن نعم قال عليه الصلاة والسلام لها هذا الذي تزعمين ما تزعمين
من عقمه فو الله لهم ان اولاده اشبه به من الغراب بالغراب
ومطابقته الحديث لما ترجم به قوله وعليها خمار اخضر والله هو
الموفق باب الثياب البيض وبه قال حدثنا ولابي ذر
حدثني بالافراد اسحاق بن ابراهيم بن راهويه الحنظلي بالحا المهملة
والظا المعجمة المفتوحتين بينهما نون ساكنة قال اخبرنا محمد بن بشر بالموحدة
والمعجمة العبدي قال حدثنا مسعر بكسر الميم وبالسين الساكنة
والعين المفتوحة المهملتين ابن كدام الكوفي عن سعد بن ابراهيم
عن ابراهيم ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن سعد اي ابن ابي وقاص
انه قال رايت بشمالك النبي صلى الله عليه وسلم وبيمينه ملكين تشكلا
بشكل رجلين وهما جبريل وميكاييل وقول الكرماني او اسرافيل
تعقبه من الغفلة بان زاعم ذلك لم يجب كذا قال ولم يذكر تعيين
ميكاييل دون اسرافيل متنه اهنا والله اعلم عليهما ثياب بيض
يوم وقعة احد ما رايتهما قبل ولا بعد بالبناء على الضم فيهما لقطعهما
عن الاضافة اي قبل ذلك ولا بعد ومراده من الحديث قوله
ثياب بيض وان اليمامي كان لباس الملايكة الذين حضروه
صلى الله عليه وسلم يوم احد وغيره واكتفى بذلك لكونه فيهما

يظهر لم يثبت عنده على شرطه من ذلك شي صريح ومن حديث سمره المروي
عند الامام احمد والاربعة وصححه الحاكم مرفوعا عليكم بالثياب البيض
فالبسوها فانها اطيب واطهر وكفنوا فيها موتاكم قال في شرح المشكاة
وانما كان اطهر لان البيض اكثر تاثيرا من الثياب الملونة فيكون البيض
اكثر غسلا منها وحديث الباب سبق في غزوة احد وبه قال حدثنا
ابو معمر بفتح الميمين وسكون العين المهملة بينهما عبد الله بن عمرو بن
ابي الحجاج المقعد البصري الحافظ قال حدثنا عبد الوارث التنوري عن الحسين بضم الحا ابن ذكوان
المعلم البصري التنوري الشيعة عن عبد الله بن بريدة بضم الموحدة بن
الحصيب الاسلمي التابعي قاضي مرو روى لها عن يحيى بن يعمر
بفتح العين التحتية والميم بينهما مهملة ساكنة قاضي مرو التابعي
ايضا حدثنا ابو الاسود الديلي بكسر الدال المهملة
بعدها تحتية ساكنة ولابي ذر الدولي بضم الدال بعدها همزة مفتوحة
التابعي الكبير قاضي البصرة حدثه ان ابا ذر جندب بن جنادة رضي
الله عنه حدثه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وعليه ثوب ابيض
وهو نايم ثم اتيته وقد استيقظ قال الكرماني وفايدة ذكر الثوب
والنوم تقرير الثوبية والاتقان فيما يرويه فان النائم
ليتمكن من قلوبهم فقال صلى الله عليه وسلم ما من عبد قال لا اله الا
الله ثم مات على ذلك الا دخل الجنة قال ابو ذر ذلك يرسول الله
وان زنى وان سرق قال صلى الله عليه وسلم وان زنى وان سرق
لان الكبيرة لا تسلب اسم الايمان ولا تحبط الطاعة ولا تخلد صاحبها
في النار بل عاقبته ان يدخل الجنة قال ابو ذر قلت وان زنى وان
سرق قال صلوات الله وسلامه عليه وان زنى وان سرق على
رغم انف ابي ذر من رغم اذا لصق بالرغام وهو التراب ويستعمل
مجازا بمعنى كره اورد اطلاقا لاسم السبب على المسبب وتكرير
ابي ذر قوله وان زنى وان سرق استظهارا لثبات الدخول
مع اقتران الكباير وتعجبه من ذلك وتكرير النبي صلى الله عليه
وسلم ذلك لامكان استظهاره وتحيره واستفهامه رحمه الله
تعالى واسوءه وكان ابو ذر اذا حدث بهذا الحديث قال ولابي
ذر يقول بلفظ المضارع وان رغم بكسر المعجمة وفتح ذال انف ابي
ذر وابى صواحب الكواكب سوالا فقال فان قلت مفهوم الشرط
ان من لم يزن لم يدخل الجنة واجاب بان هذا الشرط ليس لغة

والدخول له بالطريق الاولى نعم نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه قال
أبو عبد الله المصنف مفسرا للحديث هذا الذي قاله صلى الله عليه وسلم
وهو ما من عبد قال لا اله الا الله الخ انه لا يكون عند الموت
او قتله اذا تاب من الذنوب وندم عليها وقال لا اله الا الله غفر
له وادخل الجنة قال السفاقسي وهذا الذي قاله مخالف لظاهر
الحديث اذ لو كانت التوبة شرطا لم يقبل وان زنا وان سرق والحديث
على ظاهره انه اذا مات مسلما دخل الجنة قبل النار وبعدها
وهذا في حقوق الله تعالى باتفاق اهل السنة اما حقوق العباد فلا
بد من ردها عند الاكثر وان الله تعالى يرضي صاحب الحق بما شاء
وانما مات نصرا على الدين من غير توبة فذهب اهل السنة انه
في مشيئة الله ان شاء عفى عنه لا يسأل عما يفعل اسأله
العفو والعافية واستغيث بوجهه الكريم من النار انه جواد كريم
روف رحيم وبهذا الحديث اخرجه مسلم من الايمان والله تعالى اعلم
الموفق **باب لبس الحرير وحكم افتراشه**
للرجال وقدر ما يجوز استعماله منه من بعض الثياب وشتى قوله
وافتراشه من فرع اليونينية لكن مرقوم عليه علامة السقوط
لابي ذر وحده اول لانه ترجم للافتراش ترجمة مستقلة بعد
ابواب وقول الحافظ بن حجر انه وقع في شرح ابن بطال وستمر
ابن نعيم زيادة افتراشه في الترجمة قد يفهم انه ساقط في
رواية البخاري فالله اعلم وبه قال **حدثنا آدم** بن ابي اياس قال
حدثنا شعبة بن الحجاج قال **حدثنا قتادة** بن دعامة قال **سمعت**
ابا عثمان عبد الرحمن بن مل **النهدي** بفتح النون وسكون الهاء
قال سمعت سليمان التيمي انا لاحسبه كان لا يجيب ذبا
ليلة قايم ونهاره صايم كان يصلي حتى يغشى عليه **قال انا نا**
كنا عند عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه **ونحن مع عتبة بن**
فرقد بضم الفاء المهملة وسكون القاف وفتح الموحدة وفرقد بفتح
القاف والقاف بينهما راء ساكنة آخره دال مهملة الصحابي الكوفي وكان
امير العمر من فتح بلاد الجزيرة **بادرنجان** بفتح الميم وسكون الذال
المعجمة وفتح الراء وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة جيم فالف
فنون قال القاضي وضبطه الاصيلي والمهلب وبعد الميم راء قال
وضبطناه عن ابي عبد الله بن سليمان بفتحها وحكى القاسي
كسر الميم اقليم معروف **ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن**

لبس

لبس **الحرير** نهي تحريم على الرجال وعلة التحريم اما الفخر والخيلا
او كونه ثوب زهادة وزينة تليق بالنساء لا الرجال او النسبة
بالمشركين او الصرف وقد حكى القاضي عياض ان الاجماع انعقد
بعد ابن الزبير وموافقته على تحريم الحرير على الرجال الا
هكذا واشار صلى الله عليه وسلم باصبعيه التي تليان الابهام
وهما السبابة والسبابة قال ابو عثمان النهدي فيما علمنا ابي
الذي حصل من علمنا انه يعني بالاستثناء من قوله الا كهاتين الاصبعين
السبابة جمع علم مما جوز من التطريف والتطريز ورواية عثمان النهدي
لهذا الحديث عن عمر بطريق الوجادة او بواسطة المكتوب اليه
وهو عتبة بن فرقد قال الدارقطني وهذا الحديث اصل في جواز الرواية
بالمكاتبة عن الشيخين وذلك سعد ودعنه هم في المتصل بهذا
الحديث اخرجه البرقاني ايضا وابو داود واخرجه النسائي في الزينة
وابن ماجة في الجهاد والباقي ذكر به قال **حدثنا احمد بن يونس**
نسبة لجده لشهرته به واسم ابيه عبد الله قال **حدثنا زهير**
هو ابن معاوية ابو خيثمة الجعفي الكوفي الحافظ قال **حدثنا**
عاصم هو ابن سليمان الاحول **عن ابي عثمان** عبد الرحمن النهدي انه
قال كتب الينا ولابي ذر عن الكشميهني اليه اي الى عتبة بن فرقد لانه
الامير الذي يخاطب وكتب اليهم كلهم بالعلم فالروايتان صواب
عمر رضي الله تعالى عنه **وغن بادرنجان** ان النبي صلى الله
عليه وسلم **نهى عن لبس الحرير الا هكذا** وصف شيئا يسيرا الفا
للابي ذر وصف بزيادة راء في التصنيف **لنا النبي صلى الله عليه وسلم**
اصبعيه ورفع زهير الوسطى **والسبابة** نادى مسلم رضيها ربه
قال **حدثنا مسدد** هو ابن مسرهد قال **حدثنا يحيى** بن سعيد
القطان عن التيمي سليمان بن طرخان **عن ابي عثمان** النهدي
انه **قال كنا مع عتبة** بن فرقد بن زرقد بادرنجان
فكتب الينا عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما بعث اليه عتبة
مع غلام له سلاك فيها خيل فقال عمر لما راه ايشبع المسلمون
في رحالهم من هذا قال لا قال لعمر فما راه لا اراه وكتب اليه
عتبة انه ليس من كدك ولا كد ابيك فاشبع المسلمين في رحالهم
مما تشبع منه في رحلك واياكم والتنعم وزي اهل الشرك واكسوا
الحرير فالحمد لله رواه مسلم وابو داود انه لكن انفرد به ابو
عوانة بذكر بعث الخيل وفيه انه كتب له **ان النبي صلى الله**
عليه وسلم **قال لا يلبس الحرير** بضم التحتية مبنيا للمفعول

والكشميهني لايلبس بفتحها للفاعل اى لايلبس الرجل الحرير في الدنيا
الا لم يلبس بالبناء للمجهول والكشميهني للفاعل منه شيأ في الاخرة
وفي رواية غير الكشميهني تاخير منه بعد قوله الاخرة والمستملي
ههنا واشار ابو عثمان اى النهدي باصبعيه المسبحة والوسطى
وذلك غير مخالف لما في رواية عاصم من ان النبي صلى الله عليه
وسلم اشار لانه لما اشار صلى الله عليه وسلم او لانقله منه غير شئ
بين بعض الرواة صفة الاشارة وبه قال حدثنا المحمدان بن
بشر بن شقيق الحرمي بفتح الجيم وسكون الراء ابو علي البلخي كما
جزم به الكلاباذي قال حدثنا معتمر قال حدثنا ابن ابي
سليمان التيمي قال حدثنا ابو عثمان النهدي واشار ابو
عثمان باصبعيه المسبحة والوسطى نفي رواية الحموي والكشميهني
تاخير قوله واشار وعند المستملي تقديمها كما مر والحاصل انها
زادت في هذه الرواية الاشارة وتسمية الاصبعين على الرواية
التي قبلها وبه قال حدثنا سليمان بن حرب ابو ايوب الواشحي ان
البصري قاضي مكة قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الحكم بن
عتيبة بضم العين وفتح الفوقية مصغرا عن ابن ابي ليلى عبد
الرحمن انه قال خرج علينا حذيفة بن اليمان بالمدائن اسم مدينة
كانت لاكاسرة فاستشفى للماء ما يشربه فاتاه
دهقان بكسر الدال المهملة وتشديد وسكون القاف بعد القاف
الف فنون زعيم الفلاحين او زعيم التربية بما من انا من
فضة فرماه به اى رمى الدهقان بالاناء وقال سقتوا
لمن حضره انى لم ارمه به الا اني نهيته اى يبقى فيه
فلم ينته قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب والفضة
والحرير والديباج ما غلظ ونخن من ثياب بالحرير هي اي
الثلاثة لهم اى لمشاركين للكفار في الدنيا وليس المراد
الاباحة لهم فيه اذهم مكلفون ولكم اى المؤمنون في الاخرة
مكافاة لكم على تركه في الدنيا وهذا الحديث سبق في
كتاب الاشربة وبه قال حدثنا ومرجه ابي اياس قال حدثنا
شعبة بن الحجاج قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب البناني
الاعمى قال سمعت انس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال
شعبة بن الحجاج فقلت لعبد العزيز بن صهيب مستفهما
وراه انس عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال عبد العزيز نعم
كونه غضب غضبا شديدا من سوال شعبة عن النبي صلى

الله

الله عليه وسلم يعني لاحاجة الى هذا السوال اذ القرينة والسياق
يشعر بذلك كذا قرره ابن الكواكب قال الحافظ ابن حجر
ووجهه غيره وجها قال ويحتمل ان يكون تقرير الكونه
مرفوعا اى انما حفظه حفظا شديدا ويحتمل ان يكون
انكارا اى جزمه برفعه عن النبي صلى الله عليه وسلم يقع شديدا
على المتهم ورايت في حاشية الفرع قال الحافظ ابو ذر
رحمه الله قال يعني ان رفعه سديد وتصويبه الا فتيا
الاخير تقال ولابي ذر قال من لبس الحرير اى من الرجال
في الدنيا قلت يلبسه في الاخرة لما حصل له من النعيم
في الدنيا وقد قيل انه محمول على الزجر واستبعد وتيل على
المستحل للبسه وقال القاضي عياض يحتمل ان يراد به كفار
ملوك الامم او الفعل يقتضي ذلك وقد يتخلف لمقتض كالتوبة
والحسنات التي توازن والمصايب التي تكفر وشفاعة من
يوذن له في الشفاعة او يمنع منه بعد دخوله الجنة لكن
ينسبه اليه ويشغله عنه ابدا ويرضيه بحيث لايجد المباشر له
ولا رويته تنقص من نعيمه اذ الجنة لا الدنيا ولا حزن ولا ذلك
تاثير كثيرة تورد لكذلك واعلم من ذلك كله عفا الله عنا وعن الراحيين وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا
حماد بن زيد اي ابن درهم الازدي احد الاعلام عن ثابت
البناني قال سمعت بن الزبير عبد الله حال كونه يخطب زاد
النسائي وهو على المنبر يقول قال عمر صلى الله عليه وسلم من لبس
الحرير في الدنيا لم بالميم يلبسه في الاخرة ولابي ذر عن الكشميهني
لن بالنون قال في الفتح وهو اصح من النفي وهذا الحديث من
مرسل بن الزبير وقد تبين من الروايتين الاتيتين ان شاء الله
تعالى ان ابن الزبير انما حمله عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
وهذا الحديث اخرجه النسائي في الاشربة وفي التفسير وبه قال
حدثنا علي بن الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة بعدها
دال مهملة بن عبيد الجوهري البغدادي قال اخبرنا شعبة
بن الحجاج عن ابي اسحاق بكسر الذال المعجمة وسكونها وسكون الموحدة
بعدها قاف فالف فنون خليفة بن كعب التميمي البصري
وليس لهم في البخاري الا هذا وقد روى له النسائي انه قال سمعت
ابن الزبير عبد الله يقول سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه
يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم من لبس الحرير في الدنيا من الرجال

مستحلا له لم يلبسه في الاخرة او المراد لم يلبسه في الاخرة مدة
عقابه اذا عوقب على معصية بارتكاب النهي عن لباسه او
غير ذلك مما سبق قريبا وزاد النسائي في اخر الحديث
من طريق جعفر بن ميمون ما بين انه مدرج من قول
ابن الزبير ومن لم يلبسه في الاخرة لم يدخل الجنة قال
الاسنائي ولياسهم بنتا حرير اخرجه احمد والنسائي وصححه
الحاكم من طريق داود الدراج عن ابي سعيد بعد قوله لم
يلبسه في الاخرة وان دخل الجنة لبسه اهل الجنة ومن لم يلبسه
هو قال الحافظ بن حجر وهذا يحتمل ان يكون ايضا مدرجا وعلى
تقدير ان يكون الرفع محفوظا فهو من العام المحفوظ بالمكلفين
من الرجال للادلة الاخرى بجواز لبسهن قال البخاري وقال لنا
ابو نعيم بهيئين مقتوحتين بينهما عين مهملة ساكنة عبد الله بن
عمرو بن الحجاج في حال المذاكرة وسقط لفظ لنا لابي ذر حدثنا
عبد الوارث بن سعيد عن يزيد من الزيادة الضبعي المعروف
بالرشك بكسر الراء وسكون الشين المعجمة بعدها كاف مفتوحة
ثم كاف يقدم الدور قالت معاذة بنت عبد الله العدوية
اخبرتني بالافراد امرأة عمرو بفتح العين بنت عبد الله ابن الزبير
كما جزم به الكلاباذي قالت سمعت عبد الله بن الزبير يقول انه
سمع عمر رضي الله عنه يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
نحو ان نحو الحديث السابق وثبت قوله نحوه من رواية ابي
ذر وحده وبه قال حدثني بالافراد ولابوي ذر والوقت محمد بن
بشار المتردف بينه ارتكال حدثنا عثمان بن عمر بن فارس
البصري قال حدثنا علي بن المبارك الهنائي الموثق وليس له
في البخاري الا هذا وحديث ثابت من باب نقض الصور
عن يحيى بن ابي كثير بالمثلثة عن عمران بن حطان بكسر الحاء
وتشديد الطاء المهملة السدوسي وكان خارجيا مدح ابن
ملجم قاتل علي بن ابي طالب لكنه وثق انه قال سألت عائشة
رضي الله عنها عن استعمال الحرير فقالت ايت ابن عباس
فسله قال عمران فاتيته فسألته فقال سل ابن عمر
قال فسألت ابن عمر فقال اخبرني بالافراد ابو حفص يعني
اباه عمر بن الخطاب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال انما يلبس الحرير من لا خلاق له في الاخرة

اي لا حظ له في نعيمها او لا خلاق له في اعتقاد امر الاخرة او لا نصيب له من
لبس الحرير فيكون كناية عن عدم دخول الجنة لقوله تعالى وباسهم
فيها حرير اما في حق الكافر فظاهر واما في المومن فعلى سبيل
التغليظ قال عمران بن حطان فقلت صدق ومن اكذب منه
فغضب عمر على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال عليه الله ما
رجا بالجيم البغدادي بضم المعجمة وتخفيف المهملة شيخ البخاري
حدثنا جرير بالجيم المفتوحة وكسر الراء الاولى وابي ذر حرب
بالحاء المهملة المفتوحة وسكون الراء بعدها موحدة بدل جرير
قال في الفتح وحرب هو ابن شداد عن يحيى بن ابي كثير انه
قال حدثني بالافراد عمران بن حطاب وقد الحديث موصولا كما
في الاسناد عن عمرو بن منصور عن عبد الله بن رجاء عن حرب بن
شداد بلفظ من لبس الحرير من الدنيا نلا خلاق له في الاخرة
واراه البخاري بسياق هذه الرواية تفرج بحي بتحديث عمران
له بهذا الحديث باب من لبس الحرير
ولابي ذر عن من مس الحرير من غير لبس بضم اللام وبيردي
مبنيا للمجهول في مس الحرير عن الزبيدي بضم الزاي بضبط
الزاي محمد بن الوليد ابو الهذيل القاضي الحمصي عن الزهري
محمد بن مسلم عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا وصله الطبراني
في الكبير وتمام في فوايده وقول المزي في اطرافه ان المولف اراد
حديث ابي داود والنسائي بلفظ انه راى على ام كلثوم بنت النبي
صلى الله عليه وسلم بردا سيراققه في الفتح فقال وليس هذا
مرادا للبخاري والرواية لا يتأتى لها منشأ وايضا فلو كان هذا الحديث
مراده لجزم به لانه صحيح عنده على شرطه وقد اخرجه في باب
الحرير للنساء من رواية شعيب عن الزهري كما سياتي ان شاء
الله تعالى وبه قال حدثنا بيدة الله بضم العين بن موسى العبسي الحافظ احد الاعلام على تشيعه وبدعته عن اسرايل
ابن يونس عن جده ابي اسحاق عمرو السبيعي عن البراء بن
عازب رضي الله تعالى عنه انه قال اهدي للنبي صلى الله عليه
وسلم ثوب حرير بانشاقه ثوب للتانيث اهداه له صاحب
دومة فجعلنا يلمسه بضم الميم مضمما عليها من الغرض ولابي ذر
بفتحها وكسرها وجزم في المحكم بالضم في المضارع ولم يذكر
غيره ونتعجب منه فقال النبي صلى الله عليه وسلم اتعجبون
من هذا الثوب قلنا نعم قال صلى الله عليه وسلم مناديل سعد

بن معاذ من البسه منيرا من هذا الثوب قال الخطابي انما ضرب المثل بالمناديل لانها ليست من غليظ الثياب بل هي مبتذلة في انواع من المرافق فيمسح بها الايدي وينفض بها الغبار عن الفلات وغير ذلك فضاربها سبيلها سبيل الخادم وساير الثياب سبيل المخدوم فاذا كانت ادناها كذلك فما ظنك بما هو بعليتها وفي الكواكب وخص سعدا لكونه سيد الانصار فلعل للانسيين كانوا انصارا او كان سعد يحب المناديل ولهذا الحديث مر في باب مناقب سعد **باب** حكم **افتراش الحرير** حلا وحرمة **وقال عبيدة** بفتح العين ابن عمرو بفتح العين السلماني بسكون اللام فيما وصله الحارث بن ابي اسامة من طريق محمد بن سيرين **نحو** اي افتراش الحرير صلبه وبه قال **حدثنا** علي هو ابن المديني قال **حدثنا وهب بن جرير** بفتح الجيم وكسر الراء الاولى قال **حدثنا** ابي جرير بن حازم قال **سمعت** يزيد **ابن ابي نجيح** بفتح النون وكسر الجيم ساكنة ثم حاء مهملة هو ابن جبر **عن ابن ابي ليلى** عبد الرحمن **عن حذيفة** بن اليمان رضي الله عنه انه **قال** لنا النبي صلى الله عليه وسلم **نهى** عنكم **ان** تشربوا في انية **الذهب والفضة وان** تاكلوا فيها ولنا صلى الله عليه وسلم ايضا **عن** لبس **الحرير والديباج** المجنس معرب ودمون غلظ من ثياب الحرير **وان** يجلس عليه وقوله وان يجلس عليه زيادة لم يرد بها الشيخان الا في هذه الرواية وتمسك بها من قال يمنع الجلوس على الحرير نعم يحل الجلوس على الحرير بحائل كما في الروضة وغيرها قال الازرقي وصوره بعضهم بما اذا انتفق من دمونة ونحوها اما اذا اتخذ له حصيرا من حرير فالوجه التحريم وان بسط فوقها مثلا لما فيه من الشرف واستعمال الحرير لا يحاله انتهى والاوجه انه لا فرق كما اقتضاه كلام الاصحاب والقياس من الحديث بما ذكر من اللبس والجلوس جره على الفاقد فيحرم غيرهما من انواع الاستعمال كتوسده وقد ورد في حديث اخر داود باسناد صحيح انه صلى الله عليه وسلم اخذ من بيده قطعة حرير ومن بيد اخر قطعة ذهب وقال هذان حرام على ذكور امتي حل لاناثهم والحق بالذكور الخناثى احتياطا واستدل بحديث الباب على منع النساء افتراش الحرير وهو ضعيف لان

خطاب

الذكور لا يتناول المؤنث على الراجح وبهذا الحديث سبق في الاطعمة والاشربة واللباس **باب** **لبس الثوب القسي** بفتح القاف وكسر المهملة والتحتية المشددتين وقال ابو عبيد في غريب الحديث اهل الحديث يكسرون القاف واهل مصر يفتحونها نسبة الى بلدة على ساحل البحر لها القس بالقرب من دمياط **وقال عاصم** هو ابن كليب ما وصله مسلم من طريق عبد الله بن ادريس عن عاصم **عن ابي بردة** عامر بن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري انه **قال** قلت ولاب ذر قلنا **لعلي** هو ابن ابي طالب لما في رواية رسول الله صلى الله عليه وسلم من لبس القسي ومن الجاشر ما القسية **قال** **انثا من الشام او من مصر** وفي مسلم من مصر والشام **مضلعة** بها خطوط عريضة كالاسلاع **فيها حرير** يخالطه غيره **فيها** ولاب ذر وفيها **امثال الاترج** بضم الهمزة وسكون المثناة وبنون ساكنة بعدها جيم ان الاسلاع التي فيها غليظه **والميثرة** بكسر الميم بعدها تحتية ساكنة ثم مثلثة مفتوحة والهاء زائدة من الوثارة وقلبت الواو تاء من المفعول لسكونها وانكسار ما قبلها وطابقت الفاء **فضعه** من الحرير والديباج **لبعولتهن** لازواجهن **مثل القباطي** جمع قطيفة وهي الكساء المخمل **يصفونها** بكسر الفاء بعدها الف ساكنة كذا في الفرع من السفرة وقال في الفتح وحكى عياض في رواية بصفرنها واظنه تصحيفا ولاب ذر عما في هامش الفرع ان يصفونها بضم الصاد وتاء المشددة اي يجعلونها مصفوفة تحت السرج يوطؤن بها تحتها وقيدها بانثية السرج وقيل شبه كالسرج لغراش الصغير من حرير يحشى بقطن او صوف يجعلها الراكب تحته فوق الرحل وقد يكون من غير الحرير كالصوف والقطن فالنهي وارد على الغالب منها وهو الحرير ولا كراهة في غيرها على الاصح والجمهور على جواز لبس ما خالطه الحرير اذا كان غير الحرير اكثر او استوى فيه الحرير وغيره لانه لا يسمى ثوب حرير **وقال جرير** هو ابن عبد الحميد فيما وصله ابراهيم الحربي من غير الحديث **له عن عثمان** بن ابي شيبة **عنه عن يزيد** من الزيادة **بن ابي زياد في حديثه عن الحسن** بن مهل القسية **ثياب مضلعة يجاء بها من مصر فيها الحرير والميثرة جلود** السباع قال النووي هو تفسير باطل مخالف لما اطبق عليه اهل الحديث واجاب عن قتادة ابارد باحتمال ان يكون الميثرة وطامست

شبكة الألوكة www.alukah.net

من جلدتهم خشيت وضبط الدمياطي يزيد بن يزيد ما لفظه نسخته بالموحدة والراء مصغرا ووهمه الحافظ ابن حجر كما وهم الكرماني في قوله ان يزيد بن رومان وان جريرا وهم ابن حاتم قال وقد اخرج ابن ماجة اصل هذا الحديث من طريق علي بن مسهر عن يزيد بن ابي زياد عن الحسن بن سهل عن ابن عمر قال ابو عبد الله البخاري عاصم المذكور روايته اكثر طرقا واصح في تفسير الميثرة من تفسير جرير يجلود السباع وسقط قوله وقال ابو عبد الله الى آخره عند ابي ذر وزاد قال حدثنا محمد بن سنان القزاز قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا سفيان الثوري عن اشعث بالمعجمة والمثلثة بينهما مهملة بن ابي الشعثاء بضم المعجمة قال حدثنا معاوية بن سويد بن مقرن بضم الميم وفتح القاف وكسر الراء مشددة بعدها نون المزني عن ابن عازب ولابي ذر عن البراء ابن عازب انه الستثنى نهى النبي صلى الله عليه وسلم استعمال الميثر الحمر واستعمال القسي ولابي ذر عن القسي بفتح القاف وتشديد السين المهملة بعدها ياء نسبة وضبطه بعض المحدثين بكسر القاف وتخفيف السين قال الخطابي وهو غلط لان ذاك جمع قوس والقسي هو الذي يخالطه الحرير لا انه الحرير الصرف ومقتضاه تحريم لبس الثوب الذي خالطه الحرير وهو قول بعض الصحابة كما يزيد وبعض التابعين كابن سيرين والجمهور على خلافه كما مر وهذا الحديث طرف من حديث ياتي ان شاء الله تعالى

باب

الحكة بكسر الحاء المهملة ما يرخص من الحرير للحكة بكسر الحاء المهملة وتشديد الكاف نوع من الجرب اعاذنا الله منه ومن كل مكروه اي ما يرخص من استعمال الحرير لاجل الجرب وليس ذكر الحكة قيدا بل مثال ونحوه قال حدثني بالافراد محمد هو ابن سلام كما في رواية ابن السكن وجزم به المزي في اطرافه قال اخبرنا وكيع هو ابن الجراح قال اخبرنا شعبة قال ابن الحجاج عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله تعالى عنه انه قال رخص النبي صلى الله عليه وسلم لعبد الرحمن بن عوف ولابي ذر للزبير في لبس الحرير لحكة بهما اي لاجل حكة فعلت بايديهما وفي رواية في السفر لحكة او وجع كانه بهما وارخص لهما في لبسه للقمل رواها البخاري ومسلم والمعنى يقتضي عدم تقييد ذلك بالسفر وان ذكره الراوي حكاية للواقعة وقال السبكي الروايات في الرخصة لعبد الرحمن والزبير تظهر انها مرة واحدة اجتمع عليها الحكة والقمل في السفر وكانت

الحكة

الحكة تشاتت عن اثر القمل وحينئذ فهل يقال المقتضي للترخص انما هو اجتماع الثلاثة وليس احدها بمستقلها فينبغي اقتصار الرخصة على مجموعها ولا يثبت من بعضها الا بدليل ويجاب بعد تسليم ظهور انها مرة واحدة بمنع احدها ليس بمستقلها في الحاجة التي عهد اناطة الحكم من نظر لافرادها من القوة والضعف بل كثيرا ما تكون الحاجة من احدها لبعض الناس اقوى منها من الثلاثة لبعض اخر اسقاطها لغير حاجة من حق من ذكر فحرام كما مر ويلحق بما ذكر من ذكر من الحكة صغيرها ما يبقى من الحر والبرد هيئ لا يوجد غيره او خشي منها الضرر ولون الحضرمي وهذا الحديث مضى في الجهاد فاخرجه مسلم في اللباس

باب

حدثنا استعمال الحرير للنساء وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج ح لتحويل السند قال البخاري وحدثني بالافراد محمد بن بشار بندار قال حدثنا غندر ولابي ذر محمد بن جعفر وقواسم غندر قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن عبد الملك بن ميسرة هو الهمذاني الهلالي عن زيد بن وهب الجهني عن علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه انه قال كساني النبي صلى الله عليه وسلم حلة سيراء بكسر السين المهملة وفتح التحتية والراء ممدودا وحلة منونة فسيراء عطف بيان او صفة ولابي ذر بالاضافة قال عياض وبذلك ضبطناه عن متقني شيوخنا وقال النووي الذي قول المحققين ومتقني العربية وائمة من اضافة الشيء الى صفته كثوب خز وقال الخليل ليس من اللام فعلا بكسرا وله سوى سيراء وعولا وقال الاصمعي هي ثياب فيها خطوط من حرير او قز وانما قيل لها سيراء لتشبيه الخطوط فيها وفي الصحاح برد فيها خطوط صفر وقال الخليل ثوب مضلع بالحرير فخرجت بها اي لبستها ان فرايت الغضب في وجهه صلى الله عليه وسلم وزاد مسلم من روايته عن ابي بكر قال ان لرايعتها اليك لتلبسها وانما بعثت بها اليك لتشقها خمرا بين النساء قال علي اي فشققتها بين نسائي اي فرقتها عليهن اي على فاطمة الزهراء وفاطمة بنت اسد بن هاشم والدة علي وعند الطحاوي وفاطمة بنت اسد بن هاشم والدة علي وعند الطحاوي وفاطمة بنت حمزة بن عبد المطلب وكان المصنف كما في الفتح لم يثبت عنده الحديثان المشهوران في تخصيص النهي بالرجال صريحا فاكتفى بما يدل على ذلك وهذا الحديث مر في باب ما يكره لبسه من الهبة وبه قال حدثنا يحيى بن ابي بكير التوزكي قال حدثني

بالافراد جويرة بن اسما الضبعي عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله ان
اباه عمر بن الخطاب رضي الله عنه راى حلة بالتنوين سيرا عطف
او صفة او باضافة حلة لسيرا كما مر قريبا تباع في السوق وكانت
لعطارد التميمي كساه اياها كسرى فقال يا رسول الله لو ابتعتها
تلبسها ولابي ذر عن الكشميهني فلبستها للوفد من العرب اذا انوك
والجمعة وعند النسائي فتجملت بها للوفود القريب اذا اتوك
واذا خطبت الناس يوم عيد وغيره قال صلى الله عليه وسلم انما يلبس
هذه وفي رواية جرير انما يلبس الحرير من لا خلاق له زاد
مالك في رواية في الاخرة اي من لا نصيب او لا حظ له في الاخرة
وان النبي صلى الله عليه وسلم بعث بعد ذلك الى عمر حلة سيراء جرير
بالحرير ولابي ذر حريرا بالنصب كساها صلى الله عليه وسلم اياه اي عمر
والمراد بقوله كساه اعطاه ما يصح ان تكون كسوة او الاطلاق بالنظر
لما فهم عمر من ذلك وانا فقد ظهر من بقية الحديث انه لم يبعث
بها اليه ليلبسها فقال عمر يا رسول الله كسوتنيها وقد سمعتك تقول
فيها ما قلت من انه انما يلبسها من لا خلاق له فقال صلى الله
عليه وسلم انما بعثت اليك اي بها لتبيعها فتنتفع بثمنها او كسوتها غيرك
من نساء وغيرهن لكنه تحريم على الرجال فالخصوص النساء عند النسائي وك
ان لم اكسكها لتلبسها انما اعطيتكها لتلبسها النساء ولابي ذر لتكسوها
بزيادة لام اولها زاد مالك فكساها عمر اخا له مشركا وعند النسائي
اخا له من امه وسماه ابن شكوال عثمان بن حكيم وقال هو الصلتي
وهذا الحديث سبق في الجمعة واول العيدين وبه قال حدثنا ابو
اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال
الزهري محمد ابن مسلم قال اخبرني بالافراد انس بن مالك رضي
الله عنه انه راى على ام كلثوم بضم الكاف وسكون اللام بعدها
مثلثة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم منك زوج عثمان بن
عفان برد حرير سيرا ولا يلزم من رؤية انس الثوب على
ام كلثوم رؤيتها فيحتمل انه راى ذيل القميص مثلا واستدل به
على جواز لبس الحرير للنساء اوكان ذلك قبل طلوع الشمس
او قبل الحجاب وهذا الحديث اخرجه النسائي في الزينة والله
الموفق باب ما كان النبي صلى الله عليه
وسلم يتجوز بالجيم من التجوز اي يتوسع من اللباس والبسط فلا
يضيق بالاقتصار على صنف بعينه ولابي ذر عن الكشميهني يتجوز
بحاء مهملة بعدها راء كذا في الفرع وقال في الفتح وتبعه العيني بالجيم

والزاي

والزاي المفتوحة المشددة قال العيني وما اظنه صحيحا الا بالحاء
المهملة والراء وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا
حماد بن زيد ازديا ثم ازديا ثم ازديا درهم عن يحيى بن سعيد الانصاري عن بسر
بن سعيد بضم العين وبالحاء المهملتين مصغرين مولى زيد بن
الخطاب عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال بعثت سنة وانا
اريد ان اسال عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه عن
المرأتين اللتين تظاهرتا تعاونتا عليه بما شجره من
الافراط من الغيرة وافشاء سره فجعلت اهابه زاد في التفسير
حتى خرج حاجا فخرجت معه فلما رجعنا وكنا ببعض الطريق
فنزل يوما مستترا بسمر الظهران فدخل الاراك لقضاء الحاجة فلما
خرج بعد قضاء حاجته سالته عن ذلك فقال لها عايشة وحفصة
ثم قال عمر رضي الله تعالى عنه كنا من الجاهلية لا نعد النساء شيئا
فلما جاء الاسلام وذكرهن الله بخير وقوله وعاشروهن بالمعروف
رايا لهن بذلك الحق ذكر هو الله ولابي ذر عن الحموي والمستملي
بذاك بغير لام علينا حقا من غير ان يدخلن في شيء من امورنا
وكان بيني وبين امراتي كلام فاغلظت لي بفتح الغين المعجمة وسكون
القوقية فقلت لها وانكر لمناكر بكسر الكاف فيهما قالت تقول لقد
لك وابنتك حفصة يؤذي النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر رسول الله
صلى الله عليه وسلم بهجرانها له حتى يظل يومه غضبان قال عمر رضي الله
تعالى عنه فانتبت حفصة فقلت له انراجعة انت ذلك ان بعضكن الله من
العصيان ولابي ذر ان تعصي الله ورسوله بضم العين وبالغين والصاد
المعجمتين من الاغضاب وتقومت اليها اولا تقبل القول على غيرها
من ضرتها اذاه صلى الله عليه وسلم او المعنى تقومت من اذى شخصها وايلام
بدنها بالضرب ونحوه فانتبت ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم لقرابتي
منها فقلت لها نحو ما قلته لحفصة فقالت اعجب منك يا عمر دخلت
في امورنا ومن التغيير دخلت في كل شيء فلم يا قد يبق الا ان يحل
بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وازواجه فنهدت بنشديد
الدال الاولى وسكون الثانية من النزديد ولابي ذر عن الكشميهني
فردت بدال واحدة مشددة من الرد ومن التصبر فاخذتني
والله اخذا كسرتني عن بعض ما كنت اجد وكان رجل من الانصار
هو اوس بن خولي او عتبان بن مالك اذا غاب عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم وشهدته اتيته بما يكون من امر الوحي
وغيره واذا غبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهد هو اتاني

بما يكون من خبر رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي وغيره وكان من حول
رسول الله صلى الله عليه وسلم من الملوك وغيرهم قد استفاض له فلم
يبق الا ملك غسان بالشام وقد جيل من الاعاجم كنا نخاف ان
ياتينا ليغزونا فما شعرت الا بالانصاري كذا لابي ذر عن الحموي
والمستملي بتقديم الالف على قوله بالانصاري وللكشميهني فما شعرت
بالانصاري الا وهو يقول بتاخيرها قال في الكواكب في جل النسخ
او في الها وهو يقول بدون كلمة الاستثناء وجهه ان الا مقدرة
والقرينة تدل عليه او كلمة ما زايدة اي شعرت بالانصاري وهو
يقول او ما مصدرية ويقول مبتدا خبره بالانصاري اي شعري ملتبس
بالانصاري قايلا قوله اعظم وقال العيني الاحسن ان يقال ما مصدرية
والتقدير شعوري بالانصاري حال كونه قايلا اعظم قال وقول
الكرماني ويقول مبتدا فيه نظر لان الفعل لا يقع مبتدا الا بتاويل
وقال في الفتح ويحتمل ان يكون ما نافيه على حالها بغير احتياج لحرف
الاستثنا والمراد المبالغة في نفي شعوره بكلام الانصاري من شدة
ما ورد هم من الخبر الذي اخبر به ويكون قد استثنيته فيه مرة
اخرى ولذلك نقل عنه لكن رواية الكشميهني يرجح الاحتمال الاول
ويوضح ان قول الكرماني بل كلها ليس كذلك انتهى اي الشان فرجعت
امر تخفيف الدال المهملة قلت وما هو اخا الغساني بهمزة الاستفهام
الانكاري قال اعظم من ذلك طلق رسول الله ولابي الوقت النبي
صلى الله عليه وسلم نساءه وانما كان عنده اعظم لان فيه مفارقة رسول
الله صلى الله عليه وسلم لحفصة ابنته مع ما في ذلك من مشقته عليه والسلام
والام التي كانت سبب ذلك وعبر بالطلاق ظنا منه ان اعتزاله طلاق
قال عمر رضي الله تعالى عنه فجيت فاذا البكا من حجرها كلها ولابي ذر من
حجرهن كلهن اي منازلهن رضي الله عنهن واذا النبي صلى الله عليه وسلم قد
صعد بكسر العين ارتقى لمشربة بفتح الميم وسكون الشين المعجمة
وضم الراء عرفة له وعلى باب المشربة وصيف عادم لم يبلغ الحلم
وفي التفسير غلام اسود وهو رباح فاتيته فقلت استاذن لعمر رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان ادخل عليه فدخل فاستاذنه فاذنت لي
ابي ذر فاذا النبي صلى الله عليه وسلم على حصير ما بينه وبينه شي
قد اثر الحصير في جنبه وتحت راسه مرفقة بكسر الميم وسكون
الراء وفتح الفاء والقاف من ادم حشوها ليف وهذا موضع الترجمة
على ما لا يخفى واذا الهب بفتح الهمزة والهاء ولابي ذر ولغيره بضمها مطلقة

وقرظا

رقرظا بقاف وراء مفتوحة وظاء معجمة ورق السلم الذي يدبغ به فذكرت له
عليه الصلاة والسلام الذي قلت لحفصة وام سلمة والذي روت على ام سلمة فضحك
رسول الله صلى الله عليه وسلم بتسما من غير صوت فلبث عليه الصلاة والسلام
في المشربة تسعا وعشرين ليلة ثم نزل من المشربة وهذا الحديث سبق
في سورة التحريم من التفسير وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد
عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني قال اخبرنا
معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني
بالافراد وفي الثاني هند بنت الحارث عن ام سلمة رضي الله عنها انها قالت
استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم من الليل وهو يقول لا اله الا الله فاذا انزل الليلة
من الفتنة استفهام متضمن معنى النفي ما انزل الله من الخزاين كم تعني من
خزاين الرحمة من يوقظ فيه صواحب الحجرات يريد امهات المومنين رضي الله
عنهن كم من كاسية في الدنيا اثوابا رقيقة لا يتم ادراك البشرة او ثيابه
عارية مقابلة يوم القيامة بقبيحة الشعر او عارية من الحسنات قال
الزهري بالسند السابق وكانت هند المذكورة لما ازاد بفتح الهمزة وسكون
الزاي بعدها الفا مفتوحة فالف فراء ثانية فيها بين اصابعها فنزروها
خيلاء ان يبدا ومن جدها شي فيبسوعة فيها فيدخل في قوله كاسية
عارية ويطابق الحديث للترجمة من خشيانه حذر من لباس رقيق الثياب
الواصفة للجسد وهذا الحديث سبق في كتاب العلم باب
ما يدعى لمن لبس ثوبا جديدا وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك
الطيالسي قال حدثني بالافراد ابي سعيد بن عمرو قال حدثني بتا
الثانية والافراد ام خالد اسمها ابن الزبير بن العوام بنت خالد اي بن
سعيد بن العاص قالت بضم الهمزة وكسر الفوقية رسول الله صلى الله عليه
وسلم بثياب فيها خميصة سوداء بخاء معجمة وصاد مهملة كساء من صوف
لها اعلام قال ولابي ذر يقال من ترون نكسوها وسقط لابي ذر نكسوا
هذه الخميصة باسقاط لفظة ها فاسكت القوم بضم الهمزة من الاسكات قال
ولابي ذر فقال ايتوني بام خالد قالت فاتي بضم الهمزة بي ابن صلى الله عليه
وسلم فالبسها ولابي ذر فالبسنيها بنون مكسورة بعد السين فتحتة ساكنة
من الالباس واخلقي قالها مرتين واخلقي بهمزة مفتوحة وكسر الخاء المعجمة
وكسر اللام والقاف من الاخلاق ولابي ذر من الحموي والمستملي واخلفي
بالفا بدل القاف يقال خلف الله لك مالا واخلقه وهو الاشهر رباعي
قالت فجعل صلى الله عليه وسلم ينظر الى علم الخميصة ويشير بيده الي ويقول
يا ام خالد هذا العلم سنا ولابي ذر يا ام خالد هذا سنا والسنا بفتح السين
المهملة مقصورا بلسان الحبشة الحسن قال اسحاق بن سعيد المذكور بالسند
السابق حدثتني بالافراد والتانيث امراة من اهلي لم يعرف الحافظ

شبكة الألوكة www.alukah.net

ابن حجر اسمها انتهارانه اي الثوب المذكور بلفظ الخميصة علم خالد المذكورة
وفي الباب عن حديث ابن عمر عند النسائي وصححه ابن حبان وابن
سعيد عند ابي داود والنسائي والترمذي وصححه وغيره وعند
ابن ماجة وصححه الحاكم وصححه معاذ بن انس عنه الترمذي
وحسنه وكانها لم تثبت عند المولف باب
التزعفر للرجال من الحمد وخرج بالرجال النساء ولابي ذر باب
النهي عن التزعفر للرجال وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد البصري عن عبد العزيز بن
صهيب عن انس رضي الله تعالى عنه انه قال نهى النبي صلى الله
عليه وسلم ان يتزعفر الرجل وعند النسائي نهى عن التزعفر
والمطلق محمول على المقيد وهذا النهي لرائحته او لكونه من
باب حكم الثوب المزعفر اي المصبوغ بالزعفران
وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان بن عيينة عن
عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال نهى النبي صلى
الله عليه وسلم ان يلبس المحرم بالحج او العمرة او يهل ثوبا مسه
ورس بفتح الواو وسكون الراء آخره سين مهملة نبت يصبغ به
او زعفران وظهر منه جواز لبسها لغير المحرم والمنصوص
انه يحرم على الرجل لبس المزعفر دون المعصفر وهذا الحديث
مر في الحج مطولا باب حكم لبس الثوب الاحمر
وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الله الطيالسي قال حدثنا
شعبة بن الحجاج عن ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي انه
سمع البراء بن عازب رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
مربوعا بين الطويل والقصير رايته في حلة حمراء ما رايت
شيئا احسن منه ومن حديث عدي ابن ثابت عن ابيه رايت النبي
صلى الله عليه وسلم يخطب بمنى على بغلة شهباء وعليه برد احمر رواه
ابو داود باسناد حسن واختلف في لبس الثياب المصبوغة
احمر بالمعصفر او غيره فاباحها جماعة من الصحابة والتابعين
وبه قال الشافعي وصفها اخرون مطلقا قال البيهقي والصواب
تحريم المعصفر عليه ايضا للاحاديث الصحيحة التي لو بلغت الشافعي
الشافعي لقال بها ولقد اوصانا بالعمل بالحديث الصحيح ذكر
ذلك في الروضة وقيل يكن لقصد الزينة والشهرة ويجوز في
المهنة والبيوت ونقل عن مالك وقيل يجوز لبس ما صبغ بالمعصفر
لورود النهي عنه وقيل المنع انما هو من المصبوغ كله اما ما فيه

لون

لون اخر فلا دليل في ذلك تحمل الاحاديث الواردة في الحلة الحمراء الان الحلل اليمانية
الرجعة صادفت حال انقضاء العدة فلا تنتهي وهذا الانتهاء مبنية في الاخبار توجب قبول قولها
فاذا اخبرت دل ذلك على سبق انقضاء العدة واقرب احواله حال قول الزوج راجعتك
فيكون مقارنا لانقضاء العدة فلا يصح بخلاف ما اذا سكت ثم اخبرت بالانقضاء لان اقرب
غالبا يكون لذلك باب حكم استعمال المشرة
بكسر الميم وسكون التحتية وفتح المثلثة الحمراء وبه قال حدثنا فيض بن
نضلة قال حدثنا سفيان بن عيينة عن اشعث بن ابي الشعثاء عن معاوية
بن سويد بضم السين وفتح الواو وتشديد الراء المكسورة عن البراء بن عازب
رضي الله عنه انه قال امرنا النبي صلى الله عليه وسلم بسبع اي بسبع
خصال تميز العدد محذوف وفي عيادة المريض الاصل في عيادة عوادة لانه
من عاده يعوده فقلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها والمرض يكون في
الجسم والقلب كالجهل والبخل والنفاق وغيرها من الرذايل
واطلاق المرض على ذلك مجازا والمراد هنا الاول وهو الحقيقي واتباع
الجنايز اقتعال من تبع يتبع ويكون تارة بالجسم وتارة بالارتسام
وتارة بالايمار ومن المحتمل لهما قوله تعالى هذا اتبعك على ان
تعلمني مما علمت رشدا اي ابتعك بجسمي او التزم ما تفعله واقتفي
اثره فيه اشرك والذي يحتملهما ايضا وعلى ذلك ينبني الخلاف ان
الافضل المشي خلفها او امامها لانه ان كان امامها فهو تابع لها بمعنى
وتشميت العاطس بالشين المعجمة ويهمل وهو ان يقول للعاطس يرحمك
الله وقيل التشميت ما خوذ من شمامته العدو وهو فرجة بما
يسوء فامان يكون المراد هنا الدعاء بان لا يكون في حالة
تشمت به فيها واما ان يكون انك اذا دعوت له بالرحمة فقد
ادخلت على الشيطان بالسخطة فيسر العاطس بذلك فيكون
شماتة بالشيطان وقيل غير ذلك والاربعة الباقية من السبع
اجابة الداعي وافشاء السلام ونصر المظلوم وابرار القسم والامر
المذكور المراد به المطلق في الايجاب والندب لان بعضها ايجاب
وبعضها ندب وليس ذلك من استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه
لان ذلك انما هو في صيغة افعل اما لفظ الامر فيطلق عليهما حقيقة
على المرجح لانه حقيقة في القول المخصوص فاتباع الجنايز فرض
كفاية وكذا اجابة الداعي لوليمة النكاح ونهانا صلى الله عليه وسلم
وزاد ابو ذر عن سبع عن لبس الحرير والديباج مارق من
ثياب الحرير وعطفه على الحرير ليفيد النهي عنه بخصوصه
لانه صار جنسا مستقلا بنفسه وعن القسي بفتح القاف وتشديد
السين المهملة وكسره والتحتية من الاصل القزي بالزاي بدل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

السين فابدلت سينا والصواب تفسيرها بما في مسلم عن علي انها ثياب
بصيغة يوتى بها من مصر والشام فيها سنة وفي البخاري
حريرا مثال الانترج وفي ابي داود من الشام او مصر بصيغة
فيها امثال الانترج وفي ابي داود من الشام او مصر بصيغه
فيها امثال الانترج والاستبرق وما شرالحبر ولابي ذر
والمياثر الحبر وهذه المنهيات كلها للتحريم بخلاف الاوامر
فانها على ما سبق والتقييد بالحبر لاعتبار مفهومه اذا
كانت من الحرير والاثنان المكملات للسبع فهو اتم الذهب
واوان الفضه وهذا الحديث مر مختصرا في باب لبس القميص
ومطولا في الجنايز **باب النعال السبتيه**
بكسر السين المهمله وسكون الموحدة وكسر الفوقيه وتشديد
التحتيه المدبوغة بالقرظ او التي سبت ما عليها من شعر
اي حلق والنعال جمع نعل وهو ما وقيت به القدم وفي النهاية
هي التي تسمى الآن تاسومة **وغيرها** اي وغير السبتيه مما يشبهها
وسقط قوله وغيرها لابي ذر وبه قال **حدثنا سليمان بن**
حرب الواشحي قال **حدثنا حماد** ولابي ذر حماد بن زيد **عن سعيد**
هو ابن يزيد من الزيادة **ابي سلمة** الازدي المصري انه قال
سالت انسا رضي الله تعالى عنه **اكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي**
في نعليه قال نعم اي اذا لم يكن فيهما نجاسة وهذا الحديث يسبق
في الصلاة وبه قال **حدثنا عبد الله بن مسلمة** القعنبي احد
الاعلام عن مالك امام دار الهجرة عن سعيد المقبري بضم
الموحدة عن عبيد بن جريج بضم العين والجيم بالتصغير فيهما
انه قال **لعبد الله بن عمر** رضي الله عنهم بضمها مجتمعة **قال**
ما هي يا ابن جريج قال رايتك لا تمس من الاركان الا اليمانيين
التي للبيت الحرام الا الركنين **اليمانيين** الركن الذي فيه الحجر
الاسود والذي يليه من غير جهة الباب وهو من باب
التغليب لان الذي فيه الاسود عراقي **ورايتك تلبس** بفتح الفوقيه
والموحدة **النعال السبتيه ورايتك تصبغ** ثوبك او شعرك
بالصفرة ورايتك اذا كنت بمكة اهل الناس اي رفعوا
اصواتهم بالتلبية للاحرام **اذا رأوا الهلال** هلال الحجة **ولم**
تهل بضم الفوقيه وكسر الهاء وتشديد اللام ولابي ذر تهلل
بسكون الهاء ولام مكسورة بعدها اخرى مخففة **فمتى كان**
يوم التروية بان الحجة بهلالك **تقال له عبد الله بن عمر**

اما

اما الاركان فاني لم ار رسول الله صلى الله عليه وسلم يمس منها الا اليمانيين واما النعال السبتيه فاني رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس التي ليس فيها شعر ويتوضا فيها فانا احب ان البسها واما الصفرة فاني رايت رسول الله يصبغ بها ثيابه لحديث ابي داود او شعره لحديث السنن ورجح الاول واجيب عن الثاني باحتمال انه كان يتطيب به لا انه كان يصبغ فانا احب ان اصبغ بها واما الاهلال فاني لم ار رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل حتى ينبعث به راحلته اي يستوي قاعدا على طريقه وهذا الحديث سبق في باب غسل الرجلين في النعلين من الطهارة وبه قال **حدثنا عبد الله بن يوسف** التنيسي الدمشقي الحافظ قال **اخبرنا**
مالك الامام **عن عبد الله بن دينار** المدني **عن** مولاه **عبد الله بن عمر**
رضي الله تعالى عنهما وسقط لابي ذر لفظ عبد الله انه قال **نهى رسول**
الله صلى الله عليه وسلم ان يلبس المحرم ثوبا مصبوغا بزعفران
او ورس بفتح الواو وسكون الراء ثوبا مصبوغا بزعفران ورس
في الارض عشر سنين ينبت ويثمر ويقال ان الكركم عروقه وليس
ذكرها للتقييد بل لانها الغالب فيما يصبغ للزينة والترفة فيلحق
بهما ما في معناهما والمعنى في ذلك لانه طيب فيحرم كالطيب قاله الجمهور
وقال صلى الله عليه وسلم **من لم يجد نعلين** فيه حذف ذكره في الفتح ولفظه
لا يلبس القميص ولا العمائم ولا السراويلات ولا البرانس والخفاف
الا احد لا يجد نعلين فليلبس خفين وليقطعهما اي بشرط ان يقطعهما
اسفل من الكعبين والامر فيهما للاباحة وبه قال **حدثنا محمد بن يوسف**
الفريابي الضبي مولاهم قال **سفيان** الثوري **عن عمرو بن دينار**
مولى قريش المكي **عن جابر بن زيد** ابي الشعثا الازدي مولاهم
الامام **عن ابن عباس** رضي الله عنهما انه قال **قال النبي صلى الله**
عليه وسلم من لم يكن له ازار فليلبس السراويل اي فانه يجوز
له لبسها ولا فدية عليه **ومن لم يكن له نعلان فليلبس خفين**
زاد ابن عمر من رواية السابقة **وليقطعهما اسفل من الكعبين**
قال امامنا الشافعي رحمه الله تعالى قبلنا زيادته في القطع
كما قبلنا زيادة ابن عباس في لبس السراويل اذ المراد اذا لم
ولم يرد انه يقطع من السراويل شيئا فقلنا بعمومه قال
وكلاهما صادق وحافظ وليس زيادة احدهما على الاخر شيئا لم
يروه الاخر انما غرب عنه وما اداه الا فلم يروه انتهى ولا
اعتبار بمن قال قطعهما فيه اضاعة مال لان الاضاعة انما

شبكة الألوكة www.alukah.net

يكون فيها لهريا ذف فيه الشارع والزيادة من الثقة مقبولة وحمل
المطلق على المقيد واجب على الاصح لاسيما مع اتحاد السبب وسبق
الحديث في الحج هذا باب بالتنوين بيدا
الرجل والمراة بالنعل اليمنى لبسا ولابي ذر ضم المثناة التحتية
من يبدا مبنيا للمجهول وبه قال حدثنا حجاج بن منهال الانماطي
البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد اشعث
بن سليم بالتين المهملة المكسورة بعد المعجمة المفتوحة وبعد
الميم المهملة مثلثة قال سمعت ابي سليم بضم المهملة مصغرا
ابن الاسود المحاربي يحدث عن مسروق هو ابن الاجدع عن عايشة
رضي الله عنها انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب التيمن
في طهوره بضم الطاء والمراد الطهور ولابي ذر بفتحها وهو ما يتطهر به
كالماء وترجله اي تسريح شعره وتنعله اي لبس النعل زاد في
رواية قرشانه كله قال النووي وهذه قاعدة مستمرة في
الشرع وهو انما كان من باب التكريم والتشريف فيستحب باليمنى
وما كان بضد ذلك فيستحب له اليسار سرد ذلك لكرامة اليمين
وشرفها وقال في شرح المشكاة قوله في طهوره وترجله وتنعله
بدل من قوله في شانه باعادة العامل ولعله صلى الله عليه وسلم
انما بدا بذكر الطهور لانه فتح لابواب الطاعات كلها فيذكره
يستفتح عنها وثنى بذكر الرجل وهو متعلق باليمين وثلث
بالنعل وهو مختص بالرجل ليشمل جمع الاعضا والجوانح فيكون
كبدل الكل من الكل انتهى ولم يقل وتطهره له خلقة ازالة
النجاسة وساير النظافات بخلاف الاولين فانها امور عارضة
له من لبس النعل وترجيل الراس والحديث سبق في باب التيمن
والنعل هذا باب بالتنوين اذا اراد الرجل
شرع نعليه يشرع الرجل اليسرى ولابي ذر ونعله باثبات
ضمير النصب فليسر بصيغة النعل وبه قال حدثنا عبد الله بن
مسلمة بن قعنب عن مالك الامام الاعظم عن ابي الزناد عبد الله
بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا انتعل احدكم
فليبدا باليمنى نعله فليبدا بالرجل اليمنى ولابي ذر عن الحموي
والمستملي باليمنى اي بالنعل اليمنى واذا نزع ولابي ذر وان نزع
فليبدا بالشمال لتكن اليمنى اولهما تنعل واخرهما تنزع وتنعل
وتنزع بنيا للمفعول اولها واخرها بالنصب خبر كان وهذا الحديث

اخرجه

الحديث اخرجه ابو داود والترمذي في اللباس هذا والله هو الموفق

باب بالتنوين لايمشي الرجل في نعل
واحدة ولابي ذر والاصيلي واحدة وثانيتا النعل غير حقيقي فيجوز
الوجهان وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك
الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن
هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لايمشي احدكم في نعل واحدة لمشقة التي فيه وخوف
العثار مع مباشرة الماشي من الشلل وقبح منظره في العيون اولانها
مشية الشيطان ليمشهما بالحاء المهملة من الاحفاء اي ليجردهما جميعا
اوليعلهما بضم التحتية من الفرع من افعل وبه ضبطه النووي
وروه الزيني العراقي في شرح الترمذي بان اهل اللغة قالوا
ايضا انعل رجله البسها نعلا وسقط قوله جميعا لغير ابي ذر
ويقاس بما ذكر كل لباس شنيع كالتخفين واخراج اليد من الكم والتودك
على احد المنكبين ونحو ذلك وهذا الحديث اخرجه مسلم في
اللباس وكذا ابو داود والترمذي باب
قبالان كابتان من نعل اي من كل فردة ومن راى قبالا واحدا
واسعا اي جايزا والقبال بكسر القاف وتخفيف الموحدة اخره
لام هو الزمام وهو السير الذي يعقد فيه الشسع وهو احد سيور
النعل الذي يجعل بين اصبعي الرجل ويدخل طرفه في الثقب الذي
في صدر الاصلام النعل المجرود من الزمام وبه قال حدثنا حجاج بن
منهال الانماطي قال حدثنا همام هو ابن يحيى العوذي ولابن السكن
عن العزيزي هشام بدل همام قال في الفتح والذي عند الجماعة
اول عن قتادة بن دعامة انه قال حدثنا انس رضي الله
عنه ان نعل النبي صلى الله عليه وسلم كانت لها قبالان
ولابي ذر عن الحموي والمستملي بفعل بالتثنية وكذا قوله
لهما وهذا الحديث اخرجه ابو داود والترمذي وابن ماجة
في اللباس والنسائي في الزينة وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر حدثنا محمد هو ابن سلام قال اخبرنا عبد الله بن
المبارك قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال عيسى بن طهمان
عن مالك رضي الله عنه بنعلين ولابي ذر اخرج بهمزة قبل
الخاء نعلين باسقاط الموحدة لهما قبالان قال الكرماني اي لكل
واحد قال ثابت البناني هذه نعل النبي صلى الله عليه وسلم لم يصرح
ثابت بان انسا اخبره بذلك فصورته صورة الارسال لكن سبق

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحديث في الخمس من طريق ابي احمد الزبيري عن عيسى بن طهمان
بلفظ اخرج الينا انسي نعلين جردا ومثنى لها قبالان فحدثني
ثابت في فتح الباري وظهر بهذا ان رواية عيسى عن انس اخراجه
النعلين فقط وان اضافتهما الى النبي صلى الله عليه وسلم من رواية
عيسى عن ثابت عن انس وهذه البخاري اذا صحت الطريق موصولة
لا يمتنع من ايراد ما ظاهره الارسال اعتمادا على الموصول
باب القبة الحمرا من ادم بضم القاف جلده
وبخ وصبح بجمرة وبه قال حدثنا محمد بن عرعرة بن البرند
بكسر الموحدة وكسر الراء وسكون النون الثانية بالمهملة البصري
حدثني بالافراد شعبة بن ابي زياد بضم العين عن عون بن ابي
جحيفة بضم الجيم وفتح الحاء المهملة وسكون التحتية وفتح الفا عن ابيه
ابي جحيفة وهب بن عبد الله السوائي انه قال اتيت النبي صلى الله عليه
وسلم وهو بالابطح في حجة الوداع وعون قبة حمرا من ادم جلد ورايت
بلالا اخذ وضوء النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الواو الماء الذي
توضا به والناس يبتدرون يبتدرونه ويتمسحون الوضوء
الماء الذي توضا به فمن اصاب منه شيأ تمسح به ومن لم يصب منه شيأ اخذ من بلل يد
صاحبه فتمسح به والحديث سبق في باب الصلاة الى العنزة وباب
السترة بمكة من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن
نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم
انه قال اخبرني بالافراد انس بن مالك مهملة لتحويل السند
وقال مالك بن سعد الامام مما وصله الاسماعيلي من طريق الرمادي
ثنا ابو صالح عبد الله بن صالح حدثني الليث حدثني بالافراد يونس بن يزيد عن ابن
شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد انس بن
مالك رضي الله عنه قال ارسل النبي صلى الله عليه وسلم الى الانصار
لما بلغه انهم قالوا لما افاء الله على رسوله ما افاء من اموال هوازن
وانه طفق يعطي رجالا المائة من الابل فيقولون لرسوله يغفر الله لرسوله يعطي قريشا
ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم وجمعهم من قبة من ادم ولم يدع
معهم الحديث السابق في باب غزوة الطائف من غير هذا الوجه
وهذا ان الخمس باسناد حديث الباب بعضه وفيه انه صلى الله
عليه وسلم قال لهم اما ترضون ان يذهب الناس بالاموال وتذهبون
بالنبي صلى الله عليه وسلم الى رحالكم وفيه انهم قالوا قد رضينا
والمراد منه هنا قوله فجمعهم من قبة من ادم لكنه لا يدل على ان

القبة

القبة حمراء قوله في الكواكب انما يدل لبعض التوجمة وكثيرا ما يفعل المصنف
ذلك قال في فتح الباري ويمكن ان يقال لعله جعل الطلق على القبة
وذلك لقرب العهد فان القصة التي ذكرها انس في غزوة حنين
والتي ذكرها ابو جحيفة بانها حمراء في الوقت الثاني فلا تكون
حمرتها موجودة في الوقت الاول انتهى باب
المجلوس على الحصير بضم الحاء والصاد المهملتين في الفرع وفي غيره
على الحصير بكسر الصاد المهملة ثم تحتية على الافراد وهو ما
اتخذ من سعف وشبهه وغوه وغو الحصير ما يبسط وقدره شبر
رفيع وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن ابي بكر
المقدمي قال حدثنا معتمر هو ابن سليمان عن عبيد الله بضم العين
بن عمر العمري عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي
سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن عائشة رضي الله عنها ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان يحتجر حصيرا بالحاء المهملة والجيم بينهما مثناة تحتية
آخره راء اي يتخذ كالحجرة والكشيهني يحتجزه بزاي اي يجعله
حاجزا بينه وبين غيره بالليل فيصلي زاد ابو ذر عن الكشيهني
عليه ويبسطه بالنهار فيجلس عليه فجلس الناس يثوبون بضم المثلثة
وسكون الواو وبموحدة بينهما اي يترجعون الى النبي صلى الله عليه وسلم فيصلون
صلاته حتى كثروا فاقبل صلى الله عليه وسلم على الناس فقال
يا ايها الناس خذوا من الاعمال ما تطيقون فان الله لا يمل حتى
تملوا بفتح الميم وسابقتها من الفعلين اي لا يقطع عنكم فضله حتى
تتركوا سؤاله او اطلق عليه سبب المسبب اي لا يثيبكم وان احب الاعمال
الى الله ما دام ولابي ذر عن الكشيهني ما داوم بزيادة واو
بين الالف والميم زاد في الايمان عليه صاحبه اي ما استمر في
مباشرته العاقل وزادها على رواية الايمان وان قل لانه يستمر
بخلاف الكثير الشاق باب الزرد
بالزاي والذهب من الثياب وقال الليث بن سعد الامام فيما وصله
الامام احمد حدثني بالافراد ابن ابي مليكة عبد الله عن المسور
بكسر الميم وسكون المهملة ابن مخرمة بفتح الميمين بينهما
خاء معجمة ساكنة فراء مفتوحة ان اباه مخرمة قال له يا بني
انه بلغني ان النبي صلى الله عليه وسلم من منزله فقال لي ابي
ادع لي النبي صلى الله عليه وسلم قال المسور فاعظمت ذلك اي
قوله ادع لي النبي صلى الله عليه وسلم لان رفيع مقامه وشريف
منزلته لا يقتضي ذلك فقلت لابي ادعوا لك رسول الله استفهام انكار

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فقال سمعته بجباله يابني انه عليه الصلاة والسلام ليس بجبار قال
المسور فوعوته صلى الله عليه وسلم فخرج وعليه قباء من ديباج
مزرر مال ذهب وهذا يحتمل ان يكون بعينه وحينئذ فيكون اعطاه
له لينتفع به بان يبيعه او يكسوه للنساء ويكون معنى قوله فخرج
وعليه قباء اي على يده فيكون من اطلاق الكل على البعض فقال
يا مخرمة قد اخبأنا لك فاعطاه اياه وهذا الحديث سبق في
العيد واليأس با ——— حكم لبس الخواتيم
الذهب بتحتية ساكنة بعد الفوقية جمع خاتم ويجمع على خواتم
باسقاط التحتية وخواتيم بتحتية بدل الواو وباسقاط التحتية
ايضا وفي الخاتم لغات ثمانية تاتي ان شاء الله تعالى وبه قال
حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا
اشعث بن ابي الشعثاء سليم بضم المهملة وفتح اللام المحاربي
قال سمعت معاوية بن سويد بن مقرن المزني قال سمعت
البراء بن عازب رضي الله عنهما يقول نهانا النبي صلى الله عليه وسلم
عن سبع ايسبع خصال نهى ولابي ذر نهانا عن لبس خاتم الذهب
او قال حلقة الذهب بالشك من الراوي وعن استعمال المحرير
واستعمال الاستبرق بكسر الهمزة مفليا الديباج فارسي معرب
وقد تفتح داله وتجمع على ذبابج بتحتية وموحدتين والميثرة الحمرا
بالمثلثة مفعلة من البشر والاصل من البسرة الواو قلبت يا
لسكونها وانكسار ما قبلها كانها من الوثار وهو الفراش الوطي
والقسي بفتح القاف وتشديد السين المهملة المكسورة وتخفيف
الفاكهاني عن بعض شيوخه ان السين مبدلة من الزاي اي القز
نسبة الى القز وانية الفضة وامرنا بسبع اي بسبع خصال عيادة
المريض مصدر مضاف الى مفعوله واصل عيادة عوادة لانه
من عاد يعود فقلبت الواو بالكسرة الغين واتباع الجنايز بالجيم
مصدر مضاف الى مفعوله كالسابق واللاحق وتشميت العاطس
بان يقول للعاطس اذا حمد الله تعالى يرحمك الله ورد السلام اسم
مصدر سلم تسليما مثل كلم تكليما او كلاما واجابة الداعي الى الوليمة
ويكون واجبة كوليمة العرس بالشروط المعروفة ومندوبة في
غيرها وابرار يمين المقسم بضم الميم وكسر السين اسم فاعل
من اقسم والامر للندب حمل على ابرار قسم الغير ونصر
المظلوم اعانته ومنعه من الظالم وهو فرض كفاية مع القدرة
عليه وهذا الحديث في الجنايز عن الوليد عن شعبة لكن بتقديم

الاوامر

الاوامر على النواهي وسقوط المباشر من النواهي وقال فيه خاتم
الذهب من غير سد وذكره في المظالم عن سعيد بن الربيع عن
شعبة لم يذكر فيه المنهيات جملة وفي الطب عن حفص بن
عمر عن شعبة واسقط من النواهي انيته الفضة وذكر من الاوامر
ثلاثة فقط اتباع الجنايز وعيادة المريض وافشاء السلام واختصر
الباقي وقال فيه خاتم الذهب وبه قال حدثني بالافراد ولابي
ذر بالجمع محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة بندار العبدي قال
غندر ولابي ذر محمد بن جعفر بدل قوله غندر فصرح باسمه
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة السدوسي
عن النضر بن انس بسكون الضاد المعجمة ابن مالك الانصاري
عن بشير بن نهيك بفتح الموحدة في الاول والنون في الثاني وكسر
ثانيهما السدوسي البصري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه نهى اي الرجال نهي تحريم عن لبس خاتم
الذهب وهذا الحديث اخرجه مسلم في اللباس والنسائي في الزينة
وقال عمرو بفتح العين بن مرزوق الباهلي فيما وصله ابو
عوانة في صحيحه عن ابي قلابة الرقاشي عن عمرو ابن مرزوق
اخبرنا شعبة بن الحجاج عن قتادة انه سمع النضر ابن انس
انه سمع بشيرا عن ابي هريرة مثله اي مثل الحديث السابق وانما
ذكر هذا لما فيه من بيان سماع قتادة من النضر وسماع النضر
من بشير وبه قال حدثنا مسدد بالمهملات بن مسرهد قال حدثنا
يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري
انه قال حدثني بالافراد نافع عن مولاه عبيد الله بن عمر رضي
الله تعالى عنه وعن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ
خاتما من ذهب اي امر بصياغته فصيغ له او وجده مصنوعا
فاتخذه ولبسه وجعل فصه بفتح الفاء وعلى الافصح مما يلي كفه
سوغه وانما سميت بذلك لانها تكلف اي تدفع عن البدن وانما
جعله مما يلي كفه لانه ابعد من الزهو والاعجاب ليقتدى به
لكن لما لم يأمر بذلك حال جعله من ظاهر الكف وقد عمل السلف
بالوجهين فاتخذه الناس اي فصاغوا خواتم مثل خاتمه عليه
الصلاة والسلام فرمى به اي بخاتمه الشريف فرمى الناس
خواتيمهم واتخذ عليه الصلاة والسلام خاتما من ورق بكسر الراء
او من فضة وهما بمعنى واحد والشك من الراوي وقد جاء من
جماعة من الصحابة لبس خاتم الذهب لكن الذي استقر عليه

شبكة الألوكة www.alukah.net

الاجماع بعد التحريم وقد قال صلى الله عليه وسلم في الذهب والحرير
هذا ان حرامان على رجال امتي حل لاناثهم وفي حديث اباب
على استعمال الورق وعلمه الاجماع وهذا الحديث اخرجه
مسلم في اللباس **باب** ـــــــ جواز لبس خاتم
الفضة وبه قال **حدثنا** يوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفي
نزل البغدادي وهو من افراده قال **حدثنا** ابو اسامة حماد
بن اسامة قال **حدثنا** عبيد الله العمري عن نافع عن ابن عمر
رضي الله عنهما **ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من**
ذهب او فضة **بالشك** من الراوي وجعل فصه مما يلي
كفه بالنصب وللكشميهني باطن بالف قبل الطا والمجهول والمستملي
بطن باسقاطها ولغة بالخفض على الروايتين ونقش فيه ثلاثة
واحد ان ينقش في فصه **كمثل رسول الله** بالرفع على الحكاية
فاتخذ الناس خاتما **مثله** من ذهب او فضة على صورة نقشه او المراد
بالمثل الاتخاذ ورجح الاتخاذ العيني كونه من ذهب فلما راهم
عليه الصلاة والسلام **قد اتخذوها** من ذهب اي الخواتم التي
اتخذوها من ذهب **رمى به** اي بخاتمه الشريف الذهب **وقال**
لا البسه ابدا كراهة للمشاركة او لما رأى من زهوهم بلبسه او
لكونه من ذهب وكان حينئذ وقت تحريم لبس الذهب على الرجال
ثم اتخذ خاتما من فضة فاتخذ الناس خواتيم الفضة قال ابن
عمر فلبس الخاتم بعد النبي صلى الله عليه وسلم ابو بكر ثم عمر ثم عثمان
والباء في ذر بالواو بدل ثم بينهما **حتى وقع من عثمان في بير اريس**
بهمزة مفتوحة فراء مكسورة فتحتية ساكنة فسين مهملة
لا ينصرف على الاصح حديقة بالقرب من مسجد قباء الله هو
الموفق **باب** ـــــــ بالتنوين هنا غير ترجمة
فهو كالفصل لما قبله وسقط لابي ذر وبه قال **عبد الله بن**
مسلمة القعنبي **عن مالك** امام الائمة **عن عبد الله بن دينار**
المدني **عن مولاه عبد الله بن عمر** رضي الله عنهما **انه قال كان**
رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس خاتما من ذهب فنبذه
اي نظرحه **فقال لا البسه ابدا** لكونه حرم بعد **فنبذ**
الناس خواتيمهم تبعا له وبهذا الحديث رواه سفيان
الثوري رضي الله عنه عن عبد الله بن دينار بالتم
من هذا وبه قال **حدثني** بالافراد ولابي ذر بالجمع **يحيى**
بن بكير بضم الموحدة مصغرا الحافظ المخزومي مولاهم المصري

وبه

وشبه لجده لشهرته به واسم ابيه عبد الله قال **الليث** بن سعد **عن**
يونس بن يزيد الايلي **عن** ابن شهاب الزهري انه **قال حدثني**
ولابي ذر اخبرني بالافراد فيهما **انس بن مالك** رضي الله عنه **انه**
راى في يد رسول الله صلى الله عليه وسلم **خاتما من ورق** من فضة
يوما واحدا ثم ان الناس اصطنعوا الخواتيم من ورق ولبسوا فطرح
رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتمه لما راهم اتخذوا خواتيم للزينة او
لكونهم شاركوه لكن المعروف ان الخاتم الذي طرحه انما كان خاتم الذهب
فقال عياض وتبعه النووي ان جميع اهل الحديث قالوا انه قوله من
ورق وهم من ابن شهاب وقال الكرماني لا يجوز توهم الراوي اذا امكن
الجمع وليس في الحديث ان الخاتم المطروح كان من ورق بل هو يحتمل
على خاتم الذهب او على ما نقش عليه نقش خاتمه الذي اتخذه
ليختم به كتبه الى الملوك ليلا تفوت مصلحة نفس ليسه الى
بوقوع الاشتراك ويحصل الخلل فيكون طرحه له غضبا من تشبه
به في ذلك النقش **فطرح الناس خواتيمهم** التي نقشوها على نقشه
وحينئذ عاد صلى الله عليه وسلم فلبس خاتم الفضة واستمر الى ان
مات فلبسه بعده قال في الروضة كاصلها ولو اتخذ خواتم كثيرة
ليلبس الواحد منها بعد الواحد جاز على المذهب وفيه قال ان
الاذرعي وغيره ربما يحتاج الى مثل لبسه اكثر من خاتم جملة وهو
ما ذكره المحب الطبري تفقها وعلله بان استعمال الفضة حرام الا ما ورد
الرخصة به ولم ار الا من خاتم واحد قال الاذرعي وهذا يأباه قول
الدارمي ويكره للرجل لبس زوج خواتم فوق خاتمي وتول الخوارزمي
يجوز للرجل لبس زوج خاتم في يده وفرد في كل يد وزوج في يد
وفرد في اخرى وان لبس زوجين في كل يد قال الصيمري لا يجوز
الا للنساء قال وعلى كل قياسه لو تختم في غير المختصر فتي حدة رجحانه
قلت اصحهما التحريم للنهي الصحيح لعنه وما فيه من الشبه بالنساء
انتهى والذي في شرح مسلم التحريم ففيه وآلته للرجل جعل
خاتمه فما لمختصر وهذا الحديث اخرجه مسلم في اللباس **تابعه**
اي تابع يونس **ابراهيم بن سعد** بسكون العين ابن ابراهيم
بن عبد الرحمن بن عوف فيما وصله مسلم واحمد وابو داود وكذا
تابعه **زياد** وهو ابن سعد ابن عبد الرحمن الخراساني نزيل مكة
ثم اليمن فيما وصله مسلم ايضا وكذا تابعه **شعيب** وهو ابن ابي
حمزة فيما وصله الاسماعيلي في روايتهم **عن الزهري** محمد بن مسلم
بن شهاب والفاظهم متقاربة وقال ابن ما فر عبد الرحمن بن خالد

بن سعد بن الفهمي المصري والد سهل الليث بن سعد فيما وصله الاسماعيلي
عن الزهري اربع فاتحة من ورق بكسر الراء اي قطعة وليس من رواية
ابي ذر وثابت للغير قال الحافظ ابن حجر الا النسفي با
فتح الخاء المعجمة بعدها تاء مثناة من فوق ثم الفاء والعامة تكسرها نعم اثبتها
غيره لغة وزاد اخرضها وقال به ابن مالك من مثله وبه
قال حدثنا علي ات عبد الله بن
قال اخبرنا يزيد بن زريع بضم الزاي مصغرا قال اخبرنا
حميد الطويل قال سمعت انسا رضي الله عنه يقول اتخذ النبي صلى الله
عليه وسلم خاتما قال القرطبي عليه الصلاة والسلام ليلة صلاة العشا
الى ثلث الليل او الى نصفه ثم اقبل علينا بوجهه الكريم فكاني
انظر الى وبيص خاتمه بفتح الواو وكسر الموحدة وبعد التحتية
الساكنة صاد مهملة بريق ولمعانه قال ان الناس قد صلوا
وناموا وانكم لم بالميم ولابي ذر عن الكشميهني لن تزالوا
في ثواب صلاة ما دام لابوك ذر والوقت هنا انتظرتموها ويعذا
الحديث سبق في باب وقت العشا الى نصف الليل من كتاب
الصلاة وبه قال حدثنا اسحاق هو ابن ابراهيم المعروف بابن
راهويه قال اخبرنا معتمر هو ابن سليمان التيمي قال سمعت
حميدا الطويل يحدث عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان خاتمه من فضة ولابي داود من طريق زهير
بن معاوية عن حميد زيادة فكانه وامامسلم حديث ابي داود والنسائي
من طريق اياس بن الحارث بن سفينة عن جده قال كان
خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من حديد ملونا عليه ففيه يحتمل
على التعدد جمعا بين الروايتين وكان فصه منه وفي مسلم
والنسائي من طريق ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن انس
انه كان من ورق وكان فصه حبشيا حجرا من الحبشة جذعا
او عقيقا وحبشيه فيحمل على التعدد ايضا جمعا بينه وبين رواية
الباب او فصه منه لكن صياغته او نقشه صناعة الحبشة
وقال يحيى بن ايوب الغافقي المصري مما ورد من سند
حميد عن انس للقاسم بن زكريا المطرز حدثني بالافراد،
حميد الطويل انه سمع انسا رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم ومراده بسياق هذا التعليق الاعلام
بسماع حميد للحديث من انس والسلام منه التوفيق
باب خاتم الحديد وبه قال حدثنا

عبد الله بن مسلمة القعنبي قال حدثنا عبد العزيز بن ابي حازم
عن ابيه ابي حازم بالحا المهملة والزاي سلمة بن دينار
الاعرج القاص الزاهد انه سمع سهلا يعني ابن عبد الله الانصاري
يقول جاءت امراة قيل هي خولة بنت حكيم وقيل ام شريك
الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله جئت اهب نفسي
لك اي اكون لك زوجة بلا مهر فقامت قياما اي زمنا طويلا
فالموصوف محذوف وهو المفعول المطلق او المفعول منه فنظر
اليها صلى الله عليه وسلم وصوب اي خفض راسه فلما طال بقاؤها بضم
القاف من الفرع وقال العيني بفتحها اي قيامها فقال رجل لم يسم يا رسول
الله زوجنيها ولم يقل تبنيها لانه من خصائص النبي صلى الله عليه وسلم
انعقاد نكاحه من غير صداق حالا ولا ما لا لا بد خول ولا بموت وليس
المراد حقيقة الهبة اذ الحر لا يملك نفسه وليس له فيها تصرف ببيع
ولا هبة وكونه من الخصائص معدول عن لفظ الهبة الى قوله زوجنيها
ان لم يكن لك بها حاجة اي ان لم تكن لك بها حاجة لانه لا يظن بالصحابي سيما فوق
هذه الا ان يكون علم بقرينة الحال انه لا حاجة له صلى الله عليه وسلم
بها قال صلى الله عليه وسلم عندك شيء تصدقها بسكون الصاد المهملة
اي تمهرها قال لا شيء عندي قال عليه الصلاة والسلام له عندك
شيء تصدقها انظر شاهقها اياه فذهب الرجل ثم رجع فقال والله
يا رسول الله ان اي اكد وجدت شيئا قال عليه الصلاة والسلام
اذهب فالتمس اي اطلب وصل ولو كان الملتمس خاتما من حديد
فاصدقها اياه او فانه حصل او جاز بحذف كان واسمها
وجواب لو ايضا قيل ومن ذكر الحديد دلالة على جواز التختم
به وتعقب بانه لا يلزم من جواز الاتخاذ جواز البذل
فيحتمل انه اراد ونحوه لتشجيع المراة بقيمته فذهب ثم
رجع فقال لا والله ولا خاتما من حديد قال الزركشي ينصب
خاتما على قوله التمس ولو خاتما اي ما وجدت اي شيا ولا
خاتما وتعقبه البدر الدماميني فقال هذا الكلام يجيب لا يحتاج رده
الى ايضاح وانما خاتما معطوف على مقدر اي ما وجدت غير
خاتم ولا خاتما وعلمه ازار ما علمه رداء فقال يا رسول الله
اصدقها بضم الهمزة والقاف بينهما صاد ساكنة فراء مكسورة
ازاري فقال النبي صلى الله عليه وسلم ازارك رفع على الابتدا
وخبره جملة قوله ان لبسته اي المراة لم يكن عليك منه
وان لبست انت لم يكن عليها منه شيء فجلس الرجل فجلس

شبكة الألوكة www.alukah.net

قرأة الرسول الله صلى الله عليه وسلم موليا فما مر به ندعى فقال ما معك
من القرآن فقال معي سورة كذا وكذا عشر حددها ولابي ذر
عدها باسقاط الدال الثانية في النسائي وابي داود من حديث
عطاء عن ابي هريرة البقرة اوالتي تليها ومن الدارقطني عن
ابن مسعود البقرة وسور من المفصل ولتمام الرازي عن ابي
امامة قال زوج النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من الانصار
على سبع سور ومن رواية عمرو بن حبان عن ابن عباس قال معي
اربع سور او خمس سور قال عليه الصلاة والسلام قد ملكتكها بفتح
الميم وكافين قال الدارقطني اتاهم والصواب انها زوجتكها
كما في الرواية الاخرى وجمع النووي باحتمال صحة اللفظين ويكون
جرى لفظ التزويج اولا ثم لفظ التمليك ثانيا اي لاتملك عصمتها
بالتزويج السابق ومطابقة الحديث للترجمة ولو خاتما من
حديد واما حديث عبد الله بن بريدة عن ابيه ان رجلا
جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وعليه خاتم من شبه فقال
مالي اجد منك ريح الاصنام فطرحه ثم جاء وعليه خاتم من حديد
فقال مالي ارى عليك حلية اهل النار فطرحه الحديث وفي
سنده ابو طيبة بالمهملة المفتوحة والموحدة تكلم فيه وضعفه
النووي في شرحي المهذب ومسلم كتاب الاحجار للنقاش
خاتم الفولاد مطرد للشيطان اذا لزق عليه فضة وحديث الباب
سبق في النكاح والله الموفق

باب نقش الخاتم

وكيفيته وبه قال حدثنا عبد الاعلى بن حماد قال
حدثنا يزيد ابن زريع بضم الزاي وفتح الراء مصغرا قال حدثنا
سعيد هو ابن ابي عروبة عن قتادة بن دعامة عن انس بن
مالك رضي الله عنه ان نبي الله صلى الله عليه وسلم اراد ان
يكتب الى الروم فقيل له انهم لا يقبلون كتابا الا عليه خاتم فاتخذ
النبي صلى الله عليه وسلم خاتما من فضة نقشه محمد رسول الله وعند ابن سعد من مرسل ابن سيرين بسم الله.
فكان يطبع به على الكتب حفظا للاسرار ان تنشر،
وسياسة للتدبير ان لا يخرم قال انس فكأني وبيص بفتح

الواو

الواو بعدها موحدة مكسورة فتحتية ساكنة فصاد مهملة،
او بيصبيص بفتح الموحدة الثانية بعدها صاد مهملة بينهما
تحتية ساكنة او يبرق الخاتم وتلا لا به من اصبع النبي صلى
الله عليه وسلم ارتاب كنه بالشك فيه من الراوي وقد ذكر بعد
الرزاق اثارا بجواز التماثيل في الخواتيم اضربنا عنها لانها ليست
بحجة ولا فائدة في ذكرها تامة والله الموفق والحديث اخرجه
ابو داود في الخاتم وبه قال حدثني بالافراد محمد بن سلام البيكندي
الحافظ قال حدثنا قال حدثنا عبد الله بن نمير وفتح الميم صغرا الهمداني عن
عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
انه قال اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق فضة وكان
في يده صلى الله عليه وسلم ثم كان بعده اي بعد الوفاة النبوية في يد
ابي بكر في زمن خلافته ثم كان بعده في يد عمر في زمن خلافته ثم كان
بعده في يد عثمان في خلافته حتى وقع في بير اريس بالمدينة نقشه
بسكون القاف محمد رسول الله والحديث سبق في باب خاتم الفضة

باب لبس الخاتم في الخنصر

دون غيرها من الاصابع والخنصر بكسر المعجمة وفتح المهملة وهذا الباب موتر بعد
لاحقه في اليونينية وبه قال حدثنا ابو معمر عبد الله بن عمرو
المنقري المقعد قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال حدثنا عبد
العزيز بن صهيب البناني الاعمى عن انس رضي الله عنه انه قال
صنع النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر اصطنع بطاء مهملة مفتوحة
بعد الصاد المهملة الساكنة انفعل من الصنع اي اتخذ فابدلت من
تاء الافتعال لانتقاربهما في المخرج خاتما قال انا اتخذ خاتما
اي فضة ونقشنا بفتح القاف وسكون المعجمة فيه نقشا وهو محمد
رسول الله فلا ينقش بالجزم على النهي ولابي ذر عن الكشميهني فلا ينقش
بنون التوكيد الثقيلة عليه احد وفي رواية ابن عمر لا ينقش احد على
نقش خاتمي محمد رسول الله ليختم به كتبه الى الملوك فلو نقش غيره
مثله لدخلت المفسدة وحصل الخلل وفات المقصود قال انس فانا
لارى بفتح الهمزة برينه بفتح الموحدة وكسر الراء المخففة بين خنصره،
قال النووي في شرح معلم السنة للرجل جعل خاتمه في الخنصر لانه
ابعد من الامتهان فيما يتعاطى تأكيد لكونه طرفا ولانه لا يشغل
اليد عما تناوله من اشغالها بخلاف غير الخنصر ويكره له جعله
في الوسطى والسبابة للحديث وهي كراهة تنزيه وحديث الباب
اخرجه الشافعي في الزينة

باب اتخاذ الخاتم ليختم به الشيء الى اهل الكتاب وغيرهم

وهذا الباب مقدم

شبكة الألوكة www.alukah.net

عليها بقية في اليونينية من وسقط لفظ باب لابي ذر وحده قال حدثنا
ادم بن ابي اياس العسقلاني قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة
بن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال اراد النبي
صلى الله عليه وسلم ان يكتب الى اهل الروم قيل له انهم لن يقرؤا كتابك الا ما يكون مختوما فاتخذ خاتما
من فضة ونقشه بسكون القاف ولابي ذر بفتحتين محمد رسول الله قال
انس فكاني انظر الى بياضه في يده وقد تمسك بهذا الحديث من يقول
بمنع لبس الخاتم الا لذي سلطان مع صريح حديث ابي ريحانة المروي
في مسند احمد وابي داود والنسائي نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
لبس الخاتم الا لذي سلطان واجيب القائلون بالجواز بحديث انس
السابق واجيب عن حديث ابي ريحانة بان مالكا ضعفه وعلى تقدير
ثبوته فيحمل على ان لبسه لغير ذي سلطان خلاف الاولى لما فيه
من التشبيه الذي لا يليق بالرجال والادلة الدالة على الجواز
مساوقة للنهي عن التختم او المراد بالسلطان من له سلطنة
على شيء ما بحيث يحتاج الى التختم عليه لا السلطان الاكبر خاصة
اما لبس خاتم من فضة للزينة وكان مما لا يتختم به فلا يدخل في النهي
باب من جعل فص الخاتم اذا لبسه في بطن كفه ليعلم
انه لا يلبسه للزينة بل للتختم ونحو وسقط لفظ باب لابي ذر وحده قال
حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي الحافظ قال حدثنا جويرية
بن اسماء عن نافع مولى بن عمر ان عبد الله بن عمر بن الخطاب
حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم اصطنع خاتما من ذهب الاصطناع افتعال
بالمثناة الفوقية فلما حاولت التاء الصاد والباء حرف مستقل والصاد
حرف مستقل يطبق تاء للفوقية ابدلوا منها حرف مناسبا للصاد
وكانت اولى من غيرها لانها من مخرج الفوقية وان كانت الدال
ايضا من ذلك المخرج لكن ان الاولى اقرب منها الى الدال على
ما هو مقرر عند النحاة ويجعل ولابي ذر عن الكشميهني وجعل ان
فصه بفتح الفاء من بطن كفه اذا لبسه فاصطنع الناس خواتيم
من ذهب ولابي ذر بالخواتيم من ذهب فرقي بكسر القاف صعد صلى الله
عليه وسلم المنبر فحمد الله واثنى عليه فقال بعد ذلك اني كنت
اصطنعت بفتح خاتم الذهب واني لا البسه ابدا لكونه حرم
حينئذ فنبذه اي طرحه فنبذ الناس خواتيمهم جملة من فعل وفاعل
حذف مفعوله للعلم به قال جويرية بن اسماء المذكور
بالسند السابق ولا احسبه اي ولا احسب نافعا الا قال وجعله من
يده اليمنى اخرج الاسماعيلي عن الحسين بن سفيان عن عبد الله بن

محمد بن اسماء ابن سعد عن مسلم بن ابراهيم كلاهما عن جويرية انه لبسه
في يده اليمنى ولم يشكا واخرجه مسلم كذلك ايضا من طريق عقبة
بن خالد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر والترمذي
وابن ماجه من طريق موسى بن عقبة عن نافع بلفظ اصنع الذي
صلى الله عليه وسلم خاتما من ذهب فتختم به في يمينه ثم جلس على المنبر
فقال اني كنت اتخذت هذا الخاتم في يميني ثم نبذه الحديث وهذا
صريح في لفظه صلى الله عليه وسلم رافع للبس وموسى بن عقبة احد
الثقات الاثبات والافضل عند الشافعية جعل الخاتم في اليمين وجعل
فصه من باطن كفه ولم يعين في البخاري موضع الخاتم من ايدي
اليدين الا في رواية جويرية هذه كما قاله الحافظ ابو ذر
وقد جزم غيره كما مر باليمنى واما رواية محمد بن عبد الرحمن
بن ابي ليلى عن نافع عن ابن عمر المروية عن ابن عدي ورواية
عبد العزيز بن ابي رواد عن نافع عن ابن عمر كان صلى الله عليه وسلم
يتختم في يساره فقال صلى الله عليه وسلم الحافظ انها شاذة ورواتها
اقل عددا واكثر حفظا ممن روى اليمين وورد عن جماعة من الصحابة
والتابعين من اهل المدينة وغيرهم التختم في اليمين وجمع البيهقي
بينهما بان الذي لبسه في اليمين هو خاتم الذهب كما صرح به في حديث
عمر والذي لبسه في اليسار هو خاتم الفضة وقال البغوي في شرح
السنة انه يتختم اولا في يمينه ثم يتختم في يساره وكان ذلك احد
الامرين ويترجح جعله في اليمين مطلقا بان اليسار آلة للاستنجاء
فيغاير الخاتم اذا كان في اليمين عن ان تصيبه النجاسة وتقل
الدرن الاجماع على الجواز والكراهة فيه عند الشافعية وانما الخلاف
عندهم في الافضلية والله اعلم باب قول
النبي صلى الله عليه وسلم لا ينقش بفتح اوله وضم القاف فاحد على نقش
خاتمه وضبط في الفتح ينقش بضم اوله وبه قال حدثنا مسدد هو
ابن مسرهد قال حدثنا حماد هو ابن زيد بن درهم عن عبد العزيز
بن صهيب البناني الاعمى عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من فضة ونقش فيه محمد رسول الله
وقال اني اتخذت خاتما من ورق بكسر الراء فقته ونقش فيه محمد
رسول الله فلا ينقش بنون التاكيد الثقيلة احد على نقشه قال في
شرح المشكاة على نقش خاتمي يجوز ان يكون حالا من الفاعل
لانه نكرة في سياق النفي او صفة مصدر محذوف اي نقشا
كائنا على نقش خاتمي ونحو ذلك لانه وسبب النهي كما قاله النووي

انه صلى الله عليه وسلم انما نقش على خاتمه ذلك ليختم به كتبه الى الملوك فكره
نقش غيره مثله لحصل الخلل هذا باب بالتنوين
هل يجعل نقش الخاتم ثلاثة اسطر قال في الفتح انه الاول لانه اذا
كان سطرا واحدا يكون السطر مستطيلا لضرورة كثرة الاحرف بخلاف
ما اذا تعددت الاسطر فانه يكون مربعا او مستديرا وكل منهما اول
من المستطيل وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابو
محمد بن عبد الله الانصاري قال حدثني بالافراد ابن عبد الله
المثنى بن عبد الله بن انس عن ثمامة بضم المثلثة وتخفيف الميم
بعدها الف فميم ثانية بن عبد الله بن انس عم عبد الله بن المثنى
الراوي عنه عن انس ان ابا بكر رضي الله عنه لما استخلف كتب له اي لانس
مقادير الزكاة وكان نقش الخاتم ثلاثة اسطر محمد سطر ورسول
والله سطر وفي رواية الاسماعيلي محمد سطر والسطر الثاني رسول
والسطر الثالث الله وهذا يرد قول بعضهم ان كتابته كانت من
اسفل الى فوق حتى ان الثلاثة من اعلا الاسطر الثلاثة ومحمد
في اسفلها وكذا قال الاسنوي وابن رجب وانتظم ردي ان اول الاسطر
كان اسم الله ثم في الثاني رسول ثم في الثالث محمد قال الحافظ ابن حجر
ولم ار التصريح بذلك في شيء من الاحاديث ابن حجر وظاهر السياق يدل على
ان الكتابة المعتادة لكن ضرورة الاحتياج الى بيان يختم به يقتضي ان
يكون الاحرف المنقوشة مقلوبة ليخرج الختم مستويا وهذا الحديث اخرجه
الترمذي في الباس ايضا قال ابو عبد الله البخاري وزاد احمد هو الامام
بن حنبل كما جزم به المزي في اطرافه وهو موصول بالسند السابق حدثنا
الانصاري محمد بن عبد الله قال حدثني بالافراد ابي عبد الله بن المثنى عن
ثمامة بن عبد الله عن انس انه قال كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم
في يده وفي يد ابي بكر بعده وفي يد عمر بعد ابي بكر فلما كان عثمان في
الخلافة وكان الخاتم في بئر اريس ست سنين جلس في بئر اريس من السنة
السابعة من خلافته قال فاخرج الخاتم فجعل يعبث به بفتح الموحدة بعدها
مثلثة يحركه ويدخله ويخرجه فسقط من يده في البئر قال انس فاختلفنا
في الذهاب والرجوع والنزول الى البئر قال انس والمطلوع منها ثلاثة
ايام مع عثمان فنزح البئر فلم يجده ولابي ذر فنزح اي عثمان البئر فلم
يجده ومن يومئذ انتقض امر عثمان وخرج عليه الخارجون وكان ذلك
مبدأ الفتنة التي افضت الى قتله واتصلت الى آخر الزمان فكان من هذا الخاتم
النبوي من العرض ما كان من خاتم سليمان عليه الصلاة والسلام لان سليمان
لما فقد خاتمه ذهب ملكه باب حكم لبس الخاتم للنساء

وكان

وكان على عائشة رضي الله عنها خواتيم ذهب ولابي ذر الذهب اخرجه موصولا ابن سعد
من طريق عمرو بن ابي عمرو مولى المطلب قال سالت القاسم بن محمد فقال لقد رايت وانه
عائشة ليس المصفر ويلبس خواتيم الذهب وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك
بن مخلد النبيل قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز هو ابن كيسان
الامام ابو عاصم الرحمن اليماني وكان اسمه فيما قيل ذكوان فلقب بحاردس
قال ابن معين لانه كان القرا عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال شهدت العيد
اي صلاة عيد الفطر مع النبي صلى الله عليه وسلم فصلى قال كون صلاته
قبل الخطبة ثبت قوله صلى لابي ذر عن الكشميهني وفي باب الخطبة
بعد العيد زيادة وابي بكر وعمر وعثمان فكلهم كانوا يصلون قبل الخطبة
قال ابو عبد الله البخاري وزاد ابن وهب عبد الله عن ابن جريج عبد
الملك بسنده السابق قالت النبي صلى الله عليه وسلم النساء ومعه بلال
فامرهن بالصدقة فجعلن يلقين الفتخ بفتح الفا والفوقية بعدها خا معجمة
الحلق من الفضة لا خص فيها او الكبار او التي يلبسها النساء في اصابع الرجلين
والخواتيم في ثوب بلال رضي الله تعالى عنه باب
بكسر اللام لبس القلايد جمع قلادة ولبس السخاب بكسر السين المهملة وبعد
الخا المعجمة الف فموحدة بعض من طيب وسك بضم السين المهملة وتشديد
الكاف طيب معروف يضاف الى غيره من الطيب ويستعمل ولابي ذر عن الكشميهني
وسك بميم مكسورة وسكون المهملة وتخفيف الكاف وبه قال حدثنا محمد بن عرعرة
ابن البرند ي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عدي بن ثابت الانصاري عن
سعيد بن جبير الوالبي مولاهم عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال خرج النبي صلى
الله عليه وسلم الى المصلى يوم عيد فصلى ركعتين لم يصل قبل ولا بعد فقال ثم
اتى النساء فامرهن بالصدقة فكونه راهن اكثر اهل النار فجعلت المراة منهن
تصدق بخذف احدي اللاتين بخرصا نصم الخا المعجمة وبعد الراء الساكنة عاد
مهملة حلقتها الصغيرة التي تغلقها باذنها وسخابها خيطانا من خرز وضره
البخاري هنا بانه قلادة من طيب وسك وسمي به لتصويته خرزه
عند الحركة من السخب وهو اختلاط الاصوات باب
استعارة القلايد وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد اسحاق بن ابراهيم
قال حدثنا عبدة بفتح العين وسكون
الموحدة بن سالم قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت هلكت اي ضاعت قلادة لاسماء ذات النطاقين
من غزوة بني المصطلق بالبنا او بذات الجيش فبعث النبي صلى الله عليه وسلم
في طلبها رجالا وفي التنبيه رجلا بالافراد وفربانه اسيد بن حضير فحضرت
الصلاة وليسوا على وضوء ولم يجدوا ما فصلوا وهم على غير وضوء فذكروا

ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فانزل الله تعالى اية التيمم يايها الذين امنوا
اذا قمتم الى الصلاة اية سورة المايدة الى اخرها زاد ابن نمير بضم
النون وفتح الميم واسمه عبد الله عن هشام عن ابيه عروة عن عايشة
انها استعارت اى القلادة المذكورة من اختها اسما وسبق ذلك في
التيمم وسبق ذلك من التيمم وسقط لابن ذر قوله عن ابيه
عن عايشة القرط بضم القاف وسكون الراء بعدها طاء مهملة ما تعلق
به الاذن ذهبا كان او فضة معه غيره من نحو لولو او لا وزاد
ابو ذر للنساء وقال ابن عباس فيما وصله المؤلف في العيدين وغيره
امر هو النبي صلى الله عليه وسلم بالصدقة فمر على النساء فامرهن
ان يلقين الاقراط وخلوفهن ليأخذه القلايد وتمسك به من
جوز ثقب اذن المراة ليجعل فيها القرط وغيره ما يجوز لها التزين
به وتعقب بانه لم يتبين وضعه في ثقب الاذن بل يجوز ان
يعلق في الثياب سلسلة لطيفة حتى يعاد الاذن ولكن انما
يؤخذ من ترك انكاره عليهن ويجوز ان يكون الثقب قبل مجيء
الشرع فيغتفر في الدوام ما لا يغتفر في الابتداء وبه قال حدثنا
حجاج بن منهال بكسر الميم وسكون النون الانماطي البصري قال
حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد عدي هو ابن ثابت الانصاري
قال سمعت سعيدا هو ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى
الله عليه وسلم قبل يوم العيد ولابي ذر يوم عيد صلاته ركعتين
لم يصل قبلها ولا بعدها شيئا من النوافل ثم اتى النساء ومعه بلال
فامرهن بالصدقة فجعلت المراة تلقي شنزى قرطها من ثوب بلال
باب الشباب للنساء وبه قال حدثني
ولابي ذر بالجمع اسحاق بن ابراهيم بن راهويه الحنظلي بالحاء المهملة
والظاء المعجمة المفتوحتين بينهما نون ساكنة المروزي الامام الحافظ
قال اخبرنا يحيى بن ادم بن سليمان الكوفي قال حدثنا زهير
بن عمر بفتح الزاي وسكون الراء بعدها هاء فمثناة مصغرا ابو خيثمة
بضم الخاء المعجمة الاولى وفتح الثانية الاسدي الكوفي الحذاء ونسبه
ابن ابي خيثمة الى جده الاعلى عن ابي اسحاق عمرو بن عبد الله بفتح
العين ابن ابي يزيد الهمداني الكوفي عن جرير بضم الجيم وفتح الميم
ابن مطعم عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال كنت مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم فمر على سوق من اسواق المدينة هو سوق بني
قينقاع فانصرف عليه السلام فانصرفت معه فقال اين
ومن ابيع اسمك ولابي ذر عن الحموي والمستملي اكلع بصيغة
النداء واكلع بضم اللام وفتح الكاف بعدها عين مهملة من غير تنوين

وسماه السفير فانها ثلاثا اى اذا ولى الحسن بن علي فقام الحسن بن علي
يمشي بفتح الياء منهما ومن منقة الشهاب بكسر الميم وبالقاف المعجمة
الخفيفة القلادة من ياب ليس ذهب ولا فضة او هي من خرز او
نحوه قال فتناول النبي صلى الله عليه وسلم بيده هكذا بسطها كما هو
عادة بن يزيد المعانقة فقال الحسن بيده هكذا بسطها فالتزمه
النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اني احبه فاحبه بفتح الهمزة وتشديد الموحدة
ولابي ذر فاحبه بسكون الحاء وكسر الموحدة بالاول وسكون الثانية
من الاحباب اى اجعله محبوبا واحب بكسر الحاء وتشديد الموحدة
من يحبه قال ابو هريرة رضي الله تعالى عنه فما احببت احدا
من الحسن بن علي رضي الله تعالى عنهما بعد ما قال وهذا الحديث
سبق في باب ما ذكر في الاسواق من البيع باب
ذم الرجال المتشبهين بالنساء في اللباس والزينة كالمخانيث والاساورة
والقرطة وكذا بعد الكلام والمشي كالاخنثاث والتانيث والتثني
والتكسر فان كان ذلك في اصل خلقته فانما يؤمر بتكلف بركة
والا دمان على ذلك بالتدريج وباب ذم النساء المتشبهات بالرجال
من الزي وبعض الصفات ولغير ابي ذر باب بالتنوين المتشبهون
والمتشبهات بالرفع فيهما بالواو او الضمة وبه قال حدثنا محمد
بن بشار العبدي المعروف ببندار قال حدثنا غندر ولابي ذر
حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن
دعامة عن عكرمة مولى بن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما
انه قال لعن رسول الله ولابي ذر لعن النبي صلى الله عليه وسلم انه
المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال لاخراجه الشيء
عن الصفة التي وضعها عليه احكم الحاكمين ومما لذلك في لعن الواصلات
بقوله المغيرات خلق الله وهذا الحديث اخرجه ابو داود في اللباس
والترمذي في الاستيذان وابن ماجة في النكاح فابعده اى تابع غندرا
عمرو بفتح العين ابن مرزوق الباهلي البصري فيما وصله ابو نعيم في مستخرجه
وكذا الطبراني في الدعا كما افاده شيخنا الحافظ السخاوي اخبرنا
شعبة بن الحجاج والله اعلم باب اخراج
الرجال المتشبهين بالنساء من البيوت وبه قال حدثنا معاذ
بن فضالة بفتح الفاء البصري قال حدثنا هشام الدستوائي عن
يحيى بن ابي كثير عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال
لعن النبي صلى الله عليه وسلم المخنثين من الرجال بفتح النون المشددة

بفتح النون المشددة من الفرج قال الكرماني وهو المشهور وبالكسر القياس وبالمثلثة
مشتق من الاخناث وهو التثني والتكسر والمخنث هنا هو من عرف
بهذا الزمن من بلاط به ولعن صلى الله عليه وسلم المترجلات بكسر
الجيم المشددة المتلفات المشبه بالرجال من النساء كحمل السيف والرمح
والسماق ونهاي عليه الصلاة والسلام اخرجوهم من بيوتكم ليلا
يقضي الامر بالتشبه الى تعاطي منكر كما لسماق قال ابن عباس
رضي الله تعالى عنهما فاخرج النبي صلى الله عليه وسلم فلانا هو
اغيشة العبد الاسود الذي كان يتشبه بالنساء اخرجه الامام
احمد والطبراني وتمام من فوايده من حديث وائلة ولابي داود في
والوقت فلانة بالتانيث قال ابن حجر فان كان محفوظا فيكشف
عن انها شرقال واما المراة فهي بادية بنت غيلان واخرج عمر
هو ما تع بفوقية وقيل بهم من هذا الزمان الحديث اخرجه البخاري
ايضا في المحاربين والترمذي في الاستيذان والنسائي في عشرة
النساء وبه قال حدثنا مالك بن اسماعيل ابو غسان النهدي الحافظ
قال حدثنا زهير هو ابن معاوية الجعفي قال حدثنا هشام
بن عروة ان ابا عروة بن الزبير اخبره ان زينب ابنة ولابي
ذر بنت ابي سلمة عبد الله بن عبد الاسد وامها ام سلمة هند بنت
ابي امية زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرتها ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان عندها وفي البيت مخنث بفتح النون وكسرها هو الموث
من الرجال وان لم تعرف منه الفاحشة فان كان ذلك فيه
خلقة فلا لوم عليه وعليه ان يتكلف ازالة ذلك وان كان يفعله
منه فهو المذموم كما مر قريبا واسم هذا المخنث هيت كما عند
ابن حبان وابو يعلى وعوانة وغيرهم وفي مغازي ابن اسحاق
ان اسمه مانع بالفوقية وقيل مون فقال المخنث لعبد الله اخي
ام سلمة يا عبد الله ان فتح لكم غدا الطايف بضم الفا وكسر الفوقية
من فتح ولابي ذر عن الكشاهني ان فتح الله لكم غدا الطايف فانه
ادلك على بنت غيلان اسمها بادية بموحدة فالف فدال
مهملة مكسورة فتحتية او بنون بدل التحتية واسم جدها
سلمة فانها تقبل باربع وتدبر بثمان فقال النبي صلى الله
عليه وسلم لا يدخلن هؤلا عليكن المخنثين عليكن وفي
رواية الحموي والمستملي عليكم بالميم ووجه بانه جمع مع
النسا المخاطبات من يلوذ بهن من سبي ووصيف فجا التغليب

واما قوله تقبل باربع وتدبر بثمان فقال ابن جبير عن مالك معناه
ان اعكانها تنقطع بعضها على بعض وهي في بطنها اربع طرايق
ويبقى خاصرتها اطرافها الى خاصرتها من كل جانب اربع ولا رادة العكن
ذكر الاربع والثمان والا فلو اراد الاطراف لقال بثمانية قال
ابو عبد الله البخاري تقبل باربع وتدبر باربع عكن بطنها
جمع عكنة وهي الطرائق التي في البطن من السمن في تقبل
بهن من كل ناحية ثنتان وقوله وتدبر بثمان يعني الاذاف
بهذه العكن الاربع لانها تحيطه بالخيز حتى لحقت واما قال
بثمان بالتذكير ولم يقل بثمانية بالتانيث وواحد الاطراف
وهو الميزر ذكر اي مذكر لانه لم يقل ثمانية اطراف لان الميزر
يكن الميزر مذكورا جاز في العدد التذكير والتانيث والحاصل
انه وصفها بانها مملوة البدن بحيث يكون لبطنها عكن من
سمنها وهذا الحديث قد مر في اواخر كتاب النكاح في باب ما
يتقى من دخول المتشبهين بالنساء ولما فرغ المصنف من الباس شرع
يذكر ما له تعلق به من جهة الاشتراك في الزينة وبدا بالتراجم
المتعلقة بالشعور وما اشبهها فقال باب
استحباب قص الشارب وكان ابن عمر رضي الله تعالى عنهما يحفي
بضم التحتية وسكون المهملة وكسر الفا يزيل شاربه حتى ينظر
مضارع مبني للمفعول من النظر الى بياض الجلد لمبالغته في استيصال
الشعر وهذا اوصله الطحاوي ويا خذ هذين يعني بين الشارب
واللحية كذا رفع تفسيره في جامع رزين من طريق نافع عن ابن
عمر وعند البيهقي نحوه وقال الكرماني وهذان يعني طرفي الشفتين
اللذين هما تين الشارب واللحية وملتقاهما كما هو العادة عند
قص الشارب فان الروايات ايضا من الشعر قال ويحتمل ان يراد به
طرفا العنفقة وغير ابي ذر كما في الفرع وغير الفسفي كما في الفتح وكان
عمر وهو خطا لان المعروف عن عمر انه كان يوفر شاربه وبه
قال حدثنا المكي بن ابراهيم بن بشير الحنظلي البلخي عن حنظلة
بفتح الحا المهملة وسكون النون وفتح الظا المعجمة واللام بعدها ابن
ابي سفيان واسمه الاسود بن عبد الرحمن الجمحي القرشي عن نافع
مولى بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البخاري وعبد
الحميد شيخه عن المكي قال اهلنا انهم رووه عن المكي عن حنظلة
عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال من الفطرة اي من السنة القديمة التي اختارها الانبياء عليهم

شبكة الألوكة www.alukah.net

عليهم الصلاة والسلام واتفقت عليها الشرائع وكانها امر جبلي فشرعوا عليها
عليه **قص الشارب** وبه قال **حدثنا علي** هو ابن عبد الله المديني
قال **حدثنا سفيان** بن عيينة قال الزهري محمد بن مسلم بن
شهاب **حدثنا** اي قال سفيان حدثنا الزهري فهو من تقديم
الراوي على الصيغة **عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة** راويه
اي عن النبي صلى الله عليه وسلم فهو كقول الراوي يبلغ به النبي
صلى الله عليه وسلم فهو كناية عن الرفع **الفطرة خمس او خمس**
من الفطرة بالشك قال ابن حجر وهو من سفيان ورواه احمد خمس
من الفطرة بغير شك وقوله خمس صفة موصوف محذوف اي
خصال خمس ثم فسرها او على الاضافة اي خمس خصال او الجملة خبر
مبتدا محذوف اي الذي شرع لكم خمس من الفطرة اولها **الختان**
بكسر الخاء المعجمة بعدها فوقية وهو قطع القلفة التي تغطي الحشفة
من الرجل وقطع بعض الجلدة التي من اعلا الفرج من المراة كالنواة
او كعرف الديك ويسمى ختان الرجل اعذارا بالعين المهملة
والذال المعجمة وختان المراة خفضا بالخاء والضاد المعجمتين بينهما
فاو ثانيهما **الاستحداد** وهو استعمال الموسى في حلق العانة كما وقع
كما وقع التصريح به في رواية النسائي قال النووي والمراد بالعانة
الشعر الذي فوق ذكر الرجل وحواليه وكذا الشعر الذي حوالي
فرج المراة ونقل عن ابن عباس ابن شريح انه الشعر النابت حول
حلقة الدبر قال ابو شامة ويشبه اماطة الشعر عن القبل
والدبر بل هو من الدبر اولي خوفا من ان يعلق بشيء من الغائط
فلا يزيله المستجمر الا بالماء ولا يتمكن من ازالته بالاستجمار
وثالثها **نتف الابط** بكسر الهمزة وسكون الموحدة مبتدا باليمين ان
استحبابا ومبادي اصل السنة بالحلق لاسيما من يوله النتف قال
ابن دقيق العيد من تحراي اللفظ ونتف مع النتف ومن نظر
الى المعنى اجازه بكل مزيل لكن تبين ان النتف مقصود من
جهة المعنى لانه محل الرايحة الكريهة الفاشية من الوسخ
المجتمع بالعرق فيه فيتلبد ويهيج فتنبع النتف الذي يضعفه
فيخف الرايحة به بخلاف الحلق فانه يقوي الشعر ويهيجه
فيكثر الرايحة لذلك ورابعها **تقليم الاظفار** جمع ظفر بضم
الظاء والفاء وتسكن وباقي الكلام على ذلك ان شاء الله تعالى في
الباب اللاحق وخامسها **قص الشارب** وهو الشعر النابت على

الشفة

الشفة وهو عند النسائي بلفظ الحلق لكن اكثر الاحاديث بلفظ القص
وعند النسائي من طريق سعيد المقبري عن ابي هريرة بلفظ تقصير
الشارب نعم في حديث ابن عمر في الباب التالي واحفوا الشوارب
وفي الباب الذي بعده انهكوا الشوارب وفي مسلم جزوا الشوارب
وهي تدل على ان المطلوب المبالغة في الازالة وكان الاخفا
الازالة والجز قص الشعر الى ان يبلغ الجلدة قاله في شرح المهذب
وهو مذهب الشافعية وكان المزني والربيع يفعلونه قال ابن
الطحاوي وما اظنهما اخذا ذلك الا عنه ونقل عن الامام احمد بن
حنبل وابي حنيفة ومحمد وابي يوسف واختاره النووي انه يقصه
حتى يبدو طرف الشفة ولا يحفه من اصله ونقل ابن القاسم عن
مالك انه اخفى الشارب مثلة وان المراد بالحديث المبالغة في
اخذ الشارب حتى يبدو طرف الشفة وقال اشهب سالت مالكا
عن من يحفي شاربه فقال ارى ان يوجع ضربا وقوله الفطرة
خمس ظاهره الحصر والحصر يكون حقيقيا ومجازيا فالحقيقي لقوله
الحج عرفة في البلد زيد اذا لم يكن بها غيره ومن المجازي قول الدين النصيحة
قاله ابن دقيق العيد ودلالة من على التبعيض فيه ان في قوله
او خمس من الفطرة اظهر من دلالة الرواية الاولى على الحصر مرادا
هنا بدلالة حديث عائشة رضي الله تعالى عنها عند مسلم عشر من
الفطرة فذكر الختنة التي في حديث الباب الاختان وزاد اعفاء اللحية
والسواك والمضمضة والاستنشاق وفصل البراجم والاستنجاء وعند احمد
وابي داود وابن ماجة من حديث عمار بن ياسر مرفوعا زيادة
الانتضاح وعن تفسير عبد الرزاق والطبري من طريقه بسند صحيح عن
طاوس عن ابن عباس في قوله تعالى واذ ابتلى ابراهيم ربه بكلمات
قال منهن ذكر الفرق وعند ابن ابي حاتم من وجه اخر عن ابن عباس
فصل الجمة ولابي عوانة في مستخرجه زيادة الاستنشاق وهذه
الخصال منها ما هو واجب كالختان وما نحوه منه وجب ولا مانع من
اقتران الواجب بغيره كما قال تعالى كلوا من ثمره اذا اثمر
وآتوا حقه يوم حصاده فاتيان الحق واجب والاكل مباح وهذا الحديث
اخرجه مسلم في الطهارة وابو داود والنسائي وابن ماجة وابن
هو المؤمن بـ ـــــــــ سنة **تقليم الاظفار** يقال
من القلم وهو القطع قال في الصحاح قلت ظفره بالتخفيف وقلمت
اظفاري بالتشديد التكثير والمبالغة وبه قال **حدثنا احمد بن**
ابي رجا بالجيم والمد واسمه عبد الله بن ايوب المخرمي المصري قال

قال حدثنا اسحاق بن سليمان الرازي قال سمعت حنظلة بن ابي سفيان الجمحي عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من الفطرة اي ثلاث حلق العانة بالموسى وفي معناه الازالة بالنتف والنورة لكنه بالموسى اولى للرجل لتقويته للمحل بخلاف المراة فان الاولى لها النتف واستدلاله الغاكهاني فان فيه ضررا على الزوج باسترخاء المحل بالفراق الاطباء انتهى وقد يؤيده حديث جابر في الصحيح اذا دخلت ليلا فلا تدخل على اهلك حتى تستحد المغيبة ولابن العربي هنا تفصيل جيد فقال ان كانت ثابة فالنتف في حقها اولى لانه يربو على مكان النتف وان كانت كهلة فالاولى الحلق لان النتف يرخي المحل ولو قيل في حقها بالتنوير مطلقا لما كان بعيدا ويجب عليها الازالة اذا طلب الزوج منها ذلك على الاصح وتقليم الاظفار وهو ازالة ما طال منها عن اللحم ليعض او سكين او غيرها من الآلة وتكره بالاسنان والمعنى ان الوسخ يجتمع تحته فيتغذر وربما يتسهى الخبز منع من وصول الماء الى ما يجب غسله من الظفر وقد قطع المتولي فيه بعدم صحة الوضوء ومن الآتيا الغوص عند الاعراب كانوا لا يتعاهدون ذلك ولم يرد ان على الصلاة والصوم باعادة الصلاة وقشر الشارب واختلف هل السنة ازالة جانبا الشارب منه قيل انما منه وانه يشرع قصهما معه وقيل هما من جملة شعر اللحية وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو ابن عبد الله بن يونس اليربوعي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين الزهري العوفي ابو اسحاق المدني قال حدثنا ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب المخزومي احد الاعلام عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول بالفطرة خمس قال صاحب العدة مبتدا وخبره والمراد خصال الفطرة خمس اولا تقدير لانه جنس والخمس يجري مجرى الجمع يقال اعجبتني الدنانير والصفر والدرهم البيض او يكون على التنويع اي الفطرة ذات خصال خمس الختان وهو قطع القلفة بالضم يقال ختن الصبي يختنه ويختنه بكسر التاء وضمها ختنا باسكانها والاسم الختان والختانة وقد يطلق على موضع القطع ومنه اذا التقى الختانان فقد وجب الغسل والثاني من الفطرة الاستحداد وهو حلق شعر

شعر العانة بالحديد وهو الموسى كما مر والثالث قص الشارب وسبق ما فيه من المبحث والرابع تقليم الاظفار وانما جمع الاظفار ووحد السابق لانها متعددة في اليدين والرجلين ويستحب الاستقصاء في ازالتها الى حد لا يضر فلا منه ضرر على الاصح وجزم النووي في شرح مسلم باستحباب البداءة بمسبحة اليمنى ثم الوسطى ثم البنصر ثم الخنصر ثم الابهام وفي اليسرى ما يبدا خنصرها ثم بالبنصر الى الابهام وفي الرجلين بخنصر اليمنى الى الابهام وفي اليسرى بابهامها الى الخنصر قال في الفتح ولم يذكر للاستحباب مستندا قال ويوجه البداءة باليمين لحديث عايشة كان يعجبه اليمن في شانه كله والبداءة بالمسبحة منها لكونها اشرف الاصابع لانها آلة التشهد واما ابتداءها بالوسطى فلان غالب من يقلم اظفاره يقلمها من قبل ظهر الكف فيكون الوسطى جهة يمينه فيستمر الى ان يختم بالخنصر ثم بكل اليد نقص الا بهام واما اليسرى فانما بدا بالخنصر لزمان يستمر على وجهه اليمنى الى الابهام لكن يعكر على هذا التوجيه ما ذكروه من الرجلين انا ان يقال غالب من يقلم رجليه يقطعها من جهة باطن القدمين فيستمر التوجيه وذكر الاصابطي الحافظ انه تلقى عن جمع المشايخ ان من قلم اظفاره مخالفا لما الف لم يجبر ضرره وانه جرب ذلك خمسين سنة فلم ير ضررا لكن قال ابن دقيق العيد كل ذلك لا اصل له واحداث استحباب لا دليل عليه وهو قبيح عند العلماء ولم يثبت ايضا في استحباب قصها يوم الخميس حديث صحيح والمختار انه يختلف ذلك باختلاف الاشخاص والاحوال والضابط الحاجة فربما دعت الحاجة في بعض الاحوال الى ما منع منه في غيرها وفي جميع الخصال المذكورة والخامس نتف الابط بالجمع مقابلة الجمع من الناس او يكون اوقع الجمع على البنية كقوله تعالى ان دخلوا على داود ففزع منهم قالوا لا تخف خصمان ولا بد ذر عن الحموي والمستحب الابط بالانفراد والافضل النتف لاضعاف المنبت فان الابط اذا قوي فيه الشعر وغلظ جرمه كان اقوى للرائحة الكريهة فناسب اضعافه بالنتف بخلاف العانة وقد سبق مزيد لذلك وبه قال حدثنا محمد بن مناف بكسر الميم وسكون النون البصري الضرير الحافظ قال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي وفتح الراء مصغرا الخياط ابو معاوية البصري بكسر الميم وسكون النون البصري الضرير الحافظ عبد بن محمد بن زيد بضم العين وزيد بن عبد الله بن

بن عمر بن الخطاب عن نافع عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال خالفوا المشركين اي المجوس كما صرح
به عند مسلم من حديث ابي هريرة وفروا اللحى بتشديد الفاء اي
انزلوها موفرة واللحا بكسر اللام وتضم جمع لحية بالكسر فقط اسم
لما نبت على العارضين والذقن واحفوا الشوارب بالحاء المهملة
وقطع الهمزة المفتوحة من الرباعي وحكي بن دريد خفا شاربه
بمعنى من الثلاثي فعلى هذا فهي همزة وصل اي استقصوا
قصها وكان بن عمر هو موصول بالسند الى نافع اذا حج او اعتمر
قبض على لحيته فما فضل بفتح الفاء والضاد المعجمة كما في الفرع
ويجوز كسرها اي زاد على القبضة اخذه بالمقص ونحوه وروى
مثل ذلك عن ابي هريرة وفعله عمر رضي الله عنه برجل رءى
الحسن البصري يده من طولها وعرضها ما لم يتشين وحملوا النهي
على مثل ما كانت الاعاجم تفعله من قصها وتحفيفها وقال
عطاء ان الرجل لو ترك لحيته لاتعرض لها حتى افحش طولها وعرضها
لعرض نفسه لمن يستخف به وقال النووي المختار عدم التعرض
لها بتقصير ولا غيره وهذا الحديث لا تتلاءم له بما ترجم له كما لا يخفى
وممن توجيهه بنفسه

باب اعفوا اللحى

اي تركها من غير حلق ولا نتف ولا قص الكثير منها واعفا من مزيده
الثلاثي عفوا في قوله تعالى في الاعراف حتى عفوا معناه
كثروا وكثرت اموالهم وقوله عفوا الى امر ثابت لابي ذر فقط
وبه قال حدثني بالافراد محمد هو ابن سلام قال اخبرنا
عبدة بن سليمان قال اخبرنا عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري
عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم انهكوا الشوارب اي بالغوا في قصها واعفوا
اللحى بضم الهمزة والصد الاعفاء وهو توفير اللحية وتكثيرها
وهو من اقامة السبب مقام المسبب لان حقيقة الاعفاء الترك
وترك التعرض للحية يستلزم تكثيرها قال ابن دقيق
العيد وهذا الحديث اخرجه مسلم بلفظ اعفوا الشوارب
واعفوا اللحى وفيه انواع من البديع الجناس والمطابق
والموازنة والله اعلم

باب ما يذكر في الشيب

هل يخضب او يترك على حاله وبه قال حدثنا
يعلى بن اسد بضم الميم وفتح العين المهملة واللام المشددة
العمي البصري قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن

خالد

قال حدثنا ايوب السختياني عن ابن سيرين انه قال قال انس
رضي الله تعالى عنه احتجم النبي صلى الله عليه وسلم بالحجامة ان
الاستفهام الاستخباري اي اصبغ شعر لحيته الشريفة قال لم
يبلغ النبي صلى الله عليه وسلم الشيب الا قليلا اي تسع عشرة
شعرة بيضاء وقيل عشرون وقيل خمس عشرة وقيل سبع
عشرة او ثمان عشرة وهذا الحديث اخرجه مسلم من فضائل النبي
صلى الله عليه وسلم وبه قال سليمان بن حرب الواشحي الامام
ابو ايوب البصري قال حدثنا حماد بن زيد بتحتانيتين الامام
الامام ابو اسماعيل الازدي احد الاعلام عن ثابت البناني انه
قال سيل انس السائل له محمد بن سيرين كما في الحديث السابق
عن خضاب النبي صلى الله عليه وسلم اي شعر لحيته فقال انس
انه صلى الله عليه وسلم لم يبلغ ما يخضب بفتح التحتية وكسر الضاد
وسكون اللام يقال لم يبلغ المخضاب لو شيت اذا عه شيطانه بفتحات
اي الشعرات البيض التي كانت بين اظهرها من الشعر الاسود
في لحيته لفعلت والحديث اخرجه مسلم في فضائله صلى الله عليه وسلم وبه
قال حدثنا مالك بن اسماعيل ابو غسان النهدي الحافظ قال حدثنا
اسرائيل بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي عن عثمان بن عبد الله
بن موهب بفتح الميم والهاء بينهما واو ساكنة اخره موحدة التيمي
مولى آل طلحة انه قال ارسلني اهل آل طلحة او اصواتي الى ام
سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم سقط قوله زوج النبي صلى الله
عليه وسلم الى آخره لغير ابي ذر بقدح من ماء فيقبض اسرائيل
بن يونس ثلاث اصابع اشارة الى صفة القدح كما من الفتح او الى عدد
ارسال عثمان الى ام سلمة قاله الكرماني واستبعده الحافظ ابن
حجر ورجحه العيني بان القدح اذا كان قدر ثلاث اصابع يكون
صغيرا جدا فما يبقى فيه من الماء حتى يرسل به وبان التصرف بالاصابع
غالبا يكون بالعدد من فضة بضم الفاء وبالسين المهملة المشددة
فيه اي من القدح شعر من شعر النبي صلى الله عليه وسلم وللكشميهني
كما في الفرع فيها بالتانيث بمعنى القدح لانه اذا كان فيه
ما يسمى كاسا والكاس مونثة وعزي في الفتح الى كثير لرواية
الكشميهني وعند ابن زيد من فضة بالفاء المكسورة والضاد المعجمة
بيان يجلى القدح ويحتمل كما قاله الكرماني انه كان مموها
بفضة لا انه كان فضة وانه كان فضة فالتصة وكانت ام سلمة
تجيزا استعمال الاناء الصغير من الاكل والشرب بجماعة من العلما

شبكة الألوكة www.alukah.net

قاله في الفتح واما رواية القاف والمهملة فصفة للشعر على ما في التركيب من القلاقة ومن ثم قال في الكواكب عليك بتوجيهه انتهى وقال عثمان بن عبد الله بن موهب وكان الناس اذا اصاب الانسان منهم عين اي اصيب بعين او اصابه شئ من اي مرض كان لطلت بسكون الفين من الجلجل كذا في الفرع بفتح الجيم المهملة وسكون الجيم مصبب عليها وذكر في فتح الباري بلفظ وقيل ان في بعض الروايات بفتح الجيم وسكون المهملة فيه تقديم الجيم على الجيم المهملة عكس ما في الفرع وفسر بالسقاء الضخم والاول ذكره ما في الفرع وغيره ونسبه في الفتح للاكثر من الجلجل بجيمين مضمومتين بينهما لام ساكنة واخره اخرى بيطبه الجرس موضع ما يراد صيانته وهذه الرواية هي المناسبة هنا لانه اذا كان لصاحبه الشعرات كما جزم به وكيع في مصنفه بعدما رواه عن اسرايل حيث كان جلجلا من فضة صنع صوغا لشعرات كانت عند ام سلمة من شعر النبي صلى الله عليه وسلم كان المناسب لهن الظرف الصغير لا الضخم فالظاهر كما في الفتح ان الرواية الاول تصحيفا وفيه وضح ان رواية من قصه اشبه واولى من قوله من قصه بالقاف وان رواها الاكثر فيما قاله ابن دحية لقوله بعد فاطلعت في الجلجل فرايت شعرات حمرا وهذا موضع الترجمة لانه يدل على الشيب والمناسب من معنى الحديث انه كان عند ام سلمة شعرات من شعره صلى الله عليه وسلم حمر فشبه بشيبه الجلجل وكان الناس يستشفون بها من المرض فيجعلون في الذي فيه الجلجل الذي فيه شعر الشريف صلى الله عليه وسلم وبهذا الحديث اخرجه ابن ماجة من الياس ايضا وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل المنقري انه قال حدثنا سلام بتشديد اللام انفا نا ابن ابي مطيع المخاعي البصري كما عليه الجمهور وصرح به ابن ماجة في هذا الحديث من رواية يونس بن محمد عن سلام بن ابي مطيع عن عثمان بن ابي عبد الله بن موهب بفتح الميم والهاء الثقيلة انه دخلت على ام سلمة رضي الله عنها فاخرجت الينا شعرا ولابي ذر من الكشميهني شعرات من شعر النبي صلى الله عليه وسلم مخضوبا زاد يونس بالحنا والكتم وهذا يجمع بينه وبين ما في مسلم من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن انس انه صلى الله عليه وسلم لم يخضب ولكن خضب ابو بكر وعمر بانه شعره الشريف لما خالطه من طيب فيه صفره كما سبق موصولا من باب صفة

صلى

صلى الله عليه وسلم يعني الى انس ان قال الثابت لم يخضب حكى ما شاهده والشاني بالنظر الى الاكثر الاغلب من حاله الشريف قال البخاري رحمه الله تعالى باسناده اليه وقال ابو نعيم الفضل بن دكين حدثنا نعيم بن ابي الاشعث بضم النون وفتح الصاد المهملة والاشعث بشين معجمة ومثلثة بينهما عين مهملة مفتوحة العزادي بالقاف المضمومة فالراء فالدال المهملة عن ابن وهب عثمان بن عبد الله نسبه لجده لشهرته به ان ام سلمة رضي الله عنها ارته شعرا النبي صلى الله عليه وسلم احمر لكثرة ما كانت ام سلمة تطيبه اكراما له لان كثرة استعمال الطيب يغير سواده او لما سبق قريبا وليس لقصير من هذا الكتاب سوى هذا الحديث باب الخضاب لشيب شعر الراس واللحية بنحو الحنا وهو من الزينة الملحمة بالنساء وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله المكي الامام قال حدثنا سفيان بن عيينة انه قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وعلي ابن ياسر بالتحتية والمهملة عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اليهود والنصارى لا يصبغون شيبهم فخالفوهم واصبغوا شيبكم بالصفرة او الحمرة وفي الستة وصححه الترمذي من حديث ابي ذر مرفوعا ان احسن ما غيرتم به الشيب الحنا والكتم بفتح الكاف والفوقية يخرج الصبغ اسود يميل الى الحمرة وصبغ الحنا احمر فالجمع بينهما يخرج الصبغ بين السواد والحمرة واما الصبغ بالاسود التحت فممنوع لما ورد فيه من الوعيد عليه واول من خضب به من العرب عبد المطلب واما مطلقا ففرعون لعنه الله تعالى وحديث الباب اخرجه مسلم في اللباس وابو داود والنسائي من الزينة وابن ماجة والله تعالى ولي التوفيق باب الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة بعدها دال مهملة ايضا وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك بن انس الامام الاعظم عن ربيعة الراي بن ابي عبد الرحمن خروج مولى آل المنكدر نقيه المنكدر عن انس بن مالك رضي الله عنه انه اي ان ربيعة سمعه اي سمع انسا يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بالطويل البائن اي المفرط من الطول ولا بالقصير ليس بالبين الاسفل اي خالص البياض الذي لا يشوبه حمرة ولا

غيرها وقيل بياض زرقة يعلى كان شيرا البياض وليس بالادم وليس
بالجعد وهو المقبض الشعر الذي يتجعد كهيئة الجثى والزنج القطط
بفتح القاف والطاء الشديد الجعودة بحيث ولا بالسبط بفتح السين
المهملة وكسر الموحدة وهو الذي يسترسل فلا يتكسر منه شئ لقصر
المقصود يريد ان شعره كان شيرا الجعودة والسبوطة بعثه الله على
راس اربعين سنة اى اخرها فهو كقوله على راس ستين وقى
باب صفته صلى الله عليه وسلم انزل عليه وهو ابن اربعين وهذا انما
يستقيم على القول بانه بعث في الشهر الذي ولد فيه وهو ربيع الاول
لكن المشهور عند الجمهور انه بعث في شهر رمضان فيكون له حين
بعث اربعون سنة ونصف وحينئذ فمن قال اربعين الغى
الكسر فاقام بمكة عشر سنين يوحى اليه يقظة وبالمدينة عشر سنين
كذلك وتوفاه الله على راس ستين قال في شرح المشكاة مجاز
قوله على راس ستين لمجاز قولهم وليس انهم انه اى اخرها وفي
مسلم من وجه اخر عن انس انه صلى الله عليه وسلم عاش ثلاثا
وستين وهو موافق لحديث عايشة وهو قول الجمهور وجمع بينه
وبين حديث الباب بالغاء الكسر وليس في راسه ولحيته عشرون
شعرة بيضاء دون ذلك واما ما عند الطبراني من حديث الهيثم بن
عدي ان شعره صلى الله عليه وسلم اشتد بياضه بعد الاربعين دون
العشرين وفي حديث ثابت عن انس عند ابن سعد باسناد صحيح قال
ما كان في راس النبي صلى الله عليه وسلم ولحيته الا سبع عشرة او ثمان
عشرة وحديث الباب سبق في المناقب في باب صفته صلى الله عليه وسلم
وبه قال حدثنا مالك بن اسماعيل ابو غسان النهدي الحافظ قال حدثنا
اسرائيل بن يونس عن جده ابو اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي
انه قال سمعت البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه يقول ما رايت
احدا احسن زلفة حمراء من النبي صلى الله عليه وسلم استدل به
على جواز لبس الاحمر واجيب بانه لم تكن حمراء بحتة لا يخالطها
غيرها بل فيها بردات غايتان منسوجات بخطوط حمر مع الاسود
كسائر البرود اليمنية وحديث ذلك سبقت قال البخاري قال
بعض اصحابنا عن مالك هو ابن اسماعيل شيخه المذكور والبعض
المذكور هو يعقوب بن سفيان ان جعد بضم الجيم وتشديد
الميم لضرب قريبا من منكبيه اى شعر راسه اذا تدلى يبلغ
قريبا من منكبيه قال ابو اسحاق عمرو السبيعي سمعته اى سمعت
البراء يحدث اى الحديث غير مرة ما حدث به قط الا ضحك تابعه

اى تابع ابا اسحاق السبيعي شعبة بن الحجاج ولابي ذر قال شعبة فيما
رواه المؤلف قريبا من صفة النبي صلى الله عليه وسلم من طريق شعبة
عن ابي اسحاق السبيعي عن البراء قال شعره يبلغ شحمة اذنيه
بالافراد وجمع ابن بطال بينه وبين الاول بانه اخبار عن وقتين
فكان اذا غفل عن تقصير شعره بلغ قريب المنكبين واذا
قصه لم يجاوز الاذنين وسبق في المناقب ان في رواية يوسف
بن اسحاق ما يجمع الروايتين ولفظه له شعر يبلغ شحمة اذنيه
الى منكبيه وحاصله ان الطويل منه يصل الى المنكبين وغيره الى
شحمة الاذنين وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف ابو محمد التنيسي
ثم الدمشقي الحافظ قال اخبرنا مالك امام دار الهجرة بن انس الاصبحي
عن نافع مولى بن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال اراني بضم الهمزة ولابي ذر اراني بفتحها ذكر
بلفظ المضارع مبالغة في استحضار صورة الحال الليلة عند الكعبة
فرايت رجلا ادم بالمد اسمر كانت ما احسن ما رأى من ادم الرجال بضم
الهمزة وسكون الدال المهملة بكسر اللام وتشديد الميم شعرها وزنا ومعنى
الاذنين والمراد بالمنكبين كاحسن ما انت راء من اللمم بكسر اللام ته
رجلها اى سرحها تنطر تقطر ماء من الماء الذي سرحها به او هو استعارة
كناية عن مزيد النظافة والنضارة قال كونه مطرورا بالبيت
قلت الذي من هذا قيل هو المسيح عيسى بن مريم عليهما السلام
واذا انا برجل جعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة شعره قطط بفتح القاف
والطاء المهملة الاولى وتكرر شديد الجعودة اعور العين اليمنى كانها
اى عينه عنبة طافية بالخاء بعد النون من غير همز اى بارزة
من طفا الشئ يطفو اذا اعلى على غيره قلت من هذا فقيل
المسيح الدجال وهذا الحديث سبق في احاديث الانبياء وبه قال حدثنا
اسحاق هو ابن منصور كما في المقدمة او ابن راهويه كما في الشرح
قال اخبرنا حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة ابن هلال ابو
حبيب البصري قال حدثنا همام بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى
ابن يحيى العوذي بفتح العين المهملة وسكون الواو وكسر الذال
المعجمة قال حدثنا قتادة بن دعامة قال حدثنا انس ولابي ذر عن انس
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يضرب شعره
منكبيه بفتح الميم وكسر الكاف والتثنية وهذا الحديث اخرجه
مسلم في فضايل النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا موسى ابن
اسماعيل التبوذكي الحافظ قال حدثنا همام هو ابن يحيى عن قتادة

عن انس رضي الله تعالى عنه انه قال كان يضرب شعره الى منكبيه بالتثنية والاختلاف الواقع في قوله قال بعض اصحابه عن مالك ان جهة التقريب قريبا من منكبيه وقوله شعره يبلغ شحمة اذنيه وقوله يضرب شعره منكبيه هو باعتبار الاوقات والاحوال صادرة بتركه من غير تقصير فيبلغ منكبيه وتارة يقصره فيبلغ شحمة اذنيه او قريبا من منكبيه فاخبر كل واحد عما شاهده وغايته وبه قال حدثني بالافراد عمرو بن علي بفتح العين ابو حفص الفلاس الصيرفي احد الاعلام قال حدثنا وهب بن جرير قال حدثني بالافراد ابي جرير بفتح الجيم وكسر الراء ابن حازم الازدي عن قتادة بن دعامة قال سالت انس بن مالك رضي الله تعالى عنه عن شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا بفتح الراء وكسر الجيم ليس بالسبط بفتح العين المهملة وكسر الموحدة ولا الجعد اي فيه تكسير يسير فهو بين السبوطة والجعودة فقوله ليس بالسبط ولا الجعد كالتفسير لسابقه وكان بين اذنيه وعاتقه بالتثنية في الاول والافراد في الثاني وبهذا الحديث اخرجه الثاني في الزينة وابن ماجة في اللباس بالفاظ مختلفة وبه قال حدثنا مسلم بن ابراهيم الفراهيدي قال قال حدثنا جرير هو ابن حازم عن قتادة عن انس رضي الله تعالى عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ضخم اليدين او غليظهما لم ار بعده مثله وكان شعر النبي صلى الله عليه وسلم رجلا بكسر الجيم لا جعدا ولا سبطا بكسر الجيم الموحدة وبالنصب على النفي فيهما ولا بد ذر لا جعدا ولا سبطا بالتنوين فيهما والجعد منه السبط ويقال رجل الرجل شعره اذا مشطه يعني انه بين الجعودة والسبوطة وقد مر قريبا وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا جرير بن حازم الازدي عن قتادة عن انس رضي الله تعالى عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ضخم اليدين والقدمين ولابي ذر ضخم الراس بدل اليدين وزاد بعد الراء رجل الوجه لم ار قبله ولا بعده مثله وكان بسط الكفين بتقديم الموحدة على المهملة الساكنة اي مبسوطهما خلقة او باسطهما بالعطاء لكن قيل الاول انسب بالمقام ولا بد ذر عن الجمود والمستملي بسيط الكفين بتقديم السين على الموحدة وهو موافق لوصفهما باللين لكن سبب هذه الرواية من الفتح للكشميهني وبه قال حدثني بالافراد عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم ابو حفص الفلاس قال حدثنا معاذ بن هاني بمهملة البصري قال حدثنا همام هو

ابن

ابن يحيى قال حدثنا قتادة عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه او عن رجل عن ابي هريرة قال في فتح الباري يحتمل ان يكون الرجل سعيد ابن المسيب فقد اخرج بن سعد من رواية عن ابي هريرة نحو لا وقتادة معروف رواية عن سعيد بن المسيب قال ولا تاثير لهذه الزيادة في صحة الحديث لان الذي جزموا بكونه الحديث عن قتادة عن انس اضبط واتقن من معاذ بن هاني وهم حيات جزما هلال وموسى بن اسماعيل كما سبق قريبا هنا وكذا جرير بن حازم كما مضى ومعمر كما سياتي ان شاء الله تعالى حيث جزما به عن قتادة عن انس ويحتمل ان يكون عند قتادة من الوجهين قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ضخم اليدين عند الرؤية لم ار بعده مثله صلى الله عليه وسلم ولم يذكر في هذه الحديث كما تقدم ما في الروايتين السابقتين من صفة الشعر الشريف وقال هشام هو ابن يوسف الصنعاني قاضيها ما وصله الاسماعيلي عن معمر هو ابن راشد عن قتادة عن انس فجزم بانه من رواية قتادة عن انس كان النبي صلى الله عليه وسلم شثن القدمين بفتح الشين المعجمة وكسر المثلثة وبالنون غليظهما وغليظ الاصابع والراحة مع ليس من غير خشونة كما قال انس فيما سبق في الثاني ما مسست حريرا الين من كف رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ابو هلال محمد بن سلام بضم السين الراسبي بالراء والمهملة والموحدة المكررتين ما وصله البيهقي في الدلائل حدثنا قتادة عن انس ادبا بن عن عبد الله الانصاري رضي الله تعالى عنهما انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ضخم الكفين والقدمين لم ار جدا شبيها له بفتح الشين المعجمة وبعد الموحدة تحتية ساكنة اي مثلا ولا تاثير في صحة الحديث بسبب شك ابي هلال له وان كان عدلا ولانه ضبط من شك حفظه لا سيما وقد اتت بينت احدى روايات جرير بن حازم صحة الحديث بتصريح قتادة بسماعه له من انس والظاهر ان البخاري رحمه الله تعالى قصد بذكر هذه الطريق بيان الاختلاف فيه على قتادة وانه لا تاثير له ولا يقدح في صحة الحديث وان قلت بعض الروايات الواردة من صفة الكفين والقدمين لا تتعلق لها بالترجمة اجيب بانها كلها حديث واحد واختلفت رواتها لزيادة ونقص والغرض منه هنا بالاصالة صفة الشعر وما بعده اتبع فيه الشيء والغرض منه حدثنا محمد بن المثنى العنزي الحافظ قال حدثني بالافراد ابن ابي عدي هو محمد بن عثمان بن ابي عدي البصري عن ابن عون عبد الله

عبد الله مولى عبيد الله بن معقل المدني احد الاعلام عن مجاهد هو ابن
جبر مولى السائب المخزومي انه قال كنا عند ابن عباس رضي الله
عنهما فذكروا الرجال الاعور الكذاب قال قايل انه مكتوب بين
عينيه كافر فذلك ما لا يكره وهو دليل على كذبه ودلالة قطعية بديهية يدركها كل واحد
وقال ابن عباس لم اسمعه صلى الله عليه وسلم قال ذاك القول وهو
ان الرجال مكتوب بين عينيه كافر ولكنه صلى الله عليه وسلم قال اما
بشيء يراه الي ابراهيم الخليل فانظروا الى صاحبكم يريد نفسه الشريفة
اذ انه شبيه بابراهيم صلى الله عليه وسلم عليهما وسلم واما موسى فرجل
ادم بالمد اي اسمر جعد شعره راكب على جمل احمر مخطوم مخلة
بضم المعجمة وسكون اللام وتضم حبل اجيد فتله من ليف او قنب
ومن ليف المقل كاني انظر اليه رويا حقيقة بان جعل الله له وجه نحاة
مثال الانبيا اجيا منه ربهم يرزقون او في المنام وبه صرح موسى بن
عقبة في روايته عن نافع ورويا الانبيا وحي وحق اذ الاخر بكسر
الالف بعد الذال المعجمة وهي للمجرد الظرفية ولابي ذر اخذ في
الوادي اي وادي الازرق يلبي بالحج وموضع الشرح قوله جعد وجعد
الاعتراض انه رآه اباه المهلب من ان الصواب عيسى بدل موسى
محتجا بما ياه عيسى وانه لترجمت بخلاف موسى سبق في الحج في
باب التلبية اذا غدا ومن الوادي باب

التلبيد وهو ان يجمع الشعر الراس بما يلصق بعضه ببعض كالخطمي
والصمغ عند الاحرام حتى يصير كالتلبيد لئلا يتشعث ويقل من
شعثه هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرنا
اخبرني بالافراد سالم بن عبد الله ان اباه عبد الله بن عمر
رضي الله عنه قال سمعت ابي عمر بن الخطاب رضي الله عنه
يقول من ضفر بفتح الضاد المعجمة الغير مثناة والفا المخففة
وتشدد بان ادخل شعر راسه بعضه في بعض فليحلق شعر
راسه ولا يجزيه التقصير لانه فعل ما يشبه التلبيد الذي
يرد عمر فيه تعيين الحلق ولا تشبهوا بحذف احدى التاءين
بالتلبيد اي لا تضفروا شعركم كالملبديت فانه مكروه في غير
الاحرام منه ربه فيه وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول لقد
رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم شعر ملبدا ظاهره ان ابن
عمر فهم عن ابيه انه كان ان يترك التلبيد اولى فاخبر هو انه
راى النبي صلى الله عليه وسلم يفعله وحديث ابن عمر هذا اسبق

في

في باب ما يفعل بالمحرم اذا مات في الحج وبه قال حدثني بالافراد اسحاق بن موسى
بكسر الهمزة المشددة وتشديد الموحدة المروزي واحمد بن محمد ابن
الشمشاط المروزي قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن
الزهري محمد بن مسلم ابن شهاب عن سالم عن ابن عمر ابيه
رضي الله عنهما انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل
برفع صوته بالتلبية حال كونه ملبدا اشعر راسه حال كونه يقول
لبيك لا شريك لك لبيك اي اجابة بعد اجابة او اجابة لازمة
ان الحمد والنعمة لك بكسر الهمزة على الاستيناف وقد تفتح على التعليل
والاول اجود لانه يقتضي ان يكون الاجابة معللة غير معللة
وان الحمد والنعمة له على كل حال والفتح يدل على التعليل فكانه
يقول اجبتك لهذا السبب والاول اعم ضعوا كشر فاريح والنعمة
بالنصب ويجوز الرفع على الابتدا والخبر محذوف اي ان الحمد والنعمة
مستقرة لك والملك بالنصب وقد يرفع اي والملك كذلك لا شريك لك
لا يزيد على هؤلا الكلمات وهذا الحديث سبق في باب التلبية من كتاب
الحج وبه قال حدثني بالافراد مالك امام دار الهجرة الاصبحي عن نافع عن عبد
الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما عن حفصة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله
عليه وسلم انها قالت لزوجة الوداع قلت يا رسول الله ما شان الناس حلوا
بعمرة ولم تحلل انت من عمرتك قال عليه الصلاة والسلام انى لبدت شعر
راسي وقلدت هديي اي علقت في عنقه شيا ليعلم انه هدي فلا
احل من احرامي حتى انحر الهدي وانما حل الناس لانهم كانوا اشتهت
وكان ذلك شيا لسرعة حلهم بخلاف من ساق الهدي فانه لا يتحلل من حل
من العمرة حتى يحل بالحج ويفرغ منه لانه جعل العلة في بقايه على
احرامه كونه اهدى واما كونه عليه الصلاة والسلام لبد راسه فلانه
استصحب من اول الامر بان يدوم على الاحرام الى ان يبلغ الهدي محله اذ
التلبيد انما يحتاج اليه من طال امد احرامه والحديث قد مر في باب
التمتع والاقران من كتاب الحج باب

الفرق بفتح الفا وسكون الراء بعدها قاف اي في شعر الراس في الفرق وهو
وسط الراس وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن
يونس اليربوعي الكوفي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين بن
ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال حدثنا ابن شهاب محمد بن
مسلم الزهري عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن
مسعود عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم يحب موافقة اهل الكتاب اليهود استيلافا لهم فيما لم

يوسر فيه بشيء وكان اهل الكتاب يسدلون بفتح التحتية وسكون السين وكسر
الدال المهملتين اى يرسلون اشعارهم وضبطه الرمياطى فى حاشية الصحيح بالضم
فقال سدل ثوبه يسدله بالضم اى ارخاه وشعر مسدول وكذا ضبطه المنذرى
فى حاشية السنن كما نبه عليه شيخنا وكان المشركون عبدة الاوثان من
قريش يفرقون بفتح التحتية وسكون الفاء وضم الراء رؤسهم يفسمون شعرها
من وسطها فسدل النبى صلى الله عليه وسلم ناصيته موافقة لاهل
الكتاب ثم فرق بعد وفى رواية معمر ثم امر بالفرق ففرق وكان
اخر الامرين وروى ان الصحابة رضى الله تعالى عنهم كان منهم من
يفرق ومنهم من كان يسدل ولم يعب بعضهم على بعض وهو ان النبى
صلى الله عليه وسلم كانت له فى ان يفرق فرقها والا تركها قال النووى
الصحيح جواز الفرق والسدل وهذا الحديث سبق فى الحج وبه قال
حدثنا ابو الوليد هشام بن عتبة الملك الطيالسى وعبيد الله بن رجاء
الخوف الغدانى البصرى قالا حدثنا شعبة بن الحجاج عن الحكم
بفتحتين ابن عتيبة بضم العين وفتح الفوقية عن ابراهيم النخعى عن
الاسود ابن يزيد النخعى عن عائشة رضى الله عنها انها كانت لا ترى
بالنظر الى رئيص الطيب بفتح الواو وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة
صاد مهملة برئ الطيب ولمعانه من مفارق النبى صلى الله عليه وسلم
وهو مكرم جمع مفرق وجمع باعتبار ان لكل جزء منه كان مفرق وكان
استوائه لذلك قبل الاحرام قال عبد الله بن رجاء المذكور من سفرتى النبى
صلى الله عليه وسلم بفتح الميم وكسر الراء والافراد على الاصل باب
الذوائب جمع ذوابة بالذال المعجمة وهى ما يتدلى من شعر الراس وبه
قال حدثنا على بن عبد الله المدينى قال حدثنا الفضل بن عنبسة بفتح العين
المهملة وسكون النون وبعد الموحدة المفتوحة بسين مهملة فمثناة تحتية ثقيلة
الواسطى الحذاء بمعجمات قال اخبرنا هشيم هو ابن بشر بضم الهاء فى الاول وفتح
الموحدة فى الثانى يوزن عظيم بن القاسم بن دينار السلمى الواسطى قال
اخبرنا ابو بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابى وحشية اياس
الواسطى ح مهملة للتحويل قال المولف وحدثنا قتيبة بن سعيد
ابو رجاء البلخى قال حدثنا هشيم عن سعيد بن جبير الوالبى مولاهم
عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال بت ليلة عند بميمونة ام المومنين
بنت الحارث الهلالية رضى الله عنها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
عندها ليلتها قال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما فقام رسول الله صلى
الله عليه وسلم يصلى من الليل تهجده فقمت اصلى خلفه فمن يساره قال
ابن عباس فاخذ صلى الله عليه وسلم بذوابتى بالمذرة بيده الشريفة فجعلنى

عن يمينه

عن يمينه تقديره صلى الله عليه وسلم على اتحاد الرواية فان قلت الفضل
ابن عنبسة تكلم فيه فكيف اخرج له اجيب بانه ثقه وانفراد ابن قانع
بتضعيفه ليس بقادح وليس ابن قانع بمقنع وافرد المولف الحديث من طريقه
نازلا لتفرد راويها بروايته غالبا عن هشيم للتصريح بهشيم فيها بالاخبار
بخلاف رفعه بروايته غالبا بالسند اليه حدثنا عمرو بن محمد
بفتح العين الناقد البغدادى شيخ مسلم ايضا قال حدثنا هشيم الواسطى
المذكور قال اخبرنا ابو بشر جعفر بسند الحديث وقال بذوابتى ادبرانى
بالشك من الراوى وصرح هشيم فى هذا بالاخبار فى العلو ايضا واستظهر
بذلك على رواية الفضل المذكورة وسبق الحديث فى باب السمر فى
العلم من كتاب العلم وفى الصلاة الصلاة باب
القزع بفتح القاف والزاى بعدها عين مهملة والمراد به هنا ترك
بعض الشعر وحلق بعضه بسببها له بالسحاب المتفرق وبه قال
حدثنى بالافراد محمد هو ابن سلام قال اخبرنى بالافراد مخلد بفتح
الميم واللام بينهما خاء معجمة اخره دال مهملة ابن يزيد الحراني قال اخبرنى
بالافراد ايضا عبيد الله بن حفص بضم العين هو عبيد الله بن عمر بن حفص
من عاصم ابن عمر بن الخطاب ان عمر بن نافع اخبره عن ابيه نافع مولى ابن
عمر انه سمع ابن عمر رضى الله عنهما يقول سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم ينهى عن القزع قال عبيد الله بن حفص العمرى المذكور بالسند
السابق قلت لعمر بن نافع وما القزع وعند مسلم من طريق يحيى عن عبيد الله
بن عمر اخبرنى عمر بن نافع عن ابيه فذكر الحديث قال قلت لنافع
وما القزع فقيل ان عبيد الله انما سالك نافعا فاشار لنا عبيد الله العمرى
قال نافع اذا حلق الصبى بضم الحاء مبنيا للمفعول
والصبى رفع نايب الفاعل وترك ههنا شعره ولابن ذر وتترك
ههنا شعر بضم اوله مبنيا للمفعول وشعر بحذف التاء رفع نايب عن الفاعل
وههنا شعر بضم اوله مبنيا للمفعول وشعر بحذف التاء رفع نايب عن الفاعل
والى الثانية بقوله جانبى راسه قيل لعبيد الله يحتمل ان يكون
القايل ابن جريج وانه ابهم نفسه فالجارية اى الاتى والغلام والمراد
به غالبا المراهق من ذلك سوء قال لا ادرى هكذا قال العمرى
قال عبيد الله بالسند المذكور وعاودته اى وعاودت عمر بن نافع فى ذلك
فقال اما القصة بضم القاف وتشديد الصاد المهملة المفتوحة وهى شعر
الصدغين وشعر القفا للغلام فلا بد منهما ولكن القزع المكروه للتنزيه
ان يترك بناحية شعر بضم التحتية مبنيا للمفعول وشعر نايب الفاعل
وليس فى راسه شعر غيره وكذلك شق راسه بكسر الشين المعجمة

ونتفها هذا رهذا اي جانبيه ولا فرق في الكراهة بين الرجل والمراة وليس ذكر الصبي قيدا وكرهه مالك في الجارية والغلام ووجه الكراهة لما فيه من تشويه الخلق اولانه زي الشيطان اوزي اليهود وهذا الحديث اخرجه مسلم في اللباس وابو داود في الترجل والنسائي في الزينة وابن ماجة في اللباس وبه قال حدثنا اسحاق بن ابراهيم الازدي الفراهيدي بالفاء البصري قال حدثنا عبد الله بن المثنى ابن عبد الله ابن انس بن مالك الانصاري البصري قال حدثنا عبد الله بن دينار المدني مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن القزع نهى تنزيه نعم لا كراهة **باب** تطييب المراة زوجها بيديها بالتثنية وبه قال حدثني بالافراد احمد بن محمد الشماع المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا يحيى بن سعيد الانصاري قال اخبرنا عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه عن عائشة رضي الله تعالى عنها انها قالت طيبت النبي صلى الله عليه وسلم بيدي بالافراد ولابي ذر بيدك بالتثنية حرمه بضم الحاء المهملة وسكون الراء اي لاجل احرامه وطيبته بمنى قبل ان يفيض بضم اليا من الافاضة الى الطواف وهو عند التحلل الاول بعد رمي يوم النحر والحلق وهذا الحديث اخرجه النسائي في اللباس **باب** حكم الطيب اومشروعية الطيب في الراس في اللحية وبه قال حدثنا اسحاق بن نصر هو ابن ابراهيم بن نصر السعدي بفتح السين وسكون العين المهملة او بضم الاول وسكون المعجمة البخاري ونسبه لجده لشهرته قال حدثنا يحيى بن ادم بن سليمان الاموي مولاهم الكوفي ابو زكريا الاحفاظي قال حدثنا اسرائيل ابن يونس عن جده ابي اسحاق بن عبد الله السبيعي عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه الاسود بن يزيد النخعي عن عائشة رضي الله تعالى عنها انها قالت كنت اطيب النبي صلى الله عليه وسلم بالطيب ما يجد صلى الله عليه وسلم ولابي ذر ما يجد بثبوت المتكلم ومعه غيره حتى اجد وبيص الطيب بالسين المهملة بريقه ولغاته من راسه ولحيته وموجد من الراس واللحية بخلاف الناقي فيجوز ههنا لتشريفهن بذلك

لا شبه

لا شبه الرجال بالنساء وهذا الحديث اخرجه مسلم في الحج وكذا النسائي

باب استحباب الامتشاط اي تسريح الشعر بالمشط وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس عبد الرحمن العسقلاني الخراساني الاصل قال حدثنا بداي نبيه محمد بن عبد الرحمن عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بضم الحاء وفتح الميم ابن عوف الزهري ان رجلا قيل هو الحكم بن ابي العاص بن امية واخو مروان اطلع بتشديد الطاء من جحر بضم الجيم وسكون الحاء المهملة بزنة حمل في دار النبي صلى الله عليه وسلم والنبي اي والحال ان النبي صلى الله عليه وسلم يحك راسه بضم الحاء المهملة وتشديد الكاف بالمدري بكسر الميم وفتح الراء بينهما دال مهملة ساكنة مقصور عود يدخله المراة في راسها لتضم بعض شعرها الى بعض او هو المشط اوله اسنان يسيرة او عود واحد يدة كالمحلاق لها راس محدد وحشيه على شكل سن من اسنان المشط لها ساعد يحك بها الكثير مما لا يصل اليه بيده من جسده فقال صلى الله عليه وسلم لو اعلم انك تنظر اي الى ولابي ذر في رواية الحموي والمستملي تنتظر من الانتظار والاول اوجه لطعنت بفتح العين بك اي بالمدري في عينك انما جعل الاذن بضم الجيم مبنيا للمفعول من قبل الاستيذان بكسر القاف وفتح الموحدة والاستيذان بفتح الهمزة وسكون الموحدة جمع مصراع كحكم على عورة من فيه اي نظر صاحب الدار بخوخة فاصابت عينه معمى اوسرت الى نفسه فتلف فهدر وهذا الحديث اخرجه ايضا في الاستيذان والنسائي في الديات **باب** ترجيل المراة عن زوجها اي تسريحها شعره وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله تعالى عنها انها قالت كنت ارجل راس النبي صلى الله عليه وسلم اي اسرح شعر راس رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا حايض جملة اسمية حايضه وسبق الحديث في باب غسل المحايض راس زوجها وترجيله من كتاب الحيض وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله تعالى عنها مثله اي مثل الحديث السابق **باب** استحباب الترجيل بكسر الجيم بعدها تحتية ساكنة ولابي ذر زيادة والتنيس اي استحبابه من كل شيء الا ما استثنى وبه قال حدثنا ابو

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن
انشعث بهمزة مفتوحة فشين معجمة ساكنة بعدها عين مهملة فثاء
ابن سليم بضم السين عن ابيه سليم بن الاسود الحارثي الكوفي عن
مسروق هو بن الاجدع عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه كان يعجبه التيمن بالرفع على الفاعلية اي يحبه
ما ولابي ذر عن المستملي والكشميهني بها استطاعة في ترجله بتشديد
الجيم المضمومة اي تسريح شعره والتيمن فيه اما تاكيد اليمنى او
بالابتدا بالشق الايمن ورمزوا به بضم الواو فلما كان من باب التكريم
لدخول المسجد فباليمين وما كان بضده لدخول الخلا فباليسار
كما مر والترجيل من النظافة المندوب اليها وحديث النهي عن
الترجيل الا تيما محمول على ترك المبالغة في المترفة والله الموفق
والمعين باب ما يذكر في المسك بكسر الميم
وسكون المسيم وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال
حدثنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن
راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن ابن المسيب سعيد عن ابي
هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
اي عن الله تعالى انه قال كل عمل ابن ادم له الا الصوم فانه لي
من بين سائر الاعمال لانه ليس فيه رياء الا اضافته للتشريف اولان
الاستغناء عن الطعام وغيره من الشهوات من صفاته تعالى فلما
يقرب الصايم اليه عز وجل بما يوافق صفاته اضافه اليه
وقيل غير ذلك وانا اجزي به بفتح الهمزة والله تعالى اذا
تولى شيا شرفه المتكلم دل على عظم ذلك الشي وخطر قدره
ولخلوف بفتح اللام وضم الخا المعجمة ولابي ذر وخلوف فم
الصايم تغير رايحة فمه الطيب اي اقبل عند الله من قبول
ريح المسك عندكم او المضاف محذوف اي عند ملايكة الله
ويؤخذ منه ان الخلوف اعظم من دم الشهيد لان دم
الشهيد شبه ريحه بريح المسك والخلوف وصف بامه
الطيب ولا يلزم من ذلك ان يكون الصيام افضل من
الشهادة ولعل سبب النظر الى اصل كل منهما فان اصل
الخلوف ظاهر واصل الدم بخلافه فكان ما اصله طاهر اطيب
ربما قاله من فتح الباري وسيوافي الصيام من سير لذلك
باب ما يستحب من الطيب وبه قال
حدثنا موسى اي ابن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا وهيب

بفتح الواو وفتح الهاء ابن خالد قال حدثنا هشام هو بن عروة عن ابيه
عثمان بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضي
الله عنها انها قالت كنت اطيب النبي صلى الله عليه وسلم
بفتح الهمزة امر من طيب ما اجوده وفي رواية ابي اسامة بالطيب ما
اقدر عليه قبل ان يحرم ويوم النحر قبل ان يطوف بيطيب فيه
مسك وعند مالك من حديث ابن سعيد رفعه قال المراطيب
الطيب وحديث الباب اخرجه مسلم والنسائي في الحج والله تعالى
الموفق باب من لم يرد الطيب بفتح الفوقية
وضم الراء وتشديد التحتية بعدها الراء وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن
دكين قال حدثنا ثابت بن ثابت بفتح الثاء المثلثة وتخفيف الموحدة
المعجمة بعدها ثابت بن ابي زيد عمرو بن الخليب الانصاري
قال حدثني بالافراد ثمامة بضم المثلثة وتخفيف الميم بن عبد الله
بن انس قاضي البصرة عن جده انس رضي الله عنه انه كان يأتيه
الطيب اذا اهدي اليه وزعم ان النبي صلى الله عليه وسلم اي قال انه
صلى الله عليه وسلم كان لا يرد الطيب وعند الاسماعيلي من طريق
وكيع عن عوف بهذا حديث الباب نحوه وزاد قال اذا عرض على
احدكم الطيب فلا يرده قال الحافظ ابن حجر رحمه الله قال وهذه الزيادة
لم يصرح برفعها وعند ابي داود والنسائي وصححه ابن حبان من رواية
الاعرج عن ابي هريرة رفعه من عرض عليه طيب فلا يرده فانه
طيب الريح خفيف المحمل واخرجه مسلم من هذا الوجه لكن وقع
عنده رايحان بدل طيب والرايحان كل بقلة لها رايحة طيبة وعند
الترمذي عن مرسل ابي عثمان النهدي اذا اعطى احدكم الريحان
فلا يرده فانه خرج من الجنة وحديث الباب سبق في الاية
باب الخزيرة بالخا المعجمة وراي بينهما
تحتية ساكنة نوع من الطيب مركب وقال النووي وغيره
انما سميت بذلك تشبيها بها من المنة وبه قال حدثنا عثمان بن الهيثم
المؤذن البصري او حدثنا محمد هو بن يحيى الذهلي عنه او عن
عثمان بن الهيثم شك هكذا حدث عن عثمان بواسطة الذهلي
او بدونها وهذا غير قادح ان عثمان من شيوخ البخاري
وروى عنهم عدة احاديث بلا واسطة منها في واو خراج وفي
النكاح عن بن خزيمة عبد الملك انه قال اخبرني بالافراد عمر بن
عبد الله بن عروة بن الزبير ذكره بن حبان من اتباع التابعين،

من الثقات وهو دليل الحديث ليس له في البخاري الا هذا الحديث اسمه
سمع عروة بن الزبير والقاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق قال كونا يحدث
ان عائشة رضي الله عنها وابا بكر وعن الكشميهني يقسمان ان عائشة قالت
قبل رسول الله بعيره وبالتشديد بذي الحليفة فهاتكة في حجة الوداع
اي حين تحلل من احرامه بالاحرام اي حين اراد ان يحرم والحديث
اخرجه مسلم باب ذم النساء المتنمصات المتفلجات الخ لعن
يخلق الله فيهن تتماسك تقاطين احداثه للحسن اي لاجل الحسن
والفلج بطريق ما بين الثنايا والرباعيات باليد ونحوه وقيل
بفعله الكثيرة يوهم انها صغيره وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة
قال حدثنا جرير اي ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن
ابراهيم التيمي علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود رضي الله
عنه ولابي ذر قال عبد الله لعن الله الواشمات جمع واشمة
من الوشم بالشين المعجمة وهو ان يغرز ابرة او نحوها في البدن
حتى يسيل الدم يملئ بالكحل او النورة فيخضر والمستوشمات بكسر
الشين المعجمة جمع مستوشمة وهي التي تطلب ان يفعل بها ذلك
وهو حرام على الفاعلة والمفعول به بدلالة اللعن عليه والوشم
الذي رشم يصير غسالة الحباس الدم فيه فان امكن ازالته
باصلاح وحيث وان لم يمكن الا بالجراح كان خانت منه منه التلف
او فوات عضو او منفعة او شيئا فاحشا من عضو ظاهر لم يجب
ونكش التوبة من سقوط الشعر وان لم يخف شيئا من ذلك لزمه
ازالته وعصا بتاخيره والنامصات بنم النون المشددة والميم وفتح الفوقية
والنون وتشديد الميم المكسورة وفتح الصاد المهملة وبعد الالف
فوقية جمع نميصة وهي التي تنتف الشعر من وجهها والمتنمصات
جمع متنمصة التي تطلب ان ينتف بين لسنيها من الثنايا والرباعية
اللام للتعليل والتنازع فيه بين الافعال المذكورة فالاظهر
تعلقه بالاخير ومفهومه ان المفعول لغير الحسن كالجمال
فلو احتيج اليه لعلاج او عيب من السن ونحوه فلا باس به والتعليل
للعن وقوله المغيرات بكسر التحتية المشددة والعين مهملة
خلق الله تعالى صفة لازمة لمن فعل الثلاثة المذكورة ويحتمل
التعليل لوجوب اللعن المستدل به على الحرمة وفي باب
المتفلجات الآتي بعد باب ان شاء الله تعالى فقالت تام يعقوب
ما هذا قال عبد الله مالي لا العن من لعن النبي صلى الله عليه وسلم

مكاتما

ما استنباط واستبعد او نافية قال الكرماني او بلى وهو ملعون وفي
كتاب الله عز وجل من كما قوله تعالى في سورة الحشر وما اتاكم الرسول
فخذوه زاد في الباب المذكور وما نهاكم عنه فانتهوا اي فيما امركم به
فافعلوه وفيما نهاكم عنه فاجتنبوه وفي الحديث اشارة الى ان لعن رسول
الله صلى الله عليه وسلم الواشمات الى آخره كلعن الله تعالى فيجب ان يؤمن
به وردوا الحديث الى الصحابي كوقيوف وسبق في سورة تفسير
سورة الحشر باب ذم وصل الشعر والزيادة
فيه بشعر او خرز ونحوه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني
بالافراد مالك الامام بن انس عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن حميد بن عبد الرحمن بضم الحاء المهملة وفتح الميم بن عوف الزهري
المدني انه سمع معاوية بن ابي سفيان صاخ وهو على المنبر
بالمدينة الشريفة وهو يقول وبيده قصة بضم القاف وتشديد
الصاد المهملة خصلة من شعر كانت ذلك الشعر بيد حرسي بفتح
الحاء المهملة والراء وكسر السين المهملات اخره تحتية مشددة من
خدم الذين يحرسونه زاد الطبراني وجدت هذه عند اهلي وزعموا
ان النساء يوذنه في شعورهن وزاد سعيد بن المسيب في روايته
ما كنت اري يفعل ذلك الا اليهود اي علماؤهم اي يساعدونه
على انكار ذلك او ينكر هو عليهم اعالم انكارهم ذلك وعدم تغييرهم
لذلك المنكر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ابني عن مثل هذه القصة
التي يوصلها المراة بشعرها ويقول صلى الله عليه وسلم انما هلكت بنو اسرائيل
في رواية معمر انما عذب بنو اسرائيل حين اتخذ مثل هذه القصة ووصلها
بالشعر نساؤهم وهذا الحديث اخرجه مسلم وابو داود والترمذي والنسائي
قال البخاري بالمسند اليه وقال ابن ابي شيبة ابو بكر عبد الله بن محمد
فيما وصله ابو نعيم في مستخرجه حدثنا يونس بن محمد المؤدب البغدادي
قال حدثنا فليح بالفاء المضمومة وفتح اللام اخره مهملة واسمه
عبد الملك وفليح لقبه عن زيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب
عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لعن الله الواصلة التي تصل
الشعر فشعرا خر والمستوصلة التي تطلب ان يفعل بها ذلك
ويفعل بها والواشمة التي تغرز الابرة في اليد ثم يرد عليه
كحل او غيره فيحمر والمستوشمة التي تطلب فعله ويفعل بها
وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شيبة

بن الحجاج عن عمرو بن سرة بفتح العين الجمل والميم احد الاعلام انه
قال سمعت الحسن بن مسلم بن يناق بفتح التحتية والنون المشددة
وبعد الالف قاف الثابتي الصغير الكوفي يحدث عن صفية بنت
شيبة بن عثمان القرشي الحجبي عن عايشة رضي الله تعالى عنها
ان جارية من الانصار تزوجت قال في المقدمة لم اعرف
اسمها ومن

فتمعط بفتح الفوقية والميم والعين المهملة المشددة والقط
المهملة اي تناثر وتساقط شعرها بسبب ذلك المرض فاراد وا
فاراد وا ان يصلوها اي يصلوا شعرها شعرا اخر فسالوا النبي صلى الله عليه
وسلم عن ذلك لعن الله الواصلة والمستوصلة وهذا صريح حكاه
ذلك عن الله عز وجل ان كان خبرا ويحتمل دعاءه صلى الله عليه
وسلم على فاعل ذلك تابعه اي تابع شيبة بن اسحاق يحدث عن
ابن ابان بن صالح بفتح الهمزة وتخفيف الموحدة القرشي عن الحسن
بن مسلم بن يناق عن صفية بنت سبيعة عن عايشة رضي الله عنها
وهذه المتابعة وصلها المحاملي في اماليه من طريق الاصفهانيين
عن ابن اسحاق وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا احمد بن
المقدام بكسر الميم وسكون القاف وبعد الدال المهملة الف فميم
بن سليمان ابو الاشعث العجلي البصري قال حدثنا فضيل ابن سليمان
بضم القاف والسين مصغر بن النميري بضم النون مصغرا بن سليمان
البصري نزيل مكة من قبل حفظه لكن تابعه وهيب بن خالد عن
منصور عند مسلم وابو معشر البراء عند الطبراني قال حدثنا منصور
بن عبد الرحمن بن طلحة بن الحارث العبدري الحجبي المكي ثقة اخطا
بن حزم في تضعيفه قال حدثني بتثليث النون والافراد ابن صفية
بنت شيبة عن اسما بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنهما ان
امراة لم يعرف الحافظ بن حجر اسمها جاءت الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني انكحت ابنتي لم يعرف الحافظ ايضا
اسمها ايضا شكوا صابها شكوى اي مرض فتمرق بفتح الفوقية
والميم والراء المشددة من المروق اي خرج من موضعه او
من المرق وهو وسخ الصوف ولابي ذر عن الحموي والكشميهني
فتمزق بالزاي بدل الراء المهملة راسها اي تمزق شعرها اي
تقطع وزوجها يسمي يجتهي على دخوله بها انا صل راسها
وللكشميهني شعرها وعند الطبراني من حديث محمد بن اسحاق عن

فاطمة بنت المنذر فاصابتها الحميا والجدري وسقط شعرها وتدمست
وزوجها يسحمها وليس على راسها شعرا فيجعل على راسها شيا تحملها
به فنضب بالنون المهملة والموحدة المشددة اي لعن كما في الرواية
الاخرى رسول الله صلى الله عليه وسلم الواصلة والمستوصلة وبه
قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن هشام
بن عروة بن الزبير عن امراته بنت منذر عنه فاطمة بنت المنذر بن الزبير
بن العوام الاسدية اسما بنت ابي بكر ذات النطاقين رضي الله عنهما
انها قالت لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواصلة والمستوصلة
ورواية الطبراني عن قيس بن ابي حازم بسند صحيح بيد اسما موشمة
قد يدل على انها ما سمعت الزيادة التي في حديث ابن عمر وابن
هريرة الواشمة والمستوشمة وقال الطبري كانما كانت صنعت الوشم
قبل النهي فاستمرت في يدها ولا يظن بها انها فعلته بعد النهي وقال
في الفتح او كانت بيدها جراحة فداوتها فبقي الاثر مثل الوشم في
يدها وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد بن مقاتل
المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا
عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعن الله الواصلة لشعرها ولغيرها
والمستوصلة الطالبة لذلك المفعول بها قال نافع الوشم من اللثة بكسر
اللام وتخفيف المثلثة واصلها لثي فحذفت لام الكلمة وعوض عنها تا
التانيث على غير قياس وهي ما على الاسنان من اللحم وليس مراد
نافع الحصر في اللثة بل قد يقع بينا وهذا الحديث اخرجه الترمذي
في اللباس وقال حسن صحيح وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال
حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا عمرو بن مرة الجملي قال سمعت
سعيد بن المسيب قال قدم معاوية بن ابي سفيان المدينة
اخر قدمة بفتح القاف وسكون الدال قدمها سنة احدى وخمسين
فخطبنا على منبر المدينة فاخرج كبة من شعر بضم الكاف وتشديد
الموحدة قال ما كنت ارى احدا يفعل هذا غير اليهود ولمسلم من
وجه اخر عن سعيد بن المسيب ان معاوية قال اليكم اخذ ري سوء
ان النبي صلى الله عليه وسلم سماه الزور يعني الواصلة من النا
في الشعر للزينة والزور الكذب والباطل وسمي صلى الله عليه وسلم
وصل الشعر زورا لانه كذب وتغيير لخلق الله تعالى والاحاديث
كما قال النووي صريحة في تحريم الوصل مطلقا وهذا هو الظاهر
المختار وقد فعله اصحابنا فقالوا اوصلت بشعر آدمي فهو حرام

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بلا خلاف لانه يحرم الانتفاع بشعر الادمي وتباشر اجزائه لكرامته واما
الشعر الطاهر من غير الادمي فان لم يكن لها زوج ولا سيد فهو حرام ايضا
وان كان فثلاثة اوجه اصحها ان فعلته باذن الزوج او السيد جاز
وقال مالك والطبري والاكثرون الوصل ممنوع بكل شيء شعرا وصوفا
او خرقا او غيرها واحتجوا بالاحاديث وعند مسلم من رواية قتادة
عن سعيد بن المزور قال قتادة يعني ما يكثر به النساء
اشعارهن من الخرق ويروى ذلك حديث جابر عند مسلم زجر صلى الله
عليه وسلم ان تصل المراة بشعرها شيئا وذهب الليث وتبعه ابو
عبيد عن كثير من الفقهاء ان المنع من ذلك وصل الشعر بالشعر
اما اذا وصلت بغيره من خرقة وغيرها فلا يدخل في النهي وعن سعيد
بن جبير ما روى من سنن ابي داود قال لا باس به بالقرامل
وبه قال احمد وكثير من العلماء والقرامل جمع قرمل بضم القاف وسكون
الراء نبات طويل الزوج ليس والمراد بعضا خيوطا الشعر من حرير
او صوف تعمل مغايرة لشعر المراة شعرها وذلك لئلا يخفى انها
مستعارة فلا يظن بها تغيير الصورة ولا يحرم على المراة الزيادة
في شعرها بحرم عليها حلقه لغير ضرورة وهذا الحديث عليه
رقم علامة السقوط لابي ذر في الفرع والله تعالى هو الموفق

باب ذم المتنمصات بالصاد المهملة جمع
متنمصة قال القاضي عياض الناصة التي تنتف الشعر من
وجهها ووجه غيرها والمتنمصة التي تطلب ان يفعل بها ذلك
والتناص ازالة شعر الوجه بالمنقاش منها وبه قال حدثنا
اسحاق بن ابراهيم بن راهويه قال اخبرنا جرير هو ابن عبد
الحميد عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم هو النخعي عن
علقمة بن قيس النخعي انه قال لعن عبد الله بن مسعود رضي
الله تعالى عنه النامصات اللاتي ينتفن الشعر او غيرهن
والمتنمصات اللاتي يطلبن ذلك ويفعلن بهن ويتراءات
الناص مختص بازالة شعر الحاجبين ليرققا او ليسويا قال ابو
داود في السنن الناصة التي تنقش الحاجب حتى ترققه فلو
كانت المراة فاجرة فازالت ما بينهما توهما البلج او عكسه قال الطبري
لا يجوز وقال النووي يستثنى من التناص ما اذا نبت للمراة
لحية او شارب او عنفقة فلا يحرم ازالتها بل يستحب لكن قيده
بعضهم اذا كان بعلم الزوج لان الاولى لا ينكحها من بقية العدة من

الثاني

الثاني فدل على انها من عدة الثاني ولولا ذلك لنكحها من عدتها
وقال معمر هو ابو عبيد بن المثنى هو ابو عبيد بن المثنى يقال اقرات
المراة اذا دنت قرب حيضها واقرات اذا دنت قرب طهرها فيستعمل
في الضدين لكن المراد بالقرء عند الشافعية الطهر لقوله تعالى
فطلقوهن لعدتهن اي في زمنها ويحرم من الطهر اذا الطلاق في الحيض
يحرم كما سبق ولان القرء ما خوذ من قولهن قرات الماء في الحيض
اذا جمعته فيه فالطهر اجمع باسم القرء واذنه فيني فلان عن
ذلك منع التدليس وقال بعض الحنابلة يجوز الخف والتخيير
والتقسيط والتعريف اذا كان بعلم الزوج لانه من الزينة ولعن
ابن مسعود ايضا النامصات اللاتي يطلبن تفريج ما بين
الاسنان من الثنايا والرباعيات ويفعل ذلك بهن للتحسن
اي لاجل التحسن المغيرات خلق الله فقالت ام يعقوب وهي من
بني اسد بن خزيمة ولا يعرف اسمها ما هذا وبلغ ذلك
امراة من بني اسد بن خزيمة يقال لها ام يعقوب وكانت تقرا
القرآن فاتته فقالت ما حديث بلغني انك لعنت الواشمات
الخ قال عبد الله بن مسعود ومال لا العن من لعن رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهي في كتاب الله فقالت لقد قرات
ما بين لوحي المصحف فما وجدت فيه ما تقول فقال لئن كنت قراتيه
لقد وجدتيه اما قرات وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا وقد نهى صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقالت
فاني لارى شيئا من هذا على امراتك قال فاذهبي فانظري فذهبت
ثم جاءت فقالت ما رايت بها شيئا فقال اما لو كانت كذلك لم
نجامعها سبق اول المتفلجات للحسن

باب ذم المراة الموصولة وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر
حدثنا محمد هو ابن سلام قال حدثنا عبدة بفتح العين المهملة
وسكون الموحدة ابن سليمان عن عبيد الله بضم العين
ابن عمر العمري عن نافع مولى ابن عمر بن ابن عمر رضي الله
عنهما انه قال لعن النبي صلى الله عليه وسلم الواصلة التي تصل

شعرها بشعر غيره والمستوصلة اى تفعل بها ذلك بطلبها والواشمة
والمستوشمة وسبق مباحث ذلك وما يتعلق به قريبا ان شاء الله تعالى
وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير المكي قال حدثنا
سفيان بن عيينة قال حدثنا هشام هو ابن عروة ابن الزبير
انه سمع فاطمة بنت المنذر بن الزبير تقول اخبرتني اسما
بنت ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنهما قالت سألت امرأة النبي
صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابنتي اصابتها الحصبة
بفتح الحاء وسكون الصاد المهملتين بعدها موحدة بثيرات جمر تخرج
من الجدري متفرقة وهي نوع من الجدري ولابي ذر عن الكشميهني
اصابها باسقاط المثناة الفوقية بالتذكير على ارادة الجب فامرق
بهمزة فصل وميم مشددة وراء مفتوحة فقاف اصله التمرق فقلبت
النون ميما والتمت راء نبت فالحقتها من المروق اى خرج شعرها
من موضعها للجدري والكشميهني فامرك كذلك لكن بالزاي بدل
الراء تمزق وتقطع شعرها وانى زوجها وان زوجها بحتى على الدخول
بها افاصل عليه غيره فقال صلى الله عليه وسلم لعن الله الواصلة
والموصلة وقد سبق الحديث قريبا وقال الحافظ ابن حجر في المقدمة لم
اعرف اسم الثلاثة المذكورين في هذا الحديث وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر حدثنا يوسف ابن موسى بن راشد القطان الكوفي نزيل
الري ثم بغداد قال حدثنا الفضل بن دكين بفتح المهملة مصغرة
وكاف مفتوحة وبالتصغير بعدها نون ابو نعيم شيخ البخاري حدث
عنه كثيرا يعني واسطة وفي مواضع كثيرة بواسطة كما هنا قال في فتح
الباري وفي رواية المستملي الفضل بن زهير اي بدل ابن دكين وكذا
البعض رواه العزيزي ايضا لكن شك فقال ابن دكين وجزم مرة
اخرى بالفضل ابن زهير انتهى ورأيت بهامش الفرع معزوا الى
اصله اليونينية وقال ابو علي يعني ابن ابراهيم المستملي رأيته كله
في اصل عتيق سمع من الامام احمد ابن اسماعيل يعني البخاري حدثني
يوسف بن موسى عن الفضل بن دكين وكان في اصل محمد بن اسماعيل
شيء فشك محمد بن يوسف يعني العزيزي في دكين وزهير ثم
قال زهير قال البخاري هو الفضل ابن دكين ابن حماد بن زهير
الملائي واسم دكين عمرو انتهى قال الغساني قلب مرة الى وجه
ابيه قال حدثنا مخرمة بن بويرة بفتح الميم المهملة وسكون الخاء
المعجمة بعدها راء وبويرة بضم الجيم مصغرا ابو نافع البصري
مولى بني تيم او بني هلال عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله

منها

عنهما انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وانا النبي صلى الله عليه وسلم
بالشك من الراوي الواشمة والمستوشمة بضم الميم فواو ساكنة فشين
مفتوحة فشين معجمة مكسورة والواصلة والمستوصلة بالصاد
المستفلة والشاك من طريق محمد بن بشر عن عبيد الله الموتصلة
وهي معناها قال ابن محمد يعني لعن النبي صلى الله عليه وسلم هن الاربعة
ومن رواية ابي ذر قبل الواشمة لعن الله الواشمة ومقتضاه
نصب الاربعة على المفعولية كما لا يخفى لكن استشكل في فتح الباري
تفسير ابن عمر حيث يعني لعن النبي صلى الله عليه وسلم بعد قوله
لعن الله قال لم يتجه لي هذا التفسير الا ان كان المراد لعن على لسانه
نبيه او لعن النبي للعن الله واعترضه بما خفي ولعله تحريف من
ناسخ وقد سقط يعني الى اخره من بعض النسخ وباسقاط الاول لا اشكال
والله اعلم وهذا الحديث اخرجه مسلم من اللباس وبه قال حدثني
بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن مقاتل المروزي قال اخبرنا
عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا سفيان الثوري عن
منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن ابن
مسعود رضي الله تعالى عنه قال لعن الله الواشمات والمستوشمات
بالسين المهملة الساكنة بعد اليم المضمومة وبعد الفوقية واو ساكنة
ولابي ذر والمستوشمات باسقاط السين المهملة وفتح الواو وتشديد المعجمة
المكسورة والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله بكسر الياء التحتية
مال بطيرون وتبل ما الاستفهامية لا العن من لعنه الله ورسوله الله
صلى الله عليه وسلم وهو ملعون في كتاب الله عز وجل فرد قوله تعالى
وما اتاكم الرسول فخذوه اومعناه العقوبة من لعنه النبي صلى الله عليه
وسلم ولم يقع في هذه الرواية ذكر ما ترجم له فيحتمل انه اشار الى
ما ورد في بعض طرقه من ذكر ذلك والله اعلم باب
ذكر المرأة الواشمة التي تشم وبه قال حدثني وبه قال يحيى
قال حدثنا عبد الرزاق بن همام ابن نافع الحافظ ابو بكر الصنعاني
قال اليعمري كذا لكرماني ويحيى اما ابن موسى اي البلخي الصنعاني
المعروف بخت واما ابن جعفر يعني الازدي البيكندي الحافظ
وقال الحافظ ابن حجر في المقدمة نسبه ابن السكن يعني يحيى بن
موسى قال وقد روى البخاري ايضا عن يحيى بن جعفر عن عبد الرزاق
لكنه ينسبه وحده كذلك في موضعين من اول كتاب الاستئذان
وفي قوله انفقوا من طيبات ما كسبتم من كتاب البيوع عن معمر
هو ابن راشد عن همام بفتح الهاء وتشديد الميم ابن منبه عن ابي هريرة

رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العين حق الا
الاصابة بالعين فلما نا شيء دنى صلى الله عليه وسلم منه الوشم بفتح الواو وسكون
المعجمة وهو كما مران يعن في العضو خرازة فاذا سال الدم حشاه بنحو
نورة فيخضر وقد يكون في اليد وغيرها وقد يفعل نقشا وقد يجعل دوايز
وقد يكتب اسم المحبوب والحديث سبق في الطب وبه قال حدثني
ابن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة محمد قال حدثنا ابن مهدي
عبد الرحمن الحافظ ابو سعيد البصري قال حدثنا ابن مهدي عبد الرحمن
الحافظ ابو سعيد البصري قال حدثنا سفيان الثوري قال ذكرت لعبد الرحمن
بن عابس بالموحدة المكسورة والسين المهملة ابن ربيعة النخعي حديث
منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن
عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه فقال سمعته من ام يعقوب
الاسدية عن عبد الله بن مسعود مثل حديث منصور اي ابن المعتمر
وبه قال حدثنا سليمان ابن حرب ابو ايوب الواشحي قال حدثنا شعبة
من الحجاج عن عون بن ابي جحيفة بضم الجيم وفتح الحاء المهملة السوائي
بضم المهملة الكوفي قال رايت ابي ابا جحيفة وهب بن عبد الله
قال وفي باب ثمن الكلب من كتاب البيع قال رايت ابي اشترى
حجاما فامر بمحاجمه فكسرت فسالته عن ذلك فقال ان النبي صلى الله
عليه وسلم نهى عن ثمن الدم اي عن اجرة الحجام واطلق عليه الثمن
تجوزا وعن ثمن الكلب مطلقا لنجاسته ولعن عليه الصلاة والسلام
اكل الربا وموكله لانه يعني على اكل الحرام فهو شريك في الاثم كما انه
شريك في الفعل ولعن الواشمة والمستوشمة لما فيه من تغيير خلق
الله مع الغش باب ذم المراة المستوشمة
الطالبة للوشم المفعول بها وبه قال حدثنا زهير بن حرب ابو خيثمة
النسائي الحافظ نزيل بغداد روى عنه مسلم اكثر من الف حديث
قال حدثنا جرير بفتح الجيم بن عبد الحميد عن عمارة بن القعقاع عن
ابي زرعة هرم ابو نهشل او عبد الله او عبد الرحمن بن عمرو بن جرير
بن عبد الله البجلي عن ابي هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي الله قال اتى
بضم الهمزة امير رضي الله تعالى عنه بامراة ثم قام فقال لمن حضره من
الصحابة انشدكم بفتح الهمزة وضم المعجمة اي سالتكم بالله من سمع من
النبي صلى الله عليه وسلم شيئا من الوشم ليخبرني به فقال ابو هريرة
فقمت يا امير المومنين انا سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول فيه
قال غير ما سمعتك قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
لا يشمن بفتح الفوقية وكسر المعجمة وفتح الميم وتشديد النون خطاب

لجمع المونث بالنهي عن فعل الوشم ولا يستوشمن اي لا يطلبن
ذلك والحديث اخرجه النسائي في الزينة وبه قال حدثنا عبد
الرحمن بن مهدي عن سفيان الثوري عن منصور هو ابن
المعتمر عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن
مسعود رضي الله تعالى عنه انه قال لعن الله النامصات الواشمات
والمستوشمات بالسين بعد الميم ولابد ذكر المستوشمات والنامصات
المتنمصات اللاتي يطلبن النمص اي ازالة شعر الوجه بالمنقاش
والنامصات المتفلجات بكسر اللام المشددة اسنانهن للحسن اي لاجل
الحسن ولابد ذكر الحسن المستفاد بالحاء المهملة والموحدة بعد اللام اي
بسبب الحسن المغيرات خلق الله عز وجل سالت لا لعن من لعن رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهو في كتاب الله عز وجل وما اتاكم الرسول
فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا فاجاب بقوله في الجواب ما لفظه
وقد لبس وخداع ولو رخص فيه لاتخذه الناس وسيلة الى
انواع الفساد ولعله قد يدخل في معناه صنعة الكيمياء فان من تعاطاها
انما يريد ان يلحق الصنعة بالخلقة وكذلك كل مصنوع يشبه بطبوخ وهو
من باب عظيم من الفساد حكاه في الكواكب باب
حكم التصاوير من جهة مباشرة صنعتها واستعمالها واتخاذها وبه قال
حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن
عن الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين بن عبد الله بن عتبة
بن مسعود عن ابن عباس عن ابي طلحة زيد بن سهل الانصاري رضي
الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدخل الملائكة
بيتا فيه كلب او صورة ملائكة الوحي كجبريل واسرافيل
لكن يلزم منه اقتصار النفي على عهده صلى الله عليه وسلم لان الوحي انقطع بعده
وبانقطاعه ينقطع نزولهم او المراد الملائكة الذين يستغفرون
بالرحمة والمستغفر منه للعبد اما الحفظة فانهم للانفكاك عنه
المكلف في كل حال كما جزم به الخطابي وغيره فاجاب ان لك بجواز
ان لا يدخلوا بانه يكون لهم عذر في بعض البيوت مثلا ويظهر الله على ذلك
العبد وبيوتهم بقوله والمراد بالبيت المكان الذي يستتر فيه الانسان سواء
كان بيتا او خيمة او نحوهما وظاهر قوله كلب العموم لانه نكرة في
سياق النفي فيعم وليه ذهب النووي والقرطبي واستثنى الخطابي
وغيره الكلاب التي اذن الشارع في اتخاذها وهي التي
للصيد والزرع والماشية وسبب عموم الدخول قبل النجاسة
عين الكلب وعورض بان النجاسة انما نشاء من النهي الوارد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فيه وقيل لكونه يكثر الكلام النجاسات وعورض بان السنور راجيا يكثر
الكلب وقيل لكونه من الشيطان وعورض بانه لا يخلو بيت من الشياطين
ومع هذا لم يرد امتناع الملائكة من الدخول في بيت فيه هرة
ولا ضرير ولا غيرهما ولا تدخل الملائكة بيتا فيه تصاوير
ما يشبه الحيوان مالم تقطع راسه او يمتهن او عام في كل الصور وسبب
الامتناع كونها مضاهية لخلق الله وبعضها
من سور ما يعبد من دون الله ومن بدء الخلق ولا صورة بالافراد
وكان الاصل ان يقول لا يدخل بيتا فيه كلب وتصاوير بغير اعادة
حرف النفي لكنه اعاده للاحتراز من توهم التقصير في عدم الدخول
على اجتماعهما كالكلب والصورة نحو تولك ما قام زيد ولا عمرو ان لو ذكرت
لاجاز ان يكون لكل احدهما لان الواو للجمع فلما اعيد حرف النفي صار
التقدير ولا يدخل الملائكة بيتا فيه تصاوير كما سبق وهذا
الحديث سبق في بدء الوحي وفي المغازي واخرجه مسلم في اللباس
وقال الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي ابو الحارث المصري الامام
المشهور فيما وصله ابو نعيم في مستخرجه حدثني بالافراد يونس بن
يزيد عن ابن شهاب محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عبيد
الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود انه سمع ابن عباس يقول
سمعت ابا طلحة يقول سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم ورجه ذكر هذا التعليق تصريح ابن شهاب وشيخه عبيد
الله ومن فوقهما بالتحديث في جميع الاسناد ووقع في رواية الاوزاعي
عن الزهري عن عبيد الله عن ابي طلحة لم يذكر ابن عباس بينهما وفي
الدارقطني رواية من اثبته قال في الفتح باب
عذاب المصورين الذين يضاهون صور يوم القيامة وبه قال
حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة
قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران عن مسلم ابي الضحى
ابن صبيح بضم الصاد المهملة مصغرا الهمداني الكوفي انه قال كنا
مع مسروق بعد ابن الاجدع في دار يسار بن نمير بالتحتية ثم
والمهملة المخففة ونمير بضم النون وفتح الميم المدني الكوفي فراى
مسروق في سقفه بجص الصاد المهملة وتشديد الفاء تماثيل
جمع تمثال بكسر الفوقية وبعد الميم الساكنة مثلثة وهو الصورة
والمراد بها صورة الحيوان وفي مسلم قال لمسروق هذه تماثيل
كسرى قلت لا هذه تماثيل مريم قال سمعت عبد الله يعني ابن
مسعود قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يقول الله

ان من

سمعت عبد النبي صلى الله عليه وسلم فالكونه يقول ان اشد الناس
عذابا عند الله اي في حكم الله تعالى يوم القيامة المصورون الذين
يصورون اشكال الحيوانات التي تعبد من دون الله فيحكونها،
بتخليط او تشكيل عالمين بالحرمة قاصدين ذلك لانهم يكفرون
به فلا يبعد دخولهم في قول الفرعونية اما من لا يقصد ذلك فانه
يكون عاصيا بتصويره فقط كذا في الفتح وفي عمدة القاري
في فتح الباري ان اشد الناس عذابا عند الله المصورون باسقاط
يوم القيامة قال وفي رواية الحميدي في مسنده عن سفيان
يوم القيامة بدل قوله عند الله قال فلعل الحميدي حدث به على
الوجهين بدليل ما وقع من الترجمة او ان حدث به البخاري حدث
به بلفظ عند الله تعالى والترجمة مطابقة للفظ الذي في حديث
ابن عمر ثاني حديثي الباب انتهى وفي عمدة القاري للعلامة العيني
ان اشد الناس عذابا يوم القيامة المصورون باسقاط عند الله
وهو مطابق للترجمة وقال النووي قال العلماء تصوير الحيوان
حرام شديد التحريم وهو من الكبائر لانه متوعد عليه بهذا الوعيد
الشديد وهو اصنعه لما يمتهن ام لغيره وسواء كان في ثوب او
بساط او درهم او دينار او فلس او اناء او حائط وغيرها فاما تصوير
ما ليس فيه صورة حيوان فليس بحرام وهذا الحديث اخرجه
في اللباس والنسائي في الزينة وبه قال حدثنا ابراهيم
بن المنذر الاسدي المخزومي الحزامي بالزاي قال حدثنا انس بن
عياض بن ضمرة او عبد الرحمن الليثي ابو ضمرة المدني عن
عبيد الله بضم العين بن عمر العمري عن نافع ان عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الذين
يصنعون هذه الصور الحيوانية تاسه بن مضاهاة خلق الله يعذبون
يوم القيامة يقال لهم احيوا بفتح الهمزة وضم التحتية اي تنفيهم
اذ يقال لهم احيوا ما خلقتم امر تعجيز اي انفخوا الروح في الصورة
التي صورتموها وهم لا يقدرون على ذلك فيستمر تعذيبهم وهذا
الحديث اخرجه مسلم باب نقض الصور
بفتح النون وسكون القاف بعدها ضاد معجمة والصور بضم الصاد
المهملة وفتح الواو تثنية صورة بنحو كسرها وبه قال حدثنا
معاذ ابن فضالة بفتح الفاء والشاد المعجمة الزهراني ابو زيد
البصري قال حدثنا هشام بن عبد الله الدستوائي عن يحيى
بن ابي كثير عن عمران بن حطان بكسر الحاء وتشديد الطاء المهملتين

وبعد الالف نون الدوسي ان عايشة رضي الله عنها حدثته ان النبي
صلى الله عليه وسلم لم يكن يترك في بيته شيأ فيه تصاليب الا نقضه
كصليب التصارير وقال في الفتح التصاوير جمع صليب كانهم سموا
ما كانت فيه صورة الصليب تصليبا مشبهة بالمصدر قال العيني
على ما ذكره يكون التصاليب جمع تصليب لا جمع صليب ولا بد من
ذكر الكشميهني تصاوير الا نقضه اي كسره وغير صورته وهذا
الحديث ابو داود في اللباس والنسائي في الزينة وبه قال حدثنا
موسى بن اسماعيل المنقري بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف
قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا عمارة بضم العين بن القعقاع
قال حدثنا ابو زرعة هرم بن عمرو قال دخلت مع ابي هريرة
رضي الله تعالى عنه دارا بالمدينة لمروان بن الحكم كما في مسلم فرأى في اعلاها
اي في سقف الدار رجلا مصورا بكسر الواو المشددة يصور بلفظ المصانع
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اي الى الله تعالى
ومن اظلم ممن ذهب اي قصد يخلق كخلقي اي فعل الصورة وهو ها
لا من كل الوجوه اذ لا قدرة لاحد على خلق مثل خلقه تعالى الله
فالتشبيه في الصورة وحدها وظاهره يتناول ما له ظل وما ليس
له ظل فلذا انكر ابو هريرة رضي الله عنه ما نقش من سقف الدار
فليخلقوا فليوجدوا حبة من قمح زاد ابن نفيل وليخلقوا شعيرة
وهو قرينة تدل على ان المراد هنا حبة من قمح وليخلقوا ذرة
بفتح المعجمة وتشديد الراء نملة والمراد تعجيزهم تارة بتكليفهم
خلق حيوان وهو اشد تارة تكليفهم خلق جماد وهو اهون
مع اهون مع ذلك لا قدرة لهم عليه ثم رأى طلب ابو
هريرة بتور بموحدة مكسورة فمثناة فوقية مفتوحة وبعد
الواو الساكنة انا كطشت من تما فيه تما فتوضأ منه فغسل
يديه بالتثنية حتى بلغ ابطه بالافراد زاد الاسماعيلي ورجليه
حتى بلغ ركبتيه قال ابو زرعة فقلت يا ابا هريرة
ابلغ ان الابط سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ابو هريرة البلغ الى الابط منتهى الحلية من الجنة والحلية
التحجيل من اثر الوضوء وسمي التحلية المذكورة من قوله تعالى
يحلون فيها من اساور من ذهب باب
ماويطل بضم الواو وكسر الطاء المهملة بالتقدم من التصاوير
استعمالا وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال
حدثنا سفيان قال سمعت عبد الرحمن ابن القاسم وما بالمدينة

يدريه ؟

يومئذ افضل منه قال سمعت ابا القاسم بن محمد بن ابي بكر
الصديق قال سمعت عايشة رضي الله عنها تقول قدم رسول
الله صلى الله عليه وسلم من سفر وهو غزوة تبوك كما في البيهقي
ولابي داود والنسائي غزوة تبوك او خيبر على الشك وقد ستر بقرام
بكسر الموحدة والقاف بعدها راء الف فميم ستر فيه رقم
وتفتش ك على باب سهوه بفتح السين المهملة وسكون
الهاء فتح الواو وسنة من جانب البيت او كوة او بيت صغير منحدر
في الارض كالخزانة الصغيرة يكون فيها المتاع فيها تقطع
تماثيل اي تصاوير فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم
هتكه تشرعه وقال ان الله تعالى عذابا يوم القيامة الذين
يضاهون يشابهون بخلق الله قالت عايشة فجعلناه وسادة
او وسادتين بالشك اي مخدة او مخدتين وسبق في المظالم فاقتطعت
منه نمرقتين فكانا في البيت يجلس عليهما ولمسلم من طريق
بكير بكير بن الاشج فتقطعته وسادتين فقال رجل في المجلس
يقال له ربيعة بن عطا انا سمعت ابا محمد بن يزيد القاسم بن محمد
يذكر ان عايشة قالت وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرتفق عليهما
قال ابن القاسم يعني لا قال لكني سمعته وبه قال حدثنا عبيد الله
بن داود الهمداني الكوفي نزيل بغداد ثم البصري عن هشام عن ابيه
عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت قدم النبي
صلى الله عليه وسلم من سفر وعلقت درنوكا بضم الدال المهملة
وسكون الراء وضم النون وبعد الواو مستدركا خيل فيه تماثيل
فامرني ان انزعه لان الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة فنزعته
قال النووي تصوير صورة الحيوان حرام شديد التحريم
فاما اتخاذه فان كان معلقا على حايط او ستر او ثوب او عمامة
او ثوب ملبوسا او عمامة ملبسة او نحو ذلك فهو حرام وامثا
الوسادة ونحوها مما يمتهن فليس بحرام لكن هل يمنع
دخول الملائكة ام لا وقد سبق قريبا ان المنع عام في كل
صورة وانهم يستثنون من الجميع لاطلاق الحديث قالت
عايشة وكنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء
واحد وليس للترجمة تعلق بقولها وكنت اغتسل الخ نعم
وقد ساقه المولف من الطهارة مفردا والظاهر انه
تحمله على هذه الصفة فساقه هناك كذلك باب
من كره القعود على الصور بفتح الواو بلفظ الجمع ولابي ذر ساكنها

شبكة الألوكة
www.alukah.net

على الافراد وجه قال حدثنا حجاج بن منهال الانماطي ابو محمد السلمي مولاهم
البصري قال حدثنا جويرية بالجيم المضمومة ابن اسماء عن نافع عن القاسم
ابن محمد بن ابي بكر عن عائشة رضي الله عنها انها اشترت نمرقة بفتح
النون والراء وكسرها وبضم النون وفتح الراء ثلاث لغات بينهما سين
ساكنة وبالقاف المفتوحة وسادة صغيرة يفترش بعضها وبعضها يتوسد
صلى الله عليه وسلم بالباب فلم يدخل فعرفت الكراهية في وجهه
فقلت اتوب الى الله عز وجل مما اذنب ولابي ذر فما اذنب بالفاء والميم
المخففة بدل مما بالميمين الاخيرة مشددة على الاستفهام قال
عليه الصلاة والسلام ما هذه النمرقة قلت اشتريتها لتجلس عليها
وتوسدها اصلها وتتوسدها بمثناتين فوقيتين حذفت احداهما
للتخفيف قال ان اصحاب هذه الصور الذين يصنعونها ايضا هو ابها
خلق الله يعذبون يوم القيامة بفتح ذال يعذبون يقال لهم احيوا
بفتح الهمزة ما خلقتم وان الملائكة لا تدخل بيتا فيه
الصور بالجمع ولغير ابي ذر الصورة بالافراد ولم يذكر في هذه الطريق
استحالة صلى الله عليه وسلم النمرقة كما ذكر فيما سبق ورفع التعرض به
من مسلم قال في الفتح فظاهره التعارض وقد يجاب بانه لما قطع الستر
وقطع القطع من وسط الصورة مثلا فخرجت عن هيئتها فلذا سار يرتفق
بها وقال العيني لا تعارض بينهما اصلا لان حديث الباب وحديث اباب
مسلم المذكور قضيتان فعلقتين مرفقتين فكان يرتفق بهما في البيت حديث
واحد لكن البخاري لم يذكر هذه الزيادة والله اعلم وبه قال
حدثنا قتيبة ابن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن بكير
بضم الموحدة وفتح الكاف ابن عبد الله بن الاشج بالمعجمة والجيم
عن بسر بن سعيد بضم الموحدة وسكون المهملة وسعيد بكسر العين
المدني عن زيد بن خالد الجهني الصحابي عن ابي طلحة زيد بن سهل الانصاري
صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وصحبته مشهورة لكن الراوي ذكر
ذلك تنبيها له واجلالا واستلذاذا وتبركا انه قال ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ان الملائكة الذين ينزلون بالرحمة لا تدخل
بيتا فيه الصورة بالتعريف والافراد ولابي ذر عن الكشميهني صور
بلفظ النكرة والجمع قال بسر قال سعيد الراوي بالسند المذكور ثم
اشتكى اي مرض زيد اي ابن خالد المذكور فعدناه فاذا على بابه
ستر فيه صورة بالافراد وللكشميهني صورة بالجمع قال عبيد
لله بضم العين ابن الاسود الخولاني بفتح المعجمة وسكون الواو
وبالنون ربيب ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم لانها كانت ربته

وكان

وكان من موالیها ولم یکن ابن زوجها الدر عن نافع عن زید عن الصور بالجمع یوم الاول
من باب اضافة الموصوف الی صفته والمراد به الوقت الماضی والتشبیه
یوم اول باسقاط طالع تقال عبید الله ابن الاسود الم تشعر حین
قال الا رقما ای تفتشا فی ثوب زاد فی روایة عمرو بن الحارث
قلت لا قال بلی قال النووی یجمع بین الاحادیث بان المراد استثنا
الرقم من الثوب ما کانت الصورة فیه صغیرة ذوات الارواح کصورة
الشجر ونحوها وقال ابن العربی حاصل ما فی اتخاذ الصورة انها ان کانت
ذات اجسام حرم بالاجماع وان کانت رقما فاربعة اقوال الجواز مطلقا
لظاهر حدیث الباب والمنع مطلقا حتی الرقم والتفصیل فان کانت الصورة باقیة
الهیئة قائمة الشکل حرم وان قطعت الراس وتفرقت الاخراز قال وهذا
هو الراجح والرابع ان کان مما یمتهن جاز وان کان معلقا فلا انتهی وهذا
الاجماع محله من غیر لعب البنات وهذا الحدیث سبق فی بدء الخلق واخرجه
مسلم وابو داود واخرجه النسائی فی الزینة وقال ابن وهب عبد الله
ما سبق موصولا فی بدء الخلق اخبرنا عمرو بفتح العین هو ابن الحارث
انه حدثه بکیر هو ابن عبد الله بن الاشج انه حدثه زید هو ابن خالد انه
حدثه ابو طلحة هو زید بن سهل الانصاری عن النبی صلی الله علیه وسلم
باب کراهیة الصلاة فی التصاویر به قال حدثنا
عمران بن میسرة ضد المیمنة البصری یقال له صاحب الادیم قال حدثنا
عبد الوارث بن سعید بن ذکوان العنبری بفتح الفوقیة وتشدید
النون المضمومة البصری قال حدثنا عبد العزیز بن صهیب بضم
الصاد المهملة وفتح الهاء اخره موحدة الثانی بموحدة ونونین بینهما
الف البصری عن انس رضی الله عنه انه قال کان قرام بکسر
القاف ستر رقیق ینقش فیها تصاویر لعائشة ستر ت به جانب بیتها
وفی حدیث عائشة عند مسلم انها کان لها کواب فیه تصاویر بهمزه
الی سهوه فکان النبی صلی الله علیه وسلم یصلی الیها فقال لها النبی
صلی الله علیه وسلم امیطی بهمزة مفتوحة فمثناة تحتیة ساکنة فطاء مهملة مکسورة
بینهما تحتیة ساکنة ازیلی عنی قرامک فانه لا یزال تصویره
المرقومة فیه تعرض لی بفتح الفوقیة وکسر الراء ای انظر الیها
وانا فی صلاتی فیشغلنی وهذا تشریع واذا کانت الصور تلهی المصلی
وهی مقابلة فاولی اذا کان لابسها واستشکل هذا بحدیث عائشة
المذکور فیه ان صلی الله علیه وسلم لم یدخل البیت الذی فیه الستر
المصور اصلا واجیب باحتمال ان یکون حدیث عائشة کانت التصاویر
فیه ذات ارواح وحدیث الباب من غیرها باب

شبكة الألوكة www.alukah.net

فيه بالتنوين لا تدخل الملائكة المرسلون بالرحمة المستغفرون للمؤمنين
بيتا فيه صورة كصورة الحيوان من ادمي وغيره مالم تقطع راسه
او لم يمتهن والمعنى فيه ان تتخذها قد تشبه بالكفار لانهم يتخذون
الصور من بيوتهم ويعظمونها فكرهت الملائكة ذلك فلم تدخل بيته
لعجزه لذلك قاله القرطبي وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان بن
يحيى بن سعيد الجعفي ابو سعيد الكوفي نزيل مصر قال حدثني بالافراد
ابن وهب قال حدثني بالافراد عمر بضم العين هو ابن محمد ابن
ابن زيد بن عبد الله بن عمر عن عمر ابيه سالم عن ابيه عبد الله بن
عمر انه قال وعد النبي صلى الله عليه وسلم جبريل بالرفع على
الفاعلية زادت عائشة في روايتها عنه وسلم في ساعة ياتيه
فيها فراث بالمثلثة اي ابطا عليه حتى اشتد على النبي صلى الله عليه
وسلم زاد في حديث عائشة المذكور وقال ما يخلف الله وعده ولا
رسله وفي حديث عائشة ثم التفت فاذا جرو كلب تحت سريره
فقال يا عائشة متى دخل هذا الكلب فقالت والله ما دريت
به ثم امر به فاخرج فخرج النبي صلى الله عليه وسلم من ابطائه
فلقيه فشكا اليه ما وجد من ابطائه فقال له جبريل انا يعني
الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة ولا كلب قال النووي الاظهر
انه عام في كل صورة وكلب فانهم يمتنعون من الجميع لاطلاقه
الاحاديث وكان الجرو الذي كان في بيت النبي صلى الله عليه
وسلم تحت السرير كان له فيه عذر ظاهر لانه لم يعلم
به ومع هذا امتنع جبريل عليه الصلاة والسلام من دخول
البيت وعلله بالجرو انتهى وفي الستر من حديث ابي هريرة
وصححه الترمذي وابن حبان اتاني جبريل فقال اتيتك البارحة
فلم يمنعني ان اكون دخلت الا انه كان على الباب تماثيل وكان
في البيت قرام ستر فيه تماثيل وكان في البيت كلب فمر
براس التمثال الذي على باب البيت يقطع فيصير كهيئة
الشجرة ومر بالستر فليقطع فليجعل منه وسادتان منبوذتان
يوطآن وامر بالكلب فليخرج ففعل النبي صلى الله عليه وسلم
وفي رواية النسائي اما الباب يقطع رؤوسها وتجعل بساطا
يوطا فيه وترجيح القول بان الصورة التي يمتنع الملائكة
من دخول البيت لاجلها هي التي تكون باقية على هيئتها
مرتفعة غير ممتهنة وحديث الباب سبق في بدء الخلق والله

هو

هو الموفق بالصواب

باب من لم يدخل بيتا فيه صورة

وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب الحارثي
احد الاعلام عن مالك هو ابن انس امام الائمة عن نافع عن القاسم
بن محمد بن ابي بكر الصديق عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي
صلى الله عليه وسلم انها اخبرته انها اشترت نمرقة بضم النون
واثرا وكسرها وسادة صغيرة فيها تصاوير فلما راها رسول
الله صلى الله عليه وسلم قام على الباب فلم يدخل فعرفت عائشة
رضي الله تعالى عنها في وجهه صلى الله عليه وسلم الكراهية
قالت ولابي ذر الوقت وقالت يا رسول الله اتوب الى الله والى
رسوله فماذا اذنبت قال في شرح فيه ادب حسن من الصديقة
رضي الله تعالى عنها حيث قدمت التوبة على اطلاعها على
الذنب ونحوه قوله تعالى عفا الله عنك لم اذنت لهم فقدم
العفو تلطفا برسول الله صلى الله عليه وسلم كما قدمت التوبة
على عرفان الذنب ومن ثم قالت ماذا اذنبت اي ما
اطلعت على ذنب ومن ثم حسن قوله صلى الله عليه وسلم
ما بال هذه النمرقة فقالت اشتريتها لتقعد عليها وتوسدها
بحذف احدى التاءين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اصحاب
هذه الصور الذين يصنعونها يضاهون بها خلق الله يعذبون
يوم القيامة ويقال لهم احيوا بقطع الهمزة المفتوحة
ما خلقتم ما صورتم والاثر للتمييز وفي دخول البيت الذي
فيه الصورة وجهان الاكثرون على الكراهة وقال ابو محمد
بالتحريم فلو كانت الصورة في مهر الدار لا داخلها كما في
ظاهر الجام ودهليزها لا يمتنع الدخول لان الصورة في المهر
ممتهنة وفي المجلس مكرمة والحاصل مما سبق كراهة صورة
حيوان منقوشة على سقف او جدار او وسادة منصوبة او
ستر معلق او ثوب ملبوس وانه يجوز ما على ارض وبساط
يداس ومخدة يتكا عليها ومقطوع الراس وصورة شجر
والفرق ان مايوطا ويطرح ممتهن متبذل والمنصوب
مرتفع يشبه الاصنام وانه يحرم تصوير حيوان على الحيطان
والسقوف والارض ونسج الثياب فقال النبي صلى الله عليه
وسلم ان البيت الذي فيه الصورة لا تدخله الملائكة فمن
اتخذها عوقب بحرمان دخول الملائكة بيته وصلاتها
عليه واستغفارها له

باب من لعن

شبكة الألوكة www.alukah.net

الصور بكسر الواو المشددة الذي يصنع الصورة يضاهي بها خلق
الله وبه قال حدثنا محمد بن المثنى العنزي قال حدثني بالافراد
محمد بن جعفر غندر وثبت محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة
بن الحجاج عن عون بن ابي جحيفة السوائي بضم المهملة الكوفي
عن ابيه ابي جحيفة وهب بن عبد الله انه اشترى غلاما
حجاما فلم يسمه زاد في باب ثمن الكلب من كتاب البيع فامر
بحجامه فكسرت فسالته عن ذلك فقال ان النبي صلى الله عليه
وسلم نهى امته عن ثمن الدم وعن ثمن الكلب
وسماه ثمنا باعتبار الصورة وهذا لا خلاف فيه عند الشافعية
واما حكاية القبول في الجواهر وجها في بيع الكلب المقتنى فغريب
وعن كسب البغي بفتح الموحدة وكسر المعجمة وتشديد التحتية
ووزنه فعول لان اصله فغوى فلما اجتمعت الواو والياء وسبقت
احداهما بالسكون قلبت الواو ياء وادغمت في التي تليها
ولا يجوز عند هلر على فعيل لان فعيلا بمعنى فاعل يكون مالمؤنث
المؤنث كرحيم وكريمة وانما يكون بغيرها اذا كان بمعنى مفعول
كامراة جريح وقتيل يقال بغت المراة تبغي بغاء اذا زنت وزاد
في رواية وحلوان الكاهن وقوله نهى عن ثمن الكلب خبر ان
وما بعده معطوف عليه وهل هو من باب عطف المفردات فيكون
كسب معطوف على ثمن وحلوان معطوف عليه وان كان من
عطف الجمل يكون التقدير نهي عن ثمن الدم ونهى عن ثمن الكلب
ونهى عن ثمن كسب البغي ونهى عن حلوان الكاهن وعلى هذا الخلاف
يبقى حكم الجزء هل هو فيها كلها للعامل الاول او لكل واحد من
المعطوفات عامل بفسره الاول والتقدير نهى امته عن كذا ان
فالمفعول محذوف وحرف الجر يتعلق بنهى ولعن صلى الله عليه وسلم
اكل الربا آخذه وموكله مطعمه صلى الله عليه وسلم لانه يعني على اكل
الحرام فهو شريك في الاثم كان شريك في الفعل والواشمة
والمستوشمة لان ذلك من عمل الجاهلية وفيه تغيير لخلق الله والمصور
للحيوان وهذا الحديث سبق في البيع في باب ثمن الكلب وانه هو
المؤنث باب بالتنوين من صور صورة حيوانية
كلف بضم الكاف وتشديد اللام المكسورة يوم القيامة ان ينفخ فيها
الروح وليس بنافخ وبه قال حدثنا عياش ابن الوليد بالتحتية المشددة
والشين المعجمة آخره الرقام قال حدثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى
قال حدثنا سعيد هو ابن ابي عروبة قال سمعت النضر بالنون المفتوحة

والعين المهملة المعاكنة ابن انس بن مالك يحدث قتادة بن دعامة قال
في فتح الباري كان سعيد بن ابي عروبة كثير الملازمة لقتادة
واتفق ان قتادة والسراج اجتمعا فحدث النضر قتادة فسمعه سعيد
وهو معه ووقع في رواية المستملي وغيره يحدث قتادة والضمير
للسراج وقتادة نصب بنزع الخافض والفاعل محذوف تقديره
كنت عند ابن عباس رضي الله عنهما وهم يسالونه اي يستفتونه
وهم يجيبونه عما يستفتونه ولا يذكر النبي صلى الله عليه وسلم فيما
بينهم عما يستفتونه اي لا يذكر الدليل من السنة حتى يسال او لم
يذكر ما سيل عنه فهم فهم في سلم عن النضر بن انس بن مالك قال
كنت جالسا عند ابن عباس فجعل يفتي ولا يقول قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم حتى سأله رجل فقال اني رجل اصور هذه الصورة فقال
له ابن عباس ادنه فدنى الرجل فقال ابن عباس رضي الله عنهما سمعت
محمدا صلى الله عليه وسلم يقول من صور صورة ذات روح فقال له ان الله
يوم القيامة ان ينفخ فيها الروح وليس بنافخ ابدا فقوله معذب
دائما لانه جعل غاية عذابه عذابه الى ان ينفخ في تلك الصورة
واخبر انه ليس بنافخ فيها وهذا يقتضي تخليده في النار وهذا
في حق الذي يكفر بالتصوير اما في غيره وهو الغالب فعمل ذلك
غير مستحل له ولا قاصد ان بعيد فيعذب عذابا يستحقه ثم يخلص
منه وعينية ينفي تاويل الحديث على ان المراد به الزجر الشديد
بالوعيد بعقاب الكافر ليكون ابلغ في الارتداع وظاهره غير مراد
الا ان حمله على ما ذكر اولى ولا تنافي بين قوله هنا كلف ان ينفخ
وبين قوله ان الاخرة ليست دار تكليف حتى يترتب عليه ثواب
او عقاب فانما مثل هذا التكليف فليس بنافخ لان نفسه عذاب فسال
الله العافية امين باب جواز الارتداف
وهو ان يكون الراكب شخصا خلفه على الدابة وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعيد بن عبد الملك بن مروان الاموي عن يونس
بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن
عروة ابن الزبير عن اسامة بن زيد رضي الله عنهما ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اركب على حمار على الكاف
بهمزة مكسورة وتخفيف الكاف وبعد الالف فاء ردعه
عليه قطيفة كساء له خمل فدكية بفتح الفاء والدال المهملة
وكسر الكاف وتشديد التحتية المكسورة صفة قطيفة نسبة
الى فدك قرية بخيبر وارتداف اسامة بن زيد بن الحارث

وراه ولم يظهر لي وجه دخول هذا الباب وما بعده بكتاب اللباس لكذا
قال الغرض منه الجلوس على لباس الدابة وان تقدم اشخاص
الراكبين عليها والتفرج بلفظ القطيعة مشعر بذلك كذا قال
قلت ما قل والحديث سبق طويلا في العلم والله الموفق للصواب

باب جواز ركوب الاشخاص **الثلاثة على الدابة**
الواحدة وبه قال **حدثنا مسدد** هو ابن مسرهد قال **حدثنا يزيد**
بن زريع بضم الزاي وفتح الراء تصغير زرع ابو معاوية البصري
قال **حدثنا خالد** هو ابن مهران الحذاء **عن عكرمة** مولى ابن
عباس **عن ابن عباس** رضي الله عنهما **انه قال لما قدم النبي صلى الله عليه**
وسلم مكة في الفتح **استقبله اغيلمة بني عبد المطلب** بضم الهمزة
وفتح المعجمة وسكون التحتية وكسر اللام بعدها ميم مفتوحة
فهاء تانيث جمع غلام على غير قياس والقياس غليمة وقال
السفاقسي كانهم صغروا اغلمة على القياس وان كانوا لم ينطقوا
بها غلمة قال ونظيره اصيبة واضافهم لعبد المطلب لانهم من
ذريته **فحمل** صلى الله عليه وسلم **واحدا** منهم **بين يديه واخر**
خلفه هما الفضل وقثم ابنا العباس ابن عبد المطلب كما عند الطالب
المولف في الباب الاتي لكنه تردد في ايهما كان قدامه وكان
حينئذ راكبا على ناقته كما رواه الطبري في رواية ابن ابي مليكة عن
ابن عباس واما الاحاديث المذكورة ففيها النهي عن ركوب اكثر من
الثلاثة على الدابة فتكلم من سندها وبين سلمنا الاحتجاج
بها فيجمع بانه ما ورد فيه النهي فهو محمول على ما اذا كانت
الدابة غير مطيقة قال النووي مذهبنا ومذهب العلما
كافة جواز ركوب ثلاثة على الدابة اذا كانت مطيقة وقال
الدميري وافاد الحافظ ابن منده ان النهي ارد فهم النبي
صلى الله عليه وسلم ثلاثة وثلاثون نفسا ولم يذكر منهم عقبة
بن عامر الجهني ولم يذكر احد من علما الحديث والسير ان النبي
صلى الله عليه وسلم ارد فه والحديث مضى في الحج في باب استقبال
الحاج القادمين **باب** **حمل صاحب الدابة**
غيره بين يديه وقال بعضهم هو عامر الشعبي فيما اخرجه
ابن ابي شيبة عنه **صاحب الدابة احق بصدر الدابة الا**
ان ياذن له وقد رواه على شرط البخاري وله شاهد من
حديث النعمان بن بشير عند الطبراني وهذا التعليق ثبت في
رواية المستملي زاد في الفتح والنسفي وبه قال **حدثني**

بالافراد

بالافراد **محمد بن بشار** بموحدة ومعجمة مشددة بندار العبدي قال
حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال **حدثنا ايوب** السختياني قال **ذكر** بضم المعجمة وكسر الكاف **الاشتر الثلاثة**
على الدابة **عند عكرمة** مولى ابن عباس رضي الله عنهما وقوله الاشتر
بالتعريف مع الاضافة وحكمه حكم الحسن الوجه والمضارب الرجل
وفي الفرع التغيب عليها ولابي ذر عن الكشميهني اشتر باثبات
الهمزة وحذف اللام وهي لغة فصيحة كما في حديث عبد الله بن سلام
اخبرنا وابن خيرنا وللاصيلي وابي ذر عن المستملي شتر وهو الشهور
والمراد بقطع الاشتر الثلاث افعل التفضيل لا تشتمل على هذه
الصورة الا نادرا قال **عكرمة قال ابن عباس** رضي الله عنهما **اتى** اي
جاء **رسول الله صلى الله عليه وسلم** مكة من الفتح **وقد حمل قثم** بضم القاف
وفتح المثلثة بعدها ميم ابن العباس **بين يديه واخاه الفضل**
خلفه او حمل قثم خلفه والفضل بين يديه على ناقته قال عكرمة
يرد على من ذكر له شتر الثلاثة **فايهم شتر ايهم خير** بالشك من
الراوي ولابي ذر شتر او خير بزيادة همزة فيهما وحاصل المعنى انهم
ذكروا عند عكرمة ان ركوب الثلاثة على دابة شر وظلم وان المقدم
شر والمؤخر فانكر عكرمة ذلك منه لانه فعله صلى الله عليه وسلم
اذ لا يجوز نسبة الظلم الى احدهما لانهما كليهما يحمله صلى الله عليه وسلم
اياهما والحديث من افراده **باب** جواز **ارداف**
الرجل خلف الرجل على الدابة وثبت قوله ارداف الى اخره لابي ذر
وبه قال **حدثنا هدبة بن خالد** بضم الهاء وسكون المهملة وفتح الموحدة
ابن الاسود القيسي البصري ويقال له ابن شداد قال **حدثنا همام**
بتشديد الميم الاولى وفتح الهاء ابن يحيى البصري قال **حدثنا قتادة**
بن دعامة قال **حدثنا انس بن مالك** رضي الله تعالى عنه **عن معاذ**
بن جبل رضي الله عنه انه قال **بينا** بغير ميم **انا ردف النبي صلى**
الله عليه وسلم الردف والرديف الراكب خلف الراكب باذنه وردف
كل شيء موخره واصله من الركوب على الردف والعجز وكذا اقبل
للراكب الاصلي ركب صدر الدابة وردفت الرجل اذا ركبت
وراه وارديته اذا اركبته وراك **ليس بيني وبينه الا اخرة**
الرجل بفتح المعجمة الممدودة وكسر الخاء المعجمة والراء وهي التي يشد
اليها الراكب والرجل بسكون الهاء المهملة اصغر من القتب
ومراده المبالغة من شدة قربه اليه ليكون اوقع في نفس
السامع فيضبط فقال صلى الله عليه وسلم **يا معاذ** زاد ابو ذر عن

المستملي ابن خيل فقلت لبيك رسول الله ولكشيهني يرسول الله وسعديك
ثم سار ساعة ثم قال يامعاذ قلت لبيك رسول الله ولكشيهني يرسول
الله وسعديك التكرير لتاكيد الاهتمام بما يخبره به قال هل
تدري ما حق الله على عباده ان يعبدوه لا يشركوا به شيأ ثم سار
ساعة ثم قال يامعاذ بن جبل لابن ذ وقلت لبيك رسول
الله ولكشيهني يرسول الله وسعديك قال هل تدري ما حق العباد
على الله اذا فعلوه اي حق الله تعالى وقوله حق العباد على الله
هو من باب المشاكلة وهو نوع من انواع البديع الذي يجيء به
الكلام او المراد به انه حق شرعي لازب بالفعل كما تقوله
المعتزلة وكانه لما وعد به ووعده الصدق صار حقا من هذه
الجهة قلت الله ورسوله اعلم قال حق العباد على الله المفسر بما مر
ان لا يعذبهم وهذا الحديث اخرجه المولف ايضا في الرقاق والاستئذان
ومسلم في الايمان والنسائي في الدعوات والله تعالى هو
الموفق باب جواز ارداف المراة
خلف الرجل على الدابة وبه قال حدثنا الحسن بن محمد بن
صباح بالصاد المهملة المفتوحة والموحدة المشددة اخره حاء مهملة
ولابن ذر الصباح بالتعريف البغدادي قال حدثنا يحيى بن
عباد بفتح العين المهملة وتشديد الميم الضبعي قال حدثنا شعبة
بن الحجاج قال اخبرني يحيى بن ابي اسحاق النحوي الهنري قال
سمعت انس بن مالك رضي الله عنه قال اقبلنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم من خيبر واني لردف ابي طلحة زيد بن
سهل الانصاري وهو يسير وبعض نسا رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا عثرت الناقة التي عليها النبي صلى الله
عليه وسلم وصفيه قبلت المراة بالنصب اي احفظ المراة
ويجوز الرفع على انها علية اي تقلب وقعت المراة تنزلت
بسكون اللام وضم الفوقية بلفظ التكلم فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم انها اي صفية امكم ليذكرهم انها واجبة التعظيم
فشددت الرحل ظاهره ان الذي قال ذلك وفعله انس
لكن مر في اواخر الجهاد من وجه اخر عن يحيى بن ابي اسحاق
ان الذي فعل ذلك ابو طلحة وان الذي قال المراة رسول
الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية اخرى عن يحيى به ابو
اسحاق نحو ذلك قال في الفتح وهو المعتمد فان القصة واحدة
ويخرج الحديث واحد واتفاق اثنين اولى من انفراد واحد

لاسيما

لاسيما ان انسا كان اذ ذاك يصغر عن تقاطي ذلك الامر ولكن لا
يمتنع ان يساعد ابا طلحة انس على ذلك فيمتنع الاشكال وركب
رسول الله صلى الله عليه وسلم فكادني اي قرب اوراك بالشك
ولابي ذر عن الحموي والمستملي ورايي المدينة قال ايبون
اي راجعون تايبون عابدون لربنا حامدون يحتمل ان يتعلق
قوله لربنا بسابقه ولاحقه

من

باب الاستلقاء

من وضع الرجل على الاخرى

علي القفا وبه قال حدثنا احمد بن يونس نسبة الى جده والا فاسم
ابيه عبد الله الكوفي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بكون
العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال حدثنا ابن
شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عباد بن تميم المازني الانصاري
المدني عن عمه عبد الله بن زيد الانصاري انه ابصر النبي صلى
الله عليه وسلم يضطجع ولابي ذر عن الكشيهني مضطجعا في
المسجد راقعا احدى رجليه على الاخرى زاد الاسماعيلي في اخر الحديث
وان ابا بكر كان يفعل ذلك وعمر وعثمان وتمسك بذلك جماعة
وخالفهم اخرون فقالوا بالكراهة محتجين بحديث جابر عند مسلم
ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اشتمال الصما والاحتباء في
ثوب واحد وان يرفع الرجل احدى رجليه على الاخرى
وهو مستلق على قفاه واجيب بانه منسوخ بفعله صلى
الله عليه وسلم وفعل الخلفاء الثلاثة ولا يجوز ان يخفى عليهم
النسخ ودلالة الاستلقاء المترجم بها من الحديث من جهة
ان رفع احدى الرجلين على الاخرى لا يتاتى الا عند الاستلقاء
وسيكون لنا عودة ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته الى
مباحث هذا الحديث في الاستيذان واما وجه دخول هذه الترجمة
في اللباس فمن حيث ان الذي يفعل الاستلقاء لا يامن
الانكشاف ولا سيما والاستلقاء يستدعي النوم والنائم لا يتحفظ
مكانه اشار الى من فعل ذلك ينبغي له ان يتحفظ لئلا
ينكشف كذا قاله ابن المنير وتبعه الكرماني ونحوه وهذا الحديث
مر في باب الاستلقاء في المسجد من كتاب الصلاة ومسلم
وابو داود والترمذي والنسائي والله الموفق وهذا اخر
كتاب اللباس

بسم الله الرحمن الرحيم

قال في فتح الباري حذف بعضهم البسملة كتاب

الادب وهو الاخذ بمكارم الاخلاق او استعمال ما يحمد قولا وفعلا او هو
تفقد من فوقك والرفق بمن دونك او الوقوف مع المستحسنات
باب البر للوالدين والاقربين وغيرهم والصلة
قال القرطبي الرحم اسم للاقارب من غير فرق بين
المحرم وغيره واجمعوا على ان صلة الرحم واجبة في الجملة وان
قطيعتها معصية كبيرة والصلة درجات بعضها اوقع من بعض
وادناها ترك الهاجرة ووصلتها بالكلام ولو بالسلام وتختلف ذلك
باختلاف القدر والحاجة فمنها واجب ومنها مستحب ولوم يصل
غايتها لا يسمى قاطعا ولو قصر عما يقدر عليه والبر جعل كل خير
يقضي بصاحبه الى الجنة وحذف بعضهم لفظ البر والصلة ونشر
الفرع كشط بعد قوله باب وكتب بعده ووصينا الانسان بوالديه
وزاد في بعض النسخ حسنا والمراد اية العنكبوت ووصى حكمه حكم
امر في معناه وتصرفه يقال وصيت زيدا بان يفعل خيرا
كما تقول امرته بان يفعل ومنه قوله تعالى ووصى بها ابراهيم
بنيه اي وصاهم بكلمة التوحيد وامرهم بها وكذلك معنى قوله
ووصينا الانسان بوالديه حسنا ووصيناه بايتاء والديه حسنا او بايلاء
والديه حسنا اي فعلا ذا حسن او ما هو في ذاته حسن لفرط
حسنه ويجوز ان تجعل حسنا من باب قولك زيد باضمار اضرب
اذا رايته منتهيا للضرب فتنصبه باضمار اولهما او فعل بهما لان
التوصية بهما دالة عليه وما بعده مطابق له كانه قائل اولهما
معروف والاظهر ما في الشرك اذ احلاك عليه وبه قال حدثنا
ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي الحافظ قال حدثنا شعبة
بن الحجاج الحافظ البصري العتكي قال الوليد بن عيذار بفتح
العين المهملة وسكون التحتية وفتح الذال وبعد الالف راء ابن
حريث العبدي وبعضهم العيزار بالف ولام في اوله حدثني بالافراد
وهو من تقديم اسم الراوي على الصيغة وهو جايز وربما
شعبة يستعمله كثيرا وليس في نسخة الفرع لفظ اخبرني قال
سمعت ابا عمرو بفتح العين سعد بن اياس الشيباني بفتح
المعجمة بعدها تحتية ساكنة فموحدة قال فنون فباسنية
يقول اخبرنا صاحب هذه الدار واومى بغير هذه الى دار
بيده الى عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال سالت
النبي صلى الله عليه وسلم اي العمل احب الى الله عز وجل مبتدا
وخبر والموضع معمول القول مقدرا اذ تقديره اي العمل واجب

افعل

افضل تفضيل قال صلى الله عليه وسلم الصلاة على وقتها قال عبد الله ثم
قلت يا رسول الله ثم اي ولم يضبط في الفرع الياء وكتب فوقها كذا
قال العاكهاني الصواب عدم تنوينه لانه موقوف عليه في
الكلام والسايل ينتظر الجواب والتنوين لا يوقف عليه اجماعا
فتنوينه ووصله بما بعده خطا فيوقف عليه وقفه لطيفة ثم
يوتى بما بعده قال صلى الله عليه وسلم بر الوالدين بالاحسان
اليهما وفعل الجميل معهما وفعل ما يسرهما ويدخل فيه ان
الاحسان الى صدقتهما كما في الصحيحين وقال سفيان بن
عيينة في قوله تعالى ان اشكر لي ولوالديك من صلى الصلوات
الخمس فقد شكر الله ومن دعا لوالديه عقب الصلوات فقد شكر
لهما قال عبد الله قلت ثم اي قال صلى الله عليه وسلم الجهاد في
سبيل الله عز وجل قال عبد الله حدثني بالافراد بهن صلى الله عليه
وسلم جملة مستانفة لا محل لها من الاعراب وفيه تقرير وتاكيد
لما سبق فانه باشر السوال وسمع الجواب ولو استزدته
من هذا النوع وهو افضل مواقيت الاعمال او من مطلق المسايل
المحتاج اليها لزادني وقع في باب الايمان اول الكتاب اي الطعام
الطعام خير الاعمال واستشكل مع قوله هنا الصلاة على
وقتها واجيب باوجه الجواب اختلف باختلاف احوال السايلين فاعلم
كل قوم بما يحتاجون اليه او بما لهم فيه رغبة او بما هو لائق بهم او
كان الاختلاف باختلاف الاوقات بان يكون العمل في ذلك الوقت
افضل منه في غيره فقد كان الجهاد في ابتداء الاسلام افضل الاعمال
لانه وسيلة الى القيام بها والتمكن من اداءها وقد تظافرت
النصوص على ان الصلاة افضل من الصدقة ومع ذلك ففي
وقت مواساة المضطر يكون الصدقة افضل او ان افضل ليست
على بابها بل المراد بها الفضل المطلق فالمراد من افضل الاعمال
نحو فنت من رهن مرادة والمراد الاعمال البدنية فلا تعارض
بين ذلك وبين حديث ابي هريرة افضل الاعمال ايمان بالله
وهذا الحديث سبق في الصلاة في هذا باب
بالتنوين من احق الناس بحسن الصحبة وبه قال حدثنا قتيبة
بن سعيد ولابن ذر حذف ابن سعيد قال حدثنا جرير
هو ابن عبد الحميد عن حبيب بن الشهيد ابن شبرمة بضم
الشين المعجمة وسكون الموحدة وضم الراء وفتح الميم
ابن اخي عبد الله بن شبرمة الضبي الكوفي وللاصيلي وابن
ذر عن الحموي والمستملي وابن شبرمة بزيادة واو قال في الفتح

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والصواب حذفها فان رواية ابن شبرمة الضبي الكوفي وللاصيلي وابي
ذر عن الحموي والمستملي وابن شبرمة بزيادة علقمة المصنف بعد
رواية عمارة عن ابي زرعة هو بن عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال جاء رجل قيل هو معاوية بن حيدة اتى رسول الله ولابي
ذر والوقت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله من احق
بحسن صحابتي بفتح الصاد مصدر كالصحبة بمعنى المصاحبة ولابي
ذر من احق الناس بحسن صحابتي قال احق الناس بحسن صحابتك
امك قال الرجل يرسول الله ثم من قال امك ولابي ذر قال ثم امك
ثم امك قال يرسول الله ثم من قال امك ولابي ذر قال ثم امك
كرر الام ثلاثا لمزيد حقها قال الرجل ثم من قال صلى الله عليه
وسلم في الرابعة ثم ابوك وفي تكرير ذلك الام ثلاثا اشارة
الى ان الام تستحق على من ولدها التعب الاوفر من البر
بل مقتضاه كما قال ابن بطال ان يكون لها ثلاثة اسباع ما للاب
من البر لصعوبة الحمل ثم الوضع ثم الرضاع واليه ذهب
الشافعية ان برها يكون سوا وهذا الحديث اخرجه مسلم
في الادب وابن ماجة في الوصايا وقال ابن شبرمة عبد الله
قاضي الكوفة عم عمارة فيما وصله مسلم وعيسى بن ايوب حفيد ابي
زرعة فيما وصله المولف في الادب المفرد واحمد قالا حدثنا ابو
زرعة بن عمرو جرير مثله اي مثل الحديث السابق والله هو
الموفق باب بالتنوين لا يجاهد بفتح
الهاء من الفرع وفوقها علامة الاصيلي وبكسر القاف لابي ذر
الا باذن الابوين وبه قال حدثنا مسدد بمهملات ابن مسرهد
قال حدثنا يحيى بن سعيد من سفيان الثوري ابن سعيد
بن الحجاج قال احدثنا حبيب بفتح الحاء المهملة وكسر الموحدة
الاول بن ابي ثابت ح مهملة للتحويل قال المولف وحدثنا
محمد بن ابي كثير ابو عبد الله البصري لم يقيد من ضعفه قال
اخبرنا سفيان الثوري عن حبيب هو ابن ابي ثابت عن ابي العباس
بالمهملتين والموحدة السايب الشاعر المكي عن عبد الله بن عمرو
ابن العاص رضي الله عنهما انه قال قال رجل لم يسم
ويحتمل ان يكون جاهمة ابن العباس للنبي صلى الله عليه وسلم
اجاهد بضم الهمزة قال صلى الله عليه وسلم له الك ابوان لم
يسميا قال نعم قال عليه الصلاة والسلام ان كان لك ابوان
ففيهما جاهد اي ارجع فابلغ جهدك في برهما والاحسان اليهما
فان ذلك يكون لك مقام قتال الكفار وهذا الحديث قد

سبق

سبق في باب الجهاد باذن الابوين من كتاب الجهاد هذا

باب بالتنوين لا يسب الرجل والديه
ولا احدهما اي لا يكون سببا لذلك فالاسناد مجازي وبه قال
حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس الكوفي
ونسبه لجده قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه سعد
بن ابراهيم عن عبد الرحمن بن عوف عن عبد الله بن عمرو اي بن
العاص رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم ان من اكبر الكبائر وان
والمنتزمذي من الكبائر والاول تقتضي ان الكبائر متفاوتة
بعضها اكثر من بعضها بعض والد ذهب الجمهور وانما كان السب
من اكبر الكبائر لانه نوع من العقوق وهو اساءة في مقابلة
احسان الوالدين وكفران لمعروفهما ان يلعن الرجل والديه ترجم
بلفظ السب وساقه بلفظ اللعن اشارة الى ما وقع في بقية الحديث
قيل يرسول الله وكيف يلعن الرجل والديه هو استفهام
من السايل لان القطع المستقيم يابى ذلك قال عليه الصلاة
والسلام يسب الرجل سقط لفظ الرجل للاصيلي وابي الوقت
اب الرجل فيسب اباه ويسب امه زاد ابو ذر والاصيلي وابو
الوقت فيسب امه فبين انه وان لم يتعاطى السب بنفسه
فقد يقع منه التسبب واذا كانت التسبب الى لعن الوالدين
من اكبر الكبائر فالتصريح بلعنهما اشد وهذا الحديث اخرجه
مسلم من الايمان وابو داود من الادب والنسائي في البر
باب اجابة دعاء من بر والديه
وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن
محمد بن ابي مريم ابو محمد الجمحي مولاهم البصري قال حدثنا
اسماعيل بن ابراهيم بن عقبة الاسدي مولاهم ابو اسحاق المدني
الشقة تكلم فيه بلا حجة قال اخبرني بالافراد ولابي ذر اخبرنا
نافع مولى بن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم انه قال بينما بالميم ثلاثة نفر ممن كان قبلكم
يتماشون اخذهم المطر فمالوا وللاصيلي فاووا الى غار
من الجبل وللاصيلي من جبل فانحطت بالحاء والطاء المشددة اي
المهملتين على فم غارهم ولابي ذر عن الكشميهني على باب
غارهم صخرة من الجبل فاطبقت بهمزة قطع مفتوحة ولابي
ذر عن الكشميهني فتطابقت عليهم من اطبقت الشيء ان اغطيته

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فقال بعضهم لبعض انظروا اعمالا عملتموها صالحة اي خالصة لوجهه
لا رياء فيها ولا سمعة كما يدل عليه قوله بعد ابتغاء وجهك فادعوا
الله لعله يفرجها بفتح اوله وسكون الفاء وضم الراء كذا في الفرع
معللا على كتابتها بفتحه اوله وقال العيني بكسر الراء قال وقال
ابن التين وكذا قرأناه ثم قال اظنهم اللهم انه كان لي ولد ات
شيخا كبيرا ان ولد صبية صغار بكسر الصاد وجمع حتى كلت
اه عن عليهم من ادرعن معين الاتفاق وعلى اي انفق عليهم
راعيا للقيمات فاذا رجعت عليهم اي اذا رددت الماشية من المرعى
الى موضع مبيتها فحلبت رجعت حتى رددت فحلبت عطف على رددت
وجواب فاذا قوله سراك بوالديه بفتح الدال على الشهرة قال
كوف اسقيهما او اسقيهما استئناف بيان للعلة قبل ولد له بكسر الدال
وتخفيف التحتية والهاء تاء تقديم التوت على الهمزة اي نبت من
الشجر التي ترعى المواشي والشجر بالشين المعجمة والجيم ولابي ذر
عن المستملي السجر السين والجيم المهملتين قال في الفتح فالاول اولى
فانه في الخبر انه رجع بعد ان نام فاقام ينتظر استيقاظهما الى الصباح
حتى ابتهاش من قبل القهما وناء المستهل يوما فما اتيت من المرعى
حتى امسيت فوجدتهما قد ناما فحلبت بفتح اللام كما كنت احلب بضم
اللام فجئت بالحلاب بكسر الحاء المهملة اي بالاناء الذي يحلب فيه
اي اللبن المحلوب فقمت عند رؤسهما اكره ان اوقظهما بضم اللام المشددة
من نومهما واكره ان ابدا بالصبية من السقي قبلهما والصبية بالنصب
بالفاء والنون المجتمعة المفتوحتين بينهما الف وبعد الواو الساكنة
تحت يتضورون ويتصيحون من الجوع عند قدمي بلفظ التثنية ولعل
كان في شرطهم تقديم نفقة الاصول على الفروع فلم يزل ذلك
دابي ودابهم اي دأب الوالدين والصبية حتى طلع الفجر فان
كنت تعلم ان فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج بضم الراء لنا من
هذه الصخرة فرجة بضم الفاء وسكون الراء فرج لنا منها السماء فتحها الله عز وجل
بتخفيف الراء من فرج ولهم فرجة حتى يرون السماء منها السماء بالمد
النوء وابي ذر يرين للمفعول والمستملي ارجة منها الله عز الكشميهني
وسقط للاصيلي لفظة فرجة وقال الثاني اللهم انه كانت لي ابنة
عم للابي ذر بنت عم احبهن بضم الهمزة وكسر الحاء المهملة كاشد ما يحب
الرجال النساء والف ذر عزة الكشميهني الرجل بالاشراد واشد صفة
مصدر محذوف وما مصدرية اي احبها حبا شديدا اشد حب الرجال

النسا

النساء طلبت نفسها قال في النهاية يقال طلب الى فلان ما طلبته
اي اسعفته بما طلب والطلبة الحاجة والاطلاب ايجازها وقال في
شرح المشكاة يجوز ان يضمن فيه معنى الارسال اي ارسلت
اليها طالب نفسها فابت اي فامتنعت حتى اتيتها بمائة دينار
فسعيت حتى جمعت مائة دينار فلقيتها بها بكسر القاف اي
فلقيت ابنة عمي بالمائة دينار فلما قعدت بين رجليها قالت
يا عبد الله اتق الله ولا تفتح الخاتم كناية عن الكاح الا تحقه
فقمت عنها وهي احب الناس الي اللهم فان قال في شرح المشكاة
عطف على سقوه وارد اللهم فعلت ذلك فان كنت تعلم انني فعلت
ذلك ابتغاء وجهك وسقط قوله للاصيلي وابي ذر ففرج لنا منها من
الصخرة فرجة نفرج الله لهم فرجة ويجوز ان يكون اللام مضمنة بين
المعطوف والمعطوف عليه لمناسبة الاشتراك والشروع الى الله تعالى
فملابسة ومعطوف عليه ويدل عليه القرينة السابقة واللاحقة
وانما كرر اللهم في هذه القرينة دون اختيها لان هذا المقام
اصعب المقامات واشقها فاستدعى مزيد لطف الله خوفا من
الله تعالى ومقامه كما قال الله تعالى ولمن خاف مقام ربه
ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هي المأوى وقال الشيخ ابو حامد
شهوة الفرج اغلب الشهوات على الانسان واعصاها فانه البهائم
على الفعل فمن ترك الزنا خوفا من الله مع التمكن ارتفاع
الموانع وتيسيرا لاسباب لا سيما عند صدق الشهوة نال
درجة الصديقين فقال اللهم اني كنت استأجرت
اجيرا واحد يفرق ارز بفتح الهمزة وضم الراء وتشديد الزاي
والفرق وتشديد الزاي والفرق بفتح الراء مكيال يسع
ستة عشر رطلا وهي اثنى عشر مدا وثلاثة اصع عند
اهل الحجاز فلما قضى عمله قال اعطني حقي بقطع الهمزة فعرضت
عليه حقه فتركه ورغب عنه فلم ازل ازرعه حتى جمعت
منه بقرا ورعاءها فجاءني فقال اتق الله ولا تظلمني واعطني حقي
بفتح الهمزة فقلت اذهب الى تلك البقر بالتذكير وللاصيلي
وابي ذر الى تلك البقر اسم جمع جنس يجوز تذكيره وتانيثه
ورعائها فقال اتق الله ولا تستهزئ بهمزة ساكنة ورائها فقال
مجزوم على النهي فقلت اني لا استهزئ بك فخذ ذلك والاصيلي وابي ذر
عن الكشميهني تلك البقر ورعائها فاخذه فاستاقه فان
كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج لنا ما بقي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من هذه الصخرة ففرج الله عز وجل عنهم وسقطت من قوله وقال ان فى
الى آخره لابى ذر عن الحموى وقال بعد قوله يردن منا السما
وقفى الحديث وهذا الحديث سبق فى باب اذا اشترك شيا لغيره
بغير اذنه من كتاب البيوع هذا باب
بالتنوين فيه ذكر فيه عقوق الوالدين وهو ايذاؤهما بما نوع كان
من انواع الاذى قل او كثر نهيا عنه اولم ينههما عنه او خالفهما فيما
يامران او ينهيان بشرط انتفاء المعصية فى الكل من الكبائر وقاله
ابن عمرو بفتح العين من الفرع وسقط لابى ذر وعزاه فى الفتح للاسماعيلى اى عبد الله بن
عمرو بن العاص ولابى ذر كما قال الحافظ ابن حجر عمر بضم العين قال فى
الفتح لابى ذر فى بعض النسخ وهو المحفوظ ورسمه المولف فى الايمان
والنذور من رواية الشعبى عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبى صلى
الله عليه وسلم بلفظ الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس
واليمين الغموس وبه قال حدثنا سعيد بن حفص ابو محمد الطيلسى
من ولد طلحة ابن عبيد الله القرشى التيمى وقيل هو مولى الطلحة
بن عبيد الله القرشى التيمى وهو الكوفى الفقيه وسعد بسكون العين
وفى الفرع بكسرها بعدها تحتية ولعله سبق قلم من ناسخه
اذ ليس فى مشايخ المولف من اسمه سعيد بن حفص بالتحتية
بعد الكسر نعم سعيد بن حفص بالتحتية النفيلى بالنون والفا
مصغرا ابو عبد الرحمن يروى عن زهير ومعقل بن عبيد الله وروى
عنه بقى بن مخلد والحسن بن سفيان وهو صدوق لكن اختلط
فى اخر عمره ولم يرو عنه احد من اصحاب الكتب الستة الا النسائى
فانيا اعلم قال حدثنا شيبان بفتح الشين المعجمة وسكون
التحتية بعدها موحدة فالف فنون بن عبد الرحمن النحوى
المؤدب التيمى مولاهم البصرى ابو معاوية ولم يرو سعيد بن حفص
فى البخارى عن غيره عن منصور هو ابن المعتمر عن المسيب
بفتح التحتية المشددة ابن رافع الكاهلى عن وراد بفتح الواو والرا
المشددة كاتب المغيرة ومولاه عن المغيرة وللاصيلى زيادة
بن شعبة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم
انه قال ان الله عز وجل حرم عليكم عقوق الامهات بضم
العين المهملة من العق وهو القطع والشق فهو شق عصا الطاعة
للوالدين وذكر الامهات اكثر بذكرهن عن الاب اولان عقوقهن
فيه سرية فى القبح اولتجزهن غالبا ولاشع ما عليكم اعطاوه
ولابى ذر والاصيلى ومنعا بالتنوين على اللغة العربية وعات

بكسر

بكسر اخر فعل امر من الاتيان والاصل ائات فقلبت الهمزة هاء ادخرم
عليكم طلب ما ليس لهم اخذه وحرم عليكم وادا البنات بفتح الواو وسكون
الهمزة وتنهين فى القبر اتيا لما فيه من قطع النسل الذى هو
مرغب خراب العالم قيل واول من فعل ذلك قيس بن عاصم
التيمى وكره منعا لقيل وقال وهو ما يكون من فضول الكلام مما يتحدث
به فيها كقيل كذا وكذا مما لا يعنى ولا يعلم حقيقته وربما جر اليه
غيبته او نميمة اما من قال ما يعلم وعرف حقيقته واسنده
الى ثقة صدوق ولا يجر الى منهى عنه فلا وجه لدخوله ولابى ذر
عن الكشميهنى قيلا وقال بالتنوين فيهما والاشهر عدمه فيهما
وقول الجوهرى انهما اسمان مستدلا بانه يقال كثر القيل والقال
يدخول الالف عليهما متعقب بقول ابن دقيق العيد لو كانا اسمين
بمعنى واحد كما قال لم يكن لعطف احدهما على الاخر فائدة وقال فى
فتح الشهور عند اهل اللغة فيهما انهما اسمان مصدران وتدخلهما
الالف واللام والشهور فى هذا الحديث بناؤهما على الفتح على انهما فعلان
ماضيان فعلى هذا يكون التقدير ونهى عن قول قيل وقال وفيهما
ضمير فاعل مستتر ولو روى بالتنوين لجاز كما قال فى الصحاح للحاجة
الى ادعاء استتار ضمير بل هما فعلان ماضيان على رأى ابن مالك فى
جواز جريان الاسناد الى الكلمة فى انواعها الثلاثة نحو زيد ثلاث
ويضرب فعل ماض ومن حرف جر ولا شك انها مسند اليهما والتقدير
ان المعنى قيل وقال كرههما عليه الصلاة والسلام اواضافا عند الجمهور
والفتح على الحكاية ويمكن ان يكون غير الاسم مسندا اليه
كما هو مقرر فى محله وكره تعالى لكم كثرة السوال لنبيه صلى الله عليه
وسلم عن المسايل التى لا حاجة اليها كما قال تعالى لا تسالوا عن
اشيا ان تبد لكم تسؤكم اوان المراد لا تسالوا فى العلم سوال
امتحان ومراوجدال اولا تسالوا عن احوال الناس وكره لكم ايضا
اضاعة المال بانفاقه فى غير ما اذن فيه شرعا لان الله
تعالى جعل المال قياما لمعايش العباد وفى تبذيرها تفويت
لذلك والذى صححه النووى ان مصرفه فى الصدقة ووجوه
الخير والمطاعم والملابس التى لا تليق بحاله ليس بتبذير
لان المال يخزن لينتفع به ويبتذل وهذا الحديث سبق فى باب
قوله تعالى لا يسالون الناس الحافا من كتاب الزكاة وفى
الاستقراض ايضا وبه قال حدثنى ولابى ذر بالجمع اسحاق
بن شاهين بن الحارث الواسطى قال حدثنا خالد هو ابن عبد الله

الطبراني الواسطي عن الجريري بضم الجيم وفتح الراء الاولى بعدها تحتية ساكنة
سعيد ابن اياس بن مسعود البصري والجريري نسبة الى جرير بن
عباد عن ابي عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه ابن بكرة نفيع رضي الله
عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بالتخفيف حرف
استفتاح وضع تنبيه المخاطب على ما ينكل من بعده انبئكم اخبركم باكبر
الكبائر جمع كبيرة واصله وصف موئث اي الفعلة الكبيرة ونحوها وكسرها
باعتبار شدة مفسدتها وعظم اثمها قلنا ولابي ذر فقلنا بلى يا رسول الله اخبرنا
قال صلى الله عليه وسلم الاشراك بالله عز وجل غيره في العبادة والالوهية
او المراد مطلق الكفر على اي نوع كان وهو المراد هنا وحينئذ فالتعبير
بالاشراك لغلبته في الوجود لاسيما في بلاد العرب ولو اريد الاول لكان محكوما
بانه اعظم انواع الكفر ولا ريب ان التعطيل اقبح منه واشد لانه نفي مطلق
والاشراك اثبات وثانيها عقوق الوالدين معطوف على سابقه وهو صدر
عق والده يعقه عقوقا فهو عاق اذا اذاه ونحاه وهو ضد البر
واما العقوق المحرم شرعا فقال ابن عبد السلام لم اقف له على ضابط
اعتمد عليه فانه لا يجب طاعتهما في كل ما يامرانه به وينهيان عنه
اتفاقا وقالوا يحرم على الولد الجهاد بغير اذنهما لما يشق عليهما من
توقع قتله او قطع شيء منه نعم من فتاوى ابن الصلاح العقوق
المحرم كل فعل يتاذى به الوالد تاذيا ليس بالهين مع كونه ليس
من الافعال الواجبة قال وربما قيل طاعة الوالدين واجبة في
كل ما ليس بمعصية ومخالفة ذلك عقوق وكان عليه الصلاة
والسلام متكيا فجلس جملة من كان واسمها وخبرها الاوقول
الزور وشهادة الزور من عطف التفسير لان قول الزور اعم
من ان يكون كفرا ومن ان يكون شهادة او كذبا اخر من الكذبات
او من عطف الخاص على العام تعظيما لهذا النوع لما يترتب عليه
من المفاسد وقال الشيخ بن دقيق العيد ينبغي ان يحمل قول
الزور على شهادة فانا لو حملناه على الاطلاق لزم ان تكون
الكذبة الواحدة مطلقا كبيرة وليس كذلك وان كانت مراتب
الكذب متفاوتة بحسب تفاوت مفاسده الاوقول الزور
وشهادة الزور ذكرها مرتين لكن في الفرع شطب على
الثاني ورمز الى اخره وعليه علامة السقوط لابوي الوقت
وذر والاصيلي قال ابو بكرة فما زال عليه الصلاة والسلام
يقولها الاوقول الزور الا شهادة الزور فيعود النهي
عليهما لا غير حتى قلت لا يسكت وكرر الا تنبيها على استفتاح

الزور

الزور وكرر دون الاولى لان الناس يهون عليهم امره فيتطرق
اليه دون سابقه فحوله صلى الله عليه وسلم امره ونفر عنه
حتى كرره فحصل من مبالغة النهي عنه ثلاثة اشياء الجلوس وكان
متكيا واستفتاحه بالا التي تفيد تنبيه المخاطب وافباله على
سماعه وتكريره ذكر مرتين في رواية ثلاثا ثم اكد تاكيدا
رابعا بقوله قول الزور وشهادة الزور وهما في المعنى واحد
كما مر ذكر ما نبه وقد قيل انه يوخذ من قوله الا انبئكم باكبر
الكبائر انقسام الذنوب الى كبائر وصغائر وهو قول عامة
الفقهاء وقال ابو اسحاق الاسفرايني ليس في الذنوب صغيرة
بل كلها نسبة كبيرة وهو منقول عن ابن عباس وحكاه عياض
عن كل المحققين وقال امام الحرمين في الارشاد المرضي عندنا
ان كل ذنب يعصى الله به كبيرة فرب شيء بعد صغيره اذا
بالاضافة الى ما فوقه ولو كان في حق الملك لكان كبيرة
والرب اعظم من عصي فكل ذنب بالاضافة الى مخالفته
عظيم ولكن الذنوب وان عظمت فهي متفاوتة في رتبها
وظن بعض الناس ان الخلاف لفظي فقال ان التحقيق ان
الكبيرة اعتبارين فبالنسبة الى مقابلة بعضها ببعض فهي تختلف
قطعا وبالنسبة الى الامر وانتاهي فكلها كبائر انتهى فحقق
رحمه الله المنقول عن الاشاعرة وبين انه لا يخالف ما قاله
الجمهور وقال النووي اختلفوا في ضبط الكبيرة اختلافا
كثيرا منتشرا فعن ابن عباس كل ذنب ختمه الله بنار او غضب
او لعنة او عذاب وقيل ما اوعد الله عليه بنار الاخرة في الاخرة
او اوجب فيه حدا في الدنيا انتهى وليس قوله اكبر الكبائر
على ظاهره من الحصر بل من فيه مفسدة فقط ثبت في شيا
اخر انها من اكبر الكبائر كقتل النفس والزنا كليلة الهارب
واليمين الغموس وسوء الظن بالله والحديث مضى في الشهادات
من باب ما قيل في شهادة الزور وبه قال حدثني بالافراد
محمد بن الوليد بن عبد الحميد البصري بضم الموحدة وسكون
المهملة القرشي البصري مولاهم ولد بسر بن ابي ارطاة الملقب
المعقب بمحمد ات قال حدثنا محمد بن جعفر غندر قال حدثنا
شعبة بن الحجاج قال حدثني بالافراد محمد بن الوليد عبيد الله
بضم العين بن ابي بكر اي بن انس بن مالك قال سمعت انس
بن مالك رضي الله عنه قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الكبائر واصلها بضم السين وكسر الهمزة عن الكبائر بالشك من الراوي تقال
عليه الصلاة والسلام هي الشرك بالله وقتل النفس التي حرم الله قتلها
الا بالحق كالقصاص والقتل على الردة والرجم وعقوق الوالدين تقال
الا انبئكم باكبر الكبائر اكبر افعل تفضيل استعمل هنا بالاضافة والتقدير
الا انبئكم بخصال اكبر الكبائر زاد في الرواية السابقة فعلمنا بلى قال
عليه الصلاة والسلام هو قول الزور وشهادة الزور وضابط الزور
وصف الشيء على خلاف ما هو به وقد يضاف الى القول فيشمل الكذب
والباطل وقد يضاف الى الشهادة فيختص بها وقد يضاف الى الفعل ومنه
لابس ثوبي زور قال شعبة بن الحجاج بالسند المذكور واكثر ظني بالمثلثة
ولابي ذر والاصيلي واكثر بالموحدة انه قال شهادة الزور وضابط
الزور وصف الشيء على خلاف ما هو به وقد يضاف الى القول فيشمل
الكذب والباطل وقد يضاف الى الشهادة فيختص بها وقد يضاف الى الفعل
ومنه لابس ثوبي زور قال شعبة وقد رفع الجزم بذلك من رواية
وهب بن جرير وعبد الملك بن ابراهيم من الشهادات قال فيه
وشهادة الزور ولم يشك وسلم من رواية ابن الحارث عن شعبة
وقول الزور ولم يشك ايضا وظاهر الحديث انه خص اكبر الكبائر
بقول الزور ولكن الرواية السابقة موذنة باشتراك الاربعة في ذلك
والحديث سبق في الشهادات باب مشروعية صلة
الوالد المشرك من جهة ولده المؤمن وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله
بن الزبير بن عيسى القرشي المكي قال حدثنا سفيان بن عيينة قال
حدثناهشام بن عروة قال اخبرني بالافراد ابي عروة بن الزبير
قال اخبرتني بتاء التانيث والافراد اسماء ولابي ذر والاصيلي
بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنهما انها قالت اتتني امي قيلة
على الاصح بنت عبد العزى في مدة صلح الحديبية زاد الامام احمد وهي
مشركة من عهد قريش حال كونها راغبة عن مبرتي وصلتي او راغبة عن
الاسلام كارهة له ولابي ذر وهي راغبة فعن عهد النبي صلى الله عليه وسلم
افلها فسالت النبي صلى الله عليه وسلم افلها بهمزة الاستفهام
قال صلى الله عليه وسلم نعم افلها قال ابن عيينة سفيان فانزل الله
تعالى فيها لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين وتمام الاية ولم
يخرجوكم من دياركم ان تبروهم وتقسطوا اليهم ان الله يحب المقسطين وهي
رخصة من الله تعالى في صلة الذين لم يقاتلوا ولم يظاهروا المؤمنين ولم يقاتلوهم
وقيل ان هذا كان في اول الاسلام عند الموادعة ونزل الامر بالقتال
ثم نسخ بآية فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وقيل المراد بذلك

النسا

النساء والصبيان لانهم ممن لا يقاتل فاذن الله في برهم وقال
اكثر اهل التاويل هي محكمة واحتجوا بحديث اسماء بل فعلي
انها نزلت كما ذكر هنا عن سفيان وفي مسند ابي داود الطيالسي
عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن ابيه ان ابا بكر الصديق
طلق امراته قتيلة في الجاهلية ولقي اسماء بنت ابي بكر فقومت
عليهم في المرة التي كانت فيها المهادنة بين رسول الله صلى الله
عليه وسلم وبين كفار قريش فاهدت اسماء بنت ابي بكر قرظا وشيا
فكرهت ان تقبل منها حتى اتت النبي صلى الله عليه وسلم
فذكرت ذلك له فانزل الله تعالى لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم
الاية وحديث الباب قد سبق في باب الهدية للمشركين وكتاب
الهبة والله الموفق باب صلة المراة امها وابنها
اي وللمراة التي تصل امها زوج وبه قال وقال الليث بن سعد
الامام فيما وصله ابراهيم في مستخرجه حدثني بالافراد هشام عن
ابيه عروة بن الزبير عن اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما
انها قالت قدمت اي على امي وهي مشركة في عهد قريش ومدتهم
اذ عاهد النبي صلى الله عليه وسلم على الصلح وترك المقاتلة مع
ابيها اي مع ام اسماء والاصيلي مع ابنها اي وكر لها قالت
اسماء فاستفتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت ولابي ذر
عن الحموي والمستملي فاستفتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت
ان امي قدمت على وهي راغبة زاد ابو ذر والاصيلي افاصلها
قال صلى الله عليه وسلم نعم صلي امك ومطابقته للترجمة ظاهرة
اذا قلنا ان الضمير في اولها راجع الى المراة ان اسماء كانت زوجة
للزبير وقد مر انها وان قلنا انه راجع للام فذلك باعتبار ان
يراد بلفظ ابيها زوج ام اسماء ومثل هذا المجاز شايع وكونه كالاب
لا ساظاهر قاله في الكواكب وقال ابن بطال في الحديث من الفقه
انه صلى الله عليه وسلم اباح لاسماء ان تصل اسماء ولم يشترط في ذلك
مشاورة زوجها وان للمراة ان تتصرف في مالها بدون اذن زوجها
وبه قال حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير حدثنا الليث
ابن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبد الله
ابن عبد الله بن عتبة بضم العين ابن مسعود ان عبد الله بن عباس
رضي الله عنهما اخبره ان ابا سفيان صخر بن حرب اخبره ان
هرقل بكسر الهاء وفتح الراء وسكون القاف بعدها لام قيصر ملك

شبكة الألوكة www.alukah.net

الروم ارسل اليه اى الى ركب من قريش وكانوا تجارا فى المرة التى
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ما فيها ابا سفيان وكفار قريش
الحديث وفيه فقال هرقل فما يأمركم يعنى النبى صلى الله عليه وسلم
فقال ابو سفيان يأمرنا بالصلاة المفهودة والصلة والعفاف
بفتح العين الكف عن المحارم وخوارم المروة والصلة وبهذا الحديث
يستدل فى اوايل البخارى وذكره هنا مختصرا وعرضه هنا ذكر الصلة
فيوخذ منه الترجمة من عمومها واطلاقها باب صلة الاخ
المشرك بالاضافة الى المفعول وطى ذكر الفاعل اى صلة المسلم لاخيه
المشرك وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكى قال حدثنا
عبد العزيز بن مسلم القسملى قال حدثنا عبد الله بن دينار
المدنى مولى ابن عمر قال سمعت ابن عمر رضى الله عنهما يقول
راى عمر بن الخطاب حلة سيراء باضافة حلة لتاليها ولابى ذر
حلة بالتنوين والسيراء نوع من السيور فيه خطوط وكان من حرير
تباع فقال يا رسول الله ابتع هذه الحلة والبسها بهمزة الوصل
وفتح الموحدة يوم الجمعة واذا جاءك الوفود قال ولابى ذر الوفر
فقال انما يلبس هذه من الرجال من لاخلاق له اى من لا نصيب
له من الدين او فى الاخرة ولهذا اذا كان مستحلا لذلك او هو على سبيل
التغليظ فاتى النبى صلى الله عليه وسلم بضم الهمزة وكسر القوقية
منها بحلل فارسل عليه الصلاة والسلام الى عمر بحلة فقال كيف
البسها وقد قلت ما قلت فى امر انه انما يلبسها من لا اخلاق
له قال عليه الصلاة والسلام انى لم اعطكها لتلبسها ولكن تبيعها
او تكسوها اى تعطيها غيرك ولابى ذر عن الكشميهنى لتبيعها
او تكسوها فارسل بها عمر الى اخ له من امه اسمه عثمان بن حكيم
او لغواخيه زيد بن الخطاب امهما اسماء بنت وهب فهو من
المجاز او لغو اخو عمر من الرضاعة ليبيعها او يكسوها لامرانه
والا فالكفار مخاطبون بالفروع وكان عثمان المذكور من اهل مكة
والارسال اليه قبل ان يسلم والحديث سبق فى الهبة باب
فضل صلة الرحم بفتح الراء وكسر الحاء المهملة اى الاقارب
وهم من بينه وبين الاخر نسب سواء كان يرثه ام لا ذا محرم
ام لا وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسى قال
قال حدثنا شعبة بن الحجاج الحافظ ابو بسطام العتكى امير المومنين
فى الحديث قال اخبرنى بالافراد ابن عثمان هو محمد بن عثمان
ابن عبد الله بن موهب التيمى مولاهم قال سمعت موسى بن

طلحة

طلحة بن عبيد الله التيمى عن ابى ايوب خالد بن الانصارى
انه قال قيل يا رسول الله اخبرنى بالافراد بعمل يدخلنى
الجنة برحمة الله قال البخارى حدثنى بالافراد ولابى ذر وحدثنى
بالواو والعطف عبد الرحمن ولابى ذر عبد الرحمن بن بشر بكسر
الموحدة وسكون المعجمة النيسابورى قال حدثنا بهز ولابى ذر
بهز بن اسد البصرى قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا
ابن عثمان بن عبد الله بن موهب بفتح الميم وسكون الواو وفتح
الهاء قال القطان وغيره اسمه عمرو وانوه عثمان بن عبد الله
التيمى انهما سمعا موسى بن طلحة التيمى عن ابى ايوب الانصارى
رضى الله عنه ان رجلا قيل لهو ابو ايوب وقيل غيره كما سبق
اول الزكاة قال يا رسول الله اخبرنى بعمل يدخلنى فقال القوم
ماله ماله استفهام كرره مرتين للتاكيد فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ارب ماله بفتح الهمزة والراء بعدها موحدة منونة
بالرفع اى له حاله ولابى ذر عن الحموى والمستملى ارب بفتح الهمزة
وكسر الراء وبفتح الموحدة من ارب فى الشى اذا صار ساهرا فيه
فيكون معناه التهيب من حسن فطنته والتهدى الى موضع حاجته
فقال صلى الله عليه وسلم له لا تشرك به شيا وتقيم الصلاة المكتوبة
وتوتى الزكاة المفروضة وتصل الرحم قال النووى اى تحسن
الى اقاربك بما تيسر على حسب حالك وحالهم من انفاق او سلام
او زيارة او طاعة او غير ذلك وكان السايل كان لا يصل رحمه فامره
بذلك ذرها بفتح الذال المعجمة وسكون اى دع الراحلة تمتثى الى
منزلك اذا لم تبق لك حاجة فيما قصرته قال كانه اى الرجل كان
على راحلته او كان النبى صلى الله عليه وسلم راكبا على راحلته
والرجل اخذ بزمامها فقال له النبى صلى الله عليه وسلم بعد
الجواب دع زمام الراحلة وهذا الحديث سبق فى اول الزكاة ...
باب اثم القاطع للرحم وبه قال حدثنا يحيى بن بكير
هو يحيى بن عبد الله بن بكير الحافظ المخزومى مولاهم المصرى قال
حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين بن خالد الايلى
عن ابن شهاب بن مزعد الامام محمد بن مسلم الزهرى ان محمد بن جبير
ابن مطعم اخبره انه سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل الجنة قاطع
رحم لم يذكر المفعول فيحتمل العموم وفى الادب المفرد عن عبد الله
ابن ابى اوفى قاطع رحم فالمراد المستحل للقطيعة بلا سبب ولا شبهة مع علمه
بتحريمها او لا يدخلها مع السابقين وهذا الحديث اخرجه مسلم

في الادب وابو داود في الزكاة والترمذي في البر
من بسط بضم الموحدة وكسر المهملة له في الرزق بصلة الرحم
اي بسبب صلة الرحم ولابي ذر لصلة الرحم باللام بدل
الموحدة اي لاجل صلتها وبه قال حدثني بالافراد ابراهيم بن المنذر
الحزامي احد الاعلام قال حدثني محمد بن معن بفتح الميم وسكون
العين المهملة بعدها نون الغفاري قال حدثني بالافراد ابي معن
ابن محمد بن فضلة الغفاري عن سعيد بن ابي سعيد كيسان
المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول من سره ان يبسط ان يبسط له في
رزقه بضم التحتية وسكون التحتية الموحدة وفتح السين المهملة
وان ينا بضم اوله وسكون ثانيه اخره همزة من النسا وهو
التاخير اي يوخر في اثره اي اجله وسمي به لانه يتبع
العمر واصله من اثر مشيه في الارض فان مات لا يبقى له
حركة فلا يبقى لاقدامه في الارض اثر فليصل رحمه يقال
وصل رحمه يصلها وصلا وصلة كانه بالاحسان اليهم وصل
ما بينه وبينهم من علاقة القرابة والزيادة في العمر بالبركة
فيه بسبب التوفيق في الطاعات وعمارة اوقاته بما ينفعه
في الاخرة وصيانتها عن الضياع في غير ذلك او المراد بقاء ذكره
الجميل بعده كالعلم النافع والصدقة الجارية والولد الصالح فانه
بسبب ذلك لم يمت ومنه قول الخليل عليه الصلاة والسلام
واجعل لي لسان صدق في الاخرين وفي المعجم الصغير للطبراني
عن ابي الدرداء قال ذكر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
من وصل رحمه انسئ له في اجله فقال ليس زيادة في عمره
قال الله تعالى فاذا جاء اجلهم الاية ولكن الرجل يكون له ذرية
صالحة يدعون له من بعده او المراد بالنسئة الى ما يظهر للملائكة
في اللوح المحفوظ ان عمره ستون سنة الا ان يصل رحمه فان وصلها
زيد له اربعون سنة وقد علم سبحانه وتعالى ما سيقع في ذلك
وهو من معنى قوله تعالى يمحو الله ما يشاء ويثبت فبالنسبة الى
علم الله وما سبق به قدرته لا زيادة بل هي مستحيلة وبالنسبة
الى ما ظهر للمخلوقين تتصور الزيادة وهو مراد الحديث وقال
الكلبي والضحاك في الاية ان الذي يمحوه ويثبته ما يصعد
به الحفظة مكتوبا على بني ادم فيما امر الله فيه ان يثبت
ما فيه ثواب وعقاب ويمحى ما لا ثواب فيه ولا عقاب

كقوله

كقوله اكلت شربت ودخلت ونحوها من الكلام وهذا باب
واسع المجال لان علم الله تعالى لا يعادله ومعلوماته سبحانه
لا تتناهى لها وكل يوم هو في شان ومن ثم كادت اقوال المفسرين
فيه لا تحصر قال الامام يزيل ما يشاء من حكمه ولا يطلع على غيبه
احدا فهو المنفرد بالحكم والمستقل بالايجاد والاعدام والاحياء والاماتة
والاغنا والافقار وغير ذلك سبحانه وتعالى عما يقول الظالمون
والجاحدون علوا كبيرا وبه قال حدثنا يحيى بن بكير المخزومي المصري
اسم ابيه عبد الله ونسبه الى جده قال حدثنا الليث بن سعد
الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري انه قال اخبرني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احب ان يبسط له في
رزقه وينسا اي يوخر له في اثره اي في اجله فليصل رحمه وهذا
الحديث اخرجه مسلم في الادب والله اعلم بهذا باب
بالتنوين من وصل رحمه وصله الله بان يتعطف عليه بفضله
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع بشر بن محمد المروزي
قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا معاوية بن ابي مزرد
بضم الميم وفتح الزاي وتشديد الراء المكسورة بعدها دال مهملة
عبد الرحمن مولاهم هاشم المدني قال سمعت عبيد بن حنين
بالتحتية والمهملة المحققة ابا الحباب بضم الحا المهملة وموحدتين
بينهما الف المدني اختلف في ولاية لمن هو يحدث عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز
وجل خلق الخلق جميعهم او المكلفين ويحتمل ان يكون بعد
خلق السموات والارض وابرازها في الوجود او بعد خلقها كتبها
في اللوح المحفوظ او بعد انتهاء خلق الملائكة بني ادم عند قوله
تعالى الست بربكم لما اخرجهم من صلب ادم مثل الذر حتى اذا
فرغ من خلقه اي قضاه واتمه ونحو ذلك مما يشعر بانه يجاز
قال الزجاج الفراغ في اللغة على ضربين احدهما الفراغ من شغل
والاخر القصر لشيء تقول فرغت مما كنت فيه اي قد زال
شغلي به وتقول ما تفرغ لفلان اي ما جعله قصدي قال
الطيبي في حاشيته على الكشاف فهو محمول على مجرد القصر فهو
كناية على التوفر على النكاية ثم استعير لهذه العبارة للخالق
جل جلاله وعز شانه لذلك المعنى واليه الاشارة بقوله سنفرغ
مستعار من قول الرجل لمن يتهدده سافرغ لك والوجه الاخر

منزل على الفراغ من الشغل لكن على سبيل التمثيل شبه تدبيره تعالى
امر الاخرة من الاخذ فى الجزا واتصال الثواب والعقاب الى المكلفين
بعد تدبيره تعالى لامر الدنيا بالامر والنهى والاماته والاحيا
والمنع والقطا وانه سبحانه وتعالى لايشغله شان عن شان
بخلاف من كان فى شغل يشغله عن شغل اخر اذا فرغ من ذلك الشغل
شرع فى اخذ وتر اللئيم صاحب المفتاح حيث قال الفراغ الخلاص عن
الهمام والله تعالى لايشغله شان عن شان وقع مستعارا للاخذ فى
الجزا وحده وهو المراد بقوله وقع ذلك فراغا الى طريق المثل قالت
الرحم بلسان الحال اوبلسان المقال وعلى الثانى فهل خلق الله تعالى
فيه حياة وعقلا وحمله القاضى عياض على المجاز وانه من ضرب
المثل لكن فى حديث عبد الله بن عمر وعند احمد انها تكلمت
بلسان طلق ذلق وزاد فى سورة القتال قامت الرحم فاخذت
بحق الرحمن وهو استعارة ايضا سبق ذكرها فى السورة المذكورة
وزاد ايضا فى السورة فقال مه فقالت هذا مقام العائذ اى
مقامى لهذا مقام المستجير بك من القطيعة قال الله تعالى
نعم اما بتخفيف الميم ترضين ان اصل من وصلك بان انعطف
عليه وارحمه واقطع من قطعك فلا ارحمه قالت بلى يا رب
رضيت ولابى ذر بلى ورب قال تعالى فهو اى قوله اصل من
وصلك الى اخره لك بكسر الكاف قال ابو هريرة قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاقرؤا ان شئتم فهل عسيتم ان توليتم ان
تفسدوا فى الارض وتقطعوا ارحامكم وهذا الحديث مر فى تفسير
سورة القتال وبه قال حدثنا خالد بن مخلد بضم الميم واللام بينهما
خا معجمة ساكنة اخره دال مهملة ابو الهيثم البجلى الكوفى
القطوانى بفتح القاف والطا المهملة قال حدثنا سليمان بن بلال
ابو محمد مولى الصديق قال حدثنا عبد الله بن دينار المدنى
عن ابى صالح ذكوان السمان عن ابى هريرة رضى الله عنه
عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال ان الرحم شجنة
من الرحمن بكسر الشين المعجمة مهموز عليها فى الفرع وسكون الجيم
بعدها نون ويجوز فتح الاول وضمه قال فى الفتح رواية
ولغة واصله عروق الشجر المشتبكة والشجن بالتحريك واحد
الشجون وهى طرق الاودية ويقال الحديث شجون اى يدخل
بعضه فى بعض وسقط قوله ان لابى ذر فالرحم رفع وقوله من
الرحمن اى اشتق اسمها من اسم الرحمن فلها به علقة وعند

النسائى

خلقت الرحم وشققت لها من اسمى والمعنى انها اثر من اثار
الرحمة مشتبكة بها فالقاطع لها منقطع من رحمة الله وليس المعنى
انها من ذات الله تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا فقال الله تعالى
زاد الاسماعيلى لها والفا عطف على محذوف اى فقالت هذا مقام
العائذ بك من القطيعة فقال الله تعالى من وصلك وصلته
ومن قطعك قطعته قال ابن ابى حمزة الوصل من الله كناية
عن عظيم احسانه وانما خاطب الناس بما يفهمونه ولما كان
اعظم ما يعطيه المحبوب لمحبوبه الوصال وهو القرب منه
واسعافه بمايريد وكانت حقيقة ذلك مستحيلة فى حق الله
عرف ان ذلك كناية عن عظيم احسانه لغيره قال وكذا القول فى
القطع هو كناية عن حرمانه الاحسان وبهذا الحديث من افراده
وبه قال سعيد بن ابى مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن مريم
الجمحى مولاهم المصرى قال حدثنا سليمان بن بلال مولى الصديق
قال اخبرنى بالافراد معاوية بن ابى مزرد عبد الرحمن
السابق فى هذا الباب عن يزيد بن رومان مولى الزبير المدنى
القارى عن عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضى الله
عنها زوج النبى صلى الله عليه وسلم سقط قوله زوج النبى الى اخره
لابى ذر عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال الرحم شجنة
بكسر الشين ولابى ذر ضمها معجم عليهما فى الفرع ولم يقل هنا من
الرحم لان ذلك معلوم من الرواية السابقة من وصلها وصلته
ومن قطعها قطعته وفى ذلك تعظيم امر الرحم وان صلتها
مندوب وان قطعها من اكبر الكبائر لورود الوعيد الشديد
فيه باب بالتنوين يبل الشخص المكلف الرحم ولابى ذر
تبل بضم الفوقية وفتح الموحدة الرحم ببلالها بكسر الموحدة الاولى
وفتح الثانية وكسرها والبلال بمعنى البلل وهو المتوادد واطلق ذلك
على الصلة كما اطلق اليبس على القطيعة وبه قال حدثنا ولابى ذر
حدثنى بالافراد عمرو بن عباس بفتح العين وسكون الميم
وعباس بالموحدة والمهملة ابو عثمان الباهلى البصرى قال
حدثنا محمد بن جعفر غندر البصرى قال حدثنا شعبة
ابن الحجاج عن اسماعيل بن ابى خالد سعد البجلى الكوفى عن
قيس بن ابى حازم عوف البجلى ان عمرو بن العاص رضى الله
عنه قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم جهارا يتعلف

بالمفعول اى كان المسموع فى حال الجمد او بالفاعل اى اقول ذلك مرارا
عمرو بن العاص تاكيد لرفع توهم انه حمر به مرة واخفاه اخرى يقال
ان ال ابي بحذف ما يضاف الى اداة الكنية ولابي ذر عن
المستملى ابى فلان كناية عن اسم علم وجزم الرمياطى فى حواشيه
بان المراد ال ابي القاسم بن اميه وفى سراج المريدين لابن العربي
ال ابى طالب وايده فى الفتح بانه فى مستخرج ابي نعيم من طريق
الفضل بن الموفق عن عتبة بن عبد الواحد بسند البخارى
عن بيان بن بشر عن قيس بن ابي حازم عن عمرو بن العاص
رفعه ان بني ابي طالب رهط الحديث قال عمرو هو ابن عباس
شيخ البخارى فيه فى كتاب محمد بن جعفر يعنى غندر شيخ عمرو
وفيه بياض بالرفع على الصواب اى موضع ابيض بغير كتابة
وصفف الجدا ذ يكون المعنى فى كتاب بن جعفر ان ال ابي بياض
لانه لا يعرف فى العرب قبيلة يقال لها ال ابي بياض فضلا
عن قريش وسياق الحديث يشعر بانهم من
قبيلته صلى الله عليه وسلم وهى قريش ليسوا باوليائى قال
فى الفتح وفى نسخة من رواية ابي ذر باوليا والمراد كما قال
السفاقسى من لم يسلم منهم فهو من اطلاق الكل واراده البعض
وحمله الخطابي على ولاية القرب والاختصاص لا ولاية الدين
انما وليي الله بتشديد الياء مضافا لياء المتكلم المفتوحة وصالح
المومنين من صلح منهم اى من احسن وعمل صالحا وقيل من برئ
من النفاق وقيل الصحابة وهو واحد اريد به الجمع كقولك
لا يفعل هذا الصالح من الناس تريد الجنس وقيل اهله صالحوا
فحذفت الواو من الخط موافقة للفظ وقال فى شرح المشكاة المعنى
لا اوالى احدا بالقرابة وانما احب الله لماله من الحق الواجب
على العباد واحب صالح المومنين لوجه الله واوالى من اوالى
بالايمان والصالح سواء كان من ذوى رحمى ام لا ولكن اراعى لقوى
الرحم حقهم بصله الرحم زاد عنبسة بن عبد الواحد بفتح العين
المهملة والموحدة بينهما نون ساكنة وبالسين مهملة مفتوحة
وهو موثق عندهم وليس له فى البخارى الا هذا الحديث كان
بعد من الابدال عن بيان بالموحدة المفتوحة وتخفيف التحتية
وبعد الالف نون ابن بشر بالشين المعجمة الاحمسى عن قيس
هو ابن حازم عن عمرو بن العاص رضى الله عنه انه قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم ولكن لهم اى لا اللهم اي رحم قرابة

ابلها

ابلها بفتح الهمزة وضم الموحدة وتشديد اللام المضمومة بلالها قال فى
شرح المشكاة فيه مبالغة بما عرف واشتهر شبه الرحم بارض اذا ابلت
بالماء حق بلالها اذا رهت واثمرت وروى فى اشهارها اثر النضارة واثمرت
المحبة والصفا واذا تركت بغير سقى يبست واجدبت فلم تثمر الا
العداوة والقطيعة يعنى اصلها بصلتها وهذا التفسير سقط من
رواية السنى ولابي ذر بيلالها بعد اللام الف قال ابو عبد الله
اى البخارى بلالها اى بغير لام ثانية كذا وقع وبلالها باثبات
اللام اجود واضح وبلالها لا اعرف له وجها قال فى الكواكب يحتمل
ان يقال وجهه ان البلا حا بمعنى المعروف والنعمة وحيث
كان الرحم مضرفها اضيف النها بهذه الملابسة فكانه قال
ابلها بمعروفها اللايق بها والله اعلم وهذا الحديث اخرجه
فى الايمان هنا
بالتنوين يذكر فيه ليس الواصل
التصريف كما نبه عليه فى الكواكب للجنس اى حقيقة الوصل
بالمكافى صاحبه بمثل فعله اذ ذاك بوخ معاوضة وبه قال حدثنا
محمد بن كثير بالمثلثة العبدى البصرى قال حدثنا سفيان
الثورى عن الاعمش سليمان بن مهران والحسن بن عمرو بفتح الحا
والعين الفقيمى بضم الفاء وفتح القاف وفطر بكسر الفا وسكون
الطا بعدها راء ابن خليفة الحناط بالحا المهملة والنون المشددة
وبعد الالف طا مهملة المخزومى مولاهم الثلاثة عن مجاهد
هو ابن جبير عن عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاص رضى الله
عنه قال سفيان الثورى بالسند السابق لم يرفعه اى الحديث
الاعمش سليمان الى النبي صلى الله عليه وسلم ورفعه حسن
وخطر المذكورات عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فى النسخ
وهذا هو المحفوظ عن الثورى انه قال ليس الواصل بالمكافى اى
الذى يعطى لعوضه نظير ما اعطاه ذلك الغير ولكن الواصل
بتخفيف نون لكن مفتوح عليه فى الفرع الاصل الذى اذا قطعت
بفتحات ولابي ذر قطعت بضم اوله وكسر ثانيه مبنيا
للمجهول رحمه وصلها اى الذى اذا منع اعطى والحاصل ثلاثة
مواصل وهو الذى يتفضل ولا يتفضل عليه فالحديث اخرجه
ابو داود والترمذى فى البر
من وصل
الشركة شراسلم بعد هل ثواب عليه وبه قال حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهرى
محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام

شبكة الألوكة www.alukah.net

ان حكيم ابن حزام بكسر الحا المهملة وفتح الزاى ابن خويلد الاسدى
رضى الله عنه اخبره انه قال يرسول الله ارايت امورا اى اخبرنى
عن امور كنت اتحنث بالحا المهملة والنون المشددة المفتوح حتين
احزه متثلثة اتقرب بها فى الجاهلية من صلة الرحم وعتاقة الرقيق
وصدقة هل لى ولابى ذر هل كان لى فيها من اجر وسقط حرف
الجر لابى ذر قال حكيم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسلمت
اى يا حكيم على ما سلف منك فى ايام الجاهلية من خير قال المولف ويقال
ايضا عن ابى اليمن الحكم بن تابع اتحنث بالمثناة الفوقية بدل المثلثة
ولصفف المثناة عبر بصيغة التمريض قال فى المقدمة وهى رواية
ابى زرعة الدمشقى عن ابى اليمن وعند المولف فى باب شراء
المملوك من الحربى من كتاب الزكاة عن ابى اليمن بلفظ اتحنث
او تحنث بالشك قال فى الفتح وكانه سمعه منه بالوجهين لكن قال
السفاقسى بالمثناة لا اعلم له وجها وقال معمر هو ابن راشد فيما وصله
المولف فى باب من تصدق فى الشرك ثم اسلم من كتاب الزكاة
وصالح هو ابن كيسان مما وصله مسلم وابن المسافر بالالف واللام والمشهور
حذفهما وهو عبد الرحمن بن خالد بن مسافر الفهمى المصرى امير
مصر فيما وصله الطبرانى فى الاوسط من طريق الليث ابن سعد
عنه اتحنث بالمثناة الفوقية ايضا وهى معمول عليها فى الفرع وقال
ابن اسحاق فى السيرة النبوية اتحنث بالمثلثة اتبرر بالفوقية
والموحدة والراين اولاهما مضمومة مشددة من البر ونابههم
اى نابغ هولا المذكورين ولابى ذر وتابعهم بالافراد اى تابع ابن
اسحاق هشام عن ابيه عروة على خصوص التحنث بالتبرر وخص
فى رواية الافراد ازرج ووصل هذه المولف فى العتق من طريق ابى اسامة
عنه باب من ترك صبية غيره حتى اى الى ان
تغلب به اى بعض حمرته او قتلها للشفقة او مازحها اى من
حيث مها قصد التانيس بها والمازحة الداعيه وبه حدثنا ولابى ذر
بالافراد حبان بكسر الحا المهملة وتشديد الموحدة ابن موسى ابو
محمد السلمى المروزى قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزى
عن خالد بن سعيد بكسر العين عن ابيه سعيد بن عمرو بن سعيد
ابن العاص القرشى الاموى عن ام خالد واسمها امة بنت خالد
ابن سعيد رضى الله عنها قالت اتيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم مع ابى هو خالد بن سعيد وعلى قميص اصفر فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة سنة بالسينين المهملة والنون

المخففة

الخفيفة المفتوحتين اخرها ساكنة وذكرها مرتين قال عبد الله
ابن المبارك بالسند السابق وهى اى سنه بلغة الحبشية حسنة
قالت ام خالد فذهبت العب بخاتم النبوة الذى بين
كتفيه صلى الله عليه وسلم فزبرنى بالزاى والموحدة المخففة
والرا المفتوحات ثم النون المكسورة اى نهرنى وزجرنى
ومنعنى ابى من ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ابلى بفتح الهمزة وسكون الموحدة وكسر اللام واخلقى بفتح
الهمزة وسكون الموحدة وكسر اللام والقاف امر بالابلاء
اى البسى الى ان يصير خلقا باليا وفى رواية واخلقى بضم
اللام وبالقاف بدل القاف وبسطها فى المصابيح لابى ذر اى صارى
كسى خلقة فقال خلف الله لكوا خلف ثم قال عليه الصلاة
والسلام ابلى واخلقى ثم قال ابلى واخلقى كررها
ثلاثا عبد الله بن المبارك بالسند السابق فبقيت ام خالد
حتى ذكر الراوى زمانا طويلا ولابى ذر عن الكشميهنى
فبقى اى القميص هنا وبسطها فى الفتح لابى على بن السكن
لكنه قال ذكر بدل فبقى وفى المصابيح ذكر بضم الزال المعجمة
وكسر الكاف بعدها را مبنيا للمفعول اى عمرت حتى طال
عمرها بدعا النبى صلى الله عليه وسلم وقال فى الكواكب
المعنى حتى صار القميص شيا مذكورا عند الناس لخروج
بقايه عن العادة قال فى الفتح وكانه اى صاحب الكواكب
قرا ذكر بضم اوله لكنه لم يقع عندنا فى الرواية الا بالفتح
وتعقبه الصفى بان المعنى على ذكر مبنيا للمفعول والا
فلو كان مبنيا للفاعل لما يكون انتهى وفى رواية الكشميهنى
حتى ذكرو هنا بالدال المهملة بدل المعجمة اخره نون
بدل الرا والكاف مفتوحة فى الفرع وضبطه فى الفتح بكسر
الكاف اى صار اسود بعض من بقايها من بقام خالد
او الحميصة زمانا طويلا ومطابقة الترجمة من قولها
فذهب العب قال السفاقسى ليس فى الحديث الباب
للتقبيل ذكر فيحتمل ان يكون لما لم ينههما عن مس
جسده صار كالتقبيل كذا قال فليتامل وهذا الحديث
سبق فى الجهاد وهجرة الحبشة واللباس

ذكر رحمة الولد اى رحمة الوالد ولده وذكر تقبيله
ومعانقته وقال ثابت هو ابن مسلم البنانى فيما وصله

المولف في الجنايز عن انس رضي الله عنه اخو النبي صلى الله عليه وسلم
ولده ابراهيم رضي الله عنه فقبله وشمه وهذا التعليق ساقط
للمستملي كما في الفرع وقال في الفتح ساقط لابي ذر غير الكشميهني وبه
قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي قال حدثنا معمر بفتح
الميم وسكون العين ابن ميمون الازدي قال حدثنا ابن ابي يعقوب
هو محمد بن عبد الله بن ابي يعقوب الضبي البصري عن ابن ابي
بفتح الموحدة وضم النون وسكون العين المهملة عبد الرحمن ولا يعرف اسم ابيه
انه قال كنت شاهدا لابن عمر رضي الله عنه اي حاضرا عنده وساله رجل
قال الحافظ ابن حجر لم اعرفه وساله رجل زاد ابن جرير عن محمد
ابن ابي يعقوب عند الترمذي يصيب وفي المناقب من
البخاري سمعت عبد الله بن عمر وساله عن المحرم قال شعبة
احسبه يقتل الزنابير قال الكرماني فلعله ساله عنهما
معا وقال في الفتح او اطلق الراوي الزنابير على البعوض لقرب
شبهة منه وان كان في البعوض معنى زايد اي فاذا يلزم المحرم اذا
قتله فقال له ابن عمر ممن اي من اي البلاد انت فقال الرجل من
اهل العراق قال ابن عمر ما ظن حضرة انظروا الى هذا يساله عن دم البعوض وقد قتلوا ابن ابنة النبي صلى الله عليه وسلم
الحسين بن علي وسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول هما
اي الحسن والحسين رضي الله عنهما ريحانتاي بالتثنية ولابي ذر عن
الحموي والمستملي وريحانتين ولابي ذر ايضا عن الكشميهني وريحانتي بزيادة
تا التانيث اي هما من رزق الله الذي رزقنيه من الدنيا او اراد
بالريحان المشموم اي انهما مما اكرمني الله وحباني به لان الاولاد يشمون
ويقبلون فكانهم من جملة الرياحين وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم
ابن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة الحافظ ابو بشر الحمصي مولى
بني امية عن الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثني بالافراد عبد الله
ابن ابي بكر اي ابن محمد بن عمرو بن حزم ان عروة ابن الزبير بن العوام
اخبره ان عايشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم حدثته
قالت جاءتني امراة معها ولابي ذر ومعها ابنتان لها قال الحافظ
ابن حجر لم اقف على اسمايهن فسالتني فلم تجد عندي غير تمرة
واحدة فاعطيتها اياها فقسمتها بسكون المثناة الفوقية بين ابنتيها
وفي رواية مسلم من طريق عراك بن مالك عن عايشة فاطمتها ثلاث
تمرات فاعطت كل واحدة منهما تمرة ورفعت تمرة الى فيها لتاكلها
فاستطعمتها ابنتاها فشقت التمرة التي كانت تريد ان تاكلها فيحتمل

في

في طريق الجمع ان قولها في حديث عروة فلم تجد عندي غيرها اي في اول
الحال سوى واحدة فاعطتها ثم وجدت شيئين اولم تجد عندي
غير واحدة احضرتها بها او الحمل على التعدد ثم قامت فخرجت من عندي
فدخل علي النبي صلى الله عليه وسلم فحدثته بخبرها فقال
عليه الصلاة والسلام من يلي بالتحتية المفتوحة من الولاية من
هذه البنات شيئا ولابي ذر عن الكشميهني من بلي بموحدة
مضمومة من الابتلى من هذه البنات قال في شرح المشكاة وهذه
اشارة الى جنسهن وقال في فتح الباري واختلف في المراد بالابتلا
هل هو نفس وجودهن او ابتلى بما يصدر منهن وهل هو على العموم
في البنات او المراد من انتصف من هن بالحاجة الى ما يفعل به
وقال النووي انما سماهن ابتلا لان الناس يكرهون في العادة
قال الله تعالى واذا بشر احدهم بالانثى ظل وجهه مسودا وهو
ظيم فاحسن اليهن فيه اشعار بان المراد من بقوله من هذه اكثر
من واحدة فالاشارة للجنس كما مر وفي حديث ابن عمر عند ابن عباس عند
الطبراني فقال رجل من الاعراب او اثنتين فقال واثنتين
وفي حديث ابي هريرة قلنا واحدة قال واحدة وزاد ابن ماجة
واطعمهن وسقاهن وكساهن وفي الطبراني من حديث ابن عباس
فانفق عليهن وزوجهن واحسن ادبهن وفي رواية عبد الجبار
قصر عليهن كن له سترا اي حجابا من النار وفيه تاكيد حقوق البنات
لما فيهن من الضعف غالبا عن القيام بمصالح انفسهن بخلاف
الذكور والحديث اخرجه مسلم في الادب والترمذي في البر
وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك قال حدثنا الليث بن سعد
الامام قال حدثنا سعيد هو ابن ابي سعيد كيسان المقبري بضم الموحدة
قال حدثنا عبيد بن سليم بفتح العين وضم السين الانصاري قال حدثنا
ابو قتادة الحرث بن النعمان الانصاري قال خرج علينا النبي
صلى الله عليه وسلم وامامة بضم الهمزة وتخفيف الميم بنت
ابي العاص بن الربيع الاموي وهي ابنة زينب بنت النبي صلى الله
عليه وسلم على عاتقه فصلى فرضا وفي سنن ابي داود الطهر
والعصر وفي المعجم الكبير للطبراني صلاة الصبح فاذا ركع بحذف
المفعول ولابي ذر عن الكشميهني وصفها اي بالارض اي حنيه
ان تسقط واذا رفع راسه من الركوع رفعها من الارض وفي ابواب
سترة المصلي من اوايل الصلاة فاذا سجد وضعها ولا منافاة بينه
وبين رواية الباب بل يحمل على انه كان يفعل ذلك في الركوع

والسجود ولابي داود من طريق المقبري عن عمرو بن سليم حتى اذا
اراد ان يركع اخذها فوضعها ثم ركع وسجد حتى اذا فرغ من سجوده
وقام اخذها فردها في مكانها وهذا صريح في ان فعل الحمل والوضع
كان منه لاجلها ومناسبة الحديث لما ترجم له من فعله صلى الله عليه
وسلم مع امامته من الحمل المقتضي للمشقة والرحمة لابنة ابنته
والحديث سبق في باب من حمل جارية صغيرة من كتاب الصلاة
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة
عن الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثنا ابو سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف ان ابا هريرة رضي الله عنه قال قبل رسول الله صلى الله
عليه وسلم الحسن بن علي بفتح الحاء ابن ابنته فاطمة رضي الله عنهم
وعنده الاقرع بن حابس التميمي حال كونه جالسا ولابي ذر والوقت
والاصيلي وابن عساكر جالس بالرفع وكان الاقرع من المؤلفة وحسن
اسلامه والواو في وعنده للحال فقال الاقرع ان لي عشرة من الولد
ما قبلت منهم احدا فنظر اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم قال لا يرحم لا يرحم بفتح التحتية في الاولى وضمها في الثاني
والرفع والجزم في اللفظين فالرفع على الخبر اشبه بسياق الكلام لانه
مردود على قول الرجل ان لي عشرة من الولد اي الذي يفعل هذا
الفعل لا يرحم ولو خلت من شرطية لانقطع الكلام عما قبله بعض
الانقطاع لان الشرط وجوابه كلام مستانف ولان الشرط اذا كان
بعده فعل منفي فاكثر ما ورد منفيا بلم لا بلا كقوله تعالى ومن
لم يؤمن بالله ومن لم يتب وان كان الاخر جائزا القول زهير
ومن لا يظلم الناس يظلم انتهى وتبعه صاحب المصابيح فقال
تعليله انقطاع الكلام عما قبله على تقدير كونه من شرطية بان الشرط
وجوابه كلام مستانف غير ظاهر فان الجملة مستانفة سواء جعلت
من موصولة او شرطية وتقديره الذي يفعل هذا الفعل يتأتى
منه على ان من شرطية اي من يفعل هذا الفعل فلا ينقطع الكلام
ويصير مرتبطا بما قبله ارتباطا ظاهرا هذا والرحمة من الخلق التعطف
والرقة وهذا لا يجوز على الله تعالى ومن الله تعالى الرضى
عمد حمه لان من رق له القلب فقد رضي الله عنه او الانعام وارادة
الخير لان الملك اذا عطف على رعيته ورق لهم اصلحهم بمعروفه
وانعامه والحاصل ان الاول على الحقيقة والثانية على المجاز
وقوله من لا يرحم يشمل جميع اصناف الخلق فيرحم البر والفاجر
والناطق والبهيم والوحش والطير وفي الحديث ان تقبيل

الولد

الولد وعنده من المحارم وعندهم انما يكون للشفقة والرحمة لا للذة
والشهوة وكذا الضم والشم والمعانقة والحديث من افراده وبه قال
حدثنا محمد بن يوسف الفريابي قال حدثنا سفيان الثوري
عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها
انها قالت جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم قال الحافظ
يحتمل ان يكون هو الاقرع بن حابس ووقع مثل ذلك لعيينة
ابن حابس ووقع مثل ذلك لابي حصين اخرجه ابو يعلى الموصلي
بسند رجاله ثقات وفي كتاب الاغاني لابي الفرج الاصبهاني
باسناده عن ابي هريرة ان قيس بن عاصم دخل على النبي صلى الله
عليه وسلم وذكر قصة تشبهه بلفظ حديث عائشة ويحتمل
التعدد فقال تقبلون بحذف اداة الاستفهام وللكشميهني اتقبلون
الصبيان وعند مسلم فقال نعم قال لكنا ما نقبل فقال النبي
صلى الله عليه وسلم او املك لك بفتح الواو والهمزة الاولى
للاستفهام والواو للعطف على مقدر بعد الهمزة كنحو اوخرجي
هم ان نزع الله من قلبك الرحمة بفتح الهمزة مفعول املك
اي لا اقدر ان اجعل الرحمة في قلبك بعد ان نزعها الله منه
وقال الاشرف وبما نقله في شرح المشكاة يروى ان بفتح الهمزة
فهي مصدرية وتقدر مضاف اي لا املك لك دفع نزع الله من
قلبك الرحمة وقال الشيخ نور الدين البجيرمي ويحتمل ان يكون
مفعول املك محذوفا وان نزع في موضع نصب على المفعول لاجله
على انه تعليل للنفي المستفاد من الاستفهام الانكاري الابطالي
والتقدير لا املك وضع الرحمة في قلبك لان نزعها الله منه
ان انتفى ملكي لذلك لنزع الله اياها من قلبك انتهى ويروى
بكسر الهمزة شرطا وجزاوه محذوف وهو من جنس ما قبله
اي ان نزع الله من قلبك الرحمة لا املك ردها لك لكن قال الحافظ
ابن حجر انها بفتح الهمزة في الروايات كلها انتهى وقول صاحب
التنقيح والهمزة اي مي او املك للاستفهام التوبيخي اي لا املك لك
تعقبه في المصابيح بانها لو كانت للتوبيخ لاقتضت وقوع ما
بعدها لانفيه اي نحو اتعبدون ما تنحتون اغير الله تدعون
وانما هي هنا للانكار الابطالي المقتضي ان يكون ما بعدها غير
واقع وان مرجعه كاذب نحو افصفاكم ربكم بالبنين واتخذ
من الملائكة اناثا فاستفتهم الربك البنات ولهم البنون
والمعنى هنا لا املك لك جعل الرحمة بعد ان نزعها الله من قلبك

وهذا الحديث من افراده وبه قال حدثنا ابن ابي مريم هو سعيد
ابن محمد بن الحكم بن ابي مريم قال حدثنا ابو غسان بفتح الغين
المعجمة والسين المهملة المشددة محمد بن مطرف قال حدثني بالافراد
زيد بن اسلم عن ابيه اسلم مولى عمر عن عمر بن الخطاب رضي الله
عنه انه قال قدم على النبي صلى الله عليه وسلم سبي فمن هوازن
وللكشميهني قدم بضم القاف على صيغة المجهول يسبئ من هوازن
بزيادة الخاء فاذا امراة من السبي لم يعرف ابن حجر اسمها تحلب
بسكون الحاء المهملة وضم اللام ثم باء بواحدة بالافراد والنصب مفعول
وفي نسخة قد تحلب ولابي ذر عن الكشميهني قد تحلب بفتح الحاء
واللام المشددة ثم باء بالافراد والرفع فاعل اي سال منه اللبن
منه اللبن ومنه سمي الحلب لتحلبه وقال في فتح الباري اي نهبا
لان تحلب قال ولغير الكشميهني ثم بها بالتثنية تسقي بفوقية
مفتوحة وسكون المهملة وكسر القاف قال الحافظ ابن حجر وللكشميهني
يسقى بموحدة مكسورة بدل الفوقية وفتح المهملة وسكون القاف
وتنوين التحتية قال وللباقين سقى بفتح المهملة من السقي
اي تمشي بسرعة تطلب ولدها الذي فقدته اذا وجدت صبيا
في السبي اخذته اي فارضعته لتحف منها اللبن لكونها تضررت
باجتماعه ووجدت اتبعها فاخذته فالصقته ببطنها وارضعته
ولم يقف الحافظ ابن حجر على اسم ولدها وقال العيني اذا وجدت
كلمة اذا ظرف ويجوز ان يكون بدلا اشتمال من امراة قال وفي بعض
النسخ اذا اي بالالف لكن قال الحافظ ابن حجر قوله اذا اي بالالف
كذا للجميع فقال لنا النبي صلى الله عليه وسلم اترون اي
اتظنون هذه المراة طارحة ولدها هذا في النار قلنا لا تطرحه
وهي تقدر على ان لا تطرحه اي لا تطرحه مكرهة ابدا قال صلى الله
عليه وسلم لله بفتح اللام للتاكيد وللاسماعيلي والله لله ارحم بعباده
الموحدين من هذه المراة بولدها هذا وحكى الشيخ ابن ابي حمزة احتمال
تقييمه حتى في الحيوانات والحديث اخرجه مسلم في التوبة .
بالتنوين يذكر فيه جعل الله الرحمة مائة
جزء ولابي ذر في مائة جزء وبه قال حدثنا احمد ولابي ذر في مائة
جزء وبه قال حدثنا الحكم ولابي ذر ابو اليمان الحكم بن نافع البهراني
بفتح الموحدة وسكون الهاء نسبة الى قبيلة من قضاعة ينتهي
نسبهم الى بهز بن عمرو بن الحاف ابن قضاعة وهذه اللفظة
ثابتة في رواية ابي ذر قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة

عن

عن الزهري محمد بن مسلم قال اخبرني سعيد بن المسيب بفتح التحتية
المشددة ابن حزن الامام ابو محمد المخزومي احد الاعلام وسيد التابعين
ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول جعل الله الرحمة مائة جزء وفي حديث سلمان عند مسلم ان
الله خلق مائة رحمة يوم خلق السموات والارض الحديث وخلق
اي اخترع واوجد والمراد بقوله كل رحمة طباق الخ التعظيم والتكثير
ولابي ذر في مائة جزء بزيادة في قال في الكواكب هي ظرفية بتمامها
بروتها او متعلقة بمحذوف وفيه نوع مبالغة حيث جعلها مظروفا
لها بقي بحيث لا يفوت ضعفها ثاني ورحمة الله عبر بتاء
لامائية ولا ما يتان لكنها عبارة عن المقدرة المتعلقة باتصال الخير
والقدرة صفة واحدة والتعلق غير متناه محضره على مائة على سبيل
التمثيل تسهيلا للفهم وتقليلا لما عندنا وتكثيرا لما عنده سبحانه وهل
المراد بالمائة التكثير والمبالغة او الحقيقة فيحتمل ان يكون مناسبة
لعدد درج الجنة والجنة هي محل الرحمة فكانت كل رحمة بازاء درجة
وقد ثبت انه لا يدخل الجنة الا برحمة الله فمن نالته منه رحمة واحدة
كان ادنى اهل الجنة منزلة واعلاهم من حصلت له جميع الانواع من
الرحمة فامسك تعالى عنده تسعة وتسعين جزءا ولمسلم من رواية
عطاء عن ابي هريرة واخر عنده تسعة وتسعين رحمة وانزل في الارض
جزءا واحدا القياس وانزل الى الارض لكن حروف الجر يقوم بعضها
مقام بعض او في تضمين فعل والغرض منه المبالغة يعني انزل رحمة
واحدة بين الجن والانس والبهايم فمن ذلك الجزء يتراحم الخلق
بالراء والحاء المهملة حتى ترفع الفرس حافرها هو كناية للعطف للشا
عن ولدها خشية ان تصيبه اي خشية الاصابة وفي رواية عطا
فيها يتعاطفون وبها يتراحمون وبها يعطف الوحش على ولده
وفي حديث سلمان فيها تعطف الوالدة على ولدها والوحش والطير
بعضها على بعض والطير بعضها على بعض وزاد انه يكملها يوم القيامه
مائة رحمة بالرحمة التي في الدنيا وهذا الحديث اخرجه مسلم في
قتل الولد اي قتل الرجل ولده خشية ان
ياكل معه ولابي ذر عن المستملي والكشميهني ياكل بالتنوين
اي الزمن اعظم وبه قال حدثنا محمد بن ابي كثير بالمثلثة العبدي
قال اخبرنا سفيان الثوري عن منصور هو ابن المعتمر عن
ابي وائل شقيق ابن سلمة عن عمرو بن شرحبيل وشرحبيل بضم الشين المعجمة وفتح الراء وسكون الحاء المهملة وكسر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الموحدة وبعد التحتية الساكنة لام الهمداني عن عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه انه قال قلت يا رسول الله اي الذنب اعظم
قال صلى الله عليه وسلم ان تجعل لله ندا بكسر النون وتشديد
المهملة منونة اي شريكا والند المثل ولا يقال الا للمثل المخالف
المناوي وهو اي والحال انه خلقك ثم قال اي ابن مسعود ولابي ذر
قلت اي قال عليه الصلاة والسلام ان تقتل ولدك خشية ان
يأكل ولابي ذر عن الكشميهني ان يطعم معك قال ابن مسعود ثم
قال اي ان تزاني حليلة بالحا المهملة اي زوجة جارك لان فيه
اساءة على من يستحق الانسان وانزل الله تعالى تصديق قول النبي
صلى الله عليه وسلم في سورة الفرقان والذين لا يدعون مع
الله الها اخر اي لا يشركون زاد ابو ذر الاية وهذا الحديث
سبق في تفسير الفرقان من كتاب التفسير

وضع الصبي في حجر شفقة وتعطفا عليه وسقط لابي ذر لفظ
باب قال التالي رفع ونبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد
ابن المثنى ابو موسى العنزي البصري قال حدثنا يحيى عن سعيد القطان
عن هشام انه قال اخبرني بالافراد ابي عروة ابن الزبير عن
عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم وضع
صبيا هو عبد الله بن الزبير كما عند الدارقطني او الحسين بن
علي كما عند الحاكم في حجره بفتح الحا المهملة وكسرها وسكون
الجيم قال كونه تحنكه بان ذلك حنكه بتمره بعد ان مضغها
فبال الصبي عليه اي على ثوبه فدعا صلى الله عليه وسلم
بماء فاتبعه اي اتبع البول الماء وهذا الحديث قد سبق في باب
تبول الصبيان من كتاب الطهارة

وضع على الفخذ وبه قال حدثني لابي ذر ولغيره بالجمع عبد الله بن محمد
المسندي قال حدثني عارم بالعين المهملة وبعد الالف راء مكسورة
قديم محمد بن الفضل السدوسي وهو من مشايخ المؤلف روى
عنه هنا بالواسطة قال حدثنا المعتمر بن سليمان بحدث
عن ابيه سليمان بن طرخان التيمي انه قال سمعت ابا
نضرة بفتح الفوقية فظريف بفتح المهملة وكسر الراء اخره فاء
ابن مجالد بالجيم الفحمي بضم الفا وفتح الحا بحدث عن
ابي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي بفتح النون وسكون
الهاء بحدثه اي يحدث ابا نضرة النهدي عن اسامة
ابن زيد رضي الله عنهما انه قال كان رسول الله صلى الله

عليه

عليه وسلم ياخذني فيقعدني على فخذه بالمعجمتين ويقعد الحسن
بن علي فخذه الاخرى بالتانيث ولابي ذر الاخر بالتذكير
واستشكل بان اسامة اسن من الحسن بكثير لانه صلى الله عليه
امره على جيش غزوة الشريفة وكان عمره فيما قيل عشرين
سنة حينئذ وكان سن الحسن اذ ذاك ثمان سنين واجيب
باحتمال ان يكون اقعد اسامة على فخذه لنحو مرض اصابه فرضه
بنفسه الشريفة لمزيد محبته له وجا الحسن فاقعده على الاخر
او ان اقعادهما ليس في وقت واحد وعبر عن اقعاده حرا فخذه
لينظر في مرضه بقوله فتقعدني على فخذه مبالغة في شرف قدره
منه ثم يضمهما ثم يقول اللهم ارحمهما بسكون الميم على
الحذف اي صل خيرك اليهما فانى ارحمهما بضم الميم اي ارق
لهما واتعطف عليهما والحديث سبق في فضايل اسامة وفضايل
الحسن رضي الله عنه به قال البخاري عن علي هو ابن عبد الله المديني انه
قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا سليمان
ابن طرخان عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل قال التيمي
سليمان بن طرخان ابو المعتمر بالسند السابق فوقع اي لما حدثني
به ابو تميمة وقع في قلبي منه شيء من شك هل سمعته من
ابي تميمة عن ابي عثمان النهدي او سمعته من ابي عثمان
بغير واسطة قلت في نفس حدثت بفتح الدال كذا في الفرع وفي
نسخة حدثت بضم اوله وكسر ثانيه به بهذا الحديث
كذا وكذا اي كثيرا فلم اسمعه من ابي عثمان النهدي فنظرت
في كتابي فوجدته اي الحديث مكتوبا فيه فيما سمعت
فزال الشك من عندي اي اعتمدا على خطه وان لم يذكر وهذا
هو الراجح في الرواية قال في الفتح الباري فكانه سمعه من ابي
تميمة عن ابي عثمان ثم لقي ابا عثمان فسمعه منه او كان
سمعه من ابي عثمان فنشيته فيه ابو تميمة حين العهد
وهو كما قال في النهاية الحفاظ ورعاية الحرمة او حفظ الشيء
ومراعاته مالا بد حال كما قال الراغب من الايمان اي من
كماله وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني عبيد الله اسماعيل
الهباري قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن
ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
ما غرت ما نافية على امراة ما غرت موصولة اي الذي
غرت على اي من حديجة رضي الله عنها ولقد تلبثت قبل

ان يتزوجني صلى الله عليه وسلم بثلاث سنين لما اي لاجل
ما كنت اسمع يذكر ومن احب شيا اكثر ذكره ولقد امره ربه عز وجل
ان يبشر خديجة في الجنة من قصب من لولو مجوف وان كان
مخففة من الثقيلة اي وانه كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم وسقط ما بعد كان لاي ذبح ليذبح الشاة بلام التاكيد
ثم يهديها بضم التحتية في خلتها منها اي من الشاة المذبوحة
وزاد في فضل خديجة ما ليس في مسلم ثم يهديها الى خلايلها وفي
الصحاح الخلة الخليل يستوي فيه المذكر والمونث لانه في الاصل
مصدر قولك فلان خليل بين الخلة والخاصل ان ما كان من المصادر
اسما يستوي فيه المذكر والمونث والمفرد والجمع وغيره وجوز بعضهم
ان يكون هذا من حذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه اي
ثم يهدي الى اهل خلتها فان قلت ما وجه المطابقة بين
الحديث والترجمة اجيب بانه لفظ الترجمة ورد في حديث
عايشة عند الحاكم والبيهقي في الشعب من طريق صالح بن رستم
عن ابن ابي مليكة عن عايشة قالت جاءت عجوز الى النبي صلى الله
عليه وسلم فقال كيف انتم كيف حالكم كيف كنتم بعد ما قالت تخبر
باي انت وامي يا رسول الله فلما خرجت قلت يا رسول الله
تقبل على هذه العجوز هذا الاقبال فقال يا عايشة انها
كانت تاتينا زمان خديجة فان حسن العهد من الايمان
فاكتفى البخاري بالاشارة على عادته تشحيذا للاذهان
تغمده الله تعالى بالرحمة والرضوان

فضل من يعول يتيما اي يربيه ويقوم بمصالحه من قوت
وكسوة وغيرهما وبه قال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب
الحجبي البصري قال حدثني بالافراد عبد العزيز بن ابي حازم
بالحاء المهملة والزاي قال حدثني بالافراد ايضا ابي ابو حازم
سلمة بن دينار قال سمعت سهل بن سعد الساعدي عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال انا وكافل اليتيم القايم
بمصالحه في الجنة هكذا وقال اي اشار يا صفية الباية
بالموحدتين بينهما الف والاولى مشددة وللاربعة عن الكشميهني
الساحة بالحا بدل الموحدة الثانية التي يشار بها في التشهد
الصلاة وسميت بالسبابة ايضا لانها يسب بها الشيطان
حينيز والوسطى زاد في اللغات وفرج بينهما اي بين السبابة
والوسطى قال ابن حجر وفيه اشارة الى ان بين درجة النبي

صلى الله

صلى الله عليه وسلم وكافل اليتيم - قدر تفاوت بين السبابة والوسطى
وهو نظير قوله بعثت انا والساعة كهاتين والحديث سبق
في الطلاق واخرجه ايضا ابو داود والترمذي
مثل الساعي على الارملة بفتح الميم وبه قال حدثنا اسماعيل
ابن عبد الله بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن
صفوان بن سليم بضم السين وفتح اللام مولى حميد بن عبد الرحمن
المدني التابعي يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم قال في الكواكب
هذا مرسل لان صفوان تابعي لكن لما قال يرفعه الى النبي صلى الله
عليه وسلم سندا لجهولا لانه لم يذكر شيخه فيه اما للنسيان
او لغرض اخر ولا قدح بسببه قال الساعي على الارملة التي لا زوج
لها سواء تزوجت قبل ذلك ام لا او هي التي فارقها زوجها
غنية كانت او فقيرة وقال ابن فتيبة سميت بذلك لما يحمل
لها من الارمال وهو الفقر وذهاب المال بفقد الزوج والمسلمين
والساعي هو الكاسب لهما القايم بمونتهما قال النووي
في شرح المشكاة وانما كان معنى الساعي على الارملة ما قاله لانه
صلى الله عليه وسلم عداه بعلى فضمنا فيه معنى الانفاق وقوله
كالمجاهد في سبيل الله اي في الاجر او كالذي يصوم النهار ويقوم
الليل متحيرا والشك من الراوي وتعيينه ياتي قريبا ان شاء الله
تعالى وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله الاويسي قال حدثني
بالافراد مالك الامام عن ثور بن زيد بالمثلثة وزيد من الزيادة
الديلي بكسر المهملة وسكون التحتية بعد اللام المدني
عن ابي الغيث بالمعجمة والمثلثة سالم مولى عبد الله بن مطيع
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
مثله اي مثل الحديث السابق فضل الساعي
على المسكين اي لاجل المسكين وهو المكاتب وبه قال حدثنا
عبد الله بن مسلمة القعنبي قال حدثني مالك امام الايمة بن
انس الاصبحي عن ثور بن زيد سالم عن ابي الغيث سالم
عن ابي هريرة رضي الله عنه الديلي قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم الساعي الذي يذهب ويجيء في تحصيل ما ينفقه
على المراة الارملة بفتح الميم التي لا زوج لها والمسكين في الثوب
كالمجاهد في سبيل الله تعالى قال عبد الله القعنبي راويه
اي احسب مالكا قال يشك القعنبي جملة معترضة بين القول
ومقوله وهو قوله وكالقايم الليل متهجدا لا يفتر اي لا يضعف

ولابي ذر النبي م

عن التجمد وكالصبايم النهار لا يفطر كقولهم نهاره صايم وليله قايم
يريدون الدوام والالف واللام في قوله كالقايم وكالصايم غير معينين
ولذا وصف كل واحد بجمله مغايرة بعده كقوله ولقد امر على اللئيم
يسبني رحمة الناس بالبهايم كذا في الفرع وفي
غيره وعليه الشراح بالواو بدل الموحدة وهو ظاهر من الاحاديث
المبوبة الباب ليس فيها ما يدل للاول قال حدثنا مسدد هو ابن
مسرهد قال قال اسماعيل ابن ابراهيم يعرف ما به عليه قال
قال حدثنا ايوب ابن تميمة السختياني عن ابي قلابة بكسر القاف
عبد الله بن زيد الجرمي عن سليمان ملك بن الحويرث الليثي
نزيل البصرة انه قال اتينا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن
شببة جمع شاب مثل كتبة شبابون في السن فاقمنا عنده عشرين
ليلة فظن عليه الصلاة والسلام انا اشتقنا اهلنا ولابي ذر الى اهلينا
بزيادة حرف الجر والتحتية بعد اللام وسالنا بفتح اللام عمن تركنا
في اهلنا في اهلينا فاخبرناه بذلك وكان رفيقا بالقاسم القاف
من الرفق ولابي ذر عن الكشميهني رفيقا قافين ... من الرقة رحيما
فقال لهم ارجعوا الى اهليكم من الجمع النادرة حيث جمع على
الاهلين والاهلات والاهالي فعلموهم اي الشرع ومروهم بالمامورات
او علموهم الصلاة وامروهم بها وصلوا كما رايتموني اصلي واذا بالواو
ولابي ذر فاذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم احدكم ثم ليؤمكم ولابي ذر
ليؤمكم بالواو بدل ثم البركم سنا فالحديث قدم في باب
الاذان بالمسافرين اذا كانوا جماعة من كتاب الصلاة وبه
قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك امام
دار الهجرة عن سمي بضم السين وفتح الميم وتشديد التحتية مولى
ابي بكر اي ابن عبد الرحمن المخزومي عن ابي صالح ذكوان السمان
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال بينما بالميم رجل لم يسم بطريق اشتد ولابي ذر عليه
العطش فوجد بيرا فنزل فيها فشرب ثم خرج منها فاذا كلب
يلهث بالمثلثة يخرج لسانه من العطش ياكل الثرى بالمثلثة
التراب النوى من العطش الشديد الذي اصابه فقال الرجل
لقد بلغ هذا الكلب بالنصب على المفعولية من العطش مثل الذي
كان بلغ بي فنزل البير فملا خفه ثم امسكه بفيه اي بفمه
فسقى الكلب فشكر الله عز وجل له ذلك اي تقبله عليه فغفر له
قالوا يا رسول الله وان لنا في سقي البهايم اجرا فقال صلى الله
عليه

عليه وسلم في ولابي ذر عن الكشميهني نعم في كل كبد رطبة اي في سقي
كل حيوان اجر والرطبة كناية عن الحياة وهذا الحديث سبق
في باب فضل الماء من الشرب وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم
ابن نافع اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن
مسلم انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
ان ابا هريرة رضي الله عنه قال قام رسول الله صلى الله عليه
وسلم في صلاة وقمنا معه فقال اعرابي قبل هو ذو الخويصرة وقيل
الاقرع بن حابس وهو في الصلاة اللهم ارحمني ومحمدا ولا ترحم
معنا احدا فلما سلم النبي صلى الله عليه وسلم من الصلاة قال للاعرابي
لقد حجرت بفتح المهملة وتشديد الجيم وسكون الراء ضيقت
واسعا وخصصت ما هو عام برحمة عليه الصلاة والسلام
عز وجل التي وسعت كل شيء والحديث من افراده وبه
قال حدثنا زكريا بن ابي زايدة عن عامر هو الشعبي انه قال
سمعت النعمان بن بشير الانصاري رضي الله عنه
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ترى المومنين
في تراحمهم بان يرحم بعضهم بعضا مأخوذة الاسلام للتسبب
اخذ وتوادهم بتشديد الدال واصله بالبنا ذا عمت
الاولى في الثانية اي تواصلهم الجالب للمحبة كالتزاور والتهادي
وتعاطفهم بان يعين بعضهم بعضا في بعطف طرف الثوب
عليه ليقويه كمثل الجد بالنسبة الى جميع اعضائه اذا اشتكى
عضوا منه تداعى له سائر جسده دعي بعضه بعضا الى
المشاركة بالشهد والحمى لان فقد النوم يثيرهما والحاصل ان مثل
الجسد في كونه اذا اشتكى بعضه اشتكى كله كالشجرة اذا اضرب
غصن من اغصانها اهتزت الاغصان كلها بالتحرك والاضطراب
وفيه جواز التشبيه وضرب الامثال لتقريب المعاني للافهام وبهذا
الحديث اخرجه مسلم في الادب ايضا وبه قال حدثنا ابو الوليد
هشام ابن عبد الملك قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن
قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه سقط لابي ذر ابن
مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما من مسلم يغرس غرسا
فاكل بلفظ الماضي كغرس ولابي ذر عن الكشميهني ياكل منه انسان
او دابة من عطف العام على الخاص ان كان المراد ما دب على الارض
او من عطف الجنس على الجنس ان كان المراد الدابة المعروفة
الا كان له صدقة ولابي ذر له به صدقة وان لم يقصد ذلك عينا

والحديث سبق في المزارعة وبه قال حدثنا عمرو بن حفص قال حدثنا ابي
حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثني
بالافراد زيد بن وهب ابو سليمان الهمداني قال سمعت جرير بن عبد الله
البجلي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من لا يرحم الخلق من
مؤمن وكافر وبهايم مملوكة وغيرها كان يتعاهدهم بالاطعام والسقي
والتخفيف في الحمل وترك التعدي بالضرب في الدنيا لا يرحم في الاخرة
ويرحم الاولى للفاعل والثانية للمفعول وعند الطبراني ممن لا يرحم
من في الارض لا يرحمه من في السماء وقال ابن ابي حمزة يحتمل ان يكون
المعنى من لا يرحم نفسه بامتثال اوامره واجتناب نواهيه لا يرحمه
الله لانه ليس له عنده عمد فتكون الرحمة الاولى بمعنى الاعمال
والثانية بمعنى الخير اي لا يثاب الا من عمل صالحا وفي اطلاق
رحمة العباد في مقابلة رحمة الله فرع مشاكلة ويرحم مرفوع على
ان من موصول والنصب على تضمنها معنى الشرط وهذا الحديث
اخرجه المؤلف ايضا في التوحيد ومسلم في فضائله صلى الله عليه
وسلم وفي نسخة كما ——— اوصاه بالجار
بفتح الواو والصاد المهملة المخففة بعدها همزة هرود لغة في
الوصية وكذا الوصاية بابدال الهمزة ياء وقول الله تعالى واعبدوا
الله ولا تشركوا به شيئا وبالوالدين احسانا واحسنوا بهما احسانا
الى قوله مختالا لنابها جهولا يتكبر عن اكرام اقاربه واصحابه
ومماليكه فلا يلتفت اليهم فخورا يفتخر على عباده بما اعطاه من
انواع نعمه وسقط لابي ذر الى قوله مختالا فخورا وقال بعد قوله
احسانا الاية والمراد من الاية ما فيها من الاحسان بالجار والجار
ذي القربى الذي قرب جواره والجار الجنب الذي بعد جواره او الجار القريب
النسب والاخر الاجنبي وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال
حدثني بالافراد مالك هو ابن انس بن مالك عن يحيى بن سعيد الانصاري
قال اخبرني بالافراد ابو بكر بن محمد اي ابن عمرو بن حزم عن عمرة بنت
عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال ما زال يوصيني جبريل عليه السلام بالجار حتى ظننت انه سيورثه
كافرا عابدا او فاسقا صديقا او عدوا غريبا او بلديا ضارا او نافعا
قريبا او اجنبيا قريب الدار او بعيدها حتى ظننت انه سيورثه
اي انه يامرني عن الله بتوريث الجار من جاره بان يجعله شاركا
في المال مع الاقارب بسهم يعطاه وفي البخاري من حديث جابر بلفظ
حتى ظننت انه يجعل له ميراثا وفي حديث جابر عند الطبراني رفعه
الجيران

الجيران ثلاثة جار له حق وهو المشرك له حق الجوار وجار له حقان وهو
المسلم له حق الجوار وحق الاسلام وجار له ثلاثة حقوق جار مسلم
له رحم له حق الجوار والاسلام والرحم وحديث الباب اخرجه مسلم
وابو داود وابن ماجة في الادب والترمذي في البر وبه قال حدثنا
محمد بن سهال التميمي البصري الحافظ قال حدثنا يزيد بن زريع
ابو معاوية البصري قال حدثنا عمر بن محمد بضم العين عن ابيه
محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن ابن عمر رضي
الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما زال
يوصيني جبريل بالجار حتى ظننت انه سيورثه وحصل امتثال
الوصية به بايصال ضروب الاحسان اليه بحسب الطاقة كالهدية
والسلام وطلاقة الوجه عند لقائه وتفقد حاله ومعاونته فيما يحتاج
اليه وكف اسباب الاذى عنه على اختلاف انواعه حسية كانت
او معنوية
اثم من لم يأمن جاره بوايقه بموحدة
فواو مفتوح ثم قاف مكسورة ففاء فمهملة ثم جيم بايقة
وهي الغائلة اي لا يأمن جاره غائلته وشره يوبقهن من قوله
قوله تعالى او يوبقهن بما كسبوا قال ابو عبيد يهلكهن موبقا
من قوله تعالى وجعلنا بينهم موبقا مهلكا اخرجه ابن ابي حاتم
من طريق ابن ابي طلحة عن ابن عباس وبه قال حدثنا عاصم بن علي
الواسطي قال حدثنا ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن عن سعيد
المقبري عن ابن شريح بضم المعجمة وفتح الراء اخره حاء مهملة خويلد
الخزاعي الصحابي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن بالتكرار ثلاثا
اي ايمانا كاملا او هو في حق المستحل او انه لا يجازى مجازاة المؤمن
فيدخل المؤمن من اول وهلة مثلا او انه خرج مخرج الزجر والتغليظ
قيل ومن يا رسول الله والواو في ومن عطف على مقدر اي سمعنا
قولك وما سمعنا من هو او الواو زايدة او استينافية قال في الفتح
ولاحمد من حديث ابن مسعود انه السايل عن ذلك قال وذكره المنذري
في ترغيبه بلفظ قالوا يا رسول الله لقد خاب وخسر من هو وعزاه
للبخاري وحده وما رايته فيه بهذه الزيادة ولا ذكرها
الحميدي في الجمع قال صلى الله عليه وسلم الذي لا يأمن جاره بوايقه
بفتح التحتية من يامن وفيه مع قوله لا يؤمن بالضم جناس
التحريف والاول من الايمان والثاني من الامان وفيه تكرير
القسم ثلاثا تاكيد حق الجار والحديث من افراده تابعه اي تابع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عاصم بن علي شبابة بفتح المعجمة وموحدتين بينهما الف تخفيفا ابن سوار بفتح المهملة والواو وبعد الالف راء القرارى فى روايته عن ابن ابي ذيب ايضا وتابعه ايضا السدبن موسى مما اخرجه الطبراني فى مكارم الاخلاق وقال حميد بن الاسود بضم الحاء المهملة مصغرا الكراييسى وهذه الرواية قال فى المقدمة لم ارها وقال عثمان بن عمر بضم العين ابن فارس البصرى مما وصله احمد فى مسنده عنه وابو بكر بن عياش بالتحتية والمعجمة القارى راوى عاصم وشعيب بن اسحاق الدمشقى قال الحافظ ابن حجر لم ارها الاربعة عن ابن ابي ذيب محمد بن عبد الرحمن عن المقبرى بضم الموحدة سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه فقد اختلف اصحاب ابن ابي ذيب فى صحابي هذا الحديث فقال سعيد المقبرى وشبابة واسد بن موسى عن ابن شريح وقال الاربعة حميد وعثمان وابن عياش وشعيب عن ابي هريرة وقال احمد فيما روى عنه من سمع من ابي ذيب ببغداد يقول عن ابن شريح ومن سمع منه بالمدينة يقول ابو هريرة وصنيع البخارى يقتضى تصحيح الوجهين هذا بالتنوين يذكر فيه لا تحقرن جارة لجارتها وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف الدمشقى ثم التنيسى قال حدثنا الليث ابن سعد الامام قال حدثنا سعيد هو المقبرى بضم الموحدة وسقط لفظة هو لابي ذر عن ابيه كيسان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول يا نساء المسلمات من اضافة الموصوف الى صفته او تقديره يا فاضلات المسلمات كما يقال هو لارجال الوم اي سادتهم واماثلهم لا تحقرن جارة ان تهدى لجارتها شيأ ولو انها تهدى لها فرسن شاة بكسر الفاء والسين المهملة بينهما واو هو ما فوق حافرها وهو كالقدم للانسان اى ولو كان المهدى مما لا ينتفع به غالبا والمتهر ما تيسر وان كان قليلا اذ هو خير من العدم وخص النهى بالنساء لان من مواد المودة والبغض ولانهن اسرع انفعالا فى كل منهما وهذا الحديث اخرجه مسلم فى الزكاة بالتنوين من كان يومن بالله واليوم الاخر فلا يوذ جاره وبه قال حدثنا قتيبة ابن سعيد ابو رجا البلخي وسقط لابي ذر سعيد بن سعيد قال حدثنا ابو الاحوص سلام بتشديد اللام ابن سليم الكوفى عن ابي حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الاشرى الكوفى عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان يومن بالله الذى خلقه

ايمانا

ايمانا كاملا واليوم الاخر الذى اليه معاده وفيه مجازاته بعمله فلا يوذ جاره فيه مع سابقه الامر بحفظ الجار وايصال الخير اليه وكف اسباب الضرر عنه قال فى بهجة النفوس واذا كان هذا فى حق الجار مع الحايل بين الشخص وبينه فينبغى له ان يراعى حق الملكين الحافظين الذى ليس بينه وبينهما جدار ولا حايل فلا يوذيهما بايقاع المخالفات فى مرور الساعات فقد جا انهما يسران ايقاع الحسنات ويحزنان بوقوع السيات فينبغى مراعات جانبهما وحفظ خواطرهما بالتكثير من كثير من الخيرات ومن كان يومن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه قال الداودى فيما نقله عنه فى المصابيح يعني يزيد فى اكرامه على ما كان يفعل فى عياله وقال فى الكواكب الامر بالاكرام يختلف بحسب المقامات فربما يكون فرض عين او فرض كفاية وانه من باب مكارم الاخلاق ومن كان يومن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا ليغنم او ليصمت بضم الميم وفتح او تكسر اى يسكت عن الشر ليسلم اذ آفة اللسان كثيرة فاحفظ لسانك وليسعك بيتك وابك على خطيئتك وهل يكب الناس فى النار على مناخرهم الا حصايد السنتهم قال ابن مسعود ما شئ احوج الى طول سجن من لسان ولبعضهم اللسان حية سكنها الفم وهذا الحديث اخرجه مسلم فى الايمان وابن ماجة فى الفتن وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسى الكلاعى الحافظ قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثنى بالافراد سعيد المقبرى عن ابن شريح بضم المعجمة وفتح الراء آخره مهملة خويلد الخزاعى الكعبى الصحابى رضي الله عنه قال سمعت اذناى وابصرت عيني حين تكلم النبي صلى الله عليه وسلم وفايدة قوله سمعت وابصرت التوكيد فقال من كان يومن بالله واليوم الاخر فليكرم جاره وفى مسلم من حديث ابى هريرة فليحسن الى جاره ومن كان يومن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه جايزته نصب مفعول ثان للاكرام لانه فى معنى الاعطا او ينزع الخافض اى بجايزته والجايزة العطا قال وما جايزته يا رسول الله قال جايزته يوم وليلة وجاز وقوع الزمان خبرا عن الحثة اما باعتبار ان له حكم الظرف واما مضاف مقدر اى زمان جايزته يوم وليلة والضيافة ثلاثة ايام بالبوم الاول او ثلاثة بعده والاول انشه قال الخطابي اى تكلف له يوما وليلة يتحفه ويزيده فى البر ما يحضه فى سايرالايام وفى اليومين الاخرين يقدم له ما حضر فاذا مضت الثلاث فقد مضى حقه فما كان من

البر وراء ذلك المذكور من الثلاث فهو صدقة وفي التفسير بالصدقة تنفير عنه لان كثيرا من الناس يا نفون غالبا من اكل الصدقة وفي سلم الضيافة ثلاثة ايام وجايزته يوم وليلة ويعود على المقايرة الى قدر ما يجوز به المسافر ما يكفيه يوما وليلة وان قوله وجايزته بيان الحالة الاخرى وهو ان المسافر تارة يقيم عند من ينزل عليه فهذا لا يزاد على الثلاثة وتارة لا يقيم فهذا يعطى ما يجوز به قدر كفايته يوما وليلة ومنه حديث اجيزوا الوفد بنحو ما كنت اجيزهم وسكتت لنا عودة ان شاء الله تعالى بعونه وقوته الى بقية مباحث هذا في باب اكرام الضيف ومن كان يومن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت بضم الميم وقال الطوفي بكسرها سمعناه وهو القياس من كضرب يضرب يعني ان المرء اذا اراد ان يتكلم فليتفكر قبل كلامه فان علم انه لا يترتب عليه مفسدة ولا يجر الى محرم ولا مكروه فليتكلم وان كان مباحا فالسلامة في السكوت لئلا يجر المباح الى محرم او مكروه وقد اشتمل هذا الحديث من الطريقين على امور ثلاثة تجمع مكارم الاخلاق الفعلية والقولية اما الاولان ممن الفعلية واوكدهما يرجع الى الامر بالتخلي بالفضيلة والثاني يرجع الامر بالتحلي بالفضيلة والحاصل ان من كان كامل الايمان فهو متصف بالشفقة على خلق الله قولا بالخير وسكوتا عن الشر وفعلا لما ينفع او تركا لما يضر

في حق الجوار

في قرب الابواب لمن كان اقرب كان الحق له وبه قال حدثنا حجاج بن منهال الانماطي البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد ابو عوانة عبد الملك الجوني بفتح الجيم وسكون الواو بعدها نون البصري قال سمعت طلحة بن عبد الله ابو عثمان ابن عبيد الله التيمي القرشي عن عايشة رضي الله عنها انها قالت قلت يا رسول الله ان لي جارين قال ايهما اهدي بضم الهمزة من الاهدى قال صلى الله عليه وسلم الى اقربهما منك بابا نصب على التمييز اي اشدهما قربا لانه يرى ما يدخل بيت جاره من هدية وغيرها فيتشوف لها بخلاف الابعد وروي عن علي من سمع النداء فهو جار وعن عايشة حق الجوار اربعون دارا من كل جانب وعن كعب بن مالك عند الطبراني بسند ضعيف مرفوعا الاربعين دار جار وحديث الباب سبق في الشفعة بالتنوين يذكر فيه كل معروف يفعله

الانسان

عمران

الا لسان او يقوله من الخير مما ندب اليه الشارع او نهى عنه يكتب له به صدقة وبه قال حدثنا علي بن عياش بالتحتية والمعجمة الحمصي قال حدثنا ابو غسان بفتح الغين المعجمة والسين المهملة المشددة المفتوحة بينهما ثم بعد الالف نون محمد بن مطرف بكسر الراء المشددة قال حدثني بالافراد محمد بن المنكدر بضم الميم وسكون النون وفتح الكاف وكسر الدال بعدها راء ابن عبد الله التيمي المدني الحافظ عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كل معروف صدقة وزاد الدارقطني والحاكم من طريق عبد الحميد بن الحسن الهلالي عن ابن المنكدر وما انفق الرجل على اهله كتب له به صدقة واخرجه البخاري في الادب المفرد من طريق ابن المنكدر عن ابيه وزاد ومن المعروف ان تلقى اخاك بوجه طلق وان تكفي من دلوك في اناء اخيك ذكره الحافظ ابن حجر في فتح الباري لكن قال شيخنا الحافظ السخاوي الذي رايته في الادب المفرد انما هو من طريق ابي غسان الذي اخرجه في الصحيح من جهته ولفظهما سواء نعم هو في مسند احمد من طريق المنكدر بلفظ المشار اليه انتهى وحديث الباب من افراد البخاري واخرجه مسلم متنا حديث حذيفة والله اعلم وبه قال حدثنا ادم ابن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا سعيد بن ابي بردة بضم الموحدة وسكون الدال عامر بن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري سقط لفظة الاشعري لابي ذر عن ابيه ابي بردة عن جده الى موسى انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم على كل مسلم في مكارم الاخلاق صدقة وليس ذلك فرض اجماعا قال فان لم يجد ما يتصدق به قال صلى الله عليه وسلم فليعمل بيديه بالتثنية فينفع نفسه بما يكسبه من صناعة وتجارة ونحوهما بانفاقه عليهما وممن تلزمه نفقته ويستغني بذلك عن ذل السوال لغيره ويتصدق فينفع غيره ويوجر فيعمل وينفع ويتصدق بالرفع في الثلاثة خبر بمعنى الامر قال فان لم يستطع بان عجز عن ذلك او لم يفعل ذلك كسلا والشكر من الراوي قال صلى الله عليه وسلم فليعن بالقول او الفعل او بهما ذا الحاجة الملهوف اي المظلوم المستغيث يقال لهذا الرجل اذا ظلم او المحزون المكروب قالوا فان لم يفعل ذلك عجزا او كسلا قال صلى الله عليه وسلم فليامر او قال بالخير

لو فعلها الملهوف

فلما مر بالخير او قال بالمعروف بالشك من الراوي ايضا قال فان لم يفعل
قال عليه الصلاة والسلام فيمسك ولابي ذر فليمسك عن الشر فانه اي
الامساك عنه له صدقة يثاب عليها وتمسك به من قال ان الترك عمل
وكسب الخير خلافا لمن قال انه ليس بعمل وسيكون لنا عودة ان شاء الله
بقوته وعونه الى بقية مباحث ذلك في الرقاق وسبق الحديث
في الزكاة **باب طيب الكلام** وقال ابو هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم **الكلمة الطيبة صدقة** كاعطاء المال
لان اعطاءه يفرح به قلب من يعطاه ويذهب ما في قلبه وكذلك الكلمة
الطيبة كما قاله ابن بطال وبهذا التعليق طرف من حديث وصله
المؤلف في الصلح والجهاد وبه قال **حدثنا** ابو الوليد هشام بن عبد الملك
الطيالسي قال **حدثنا شعبة** بن الحجاج قال **اخبرني** بالافراد **عمرو** بفتح
العين ابن مرة **عن خيثمة** بفتح الخاء المعجمة وبعد التحتية الساكنة
مثلثة مفتوحة ابن عبد الرحمن **عن عدي** بن حاتم بالحاء المهملة الطائي
انه قال ذكر النبي صلى الله عليه وسلم النار **فتعوذ** منها **فتعلى** لاسمه
واشاح بهمزة مفتوحة وشين معجمة بعدها الف اي اعرض **بوجهه** فعل
الحذر من الشيء الكاره له كانه صلى الله عليه وسلم كان يراها ويحذر
وجهها فيتنحى وجهه الكريم عنها قال **شعبة** بن الحجاج بالسند السابق
امامرتين فلا ادري اثلاث مرات ام اكثر ثم قال صلى الله
عليه وسلم **اتقوا النار ولو بشق تمرة** بكسر الشين المعجمة نصف تمرة
فان لم تجدا حدكم شق تمرة **فبكلمة طيبة** وذكر المفرد بعد الجمع من
باب الالتفات والحديث سبق في صفة النار **باب**
فضل الرفق بكسر الدال بين الجانب والاخر بالاسهل **في الامر كله**
وبه قال **حدثنا عبد العزيز** بن عبد الله الاويسي قال **حدثنا** ابراهيم
ابن سعد بسكون العين ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف **عن صالح**
هو ابن كيسان عن ابن شهاب الزهري **عن عروة** بن الزبير بن
العوام **ان عايشة** زوج النبي صلى الله عليه وسلم **سقط** قوله زوج
من الرجال ما دون العشرة **على رسول الله** صلى الله عليه وسلم **فقالوا**
السام بالمهملة وتخفيف الميم الموت **عليكم** **قالت عايشة** رضي الله
عنها **ففهمتها** فقلت لهم **وعليكم السام واللعنة** سقطت الواو
لابي ذر قالت فقال رسول الله ولابوي ذر النبي صلى الله عليه وسلم
مهلا بفتح الميم وسكون الهاء منصوب على المصدرية يستوي
فيه الواحد فما فوقه والمذكر والمؤنث اي تاني **وارفقي** **يا عايشة**

لعله والذي

ان الله

ان الله يحب الرفق في الامر كله ولمسلم من حديث ابي شريح من هاني
فيها ان الرفق لا يكون في شيء الا زانه ولا ينزع من شيء الا شانه **فقلت**
يرسول الله ولم تسمع **ما قالوا** ولابي ذر اولم بهمزة الاستفهام
وواو العطف **قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قلت** لهم
وعليكم بواو العطف واستشكل بان العطف يقتضي التشريك وهو
غير جايز واجيب بان المشاركة في الموت اي نحن وانتم لكن ثبوت
او ان الواو للاستيناف لا للعطف او تقديره واقول عليكم ما تستحقونه
وانما اختار هذه الصيغة ليكون ابعد من الايحاش واقرب الى الرفق
والحديث اخرجه مسلم في الاستيذان والنسائي في التفسير واليوم والليلة
وبه قال **حدثنا عبد الله** بن عبد الوهاب ابو محمد الحجبي البصري
قال **حدثنا حماد** زيد اي بن درهم **عن ثابت** هو ابن اسلم البناني
ولابي ذر قال **حدثنا ثابت** **عن انس بن مالك** رضي الله عنه وسقط
لابي ذر بن مالك **ان اعرابيا** بال **في المسجد فقالوا** اي الصحابة **اليه**
لينالوا منه منزجرا او غيره **فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم** لهم **لا تزرموه**
بضم القوقية وسكون المعجمة وكسر الراء وضم الميم اي لا تقطعوا عليه بوله
ثم دعا صلى الله عليه وسلم **بدلو من ماء فصب عليه** بضم الصاد المهملة اي
على محل البول وسبق الحديث في باب ترك النبي صلى الله عليه وسلم
من الطعام **باب** **فضل تعاون**
المؤمنين بعضهم بعضا بجر بعضهم بدل من المؤمنين بدل بعض من كل
ويجوز الضم ايضا وقول الكرماني بعضا بنصب الفاء فقط اي لبعض بعضه
العيني بان لا وجه ان يكون مفعول المصدر المضاف الى فاعله وهو
لفظ التعاون لان المصدر يعمل عمل فعله وبه قال **حدثنا محمد بن**
يوسف الفريابي قال **حدثنا سفيان** الثوري **عن ابي بردة** بضم
الموحدة وسكون الراء **يزيد** بن عبد الله **بن ابي بردة** نبه لجده
واسم ابيه عبد الله وسقط لابي ذر ابن ابي بردة الاولى **قال اخبرني**
بالافراد **جدي ابو بردة** عامر **عن ابيه ابي موسى** عبد الله بن
قيس الاشعري رضي الله تعالى عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم**
انه **قال المؤمن** اي بعض المؤمن **للمؤمن كالبنيان** بالالف واللام
في المؤمن للجنس **يشد بعضه بعضا** بيان لوجه التشبيه كقوله **شد**
شبك بين اصابعه اي شد اسئل عنه الشد **وكان النبي صلى الله**
عليه وسلم جالسا اذ جاء رجل بيال **او طالب حاجة** بالاضافة
ولابي ذر او طالب بالتنوين **حاجة** نصب مفعول والشك من الراوي
واذ بسكون الذال المعجمة من الفرح وفي اليونينية بغير فم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اذا ابالف وقال في الفتح كذا ابي بالالف في النسخ من رواية محمد الفريابي عن سفيان
الثوري وفي تركيبه قلق ولعله كان الاصل كان اذا كان جالسا اذا جاءه رجل
فحذف اختصارا واسقط على الراوي لفظا اذا كان على امتي تتبعت الفاظ الحديث
من الطرق فلم اره في شيء منها بلفظ جالسا وتفقبه الطيبي بانه لا تلقى في
التركيب اصلا قال وانه هذا من ظن ان جالسا خبر كان وليس كذلك وانما خبر
كان قوله اقبل علينا رجلا جالسا وعند ابي نعيم من رواية اسحاق
بن زريق عن الفريابي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاءه السايل
او الطالب اقبل علينا بوجهه الشريف فقال اشفعوا في قضاء حاجة السايل
او الطالب فلتؤجروا بسكون اللام في الفرع وقال في الكواكب الفالتعليلية
التي ينصب ما بعدها الفعل المضارع واللام بالكسر يعني في وجازا جتماعهما
لانهما لامر واحد او هي زايدة على مذهب الاخفش لزيادتها في قوله
قوما لاجل لكم اي اشفعوا لكي تؤجروا ويحتمل ان يكون اللام لام الامر والمامور
به التقرب للاجل جرا بالشفاعة فكانه قال اشفعوا لتتعرضوا بذلك للاجر
وبكسر هذه اللام على اصل لام الامر ويجوز تسكينها تخفيفا لاجل الحركة التي
قبلها على مذهب الاخفش ولكريمة مما في الفتح تؤجروا والجزم بحذف النون
على جواب الامر المتضمن معنى الشرط وهو واضح وللنسايي اشفعوا تشفعوا
وليقض الله بسكون اللام في الفرع قال في الفتح كذا في هذه الرواية باللام
وقال القرطبي لا يصح ان يكون لام الامر لان الله لا يومر ولا لام لي لانه ثبت في
الرواية بغير يا ويحتمل ان يكون بمعنى الدعا اي اللهم اقض او الامر هنا بمعنى
الخبر اي ان عرض المحتاج حاجة عليه ما شفعوا له الي فانكم اذا شفعتم حصل
لكم الاجر سواء قضيت شفاعتكم اولا ويجري الله على لسان نبيه ما من موجبات
قضا الحاجة او عدمها والحديث اخرجه النسايي **باب**
قول الله تعالى من يشفع شفاعة حسنة وهي التي روعي بها حق مسلم ودفع
بها عنه شرا وجلب الله خيرا وابتغي بها وجه الله ولم يوخذ عليها رشوة
ولا نالت بي امرا يزلافي حد من حدود الله ولا في حق من الحقوق يكن
له نصيب منها من ثواب الشفاعة **ومن يشفع شفاعة سيئة** بعكس
خلاف الشفاعة الحسنة **يكن له كفل منها** نصيب قال في اللباب الظاهر
ان من قوله هنا منها سيئة اي كفل بسببها ونصيب بسببها ويجوز ان يكون
ابتدايه **وكان الله على كل شيء مقيتا** مقتدرا من اقات علي الشيء اقتدر
عليه او حفيظا من القوت لانه يمسك النفس ويحفظها وسقط قوله ومن
يشفع شفاعة سيئة الي اخره لابي ذر **كفل** اي **نصيب** قاله ابو عبيدة
زاد غيره الا ان استعماله في الشر اكثر عكس النصيب وان كان قد استعمل
الكفل في الخير **قال ابو موسى** عبد الملك بن قيس الاشعري مما وصله

ابن ابي حاتم **كفلين** من قوله تعالى يوتكم كفلين من رحمته اي **اجرين** باللغة
الحبشية الموافقة للعربية واراد البخاري ان الكفل يطلق على النصيب وعلى
الاجر قال ابن عادل ولعلته استعمال الكفل في الشر واستعمال النصيب في
الاجر عابر سبيلا في هذه الاية الكريمة اذ اتى بالكفل مع السيئة والنصيب
مع الحسنة وبه قال **حدثنا** ولابي ذر حدثني بالافراد **محمد بن العلا** بن
كريب الهمداني الكوفي قال **حدثنا ابو اسامة** حماد بن اسامة **عن بريد**
ابي بردة ابن عبد الله **عن جده ابي بردة** عامر بن ابيه **ابي موسى** عبد الله
الاشعري رضي الله تعالى عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اذا كان اتاه**
السايل او صاحب الحاجة ولابي ذر عن الكشميهني او صاحب حاجة
قال لمن حضره من اصحابه **اشفعوا** في حاجة الي **فلتؤجروا** بسبب شفاعتكم
وليقض الله عز وجل للمجهول وللمستملي ويقضي بغير لام واثبات الياء التحتية
على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم **ما شاء** وفيه الحث على الشفاعة الي
الكبير في كشف كربه وتعونه ضعيف على بقصد ما دون فيه من الشرع هذا
باب بالتنوين يذكر فيه **انه لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم**
فاحشا بالطبع **ولا متفحشا** بالتكلف اي لا اذانيا ولا عرضيا وبه قال **حدثنا حفص**
بن عمر الحوضي قال **حدثنا شعبة** بن الحجاج **عن سليمان** ابن مهران الاعمش
انه قال **سمعت ابا وايل** شقيق بن سلمة تقول **سمعت مسروقا** اي ابن الاجدع
الاجدع **قال قال عبد الله بن عمرو** بفتح العين بن العاص **وحدثنا** بالواو
لابي ذر **قتيبة** بن سعيد قال **حدثنا جرير** هو ابن عبد الحميد **عن الاعمش**
سليمان **عن شقيق بن سلمة** ابي وايل **عن مسروق** هو ابن الاجدع انه
قال **ودخلنا على عبد الله بن عمرو** هو ابن العاص رضي الله تعالى عنهما حين
قدم مع معاوية بن ابي سفيان رضي الله تعالى عنه الي الكوفة سنة احدى
واربعين **فذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لم يكن فاحشا ولا متفحشا** تشديد
الحاء المهملة والفحش كما خرج عن حده ان حتى يستقبح ويكون في القول
والفعل والصفة يقال طويل فاحش اذا افرط في الطول لكن استعماله في القول
اكثر فقال **عبد الله بن عمرو قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اخركم**
باثبات الهمزة بوزن افضلكم على الاصل لانهم تركوه غالبا بنهاوزن شروالا بن
ذر من الجهول والمستملي من خيركم **احسنكم خلقا** بضم الخاء والواو وبفتح
بمعنى يقال فلان خير من فلان اي افضل منه وقال في الفتح ودفع
من والخلق ملكة يصدر عنها الافعال
بسهولة من غير تفكر والحديث مضى في باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم
وبه قال **حدثنا** ولابي ذر بالافراد **محمد بن سلام** البيكندي قال **اخبرنا**
عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي **عن ايوب** السختياني **عن عبد الله بن ابي**

عليكم عن عائشة رضي الله عنها ان يهودا اتوا النبي ولابي ذر اتوا رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقالوا السام اي الموت عليكم وكان قتادة يرويه بالمد من السآمة وهي
الملل اي تسأمون دينكم وقيل كانوا يعنون امانكم الله الساعة فقالت عائشة رضي
الله تعالى عنها عليكم السام ولعنكم الله وغضب عليكم قال صلى الله عليه وسلم مهلا
بفتح الميم وسكون الهاء يا عائشة عليك بالرفق واياك والعنف بمثلثة العين والفاء
اكثر وسكون النون وهي ضد الرفق والفحش التكلم بالقبيح والتفحش يرسول الله قالت
يرسول الله اولم تسمع ما قالوا قال صلى الله عليه وسلم اولم تسمعي ما قلت لهم قالت
من المتابعة رضي بعض النسخ اولم تشهدي بإثبات النون على لغة من لم يجزم بها
ردودة عليهم دعاءهم فيستجاب لي فيهم لانه دعا بحق ولا يستجاب لهم في لانه بباطل
والظلم وقوله في بكسر الفاء وتشديد التحتية والحديث سبق في باب الرفق في
الامر كله وبه قال حدثنا اصبغ بن الفرج المصري قال اخبرني بالافراد ابن
وهب عبد الله المصري قال اخبرنا ابو حي فليح بن سليمان ولابي ذر هو
فليح بن سليمان عن هلال بن اسامة هو هلال بن علي وهلال ابن ابي
ميمون وهو هلال بن اسامة نسب الى جده عن انس بن مالك رضي الله عنه
انه قال لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم سبابا بتشديد الموحدة ولا فحاشا
بتشديد الموحدة التحتية المهملة ولا لعانا بتشديد العين ولابي ذر ولا فاحشا
بدل فحاشا المشدد وفي الكواكب احتمال ان يكون السب بتعلق بالنسب اله
كالقذف والفحش بالحسب واللعن بالاخرة لانها هي المبعد عن رحمة الله
واستشكل التعبير بصيغة المشددة وهي تقتضي التكثير فهي اخص من قليل
ولا يلزم من نفي الاخص نفي الاعم فاذا قلت زيد ليس بفحاش اي ليس
بكثير الفحش مع جواز ان يكون فاحشا واذا قلت ليس بفاحش او يشفي
الفحش من اصله فكيف تنفي ولا فحاشا والنبي صلى الله عليه وسلم لم يتسم
بشيء من ما ذكر اصلا لا بقليل ولا كثير اجيب بانه
قد لا يراد بها التكثير لقول طرفة ولست بحلال التلاع ولكن عتى يترفد
القوم اترفد لا يريد انه قد يحل التلاع قليلا لان ذلك يدفعه اخر البيت
الذي يدل على نفي النخل على كل حال او على النسب الذي ليس بذي
فحش البتة وكذا بافيها كقول امرئ القيس وليس بذي رمح فيطعني
به وليس بذي سيف وليس بنبال اي بذي نبل فيشتق اصل الفحش كما
يدل على رواية ولا فاحشا كان يقول عند المعتبة بفتح الميم وسكون
العين وسكون العين المهملة وفتح المثناة الفوقية وكسرها بعدها
موحدة يصدر عتب عليه عتابا ومعتبة ومعاتبة قال الخطابي
العتاب مخاطبة الادلال وربما اكرم الموجدة ما له استفهام توبيخ
حينئذ كلمة جرت على لسان العرب لا يريدون حقيقتها اوه قال

بالطاعة

بالطاعة اي يصلي فيترتب حينئذ او عليه بالسقط على راسه على الارض
الارض من جهة جبينه وهذه الاخيرة اوجه وبه قال حدثنا
عمرو بن عيسى بفتح العين وسكون الميم ابو عثمان الشيباني البصري انه
ثقة مستقيم الحديث وليس له في البخاري الا هذا واخر الصلاة
قال حدثنا محمد بن سوا بفتح المهملة وتخفيف الواو ومهموز ممدود
ابو الخطاب السدوسي البصري ثقة له من البخاري هذا الحديث واخر
من المناقب قال حدثنا روح بن القاسم بفتح الواو وسكون الواو ابو
غياث التميمي عن محمد بن المنكدر بن عبد الله التيمي المدني الحافظ عن
عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله تعالى عنها ان رجلا قال عبد الغني
بن سعيد في المبهمات هو مخرمة بن نوفل والد المسور وقيل
عيينة بن حصن الفزاري وكان يقال له الاحمق المطاع وفي حواشي
نسخة الدمياطي من البخاري بخطه الجزم بان مخرمة استأذن
على النبي صلى الله عليه وسلم فاذن له قال بئس اخو العشيرة الجاهلية او
القبيلة ائذن وبئس ابن العشيرة وكان يظهر الاسلام ويخفي الكفر فاراد
صلى الله عليه وسلم ان يبين حاله وهذا من اعلام النبوة لانه ارتد بعد
صلى الله عليه وسلم ومات على ردته في خلافة ابي بكر رضي الله تعالى عنه فلما دخل
انطلق بفتح الفوقية واللام المشددة وبعدها قاف اي انشرح
وهش النبي صلى الله عليه وسلم في وجهه وانبسط اليه لما جبل عليه من حسن
الخلق ورجاء بذلك تالفه ليسلم قومه لانه كان رئيسهم ولم يواجهه بذلك
ليقمعه وامثاله به في اقامة شر من هو بهذه الصفة ليسلم من شره فلما انطلق
الرجل قالت له عائشة يرسول الله حين رأيت الرجل قلت له كذا وكذا
يعني قوله صلى الله عليه وسلم بئس اخو العشيرة الى آخره ثم انطلقت في وجهه وانبسطت اليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة متى
عهدتني فحاشا بالتشديد ولابي ذر عن الكشميهني فاحشا بالتخفيف بدل
المشددة ان شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة من تركه الناس اتقاء
شره اي فيما يظهر كلامه لان المذكور كان من دهاة الاعراب وفيه ان
من اطلع من حال شخص على شيء وخشي ان غيره يغتر بجميل ظاهره فيقع في
محذور وما فعليه ان يطلعه على ما يعلمه من ذلك فاسد افضيحته وقد
استشكل قوله صلى الله عليه وسلم مع الرجل بعد ذلك القول واجيب بانه لم
يمدحه ولا اثنى عليه في وجهه فلا مخالفة بينهما وقد قال الخطابي رحمه الله
تعالى ليس قوله صلى الله عليه وسلم من امته بالامور التي يضيفها اليهم
من المكروه غيبة وانما يكون ذلك من بعضهم من بعض انتهى وهذا

ينبغي يتبغي تغييره بما اذا لم يكن لغرض شرعي والا فلا يكون بغيبة بل يبتغي
ذكره على ما سبق والحديث اخرجه البخاري ايضا ومسلم وابو داود في الادب
والترمذي في السير باب حسن الخلق بضم الخاء المعجمة واللام
وتسكن وهما بمعنى في الاصل لكن خصوا الذم بالفتح بالهيئات والصور المدركة
بالبصر بالقوى والسجايا المدركة بالبصيرة والثاني وهو اعطاء ما ينبغي لمن
ينبغي ويدل على ما يقتضي بغير عوض وعطف على سابقه من عطف
الخاص على العام وما يكره من البخل وهو منع ما يطلب ما ينبغي وشره
ما كان طالبه متصفا ولا سيما ان كان من غير ما لا يسوغ وقوله وما يكره
من البخل يشير الى ان بعض ما يطلق عليه اسم البخل قد لا يكون مذموما وزاد
ابن عباس رضي الله تعالى عنهما مما وصله المولف في الايمان كان النبي صلى الله عليه
وسلم اجود الناس واجود ما يكون اي اجود اكد وانه صلى الله عليه وسلم
حاصل من رمضان لمجموع ما في بقية الحديث من نزول القرآن والمدارسة
به وبجبريل والمذاكرة وفي مدارسة القرآن مع الوقت وهو شهر رمضان
وقال ولابي ذر عن الكشميهني وكان ابوه رجندب الفقاري مما وصله
المولف بطوله في البعث النبوي لما بلغه مبعث النبي صلى الله عليه وسلم قال لاخيه
انيس اركب الى هذا الوادي واجود الناس لما يقدر عليه واسمع ان الناس وادي
مكة فاسمع من قوله صلى الله عليه وسلم فاتي انيس النبي صلى الله عليه وسلم
وسمع منه فرجع الى ابي ثم رجع فالف قصيمة فقال لاخيه ابي ذر رايت
صلوات الله وسلامه عليه يامر بمكارم الاخلاق جمع مكرمة بضم الراء وهي
الكرم اي الفضائل والمحامد من وجه قال حدثنا عبد بن حميد الواسطي قال
حدثنا حماد هو ابن زيد اي ابن درهم الامام ابو اسماعيل الازدي حدثنا
البناني عن انس رضي الله تعالى عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
احسن الناس خلقا وخلقا اي اكثرهم اقداما الى العدو في الجهاد مع عدم الفرار
وحسن الصورة تابع لاعتدال المزاج وهو مستتبع لصفاء النفس الذي به
جودة القريحة ونحوها وفوز الثلاث هو المقصد من الاخلاق ولقد فزع بكسر
الزاي اي خاف اهل المدينة لما سمعوا صوتا من الليل اي هجم عليه عدو فذاك
ليلة لفظة ذات مقحمة فانطلق الناس قبل الصوت اي جهة فاستقبلهم
النبي صلى الله عليه وسلم قد سبق الناس الى الصوت واستكشف الخبر
فلم يجد ما يخاف منه فرجع وهو يقول لهم قبل وصولهم لن تراعوا بالياء منهما قال الكرماني
وغيره اي لا تراعوا بحذف احدى التاءين اي لا تفزعوا وقال صاحب الدستور
في قوله لن تراعوا بمعنى النهي اي لا تفزعوا وقال صاحب الدستور
في قوله لن تراعوا بمعنى النهي اي لا تفزعوا وقال صاحب الدستور

باب

بان لم يرد بعين الالهية فحذره وقع اي والحال انه صلى الله عليه وسلم على
فرس اسم مذكور لابي طلحة زيد بن سهل الانصاري عريا عليه سرج
بغير لجام فقال لقد وجدته اي الفرس بحرا اي كالبحر في سعة
جريه او لانه سبق في الجهاد وربما قال حدثنا محمد بن بشير العبدي
قال حدثنا سفيان الثوري عن ابن المنكدر محمد انه قال سمعت
جابرا رضي الله تعالى عنه يقول ما سئل النبي صلى الله عليه وسلم
عن شيء قط اي ما طلب منه شيء قال الكرماني من اموال الدنيا
فقال لا قال العرزمي ما قال لا قط الا في شهوته لولا التشهد
كانت لا نعم لم ينطق بذاك نعم وعند ابن سعد من مرسل ابن المنكدر
اذا سئل فاراد ان يفعل قال نعم واذا لم يرد ان يفعل سكت فقيه
انه لا ينطق بالرد بل ان كان عنده وكان لا عطاه سابقا اعطا
والا سكت وحديث الباب اخرجه مسلم في شمايل النبي صلى الله عليه وسلم
والترمذي في الشمايل وبه قال حدثنا شهر بن حوشب قال حدثنا ابي
حوشب بن غياث النخعي والكوفي قاضيها قال حدثنا الاعمش سليمان ابن
مهران الكوفي قال حدثني بالافراد شقيق هو ابو وائلة عن مسروق
هو ابن الاجدع انه قال كنا جلوسا عند عبد الله بن عمرو بفتح العين
ابن العاص رضي الله تعالى عنه قال كونوا عند ظننا اذ قال لم يكن رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاحشا بالطبع ولا متفحشا بالتكلف وانه كان يقول
والسلام يقول ان خياركم احاسنكم ولابي ذر عن الكشميهني احسنكم اخلاقا وفي
الرواية السابقة ان من خياركم باثبات من التبعيضية وهي مراده هنا وفي
حسن الخلق عزيزة او مكتسب واستدل للاول بحديث ابن مسعود ان الله
قسم اخلاقكم كما قسم ارزاقكم رواه البخاري في الادب المفرد وسكوت لنا عودة
الى الالمام بشيء من مبحث ذلك ان شاء الله تعالى من كتاب القدر بضم
الله وفتوته وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد
ابن ابي مريم ابو محمد الجمحي مولاهم البصري قال حدثنا ابو غسان
بفتح الغين المعجمة والسين المهملة المشددة وبعد الالف نون محمد بن مطرف
قال حدثني بالافراد ابو حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي
انه قال جاءت امراة قال ابن حجر لم اعرف اسمها الى النبي صلى الله عليه وسلم
ببردة فقال سهل رضي الله تعالى عنه للقوم الحاضرين عنده اتدرون
بهمزة الاستفهام ما البردة فقال القوم هي شملة فقال سهل هي
شملة منسوجة فيها حاشيتها اي لم يقطع من ثوب فيكون بلا حاشية
او انها حديثة لم يقطع نسجها وفي نسخة نقص البردة بالشملة تجوزا لان
البردة كساء والشملة ما يشتمل به لكن لما كثر استعمالهم بها اطلقوا عليها

اسمها قالت يا رسول الله اكسوك هذه البردة فاخذها النبي صلى الله عليه وسلم
حال كونه محتاجا اليها فلبسها فراها عليه رجل من الصحابة فقال
قال في المقدمة هو عبد الرحمن بن عوف رضي الله تعالى عنه رواه الطبراني
فيما افاده المحب الطبري لكن لم يقف على ذلك في معجم الطبراني بل فيه
في مسند سهل بن سعد نقلا عن قتيبة انه سعد بن خطب بن ابي وقاص
فقال يا رسول الله ما احسن هذه البردة ينصل حسن على النجيء
فاكسنيها فقال صلى الله عليه وسلم نعم فلما قام النبي صلى الله عليه وسلم لامه
اصحابه فقالوا ما احسنت تفي للاحسان الذي خاطبه بذلك منهم سهل
بن سعد راوي الحديث كما بينه الطبراني من وجه اخر عنه قال سهل فقلت
له ما احسنت حين رأيت النبي صلى الله عليه وسلم اخذها محتاجا اليها
ثم سألته اياها فيه استعمال ايائي الضمير منفصلا عليها قرر في محله
من الموسوعات النحوية وقد عرفت انه عليه الصلاة والسلام لا يسأل
شيأ فينصه فقال الرجل رجوت بركتها حين لبسها النبي صلى الله عليه وسلم
لعلي اكفن فيها والحديث سبق في الجنائز في باب من استعد للكفن
وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن
ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم قال اخبرني ولابي ذر حدثني بالافراد
فيما حميد بن عبد الرحمن بضم الحاء مصغرا الحميري البصري ان ابا هريرة
رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقارب الزمان
نقص من اكثر من شبهه اوله اخره او احوال الناس في غلبة الفساد
عليهم او المراد قصر اعمار اهله او تتابع الدرك الى الانقضاء والقرون الى
الاقران فتقارب فيتقارب زمانهم وينقص العمل بالطاعات لاستمرار الناس
بالدنيا ولابي ذر عن الكشميهني وينقص العلم وليلقى بناء المفعول ويطرح
الشح وهو البخل مع الحرص بين الناس وفي قلوبهم وتكثر الهرج بفتح الهاء
وسكون الراء بعدها جيم قالوا ولابي ذر عن الحموي والمستملي قال وما
الهرج قال هو القتل هو القتل بالتكرير مرتين كما للخطابي هو بلسان
الحبشة وقال ابن فارس هو الفتنة والاختلاط والحديث اخرجه البخاري
ايضا في الفتن ومسلم في القدر وابو داود في الفتن وبه قال حدثنا
موسى بن اسماعيل التبوذكي انه سمع سلام بن مسكين بتشديد اللام
البصري بالنون قال سمعت ثابتا البناني يقول حدثنا انس رضي
الله عنه قال خدمت النبي صلى الله عليه وسلم عشر سنين استشكل بما
في مسلم من طريق اسحاق بن ابي طلحة عن انس والله لقد خدمته تسع
سنين واجيب بانه تسع تسعين واشهر او جيئذ فمن رواية عشر
سنين جبرا للكسر ومن رواية تسع الغاه فما قال لي اف بضم الهمزة

وكسر

وكسر الفا مشددة من غير تنوين ولا بي ذر اف بفتحها وفيها اربعون لغة
ذكرتها في كتابي الكبير في القراآت الاربعة عشر وهو صوت يدل على التضجر
ولا لم صنعت كذا وكذا ولا الا بفتح الهمزة وتشديد اللام اي
هلا صنعت كذا وكذا وفيه تنزيه اللسان عن الرجز واسلاف
خاطرا لخادم بترك معاتبته وهذا في الامور المتعلقة بحظ الانسان
اما الامور الشرعية فلا يتسامح فيها على ما لا يخفى والحديث اخرجه مسلم
وبه قال باب بالتنوين يذكر فيه كيف
يكون حال الرجل اذا كان في اهله وبه قال حدثنا حفص بن عمر الحوضي
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الحكم بفتحتين ابن عتيبة بضم العين عن
ابراهيم النخعي عن الاسود بن يزيد انه قال قالت سألت عائشة رضي الله
تعالى عنها ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يصنع اذا كان في اهله قالت
كان في مهنة اهله بكسر الميم وفتحها وصح عليهما في الفرع الفتح
وانكر الاصمعي الكسر اي في خدمة اهله ليقتدي به في التواضع
وامتهان النفس والحديث سبق في ابواب صلاة الجماعة من كتاب
الصلاة باب التقنع بكسر الميم وفتح القاف المخففة
اي المحبة الثابتة من الله تعالى وبه قال حدثنا عمرو بن علي بفتح
العين وسكون الميم ابو حفص الباهلي الصيرفي البصري قال حدثنا ابو
عاصم شيخ البخاري عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز انه قال
اخبرني بالافراد موسى بن عقبة بضم العين المهملة واسكان القاف
الاسدي مولى آل الزبير الفقيه الامام في المغازي عن نافع مولى ابن
عمر عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال اذا احب الله عبدا ولابي ذر العبد نادى جبريل ان الله يحب
فلانا فاحبوه بفتح الهمزة وكسر المهملة بعدها موحدة مشددة
مفتوحة وتضم وهو مذهب سيبويه والمحققين على الاتباع
فيهما ولابي ذر فاحبته بسكون المهملة فموحدة مكسورة فاء مفتوحة ساكنة
بالفك وفي حديث ثوبان عند احمد والطبراني في الاوسط فيقول
جبريل رحمة الله على فلان ويقول حملة العرش فيحبه جبريل فينادي
جبريل في اهل السماء ان الله يحب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء ثم يوضع
له القبول في قلوب اهل الارض فيحبونه ويصلون اليه ويرضون
اليه فمحبة الناس علامة محبة الله ومحبة الله لعبده ارادة الخير
له ومحبة الملائكة استغفارهم له وارادتهم الخير له لكونه مطيعا
وسقط لابي ذر لفظ اهل ومن حديث ثوبان فينادي جبريل في اهل
السموات السبع ثم يوضع له القبول من الارض زاد الطبراني في حديث

ثوبا ثم يهبط الى الارض ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الذين امنوا
وعملوا الصالحات سيجعل لهم ودا وحديث الباب سبق في باب ذكر
الملائكة من بدء الخلق باب المحب في ذات الله
من غير ان ينلو به ريا او هوى وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال
حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة السدوسي عن انس
بن مالك رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يجد
احد حلاوة الايمان حتى يحب المرء بالنصب لا يحبه الا لله قال الكرماني
فان قلت الحلاوة انما هي في المطعومات واجاب بانه شبه الايمان
بالعسل بجامع ميل القلوب اليهما واسند اليه ما هو من خواص العسل
فهو استعارة بالكناية وحتى ان تقذف في النار احب اليه من ان يرجع
الى الكفر بعد اذ انقذه الله عز وجل اي منه وفصل بين الاحب وكلمة
من لان في الظرف بوسعة وحتى يكون الله ورسوله احب اليه مما سواهما
قال البيضاوي انما جعل هذه الامور الثلاثة عنوانا لكمال الايمان المحصل
لتلك اللذة لانه لا يتم ايمان امرئ حتى يتمكن في نفسه ان التمرد والقادر على الاخلاف
هواه ذلك ولا مانع سواه وما عداه وسايط لها فان الرسول هو المطوف
الحقيقي الساعي في اصلاح شانه واعلاما نه وذلك يقتضي ان يتوجه بشاشة
نحوه ولا يجب ما يجب الا بسكونه وسطا بينه وبينه وان يتعفف جملة ما وعد
به واوعد حتى لا شيء الريب حوله فيتيقن ان الموعود كما لواقع وان الاستقلال
بما يوصل اليه الشيء كما لا يستدعي محبة سائر الذكر رياض الجنة والكل مما
يبتغيه الكل النار والعود الى الكفر الالقاء في النار فيكون الالقاء في النار وتثنية
الضمير هنا في قوله سواهما ورد على الخطيب ومن عصاهما فقد غوى وامره
بالافراد انما الحاق المغتر هنا هو المجموع المركب من المجيبتين لا كل واحدة
فانها وحدها ضايعة لاغية وامر الخطيب بالافراد اشعارا بان كل واحد
من العصيانين مستقل باستلزام الغواية فان قوله ومن يعص الله
ورسوله من حيث ان العطف في تقدير التكرير دال على ان كلا
كل من المعطوف والمعطوف عليه من الحكم في قوة قولنا ومن عصى الله فقد
غوى ومن عصى الرسول فقد غوى وقد سبق شيء من ذلك عند ذكر
الحديث من باب الايمان وبالله المستعان باب قول الله
تعالى يا ايها الذين امنوا لا يسخر قوم من قوم عسى ان يكونوا خيرا منهم الى
قوله فاولئك هم الظالمون وسقط قوله عسى الى اخر لابي ذر وقال بعد
من قوم الاية الاية فنهى عن السخرية وهي ان لا ينظر الانسان الى اخيه
المسلم بين الاحلال ولا يلتفت اليه ويسقطه عن درجته والقوم الرجال
خاصة لانهم القوام بامور النساء وهو في الاصل جمع قائم كصوم وزور في

جمع صايم وزاير لكن فعل ليس من ابنية التكسير الا عند الاخفش فهو مركب
وصحب واختصاص القوم بالرجال صرح في الاية اذ لو كانت النساء داخلة
في قوم لم يقل ولا نساء وحقق ذلك زهير في قوله وما ادري ولست اخال
ادري اقوم آل حصن ام نساء فاختصاص القوم بالرجال في الاية من
عطف ولا تساء على قوم وفي الشعر من جعل احد المتساويين يلي همزة والاخر
يلي ام وتنكير القوم والنساء يحتمل معينين ان يراد لا يسخر بعض المومنين
والمومنات من بعض وان يقصد افادة الشياع وان يصير كل جماعة منهم
منهية عن السخرية قال في الانتصاف لو عرف المومنين فقال لا يسخر
المومنون والمومنات بعضهم من بعض لعم ومراده ان في التنكير يحصل
ان كل جماعة منهية على التفصيل اوقع وقال الطيبي استغراق الجنس
ايضا مراد منه التفصيل والمعرف بتعريف العهد الذهني مفيد
للتفصيل ايضا كالنكرة اذ المعنى لا يسخر من هو مسمى بالقوم من قوم مثله
قال ابن جني يفاد بنكرة الجنس مفاد معرفته من حيث كان في كل جزء
منه معنى ما في جملته اتبع وقوله عسى ان يكونوا خيرا منهم كلام مستانف
ورد مورد جواب المستخبر عن علة النهي والا فقد كان حقه ان يوصل
بما قبله بالفاء والمعنى وجوب ان يعتقد كل واحد ان المسخور عنه ربما كان
عند الله خيرا من الساخر اذ لا اطلاع للناس الا على الظواهر ولم يعلم لهم بالسرائر
والذي يزن عند الله خلوص الضمائر فينبغي ان لا يحتقر احد على
الاستهزاء بمن تقتحمه عينه اذا راه رث الحال او اعاقته في بدنه او غير
لبيق اي غير حاذق في محاذبته فلعله اخلص ضميرا واتقى قلبا
من هو على ضد صفته فيظلم نفسه بتحقير من وقره الله تعالى وعن ابن
مسعود رضي الله تعالى عنه البلاء موكل بالقول لو سخرت من كلب خشيت ان
احول كلبا وقوله ولا تلمزوا الفاكم فيه وجهان احدهما عيب الاخ اي لا
فاذا عابه فكانه اعاب نفسه والثاني انه اذا اعابه وهو لا يخلو من عيب
فيعيبه به المعاب فيكون هو يعيبه حاملا لغيره على غيره فكانه هو العاب
نفسه واللمز الطعن والضرب باللسان ولا تنابزوا ولا تداعوا بالالقاب
السيئة التي يتاذى الانسان بها يقبح بعد ان تكاثر عن الجرايير ان تذكروا
بالفسق وقيل ان يقول له يا يهودي يا فاسق بعد ما امن وبعد الايمان
استقباح للجمع بين الايمان وبين الفسق الذي يغطي الايمان ومن
لم يتب سبب نهاني عنه فاولئك هم الظالمون وبه قال حدثنا علي بن
الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن هشام عن ابيه عروة بن
الزبير عن عبد الله بن زمعة بفتح الزاي والميم وتسكن والعين المفتوحة المهملة
القرشي قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يضحك الرجل مما يخرج من الانفس

من الضراط لانه قد يكون بغير الاختيار ولانه امر مشترك بين الكل وقال
صلى الله عليه وسلم بعد ولابي ذر عن الكشميهني لم يا للام بدل الموحدة
يضرب احدكم امراته ضرب الفحل اى لضرب ولابي ذر او العبد
بالشك من الراوي ثم لعله يعانقها وقال الثوري سفيان مما وصله
المؤلف من النكاح ووهيب بضم الواو ومصغرا ابن خالد البصري مما
وصله ايضا في التفسير وابو معاوية محمد بن خازم بالمعجمتين بينهما الف
اخره ميم مما وصله الثلاثة عن هشام بن عروة بلفظ جلد العبد
بدل ضرب الفحل من غير شك وبه قال حدثني بالافراد محمد بن المثنى
العنزي الحافظ قال حدثنا يزيد بن هارون ابو خالد السلمي
الواسطي احد الاعلام قال اخبرنا عاصم بن محمد ابن زيد عن ابيه
محمد بن زيد عن ابن عمر جده رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم بمنى في حجة الوداع اتدرون اى يوم هذا برفع اي قالوا
الله ورسوله اعلم بذلك قال فان هذا يوم حرام حرم الله فيه القتل
اتدرون اي بلد هذا قالوا الله ورسوله اعلم قال هو بلد حرام
اتدرون ولابي ذر قال اتدرون اي شهر هذا قالوا الله ورسوله اعلم
قال هو شهر حرام وليس المراد بالحرام عين اليوم والبلد والشهر وانما
المراد ما يقع فيها من القتال ومراده عليه الصلاة والسلام بان يذكرهم
حرمة ذلك وتقريره في نفوسهم ليبين عليه ما اراد تقريره حيث
قال فان الله حرم عليكم دماءكم واموالكم واعراضكم كحرمة يومكم هذا
يوم النحر وشهركم هذا بذي الحجة في بلدكم هذا مكذا الاعقبها والحديث سبق
في الحج في باب الخطبة ايام منى باب ما ينهى عنه
عنه من السباب بكسر السين المهملة وتخفيف الموحدة من باب ضاعف
او بمعنى السب اي من الشتم واللعن وهو التبعيد من رحمة الله تعالى وبه
قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن
منصور هو ابن المعتمر انه قال سالت ابا وايل شقيق بن سلمة محمد عن
عبد الله ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم سباب المسلم مصدر مضاف للمفعول اي شتمه والتظلم في عرضه بما
يعيبه وبوله فسوق فجور وقتاله كفر وليس المراد
حقيقة الكفر المخرج عن الاسلام وانما المراد المبالغة في التحذير
او المراد الكفر اللغوي الذي هو الستر كانما يقتاله له ستر قاله
عليه من حق الاعانة وكف الاذى او المراد من قاتل مستحلا والحديث
سبق في باب خوف المؤمن من ان يحبط عمله من كتاب الايمان تابعه
اي تابع سليمان بن حرب غندر فيما وصله احمد ولابي ذر محمد بن جعفر

بدل

بدل قوله غندر عن شعبة بن الحجاج وبه قال حدثنا ابو معمر بفتح الميمين
بينهما مهملة ساكنة عبد الله بن عمرو المنقري البصري قال حدثنا
عبد الوارث بن سعيد عن الحسين بن ذكوان المعلم عن عبد الله بن
بريدة بضم الموحدة وفتح الراء ابن حصيب الاسلمي قاضي مرو
قال حدثني بالافراد عيسى بن ميمون بفتح التحتية والميم بينهما مهملة
ساكنة ان ابا الاسود ظالم بن عمرو الديلي بكسر الدال المهملة وسكون
التحتية ولابي ذر الدولي بضم الدال بعدها همزة مفتوحة اول من
تكلم بالنحو هدثه عن ابي ذر جندب بن جنادة رضي الله عنه انه سمع النبي
صلى الله عليه وسلم يقول لا يرمي رجل رجلا بالفسوق كان يقول له يا فاسق ولا
يرميه بالكفر كان يقول له يا كافر الا ارتدت عليه الرمية فيصير هو فاسقا
او كافرا ان لم يكن صاحبه المرمي كذلك وان كان موصوفا بذلك فلا يرتد
اليه شيء لكونه صدق فيما قاله فان قصد بذلك تعييره وشهرته
بذلك واثم عليه لانه مامور بستره وتعليمه وموعظته
بالحسنى فيما امكنه ذلك بالرفق حرم عليه فعله بالعنف لانه قد يكون
سببا لاعتقابه واضرار على ذلك الفعل كما في كثير من الناس من
الانفة لاسيما ان كان الآمرون والناهون في الدرجة فان قصد مصلحة
او صح غيره بيان حاله كما زله ذلك والحديث اخرجه مسلم في الايمان
وبه قال حدثنا محمد بن سنان العوقي قال حدثنا فليح بن سليمان بضم
الفاء وفتح اللام بعدها تحتية ساكنة فمهملة العدوي مولاهم المدني
قال حدثنا هلال بن علي وهو هلال بن ابي ميمون وهو هلال
بن اسامة نسب الى جده عن انس رضي الله تعالى عنه انه قال لم يكن
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحشا بالطبع ولا متفحشا ولا سبابا بتشديد
الموحدة فيهما اي بالتكلف كان يقول عند العتب بفتح الميم والفوقية
بعد الموحدة والسخط ما له استغهام تربت ولابي ذر عن الحموي
والمستملي تربت جبينه اي لاصاب خيرا فهي دعا عليه او هي كلمة
تقولها العرب لا يريدون بها ذلك والحديث سبق قريبا وبه قال
حدثنا محمد بن بشار بندار البصري قال حدثنا عثمان بن عمر بن
فارس البصري قال حدثنا علي بن المبارك الهنائي عن يحيى بن ابي
بكير بالمثلثة الامام ابي نصر اليمان الطائي احد الاعلام عن ابي قلابة
بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي ان ثابت الضحاك الانصاري الاشهلي
وكان من اصحاب الشجرة بحرة الرضوان بالحديبية حدثه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من حلف على ملة غير الاسلام يمينا

تغير صفة وعلى بمعنى الباء ويحتمل ان يكون المقدر من حلف على شيء يمين
فحذف المجرور وعدى الفعل بعلى بعده حذف الباء والاول اقل في التقدير
كان يقول ان فعل كذا فهو يهودي او نصراني كاذبا فهو كما قال
فالجواب الشرط وهو بتمامه او كما قال من تعمل الخبر اي فهو كما بين
كما قال اذ الكاف بمعنى مثل فيكون ما مصدرية ويحتمل ان
يكون موصولة والعائد محذوف اي فهو كالذي قاله والمعنى
قبله مثل قوله لان هذا الكلام محمول على التغليظ مثل ان يقول
هو يهودي او نصراني ان كان فعل كذا والحامل انه يحكم عليه بالذي
شبه لنفسه وظاهره انه يكفر او هو محمول على من اراد ان يكون
متصفا بذلك اذ اوقع المحلوف عليه لان ارادة الكفر كفر فيكفر
في الحال او المراد التهديد والمبالغة في الوعيد لا الحكم وان قصد بتقييد
نفسه عن الفعل فليس بيمين ولا يكفر به وان قال واللات والعزى
وقصد التعظيم واعتقد فيها من التعظيم واعتقد فيها ما يعتقده في الله
كفر والا فلا قال في الروضة وليقل لا اله الا الله محمد رسول الله
ابو الهيثم الصحيح عن ابي هريرة مرفوعا من حلف فقال في حلفه
واللات والعزى فليقل لا اله الا الله ففيه دليل على انه لا كفارة
على من حلف بغير الاسلام بل يأثم ويلزمه التوبة لانه صلى الله عليه
وسلم جعل عقوبته في دينه ولم يوجب في ماله شيئا وانما امره ان
يأتي بكلمة التوحيد لان اليمين انما يكون بالمعبود فاذا حلف باللات والعزى
فقد ضاهى الكفار في ذلك فامره ان يتدارك بكلمة التوحيد قاله
البغوي في شرح السنة وليس على ابن ادم نذر اي ليس عليه وفاء
نذر فيما لا يملك كان يقول ان شفى الله مريضي فعبدي فلان حر
او تصدق بدار زيد او مالي او كما لو نذر ان شفى الله مريضي فعلي عتق
رقبة ولا يملك شيئا من تلك الحالة فليس من النذر في ما لا يملك لانه
يقدر عليه في الجملة حالا او مآلا فهو يملكه بالقوة وقوله نذر رفع
اسم ليس وعلى ابن ادم في موضع الخبر وفيما يتعلق بنذر لانه
مصدر او يتعلق بصفة كنذر اي نذر ثابت فيما لا يملك ولا يملك
جملة في محل صفة ما وصلتها في محل جر بفي ومن قتل
نفسه بشيء في الدنيا عذب به يوم القيامة ليكون الجزاء من جنس
العمل وان كان عذاب الآخرة اعظم ومن لعن مؤمنا فهو كقتله في
التحريم او في العقاب او في الايعاد لان اللعن بتعيد من رحمة الله
والقتل بتعيد من الحياة والضمير للمصدر الذي دل عليه الفعل اي فلعنه

كقتله

كقتله والتقييد بالمؤمن للتشنيع او للاحتراز عن الكافر اذ لا خلاف
في لعن الكافر جملة بلا تعيين اما لعن العاصي المعين فالمشهور فيه المنع
وينقل ابن العربي الاتفاق عليه ومن قذف مؤمنا رماه بكفر فهو
كقتله لان النسبة الى الكفر الموجب للقتل كالقتل من ان التسبب للشيء
كفاعله حدثنا عمرو بن عون قال حدثنا ابو
حفص بن غياث الكوفي قال
حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثني بالافراد عمرو بن
ثابت بالمثلثة الاشارة ثقة لكنه كان قاص الشيعة وامام مسجدهم
بالكوفة قال سمعت سليمان بن صرد بضم المهملة وفتح الراء بعدها
دال مهملة الخزاعي الكوفي رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال استب رجلان لم يسم فهما ابن حجر عند النبي صلى الله عليه وسلم
فغضب احدهما فاشتد غضبه حتى انتفخ وجهه وتغير وفي حديث
معاذ بن جبل عند احمد واصحاب السنن حتى انه ليخيل انه ان فقه
ليتمرغ فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني لاعلم كلمة لو قالها لذهب
عنه الذي يجد من الغضب وفي حديث معاذ اني لاعلم كلمة لو يقولها
لذهب عنه الغضب اللهم اني اعوذ بك من الشيطان الرجيم فانظروا
اليه اي الى الذي غضب الرجل الذي سمع النبي صلى الله عليه وسلم
يقول اني لاعلم الى آخره وفي مسلم فقام الى الرجل رجل ممن سمع
النبي صلى الله عليه وسلم قال في المقدمة لم اعرف اسمه وقال في
الشرح من الرواية المتقدمة فقالوا له فذلت هذه الرواية على ان
الذي خاطبه منهم واحد وهو معاذ بن جبل كما بينه رواية ابي داود
ولفظه قال فجعل معاذ يأمره فاتي وجعل يزداد غضبا فاخبره بقول
النبي صلى الله عليه وسلم وقال تعوذ بالله قال اترى بضم الفوقية اي
اتظن ومن نسخة انترى بن باس بالرفع مبتدأ خبره وفي رواية اترك
للاستفهام الانكاري والاصيلي باسا بالنصب مفعول شاذ لترى
وهو او جه امجنون انا وهل من مس جنونك اذهب خطاب من الرجل
للرجل الذي امره بالتعوذ اي امض في شغلك فيوهم لعدم
معرفته ان الاستعاذة مختصة بالمجانين ولم يعرف ان الغضب
من الشيطان او يعد كان منافقا او كافرا او غلب عليه الغضب من
نزغات الشيطان كما في حديث عطية السعدي مرفوعا عند ابي داود
يلتطخان الغضب من الشيطان او يعد كان منافقا او كافرا او
غلب عليه الغضب حتى اخرجه عن الاعتدال جيث قال للناصح
له ما قال وحديث الباب سبق في باب صفة ابليس وجنوده وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا بشر بن المفضل بكسر الموحدة

وسكون المهملة والفضل بالضاد المعجمة المشددة بن لاحق الامام ابو اسماعيل
عن حميد الطويل وكان طوله في يديه يوم اند قال قال انس رضي الله
تعالى عنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجت لاخبركم بليلة
ان من ليلة القدر اي بتعيينها ولابي ذر عن الكشميهني ليخبر الناس
ليلة القدر فتلاحى بفتح الحاء المهملة اي تنازع وتخاصم رجلان
من المسلمين عبد الله بن ابي حدرد وكعب بن مالك كما عند ابن دحية
في المسجد قال النبي صلى الله عليه وسلم فرجت لاخبركم بليلة القدر فتلاحى
فلان وفلان وانها رفعت من قبلي اي نسيتها وعسى ان يكون
رفعها خيرا لكم لاستلزامه مزيد الثواب بسبب زيادة الاجتهاد
في التماسها وفي مسلم من حديث ابي سعيد فرفعت القصة فيما رجلان
معتفا بتشديد القاف اي يدعيها كل منهما انه المحق معها الشيطان
فنسيتها وقيل رفعت معرفتها للتلاحي قال الطيبي لعل معد الشان
ذهب الى ان رفع ليلة القدر مسبوق بوقوعها وحصولها فاذا حصلت
لم يكن لرفعها معنى ويمكن ان يقال ان المراد برفعها انها شرعت ان تقع
فلما تلاحيا ارتفعت فترك الورع متوقع ومن ثم عقبه بقوله
فالتمسوها اطلبوا ليلة القدر في الليلة التاسعة والعشرين من رمضان
ومن الليلة السابعة بالموحدة والعشرين منه ومن الليلة الخامسة
والعشرين منه وقدم التاسعة بالفوقية على السابعة بالموحدة على
ترتيب التنزيل والمطابقة من قوله فتلاحى وهو التنازع والتخاصم
كما مر وذلك يفضي الى الجناية غالبا والحديث سبق في الايمان والحج
وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال
حدثنا الاعمش سليمان عن ابي ذر الهروي بمهملات زاد ابو ذر
هو ابن سويد هو ابن سويد عن ابي ذر جندب بن جنادة رضي الله
تعالى عنه قال اي المعرور بن سويد رايت عليه اي على ابي ذر
بردا بضم الموحدة وسكون الراء وعلى غلامه بردا ايضا قال في الفتح
لم اعرف اسم الغلام وقال في الفتح في كتاب الايمان يحتمل ان ابا
مراوح مولى ابي ذر فقلت له لو اخذت هذا البرد الذي على غلامك
فلبسته مع الذي عليك كانت حلة اذ الحلة لا يكون الا من ثوبين رداء
واغطية ثوبا اخر فقال ابو ذر كان بيني وبين رجل هو بلال
المؤذن كلام وكانت امه اعجمية فنلت منها اي تكلمت في عرضها
وفي رواية فقلت له يا ابن السوداء فذكرني الى النبي صلى الله عليه
لتضمنه معنى الشكاية ولابي ذر عن الكشميهني للنبي صلى الله عليه
وسلم فقال صلى الله عليه وسلم لي اساببت فلانا بالاستفهام الانكاري

التوبيخي قلت نعم اقبلت من عرض امه قال نعم اقبلت من عرض امه
قلت نعم قال انظر انك في ثيابك من امه امرؤ رفع خبران وعين كلمته
تابعة للاسماء في احوالها الثلاثة فيك جاهلية اي اخلاق اهل الجاهلية
والتشويه للتقليل قال ابو ذر رضي الله تعالى عنه قلت يا رسول الله
في جاهليتي على حين ساعتي هذه من كبر السن وسط الفاصلين
لابي ذر الهروي قال صلى الله عليه وسلم نعم وانما نبهه صلى الله
عليه وسلم بذلك مع عظيم درجته تحذيرا له ان يفعل مثل ذلك مرة اخرى
هم اي الخدم سواكم انوارقا اولا اخوانكم في الاسلام او من اولاد ادم
تحت ايديكم بالملك او الاستيجار فمن جعل الله اخاه تحت يده يا لافراد
ولابي ذر يديه فليطعمه ندبا مما ياكل وليلبسه كذلك مما يلبس فلا
يلزمه ان يطعمه ولا يلبسه من طيبات الاطعمة وفاخر الملابس لا يلبغه
وجوبا من العمل ما يغلبه اي يعجز طاقته عنه فان كلفه من العمل
ما يغلبه فليعنه عليه والحديث سبق في الايمان والعتق باب
ما يجوز من ذكر اوصاف الناس بغولهم الطويل والقصير قال
النبي صلى الله عليه وسلم ما يقول ذو اليدين فذكر باللقب للتعريف
وهذا التعليق طرف من حديث وصله المولف في باب تشبيك
الاصابع في المسجد بلفظ المولف كما يقول ولم ما نقول بلفظنا امه
الرحمة وفي جواز ما لا يراد به مشين الرجل كالاعرج والاعمش بل
تمييزه عن غيره وان اراد تنقيصه وان كان مما يعيب الملقب ولا
اطمانيه مما يدخل في نهي الشرع فهو جايز او مستحب وبه قال حدثنا
حفص بن عمر بن الحارث بن سخبرة الحوضي قال حدثنا يزيد بن
ابراهيم التستري ابو سعيد قال حدثنا محمد هو ابن سيرين عن ابي
هريرة رضي الله تعالى عنه قال صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم اي امنا
وفي رواية لنا بالنظام بدل الموحدة الظهر ركعتين ثم سلم فقال له
خليفته وكانت حذفا من عمل من مقدم المسجد ورضع يده بالافراد
ولابي ذر عن الكشميهني يديه عليها وفي القوم سميذا ابو بكر وعمر
رضي الله عنهما فهابا ان يكلماه في سبب تسليمه من الركعتين وروي
فهابا ه باثبات المفعول وحذفه فان يكلماه بدل من ضمير المفعول
من هابا ه وان هي المصدرية الناصبة وعلامة النصب في يكلماه
حذف النون للجملة لانها من الحقيقة مفسرة لمعنى قوله وفي
القوم ابو بكر وعمر لانه لو لم يقل فهابا ه لقيل فما منعهما وهما اقرب
من غيرهما وان لم عليه صلى الله عليه وسلم وضرح بلفظ الماضي والمجهول
والمستملي وخرج سرعان الناس بفتح المهملة واثرا اوايلهم جمع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

سريج وحكى المنذري تجويز كسر العين وسكون الراء عن بعضهم وحكى
ابن سيده عن ثعلب انه اذا كانت السوءات وصفا في الناس والتحريك
افصح من التسكين **قالوا اقصرت الصلاة** بفتح القاف وضم الصاد
المهملة مبنيا للفاعل وبضم القاف وكسر الصاد للمفعول اى
قال بعضهم لبعض لما رأوا من فعله صلى الله عليه وسلم واداة الاستفهام
مقدرة **ومن القوم رجل** اسمه الخرباق بكسر الخاء المعجمة وسكون
الراء بعدها فالف فقاف **كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعوه**
ذا اليدين لطولها **يا نبي الله انسيت** الركعتين **ام قصرت** بفتح القاف
وضم الصاد للفاعل وللمفعول ايضا **قال** عليه الصلاة والسلام
لم انس في ثلثي **ولم تقصر** بفتح اوله وضم ثالثه اوبناء للمفعول
وام حرف عطف متصله لانها جات على شرطها من تقدم الاستفهام
والسوال باي والجواب احد الشيين المستفهم عنهما او الاشياء وجملة
لم انس ولم تقصر محكية بالقول وجزم انس بحذف الالف تقصر
بالسكون وان كانت ام هنا المتصله لم يحسن في الجواب لا او نعم
قالوا بل نسيت يا رسول الله لانه لما نفى الامرين وكان قد تقرر عندهم
السهو غير جايز في الامور الشرعية التبلاغية جزموا بوقوع النسيان
لا القصر وقوله بل بسكون اللام **قال صدق ذو اليدين فقام فصلى ركعتين**
باينا يليما سبق بعد ان تكلم انه لم يتمها ان لم يطل الفصل **ثم سلم**
ثم كبر فسجد للسهو **سجودا** مثل **سجوده او اطول** منه ثم رفع راسه
من السجود وكبر وطابقت الحديث في قوله ولم يدعوه ذا اليدين
لانه انما يكون يعرف ذلك والحديث سبق في الصلاة **باب**
تحريم الغيبة بكسر المعجمة وهي ذكر المسلم غير المتجاهر بفجور في غيبته
بما يكره لو بلغه اوكتابة او اشارة قال النووي ومن يستحل التعريض
في ذلك كثير من الفقهاء في التصانيف وغيرها لقولهم قال بعض من
يدعي العلم او بعض من ينتسب الى الصلاح او نحو ذلك مما يفهم السامع
المراد به ومنه قولهم عنه ذكر الله بخاطرنا وغفل الان ونحو
ذلك نصحا لطالب شيا لا يعلم عيبه ونحو ذلك **وقول الله تعالى**
بالجر عطفا على السابق **ولا يغتب بعضكم بعضا** نهى عن الغيبة نهي
تحريم اتفاقا وهل هي من الكباير او الصغاير قال النووي في
الروضة تبعا للرافعي من الصغاير وتقيد بان حد الكبيرة صادق
عليها فهي منها **ايحب احدكم ان ياكل لحم اخيه ميتا** تمثيل وتصوير
لما ياله المغتاب من عرض المغتاب على افحش وجه وفيه مبالغات
منها الاستفهام التقريري وجعل ما هو من الغاية من الكراهة

موسولا

موسولا بالحجة ومنها اسناد الفعل الى احدهم والاشعار بان احدا من الاخوة
لا يحب ذلك ومنها انه لم يقتصر على لحم الاخ حتى جعله ميتا ووجه
المناسبة ادارة حنكه بالغيبة كما لا يخفى وعن قتادة كما يكره وان وجدت
جيفة منتنة وقد ان تاكل منها فاكره لحم اخيك وهي حي وانتصب
ميتا على الحال في اللحم او من اخيه ولما قررهم بان احدا منهم لا يحب
اكل جيفة اخيه عقب بذلك لقوله **فكرهتموه** اي فتحققت كراهتكم
له باستقامة العقل فليتحقق ايضا ان تكرهوا نظيره من الغيبة باستقامة
الدين **واتقوا الله ان الله تواب رحيم** التواب البليغ في قبول التوبة
واتقوا الله بترك ما امرتم باجتنابه والندم على ما وجد منكم منه فانكم
ان اتقيتم يقبل الله توبتكم وانعم عليكم بثواب المتقين التايبين وفي
حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عند ابي يعلى مرفوعا من اكل لحم
اخيه في الدنيا قرب لحمه في الاخرة فيقال له كله ميتا كما اكلته
حيا قال فياكله ويكلح ويضج قال الحافظ ابن كثير غريب جدا وساقها شريك
مالم ينكرها لسانه وهو خوف فيقلبه وقيل غيبة المخلوع انها يكون بالغيبة
عن الحق عافانا الله من الكل بمنه وكرمه وسقط لابي ذر قوله اتحب الى اخر
وقوله وقال بعد قوله بعضا الاية وبه قال **حدثنا يحيى** هو ابن سعيد بن
الحراني بضم الحا وتشديد الراء المهملتين وبعد الالف نون او هو ابن
جعفر البلخي قال **حدثنا وكيع** هو ابن الجراح **عن الاعمش** سليمان بن
مهران انه **قال سمعت مجاهدا** هو ابن جبير **يحدث عن طاوس** اليماني
انه **قال عن ابن عباس رضي الله عنهما قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم**
على صاحب قبرين مر عن صاحبيهما بما شتمه للحال باسم الحال المحل **فقال**
معطوف على مر اي وعلى محذوف اي فوقف فقال **انهما** اي صاحبي القبر ولم
يسميا **ليعذبان وما يعذبان في كبير** قال ابن مالك في هنا للتقليل اي
لاجل كبير والنفي يحتمل ان يكون باعتبار اعتقاد المعذبين او انه ليس بكبير
على النفس بل هو سهل والاحتراز عنه هين اوليس باكبر الكباير وان
كان كبيرا فالكباير تتفاوت وحينيذ فيكون فيه تنبيه على التحذر
من ارتكاب غيره والزجر عنه او قاله قبل ان يطلع على انه من الكباير
فلما اطلع على ذلك قال بلى انه لكبير وقيل غير ذلك مما سبق في الجنايز
وغيرها **اما هذا** اي صاحب احد القبرين **فكان لا يستبرا من البول**
بمثناتين فوقيتين الاولى مفتوحة والثانية مكسورة اي يتنزه
بنون ساكنة بعدها زاي للرها كما في مسلم وابي داود وجه
دلالة لا يستبرى على هذا المعنى ان المستبرى عن الشيء يبعد عنه
ويجتنب منه فهو مجاز والحمل عليه اولى لان البول بالنسبة الى

شبكة الألوكة www.alukah.net

عذاب القبر خصوصية فالحمل على ما يقتضيه الحديث الصريح بهذه الخصوصية اولى
واما صاحب هذا القبر الاخر فكان يمشي فى الناس متصفا بالنميمة بان
ينقل الكلام بعضهم لبعض على جهة الافساد وقيل النميمة كشف ما يكره كشفه،
وهذا شامل لما يكرهه المنقول عنه او المنقول اليه او غيرهما وسواء كان بالقول
او الكتابة او الرمز او الاشارة السفاقسي بان الجامع بينهما ذكر ما يكره،
القول فيه بظهر الغيب رواه البخاري انتهى واشار الى ما في بعض طرق
الحديث بلفظ الغيبة رواه البخاري في الادب المفرد من حديث جابر
واحمد والطبراني باسناد صحيح من حديث ابي بكرة ولفظهما وما يعذبان
الا في الغيبة واحمد والطبراني ايضا من حديث يعلى ابن شداد بلفظ
ان النبي صلى الله عليه وسلم مر على قبر يعذب صاحبه فقال ان هذا كان،
يأكل لحوم الناس ثم دعا صلى الله عليه وسلم بعسيب رطب بفتح العين
وكسر السين المهملتين سعد لم يثبت عليه خوص ورطب بفتح الراء،
وسكون الطاء المهملة كشفه باثنين اي ازاين من الحال والحال هنا
مقدرة لقوله فقال لئن خلفت المسجد الحرام ان شاء الله امشيت
محلقين رؤسكم وعند الدخول لا يكونوا محلقين كما ان العسيب عند شقها
لا يكون ضعيفا فغرز على هذا القبر نصفا اسما واحدا او على هذا واحدا
ثم قال عليه الصلاة والسلام بعد ان قالوا له فعلت هذا يا رسول الله،
لعله يخفف عنهما العذاب ما لم ييبسا وما ظرفية مصدرية اي مدة
انتفاء يبسهما فحذف الظرف وخلفه ما وصلتها كما جاء في المصدر الصريح
في قولهم جيئك صلاة العصر واتيتك قدوم الحاج فقوله لم ييبسا في موضع
جر لان التقدير مدة دوام فلو جاء الكلام لعله يخفف عنهما ما ييبسا
لم يصح المعنى لان التاقيت يصير مقدرا بمدة اليبس وليس هو المراد
لان نشر ذلك تبيسهما ما دامتا رطبتين وسبق الحديث في الطهارة
والجنائز مع مباحث غير ما ذكرها فليراجعه

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم خير دور الانصار

اي بنو النجار فحذف
الخبر وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد الكوفي قال حدثنا سفيان
الثوري عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن ابي سلمة بن عبد
الرحمن بن عوف عن ابي اسيد بضم الهمزة وفتح المهملة مالك بن ربيعة
الانصاري الساعدي رضي الله تعالى عنه انه قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم خير دور الانصار اي قبيل الانصار كما قاله ابن قتيبة
بنو النجار لسارعتهم الى الاسلام كما اثنى الله تعالى عليهم بقوله ان
والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار ومناسبة ايراد هذه
الترجمة هنا ولم يذكر فيها شيء من الغيبة من جهة ان المتصل عليهم يكرهون

ذلك

ذلك فيشتمل ذلك من عموم قوله ذلك كرك اما كان بما يكره محل الزجر اذا لم
يترتب عليه حكم شرعي فان ترتب فلا يكون غيبة ولو كرهه المحدث
عنه تقدم في الفتح والحديث سبق في باب فضل دور الانصار

باب ما يجوز من اغتياب اهل الفساد والريب

بكسر الراء وفتح التحتية بعدها
موحدة جمع ريبة وهي التهمة وبه قال حدثنا عبدان بن الفضل
المروزي الحافظ قال اخبرنا ابن عيينة سفيان قال سمعت ابن
المنكدر محمدا وقال انه سمع عروة بن الزبير بن العوام ان عائشة
رضي الله عنها اخبرته قالت استاذن رجل اسمه عيينة بن حصن
الفزاري وهو محترمة بن نوفل على رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاذن له فلما دخل قال بئس اخو العشيرة او ابن العشيرة
في رواية معمر بئس اخو القوم او ابن القوم فلما دخل الان له ما قال
عليه صلوات الله وسلامه عليه الكلام استيلافا وتطييبا لقلبه اي به في الدارة
قالت عائشة فقلت يا رسول الله قلت الذي قلت ثم الرجل ان انه بئس اخو
العشيرة ثم اذنت له الكلام قال صلى الله عليه وسلم اي عائشة ان شر الناس
من تركه الناس او قال ودعه الناس اتقاء فحشه بفتح الواو والدال المهملة اي
المخففة بمعنى ترك والمعنى متقارب قال الجوهري وقوله ودع ذا الى
اتركه واصله ودع يدع وقد امتنع ماضيه لا يقال ودعه على اصله
قال في المصابيح والحديث يرد عليه وقد قرئ فارج المسبح ودعك بالتخفيف
وقوله ان شر الناس استيناف كلام كالتعليل لتركه مواجهة عيينة بما
ذكره وقال الزركشي قد ينازع في تسميته هذا غيبة بل هو نصيحة ليحذر
السامع وانما يراجع القول فيه بذلك لحسن خلقه صلى الله عليه وسلم
ولو واجهه بذلك لكان حسنا لكن حصل القول بدون مواجهة انتهى
واجيب بان المراد ان صورة الغيبة موجودة فيه وان لم
يتناول الغيبة المذمومة شرعا والحديث مر عن قريب في باب
لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم فاحشا هذا

باب

بالتنوين النميمة من الذنوب الكبائر وهي نقل مكروه بقصد
الافساد وضابطها كشف ما يكره من شيء بكل ما يفهم وهي ام الفتن
وقد قيل ان النمام يفسد في ساعة ما لا يفسده الساحر في شهر
وعلى سامعها ان جهل كونه نميمة ونصحا ان يتوقف حتما فان
بين انها نميمة فعليه ان لا يصدقه لفسقه بها ينهاه عنها
وينصحه ثم يبغضه في الله ما لم يرتدع ولا يظن بأخيه الغائب
سوءا ويحرم بعثه عليها وحكاية ما نقل اليه ليلا يتشوش الباب
ولا يتم على النمام فيعزر بما قاله النووي وهذا اذا لم يكن

غض

في النقل مصلحة شرعية والا فهو مستحب او واجب كما اذا طلع من شخص
انه يريد ان يؤذي شخصا ظلما فحذره منه وبه قال حدثنا ولابي
ذر ربما الافراد ابن سلام محمد قال اخبرنا عبيدة بن حميد بفتح العين
وكسر الموحدة وحميد بالتصغير ابن صهيب ابو عبد الرحمن الكوفي
عن منصور هو ابن المعتمر عن مجاهد هو ابن جبر عن ابن عباس رضي
الله عنهما انه قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم من ان بقبر حيطان
المدينة او بساتينها فسمع صوت انسانين يعذبان في قبورهما
على حد قوله تعالى فقد صغت قلوبكما قال صلى الله عليه وسلم يعذبان
وما يعذبان في كبيرة بالتنوين ولابي ذر عن الكشميهني في كبير
بالتكبير اي لا يعذبان في امر كبير يشق عليهما الاحتراز ولم يرد ان
الامر فيهما هين في امر الدين ولذا قال وانه لكبير قال في النهاية
وكيف لا يكون كبيرا وهو ليعذبان فيه كان احدهما
لا يستتر من البول اي لا يتنزه منه او هو الاستتار على
ظاهره اي لا يحترز من كشف عورته والاول اوجه وان كان
مجازا كما مر وكان الاخر يمشي بالنميمة ليفسد بين الناس ثم دعا
صلى الله عليه وسلم بجريدة من جرائد النخل وهي السعفة التي جرد عنها
الخوص اي قشر فكسرها بكسرتين بكسر الكاف في الثانية اوثنتين
فجعل كسرة في قبر هذا وكسرة بكسر الكاف فيهما في قبر هذا وقال
لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا قال النووي رحمه الله تعالى قالوا انما
هو محمول على انه صلى الله عليه وسلم سأل الشفاعة لهما فاجيب بالتحقيق عنهما
الى ان ييبسا او لكون الجريد يسبح ما دام رطبا وليس اليابس يسبح قال
تعالى وان من شيء الا يسبح بحمده قالوا سمعنا وان من شيء حي الا يسبح وحياة
كل شيء بحسبه فحياة الغض ما لم ييبس والحجر ما لم يتفتت وذهب المحققون
الى انه على عمومه ثم اختلفوا هل يسبح حقيقة ام فيه دلالة على الصانع
فيكون مسبحا بسترها بصورة حالية والمحققون على انه يسبح حقيقة قال
تعالى وان منها لما يهبط من خشية الله واذا كان العقل لا يحيل التمييز فيها
وجاء النص به وجب المصير اليه والحديث سبق قريبا باب
ما يكره من النميمة قال في فتح الباري كانه اشار الى ان بعض القول
المنقول على جهة الافساد يحوتاه اذا كان المقول فيه كافرا مثلا كما يجوز
التجسس عن بلاد الكفار ونقل ما يضرهم وقوله تعالى هماز مشاء بنميم
وقوله تعالى ويل لكل همزة لمزة قال البخاري رحمه الله تعالى يهمز ويلمز
اي يعيب بالعين المهملة فجمل معناهما واحدا ولابي ذر عن الكشميهني
ويغتاب بالغين المعجمة والفوقية بعدها الف قال في الفتح وانظر ما

تحتها

تحقيقا ولابي الوقت يهمز ويلمز بصيغة واحدة وقال ابن عباس همزه
لمزه طعان معتاب وقال الربيع بن انس الهمزة بيده في وجهه
واللمزة من خلفه وقال قتادة يهمزه ويلمزه بلسانه وعينه وبالمشي بالنمائم
النمام وقال مجاهد الهمزة باليد والعين واللمزة باللسان وبه قال
حدثنا ابو نعيم الفضل قال حدثنا سفيان الثوري عن منصور
هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن همام هو ابن الحارث النخعي الكوفي
انه قال كنا مع حذيفة ولابي ذر عن المستملي قال له حذيفة
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل الجنة وهو لفظ الماضي من
قتات بقاف مفتوحة فمثناتين فوقيتين اولاهما مشددة بينهما الف من
قت الحديث يقته والرجل قتاتا اي نمام قال ابن الاعرابي هو الذي يسمع
الحديث وينقله وفي رواية ابي وايل عن حذيفة عند مسلم بلفظ نمام
وقال القاضي عياض القتات والنمام واحد وفرق بعضهم بان النمام الذي
يحضر القصة وينقلها والقتات الذي يتسمع من حديث من لا يعلم
به ثم ينقل ما سمعه وهل الطبية والنميمة متغايران او لا والراجح التغاير
وان بينهما عموما وخصوصا من وجه لان النميمة تنقل حال الشخص لغيره على
جهة الافساد بغير رضاه سواء كان يكرهه ام لا بغير علمه والقتة ذكر في غيبته
بما يكره فامتازت النميمة بكونها في غيبة القول فيه واشتركتا فيما عدا
ذلك والحديث اخرجه مسلم في الايمان وابو داود في الادب والترمذي
في البر والنسائي في التفسير باب قول الله تعالى واجتنبوا
قول الزور اي الكذب او البهتان او شهادة الزور لانه من اعظم المحرمات
وفي الصحيحين من حديث ابي بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم الا وقول الزور او شهادة
الزور قال يكررها حتى قلنا ليته سكت وعند الامام احمد قوله
عليه الصلاة والسلام يا ايها الناس عدلت شهادة الزور اشراكا بالله ثلاثا
ثم قرأ فاجتنبوا الرجس من الاوثان واجتنبوا قول الزور ومناسبة
هذا الترجمة لما قبله من جهة ان القول المنقول بالنميمة يكون اعم
من الصدق والكذب فيه افتح كذا قال له في الفتح وبه قال حدثنا احمد
هو ابن يونس قال حدثنا ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن القرشي المدني عن المقبري
بضم الموحدة سعيد بن ابي سعيد كيسان عن ابيه كذا في الفرع كاصله
لسواد ورقة وسقط عن غيرهما فيما رأيت من الاصول عن ابي هريرة رضي
الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من لم يدع اي من لم يترك
قول الزور والعمل به اي بمقتضاه من الفواحش ونواهي الله تعالى عنه
والجهل فليس لله حاجة ان يدع طعامه وشرابه قال النووي يشتبي

اي لايسال بعد ذلك لانه امسك عن ما ابيح له من غير حين الصوم ولم يمسك عما حرم عليه في تاثير الاحاديث وقال الطيبي لما دل قوله الصوم لي وانا اجزي به على شدة اهتمام الصوم به من تاثير العبادات فانه مما يبالى به ويعتمل به وفرع عليه قوله فليس لله حاجة في ان يترك صاحبه الطعام والشراب وهو من الاستعارة التمثيلية شبه حالة مرء رجل مع تلك المبالاة والاحتفال بالصوم بحالة من افتقر الى امر لا غنا له عنه ولا ينتظم الا به بقرينة دخل المشبه واستهل من المشبه به ما كان مستهلا من المشبه به من لفظ الحاجة مبالغة لكمال الاعتناء والاهتمام قال احمد بن يونس المذكور لما حدثني بن ابي ذيب لم ار تيقن اسناده من لفظ حتى افهمني رجل كان معي في المجلس اسناده وعند ابي داود قال احمد فهمت اسناده من ابن ابي ذيب فافهمني الحديث رجل الى جنبه اراه ابن اخيه فمقتضى رواية البخاري ان المتن فهمه احمد من شيخه ولم يفهم الاسناد منه بخلاف رواية ابي داود فمقتضاها انه فهم نفس الحديث من ابن ابي ذيب واسناده من الرجل والحديث سبق في الصوم **باب ما قيل في ذي الوجهين** وبه قال **حدثنا عمر بن حفص** قال **حدثنا ابي** حفص بن غياث قال **حدثنا الاعمش** سليمان بن مهران قال **حدثنا ابو صالح** ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه **قال قال النبي صلى الله عليه وسلم تجد من شر الناس** ولابي ذر عن الكشميهني من اشر بزيادة الهمزة بلفظ افعل وهي لغة فصيحة ولهما عن الحموي والمستملي من شرار بالجمع من غير همز وجعل الناس على العموم ابلغ في الذم من حمله على من ذكر من الطائفتين المتضادتين خاصة وللاسماعيلي من طريق ابن شهاب عن الاعمش بلفظ من شر خلق الله **يوم القيامة ذا الوجهين** بضم ذا المعجمة **الذي ياتي هؤلاء بوجه** ويظهر عند كل منهم ويخالف للآخرين فيظهر لهم ومنه للاسماعيلي من طريق ابن نمير عن الاعمش الذي ياتي هؤلاء وانما يحدث هؤلاء وهاؤلاء بحديث هؤلاء وانما كان شر الناس لان حاله حال المنافق اذ هو يتملق بالباطل ويريد الفساد بين الناس بنميمة لوات كل قوم بكلام فيه صلاح واخذ من كل قوم للآخرين ونقل ما امكن من الجميل وستر القبيح كان محمودا والحديث مما اخرجه من الاحكام **باب من امر** صاحبه بما يقال فيه للنصيحة مع تحري الصدق وتجنب الاذى وبه قال **حدثنا محمد بن يوسف** الفريابي قال **اخبرنا سفيان** الثوري

عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي **عن ابي وائل** شقيق بن سلمة **عن ابي مسعود** عبد الله رضي الله عنه **قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم** يوم حنين **قسمة فقال رجل من الانصار** اسمه كما قال الواقدي معتب بن قشير المنافق **والله ما اراد محمد بهذا القسم الذي قسمه وجه الله** وكان قد اعطى الاقرع ابن حابس مائة من الابل واعطى عيينة بن حصن مثل ذلك واعطى اناسا من اشراف العرب فاثرهم يومئذ في القسمة قال ابن مسعود **فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته بما قال فتمعر** بالعين المهملة المشددة **وجهه** اي تغير لونه ولابي ذر عن الكشميهني فتمغر بالغين المعجمة بدل المهملة اي صار لون الغرة من شدة الغضب المجبول عليه البشر لكنه صلوات الله وسلامه عليه صبر وحلم اقتدا بالانبياء قبله امتثالا لقوله تعالى فبهداهم اقتده **وقد قال** ولابي ذر **فقال رحم الله موسى لقد اوذي باكثر من هذا** الذي اوذي به **فصبر** لقول قومه هو ادر وتحوه ومراد البخاري جواز النقل على وجه النصيحة لانه صلى الله عليه وسلم لم ينكر على ابن مسعود نقل ما نقله بل عجب من قول المقول عنه ولم ينقل انه عاقبه لانه لم يطعن في النبوة وانما فلا يثبت حكم بشهادة واحد وفيهم منه ان الكبراء من الخواص قد يعثر عليهم ما يقال فيهم من الباطل فان قطر البشر الا ان اهل الفضل يتلقون ذلك بالصبر الجميل اقتدا بالسلف يتاسى بهم الخلف والحديث سبق في باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطي المولفة من الجهاد **باب ما يكره من التمادح** بين الناس بما فيه الاطراء ومجاوزة الحد وبه قال **حدثنا** بالجمع ولابي ذر حدثني **محمد بن صباح** بفتح الصاد المهملة وتشديد الموحدة وبعد الالف حاء مهملة البزاز بزاي وبعد الالف زاي لمسلم ابو جعفر محمد بن الصباح قال **حدثنا اسماعيل بن زكريا** الخلقاني بضم الخاء المعجمة وسكون اللام بعدها قاف فالف فنون وقال **حدثنا بريد بن عبد الله** بضم الموحدة وفتح الراء **ابن ابي بردة** عامر ولابي ذر عن ابن ابي موسى بدل قوله عن ابي بردة **عن ابيه ابي موسى** عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله تعالى عنه انه **قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يثني على رجل ويطريه** بضم التحتية وسكون الطاء المهملة وبالغ **من المدحة** بكسر الميم وزيادة الضمير **فقال** صلى الله عليه وسلم **اهلكتم او قطعتم ظهر الرجل** حين وصفتموه بما ليس فيه فربما حمله ذلك على العجب والكبر وتضييع العمل وترد

الا زياد من الفضل واشك من الراوي والرجلان قال في الفتح لم اقف
على اسمهما صريحا ولكن اخرج احمد والبخاري في الادب المفرد من
حديث مجمع ابن الاذرع السلمي قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم
بيدي فذكر حديثا قال فيه فدخل المسجد فاذا رجل يصلي فقال لمن
هذا فاثنيت عليه خيرا فقال اسكت لا تسمعه فيهلكه قال والذي
اثنى عليه مجمع يشبه ان يكون هو شبه الله ذو البجادين المزني
فقد ذكرت من ترجمته من الصحابة ما يقرب من ذلك وبه قال حدثنا
ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج ابو عن خالد هو ابن
مهران الحذاء عن عبد الله بن ابي بكرة عن ابيه ابي بكرة نفيع ان رجلا
ذكر بمنع المجهة عند النبي صلى الله عليه وسلم فاثنى عليه رجل خيرا
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ويحك كلمة ترحم وتزجع يقال لمن
وقع في هلكة لا يستحقها فطفت تعنق صاحبك اي اهلكت اسحاق
من قطع العنق الذي هو الذبح لاشتراكهما في الهلاك بقوله ان
يقوله صلى الله عليه وسلم هذا القول مرارا ان كان لا بد مكررا احدكم مادحا
اخاه لا محالة بفتح الميم اي لا بد فليقل احسب كذا وكذا ان كان
يرى بضم اوله اي يظن انه اي الممدوح كذلك وحسيبه الله بفتح الى
وكسر السين المهملتين اي يحاسبه على عمله الذي يعلم حقيقته
والجملة اعتراض وقال شارح المشكاة هي من تتمة القول والجملة الشرطية
حال من فاعل فليقل والمعنى فليقل احسب ان فلانا كذا ان كان يجب
ذلك منه والله يعلم سره لانه هو الذي يجازيه ان خيرا فخير
وان شرا فشر ولا يقل اتيقن ولا اعتقد انه ممن جازى به ولا
يزكي احدا على الله احد امنع له عن الجزم ولابي ذر عن الحموي
والمستملي ولا يزكي بفتح الكاف مبنيا للمفعول على الله احد بالرفع نائب
الفاعل والمعنى لا يقطع على عاقبة احد ولا على ما في ضميره لان ذلك
مغيب وقوله ولا يزكى خبر بمعناه النهي اي لا تزكوا احدا على الله
لا على الله ولا اعلم بكم منكم قال وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن
خالد البصري بالسند السابق ويلك بدل ويحك من الرواية
السابقة وويلك كلمة حزن وهلاك ولابي ذر فقال ويلك
والحديث ذكر من الشهادات فيما سبق والله الموفق وبه المستعان

باب من اثنى على اخيه المسلم بما يعلم من الخير من غير اطراء ولا مجاوزة ما قصته بذلك وقال سعد هو ابن ابي وقاص فيما سبق موصولا في مناقب
عبد الله بن سلام ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لاحد يمشي

على

على الارض انه من اهل الجنة الا لعبد الله بن سلام بالتخفيف واستشكل
الحصر بما ثبت من انه صلى الله عليه وسلم بشر العشرة بذلك كما هو معروف
واجيب بان سعدا لم يسمع ذلك منه صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا
علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا عمرو بن دينار
صاحب المقصورة عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله
عنهما قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما نحن عنده ذكر فتنا او ذكرت
قال من جرثومة خيلا لمن ينظر اليه فقال ابو بكر الصديق رضي الله عنه
يا رسول الله ان اراك سقيا اي يسترضى من احد شقيه بكسر السين
المعجمة وفتح القاف مشددة قال صلى الله عليه وسلم انك لست منهم اي لست
ممن يصنع لا يريد به صلى الله عليه وسلم بما فيه والصديق بالاريب يومئذ منزه
الاعجاب والكبر ولا يدخل ذلك في المنع كما لا يخفى فيجوز الثناء على الانسان
بما فيه من الفضل على وجه الاعلام ليقتدى به فيما فيه والحديث سبق مرارا في الباب
الذي قبله ما قال الله تعالى ان الله يامر بالعدل
بالتسوية في الحقوق فيما بينكم وترك الظلم وايصال كل حق الى ذلك حقه
والاحسان الى من اتانا اليكم وايتاء ذي القربى واعطاء ذي القرابة
وهو صلة الرحم وينهى عن الفحشاء من الذنوب المفرطة في القبح والمنكر
ما تنكره العقول والبغي طلب التطول بالظلم والكبر يعظكم بما ذكر
لعلكم تذكرون تتعظون بمواعظ الله وسقط لابي ذر وايتاء ذي
القربى الى اخره وقال بعد والاحسان الاية وقول تعالى انما بغيكم على
انفسكم ظلمكم يرجع عليكم لقوله تعالى من عمل صالحا فلنفسه ومن اساء فعليها وقوله
عز وجل ثم بغي عليه لينصرنه الله عطف على سابقه اي من جازاه بمثل ما
فعل به من الظلم ثم ظلم بعد ذلك فحق على الله ان ينصره ولابي ذر ومن
سعى بالواو بدل ثم والاولى هي الموافقة للتنزيل فيحتمل ان تكون الواو
سبق قلم من المصنف او ممن بعد وزاد ابو ذر لفظ الاية وتركت اشارة
الشر اي وبان ترك تهجم الشر على مسلم او كافر وبه قال حدثنا الحميدي
عبد الله بن الزبير المكي قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا هشام
بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله
عنها انها قالت نكت النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الكاف وضمها كذا وكذا
قال العيني اياما وقال في المصابيح فسرها هذا في النساء بشهرين
وللاسماعيلي ما سبق في الطب اربعين ليلة وعند احمد ستة اشهر وفي
موطا تلكما ناد صحيح ستة وهو المعتمد وهذا في حديث السحر الذي
صنعه لبيد بن الاعصم يخيل اليه انه ياتي اي يباشر اهله ولا ياتي
ولا يباشر قالت عائشة رضي الله تعالى عنها فقال صلى الله عليه وسلم

في ذات يوم من اضافة المصنف الى اسه يا عايشه ان الله عز وجل اتاني
في امرا في امر التمثيل انه استفتيته فيه اتاني رجلان فجلس جبريل
وميكائيل كما عند ابن سعد في رواية منقطعة فجلس احدهما عند رجلي
بتشديد التحتية على التثنية والاخر وهو جبريل عند راسي فقال
الذي عند رجلي وهو ميكائيل للذي عند راسي ما بال الرجل يريد النبي
صلى الله عليه وسلم وفي الطب ما وجع الرجل قال مطبوب قال الراوي ادرجه
يعني مسحورا قال اسراقيل لجبريل ومن طبه قال لبيد بن الاعصم وكان
ساحرا منافقا وفي مسلم انه كان كافرا قال اي اسراقيل وفيم سحره قال
اي جبريل في طلعة بضم الجيم وتشديد اللام مشافا للطلعة وتنوينهما
ذكر صفة لجف وهو وعاء الطلع في مشط ومشاطة تحت راعوفة براء مفتوحة
فعين مهملة مضمومة وبعد الواو الساكنة وهو حجر في قعر البير يقعد
عليه الماتح ليملا دلوه الماء كذا نقل عن الحافظ ابي ذر وقيل غير ذلك كما مر
في بير ذروان بفتح الذال المعجمة وسكون الراء فجا النبي صلى الله عليه وسلم
في جماعة من اصحابه فقال هذه البير التي ارتيها بهيئة منظوت قرا
مكسورة كان رؤس نخلها اي نخل البستان التي تسمى فيه فاخرج
من البير قالت عايشه رضي الله عنها فقلت يا رسول الله فهلا
تنفيت عايشه بتشديد المعجمة والنشرة الرقية التي يحل عقد الرجل
عن مباشرة امراته فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما الله بتشديد الميم
فقد شفاني منه واما انا فاكره ان اثير بضم المثلثة بعدها مثلثة
على الناس شرا بانتخراجه من الجف ليلا يروه فيتعلموه ان اراد السحر
قالت عايشه رضي الله تعالى عنها ولبيد بن الاعصم رجل من بني زريق
حليف بفتح الحا المهملة وكسر اللام معاهد لليهود وللابي ذر عن
الكشميهني لليهود بزيادة لام ومطابقة الايات المذكورة وترجمة
الباب مع الحديث كما هو ملخص من قول الخطابي ان الله تعالى ما نهى
عن البغي واعلم ان ضرر البغي انما هو راجع الى الباغي وفي النصر
لمن بغي عليه كان حق من بغي عليه وقد امثل ان يشكر الله على ما صانه
اليه بان يعفو فمن بغي عليه وقد امثل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك
فلم يعاقب الذي كافه بالسحر مع قدرته على ذلك وكان الفتح
ويحتمل ان تكون الطايفة من جهة انه صلى الله عليه وسلم ترك
استخراج السحر خشية ان يثور على الناس منه شرا فسلك مسلك
العدل في ان لا يحصل لمن لم يتعاط السحر من اثر الضرر الناشي
عن السحر وسلك مسلك الاحسان في ترك عقوبة الجاني والحديث
سبق في باب السحر من الطب والله الموفق والمعين باب

اسراقيل

مايذهب

مايذهب من التحاسد ولابي ذر عن الكشميهني من التحاسد المذموم
ويقوتهني زوال النعمة من المحسود ويكون التحاسد دون وعن ابي هريرة
بضم الموحدة بان يبير كل واحد عن صاحبه بان يعطيه دينه ويقضاه
فيعرض عنه ويهجره وقوله تعالى ولابي ذر وقول الله تعالى
ومن شر حاسد اذا حسد اي اذا اظهر حسده وعمل بمقتضاه لا نه
اذا لم يظهر فلا ضرر يعود منه على من حسده بل هو الضار لنفسه
لاغتمامه لنعم ربه وغيره وهو الاسف على الخير عند الغير والاستعاذة
من هذه مع سابقتها بعد الاستعاذة من شر ما خلق اشعار بان
شر هو لا الله وختم بالحسد ليعلم ان شرها وهو اول ذنب عصي
الله به في السما من ابليس وفي الارض من قابيل واقوى اسباب
الحسد العداوة ومنها خوفه من تكبر غيره عليه بنحو فيتمنى زوالها
عنه ليقع التساوي بينه وبينه ومنها حب الرياسة فمتى تفرد بفرد من
الرياسة عارت حالته اذا سمع من اقصى العالم بتظهره احد موته او
زوال تلك النعمة عنه وانما شد كبيرة وربما حمل غالبا فاحب حطاه من
دين الله وانكشافه او ظلم له بحبس او ضرب او غير ذلك ما فيه من
مشاركة اعدا الله بحط فضايله عنه وكراهة ما قسم لعباده ومحبة
زواله عن اخيه المومن وتنزل البلايا والعجب من عاقل يسخط
ربه بحسد بضرة في دينه ودنياه بلا فايدة بل ربما يريد الحاسد
زوال نعمة المحسود فيتبدل حسن الحاسد نفسه الى
قبيحة والحاسد شقاوة على شقاوته نسال الله العفو والعافية وبه
قال حدثنا بشر بن محمد بكسر الموحدة وسكون المعجمة ابو محمد
السختاني المروزي قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا عبد الله بن المبارك
قال اخبرنا معمر بسكون العين المهملة ابن راشد عن همام بن
منبه بكسر الموحدة المشددة وتشديد ميم همام بعد فتح عن ابيه
همام بن منبه بكسر الموحدة المشددة وتشديد ميم همام بعد
فتح عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال اياكم والظن اي اجتنبوه فلا تتهموا احدا بالفاحشة
من غير ان يظهر عليه ما يقتضيها فان الظن اكذب الحديث فلا تحكموا
بما يقع عند كما يحكم بنفس العلم لان اوايل الظنون خواطر لا يملك دفعها
والمراد انما يكلف فيما يقع عليه دون ما لا يملكه واستشكل تسميه
الظن كذبا فان الكذب من صفات الاقوال واجيب بان المراد
عدم مطابقة الواقع سوا كان قولا او فعلا او المراد ما ينشا عن
الظن فوصف الظن به مجازا ولا تحسسوا بالحا المهملة ولا تجسسوا

شبكة الألوكة www.alukah.net

بالجيم وفي بعض النسخ وهو رواية ابن ذر بتقديم الجيم على الحاء وصلها بالتاءين
الفوقيتين فحذف من كل منهما احداهما تخفيفا قال الحرمي فيما نقله عن
السفاقسي معناهما واحد وهو تطلب الاخبار فان كان للشر كما قاله
ابن الانباري وقال الحافظ ابو ذر بالحاء الطالب للشر والجيم لغيره وقيل
بالجيم الذي يعرف الخبر يتلطف ومنه الجاسوس وبالحاء الذي يطلب
الشيء بحاسته كاستراق السمع وابصار الشيء خفية نعم لو تعين التجسس
طريقا الى انقاذ نفس من الهلاك او منع من زنا ونحوها شرع كما لا
يخفى **ولا تحاسدوا** باسقاط احدى التاءين والتحاسد هو اعم من ان يسعى
في ازالة تلك النعمة عن مستحقها ام لا فان سعى كان باغيا وان لم يسعى في
ذلك ولا اظهره ولا تسبب فيه فان كان المانع عجزه بحيث لو تمكن فعل فاثم
وان كان المانع التقوى فقد نفذ ولا له لا يملك دفع الخواطر النفسانية
فيكفيه في مجاهدة نفسه عدم الميل والعزم عليه وفي حديث اسماعيل بن امية
عند عبد الرزاق مرفوعا ثلاث لا يسلم منها احد الطيرة والظن والحسد قيل
فما المخرج منهن يا رسول الله قال اذا تطيرت فلا ترجع واذا ظننت فلا تحقق
واذا حسدت فلا تبغ **ولا تدابروا** بحذف احدى التاءين للتخفيف اي
لا يدبر احدكم فيولي كل واحد منكما دبره بمصاحبته حين مراه لان من ابغض
اعرض ومن اعرض ولى دبره بخلاف من احبه **ولا باغضوا** بحذف احدى
التاءين اي لا تتقاطعوا اسباب البغض نعم اذا كان البغض لله وجب **وكونوا**
يا عباد الله اخوانا بالكتاب ما تصيرون منه كاخوان النسب في الشفقة
والرحمة والمحبة والمواساة والغيرة وبه قال **حدثنا ابو اليمان** الحكم بن
نافع قال **اخبرنا شعيب** هو ابن ابي حمزة **عن الزهري** محمد بن مسلم بن
شهاب انه قال **حدثني** بالافراد **انس بن مالك** رضي الله عنه **ان رسول**
الله صلى الله عليه وسلم قال لا تباغضوا حقيقة بان يقع بين اثنين وقد
يكون من واحد وكذا ما بعده وهو قوله **ولا تحاسدوا ولا تدابروا** قيل معناه
لا يبتاع احدكم على الاخر لان المبتاع يولي دبره حين يبتاع من يشاء دون
الاخر وقال الامام الامجد مالك في موطاه لا احسب التدابر الا الاعراض
عن السلام يدبر عنه بوجهه **وكونوا عباد الله اخوانا** قال في شرح المشكاة
اخوانا يجوز ان يكون خبرا بعد خبر وان يكون بدلا وهو الخبر وقوله
عباد الله منصوب على الاختصاص تاكيدا وهذا الوجه ارفع يعني انتم مما
مستورون في كونكم عبيد الله وملكه ملة واحدة فالتباغض والتحاسد
والتدابر مناف لحالكم فالواجب عليكم ان تكونوا اخوانا متواصلين متحابين
ولا يحل لمسلم ان يهجر اخاه في الاسلام **فوق ثلاث ايام** تخصيص الاخ بالذكر
اشعارا بالعلة وهو انه اذا خالف هذه الشرائط وقطع هذه الرابطة جاز هجرانه

فوق ثلاثة فان هجرة اهل الاهواء والبدع دائمة على مر الاوقات ما لم يظهر
التوبة والرجوع الى الحق بالتدوين وهو ساقط
في رواية ابي ذر **يا ايها الذين امنوا اجتنبوا كثيرا من الظن** يقال جنبه الشر اذا
ابعده عنه وقال حقيقته جعله في جانب فتقديره قال الله تعالى واجنبني
وبني ان نعبد الاصنام ومطاوعه اجتنب الشر فيقتضي امرا كان مفعولا
والمامور باجتنابه بعض الظن هو بعض الظن وذلك البعض موصوف بالكثرة
الاتي الى قوله **ان بعض الظن اثم** يستحق صاحبه العقاب قال الفراء هو
ظنك بالخير سوءا فاما اهل الفسق فقلنا ان تظن فيهم مثل الذي ظهر
منهم ويجوز ان يكون من مجاز الحذف تقديره اجتنبوا كثيرا من اتباع الظن
ان اتباع بعض الظن كذب **ولا تجسسوا** اي لا تتبعوا عورات المسلمين
وما يبهم وبه قال **حدثنا** بالافراد **عبد الله بن يوسف** التنيسي قال **اخبرنا**
مالك الامام **عن ابي الزناد** عبد الله بن ذكوان **عن الاعرج** عبد الله بن
هرمز **عن ابي هريرة** رضي الله عنه **ان رسول الله صلى الله عليه وسلم**
قال اياكم كلمة تحذير **والظن فان الظن اكذب الحديث ولا تحسسوا**
وقد فهم من الاية السابقة وهذا الحديث فيه الامر بصون عرض المسلم
غاية الصيانة ليقدم النهي عن الخوض فيه بالظن فان قال الظان انما تحقق
فيه قيل له ولا تحسسوا فان قال تحققته من غير تحسس قيل له ولا يفتب
بعضكم بعضا **ولا تناجشوا** بالنون بعد الفوقية وبعد الالف جيم فشين
معجمة مضمومة من النجش وهو ان يريد في السلعة وهو لا يريد شراءها ليل
لتوقع غيره فيها **ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله**
اخوانا ض باب ما يكون ولا يكون

ذر عن الكشميهني ما يجوز من الظن وبه قال **حدثنا سعيد بن عفير** بضم
العين المهملة وفتح الفاء اخره راء هو سعيد بن كثير بن عفير بن مسلم الانصاري
مولاهم البصري قال **حدثنا الليث** بن سعد الامام **عن عقيل** بضم
العين وفتح القاف بن خالد بن عقيل بفتح العين الايلي **عن ابن شهاب**
الزهري **عن عروة** بن الزبير **عن عائشة** رضي الله عنها انها **قالت قال النبي**
صلى الله عليه وسلم **ما اظن فلانا وفلانا** قال الحافظ ابن حجر لم اقف على تسميتهما
يعرفان من امر ديننا شيئا **قال الليث** بن سعد **كانا**
رجلين من المنافقين فالظن فيهما ليس على الظن المحض لانه في مقام
التحذير من مثل من كان حاله كحال الرجلين والنهي انما هو عن سوء
بالمسلم السالم في دينه وعرضه فالنفي في الحديث لظن النفي لا النفي
الظن وفي الترجمة اثبات الظن فلا تنافي بينه وبين الترجمة وبه
قال **حدثنا يحيى بن بكير** المخزومي المصري قال **حدثنا الليث** بن سعد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بهذا الحديث المذكور وفيه قالت عايشة رضي الله تعالى عنها دخل علي النبي
رفع فاعل صلى الله عليه وسلم يوما نصب على الظرف بتقديره اليوم آت
وقال يا عايشة ما اظن فلانا وفلانا بنفي الظن وقال يا عايشة
ما اظن فلانا وفلانا بنفي الظن تعرفان ديننا الذي نحن عليه
ويعرف من الاسلام بابه ستر المؤمن على نفسه
اذا اصدر منه ما يعاب وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله
الاويسي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين بن ابراهيم
بن عبد الرحمن بن عوف عن ابن شهاب محمد بن مسلم عن سالم
بن عبد الله بن عمر بن الخطاب انه عن سالم بن عبد الله بن عمر
بن الخطاب انه قال سمعت ابا هريرة رضي الله تعالى عنه يقول
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل امتي المسلمون
معافى بضم الميم وفتح الفا مقصورا اسم مفعول من العافية اي
يعفى عن ذنبهم ولا يواخذون به الا المجاهرون بكسر الهاء الا
المعلنون بالفسق لاستخفافهم بحق الله تعالى ورسوله وصالح
المؤمنين وفيه ضرب من العناد لهم وقوله المجاهرون بالرفع
وصح عليه بالفرع وبهو رواية القسطلي وشرح عليها ابن بطال الى
والسفاقسي واجازه الكوفيون من الاستثناء وقال ابن مالك الا
على هذا بمعنى لكن المجاهرون بالمعاصي لا يعافون فالمجاهرون
مبتدا والخبر محذوف قال في المصابيح هذا الباب الذي فتحه
ابن مالك يودي الى جواز الرفع في كل مستثنى من كلام تام موجب مثل
قام القوم الا زيدا ذ يكون الرافع بعد الا مرفوعا بالابتداء والخبر محذوف
قال في المصابيح هذا الباب الذي فتحه ابن مالك يودي
الى جواز الرفع في كل مستثنى مرفوعا وهو مقدر ينبغي الحكم السابق
وينقلب كل استثناء متصل منقطعا بهذا الاعتبار ومثله غير
مستقيم على ما لا يخفى انتهى ومن ستتهم الا المجاهرين بالنصب
وعزاها الحافظ ابن حجر لاكثر رواة البخاري ومستخرجي الاسماعيلي
وابي نعيم ومسلم وهو الصواب عند البصريين والمجاهرة الذي
يظهر معصيته ويكشف ما ستر الله عليه فيحدث به وان من
المجانة بفتح الميم والجيم وبعد الالف نون مخففة اي
عدم المبالاة بالقول والفعل ولابي ذر عن الكشميهني من
المجاهرة بدل المجانة وقدمت على المجانة من الفرع وقال
القاضي عياض انها تصحيف وان كانت معناها لا يبعد هنا لان
المجاهر هو الذي يستتر في اموره وهذا الذي لا يبالي بما قال

وما

وما قيل له وتعقبه في فتح الباري فقال الذي يظهر رجحانه لان الكلام المذكور
بعده لا يرتاب احد انه من المجاهرة فليس من اعادة ذكره كبير فايده
واما الرواية بلفظ المجانة والمجالة مذمومة شرعا وعرفا فيكون
الذي يظهر المعصية قد ارتكب محذورين اظهار المعصية وتلبسه بفعل
المجانة ان يعمل الرجل عملا اي معصية ثم يصبح يدخل في الصباح وقد
اي والحال ان قد ستره الله ولابي ذر عن الكشميهني وقد ستره الله
عليه فيقول لغيره يا فلان عملت بضم التاء الثانية هي اقرب ليلة
مضت من وقت القول واصلها بزح من برح اذا زال كذا وكذا من المعصية
وقد بات يستره ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه وفي حديث ابن عمر
مرفوعا عند الحاكم اجتنبوا هذه القاذورات التي نهى الله عنها فمن الم
بشيء منها فليستتر بستر الله وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن قتادة بن دعامة
بن محرز بضم الميم وسكون المهملة بعدها زاي مكسورة قراي المازني
البصري ان رجلا لم يسم لنا من الطبراني ان سعيد بن جبير قال قلت
لابن عمر حدثني فذكر الحديث فيحتمل ان يكون هو الرجل المبهم قال ابن
عمر رضي الله تعالى عنه كيف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في
النجوى بالنون والجيم وهي المسارة التي تقع بين الله عز وجل وبين عبده المؤمن
يوم القيامة واصل ذلك ان يخلو من نجوة من الارض اي من البعاد وهو ان
ينجو بشرك من ان يطلع عليه احد واصله المصدر وقد يوصف به فيقال
هو نجوى وهم نجوى قال صلى الله عليه وسلم يدنو اي يقرب احدكم
من ربه قرب كرامة وعلو منزلة حتى يضع كنفه بفتح الكاف والنون
والفاء اي ستره عليه فيقول ستر رجل له عملت كذا وكذا وفي رواية همام
السابقة في المظالم فيقول اتعرف ذنب كذا وكذا فيقول نعم ربي حتى اذا قرره
ذنوبه ورأى في نفسه انه هلك قال سترتها عليك في الدنيا
وانا اغفرها لك اليوم زاد همام وسعيد وهشام
فيعطى كتاب حسناته والمراد هنا الذنوب التي بين الله وبين عباده
دون مظالم العباد وسيكون لنا عودة الى مبحث ذلك مستوفى ان شاء
الله تعالى يعود الله تعالى في موضعه واستكل ايراد هذا الحديث بعدم
المطابقة لان الترجمة لستر المؤمن على نفسه والذي في الحديث ستر
الله على المؤمن واجيب بان ستر الله يستلزم ستر المؤمن على نفسه
والحديث سبق في المظالم والتفسير ويأتي ان شاء الله تعالى في التوحيد بهون

شبكة الألوكة www.alukah.net

الله باب ذم الكبر بكسر الكاف وسكون الموحدة وهو ثمرة
العجب وقد يهلك بهما كثيرا من العلماء والعباد والزهاد والكبر هو ان يرى نفسه
خيرا من غيره جهلا بها ويقول تعالى ويوعده ووعيده والتكبر منع الحق
لمن يتصور باطلا رياء وازدراء لخلق الله فكل معجب او متكبر بنعمة بائنة هو من
هو فقير منها كفرا للنعمة للرحمة وافع شيئي لدفعه والتفكر في كونه
لم يكن شيئا وليس احسن من العدم وحيث خشيا جمادا لا يحسن وكان
انشاءه من تراب وطين منتن وبطنة بمكانة قذرا فاقد بسمع
وبصر وعقل يعرف به اوضاعه واخرجه تعالى ضعيفا عاجزا برباه
وقواه وسلمه الى منتهاه ويلازمه مع ذلك مستقذرات كالبول والغائط
والسقم والعجز لا يملك ضرا ولا نفعا ولا شيا ومع ذلك قد لا يشكر نعمه
ولا يذكر مرض تابعه وتفرده بغير موحش من صاحبه واجابه فيصير
جيفة والاحداق سالت والالوان حالت والروس تغيرت وماتت
فتان يأتيه فيقعده ليسأله عما كان معتقده ثم يكشف له من البعث
او النار مقعده ثم يقاس اهوال القيامة ثم يصير الى النار ان لم
يرحمه ربه ومن هذه ضعفه اين يأتيه الكبر فالكبر والعظمة
للرب القادر لا للعبد العاجز اشار اليه في قوت الاحياء وقال مجاهد
هو ابن جبر فيما وصله الفريابي في قوله تعالى ثاني عطفه اي مستكبر
ثني نفسه عطفه اي رقبته وقال غيره اي لاويا عنقه عن طاعة
الله كبرا وخيلاء وبه قال حدثنا محمد بن كثير ابو عبد الله العبدي
قال اخبرنا سفيان الثوري قال حدثنا سعيد بن خالد القرشي ابن عم
ابي بكر ودال مهملة مفتوحة بينهما قاف ساكنة الكوفي القاضي
وهب الخزاعي بتخفيف الزاي رضي الله عنه عن الني صلى الله عليه وسلم
انه قال الا بالتخفيف اخبركم باغلب اهل الجنة هم كل ضعيف اي
ضعيف الحال لا ضعيف البدن متضاعف بالفاء بعد المثناة وكسر العين اي
متواضع ولاي ذر عن الحموي والمستملي متضعف بتشديد العين من
غير الف وضعيف الكل يستضعفه الناس ويحتقرونه لضعف حاله
في الدنيا او هو تواضع متذلل حاصل الذكر لو اقسم ولابي ذر لو يقسم
على الله ليمضينها في كرم الله بابراره لابره وقيل لو دعا الله لاجابه
الا اخبركم باغلب اهل النار هم كل عتل بضم العين المهملة والفوقية وتشديد
اللام غليظ جاف جواظ بفتح الجيم والواو المشددة وبعد الالف معجمة
النوع او المختال في مشيته مستكبر بكسر الموحدة والحديث سبق في تفسير
سورة ن وقال محمد بن عيسى بن ابي نجيح المعروف بابن الطباع بمهملة
مفتوحة فموحدة مشددة فالف فعين مهملة ابو جعفر البغدادي نزيل

انه

انه بفتح الهمزة والمعجمة والنون الشعراني المكي قال ابو داود يحفظ
الف اربعين الف حديث ويشبه ان يكون البخاري اخذ عنه مذاكرة
قال حدثنا هشيم بضم الهاء مصغرا ابن بشير ابو معاوية الواسطي
قال اخبرنا حميد الطويل قال حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه
قال كانت ولابي ذر عن الكشميهني ان كانت الامة لتاخذ من
اماء اهل المدينة اي امة كانت لتاخذ بلام التاكيد بيد رسول الله صلى الله
عليه وسلم فتنطلق به حيث شاءت من الامكنة ولو كانت حاجتها خارج
المدينة زاد احمد في حاجتها وفي اخرى له فما ينتزع يده من يدها حتى
تذهب به حيث شاءت والمراد بالاخذ باليد لازمه وهو الانقياد وفيه
غاية تواضعه وبراءته من جميع انواع الكبر صلى الله عليه وسلم كثيرا وانه
هو الموفق باب ذم البخل بكسر الهاء وسكون الجيم وهي مفارقة
المال الذي يحبه المرء مع تلاقيهما واعراض كل واحد منهما عن الاخر عند اجتماعهما
لا مفارقة الوطن وقول رسول الله ولابي ذر قول النبي صلى الله عليه وسلم
لا يحل لرجل ان يهجر اخاه فوق ثلاث ولابي ذر ثلاث ليال وهذا
وصله في هذا الباب عن ابي ايوب وبه قال حدثنا احمد اليمان الحكم بن نافع
قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه
قال حدثني بالافراد خود بن مالك بن الطفيل بالفاء والطفيل بضم الطاء المهملة
وفتح الفاء وسكون التحتية بعد هما لام هو ابن الحارث وسقط لابي ذر لفظ ابن
مالك ولفظ هو ابن الحارث كما في النوع وزاد في الفتح والنسفي اينما وعند
الاسماعيلي من طريق علي بن المديني عن روايته صالح بن كيسان عن
الزهري حدثني عوف بن الطفيل كذا لابن المديني والصواب عندك وهو
المعروف عوف بن الحارث بن الطفيل بن سخبرة وهو ابو عائشة زوج النبي
صلى الله عليه وسلم لامها ام رومان بنت عامر الكنانية ان عائشة رضي
الله عنها حدثته بضم المثناة مبنيا للمفعول وللاصيلي كما في الفتح حدثته قال
والاول اصح ويرجحه ان رواية الاوزاعي ان عائشة بلغها ان عبد الله بن
الزبير بن العوام قال في بيع او عطاء اعطيته عائشة وللاوزاعي عند
الاسماعيلي في دارها باعتها فسخط عبد الله بن الزبير بيع تلك الدار
فقال اما والله لتنتهين عائشة عن بيع دورها او لاحجرن عليها وفي
مناقب قريش مما سبق من طريق عروة قال كانت عائشة لا تمسك شيا
فما جاءها من رزق الله تصدقت قال في الفتح وهذا لا يخالف الذي هنا
لانه يحتمل ان يكون باعت الرباع لتتصدق بثمنها فقالت عائشة اهو
ابن عبد الله قال هذا القول قالوا نعم قال قالت هو لله اني اشهد الله
علي نذرا ان لا اكلم ابن الزبير ابدا وفي رواية الاوزاعي المذكورة بدل
قوله ابدا حتى يفرق الموت بيني وبينه قال البغاقي قولها

قولها ان لا اكلمه تقدم له على نذر انكلمة فاستشفع ابن الزبير اليها
بالمهاجرين كما في رواية عبد الرحمن بن قاسم عند البخاري في الادب
المفرد حين طال الهجر منها له ان تقبلوا عنه وبلغة ولابي ذر عن
الحموي والمستملي حتى يبلغ حيث والاول هو الصواب كما قاله في الفتح
فقالت والله لا اشفع فيه ابدا بكسر التاء المشددة ولابي ذر عن
الحموي والمستملي احدا بدل ابدا ولا اتحنث بالمثلثة اي لا اتحنث
الشفاعة فيه ولا اتحنث في نذري اي يمينى منتهيا اليه فلما طال ذلك
من هجرانها على ابن الزبير كلم المسور بن مخرمة بكسر الميم وسكون
السين المهملة وفتح الميم مخرمة وسكون الخاء المعجمة وعبد الرحمن
بن الاسود بن عبد يغوث بفتح التحتية وضم المعجمة وبعد الواو مثلثة
وهما من بني زهرة وقال لهما انشدكما بفتح الهمزة وضم المعجمة،
والمهملة اسألكما لما بتشديد الميم في الفرع وتخفيف وما زايدة وهي
بعض الادخلتما على عايشة اي لا اطلب الا الادخالكما عليها ولابي ذر عن
الكشميهني الا بدلها فانها اي الحال ولابي ذر عن الكشميهني فانه اي
الشان لا يحل لها ان تنذر بكسر المعجمة وضمها قطيعتي اي قطع صلة
رحمي لانه كان ابن اختها وكانت تتولى تربيته غالبا وللاوزاعي
فسألها ان يستشفعا عليه باوديتهما فاقبل به المسور وعبد الرحمن
مشتملين باوديتهما حتى استأذنا على عايشة رضي الله تعالى عنها
فقالا السلام عليك ورحمة الله وبركاته اندخل قالت عايشة ادخلوا
قالوا كلنا قالت نعم ادخلوا كلكم ولا تعلم ان معهما ابن الزبير
فلما دخلوا دخل ابن الزبير الحجاب فاعتنق عائشة وطفق
بالواو ولابي ذر فطفق يناشدها الله والرحم ويبكي وفي رواية الاوزاعي
فبكى اليها وبكت اليه وقبلها وطفق المسور وعبد الرحمن يناشدانها الا
كلمته وقبلت منه بسكون الفوقية فيهما وبكسرها بعد سكون
سابقها ويقولان لها ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عما قد علمت من هجر
اللام وسكون الميم من الهجر فانه وفي نسخة وانه بالواو بدل
الفاء لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه المسلم فوق ثلاث ليال بايامها
والاعتبار بمضي الثلاث ملفقة فاذا ابتديت مثلا من الظهر
يوم السبت كان اخرها الظهر يوم الثلاثا ويلغي الكسر ويكون اولها
من ابتداء اليوم او الليلة لكن الاول احوط وقال النووي
قال العلماء تحرم الهجرة بين المسلمين اكثر من ثلاثة ايام بالنص
ويباح في الثلاث بالمفهوم وانما يختلف عنه في ذلك لان الادمي
مجبول على الغضب فسومح بذلك القدر ليرجع وينزول
ذلك العارض عنه فلما اكثروا على عايشة من المذاكرة اي من التذكير

تما من فضل صلة الرحم والعفو وكظم الغيظ والتمزيج تجاهلة اخره
جيم اي الوقوع في الحرج كما ورد في القطيعة من النهي طفقت تذكرها
بضم الفوقية وفتح المعجمة وكسر الكاف مشددة وتبكي وتقول لهما اني
نذرت ان لا اكلمه والنذر شديد فلم يزالا بها حتى كلمت ابن الزبير
واعتقت في نذرها ذلك اربعين رقبة وكانت تذكر نذرها بعد ذلك
فتبكي حتى تبل دموعها خمارها الذي يستر راسها وهو بكسر الخاء المعجمة ولابي
ذر تذكرها وتبكي وتخفيف الميم واختلف في النذر اذا خرج مخرج اليمين
مثل ان قال ان كلمت فلانا فلله علي عتق رقبة فقد اتدرخرج مخرج
اليمين لانه قصد به منع نفسه من الفعل فاذا فعل ذلك وجب عليه
كفارة اليمين كما ذهب اليه الشافعي واكثر السلف يسمى نذر اللجاج
وقال المالكية انما ينعقد النذر اذا كانت في طاعة كلله على ان اعتكف او
اصلي فان كانت في حرام او مكروه او مباح فلا وجب فيه فتدرترك الكلام
الصادر من عايشة من حق ابن الزبير رضي الله تعالى عنها يفضي الى الهجر
وهو حرام او مكروه واجيب بان عايشة راته ان ابن الزبير ارتكب
بقوله لا احجر عليها امرا عظيما لما فيه من تنقيصها ونسبته لها الى التبذير
الموجب لمنعها من التصرف مع ما انضاف الى ذلك من كونها ام المومنين
وخالته اخت امه فكانت ارات الذي صدر منه نوع ممترف فهو في معنى
نهيه صلى الله عليه وسلم المسلمين عن كلام كعب بن مالك وصاحبيه لتخلفهم
عن غزوة تبوك بغير عذر معقوبته لهم ربما قال حدثنا عبد الله بن مسلم
بن يوسف التنيسي الكناني الدمشقي الاصل قال اخبرنا مالك الامام الاعظم عن ابن
شهاب بن مسلم الزهري عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه سقط لابي ذر
بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تباغضوا بان تتعاطوا
اسباب التباغض اولا تفعلوا الاهو المضة المقتضية للتباغض ولا تحاسدوا
بان يتمنى احدكم زوال النعمة عن اخيه ولا تدابروا باسقاط احدى التاءين
من الثلاثة والتدابر التهاجر وكونوا يا عباد الله اخوانا بالكتاب ما تصيرون
به اخوانا ولا يحل لمسلم ان يهجر اخاه المسلم فوق ثلاث ليال بايامها
والحديث سبق قريبا في باب التحاسد وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ابن شهاب الزهري عن عطاء بن يزيد
الليثي المدني نزيل الشام عن ابي ايوب خالد بن يزيد الانصاري رضي الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لرجل ان يهجر اخاه
فوق الاسلام فوق ثلاث ليال بليليها وظاهره كما مر اباحة ذلك
من الثلاث لان الغالب ان ما جبل عليه الانسان من الغضب وسورة
الغضب المخلوق يزول من المومن او يقل بعد الثلاث والتقييد باخيه فيه

فيه اشعار بالغلبة يلتقيان ولابي ذر عن الكشميهني فيلتقيان بزيادة فا في اوله
فيعرض هذا عن اخيه المسلم ويعرض هذا الاخر كذلك ويعرض بفتح التحتيه
بينهما والجملة استينافيه بيان لكيفيه الهجران ويجوز ان يكون حالا من يهجر
ومفعوله معا وخيرهما الذي يبدا اخاه بالسلام عطفا بالجملة السابقه من
حيث المعنى لما يفهم منها ان ذلك الفعل ليس بخير وعلى القول بان الاولى
حالا هذه الثانيه عطف على قوله لا يحل وزاد الطبراني من طريق اخرى
عن الزهري بعد قوله بالسلام يسبق الى الجنة ولابي داود بسند صحيح
عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه فان مرت به ثلاث فلقيه فليسلم عليه
فان رد فقد اشتركا في الاجر وان لم يرد عليه فقد باء بالاثم وخرج المسلم
من الهجرة وقال في المصابيح حاول بعض الناس ان يجعل هذا دليلا على
فرع ذكروا انه مستثنى من القاعدة المشهورة وهي ان الفرض افضل
من النفل وهذا الفرع المستثنى هو الابتداء بالسلام فانه سنة والرد
واجب قاله بعض الناس والابتداء افضل لقوله صلى الله عليه وسلم
وخيرهما الذي يبدا بالسلام واعلم انه ليس من الحديث ان الابتداء خير
من الجواب مع دل عليه الابتداء من حسن طوية المبتدي وتنزه ما يكرهه
الشارع من الهجر والجفا فان الحديث ورد في المسلمين يلتقيان فيعرض
هذا ويعرض هذا لان المبتدي فعل حسنة ونسب الى فعل حسنة
وهو الجواب مع ما دل عليه الابتداء وكان المبتدي خيرا من حيث انه
مبتدي من ترك ما يكرهه الشارع من التقاطع لا من حيث انه مسلم
انتهى وقال الاكثر تزول الهجرة بمجرد السلام ورده وقال الامام احمد لا يبرا من الهجر الا بعوده الى الحال
التي كان عليها اولا باب ما يجوز من الهجران
لمن عصى فيه لينتهي عن معصيته وقال كعب هو ابن مالك الانصاري
سياتي موصولا في حديثه الطويل في اواخر المغازي حين تخلف عن
غزوة تبوك من النبي صلى الله عليه وسلم وعن النبي صلى الله عليه وسلم
المسلمين عن كلامنا زاد في غزوة تبوك ايها الثلاثة من بين
من تخلف عنه فاجتنبنا الحديث الناس الحديث وسمي الاثنين فيه
وهما مرارة بن الربيع وهلال ابن اميه وذكر ان زمان
هجرة المسلمين عنهم كانت خمسين ليلة قال الطبري وهذه القصة
اصل في هجرات اهل المعاصي اي نحو الفاسق والمبتدي وانما يهجر
الكافر مع كونه اشد جرما لان الهجرة تكون بالقلب واللسان فالكافر
بالقلب واللسان فالكافر بالقلب وترك الوده والتعاون وانما صار
لم يشرع هجرانه بالكلام لانه لعدم ارتداعه به عن كفره بخلاف المسلم

العاصي فانه ينزجر بذلك غالبا وبه قال حدثنا محمد هو ابن سلام قال
اخبرنا عبدة بفتح العين وسكون الموحدة ابن سليمان عن هشام بن عروة
عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اني لاعرف غضبك ورضاك قالت قلت ولابي ذر
من الجهد والمستملي وقلت وكيف تعرف ذاك الغضب والرضى
مني يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم انك اذا كنت راضية قلت
بلى ولابي ذر لا ورب محمد واذا كنت ساخطة قلت لا ورب ابراهيم
قالت قلت اجل بفتح الهمزة والجيم وتخفيف اللام كنعم وزنا ومعنى الا ان
نعم احسن في جواب الاستفهام واجل احسن من التصديق قاله الاخفش
فان قلت الغضب على النبي صلى الله عليه وسلم معصية كبيرة اجيب بان
الحامل لعايشة على ذلك انما هو الغيرة التي جبلت عليها النساء وهي لا تاتي
الا عن فرط المحبة فلما كان غضبها ذلك لا يستلزم البغض اعتذرت بقد
وقولها رضي الله تعالى عنها لا اهجر الا اسمك علي ان قلبها مملو بالمحبة
صلى الله عليه وسلم والحديث اخرجه مسلم في الفضايل بهذا باب
بالتنوين بلا ترجمه هل يزور الشخص صاحبه كل يوم او يزور بكرة
من طلوع الشمس الى زوالها وعشيا من الزوال الى العتمة وتقدم الى
الفجر وسقطت الهمزة من قوله اولابي ذر فالواو مفتوحة وبعد الالف ضاد
حديث زر غبا تزدد حبا المروي عند الحاكم في تاريخ نيسابور والخطيب
في تاريخ بغداد وغيرهما من طرق لان عمومه يقبل التخصيص فيحمل
على من ليست له خصوصية ومودة ثابتة فلا يثقل كثرة زيارته
من منزلته فالصديق الملاطف كما قال ابن بطال لا تزيده كثرة
الزيارة الا محبة بخلاف غيره وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر
حدثني بالافراد ابراهيم بن موسى الفراء ابو اسحاق الرازي الصغير
وسقط قوله ابن موسى لغير ابي ذر قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف
عن معمر هو ابن راشد في تحويل السند قال الليث بن سعد الامام مما سبق
موصولا من باب الهجرة الى المدينة وسقطت لغير التحويل من الفرع
حدثني بالافراد عقيل بضم العين ابن خالد الايلي قال ابن شهاب محمد
بن مسلم الزهري فاخبرني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام
ان عايشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم سقط قول الزوج
الى اخره لابي ذر وانها قالت لم اعقل بكسر القاف ابوي ابا بكر وام
رومان الا وهما يدينان الدين بكسر الدال دين الاسلام ولم يمر علينا
على ابوي ومن نسخة علينا يوم الا ياتينا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم
طرفي النهار بكرة وعشيا ولابي ذر عن الكشميهني وعشيا وهذا موضع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الترجمة كما لا يخفى وليس في الحديث ما يمنع ان ابا بكر كان يجيء الى النبي صلى
الله عليه وسلم في النهار والليل اكثر مما كان صلى الله عليه وسلم يأتيه ولعل
منزل ابي بكر كان بين منزل النبي صلى الله عليه وسلم وبين المسجد وكان
يمر به والمصور المسجد فيبنما بالميم ولابي ذر فبينما نحن جلوس في
بيت ابي بكر في نحر الظهيرة بالحاء المهملة اول الزوال عند شدة الحر
قال قائل قيل مولى ابي بكر عامر بن فهيرة وفي الطبراني انها بيت
ابي بكر هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم في ساعة لم يكن يأتينا
فيها قال ابو بكر رضي الله عنه ما جاء به صلى الله عليه وسلم في
هذه الساعة الا امر حدث قال صلى الله عليه وسلم ابعد ان وقل
اني قد اذن لي وسقط لفظ قط لابي ذر بالخروج الى المدينة ولابي
ذر في الخروج بدل ابي الموحدة وفي فتح الباري ان هذا السياق
كأنه سياق مهزول واما رواية عقيل فلقطه في باب الهجرة
الى المدينة من ابن شهاب اخبرني عروة عن عائشة قالت لم اعقل
ابي اخوا بـــــــ مشروعية الزيارة ومن زار قوما فطعم
مشروعية بكسر الغين اي الاكل عندهم ولو يسيرا اذ فيه زيادة المحبة وثبوت
المودة وزاد سلمان الفارسي ابا الدرداء عويمر الانصاري في عهد
النبي صلى الله عليه وسلم فاكل عنده وهذا طرف من حديث ابن جحيفة
السابق موصولا في الصيام وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر بالافراد
محمد بن سلام السلمي مولى البيكندي بكسر الموحدة وسكون التحتية
وفتح الكاف بعدها نون ساكنة ودال مهملة مكسورة قال اخبرنا
عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي عن خالد الحذاء بفتح الحاء المهملة
والذال المعجمة المشددة ممدود عن انس بن سيرين اخي محمد بن
سيرين عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم زار اهل بيت بن دلابة من الانصار زهم اهل
بيت عتبان بن مالك فطعم الا عندهم طعاما فلما اراد ان
يخرج ولابي ذر عن الكشميهني اراه الخروج امر عليه الصلاة
والسلام بمكان من البيت فنضح بضم النون وكسر الضاد المعجمة
بعدها خاء مهملة رش له بالماء على بساط اي حصير كما في الطريق
الاخرى فصلى عليه الصلاة والسلام عليه ودعا له اي لاهل البيت
وفي الترمذي وحسنه وابن حبان وصححه حديث ابي هريرة
رفعه من عاد مريضا اوزار اخا له في الله ناداه مناد بطبت وطاب
ممشاك وتبوأت من الجنة منزلا والحديث سبق في صلاة الضحى
من كتاب الصلاة باب ـــــ من تحمل بالحاء والميم المشددة

اي

اي نحسن باحسن الثياب والزي الحسن المباح للوفود بضم الواو اي لاجل
الجماعة الواردين عليه وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر بالافراد
عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا عبد الصمد قال حدثني ابي
بالافراد ابو عبد الوارث قال حدثني بالافراد ايضا يحيى
بن ابي اسحاق الحضرمي البصري قال قال لي سالم بن عبد الله بن
عمر مما الاستبرق قلت ما غلظ من الديباج وخشن منه
بالخاء المفتوحة والشين المضمومة المعجمتين ولابي ذر عن
الكشميهني وحسن بالمهملتين ومن الفرع بهامشه ولعله بالمثناة
والخاء المعجمة فليحرر قال سمعت ابي عبد الله بن عمر يقول راى
عمر رضي الله تعالى عنه على رجل حلة عطارد بن حاجب التميمي
حلة استبرق فاتى بها النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
اشتر هذه الحلة فالبسها بهمزة وصل وفتح الموحدة لوفد الناس
اذا قدموا عليك فقال صلى الله عليه وسلم انما يلبس الحرير من
لا خلاق له اي نصيب له في الاخرة فمضى من ولابي ذر من ذلك
ما قضى ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث اليه اي لعمر بحلة من
استبرق فاتى عمر بها النبي صلى الله عليه وسلم فقال بعثت الي بهذه
الحلة وقد قلت في مثلها ما قلت اي قال عليه الصلاة والسلام انما بعثت اليك
بها لتقيب بها مالا بخمر البيع وتشتري بها من قوله لتقيب بها للجموع والمستعمل
فكان ابن عمر بكرة العلم بخمر البيع وتشتري بها في قوله لتقيب بها
للجموع والمستعمل بفتح العلم العين واللام المحرير من الثوب لهذا
الحديث ورعاه رضي الله عنه والحديث سبق في اللباس في باب
الحرير للنساء باب ـــــ الزاي بكسر الهمزة اي المؤاخاة
والحلف بكسر الحاء المهملة وسكون اللام بعدها فاء الوعد يكون بين
القوم وقال ابو جحيفة بتقديم الجيم المضمومة على المهملة المفتوحة
وهب بن عبد الله السوائي بتثليث السين الكوفي اخى النبي صلى الله عليه وسلم
بين سلمان الفارسي وبين ابي الدرداء عويمر الانصاري اي جعلهما
اخوين وهذا التعليق طرف من حديث سبق في باب الهجرة
الى المدينة وقال عبد الرحمن بن عوف لما قدمنا المدينة اخى النبي
صلى الله عليه وسلم بيني وبين سعد بن الربيع هو طرف من حديث
سبق في فضائل الانصار وذكر غير واحد انه صلى الله عليه وسلم اخى
بين اصحابه مرتين مرة بين المهاجرين فقط واخرى بين
المهاجرين والانصار وبه قال حدثنا محمد هو ابن سلام
قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن حميد الطويل عن انس

شبكة الألوكة
www.alukah.net

رضي الله تعالى عنه انه قال لما قدم علينا عبد الرحمن بن عوف المدينة رضي
الله عنه فاخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع
بفتح الراء وكسر الموحدة الانصاري فقال النبي صلى الله عليه وسلم
لما جاءه عبد الرحمن وعليه اثر صفرة وقال له تزوجت قال نعم
اولم اي اتخذ وليمة للعرس كما مر بـ او لو شاة والحديث
سبق تاما في اوايل كتاب البيع وبه قال حدثنا محمد بن الصباح
بفتح الصاد المهملة والموحدة المشددة وبعد الالف حاء مهملة
الدولابي ابو جعفر البغدادي قال حدثنا اسماعيل بن زكريا
بن مرة الخلقاني بضم الخاء المعجمة وسكون اللام بعدها قاف الكوفي
لقبه شقوصا بفتح الشين المعجمة وضم القاف الخفيفة وبعد الواو صاد
مهملة فالف قال حدثنا عاصم هو ابن سليمان الاحول قال قلت لانس
بن مالك رضي الله عنه ابلغك بهمزة الاستفهام ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال لا حلف في الاسلام لان الحلف للاتلاف والاسلام قد جمعهم
والف بين قلوبهم فلا حاجة اليه وكانوا في الجاهلية يتعاهدون
على نصر الحليف ولو كان ظالما وعلى اخذ الثار من القبيلة بسبب
قتل واحد منها وتعوذ لك فقال انس رضي الله تعالى عنه قد حالف
ايا في النبي صلى الله عليه وسلم بين قريش وبين الانصار في دارك
اي ينصروا المظلوم ويقيموا الدين فالمنفي معاهدة الجاهلية والمثبت
ما عداها من نصر المظلوم وغيره مما جاء به الشرع فلا تعارض وحديث
لا حلف في الاسلام اخرجه مسلم في صحيحه
عن جبير بن مطعم مرفوعا بلفظ لا حلف في الاسلام وايما حلف
كان في الجاهلية فلم يزده الاسلام الا شدة وحديث الباب سبق في الكفالة

باب اباحة التبسم وهو ظهور الاسنان بلا صوت والضحك وهو ظهورها مع صوت لا يسمع من بعد فان سمع من بعد فقهقهة وقالت فاطمة الزهراء عليها السلام امر النبي صلى الله عليه وسلم اي في مرض موته اي اول لحوقه به فضحكت وهذا طرف من حديث سبق في الوفاة النبوية وقال ابن عباس رضي الله عنهما ما وصله في الجنايز ان الله عز وجل هو اضحك وابكى لانه الموثر في الوجود لا غيره وبه قال حدثنا بالجمع ولابوذر بالافراد حبان بن موسى بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة المروزي قال اخبرنا عبد هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها ان رفاعة القرظي بكسر الراء وتخفيف القاف والقرظي بضم القاف وفتح الراء وكسر الظاء المعجمة نسبة

قريظة بن النضير طلق امراته تميمة بنت وهب وقيل سهيمة بالسين
وقيل اسيمة بنت الحارث وقيل عايشة بنت عبد الرحمن بن عتيك
فبت بالموحدة والفوقية المشددة اي قطع طلاقها اي قطع عصمتها
بان طلقها ثلاثا فتزوجها بعده عبد الرحمن بن الزبير بفتح الزاي
وكسر الموحدة بعده تحتية ساكنة فراء ابن باطيا القرظي فجاء
النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله انها كانت عند رفاعة
القرظي فطلقها ثلاثا تطليقات فتزوجها بعده عبد الرحمن ابن الزبير
وانه والله ما معه يا رسول الله من الهدب الا مثل هذه الهدبة بضم
الهاء وسكون الدال المهملة لهدبة اخذتها من طرف جلبابها الذي لم
ينتشر شبه بهدب العين وهو شعر جفنها والتشبيه به لصغره او لاستتاره
وعدم انتشاره وهو الظاهر قال ابو بكر الصديق رضي الله تعالى عنه جالس
عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وابن سعيد بن العاص خالد القرشي
الاموي جالس بباب الحجرة ليوذن له مبنيا للمفعول في الدخول فطفق
خالد بن سعيد المذكور ينادي ابا بكر الا تزجر هذه عما تجهر به عند
رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يزيد رسول الله صلى الله عليه وسلم
على التبسم وهذا موضع الترجمة ثم قال صلى الله عليه وسلم لها لعلك
تريدين ان ترجعي الى عصمة رفاعة لا رجوع لك اليه حتى تذوقي عسيلته
اي عسيلة عبد الرحمن بن الزبير وتذوق عسيلتك اذا فقد العسيلة
الجماع شبه لذته بلذة العسل وحلاوته وليس الا تزال بشرط كما قرر
في محله وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثنا بالجمع
ولابوذر بالافراد ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن
عوف عن صالح بن كيسان بفتح الكاف مولاهم ولد عمر بن عمر بن عبد
العزيز عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبد الحميد بن عبد
الرحمن ابن زيد بن الخطاب كان واليا على الكوفة لعمر بن عبد
العزيز عن محمد بن سعد عن ابيه سعد بن ابي وقاص رضي الله
عنه انه قال استاذن عمر بن الخطاب رضي الله عنه على رسول
الله صلى الله عليه وسلم وعنده نسوة من ازواجه من قريش
عايشة وحفصة وام سلمة وزينب بنت جحش وغيرهن حال كونهن
يسالنه ويستكثرنه اي يطلبن منه اكثر مما يعطيهن حالة كونهن
عالية اصواتهن ولابوذر عالية بالرفع على الصفة او خبر مبتدا
محذوف اي هن رافعة اصواتهن على صوته يحتمل ان يكون ذلك
قبل النهي عن رفع الصوت على صوته يحتمل ان يكون ذلك او
كان ذلك من طبعهن فلما استاذن عمر رضي الله تعالى عنه في الدخول

تبادرن الحجاب اي اسرعن اليه فاذن له النبي صلى الله عليه وسلم فدخل والنبي
صلى الله عليه وسلم يضحك من فعلهن والواو للحال فقال عمر اضحك الله سنك
يا رسول الله تعودا بالسرور الذي هو لازم الضحك لا قصدا بالضحك يا ابا حفص
واى اقديك فقال صلى الله عليه وسلم عجبت من هؤلا النسوة اللاتي كن
عندي يرفعن اصواتهن لما سمعن صوتك تبادرن ولابي ذر فتبادرت
الحجاب فقال انت احق ان يهبن رسول الله شر قال عمر عليهن
فقال يا عدوات انفسهن اتهبنني بفتح الهمزة والفوقية والهاء
وسكون الموحدة وفتح النون الاولى وكسر الثانية ولم تهبن رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقلن له انك افظ واغلظ من رسول الله
صلى الله عليه وسلم بالظا المعجمة فيهما وصيغة افعل ليست على بابها
لحديث ليس بفظ ولا غليظ وحينئذ فلا تعارض بين الحديث وقوله
تعالى ولو كنت فظا غليظ القلب ولا يشكل بقوله واغلظ عليهم فالنفي
بالنسبة لما جبل عليه والامر محمول على المعالجة او النفي بالنسبة الى
المؤمنين والامر بالنسبة الى الكفار والمنافقين فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اي به بكسر الهمزة وسكون التحتية وتنوين الهاء حثا يا ثبت
واعرض عن الجاهلين الانكار عليهن يا ابن الخطاب وقال الطيبي اي
استزاده منه في طلب توقيره صلى الله عليه وسلم وتفخيم حاله والذي
بعثه بالحق الشيطان سالكا فجا بالجيم المشددة طريقا واسعا
الا سلك فجا غير فجك الذي تسلكه فرقا منك والحديث سبق في باب
صفة ابليس وجنوده وفي مناقب عمر وبه قال حدثنا قتيبة بن
سعيد الثقفي ابو رجا البغلاني بالموحدة وسكون الغين المعجمة
قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بفتح العين بن دينار
عن ابي العباس السايب الشاعر المكي عن عبد الله بن عمرو بن العاص
والمستملي والكشميهني من رواية ابي ذر والاصيلي وابي الوقت وابن
عساكر عن عبد الله بن عمر بن الخطاب وهو الصواب انه قال لما
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بالطايف من غزوتها قال انا
قافلون ان راجعون غدا ان شا الله ولابي ذر عن الكشميهني معا
فقال ناس من اصحاب رسول الله ولابي ذر من اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم لا نبرح او نفتحها نصب جوابا بفتحها بالفرح اي لا نفارق الى
ان نفتحها قال السفاقسي بالرفع ضبطناه والصواب النصب لان اذا
اذا كانت بمعنى حتى او الى نصبت وهي هنا كذلك فقال النبي صلى
الله عليه وسلم فاغدوا على القتال بهمزة وصل وغين معجمة قال
فاغدوا على القتال فقاتلوهم قتالا شديدا وكثر فيهم اي

في

في المسلمين الجراحات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا قافلون
غدا ان شا الله قال فسكتوا فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم تعجبا
من قولهم الاول وسكوتهم في الثاني قال الحميدي عبد الله بن الزبير
المكي شيخ البخاري حدثنا سفيان بن عيينه الحديث كله بالخبر ذون بلفظ
الاخبار في جميع السند لا بلفظ العنعنة ولابي ذر عن الحموي والمستملي
بالخبر كله بتقديم الخبر على كله اي حدثنا بجميعه مستوفى وبهذا
وصله الحميدي في مسنده عبد الله بن عمر من سنده وبه قال حدثنا
موسى ابن اسماعيل التبوذكي بفتح الفوقية وضم الموحدة وسكون الواو
وفتح المعجمة قال حدثنا ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن
بن عوف قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة رضي الله عنه قال ان رجلا
اعرابيا النبي صلى الله عليه وسلم فقال هلكت اي فعلت ما هو سبب
لهلاكي وذلك ان وقعت على اهلي اي وطيتها في رمضان وانا صايم
قال صلى الله عليه وسلم فصم شهرين متتابعين ظرف زمان مفعول على
التسعة بتقدير زمن شهرين ومتتابعين صفته قال لا استطيع ذلك قال
عليه الصلاة والسلام فصم شهرين متتابعين قال لم اسكن قال لا اجد
ما اطعمهم فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بضم الهمزة مبنيا للمفعول بعرق بفتح
العين المهملة والراء وتسكن فيه تمر قال ابراهيم بن سعد بالسند السابق
العرق هو الزنبل بكسر الميم وسكون الكاف وفتح الموحدة فوقية من الخوص
وهو خمس عشر صاعا واخذ من ذلك ان طعام المسكين مدا لان الصاع
اربعة امداد وقد يصرف هذه الخمسة عشر صاعا الى ستين وتقسم
خمسة عشر على ستين لكل واحد ربع صاع وهو مد قال صلى الله عليه
وسلم اين السايل قال انا قال تصدق بها اي الصعاب
ولابي ذر عن الكشميهني بهذا اي التمر على المساكين قال ولابي ذر
قال فقال على افقر مني متعلق بفعل محذوف يدل عليه الكلام
اي اتصدق به على افقر مني اي على احد افقر مني فهو قابل مقام
موصوفه وحذف هنا لاستفهام كثير والفعل لدلالة تصدق به
عليه والله ولابي ذر وضوا الله ما بين لابتيها تثنية لابة بتخفيف
الموحدة من غير همز يريد الحرتين وهما ارض ذات حجارة سود والمدينة
حرتان هي بينهما اهل بيت افقر منا اهل مبتدا والخبر من بين والعامل
وافقر صفة للمبتدا او خبر مبتدا محذوف اي هم افقر اهل بيت هذا
على ان ما التميمية وان جعلتها حجازية فاهل بيت اسمها وافقر

صفة خبرها والظرف متعلق بالخبر وهو افعل وذلك جايز من افعل
نحو قولك زيد عندك افضل من عمرو ولا يبطل عمل ما بالفصل لعمول الخبر
نحو قولك ما عندي زيد قايما قاله ابن مالك وغيره كما في العمدة لابن
فروخ فضحك النبي صلى الله عليه وسلم متعجبا من حال الرجل لكونه
قاعدا لاهما لما شرائقل لطلب الطعام لنفسه وعياله او من رحمة الله به ومن
رحمته عليه والضحك غير التبسم واما قوله فتبسم ضاحكا فقال في الكشاف
فتبسم شارعا في الضحك وقال ابو البقا ضاحكا حال موكدة وقال
صاحب الكشف هي حال مقدرة اي فتبسم مقدرا الضحك ولا يكون
محمولا على الحال المطلق لان التبسم غير الضحك فانه ابتداء الضحك
وانما يصير التبسم ضحكا اذا اتصل وداوم فلابد فيه من هذا التقدير
واكثر ضحك النبي صلى الله عليه وسلم الانبيا عليهم الصلاة والسلام التبسم
وسقط لابي ذر قوله انس الى اخره حتى بدت نواجذه بالجيم والذال المعجمة
وهي من الاسنان الضحك الضواحك وهي التي تبدو عند الضحك والاشهر
انها اقصى الاسنان والمراد الاول لانه ما كان يبلغ به الضحك حتى تبدو
اخر اضراسه ولو اريد الثاني لكان مبالغة في الضحك من غير ان يراد
ظهور نواجذه من الضحك وهو اقيس لاشتهار النواجذ باواخر الاسنان
واليه الاشارة بقول الزمخشري والغرض المبالغة من وصف ما وجد من
الضحك النبوي قاله الطيبي قال صلى الله عليه وسلم فانتزاذا جواب وجزا
اي اذا لم يكن افتقر تم فكلوا انتم حينئذ وهذا على سبيل الانفاق على
العيال اذ الكفارة انما هي على سبيل التراخي او هو على سبيل التراخي او
هو على سبيل التراخي التقديري فهو خصوصية له والحديث سبق في باب الجامع
في رمضان من كتاب الصوم وبه قال حدثنا عبد الله بن عبد الله الاويسي
سقط الاويسي لابي ذر قال حدثنا مالك الامام عن اسحاق بن عبد الله
بن ابي طلحة عن عمه انس بن مالك قال كنت امشي مع رسول الله ولابي ذر
مع النبي صلى الله عليه وسلم وعليه برد بضم الموحدة وسكون الرا
نوع من الثياب وللمستملي من طريق الاوزاعي وعليه رداء نجراني بفتح النون
وسكون الجيم بعدها راء قال فنون منسوب الى بلد بين الحجاز واليمن
غليظ الحاشية فادركه اعرابي من اهل البادية فجبذ برداءه بجبيذة
فوجدت في صفحة عاتق النبي صلى الله عليه وسلم وقد اثرت فيها ولابي ذر عن الحموي
والمستملي فيها حاشية الرداء ولمسلم من طريق همام حتى انشق البرد وبقيت
حاشيته من شدة جبذته مرتين ليا محمد مول بضم الميم وسكون الرا وفي

رواية

وفي رواية الاوزاعي اعطنا من مال الله الذي عندك فالتفت اليه صلى
الله وسلم عليه فضحك زاده الله شرفا لديه ثم امر له بعطاء
وفيه بيان حلمه وصبره على الاذى في النفس وامثاله صلى الله عليه
وسلم والحديث مضى في اللباس والخمس وبه قال حدثنا ولابي ذر
حدثني بالافراد ابن نمير بضم النون وفتح الميم وسكون المثناة
بعدها راء هو محمد بن عبد الله بن نمير قال حدثنا ابن ادريس عبد
الله الاودي عن اسماعيل بن ابي خالد عن قيس هو ابن ابي حازم عن جرير
هو ابن عبد الله البجلي رضي الله تعالى عنه انه قال ما حجبني النبي صلى الله
عليه وسلم من دخولي عليه منذ اسلمت ولا
رانى الا تبسم في وجهي وفي المناقب الا ضحك ولقد شكوت اليه ابن لا اثبت
على الخيل فضرب بيده في صدري وقال اللهم ثبته لفظ شامل للاثبات على
الخيل وغيرها فجعله هاديا لغيره مهديا بفتح الميم وسكون الهاء في
نفسه والحديث سبق في الجهاد وفي فضل جرير وبه قال حدثنا بالجمع
ولابي ذر حدثني محمد بن الثنى العنزي الحافظ قال حدثنا يحيى
بن سليمان ابو سعيد الجعفي الكوفي نزيل مصر قال حدثني بالافراد ابن
وهب عبد الله قال اخبرنا عمرو بفتح العين ابن الحارث ان ابا النضر بفتح
سعيد القطان مولى عمر بن عبيد الله التيمي قال اخبرني بالافراد ابو عروة بن الزبير عن
زينب بنت ام سلمة عن ابيها ام سلمة عن ابيها ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
ان ام سليم بضم السين وفتح اللام الرميصا بالصاد المهملة بالمد
المهملة مصغرا وهي ام انس وزوج ابي طلحة الانصاري قالت يا رسول
الله ان الله لا يستحي بسكون الحا بوزن يستفعل وماضيه استفعل
استحى ولم يستعمل مجردا عن السين والتا وقال الزمخشري يقال منه
حيي فعل هذا ليكون استعمل فيه موافقا للفعل المجرد وقد جا
استعمل لاثنى عشر معنا للطلب نحو استغفر وللاجابة كاستجابه وللتحول
كاستانس والجمهور من يستحي بتاءين وعليه اكثر القرا وقد ابن
محيص بيا واحده من استحى يستحي فهو يستحي مثل استقى يستقي وهو
لغة تميم وسكن ابن وايل قلبت حركة الاول الحا فسكنت ثم استثقلت الضمة
على الثانية فسكنت فحذفت احداهما للالتقا والجمع مستحون
ومستحيين قاله الجوهري ونقل بعضهم ان المحذوف هنا مختلف فيه
فقيل عين الكلمة فوزنه يستفعل وقيل لامها فوزنه يستفع نظر
نقلت حركة اللام على القول الاول وحركة العين على القول الثاني
الى القا وهي الحا ومن الحذف قوله

• الا يحيي ضا المليك ويبقي • محاربنا لا يبقي الدم بالدم •

والمعنى ان الله لا يستحي من اجل بيان الحق اي وانا ايضا لا استحي من السؤال كما انا محتاجة اليه ما يستحق النساء من الفائدة عن السؤال عنه وذكره بحضرة الرجال والمستحيي يمتنع من فعل ما استحيا منه. فالامتناع من لوازم الحيا فيطلق الحيا على الامتناع اطلاقا للاسم اللزوم على اللازم والحيا هو خجل النفس واصله الانقباض عن الشيء والامتناع منه خوفا من مواقعة القبيح ولا ريب ان هذا محال على الله تعالى هل ولا بي ذر عن الكشميهني فهل على المرأة غسل بفتح الغين المعجمة مصدر غسل ويغسل وبالضم الاغتسال فيقرأ بالوجهين في كل موضع يقال فيه وجب او يستحب او من سنة الغسل والفتح اشهر لكن قال النووي سألت ابن مالك فقال اذا اريد الاغتسال فالمختار ضمه ويجوز فتحه على ارادة انه يغسل بيديه غسلا وقد يطلق الغسل بالضم على الماء كما في حديث قيس بن سعد انا رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعنا له غسلا فانه بالضم باجماع اهل الحديث والفقه وغيرهم لا بالكسر كما وقع لابن باطيش في كتاب الفاظ المهذب وهو غلط كما نبه عليه النووي لان الغسل بالكسر ما يغسل به الرأس من خطمي وسدر ونحوهما وعلى المرأة متعلق بفعل اي فعلى المرأة اذا احتلمت وفي باب الغسل اذا هي احتلمت قال صلى الله عليه وسلم نعم اذا احتلمت فعليها الغسل والاحتلام افتعال من الحلم بضم الحا وسكون اللام وهو ما يراه النايم في نومه اذا رأت الماء اي المني بعد استيقاظها من النوم، فضحكت ام سلمة وهذا موضع الترجمة اذ وقع ذلك بحضرته صلى الله عليه وسلم ولم ينكره فقالت اتحتلم المرأة فقال صلى الله عليه وسلم فبم يشبه الولد بفتح المعجمة والموحدة مضارع قال تابه اي فاي شيء وصل شبه الولد بالام ولابي ذر عن الكشميهني فبم يشبه الولد والحديث سبق في باب اذا احتلمت المرأة في ابواب الغسل من الطهارة وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان ابو سعيد الجعفي الكوفي نزيل مصر ما لحدثني بالافراد ابن وهب عبد الله قال اخبرنا عمرو بفتح العين ابن الحارث ان ابا النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة سالما ابن ابي امية المؤدب حدثه عن سليمان بن يسار مولى ميمونة ام المؤمنين عن عايشة رضي الله عنها انها قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مستجمعا اي مجتمعا قط ضاحكا وهو منصوب على التمييز واذا كان مشتقا مثل لله در فارسا اي ما رايته مستجمعا من جهة الضحك بحيث يضحك ضحكا تاما مقابلا بكليته على الضحك ولابي ذر عن الكشميهني ضحكا اي مبالغا في الضحك ولم يترك منه شيئا

حتى ارى منه لهواته بفتح اللام والتا جمع لهات وهي اللحمة التي باعلا الحنجرة من اقصى الفم انما كان يتبسم ولا تضاد بين هذا وحديث ابي هريرة من اخبر الاعرابي انه صلى الله عليه وسلم ضحك حتى بدت نواجذه لان ابا هريرة اخبره بما شاهده ولا يلزم من قول عايشة ما رايت ان لا يكون غيرها راى والمثبت مقدم على النافي والحديث سبق في سورة الاحقاف وبه قال حدثنا محمد بن محبوب ابو عبد الله البناني البصري وليس هو محمد بن الحسن الملقب بمحبوب قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله تعالى عنه وقال البخاري وقال لي خليفة بن خياط العصفري حدثنا يزيد بن زريع الخاط ابو معاوية البصري قال حدثنا سعيد اي ابن ابي عروبة عن قتادة عن انس رضي الله عنه ان رجلا اعرابيا جا الى النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة وهو يخطب على المنبر في مسجده الشريف بالمدينة فقال يا رسول الله قحط المطر بفتح القاف وكسر الحا اي احتبس فاستسق ربك ولابي ذر عن الاستسقا فادع الله ان يسقينا فنظر صلى الله عليه وسلم الى السما وما نرى من سحاب يمتنع بنا فاستسقى قال اللهم اسقنا فنشا السحاب بعضه الى بعض ثم مطروا حتى سالت مثاعب المدينة بفتح الميمية والمثلثة وبعد الالف عين مهملة مكسورة فموحدة جمع مثعب اي مسايل الما التي بالمدينة فما زالت تمطر الى الجمعة المقبلة ما تقطع بفتح الفوقية وسكون القاف وكسر اللام ما يكف ثم قام ذلك الرجل او قال غيره رجل غيره بالشك والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب من يوم الجمعة الاخرى فقال يا رسول الله غرقنا من كثرة المطر فادع ربك يحبسها عنا بالجزم جواب الامر فضحك النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال اللهم حوالينا منصوب على الظرفية وهو من الظروف المكانية المبهمة لانه بمعنى الناحية ولا يخرجه عن الابهام اختصاصه بالاضافة كما تقول جلست مكان زيد اي قعدت موضعه وهو مكان موضعه عبد الله وموضعه وهذا بخلاف الدار والمسجد فانهما مختصان لان ذلك لا يطلق على كل موضع بل هو اصل وضعه بمعنى مخصوص والناصب لحوالينا فعل مقدر اي اللهم اجعلها حوالينا ولا يجعلها علينا قال ذلك مرتين او ثلاثا فجعلنا نلوذ بالتحريك كالظرف والمراد بحوالي المدينة مواضع النبات والزرع لا نفس المدينة وبيوتها ولا فيها حوالي المدينة من الطرق اذا لم يزل بذلك شكواهم جيبا فجعل السحاب يتصدع بوزن تتفعل اي تتفرق وفي الاستسقا بذلك ينقطع عن المدينة حال كونه يمينا وشمالا يعني ما هو اليقا من اهل اليمن والشمال ولا تمطر منها شيا في

المدينة يريهم الله عز وجل كرامة نبيه صلى الله عليه وسلم عنده واجابة دعوته
وكم له صلى الله عليه وسلم من دعوة مستجابة والحديث سبق في باب الاستسقاء
على المنبر **باب** قول الله تعالى **يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وكونوا**
مع الصادقين في ايمانهم دون المنافقين او مع الذين لم يتخلفوا او مع الذين
صدقوا في دين الله نية وقولا وعملا والاية تدل على ان الايمان حجة لانه
امر بالكون مع الصادقين فلزم قبول قولهم ديانة **ما ينهى من الكذب**
وبه قال **حدثنا عثمان بن ابي شيبة** اخو ابي بكر بن ابي شيبة قال **حدثنا**
جرير هو بن عبد الحميد **عن منصور** هو ابن المعتمر **عن ابي وائل** شقيق بن سلمة
عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم** انه قال
ان الصدق يهدي الى البر بكسر الموحدة وتشديد الراء اي يوصل الخيرات
كلها والصدق يطلق على صدق اللسان وهو نقيض الكذب والصدق في النية
وهو الاخلاص في النية فيراعى معنى الصدق في مناجاته ولا يكن ممن قال
وجهي وجهه لله وهو غافل كاذب **والصدق** في العزم على خير ونواه
اي يقوي عزمه انه اذا ولي مثلا لا يظلم والصدق في النية والاخلاص
فيراعى معنى الصدق في مناجاته ولا يكن ممن قال وجهت وجهي لله
وهو غافل كاذب والصدق في العزم على خير ونواه اي يقوي عزمه انه اذا
ولي مثلا لا يظلم والصدق في الوفا بالعزم اي حال وقوع الولاية
مثلا والصدق في الاعمال واقله استواء سريرته وعلانيته والصدق
في المقامات كالصدق في الخوف والرجا وغيرهما فمن اتصف بالسنة
كان صديقا او بعضها كان صادقا وقال الراغب الصدق مطابقة القول
الضمير والمخبر عنه فان الخبر شرط لم يكن صدقا بل يجوز كذبا او مترددا
بينهما على اعتبارين كقول المنافق محمد رسول الله فانه يجب ان يقال
كذبا لمخالفته قوله لضميره **وان البر يهدي** يوصل **الى الجنة وان الرجل**
ليصدق في السر والعلانية ويتكرر ذلك منه **حتى يكون صديقا** بكسر الدال
والدال المشددة وهو من ابنية المبالغة وتظيره الضحك والمراد نيل
صدقة حتى يصدق قوله الفعل فالتكرير للتفخيم والتفهيم اي بلغ
في الصدق الى غايته ونهايته حتى دخل في زمرتهم واستحق ثوابهم
وان الكذب يهدي يوصل **الى الفجور** الذي هو ضد البر **وان الفجور**
يهدي يوصل **الى النار** قال تعالى ان الابرار لفي نعيم وان الفجار لفي
جحيم **وان الرجل ليكذب** ويتكرر ذلك منه **حتى يكتب** بضم اوله
مبنيا للمفعول **عند الله كذابا** اي يحكم له بذلك ويظهره للملا الاعلى
من اهل السموات ويليق ذلك في قلوب اهل الارض والسنتهم ويكتبون اسمه
في صفاتهم فيستحق بذلك صفة الكذابين وعقابهم ولابي ذر عن الكشميهني

حتى يكون

حتى يكون بدل يكتب وعن ابن مسعود مما ذكره الامام مالك بلاغا لا يزال العبد يكذب ويتحرى
الكذب فينكت في قلبه نكتة سوداء حتى يسود قلبه فيكتب عند الله من الكاذبين **وحديث**
الباب اخرجه مسلم في الادب ايضا وبه قال **حدثنا** ولابي ذر بالافراد **ابن سلام**
ولابي ذر محمد بن سلام قال **حدثنا اسماعيل بن جعفر** الانصاري **عن ابي سهيل**
بضم السين المهملة **نافع بن مالك بن ابي عامر** الاصبحي **عن ابي هريرة** رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اية المنافق والشقق سرب في الارض له
مخلص الى مكان والنافقاء احدى جحرة اليربوع فاذا اتى من قبل القاصعاء هو جحرة
الذي يقصع فيه اي يدخل ضرب النافق براسه وشقق اي خرج فتقول نافق اي
اخذ في نافقاء ومنه اشتقاق المنافق وهو الذي يدخل في الشرع من باب
ويخرج من باب ايضا يكتم الكفر ويظهر الايمان كما ان اليربوع يكتم النافقا ويظهر
القاصعاء والاية العامة اي علامة المنافق **ثلاثة اذا حدث كذب** فاخبر عن الشيء
عن خلاف ما هو به **واذا وعد اخلف** فلم يف بما وعد به **واذا اؤتمن اماناة خان**
فلم يودها الى اهلها قال النووي من اجتمعت فيه هذه الخصال واستمرت
احواله عليها فلا يحل ان يسمى منافقا واما المؤمن المذموم بها فانه ان
فعلها مرة تركها اخرى وان اصر عليها زمانا قلع عنها زمانا وان وجدت فيه
خلة عدت منه اخرى وقال الخطابي هذا القول انما خرج على سبيل الانذار للمرء
المسلم والتحذير له ان يعتاد هذه الخصال فتفضي به الى النفاق لان تدرت عنه
هذه الخصال او فعل شيا منها من غير اعتياد انه منافق والحديث سبق في علامات
المنافق من كتاب الايمان وبه قال **حدثنا موسى بن اسماعيل** التبوذكي الحافظ
قال **حدثنا جرير** هو ابن حازم قال **حدثنا** ابو رجا بفتح الراء والجيم والقصر
سلمان العطاردي **عن سمرة بن جندب** رضي الله عنه **انه قال قال النبي**
صلى الله عليه وسلم رايت في المنام ملكين على صورة **رجلين** ولابي ذر رايت
الليلة اتيان قالا الذي رايته يشق شدقه بضم اوله وفتح المعجمة كذا ورد
هنا مختصرا ومطولا في الجنايز فقال رايت الليلة رجلين اتياني فاخذا بيدي
واخرجاني الى ارض مقدسة واذا رجل قاعد ورجل قايم بيده كلوب من حديد يدخله
في شدقه حتى يبلغ قفاه ثم يفعل بشدقه الاخر مثل ذلك ويلتيم شدقه هذا
يعود فيصح مثله قلت ما هذا قالا انطلق الحديث وفيه فقلت لهما طرقتماني
الليلة فاخبراني عما رايت قالا نعم اما الذي رايته يشق شدقه **فكذاب يكذب**
الكذبة بفتح الكاف وتكسر وسكون المعجمة **تحمل عنه** بضم الفوقية وفتح الميم حتى
تبلغ الافاق بهمزة **فيصنع به** ما رايت من شق شدقه **الى يوم القيامة**
لما ينشا عن تلك الكذبة من المفاسد وانما جعل عذابه في الفم لانه موضع المعصية
وقوله فكذاب باتفاقا استشكل بان الموصول الذي يدخل خبره الفا يشترط
ان يكون بعضها عاما واجاب ابن مالك بانه نزل المعين المبهم منزلة العام اشارة

الي اشتراك من يتصف بذلك في العقاب المذكور هذا باب
بالتنوين في بيان الهدي الصالح بفتح الها وسكون المهملة وسقط لابي ذر لفظ
في قبله مضاف الى الهدى وفي حديث ابن عباس المروي في الادب
المفرد للمولف مرفوعا الهدى الصالح والسمت الصالح والاقتصاد جزء من
خمسة وعشرين جزءا من النبوة وكذا اخرجه الامام احمد وابو داود
بسند حسن وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد اسحاق بن ابراهيم
قال في الفتح هو ابن راهويه قال قلت لابي اسامة حماد بن
اسامة احدثكم الاعمش سليمان بن مهران الكوفي سمعت شقيقا ابا
وايل قال قال حذيفة بن اليمان يقول اذا شبه ولابي ذر زيادة ان
ولا بفتح الدال المهملة وتشديد اللام حسن الحركة في المشي والحديث
وغيرها وسمتا بفتح السين المهملة وسكون الميم حسن النظر في امر
الدين وهديا بفتح الها وسكون المهملة وهو قريب من معنى الدل
قال الكرماني وهما من السكينة والوقار في الهيئة والمنظر والشمايل
لابن ام عبد عبد الله بن مسعود واللام في لابن مفتوحة تاكيدا بعد
التاكيد بان المكسورة التي في اول الحديث من حين يخرج من بيته الى
ان يرجع اليه اي الى بيته فاذا رجع لا ندري في اهله اذا خلا بهم اذ يجوز
ان يكون انبساط يزيد او ينقص عن هيبة رسول الله صلى الله عليه وسلم
في اهله ولم يذكر جواب ابي اسامة من اخر الحديث واجيب بان السكوت
عن الجواب قد يقام التصديق عند القرائن ومن مسند اسحاق
ابن راهويه انه قال في اخره فاقر به ابو اسامة وقال نعم
وحديث الباب من افراده وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن
عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن مخارق بضم الميم
وفتح الخا المعجمة وبعد الالف راء فقاف وهو ابن عبد الله وقال ابن
خليفة الاخيمي انه قال سمعت طارقا هو ابن شهاب الاحمسي قال
قال عبد الله هو ابن مسعود لاعبد الله بن عمر ان احسن الحديث كتاب
الله واحسن الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم بفتح الها وسكون الدال
المهملة فيهما ويروى بضم الها وفتح الدال عند الضلال زاد ابو نعيم
في مستخرجه من طريق خليفة عن ابي الوليد هشام بن عبد الملك وشر
الامور محدثاتها وانما توعدون لآت وما انتم بمعجزين والحديث
ورد موقوفا في كثير من الطرق ومن بعضها مرفوعا من حديث جابر
عند مسلم وابي داود وغيرهما بالفاظ مختلفة وحديث الباب من افراده
باب فضيلة الصبر اي حبس النفس على المجازاة على

سمعت

الاذى

الاذى قولا وفعلا ولابي ذر في الاذى وقول الله تعالى بالجر عطفا على المجرور
السابق انما يوفى الصابرون على تحمل المشاق من تجرع الغصص واحتمال
البلايا في طاعة الله وزيادة الخير اجرهم بغير حساب قال ابن عباس
لا يهتدى اليه حساب الحساب ولا يعرف وقال مالك ابن انس هو
الصبر على مجانبة الدنيا واجزائها وقد ذكر الله تعالى الصبر في خمس
وتسعين موضعا من القرآن ومن الصحيح من حديث ما اعطي احد عطاء
خيرا واوسع من الصبر وهو عبارة عن ثبات باعث الدين في مقاومة
باعث الهوى قال في قوت الاحياء ومن البلاء تم الشكوى لغيره تعالى
والحبس والمحنون فيه شابان اذ كسبهما التوجع ولا صبر عليهما فتاثير
البلا بلا صبر في التكفير غالبا ومع الصبر فمزيد الاجر وجزاهم بما صبروا
جنة وحريرا وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى
بن سعيد القطان عن سفيان انه قال حدثني بالافراد الاعمش سليمان بن
مهران عن سعيد بن جبير عن ابي عبد الرحمن عبد الله بن حبيب السلمي
بضم السين المهملة وفتح اللام وكسر الميم عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ليس احد اوكيس شي
بالشك من الراوي اصبر افعل تفضيل من الصبر اي احلم على اذى سمعه
من الله عز وجل قال الكرماني في صلة لقوله اصبر واصبر يعني احلم كما مر
يعني حبس العقوبة عن مستحقها الى زمان اخر يعين تاخيرها انهم ليدعون
له تعالى ولدا بيان لسابقه واللام في ليدعون للتاكيد وداله ساكنة
اي ينسبونه اليه ما هو منزه عنه وانه تعالى ليعافيهم في انفسهم ويرزقهم
صفة فعل من افعاله تعالى فهو من صفات فعله ولا رازق بقتضى
مرزوقا والله سبحانه وتعالى كان ولا مرزوق ولا ما لم يكن ثم كان فهو
محدث والله تعالى موصوف بانه الرزاق ووصف نفسه بذلك قبل خلق
الخلق بمعنى انه تعالى سيرزق اذا خلق المرزوقين وهذا الحديث اخرجه
البخاري ايضا في التوحيد ومسلم في التوبة والنسائي في النعوت وبه قال
حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش
سليمان بن مهران قال سمعت شقيقا ابا وايل بن سلمة يقول قال عبد الله
بن مسعود رضي الله تعالى عنه قسم النبي صلى الله عليه وسلم يوم حنين رضي
الله تعالى عنه قسم النبي صلى الله عليه وسلم يوم حنين قسما كبعض ما كان يقسم
في غيرها من الغزوات من تفضل المولفة فقال رجل من الانصار
اسمه معتب بن قشير المنافق كما قاله الواقدي والله انها لقسمة
ما اريد بها وجه الله تعالى لابن مسعود قلت اما انا بفتح الهمزة
وتشديد الميم ولابي ذر عن الكشميهني ام بتخفيف وحذف الالف

بعدها لا تقولن ولابي ذر عن الحموي والمستملي اما بتخفيف الميم واثبات
الالف بعدها حرف تنبيه لا تقولن للنبي صلى الله عليه وسلم مقالة فاتته
وعوض اصحابه فساءه ذلك فشق ذلك على النبي صلى الله عليه وسلم
وتغير وجهه وغضب حتى ردد انى لم اكن اخبرته بذلك ثم قال
صلى الله عليه وسلم قد اوذي موسى عليه الصلاة والسلام اكثر من ذلك
الذي قاله الرجل للاشارة بصبر اشارة الى قوله تعالى يا ايها الذين
امنوا لا تكونوا كالذين اذوا موسى فبراه الله مما قالوا والمراد براءته
من مضمون القول ومؤداه وهو الامر المعيب واذى موسى عليه الصلاة
والسلام هو حديث الموسة التي امرها قارون ان تزعم ان موسى عليه
الصلاة والسلام راودها حتى كان ذلك سبب هلاك قارون او اتهامهم
اياه بقتل هارون فاحياه الله تعالى فاخبرهم ببراءة موسى او قولهم
وهذا الحديث سبق في احاديث الانبياء ويأتي ان شاء الله تعالى في الدعوات
واخرجه مسلم في الزكاة باب من لم يواجه الناس
بالعتاب حياءهم وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص
بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران حدثنا مسلم قال
الحافظ بن مجمر هو ابن صبيح ابو الضحى وهم من زعم انه عمران البطين
عن مسروق ابي عائشة ابن الاجدع احد الاعلام انه قال قالت
عائشة رضي الله عنها صنع النبي صلى الله عليه وسلم شيئا لم اتثبت على
معرفته فرخص فيه فتنزه عنه قوم فاحتزوا عنه ولم يعرف الحافظ
ابن حجر اعيان القوم المذكورين فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فخطب
فحمد الله ثم قال ما بال اقوام يتنزهون عن الشيء اصنعه فوالله اني لاعلمهم بالله واشدهم له
خشية بجمع بين القوة العلمية والعملية والحديث اخرجه في الاعتصام
ومسلم في فضايل النبي صلى الله عليه وسلم والنسايي في اليوم والليلة
وبه قال حدثنا عبد ات لقب عبد الله بن عثمان المروزي
قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا شعبة
بن الحجاج عن قتادة بن دعامة السدوسي الحافظ انه
قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي سمعت عبد الله هو ابن
ابي عتبة بضم العين وسكون الفوقية مولى انس عن ابي سعيد
الخدري رضي الله تعالى عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اشد
حيا من العذراء بفتح
العين المهملة وسكون الذال المعجمة البكر لان عذرتها وهي
جلدة البكارة باقية اذا هي خلقت في خدرها بكسر الخاء المعجمة

وسكون الدال المهملة اي في سترها وهو من باب التفهيم لان البكر في
الخلوة يشتد حياؤها لان الخلوة مظنة وقوع الفعل بها فاذا رأى صلى الله
عليه وسلم شيأ يكرهه عرفناه من وجهه لتغيره بسبب ذلك والحديث
سبق في صفة النبي صلى الله عليه وسلم باب بالتنوين يذكر
فيه من كفر بتشديد الفاء ولابي ذر من اكفر اخاه المسلم دعاه كافرا
او نسبه الى الكفر بغير تاويل فهو اي الذي اكفره كما قال
لاخيه جواب الشرط من قوله من كفر اي رجع عليه وبه قال حدثنا
محمد هو ابن يحيى الذهلي واحمد بن سعيد بن سخر الدارمي قال في الفتح
جزم بذلك ابو نصر الكلاباذي وقال في الكواكب قال الغساني محمد
هو ابن يحيى وابو عمران الشيخ او ابن الشيخ عند المغربي واحمد ابن سعيد الدارمي
بالدال المهملة والباء قالا حدثنا عثمان بن عمر بضم العين ابن فارس
العبدي البصري قال اخبرنا علي بن المبارك الهناي عن يحيى بن ابي
كثير ابي نصر اليمامي من الطائف مولاهم احد الاعلام عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
اذا قال الرجل لاخيه المسلم يا كافر فقد باء بها قال الرجل لاخيه كافر
باسقاط حرف النداء وبالتنوين فقد يا بالموحدة فقد رجع به اي بالكفر
احدهما لانه ان كان القايل صادقا فقد نفس الامر فالمراد امي كافر وان
كاذبا فقد جعل الرامي الايمان كفرا ومن جعل الايمان كفرا ومن جعل
الايمان كفرا فقد كفر كذا حمله البخاري على تحقيق الكفر على احدهما
بمقتضى الترجمة ولذا ترجم عليه مقيد من غير تاويل وحمله بعضهم على
الزجر والتغليظ فيكون ظاهره غير مراد والحديث من افراده وقال
عكرمة بن عمار بتشديد الميم فيما وصله الحارث بن ابي اسامة وابو نعيم
في مستخرجه عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن يزيد من الزيادة
مولى الاسود المخزومي وليس له في البخاري الا هذا الحديث واخر
واخر موصولان التصريح انه سمع ابا سلمة عبد الرحمن بن عوف انه سمع ابا هريرة
رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله
بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام الاعظم عن عبد الله بن دينار
عن عبد الله بن دينار وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ايما رجل قال لاخيه المسلم يا كافر فقد باء بها اذا قالها
والتنوين فقد بار رجع بها بالكلمة او بالخصلة احدهما قيل المراد باحدهما
القايل خاصة وهذا على مذهبهم من استعمال الكناية وترك التصريح
بالسوء كقول الرجل لمن اراد ان يكذبه والله ان احدنا لكاذب
ويريد خصمه على التعيين وحمله بعضهم على المشترك لذكر اذ المسلم

لا يكفر بالمعصية او المراد رجع عليه التكفير اذا كانه كفر نفسه لانه كفر من هو مثله
اذ المراد ان ذلك يؤول به الى الكفر لان المعاصي تزيد الكفر وغاف على المكثر
منها ان تكون عاقبة شؤمها المعير اليه وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل
ابو سلمة التبوذكي الحافظ قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء مصغرا
بن خالد قال حدثنا ايوب السختياني عن ابي قلابة بكسر القاف عبد
الله بن زيد الجرمي عن ثابت الضحاك بن خليفة بن ثعلبة الانصاري رضي
الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من حلف بملة غير
ملة الاسلام كان يقول ان فعل كذا فهو يهودي كما ذبا فهو كما قال كاذب لان الكافر
لانه ما تعهد بالكذب الذي حلف عليه التزام الملة الذي حلف بها بل كان ذلك
على سبيل الخديعة للمحلوف له واما من حلف بها وهو فيها حلف عليه صادق
فهو لتصحيح براءته من تلك الملة مثل ان يقول هو يهودي ان اكل اليوم
ولم يأكل فيه فلم يتوجه عليه اثم لعقد نيته على تفيهما لتفي شرطها لكنه
لا يبرأ من الملامة لمخالفة حديث من كان حالفا فليحلف بالله نعم يكفر
ان اراد ان يكون متصفا بذلك اذا رجع المحلوف عليه لان ارادة الكفر
كفر ومن قتل نفسه بشيء عذب به في نار جهنم فدايه من جنس ما قتل
ولعن المؤمن كقتله لان اللعن يبعد من رحمة الله تعالى والقتل
يبعد عن الحياة ومن رمى مؤمنا بكفر كان قال له يا كافر فهو اي الرمي
كقتله من التحريم او من ان المرتكب لهذه المشابهة ان النسبة الى الكفر
الموجب للقتل كالقتل وان المشبه للشيء كفاعله والحديث سبق
في الجنايز باب من لم ير اكفار من قال ذلك متأولا او جاهلا
النور السابق في الترجمة المتقدمة قال كونه متأولا بان ظنه كذا
او قاله حال كونه جاهلا لحكم ذلك القول او القول فيه وقال عمر
بن الخطاب رضي الله تعالى عنه لحاطب بالحاء والطاء المهملتين بينهما الف
واخره موحدة ولابي ذر زيادة ابن ابي بلتعة بما سبق موصولا
في سورة الممتحنة لما ظن نفاقه بكتابته الى اهل مكة يخبرهم ان النبي
صلى الله عليه وسلم يغزوهم انه منافق وللحموي والمستملي انه ناقض
ببيعة الماضي فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر وما يدريك ان
الله تعالى قد اطلع الى ولابي ذر عن الكشميهني على اهل بدر
الذين حضروا وقعتها فقال قد غفرت لكم ومعنى الترجي
راجع الى عمر لان وقوع هذا الامر محقق عند النبي صلى الله
عليه وسلم ربه قال حدثنا محمد بن عبادة الواسطي بفتح العين
المهملة والموحدة المخففة كما ذكره الدارقطني وابن ماكولا وابي على
الغساني عبد الغني قال اخبرنا يزيد من الزيادة ابن هارون قال

اخبرنا

اخبرنا سليم بفتح السين المهملة وكسر اللام ابن حيان الهذلي البصري قال حدثنا
عمرو بن دينار قال حدثنا جابر بن عبد الله الانصاري الاسعاف بن يسار
رضي الله عنه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم شاهدا بني سلمة فحضرت
بهم الصلاة التي صلاها مع النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر صلى الله عليه وسلم
صلاة وكانت صلاة العشا ولابي داود والنسائي صلاة المغرب لكن قال
البيهقي رواية العشا اصح فقرأ بهم البقرة ولمسلم فافتتح سورة البقرة قال
جابر فتجوز رجل هو حزم بن ابي بن كعب كما عند ابي داود وابن حبان
وعند الخطيب هو سليم بن الحارث ولابن الاثير حرام بن ملحان اي فخفف
فصلى منفردا صلاة خفيفة بان يكون قطع الصلاة او قطع القدوة فبلغ
ذلك معاذا فقال انه منافق قال ذلك مثنا ولائفا ان التارك للجماعة منافق
فبلغ ذلك الرجل فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انا
قوم نعمل بايدينا ونسقي نواضحنا جمع ناضح بالضاد المعجمة والحاء المهملة
البعير الذي يسقى عليه وان معاذا صلى بنا البارحة فقرأ البقرة
فتجوزت في صلاتي فزعم انى منافق فقال النبي صلى الله عليه وسلم
يا معاذ افتان انت قالها ذلك ثلاثا اي منفرا عن الجماعة والهمزة
للاستفهام الانكاري اقرا اذا اكت اماما والشمس وضحاها وسبح اسم
ربك الاعلى ونحوها من قصار المفصل والحديث سبق في الصلاة في باب
اذا طول الامام وكانت للرجل حاجة فخرج وبه قال حدثنا بالافراد اسحاق
بن راهويه كما عند ابن السكن وجزم به في الفتح وقال الكلاباذي بن منصور
قال اخبرنا ابن المغيرة عبد القدوس بن الحجاج الخولاني الحمصي من
شيوخ البخاري قال حدثنا الاوزاعي عبد الرحمن قال حدثنا الاوزاعي
عبد الرحمن قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم عن حميد بضم الحاء المهملة
وفتح الميم مصغرا ابن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف منكم فقال في حلفه بضم
الحاء وكسر اللام ناسيا او جاهلا باللات والعزى فليقل لا اله الا الله لانه فعل
صورة تعظيم الاصنام حين حلف بها فامره ان يتدارك ذلك بكلمة التوحيد
ومن قال لصاحبه تعال اقامرك بالجزم فليتصدق بما يتيسر والحديث
سبق في سورة النجم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث
هو ابن سعد الفهمي الامام عن نافع مولى بن عمر عن ابن عمر رضي
الله عنهما انه ادرك اباه عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه
في ركب وهو يحلف بابيه الواو للحال فناداهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
الا بتخفيف اللام للتنبيه ان الله ينهاكم ان تحلفوا بابايكم لان الحلف
يقتضي تعظيم المحلوف عليه وحقيقة العظمة مختصة بامر الله

بامر الله تعالى فلا يضاهى بها غيره فمن كان حالفا فليحلف بالله او فليصمت
ولابي ذر عن الكشميهني وليصمت بضم الميم فيهما ليسكت قال في الفتح وفي
بعض الحديث من حلف بغير الله فقد اشرك لكن لما كان حلف عمر بذلك
قبل ان يسمع الحديث كان معذورا فلذا اقتصر صلى الله عليه وسلم على
نهيه ولم يواخذه لانه تاول ان حق ابيه عليه يقتضي ان يستحق
ان يحلف به فبين له عليه الصلاة والسلام الحكم وقال في المصابيح
وجه المطابقة ان عمر رضي الله تعالى عنه حلف بابيه المخاطب ولم يكن
المخاطب مومنا والحلف فيه تعظيم للمحلوف به فلزم ان يكون الحلف بالكافر
محظورا له لكن عذره بالتاويل فتامله فان فيه بحثا على ما يظهر انتهى
والحديث سبق في سورة النجم باب ما يجوز من الشرة
الغضب والشرة لامر الله عز وجل وقال تعالى جاهد الكفار بالسيف
والمنافقين بالقول الغليظ والوعظ البليغ او باقامة الحدود عليهم
واغلظ عليهم اي اشدد العريقين على مجاهدتها به من القتال والمجاهدة
باللسان وبه قال حدثنا سيرة بن صفوان بفتح المهملة والهمزة
والراء اللخمي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن
عوف عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن القاسم بن محمد بن ابي
بكر الصديق عن عائشة رضي الله عنها انها قالت دخل علي ونحن عندها
النبي صلى الله عليه وسلم رضي البيت قرام بكسر القاف وتخفيف الراء ستر
فيه صور بضم المهملة وفتح الواو جمع سورة اي صور حيوانات فتلون
اي تغير وجهه الشريف غضبا لله تعالى ثم تناول الستر وهو القرام المذكور
فهتكه اي جذبه فقطعه وقالت رضي الله عنها قالت النبي صلى الله عليه وسلم
من اشد ولابي ذر ان من اشد الناس عذابا يوم القيامة الذين يصورون
هذه الصور لانهم يصورون الصور لتعبد اولانها صور ما كانوا يعبدون
فهم كفرة والكفرة اشد الناس عذابا والحديث سبق في اللباس وبه
قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان
عن اسماعيل بن خالد الكوفي الحافظ انه قال حدثنا قيس بن ابي حازم
البجلي التابعي الكبير عن ابن مسعود عقبة بن ابي عامر الجهني رضي الله
عنه انه قال اتى رجل اسمه حزم بن ابي كعب او سليم النبي صلى الله عليه
وسلم فقال انى لاتاخر عن حضور الجماعة في صلاة الغداة وهي
الصبح من اجل فلان مما يطيل بنا اذا صلى بنا فقال يا ايها الناس ان منكم منفرين
ومن بني من اجل لايته الغاية اي ايته اتاخر لاجل اطالته فلان
وفلان كناية عن العلم قال ابن الحاجب وفلان وفلانة كناية عن
اسماء الاناث وهي اعلام والدليل على علميتها منع صرف فلانة وليس فيه

الا التانيث والتانيث لا يمنع الا مع العلمية ولا يمتنع من دخول الالف
واللام عليه انتهى وفلانة كما قال متنع وفعلات منصرف وان كانت
فيه العلمية لتحقق السبب الثاني والالف والنون ليسا زايدتين
بل هو موضوع هكذا قال ابو مسعود فما رايت رسول الله صلى الله
عليه وسلم قط غضب غضبا اشد غضبا في موعظة منه اي اشد من
غضبه صلى الله عليه وسلم عليه واشد لا يصرف للوزن والصفة
وقط بفتح القاف وضم الطاء مشددة ظرف زمان لاستغراق ما مضى
تختص بالنفي ولا يجوز قولها على فعل الحال ش
من قال افعله قط وقال
ابن مالك في شواهد التوضيح قد تستعمل قط غير مسبوقة بنفي وهو مما
خفي على كثير من النحويين لان الفهود استقرا لها لاستغراق الزمان
الماضي بعد نفي ما فعلته قط وقد جاء في حديث حارثة بن وهب صلى
بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن اكثر ما كنا قط قال في العمدة ويحتمل
ان يكون الكلام بمعنى النفي والتقدير ونحن ما كنا قط اكثر منا يومئذ
قال ابو مسعود فقال صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس ان منكم منفرين
للناس من حضور الجماعة فايكم ما صلى بالناس فليتجوز اي فليخفف ومازايدة
للتاكيد فان فيهم من الناس المريض والشيخ الكبير وذا الحاجة اي عارضا
الذي يخشى قرانها لوطول فيصير مشغلا الى حاجته فيتضرر اما بفواتها
او بترك الخشوع والحضور والحديث سبق في صلاة الجماعة وبه قال حدثنا
موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي الحافظ قال حدثنا بويرية بضم
الجيم مصغرا ابن اسما عن نافع مولى بن عمر عن عبد الله بن عمر رضي
الله عنه وعن ابيه انه قال بينا نحن برسم النبي صلى الله عليه وسلم
راي في جدار قبلة المسجد نخامة بضم النون وفتح الخاء المهملة
وبعد الالف ميم ما يخرج من الصدر او النخاعة بالعين من الصدر
وبالميم من الصدر فحكها بالكاف اي النخامة بيده فتفيظ اي تغير
ثم قال ان احدكم اذا كان في الصلاة فان الله جاه وجهه بكسر
الجاء المهملة وتخفيف التحتية اي مقابل وجهه والله تعالى منزه
عن الجهة والمكان فليس المراد ظاهر اللفظ اذ هو محال فيجب
تاويله فقيل هو على التشبيه اي كان الله في مقابله وجهه وقيل
غير ذلك مما يليق بالمقام العالي فلا يتنخمن احدكم جاه
وجهه في الصلاة والحديث سبق في حك البصاق من كتاب الصلاة
والمطابقة هنا بينه وبين الترجمة قوله فتفيظ وبه قال حدثنا
ولابي ذر بالافراد محمد هو ابن سلام قال حدثنا اسماعيل بن

جعفر المدني الانصاري الزرقي قال اخبرنا ربيعة بن ابي عبد الرحمن
فروخ مولى ال المنكدر ابو عثمان فقيه المدني صاحب الراي عن
يزيد من الزيادة مولى المنبعث بضم الميم وسكون النون وفتح الموحدة
وكسر المهملة بعدها مثلثة مدني عن زيد بن خالد الجهني
ابن عبد الرحمن او ابو زرعة او ابو طلحة شهد الحديبية رضي
الله تعالى عنه ان رجلا سال النبي صلى الله عليه وسلم الرجل هو
غير ابو مالك رواه الاسماعيلي وابو مسعود موسى في الذيل
من طريقه وفي الاوسط للطبراني انه يزيد بن خالد الجهني
وفي رواية سفيان الثوري عن ربيعة عند المصنف جاء اعرابي
وعند ابن بشكوال انه بلال وتعقب بانه لا يقال له اعرابي ولكن
الحديث فيه اعرابي وارد وفي رواية صحيحة حيث انا ورجل معي
يفسر الاعرابي بغير ابي مالك ويحتمل انه وزيد بن خالد
حالا عن ذلك وكذا بلال وفي معجم الطبراني البغوي وغيره
بسند جيد من طريق عقبة بن سويد عن ابيه قال سالت
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اللقطة قال في المقدمة وهو اول
ما قرب به المهم الذي في الصحيح فقال صلى الله عليه وسلم عرفها
سنة ظرف اي في سنة ثم اعرف وكاءها بكسر الواو والهمزة ممدودا من
حذاءها الذي يشد به والفاعل ضمير الملتقط السائل بمعنى اذا وجدتها
وعفاصها بكسر العين المهملة وبالفاء والصاد المهملة الوعاء الذي
يكون فيه النفقة جلد او غيره ثم استنفق بكسر الفاء
وجزم القاف اي استمتع بها وتصرف فيها فان جاء ربها اي
مالكها فادها اليه قال الرجل يا رسول الله فضالة الغنم ما دكهها
قال صلى الله عليه وسلم خذها فانما هي لك او لاخيك او للذيب ان لم تاخذها انت او غيرك
او مالكها او المراد التحريض على اخذها حفظا لحق صاحبها قال
الرجل يا رسول الله فضالة الابل ما دكهها قال زيد بن خالد
فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى احمرت وجنتاه من
شدة الغضب او احمر وجهه بالشك من الراوي ثم قال له مالك
ولها استفهام انكاري مبتدا والخبر من المجرور اي ما كاين لك
ولها معطوف على مالك اي لم تاخذها وهي مستغنية بمعيتها
معها حذاؤها بكسر الحاء المهملة وفتح الذال المعجمة وسقاؤها بكسر السين
المهملة ممدود وهذا من المجاز غير صلى الله عليه وسلم للرجل بما يفهم منه
المنع من اخذها لاجل الحفظ والسقا وهو خفها وكرشها مع صبرها

ترد الماء وتاكل الشجر حتى يلقاها ربها مالكها فيرفق لاجتماع الى حفظ لانها محفوظة بما خلق
خلق الله فيها من القوة والمنعة وما يسر لها من الاكل والشرب
والحديث سبق في اللقطة وقال المكي بن ابراهيم شيخ المولف
فيما وصله الامام احمد والدارمي من مسندهما والمكي اسم
له لاسنية لمكة حدثنا عبد الله بن سعيد بكسر العين بن ابي
هند الغزاري قال البخاري حدثني بالافراد ولابي ذر وحدثني
بالواو ومحمد بن زياد الزيادي وليس له في البخاري الا هذا
الحديث قال حدثنا محمد بن جعفر المعروف بغندر قال حدثنا
عبد الله بن سعيد بكسر العين وفتح الموحدة قال عبد الله بن سعيد
بكسر العين ابن ابي هند حدثني سالم ابو النضر بالضاد المعجمة الساكنة
مولى عمر بن عبيد الله بضم العين وفتح الموحدة عن بشر بن سعيد
بضم الموحدة وسكون المهملة وسعيد بكسر العين المدني عن زيد
بن ثابت الانصاري رضي الله عنه انه قال احتجر بالحاء المهملة الساكنة
وفتح الجيم وسكون التحتية مصغرا والكشميهني حجيرة بفتح الحاء وكسر
الجيم ابن حوطا موضعا من المسجد عسيرة يسيرة ليصلي فيه ولا يمر
عليه احد ومحق التي بالزاي بتي حاجزا اي مانعة بينه وبين
الناس خصفة بضم الميم وفتح المعجمة والمهملة المشددة بعدها فا
متخذة من سعف قال ابن بطال يقال خصفت على نفسي ثوبا اذا
جمعت بين طرفيه بعود او خيط ومن منعه خصفة بموحدة بدل
الميم وتخفيف الصاد او حصيرا بالشك من الراوي وهما بمعنى واحد
زاد في باب صلاة الليل من رمضان يصلي الرجال بفتح الفوقية
والموحدة المشددة اليه رجال التتبع وهو الطلب اي موطلبوا موضعه
رجاء ان يصلوا بصلاته ثم جاء ليلة فحضروا وابطا رسول الله صلى الله عليه
وسلم عنهم فلم يخرج اليهم فرفعوا اصواتهم وحصبوا بالحاء والصاد المهملة والموحدة
رموا الباب بالحصى وهي الحصاة الصغيرة تنبيها له لظنهم انه نسي
فخرج اليهم صلى الله عليه وسلم حال كونه مغضبا بفتح الضاد لكونهم اجتمعوا
بغير امره ولم يكتفوا بالاشارة منه لكونه اجتمعوا بغير امره
ولم يكتفوا بالاشارة منه لكونه ناخرا شفقا عليهم ليلا تفرض
عليهم وهم يظنون غير ذلك فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما زال بكم اي ملتبسا بكم صنيعكم اي صنعكم وهو صلاتكم حتى ظننت
اي حقت انه سيكتب اي سيفرض فعليكم بالصلاة فان خير صلاة
المرء في بيته الا الصلاة المكتوبة المفروضة وما شرع جماعة والحديث

سبق في باب صلاة الليل من كتاب الصلاة باب الحذر
من الغضب وهو شعلة نار صفة شيطانية وحقيقته غليان دم القلب
بنار غضبية لارادة الانتقام لقول الله تعالى في سورة الشورى والذين
يجتنبون كبائر الاثم والفواحش اي الكبائر من هذا الجنس والكبيرة
ما توعد عليه وقد اخرة والكبائر كبير كقدير ونقل الزمخشري عن
ابن عباس ان الاثم هو الشرك وتعقب بانه تقدم ذكر الايمان وهو
لا يقتضي عدم الشك ولعل المراد بالكبائر ما يتعلق بالبدع
والشبهات وبالفواحش ما يتعلق بالقوة والشهوانية واذا
ما غضبوا من امور دنياهم يغفرون اي هم لا انصاف بالغفران
في حال الغضب اي يحلمون ويكظمون الغيظ وخص الغضب
بلفظ الغفران لان الغضب على طبع النار واستيلاؤه شديد
ومقاومته صعبة ولهذا خصه الله بهذا اللفظ واذا انضم
يغفرون ويقدرون خبرهم والجملة عطف على الصلاة وهي يجتنبون
والذين ولابي ذر قوله عز وجل الذين يغفرون في السراء والضراء
في حال اليسر والعسر سواء كانوا في سرور او حزن او يسرهم ذلك
الانفاق بان كان على وفق طبعهم او يسوءهم بان كان على خلافه فانهم
لا يتركونه والكاظمين الغيظ اي المهلكين الغيظ من الامضاء يقال كظم
القربة اذا ملاها وسدفاها ومنه كظم الغيظ وهو ان يمسك على ما في
نفسه منه بالصبر ولا يظهر له اثر والغيظ توقد القلب من الغضب وقال
ابن الاثير كظم الغيظ تجرعه واحتمال سببه والصبر عليه وفي حديث
سهل بن سعد عن ابيه عند ابي داود والترمذي وابن ماجة مرفوعا
من كظم غيظا وهو يقدر ان ينفذه دعاه الله على رؤس الخلائق
يوم القيامة حتى يخيره في اي الحور شاء وروي عن عائشة ما ذكره في
الكشاف ان خادما لها غاظها فقالت لله در التقوى ما تركت لذي
غيظ شفاء قال في فتوح الغيب توفي رضي الله عنها الانتقام شفاء
الغيظ تنبيها للغيظ لا على ان الغيظ مرض لانه عرض نفساني يجده
الانسان عند غليان دم القلب يريد ان المتقي الغيظ اذا كظم غيظه
لا يمرض قلبه فلا يحتاج الى التشفي او لا غيظ له حتى
يتشفى بالانتقام والعافين عن الناس اذا جني عليهم احد
لم يؤاخذوه وفي شعب البيهقي عن عمرو بن الحصين مرفوعا اذا
كان يوم القيامة نادى مناد من بطان العرش ليقم الذين
كانت اجورهم على الله فلا يقوم الا من عفى لله بحب المحسنين
اللام للجنس فيتناول كل محسن ربما قيل تحته هؤلاء المذكورون

او

او للعهد فالاشارة الى المحسن الى المسيء قال الاحباب
الى المحسن مكافاة ودلالة كما في الباب من اقوى الدلايل على ان الله
تعالى يعفو عن العصاة لانه مدح الفاعلين لهذه الخصال وهو
اكرم الاكرمين والعفو الغفور الحليم واولى بالمدح بالاحسان فكيف يمدح
بهذه الخصال وينهب اليها ولا يفعلها اذ ذاك لمنتهى من العقول وقد
سقط من رواية ابي ذر قوله والعافين الى اخرها وقال به قوله والطيبي
الفظ الاية واستدل البخاري رحمه الله تعالى بالايتين للحذر من
الغضب لكن قال في فتح الباري انه ليس فيهما دليل على ذلك الا انه
لما ضم من يكظم غيظه الى من يجتنب الفواحش كان ذلك اشارة
الى المقصود وتعقبه في عمدة القاري بان في كل من الايتين دلالة
عليه لان الاولى مدح الذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش واذا
كان موصوفا بكونه منه عن ما هو من اعظم الذنوب وزعنه الغضب
دل على التحذير من الغضب المذموم واما الاية الثانية ففي
مدح المتقين الموصوفين بهذه الاوصاف تدل على ان منعها
مذموم فعدم كظم الغيظ وعفو العفو عن الغضب قد زعارات
التحذير منه والله الموفق وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف
الدمشقي التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ابن شهاب محمد بن
مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس الشديد بالصرعة انما
الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب فالشديد والصرعة بضم
الصاد المهملة وفتح الراء وهو من ابنية المبالغة والهاء فيه للمبالغة
كعلامة ونسابة والمراد بالصرعة من يصرع الناس كثيرا
بقوته فتنقل الى الذي يملك نفسه عند الغضب فانه اذا كان يملكها كان
قد قهر اقوى اعدائه وشر خصومه ولذا قيل اعدى عدوك نفسك
التي بين جنبيك وهذا من الالفاظ التي نقلت عن موضوعها اللغوي
بضرب من التوسع والمجاز وهو من فيه اللام لانه لما كان الغضب
حالة شيطانية من الغيظ نقد ثارت عليه شهوة الغضب الغضب
فقهرها بعلمه وصرعها بشاته كان كالصرعة التي يصرع الرجال
لا يصرعونه الرجال وعنه البزار بسند حسن عن انس ان النبي صلى
الله عليه وسلم مر بقوم يصطرعون فقال ما هذه الصرعة قالوا فلان لا
يصارع احدا الا صرعه قال افلا ادلكم على من هو اشد منه رجل
كلمه رجل وكظم غيظه فقلبه وغلب شيطانه وغلب شيطان ماجبه
رواه الطبراني باسناد حسن وعن ابي الدرداء عند ابي داود والنسائي في اليوم والليلة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة ابو الحسن العبسي مولاهم الحافظ
قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان بن
مهران الكوفي عن عدي بن ثابت الانصاري انه قال حدثنا سليمان
بن صرد بضم السين وصرد بضم الصاد وفتح الراء الخزاعي الكوفي
الصحابي الكوفي الصحابي رضي الله تعالى عنه قال استب رجلان ونحن
عند النبي صلى الله عليه وسلم ونحن عنده جلوس
واحدهما يسب صاحبه مغضبا بكسر الضاد المعجمة قد
احمر وجهه من شدة الغضب فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني
لاعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد من الغضب لو قال اعوذ
بالله من الشيطان الرجيم لان الشيطان هو الذي يزين للانسان
الغضب فالاستعاذة من اقوى السلاح على رفع كيده فقالوا
اي الصحابة للرجل وفي سنن ابي داود ان معاذ بن جبل الا تسمع
ما يقول النبي صلى الله عليه وسلم قال اني لست بمجنون لم يسلم ان الغضب
نوع من مس الشيطان ولعله كما قال النووي من الفاقرة او من
جفاة الاعراب والحديث سبق في صفة ابليس وباب اللسان
واللعن وفيه ان الاستعاذة تعين على ترك الغضب وكذا
استحضار ما في كظم الغيظ من الفضل وما في عاقبة الغضب من
الوعيد وان لا يستحضر الا فاعل الا الله وكل فاعل غيره فهو آلة له
فمن توجه اليه مكروه من غيره واستحضر ان لو شاء الله لم يمكن
ذلك الغير منه اندفع غضبه لانه لو غضب والحالة هذه كان غضبه
على ربه وهو خلاف العبودية ولعل هذا هو السر في امر الذي
غضب بالاستعاذة لانه اذا توجه الى ربه حينئذ بالاستعاذة
امكنه استحضار ما ذكر والله الموفق وبه قال حدثني بالافراد
يحيى بن يوسف الذهلي بكسر الزاي واللام المشددة قال اخبرنا
ابو بكر هو ابن عياش بالتحتية المشددة والشين المعجمة راوي
عاصم احد القراء السبعة عن ابي حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين
عثمان بن عاصم الاسدي الكوفي عن ابي صالح ذكوان الزيات عن
ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا اسمه جارية بالجيم ابن قدامة
كما عند احمد وابن حبان قال للنبي صلى الله عليه وسلم اوصني قال
صلى الله عليه وسلم له لا تغضب زاد الطبراني من حديث سفيان بن عبد
الثقفي وذلك لمحنة فردد صلى الله عليه وسلم ثلاثا زاد في رواية
ثلاثا لا تغضب قال الخطابي ابهم اسباب الغضب ولا تعرض
لما يحميه لان نفس الغضب مطبوع في الانسان لا يمكن اخراجه من جبلة

وقال

وقال ابن حبان اراد لا تفعل بعد الغضب شيأ مما نهيت عنه لانه نهاه
عن شيء جبل عليه ولا حيلة له في دفعه وقد اشتملت هذه الكلمة
اللطيفة من الحكم واستجلاب المصالح والغنم
وذ المفاسد والنقم مما لا يحصى بالعد وقد بين ذلك ما نقله
من الفتح واشار اليه في فوت الاجتماع زيادة وهو ان الله خلق
الغضب من النار وجعله غريزة في الانسان فهما قصد او نوزع
في غرض ما اشتعلت نار الغضب وثارت حتى يحمر الوجه
والعينان من الدم لان المبشرة تحكي لون ما وراءها وهذا اذا
غضب على من دونه واستشعر القدرة عليه وان كان من فوقه
تونس منه انقباض الدم من ظاهر الجلد الى جوف القلب فيصفر
اللون غالبا وان كان على النظير تردد الدم بين الانقباض والانبساط
فيحمر ويصفر ويترتب على الغضب تغير الظاهر والباطن كتغير
اللون والرعدة في الاطراف وخروج الافعال على غير ترتيب واستحالة
الخلقة حتى لو نظر الى غضبان نفسه في حالة غضبه لتنكر غضبه حيا
من قبح صورته واستحالت خلقته هذا كله في الظاهر واما الباطن
فقد يحدث من الظاهر لانه يولد الحقد في القلب واضغان والسوء ومزيد
الشماتة وهجر العلم ومساءته والاعراض عنه والاستهزاء والسخرية
ومنع الحقوق بل اي شيء يقبح منه باطنه وتفرط ظاهره شهرة تغير
باطنه وهذا كله اثره من الجسد واما اثره من اللسان فانطلاقه
في الشتم والفحش الذي يستحي منه العاقل ويندم فيما بعد منه
سكوت الغضب ويظهر اثر الغضب ايضا من الفعل بالضرب والقتل
وان فات بهرب المغضوب عليه رجع الى نفسه فيخرق ثوب نفسه
ويلطم خده وربما سقط صريعا وربما اغمي عليه وربما كسر الانية
وضرب من ليس له في ذلك حرمة وبالاعتداد تنتظم المصالح ونفى
كل علة ضدها بلا اشراف فاقبح اسباب الغضب من الكبر
والفخر والهزل والمزح والتغير والمراء والقدر والحرص
على فضول المال والجاه فاذا غضبت تفكرت فضل
كظم الغيظ ونحوه واحسن تقربا اخبريه تعالى ان الله مع
المحسنين او اعف ولا تقابل فيقابل وطمع الله فيهن اسا اليك
تسلية بفضلك وبيح بحسن خلقك بك وارغم الشيطان
بالمبالغة في الاحسان فانه متى علم الشيطان منك انطلق
ويوسوس اليك بجفا بادرت الوفا صار اكثر كيده ان لا يأتيك
كيف يمنعك مخالفته ومتى ضررت عدوك بما ضرر بك فبفكك

فاختر لنفسك ما يحلو وبالله التوفيق باب فضل الحيا
بالمد وهو تغير وانكسار يعتري الانسان من خوف ما يعاب به ويذم وفي
الشرع خلق يبعث على اجتناب القبيح ويمنع من التقصير في حق
ذي الحق وبه قال حدثنا آدم ابن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن
الحجاج عن قتادة بن دعامة عن ابي السوادا بفتح السين المهملة والواو
المشددة وبعد الالف دال حسان بن حريث بضم الحا المهملة اخره مثلثة
مصغرا قال سمعت عمران بن حصين الخزاعي ابا طبيد اسلم مع ابيه
هريرة رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الحيا لا يأتي الا بخير
لانه يمنع صاحبه عن ارتكاب المحارم ولذا كان من الايمان كما في
الحديث الاخر لان الايمان ينقسم الى ما يتعلق بالقلب وهو ما امر الله به وانتهى
عما نهى عنه وعند الطبراني من وجه اخر عن عمران بن حصين الحيا
من الايمان والايمان في الجنة فان قيل الحيا من الغرايز فكيف
جعل من الايمان اجيب بانه قد يكون غريزة وقد يكون تخلقا
ولكن استعماله على وفق الشرع يحتاج الى اكتساب وعلم وبنيه فهو
من الايمان لهذا ولكونه باعثا على فعل الطاعة وحاجزا عن
المعصية ولا يقال رب حيا يمنع عن قول الحق او فعل الخير لان ذلك
ليس شرعيا فقال بشير بن كعب بضم الموحدة وفتح الشين المعجمة
مصغرا العدوي البصري التابعي الجليل مكتوب في الحكمة كذا في
الكواكب بفي العلم الذي يبحث فيه عن احوال حقايق الموجودات
وقيل العلم المتقن الوافي ان من الحيا وقارا حلما ورزانة لان من
الحيا سكينة دعته وسكون ولابن ذر عن الكشميهني السكينة
بزيادة الالف واللام فقال له عمران احدثك عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم وتحدثني عن صحيفتك وفي رواية ابي عيادة ان
العدوي عن عمران ان منه سكينة ووقارا لله ومنه ضعف
وهذه الزيادة متعينة ولاجلها غضب عمران كما قاله في الفتح
وقال من الكواكب انما غضب لان الحجة انما هي في سنة رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا ما يروى عن كتب الحكمة لانه ما يدرك
ما حقيقتها ولا يعرف صدقها وقال القرطبي انما انكرت عليه
من حيث انه ساقه في معرض من يعارض كلام النبوة بكلام غيره
وقيل لكونه خاف ان يخلط السنة بغيرها والا فليس في ذكر
السكينة والوقار ما يأبى كونه خيرا وفي رواية ابي قتادة الى
فغضب عمران حتى احمرت عيناه وقال الا اراني احدثك
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتعارض فيه قال الحافظ ابن حجر

رحمه

رحمه الله تعالى وقد ذكر مسلم في مقدمة صحيحة لبشير بن كعب هذا قصة
مع ابن عباس يشعر بانه كان يتساهل في الاخذ عن كل من لقيه انتهى
قلت ولفظ مسلم عن مجاهد قال جاء بشير العدوي الى ابن عباس
فجعل يحدث ويقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل لا يأذن
لحديثه ولا ينظر اليه فقال يا ابن عباس مالي لا اراك تسمع لحديثي احدثك
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تسمع فقال ابن عباس انا كنا مرة
اذا سمعنا رجلا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابتدرته ابصارنا
واصغينا اليه باذاننا فلما ركب الناس الصعب والذلول لم ناخذ
من الناس الا ما نعرف وقوله فجعل لا يأذن لحديثه بفتح الذال المعجمة
اي لا يسمع ولا يصغي وقوله مرة اي وقتا ويعني به قبل ظهور الكذب
والصعب والذلول من الابل فالصعب العسر المرغوب عنه والذلول
السهل الطيب المرغوب فيه اي سلك الناس كل مسلك مما يعد
ويذم وهيهات اي بعدت اسنهامنكم او بعدت اذيوثق بحديثكم
وبه قال حدثنا احمد بن يونس بفواحمد بن عبد الله ابن يونس
اليربوعي الكوفي قال حدثنا عبد العزيز بن ابي سلمة بفتح اللام
الماجشون قال حدثنا ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سالم
عن اشة عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما انه قال مر النبي صلى الله عليه
وسلم على رجل زاد من الايمان انه من الانصار ولم يعرف اسمه
ولا اسم ابيه الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى وهو يعاتب اخاه في
اوفي الاسلام فرشان الحيا حال كونه يقول انك تستحي بكسر الحا
وتحتية وادرة وللحموي والمستملي تستحي بسكون الحا وتحتية
حتى كاد انه يقول قد اضر بك الحيا وكانه كان كثير الحيا وكان ذلك
يمنعه عن استيفاء حقوقه فعاتبه اخوه على ذلك قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم دعه اي اتركه على هذا الخلق الذي تم زاده
في ذلك ترغيبا بقوله فان الحيا من الايمان اي شعبة منه
فمن للتبعيض وبه وى له حدثنا علي بن الجعد بفتح الجيم وسكون
العين المهملة الجوهري الحافظ قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن قتادة
ابي دعامة السدوسي عن مولى انس هو ابن مالك الانصاري
قال ابو عبد الله البخاري اسمه عبد الله بن ابي عتبة بضم العين
وسكون الفوقية وقيل عبيد الله بالتصغير وقيل عبد الرحمن قال
سمعت اباسعيد الخدري رضي الله عنه يقول كان النبي صلى الله عليه
وسلم اشد حيا من العذرا بفتح العين المهملة وسكون الذال المعجمة
البكر في خدرها بكسر المعجمة وسكون المهملة من سترها المعد لها في

في جانب البيت والحديث مضى في باب من لم يواجه الناس بالعتاب قريبا وفي
صفته صلى الله عليه وسلم باب ـــــــ بالتنوين يذكر فيه اذا
لم تستحي بكسر الحا فاصنع ما شئت وبه قال حدثنا احمد بن يونس
اليربوعي واسم ابيه عبد الله ونسبه لجده لشهرته به قال حدثنا
منصور هو ابن المعتمر بن وبهو عن حراش بكسر المهملة
بينهما موحدة ساكنة اخره تحتية مشددة وحراش بكسر الحا المهملة
وفتح الراء وبعد الالف معجمة ابن مريم العبسي الكوفي العابد المخضرم
قال حدثنا ابو مسعود عقبة بن عامر البدري قال النبي صلى الله عليه
وسلم انما ادرك الناس بالرفع والقاعدة اي مما محذوف اي ما ادركه الناس
من كلام النبوة الاولى بسكون الواو وبعد الهمزة المضمومة اي من
شرايع الانبياء السابقين مما اتفقوا عليه ولم ينسخ ولم يبدل للعلم بصوابه
واتفاق العقول على حسنه فالاولون والاخرون من الانبياء على منهاج
واحد في استحسانه اذا لم تستحي بكسر الحا اي اذا لم يكن معك حياء
يمنعك من القبيح فاصنع وفي احاديث بني اسرائيل فافعل ما شئت
ما تاركت به النفس من الهوى او اذا اردت فعلا ولم تكن مما تستحي من
فعله شرعا فافعل ما شئت فالامر للاباحة وعلى الاول للتهديد
لقوله تعالى اعملوا ما شئتم او بمعنى الخبر اي اذا لم يكن لك حياء
يمنعك من القبيح صنعت ما شئت والحديث سبق في بني اسرائيل
هذا باب ـــــــ بالتنوين يذكر فيه بيان ما لا يستحى من الحق
للتفقه في الدين وهذا متحصل قوله من الحديث السابق الحياء خير كله
اذ الحياء في السؤال عن الدين لا يجوز فهو مذموم كما لا يخفى فقوله
يستحى مبني للمفعول وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس
قال حدثني بالافراد مالك الامام عن هشام بن عروة بن الزبير
عن ابيه عن زينب ابنته ولابي ذر وربيبته بنت ابي سلمة عبد الله عن ام
سلمة هند بنت ابي امية زوج النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله تعالى عنها
انها قالت جاءت ام سليم بضم السين وفتح اللام امراة ابي بن مالك الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان الله لا يستحي بكسر الحا
من الحق اي لا يمتنع منه ولا يتركه ترك الحياء منه قالته اعتذارا
عن تصريحها بما تنقبض هذه النفوس البشرية لا سيما حضرة الرسالة
اي ان الله بين لنا ان الحق ليس مما يستحى منه وسؤالها هذا كان
من الحق الذي الجأت الضرورة اليه فهل يجب على المراة غسل
بغير زيادة من اذا احتلمت بغير زيادة هي اي وطيت في منامها
فقال صلى الله عليه وسلم نعم يجب عليها الغسل اذا رات انها اي الذي

موجودا

موجودا فالرؤية علمية تتعدى لمفعولين الثاني مقدر كما مر اد
خيرة لك قال ابو حيان وحذف احدى مفعولي راى واخواتها
جائز وقد قيل في قوله تعالى ولا تحسبن الذين يبخلون بما اتاهم
الله من فضله هو خيرا لهم اي البخل خيرا والظاهر ان الرواية هنا
بصرية فيتعدى الى واحد ويبنى على ذلك ان المراة اذا علمت انها
احتلمت ولم تر انها لا غسل عليها والحديث سبق في الغسل وبه قال
حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا محارب
بن دثار بكسر الدال المهملة وتخفيف المثلثة السدوسي قاضي
الكوفة من اجلة العلماء والزهاد قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما
يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن كمثل شجرة خضرا
لا يسقط ورقها ولا ينحات بتشديد الفوقية الاخيرة لا تتناثر
ولا يحتك بعض اوراقها ببعض فتتساقط فقال القوم وفيهم العمران
وعن شجرة كذا اعن شجر كذا قال ابن عمر فاردت ان اقول هي
النخلة وانا غلام شاب وفي رواية مجاهد فاردت ان اقول هي
النخلة فاذا انا اصغر القوم وكنت في الاطفال فاذا انا ابن عشر عشرة انا
احدثهم فاستحييت فقال النبي صلى الله عليه وسلم هي النخلة وعند البزار
من طريق سفيان بن حسين عن ابي بشر عن مجاهد عن ابن عمر
باسناد صحيح قال النبي صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن كمثل النخلة
ما اتاك منها نفعك حتى الاء بالمقصور بادجز عبارة واحسن اشارة
واما من زعم ان موقع التشبيه بين المسلم والنخلة من جهة كون النخلة
اذا قطع راسها ماتت وانها لا تحمل حتى لا تلقح وان لطلعها رائحة منتنة الا ترى
اولا انها تشق اولا تشرب من اعلاها فكلها كما قال في الفتح ضعيفة
وسبق الحديث في كتاب العلم وعن شعبة بن الحجاج بالاسناد السابق
انه قال حدثنا حبيب بن عبد الرحمن بضم الحا المهملة وفتح الموحدة الاولى
الانصاري المدني عن حفص بن عاصم اي بن عمر بن الخطاب عن ابن عمر
عبد الله مثله اي مثل الحديث السابق وزاد فيه قال ابن عمر فحدثت
به ابي عمر لو كنت قلتها لكان احب الي من كذا وكذا اي من حمر النعم
كما في الرواية الاخرى ووجه تمني عمر ما طبع الانسان عليه من
محبة الخير لنفسه ولتظهر فضيلة الولد من الفهم من صغره
ليزداد من النبي صلى الله عليه وسلم خطوة وبه قال حدثنا محمد
هو ابن سرهد قال حدثنا مرحوم بالحا المهملة ابن عبد
العزيز العطار البصري الغنوي قال سمعت ثابتا البناني انه سمع انسا
رضي الله تعالى عنه يقول جاءت امراة لزاعرف اسمها الى النبي صلى
الله عليه وسلم تعرض عليه نفسها لينزوجها فقالت يا رسول الله هل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لك حاجة فان تتزوجني فقالت أنه اي ابنة انس أمينة بضم الهمزة وفتح
الميم وبعد التحتية الساكنة نون مصغرا ما قل حياها فقال انسي بي خير
منك عرضت على رسول الله صلى الله عليه وسلم نفسها ليتزوجها وتصير من امهات
المومنين ومطابقة الحديث للترجمة من هنا اذ المراة لم تستحي فيما سالته لما ذكر
من ارادتها قربها من الرسول صلى الله عليه وسلم على ما لا يخفى باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم يسروا ولا تعسروا وكان النبي صلى الله عليه وسلم يحب
التخفيف واليسر على الناس ذكره في الموطا من طريق الزهري عن عروة عن
عايشة في حديث صلاة الضحى ولفظه وكان يحب ما خفف على الناس وبه قال
حدثني بالافراد اسحاق هو ابن ابراهيم بن راهويه كما جزم به ابو
نعيم وجزم رواية ابن السكن او ابن منصور وتردد الكلاباذي بينه وبينهما
راهويه وتبعه ابو علي الجياني قال حدثنا النضر بالنون والضاد المعجمة ابن
ابن شميل قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن سعيد بن ابي بردة عن ابيه ابي
بردة عامر بن ابي موسى عن جده ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري
انه قال لما بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعاذ بن جبل الى اليمن
قبل حجة الوداع قال لهما يسرا ولا تعسرا وبشرا الناس بجزيل عطاء الله وسعة
رحمته ولا تنفرا هم بذكر التخويف وانواع الوعيد وفايدة قوله ولا تعسرا
التصريح باللازم تاكيدا ولات المقام اطناب لايجاز وقوله وبشرا بعد
قوله ويسرا فيه الجناس الخطي وتطاوعا اي توافقا في الامور قال ابو
موسى الاشعري انا بارض اي ارض اليمن يصنع فيها ولابي ذر عن
المستملي بها شراب من العسل يقال له المتع بكسر الميم وسكون الفوقية
وبالفين المهملة وشراب من الشعير يقال له المزر بكسر الميم
وسكون الزاي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام والحديث
سبق في اخر المغازي وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة
بن الحجاج عن ابي التياح بفتح الفوقية وتشديد التحتية وبعد الالف حاء
مهملة يزيد بن حميد الضبعي البصري انه قال سمعت انس بن مالك رضي
الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يسروا امر بالتيسير لينشطوا والمراد
به فيما كان من النوافل مما لا يشق شقا يملا يفضي بصاحبه الى الملل فيتركه
اصلا وفيما رخص فيه من الفرايض كصلاة المكتوبة فاعله اللهاجر
والقطر من الفرض لمن سافر فشق عليه ولا تعسروا في الامور وسكنوا
امر بالتسكين ولا تنفروا وهو كالتفسير لسابقه والسكون ضد النفور
كما ان ضد البشارة النذارة والمراد بالتاليف من قرب اسلامه وترك
التشديد عليه في الابتدا وكذلك الزجر عن المعاصي ينبغي ان
يكون بتلطف يقبل عليه من الابتدا فتعليم العلم ينبغي ان يكون بالتدريج
لان الشي اذا كان من ابتدايه سهلا حبب الي من يدخل فيه ويلقاه
بانبساط وكانت عاقبته من القلب الازدياد بخلاف ضده والحديث يقضي

في

في العلم في باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يتخولنا بالموعظة ربه قال حدثنا عبد
الله بن مسلمة القعنبي الحارثي عن مالك الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت ما خير رسول الله صلى
الله عليه وسلم بضم الخا المعجمة وتشديد التحتية المكسورة بين امرين من
امور الدنيا قط الا اخذ ايسرهما ما لم يكن ايسرهما اثما اي يفضي الى الاثم
فان كان الايسر اثما كان صلى الله عليه وسلم ابعد الناس منه كالتخيير بين
المجاهدة في العبادة والاقتصاد فيها فان المجاهدة ان كانت بحيث تخرم
الى الهلاك لا تجوز وما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه قاصرة في
شي قط كعفوه عن الذي جبذ برداه حتى اثر في كتفه الا ان تنتهك بضم
الفوقية وسكون النون وفتح الفوقية والها لكن اذا انتهكت حرمة الله ينتقم
ممن ارتكب ذلك بها اي بسببها لله عز وجل لا لنفسه والحديث سبق في قصة
النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي
قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم الازدي الازرق احد الاعلام عن
الازرق بن قيس الحارثي البصري انه قال كنا على شاطي نهر بالاهواز موضع
بخوزستان بين العراق وفارس فدنصب بفتح النون والضاد المعجمة بعدها
موحدة ذهب عنه فجا ابو برزة نضلة بن عبيد الاسلمي الصحابي على فرس
فصلى ثم دخل فرسه تركها فانطلقت الفرس فترك صلاته وتبعها حتى ادركها فاخذها ثم جا فقضى
صلاته اي اداها وفينا رجل له راى فاعد بالشوين للتحقير وكانه يرى
راي الخوارج لا يرى ما يرى المسلمون من الدين فاقبل يقول وفي اواخر
الصلاة فجعل رجل من الخوارج يقول انظروا الى هذا الشيخ ترك الصلاة من اجل
فرس فاقبل فقال ما عنفني احد منذ فارقت رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقال ان منزل مستراخ بالخا المعجمة متباعد فلو صليت وتركت الفرس يجي
المفعول بحذف المفعول ولابي ذر ردة تركتم لادرات اهلي الى الليل وذكر
انه صحيح ولابي ذر عن المستملي انه قد صحب النبي صلى الله عليه وسلم فراى
بالفا ولابي ذر عن المستملي والحموي ورا من نبيه صلى الله عليه وسلم
كثيرا ما حمله على نحو ذلك اذ لا يجوز له ان يفعله من تلقا نفسه دون
ان يشاهد مثله منه صلى الله عليه وسلم والحديث سبق في باب اذا
انفلتت الدابة في الصلاة من اخر الصلاة وبه قال حدثنا ابو النعمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن
مسلم ح للتحويل السند وقال الليث بن سعد الامام فيما وصله الذهلي
عن شعيب بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري
قال اخبرني بالافراد عبيد الله بالتصغير بن عبد الله بن عتبة بن مسعود

ان ابا هريرة رضي الله تعالى عنه اخبره ان اعرابيا اسمه ذو الخويصرة اليماني بال
في المسجد النبوي فثار بالثلثة فهاج اليه الناس ليقعوا به ليوذوه
فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوه اتركوه يبول في موضعه
لانه لو قطع عليه بوله لتفرد دلواقا مره من اثنا به لتنجست ثيابه
وبدنه ومواضع كثيره من المسجد وانهر يقوا بهمزة قطع
مفتوحة وسكون الهاء ولابي ذر بحذف الهمزة وفتح الهاء اي صبوا
على بوله ذنوبا من ما بفتح الذال المعجمة الدلو المملات اوسجلا
من ما بفتح السين وسكون الجيم دلو فيه الما قل او كثر فانما
بعثتم حال كونكم ميسرين ولم تبعثوا حال كونكم معسرين
استدل البعث الى الصحابة على طريق المجاز لانه صلى الله عليه وسلم
هو المبعوث حقيقة لكنهم لما كانوا مبلغين عنه اطلق عليهم ذلك
وكذا السابق وهو قوله ميسرين يبقى عنده في قوله ولم تبعثوا
معسرين تنبيها على المبالغة من اليسر والحديث سبق في
باب صب الما على البول في المسجد من الطهارة والله هو الموفق
باب جواز الانبساط الى ولابي ذر عن
الكشميهني مع الناس وقال ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه خالط الناس
ودينكم لا تكلمنه بكسر اللام وفتح الميم والنون المشددة من الكلم
بفتح الكاف وسكون اللام وهو الجرح ودينكم بالنصب من الفرع اي
لا تكلمن دينكم ويجوز الرفع مبتدا خبره لا تكلمه اي خالط الناس
لكن بشرط ان لا يحصل من دينك خلل وهذا الاثر وصله
الطبراني في الكبير بلفظ خالطوا الناس وصافحوهم بما يشتهون
ودينكم فلا تكلمنه بضم الميم وذا يلوهم وجواز الدعابة بضم
الدال المهملة وتخفيف السين المهملة وبعد الالف موحدة
الملاطفة في اللهو بالمزاح وغيره مع الاهل من غير افراط ولا ان
صاومة اذ ربما يؤدي ذلك الى القسوة والايذا والحقد وسقوط
النجاشة المهابة والوقار نعم قد يكون الدعابة مستحبة كان يكون
لمصلحة كتطييب نفس المخاطب ومواساته وبه قال حدثنا ادم
بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا ابو التياح
يزيد بن حميد الضبعي قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه
يقول ان كان النبي صلى الله عليه وسلم ليخالطنا بالملاطفة وطلاقة
الوجه والمزح حتى يقول لاخ من امي صغير هو ابن ابي طلحة
زيد بن سهل الانصاري يا ابا عمير بضم العين مصغرا ما تفعل النغير
بضم النون وفتح الغين المعجمة مصغر نغر بضم ثم فتح طير كالعصفور

محمر المقار واهل المدينة يسمونه البلبل اي ما شانه وحالة قال
النووي وفي الحديث جواز تكنية من لم يولد له وتكنية الطفل وانه
ليس كذبا وجواز المزح فيما ليس باثم وجواز السجع من الكلام الحسن
بلا كلفة وملاطفة الصبيان وتانيسهم وبيان ما كان عليه النبي صلى الله
عليه وسلم من حسن الخلق وكرم الشمائل والتواضع والحديث اخرجه
مسلم في الصلاة والاستئذان وفضائل النبي صلى الله عليه وسلم واخرجه
الترمذي في الصلاة وفي البر والنسائي في اليوم والليلة وابن
ماجة في الادب وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد محمد هو ابن سلام
قال اخبرنا ابو معاوية محمد ابن خازم بالخا والزاي المعجمتين بينهما الف
اخره ميم قال حدثنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة
رضي الله عنها انها قالت كنت بالبنات عند النبي صلى الله عليه وسلم
اي بالتماثيل المسماة بلعب البنات وعند ابي عوانة من رواية جرير
عن هشام كنت العب بالبنات وهن اللعب وعند ابي داود والنسائي
من وجه اخر عن عايشة رضي الله تعالى عنها قالت قدم رسول الله صلى الله
عليه وسلم من غزوة تبوك او حنين فذكرت الحديث بن هتكه الستر الذي
نصبته على بابها قال فكشف الستر على بنات لعايشة كالعب فقال ما هذا
يا عايشة قالت بناتي قالت ورأى فرسا مربوطا له جناحان فقال ما هذا
قلت فرسك له جناحان قلت الم تسمع ان لسليمان خيلا لها
اجنحة فضحك فهذا صريح في ان المراد باللعب غير الادميات خلافا
لمن زعم ان معنى الحديث اللعب مع البنات اي العوانك والبا بمعنى مع
واستدل بالحديث على جواز اتخاذ اللعب من اجل لعب البنات لمن
رخص ذلك من عموم النهي عن اتخاذ التي وجزم به جزم القاضي
عياض ونقله عن الجمهور وانهم اجازوا بيع اللعب للبنات لتدريبهن
من صغرهن على امر بيوتهن واولادهن قالت عايشة رضي الله
تعالى عنها وكان لي صواحب اي جوار من اقراني يلعبن معي بهن
فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل علي الجن يتقمعن بتحتية وفوقية
وقاف وميم مشددة وعين مهملة ساكنة بوزن يتفعلن ولابي ذر
عن الحموي والمستملي باسقاط التحتية وللكشميهني كما في الفتح يتمقعن بنون
ساكنة بعد التحتية وكسر الميم اي تغيبت منه صلى الله عليه وسلم ويدخلن
وراء الستر واسقط عن قمع الثمرة اي يدخلن في الستر كما تدخل الثمرة في
قمعها فيسرب بن بسين مهملة مفتوحة وراء مشددة مكسورة بعدها
موحدة اي يبعثهن يرسلهن اي فيلعبن معي والحديث اخرجه مسلم في الفضا

باب استحباب المداراة مع الناس وهي لين الكلام وترك

الاغلاظ في القول وهي من اخلاق المومنين والفرق بينها وبين المداهنة المحرمة
ان المداراة الرفق بالجاهل في التعليم والفاسق في النهي عن فعله وترك
الانكار عليه حيث لا يظهر ما هو فيه والانكار عليه باللطف حتى يرده
عما هو مرتكبه والمداهنة معاشرة المعلن بالفسق واظهار الرضى
بما هو فيه من غير انكار عليه بالسان لا بالقلب وبكر بضم التحتية
وفتح الكاف عن ابي الدرداء عويمر بن مالك مما وصله ابن ابي الدنيا
وابراهيم الحربي في غريب الحديث والديلمي في المحانثة من
طريق ابي الزاهرية عن جبير بن نفير عن ابي الدرداء انا لنكشر
بفتح النون وسكون الكاف وكسر الشين المعجمة بعدها راء اي نضحك
او نتبسم في وجوه اقوام وان قلوبنا لتلعنهم بلام التاكيد وبالعين
من اللعن ولابي ذر عن الكشميهني لتقليهم بقاف ساكنة بعد الفوقية
ثم لام مكسورة فتحتية ساكنة من القلا وهو البغض وبه قال حدثنا
قتيبة ابن سعيد ابو رجا البلخي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن
ابن المنكدر بحيد انه حدثه اي ان ابن المنكدر حدثنا سفيان عن
عروة بن الزبير ولغير ابي الزبير عن ابن المنكدر حدثه عروة
بن الزبير ان عايشة رضي الله عنها اخبرته انه استاذن في الدخول
على النبي صلى الله عليه وسلم بيته رجل هو عيينة بن حصن بن حذيفة
ابن بدر الفزاري وكان يقال له الاحمق المطاع او هو مخرمة بن
نوفل فقال صلى الله عليه وسلم ايذنوا له في الدخول فبيس ابن
العشيرة او بيس اخو العشيرة بفتح العين المهملة وكسر الشين المعجمة
فيهما والشك من الراوي والعشيرة الحماسة او القبيلة او الادنى
الى الرجل من اهله وهم ولد ابيه وجده فلما دخل الرجل الان صلى
الله عليه وسلم ولابي ذر عن الحموي والمستملي لان له الكلام ولابي
ذر في الكلام قالت عايشة فقلت يا رسول الله قلت ما قلت في هذا
الرجل ثم لما دخل انت له في القول فقال اي عايشة اي يا عايشة ان
شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة من تركه او ودعه الناس
اتقاء فحشه بضم القاف وسكون الحا المهملة وقد كان الرجل من جفاة
الاعراب وقوله ودعه بتخفيف الدال قال المازري ذكر بعض
النحاة ان العرب اماتوا مصدر ودع وما فيه والنبي صلى الله عليه
وسلم انطق العرب وقد نطق بالمصدر في قوله لينتهين اقوام
عن ودعهم الجمعات وما فيه في هذا الحديث واجاب القاضي
عياض فقال المراد بقوله ما قالوا انه تركوا استعماله الا نادرا
قال في فتح الباري والحكمة في ايراد هذا الحديث التلميح الى

ورق

مالك وقع في بعض الطرق بلفظ المداراة وهو الحارث بن ابي اسامة من حديث
صفوان ابن غسان نحو حديث عايشة رضي الله تعالى عنها وفيه فقال انه
منافق او اريد من نفاقه واخشى ان يفسد على غيره وسعد ابن عدي
من حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مداراة الناس صدقة
كذا اخرجه الطبراني في الاوسط وفي سنده يوسف بن محمد بن
المنكدر وضعفوه وقال ابن عدي ارجو انه لا باس به واخرجه ابن
ابي عاصم في اداب الحكماء بسند حسن منه وفي حديث ابي هريرة التعقل
راس العقل بعد الايمان بالله مداراة الناس اخرجه البزار بسند
ضعيف لكن قال شيخنا الحافظ السخاوي لعظ رواية البزار التودد
الى الناس وهو باللفظ الذي نقله في فتح الباري في رواية مرسله
عند العسكري وغيره بل وفي رواية مسلمة عند البيهقي في الشعب
وفي رواية وبين انها منكرة وبه قال حدثنا عبد الله ابن عبد الوهاب
الحجبي البصري قال اخبرنا ابن علية بضم العين المهملة
وفتح اللام اسمه اسمعيل بن ابراهيم وعبد الله
هذا تابعي فحديثه مرسل ان النبي صلى الله عليه وسلم اهديت له بضم
الهمزة وسكون القاف اقبية جمع قباء من ديباج فارسي معرب اي ثوب
منسوج من ابريسم مزررة بالذهب فمر وا اي الاقبية في اي بين اناس
من اصحابه وعند منها ثوبا واحدا المخرمة بفتح الميم وسكون الخا المعجمة
اي لاجل مخرمة والد مسور وكان مخرمة غايبا ولما جاء قال له صلى الله
عليه وسلم جئتك ولابي ذر عن الكشميهني قد جئتك هذا لفظك قال
اي اشار ايوب السختياني بالسند السابق بثوبه يستخبر قوله صلى الله عليه
وسلم عنه كلامه مع مخرجه انه ولابي ذر وانه يريد اي يريد مخرمة اياه
اي الثوب الذي جاء له ليطيب قلبه به وكان في خلقه اي مخرمة شيء
من الشدة فلذا كان في لفظه بداة وراه اي الحديث حماد بن زيد
فيما وصله المولف في باب قسم الامام ما يقدم عليه عن ايوب
السختياني عن عبد الله بن ابي مليكة ان النبي صلى الله عليه وسلم
الحديث وقال عاصم بن ابي وردان البصري مما وصله البخاري في
شهادة الاعمى واجازه ونكاحه من الشهادات عن ايوب السختياني
عن ابن ابي مليكة عبد الله عن المسور بن مخرمة قدمت على النبي صلى
الله عليه وسلم اقبية الحديث ومراد المولف بسياق هذا التعليق الاخير
الاعلام بوصله وان رواية ابن عيينة وحماد وان كان صورتهما
الارسال لكن الحديث في الاصل موصول والله هو الموفق والمعين هذا

باب بالتنوين بذكر فيه لا يلدغ المومن من جحر مرتين

وقال معاوية بن ابي سفيان لضمرة بن ضرب الحكيم بالكاف المكسورة بوزن عظيم في
الفرع الاذواي صاحب تجربة وهذا لفظ ابن سعيد مرفوعا اخرجه احمد وصححه
ابن حبان والبزار عن الهوى ما استقبل الاحلم بحاء المهملة وسكون اللام
الا بتجربة ولا عاذ رعن الكشيحى الا الذى تجربة والحلم الثانى فى الامور
المطلقة والمعنى ان المرء لا يوصف بالحلم حتى يجرب الامور وقيل المعنى لا يكون
حليما كاملا الا من وقع من ذلة وسفل منه خطا معينة يتحمل وقال
ابن الاثير معناه لا يعمل الحلم حتى يركب الامور ويباشرها فيعتبر فيها
ويتبين مواضع الحظ ويجتنبها وقيل المراد ان من جرب الامور
وعرف عواقبها اثر الحلم وصبر على قليل الاذى ليدفع به
ما هو اكبر منه قال الطيبى ويمكن ان تخصيص الحليم بذى التجربة
للاشارة الى ان غير الحليم المجرب وهذا الاثر وصله ابن ابى شيبة
فى مصنفه عن عيسى بن يونس عن هشام بن عروة عن ابيه قال قال
معاوية لا حكم الا بالتجارب واخرجه البخارى فى الادب المفرد من
طريق على بن مسهر عن هشام عن ابيه قال كنت جالسا عند معاوية
فقال لا حكيم الا ذو تجربة قال لها ثلاثا واخرجه من حديث ابى
سعيد مرفوعا لا حكيم الا ذو اعقده ولا حكيم الا ذو تجربة واخرجه
احمد وصححه ابن حبان وزاد ابن قتيبة قال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخى
قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف
ابن خالد عن الزهرى محمد بن مسلم بن شهاب عن ابن المسيب سعيد
عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال لا يلدغ
المؤمن من جحر بالدال المهملة والفتح المعجمة على صيغة المجهول
وعموما يكون من ذوات السموم واما الذى بالذال المعجمة والجيم
فانما يكون من النار والمؤمن مرفوع بيلدغ من جحر بضم الجيم
وسكون الحاء المهملة واحد مرتين وقوله يلدغ بالرفع على صيغة
الخبر ومعناه الامر اى ليكن المؤمن حازما حذرا وقد يكون
ذلك من امر الدين لا يؤتى من ناحية الفعل فيخدع مرة بعد اخرى
وقد يكون ذلك فى امر الدنيا كما يكون فى امر الدين وهو اولا دفعا
بالجدر وروى بكسر الجيم يلاحظ النهى فيتحقق فيه معنى النهى
على حد الرواية كما قاله الخطابى قال السخاوى بعد ذكره له وكذا
قرأناه انتهى اى لا يخدع المؤمن ولا يؤتى من ناحية الغفلة
فيقع فى مكروه لكن قال النووى بعد ان الحديث لم يبلغ المخاطب
على ما كان عليه وهو مشهور عند اهل السير وذلك انه صلى الله عليه
وسلم من على ابن عنزة الشاعر الجمحى وشرط عليه ان لا يجلب عليه فلما

بلغ منه مراده الى ما كان فاسه مرة اخرى فامر بضرب عنقه وكلم بعض الناس
فى المن عليه فقال لا يلدغ المؤمن الحديث ونقل النووى عن القاضى
عياض نحو هذا القصة وقال سبب هذا الحديث معروف وهو ان صلى الله
عليه وسلم اسر ابا عزة الشاعر يوم بدر فمن عليه وعاهده ان لا يحرض عليه ولا يهجوه
فاطلقه فلحق بقومه ثم رجع الى التحريض والهجاء ثم اسر يوم احد فسأله المن
فقال صلى الله عليه وسلم لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين الحديث وهذا السبب
يضعف الوجه الثانى واجاب فى شرح المشكاة بانه يوجه بان يكون صلى الله
عليه وسلم لما رأى من نفسه الزكية الكريمة الميل الى الحلم والعفو عنه جرد
منها موهما كاملا جازما اثباتا ونفيا عن ذلك بعض ليس من شيمة
المؤمن الجازم الذى يغضب لله ويثوب عن دين الله ان يخدع من مثل
هذا الفاجر المجرد مرة بعد اخرى فانتفى عن حديث الحلم واسمى لشائبة
من الانتقام منه والانتصار من عدو الله فان مقام الغضب لله يأبى الحلم
والعفو من اوصافه صلى الله عليه وسلم كان لا ينتقم لنفسه الا ان تنتهك
حرمة الله فينتقم بها وقد ظهر من هذا ان الحلم مطلقا غير محمود كما ان الجرد
كذلك فمقام التحلم مع المؤمنين منه وب اليه مع الاولياء والغلظة مع الاعداء
قال تعالى فى وصف الصحابة اشداء على الكفار رحماء بينهم فظهر بهذا ان هذا
القول بالنهى اولى والمقام له ادعى وسلوك ما ذهب اليه ابو سليمان الخطابى
رحمه الله تعالى اوضح واهدى واحق ان يتبع واحرى وهذا الكلام منه
صلى الله عليه وسلم اول ما قاله لابى عزة المذكور واما قول الشافعى
وهذا امثل قديم تمثل به صلى الله عليه وسلم اذا كان صلى الله عليه وسلم كثيرا
ما يتمثل بالامثال القديمة واصل ذلك ان رجلا ادخل يده فى جحر لصيده او
غيره فلدغته حية فى يده فضربته العرب مثلا فقالوا لا يدخل الرجل يده
فى جحر فيلدغ مرة ثانية تعقبه فى الصابيح بانه اذا كان المثل العرب على
الصورة التى حكاها فالنبى صلى الله عليه وسلم يورده كذلك حتى يقال انه تمثل
به نعم اورد كلاما بمعناه وانظر فرق ما بين كلامه عليه الصلاة والسلام
وبين لفظ المثل المذكور فطلاوة البلاغة على لفظه عليه الصلاة والسلام
ظاهرة وحلاوة العبارة فيه باهية يدلكها ذاق والذوق السليم عليه افضل الصلاة
واذكى التسليم انتهى قال شيخنا فى الاحاديث المشتهرة وسبقه الى الاشارة
لنحو شيخه فى فتح البارى حديث لا يلدغ المؤمن من جحر واحد مرتين اذ
اخرجه الشيخان وابو داود وابن ماجة والعسكرى كلهم من حديث
عقيل عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة مرفوعا لكن ليس
عند ابن ماجة والعسكرى كلهم واحد وهو عند مسلم ايضا من طريق ابن
اخى ابن شهاب الزهرى عن عمه به مثله وتابعهما سعيد بن عبد العزيز

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ابن هشام بن عبد الملك قضى عن الزهري سبعة الاف دينار فقال هشام الزهري
لا نقد لمثلها فقال الزهري يا امير المومنين حدثني سعيد وذكر بلفظ
لا يلسع المومن من جحر مرتين وكذا تابعهم يونس عن الزهري
فقال عن سالم عن ابن عمر بلفظ يلدغ المومن من جحر مرتين اخرجه
القضاعي وتابعه صالح بن ابي الاخضر عن الزهري لكن صالح ضعيف
وفي الباب عن عمرو بن عوف المزني عند الطبراني في الكبير والاوسط واليه الاشارة بقوله يعقوب من فقه ابنه عليهما
الصلاة والسلام بعد اسلم عليه الاكما انتم على اخيه من قبل فالله هو الحين

باب بيان حق الضيف

وبه قال حدثنا اسحاق بن
منصور الكوسج الحافظ قال حدثنا روح بن عبادة بفتح الراء وسكون الواو
بعدها حاء مهملة وعبادة بضم العين وتخفيف الدال المهملتين قال حدثنا
حسين المعلم عن يحيى بن ابي كثير بالمثلثة عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن
عن عوف عن عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاص رضي الله تعالى عنه
انه قال دخل علي بتشديد التحتية رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي
الم اخبر بهمزة الاستفهام واخبر بضم الهمزة وفتح الموحدة مبنيا للمفعول
انك تقوم الليل اي في الليل وتصوم النهار قلت بلى يا رسول الله قال
عليه الصلاة والسلام فلا تفعل نم ونم وصم وافطر بهمزة قطع مفتوحة
وكسر الطاء فان لجسدك عليك حقا فترفق به ولا تتعبه حتى تعجز عن
القيام بالفرائض وان لعينك بالافراد عليك حقا من النوم وان لزورك
بفتح الزاي وفتح الواو لضيفك عليك حقا وهذا موضع الترجمة وانك
بكسر الهمزة عسى ان يطول بك عمر بضمتين فتضعف فلا تستطيع ان
المداومة على ذلك وخير العمل ما دوم عليه صاحبه وقال ان
قل وان من حسبك بسكون السين المهملتين اي من كفايتك ان
تصوم من كل شهر ثلاثة ايام لم يعينها قال بكل حسنة عشر امثالها
فذلك اي صيام الثلاثة من كل شهر الدهر كله من ثواب صيامه قال
عبد الله بن عمرو فشددت على نفسي فشدد علي بتشديد التحتية وشده
بضم الشين المعجمة مبنيا للمفعول فقلت يا رسول الله فاني اطيق
غير ذلك اكثر منه قال فصم من كل جمعة ثلاثة ايام لم يعينها
قال فشددت على نفسي فشدد علي قلت اطيق غير ذلك اكثر
منه باسقاط الفاء قبل قاف قلت ولفظه اني قال عليه الصلاة
والسلام فصم صوم نبي الله داود قلت وما صوم نبي الله داود قال نصف
الدهر بان تصوم يوما وتفطر يوما والحديث سبق في الصوم والله اعلم

باب استحباب اكرام الضيف

مصدر مضاف لمفعوله والفاعل

محذوف

محذوف اي اكرام الضيف واستحباب خرمته اياه بنفسه من عطف الخاص
على العام اذ الاكرام اعم من ان يكون بالنفس او باحد وقوله بالجر
عطفا على السابق ضيف ابراهيم المكرمين قال ابو عبد الله المولف
رحمه الله تعالى يقال في المفرد ضوز وزور وفي الجمع ضيفان وزوار فيستوي
فيه الجمع والمفرد وكذا ضيف وسمناه اضيافه وزواره لانها
مصدر مثل قوم رضى وعدل بمعنى مرضوة وعدول فالمعنى جمع واللفظ
مفرد يقال تمر نور وبسر نور وميا ه نور فهو وصف بالمصدر
ويقال الفور الغابر الذي لا تنال له الا كل شيء غرت فيه فهو
مغارة تراوراى نيل من الزور وهو الاميل والازور الاميل
ومنه زاره اذا مال اليه وكان اضياف ابراهيم اثني عشر ملكا
وقيل تسعة عاشرهم جبريل وجعلهم ضيفا لانهم كانوا في صورة ات
الضيف حيث اضافهم ابراهيم او لانهم كانوا في حسبانه كذلك وقوله
المكرمين اي عند الله لقوله بل عباد مكرمون وقيل لانهم خدمهم
بنفسه واخدمهم امراته وعجل لهم القري وتبث قوله قال ابو عبد
الله الي اخره للكشميهني والمستملي وتنفط لغيرهما وبه قال حدثنا
عبد الله بن يوسف التنيسي الدلاعي قال اخبرنا مالك الامام الاعظم
عن سعيد بن ابي سعيد المقبري بضم الموحدة واسم ابي سعيد ان
كيسان عن ابي شريح بضم الشين المعجمة وفتح الراء اخره كاء مهملة
خويلد بن عمرو بن صخر الكعبي بفتح الكاف وكسر الموحدة ثم تحتية
الخزاعي اسلم قبل الفتح وتوفي بالمدينة رضي الله تعالى عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال من كان يومن بالله واليوم الاخر الذي اليه معاده وفيه مجازاته فليكرم ضيفه وجايزته
بالرفع في الفرع مبتدا خبره يوم وليلة والضيافة ثلاثة ايام
اي يكلف يوم وليلة او الحاق يوم وليلة هذا ان قلنا ان اليوم
والليلة من جملة ايام الضيافة الثلاثة وان قلنا بانهما خارجان
عنها فيعد زيادة يوم وليلة بعد الضيافة وبالنصب على
انه بدل الاشتمال اي فليكرم جايزة ضيفه يوما وليلة بنصب قوما
على الظرفية وقال السهيلي فيما حكاه الزركشي وعند مسلم من رواية
عبد الحميد ابن جعفر عن سعيد المقبري عن ابي شريح الضيافة ثلاثة
ايام وجايزته يوم وليلة انتهى قال في المصابيح وبيانه اختلافهم
في ان يوم الجايزة وليلتها داخلان في ايام الضيافة الثلاثة
او خارجان عنها ما وقع لهم من التردد في قوله صلى الله عليه
وسلم من شهد الجنازة حتى يصلي عليها فله قيراط ومن شهدها

شبكة الألوكة www.alukah.net

حتى تدفن فله قيراطان الحديث وفي لفظ من صلى على جنازة فله قيراط من
اتبعها حتى توضع في القبر فله قيراطان قلوا اتبعها حتى توضع في القبر
ولكن لم يصل عليها احتمل ان لا يحمل له شيء من القيراطين اذ يحتمل
ان يكون القيراط الثاني المزيد مرتبا على وجود الصلاة قبله وان
ويحتمل ان يحمل له القيراط المزيد واما احتمال ان القيراطين يحملان
بالاتباع حتى توضع من القبر وان لم يصل فهو هنا بعيد واما احتمال
ان من صلى واتبع حتى تدفن يحمل له ثلاثة قراريط فمرتب على
هذا الاحتمال ونقل الاتباع القاضي تاج الدين السبكي ان الشيخ
ابا الحسن ابا الحسن الغزويني سأل ابا نصر بن الصباغ عن هذا فقال
لا يحمل لمن صلى واتبع الا قيراطان وانه استدل له بقوله تعالى انكم
لتكفرون بالذي خلق الارض في يومين وتجعلون له اندادا
ذلك رب العالمين وجعل فيها رواسي من فوقها وبارك فيها وقدر
فيها اقواتها من اربعة ايام سواء للسائلين قال فاليومان من
جملة الاربعة بلا شك انتهى وفي مسلم من رواية عبد الحميد بن ابي
جعفر عن سعيد المقبري عن ابي شريح الضيافة ثلاثة ايام وجائزته
يوم وليلة وتعويد على المغايرة فما بعد ذلك ما يحضره له
بعد ثلاثة الضيافة فهو صدقة استدل به على ان الذي قبلها
واجب لان المراد بتسميته صدقة التنفير عنه لان كثيرا من
الناس خصوصا الاغنياء يا نفوت غالبا من اكل الصدقة واستدل ابن
بطال لعدم الوجوب بقوله جائزته والجائزة تفضل واحسان
ليست واجبة وعلمه عامة الفقهاء وتاولوا الاحاديث انها كانت في
اول الاسلام اذ كانت في المواساة واجبة ولا يحل له اي للضيف ان
يثوي بفتح التحتية وسكون المثلثة وكسر الواو ان يقيم عنده الى
ان من اضيافه حتى يخرجه بضم التحتية وسكون المهملة الحا
المهملة وبعد الرا المكسورة جيم من الحرج وهو الضيق والمعنى حتى
يوثمه اي توقعه في الاثم لانه قد يفتا به لطول اقامته او
يعرض له بما يوذيه او يظن به ظنا سيا ويستفاد من قوله يخرجه
انه اذا ارتفع الحرج جازت الاقامة بعد بان يحتاج المضيف رحمه
الله اقامة الضيف او يغلب على ظن الضيف ان المضيف لا يكره
ذلك والحديث سبق في باب من كان يومن بالله واليوم الاخر
فلا يوذ جاره من كتاب الادب وبه قال حدثنا اسماعيل
بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام بسنده السابق
مثله اي مثل الحديث السابق وزاد ابن ابي اويس من كان يومن

باب

بالله واليوم الاخر ايمانا كاملا فليقل خيرا او ليصمت بضم الميم من باب
نصر ينصر او بكسرها من باب ضرب يضرب اي ليسكت وبه قال
حدثنا بالجمع ولابوذر حدثني عبد الله بن محمد المسندي الجعفي
قال حدثنا ابن ابي مهدي عبد الرحمن قال حدثنا سفيان الثوري
عن ابي حصين بفتح الحا وكسر الصاد المهملتين عثمان الاسدي عن
ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة صخر بن عبد الرحمن رضي
الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من كان يومن بالله
واليوم الاخر ايمانا كاملا فلا يوذ جاره وفي مسلم من حديث ابي هريرة
من طريق الاعمش عن ابي صالح فليحسن الى جاره وقد جا تفسير الاكرام
والاحسان الى الجار وترك اذاه من عدة احاديث رواها ابو
الطبراني من حديث بهز بن حكيم عن ابيه عن جده وهكذا رواه الاقلا
من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده وابو الشيخ في الثواب
من حديث معاذ بن جبل قالوا يا رسول الله ما حق الجار قال ان استقرضك
اقرضته وان اعاذك اعذته وان مرض عدته وان احتاج اعطيته وان
افتقر عدت عليه وان اصابه خير هنيته وان اصابته مصيبة عزيته
واذا مات اتبعت جنازته ولا تستطيل عليه بالبنا فتحجب عنه الريح الا
باذنه ولا توذيه بريح قدرك الا ان تغرف له منها وان اشتريت فاكهة
فاهد له وان لم تفعل فادخلها سرا ولا تخرج بها ولدك ليغيظ بها
ولده قال في الفتح الفاظهم متقاربة والسياق اكثره لعمرو بن شعيب
وفي حديث بهز بن حكيم وان عورته فاستر عورته واسانيده واهية لكن
اختلاف مخارجها يشعر بان للحديث اصلا ومن كان يومن بالله
واليوم الاخر ايمانا تاما فليقل خيرا او ليصمت وفي حديث ابي امامة
عند الطبراني والبيهقي في الزهد فليقل خيرا يغنم وليسكت عن
شر يسلم وفي معنى الامر بالصمت احاديث كثيرة كحديث ابن مسعود
عند الطبراني قلت يا رسول الله اي الايمان افضل الحديث وفيه ان
يسلم المسلمون من لسانك وفي حديث البراء عند احمد وصححه
ابن حبان مرفوعا فكف لسانك الا من خير وحديث ابن عمر عند
الترمذي من صمت نجا وعنده من حديث ابن عمر كثرة الكلام
بغير ذكر الله يقسي القلب اسأل الله العافية وبه قال حدثنا قتيبة
بن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن يزيد بن ابي
حبيب المصري عن ابي الخير مرثد بفتح الميم والمثلثة بينهما را
ساكنة اخره دال مهملة اليزني عن عقبة بن عامر الجهني
رضي الله عنه انه قال قلنا يا رسول الله انك تبعثنا فننزل

شبكة الألوكة www.alukah.net

بقوم فلا يقرونا بنونين وفتح اوله اى لا يضيفونا فما ترى فيه
فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نزلتم بقوم فامروا لكم بما
ينبغي للضيف فاقبلوا ذلك منهم فان لم يفعلوا فخذوا منهم
حق الضيف الذي ينبغي لهم بضم الجيم فهو على حد قولهم
ضيف ابراهيم المكرمين كما مر ان الضيف مصدر يستوي فيه الجمع
والواحد وقد حمل الليث الحديث على الوجوب عملا بظاهر الامر
وانما يوخذ ذلك منهم ان امتنعوا قهرا وقال احمد بالوجوب على
اهل البادية دون القرى وتاوله الجمهور على المضطرين فان
ضيافتهم واجبة او المراد خذوا من اعراضهم او هو محمول على من من
باهل الذمة الذين شرط عليهم ضيافة من يمر بهم من المسلمين وضعف
هذا وسبق مزيد لهذا في كتاب المظالم من باب قصاص المظلوم اذا وجد
مال ظالمه وبه قال حدثنا عبد الله ابن محمد ابو جعفر الجعفي الحافظ
المسندي قال حدثنا هشام هو ابن يوسف قال اخبرنا معمر هو ابن راشد
بن محمد ابو جعفر الجعفي الحافظ المسندي قال حدثنا هشام عن ابي
سلمة عبد الحق بن عوف عن ابي هريرة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال من كان يومن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه
ومن كان يومن بالله واليوم الاخر فليصل رحمه اختلف في حد الرحم
التي تجب صلتها فقيل كل رحم محرم بحيث لو كان احدهما ذكرا والاخر
انثى حرمت مناكحتها فعلى هذا لا يدخل اولاد الاعمام واولاد الاخوال وابنة
هذا القايل بتحريم الجمع بين المراة وعمتها وخالتها من النكاح وغوج وجوز
ذلك في بنات الاعمام والاخوال وقيل هو عام في كل رحم من ذوي
الارحام من الميراث يستوي فيه المحرم وغيره ويدل له قوله صلى الله
عليه وسلم ادناك ادناك ومن كان يومن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا
ليغنم او ليصمت اي ليسكت عن سوء ليسلم وهذا من جوامع الكلم وجواهر
الحكم التي لا يعرف احد ما في محاورها الا من امه بفيض مدده وذلك
ان القول اما ان يكون خيرا وشرا وبايل الى احدهما فيدخل في الخير كل ما
مطلوب من الاقوال فرضها وندبها فاذن فيه على اختلاف
انواعه ودخل فيه ما يوول اليه وما عدا ذلك مما هو شر او يوول
اليه فامر عند ارادة الخوض فيه بالصمت ولا ريب ان خطر اللسان
عظيم وافاته كثيرة من الكذب واغيبة ونزكية النفس والخوض
في الباطل ولذلك حلاوة في القلب وغلبة بواعث من الطبع ومن
الشيطان فالخايض في ذلك قل ما يقدر على ان يذم لسانه
ففي الخوض خطر وفي الصمت سلامة مع ما فيه من جمع الهمة ودوام

الوقار والفراغ للعبادة والسلامة من تبعات القول في الوقار
الدنيا ومن العذاب في الاخرة فقال تعالى ما يلفظ من قول الا
لديه رقيب عتيد وقال عليه الصلاة والسلام املك عليك لسانك
اي اجعله مملوكا لك فيما عليك وبالله وثبقه وامسكه كما يمسك
واطلقه فيما ينفعك باب صنع الطعام والتكلف
لمن قدم عليه للضيف وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد محمد بن بشار
المعروف ببندار قال حدثنا جعفر بن عون بالنون ابو جعفر بن عمرو
حريث المخزومي قال حدثنا ابو العميس بضم العين المهملة وفتح الميم
اخره مهملة مصغرا عتبة ابن عبد الله المسعودي الكوفي عن عون بن
ابي جحيفة بالجيم المضمومة ثم الحاء المهملة والفا مصغر وهب عن ابيه
انه قال اخى النبي صلى الله عليه وسلم بين سلمان الفارسي وابي الدرداء
فزار سلمان ابا الدرداء فراى ام الدرداء زوجة ابي الدرداء
اسمها خيره بفتح الخا المعجمة وسكون التحتية بنت ابي حدرد الاسلمية
صحابية بنت صحابي وليست هي زوجة ام الدرداء الجهيمة التابعية متذلة
يا ام الدرداء قالت اخوك ابو الدرداء ليس له حاجة في نساء الدنيا فجا ابو
الدرداء فصنع له طعاما وقرب اليه لياكل فقال ابو الدرداء لسلمان
كل فاني صايم قال سلمان لابي الدرداء ما انا باكل من طعامك شباهتي
تاكل منه وعرضه بذلك صرف ابي الدرداء ما يصنعه من الجهد في العبادة
وغيره ذلك مما تصررت منه ام الدرداء زوجته فاكل ابو الدرداء معه
فلما كان الليل ابي في اوله ذهب ابو الدرداء يقوم للتهجد فقال له
سلمان ثم فلما كان اخر الليل وعند الترمذي فلما كان عند الصبح
والعند ارقطني فلما كان في وجه الصبح ولابي ذر من اخر الليل قال سلمان
له قم الان قال وللطبراني مقاما فتوضيا وصليا فقال له
سلمان ان لربك عليك حقا ولنفسك ولابي ذر عن الكشميهني وان لنفسك
عليك حقا ولاهلك عليك حقا فاعط بهمزة قطع كل ذي حق حقه فاتت
ابو الدرداء النبي صلى الله عليه وسلم صدق سلمان وعند الدارقطني ثم خرجا
الى المصلى فذكرا ابو الدرداء ليخبر النبي صلى الله عليه وسلم بالذي كان له
سلمان فقال له يا ابا الدرداء ان لجسدك عليك حقا سئل ما قال سلمان فقال
هذه الرواية ان النبي صلى الله عليه وسلم اشار اليهما بانه علم بطريق الوحي
ما دار بينهما وليس ذلك في رواية محمد بن بشار فيحتمل انه كاشفهما
بذلك اولا ثم اطلعه ابو الدرداء على صورة الحال فقال له صدق سلمان
وعند الطبراني من وجه اخر عن محمد بن سيرين مرسلا قال كان
ابو الدرداء يحيي ليلة الجمعة ويصوم يومها فاتاه سلمان فذكر

القصة مختصرة فقال النبي صلى الله عليه وسلم عويمر افتك منك وفيه تعيين
الليلة التي بات سلمان فيها عند ابي الدرداء ابو جحيفة وهب السواي
بضم السين المهملة وتخفيف الواو والمد يقال له وهب الخير وقوله
ابو جحيفة الي اخره سقط لابي ذر قال في فتح الباري ووقع في التكلف
للضيف حديث سلمان نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نتكلف للضيف
اخرجه احمد والحاكم وفيه قصة سلمان مع ضيفه حيث طلب منه زيادة
على ما قدم فرهن تنظهرته بسبب ذلك ثم قال الرجل لما فرغ الحمد لله الذي
قنعنا بما رزقنا فقال له سلمان لو قنعت ما كانت تنظهرتك مرهونة انتهى
وقد كان سلمان اذا دخل عليه رجل دعا بما حضر خبزا وملحا وقال لولا
اننا نهينا ان نتكلف لصنعنا لك باب بيان ما يكره
من الغضب الذي هو مخيلات دم القلب للانتقام وما يكره من الجزع
الذي هو تضييق الصبر عن الضيف وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد
عياش بن الوليد بالتحتية والشين المعجمة الرقام البصري قال حدثنا
سعيد هو ابن ابي اياس الجريري بضم الجيم مصغرا عن ابي عثمان عبد
الرحمن بن مل النهدي بفتح النون عن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق
رضي الله تعالى عنهما ان اباكر ضيف رهطا ثلاثة اي جعلهم اضيافا
له فقال لعبد الرحمن ابنه درنك الكرم اي الزم اضيافك فانك
منطلق الى النبي صلى الله عليه وسلم فافرغ بهمزة وصل من قراهم
بكسر القاف من ضيافتهم قبل ان اجي من عند النبي صلى الله عليه وسلم
فانطلق عبد الرحمن فاتاهم بما عنده من الطعام فقال لهم اطعموا
بهمزة وصل وفتح العين فقالا اين رب منزلنا اي صاحبه يعني
ابا بكر رضي الله تعالى عنه قال لهم عبد الرحمن اطعموا قالوا ما نحن
بالكلين حتى يجي رب منزلنا قال لهم اقبلوا بهمزة وصل وفتح الموحدة
عنا رلابي ذر عن الحموي والمستملي عنه قراكم فانه اي ابا بكر
ان جا ولم نطعموا بفتح الاول والثالث نسلقن منه الاذى وما يكرهنا
فابوا فامتنعوا ان ياكلوا فعرفت انه يجد اي يغضب علي فلما
جا ابو بكر رضي الله تعالى عنه تنحيت عنه اي جعلت نفسي في ناحية
بعيدة عنه فقال ولابي ذر قال ما صنعتم بالاضياف فاخبروه انهم
ابوا ان ياكلوا الا ان حضر فقال يا ابا عبد الرحمن قال عبد
الرحمن فسكت فرقا منه ثم قال ثانيا يا عبد الرحمن قال عبد الرحمن
فسكت فرقا منه فقال في الثالثة يا غنثر بضم الغين المعجمة وسكون
النون بعدها مثلثة مفتوحة فرا اي يا جاهل او يا ثقيل ان
اقسمت عليك ان كنت تسمع صوتي لما بتشديد الميم اي الا جئت كما عند

سيبويه

سيبويه ان لا افعل فلك لا يمينك ولابي ذر عن الكشميهني اجبت فخرجت
فتقدمت له فسلمت اضيافك فسألهم فقالوا ولابي ذر قالوا صدق انانا
به اي بالقرى فلم تقبل قال ابو بكر فانما انتظر شيوخ والله لا اطعمه
الليلة لانه اشتد عليه انا خير عشاءهم فقال الاخرون بفتح الثانية
والله لا تطعمه حتى تطعمه قال ابو بكر رضي الله تعالى عنه لم ارض
الشر كالليلة اي لم ار ليلا مثل هذه الليلة في الشر ويلكم لم يقصد
بها الدعا عليهم ما انتم استفهام لم لا ولابي ذر الا تقبلون عنا قراكم
هات يا عبد الرحمن طعامك فجاء به فوضع ابو بكر رضي الله تعالى عنه
لم ار في الشر كالليلة يده فيه فقال بسم الله الحالة الاولى وهي حالة
مضية وملخصه ان لا يطعم في تلك الليلة للشيطان او اللقمة الاولى التي
اخذ نفسه بها والكل تمالى من المصابيح لا شك ان اضافة نفسه واكله
مع الضيف خير من المحافظة على بره المقضي الى ضيق صدر الضيف
وحمول الوحشة له والقلق فكيف ما لا هو خير منسوبا للشيطان فالظاهر
هو القول الاول فاكل ابو بكر رضي الله تعالى عنه استمالة لقلوبهم واكلوا
اي الاضياف وقال ابن بطال الاولى يعني اللقمة الاولى شرعيتم للشيطان
لانه الذي حمله على الحلف وبالثانية الاولى رفع الحنث فيها باب
قول الضيف لصاحبه لا اكل حتى تاكل فيه اي في الباب حديث
ابن جحيفة وهب السواي عن النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال
بالافراد محمد بن المثنى بن عبد الله العنزي بفتح النون والزاي
المعروف بالزمن قال حدثنا ابن ابي عدي هو محمد بن ابي عدي واسمه
ابراهيم البصري عن سليمان بن طرخان التيمي عن ابي عثمان
النهدي انه قال عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق رضي الله تعالى
عنهما جا ابو بكر بضيف او باضياف له ثلاثة بالشك من الراوي
وفي رواية او اضياف باسقاط الجار فامسى عند النبي صلى الله عليه وسلم
حتى صلى العشا فلما جا ابو بكر قالت امي ام رومان ولابي ذر قالت
له احتبست عن ضيفك او اضيافك ولابي ذر عن المستملي او
عن اضيافك الليلة قال ابو بكر لام رومان ما عشيتهم استفهام
فقالت له عرضنا عليه علي الضيف الطعام او عليهم على الاضياف
فابوا ان يطعموا من الاكل او ابى فامتنع الضيف فغضب ابو بكر
كذلك فسب اي لشتم لظنهم انهم فرطوا في حق ضيفه وجدع بالجيم
المفتوحة والدال المهملة المشددة وبعدها عين مهملة دعا
بقطع الانف او الاذن او الشفة ودلف لا يطعمه اي لا ياكله قال لعبد
الرحمن فاختبات انا فرقا منه فقال يا غنثر بالميم اي يا ثقيل فحلف

المراة امر عبد الرحمن لا تطعمه حتى يطعمه ابو بكر فحلف الضيف او الاضياف
ان لا يطعمه او يطعموه حتى يطعمه ابو بكر ولابي ذر حتى تطعموه بالفوقية
والجمع اي ابو بكر وزوجته وابنه فقال ابو بكر هاذه من الخانة
او اليمين من الشيطان فاكل واكلوا فجعلوا لا يرفعون لقمة الا ربا
زاد الطعام ولابي ذر الا ربت اي اللقمة من اسفلها اكثر منها من
اللقمة المرفوعة فقال ابو بكر رضي الله تعالى عنه لام رومان يا اخت
بني فراس بكسر الفا وتخفيف الراء بعد الالف سين مهملة وهو غنم
بن مالك بن كنانة وام رومان من ذرية الحارث بن غنم وهو اخو
فراس فنسبها الى بني فراس لكونهم اشهر من بني الحارث فالمعنى
يا اخت القوم المنتسبين الى بني فراس ما هذا استفهام عن الزيادة
الحاصلة في الطعام فقال وقرة عيني محمد صلى الله عليه وسلم
ولعله كان قبل النهي عن الحلف بغير الله انها الان لاكثر منها قبل
ان ناكل منها فاكلوا وبعث بها الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر انه
اكل منها وفي رواية كرامة من ايانا ته صلى الله عليه وسلم ظهرت على يد
ابي بكر رضي الله تعالى عنه بامـــــــ اكرام الكبير وتبدا الاكبر
في السن بالكلام والسواك اذا تساويا في الفضل والا والا فيخدم الفاضل
وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الازدي الواشحي بشين معجمة فحا
مهملة قاضي مكة ثم حاجا قال حدثنا حماد هو ابن زيد اي ابن
درهم الامام ابو اسماعيل الازدي الازرق عن يحيى بن سعيد الانصاري
عن بشير بن يسار بضم الموحدة وفتح الشين المعجمة في الاول وفتح التحتية
والسين المهملة المخفف في الثاني الحارثي مولى الانصار عن رافع
بن خديج بفتح الخا المعجمة وكسر الدال المهملة وبعد التحتية الساكنة
جيم الانصاري الحارثي الاوسي المرثي وسهل بن ابي حثمة بفتح الحا
المهملة وسكون الها وابو حثمة بفتح الخا المهملة وسكون المثلثة واسمه
عامر بن ساعدة الانصاري الحارثي رضي الله عنهما انهما حدثاه
ان عبد الله بن سهل الانصاري اخا عبد
الرحمن بن سهل ومحيصة بضم الميم وفتح الحا والصاد المهملتين
بينهما تحتية مكسورة مشددة ابن مسعود اتيا خيبر من اصحاب
فتفرقا اي عبد الله بن سهل ومحيصة في النخل
فقتل عبد الله بن سهل الانصاري اخا عبد الرحمن بن سهل فوجده
محيصة في عين مطروحا قد كرث عنقه وهو يتشحط في دمه
فجاء عبد الرحمن بن سهل اخا عبد الله المقتول وحويصة بضم الحا المهملة
وفتح الواو وتشديد التحتية المكسورة بعدها صاد مهملة واخوه محيصة

ابنا مسعود الى النبي صلى الله عليه وسلم فتكلموا اي الثلاثة في امر صاحبهم
عبد الله المقتول فبدا عبد الرحمن اخوه بالكلام وكان اصغر القوم فقال
النبي صلى الله عليه وسلم كبر الكبر بهمزة وصل وضم الكاف وتسكين الموحدة
جمع الاكبر اي قدم الاكبر سنا ليتكلم لتحقق صورة القصة وكيفيتها
لانه يجوز انها ذو حقيقة الدعوى انما هي لاخيه عبد الرحمن قال يحيى
بن سعيد الانصاري ليلي الكلام ولابي ذر يعني ليلي الكلام الاكبر سنا
فتكلموا في امر صاحبهم وفي الجهاد فسكت يعني عبد الرحمن فتكلما ن
يعني حويصة ومحيصة فقال عبد الرحمن النبي صلى الله عليه وسلم اتحلفون
قتيلكم اي دية ان قال صاحبكم بايمان خمسين رجلا منكم قالوا يا رسول الله
امر لم نره فكيف يحلف عليه قال صلى الله عليه وسلم فتبريكم يهود بتشديد الراء
المكسورة اي تخلصكم يهود من اليمين فايمان خمسين رجلا منهم وتبرا اليكم
من دعواكم قالوا يا رسول الله قوم كفار كيف نا خذ ايمانهم والحاصل انه صلى
الله عليه وسلم بدا في اليمين في الايمان فلما تكلموا ردها على المدعين علهم فلم يرضوا
بايمانهم نوارم بواو ورا وميم ساكنة مفتوحتين اعظام دية ولابي
ذر عن الكشميهني من قتله بفتح القاف وفوقية ساكنة بدل الموحدة
قال سهل فوالله ابن ابي حثمة المذكور فادركت ناقة من تلك الابل التي
ردها النبي صلى الله عليه وسلم في دينه فدخلت بفتح الدال وسكون
الفوقية اي الناقة مربدهم بفتح الميم من اليوتينية ومن غيرها بكسرها
وفتح الموحدة اي الموضع الذي يجتمع فيه الابل فركضتني برجلها قال ذلك ليبين ضبطه للحديث ضبطا شافيا بليغا
قال الليث بن سعد الامام مما وصله مسلم والترمذي والنسائي
وقد مضى بالاسناد يحيى بن سعيد الانصاري عن بشير الامام فيما وصله
مسلم والترمذي والنسائي هو ابن يسار المذكور عن سهل هو ابن ابي
حثمة قال يحيى بن سعيد الانصاري حسبت انه اي بشيرا قال عن سهل
مع رافع بن خديج وقال ابن عيينة سفيان مما وصله مسلم والنسائي
وحدثنا يحيى بن سعيد عن بشير عن سهل وحده لم يقل ورافع بن خديج
وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد حدثنا يحيى بن سعيد
عن عبيد الله بضم العين انه قال حدثني ولابي ذر اخبرني بالافراد
نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لمن عنده من اصحابه اخبروني عنه الاسحاق البيوني بشجرة
ولابي ذر شجرة باسقاط الجار والنصب مثلها بفتح الميم والمثلثة كقوله
مثل المسلم من النخع العام في جميع الاحوال تؤتي اكلها تعطي
ثمرها كل حين اذن الله لاثمارها باذن ربها بتيسير خالقها وتكوينه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لاتب بفتح الاول وضم الثاني ورفعها بضم القاف في اليونينية والظاهر
النصب قال ابن بطال وقع في نفسي التحلة ولابي ذر انها التحلة
فكرهت ان اكلمه وشرفتح المثلثة وهناك ابوبكر وعمر رضي الله عنهما
هيبة منهما وتوقيرا فلما لم يتكلما قال النبي صلى الله عليه وسلم هر
التحلة فلما خرجت مع ابي قلت يا ابتاه بسكون الهاء في الفرع
وفي غيره بالضم رفع نفسي التحلة ولابي ذر عن الكشميهني
انها التحلة قال ما منعك ان تقولها لو قلت قلتها كان احب الي من
كذا وكذا في الرواية الاخرى من حمر النعم قلت ابن عمر فلت يا ابتاه
ما منعني الا اني لم اراك ولا ابابكر تكلمتما فكرهت ذلك لذلك قال
ابن الفتح وكان البخاري اشار بايراد هذا الحديث هنا الى تقديم
الكبير حيث يقع التساوي اما لو كان عند الصغير ما ليس عند الكبير
فلا يمنع من الكلام بحضرة الكبير لان عمر تاسف حيث لم يتكلم وبين
مع انه اعتذر له بكونه بحضرة وحضور ابي بكر ومع ذلك تاسف
على كونه لم يتكلم انتهى والحاصل ان الصغير اذا تخصص بعلم جاز له
ان يتقدم به ولا يعد ذلك جوابا به ولا انتقيصا لحق الكبير ولذا قال
عمر لو كنت قلتها لكان احب الي وهذا الحديث قد سبق في مواقيت
باب ما يجوز ان ينشد من الشعر وهو الكلام المنثور
المذكور الموزون قصدا والتقييد بالقصد يخرج ما وقع موزونا
اتفاقا فلا يسمى شعرا وما يجوز من الرجز بفتح الواو والجيم
بعدها زاي وهو نوع من الشعر عند الاكثر فعلى هذا يكون
عطفه على الشعر من عطف الخاص على العام واحتج القايل بانه ليس
بشعر بانه يقال فيه راجز لا شاعر وسمي رجزا لتقارب
اجزايه واضطراب اللسان به يقال رجز البعير اذا تقارب
خطاه واضطرب لضعف فيه وما يجوز من الحدا بضم الحا ان
وتخفيف الدال المفتوحة المهملتين يمد ويقصر سوق الابل
بضرب مخصوص والغناء وسكون بالرجز غالبا واول من
حدى الابل عبد لضربن نذار بن معد بن عدنان كان في ابل
نضر فقصر فضربه مضر على يده فاوجعته يقال يا يداه
يا ايداه وكان حسن الصوت فصرعت الابل لما سمعته في السير فكان
ذلك مبتدا الحداء رواه ابن سعد بسند صحيح عن طاوس مرسلا واورده
البزار موصولا عن ابن عباس وخلط حديث بعضهم في بعض ويلحق
به غنا الحجيج المشوق للحج بذكر الكعبة الحرام وغيرها من
المشاعر العظام وما يحرض اهل الجهاد على القتال ومنه غنا المراة

لتثكيت

لتثكيت الولد في المهد وبيان ما يكره انشاده منه من الشعر والجائز
من الشعر ما لم يكثر منه من الشعر وخلا من الهجو وعن الاغراق
في المدح الكذب المحض فالتنزل بمعنى لا يسوغ قوله تعالى بالجر
عطفا على السابق والشعرا مبتدا خبره الغاوون اي لا يتبعهم على باطلهم
وكذبهم وتمزيق الاعراض في القدح في الانساب ومدح من
لا يستحق المدح والهجا ولا يستحسن ذلك منهم الا الغاوون اي السفها
او المراوون او الشياطين او المشركون وسمي الثعلبي من شعرا
المشركين عبد الله بن الزبعرى وهبيرة بن ابي وهب وسافع
بن عمرو امية بن ابي الصلت قال الزجاج اذا امدح او هجا شاعر
بما لا يكون واجب ذلك قوم وتابعوه فهم الغاوون الم تر انهم في كل واد
من الكلام يهيمون خبران اي في كل فن من الكذب يخوضون او في كل
باطل يخوضون كما يا تي قريبا عن ابن عباس ان شا الله تعالى والهايم
الذاهب على وجهه لا مقصد له وهو تمثيل لذهابهم في كل من الشعب
من القول واعمالهم حتى يفضلوا احسن الكلام على غيره واجملهم
على حاتم وغيره وعن الفرزدق ان سليمان بن عبد الملك سمع قوله
• وبيت يجاني مصرعان • وبيت افض اغلاق الختام
فقال قد وجب عليك الحد فقال وما الله الحد عن يقوله وانهم يقولون ما لا
يفعلون حيث وصفهم بالكذب والخلف في الوعد ثم استثنى الشعرا
المومنين الصالحين بقوله الا الذين امنوا وعملوا الصالحات كعبد
الله بن رواحة وحسان بن ثابت وكعب بن مالك وذكروا الله كثيرا
يعني كانت ذكر الله وتلاوة القرآن اغلب عليهم من الشعر واذا
قالوا شعرا قالوه في توحيد الله والثنا عليه وسلم والصحابة وصلحا
والادب ومدح رسول الله صلى الله عليه وسلم والصحابة وصلحا
الامة وتحذر ذلك مما ليس فيه ذنب وانتصروا وهجوا من بعد ما ظلموا
هجوا الذين رووا هجا رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمين واحق
الخلق بالهجا من كذب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهجاه وعن
كعب بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له
اهجهم فوالذي نفسي بيده لهو اشد عليهم من النبل وكان يقول
لحسان قل وروح القدس معك وختم السورة بما يقطع اكباد الكاذبين
المتدبرين وهو قوله وسيعلم الذين ظلموا وطلاقته وقوله اي منقلب
ينقلبون وابهامه قال ابن عطا سيعلم المعرض عنا ما اذى فانه منا
وقوله اي نصب ينقلبون على المصدر للبسيعلم لان اتى الاستفهام
لا يعمل فيما قبلها اي ينقلبون اي انقلاب وكيفيات الاية الى اخر

شبكة الألوكة www.alukah.net

السورة ثم قال وقوله وانهم وذكر الي اخر السورة كذا في الفرع وفيه ايضا على
قوله وانهم الي اخره علامة السقوط لابي ذر ايضا وقال الحافظ ابن حجر وتبعه
العيني وقع في رواية ابي ذر بين قوله يهيمون وبين قوله يهيمون وبين
قوله وانهم يقولون لفظ وقوله وهي زيادة لا يحتاج اليها قال ابن عباس
في تفسير قوله في كل واد يهيمون فيما رصله ابن ابي حاتم والطبراني في الكبير
لفو يخوضون وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب هو ابن ابي حمزة الحافظ ابو بشر الحمصي مولى بني امية عن الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد ابو بكر بن عبد الرحمن
بن الحارث بن هشام المخزومي ان مروان بن الحكم بن ابي العاص بن
امية ابو عبد الملك الاموي المدني ولي الخلافة في اخر سنة اربع وستين
ومائة سنة خمس في رمضان وله ثلاث او احدى وستون لاثنتي عشرة ليلة
اخبره ان عبد الرحمن بن الاسود بن عبد يغوث بن وهب بن عبد مناف
بن زهرة الزهري وله على عهده صلى الله عليه وسلم اخبره ان ابي بن كعب
سيد القراء الانصاري الخزرجي اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان من الشعر حكمة اي قولا سادا قاصدا مطابقا للحق وقيل كلاما نافعا يمنع
من الجهل والسفه واذا كان في الشعر حكمة كالمواعظ والامثال التي ينتفع
الناس فيها جاز انشاده بالمعاريب والحديث اخرجه ابو داود وابن ماجة في الادب
وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن الاسود
بن قيس العبدي وقال العجلي الكوفي انه قال يقول سمعت جندبا
بضم الجيم وسكون النون بن عبد الله بن سفيان البجلي الصحابي يقول بينما
النبي صلى الله عليه وسلم يمشي وفي رواية ابن عيينة عن الاسود
عن جندب كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في غار وفي رواية شعبة
عن الاسود عند الطيالسي واحد خرج الى الصلاة اذ اصابه حجر فعثر
بفتح العين المهملة والمثلثة اي سقط فدميت بفتح الدال المهملة وكسر
الميم وفتح التحتية اصبعه فقال على الله عليه وسلم متمثلا بقول عبد الله بن رواحة
هل انت الا اصبع دميت ٭ وفي سبيل الله ما لقيت ٭
بكسر التاء الفوقية في اخر القسمين مكسورة على وفق الشعر وفي الكرماني
والثاني الرجز مكسورة وهذا الحديث ساكنة وقال غيره ان النبي صلى الله
عليه وسلم تمد اسكانها ليخرج القسمين عن الشعر ورد بانه يصير من
ضرب اخر من الشعر وهو من ضروب البحر المسمى بالكامل وفي الثاني
زحاف جايز قال القاضي عياض وقد غفل بعض الناس فروى دميت
ولقيت بغير مد فخالف الرواية ليسلم من الاشكال فلم يصب وقال
في شرح المشكاة قوله دميت صفة اصبع اي ما انت يا اصبع موصوفة

بشيء

بشيء من الاشياء الا بان دميت كانها لما توجعت خاطبتها على سبيل الاستعارة او
الحقيقة معزية مسليا لها اي تاسي على نفسك فانك ما ابتليت بشيء من
الهلاك والقطع سوى انك دميت ولم يكن ذلك هدرا بل كان في سبيل الله
ورضاه وقد ذكر ابن ابي الدنيا في محاسبة النفس ان جعفر بن ابي طالب لما قتل
في غزوة موتة بعد ان قتل زيد بن حارثة واخذ اللواء عبد الله بن رواحة
فقاتل فاصيبت اصبعه فارتجز فجعل يقول

٭ هل انت الا اصبع دميت ٭ وزاد ٭ يا نفس الا تقتلي تموتي ٭
هذا حياض الموت قد صليت ٭ وما تمنيت فقد لقيت ٭
ان تفعلي فعلهما هديت ٭ والصحيح انه يجوز له صلى الله عليه وسلم ان
يتمثل بالشعر وينشده حاكيا له عن غيره والحديث مضى في الجهاد
وبه قال حدثنا بن بشار بالموحدة المفتوحة والشين المعجمة المشددة
وبالراء في اخره حدثني بالافراد محمد بن بشار قال حدثني بن مهدي عبد الرحمن
قال حدثنا سفيان الثوري عن عبد الملك بن عمير الكوفي قال حدثنا
ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم اصدق كلمة قالها الشاعر ولمسلم من طريق شعبة وزايدة
عن عبد الملك ان اصدق بيت وذلك من وصف الجاهلي بما يوصف به الاعيان
كقولهم شعر شاعر وخوف خايف شيء بيصاغ منه افعل باعتبار ذلك المعنى
مبالغة بما يوصف به فيقال شعري اشعر من شعرك وخوفي اخوف من خوفك
كلمة لبيد بفتح اللام وكسر الموحدة بن ربيعة بن عامر الصحابي من فحول
الشعراء بالتخفيف استفتاحية كل شيء مبتدا مضاف للنكرة مفيد للاستغراق
افرادها نحو كل نفس ذايقة الموت باطل خبر المبتدا اي فانه يضمحل
وان كان اصدق لانه موافق لاصدق الكلام وهو قوله كل من عليها فان
وكاد اي قارب امية بن ابي الصلت ان يسلم بضم التحتية وسكون السين المهملة
وكسر اللام اي في شعره وكان من شعراء الجاهلية وادرك مبادي الاسلام وتلفه
خير المبعث لكنه لم يوفق للايمان برسول الله صلى الله عليه وسلم وكان في الجاهلية
واكثر شعره من التوحيد وكان فراسا على المعاني معتنيا بالحقايق ولذا
استحسن صلى الله عليه وسلم شعره واستزاده من انشاده فقيل مسلم عن عمرو
بن الشريد بفتح الشين المعجمة وكسر الراء وبعد التحتية الساكنة دال مهملة
عن ابيه قال ردفت النبي صلى الله عليه وسلم فقال هل معك من شعر امية
قلت نعم قال هيه فانشدته بيتا فقال هيه حتى انشدته مايه بيت
فقال ان كاد ليسلم وهيه كلمة استزاده منونا وغير منون مبنيا على الكسر
قال ابن السكيت ان وصلت نونت فلت ايه حديثا واصله ايه فابدلت
من الهمزة هذا والحديث سبق في ايام الجاهلية وبه قال حدثنا قتيبة

بن سعيد أبو رجاء الثقفي الثقفي قال حدثنا حاتم بن اسماعيل بالحاء المهملة
الكوفي عن يزيد بن أبي عبيد مولى سلمة بن الاكوع عن سلمة بن
الاكوع رضي الله عنه انه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم الى خيبر فسرنا ليلا فقال رجل من القوم هو اسيد بن حصير
لعامر بن الاكوع وهو عامر بن سنان بن عبد الله بن قشير الاسلمي
المعروف بابن الاكوع عم سلمة بن الاكوع واسم الاكوع سنان ويقال
اخوه الا تسمعنا من هنيهاتك بضم الهاء وفتح النون وسكون التحتية
وبعد الهاء الف فوقية فكاف ولابي ذر عن الكشميهني هنياتك
بتحتية مشددة مفتوحة بدل من الهاء الثانية اي من كلماتك او
من ارجيزك قال سلمة بن الاكوع وكان عامر اي بن الاكوع
شاعرا فنزل يحدو بالقوم حالكونه ان يقول قال في الاساس حدا
الابل حدوا وهو حاوذ الابل وهم حداتها وحداها حدا اذا غنى
لها وقال في الفتح يوخذ منه جمع النزجة لاشتمالها على الشعر
والرجز والحدا ويوخذ منه ان الرجز من جملة الشعر وقول السفاقسي
ان قوله اللهم لولا انت ما اهتدينا ليس بشعر ولا رجز لانه ليس يوزون
ليس كذلك بل هو رجز موزون وانما زيد في اوله سبب خفيف
ريسمى الجزم بالمجتمعين وقال في الكواكب الموزون لا هم وقوله
لولا انت ما اهتدينا كقوله وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله ولا
تصدقنا ولا صلينا فاغفر فداء لك بكسر الفا والمد مرفوع منون في
الفرع قال الما زري لا يقال لله فداء لانها كلمة
ض تتوقع مكروه لشخص فيختار لشخص اخر ان يجعل به
دون ذلك ويفديه فهو مجاز عن الرضى كانه قال نفسي مبذولة
لرضاك او وقعت هنا مخاطبة لسامع الكلام وقوله ما اقتفينا ما ابقينا
اثره وقال ابن بطال المعنى اغفر لنا ما ارتكبنا من الذنوب وفداك
دعاء ادفدنا منه عقابك على ما اقترفنا من ذنوبنا كانه قال اغفر لنا
وانه نافداك اي من شانك فلا تعاقبنا به وحاصله انه جعل
اللام للتبيين مثل هيت لك وثبت الاقدام ان لاقينا العدو ولقوله
تعالى وثبت اقدامنا وانصرنا والقين سكينة علينا مثل قوله فانزل
الله سكينته على رسوله وعلى المومنين انا اذا صيح بنا بكسر الصاد المهملة
وسكون التحتية بعدها ميم مهملة اي اذا دعينا للقتال اتينا
من الاتيان وبالصياح بالصوت القتال والاستغاثة عولوا علينا
لابالشجاعة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا السايق
قالوا عامر بن الاكوع فقال صلى الله عليه وسلم يرحمه الله فقال
رجل

رجل من القوم وجبت يا نبي الله لانه صلى الله عليه وسلم ما كان لاحد بالرحمة يخصه بها الا الله
استشهد لولا امتعتنا اتيته لنا لتمتع به قال سلمة
فاتينا اهل خيبر فحاصرنا هم حتى اصابتنا او لابي ذر عن الكشميهني
فاصابنا منهم مخمصة شديدة شدة الجوع فتحها عليهم حصاحصا
فلما امسى الناس اليوم ولابي ذر عن الكشميهني مسا اليوم الذي
فتحت عليهم اوقدوا نيرانا كثيرة فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما هذه النيران اي شيء توقدون قالوا نوقدها على لحم
قال صلى الله عليه وسلم على اي لحم اي على اي انواع اللحم قالوا
على لحم حمر انسية بكسر الهمزة وسكون النون وللكشميهني الحمر ولابي
ذر الانسية باثبات الف بعدها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اهريقوها
بفتح الهمزة وسكون الهاء وبعد الراء الراء المكسورة قاف من غير تحتية بينهما
في الفرع ولابي ذر هريقوها باسقاط الهمزة وفتح الهاء باثبات تحتية
ساكنة بعد الراء في رواية الاولى اثبات همزة وفي الاخرى
منقلبة عن الهمزة اي صبوها واكسروها فقال رجل لم يسم او نهر
يا رسول الله او بسكون الواو نهريقها بضم النون واثبات التحتية بعد
الراء وتغسلها قال صلى الله عليه وسلم او ذاك بسكون الواو اي الغسل
فلما تصاف القوم للقتال وكان سيف عامر اي بن الاكوع قصير
بكسر القاف وفتح الصاد فتناول به يهوديا ومن غزوة خيبر
ساق يهودي ليضربه ويرجع بلفظ المضارع ولابي ذر عن الكشميهني
فرجع بالفا ولفظ الماضي ذباب سيفه اي طرفه الاعلى او
حده فاصاب ركبة عامر فمات منه فلما قفلوا رجعوا من خيبر قال
سلمة بن الاكوع رانى رسول الله صلى الله عليه وسلم شاحبا بالشين المعجمة
وبعد الالف حاء مهملة مكسورة فموحدة متغير اللون فقال لي مالك
متغيرا فقلت فداك ابي وامي زعموا ان عامرا حبط عمله بكسر الموحدة
لكونه قتل نفسه قال صلى الله عليه وسلم من قاله قلت قاله فلان
وفلان وفلان وفلان ثلاثا واسيد بن الحضير بضم المهملة والحضير
بضم المهملة وفتح الضاد المعجمة ولابي ذر حضير الاسدي فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم كذب من قاله ان له لاجرين اجر الجهاد
في الطاعة واجر الجهاد في سبيل الله ووجع صلى الله عليه وسلم بين
اصبعيه انه لجاهد مجاهد بكسر الهاء فيهما قل عربي نشا بالنون
والشين المعجمة والهمزة ولابي ذر عن الكشميهني مشا بالميم والمعجمة
والقصر بها بالمدينة او الحرب او الارض مثله اي مثل

عامر والحديث سبق في غزوة خيبر وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا اسماعيل بن علية قال حدثنا ايوب السختياني عن ابي قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم على بعض نسائه وفي رواية حماد بن زيد في باب المعاريض انه كان في سفر وسيق طريق شعبة عند الاسماعيلي والنسائي وكان معهم سابق وحادي وفي رواية وهيب واجشه غلام النبي صلى الله عليه وسلم بمد ثم جيم ثم معجمة فيهما ثانيث وكان حبشيا يكنى ابا مارية رويدك سوقا ولابي ذر عن الحموي سوقك بالقوارير وسقط من الفرع النسكزي لفظ سوقك وسوقا وعلى اثباته الشراح ورويدك مصدر والكاف في موضع خفض او اسم فاعل والكاف حرف خطاب وسوقك محمل بالنصب على الوجهين والمراد بحدوك اطلاق الاسم المسبب على المسبب وقال ابن مالك رويدك اسم فاعل بمعنى ارود الى مهلك والكاف المتصل به حرف خطاب وفتحه دالة على هذا بيانية ولك ان تجعل رويدك مصدرا مضافا الى الكاف ناصبا لسوقك وفتحه دالة على هذا اعرابية واختار ابو البقا الوجه الاول والقوارير جمع قارورة سميت بذلك لاستقرار الشراب فيها وكني عن النساء بالقوارير من الزجاج لضعف بنيتهن ورقتهن ولطافتهن وقيل شبهن بالقوارير لسرعة انقلابهن عن الرضى وقلة دوامهن على الوفا كالقوارير يسرع الكسر اليها ولا تقبل الجبر اي لا تحتمل صوتك فربما من قلوبهن فتكفهن عن ذلك وقيل اراد ان الابل اذا سمعت الحدا اسرعت في المشي واشتدت فازعجت الراكب ولو يومئ على الناقة السقوط واذا مشت رويدا امن على النساء وهذا من الاستعارة البديعة لان القوارير اسرع شيء تكسرا فافادت الكناية الحض على الرفق بالنساء من السير ما لم تفده الحقيقة لو قال ارفق بالنساء وقال في شرح المشكاة هي استعارة لان الشبه به غير مذكور والقرينة حالية لامقالية ولفظ الكسر يرشح لما قال ابو قلابة عبد الله الجرمي بالسند السابق فتكلم النبي صلى الله عليه وسلم بكلمة لو تكلم بها بعضكم لعبتموها عليه ثبت لفظها لابي ذر قوله سوقك بالقوارير قال في الكواكب فان قلت هذه استعارة لطيفة بليغة فلم تعاب واجاب بانه لعله نظر الى شرط الى شرط الاستعارة ان يكون وجه الشبه والحق جليا بين الاقوام وليس بين القارورة والمرأة وجه التشبيه ظاهرا والحق انه

كلام

كلام في غاية الحسن والسلامة عن العيوب ولا يلزم في الاستعارة ان يكون على وجه التشبيه من حيث ذاتها بل يكفي الجلا الحاصل من القرائن الحالية للوجه جليا ظاهرا كما ان المحدث فالعيب في العايب وكم من عايب قولا صحيحا من مثل رسول الله صلى الله عليه وسلم في البلاغة ولو سمعت من لا بلاغة له كفيتموها قال وهذا اللايق بمنصب ابي قلابة وفي رواية ابو قلابة لاهل العراق لما كان عندهم من التكلف ومعارضة الحق بالباطل ومطابقة الاحاديث لما نزح عليه ظاهره فان قلت قد نفى الله تعالى عنه صلى الله عليه وسلم في كتابه ان يكون شاعرا وفي الاحاديث انه انشد الشعر واستنشده اجيب بانه النفي في الآية انشاء الشعر لا انشاده ولا يقال لمن تمثل او جرى على لسانه موزونا من غير قصد الى ذلك ولا يسمى مثل ذلك شعرا ولا القايل به شاعرا وقد وقع كثير من ذلك في القرآن العظيم لكن غالبها اشطار ابيات والقليل منها وقع وزن بيت تام وللعلامة الشهاب ابي الطيب الحجازي قلايد الجمور في جواهر البحور ذكر فيها ما استخرج من القرآن العزيز ما جاء على اوزان البحور اتفاقا فمن ذلك قوله مما هو من البحر الطويل شعر

• ايا من طويل الليل بالنوم قصروا انيبوا وكونوا من اناس به تاهوا •
• وان شئتم تحموا امنوا نفوسكم ولا تقتلوا النفس التي حرم الله •

ومن البحر الوافر

• صدور الجيش تظفركم الدبوا فرسهم بالكافرين •
• ويخزيهم وينصركم عليهم ويشفي صدور قوم مومنين •

ومن الكامل

• هات ابن موسى وسوعز كامل فهناك جمع الملايك مشترك •
• يا بنيكم التابوت فيه سكينة من ربكم وبقية مما ترك •

ومن الرمل

• اسعدوا الرمل تحزوا ذاك اولى ما تقودون •
• لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون •

ومن التشريق

• يا اهل دين الله بشراكم اقرضوا لاكفر به عنكم •
• اذا انزل الله على الاطلق اليوم اكملت به دينكم •

ومن المخلع

• لا تدع اليتيم يوما وكن من شانه كله رؤفا رحيما •
• ارايت الذي يكذب بالدين فذاك الذي يدع اليتيما •

جزانا مزخرفات ٭ وهن فيها خالدون ٭
وهن المحصنات ٭
٭ احنت قلبي بنبي ٭ والله خير ازيه ٭
٭ وكيف اخشى ذنوبي ٭ وهو الغفور الودود ٭

وفي فتح الباري جملة من الابيات من هذا المعنى وكان الاولى بي تركه ذلك لكن جرى القلم بما ذكر وانا اسال الرشاد وان يختم لي بالاسلام في عافية بلا محنة وان يفرج كربي باب استيعاب هجا المشركين اي ذمهم في الشعر والهجو لمعنى يقال هجوته بالواو ولا يقال هجيته بالياء وبه قال حدثنا محمد هو ابن سلام قال حدثنا عبدة بفتح العين المهملة وسكون الموحدة ابن سليمان قال اخبرنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت استاذن حسان بن ثابت بن المنذر بن حرام بن عمرو بن زيد مناة بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار الانصاري الخزرجي ثم النجاري شاعر رسول الله صلى الله عليه وسلم واسم الغزية بالغين والعين مصغر حتى رجعة ايضا ادركت الاسلام فاسلمت وبايعت قال ابو عبيدة فضل حسان الشعراء بثلاث كان شاعرا الانصار في الجاهلية وشاعر النبي صلى الله عليه وسلم ايام النبوة وشاعر اليمن كلها في الاسلام وكان يهجو الذين يهجون رسول الله صلى الله عليه وسلم واستاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هجا المشركين ذمهم في شعره فقال له صلى الله عليه وسلم فكيف بنسبي كيف يهجوهم ونسبي فيهم فربما يعيبني شيء من الهجو فقال حسان لاسلنك فيهم لا تكلطفن في تخليص نسبك من هجوهم هجيشلا يبقى جزء من نسبك فيما نالهم الهجو كما تسل الشعرة من العجين فانا لا يبقى يلها منه شيء وذلك بان يهجوهم بافعالهم وبما يخص غارة بهم والحديث مر في المغازي واخرجه مسلم في الفضايل وعن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بالسند السابق انه قال ذهبت اسب حسان بن ثابت عند عايشة رضي الله تعالى عنها لموافقته لاهل الافك فقالت لا تسبه فانه كان ينافح بضم التحتية وفتح النون وبعد الالف فاء فحاء مهملة يدافع ويخاصم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والمراد بالمنافحة عنه هجاء المشركين ومحاربتهم على اشعارهم وبه قال حدثنا اصبغ بالغين المعجمة بن الفرج ابو عبد المصري وهو من افراده قال اخبرني بالافراد عبد الله بن وهب المصري قال اخبرني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم ان الهيثم بن ابي سنان الحذاء اخبره انه سمع ابا هريرة رضي الله تعالى عنه

من

من قصصه بفتح القاف والصاد الاسم وبكسر القاف جمع قصة والقصص في الاصل البيان يذكر النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان اخاكم لا يقول الرفث بالمثلثة اي الفحش يعني ابو هريرة ابن رواحة وهو عبد الله بن رواحة بفتح الراء والواو وبعد الالف حاء مهملة بن ثعلبة بن امرئ القيس بن عمرو الانصاري الخزرجي الشاعر المشهور وليس له عقب من السابقين الاولين من الانصار وهو احد النقباء ليلة العقبة شهد بدرا وما بعدها الى ان استشهد بمؤتة قال يمدح النبي صلى الله عليه وسلم فينا ولابي ذر وفينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يتلو كتابه اذا انشق معروف من الفجر ساطع مرتفع صفة لمعروف اي انه يتلو كتاب الله وقت انشقاق الكوة الوقت الساطع من الفجر اذا تنادى به الهدى بعد العمى بعد الضلالة فقلوبنا به صلى الله عليه وسلم موقنات انه سيما قال من امور الغيب واقع به خ قال كوزه عاز يرفع جنبه عن فراشه كناية عن تهجده اذا استثقلت بالمشركين الضاجع وهذه الابيات من البحر الطويل والحديث سبق موصولا في باب فضل من بات على الوضوء من التهجد تابعه اي تابع يونس عقيل فيما وصله الطبراني في الكبير وقال الزبيدي بضم الزاي وفتح الموحدة محمد بن الوليد الشامي عن الزهري محمد بن مسلم فيما وصله الطبراني في الكبير الوليد الشامي عن الزهري محمد بن مسلم فيما وصله الطبراني من الكبير عن سعيد بكسر العين بن المسيب والاعرج عبد الرحمن بن هرمز كلاهما عن ابي هريرة فيما وصله البخاري في تاريخه الصغير والطبراني ايضا وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد اخي ابو بكر واسمه عبد الحميد عن سليمان بن بلال عن محمد بن ابي عتيق هو محمد ابن عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق التيمي القرشي وابو عتيق كنية جده محمد عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف انه سمع حسان بن ثابت الانصاري رضي الله تعالى عنه يطلب منه الاخبار فيقول يا ابا هريرة نشدتك بالله بنون وشين معجمة مفتوحة من غير الف ولابي ذر عن الحموي والمستملي نشدتك الله باسقاط حرف الجر من الجلالة الشريفة والنصب اي اقسمت عليك بالله هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا حسان اجب عني اللهم ايده بروح القدس كما قال للكفار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ هجوه واعانه به ولما كان الهجو من المشركين والطعن فيما هم عليه من الكلام وبذاءة اللسان وذلك يؤدي الى ان يتكلم بما يكون عليه لا له احتاج الى تاييد من الله وان يطهره من ذلك فقال صلى الله عليه وسلم اللهم ايده قوة بروح القدس جبريل عليه الصلاة والسلام قال لحسان بن ثابت اهجهم بهمزة وصل وسكون الهاء وضم الجيم ثم الهاء او قال

صلى الله عليه وسلم هاجم بفتح الهاء والف بعدها وكسر الجيم والهاء بالشك
من الراوي وجبريل معك بالنابيد والهاء ونتة والحديث سبق
في بدء الخلق باب ما يكون ان يكون الغالب بالنصب كما في الفرع خبر كان على الانسان الشعر بالرفع اسمها
ويجوز العكس حتى يريه اي الشعر خير له ذكر الله والعلم والقرآن
وبه قال حدثنا عبيد الله بن موسى بضم العين ابن باذام العبسي
الكوفي قال اخبرنا حنظلة بن ابي سفيان الجمحي القرشي عن سالم
هو ابن عبد الله عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لان يمتلئ بلام التاكيد وان المصدرية في موضع رفع على
الابتداء جوف احدكم قيحا نصب على التمييز والقيح المدة لا يخالطها دم
وخبر المبتدا قوله خير له من ان يمتلئ شعرا ظاهره العموم في كل شعر
لكنه مخصوص بما لم يكن حقا اما الحق فلا كمدح الله ورسوله وما
يشتمل على الذكر والزهد وتارة بالمواعظ مما لا افراط فيه وحمله
ابن بطال على الشعر الذي هجي به النبي صلى الله عليه وسلم وتعقبه ابو عبيد
بالذي هجي به النبي صلى الله عليه وسلم لو كان شطر بيت كان كفرا قال
والوجه عندي ان يمتلئ قلبه منه حتى يغلب عليه فيشغله عن
القرآن والذكر عليه فليس جوفه يمتلئ من الشعر نفسه اخرج
ابو يعلى الموصلي عن جابر مرفوعا لان يمتلئ جوف احدكم قيحا اردما
خير له من ان يمتلئ شعرا هجيت به قال في الفتح وابن الكلبي والهيثم
الحديث وشيخه ابو صالح ليس هو الساب المتفق على تخريجه في الصحيحين
عن ابي هريرة بل هو اخر ضعيف يقال له باذان فلم تثبت هذه الزيادة
وقال السهيلي ان قلنا بما قالته عائشة من تخصيص النهي ممن
يمتلئ جوفه من شعر هجي به رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس في
الحديث الا ذم امتلاء الجوف منه فلا يدخل في الحكم ليشعر رواية
البيهقي على سبيل الحكاية ولا الاستشهاد به في اللغة وحينئذ فلا
يكفر قائله ولا فرق بينه وبين الكلام الذي ذم به النبي
صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي
حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران الكوفي
قال سمعت ابا صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يمتلئ جوف رجل
قيحا يريه ظاهره كما في بعض النفوس ان المراد الجوف لما روي
فيه من القلب وغيره او المراد القلب خاصة وهو الاظهر لان اهل
الطب يزعمون ان القيح اذا وصل الى القلب سمي به وان كان يسيرا فان

صاحبه

صاحبه يموت لامحاله بخلاف غير القلب مما في الجوف من الكبد والرية
وعند الطحاوي والطبراني من حديث عوف بن مالك لان يمتلئ جوف
احدكم من عائشة الى لعجاته فيما يتخضخض خير له من ان يمتلئ شعرا
وسنده حسن ويريه بفتح التحتية وكسر الراء بعدها تحتية ساكنة
ولابي ذر عن الكشميهني حتى يريه بزيادة حتى ونسبها بعضهم
للاصيلي فعلى حذف حتى مرفوع وعلى ثبوتها بالنصب وذكر ابن الجوزي
ان جماعة من المبتدئين يقرؤونها بالنصب مع اسقاط حتى جريا على
المالوف وهو غلط اي هنا ما ليس هنا ما ينصب وقال الزركشي رواية
الاصيلي بالنصب على بدل الفعل من الفعل واجرا اعراب يمتلئ على يريه
ومعناه كما في الصحاح يأكله وقيل معناه ان يقيح يأكل جوفه وقيل يصيب
رئته وتعقب بان الرية مهموزة العين واجيب بانه لا يلزم من
كون الاصل مهموزا ان لا يستعمل مسهلا قال في الفتح ووقع في
حديث ابي سعيد عند مسلم لهذا الحديث سبب ولفظه بينما نحن
نسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعرج اذ عرض لنا شاعر ينشد
فقال امسكوا الشيطان لان يمتلئ جوف احدكم قيحا خير من ولابي ذر
عن الكشميهني له من ان يمتلئ شعرا وهذا الرجز انما هو لمن اهل
هوازن على الشعر وتشاغل به عن تلاوة القرآن والذكر والعبادة
والحق ابو عبد الله اي ابن ابي جمرة بامتلاء الجوف بالشعر المذموم
المشتغل عن الواجبات والمستحبات الامتلاء بالسجع مثلا ومن كل
منموم كالمحرم وغيره من العلوم والحديث اخرجه مسلم في الطب
وابن ماجه في الادب باب قول الرجل
الله عليه وسلم تربت اي افتقرت يمينك او هي كلمة يراد بها التحريض
على الفعل لا الدعاء او يراد بها المبالغة في المدح كقولهم للشعر
قاتله الله لقد اجاد وعقرى اي عقرها الله خلقي اي اصابها وجع
من خلقها وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى ابن عبد الله بن بكير
المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام
عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب الزهري عن عروة
بن الزبير عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت اذا فلح اخا ابي القعيس
بضم القاف وفتح العين المهملة وبعد التحتية الساكنة سين مهملة
هو عائشة من الرضاعة وفي رواية لمسلم افلح بن ابي قعيس وكنا عند النبي
من وجه اخر يستاذن ان يدخل على بتشديد التحتية يعني
نفسه ولابي ذر بعد ما انزل الحجاب فقلت والله لا اذن له ان
يدخل على حتى استاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه فان اخا

ابي القعيس ليس هو ارضعني ولكن ارضعتني بالفوقية الساكنة قيل
النون امراة ابي القعيس قال في الفتح لم اعرف اسمها قد قال على تبشيره
التحتية رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له يا رسول الله ان الرجل
ان الرجل اخا ابي القعيس ليس هو الذي ارضعني ولكن ارضعتني
امراته قال صلى الله عليه وسلم ايذن له فان الدخول عليك فانه
عمك من الرضاعة تربت يمينك فانثنت صلى الله عليه وسلم عمومته
الرضاعة والحقها بالنسب ومطابقة الحديث لبعض الترجمة ظاهرة
لاخفائها والحديث سبق في النكاح قال عروة بن الزبير بالسند السابق
فلذلك اي بسبب ما ذكر في هذا الحديث كانت عايشة رضي الله عنها
تقول حرموا من الرضاعة ما يحرم من النسب وبه قال حدثنا ادم ابن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال
حدثنا الحكم بن عيينة بضم الفوقية وفتح التحتية الساكنة
موحدة الكندي مولاهم فقيه الكوفة عن ابراهيم النخعي عن الاسود
بن يزيد النخعي الكوفي عن عايشة رضي الله عنها انها قالت اراه
النبي صلى الله عليه وسلم ان ينفر بكسر الفا يرجع من الحج غير ابي صفية
بنت حيي على باب خبائها بكسر الخا المعجمة وبعد الموحدة الف فهمز
ممدودا اي خيمتها كيبة من الكابة سيئة الحال حزينة لانها حاضت
ولم تطف طواف الوداع فظنت انه كطواف الزيارة من تمام الحج
وانه لا يجوز تركه مع العذر وظن صلى الله عليه وسلم انها لم تطف
طواف الزيارة فقال لها عقرى حلقى على وزن فعلى بفتح الفا
مقصورا وحقها التنوين ليكونا مصدرين اي عقرها الله عقرا
وحلقها حلقا ونهوا عن ذلك لغة قريش يطلقونه ولا يريدون وقوعه
بل عادتهم التكلم بمثله على سبيل التلطف وضبطه ابو عبيد في غريب
الحديث بالقصر وبالتنوين وذكر في الامثال انه من كلام العرب
بالمد وفي كلام المحدثين بالقصر ولابي ذر عن المستملي لعقر بالفا
والمهملة منونا بدل قوله لغة ولابي ذر لقريش انك لحابستنا
عن الرحلة الى المدينة ثم قال صلى الله عليه وسلم مستفهما اكنت افضت
افضت يوم النحر بعين عليه الصلاة والسلام والقرى اذا بالتنوين
لان حجك قد تم والحديث قد سبق في باب اذا حاضت المراة بعد
ما افاضت من كتاب الحج وبالله المستعان على التكميل والتوفيق
للصواب باب ما يجوز من زعموا في صوت ابي كلابة
عند احمد وابي داود باسناد رجاله ثقات الا ان في انقطاعا
قال قيل لابن مسعود ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يترك في

رعموا

زعموا قال بيس مطية الرجل وفي المثل زعموا مطية الرجل الكذب
والاصل فيها ان يقال في الامر الذي لا يعلم حقيقته فهي اكثر الحديث
بما لا يتحقق حقيقته لم يومن عليه الكذب ولهذا قال حدثنا عبد الله
بن مسلمة القعنبي ولابي ذر عن المستملي ابن يوسف بدل قوله ابن
مسلمة وعبد الله بن يوسف هو ابو محمد الدمشقي ثم التنيسي
العابد الحافظ عن مالك الامام من ابي النضر بفتح النون وسكون المعجمة سالم
بن ابي امية مولى عمر بن عبيد الله المدني ان امراة بضم الميم وتشديد
الراء يزيد مولى ام هانئ فاختة بنت ابي طالب اخبره انه سمع
ام هانئ بنت ابي طالب رضي الله تعالى عنها تقول ذهبت الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم رضي الله عام الفتح بمكة فوجدته يغتسل
وفاطمة ابنته تستره فسلمت عليه فقال من هذه فقلت انا ام هانئ
بنت ابي طالب فقال مرحبا يا ام هانئ اي لاقت رحبا وسعة فلما
فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من غسله بنتج الغين المعجمة ولابي ذر
بضمها قام فصلى ثماني ركعات حال كونه ملتحفا في ثوب واحد
فلما انصرف من صلاته قلت يا رسول الله زعم ابن امي علي بن
ابي طالب انه قاتل رجلا قد امنته فلان بن هبيرة فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم قد اجرنا من اجرت يا ام هانئ فذلك الذي اضحاني
ضحى قال في الفتح لم اقف على اسم هذا الرجل ولا على اسم
الذي امنته ام هانئ وقد اخرج ابن اسحاق من طريق عكرمة عن ابن عباس
ان الذي امنته ام هانئ رجل من احمائها من بني مخزوم وهو يقوي
ما وقع عند الزبير بن بكار في النسب فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم قد امنا من امنت يا ام هانئ فيستفاد من هذا
انه لا يشترط في الامان ان يكون من الامام او نائبه بل يصح من
كل مسلم ولو امراة وعبدا وقد اخرج ابو داود والنسائي من حديث
عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
ذمة المسلمين واحدة يسعى بها ادناهم فيستفاد من هذا
ان الامان يصح من كل مسلم ولو امراة وعبدا وقد اخرج ابو داود
والنسائي من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال

الواو وكسر المهملة البصري عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم راى رجلا لم يسم يسوق بدنة ناقة تنحر
بمكة يعني انها تهدى يساق الى الحرم فقال صلى الله عليه وسلم له اركبها
قال الرجل انها بدنة قال صلى الله عليه وسلم اركبها ويلك بتكرير ويلك
بتكرير ويلك ثلاثا وقال له ويلك تاديبا له لاجل مراجعته مع
عدم خفا الحال عليه اولم يرد بها موضوعها الاصل بل جرت على
لسانه في المخاطبة من غير قصد وقيل غير ذلك كما مر في الحج وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد سقط لابي ذر ابن سعيد عن مالك الامام
عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز
عن ابي هريرة رضيا الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راى رجلا
لم يسم يسوق بدنة زاد مسلم مقلدة فقال له اركبها قال يا رسول الله
انها بدنة اي تهدى قال اركبها قال ويلك قالها في المرة الثانية او في
المرة الثالثة بالشك من الراوي والحديث سبق في الحج وبه قال حدثنا
مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن ثابت ان كثير
بضم الموحدة عن انس بن مالك سقط لابن مالك لابي ذر وقال حماد
ايضا وايوب السختياني في بعض النسخ للتحويل وبوب عن ابي
قلابة عبد الله الجرمي عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر ومعه غلام له اسود اللون
حبشيا حسن الصوت بالحدا يقال له انجشة بجيم مفتوحة وبعض امهات
المومنين ومعهن امراتان ام سليم فقال له رسول الله صلى الله
عليه وسلم ويحك بالحا المهملة كلمة رحمة نصب باضمار فعل كانه
قال الزمه الله ويحا ولابي ذر عن الحموي ويلك كلمة عذاب كما مر
وقال الترمذي انهما بمعنى واحد تقول ويح لزيد وويل لزيد لكن
عند الخرائطي في مساوي الاخلاق بسنده واه عن عايشة رضي الله تعالى
عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها في قصة لا تجزعي من الويح
فانها كلمة رحمة ولكن اجزعي من الويل يا انجشة رويدك بالقوارير
اي ارفق بالنساء في السير لئلا يسقطن من شدة الاشراع والحديث
سبق قريبا وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة المنقري
قال حدثنا وهيب بضم الواو ابن خالد عن خالد هو ابن مهران
الحذا عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه ابي بكرة بفتح الموحدة
وسكون الكاف نفيع بن الحارث انه قال اثنى رجل على رجل قال
الحافظ ابن حجر لم اعرفهما عند النبي صلى الله عليه وسلم خيرا فقال
عليه وسلم له ويحك قطعت عنق اخيك مثنا بك عليه لانه ارتفعه

غير

من الاعجاب بنفسه الموجب لهلاك دينه وقطع العنق مجاز عن اهلاكهما
مشتركان في الهلاك الا ان هذا دينيا قال صلى الله عليه وسلم ويلك
الى اخره ثلاثا ثم قال صلى الله عليه وسلم ويلك الى اخره ثلاثا
ثم قال صلى الله عليه وسلم من كان منكم مادحا احدا لا محالة
بفتح الميم والحا المهملة وتخفيف اللام لابد فليقل احسب فلانا
كذا وكذا والله حسيبه محاسبة على عمله ولا ازكي بهمزة مفتوحة
على الله احدا اي لا اشهد على الله حاز ما انه عند كذا وكذا لانه
لا يعرف باطنه او لا يقطع به لان عاقبة امره لا يعلمها الا الله والجملتان
اعتراض وقوله ان كان يعلم متعلق بقوله فليقل والحديث سبق في
الشهادات وفي باب ما يكره من التمادح وبه قال حدثني بالافراد عبد
الرحمن بن ابراهيم بن ميمون ابو سعيد المعروف بدحيم بن اليتيم
قال حدثنا الوليد بن مسلم ابو العباس الدمشقي عن الاوزاعي
عبد الرحمن عن الزهري محمد بن مسلم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
بن عوف والضحاك بن شراحيل ويقال شرحبيل المشرقي بكسر
الميم وسكون الشين المعجمة وفتح الراء بعدها قاف الهمداني ومشرق
بطن من همدان عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله
تعالى عنه انه قال بينما بغير ميم النبي صلى الله عليه وسلم يقسم
ذات يوم قسما بكسر القاف مقسما عليها في الفرع وسكون الشين
المعجمة كان شرا بعثه علي بن ابي طالب فقال ذو الخويصرة بضم
الخا المعجمة وفتح الواو وكسر الصاد المهملة مصغرا نافع ارحرقوص
بن زهير من بني تميم يا رسول الله اعدل من القسم قال صلى
الله عليه وسلم ويحك دعا عليه من يعدل اذا لم اعدل فقال عمر
رضي الله عنه يا رسول الله ايذن لي فلا اضرب عنقه بكسر اللام
والجزم جواب الشرط ولابي ذر فلاضرب بالنصب فالفاسية
بنصب بعدها المضارع قال صلى الله عليه وسلم لا تضرب عنقه لعله
اصليا يصومون النهار ويقومون الليل يحقر بفتح اوله وكسر
القاف احدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم يمرقون
يخرجون سريعا من الدين الاسلامي من غير حظ ينالهم منه
او المراد بالدين الطاعة للامام كمروق السهم من الرمية
الصيد المرمى وشدة سرعة خروج السهم من الرمية لقوة
ساعة الرامي لا يعلق بالسهم من جسد الصيد شيء ينظر
سببا للمعقول الى نضيه بفتح النون وكسر الضاد المعجمة

وتشديد التحتية وهو القدح اي عود السهم فلا يوجد فيه شيء من الدم
ولا غيره شيء يتطرأ على قذذه بضم القاف وفتح المعجمة الاولى ريشة
فلا يوجد فيه شيء سبق ولابي ذر قد سبق اي السهم الفرث بالفاء
المفتوحة والراء الساكنة والمثلثة ما يجتمع في الكرش والدم فلم يظهر
اثرهما فيه كما ان هؤلاء لا يتخلفون من الاسلام شيء يخرجون على حين
فرقة بكسر الفاء المهملة وسكون التحتية بعدها نون وفرقه بضم الفاء
اي على زمان افتراق ولابي ذر عن الكشميهني على حين فرقة بالتنوين
المعجمة المفتوحة وبعد التحتية راء اي افضل فرقة بكسر الفا طائفة
من الناس علي بن ابي طالب واصحابه ليتهم بهمزة فلامها هم
رجل اسمه نافع او ذو الثدية احدى يديه بالتحتية اولها مثلثة سيء
مثل ثدي المرأة بالمثلثة وسكون المهملة او قال مثل البضعة
بفتح الموحدة وسكون الضاد المعجمة وفتح العين المهملة القطعة من
اللحم تدردر بفتح الفوقية والدالين المهملتين الساكنة اخره ايضا
راء اصله تتدردر فحذفت احدى التاءين تخفيفا اي تتحرك قال
ابو سعيد الخدري بالسند السابق اشهد لسمعته اي الحديث من النبي صلى
الله عليه وسلم واشهد ان كنت مع علي رضي الله تعالى عنه حين قاتلهم
بالنهروان بفتح المدادين فالتمس بضم الفوقية بنيا للمفعول اي طلب
الرجل المذكور في القتلى فوجد فاتي به بضم الهمزة مبنيا للمفعول الى
علي فاذا هو على النعت الذي نعت النبي صلى الله عليه وسلم اي على الوصف
الذي وصفه به والفرق بين الصفة والنعت ان النعت يكون بالجملة
كالطويل والقصير والصفة بالافعال نحو ضارب وجارح وحينئذ لا يقال
الله منعوت بل يقال موصوف وقيل النعت ما كان لشيء خاص كالعرج
والعمى والعور لان ذلك يخص موضعا من الجسد والصفة ما لم تكن
لشيء مخصوص كالعظيم والكريم نقله ك قال ابو سعيد هنا على النعت
الذي نعت النبي صلى الله عليه وسلم قالوا فان فيه دقة وقال الجوهري
والمجد الشيرازي الصفة كالعلم والسواد واما النحويون فلا يردون
بالصفة هذا الان الصفة عندهم هي النعت والنعت هو اسم الفاعل
نحو ضارب والمفعول نحو مضروب وما يرجع اليهما من طريق المعنى والله اعلم
سبق في علامات وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن المروزي
المجاور بمكة قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال انبأنا
عبد الله بن المبارك المروزي قال انبأنا الاوزاعي عبد الرحمن
قال حدثني بالافراد ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن حميد بن عبد
الرحمن بن عوف الزهري عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان رجلا اتى

هو سلمة بن صخر الاسلمي او اعرابيا اتى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال يا رسول الله هلكت اي فعلت ما هو سبب هلاكي قال وما
الله عليه وسلم اعتق رقبة قال ما اجدها قال فصم شهرين متتابعين
قال لا استطيع قال صلى الله عليه وسلم فاطعم ستين مسكينا بهمزة
قطع وكسر العين اعم من الفقير قال ما اجد وفي حديث ابن عمر
قال والذي بعثك بالحق ما استشبع اهلي قاني بضم الهمزة البني صلى
الله عليه وسلم بعرق بفتح العين والراء بعدها قاف والعرق المكيل
يسع خمسة عشر صاعا فقال صلى الله عليه وسلم خذه فتصدق به
اي بالتمر الذي فيه فقال يا رسول الله اعلى غيرنا فوالذي
نفسي بيده ما بين طنبي بفتح الطاء المهملة ونون مضمومتين وموحدة
مفتوحة تثنية طنب وهو احد اطناب الخيمة استعارة للطرف والناحية
وقال في الكواكب شبه المدينة بفسطاط مضروب وجزئيها بالطنبين
اراد ما بين لابتي المدينة احوج ولابي ذر عن الكشميهني افقر مني فضحك
النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت انيابه بفتح الموحدة تثنية ناب
منافاة بين الرواية الاخرى نواجذه لظهور ان الضحك وقد يطلق
كل منهما على الاخر قال ولابي ذر وقال خذه وله عن الكشميهني ثم
قال اطعمه اهلك اي من تلزمك نفقته او زوجتك او سطوح اقاربك
والحديث سبق في الصيام تابعه اي تابع الاوزاعي يونس بن يزيد الايلي
في روايته عن الزهري محمد بن مسلم فيما وصله البيهقي وقال ويحك
وما ذاك تابعه ايضا عبد الرحمن بن خالد الفهمي امير مصر لهشام بن عبد الملك
في روايته عن الزهري وقال ويلك بدل ويحك وهذا وصله الطحاوي
من طريق الليث حدثني عبد الرحمن فذكره وفيه قال حدثنا سليمان بن
عبد الرحمن بن عيسى الدمشقي بن بنت شرحبيل ابو ايوب قال حدثنا
الوليد بن مسلم الدمشقي قال حدثنا ابو عمرو بفتح العين بن عبد الرحمن
محمد بن مسلم الدمشقي قال حدثنا الاوزاعي بالزاي قال حدثني
بالافراد ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي
المدني نزيل الشام عن عطاء بن يزيد الليثي المدني نزيل الشام عن ابي
سعيد الخدري رضي الله عنه ان اعرابيا قال يا رسول الله اخبرني عن الهجرة
وفي باب الهجرة الى المدينة ان اعرابيا سال رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن الهجرة اي ان يبايعه على الاقامة بالمدينة ولم يكن الاعرابي من
اهل مكة الذين رجع عليهم الهجرة قبل الفتح فقال صلى الله عليه وسلم
له ويحك ان شانها بتشديد الهمزة اي القيام بحقها شديد لا تطيقه وعند مالك
من ابل زكاتها قال نعم قال صلى الله عليه وسلم فهل تؤدي صدقتها زكاتها

قال نعم قال فما عمل من وراء الحجاز من ورا القرى والمدن سوا كنت مقيما في بلدك
او غيرها من اقصى بلاد الاسلام وان كان ابعد من المدينة والقرية
يقال لها البحيرة لاشاعها وقال في الفتح وقع في رواية الكشميهني
من وراء النجار بفوقية ثم جيم قال وهو تصحيف فان الله لن يترككم
بكسر الفوقية لن ينقصكم من ثواب عملك شيأ ولابي ذر عن الحموي
والمستملي لم يترك بالجازم بدل الناصب وسكون الميم للجزم وفي رواية
ذكرها في الفتح لن يترك بفتح الفوقية وسكون الفوقية من الترك
والكاف اصلية والحديث سبق في الزكاة والحج وبه قال حدثنا عبد
الله بن عبد الوهاب الحجبي البصري قال حدثنا خالد بن الحارث الهجيمي
بالجيم ابو عثمان البصري الحافظ قال حدثنا شعبة بن الحجاج ابن الورد
العتكي مولاهم ابو بسطام الواسطي ثم البصري كان سفيان الثوري يقول
هو امير المؤمنين في الحديث عن واقد بن محمد بن زيد بالقاف والدال
المهملة بن عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي المدني انه قال قال
سمعت ابي محمد بن زيد عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال ويلكم قال شعبة بن الحجاج شك هو اي شيخه واقد بن محمد
هل قال صلى الله عليه وسلم او بحكم لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم
رقاب بعض لاتكن افعالكم تشبه افعال الكفار في ضرب رقاب المسلمين
مستحلين ذلك وقال النضر بالمعجمة الساكنة بن شميل بضم المعجمة عن
شعبة بن الحجاج بالسند السابق ويحكم بالحاء ولم يشك بالحاء ولم يشك وقال
عمر بن محمد بضم العين اخو واقد المذكور بما وسلم في اخر الفاذ ك
من طريق ابن وهب عن عمر عن ابيه محمد بن زيد بن عبد الله بن
عمر عن جده ابن عمر ويلكم او ويحكم كقول اخيه واقد في الفتح فدل
على ان الشك فيه من محمد بن زيد او من فوقه والله اعلم وبه
قال عمرو بن عاصم بفتح العين وسكون الميم القيسي البصري الكلابي
قال حدثنا همام هو ابن يحيى العوذي عن قتادة بن دعامة عن انس
رضي الله تعالى عنه ان رجلا من اهل البادية قال في المتن مته لم
اعرف اسمه لكن في الدارقطني ما يدل على انه ذو الخويصرة ابن
اليماني وهو الذي مال في السمط الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله متى الساعة قائمة برفع قائمة على انه خبر الساعة
متى ظرف متعلق به ومضيه على الحال من الضمير المستكن في
متى اذ هو على هذا التقدير خبر عن الساعة فهو ظرف مستقر
وعلى الاول سوال الرجل يحتمل ان يكون على وجه التفقه وان يكون
على وجه الخوف فاستفهمه النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال له

وبلكه وما اعددت لها قال ما اعددت لها زاد مسلم من طريق محمد
عن الزهري عن انس من كبير عمل اعددته عليه نفسي الا اني احب الله
ورسوله قال صلى الله عليه وسلم له انك مع من احببت لما استفهمه
يفهم من جوابه ايمانه الحقه بمن ذكر وليس المراد بالمعية التساوي فانه
يقتضي التسوية في الدرجة بين الفاضل والمفضول وذلك لا يجوز
بل المراد كونهم في الجنة بحيث يتمكن كل واحد منهم من رؤية الاخروات
بعد المكان لان الحجاب اذا زال شاهد بعضهم بعضا واذا اراد وا الرؤية
والتلاقي قدروا على ذلك قال انس فقلنا ولابي ذر عن الكشميهني
فقالوا ونحن كذلك نكون ح من امين قال صلى الله عليه وسلم
نعم ففرحنا بذلك يومئذ فرحا شديدا وفي لهم ذلك فمر غلام للمغيرة
بن شعبة الثقفي واسم الغلام محمد كما في مسلم وقيل سعيد كما عند
البلاذري في الصحابة وبنداب منده سعد الدوسي وافى مسلم
انه غلام من ازد شنوءة قال في الفتح فيحتمل التعدد او اسم الغلام
سعد ويزيد عن محمد او بالعكس ودوس من ازد شنوءة فيحتمل ان يكون
حالف قال انس فكان الغلام من اقراني مثل في السن فقال صلى
الله عليه وسلم ان اخر هذا الغلام ان لم يمت في صغره فلم يدركه الهرم
ينصب يدركه بلى ولابي ذر عن الحموي والمستملي فلم يدركه بالجزم
بلم واسقط الادراك للهرم اشارة الى ان الاجل كالقاصد للشخص حتى
تقوم الساعة اي ساعة الحاضرين عنده صلى الله عليه وسلم قاله
الداودي لانهم كانوا اعرابا فلو قال لهم لا ادرك لارتابوا فكلهم
بالمعاريض وفي مسلم عن عائشة كان الاعراب اذا قدموا على النبي
صلى الله عليه وسلم يسالون عن الساعة متى الساعة فينظر الى احدث
انسان منهم سنا فيقول ان يعيش هذا حتى يدركه الهرم قامت عليكم
ساعتكم وهذه الرواية كما قال القاضي عياض رواية واهية يضربها
كل ما ورد لامتنا الفاظ المشكلة من غيرها او المراد المبالغة من تقريبها
لا التحديد لانها تقوم عند بلوغ المذكور الهرم وفي رواية الباوردي
المذكورة بدل قوله حتى تقوم الساعة لا يبقى منكم عين تطرف وهذا
كما في الفتح ينضح المراد واختصره اي هذا الحديث شعبة بن الحجاج عن
قتادة بن دعامة قال سمعت انسا عن النبي صلى الله عليه وسلم
وصله مسلم من رواية محمد بن جعفر عن شعبة ولم يسق لفظه بل احال
به على رواية مسلم بن ابي الجعد عن انس وساقها احمد في مسنده عن
جعفر بلفظ جا اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال متى الساعة قال
له ما قال حب الله ورسوله قال انت مع من احببت ولم يقل ما زاده همام

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فقلنا ونحن كذلك قال نعم فقرصنا يوما بيده فرعاشه بدا في غلام الى آخره
بل اختصره كما قال المولف ومطابقة الاحاديث للترجمة ظاهرة وفيها ما
اختلفت الرواة في لفظه هل هو ويل او ويح وفيها ما جزم فيه باحدهما ويجوز
ان يكون كل منهما مرجع يعرف ذلك بان كان المراد الذم او غيره
من السياق كان في بعضها الجزم بويل وليس حمله على العذاب بظاهر
والاصل ان في كل منهما ما ذكر وقد يستعمل احدهما موضع الاخر **باب**
بيان علامة حب الله ولابن ذر الحب في الله **عز وجل** لقوله تعالى **ان كنتم**
تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله محبة العبد لله ايثار طاعته على غير
ذلك ومحبة الله للعبد ان يرضى عنه ويحمده فعله وغير الحسن فيما
اخرجه ابن ابي حاتم قال كان قوم يزعمون انهم يحبون الله فاراد الله
ان يجعل لقولهم نقضا من عمل فانزل هذه الاية فمن ادعى محبة
تعالى وخالف سنة رسوله صلى الله عليه وسلم فهو كذاب وكتاب الله يكذبه
وقيل محبة الله معرفته وهو ام خشيته وهو ام اشتغال القلب وتذكره
ودوام الانس به وقيل هي اتباع النبي صلى الله عليه وسلم في اقواله
وافعاله واحواله الا ما خص به وقال في الكواكب يحتمل ان يراد بالترجمة
محبة الله للعبد فهو المحب او محبة الله فهو المحبوب او المحبة بين العباد في ذات
الله بحيث لا يشوبها شيء من الريا والاية معاونة الاولين واتباع الرسول
علامة للاول لانها سببية للثاني لانها سببية وبه قال **حدثنا بشر**
ابن خالد بكسر الموحدة وسكون المعجمة العسكري الفرضي قال **حدثنا محمد بن**
جعفر غندر **عن شعبة** ابن الحجاج **عن سليمان** بن مهران الاعمش **عن ابي وايل**
شقيق بن سلمة **عن عبد الله** بن مسعود رضي الله تعالى عنه او هو عبد الله
بن قيس ابو موسى الاشعري **عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال المرء**
مع من احب في الجنة بمن نيته من غير زيادة عمل لان محبتهم لهم لطاعتهم
والمحبة من افعال القلوب فاثيب على معتقده لان القلب الاصل والعمل
تابع لذا والحديث ليس من لازم المحبة الاستواء في الدرجات والحديث اخرجه
في الادب وبه قال **حدثنا قتيبة بن سعيد** قال **حدثنا جرير** بفتح الجيم
ابن عبد الحميد **عن الاعمش سليمان عن ابي وايل** شقيق انه **قال قال عبد الله**
بن مسعود رضي الله عنه **جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم** الرجل
هو ابو داود واحد في حديثه او ابو موسى كما قال في المقدمة **فقال**
يا رسول الله كيف تقول في رجل احب قوما ولم يلحق بهم في العمل والفضل
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم المرء مع من احب او مرأة مع من احب في
الجنة مع رفع الحجب حتى تحصل الرؤية والمشاهدة وكل في درجته
تابعه اي تابع جريرا **بن عبد الحميد جرير بن حازم** البصري فيما وصله
ابو نعيم في كتاب المحبين **وتابعه** ايضا **سليمان بن قرم** بفتح القاف وسكون

الراء فيما وصله مسلم **وكذا تابعه ابو عوانة** الوضاح فيما وصله ابو يعقوب من صحيحه فيما رواه الثلاثة **عن الاعمش سليمان بن مهران**
عن ابي وايل شقيق عن عبد الله ولم ينسبه من ابي نعيم في كتاب
المحبين ولا من بعده **عن النبي صلى الله عليه وسلم** وبه قال **حدثنا**
ابو نعيم الفضل بن دكين قال **حدثنا سفيان** الثوري **عن الاعمش**
سليمان ولابي ذر **حدثنا الاعمش عن ابي وايل شقيق عن ابي**
موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله تعالى عنه كذا صرح به
ابو نعيم بان عبد الله هو ابو موسى قال في فتح الباري وبهذا
يؤيد قول من قال ان عبد الله حيثما ينسبه فالمراد به من هذا الحديث
ابو موسى وان من نسبه ظن انه ابن مسعود لكثرة مجيء ذلك
على لسانه السورة من رواية ابي وايل ولكن هنا خرج عن القاعدة في
بعض رواية من صرح بانه ابو موسى الاشعري ان المراد بعبد الله بن
قيس وهو ابو موسى ولم ار من صرح بانه ابو موسى ولم ار من صرح
في روايته عن الاعمش بانه عبد الله بن مسعود الا ما وقع في رواية
جرير بن عبد الحميد يعني السابقة من هذا الباب عند
البخاري عن قتيبة عنه **قال** اي ابو موسى **قيل للنبي صلى الله عليه وسلم**
يا رسول الله **الرجل يحب القوم ولما يلحق بهم** بالف بعد الميم المشددة
وهي ابلغ من لم فان النفي بلما ابلغ لانه يدل الى الحال كقوله

فان كنت ماكولا فكن خير اكل والا فادركني ولما امزق

فيوخذ منه هنا ان الحكم ثابت ولو بعد اللحاق وقال من الكواكب
وفي كلمة لما اشعار بانه يتوقف اللحوق بحيث هو قاصد ذلك ساع
في تحصيل تلك المرتبة له وعند مسلم ولما يلحق بهلهم وفي حديث
صفوان بن عسال عند ابي نعيم ولما لم يعمل بمثل عملهم **قال** صلى الله
عليه وسلم **المرء مع من احب** اذ لكل ما نوى قال في الفتح جمع ابو
نعيم الحافظ طرق هذا الحديث في كتاب المحبين مع المحبوبين وبلغ
عدد الصحابة فيه نحو العشرين وفي رواية اكثرهم بهذا اللفظ يعني
المرء مع من احب وفي بعضها بلفظ حديث انس انت مع من احببت
تابعه اي تابع سفيان الثوري **ابو معاوية** محمد بن خازم بالخاء والزاي
المعجمتين **ومحمد ابن عبيد** بضم العين بن ميمون كلاهما عن الاعمش فيما وصله
مسلم وبه قال **حدثنا عبدان** هو لقب عبد الله بن عثمان المروزي
قال **اخبرنا** ابي عثمان بن جبلة **عن شعبة** بن الحجاج **عن عمرو بن مرة**
بضم الميم وتشديد الراء المفتوحة وفتح عين عمرو **عن سالم بن ابي**
الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة بعدها المهملة واسمه رافع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

رافع الكوفي عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه ان رجلا سال النبي صلى الله
عليه وسلم متى الساعة فاقيمت يرسول الله قال في الفتح الرجل هو ذو
الخويصرة اليماني الذي بال في المسجد وحديثه بذلك مخرج عند الدارقطني
ومن زعم انه ابو موسى او ابو ذر فقد وهم فانهما وان اشتركا في بعض
الجواب وهو ان المراد مع من احب فقد اختلف سوالهما فان كلا من ابي
موسى وابي ذر انما سال عن الرجل يحب القوم ولم يلحق بهم
وهذا سال متى الساعة قال صلى الله عليه وسلم ما اعددت لها قال في
شرح المشكاة سلك مع السايل طريق الاسلوب الحكيم لانه سال عن وقت الساعة
وايان مرساها فيم انت من ذكراها وانما يهمك ان تهتم باهبتها وتفتش
بما يتفقك عند ارسالها من العقايد الخفية والاعمال الصالحة المرضية
فاجاب حيث ما اعددت لها من كثير صلاة بالمثلثة ولا صوم ولا بي ذر عن
الحموي والمستملي ولا صيام ولا صدقة ولكني احب الله ورسوله قال انت مع
من احببت اي ملحق بهم وداخل في زمرتهم وزاد ابو نعيم الاصبهاني من
طريق سلام بن ابي الصهباء عن ثابت عن انس ولكني احببت بابي
قول الرجل للرجل اخسا بسكون الخاء المعجمة وفتح السين المهملة بعدها همزة
ساكنة زجر وابعاد لمن قال او فعل ما لا ينبغي له من سخط الله تعالى اي اسكت
سكوتا ذليلا وبهوان وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي
قال حدثنا سالم بن زرير بفتح الزاي المهملة وسكون اللام وزرير بفتح
الزاي وكسر الراء بعدها تحتية ساكنة فراء اخرى العطار دري قال سمعت ابا
رجا بالجيم مهران بن ملحان بكسر الميم وسكون اللام وبالحاء المهملة ان
العطاردي مشهور بكنيته قال سمعت بن عباس رضي الله عنهما يقول قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لابن صايد ولابي ذر من الحوك والمستملي لابن صياد
بالتحتية المشددة قد خبات لك خبا ولابي ذر خبا اي اضمرت لك في صدري
وكان صلى الله عليه وسلم قد اضمر له في صدره الشريف يوم تاتي السماء بدخان
مبين كما عند الامام احمد فاهوى قال ابن صياد هو الدخ اراد ان يقول الدخان
فلم يستطع ان يتمها على عادة الكهان من اختطاف بعض الكلمات من اوليائهم
من الجن قال له صلى الله عليه وسلم اخا وهي كلمة يزجر بها الكلب ويطرد بها
اسكت صاغرا مطرودا والحديث من افراده وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم
بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن اخي الزهري محمد بن مسلم انه قال
اخبرني بالافراد سالم بن عبد الله ان اباه عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما
اخبره ان اباه عمر بن الخطاب انطلق مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط
قبل ابن صياد هو الدخ فنطق ببعض الكلمة فقال له صلى الله عليه وسلم اخا
بهمزة وصل فلم تعد وقدرك بالفوقية في قد وتقدرك منسوب به اك
لانثى وتقدرك وقدراشاكك من الكهان الذين يخطوت من القاء الشيطان
كلمة واحدة من جمل كثيرة وبالتحتية فرنوع اي لا يبلغ قدرك ان تطالع
بالغيب من قبل الوحي المخصوص بالانبياء ولا من قبيل الالهام ربما قال ابن
صياد هو الدخ بما القاه الشيطان اما لان النبي صلى الله عليه وسلم تكلم بذلك
بينه وبين نفسه فسمعه الشيطان او حدث به بعض اصحابه قال عمر رضي الله
تعالى عنه يرسول الله ائذن لي فيه اضرب عنقه بالجزم في اضرب مصححا عليه في
الفرع فاصله جواب الطلب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكن هو الدجال
ولابي ذر عن الكشميهني ان يكنه بوصل الضمير وعلى رواية الفصل فهو تاكيد للضمير
المستتر وكان تامة او وضع هو موضع اياه اي ان يكن اياه لا تسلط عليه لان
الذي يقتله هو عيسى صلوات الله وسلامه عليه وان لم يكن هو فصل الضمير وصله
كما مر فلا خير لك في قتله ولم ياذن من قتله مع ادعاء النبوة لانه كان غير
بالغ او لانه كان في ايام مهادنة اليهود او كان يرجو اسلامه قال سالم فحدثت به
الله بن عمر بالاسناد المتقدم فسمعت عبد الله بن عمر يقول انطلق بعد ذلك رسول
الله صلى الله عليه وسلم اي بعد انطلاقه هو وبعض من رهطه وابي بن كعب الانصاري
سنقطا الانصاري لابي ذر حال كونهما يومان يقصدان النخل التي فيها ابن صياد
حتى اذا دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم طفق بكسر الفاء جعل رسول الله صلى
الله عليه وسلم يتقي بفتح القاف بجذوع النخل بالذال المعجمة حتى لا يراه
هو الدجال حتى وجده يلعب مع الغلمان في اطم بضم الهمزة وكسر الطاء المهملة
حصن بني مغالة بفتح الميم والغين المعجمة وبعد الالف لام مفتوحة مخففة
قبيلة من الانصار وقد قارب ابن صياد يومئذ الحلم فلم يشعر اي ابن صياد
فقال اشهد انك رسول الامميين العرب ثم قال ابن صياد لرسول الله
صلى الله عليه وسلم اتشهد اني رسول الله فرفضه بالضاد المعجمة المشددة
فدفعه النبي صلى الله عليه وسلم حتى وقع فتكسر بفاء فكسر الشيء فهو
رضيض ومرضوض وقال الخطابي الصواب بالضاد المهملة اي قبض عليه بثوبه
فضم بعضه الى بعض ثم قال صلى الله عليه وسلم امنت بالله ورسله ثم قال لابن
صياد ليتظم كذبه المنافي لدعواه الرسالة ما ذا ترى قال يا تيني صادقا
وكاذب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خلط عليك الامر بضم الخاء المعجمة
وتشديد اللام المكسورة اي خلط عليك شيطانك ما يلقي اليك قال صلى
الله عليه وسلم اني خبات لك اي اضمرت لك خبيا شيا في صدرك ولابي ذر
خبا بسكون الموحدة واسقاط التحتية وعند الطبراني في الاوسط انه صلى الله
عليه وسلم كان خبا له سورة الدخان وكانه اطلق السورة واراد بعضها
قال ابن صياد هو الدخ فنطق ببعض الكلمة فقال له صلى الله عليه وسلم اخا
بهمزة وصل فلم تعد وقدرك بالفوقية في قد وتقدرك منسوب به اك
لانثى وتقدرك وقدراشاكك من الكهان الذين يخطوت من القاء الشيطان
كلمة واحدة من جمل كثيرة وبالتحتية فرنوع اي لا يبلغ قدرك ان تطالع
بالغيب من قبل الوحي المخصوص بالانبياء ولا من قبيل الالهام ربما قال ابن
صياد هو الدخ بما القاه الشيطان اما لان النبي صلى الله عليه وسلم تكلم بذلك
بينه وبين نفسه فسمعه الشيطان او حدث به بعض اصحابه قال عمر رضي الله
تعالى عنه يرسول الله ائذن لي فيه اضرب عنقه بالجزم في اضرب مصححا عليه في
الفرع فاصله جواب الطلب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكن هو الدجال
ولابي ذر عن الكشميهني ان يكنه بوصل الضمير وعلى رواية الفصل فهو تاكيد للضمير
المستتر وكان تامة او وضع هو موضع اياه اي ان يكن اياه لا تسلط عليه لان
الذي يقتله هو عيسى صلوات الله وسلامه عليه وان لم يكن هو فصل الضمير ووصله
كما مر فلا خير لك في قتله ولم ياذن من قتله مع ادعاء النبوة لانه كان غير
بالغ او لانه كان في ايام مهادنة اليهود او كان يرجو اسلامه قال سالم فحدثت به
الله بن عمر بالاسناد المتقدم فسمعت عبد الله بن عمر يقول انطلق بعد ذلك رسول
الله صلى الله عليه وسلم اي بعد انطلاقه هو وبعض من رهطه وابي بن كعب الانصاري
سنقطا الانصاري لابي ذر حال كونهما يومان يقصدان النخل التي فيها ابن صياد
حتى اذا دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم طفق بكسر الفاء جعل رسول الله صلى
الله عليه وسلم يتقي بفتح القاف بجذوع النخل بالذال المعجمة حتى لا يراه

وهو اول واحال انه يحتمل فتح التحتية وسكون الحا المهملة وكسر الفوقية
بعدها لام تفعل ان يسمع من ابن صياد شيا من كلامه الذي يقوله
من خلوته قبل ان يراه ابن صياد ليعلم هو واصحابه امره كما هذا ان
ساحر وابن صياد متطلع على فراشه في قطيفة كاخيل له فيها بين
القطيفة وهمزه براء مهملتين صوت خفي او زمزمة براء بين
مجمتين وبينهما ايضا وهما هما واحد او صوت تدبره الطلوح بجناحيها
ودلوقما من غير استعمال لسان ولا شفة فيفهم بعضها عن بعض
والشك من الراوي فرات ام صياد النبي صلى الله عليه وسلم وهو
يتقي بجذوع النخل فقالت لابن صياد اي صاف وهو اسم هذا محمد
صلى الله عليه وسلم فناهز عما كان فيه وسكت بن صياد قال رسول
صلى الله عليه وسلم لو تركته امه بحيث لا يعلم بي بين لكم باختلاف كلامه
ما يهون عليكم شانه او بين ما بين نفسه قال سالم بالسند المذكور اولا
قال عبد الله ابن عمر قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس
خطيبا فاثنى على الله بما هو اهله ثم ذكر الدجال فقال انا
انذركموه وما من نبي الا قد انذر قومه ولابي ذر انذره قومه
باثبات الضمير لقد انذر نوح قومه خص بعد التعميم لان نوحا ابو
البشر الثاني وذريته هم الباقون في الدنيا ولكني بالتحتية
بعد النون وسقطت الواو لابي ذر وللكشميهني ولكن بعد النحتية
سا اقول لكم فيه قولا لم يقله نبي لقومه تعلمون بالجزم صدق انه
اعور عين اليمنى وان الله ليس باعور واختلف السلف في امر ابن
صياد بعد كبره فروى ان تاب من ذلك القول ومات بالمدينة
فقال وانهم لما ارادوا الصلاة عليه كشفوا عن وجهه حتى راه
الناس وقيل لعمر اشهد ها وكان ابن عمر وجابر يحلفان ان ابن صياد هو
الدجال لا يشكان فيه قيل لجابر انه اسلم ودخل مكة وكان بالمدينة
فقال وان دخل وفي سنن ابي داود باسناد صحيح عن جابر قال فقدنا
ابن صياد يوم الحرة وهذا يبطل رواية من روى انه مات بالمدينة
وصلى عليه قاله الخطابي قال ابو عبد الله المولف خمانات الكلب اي
ابعدته بتشديد الجيم المهملة خاسيين اي مبعدين بضم
الميم وسكون الهمزة الموحدة وفتح العين قاله ابو عبيدة وهو
ثابت في رواية المستملي والكشميهني باب قول
الرجل لاخر مرحبا بفتح الميم والحا المهملة بينهما راء ولابي ذر
عن المستملي باب قول النبي صلى الله عليه وسلم مرحبا وقالت
عايشة رضي الله عنها قال النبي صلى الله عليه وسلم لفاطمة عليها السلام

مرحبا

مرحبا يا بنتي اي لا يتيت مرحبا رسعة وهذا طرف من حديث وصله
في علامات النبوة وقال ام هاني فاخته بنت ابي طالب فيما سبق
موصولا في باب ما جاء في زعموا جيء الى النبي صلى الله عليه وسلم سقط
لفظ الى لابي ذر فقال مرحبا بام هاني بالموحدة قبل الهمزة ولابي
ذر عن الكشميهني يا ام هاني صاد مضاف وبه قال حدثنا عمران
بن ميسرة ضد المهنه قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد الثقفي
قال حدثنا ابو التياح يزيد بن حميد الضبعي البصري عن ابي
جمرة بالجيم والراء نصر بن عمران الضبعي البصري عن ابن عباس رضي
الله عنهما انه قال لما قدم وفد عبد القيس بن افصى بن دعمي وهو
ابو قبيله كانوا ينزلون البحرين على النبي صلى الله عليه وسلم
وكانوا اربعة وعشرين رجلا قال لهم مرحبا بالوفد الذين
جاؤا او حال كونهم غير خزايا غير اذلا ومرحبا نصب على المصدرية
بفعل مضمر اي صادفوا رحبا بالضم اي سعة ولا ندامى جمع نادم
على غير قياس او ندمان لغة في نادم فجمعه المذكر على القياس
فقالوا يا رسول الله انا حي من ربيعة بن نزار من معه بن عدنان
وبيننا وبينك مضر وفي الايمان هذا الحي من كفار مضر وانا لا نصل
اليك الا في الشهر الحرام لحرمة القتال فيه عندهم فمرنا بامر فصل
بالصاد المهملة يفصل بين الحق والباطل فد خل به بسببه الجنة اذا
قبله الله برحمته وندعوا به من بفتح الميم اي الذي استقر وراءنا
اي خلفنا من قومنا فقال صلى الله عليه وسلم الذي امركم به اربع و
الذي انهاكم عنه اربع اقيموا الصلاة واتوا الزكاة المفروضة
وصوم رمضان ولابي ذر وصوموا رمضان واعطوا بهمزة قطع
خمس ما غنمتم لانهم كانوا اصحاب مغانم ولا تشربوا ما انتبذ من
الدبا اليقطين والحنتم الجرار الخضر والنقير ما ينقر في اصل النخلة
فيوعى فيه فيوضع فيه والمزفت المطلي بالزفت لانه يشرع اليها ان
الاسكار فربما يشرب منها من لا يشعر بذلك ثم تثبت الرخصة في
الانتباذ في كل وعاما النهي عن شرب كل مسكر والحديث سبق في
الايمان في باب ادا الخمس من الايمان باب
ما يدعى الناس بابايهم اي دعا الداعي الناس باسم ابايهم يوم القيامة
فما مصدرية والمصدر مضاف الى مفعوله والفاعل محذوف
وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن
سعيد القطان عن عبيد بضم العين المصغر عن نافع مولى بن
عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان

الغادر الناقض للعهد الغير الوفي به وغدر بفتح الغين المعجمة وسكون
الدال المهملة وبثت لفظة لابي ذر يرفع بضم اوله وكسر الراء
عن الكشميهني ينصب له لواء علم يوم القيامة ليعرف به يقال
هذه غدرة فلان بن فلان باسمه واسم ابيه لانه اشهر في
التعريف وابلغ في التمييز وفيه رد لمن قال انه لا يعرف الناس
يوم القيامة الا بامهاتهم سترا على ابائهم قاله الخطابي ونعم
روى ذلك في حديث ابن عباس عند الطبراني لكن باسناد لا
صحيح هذا الحديث اخرجه مسلم في المغازي وبه قال حدثنا
عبد الله بن مسلمة القعنبي ابو عبد الرحمن الحارثي احد الاعلام
عن مالك وهو ابن انس الاصبحي امام دار الهجرة عن عبد الله بن
دينار المدني مولى مولى بن عمر عن ابن عمر رضي الله تعالى
عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الغادر ينصب له
لواء يوم القيامة فيقال هذه غدرة فلان بن فلان قال
في فتح الفتوس الغدر على عمومه في الجليل والحقير وفيه ان
لصاحب كل ذنب من الذنوب التي يريد اظهارها علامة يعرف
بها صاحبها ويوبخ به قوله تعالى يعرف المجرمون بسيماهم
وظاهر الحديث ان لكل غدرة لواء فعلى هذا يكون للشخص الواحد
عدة الوية بعدد غدراته والحكمة في نصب اللواء ان العقوبة
تقع غالبا بضد الذنب فلما كان الغدر من الامور الخفية ناسب
ان يكون عقوبته بالشهرة ونصب اللواء اشهر الاشياء عند العرب
انتهى وقال غيره وفيه العمل بظواهر الامور قال ابن فتح الباري
وهو يقتضي حمل الآباء على ما كان ينسب اليه من الدنيا لا على
من هو في نفس الامر وهو المعتمد هنا هذا باب
بالتنوين لا يقل احدكم خبثت نفسي بفتح الخاء المعجمة وضم الموحدة
وبالمثلثة وبه قال حدثنا محمد بن يوسف البيكندي قال حدثنا
سفيان بن عيينة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن
عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
لا يقولن احدكم خبثت نفسي ولكن ليقل لقست نفسي بفتح
اللام وسين مهملة بينهما قاف مكسورة وهي بمعنى خبثت
لكنه صلى الله عليه وسلم اكره لفظ الخبث واختار اللفظ السالم
من البشاعة وقد كان صلى الله عليه وسلم يحب الاسم الحسن
ويتفاءل به ويكره الاسم القبيح وبغيره قال ابن المنير
ان هذا اتم في قوله انه يجوز في كل لفظين منثورين

ان

ان يوضع احدهما مكان الاخر والحديث اخرجه مسلم في الادب والنسائي
في اليوم والليلة وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان
بن جبلة المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي
عن يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب
عن ابي امامة اسعد بن سهل عن ابيه سهل بن حنيف الانصاري
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يقولن احدكم خبثت
نفسي ولكن ليقل لقست نفسي وعند ابي داود من طريق
حماد بن سلمة عن هشام بلفظ جاشت بجيم وشين معجمة بدل
خبثت ومعناها غثت بغين معجمة ثم مثلثة وهو يرجع
الى معنى خبثت وهذا النهي محمول على الادب لا على الالزام
الايجاب وكذلك الامر بقوله لقست فان غيرها يؤدي
معناه كفى ولكن ترك الاولى تابعه اي تابع يونس بن يزيد
عقيل بضم العين وفتح القاف بالسند المذكور والمتن
ووصلها الطبراني من طريق نافع بن يزيد عن عقيل وهذه
المتابعة ساقطة لابي ذر والحديث اخرجه مسلم في الادب
ايضا وكذا ابو داود واخرجه النسائي من اليوم والليلة
هذا باب بالتنوين لا تسبوا الدهر رواه
مسلم بهذا اللفظ وزاد فان الله هو الدهر وبه قال حدثنا يحيى بن
بكير المخزومي مولاهم البصري واسم ابيه عبد الله ونسب لجده
لشهرته به قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن يونس ابن يزيد
الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني
بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال قال ابو هريرة
رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله
تعالى يسب بنو ادم الدهر وانا الدهر بيدي الليل والنهار يقولون
يا بوس الدهر او يا خيبة الدهر اي يا خيبة لانهم كانوا يزعمون
ان مرور الايام والليالي هو الموثر في هلاك الانفس
وينكرون الموت ملك الموت وقبضه الارواح بامر الله انك
ويضيفون كل حادثة تحدث الى الدهر والزمان ناطقة
ناطقة بشكوى الزمان وهذا مذاهب الدهرية من الكفار
المنكرون الصانع المعتقدون ان في كل مثل شيء سنة يعود
كل شيء الى ما كان عليه ويزعمون ان هذا قد تكرر مرات
لا تتناهى فكابروا المعقول وكذبوا المنقول وبافقهم مشركوا
العرب واليهود ومعاذ اخرون ولكنهم مقترفون بوجود الصانع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الا الله الحق جل وعز ولكنهم كانوا ينزهون ان ينسب اليه المكاره فيضيفونها
الى الدهر فكانوا كذلك يسبون الدهر وفي تفسير سورة الجاثية قال
الله تعالى يؤذيني ابن ادم يسب الدهر وانا الدهر اي خالق
او المدبر للامور او مقلب الدهر ولذا اعقبه بقوله بيدي الليل
والنهار وعند احمد من وجه اخر بسند صحيح عن ابي هريرة ولا
تسبوا الدهر فان الله قال انا الدهر الايام والليالي اجدد لها وايلي
واتي بملوك بعد ملوك فاذا سب ابن ادم الدهر على انه فاعل هذه
الامور عاد السب الى الله لان الله هو الفاعل والدهر انما هو ظرف
لمواقع هذه الامور فالمعنى انا مصرف الدهر فحذف اختصارا للفظا
واثباتا في المعنى والمطابقة بين الحديث والترجمة في قوله يسب
الدهر بنو ادم الدهر وصرح بذلك في مسلم والحديث اخرجه مسلم
ايضا وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد عياش بن الوليد
بالتحتية والشين المعجمة الرقام البصري قال حدثنا عبد الاعلى قال
عبد الاعلى قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا معمر بفوقانية راشد عن الزهري
محمد بن مسلم عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تسبوا العنب ولا
الكرم بفتح اللام وسكون الراء لانه يتخذ الخمر منه فكره تسميتها به
لان فيه تقديرا كما كانوا يتوهمونه من تكرم شاربها ولا تقولوا خيبة
الدهر بالخاء المعجمة والموحدة المفتوحتين بينهما تحتية ساكنة نصب
على الدعائية كانه فقد الدهر لما يصدر عنه مما يكرهه فندبه متفجعا
عليه وتوجعا منه او هو دعاء عليه بالخيبة وعند مسلم من طريق العلا
بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة وادهره والخيبة الحرمان
والخسران وقد خاب يخيب وهو من اضافة المصدر الى الفاعل
فان الله هو الدهر الفاعل ما يحدث قيل في بعض النفوس لا يخفى
ان من سب الصفة فقد سب ما تنوسها فمن سب الليل والنهار
اقدم على امر عظيم بغير معنى ومن سب ما يقع فيهما من الحوادث
وذلك اغلب ما يقع في الناس فلا شيء من ذلك انتهى وقال جماعة
من المحققين من نسب شيأ من الافعال الى الدهر حقيقة كفر
ومن جرى هذه اللفظة على لسانه غير معتقد لذلك فليس بكافر
لكن يكره له ذلك لتشبهه باهل الكفر في الاطلاق وقال القاضي
عياض زعم بعض من لا تحقيق عنده ان الدهر من اسماء الله تعالى
وهو غلط فان الدهر مدة زمان الدنيا باب قول
النبي صلى الله عليه وسلم في حديث الباب عن ابي هريرة انما الكرم قلب

الومن

المومن يقال رجل كرم وامراة كرم ورجلان كرم ونسوة كرم كلهم بفتح الراء
واسكانها بمعنى كريم وصف بالمصدر كعدل وضيف وليس الحصر في قوله
انما الكرم على ظاهره وانما المعنى ان الاحق باسم الكرم قلب المومن
ولم يرد ان غيره لا يسمى كرما وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم
انما المفلس الذي يفلس يوم القيامة رواه الترمذي بلفظ اتدرون
من المفلس قالوا المفلس فينا يا رسول الله من لا درهم له ولا متاع قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم المفلس من امتي من ياتي يوم القيامة
بصلاة وصيام وزكاة وياتي قد شتم هذا وسفك دم هذا وضرب
هذا فاعطي هذا من حسناته وهذا من حسناته فان فنيت حسناته
قبل ان يقضى ما عليه اخذ من خطاياهم فطرح عليه ثم طرح في النار وليس المراد ان من يفلس في الدنيا لا يسمى مفلسا
وذلك لقوله صلى الله عليه وسلم في حديث ابي هريرة السابق انما الصرعة
الذي يملك نفسه عند الغضب ولقوله لا ملك بضم الميم وسكون اللام
الا الله ولا صريح في النفي والاقي الاثبات فيقتضي الحصر ولابي ذر
عن الكشميهني لا ملك الا الله ولا صريح في النفي والاقي الاثبات فيقتضي
الحصر ولابي ذر عن الكشميهني لا ملك الا الله بفتح الميم وكسر اللام
نوصفه بانها الملك بضم الميم وهو عبارة عن انقطاع الملك عنده
اي لا ملك بعده فالملك الحقيقي لله تعالى وقد يطلق على غيره
مجازا كما قال ثم ذكر الملوك ايضا فقال ان الملوك اذا دخلوا قرية
افسدوها وهو جمع ملك وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال
حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري محمد بن مسلم عن سعيد بن المسيب
عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقولون
الواو عاطفة على محذوف اي لا يقولون الكرم قلب المومن ويقولون
الكرم منجر العنب فالكرم مبتدا محذوف الخبر ويجوز ان يكون خبرا اي
يقولون منجر العنب الكرم انما الكرم قلب المومن لما فيه من نور الايمان
وتقوى الاسلام وليس المراد حقيقة النهي عن تسمية العنب كرما بل
المراد بيان المستحق لهذا الاسم المشتق من الكرم وفي حديث سمرة
عند البزار والطبراني مرفوعا ان اسم الرجل المومن في الكتب من
اجل ما كرمه الله على الخليقة وانكم تدعون العنب الكرم
الكرم الحديث وقال ابن الانباري انهم سموا العنب كرما لان
الخمر المتخذ منه يحث على السخاء ويامر بمكارم الاخلاق حتى قال شاعرهم
والخمر مشتقة المعنى من الكرم فلذا نهى عن تسمية العنب باسم الكرم
حتى لا يسمى اصل الخمر باسم ماخوذ من الكرم وجعل المومن الذي
يتقي شربها ويروي الكرم في تركها احق بهذا الاسم الحسن
والحديث اخرجه مسلم في الادب ايضا باب قول
الرجل لغيره فداك بفتح الفاء والقصر ابي وامي فيه اي في هذا

القول ما رواه الزبير بن العوام عن النبي صلى الله عليه وسلم السابق موصولا
من مناقبه بلفظ جعلت انا وعمر بن ابي سلمة يوم الاحزاب في النساء
الحديث وفيه قول الزبير فلما رجعت جمع لي النبي صلى الله عليه وسلم
ابويه فقال فداك ابي وامي اي انت تفدى بهما وسقط قوله من
النبي صلى الله عليه وسلم لغير ابي ذر وبه قال حدثنا محمد بضم
الميم وفتح المهملة ابن مسرهد قال حدثنا يحيى ابن سعيد
القطان عن سفيان الثوري انه قال حدثني بالافراد سعد بن ابراهيم
بسكون العين بن عبد الرحمن بن عوف عن عبد الله بن ثعلبة راص
بالشين المعجمة وتشديد الدال الاولى المهملة ابن الهاد الليثي
المدني عن علي رضي الله تعالى عنه انه قال ما سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يفدي بضم التحتية وفتح الفاء وكسر الدال
المهملة المشددة ولابي ذر عن الكشميهني يفدي بفتح اوله وسكون
الفاء احد غير سعد هو ابن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه انه
سمعه يقول لاحد ادم قريشا بالنبل فقال اني لرامي وهذا
لا ينافي سماع غيره من غيره فقد صح انه فدى الزبير كما مر
لكنه لا على رضي الله تعالى عنه لانه انما نفى سماعه تفديه
غير سعد اطنه اي صدور هذه الكلمات يوم احد وذاك
في المغازي يوم احد بالجزم من غير شك والحديث قد سبق في
المغازي والجهاد باب جواز قول الرجل لمن
يحبه من عالم او خير جعلني الله فداك بكسر الفاء والمد وقال ابو بكر
الصديق رضي الله تعالى عنه فيما سبق موصولا في الهجرة من حديث ابي
سعيد للنبي صلى الله عليه وسلم لما قال عبد خيره الله بين الدنيا
وبين ما عنده فاختار ما عند الله فديناك بآبائنا وامهاتنا
كذا ثنا به قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا
بشر بن الفضل بالموحدة المكسورة والمعجمة الساكنة والفضل
بفتح الضاد المعجمة المشددة ابن لاحق البصري قال حدثنا
يحيى بن ايوب الغافقي مولى الحضارمة عن انس بن مالك انه انتقل
هو وابو طلحة زيد بن سهل الانصاري من عسفان الى المدينة
مع النبي صلى الله عليه وسلم صفية بنت حيي ام المؤمنين
حال كونه مردفها ولابي ذر مردفها بالرفع خبر المبتدا
محذوف على راحلته فلما كانوا ولابي ذر عن الكشميهني كان
ببعض الطريق عثرت الناقة بفتح العين المهملة والمثلثة
فصرع بضم الصاد المهملة اي سقط النبي صلى الله عليه وسلم
والمراة صفية وان بفتح الهمزة ابا طلحة قال انس احسبه

انتهى

اقتحم عن بعيره بالقاف الساكنة وآخره مهملة رمى نفسه من غير
رؤية فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا نبي الله جعلني
الله فداك بكسر القاف والمد هل اصابك من شئ قال صلى الله
عليه وسلم لا ولكن عليك بالمراة صفية فاحفظها وانظر في امرها
فالقى ابو طلحة رضي الله تعالى عنه ثوبه على وجهه حتى لا يرى صفية
ولابي ذر عن الحموي والمستملي فالقى بثوبه فقصد قصدها اي
نحى نحوها ومشى الى جهتها فالقى ثوبه عليها ليسترها به فقامت
المراة صفية فشدها على راحلتها فركبا اي النبي صلى الله عليه
وسلم وصفية فساروا اي النبي صلى الله عليه وسلم ومن معه
حتى اذا كانوا بظهر المدينة اي بظاهرها وقال اشرفوا بالشين
المعجمة والفاء على المدينة قال النبي صلى الله عليه وسلم ايبون
جمع ايب راجعون الى الله تعالى تائبون راجعون عما هو
مذموم شرعا الى ما هو محمود قالوه تعليما لامته او تواضعا
عابدون لربنا حامدون فلم يزل يقولها اي هذه الكلمات حتى
دخل المدينة ومطابقة الترجمة من قوله جعلني الله تعالى فداك على
ما لا يخفى وفيه دليل على جواز ذلك اذ لو كان غير سائغ لنهى صلى
الله عليه وسلم قائله ولا علمه قيل لا يلزم اذ يسوغ ذلك لغيره
لان نفسه الشريفة اعز من انفس القائلين وآبائهم واجيب بان
الاصل عدم الخصوصية وفي حديث ابن عمر انه صلى الله عليه
وسلم قال لفاطمة فداك ابوك وفي حديث ابن مسعود انه
صلى الله عليه وسلم قال للصحابة فداكم ابي وامي وحديث انس
انه صلى الله عليه وسلم قال مثل ذلك للانصار رواها ابن ابي
عاصم واما ما رواه مبارك بن فضالة عن الحسن قال دخل الزبير
على النبي صلى الله عليه وسلم وهو شاك قال كيف نجدك جعلني الله فداك
قال ما تركت اعراسك بوره فقال الطبري لا حجة فيه على المنع
لانه لا يقاوم تلك الاحاديث في الصحيحة وعلى تقدير ثبوت ذلك
فليس فيه صريح المنع بل فيه اشارة الى انه ترك الاولى بالفضل
للمريض اما بالنسبة الى الملاطفة واما بالدعا والتوجع والحديث
والحديث سبق في الجهاد باب بيان اجب
الاسما الى الله عز وجل وبه قال حدثنا صدقة بن الفضل
المروزي قال اخبرنا ابن عيينة سفيان قال حدثنا ابن
المنكدر محمد عن جابر الانصاري رضي الله عنه انه قال ولد
بضم الواو لرجل لم اقف على اسمه ما اغلام فسماه ابو القاسم
فقلنا لا نكنيك بفتح النون وسكون الكاف ابا القاسم ولا كرامة

يعجب اي لانكرمك كرامة فاخبر بفتح الهمزة والموحدة الرجل
النبي صلى الله عليه وسلم ومن رواية قال في الفتح انها الاكثر
فاخبر بضم الهمزة مبنيا للمجهول النبي فقال صلى الله عليه وسلم
له سم ابنك عبد الرحمن وفي حديث مسلم عن ابن عمر مرفوعا
ان احب الاسماء الى الله تعالى عز وجل عبد الله وعبد الرحمن
وانما كان احب لتضمنها ما هو واجب لله تعالى ووصف لا يشاركه
وواجب له وهو العبودية ثم اضيف العبد الى الرب اضافة
حقيقية فصدقت افراد هذين الاسمين وما يلحق بهما كعبد
الرحيم وعبد القادر وشرفت بهذا التركيب فخصلت بها هذه
الفضيلة والحديث اخرجه مسلم في الاستئذان باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم سموا باسمي ولا تكنوا
بكسر الكاف وفتح الفوقية وضم النون ولابي ذر عن الحموي
والمستملي ولا تكنوا بفتح الكاف والنون المشددة على حذف احدى
التاءين بكنيتي بالياء قال في الفتح وللاصيلي بكنوتي بالواو
بدل التحتية وهي بمعناها تقول كنيته وكنوته بمعنى والكنية
ما اول باب اوام كابي القاسم وابي عبد الله وام الخير والاسم
ما عرف به قاله بالقاب اي ما سبق ولابي الوقت قال باسقاط
الضمير ولابي ذر عن الحموي والمستملي فيه انهى عن النبي صلى
الله عليه وسلم فيما سبق موصولا في البيوع وصفة النبي صلى الله عليه
وسلم بلفظ سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي وبه قال حدثنا مسدد
بالتصغير المهملة ابن مسرهد الاسدي الحافظ البصري ابو الحسن قال
حدثنا خالد هو ابن عبد الله الواسطي الطحان احد الاعلام يقال
انه اشترى نقدا من الله ثلاث مرات بوزنه فضة قال حدثنا
حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمي ابو
هذيل الكوفي عن سالم هو ابن ابي الجعد عن جابر الانصاري رضي
الله عنه انه قال ولد لرجل منا غلام فاردنا ان نسميه غلام اسمه
القاسم فقالوا لا نكنيك بفتح النون وسكون الكاف بابي القاسم
حتى نسال النبي صلى الله عليه وسلم ان ذلك فسماه فقال
سموا باسمي ولا تكنوا بسكون الكاف وضم النون ولابي ذر عن
تكنوا بفتح الكاف والنون المشددة بكنيتي ابي القاسم والحديث
سبق مرارا في الخمس وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني
قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ايوب السختياني عن ابن
سيرين محمد انه قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول
قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم سموا باسمي ولا تكنوا باسكان

الطاء

اللام ولابي ذر ولا تكنوا بفتح الكاف والنون المشددة بكنيتي
وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا سفيان
حدثنا سفيان بن عيينة قال سمعت ابن المنكدر قال سمعت جابرا
قال سمعت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما يقول ولد
لرجل منا غلام فسماه القاسم بفتح القاف والسين والميم المشددة ولابي
ولابي ذر فاسماه بزيادة همزة مفتوحة وسكون الكاف
فقالوا له لا نكنيك بابي القاسم بفتح النون وسكون الكاف ولا
ننعمك عينك بضم النون الاولى وسكون الثانية وكسر العين
المهملة اي لا تقر عينك بذلك فاتى الرجل النبي صلى الله عليه
وسلم فذكر ذلك الذي قالوه له ولابي ذر عن الكشميهني انه
فذكروا له النبي صلى الله عليه وسلم سم ابنك عبد الرحمن
بهمزة قطع وسكون الشين وقد اختلف في التكني بابي القاسم
فقيل لا يجوز مطلقا سواء كان اسمه محمدا او احمد او لم يكن لظاهر
الحديث وذلك لانه لما كان صلى الله عليه وسلم يكنى ابا القاسم
لانه يقسم بين الناس من قبل الله تعالى ما يوحى اليه اي
ويتولى قسمة منازلهم التي يستحقونها في الشرف والفضل وقسم
الغنائم ولم يكن احد منهم يشاركه في هذا المعنى منع ان
يكنى به غيره هذا المعنى قال البيضاوي هذا اذا اريد
به المعنى المذكور واما لو كني به احد للنسبة الى ابن له اسمه
قاسم او للعلمية المجردة جاز وبه قال الفقيل المذكور والثاني
ان هذا كان في بدء الامر ثم نسخ فيجوز التكني به اليوم
لكل احد مطلقا اسمه محمدا وغيره وعلته الناس حكاية بخطاب
غيره ويدل عليه نهيه عنه في حديث انس المروي في البيوع
من البخاري عقب ما سمع رجلا يقول يا ابا القاسم فالتفت
اليه صلى الله عليه وسلم فقال انما عنيت القاضي وبهذا
مذهب جمهور السلف وفقهاء الامصار والثالث انه ليس
بمنسوخ وانما كان النهي للتنزيه والادب لا للتحريم ايكن
والرابع ان النهي عن الجمع فلا باس بالكنية وحدها
لمن لا يسمى باسمه صلى الله عليه وسلم لحديث جابر من تسمى
باسمي فلا يتكنى بكنيتي ومن اكتنى بكنيتي فلا يتسمى
باسمي رواه ابو داود وهو كقولهم اشرب اللبن ولا تاكل
السمك اي حين شربه فيكون النهي عن الجمع بينهما والخامس
المنع من التسمية لمحمد مطلقا لحديث انس يسمون محمدا

شبكة الألوكة www.alukah.net

ثم يلعنونهم رواه البزار وابو يعلى بسند لين وكتب عمر الى اهل
الكوفة لا يسمى احد باسم نبي وانما فعل ذلك اعظاما لاسم النبي
صلى الله عليه وسلم ليلا ينتهك وكان سمع رجلا يقول لمحمد
بن زيد بن الخطاب يا محمد فعل الله بك وفعل فدعاه وقال لا ارى
رسول الله صلى الله عليه وسلم يسب فغير اسمه لكن ورد ما يدل
على ان غير رضي الله تعالى عنه رجع عن ذلك وكره مالك التسمية
باسماء الملائكة كجبريل **باب** ذكر اسم الحزن
بفتح الحا المهملة وسكون الزاي بعدها نون ضد السهل واستعمل
في الخلق يقال في فلان حزونة اي في خلقه غلظ وقساوة وبه
قال **حدثنا اسحاق بن نصر** هو اسحاق بن ابراهيم بن نصر السعدي
المروزي وقيل البخاري قال **حدثنا عبد الرزاق** بن همام اليماني
قال **اخبرنا معمر** هو ابن راشد **عن الزهري** محمد بن مسلم **عن**
بن المسيب ممن بايع تحت الشجرة ان اباه حزن بن ابي وهب
القرشي المخزومي من المهاجرين **جا الى النبي صلى الله عليه وسلم**
فقال صلى الله عليه وسلم **له ما اسمك قال حزن قال انت سهل**
وعند الاسماعيلي بل اسمك سهيل **قال لا اغير اسما سمانيه ابي** وفي
رواية احمد بن صالح عند احمد فقال لا السهل يوطا ويتهمن وجمع بينهما
في الفتح بانه قال كلا منهما ثقيل بعض الرواة ما لم يثقله الاخر **قال**
ابن المسيب فما زالت الحزونة اي الصعوبة **فينا بعد** ولابي ذر
من الحموي بعده اي بعد قول جده ذلك والمعنى كما قال السفاقسي
امتناع التسهيل فيما يريده وبه او الصعوبة من اخلاقهم قال
الداودي الا ان سعيدا افضى به ذلك امتناع التسهيل فيما يريده وبه
الى الغضب في الغضب في الله والحديث من افراده وبه قال
حدثنا علي بن عبد الله المديني **ومحمود** هو ابن غيلان **قالا حدثنا**
عبد الرزاق بن همام **قال اخبرنا معمر** هو ابن راشد **عن الزهري**
محمد بن مسلم **عن ابن المسيب** سعيد **عن ابيه المسيب عن جده حزن** بهذا
الحديث السابق قال في الكواكب والامر بتغيير الاسم اي من حزن
الى سهل لم يكن على وجه الوجوب لان الائمة لم يسموها لوجود معانيها
في المسمى وانما هي للتمييز ولو كان للوجوب لم يسع له ان يثبت عليه
وان لا يغيره نعم الاولى التسمية بالاسم الحسن وتغيير القبيح اليه
وكذلك الاولى ان لا يسميهما معناه التزكية والمذمة بل يسمى بما كان
صدقا وحقا كعبد الله ونحوه **باب** تحويل الاسم الى
اسم احسن منه وبه قال **حدثنا سعيد ابن ابي مريم** هو سعيد بن الحكم بن

محمد بن ابي مريم الجمحي مولاهم المصري قال **حدثنا ابو غسان** بفتح الغين
المعجمة والسين المهملة المشددة وبعد الالف نون محمد بن مطرف
بكسر الراء المشددة قال **حدثني** بالافراد ابو حازم بالحا المهملة والزاي
سلمة بن دينار الاعرج **عن سهل** بفتح المهملة وسكون الهاء ابن سعد
الساعدي **قال اتي** بضم الهمزة وكسر الفوقية **بالمنذر** بضم الميم وسكون
وكسر المعجمة **ابن ابي اسيد** بضم الهمزة وفتح المهملة مالك بن ربيعة
الساعدي الانصاري **الى النبي صلى الله عليه وسلم حين ولد** ليحنكه او
ويبارك عليه **فوضعه صلى الله عليه وسلم على فخذه** بالذال المعجمة
اكراما لابيه **وابو اسيد** والد **جالس فنسي** بفتح الفاء من الفرح كما صله
وهي لغة طي وبكسرها يوزن علم وهي اللغة المشهورة اي اشتغل **النبي**
صلى الله عليه وسلم بشيء بين يديه عن الصبي فنسيه فامر ابو اسيد
بابنه فاحتمل بضم الفوقية وكسر الميم فرفع **من فخذ النبي صلى الله**
عليه وسلم فاستفاق النبي صلى الله عليه وسلم هو استفعل من افاق
اذا رجع الى ما كان قد اشتغل عنه وعاد الى نفسه فلم ير الصبي **فقال**
اين الصبي فقال ابو اسيد قلباه بفتح القاف وتخفيف اللام بعدها
موحدة ولابي ذر عن الكشميهني اقلبناه بزيادة همزة قبل القاف قال
السفاقسي والصواب حذفها لكن اثبتها غيره لغة اي رددناه الى
المنزل **يا رسول الله قال ما اسمه قال فلان قال** الحافظ ابن حجر لم اقف على
تعيينه فكانه كان سماه اما ليس مسمنا فسكت عن تعيينه او سماه فنسيه
بعض الرواة **قال** صلى الله عليه وسلم **ليس هذا الاسم الذي سميته به** اي ممن الذي
يليق به **ولكن** ولابي ذر قال ولكن **اسمه المنذر فسماه** عليه الصلاة
والسلام **يومئذ المنذر** نفيا ولا ان يكون له علم بتذريه قال الداودي
ومثله قول الطيبي لعله عليه الصلاة والسلام تفاءل به ولمح الى معنى
التفقه من الدين في قوله تعالى فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة
الى قوله ولينذروا قومهم وسقطت الواو من قوله ولكن في رواية ابي
ذر ومطابقته للترجمة واضحة والحديث اخرجه مسلم في الادب وبه قال
حدثنا ابراهيم بن موسى بن يزيد الفراء الفرا الرازي الصغير **قال حدثنا**
ولابي ذر اخبرنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني **ان ابن جريج** عبد الملك
بن عبد العزيز اخبرهم قال اخبرني بالافراد **عبد الحميد بن جبير بن شيبة**
بفتح الشين المعجمة والموحدة بينهما تحتية ساكنة بن عثمان الحجبي **قال**
جلست الى سعيد بن المسيب فحدثني بالافراد **ان جده حزنا قدم**
على النبي صلى الله عليه وسلم تقدم في الباب السابق اخبرنا معمر عن
الزهري عن ابن المسيب عن ابيه ان اباه جا الى النبي صلى الله عليه وسلم

فرواه موصولا عن ابيه عن جده ورواه هنا عن جده مرسلا فاسقط اباه،
وقاعدة البخاري ان الاتصال في الوصل والارسال لا يقدح المرسل في
الموصول اذا كان الذاكر الوصل احفظ من الذي ارسل كما هنا فان الزهري
احفظ من عبد الحميد والقاعدة عند اهل الاثر انه متى جاء المرسل اذا جاء
موصولا من وجه اخر تبين صحة مخرج المرسل فقال صلى الله عليه وسلم
ما اسمك قال اسمي حزن قال بل انت سهل قال ما انا بغير اسما
سماني ابي قال ابن المسيب فما زالت فينا الحزونة بعد وفي الحديث
ان التغيير ليس على وجه المنع من التسمي بالفتح بل على وجه الاختيار
فيجوز تسمية الرجل الفتح بصالح والفاسد بصالح لانه صلى الله عليه وسلم
لم يلزم حزنا لما امتنع من تحويل اسمه الى سهل بذلك ولو كان لازما لما اقره
على قوله ما انا بغير اسما سماني ابي والله الموفق للصواب والحديث
سبق قبل هذا الباب باب من سمي ابنه او غيره باسما الانبيا عليهم الصلاة والسلام كابراهيم وموسى وعيسى ومحمد وقال
انس فيما سبق موصولا في الجنائز قبل النبي صلى الله عليه وسلم ابراهيم
يعني ابنه وهذا التعليق ثابت في رواية الكشميهني ساقطا في غيرها
وبه قال حدثنا ابن نمير بضم النون وفتح الميم هو محمد بن عبد الله بن
نمير شيبه لجده قال حدثنا محمد بن بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة العبدي
قال حدثنا اسماعيل بن خالد البجلي قال قلت لابي ابي اوفى بفتح
الهمزة وسكون الواو وفتح الفا عبد الله الصحابي بن الصحابي واسم ابي اوفى
علقمة رايت ابراهيم اي هل رايت ابراهيم بن النبي صلى الله عليه وسلم
قال نعم رايته وعند ابن منده والاسماعيلي قال نعم كان اشبه الناس به
لكنه مات صغيرا ثم ذكر السبب فقال ولو قضى بضم القاف وكسر الضاد
المعجمة ان يكون بعد محمد صلى الله عليه وسلم نبي عاش ابراهيم ولكن
لا نبي بعده لانه خاتم النبيين وعند ابن ماجة من حديث ابن عباس لما
مات ابراهيم بن النبي صلى الله عليه وسلم وقال ان له مرضعا في الجنة ولو
عاش لكان صديقا نبيا وفي اسناده ابو شيبة ابراهيم بن عثمان في
الواسطي وهو ضعيف ومن طريقه اخرجه ابن منده في المعرفة
وقال انه غريب وعند احمد وابن منده من طريق السدي عن
انس قال كان ابراهيم قد ملا المهد ولو بقي لكان نبيا لكن لو لم
يكن ليبقى فان نبيكم اخر الانبيا ومثل هذا لا يقال من قبل الراي
وقد تواردت عليه جماعة من الصحابة واما استنكار ابن عبد البر حديث
انس حيث قال لبعد ايراده في التمهيد لا ادري ما هذا فقد وافق
نوح خبر بين ولو لم يلد النبي الا نبيا لكان كل احد نبيا لانهم من
ولد نوح ولا يلزم من الحديث المذكور ما ذكره مما لا يخفى وقوله في

تهذيب

تهذيب الاسما واللغات واما ما روي عن بعض المتقدمين لو عاش ابراهيم
لكان نبيا فباطل وجسارة على الكلام على المغيبات ومجازفة وهجوم على عظيم
من الزلل قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في الاصابة وغيرها
وهو عجيب مع وروده عن ثلاثة من الصحابة ولا نعلم يظهر وجه
تاويله فانكره وقال في الفتح ويحتمل ان يكون استحضر ذلك من
الصحابة المذكورين فرواه عن غيرهم ممن تاخر عنهم قال ذلك
وجوابه ان القضية الشرطية لا تستلزم الوقوع ولا يظن بالصحابة انه يجهم
على مثل هذا بظنه والله اعلم والحديث اخرجه ابن ماجة وبه قال حدثنا
سليمان بن حرب الواشحي قاضي مكة قال اخبرنا شعبة بن الحجاج انه
سمع عمرو بن ثابت الانصاري انه قال سمعت البرا ابن عازب
رضي الله تعالى عنه قال لما مات ابراهيم عليه السلام قال النبي صلى
الله عليه وسلم ان له مرضعا بضم الميم وكسر الضاد المعجمة يتم ارضاعه
في الجنة لانه لما مات كان ابن ستة عشر شهرا رواه ابن منده
او ثمانية عشر شهرا رواه احمد في مسنده عن عائشة وقيل سبعين يوما
حكاه البيهقي وكانت وفاته في ربيع الاول وقيل في رمضان وقيل في
ذي الحجة وهذا القول الثالث باطل على القول بانه مات سنة عشر
لان النبي صلى الله عليه وسلم كان في حجة الوداع الا اذا كان مات في اخر ذي
الحجة وعلى القول بانه عاش سبعين يوما مات سنة ثمان والله اعلم
والحديث سبق في الجنائز وبه قال حدثنا ادم ابن ابي اياس قال
حدثنا شعبة بن الحجاج عن منصور بن عبد الرحمن بضم الميم وفتح الصاد
المهملتين ابي الهذيل الكوفي عن سالم بن ابي الجعد بفتح الجيم وسكون العين
المهملة الاشجعي مولاهم الكوفي عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله
تعالى عنه وسقط قوله ابن عبد الله الانصاري لابي ذر انه قال قال رسول
الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم سموا باسمي محمدا واحدا ولا تكنوا
بسكون الكاف بعدها فوقية مفتوحة ولابي ذر ولا تكنوا بفتح الكاف بعدها
نون مفتوحة مشددة بكنيتي ابي القاسم ولابي ذر وعند الكشميهني
بكنوتي بالواو بدل الياء ومعناهما واحد فاني انا القاسم اقسم بينكم
قال الله اي وغيري ليس بهذه المنزلة فالكنية انما تكون
بسبب بوصف صحيح فالحصر هنا ليس بحصر مطلق بل
بالحصر المقيد ومباحث الحديث سبقت قريبا في باب قول النبي
صلى الله عليه وسلم سموا باسمي ورواه ايضا الحديث انس عن النبي صلى
الله عليه وسلم فيما وصله في البيوع وفي صفة النبي صلى الله عليه وسلم
من طريق حميد عن انس بلفظ سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي وبه قال

حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح ابن عبد
الله اليشكري قال حدثنا ابو حصين بفتح الحا وكسر الصاد المهملتين بعدها
تحتية ساكنة فنون عثمان بن عاصم الاسدي الكوفي عن ابي صالح ذكوان
السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
سموا باسمي ولا تكتنوا بكسر الكاف ولا بي ذر ولا تكنوا بفتح الكاف
بعدها نون مشددة واصله تتكنوا فحذفت احدى التاءين تكنيتي
ولابي ذر عن الكشميهني بكنوتي بالواو ومن رآني اي رآني مثال صورتي
في المنام فقد رآني قال في شرح المشكاة الشرط والجزا اتحدا فدل على
التناهي من المبالغة اي من رآني فقد رآني حقيقة على كمالها لا شبهة ولا
ارتياب فيما رآى وقال غيره فقد رآني ليس بجزا الشرط حقيقة بل لازمه
نحو فليستبشر فانه قد رآني والحق ان ما يراه مثال حقيقة روحه المقدسة
التي هي محل النبوة فيما يراه من الشكل ليس هو روح النبي صلى الله عليه وسلم
ولا شخصه بل مثاله هو مثاله له على التحقيق فان الشيطان لا يتمثل لا بصورة
صورتي هذا الا التتميم للمعنى والتعليل للحكم ولابي ذر عن الكشميهني في
سورتي وبقية المباحث المتعلقة بهذا ان شاء الله تعالى يجوز الله وفوته
في كتاب التعبير وقوله ومن رآني الى آخره حديث آخر جمعه مع سابقه
ولاحقه بالاسناد السابق ومن ولابي ذر فمن بالفا بدل الواو وكذب
على متعمدا فليتبوأ مقعده اي فليتخذ موضعا لمقامه من النار وتقدم
في كتاب العلم شيء من مباحثه والله الموفق وبه قال حدثنا بن العلا
ابو كريب الهمداني الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن يزيد
بن عبد الله بضم الموحدة وفتح الراء وبعد التحتية الساكنة دال مهملة
ابن ابي بردة عن جده ابي بردة بفتح الموحدة وسكون الراء عامر وقيل
الحارث عن ابي موسى عبد الله بن قيس رضي الله تعالى عنه انه قال ولد لي
غلام فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فسماه ابراهيم فحنكه اي دلك حنكه ،
فيه بتمرة بعد ان مضغها عقب تسميته ابراهيم كما سماه خليل الله ودعا له
بالبركة ودفعه الى بشاشة بالتحتية وكان ابراهيم هو اكبر ولد ابي موسى
قال في الفتح وهذا يشعر بان ابا موسى كنى قبل ان يولد له وانا فلو كان الامر
على ذلك لكنى بابنه ابراهيم المذكور ولم ينقل انه كان يكنى ابا ابراهيم ،
والحديث مر في العقيقة وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك
الطيالسي قال حدثنا زياد بن علاقة بكسر العين المهملة وتخفيف ،
اللام وبالقاف الثعلبي قال سمعت المغيرة بن شعبة الثقفي شهد
الحديبية ونزل الكوفة غير مرة رضي الله تعالى عنه قال انكسفت
الشمس يوم مات ابراهيم بن النبي صلى الله عليه وسلم ستة عشر كانون

به الواقدي وقال يوم الثلاثا لعشر خلون من ربيع الاول رواه اي هذا
الحديث ابو بكرة نفيع عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما سبق موصولا في
الكسوف لكن ليس فيه يوم مات ابراهيم وفي هذه الاحاديث جواز
التسمية باسما الانبيا وقد ثبت عن سعيد بن المسيب انه قال احب
الاسما الى الله تعالى اسما الانبيا باب تسمية الولد بفتح الواو وكسر اللام وبعدها تحتية ساكنة فدال مهملة وبه
قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين سقط لابي ذر
الفضل بن دكين قال حدثنا ابن عيينة سفيان عن الزهري محمد بن
مسلم بن شهاب عن سعيد ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه
قال لما بتشديد الميم رفع النبي صلى الله عليه وسلم راسه من الركعة
قال بعد قوله سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد اللهم انج الوليد بقطع
الهمزة من انج مفتوحة مجزوم باللهم بكسر الساكنين ابن الوليد بن المغيرة
المخزومي واخ سلمة بن هشام اخا ابي جهل بن هشام واخ عياش بن ابي
ربيعة اخا ابي جهل لامه المستضعفين من المومنين من عطف العام على
الخاص وسقط قوله من المومنين من اليونينية اللهم اشدد بخفرة وصل
وطاتك بفتح الواو وسكون الطا المهملة ثم همزة اي انقمك باسك او بقوتك
على كفار قريش اولاد مضر بن نزار بن معد بن عدنان اللهم
اجعلها الوطاة او الايام او السنين وتدنصوا على عود الضمير على المتاخر
لفظا اذ الكلام مخبرا عنه بغير نفسه كقوله ان هي الا حياتنا الدنيا
وما نحن فيه من هذا القبيل اي واجعل السنين عليهم كسني يوسف
الصديق رضي الله تعالى عنه من القحط وبلوغ غاية الجهد والضرا
وموضع الترجمة قوله الوليد بن الوليد على ما لا يخفى وامادوث
ابن مسعود عند الطبراني نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
يسمي الرجل عبده اوولده مزنا او بيرة او وله افسنه ضفيح
جدا وفي حديث معاذ بن جبل عند الطبراني ايضا قال خرج علينا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر حديثا فيه قال الوليد اسم
فرعون هادم شرايع الاسلام نبو بومه رجل من اهل بيته ،
وسنده ضعيف جدا وقد بالوليد بن يزيد بن عبد الملك بفتنة
الناس حتى خرجوا عليه فقتلوه واتفقت الفتن على ايامه بسبب
ذلك وكثر فيهم القتل وحديث اتاب مرفي باب يهوي بالتكبير
من كتاب الصلاة باب من دعا صاحبه فنقص
من اسمه حرفا بتخفيف قاف فنقص وقال ابو حازم سلمان الاشجعي
الكوفي مما وصله المولف في الادب عن ابي هريرة قال قال النبي ولابي
ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم يا اباهريرة بكسر الها وتشديد الرا
ومن اليونينية بفتحها فتعامل اللفظ من التصغير والتانيث الى التكبير

شبكة الألوكة www.alukah.net

والتذكير فهو وان كان نقصانا فى اللفظ ففيه زيادة فى المعنى قاله ابن بطال وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابى حمزة عن الزهرى محمد بن مسلم انه قال حدثنى بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان عائشة رضى الله عنها زوج النبى صلى الله عليه وسلم قالت قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائش هذا جبريل يقرئك السلام بفتح الشين من عائش ويجوز ضمها وباسقاطها التانيث على الترخيم ونحوه يجوز ترخيمه مطلقا مما هو علم كفاطمة او غير علم كجارية زاد ابو على ثلاثة احرف او كان على ثلاثة ففقد كيشاة تقول يا فاطم ويا جاري ويا شاه ومنه قوله يا شا ارحمن بحذف تاء التانيث للترخيم واما ما ليس بموئث بالتا فلا يرخم الا بشرط ان يكون رباعيا فاكثر وان يكون علما مركبا وان لا يكون مركب اضافة ولا اسناد وذلك كوثمان وجعفر فتقول يا عثم ويا جعف فلا يرخم نحو زيد قايم وقاعد وبعد شمس وشاب قرناها ومارك تركب مزج فيرخم بحذف عجزه فتقول فيمن اسمه معدى كرب يا معدى ثلث ولابى ذر قالت وعليه السلام ورحمة الله قالت وهو صلى الله عليه وسلم يرى ما لا نرى ولابى ذر ارى بالهمزة بدل النون والرويه اشر خلقها الله فى الرأى فان خلقها فيه رأى والا فلا ولذا اختص بها صلى الله عليه وسلم من رويه جبريل حينئذ دون عائشة والحديث فى المناقب وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكى الحافظ قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد قال حدثنا ايوب هو السختيانى عن ابى قلابة عبد الله بن زيد عن انس رضى الله عنه انه قال كانت ام سليم هى ام انس فى النقل بفتح المثلثة والقاف متاع المسافر والخدم الحبشى غلام النبى صلى الله عليه وسلم يسوقه بهن بالنا فقال النبى صلى الله عليه وسلم يا انجشة باسقاط الياء وفتح الشين المعجمة وضمها مرخما رويدك سوقك بالقوارير ايا لا تحمل فى سوق الشافهين كالقوارير فى سرعة الانفعال والتاثر والحديث مر فى باب ما يجوز من الشعر باب جواز الكنية للصبى وسقط باب لغير ابى ذر فالكنية رفع وجواز الكنية قبل ان يولد للرجل ولابى ذر وعن الكشميهنى ان يلد الرجل وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا عبد الوارث بن عبد الصمد قال حدثنا عن ابى التياح يزيد بن حميد عن انس رضى الله تعالى عنه قال كان النبى صلى الله عليه وسلم احسن الناس خلقا بضم الخاء المعجمة وقال هذا تو طية لقوله وكان لى اخ من امه ام سليم يقال له ابو عمير بضم العين وفتح الميم ابن ابى طلحة زيد بن سهل الانصارى وسكون وكان اسمه عبد الله فيما جزم به الحاكم ابو احمد وقيل اسمه حفص كما عند ابن المجوزى فى الكنايات على عهد النبى صلى الله عليه وسلم وعن انس قال كان لابى

طلحة بن يشكر فخرج ابو طلحة فى بعض حاجات فقبض النبى الحديث وهذا هو النبى المقبوض قال صلى الله عليه وسلم بارك الله لكما فى ليلتكما فولدت له بعد ذلك عبد الله بن ابى طلحة فيورك فيه وهو والد اسحاق بن عبد الله بن ابى طلحة الفقيه واخوته كانوا عشرة كلهم حمل علم العلم قال احسبه انه نظيم بالرفع صفة لقوله لى اخ واحسبه اعتراض بين الصفة والموصوف اى منظوم بعض فضل من رضاعه ولابى ذر رفعا بالنصب مفعول ثان لاحسبه وكان النبى صلى الله عليه وسلم اذا جاء الى ام سليم قال لابن عمير، يا ذا النغير ما فعل النغير تصغير نغر بضم النون وفتح الغين المعجمة كان يلعب به ابو عمير وكان قد مات وحزن عليه والنغير طاير يشبه العصفور وقيل فراخ العصافير قال عياض والراجح انه طاير احمر المنقار وفى رواية زعم فقالت ام سليم مات نغير صعوبة التى كان يلعب بها فقال النبى صلى الله عليه وسلم يا عمير ما فعل النغير قال انس فربما حضر النبى صلى الله عليه وسلم الصلاة وهو فى بيتنا فيامر بالبساط بكسر الموحدة الذى تحته فيكنس وينضح مبنيا للمفعول والنضح بالضاد المعجمة ثم الحاء المهملة الرش بالماء يقوم عليه الصلاة والسلام ونقوم خلفه فيصلى بنا وفى الحديث جواز تكنية الصغير والحديث مطابق للجزء الاول من الترجمة وقول صاحب الفتح والركن الثانى ماخوذ باللحاق بطريق الاولى تعقبه فى عمدة القارى فقال هذا الكلام غير موجه لان جواز التكنى للصبى لا يستلزم جواز التكنى للرجل قبل ان يولد له فكيف يصح الالحاق به فضلا عن الاولوية والظاهر انه لم يظفر بحديث على شرطه مطابقا للجزء الثانى فلذلك لم يذكر له شيا وقال ابن بطال بنا اللقب والكنية انما هو على معنى الكرمة والتفاول له ان يكون ابا وان يكون له ابن وانما اجاز التكنى فى صغره فالرجل قبل ان يولد له اولى بذلك انتهى وفى حديث ان صهيب عند احمد وابن ماجة وصححه الحاكم ان عمر قال له ما لك تكنى ابا يحيى وليس لك ولد قال النبى صلى الله عليه وسلم كناني وعند عند ابن مسعود عند الطبرانى بسند صحيح ان النبى صلى الله عليه وسلم كناه ابا عبد الرحمن وقال بعضهم بادروا ابناكم بالكنى قبل ان يغلب عليها الالقاب وحديث اباب فيه فوايد جمعها ابو العباس ابن القاص من الشافعية فى جزء مفرد وسيقه ابو ذلك ابو حاتم الرازى احد ائمة الحديث ثم الترمذى فالنسايى ثم الخطابى باب جواز التكنى بابى تراب وان

شبكة الألوكة www.alukah.net

كانت له كنية اخرى سابقه على ذلك وبه قال حدثنا خالد بن مخلد
بفتح الميم وسكون الخا المعجمة وفتح اللام البجلي الكوفي قال حدثنا سليمان
بن بلال قال حدثني بالافراد ابو حازم سلمة بن دينار عن سلمة ابن سعد
الساعدي الانصاري انه قال ان كانت احب اسما على رضي الله عنه
اليه يا ابو تراب ان مخففة من الثقيلة ولفظ كانت زايد كقوله
وجيران لنا كانوا كرام واحب منصوب اسمرات وان كانت مخففه لان
تخفيفها لا يوجب الغاءها قاله ابن الكواكب وانث كانت باعتبار
الكنية وقال السفاقسي انث على تانيث الاسم مثلا وجاء كل نفس
وفيه اطلاق الاسم على الكنية واللام في لا بو تراب للتاكيد وان
كان ليفرح بلام التاكيد ايضا وان مخففه من الثقيلة ايضا
والضمير لعلي ان يدعى بها بضم اوله وفتح العين اي ينادى بها
ولابي الوقت ان يدعاها والمهوي والمستملي ان يدعوها
بضم العين بعدها الف مقصورا اي يذكرها وفي الفتح عن رواية
النسفي ان ندعوها بنون بدل الياء اي نذكرها وما سماه ابو تراب الا
النبي صلى الله عليه وسلم برفع ابو على الحكاية ونصوب النصب السفاقسي
على المفعولية وهو ظاهر نصر قيل ان في بعض النسخ بالنصب كذلك وسبب
تكنيته بها انه غاضب يوما فاطمة زوجة رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج من عندها
خشية ان يبدر منه في حالة الغيظ ما لا يليق بجناب فاطمة فحسم مادة الكلام
الى ان يسكن ثورة الغضب من كل منهما فاضطجع الى الجدار المسجد كذا في رواية
النسفي كما قال في الفتح ولابي ذر عن الحموي والمستملي الى الجدار من المسجد
بلفظ في بدل الى في الثاني وللكشميهني في جدار المسجد فجاءه النبي صلى الله عليه
وسلم يتبعه بكسر الفوقية مخففا كذا في فرع اليونينية كهي قال في الفتح
قوله يتبعه تشديد المثناة من الاتباع وقال الكرماني الفيي ويروى
من الثلاثي ولابي ذر عن الكشميهني فيتبعه بموحدة ساكنة فمثناة فوقية
ففتحة معجمة من الاتباع اي يطلبه فقال هو ذا اي علي مضطجع في الجدار
فجاءه النبي صلى الله عليه وسلم والحال انه قد امتلأ ظهره ترابا فجعل النبي صلى
الله عليه وسلم يمسح التراب عن ظهره ويقول اجلس يا ابا تراب فاشتق له
النبي صلى الله عليه وسلم من حالة هزم الكنية قال الخليل يقال لمن كان
قاعدا اقعد ولمن كان نائما اجلس ونقفبه ابن دحية بحديث الموطا
حيث قال للقاعد اجلس وفيه كرم خلق النبي صلى الله عليه وسلم
لانه توجه نحو علي ليرضاه ومسح التراب عن ظهره ليبسطه وداعبه
بالكنية المذكورة ولم يعاتبه على مفاضبته لابنته مع رفيع منزلتها
عنده ففيه استحباب الرفق بالاصهار وترك معاتبتهم ايقاعا للمودة بينهم
وفيه ايضا ان اهل الفضل قد تقع بينهم وبين ازواجهم ما جبل الله
عليه البشر من الغضب وليس ذلك بعيب وفيه جواز تكنية الشخص باكثر من كنية
فان عليا كانت كنيته ابو الحسن باعتبار ابغض الاسما الى الله
عز وجل وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو
ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن
بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله ولابي ذر
النبي صلى الله عليه وسلم اخنا بهمزة مفتوحة فخا معجمة ساكنة فنون مفتوحة
بعدها الف مقصورا اي افحش من اخنا وهو الفحش ولابي ذر عن المستملي اخنع
بالعين المهملة بدل الالف اي اذل واوضع الاسما وفي مسلم عن ابي
هريرة من وجه بلفظ ابغض وفي لفظ اخبث الاسما يوم القيامة عند
الله رجل تسمى ملك الاملاك بكسر اللام والاملاك جمع ملك بالكسر
وبالفتح جمع مليك ولابي ذر بملك الاملاك بزيادة موحدة اي يسمى
نفسه بذلك او سمي بذلك فرضي به بالذل والخضوع والعبودية قال
في المصابيح فان قلت كيف جاز جعل رجل خبرا عن اخنا الاسما واجاب
بانه على حذف مضاف اي اسمر رجل تسمى ملك الاملاك انتهى وزاد
في شرح المشكاة او يراد بالاسم المسمى مجازا اي اخنا الرجال رجل
كقوله تعالى سبح اسم ربك الاعلى وفيه من المبالغة انه اذا اقدس
اسمه عما لا يليق به فكانه ذاته بالتقديس اولى وهنا اذا كان الاسم
محكوما عليه بالهوان والصغار فكيف بالمسمى واذا كان حكم المسمى ذلك
فكيف بالمسمى والحديث من افراده وبه قال حدثنا علي بن عبد الله
المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان
عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه
رواية نصب على التمييز اي من حيث الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال اخنع اسم بالعين اي اشد ذلا عند الله في الرواية السابقة
يوم القيامة مع ان حكمه في الدنيا كذلك للاشعار بترتب ما هو سبب
عنه من انزال الهوان وحلول العقاب وقال سفيان بن عيينة بالسند
السابق غير مرة اخنع الاسما بالعين عند الله رجل تسمى ملك الاملاك
كسر الاملاك زاد ابن ابي شيبة في رواية عند مسلم لا ملك الا
الله وهو استيناف لبيان تعليل تحريم التسمية بهذا الاسم فنفى جنس
الملاك بالكلية لان الملك الحقيقي ليس سوى الله ومالكية الغير عارية
مسترده الى مالك الملوك فمن تسمى بهذا الاسم نازع الله في رداكبريائه
واستنكف ان يكون عبد الله فيكون له الخزي والنكال قال سفيان
ايضا يقول غيره اي غير ابي الزناد تغيره اي ملك الاملاك
شاهان بشين معجمة مفتوحة فالف فها مفتوحة فالف فنون ساكنة

بالفارسية شاة بشين معجمة قال فرشاكنة وليست تهاتانيث وعن احمد
قال سفيان بمثل شاهان شاه وزاد الاسماعيلي من رواية محمد بن
الصباح عن سفيان مثل ملك الصين وقد كانت التسمية بذلك كثيرة
في ذلك الزمان فنبه سفيان على ان الاسم الذي ورد الخبر بذمه
لاينحصر في ملك الاملاك بل كل ما ادى الى معناه باي لسان كان
فهو مراد بالذم وزعم بعضهم ان الصواب شاه شاهان بالتقديم
والتاخير وليس كذلك لان قاعدة العجم تقديم المضاف اليه على المضاف
فاذا اراد واقاضي القضاة بلسانهم قالوا صوبذ ات موبذ هو القاضي
وموبذان جمعه وكذا شاه هو الملك وشاهان هو الملوك ويؤخذ
من الحديث تحريم التسمي بهذا الاسم لورود الوعيد الشديد ان
ويلحق به ما في معناه كما حكم الحاكمين وسلطان السلاطين وامير
الامرا ويلحق به من تسمى بقاضي القضاة فقال الزمخشري رحمه
الله تعالى فوكشافه عند قوله احكم الحاكمين بالفتح من ان يلقب بقاضي
القضاة وتعقبه ابن المنير بحديث اقضاكم علي وقد وجدت التسمية بقاضي
القضاة في العصر القديم من عهد ابي يوسف صاحب الامام ابي حنيفة
رحمهما الله وكان الماوردي يلقب بقاضي القضاة مع منعه من
تلقيب الملك الذي كان في زمانه بملك الملوك وقال العيني يمتنع
ان يقال افضى القضاة لان معناه احكم الحاكمين وهذا ابلغ من قاضي
القضاة لانه افعل التفضيل قال ومن جهل اهل زماننا من مسطري
سجلات القضاة يكتبون للغائب افضى القضاة وللقاضي الكبير قاضي
القضاة باب كنية المشرك وقال مسور
بكسر الميم وسكون السين المهملة ابن مخرمة مما وصله البخاري في
اواخر كتاب النكاح من باب ذب الرجل عن ابنته سمعت النبي صلى
الله عليه وسلم يقول وهو على المنبر ان بني هاشم بن المغيرة استاذنوا
استاذنوا ان ينكحوا ابنتهم علي بن ابي طالب فلا اذن ثم لا اذن
ثم لا اذن الا ان يريد ابن ابي طالب ان يطلق ابنتي وينكح ابنتهم
الحديث فذكر ابا طالب المشرك بكنيته في غيبته وكان اسمه
عبد مناف وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم قال الانصاري
رحمه الله تعالى حدثنا ولابي ذر وحدثنا بواو العطف على النسبة
السابق اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد اخي عبد
الحميد من سليمان بن بلال عن محمد بن ابي عتيق هو محمد بن
ابي عتيق واسمه محمد بن ابي عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق عن

ابن

ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير بن العوام ان اسامة بن
زيد رضي الله عنهما اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب
على حمار على قطيفة كساها فدكية بفتح الفا والدال المهملة
واللاف والتحتية المشددة نسبة لقرية قرب المدينة تسمى
فدك ولابي ذر على قطيفة فدكية واسامة وراءه قال كونه يعود
سعد بن عبادة في ضازل بني حرث بن الخزرج بغير الف ولام في
حرث قبل وقعة بدر فسارا حتى مرا بمجلس فيه عبد الله بن ابي بفتح الهمزة وفتح الموحدة وتشديد
التحتية منونة ابن سلول برفع ابن صفة لعبد لان سلول ام
عبد الله وهي بفتح السين المهملة وذلك قبل ان يسلم عبد الله بن ابي
بضم التحتية وسكون السين المهملة اي قبل ان يظهر اسلامه ولم يسلم
قط فاذا في المجلس اخلاط بالخا المعجمة الساكنة انواع من المسلمين
والمشركين عبدة الاوثان بالمثلثة وجر عبدة بدل مما قبله واليهود
عطف على عبدة او على المشركين ومن المسلمين عبد الله بن رواحة
بفتح الراء والواو والمخففة والحا المهملة الحرجي الانصاري الشاعر
فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة بفتح العين المهملة والجيم بينهما
الف مخففا اي غبارها خمر بفتح الخا المعجمة والميم المشددة جدها
واغطى ابن ابي عبد الله انفه بردائه وقال لا تغبروا علينا
بالموحدة بعد المعجمة اي لا تثيروا علينا الغبار فسلم رسول الله
صلى الله عليه وسلم عليهم ثم وقف فنزل فدعاهم الى الله وقرا عليهم القران فقال عبد الله بن ابي بن سلول
للنبي صلى الله عليه وسلم ايها لا احسن مما تقول بفتح
الهمزة والسين بينهما خا معجمة ساكنة افعل التفضيل اسم لا وخبرها
محذوف المقدر ان كان حقا ويجوز ان تكون ان كان حقا شرطا شرطا ،
ولابي ذر عن الكشميهني لا احسن بضم الهمزة وكسر السين ما تقول
باسقاط اليم الاولى فلا تؤذنا بحذف حرف العلة وعلى
القول بان كان حقا شرطا فجوابه فلا تؤذنا به بتركك في مجالسنا
بالجمع فمن جاك فاقصص عليه قال عبد الله بن رواحة رضي الله
عنه بلى يا رسول الله فاغشنا بهمزة وصل وفتح الشين المعجمة
زاد ابو ذر عن الكشميهني به اي بقولك في مجالسنا بالجمع فانا نحب
ذلك فاستب المسلمون والمشركون واليهود حتى كادوا ان يتثاوروا
بالمثلثة ثم العوقبة ثم المثلثة المفتوحات اي قاربوا ان يثب
بعضهم على بعض فيقتتلوا فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يخفضهم

بالخاء والضاد المعجمتين بينهما ألف مشددة مكسورة يسكنهم حتى سكتوا بالفوقية
من السكوت وللحموي والمستملي سكنوا بالنون بدل الفوقية ثم ركب
رسول الله صلى الله عليه وسلم دابته فسار حتى دخل على سعد بن
عبادة بعوده فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألم تسمع
الى عمران يا سعد المرشح ما قال ابو حباب بضم الحاء المهملة
وفتح الموحدة الاولى المخففة يريد صلى الله عليه وسلم عبد الله بن
ابي وهذا موضع الترجمة لان عبد الله لم يكن يظهر الاسلام فذكره
النبي صلى الله عليه وسلم بكنيته من غيبته قال كذا ركذا فقال سعد
بن عبادة ابي ولابي ذر عن الحموي والمستملي يا رسول الله بابي
انت وامي دعه يا ابي اعف عنه واصفح فو الله الذي انزل عليك
الكتاب لقد جاء الله بالحق الذي انزل عليك بفتح المعجمة والزاي
ولقد اصطلح اهل هذه البحيرة بفتح الموحدة وسكون الحاء المهملة
البلدة وهي المدينة النبوية ولابي ذر عن الكشميهني البحيرة
بضم الموحدة مصغرا على ان يتوجوه بتاج الملك ويعصبوه اك
بالعصابة ولابي ذر عن الكشميهني الحموي والمستملي بعصابة الـ
بعصابة الملك فلما رد الله ذلك اي الذي اصطلحوا عليه بالحق الذي
اعطاك شرق غص بابي بذلك الحق الذي اعطاك فذلك
الحق الذي فعل به ما رأيت من فعله وقوله البشيع فعفا عنه
رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
واصحابه رضي الله تعالى عنهم يعفون عن المشركين واهل الكتاب
كما امرهم الله ويصبرون على الاذى قال الله تعالى ولتسمعن
من الذين اوتوا الكتاب يعني اليهود والنصارى الآية وقال
تعالى ود كثير من اهل الكتاب الآية فكان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يتأول في العفو عنهم ما امره الله به والتأويل تفسير
ما يؤول اليه الشيء حتى اذن تعالى له صلى الله عليه وسلم فيهم
بالقتال فترك العفو عنهم بالنسبة للقتال فلما غزا رسول الله
صلى الله عليه وسلم بدرا فقتل بها من قتل من صناديد
الكفار وسادة قريش جمع صنديد وهو السيد الشجاع فقفل
اي رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه من بدر منصور
منصورين على الكفار غانمين معهم اسارى بضم الهمزة من
صناديد الكفار وسادة قريش قال ابن ابي بالشوحين اجتمع
سلول برفع ابن ومن معه من المشركين عبدة الاوثان لما رأوا
نصر المسلمين وغنمهم هذا امر قد توجه اي ظهر وجهه فبايعوا بكسر

الخاء

المعجمة رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام فاسلموا بفتح اللام ولابي
ذر واسلموا بالواو وكسر اللام والحديث مر في التفسير من سورة آل
عمران وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا ابو
عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري قال حدثنا عبد الملك بن عمير
عن عبد الله بن الحارث بن نوفل عن عباس بن عبد المطلب رضي الله
تعالى عنه انه قال يا رسول الله هل نفعت ابا طالب بشيء فانه
كان يحوطك بفتح المثناة وضم الحاء المهملة وسكون الواو وبالطاء
المهملة يحفظك ويرعاك ويغضب لك لاجلك قال صلى الله عليه وسلم
نعم تجده هو في ضحضاح بضادين معجمتين وحاءين مهملتين من
نار موضع قريب القعر خفيف العذاب لولا انا لكان في الدرك
الاسفل من النار اي في الطبق الذي في قعر جهنم والنار سبع دركات
سميت بذلك لانها متدارك بعضها فوق بعض وفي هذا الحديث
انه سمع صلى الله عليه وسلم تكنية ابي طالب من العباس فاقره وقد
جوز ذكر الكافر بكنيته اذا كان لا يعرف الا بها كما في ابي طالب او كان على
سبيل التالف رجاء اسلامهم او عقيل منعته منهم لاعلى سبيل التكريم
فانا مأمورين بالاعلاء عليهم واما ذكر ابي لهب بالكنية دون اسمه عبد
العزى فقيل لاجتناب نسبته الى عبودية الصنم وقيل للاشارة الى
انه سيصلى نارا ذات لهب والحديث سبق في ذكر ابي طالب والله تعالى
هو الموفق باب بالتنوين المعاريض من التعريض
خلاف التصريح مندوحة بفتح الميم وسكون النون وضم الدال وبالحاء
المهملتين اي في المعاريض من الاتساع ما يقي عن الكذب وقال
اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة زيد الانصاري مما سبق موصولا
في الجنائز سمعت انسا رضي الله تعالى عنه يقول مات ابن لابي طلحة
فقال كيف الغلام وكان جاهلا بموته قالت ام سليم اما الغلام هدأ
نفسه بفتح الهاء والدال المهملة بعدها همزة ونفسه بفتح الفاء واحد
الانفاس اي سكن نفسه فانقطع بالموت وارجو ان يكون قد استراح
من بلاء الدنيا والمراد ما ظنت ابو طلحة انها ساكنة باعتبار ما
فهمه من كلامها لان مفهومه ان الصبي تعافى لان النفس
اذا سكن اشعر بالنوم والعليل اذا نام اشعر بزوال مرضه او
خفته فالمرأة صادقة باعتبار مرادها واما خبرها بذلك
فهو مطابق غير مطابق للامر الذي فهمه ابو طلحة فمن ثم
قال الداودي تظن انها صادقة ومثل ذلك لا يسمى كذبا
على الحقيقة بل مندوحة عن الكذب وبه قال حدثنا آدم بن ابي اياس

قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ثابت البناني بضم الموحدة عن انس بن
مالك رضي الله تعالى عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لزينب
تحدي الحادي انجشه الحبشي وسوق الابل والغنا فقال النبي صلى الله
عليه وسلم ارفق يا انجشه ويحك بالقواريري مستفهم بقوله ارفق
ولابي ذر ويحك القواريري باسقاط الجار ونصب القواريري اي النساء هو
من المعاريض وهي التورية بالشيء عن الشيء كما مر معناه والحديث
سبق قريبا وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا
حماد بفتح الحاء المهملة وتشديد الميم بن زيد عن انس رضي الله عنه
ثابت البناني عن انس وعن حماد بن زيد عن ايوب السختياني
عن ابي قلابة عبد الله بن زيد عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى
الله عليه وسلم كان في سفر وكان غلام يحدو بهن اي بالنساء يقال
له انجشه فقال النبي صلى الله عليه وسلم رويدك سبب على الاغراء
او مفعول بفعل مضمر اي الزم رويدك او المصدر اي ارود رويدك
اي امهل يا انجشه سوقك نصب اي في سوقك بالقواريري
قال ابو قلابة بالسند يعني بالقواريري النساء وبه قال حدثنا
اسحاق اخبرنا جبان قال في المقدمة قال ابو علي الجياني
لم اجد اسحاق هذا منسوبا عن احد من رواة الكتاب ولعله اسحاق
بن منصور قال سلمة فذكرت في صحيحة بن هلال كذا قال
الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى رايته في رواية ابي علي محمد بن عمر
الشبوكي في باب البيعان بالخيار قد قال فيه حدثنا اسحاق
بن منصور حدثنا جبان فهذه قرينة تقوي ما ظنه ابو
علي انتهى وجبان بفتح الجيم المهملة وتشديد الموحدة اخره نون
ابن هلال الباهلي قال حدثنا همام هو ابن يحيى بن دينار قال
حدثنا قتادة بن دعامة قال حدثنا انس بن مالك رضي الله
تعالى عنه قال كان للنبي صلى الله عليه وسلم حسان بالتنوين
من غير تحتية يقال له انجشه وكان حسن الصوت فقال له
النبي صلى الله عليه وسلم وقد سمعه يحدو بالنساء ويحك يا انجشه
لا تكسر القواريري بجزم لا تكسر على النهي كسر للساكنين قال
قتادة بالسند يعني بالقواريري ضعفة النساء سرعة التأثر
فيهن وبه قال حدثنا محمد بضم الميم وفتح السين وتشديد
الدال الاولى المهملتين ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن
سعيد القطان عن شعبة بن الحجاج انه قال حدثنا بالافراد
قتادة ابن دعامة عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه انه

قال

قال حدثنا قال كان بالمدينة نزع بفتح النون والزاي بعدها مهملة،
خوف فاستغاثوا فزع رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسا اسمه
مندوب لابي طلحة زيد بن سهل زوج ام سليم واستبرأ الخبر،
فقال صلى الله عليه وسلم ما رأينا من شيء يفتضى فزعا
وان وجدناه اي الفرس لبحرا بلام التأكيد وان مخففة من الثقيلة
ويجر المفعول الثاني لوجدناه وشبه الفرس بالبحر لسعة
خطوه وسرعة جريه قال في فتح الباري وكان البخاري
رحمه الله تعالى استشهد بحديث انس لجواز التعريض والجامع
بين التعريض وبين ما دلا عليه استعمال اللفظ في غير ما وضع
له معنى جامع بينهما وقال ابن المنير في شرح التراجم حديث
القواريري والتعريض ليسا من التعاريض بل من المجاز فكان أن
البخاري لما رأى ذلك جائزا قال فالتعاريض التي هي حقيقة اولى
بالجواز لجواز انتفت ويحل جواز استعمال المعاريض اذا كانت فيما
يخلص من الظلم او تعمل الحق واما استعمالها في ابطال الحق او تحصيل باطل
فلا يجوز والحديث سبق في الجهاد باب قتل
الرجل للشيء الموجود ليس بشيء وهو اي والحال انه يثبت انه ليس
بحق وقال ابن عباس رضي الله عنهما مما وصله المؤلف في كتاب
الطهارة قال النبي صلى الله عليه وسلم للمتبرزين بهذا بفتح الذال المعجمة
المشددة لا تكسر تعني ذا نه كبيرا اثبات فكانه قال لشيء ليس بشيء
وهذا التعليق ثابت لابي ذر والوقت ساقطا لغير هما وبه
قال حدثنا ولابي ذر بالافراد محمد بن سلام السلمي مولاهم البيكندي
قال اخبرنا مخلد بزيادة الخاء المعجمة بن يزيد بفتح الميم واللام بينهما خاء معجمة
ساكنة ويزيد من الزيادة الحراني قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك
بن عبد العزيز قال ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري اخبرني
بالافراد يحيى بن عروة بن الزبير بن العوام انه سمع اباه عروة
يقول قالت عائشة رضي الله عنها سأل ناس ذكر من سلم ممن سأل
معاوية بن الحكم السلمي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكهان
بفتح الكاف وتشديد الهاء جمع كاهن وهو من يدعي علم الاخبار في المستقبل فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليسوا بشيء فيما يتعاطونه من علم الغيب اي ليس قولهم
بصحيح يعتمد عليه كما يعتمد على قول النبي صلى الله عليه وسلم
الذي يخبر عن الوحي قالوا يا رسول الله فانهم يحدثون احيانا
بالشيء من الغيب يكون حقا فقال رسول الله صلى الله عليه

عليه وسلم تلك الكلمة من الجن يخطفها بكسر الطاء من الخرج مضارعة والمشهور
فتحها اى ياخذها الجن بسرعة فيقرها بفتح التحتية وضم القاف
مضعفا عليها من القرع كاسله وتشديد الراء اى يصوت بها
في اذن وليه الكاهن قرقرة الدجاجة بتثليث الدال المهملة
حكاه ابن معين الدمشقي وابن مالك وغيرهما وقرقرة الدجاجة
وقرقرتها صوتها اذا قطقته وسيردى بالزاى بدل الراء
واختارها التورپشتي وردوراية الدال قال في شرح المشكاة
لا ارتياب ان قد الدجاجة مفعول مطلق وفيه معنى التشبيه
فكانه قيل يشبه ايرادها اختطفه من الكلام في اذن الكاهن
بصب القاف القارورة بترديد الدجاجة صوتها من اذن
صواحبها كما يشاهد الديكة اذا وجدت شيا فتقرقرت فسمع طوا
صواحبها فيجتمعن عليها وباب التشبيه باب واسع لا يفتقر
الى العلاقة على ان الاختلاف هنا مستفاد للكلام من خطف
الطير فتكون الدجاجة انسب من القارورة لحصول الترشيح
في الاستفاق قال وتويد ما ذهبنا اليه قول ابن الصلاح ان الاصل
قد الدجاجة بالدال فصحف الى قد الدجاجة بالزاى فيخلطون
فيها اى في الكلمة التي سمعها استراقا من الوحي اكثر من مائة
كذبة بفتح الكاف وسكون المعجمة وقوله فيخلطون جمع بعد
الافراد نظرا الى الجنس والحديث مر في باب الكهانة من الطب
باب جواز رفع البصر الى السماء وقوله تعالى افلا
ينظروا الى الابل كيف خلقت طويلة ثم تبرك حتى تركب
ويحمل عليها ثم تقوم والى السماء كيف رفعت رفعا بعيدا المرئي
بلا اساك ولا عمد تمسكها تكثر حتى لا تدخل في حساب الخلق
وتخصيصه هذين والاتيين بعدهما وهما الجبال والارض باعتبار ان
هذا خطاب للعرب وبث بهم على الاستدلال والمرء انما يستدل
بما تكثر مشاهدته له والعرب تكون في البوادي وتطرهم
فيها الى السماء والارض والجبال فهي اعظم مواليهم وهم لها
اكثر استيناسا من غيرها من سائر الحيوانات ولانها جمع جميع المآرب
المطلوبة من الحيوان وهي النسل والحمل والركوب
والاكل بخلاف غيرها ولان خلقها اعجب من خلق غيرها فانها
مسخرة منقادة للكل من اقتادها باذ منها لانها مع صغرها
يراها طوال الاعناق لتنوء بالاوقار وجعلها بحيث تبرك حتى
تبرك حتى تحمل عن قرب ويسر ثم تنهض بما حملت وتجرها الى

البلاد

البلاد الشاسعة وصبرها على احتمال العطش حتى ان اظمأها ليرتفع
الى العشر فصاعدا وجعلها تزعى كل نابت في البراري مما لا يرعاه
سائر انعامهم وغرض البخاري من هذه الاية ذكر السماء ليس على جواز
رفع البصر اليها واما النهي عن رفع البصر الى السماء في الصلاة فخاص
بها لما هو مطلوب فيها من الخشوع وجمع الهمة ويظهر الفرض السوي
بحيث لا يكون فيها ما فيه متسع لطرفها اذ المصلي يناجي ربه وقال
ايوب بن ابي تميمة السختياني عن ابن ابي مليكة عبد الله بن عباية
رضي الله تعالى عنها رفع النبي صلى الله عليه وسلم راسه الى السما
وصله احمد وهو طرف من حديث اوله مات رسول الله صلى الله
عليه وسلم في يومي بين سحري ونحري وغرض الحديث
وفيه فرفع بصره الى السما وقال الرفيق الاعلى وهو عند البخاري
في الوفاة النبوية من طريق حماد بن زيد عن ايوب بلفظ فرفع
راسه الى السما وهذا التعليق ثبت من رواية المستملي والكشميهني
وسقط لغيرهما وبه قال حدثنا ابن بكير ولاب ذر يحيى بن بكير
قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين بن خالد
الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال قال سمعت ابا سلمة بن عبد
الرحمن بن عوف يقول اخبرني بالافراد جابر بن عبد الله رضي الله عنهما انه
سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ثم فتر عني الوحي فترة حتى حزنت
فيما بلغنا حزنا غدا منه مرارا كي نتردى من رؤوس شواهق الجبال
كلما اوفيت بذروة من جبل كي نلقي منه نفسي تبدى لي جبريل
فقال يا محمد انك رسول الله حقا فيسكن لذلك جاشي وتقر نفسي
فارجع فاذا طال علي الفترة غدا لمثل غدا حتى اذا اوفيت بذروة جبل
تبدى لي فقال لي مثل ذلك رواه بلفظه بعد ثلاث سنين وستين ونصف فبينما
بالميم وفي اليونينية باسقاطها انا امشي وجواب بينما سمعت صوتا من السما فرفعت
راسي فاذا الملك الذي جاني بحرا هو جبريل
قاعد على كرسي بين السما والارض الحديث وسبق في بدء الوحي اول
الكتاب وبه قال حدثنا ابن ابي مريم سعيد بن محمد بن الحكم بن
ابي مريم قال حدثنا محمد بن جعفر اي ابن ابي كثير المدني قال
اخبرني بالافراد شريك بفتح الشين المعجمة اي بن ابي نمر عن
كريب بضم الكاف ابن ابي مسلم مولى بن عباس عن ابن عباس
رضي الله تعالى عنهما انه قال بت في بيت ميمونة ام المومنين
خالتي رضي الله تعالى عنها والنبي صلى الله عليه وسلم عندها
من نوبتها فلما كان ثلث الليل الاخير بعد الهمزة ولابي ذر
عن الكشميهني الاخير بقصر وزيادة تحتية بعد المعجمة
او بعده شك من الراوي قعد صلى الله عليه وسلم فنظر الى السما
فقرا عشر ايات من سورة ال عمران ان في خلق السموات والارض
واختلاف الليل والنهار ولابي ذر عن خلص عقله عن الهوى لادلة

واسعة على صانع قديم عليم حليم قادر لاولي الالباب لمن خلص عقله عن
الهوى خلوص اللبث عن القشر فيرى ان العرض المحدث في الجواهر
يدل على حدوث الجواهر لان جوهرا ما لا يخلوا عن عرض،
حادث وما لا يخلوا من الحادث فهو حادث بحرجه وبقاءه يدل
على محدثها وذا قديم والا لاحتاج الى محدث اخر الي ما لا يتناهى
وحسن صنعه يدل على علمه واتقانه يدل على حكمته وبقاءه
يدل على قدرته قال صلى الله عليه وسلم ويل لمن قرأها ولم
يتفكر فيها رواه

ص وحكي ان في بني اسرايل من اذا عبد الله ثلاثين سنة
اظلته سحابة فعبدها فاتى فلم تظله فقالت له امه لعل فرطة
منك في مدتك قال ما اذكر قالت لعلك نظرت مرة الي السما
ولم تعتبر قالت لعل قالت فيها اثنين ذاك والحديث مر
في ابواب الوتر وتفسير سورة الحجرات ومطابقته الترجمة
لاختلافهما وسقط لابي ذر واختلاف الليل والنهار الي اخره وقال
بعد قوله والارض الاية باب ذكر نكت العود
بفتح النون وبعد الكاف الساكنة فوقية يقال نكت في الارض
اذا ضرب فاثر فيها ولابي ذر من نكت العود في الماء والطين وبه
قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان
بن سعيد القطان عن عثمان بن غياث بكسر الغين المعجمة اخره
مثلثة البصري قال حدثنا ابو عثمان عبد الرحمن بن مل
عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله تعالى عنه
انه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم في حايط من حيطان المدينة
في بستان من بساتينها وكان فيه بيار يس كما في الرواية
الاخرى وفي سيره صلى الله عليه وسلم عود فضرب به بين الما
والطين فجا رجل يستفتح بطلب ان يفتح له باب الحايط ليدخل فيه
فقال النبي صلى الله عليه وسلم بعد ان استاذنه افتح زاد ابو ذر
عن الكشميهني فاذا هو ابو بكر ففتحت له وبشرته بالجنة ثم
استفتح رجل اخر فقال صلى الله عليه وسلم افتح له وبشره بالجنة
فاذا هو عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه ففتحت له وبشرته
بالجنة ثم استفتح رجل اخر وكان صلى الله عليه وسلم متكيا فجلس
فقال افتح زاد ابو ذر له وبشره بالجنة على بلوى غير متون له
اي مع بلوى تصيبه هي قتله في الدار وتكون قد ذهبت فاذا
هو عثمان ففتحت ولابي ذر وفتحت ففتحت له فبشرته بالجنة فاخبرت

باب

بالذي قال صلى الله عليه وسلم على بلوى
تصيبه قال عثمان الله المستعان على مرارة الصبر على
ما انذر به صلى الله عليه وسلم من اللاواقيه علم من اعلام نبوته
صلى الله عليه وسلم حيث وقع ما اشار اليه صلى الله عليه وسلم
عليه ومواقعة الحديث للترجمة لا تخفى والنكت بالعصا نفع كثيرا
عند التفكر في شي لكن لا يسوغ استعماله الا فيما لا يضر فلو ضرب
بعصا ونحوه منع والحديث مر في المناقب والله الموفق

باب ذكر الرجل ينكت الشي بيده في
الارض وبه قال حدثنا ابو ذر حدثني بالافراد محمد بن
بشار بالموحدة والمعجمة بندار قال حدثنا ابن ابي عدي محمد
واسم ابي عدي ابراهيم البصري عن شعبة بن الحجاج عن سليمان
هو الاعمش لا التيمي ومنصور هو ابن المعتمر عن سعد بن عبيدة ان
بسكون العين في الاولى وضمها في الثاني الكوفي التابعي
ابي عبد الرحمن السلمي عن ابي عبد الرحمن عبد الله بن حبيب
السلمي المقرى الكوفي عن علي رضي الله تعالى عنه انه قال كنا
مع النبي صلى الله عليه وسلم في جنازة في البقيع فجعل ينكت
الارض ولابي ذر في الارض بعود وفي الجنايز فقعد وقعدنا
حوله ومعه فحضره فنكس فجعل ينكت لمحضرته وهذا النعل
يقع غالبا ممن تفكر في شي يريد استحضار معانيه فقال ليس
منكم من احد الا وقد فرغ بضم الفا وكسر الراء من مقعده من
الجنة والنار ومن يباينه فقالوا وفي الجنايز فقال رجل وشر
على وبيرانته بن بعثم وبعر افلا نتكل فنعمد زاد في الجنايز
على ركتابنا ونوع العمل فمن كان منا من اهل السعادة فسيصير
الى عمل اهل السعادة واما من كان من اهل الشقاوة فيصير الى
عمل اهل الشقاوة قال صلى الله عليه وسلم اعملوا فكل من اهل السعادة
والشقاوة ميسر لما خلق له فاما من اعطى واتقى الاية واستدل
بذلك على امكان معرفة الشقي من السعيد من لم يات الان العمل ان
علامة على الجزا فيحكم بظاهر الامر وامر الباطن الى الله تعالى

باب التكبير والتسبيح عند التعجب وبه قال حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن
الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثني بالموحدة بعد المثلثة مع
الافراد هند بنت الحارث الفراسية بكسر الفا وبالسين المهملة بعد
الراء والالف ان ام سلمة هند بنت ابي امية ام المومنين رضي الله
عنها قالت استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم ليلة فقال سبحان الله

شبكة الألوكة www.alukah.net

ماذا انزل من الخزائن اي خزائن الرحمة وماذا انزل من الفتن من العذاب وقيل المراد بالخزائن اعلامه صلى الله عليه وسلم بما سيفتح على امته من الاموال بالقائهم من البلاد التي يفتحونها فانه الفتن تنشأ عن ذلك وقوله ماذا استفهام متضمن معنى التعجب ولابي ذر عن الفتنة بالافراد من يوقظ صواحب الحجر يريد صلى الله عليه وسلم به ازواجه رضي الله عنهن حتى يصلين ، رب كاسية عرفتها في الدنيا اثوابا رقيقة لا تمنع ادراك البشرة عارية عاقبتها في الاخرة بفضيحة التعرك وقال ابن ابي ثور نا بالمثلثة تصغير عبيد الله بن عبد الله بن ابي ثور مما وصله المولف في العلم عن ابن عباس عن عمر رضي الله عنهم قال قلت للنبي صلى الله عليه وسلم ملعنت شاك باسقاط اداة الاستفهام قال لا لم اطلعهن قال عمر قلت منفجيا الله اكبر وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب قال البخاري رحمه الله تعالى وحدثنا اسماعيل بن ابي مسلم ابو اسيس قال حدثني بالافراد اخو عبد الحميد عن سليمان بن بلال عن محمد بن ابي عتيق عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عن علي بن الحسين بضم الحاء وفتح السين زين العابدين ان صفية بنت حيي زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته انها جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم حال كونها تزوره وهو بالجاء والحال انه معتكف في المسجد في العشر الغوابر بفتح الغين المعجمة والواو وبعد الالف موحدة فراء البواقي من رمضان وتطلق الغوابر على الماضي وهو من الاضداد فتحدثت عنده صلى العشاء ثم قلبت تنصرف الى بيتها فقام معها النبي صلى الله عليه وسلم يقلبها حتى اذا بلغت باب المسجد الذي عند مسكن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم يقلب حتى اذا بلغت باب مر بهما رجلان من الانصار فسلما على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نفذا بفتح الفوت والغاء والذال المعجمة فسبقا رسول الله صلى الله عليه وسلم علي رسلكما بكسر الراء وسكون السين المهملة هينكما انما هي صفية بنت حيي قالا سبحان الله يا رسول الله اي تنزه الله ان يكون رسوله متهما ما لا ينبغي او كناية عما اكد تفهيمها من هذا القول المذكور بقرينة قوله وكبر عليهما بضم الموحدة اي عظم وشق ما قال وسقطا لغير ابي ذر قوله ما قال وقال صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يجري بالياء والراء من ابن ادم ولابي ذر يبلغ من الانسان مبلغ الدم اي كمبلغ الدم ووجه التشبيه

كما

كان الكواكب عدم المفارقة وكمال الاتصال وان خشيت عليكما ان يقذف الشيطان في قلوبكما شيئا تهلكان بسببه وانما ارتكب صفية ما ذكر هنا الرد على من منع استعمال ذلك عند التعجب وقد وردت احاديث صحيحة في قول سبحان الله عند التعجب وقع حديث صفية هذا موضعا في روايته غير ابي ذر اخر هذا الحديث كما ترى والله اعلم وقد سبق في الاعتكاف في باب هل يخرج المعتكف لحوائجه من صفة ابليس ومن التحمس والله تعالى هو الموفق باب بيان النهي عن الحذف بفتح الخاء وسكون الذال المعجمتين وبالفاء وهو رمي الحصا بالاصابع ونحوه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بالحجاج عن قتادة بن دعامة انه قال سمعت عقبة بن صهبان بضم العين وسكون القاف في الاول وضم الصاد المهملة وسكون الهاء وثانيه الازدي بفتح الهمزة وسكون الزاي والدال المهملة نسبة الى ازد من العرب قبيلة حدث عن عبد الله بن مغفل بضم الميم وفتح الغين المعجمة والفاء المشددة المزني نسبة الى مزينة بنت كلب قبيلة كبيرة انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الحذف قال ابن بطال هو الرمي بالسبابة والابهام وقال عليه الصلاة والسلام انه لا يقتل الصيد بل ربما تألف لغير ما كلبه وذلك منهي عنه ولا ينكأ العدو بالهمز وترك اوله وثلاثة ولا ينكي العدو بغير همز مع كسر الكاف وقال عياض رحمه الله تعالى في مشارقه الرواية بفتح الكاف بهمزا لاخر وهي لغة والاشهر ينكي اي بغير همز مع كسر الكاف ومعناه النائة فالاذى وانه يفقأ العين اي يقلعها ويكسر السن والغرض النهي عن اذى المسلمين وهو من آداب الاسلام والحديث مر في الصيد وغيره والله تعالى هو الموفق باب مشروعية الحمد للعاطس والحكمة فيه فيه ما قاله الحليمي ان العاطس يدفع الاذى من الدماغ الذي فيه قوة الفكر ومنه منشأ الاعصاب التي هي معدن الحس وسلامته تسلم الاعضاء فيظهر سر انها فعلة جليلة اذ تناسب ان تقابل بالحمد لصافيه من الاقدار لله بالحق والقدرة بالحق والقدرة واضافة الخلق اليه لا الى الطبائع وبه قال حدثنا محمد بن كثير بالمثلثة العبدي البصري قال حدثنا سفيان الثوري قال حدثنا سليمان بن طرخان التيمي عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال عطس بفتح الطاء المهملة رجلان فهاء من بن

شبكة الألوكة www.alukah.net

بن الطفيل وابن اخيه كما في الطبراني من حديث سهل بن سعد عند البخاري
صلى الله عليه وسلم فشمت احدهما فقال له يرحمك الله ولم يشمت
الاخر بالشين المعجمة والميم المشددة المفتوحتين في الكلمتين واصله
ازالة شماتة الاعداء والتقبيح السلب ومنه جلدت التبيا اي ازلت
جلده فاستعمل الدعا بالخير لتضمنه ذلك فكانه دعا له ان لا يكون
في حالة من يشمت به او انه اذا حمد الله ادخل على الشيطان الم
ما يسوءه فشمت هو بالشيطان ولابي ذر عن الحموي فشمت احدهما
ولم يشمت الاخر باسين المهملة فيهما دعا له بان يكون على سمت
حسن وقيل انه افصح وقال القاضي ابو بكر بن العربي المعنى في
اللفظين بديع وذلك ان العاطس يحمل كل عضو في راسه وما يتصل
به من العنق ونحوه فكانه اذا قيل له يرحمك الله كان معناه ان
اعطاك الله رحمه يرجع بها بدنك الى حالة قبل العطاس ويقيم
على حاله من غير تغيير فاذا كان السمت بالمهملة فمعناه رجع
كل عضو الى سمته الذي كان عليه وان كان بالمعجمة فمعناه
صان الله شوامته اي قوايه التي بها قوام بدنه عن
خروجها عن الاعتدال قال وشوامت كل شي قوايه التي بها
قوامه فقوام الدابة بسلامة قوايمها التي ينتفع بها اذا سلمت
وقوام الادمي بسلامة قوايه التي بها قوامه فقوام الدابة
برهورأسه وما يتصل به من عنق وصدر انتهى وفي الادب المفرد
للمولف وصححه ابن حبان من حديث ابي هريرة عطس رجلان
عند النبي صلى الله عليه وسلم احدهما انه اشرف من الاخر واذا الشريف
لم يحمد الله فشمت احدهما ولم يشمت الاخر فقيل له يا رسول الله شمت
هذا ولم تشمت الاخر فقال صلى الله عليه وسلم هذا حمد الله فشمته
وهذا لم يحمد الله فلم اشمته ولابي ذر عن الكشميهني لم يحمد
بحذف الجلالة وفي حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه المذكور ان
هذا ذكر الله فذكرته وانت نسيت الله فتشميت والنسيان يطلق
على الترك ايضا والسايل هو العاطس الذي لم يحمد الله كما سياتي ان
شا الله تعالى بما فيه من البحث قريبا بعد ثلاثة ابواب بعون الله
وقوته وفي الحديث مشروعية الحمد وقوله من حديث ابي هريرة
الاتي ان شا الله بعد ما بين فيفعل الحمد لله ظاهر في الوجوب لكن
نقل النووي الاتفاق على استحبابه واما لفظه فنقل ابن بطال
وغيره عن طايفة انه لا يزيد على الحمد لله كما في حديث ابي هريرة
رضي الله عنه المذكور وفي حديث ابي مالك الاشعري رفعه اذا عطس

احدكم

احدكم فليقل الحمد لله على كل حال ومثله في حديث علي عند النسائي
وحديث ابن عمر عند الترمذي والبزار والطبراني وفي حديث ابن
بن مسعود في الادب المفرد للبخاري رحمه الله تعالى يقول الحمد لله
رب العالمين وعز على موقوفا ما رواه في الادب المفرد ايضا
برجال ثقات من قال عند عطسه سمعها الحمد لله رب العالمين
على كل حال ما كان ليرجع وجع الضرس ولا الاذن ابدا وحكمه
الرفع لان مثله لا يقال من قبل الراي واخرجه الطبراني من وجه
اخر عن علي موقوفا بلفظ من بارد العاطس بالحمد عوفي من وجع
الخاصرة ولم يشك منرسما ابدا واسناده ضعيف وعن ابن عباس رضي
الله تعالى عنهما ما في الادب المفرد والطبراني باسناد لا باس به اذا
عطس الرجل فقال الحمد لله قال الملك رب العالمين فان قال رب
العالمين قال الملك يرحمك الله وعن ام سلمة مما اخرجه ابو جعفر
الطبري في التهذيب باسناده لا باس به عطس رجل عند النبي صلى الله
عليه وسلم يرحمك الله وعطس اخر فقال الحمد لله رب العالمين حمدا
كثيرا طيبا مباركا فيه فقال ارتفع هذا على

تتمة عشر درجة تنبيه

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى لا اصل لما اعتاده الناس من
استكمال قراءة الفاتحة بعد العطاس وكذا بعد ولا عن الحمد الا شهد
ان لا اله الا الله او تقديمها على الحمد فكروه والحديث اخرجه مسلم في
اخر الكتاب وابو داود في الادب والترمذي في الاستيذان والنسائي
في اليوم والليلة وابن ماجة في الادب

باب مشروعية تشميت العاطس اذا حمد الله فيه

اي في تشميت العاطس حديث رواه
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه وهذا ثابت لابي ذر وبه قال حدثنا
سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الاشعث بالالف
والمعجمة اخره مثلثة ولابي ذر اشعث بن سليم بضم السين مصغرا
ابي الشعثا المحاربي انه قال سمعت معاوية بن سويد بضم مثنث
بضم الميم وفتح القاف وكسر الراء مشددة بعدها نون الهزني عن البراء
بن عازب رضي الله تعالى عنه انه قال امرنا النبي صلى الله عليه وسلم
بسبع ونهانا عن سبع بالموحدة بعد السين فيهما امرنا بعيادة
المريض اي زيارته سواء كان مسلما او ذميا قريبا للعابد او اجنبيا
له وافشا بصلة الرحم وحق الجوار واتباع الجنازة بكسر الجيم في
الفرع بالمشي خلفها وبه قال الحنفية وعند الشافعية الافضل
المشي امامها وحملوا قوله اتباع الجنازة على الاخذ في طريقها الى

والسعي لاجلها وانما الجاهم لذلك حديث ابن عمر عند ابي داود انه
راى النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر يمشون امام الجنازة وتشهيت
العاطس اي اذا حمد الله تعالى كما قال في حديث الباب ان شاء فاذا
عطس فحمد الله فحق على كل مسلم سمعه ان يشمته وهو كقوله امرنا ظاهر
في الوجوب بل عده البخاري من حديث ابي هريرة فيما يجب على المسلم للمسلم
فذكر فيها التشميت وهو عند مسلم ايضا وقال به جمهور اهل الظاهر
وقال ابو عبد الله في بهجة النفوس قال جماعة من علمائنا اي المالكية
انه فرض عين وقال ابن القيم في حواشي السنن بانه جاء بلفظ الوجوب
التصريح وبلفظ الحق الدال عليه وبصيغة الامر التي هي حقيقة
فيه ويقول الصحابي امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ولا ريب
قال ولا ريب ان الفقها يثبتون وجوب اشيا كثيرة بدون مجموع
هذه الاشيا وقال قوم هو فرض كفاية سقط بفعل البعض ورجحه
ابو الوليد بن رشد وقال به الحنفية وجمهور الحنابلة وقال الشافعية
مستحب على الكفاية وقد خص من عموم الامر من لم يحمد كما ياتي
ياتي ان شاء الله تعالى والكافر كما في رواية ابي داود وصححه
الحاكم عن ابي موسى ان اليهود كانوا يتعاطسون عنده عليه الصلاة
والسلام رجاء ان يقول يرحمكم الله فكان يقول يهديكم الله ويصلح بالكم
بالكم واذا تكرر منه العطاس فزاده على ثلاث نفى حديث ابي هريرة
عند البخاري في الادب المفرد قال يشمته واحدة واثنين وثلاث فما كان
بعد ذلك فهو زكام رووه مرفوعا عن عبد الله بن ابي بكرة عن ابيه
اخرجه في الموطا وهل يقول لمن تتابع عطاسه انت مزكوم فان
الثانية او في الثالثة او الرابعة اقوال والصحيح في الثالث ومعناه
انك لست ممن يشمت بعدها لان الذي بك مرض وليس من العطاس
المحمود ان شفي عن صحة البدن فيدعى له بالعافية وكذا يخص من
العموم من كره التشميت ونظير ذلك في السلام والعيادة وفي تفضيل
ابن دقيق العيد فلا يمتنع الامر خاف منه ضررا كعادة سلاطين
مصر لا يشمت احدهم اذا عطس ولا يسلم عليه اذا دخل عليه وكذا
عند الخطبة يوم الجمعة لان التشميت يخل بالانصات المامور به ومن
عطس وهو جامع او في الخلا فيوخر ثم يحمده ويشمت من سمعه واجابة
الداعي الى وليمة النكاح الا لمانع شرعي كفرش حرير ونصر
المظلوم سوا كان مسلما او ذميا بالقول او بالفعل واجبار المقسم
بضم ميم مضموم وكسر السين اي شديد من اقسم عليك وهو ان يفعل
ما سالة الملتمس واقسم عليه ان يفعله ولا يجب ذو دعن الكشميهني

باسقاط

باسقاط الميم وفتحتين ونهانا عن سبع وفاتم الذهب او حلقة
الذهب بسكون اللام والشك من الراوي وعن لبس الحرير
للرجال وستاتي لفظا لابي ذر والديباج المتخذ من الابريسم ان
والسندس ما ورق من الديباج والمياثر بالمثلثة جمع ميثرة بكسر
الميم مفعلة من الوثار واصلها موثرة قلبت الواو ياء بكسر الميم وهي
من مراكب العجم تعمل من حرير او ديباج حرمت والتي هي سبعة
ذكر منها خمسة واسقط منها القسي وانية الفضة وستاتي في اللباس ان
والحديث مضى في الجنايز ومن المظالم واللباس والحديث مضى في
الجنايز ومن المظالم واللباس والطب والنكاح وياتي ان شاء الله
تعالى بعون الله وقوته في النذور والله هو الموفق لما يحب ويرضى

باب ما يستحب من العطاس ومايكره من التثاوب بفتح العين
بالفوقية ثم المثلثة والواو بغير همز في الفرع
واصله قال في الكواكب وهو بالهمز على وهو تنفس ينفتح منه
الفم من الامتلا وثقل النفس وكدورة الحواس ونحو قال **حدثنا**
ادم بن ابي اياس بكسر الهمزة وتخفيف التحتية العسقلاني اصله خراساني
يكنى ابا الحسن ونشا ببغداد قال **حدثنا ابن ابي ذيب** هو محمد بن عبد
الرحمن بن المغيرة هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث
بن ابي ذيب واسمه هشام بن سعد المدني قال **حدثنا سعيد المقبري**
بضم الموحدة **عن ابيه** كيسان المدني مولى ام شريك **عن**
ابي هريرة رضي الله عنه **عن النبي** صلى الله عليه وسلم انه قال **ان الله**
يحب العطاس الذي ينشا عن زكام لانه يكون من خفة البدن
وانفتاح المسام وذلك مما يقتضي النشاط لفعل الطاعة والخير **ويكره**
التثاوب لانه يكون عن غلبة امتلا البدن والاكثار من الاكل
والتخليط والتخليط فيه فيودي الى الكسل وانتفاعه عن العبادة
وعن الافعال المحمودة فالمحبة والكراهة المذكورات منصرفتان
الى ما ينشا عن سببها **فاذا عطس** بفتح الطا **فحمد الله فحق على كل مسلم**
سمعه ان يشمته اتى به من قال بالوجوب وسبق ما فيه من
الباب ما قبله **واما التثاوب فانما هو من الشيطان** لانه هو الذي
يزين للنفس شهوتها من امتلا البدن بكثرة المالكل فيريده الذي
يتثاوب ما استطاع اما بوضع يده على فمه او بتطبيق الشفتين
فاذا قال هاه هاه حكاية صوت المتثاوب ضحك منه الشيطان
فرحا بتشويه صورته والحديث سبق في بدء الخلق والله تعالى هو
الموفق هذا **باب** بالتنوين يذكر فيه **اذا عطس احد**

احد كيف يشمت بفتح الميم المشددة على صيغة المجهول وبه قال حدثنا
مالك بن اسماعيل ابو غسان النهدي الحافظ قال حدثنا عبد العزيز
بن ابي سلمة هو عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة الماجشون
بكسر الجيم بعدها شين معجمة مضمومة المدني نزيل بغداد
قال اخبرنا ولابن ذر حدثنا عبد الله ابن دينار المدني العدوي
مولاهم ابو عبد الرحمن مولى بن عمر عن ابي صالح ذكوان الزيات
عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله وليقل له اخوه في الاسلام او
صاحبه شك من الراوي يرحمك الله يحتمل ان يكون دعا بالرحمة
وان يكون خبرا على طريق البشارة قاله ابن دقيق العيد رحمه الله
تعالى قال فكانت المشمت بشر العاطس بحصول الرحمة له في المستقبل
بسبب حصولها له في الحال لكونها دفعت ما يضره وفي الحديث
انه يخصه بالدعاء وفي شعب الايمان للبيهقي وصححه ابن حبان
من طريق حفص بن عاصم عن ابي هريرة رفعه لما خلق الله
تعالى ادم عطس فالهمه ربه ان قال الحمد لله فقال له ربه ان
يرحمك ربك واخرج الطبري عن ابن مسعود قال يقولون يرحمنا
يرحمنا الله تعالى واياكم واخرجه ابن ابي شيبة عن ابن عمر
نحوه وفي الادب المفرد بسند صحيح عن ابن جمرة عن ابن عباس
رضي الله تعالى عنهما اذا شمت يقول عافانا الله واياكم من النار
يرحمكم الله وقال ابن دقيق العيد ظاهر الحديث يقتضي ان السنة
للشامت الاباتة المخاطبة واما ما اعتاده كثير من الناس من قولهم
يرحمك الله سيدنا فخلاف السنة وبلغني عن بعض الفضلا انه شمت
رجلا فقال له يرحمك الله يا سيدنا فجمع الامرين وهو حسن
فاذا قال يرحمك الله فليقل له جوابا عن التشميت يهديكم الله
ويصلح بالكم حالكم او شانكم قال في الكواكب اعلم ان الشارع انما
امر العاطس بالحمد لما حصل له من المنفعة بخروج ما احتقن
في دماغه من الابخرة وصحة مزاجه فهي نعمة وكيف لا وهي
جالبة للنخبة المودية الى الطاعات فاستدعى الحمد عليها ولما
كان تغير الوضع الشخص لحصول حركات غير مضبوطة بغير اختيار
بالحمد لما حصل له من المنفعة بخروج ما احتقن في دماغه من
الابخرة وصحة مزاجه فهي نعمة وكيف لا وهي جالبة للنخبة المودية
الى الطاعات فاستدعى الحمد عليها ولما كان تغير الوضع الشخص
لحصول حركات غير مضبوطة بغير اختيار ولهذا قيل انها زلة

البدن

البدنه اريد ازالة ذلك الانفعال عنه بالدعا له والاشتغال
بجوابه ولما دعا له كان مقتضى وافا حييتم بتحية فحيوا باحسن
منها ان يكافيه باكثر منها فلهذه الامور الثلاثة عوضين الاول لصلاح
الاخرة وهي الهداية المقتضية له والثاني لصلاح حاله في الدنيا،
وهو صلاح البال فهو دعا له بخيري الدارين وتمام المنزلتين وعلى
هذا فزعم احكام الشريعة وآدابها انتهى وقد ذهب الكوفيون الى
انه يقول يغفر الله لنا ولكم وهذا اخرجه الطبري عن ابن مسعود
وابن عمر وغيرهما قال ابن بطال ذهب مالك والشافعي
رضي الله تعالى عنهما الى انه يتخير بين اللفظين وقال ابن رشد
الثاني اولى لان المكلف محتاج الى طلب المغفرة والجمع بينهما احسن
الا اللذي والحديث اخرجه ابو داود في الادب والنسائي في اليوم
والليلة الى انه يتخير بين اللفظين وقال ابن رشد الثاني
اولى لان المكلف محتاج الى طلب المغفرة والجمع بينهما احسن
الا اللذي والحديث اخرجه ابو داود في الادب والنسائي
في اليوم والليلة باب بالتنوين لا يشمت العاطس
اذا لم يحمد الله بفتح ميم يشمت على صيغة المجهول وسقط
باب لابي ذر وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس بالتنوين اسمه
حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا سليمان بن طرخان التيمي
ابو المعتمر نزل البصرة قال سمعت انسا رضي الله تعالى عنه يقول
عطس رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم فشمت احدهما
ولم يشمت الاخر فقال الرجل الذي لم يشمته يا رسول الله شمت هذا ولم تشمتني قال ان هذا حمد الله ولم
تحمد الله ومن الطبراني من حديث سهل ان الرجلين هما عامر
بن الطفيل بن مالك وابن اخيه وكان عامر قدم المدينة ووقع
بينه وبين ثابت بن قيس بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم
كلام ثم عطس عامر فلم يحمد فلم يشمته فقاله وبات
عامرا هذا كافرا فكيف يخاطب النبي صلى الله عليه وسلم بقوله
يا رسول الله فيحتمل كما قاله في الفتح ان يكون قالها غير معتقد
باعتبار ما يخاطبه المسلمون واشار المصنف رحمه الله تعالى
بهذه الترجمة الى ان الحكم عام وليس مخصوصا بالرجل الذي
وقع له ذلك وان كانت واقعة حال لا عموم لها لكن ورد
الامر بذلك فيما اخرجه مسلم من حديث بلفظ اذا عطس
احدكم فشمتوه وان لم يحمد الله فلا تشمتوه وهل هذا النهي

للتحريم او للتنزيه جمهور على انه للتنزيه قال النووي بشرط ان
حضر من عطس فلم يحمد ان يذكره الحمد ليحمد فيشمته لطيفة اخرج
بن عبد البر بسند جيد عن ابي داود صاحب السنن انه كان في سفينة
فسمع عاطسا على الشط حمد فاكترى قاربا بدرهم حتى جاء العاطس
فشمته ثم رجع فسئل عن ذلك فقال لعله يكون مجاب الدعوة
فلما رقدوا سهوا قايلا يقول يا اهل السفينة اباداود اشترى الجنة
من الله بدرهم ذكره في الفتح **باب** بالتنوين يذكر فيه
اذا تثاءب بالواو ولابي ذر عن الكشميهني الجمهور والمستملي ثاب
بالهمز **فليضع يده على فيه** ليقطر بها ما انفتح منه حفظا له من
الانفتاح بسبب ذلك ويحصل ذلك بنحو الثوب ايضا مما يحمل به
الفرض وبه قال **حدثنا** عاصم بن علي الواسطي التيمي مولاهم قال **حدثنا**
ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن عن سعيد المقبري عن ابيه كيسان عن
ابي هريرة رضي الله تعالى عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم** انه **قال ان الله**
يحب العطاس ويكره التثاؤب بالهمز مصححا عليه في الفرع واصله وقد
انكر الجوهري كونه بالواو وقال تقول تثاءبت على تفاعلت ولا تقل تثاوبت
وقال غيره انهما لغتان وبالهمز والمد اشهر **فاذا عطس احدكم وحمد**
الله كان حقا على كل مسلم سمعه ان يقول له يرحمك الله اي تفاؤلا بحسن
الادب ومكارم الاخلاق **واما التثاؤب** بالواو **فانه من الشيطان** قال
ابن العربي كل من فعل مكروه نسبته الشرع الى الشيطان لانه واسطة
وذلك بالاستدلال من الاكل الناشئ عنه الكسل وهو بواسطة الشيطان
فاذا تثاءب احدكم فليرده ما استطاع ان يأخذ من اسباب رده
وليس المراد انه يمنعه دفعه لان الذي وقع لا يرد حقيقته او المعنى
اذا اراد ان يتثاءب **فاذا احدكم اذا تثاءب** بالهمز مصححا عليه
في الفرع **ضحك منه الشيطان** حقيقة او مجازا عن الرضى به والاصل
الاول اذا ضرورة تدعو الى العدول عن الحقيقة وفي مسلم من حديث
ابي سعيد فان الشيطان يدخل وظاهر هذا يحتمل ان يراد الدخول حقيقة
وهو ان كان يجري من الانسان مجرى الدم لكنه لا يتمكن منه ما دام
ذاكرا لله تعالى والمتثاوب في تلك الحالة غير ذاكر فيتمكن الشيطان من
الدخول فيه حقيقة ويحتمل ان يكون اطلق الدخول واراد التمكن منه
لان من شان من دخل في شيء ان يكون متمكنا منه وفي حديث ابي سعيد
المقبري عن ابيه عند ابن ماجه **اذا تثاءب احدكم فليضع يده على فيه**
ولا يعوي فان الشيطان يضحك منه ويعوي بالعين المهملة شبه المتثاوب
الذي يسترسل معه بعواء الكلب تنفيرا واستقباحا له فان الكلب يرفع راسه

ويفتح فاه ويعوي والمتثاوب اذا افرط في التثاؤب شابهه ومن ثم تعلم النكتة
في كونه يضحك منه لانه صيره ملعبة له بتشويه خلقته في تلك
الحالة ولم يتعرض لايماء اليدين يضعها ووقع في صحيح ابي عوانة انه
قال عقب الحديث ووضع سهيل يعني راويه عن ابي سعيد عن ابيه
وضع يده اليسرى على فيه وهو محتمل لارادة التعليم خوف ارادة وضع
اليمنى بخصوصها وفي حديث ابي هريرة من طريق العلا بن عبد الرحمن
عن ابيه **التثاوب من الصلاة من الشيطان فاذا تثاوب احدكم**
فليكظم ما استطاع تقيد بحالة الصلاة فيحمل ان يحمل المطلق على المقيد
وللشيطان غرض قوي في التشويش على المصلي في صلاته ويحتمل ان
يكون كراهته في الصلاة اشد ولا يلزم من ذلك ان لا يكره في غير حالة
ويؤيد كراهته مطلقا كونه مطلقا وبذلك صرح الثوري رحمه الله
تعالى كونه مطلقا **بسم الله الرحمن الرحيم**

كتاب الاستيذان وهو طلب الاذن في الدخول لمحل لا يملكه
المستاذن وقد اجمعوا على مشروعيته وتظاهرت به دلايل القرآن والسنة
باب بدء السلام بفتح الموحدة وسكون الدال المهملة
والواو ومن غير همز ولابي ذر بدء بالهمز يعني الابتداء اي اول ما وقع
السلام واشار بالترجمة للسلام مع الاستيذان الى انه لا يؤذن لمن لم
يسلم كما سياتي ان شاء الله تعالى بعوننا الله وقوته في التالي بمنه وبه
قال **حدثنا** يحيى بن جعفر البيكندي قال **حدثنا** عبد الرزاق
ابن همام بن نافع الحافظ الصنعاني **عن معمر** هو ابن راشد **عن همام** بفتح
القاف وتشديد الميم **عن ابي هريرة** رضي الله تعالى عنه **عن النبي صلى الله عليه**
وسلم انه **قال خلق الله آدم على صورته** الضمير عايد على آدم ان خلقه
تاما مستويا **طوله ستون ذراعا** لم تتغير عن حاله ولا كان من نطفة
ثم علقة ثم مضغة ثم جنينا ثم طفلا ثم رجلا حتى تم طوله فلم
ينتقل من الاطوار كذريته وفيه كما قال ابن بطال ابطال قول الدهرية
انه لم يكن قط انسان الا من نطفة ولا نطفة الا من انسان ونيل
ان هذا الحديث سيأتي حذف من هذه الرواية وان اوله قصة
التي ضرب عبده فنهاه النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك وقال له
ان الله خلق آدم على صورته رواه البخاري في الادب المفرد واحمد
من طريق ابن عجلان عن سعيد عن ابي هريرة مرفوعا ولا يقولن
قبح الله وجهك فان الله تعالى خلق آدم على صورته وهو ظاهر
في عود الضمير على المقول له ذلك وقيل الضمير لله لما في بعض الطرق
على صورة الرحمن اي على صفته من العلم والحياة والسمع والبصر

وغير ذلك وان كانت صفات الله تعالى لا يشبهها شيء وقال النووي
رحمه الله تعالى واهل الحق في ذلك على طبقتين احدهما المنزهون
عن التاويل مع نفي التشبيه واحالة العلم الى علم الله تعالى الذي
احاط بكل شيء علما وهذا اسلم الطريقين والطبقة الاخرى
يرون الاضافة فيها اضافة تكريم وتشريف وذلك ان الله
تعالى خلق ادم على صورة لم يزل كلها شيء من الصور من الجمال
والكمال وكثرت ما احتوت عليه من الفوايد الجليلة وقال
الطيبي تاويل الخطابي في هذا المقام حسن يجب المصير اليه لان
قوله طوله بيان لقوله على صورته كانه قيل خلق ادم على
ما عرف من صورته الحسنة وهيئته من الجمال والكمال
وطول القامة وانما خص الطول منها لانه لم يكن متعارفا بين
الناس وقال القرطبي كان من رواه على صورة الرحمن
اورده بالمعنى متمسكا بما توهمه فغلط في ذلك وقوله ستون
ذراعا يحتمل ان يريد بقدر ذراع نفسه او الذراع المتعارف يومئذ
او الذراع المتعارف يومئذ عند المخاطبين والاول اظهر لان
ذراع كل احد بحسبه فلو كان بالذراع المعهود كانت يده قصيرة
في جنب طول جسده فلما كان خلقه قال ولابي ذر خلقه
الله تعالى قال اذهب فسلم على اولئك النفر عصبة من
الرجال من ثلاثة الى عشرة وقال في شرح المشكاة وتخصيص
السلام بالذكر لانه فتح باب المودات وتالف القلوب المودي
الى استكمال الايمان كما ورد لا تدخلون الجنة حتى تودوا ولا
تودوا حتى تحابوا افشوا السلام والسلام هو اسم الله تعالى
فالمعنى اسم الله عليك اي انت في حفظه وقيل السلام اي
السلامة مستولية عليك ملازمة لك ولابي ذر نفر من
الملايكة جلوس قال في الفتح ولم اقف على تعيينهم فاستمع
بالفوقية وكسر الميم ولابي ذر عن الكشميهني فاسمع باسقاط
الفوقية وفتح الميم ما يحيونك بالحاء المهملة من التحية ولابي
ذر كما في الفتح يحيونك بالجيم المكسورة والتحتية الساكنة
بعدها موحدة من الجواب تحيتك وتحية ذريتك
شرعا لكن في حديث مرفوعا ما حسدتكم اليهود على شيء
ما حسدوكم على السلام والتامين اخرجه ابن ماجة وصححه
ابن خزيمة وهو يدل على انه شرع لهذه الامة دونهم
فقال لهم ادم السلام عليكم واستدل بهذا على ان هذه

الصيغة

الصيغة المشروعة لابتداء السلام لقوله فهي تحيتك وتحية ذريتك
فلو حذف اللام جاز قال تعالى سلام عليكم لكن اللام اولى لانها
للتفخيم وقال النووي ولو قال وعليكم السلام بالواو لا يكون
سلاما ولا يسمى جوابا لانها لا تصلح للابتداء قاله المتولي رحمه
الله تعالى فلو اسقط الواو اجزا ويجب الجواب لانه سلام وكرهه
الغزالي في الاحياء وعن بعض الشافعية فيما نقله ابن دقيق
العيد ان المبتدئ لو قال عليكم السلام لم يجز لانه صيغة جواب
لانه صيغة جواب قال والاول الجواز لحصول مسمى السلام فقالوا
له الملايكة السلام عليك استدل به على جواز ان يقع الرد باللفظ
الذي ابتدا به كما مر وياتي مزيد لذلك قريبا ان شاء الله تعالى
قريبا ان شاء الله تعالى ولابي ذر عن الكشميهني عليك السلام ورحمة
الله فزادوه الملايكة ورحمة الله وهو مستحب اتفاقا فلو زاد
المبتدئ رحمه الله تعالى استحب ان يزاد وبركاته ولو زاد وبركا
ولو زاد وبركاته فهل يشرع الزيادة في الرد وكذا لو زاد ان
المبتدئ على بركاته هل يشرع له ذلك عن ابن عباس رضي
الله تعالى عنهما فيما في الموطا قال انتهى السلام الى البركة وعن
ابن عمر رضي الله تعالى عنهما الجواز نقي الموطا عنه انه زاد في
الجواب والغاديات والرايحات وفي الادب المفرد عن سالم رحمة
مولى بن عمر انه اتاه بن عمر برة فقال السلام عليكم ورحمة الله فقال
ثم اتيته فقلت وبركاته فرد وزاد في طيب صلواته واتفقوا على
وجوب على الكفاية قال الكفاية وانما كان الرد واجبا لان السلام
معناه الامان فاذا ابتدا به المسلم اخاه فلم يجبه فانه يتوهم
منه الشر فيجب عليه دفع ذلك التوهم عنه فلم يزل يقل من
بعد خلق الله هو مرتب على ما سبق من قوله خلق الله ادم على صورته
فانقا فصيحة ولابي ذر والاصيلي يعني الجنة قال في الفتح وكان لفظ
الجنة سقط قريبا فيه يعني على صورة ادم خبر المبتدا الذي هو
فكل من فلم يزل الخلق ينقص من طوله وحالة بعد اي بعد
ادم حتى الآن فاذا دخلوا الجنة عادوا الى ما كان عليه ابوهم
من الحسن والجمال وطول القامة قيل وقوله فلم يزل الى
اخره هو معنى قوله لقد خلقنا الانسان في احسن تقويم ثم
رددناه اسفل سافلين قيل ومن الحديث ان الملايكة يتكلمون
بالعربية وعورض باحتمال ان يكون يغير اللسان العربي ثم
لما خلق العرب ترجم بلسانهم ترجم والحديث يسوق

ابوهم من الحسن والجمال وطول القامة قيل وقوله فلم يزل الى اخر
هو معنى قوله لقد خلقنا الانسان في احسن تقويم ثم رددناه اسفل
سافلين قيل وفي الحديث ان الملايكة يتكلمون بالعربية وحسبك من
باحتمال ان يكون بغير لسان العرب ثم لما خلق العرب ترجم لهم
والحديث سبق في بدء الخلق واخرجه مسلم باب
قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم اي بيوتا
لستم تملكونها ولا تسكنونها وهذا مما ادب الله تعالى به عباده حتى
تستانسوا تستاذنوا كذا روي عن ابن عباس رضي الله تعالى
عنهما اخرجه سعيد بن منصور وقرابه واخرج البيهقي في الشعب
بسند صحيح عن ابراهيم النخعي قال في مصحف عبد الله حتى
تسلموا ابن مسعود حتى تستاذنوا وعند سعيد بن ابي منصور
عن ابراهيم قال في مصحف عبد الله حتى تسلموا على اهلها وتستاذنوا
واخرجه اسماعيل بن اسحاق في احكام القرآن عن ابن عباس
واستشكله واجيب بان ابن عباس رضي الله تعالى عنهما بناه
على قراءته التي تلقاها عن ابي بن كعب واما اتفاق الناس على
قراءتها بالسين فلموافقة خط المصحف الذي وقع الاتفاق على عدم
الخروج عما يوافقه وكان قراءة ابي من الاحرف التي تركت القراءة
بها والاستيناس في الاصل الاستعلام والاستكشاف واستفعال
من انس الشيء اذا ابصره ظاهرا مكشوفا اي تستعلموا ايطلق
لكم الدخول ام لا وذلك بتنحنحه او تكبيرة كما في حديث ابي
ايوب عند ابن ابي حاتم بسند ضعيف قال قلت يا رسول الله
هذا السلام فما الاستيناس قال يتكلم الرجل بتنحنحة او تكبيرة
فيؤذن اهل البيت واخرج الطبري من طريق قتادة قال الاستيناس
قال الاستيناس هو الاستيذان ثلاثا فالاولى ليسمع والثانية
ليتاهبوا والثالثة ان شاؤا اذنوا وان شاؤا ردوا وللبيهقي معنى
يستانسوا يستبصروا ليكون الدخول على بصيرة
فلا يصادف حالة تكره صاحب المنزل ان يطلعوا عليها
وتسلموا على اهلها بان يقول السلام عليكم ارجل ثلاث مرات
فان اذن والا رجع وهل يقدم السلام او الاستيذان الصحيح
تقدم واخرج ابو داود وابن ابي شيبة بسند جيد عن
ربعي بن حراش حدثني رجل انه استاذن على النبي صلى الله عليه
وسلم وهو في بيته فقال ألج فقال لخادمه اخرج الى هذا

فعلمه

فعلمه فقال السلام عليكم ادخل الحديث وسمي الدار قطني
وعند الماوردي ان وقعت عين المستاذن على صاحب المنزل
قبل دخوله قدم السلام والا قدم الاستيذان ذلكم اي الاستيذان
والتسليم خير لكم من عيشة الجاهلية والدخول بغير اذن،
وكان الرجل من اهل الجاهلية ان ادخل بيت غيره تقول
جيشم صباحا وجيشم مساء ثم يدخل فربما اصاب الرجل مع
امراته في لحاف واحد لعلكم تذكرون اي قيل لكم هذا لكي تتذكروا
وتتعظوا وتعملوا بما امرتم به من باب الاستيذان وينبغي ان
للمستاذن ان لا يقف تلقاء الباب بوجهه ولكن ليكن الباب عن يمينه
او يساره لحديث الباب انسي عند ابن داود كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا اتى باب قوم لم يستقبل الباب من تلقاء وجهه ولكن
ركنه الايمن او الايسر فيقول السلام عليكم السلام عليكم وذلك ان
الدور لم تكن عليها يومئذ مسنون تفرد به ابو داود فان لم تجدوا
فيها في البيوت احدا من الاذنين فلا تدخلوها حتى يؤذن لكم
حتى تجدوا من ياذن لكم او فان تجدوا فيها احدا من اهلها ولكم
فيها حاجة فلا تدخلوها الا باذن اهلها لان التصرف في ملك
الغير لا بد ان يكون برضاه وان قيل لكم ارجعوا اي اذا كان فيها
قوم فقالوا ارجعوا فارجعوا ولا تلجوا في اطلاق الاذن ولا تلجوا
ولا تلجوا في تسهيل الحجاب ولا تقفوا على الابواب لان هذا مما يجلب
الكراهة واذا نهوا عن ذلك لا يابه الى الكراهة وجب الانتهاء عن
كل ما ادى اليها من قرع الباب بعنف والتفتيش بصاحب الدار وغير
ذلك وعن ابي عبيد ما قرعت بابا على عالم قط هو ازكى لكم اي الرجوع
اطيب لكم واظهر لما فيه من سلامة السرور والبعد عن الريبة
او انفع وانمى خيرا والله بما تعملون عليم وعيد للمخاطبين بانه
عالم بما يأتون وما يذرون بما خوطبوا به فوق جزاءه عليه ليس
عليكم جناح ان تدخلوا من ان تدخلوا بيوتا غير مسكونة اشتمل
من البيوت التي يجب الاستيذان على داخلها ما ليس بمسكون منها
كالخانات والربط فيها متاع لكم اي منفعة كاستكنان من الحر والبرد
وايواء الرحال والسلع وقيل الحمامات يتبرز فيها والمتاع التبرز زاده
يعلم ما تبدون وما تكتمون وعيد للذين يدخلون البيوت على قوله ذلكم
الخالية من اهل الريب وسقط من رواية الاصيلي من قوله ذلكم
خير لكم الى قوله متاع لكم وقال في فتح الباري وساق البخاري في رواية

شبكة الألوكة www.alukah.net

وقف

قريبة والاميل الايات الثلاث انتهى وابو ذر ساقط الفرج واصله

باب قوله لاتدخلوا بيوتا غير بيوتكم الى قوله وما تكتمون وقال
سعيد بن ابي الحسن البصري اخو الحسن البصري ابو سعيد
الفحم يكشفن عند ورين وروسهن قال الحسن لاخيه سعيد
اعرف بصرك عنهن يدل له قول الله ولابي ذر عن الكشميهني
بقول عز وجل ولابي ذر قال قل للمومنين يغضوا من
ابصارهم من للتبعيض والمراد غض البصر عما يحرم ويحفظوا فروجهم
فروجهم من للتبعيض والمراد غض البصر عما يحرم الزنا وقال
قتادة فيما اخرجه ابن ابي حاتم من قوله ويحفظوا فروجهم قال
عما يحل لهم وقل للمومنات يغضضن من ابصارهن ويحفظن فروجهن
فلا يحل للمراة ان تنظر من الاجنبي الى ما تحت سرته وركبته واذا افتتنت
غضت بصرها راسا ولا تنظر الى المراة الا الى مثل ذلك وغضها بصرها
من الاجانب اصلا اولى بما وقع غض الابصار على حفظ الفروج لان النظر
يريد الزنا ورايه الفجور وجه ذكر المولف هذا عقب ذكر الايات
الثلاث المذكورة الاشارة الى ان الاصل مشروعية الاستيذان
الاحتراز من وقوع النظر الى ما لا يريد صاحب المنزل النظر اليه
النظر اليه نوع خلل بلا اذن واعظم ذلك النظر الى النساء الاجنبيات
وسقط جميع ذلك من رواية النسفي فقال بعد قوله متى تستانسوا الاية
وقوله عز وجل قل للمومنين يغضوا من
ابصارهم الاية وقل للمومنات يغضضن غاية الاعين من النظر
اليماني بضم نون نبي ولكريمة ما نهى الله فقال عنه وسقط لابي
ذر لفظ من وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ما عند ابن ابي
حاتم من قوله تعالى يعلم خائنة الاعين قال هو الرجل يتظر
الى المراة الحسناء تمر به او يدخل بيتا هي فيه فاذا فطن له غض
بصره وقد علم الله تعالى انه يود ان لو اطلع على فرجها واذا
قدر عليها زنى بها وقال الزهري محمد بن مسلم بن شهاب من النظر
الى التي لم تحل من النساء ولابي ذر عن الكشميهني الى ما لا يحل من
النساء لا يصلح النظر الى شيء منهن ممن يشتهى النظر اليه ولابي
ذر عن الكشميهني اليهن وان كانت صغيرة وقال عطاء هو
ابن ابي رباح مما وصله ابن ابي شيبة النظر الى الجواري
يبعن ولابي ذر وقال الذين لا يبعن بمكة الا ان يريد ان يشتري
منهن فيسوغ وهذا الاثر وسياقه ساقطا للنسفي وبه قال حدثنا

ابو

ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة
عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد سليمان
بن يسار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم الفضل بن عباس
اركبه اركبه يوم النحر خلفه في مجزر احلته من جمع الوداع وعجز
بفتح العين المهملة وضم الجيم بعدها زاي اي مؤخرها وكان
الفضل رضي الله تعالى عنه رجلا وضيا من الوضاءة ونقي
الجمات والحسن فوقف النبي صلى الله عليه وسلم للناس يفتيهم
واذا جارية امراة من خثعم بفتح الخاء المعجمة والسين المهملة بينهما
مثلثة ساكنة قبيلة مشهورة وضيء لحسنها وجمالها فاستفتى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فطفق الفضل فجعل الفضل ينظر اليها واعجبه
حسنها فالتفت النبي صلى الله عليه وسلم والفضل ينظر اليها
فاخلف عليه الصلاة والسلام بيده بمهزة مفتوحة وخاء معجمة
ساكنة وبعد اللام فا اي مد ها الى خلف فاخذ بذقن الفضل
بفتح الذال المعجمة والقاف فعدل بفتح الدال وجهه عن النظر
اليها حين علم بادامته نظر اليها انه اعجبه حسنها فخشي
عليه فتنة الشيطان ففيه دوام النظر الى الاجنبيات
فقالت يا رسول الله ان فريضة الله في الحج على عباده ادركت
ابي شيخا كبيرا لا يستطيع ان يستوي على الراحلة اي وجب عليه
الحج بان اسلم وهو هنه الصفة وزاد من حديث ابي هريرة
عند ابن خزيمة وان شددته على الراحلة خشيت انا تقله
خشيت ان اقله فهل يقضي يجزي عنه الحج ان احج عنه نيابة
قال نعم يجزي وفي الحديث غض البصر خشية الفتنة ان
ومقتضاه انه اذا امنت الفتنة لم يمتنع لانه لم يحرك وجه
الفضل حتى ادمن النظر اليها لاعجابه بها فخشي عليه الفتنة والحديث
سبق في الحج في باب من حج عمن لا يستطيع الثبوت على الراحلة
وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني عبيد الله بن محمد المسندي
قال اخبرنا ابو عامر عبد الملك العقدي قال حدثنا زهير بضم
الزاي مصغرا ابن محمد التيمي الخراساني عن زيد بن اسلم مولى
عمر بن الخطاب عن عطاء بن يسار بالتحتية والمهملة عن ابي سعيد
سعد بن مالك الخدري رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال اياكم للتحذير والجلوس بالنصب بالطرقات ولابي
ذر عن الكشميهني في الطرقات فقال رسول الله ما لنا من
مجالسنا بد فتراق منها نتحدث فيها فيه دليل على ان امرهم لم

يكن للوجوب بل على طريق الترغيب والاول اذ لو فهموا الوجوب
لم يراجعوه بعد المراجعة قاله القاضي عياض فقال اذ
بسكون الهمزة ولابي ذر عن الحموي والمستملي فاذا ابتشر
بالموحدة امتشعثر الا المجلس بفتح الميم مصدر ميمي الا المجلوس
في مجالسكم وفي اليونينية بكسر اللام فاعطوا الطريق حقه قطع الطريق
قالوا وما حق الطريق يا رسول الله قال حق الطريق غض
البصر عن كل محرم وكف الاذى عن الخلق ورد السلام والامر بالمعروف
والنهي عن المنكر مع القدرة عليهما وزاد عمر في حديثه عند
ابي داود تغيثوا الملهوف وتهدوا الضال وفي حديث ابي
طلحة وارشاد ابن السبيل وتشميت العاطس اذا حمد الله وعنه
انه زاد واعينوا على الحمولة والبراء عند الترمذي اهدوا
السبيل واعينوا المظلوم وافشوا السلام وسهل بن حنيف عند
الطبراني ذكر الله كثيرا ووحشي بن حرب عند الثوا الطبراني
واهدوا الاغشيا واعينوا المظلوم وحديث الباب
سبق في المظالم ومناسبته لما ترجم به
هنا لاخفائها تم الجزء
المبارك بحمد الله وعونه
وحسن توفيقه ويليه باب السلام اسم من اسمائه
الله تعالى وختم الله لمن كان السبب في تحصيله
ولكاتبه بالخير بجاه محمد واله